UNIVERSAL
LIBRARY

OU_236086

UNIVERSAL
LIBRARY

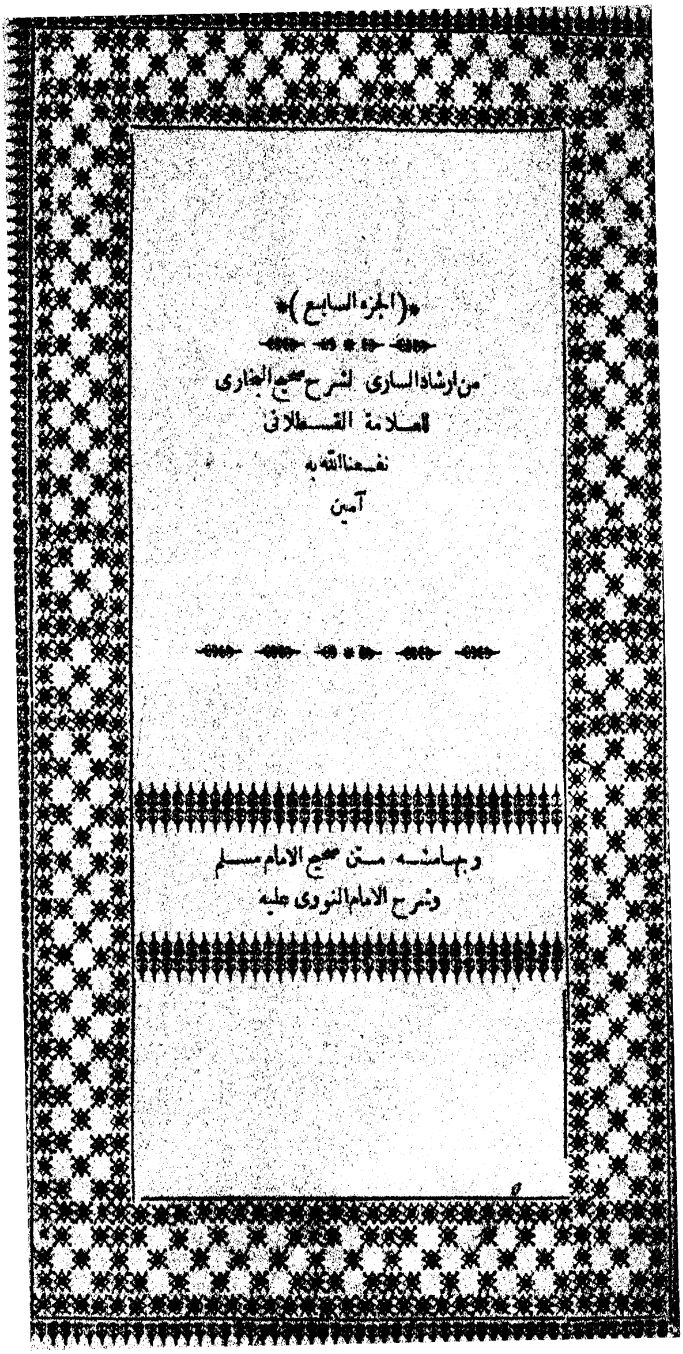

«الجزء السابع»

من ارشاد الساري لشرح صحيح البخاري

للعلامة القسطلاني

نفعنا الله به

آمين

وبهامشه متن صحيح الامام مسلم

وشرح الامام النووي عليه

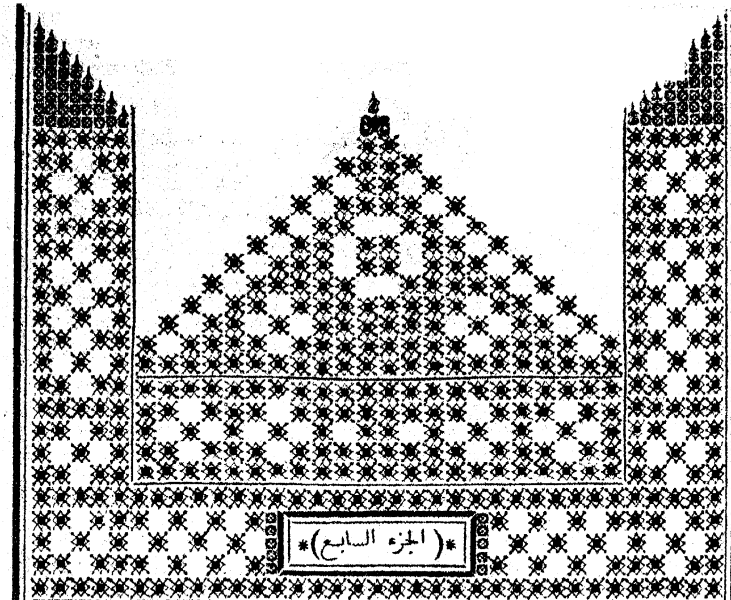

(الجزء السابع)

(بسم الله الرحمن الرحيم)

(كتاب تفسير القرآن)

كذا لابي ذر ولغيره (١) ولابي الوقت كتاب تفسير القرآن بسم الله الرحمن الرحيم ولغيرهما كتاب التفسير بسم الله الرحمن الرحيم فأخر البسملة وعرف التفسير وحذف المضاف اليه والتفسير هو البيان وهل التفسير والتأويل بمعنى فقيل التفسير بيان المراد باللفظ والتأويل بيان المراد بالمعنى وقال قوم منهم أبو عبيد هما بمعنى وقال أبو العباس الازدي النظر في القرآن من وجهين * الاول من حيث هو منقول وهي جملة التفسير وطريقه الرواية والنقل * والثاني من حيث هو معقول وهي جملة التأويل وطريقه الدراية والعقل قال الله تعالى انا جعلناه قرآنا عربيا لعلكم تعقلون فلا بد من معرفة اللسان العربي في فهم القرآن العربي فيعرف الطالب الكلمة وشرح لغتها واعرابها ثم يتغلغل في معرفة المعاني ظاهرا وباطنا فوفى لكل منها حقه وقال غيره التفسير علم يعرف به فهم كتاب الله تعالى المنزل وبيان معانيه واستخراج أحكامه وحكمه واستمداد ذلك من علم اللغة والنحو والتصريف وعلم البيان وأصول الفقه والقراآت ويحتاج الى معرفة أسباب النزول والناسخ والمنسوخ وذكر القاضي أبو بكر بن العربي في كتاب قانون التأويل ان علوم القرآن خمسون علما وأربعمائة وسبعة آلاف علم وسبعون ألف علم على عدد كلم القرآن مضروبة في أربعة قال بعض السلف ان لكل كلمة باطنا وظاهرا وحدا ومقطعا وهذا مطلق دون اعتبار تركيبه وما بينها من روابط وهذا مما لا يحصى ولا يعلمه الا الله سبحانه وتعالى انتهى وحذفت الالف من بسم الله بعد الباء تنبيها على شدة المصاحبة والاتصال بذكر الله (الرحمن الرحيم اسمان) مشتقان (من الرحمة) وزعم بعضهم انه غير مشتق لقولهم وما الرحمن وأجيب بأنهم جهلوا الصفة لا الموصوف ولذا لم يقولوا ومن الرحمن وقول المبرد فيما حكاه ابن الانباري في الزاهر الرحمن اسم عبراني ليس بعربي قول مرغوب عنه والدليل على اشتقاقه ما صححه الترمذي من حديث عبد الرحمن بن عوف أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول قال

الله

(باب الربا)

مقصور وهو من ربا يربو فيكتب بالالف وتثنيته ربوان وأجاز الكوفيون كتبه وتثنيته بالياء لسبب الكسرة في أوله وغلطهم البصريون قال العلماء وقد كتبوه في المصحف بالواو وقال الفراء انما كتبوه بالواو لان أهل الحجاز تعلموا الخط من أهل الحيرة ولغتهم الربو فعلموهم صورة الخط على لغتهم قال وكذا قرأها أبو سمال العدوي بالواو وقرأ حمزة والكسائي بالامالة بسبب كسر الراء وقرأ الباقون بالتفخيم لفتحة الباء قال ويجوز كتبه بالالف والواو والياء وقال أهل اللغة والرماء بالسيم والمد هو الربا وكذلك الربية بضم الراء والتخفيف لغة في الربا وأصل الربا الزيادة يقال ربا الشيء يربو اذا زاد وأربى الرجل وأرمى عامل بالربا وقد أجمع المسلمون على تحريم الربا في الجملة وان اختلفوا في ضابطه وتفاريعه قال الله تعالى وأحل الله البيع وحرم الربا والاحاديث فيه كثيرة

قوله كذا لابي ذر ولغيره كذا في النسخ التي بايدينا وعبارة الفتح في رواية أبي ذر كتاب تفسير القرآن وأخر غيره البسملة اه مصححه

الله تعالى أنا الرحمن خلقت الرحم وشققت لها اسما من اسمي الحديث قال القرطبي وهذا نص في الاشتقاق فلا معنى للمخالفة والشقاق اه والرحمن فعلان من رحم كغضبان من غضب والرحيم فعيل منه كمريض من مرض والرحمة في اللغة رقة في القلب وانعطاف يقتضي التفضل والاحسان ومنه الرحم لانعطافها على ما فيها وهو تجوز باسم السبب عن المسبب ويستعمل في حقه تعالى تجوزا عن انعامه أو عن ارادة الخير لخلقه اذا المعنى الحقيقي يستحيل في حقه تعالى واختلف في اللفظين فقيل هما مترادفان كندمان ونديم ورد بان امكان المخالفة يمنع الترادف ثم على الاختلاف قيل الرحمن أبلغ لان زيادة البناء وهو الزيادة على الحروف الاصول تفيد الزيادة في المعنى كما في قطع وقطع وكبار وكبار وبالاستعمال حيث يقال رحمن الدنيا والآخرة ورحيم الآخرة وأسند ابن جرير عن العرزمي انه قال الرحمن لجميع الخلق والرحيم بالمؤمنين وقال تعالى الرحمن على العرش استوى وقال تعالى وكان بالمؤمنين رحيما فخصهم باسمه الرحيم فدل على أن الرحمن أشد مبالغة في الرحمة لعمومها الدارين لجميع خلقه والرحيم خاص بالمؤمنين وأجيب بانه ورد في الدعاء المأثور رحمن الدنيا والآخرة ورحيمهما وأورد على ما ذكر من زيادة البناء حذر وحاذر فذكره ابن أبي الربيع وغيره لكن قال البدر ابن الدماميني والنقص يحذر وحاذر يندفع بأن هذا الحكم أكثري لا كلي وبأن ما ذكر لا ينافي أن يقع في البناء الانقص زيادة معنى بسبب آخر كالالحاق بالامور الجبلية مثل شره ونهم وبأن ذلك فيما اذا كان اللفظان المتلاقيان في الاشتقاق متحدي النوع في المعنى كغوث وغوثان لا كحذر وحاذر للاختلاف في المعنى قال وهنا فائدة حسنة وهي أن بعض المتأخرين كان يقول ان صفات الله تعالى التي هي على صيغة المبالغة كغفار ورحيم وغفور كلها مجاز اذ هي موضوعة للمبالغة ولا مبالغة فيها لان المبالغة هي أن ينسب للشيء أكثر مما له وصفات الله تعالى متناهية في الكمال لا يتمكن المبالغة فيها وأيضا فالمبالغة انما تكون في صفات تقبل الزيادة والنقص وصفات الله تعالى منزهة عن ذلك انتهى وقول بعضهم ان الرحيم أشد مبالغة لانه أكد به والمؤكد يكون أقوى من المؤكد أجيب عنه بانه ليس من باب التأكيد بل من باب النعت بعد النعت وقول ان الرحمن علم بالغلبة لانه جاء غير تابع لموصوف كقوله الرحمن علم القرآن وشبهه تعقب بانه لا يلزم من مجيئه غير تابع أن لا يكون نعتا لان المنعوت اذا علم جاز حذفه وابقاء نعته وقال بعضهم ان أراد القائل انه علم اختصاصه تعالى به فصحيح ولا يمنع هذا وقوعه نعتا وان أراد أنه جار كالعلم لا ينظر فيه الى معنى المشتق فممنوع لظهور معنى الوصفية وعلمية الغلبة ردها أن لفظ الرحمن لم يستعمل الا له تعالى فلا تتحقق فيه الغلبة وأما قول بني حنيفة في مسيلمة رحمن اليمامة فمن تعنتهم في كفرهم ولما تسمى بذلك كساه الله جلباب الكذب وشهر به فلا يقال الا مسيلمة الكذاب والاظهر أن رحمن غير مصروف كعطشان وقال البيضاوي وتخصيص التسمية بهذه الاسماء لعلم العارف أن المستحق لأن يستعان به في مجامع الامور هو المعبود الحقيقي الذي هو مولى النعم كلها عاجلها وآجلها جليلها وحقيرها فيتوجه بشراشره الى جناب القدس ويتمسك بحبل التوفيق ويشغل سره بذكره والاستلذاذ به عن غيره (الرحيم والراحم بمعنى واحد كالعليم والعالم) وهذا بالنظر الى أصل المعنى والا فصيغة فعيل من صيغ المبالغة فمعناها زائد على معنى الفاعل وقد ترد صيغة فعيل بمعنى الصفة المشبهة وفيها أيضا زيادة لدلالتها على الثبوت بخلاف مجرد الفاعل فانه يدل على الحدوث ويحتمل أن يكون المراد أن فعيلا بمعنى فاعل لا بمعنى مفعول لانه قد يرد بمعنى مفعول فاحترز عنه

﴿(باب ما جاء في فاتحة الكتاب) أي من الفضل أو من التفسير أو أعم من ذلك والفاتحة في الاصل اما مصدر كالعافية سميت بها أول ما يفتتح به الشيء من باب اطلاق المصدر على المفعول والتاء للنقل الى الاسمية واضافتها الى الكتاب بمعنى من لان أول الشيء بعضه ثم جعلت علما للسورة المعينة لانها أول الكتاب المعجز قاله بعضهم وسقط لفظ باب لابي ذر (وسميت أم الكتاب أنه) بفتح الهمزة أي لانه (يبدأ بكتابتها في المصاحف ويبدأ بقراءتها في الصلاة) هذا كلام أبي عبيدة في المجاز وكره أنس والحسن وابن سيرين تسميتها بذلك قال الاولان

مشهورة ونص النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الاحاديث على تحريم الربا في ستة أشياء الذهب والفضة والبر والشعير والتمر والملح فقال أهل الظاهر لا ربا في غير هذه الستة بناء على أصلهم في نفي القياس وقال جميع العلماء سواهم لا يختص بالستة بل يتعدى الى ما في معناها وهو ما يشاركها في العلة واختلفوا في العلة التي هي سبب تحريم الربا في الستة فقال الشافعي العلة في الذهب والفضة كونهما جنس الاثمان فلا يتعدى الربا منهما الى غيرهما من الموزونات وغيرها لعدم المشاركة قال والعلة في الاربعة الباقية كونها مطعومة فيتعدى الربا منها الى كل مطعوم وأما مالك فقال في الذهب والفضة كقول الشافعي رضي الله عنه وقال في الاربعة العلة فيها كونها مدخرة للقوت وتصلح له فعداها الى الزبيب لانه كالتمر والى القطنية لانها في معنى البر والشعير وأما أبو حنيفة فقال العلة في الذهب والفضة الوزن وفي الاربعة الكيل فيتعدى الى كل موزون من نحاس وحديد وغيرهما والى كل مكيل كالجص والاشنان وغيرهما وقال سعيد بن

أنماذلك اللوح المحفوظ وأجيب بان فى حديث أبى هريرة رضى الله تعالى عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحمد لله أم القرآن وأم الكتاب صححه الترمذى لكن قال السفاقسى هذا التعليل مناسب لتسميتها بفاتحة الكتاب لا بأم الكتاب وقد ذكر بعض المحققين أن السبب فى تسميتها أم الكتاب اشتمالها على كليات المعانى التى فى القرآن من الثناء على الله تعالى وهو ظاهر ومن التعبد بالامر والنهى وهو فى اياك نعبد لان معنى العبادة قيام العبد بما تعبد به وكلفه من امتثال الاوامر والنواهى وفى الصراط المستقيم أيضا ومن الوعد والوعيد وهو فى الذين أنعمت عليهم وفى المغضوب عليهم وفى يوم الدين أى الجزاء أيضا وانما كانت الثلاثة أصول مقاصد القرآن لان الغرض الاصلى الارشاد الى المعارف الالهية وما به نظام المعاش ونجاة المعاد والاعتراض بأن كثيرا من السور كذلك يندفع بعدم المساواة لانها فاتحة الكتاب وسابقة السور وقد اقتصر مضمونها على كليات المعانى الثلاثة بالترتيب على وجه اجمالى لان أولها ثناء وأوسطها تعبد وآخرها وعد ووعيد ثم بصير ذلك مفصلا فى سائر السور فكانت منها بمنزلة مكتة من سائر القرى على ما روى من انها مهدت أرضها ثم دحيت الارض من تحتها فتتأهل أن تسمى أم القرآن كما سميت مكة أم القرى اه وما قاله المؤلف هو معنى قول البيضاوى وتسمى أم القرآن لانها مفتتحه ومبدؤه أى يفتتح بها كتابة المصاحف ويبدأ بقراءتها فى الصلاة وقيل لانها تفتح أبواب الجنة ولها أسماء أخر لا تطيل بها (والدين الجزاء فى الخير والشر) وسقطت الواو لابى ذر وهذا رواه عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن أبى قلابة عن النبى صلى الله عليه وسلم وهو مرسل رجاله ثقات ورواه عبد الرزاق بهذا الاسناد أيضا عن أبى قلابة عن أبى الدرداء موقوفا وأبو قلابة لم يدرك أبا الدرداء لكن له شاهد موصول من حديث ابن عمر أخرجه ابن عدى وضعفه وفى المثل (كما تدين تدان) الكاف فى موضع نصب نعتا لمصدر محذوف أى تدين دينا مثل دينك وهذا من كلام أبى عبيدة أيضا كسابقه وهو حديث مرفوع أخرجه ابن عدى فى الكامل بسند ضعيف من حديث ابن عمر مرفوعا وله شاهد من مرسل أبى قلابة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البر لا يبلى والاثم لا ينسى والديان لا يموت فكن كما شئت كما تدين تدان رواه عبد الرزاق فى مصنفه وأخرجه البيهقى فى كتاب الاسماء والصفات من طريقه ومعناه كما تعمل تجازى وفى الزهد للامام أحمد عن مالك بن دينار موقوفا مكتوب فى التوراة كما تدين تدان وكما تزرع تحصد (وقال مجاهد) فيما وصله عبد بن حميد من طريق منصور عنه فى قوله كلا بل تكذبون (بالدين) أى (بالحساب) ومن طريق ورقاء عن ابن أبى نجيح عن مجاهد أيضا فى قوله تعالى فلولا ان كنتم غير (مدينين) بفتح الميم أى (محاسبين) * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن شعبة) بن الحجاج أنه (قال حدثنى) بالافراد (خبيب بن عبد الرحمن) بالخاء المعجمة مصغر الانصارى (عن حفص بن عاصم) اى ابن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه (عن أبى سعيد بن المعلى) واسمه رافع وقيل الحرث وقوله ابن عبد البر وهى الذى قبله أنه (قال كنت أصلى فى المسجد فدعانى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم أجبه) زاد فى تفسير الانفال من وجه آخر عن شعبة فلم آته حتى صليت ثم أتيته (فقلت يا رسول الله انى كنت أصلى فقال ألم يقل الله استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم) زاد أبو ذر لما يحييكم واستدل به على ان اجابته واجبة يعصى المرء بتركها وهل تبطل الصلاة أم لا صرح جماعة من أصحابنا الشافعية وغيرهم بعدم البطلان وانه حكم مختص به صلى الله عليه وسلم فهو مثل خطاب المصلى له بقوله السلام عليك أيها النبى ومثله لا يبطل الصلاة وفيه بحث لاحتمال أن تكون اجابته واجبة سواء كان المخاطب فى الصلاة أم لا أما كونه يخرج بالاجابة من الصلاة أولا يخرج فليس فى الحديث ما يستلزمه فيحتمل ان تجب الاجابة ولو خرج المجيب من الصلاة والى ذلك جنح بعض الشافعية (ثم قال لى) عليه الصلاة والسلام (لأعلمنك سورة هى أعظم السور) وفى نسخة هى أعظم سورة (فى القرآن) لعظم قدرها بالخاصية التى لم يشاركها فيها غيرها من السور ولاشتمالها على فوائد ومعان كثيرة مع وجازة ألفاظها واستدل به على جواز

تفضيل

المسيب والشافعى فى القديم وأحمد رحمهم الله العلة فى الاربعة كونها مطعومة موزونة أو مكيلة بشرط الامرين فعلى هذا لا ربا فى البطيخ والسفرجل ونحوه مما لا يكال ولا يوزن وأجمع العلماء على اجواز بيع الربوى بربوى لا يشاركه فى العلة متفاضلا ومؤجلا وذلك كبيع الذهب بالحنطة وبيع الفضة بالشعير وغيره من المكيل وأجمعوا على أنه لا يجوز بيع الربوى بجنسه وأحدهما مؤجل وعلى أنه لا يجوز التفاضل اذا بيع بجنسه حالا كالذهب بالذهب وعلى أنه لا يجوز التفرق قبل التقابض اذا باعه بجنسه أو بغير جنسه مما يشاركه فى العلة كالذهب بالفضة والحنطة بالشعير وعلى أنه يجوز التفاضل عند اختلاف الجنس اذا كان يدا بيد كصاع حنطة بصاعى شعير ولا خلاف بين العلماء فى شئ من هذا الا ما سنذكره ان شاء الله تعالى عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما فى تخصيص الربا بالنسيئة قال العلماء واذا بيع الذهب بذهب أو الفضة بفضة حيث مر اطلاقه واذا بيعت الفضة بذهب سمى صرفا وانما سمى صرفا لصرفه عن مقتضى

تفضيل بعض القرآن على بعض وهو محكي عن أكثر العلماء كابن راهويه وابن العربي ومنع من ذلك الاشعري والباقلاني وجماعة لأن المفضول ناقص عن درجة الافضل وأسماء الله تعالى وصفاته وكلامه لا نقص فيها وأجيب بأن التفضيل انما هو بحسب أن ثواب بعضه أعظم من بعض فالتفضيل انما هو من حيث المعاني لا من حيث الصفة وفي حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه عند الحاكم أحب ان أعلمك سورة لم ينزل في التوراة ولا في الانجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثلها (قبل ان تخرج) بالفوقية في اليونينية (من المسجد ثم أخذ بيدي) بالافراد (فلما أراد أن يخرج) من المسجد (قلت له) زاد أبو هريرة يا رسول الله (ألم تقل لاعلمنك سورة هي أعظم سورة في القرآن قال الحمد لله رب العالمين) خبر مبتدا محذوف أي هي كما صرح بها في رواية معاذ في تفسير الانفال (هي السبع) لانها سبع آيات كسورة الماعون لا ثالث لهما وقيل للفاتحة (المثاني) لانها تثنى على مرور الاوقات أي تكرر فلا تنقطع وتدرس فلا تندرس وقيل لانها تثنى في كل ركعة أي تعاد أو أنها يثنى بها على الله أو استثنيت لهذه الامة لم تنزل على من قبلها فان قيل في الحديث السبع المثاني وفي القرآن سبعا من المثاني أجيب بأنه لا اختلاف بين الصيغتين اذا جعلنا من للبيان (والقرآن العظيم الذي أوتيته) قال التوربشتي ان قيل كيف صح عطف القرآن على السبع المثاني وعطف الشيء على نفسه مما لا يجوز فلنا ليس كذلك وانما هو من باب ذكر الشيء بوصفين أحدهما معطوف على الآخر والتقدير آتيناك ما يقال له السبع المثاني والقرآن العظيم أي الجامع لهذين النعتين وقال الطيبي عطف القرآن على السبع المثاني المراد منه الفاتحة وهو من باب عطف العام على الخاص تنزيلا للتغاير في الوصف منزلة التغاير في الذات وإليه أومأ صلى الله عليه وسلم بقوله ألا أعلمك أعظم سورة في القرآن حيث نكر السورة وافردها ليدل على انك اذا تقصيت سورة سورة في القرآن وجدتها أعظم منها ونظيره في النسق لكن من عطف الخاص على العام من كان عدوا لله وملائكته ورسله وجبريل وميكال اه وهو معنى قول الخطابي قال في الفتح وفيه بحث لاحتمال أن يكون قوله والقرآن العظيم محذوف الخبر والتقدير ما بعد الفاتحة مثلا فيكون وصف الفاتحة انتهى بقوله هي السبع المثاني ثم عطف قوله والقرآن العظيم أي ما زاد على الفاتحة وذكر ذلك رعاية لنظم الآية ويكون التقدير والقرآن العظيم هو الذي أوتيته زيادة على الفاتحة وفيه دليل على ان الفاتحة سبع آيات لكن منهم من عد البسملة دون صراط الذين أنعمت عليهم ومنهم من عكس قال الطيبي وعد التسمية أولى لان أنعمت لا يناسب وزانه وزان فواصل السور وحديث ابن عباس بسم الله الرحمن الرحيم الآية السابعة ونقل عن حسين بن علي الجعفي انها ست آيات لانه لم يعد البسملة وعن عمرو بن عبيد انها ثمان لانه عد هاوعد أنعمت عليهم * وهذا الحديث أخرجه أيضا في فضائل القرآن والتفسير وأبو داود في الصلاة وكذا النسائي وفي التفسير أيضا وفضائل القرآن وابن ماجه في ثواب التسبيح * (باب غير المغضوب عليهم ولا الضالين) الجمهور على جر غير بدلا من الذين على المعنى أو من ضمير عليهم ورد بأن أصل غير الوصفية والابدال بالاوصاف ضعيف وقد يقال استعمل غير استعمال الاسماء نحو غيرك يفعل كذا فجاز وقوعه بدلا لذلك وعن سيبويه هو صفة للذين ورد بأن غير لا تتعرف وأجيب بأن سيبويه نقل ان ما اضافته غير محضة قد يتخصص فليتعرف الا الصفة المشبهة وغير داخل في هذا العموم وقرئ شاذا بالنصب فقيل حال من ضمير عليهم وناصبها أنعمت وقيل من الذين وعاملها معنى الاضافة قال ابن كثير والمعنى اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم ممن تقدم وصفهم بالهداية والاستقامة غير صراط المغضوب عليهم وهم الذين فسدت ارادتهم فعلموا الحق وعدلوا عنه ولا صراط الضالين وهم الذين فقدوا العلم فهم هائمون في الضلالة لا يهتدون الى الحق وأكد الكلام بلا ليدل على ان ثم مسلكين فاسدين وهما طريقتا اليهود والنصارى ومن أهل العربية من زعم أن لا في قوله ولا الضالين زائدة والصحيح ما سبق من انها لتأكيد النفي لئلا يتوهم عطف الضالين على الذين أنعمت عليهم والفرق بين الطريقين ليتجنب كل

* حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبيعوا الذهب بالذهب الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا الورق بالورق الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا منها غائبا بناجز

البياعات من جواز التفاضل والتفرق قبل القبض والتأجيل وقيل من صريفهما وهو تصويتهما في الميزان والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم لا تبيعوا الذهب بالذهب ولا الورق بالورق الا سواء بسواء) قال العلماء هذا يتناول جميع أنواع الذهب والورق من جيد ورديء وصحيح ومكسور وحلي وتبر وغير ذلك وسواء الخالص والمخلوط بغيره وهذا كله مجمع عليه (قوله صلى الله عليه وسلم ولا تشفوا بعضها على بعض) هو بضم التاء وكسر الشين المعجمة وتشديد الفاء أي لا تفضلوا والشف بكسر الشين الزيادة ويطلق أيضا على النقصان فهو من الاضداد يقال شف الدرهم بفتح الشين يشف بكسرها اذا زاد واذا نقص وأشفه غيره يشفه (قوله صلى الله عليه وسلم ولا تبيعوا منها غائبا بناجز) المراد بالناجز

*حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث ح وحدثنا محمد بن رمح أخبرنا الليث عن نافع ان ابن عمر قال له وجل من بني ليث ان أباسعيد الخدري يأثر هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في رواية قتيبة فذهب عبدالله ونافع معه وفي حديث ابن رمح قال نافع فذهب عبدالله وأنا معه والليث حتى دخل على أبي سعيد الخدري فقال ان هذا أخبرني انك تخبر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الورق بالورق الامثلا بمثل وعن بيع الذهب بالذهب الا مثلا بمثل فأشار أبوسعيد باصبعيه الى عينيه وأذنيه فقال أبصرت عيناي وسمعت أذناي رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تبيعوا الذهب بالذهب ولا تبيعوا الورق بالورق الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضه على بعض ولا تبيعوا منها شيأ غائبا منه بناجز الا بيد بيد * حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا جرير يعني ابن حازم ح وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا عبدالوهاب سمعت يحيى بن سعيد ح وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا ابن أبي عدي عن ابن عون كلهم عن نافع نحو حديث الليث عن نافع عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم * وحدثنا قتيبة

الحاضر وبالغائب المؤجل وقد أجمع العلماء على تحريم بيع الذهب بالذهب أو بالفضة وجملا وكذلك الحنطة بالحنطة أو بالشعير وكذلك كل شيئين اشتركا في علة الربا أما اذا باع دينارا بدينار كلاهما في الذمة ثم أخرج كل واحد الدينار أو بعث من أحضر له دينارا من بيته وتقابضا في المجلس فيجوز بلا خلاف عند أصحابنا لان الشرط ان لا يتفرقا بلا قبض وقد حصل ولهذا قال * قوله انما قالوا ذلك في المظهر لا في المضمر كذا في النسخ وانظره اه مصححه

منهما فان طريقة أهل الايمان مشتملة على العلم بالحق والعمل والهود فقدوا العمل والنصارى فقدوا العلم ولذا كان الغضب لليهود والضلال للنصارى لان من علم وترك استحق الغضب بخلاف من لم يعلم والنصارى لما كانوا قاصدين شيأ لكنهم لم يهتدوا الى طريقه لانهم لم يأتوا الامر من بابه وهو اتباع الرسول الحق ضلوا وكل من اليهود والنصارى ضال مغضوب عليه لكن أخص أوصاف اليهود الغضب وأخص أوصاف النصارى الضلال وقد روى أحمد وابن حبان من حديث عدي بن حاتم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال المغضوب عليهم اليهود والضالين النصارى والمراد بالغضب هنا الانتقام وليس المراد به تغير يحصل عند إلهنا دم القلب لارادة الانتقام اذ هو محال على الله تعالى فالمراد الغاية لا الابتداء * وبه قال (حدثنا عبدالله بن يوسف) التنيسي قال (أخبرنا مالك) الامام (عن سمي) بضم السين المهملة وفتح الميم وتشديد التحتية مصغرا مولى أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحرث بن هشام (عن أبي صالح) ذكوان (عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الامام) في الصلاة (غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا آمين) بالمد والقصر لغتان ومعناها استجب فهي اسم فعل مبني على الفتح وقيل اسم من أسماء الله تعالى التقدير يا آمين وضعف بانه لو كان كذلك لكان مبنيا على الضم لانه منادى مفرد معرفة ولان أسماء الله تعالى توقيفية ووجهه الفارسي قول من جعله اسما من أسماء الله تعالى على معنى ان فيه ضميرا يعود عليه تعالى لانه اسم فعل (فمن وافق قوله) بآمين (قول الملائكة) بها (غفر له) أي للقائل منكم (ما تقدم من ذنبه) المتقدم كله في بيانيا لا تبعيضية وظاهره يشمل الصغائر والكبائر والحق أنه عام خص منه ما يتعلق بحقوق الناس فلا يغفر بالتأمين للادلة فيه لكنه شامل للكبائر الا أن يدعى خروجها بدليل آخر وزاد الجرجاني في أماليه في آخر هذا الحديث وما تأخر وعن عكرمة مما رواه عبدالرزاق قال صفوف أهل الارض على صفوف أهل السماء فان وافق آمين في الارض آمين في السماء غفر للعبد * وقد سبق مزيد لهذا في باب جهر الامام بالتأمين من كتاب الصلاة (بسم الله الرحمن الرحيم سورة البقرة) كذا لابي ذر وسقطت البسملة لغيره (وعلم) وفي نسخة باب تفسير سورة البقرة وعلم ولابي ذر مما وجد مكتوبا بين أسطر اليونينية باب قول الله تعالى وعلم (آدم الاسماء كلها) اما بخلق علم ضروري فيها فيه أو القاء في روعه ولا يفتقر الى سابقة اصطلاح للتسلسل والتعليم فعل يترتب عليه العلم غالبا ولذلك يقال علمته فلم يتعلم قاله البيضاوي وظاهر الآية يقتضي أن التعليم للاسماء ويؤيده بأسماء هؤلاء وقال الزمخشري أي أسماء المسميات فحذف المضاف اليه لكونه معلوما مدلولا عليه بذكر الاسماء لان الاسم لابد له من مسمى وعوض عنه اللام كقوله واشتعل الرأس شيبا واعترض بأن كون اللام عوضا عن الاضافة ليس مذهب البصريين انما قال به الكوفيون وبعض البصريين والبصريون انما قالوا ذلك في المظهر لا في المضمر وبأنه لم يجعل المحذوف مضافا الى الاسماء أي مسميات الاسماء لينتظم تعليق الانباء بالاسماء فيما ذكر بعد التعليم وهو وان قدر المضاف اليه وجعل الاسماء غير المسميات لا يقول ان ما علمه آدم وعلمه وعجز عنه الملائكة هو مجرد الالفاظ واللغات من غير علم بحقائق المسميات وأحوالها ومنافعها ظهور أن الفضيلة والكمال انما هي في ذلك والى هذا ذهب من جعل الاسم نفس المسمى أو حمل الكلام على حذف المضاف أي مسميات الاسماء لكن يرد عليه انه لادلالة في الكلام على هذا التقدير وجوابه أن الاحوال والمنافع أيضا المسميات التي علم أسماءها ولا يتم ذلك بدون معرفتها على وجه تمتاز به عما عداها وهذا كاف قاله في المصابيح واختلف في المراد بالاسماء فقيل أسماء الاجناس دون أنواعها وقيل أسماء كل شيء حتى القصعة * وبه قال (حدثنا مسلم بن ابراهيم) الازدي الفراهيدي بالفاء البصري وسقط لابي ذر ابن ابراهيم قال (حدثنا هشام) الدستوائي قال (حدثنا

ابن سعيد حدثنا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن القاري عن سهيل عن أبيه عن أبي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبيعوا الذهب بالذهب ولا الورق بالورق الا وزنا بوزن مثلا بمثل سواء بسواء * حدثني أبو الطاهر (٧) وهرون بن سعيد وأحمد بن عيسى قالوا

حدثنا ابن وهب أخبرني مخرمة عن أبيه سمعت سليمان بن يسار يقول انه سمع مالك بن أبي عامر يحدث عن عثمان بن عفان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبيعوا الدينار بالدينارين ولا الدرهم بالدرهمين * حدثنا قتيبة ابن سعيد حدثنا الليث ح وحدثنا محمد بن رمح أخبرنا الليث عن ابن شهاب عن مالك بن أوس بن الحدثان انه قال أقبلت أقول من يصطرف الدراهم فقال طلحة بن عبيد الله وهو عند عمر بن الخطاب أرنا ذهبك ثم ائتنا اذا جاء خادمنا نعطيك ورقك فقال عمر بن الخطاب كلا والله لتعطينه ورقه أو لترد ن اليه ذهبه فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الورق بالذهب ربا الا هاء وهاء

قتادة) بن دعامة (عن أنس رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) قال البخاري (وقال لي خليفة) بن خياط العصفري بضم العين وسكون الصاد المهملتين وضم الفاء البصري على سبيل المذاكرة أو التحديث (حدثنا يزيد بن زريع) بتقديم الزاي مصغرا أو معاوية البصري قال (حدثنا سعيد) هو ابن أبي عروبة (عن قتادة عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه (قال يجتمع المؤمنون يوم القيامة) ولابي ذر ويجتمع بواو العطف على محذوف بينه في رواية له (فيقولون لو استشفعنا الى ربنا) لو هي المتضمنة للتمني والطلب أي لو استشفعنا أحدا الى ربنا فيشفع لنا فيخلصنا مما نحن فيه من الكرب (فيأتون آدم فيقولون أنت أبو الناس خلقك الله بيده وأسجد لك ملائكته وعلمك اسماء كل شئ) وضع شيأ موضع أشياء أي المسميات ارادة للتقصي واحدا فواحدا حتى يستغرق المسميات كلها (فاشفع لنا عند ربك حتى يريحنا) بالراء من الاراحة (من مكاننا هذا فيقول) لهم (لست هناكم) أي لست في المكانة والمنزلة التي تحسبونني بها مقام الشفاعة (ويذكر ذنبه) وهو قربان الشجرة والاكل منها (فيستحي) بكسر الحاء ولابي ذر فيستحي بسكونها وزيادة تحتية (ائتوا نوحا فانه أول رسول بعثه الله الى أهل الارض) بالانذار واهلاك قومه لان آدم كانت رسالته بمنزلة التربية والارشاد للاولاد وليس المراد بقوله بعثه الله الى أهل الارض عموم بعثته فان ذا من خصوصيات نبينا صلى الله عليه وسلم فان هذا انما حصل له بالحادث الذي وقع وهو انحصار الخلق في الموجودين بعده لاك سائر الناس بالطوفان فلم يكن ذلك في أصل بعثته وأما الاستدلال على عموم رسالته بدعائه على جميع من في الارض فاهلكوا بالغرق الا أهل السفينة لانه لو لم يكن مبعوثا اليهم لما هلكوا لقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وقد ثبت انه أول الرسل فأجيب بجواز أن يكون غيره أرسل اليهم في أثناء مدة نوح وبأنهم لم يؤمنوا فدعا على من لم يؤمن من قومه وغيرهم فأجيب لكن لم ينقل أنه نبي في زمن نوح عليه الصلاة والسلام غيره فالله أعلم (فيأتون فيقول) لهم (لست هناكم) قال عياض كناية عن ان منزلته دون هذه المنزلة تواضعا وان كلامنهم يشير الى أنها ليست له بل لغيره (ويذكر سؤاله ربه) الحكمي عنه في القرآن بقوله تعالى رب ان ابني من أهلي وان وعدك الحق أي وعدتني أن تنجي أهلي من الغرق وسأل أن يجيبه من الغرق وفي نسخة لربه (ما ليس له به علم) حال ٣ من الضمير المضاف اليه في سؤاله أي صادرا عنه بغير علم أو من المضاف أي متلبسا بغير علم ور به مفعول سؤاله وكان يجب عليه أن لا يسأل كما قال تعالى فلا تسألني ما ليس لك به علم أي ما شعرت من المراد بالاهل وهو من آمن وعمل صالحا وان ابنك على غير صالح (فيستحيي) ولغير أبي ذر بياء واحدة وكسر الحاء (فيقول ائتوا خليل الرحمن) ابراهيم عليه الصلاة والسلام (فيأتونه فيقول لست هناكم ائتوا موسى عبدا كلمه الله وأعطاه التوراة فيأتونه فيقول لست هناكم ويذكر قتل النفس بغير نفس فيستحيي من ربه) ولغير أبي ذر فيستحي بياء واحدة وكسر الحاء ولا يقدح ذلك في عصمته لكونه خطأ وانما عده من عمل الشيطان وسماه ظلما واستغفر منه كما في الآية على عادتهم في استعظام محقرات فرطت منهم (فيقول ائتوا عيسى عبد الله ورسوله وكلمة الله) لانه وجد بأمره تعالى دون أب (وروحه) أي ذا روح صدر منه لا بتوسط ما يجري مجرى الاصل والمادة له وقيل لانه كان يحيي الاموات والقلوب (فيقول) أي بعدما يأتونه (لست هناكم ائتوا محمدا صلى الله عليه وسلم) سقطت النصلية لغير أبي ذر (عبدا) بالنصب ولابي ذر عبد (غفر الله له ما تقدم من ذنبه) من سهو وتأويل (وما تأخر) بالعصمة أو انه مغفور له غير مؤاخذ بذنب لو وقع (فيأتوني) ولابي ذر فأتوني بنونين وفيه اظهار شرف نبينا عليه الصلاة والسلام كما لا يخفى (فأنطلق حتى أستأذن على ربي فيؤذن) بالرفع عطفا على أنطلق ولابي ذر فيؤذن بالنصب عطفا على المنصوب في قوله حتى أستأذن (فاذا رأيت ربي وقعت

صلى الله عليه وسلم في الرواية التي بعد هذه ولا تبيعوا شيأ غائبا منه بناجز الا بيد وأما قول القاضي عياض اتفق العلماء على أنه لا يجوز بيع أحدهما بالآخر اذا كان أحدهما مؤجلا أو غاب عن المجلس فليس كما قال فان الشافعي وأصحابه وغيرهم متفقون على جواز الصورة

التي ذكرتها والله عز وجل أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم وزنا بوزن مثلا بمثل سواء بسواء) يحتمل أن يكون الجمع بين هذه الالفاظ توكيدا ومبالغة في الايضاح (قوله صلى الله عليه وسلم الورق بالذهب ربا الا هاء وهاء) فيه لغتان المد والقصر والمد أفصح وأشهر وأصله هاك فأبدلت الكاف

والبر بالبر الا هاموهاء) * من الكاف ومعناه خذ هذا ويقول صاحبه مثله والمدة مقصورة يقال بالكسر أيضا ومن قصره قال وزنه وزن خف يقال للواحد هاء تكف والاثنين هاآ تكفا وللجمع هاؤا تكفوا وللمؤنثة هاك ومنهم من لا يثنى ولا يجمع على هذه اللغة ولا يغيرها في التأنيث بل يقول في الجميع هاك قال السيرافي كأنهم جعلوها صوتا كصه ومن ثنى وجمع قال للمؤنثة هاك وهاكن ويقال في لغة هاء بالمد وكسر الهمزة للذكر وللانثى هائي بزيادة ياء وأكثر أهل اللغة ينكرونها بالقصر وغلط الخطابي وغيره المحدثين في رواية القصر وقال الصواب المد والفتح وليست بغلط بل هي صحيحة كما ذكرنا وان كانت قليلة قال القاضي وفيه لغة أخرى هاءك بالمد والكاف قال العلماء ومعناه التقابض ففيه اشتراط التقابض في بيع الربوي بالربوي اذا اتفقا في علة الربا سواء اتفق جنسهما كذهب بذهب أم اختلف كذهب بفضة ونبه صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث بخلاف الجنس على متفقه واستدل أصحاب مالك به على ما ذهبوا اليه على انه يشترط التقابض عقب العقد حتى لو أخر عن العقد وقبض في المجلس لا يصح عندهم ومذهبنا صحة القبض في المجلس وان تأخر عن العقد يوما أو أياما وأكثر ما ينفرد به قال أبو حنيفة وآخرون وليس في هذا الحديث حجة لاصحاب مالك وأما ما ذكره في هذا الحديث ان طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه أراد أن يصارف صاحب الذهب فيأخذ الذهب ويؤخر دفع الدراهم الى مجيء الخادم اي فانما فعله لانه ظن جواز كسائر البياعات وما كان بلغه حكم المسئلة فأبلغها اياه عمر رضي الله عنه فترك المصارفة (قوله صلى الله عليه وسلم البر بالبر

ساجدا فيدعني ما شاء الله ولغير أبي ذر ما شاء الله (ثم يقال ارفع رأسك) وسقط لابي ذر لفظة رأسك (وسل) بفتح السين من غير ألف وصل (تعطه) جزما بعد الطاء (وقل يسمع) أي قولك (واشفع تشفع) أي تقبل شفاعتك (فأرفع رأسي) من السجود (فأحمده) تعالى (بتحميد يعلمنيه) بضم الميم (ثم أشفع فيحدلي) بفتح الياء تعالى (حدا) أي يبين لي قوما أشفع فيهم كأن يقول شفعتك فيمن أدخل بالصلاة (فأدخلهم الجنة ثم أعود اليه) تعالى (فاذا رأيت ربي مثله) أي أفعل مثل ما سبق من السجود ورفع الرأس وغيره (ثم أشفع فيحد لي حدا) كأن يقول شفعتك فيمن زنى أو فيمن شرب الخمر مثلا (فأدخلهم الجنة ثم أعود الثالثة ثم أعود الرابعة فأقول ما بقي في النار الا من حبسه القرآن) أي حكم بحبسه أبدا (ووجب عليه الخلود) وهم الكفار (قال أبو عبد الله) البخاري (الا من حبسه القرآن يعني قول الله تعالى) أي في الكفار (خالدين فيها) وسقط لابي ذر لفظ الا من واستشكل سياق هذا الحديث من جهة كون المطلوب الشفاعة للاراحة من موقف العرصات ليحصل لهم من ذلك الكرب الشديد بالاخراج من النار وأجيب بأنه قد انتهت حكاية الاراحة عند لفظ فيؤذن لي وما بعده هو زيادة على ذلك قاله الكرماني وقال الطيبي لعل المؤمنين صاروا فرقتين فرقة سيق بهم الى النار من غير توقف وفرقة تحبس وافي المحشر واستشفعوا به صلى الله عليه وسلم فخلصهم مما هم فيه وأدخلهم الجنة ثم شرع في شفاعة الداخلين النار زمرا بعد زمر كدأب عليه قوله فيحد لي حدا الخ فاختصر الكلام وقال في فتوح الغيب اراد قصة واحدة في مقامات متعددة بعبارات مختلفة وأنحاء شتى بحيث لا تفيد ولا تناقض البتة من فصيح الكلام وبليغه وهو باب من الايجاز المختص بالاعجاز ويحتاج في التوفيق الى قانون يرجع اليه وهو أن يعمد الى الاقتصاصات المتفرقة ويجعل لها أصلا بان يؤخذ من المباني ما هو أجمع للمعاني فما نقص فيه من تلك المعاني شيء يلحق به انتهى وقال في شرح المشكاة أو يراد بالنار الحبس والكربة وما يكونون فيه من الشدة ودنو الشمس الى رؤسهم وحرها والجامهم بالعرق وبالخروج الى الخلاص منها * وهذا الحديث يأتي ان شاء الله تعالى في التوحيد وأخرجه مسلم في الايمان والنسائي في التفسير وابن ماجه في الزهد * (باب) بالتنوين بغير ترجمة (قال مجاهد) فيما وصله عبد بن حميد عن ورقاء عن أبي نجيح عنه في قوله تعالى واذا خلوا (الى شياطينهم) أي (أصحابهم من المنافقين والمشركين) وسموا شياطين لانهم ماثلوا الشياطين في تمردهم وهم المظهرون كفرهم واضافتهم اليهم للمشاركة في الكفر قال القطب فهو استعارة واضافة الشياطين اليهم قرينة الاستعارة وقال مجاهد أيضا فيما وصله عبد بن حميد بالاسناد المذكور في قوله تعالى والله (محيط بالكافرين) أي (الله جامعهم) زاد الطبري في جهنم قال البيضاوي كالمحشري أي لا يفوتونه كما لا يفوت المحاط به المحيط وجعله والله محيط اعتراض لا محل لها وقال القطب فهو استعارة تمثيلية شبه حال تقريع الكفار في انهم لا يفوتونه ولا تخيص لهم عن عذابه بحال المحيط بالشيء في أنه لا يفوته المحاط به واستعير لجانب المشبه الاحاطة وقوله والجملة اعتراض لا محل لها قال أبو حيان لانها دخلت بين هاتين الجملتين وهما يجعلون أصابعهم و يكاد البرق وهما من قصة واحدة (صبغة) أي (دين) يريد قوله تعالى صبغة الله وهذا وصله أيضا عبد بن حميد عن مجاهد أيضا وقال البيضاوي أي صبغنا الله صبغته وهي فطرة الله التي فطر الناس عليها فانها حالية الانسان كأن الصبغة تحلية المصبوغ وقال مجاهد أيضا في قوله تعالى الا (على الخاشعين) أي (على المؤمنين حقا) وصله عنه عبد بن حميد (قال مجاهد) أيضا (بقوة) أي (بعمل بما فيه) وصله عنه عبد بن حميد أيضا وسقط لابي ذر قوله قال مجاهد (وقال أبو العالية) فيما وصله ابن أبي حاتم عنه في قوله تعالى في قلوبهم (مرض) أي (شك) وقال أيضا فيما وصله ابن أبي حاتم عنه في قوله تعالى نكالا لما بين يديها (وما خلفها) أي (عبرة لمن يبقى) أي من بعدهم من الناس وقوله تعالى (لا شية) فيها بالياء من غير همز

والشعير بالشعير ربا الا هاء وهاء والتمر بالتمر ربا الا هاء وهاء * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب واسحق عن ابن عيينة عن الزهري بهذا الاسناد * حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن (٩) أبي قلابة قال كنت بالشام في حلقة

أي (لا بياض) فيها (وقال غيره) هو أبو عبيد القاسم بن سلام في قوله تعالى (يسومونكم) أي (يولونكم) بضم أوله وسكون الواو وقال في قوله تعالى هنالك (الولاية مفتوحة) واوها (مصدر الولاء) بفتح الواو والمد (وهي الربوبية واذا كسرت الواو فهي الامارة) بكسر الهمزة وانما ذكر هذا ليؤذن بما تفسير يسومونكم يولونكم (وقال بعضهم الحبوب التي تؤكل كلها قوم) ذكره الفراء في معاني القرآن عن عطاء وقتادة (وقال قتادة) فيما وصله عبد بن حميد في قوله تعالى (فباؤا) أي (فانقلبوا وقال غيره) في قوله تعالى (يستفتحون) أي (يستنصرون) كذا قاله أبو عبيدة أي على المشركين ويقولون اللهم انصرنا بنبي آخر الزمان المنعوت في التوراة وقال في قوله تعالى ولبئس ما (شروا) به أنفسهم أي (باعوا) وقوله تعالى (راعنا من الرعونة اذا أرادوا أن يجمعوا انسانا قالوا راعنا) بالتنوين صفة لمصدر محذوف أي قولا ذا رعن نسبة الى الرعن والرعونة الحمق والجملة في محل نصب بالقول وفي قوله تعالى (لا تجزي) أي (لا تغني) وفي قوله تعالى لا تتبعوا (خطوات) الشيطان (من الخطو والمعنى آثاره) أي آثار الشيطان وجميع ما ذكر من قوله قال مجاهد الثاني لباب الى هنا ثابت للمستملي والكشميهني ساقط للعموي (قوله تعالى فلا تجعلوا لله أندادا) جمع ندوهو المثل والنظير (وأنتم تعلمون) حال من ضمير فلا تجعلوا ومفعول تعلمون متروك أي وحالكم أنكم من ذوي العلم والنظر وإصابة الرأي فلو تأملتم أدنى تأمل لعلمتم بعقولكم الى اثبات موجد للممكنات منفرد بوجود الذات متعال عن مشابهة المخلوقات أوله مفعول أي وأنتم تعلمون أنه الذي خلق ما ذكر أو أنتم تعلمون أن لا ند له وعلى كلا التقديرين متعلق العلم محذوف اما محوالة على العقل أو للعلم به وسقط لابي ذر قوله تعالى فقط * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (عثمان بن أبي شيبة) الحافظ الكوفي قال (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد الرازي (عن منصور عن أبي وائل) بالهمز شقيق بن سلمة (عن عمرو بن شرحبيل) بالصرف وعدمه الهمداني (عن عبد الله) بن مسعود انه (قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم أي الذنب أعظم عند الله قال ان تجعل لله ندا) أي مثلا ونظيرا (وهو خلقك) وغيره لا يستطيع خلق شئ فوجود الخلق يدل على الخالق واستقامة الخلق تدل على توحيده ولو كان المدبرات اثنين لم يكن على الاستقامة ولذا قال موحدا الجاهلية زيد بن عمرو بن نفيل

أربا واحدا أم ألف رب * أدين اذا تقسمت الامور
تركت اللات والعزى جميعا * كذلك يفعل الرجل البصير

(قلت ان ذلك لعظيم قلت ثم أي) بالتشديد من غير تنوين قال الفاكهاني لانه موقوف عليه في كلام السائل ينتظر الجواب منه عليه الصلاة والسلام والتنوين لا يوقف عليه اجماعا وتنوينه مع وصله بما بعده خطأ بل ينبغي أن يوقف عليه وقفة لطيفة ثم يؤتى بما بعده اه قال في المصابيح هذا عجيب لان الحاكي لا يجب عليه في حالة وصل الكلام بما قبله أو بما بعده ان يراعي حال المحكي عنه في الابتداء والوقف بل يفعل هو ما تقتضيه حالته التي هو فيها وقد قيده ابن الجوزي في مشكل الصحيحين بالتشديد والتنوين كما في الفرع وقال هكذا سمعته من ابن الخشاب وقال لا يجوز الا تنوينه لانه اسم معرب غير مضاف (قال وان تقتل) في الفرع باسقاط الواو وثبت في أصله (ولدك) حال كونك (تخاف أن يطعم معك قلت ثم أي قال أن تزاني حليلة جارك) بفتح الحاء المهملة وكسر اللام الاولى أي زوجته فانه زنا وابطال لما أوصى الله تعالى به من حفظ حقوق الجيران وهذا الحديث أورده هنا أيضا وفي التوحيد والادب والمحاربين ومسلم في الايمان والنسائي فيه والرجم والمحاربة (وقوله تعالى وظللنا عليكم الغمام) سخر الله تعالى لهم السحاب يقلهم من الشمس حين كانوا في التيه وسقط لابي ذر قوله تعالى (وأنزلنا عليكم المن والسلوى كلوا من طيبات ما رزقناكم وما

فيها مسلم بن يسار فجاء أبو الاشعث قال قالوا أبو الاشعث أبو الاشعث فجلس فقلت له حدث أخانا حديث عبادة ابن الصامت قال نعم غزونا غزاة وعلى الناس معاوية فغنمنا غنائم كثيرة فكان فيما غنمنا آنية من فضة فامر معاوية رجلا ان يبيعها في أعطيات الناس فتسارع الناس في ذلك فبلغ عبادة ابن الصامت فقام فقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح الا سواء بسواء عينا بعين فمن زاد أو ازداد فقد أربى

والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا بمثل سواء بسواء يدا بيد فاذا اختلفت هذه الاصناف فبيعوا كيف شئتم اذا كان يدا بيد) هذا دليل ظاهر في ان البر والشعير صنفان وهو مذهب الشافعي وأبي حنيفة والثوري وفقهاء المحدثين وآخرين وقال مالك والليث والاوزاعي ومعظم علماء المدينة والشام من المتقدمين أنهما صنف واحد وهو محكي عن عمر وسعد وغيرهما من السلف رضي الله عنهم

(٢ — قسطلاني) — سابع) واتفقوا على ان الذخن صنف والذرة صنف والارز صنف الا الليث بن سعد وابن وهب فقالا هذه الثلاثة صنف واحد (قوله صلى الله عليه وسلم فمن زاد أو ازداد فقد أربى) معناه فقد فعل الربا المحرم فدافع الزيادة وآخذها عاصيان مربيان

فرد الناس ما أخذوا فبلغ ذلك معاوية فقام خطيبا فقال ألا ما بال رجال يتحدثون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحاديث قد كنا شهدناه ونحبه فلم نسمعها منه فقام عبادة بن الصامت فأعاد القصة ثم قال لنحدثن بما سمعنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم وان كره معاوية أو قال وان رغم ما أبالي أن لا أصحبه في جنده ليلة سوداء قال حماد هذا أو نحوه * وحدثنا اسحق بن ابراهيم وابن أبي عمر جميعا عن عبد الوهاب الثقفي عن أيوب بهذا الاسناد نحوه * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد واسحق بن ابراهيم واللفظ لابن أبي شيبة قال اسحق أخبرنا وقال الآخران حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي الاشعث عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا بمثل سواء بسواء يدا بيد فاذا اختلفت هذه الاصناف فبيعوا كيف شئتم اذا كان يدا بيد

(قوله فرد الناس ما أخذوا) هذا دليل على ان البيع المذكور باطل (قوله ان عبادة بن الصامت قال لنحدثن بما سمعناه من رسول الله صلى الله عليه وسلم وان كره معاوية أو قال وان رغم) يقال رغم بكسر الغين وفتحها ومعناه ذل وصار كالملاصق بالرغام وهو التراب وفي هذا الاهتمام بتبليغ السنن ونشر العلم وان كرهه من كرهه لمعنى وفيه القول بالحق وان كان المقول له كبيرا (قوله صلى الله عليه وسلم يدا بيد) حجة للعلماء كافة مستمرين في وجوب التقابض وان اختلف الجنس وجوز اسمعيل بن علية التفرق عند اختلاف الجنس وهو محجوج بالاحاديث والاجماع ولعله

ظلمونا ولكن كانوا أنفسهم يظلمون) بالكفر وسقط لابي ذر قوله تعالى من طيبات الى آخر أنفسهم وقال بعد كلوا الى يظلمون (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي عنه (المن صمغة والسلوى الطير) وعن ابن عباس فيما رواه ابن أبي حاتم قال كان المن ينزل على الشجر فيأكلون منه ما شاؤا * وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا سفيان) الثوري (عن عبد الملك) بن عمير القرشي (عن عمرو بن حريث) بضم الحاء مصغرا وعمرو بفتح العين وسكون الميم (عن سعيد بن زيد) أحد العشرة (رضي الله تعالى عنه) انه (قال قال رسول الله) ولابوي ذر والوقت النبي (صلى الله عليه وسلم الكمأة) بفتح الكاف وسكون الميم والهمزة المفتوحة ثم مثناة من غير استنبات وتكاثف مؤنثة (من المن) لانها انسقط بلا كلفة (وماؤها شفاء للعين) اذا ربي بها الكحل والتوتيا وغيرهما مما يكتحل به أما اذا اكتحل بها مفردة فلانها تؤذي العين وقال النووي الصواب ان مجرد مائها شفاء مطلقا وانما وصفت الكمأة بذلك لانها من الحلال الذي ليس في اكتسابه شبهة واعترض الخطابي وغيره بادخال هذا هنا فانه ليس المراد انها نوع من المن المنزل على بني اسرائيل فان ذلك شئ كالترنجبين وانما معناه أنها نبتت بنفسها من غير استنبات ولا مؤنة وأجيب بأنه وقع في رواية ابن عيينة عن عبد الملك بن عمير في حديث الباب من المن الذي أنزل على بني اسرائيل فظهرت المناسبة على ما لا يخفى * (باب) بالتنوين (واذ قلنا ادخلوا هذه القرية) أي بيت المقدس (فكلوا منها حيث شئتم رغدا) نصب على المصدر أو الحال من الواو أي واسعا (وادخلوا الباب) أي باب القرية (سجدا) حال من فاعل ادخلوا وهو جمع ساجد أي متطامنين مخبتين أو ساجدين لله شكرا على اخراجكم من التيه (وقولوا حطة) بالرفع خبر مبتدا محذوف أي مسئلتنا حطة قال الزمخشري والاصل النصب بمعنى حط عنا ذنوبنا حطة ورفعت لتعطي معنى الثبات وتكون الجملة في محل نصب بالقول (نغفر لكم خطاياكم) مجزوم في جواب الامر أي يسجودكم ودعائكم (وسنزيد المحسنين) ثوابا ولابي ذر حيث شئتم الآية وسقط ما بعد (رغدا) بريد قوله تعالى وكلا منها رغدا قال أبو عبيدة (واسع كثير) وفي نسخة واسعا كثيرا بالنصب وهذا ثابت في رواية أبي ذر عن المستملي والكشميهني ساقط لغيرهما * وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد) غير منسوب ونسبه ابن السكن عن الفربري كما في الفتح فقال محمد بن سلام قال الحافظ ابن حجر ويحتمل عندي أن يكون محمد بن يحيى الذهلي فانه يروي عن عبد الرحمن بن مهدي أيضا وقال الجياني الاشبه انه محمد بن بشار بتشديد المعجمة وزاد الكرماني أو ابن المثنى قال (حدثنا عبد الرحمن بن مهدي) أبو سعيد البصري قال ابن المديني ما رأيت أعلم منه (عن ابن المبارك) عبد الله (عن معمر) بفتح الميمين هو ابن راشد الازدي (عن همام بن منبه) بتشديد الميم الاولى ومنبه بتشديد الموحدة المكسورة ابن كامل الصنعاني أخو وهب (عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه (قال قيل لبني اسرائيل) لما خرجوا من التيه بعد أربعين سنة مع يوشع بن نون عليه الصلاة والسلام وفتح الله تعالى عليهم بيت المقدس عشية جمعة وقد حبست لهم الشمس قليلا حتى أمكن الفتح (ادخلوا الباب) باب البلد (سجدا) شكرا لله تعالى على ما أنعم به عليهم من الفتح والنصر وردبالدهم اليهم وانقاذهم من التيه وعن ابن عباس فيما رواه ابن جرير سجدا قال ركعا وعن بعضهم المراد به الخضوع لتعذر حمله على حقيقته (وقولوا حطة) قيل أمروا أن يقولوها على هذه الكيفية بالرفع على الحكاية وهي في محل نصب بالقول وانما منع النصب حركة الحكاية وتقدم قريبا أنها أعربت خبر مبتدا محذوف ومعناها اسم للهيئة من الحط كالجلسة وعن ابن عباس فيما رواه ابن أبي حاتم قال قيل لهم قولوا مغفرة (فدخلوا يزحفون) بفتح الحاء المهملة (على استاههم) بفتح الهمزة وسكون المهملة أي أدبارهم (فبدلوا) أي غيروا الصيغة بالزحف (وقالوا حطة) كما قيل وزادوا على ذلك

* حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع حدثنا اسمعيل بن مسلم العبدي حدثنا أبو المتوكل الناجي عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر (١١) بالتمر والملح بالملح مثلا بمثل يدا بيد فمن زاد أو استزاد فقد أربى الآخذ والمعطى فيه سواء * حدثنا عمرو الناقد حدثنا يزيد بن هرون حدثنا سليمان الربعي حدثنا أبو المتوكل الناجي عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب مثلا بمثل فذكر بمثله * حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء وواصل بن عبد الاعلى قالا حدثنا ابن فضيل عن أبيه عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التمر بالتمر والحنطة بالحنطة والشعير بالشعير والملح بالملح مثلا بمثل يدا بيد فمن زاد أو استزاد فقد أربى الاما اختلفت ألوانه حدثنيه أبو سعيد الاشج حدثنا المحاربي عن فضيل بن غزوان بهذا الاسناد وليد كر يد ابيد * حدثنا أبو كريب وواصل ابن عبد الاعلى قالا حدثنا ابن فضيل عن أبيه عن أبي نعم عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب وزنا بوزن مثلا بمثل والفضة بالفضة وزنا بوزن مثلا بمثل فمن زاد أو استزاد فهو ربا * حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي حدثنا سليمان يعني

مستهزئين (حبة في شعرة) بفتح العين والراء وفي رواية حنطة بالنون بدل حطة وللكشميهني في الاعراف في شعيرة بزيادة تحتية بعد كسر العين المهملة وحاصل الامر أنهم أمروا أن يخضعوا لله تعالى عند الفتح بالفعل والقول وأن يستغفروا بذنوبهم فخالفوا غاية المخالفة ولذا قال الله تعالى في حقهم فأنزلنا على الذين ظلموا رجزا من السماء بما كانوا يفسقون والمراد بالرجز الطاعون قيل انه مات به في ساعة أربعة وعشرون ألفا * (قوله تعالى (من كان) ولابي ذر باب بالتنوين من كان (عدوا لجبريل) قال ابن جرير أجمع أهل العلم بالتأويل أن هذه الآية نزلت جوابا لليهود من بني اسرائيل اذ زعموا أن جبريل عدو لهم وان ميكائيل ولي لهم (وقال عكرمة) مولى ابن عباس فيما وصله الطبري (جبر) بفتح الجيم وسكون الموحدة (وميك) بكسر الميم (وسراف) بفتح السين المهملة وتخفيف الراء وبالفاء المكسورة الاول من جبريل والثاني من ميكائيل والثالث من اسرافيل معنى الثلاثة (عبدايل) بكسر الهمزة وسكون التحتية معناها في الثلاثة (الله) أي جبريل عبد الله وميكائيل عبد الله واسرافيل عبد الله وقال بعضهم جبريل اسم ملك أعجمي فلذلك لم ينصرف للعجمة والعلمية ومن قال هو مشتق أو مركب تركيب اضافة ردة قوله لان الاعجمي لا يدخله الاشتقاق العربي لانه لو كان مركبا تركيب الاضافة لكان منصرفا * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (عبد الله بن منير) بضم الميم وكسر النون وسكون التحتية آخر وراء أبو عبد الرحمن المروزي الزاهد اذنه (سمع عبد الله بن بكر) بفتح الموحدة وسكون الكاف ابن حبيب السهمي قال (حدثنا حميد) الطويل (عن أنس) رضي الله عنه انه (قال سمع عبد الله بن سلام) بتخفيف اللام (بقدوم رسول الله صلى الله عليه وسلم) ولابي ذر عن الكشميهني بمقدم مصدر ميمي بمعنى القدوم وله عن الحموي والمستملي مقدم رسول الله بحذف الجار وزاد في باب واذا قال ربك للملائكة من كتاب بدء الخلق المدينة (وهو في أرض يخترف) بالخاء المعجمة الساكنة والفاء أي يجتني من ثمارها (فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني سائلك عن ثلاث) أي عن ثلاث مسائل (لا يعلمهن الا نبي فما أول أشراط الساعة) بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة أي علاماتها (وما أول طعام أهل الجنة وما ينزع الولد الى أبيه) بالزاي المكسورة وآخره عين مهملة أي يشبهه أباه ويذهب اليه (أو الى أمه قال) عليه الصلاة والسلام (أخبرني بهن جبريل آنفا) بهمزة وكسر النون (قال) ابن سلام (جبريل قال) عليه الصلاة والسلام (نعم قال) ابن سلام (ذاك) كذا في اليونينية وفي الفرع ذلك باللام (عدو اليهود من الملائكة) وفي حديث ابن عباس عند أحمد أنهم قالوا انه ليس من نبي الا وله ملك يأتيه بالخبر فأخبرنا من صاحبك قال جبريل قالوا جبريل ذاك ينزل بالحرب والقتال عدو ولو قلت ميكائيل الذي ينزل بالرحمة والنبات والقطر لكان (فقرأ) عليه الصلاة والسلام (هذه الآية) ردا على قولهم أو قرأها الراوي استشهادا بها (من كان عدوا لجبريل فانه) أي جبريل (نزله) أي القرآن (على قلبك) لانه القابل للوحي ومحل الفهم والحفظ وكان حقه أن يقول علي قلبي لكنه جاء على حكاية كلام الله تعالى كأنه قال قل ما تكلمت به وزاد في رواية أبي ذر باذن الله أي بأمره تعالى (أما أول أشراط الساعة فنار تحشر الناس من المشرق الى المغرب وأما أول طعام اهل الجنة) ولابي الوقت أول طعام يأكله أهل الجنة (فزيادة كبد حوت) ولابي ذر عن الحموي والمستملي الحوت وهي القطعة المنفردة المتعلقة بالكبد وهي أطيبها وأهنأ الاطعمة (واذا سبق ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد) بالنصب على المفعولية أي جذبه اليه (واذا سبق ماء المرأة) أي ماء الرجل (نزعت) أي جذبته اليها (قال) ابن سلام (أشهد ان لا اله الا الله وأشهد انك رسول الله يا رسول الله ان اليهود قوم بهت) بضم الموحدة والهاء في اليونينية وفرعها في نسخة بسكون الهاء قال الكرماني جمع بهوت وهو الكثير البهتان وقيل بهت أي كذابون مماذرون لا يرجعون الى الحق (وانهم ان يعلموا باسلامي قبل ان تسألهم يبهتوني فجاءت

ابن بلال عن موسى بن أبي تميم عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة أن) ❀❀ لم يبلغه الحديث فلو بلغه لما خانه (قوله أخبرنا سليمان لربيعة) هو بفتح الراء والباء الموحدة منسوب الى بني ربيعة (قوله صلى الله عليه وسلم الا ما اختلفت ألوانه) يعني أجناسه كما صرح به في الاحاديث

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الدينار بالدينار لا فضل بينهما والدرهم بالدرهم لا فضل بينهما * حدثنيه أبو الطاهر أ
وهب سمعت مالك بن أنس يقول (١٢) حدثني موسى بن أبي تميم بهذا الاسناد مثله * حدثنا محمد بن حاتم بن ميمون ح

عيينة عن عمرو عن أبي المنهال قال باع شريك لي ورقا بنسيئة الى الموسم أو الى الحج فجاء الي فأخبرني فقلت هذا أمر لا يصلح قال قد بعته في السوق فلم ينكر ذلك علي أحد فأتيت البراء ابن عازب فسألته فقال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة ونحن نبيع هذا البيع فقال ما كان يدا بيد فلا بأس به وما كان نسيئة فهو ربا وائت زيد بن أرقم فانه أعظم تجارة مني فأتيته فسألته فقال مثل ذلك * حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري حدثنا أبي حدثنا شعبة عن حبيب سمع أبا المنهال يقول سألت البراء بن عازب عن الصرف فقال سل زيد بن أرقم فهو أعلم فسألت زيدا فقال سل البراء فانه أعلم مني قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الورق بالذهب دينا * حدثنا أبو الربيع العتكي حدثنا عباد بن العوام أخبرنا يحيى ابن أبي اسحق حدثنا عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفضة بالفضة والذهب بالذهب الا سواء بسواء وأمرنا ان نشتري الفضة بالذهب كيف شئنا ونشتري الذهب بالفضة كيف شئنا قال فسأله رجل فقال يدا بيد) ** الباقية (قوله نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم

اليهود فقال النبي صلى الله عليه وسلم أي رجل عبد الله) أي ابن سلام (فيكم قالوا خيرنا وابن خيرنا وأفضلنا وابن أفضلنا) في رواية تفضيل (وسيدنا وابن سيدنا قال) عليه الصلاة والسلام (أرأيتم ان أسلم عبد الله بن سلام) الخ لابي ذر (فقالوا أعاذه الله من ذلك فخرج عبد الله فقال أشهد أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله وابن شرنا وانتقصوه) ولابي ذر فانتقصوه بالفاء بدل الواو (قال) ابن سلام (فهذا الذي كنت أخاف يا رسول الله) * وهذا الحديث ذكره المؤلف قبيل المغازي وفي أحاديث الانبياء ** (باب قوله) تعالى (ما ننسخ من آية أو ننسأها) بفتح نون ننسخ الاولى وسينهما مضارع نسخ وضم ابن عامر النون وكسر السين أنسخ ولابي ذر ننسها بضم النون الاولى وسكون الثانية من غير همز وهي قراءة نافع وابن عامر من النزك والاولى من التأخير وزاد أبو ذر نأت بخير منها وما مفعول مقدم لننسخ وهي شرطية والتقدير أي شئ ننسخ وقيل شرطية جازمة لننسخ واقعة موقع المصدر ومن آية هو المفعول بما نسخ نسخ آية ورد بأنه يلزم من هذا خلو جملة الجزاء من ضمير يعود على اسم الشرط وهو لا يجوز للتبعيض فهي متعلقة بمحذوف لانها صفة لاسم الشرط والنسخ لغة الازالة أو النقل من الآية بيان انتهاء التعبد بتلاوتها أو الحكم المستفاد منها أو بهما جميعا فمثال نسخ قراءتها وابقاء الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما والحكم فقط نحو وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين والتلاوة فنحو عشر رضعات يحرمن روى مسلم عن عائشة كان فيما أنزل عشر رضعات معلومات يحرمن فنسخ بخمس ويكون بالبدل كالصدقة أمام نجواه عليه الصلاة والسلام وببدل مماثل كالقبلة الى الوفاة وأثقل كنسخ التخيير بين صوم رمضان والفدية قال الله تعالى وعلى الذين يطيقونه فدية (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (عمرو بن علي) بفتح العين وسكون الميم البصري السيرفي يحيى بن سعيد القطان قال (حدثنا سفيان) الثوري (عن حبيب) هو ابن أبي ثابت واسمه الكوفي (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس) أنه (قال قال عمر رضي الله عنه أقرؤنا) أي لكتاب الله (أبي) هو ابن كعب (وأقضانا) أي أعلمنا بالقضاء (علي) هو ابن أبي طالب (وانا لندع) أي نترك (من قول أبي) بالف من غير لام (أن أبيا يقول لا أدع شيأ سمعته) ولابي ذر سمعت (من رسول الله صلى الله وسلم) كان لا يقول ننسخ تلاوة شئ من القرآن لكونه لم يبلغه النسخ فرد عليه عمر بقوله (وقد قال ما ننسخ من آية أو ننسأها) فانه يدل على ثبوت النسخ في البعض ولابي ذر أو ننسها بضم أوله * وهذا الحديث موقوف وأخرجه الترمذي عن أنس مرفوعا وعند البغوي مرفوعا أيضا ** (باب) ** هذا (باب) بالتنوين (وقالوا اتخذ الله ولدا سبحانه) نزلت ردا على النصارى في ان الله والمسيح ولما قالوا عزير ابن الله ومشركو العرب الملائكة بنات الله * وبه قال (حدثنا الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن عبد الله بن أبي حسين) بضم الحاء القرشي النوفلي المكي الكوفي انه قال (حدثنا نافع بن جبير) بضم الجيم وفتح الموحدة ابن مطعم القرشي عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه (قال قال الله) تعالى (كذبني ابن آدم) الذال المعجمة من التكذيب وهو نسبة المتكلم الى ان خبره خلاف الواقع والمراد البعض من بني آدم (وليس له ذلك) ولابي ذر ولم يكن ذلك له بالتقديم والتأخير (وشتمني) من الشتم وهو توصيف المشتوم بما فيه ازراء ونقص تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا (ولم يكن له ذلك) التكذيب والشتم (فاما تكذيبه اياي فقوله لن أعيده كما كان) ووقع في رواية الاعرج في سورة الاخلاص وليس أول الخلق باعادته (وأما شتمه اياي فقوله لي ولد) وانما كان شتما لما فيه من التنقيص لان الولد انما يكون

فقال هكذا سمعت * حدثني اسحق بن منصور أخبرنا يحيى بن صالح حدثنا معاوية عن يحيى وهو ابن أبي كثير عن يحيى بن أبي اسحق ان عبد الرحمن بن أبي بكرة أخبره ان أباه بكرة قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مثله * حدثني أبو (١٣) الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح أخبرنا ابن وهب أخبرني أبو هانئ الخولاني انه سمع علي بن رباح اللخمي يقول سمعت فضالة بن عبيد الانصاري يقول أتي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بخيبر بقلادة فيها خرز وذهب وهي من المغانم تباع فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذهب الذي في القلادة ففرز وحده ثم قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب وزنا بوزن * حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن أبي شجاع سعيد بن يزيد عن خالد بن أبي عمران عن حنش الصنعاني عن فضالة ابن عبيد قال اشتريت يوم خيبر قلادة باثني عشر دينارا فيها ذهب وخرز ففصلتها فوجدت فيها أكثر من اثني عشر دينارا فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تباع حتى تفصل

تحمله ثم تضعه ويستلزم ذلك سبق النكاح والناكح يستدعي باعثا له على ذلك والله تعالى منزه عن ذلك (فسبحاني) أي تنزهت (أن أتخذ صاحبة أو ولدا) أن مصدرية أي من اتخاذي الزوجة والولد لما كان الباري سبحانه وتعالى واجب الوجود لذاته قديما موجودا قبل وجود الاشياء وكان كل مولود محدثا انتفت عنه الولدية ولما كان لا يشبهه أحد من خلقه ولا يجانسه حتى يكون له من جنسه صاحبة فيتوالد انتفت عنه الولدية ومن هذا قوله تعالى أنى يكون له ولد ولم تكن له صاحبة * هذا (باب) بالتنوين (واتخذوا) وسقط لغير أبي ذر باب وقال بدله قوله واتخذوا (من مقام ابراهيم مصلى) بكسر خاء اتخذوا بلفظ الامر فقيل عطف على اذكروا اذ قيل ان الخطاب هنا لبني اسرائيل أي اذكروا نعمتي واتخذوا من مقام ابراهيم وقرأ نافع وابن عامر واتخذوا ماضيا بلفظ الخبر قيل عطفا على جعلنا أي وإذ اتخذ الناس مقامه الموسوم به يعني الكعبة قبلة يصلون اليها (مثابة) قال أبو عبيدة في تفسيره (يثوبون يرجعون) وعن ابن عباس مما رواه الطبري قال يأتونه ثم يرجعون الى أهليهم ثم يعودون اليه لا يقضون منه وطرا * وبه قال (حدثنا مسدد) بالمهملات ابن مسرهد (عن يحيى بن سعيد) القطان (عن حميد) الطويل (عن أنس) أنه (قال قال عمر) بن الخطاب (رضي الله عنه وافقت ربي) ولابي الوقت وافقت ربي (في ثلاث) أي قضايا (أو وافقني ربي في ثلاث) بالشك وذكر الثلاث لا يقتضي نفي غيرها فقد روي عنه موافقات بلغت خمسة عشر (١) كقصة الاساري (قلت يا رسول الله لو اتخذت من مقام ابراهيم مصلى) بين يدي القبلة يقوم الامام عنده وسقط من الفرع كأصله وزاد في باب ما جاء في القبلة من كتاب الصلاة فنزلت واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى (وقلت يا رسول الله يدخل عليك) أي في حجر أمهات المؤمنين (البر والفاجر) أي الفاسق وهو مقابل البر (فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب) وجواب لو محذوف في الموضعين أو هي للتمني فلا تفتقر لجواب وعند ابن مالك هي لو المصدرية أغنت عن فعل التمني (فأنزل الله آية الحجاب) وثبت قوله فأنزل الله آية الحجاب في اليونينية وسقط من فرعها (قال) أي عمر (وبلغني معاتبة النبي صلى الله عليه وسلم بعض نسائه) حفصة وعائشة (فدخلت عليهن قلت) ولابي ذر فقلت بزيادة الفاء (ان انتهين أو ليبدلن الله رسوله صلى الله عليه وسلم) سقطت التصلية لغير أبي ذر (خيرا منكن حتى أتيت احدى نسائه قالت يا عمر أما) بالتخفيف (في رسول الله صلى الله عليه وسلم) سقطت التصلية أيضا لغير أبي ذر (ما يعظ نساءه حتى تعظهن أنت) والقائلة هذا هي أم سلمة كما في سورة التحريم لفظا فقالت أم سلمة بحيالك يا ابن الخطاب دخلت في كل شئ حتى تبتغي أن تدخل بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وأزواجه وقال الخطيب هي زينب بنت جحش وتبعه النووي (فأنزل الله عسى ربه ان طلقكن ان يبدله أزواجا خيرا منكن مسلمات الآية) وهذا الحديث سبق في باب ما جاء في القبلة من الصلاة (وقال ابن أبي مريم) هو سعيد بن محمد بن الحكم ابن أبي مريم المصري مما رواه المؤلف في الصلاة مذاكرة (أخبرنا يحيى بن أيوب) الغافقي قال (حدثني) بالافراد (حميد) الطويل قال (سمعت أنسا عن عمر) رضي الله تعالى عنهما * (قوله تعالى واذ) باب بالتنوين واذ (يرفع ابراهيم القواعد من البيت واسمعيل) كان يناوله الحجارة وانما عطفه عليه لانه كان له مدخل في البناء (ربنا تقبل منا) أي يقولان ربنا واجملا حالا منهما (انك أنت السميع) لدعائنا (العليم) بنياتنا قال المؤلف (القواعد أساسه واحدتها قاعدة والقواعد من النساء واحدها) ولابي ذر واحدتها بزيادة تاء التأنيث وفي نسخة واحدتهن بنون النسوة (قاعد) بغير تاء تأنيث ففيه اشارة الى الفرق بينهما في مفرديهما * وبه قال (حدثنا اسمعيل) بن أبي أويس (قال حدثني) بالافراد (مالك) الامام (عن) ابن شهاب) الزهري (عن سالم بن عبد الله) بن عمر بن الخطاب (ان عبد الله بن محمد بن أبي بكر) الصديق

يعني سواء ومتفاضلا وشرطه أن يكون حالا ويتقابضا في المجلس (قوله سمع علي بن رباح) هو بضم العين على المشهور وقيل بفتحها وقيل يقال بالوجهين والفتح اسم والضم لقب (قوله عن فضالة ابن عبيد قال اشتريت يوم خيبر قلادة باثني عشر دينارا فيها ذهب وخرز ففصلتها فوجدت فيها أكثر من اثني عشر دينارا فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تباع حتى تفصل) هكذا هو في نسخ معتمدة قلادة باثني عشر دينارا وفي كثير من النسخ قلادة فيها | قوله بلغت خمسة عشر بل نيفا وعشرين اه من هامش الاصل

اثنا عشر دينارا ونقل القاضي انه وقع لمعظم شيوخهم قلادة فيها اثنا عشر دينارا وانه وجده عند بعض أصحاب الحافظ أبي علي الغساني مصلحه قلادة باثني عشر دينار قال وهذا له (١٤) وجه حسن وبه يصح الكلام هذا كلام القاضي والصواب ماذكرناه أولا باثني عشر وهو الذي

رضي الله عنه (أخبر عبد الله بن عمر عن عائشة رضي الله تعالى عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال) لها (ألم تري) بحذف النون للجزم أي ألم تعرفي (أن قومك) قريشا (بنوا الكعبة واقتصروا عن قواعد ابراهيم) قالت عائشة (فقلت يارسول الله ألا تردها) بضم الدال ولابي ذر بفتحها (على قواعد ابراهيم قال لولا حدثان قومك) أي قريش بكسر الحاء وسكون الدال المهملتين وفتح المثلثة مبتدأ خبره محذوف وجوبا أي موجود يعني قرب عهدهم (بالكفر) أي لرددتها على قواعد ابراهيم وفي باب فضل مكة وبنيانها من الحج لفعلت (فقال عبد الله بن عمر) رضي الله تعالى عنهما (لئن كانت عائشة) رضي الله تعالى عنها (سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أرى) بضم الهمزة أي ما أظن (رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك استلام الركنين اللذين يليان) الحجر بكسر الحاء وسكون الجيم أي يقربان منه (الا ان البيت لم يتم) بتشديد الميم الاولى مفتوحة أي ما نقص منه وهو الذي كان في الاصل (على قواعد ابراهيم) عليه الصلاة والسلام * وهذا الحديث سبق في الحج ومطابقته للترجمة في قوله واقتصروا عن قواعد ابراهيم

* هذا (باب) بالتنوين (قولوا آمنا بالله وما أنزل الينا) القرآن والخطاب للمؤمنين وسقط لفظ باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابي ذر حدثني (محمد بن بشار) بالموحدة والمعجمة المشددة العبدي البصري يقال له بندار قال (حدثنا عثمان بن عمر) بضم العين ابن فارس البصري قال (أخبرنا علي بن المبارك) الهنائي بضم الهاء وتخفيف النون ممدودة (عن يحيى بن أبي كثير) بالمثلثة الطائي مولاهم (عن أبي سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف الزهري (عن أبي هريرة رضي الله عنه) أنه (قال كان أهل الكتاب) اليهود (يقرؤن التوراة بالعبرانية) بكسر العين المهملة وسكون الموحدة (ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم) يعني اذا كان ما يخبرونكم به محتملا لئلا يكون في نفس الامر صدقا فتكذبوه أو كذبا فتصدقوه فتقعوا في الحرج (وقولوا آمنا بالله وما أنزل الينا) ولغير أبي ذر الآية بدل قوله الينا * (سيقول السفهاء) وفي بعض النسخ وعزاه في الفتح لابي ذر بإثبات قوله تعالى سيقول السفهاء (من الناس) المنكرين لتغيير القبلة من مشركي العرب أو أحبار يهود أو المنافقين والجار والمجرور في محل نصب على الحال من السفهاء والعامل فيها سيقول وهي حال مبينة (ما ولاهم) أي ما صرفهم (عن قبلتهم التي كانوا عليها) يعني بيت المقدس ولا بد من حذف مضاف في قلبها أي على توجيهها والاستفهام في محل نصب بالقول (قل لله المشرق والمغرب) حيثما وجهنا توجهنا فالطاعة في امتثال أمره ولو وجهنا كل يوم مرات الى جهات متعددة فحين عينه وفي تصريفه وخلقه (يهدي من يشاء الى صراط مستقيم) وسقط من قوله التي كانوا عليها الى آخره لابي ذر وقال بعد قوله عن قبلتهم الآية * وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين أنه (سمع زهيرا) بضم الزاي مصغرا ابن معاوية (عن أبي اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي (عن البراء) بن عازب (رضي الله عنه ان النبي) وفي نسخة أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم صلى الى بيت المقدس) بالمدينة (ستة عشر شهرا أو سبعة عشر شهرا) بالشك من الراوي وسقط شهرا الاول لابي ذر (وكان يعجبه أن تكون قبلته قبل البيت) بكسر القاف وفتح الموحدة أي جهة البيت العتيق (وانه صلى أو صلاها صلاة العصر) بالشك من الراوي ونصب صلاة بدلا من الضمير المنصوب في صلاها (وصلى معه) عليه الصلاة والسلام (قوم) لم أعرف أسماءهم (فخرج رجل) هو عباد بن بشر أو عباد بن نهيك (ممن كان صلى معه) عليه الصلاة والسلام (فمر على أهل المسجد) من بني حارثة والمسجد بالمدينة أو مسجد قباء (وهم راكعون) حقيقة أو من باب اطلاق الجزء وارادة الكل (قال أشهد) أي أحلف (بالله لقد صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم قبل مكة) أي حال

أصلحه صاحب أبي علي الغساني واستحسنه القاضي والله أعلم وفي هذا الحديث انه لا يجوز بيع ذهب مع غيره بذهب حتى يفصل فيباع الذهب بوزنه ذهبا ويباع الآخر بما أراد وكذا لا تباع فضة مع غيرها فضة وكذا الحنطة مع غيرها حنطة والملح مع غيره بملح وكذا سائر الربويات بل لا بد من فصلها وسواء كان الذهب في الصورة المذكورة أقل الا قليلا أو كثيرا وكذلك باقي الربويات وهذه هي المسئلة المشهورة في كتب الشافعي وأصحابه وغيرهم المعروفة بمسئلة مد عجوة وصورتها اذا باع مد عجوة ودرهما بمدي عجوة أو بدرهمين لا يجوز لهذا الحديث وهذا ما نقول عن عمر بن الخطاب وابنه رضي الله عنهما وجماعة من السلف وهو مذهب الشافعي وأحمد واسحق ومحمد بن عبد الحكم المالكي وقال أبو حنيفة والثوري والحسن بن صالح يجوز بيعه بأكثر مما فيه من الذهب ولا يجوز بمثله ولا بدونه وقال مالك وأصحابه وآخرون يجوز بيع السيف المحلى بذهب وغيره مما هو في معناه مما فيه ذهب فيجوز

بيعه بالذهب اذا كان الذهب في المبيع تابعا لغيره وقد روي بإسكان الثاء فادونه وقال حماد بن أبي سليمان يجوز بيعه ولو كان الذهب مثلا سواء باعه بمثله من الذهب أو أقل أو أكثر وهذا غلط مخالف لصريح الحديث واحتج أصحابنا بحديث القلادة وأجابت الحنفية

* حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قالا حدثنا ابن المبارك عن سعيد بن يزيد بهذا الاسناد نحوه * حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن ابن أبي جعفر عن الجلاح أبي كثير حدثني حنش الصنعاني عن فضالة بن عبيد قال كنا مع (١٥) رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر

كونه متوجها اليها (فدار وا كأنهم) عليه (قبل البيت) جهة البيت العتيق (وكان الذي مات على القبلة قبل أن تحول قبل البيت) الحرام (رجال قتلوا لم ندر ما نقول فيهم) ذكر الواحدي في أسباب النزول منهم أسعد بن زرارة وأبا أمامة أحد بني النجار والبراء بن معرور أحد بني سلمة لكن ذكر ان أسعد بن زرارة مات في السنة الاولى من الهجرة والبراء بن معرور في صفر قبل قدومه صلى الله عليه وسلم المدينة بشهر (فأنزل الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم) صلاتكم الى بيت المقدس (ان الله بالناس لرؤف رحيم) فلا يضيع أجورهم وفي رواية أبي ذر بعد قوله ايمانكم الآية وسقط ما بعدها * وهذا الحديث سبق في كتاب الايمان في باب الصلاة من الايمان ❁ (وكذلك) ولابي ذر باب قوله تعالى وكذلك أي وكما جعلنا كم مهديين الى الصراط المستقيم وجعلناقبلتكم أفضل القبل (جعلنا كم أمة وسطا) أي خيارا أو عدولا وجعل بمعنى صير فيتعدى لاثنين فالضمير مفعول أول وأمة ثان ووسطا نعت وهو بالتحريك اسم لما بين الطرفين ويطلق على خيار الشئ وقيل كل ما صلح فيه لفظ بين يقال بالسكون والاقبا التحريك تقول جلست وسط القوم ا بالتحريك وقيل المفتوح في الاصل مصدر والساكن ظرف (لتكونوا شهداء على الناس) يوم القيامة (ويكون الرسول عليكم شهيدا) علة للجعل * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابي ذر حدثني (يوسف بن راشد) هو يوسف بن موسى بن راشد بن بلال القطان الكوفي قال (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد (وأبو أسامة) حماد بن أسامة (واللفظ) أي لفظ المتن (لجرير عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن أبي صالح) ذكوان الزيات (وقال أبو أسامة) حماد يعني عن الاعمش (حدثنا أبو صالح) ذكوان ففيه تصريح الاعمش بالتحديث (عن أبي سعيد) سعد بن مالك بن سنان (الخدري رضي الله تعالى عنه) انه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعى نوح يوم القيامة فيقول لبيك وسعديك يا رب فيقول هل بلغت فيقول نعم فيقال لامته هل بلغكم فيقولون ما أتانا من نذير فيقول من يشهد لك فيقول) يشهد لي (محمد وأمته فيشهدون) له (انه قد بلغ) زاد أبو معاوية عن الاعمش عند النسائي فيقال وما علمكم فيقولون أخبرنا نبينا ان الرسل قد بلغوا فصدقناه (ويكون الرسول عليكم شهيدا فذلك قوله جل ذكره وكذلك جعلنا كم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا والوسط العدل) هو مرفوع من نفس الخبر لا مدرج كما قاله في الفتح وسقط لابي ذر لفظ جل ذكره * وقد سبق الحديث في كتاب الانبياء ❁ (وما) ولابي ذر باب قوله وما (جعلنا القبلة التي كنت عليها) قيل القبلة مفعول أول والتي كنت عليها ثان فان الجعل بمعنى التصيير أي الجهة التي كنت عليها وهي الكعبة فانه عليه الصلاة والسلام كان يصلي اليها بمكة ثم لما هاجر أمر بالصلاة الى بيت المقدس تألفا لليهود أي ان أصل أمرك أن تستقبل الكعبة وما جعلنا قبلتك بيت المقدس (الا لنعلم) لنختبر ونتبين (من يتبع الرسول) في الصلاة الى الكعبة (ممن ينقلب على عقبيه) من يرتد عن دينه بعد ومن موصول ويتبع صلته والموصول وصلته في محل المفعول بنعلم وعلى عقبيه في محل نصب على الحال قال البيضاوي فان قلت كيف يكون علمه تعالى غاية الجعل وهو لم يزل عالما وأجاب بأن هذا وأشباهه باعتبار التعلق الحالي الذي هو مناط الجزاء والمعنى ليتعلق علمنا به موجودا وقيل ليعلم رسوله والمؤمنون لكنه أسند الى نفسه لانهم خواصه أو ليتميز الثابت عن المتزلزل كقوله تعالى ليميز الله الخبيث من الطيب فوضع العلم موضع التمييز المسبب عنه (وان كانت) أي التحويلة أو القبلة (لكبيرة) لشاقة وان مخففة من الثقيلة دخلت على ناسخ الابتداء والخبر واللام للفرق بينها وبين النافية (الا على الذين هدى الله) وهم الثابتون الصادقون في اتباع الرسول والاستثناء مفرغ وجاز ذلك وان لم يتقدمه نفي ولا

بأن الذهب كان فيها أكثر من اثني عشر دينارا وقد اشتراها باثني عشر دينارا قالوا ونحن لا نجيز هذا وانما نجيز البيع اذا باع الذهب أكثر مما فيها فيكون ما زاد من الذهب المنفرد في مقابلة الخرز ونحوه مما هو مع الذهب المبيع فيصير كعقدين وأجاب الطحاوي بأنه انما نهى عنه لانه كان في بيع الغنائم للتلاعب المسلمون في بيعها قال أصحابنا وهذان الجوابان ضعيفان لاسيما جواب الطحاوي فانه دعوى مجردة قال أصحابنا ودليل صحة قولنا وفساد التأويلين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يباع حتى يفصل وهذا صريح في اشتراط فصل أحدهما عن الآخر في البيع وانه لا فرق بين أن يكون الذهب المبيع قليلا أو كثيرا وانه لا فرق بين بيع الغنائم وغيرها والله أعلم (قوله عن الجلاح أبي كثير) هو بضم الجيم وتخفيف اللام وآخره حاء مهملة (قوله كنا نبايع اليهود الوقية الذهب بالدينار بن والثلاثة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبيعوا الذهب بالذهب الا وزنا بوزن) يحتمل ان مراده كانوا يتبايعون الاوقية من ذهب وخرز ا قوله وسط القوم بالتحريك هكذا في جميع النسخ التي بأيدينا والاولى بلا تحريك أو نبه سقط وحرر اه مصححه

* حدثني أبو الطاهر أخبرنا ابن وهب عن قرة بن عبد الرحمن المعافري وعمرو بن الحرث وغيرهما أن عامر بن يحيى المعافري أخبرهم عن حنش أنه قال كنا مع فضالة بن عبيد (١٦) في غزوة فطارت لي ولاصحابي قلادة فيها ذهب وورق وجوهر فأردت أن أشتريها فسألت

فضالة بن عبيد فقال انزع ذهبها فاجعله في كفة واجعل ذهبك في كفة ثم لا تأخذن الامثلا بمثل فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يأخذن الامثلا بمثل * حدثنا هرون بن معروف حدثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو ح وحدثني أبو الطاهر أخبرنا ابن وهب عن عمرو بن الحرث ان أبا النضر حدثه ان بسر ابن سعيد حدثه عن معمر ابن عبد الله أنه أرسل غلامه بصاع قمح فقال بعه ثم اشتر به شعيرا فذهب الغلام

وغيره بدينار بن أو ثلاثة والاثلاثة وزن أربعين درهما ومعلوم ان أحد الابتياع هذا القدر من ذهب خالص بدينار بن أو ثلاثة وهذا سبب متابعة الصحابة على هذا الوجه ظنوا جوازه لاختلاط الذهب بغيره فبين النبي صلى الله عليه وسلم انه حرام حتى يميز ويباع الذهب بوزنه ذهبا ووقع هنا في النسخ الوقية الذهب وهي لغة قليلة والاشهر الاوقية بالهمز في أوله وسبق بيانهما مرات (قوله فطارت لي ولاصحابي قلادة) أي حصلت لنا من الغنيمة (قوله واجعل ذهبك في كفة) هي بكسر الكاف قال أهل اللغة كفة الميزان وكل مستدير بكسر الكاف وكفة الثوب والصائد بضمها وكذلك كل مستطيل وقيل بالوجهين فيهما معا (قوله ان معمر بن عبد الله أرسل غلامه بصاع قمح ليبيعه ويشتري بثمنه شعيرا

شبهه لانه في معنى النفي (وما كان الله ليضيع ايمانكم) أي بالقبلة المنسوخة أو صلاتكم اليها (ان الله بالناس لرؤف رحيم) ولابي ذر بعد قوله من يتبع الرسول الآية وسقط مابعدها عنده * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن سفيان) الثوري (عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر) بن الخطاب (رضي الله تعالى عنهما) أنه قال (بينا الناس) بغير ميم (يصلون الصبح في مسجد قباء) بالصرف على الاشهر (اذ جاءهم جاء) هو عباد بن بشر (فقال) لهم (أنزل الله على النبي صلى الله عليه وسلم قرآنا) هو قوله تعالى قد نرى تقلب وجهك في السماء الآيات (أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها) بكسر الموحدة على الامر في اليونينية وفتحها على الخبر (فتوجهوا الى الكعبة) من غير أن تتوالى خطاهم عند التوجه بل كانت مفرقة * وهذا الحديث سبق في باب ماجاء في القبلة في أوائل كتاب الصلاة * (باب قد نرى) ولابي ذر باب قوله قد نرى (تقلب وجهك في السماء) أي تردد وجهك في جهة السماء تطلعا للوحي قبل وقد يصرف المضارع الى معنى المضي كهذه الآية وأشباهها وقول الزمخشري قد نرى ربما نرى ومعناه كثرة الرؤية كقوله * قد أترك القرن مصفرا أنامله * تعقبه أبو حيان بأنه شرح قوله قد نرى بربما نرى ورب عند المحققين لتقليل الشيء في نفسه أو لتقليل نظيره ثم قال ومعناه كثرة الرؤية فهو مضاد لمدلول رب على مذهب الجمهور ثم ما ادعاه من كثرة الرؤية لا يدل عليه اللفظ لانه لم يوضع للكثرة قد مع المضارع سواء أريد الماضي أم لا وانما فهمت من التقلب (فلنولينك قبلة ترضاها) تحبها وتتشوق اليها لمقاصد دينية وافقت مشيئة الله تعالى وحكمه والجملة في محل نصب صفة لقبلة (فول وجهك شطر المسجد الحرام) نحوه وجهته ولغير أبي ذر بعد قوله في السماء الى عما يعملون وسقط مابعدها * وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا معتمر) بضم الميم الاولى وسكون العين وفتح الفوقية وكسر الميم آخره راء (عن أبيه) سليمان بن طرخان (عن أنس رضي الله تعالى عنه) أنه (قال لم يبق ممن صلى القبلتين) أي الصلاة الى بيت المقدس والى الكعبة من المهاجرين والانصار (غيري) وهذا قاله أنس في آخر عمره * (ولئن أتيت الذين أوتوا الكتاب) اليهود (بكل آية) بكل برهان وحجة على ان الكعبة قبلة (ماتبعوا قبلتك) أي لم يؤمنوا بها ولا صلوا اليها ولام لئن أتيت موطئة للقسم المحذوف وان شرطية فاجتمع شرط وقسم فالجواب له (الى قوله انك اذا لمن الظالمين) والمعنى ولئن اتبعت أهواءهم على سبيل الفرض والتقدير وحاشاه الله من ذلك ولابي ذر بعد قوله ماتبعوا قبلتك الآية وأسقط مابعده * وبه قال (حدثنا خالد بن مخلد) بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة البجلي الكوفي قال (حدثنا سليمان) هو ابن بلال (قال حدثني) بالافراد (عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما) أنه (قال بينما الناس) بالميم (في) صلاة (الصبح بقباء جاءهم رجل) اسمه عباد بن بشر (فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أنزل عليه الليلة قرآن) بالتنكير لان المراد البعض أي قوله تعالى قد نرى تقلب وجهك في السماء الآيات وأطلق الليلة على بعض اليوم الماضي وما يليه مجازا (وقد أمر) بضم الهمز مبنيا للمفعول أي أمر الله تعالى نبيه عليه الصلاة والسلام (أن يستقبل الكعبة ألا) بتخفيف اللام (فاستقبلوها) بكسر الموحدة لا بفتحها كما لا يخفى (وكان وجه الناس الى الشام) تفسير من الراوي (فاستداروا بوجوههم الى الكعبة) ولم يؤمروا باعادة ماصلوه الى جهة بيت المقدس لان النسخ لا يثبت في حق المكلف حتى يبلغه * (الذين آتيناهم الكتاب) هم علماؤهم (يعرفونه) صلى الله عليه وسلم بنعته وصفته (كما يعرفون أبناءهم) روى أن عمر سأل عبد الله بن سلام عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أنا أعلم به مني بابني قال ولم قال لاني لم أشك في محمد انه نبي فأما ولدي فلعل والدته خانت زاد السمرقندي في روايته أكثر الله عيبك يا عبد الله وقيل الضمير في يعرفونه للقرآن وقيل لتحويل القبلة وظاهر سياق الآية ثم يقتضي

فأخذ صاعا وزيادة بعض صاع فلما جاء معمرا أخبره بذلك فقال له معمر لم فعلت ذلك انطلق فرده ولا تأخذن الا مثلا بمثل فانى كنت أسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الطعام بالطعام مثلا بمثل قال وكان طعامنا يومئذ الشعير قيل له فانه ليس بمثله قال فانى أخاف أن يضارع * حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب حدثنا سليمان يعنى ابن بلال عن عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن انه سمع سعيد بن المسيب يحدث أن أبا هريرة وأبا سعيد الخدرى حدثا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أخا بنى عدى الانصارى فاستعمله على

اختياره (وان فريقا منهم) طائفة من اليهود (ليكتمون الحق) محمدا وما جاء به (الى قوله فلا تكونن من الممترين) الشاكين فى أنه من ربك أو فى كتمانهم الحق عالمين به والمراد نهى الامة لان الرسول لا يشك وسقط لابى ذر وان فريقا الى الحق قال الى قوله فلا تكونن من الممترين ٣ فزاد فلا تكونن * وبه قال (حدثنا يحيى بن قزعة) بفتح القاف والزاى والعين المهملة المفتوحات قال (حدثنا مالك) الامام (عن عبد الله بن دينار) رضى الله تعالى عنهما انه (قال بينا الناس) بغير ميم (يقبا فى صلاة الصبح اذ جاءهم آت) هو عباد بن بشر (فقال ان النبى صلى الله عليه وسلم قد أنزل عليه الليلة قرآن) أى قوله تعالى قد نرى تقلب وجهك فى السماء الآيات (وقد أمر) بضم الهمزة (ان يستقبل الكعبة فاستقبلوها) بكسر الموحدة (وكانت وجوههم الى الشام) من كلام الراوى (فاستداروا الى الكعبة) وهذه طريقة أخرى للحديث السابق ﴿(والكل) وفى نسخة باب ولكل من أهل الملل (وجهة) قبلة (هو موليها) وجهه (فاستبقوا الخيرات) من أمر القبلة وغيرها (أينما تكونوا يأت بكم الله جميعا ان الله على كل شئ قدير) أى هو قادر على جمعكم من الارض وان تفرقت أجسادكم وأبدانكم ووقع فى رواية أبى ذر بعد قوله هو موليها الآية وسقط ما بعدها * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابى ذر حدثنى (محمد بن المثنى) العنزى الزمن البصرى (قال حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن سفيان) الثورى انه قال (حدثنى) بالافراد (أبو اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعى (قال سمعت البراء) بن عازب (رضى الله تعالى عنه قال صلينا مع النبى صلى الله عليه وسلم نحو بيت المقدس) أى ونحن بالمدينة (ستة عشر أو سبعة عشر شهرا) بالشك من الراوى (ثم صرفه) أى صرف الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وسلم ولابى ذر عن الكشميهنى ثم صرفوا بضم أوله مبنيا للمفعول أى صرف الله تعالى نبيه وأصحابه (نحو القبلة) أى الكعبة الحرام * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى الصلاة والنسائى فيها وفى التفسير * (ومن حيث خرجت) أى ومن أى مكان خرجت للسفر (فول وجهك شطر المسجد الحرام) اذا صليت (وانه) أى المأمور به وهو التوجه للكعبة (للحق من ربك وما الله بغافل عما تعملون) فيجازيكم بأعمالكم وفى رواية أبى ذر بعد قوله شطر المسجد الحرام الآية وحذف ما بعدها (شطره) مبتدأ أى شطر المسجد الحرام وخبره (تلقاؤه) * وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) التبوذكى قال (حدثنا عبد العزيز بن مسلم) القسملى قال (حدثنا عبد الله بن دينار) العدوى مولاهم أبو عبد الرحمن المدنى مولى ابن عمر (قال سمعت ابن عمر رضى الله تعالى عنهما يقول بينما الناس) بالميم وفى نسخة باسقاطها (فى) صلاة (الصبح بقباء) فى مسجده (اذ جاءهم رجل) هو عباد بن بشر (فقال) لهم (أنزل الليلة) بضم الهمزة (قرآن فأمر) بضم الهمزة مبنيا للمفعول أى النبى صلى الله عليه وسلم ولابى ذر وأمر بالواو بدل الفاء (ان يستقبل الكعبة) اذا صلى (فاستقبلوها) بكسر الموحدة (فاستداروا) بالفاء ولغير أبى ذر واستداروا (كهيئتهم) من غير تغيير (فتوجهوا الى الكعبة) من غير أن تتوالى خطاهم عند التوجه (وكان وجه الناس الى الشام) تفسير من الراوى كما سبق * (ومن حيث خرجت فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره) هذا أمر ثالث منه تعالى باستقبال الكعبة واختلف فى حكمة التكرار فقيل تأكيد لانه أول ناسخ وقع فى الاسلام على ما نص عليه ابن عباس وغيره والنسخ من مظان الفتنة والشبهة فبالحرى ان يؤكد أمرها ويعاد ذكرها مرة بعد أخرى وقيل انه منزل على أحوال فالاول لمن هو مشاهد للكعبة والثانى لمن هو فى مكة غائبا عن مشاهدة الكعبة والثالث لمن هو فى غيرهما من البلدان أو الاول لمن بمكة والثانى لمن هو بغيرها من البلدان والثالث لمن خرج فى الاسفار ولابى ذر عن الكشميهنى شطره بالنصب تلقاءه وزاد فى رواية غير أبى ذر بعد قوله وحيث ما كنتم الى قوله ولعلكم تهتدون

(٣ — (قسطلانى) — سابع) ابن الصامت رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لا بأس ببيع البر بالشعير والشعير أكثرهما يدا بيد وأما حديث معمر هذا فلا حجة فيه لانه لم يصرح بأنهما جنس واحد وانما خاف من ذلك فتورع عنه احتياطا ٣ يتأمل اه مصحح

فانه ليس بمثله فقال انى أخاف أن يضارع معنى يضارع يشابه و يشارك ومعناه أخاف أن يكون فى معنى المماثل فيكون له حكمه فى تحريم الربا واحتج مالك بهذا الحديث فى كون الحنطة والشعير صنفا واحدا لا يجوز بيع أحدهما بالآخر متفاضلا ومذهبنا ومذهب الجمهور أنهما صنفان يجوز التفاضل بينهما كالحنطة مع الارز ودليلنا ما سبق عند قوله صلى الله عليه وسلم فاذا اختلفت هذه الاجناس فبيعوا كيف شئتم مع ما رواه أبو داود والنسائى فى حديث عبادة

أي الى ماضلت عنه الامم ولذا كانت هذه الامة أفضل الامم وأشرفها * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) الثقفي أبو رجاء البغلاني وسقط لابي ذر ابن سعيد (عن مالك) الامام الاعظم (عن عبد الله بن دينار) مولى ابن عمر (عن ابن عمر) رضي الله تعالى عنهما انه (قال بينما) بالميم (الناس في صلاة الصبح بقباء اذ جاءهم آت) عباد (فقال) لهم (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أنزل عليه الليلة) نصب على الظرفية وفي نسخة قرآن كالرواية السابقة والمراد قد نرى تقلب وجهك في السماء الآيات (وقد أمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها) بكسر الموحدة قال الراوي (وكانت وجوههم) أي أهل قباء (الى الشام فاستداروا الى القبلة) ولابي ذر في نسخة أيضا الى الكعبة * (ان الصفا) ولابي ذر في باب قوله ان الصفا (والمروة) ان واسمها وثم محذوف أي ان طواف الصفا أو سعي الصفا أي الصفا والمروة علمان لجبلين معروفين واللام فيهما للغلبة والمروة الحجارة الصغار والخبر قوله (من شعائر الله) أي من مناسك الحج (فمن حج البيت أو اعتمر) شرط في محل رفع بالابتداء وحج في موضع جزم والبيت نصب على المفعول به لا على الظرف والجواب قوله (فلا جناح عليه ان يطوف بهما) الاجماع على مشروعية الطواف بهما في الحج والعمرة واختلف في وجوبه فعن مالك والشافعي انه ركن لقوله عليه الصلاة والسلام اسعوا فان الله كتب عليكم السعي رواه أحمد وعن الامام أحمد أنه سنة لقوله تعالى فلا جناح عليه فانه يفهم منه التخيير وهو ضعيف لان نفي الجناح يدل على الجواز الداخل في معنى الوجوب فلا يدفعه وعن أبي حنيفة أنه واجب يجبر بالدم (ومن تطوع خيرا) فعل طاعة وخيرا نصب على انه صفة مصدر محذوف أي تطوعا خيرا (فان الله شاكر) يقبل اليسير ويعطي الجزيل أو شاكر بقبول أعمالكم (عليم) بالثواب لا يخفى عليه طاعتكم (شعائر) ولابي ذر الشعائر (علامات واحدتها شعيرة) وهي العلامة والاجود في شعائر الهمزة عكس معايش (وقال ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما فيما وصله الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عنه (الصفوان الحجر ويقال الحجارة الملس) بضم الميم وسكون اللام جمع أملس (التي لا تنبت شيأ) أبدا كذا قاله أهل اللغة (والواحدة) أي واحدة الصفوان (صفوانة بمعنى الصفا والصفا) بالقصر (للجميع) وهي الصخرة الصماء وألف الصفا عن واو لقولهم صفوان والاشتقاق يدل عليه لانه من الصفو وسقط للعموي من قوله وقال ابن عباس الخ * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسي قال (أخبرنا مالك) الامام (عن هشام بن عروة عن أبيه) عروة ابن الزبير بن العوام (أنه قال قلت لعائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وأنا يومئذ حديث السن أرأيت قول الله تبارك وتعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما فما أرى) بضم الهمزة أي فما أظن ولابي ذر فما أرى بفتحها (على أحد شيأ) من الاثم (ان لا يطوف بهما) لان مفهوم الآية ان السعي ليس بواجب لانها دلت على رفع الجناح وهو الاثم وذلك يدل على الاباحة لانه لو كان واجبا لقيل فيه مثل هذا (فقالت عائشة) رادة عليه قوله (كلا لو كانت كما تقول كانت فلا جناح عليه ان لا يطوف بهما) زيادة لا بعد أن فانها كانت حينئذ تدل على رفع الاثم عن تاركه وذلك حقيقة المباح فلم يكن في الآية نص على الوجوب ولا عدمه ثم بينت ان الاقتصار في الآية على نفي الاثم له سبب خاص فقالت (انما أنزلت هذه الآية في الانصار كانوا) زاد في الحج قبل أن يسلموا (يهلون لمناة) بفتح الميم والنون الخفيفة مجرور بالفتحة للعلمية والتأنيث وسميت بذلك لان الدماء كانت تمنى أي تراق عندها (وكانت مناة حذو قديد) بفتح الحاء المهملة وسكون الذال المعجمة آخره دال أي مقابل قديد بضم القاف وفتح الدال موضع من منازل طريق مكة الى المدينة (وكانوا يتحرجون) أي يتحرزون من الاثم (ان يطوفوا) بالتشديد وفي اليونينية بالتخفيف (بين الصفا والمروة) كراهة لصنم غيرهم أساف الذي كان على الصفا ونائلة التي

* حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد الخدري وعن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا على خيبر فجاءه بتمر جنيب فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل تمر خيبر هكذا فقال لا والله يا رسول الله انا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين والصاعين بالثلاثة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا تفعل بع الجمع بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا * حدثنا اسحق بن منصور أخبرنا يحيى بن صالح الوحاظي حدثنا معاوية وهو ابن سلام ح وحدثني محمد بن سهل التميمي وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي واللفظ لهما جميعا عن يحيى بن حسان حدثنا معاوية وهو ابن سلام أخبرني يحيى وهو ابن أبي كثير قال سمعت عقبة ابن عبد الغافر يقول سمعت أبا سعيد يقول جاء بلال بتمر برني فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم من أين هذا فقال بلال تمر كان عندنا ردئ فبعت منه صاعين بصاع لمطعم النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك أوه عين الربا لا تفعل ولكن اذا أردت أن تشتري التمر فبعه ببيع آخر ثم اشتر به لم يذكر ابن سهل في حديثه عند ذلك * حدثنا سلمة بن

كان بالمروة وجوههم صنمهم الذي يقديد وكان ذلك سنة في آبائهم من أحرم لمناة لم يطف بين الصفا والمروة (فلما جاء الاسلام سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك) الطواف بينهما (فأنزل الله) تعالى (ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما) وهذا الحديث سقط للعموي وقد سبق في باب وجوب الصفا والمروة من كتاب الحج مطولا * وبه قال (حدثنا محمد بن يوسف) بن واقد الفريابي قال (حدثنا سفيان) هو الثوري (عن عاصم بن سليمان) الاحول البصري أبي عبد الرحمن انه (قال سألت أنس بن مالك رضي الله عنه عن الصفا والمروة) في باب ما جاء في السعي بين الصفا والمروة قال قلت لانس أكنتم تكرهون السعي بين الصفا والمروة (فقال كانوا) بفتح النون ولابي ذر بضمها (أنهما من أمر الجاهلية) الذي كانوا يتعبدون به (فلما كان الاسلام أمسكنا عنهما فأنزل الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه) كذا لابي ذر ولغيره بعد ان الصفا والمروة الى قوله ان يطوف بهما * وهذا الحديث قدم في الحج * (باب قوله) تعالى (ومن الناس من يتخذ من دون الله أندادا) من الاصنام (اضدادا) كذا فسره أبو عبيدة وهو تفسير باللازم لان الند في اللغة المثل وزاد أبو ذر في روايته بعد قوله أندادا يحبونهم كحب الله يعني اضدادا (واحدها ند) بكسر النون وتشديد الدال المهملة والكاف في كحب الله في محل نصب نعت لمصدر محذوف وقال ابن عطية حب مصدر مضاف للمفعول في اللفظ وهو في التقدير مضاف للفاعل المضمر التقدير كحبكم الله أو كحبهم الله ومراده بالمضمر أن ذلك الفاعل من جنس الضمائر لا يريد أن الفاعل مضمر في المصدر كالمضمر في الافعال لان هذا قول مردود لان المصدر اسم جنس لا يضمر فيه لجموده والمعنى انهم يعظمونهم كتعظيم الله ويسوون بينه وبينهم في المحبة وسقط باب قوله لابي ذر * وبه قال (حدثنا عبدان) هو عبد الله بن عثمان المروزي (عن أبي حمزة) بالحاء المهملة والزاي محمد ابن ميمون (عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن شقيق) أبي وائل بن سلمة (عن عبد الله) بن مسعود رضي الله تعالى عنه انه (قال قال النبي صلى الله عليه وسلم كلمة وقلت أخرى قال النبي صلى الله عليه وسلم من مات وهو يدعو من دون الله ندا) مثلا (دخل النار) والند المثل من ندندود اذا نفر ونادد الرجل خالفته نحص بالخلاف المماثل في الذات كتخصص المساوي للمماثل في القدر وتسمية ما يعبده المشركون من دون الله أندادا لانهم لما تركوا عبادته الى عبادتها شابهت حالهم حال من يعتقد أنها ذوات واجبة بالذات قادرة على أن تدفع عنهم بأس الله وتمنحهم ما لم يرد الله تعالى بهم من خير فتهكم بهم وشنع عليهم بأن جعلوا أندادا لمن يمتنع أن يكون له ند (وقلت أنا من مات وهو لا يدعو لله ندا دخل الجنة) لان انتفاء السبب يقتضي انتفاء المسبب فاذا انتفى دعوى الند انتفى دخول النار واذا انتفى دخولها لزم دخول الجنة اذ لا دار بينهما وأما أصحاب الاعراف فقد عرف استثناؤهم من العموم * (يا أيها الذين آمنوا) ولابي ذر باب بالتنوين يا أيها الذين آمنوا (كتب عليكم القصاص في القتلى) أي بسبب القتلى كقوله دخلت امرأة النار في هرة والقصاص مأخوذ من قص الاثر فكأن القاتل سلك طريق القتل يقص أثره فيها ويمشي على سبيله في ذلك والقتلى جمع قتيل لفظ مؤنث تأنيث الجماعة أي فرض عليكم على التخيير اذا كان القتل عمدا طلبا أن يقتل (الحر بالحر الى قوله عذاب أليم) وسقط لابي ذر الحر بالحر وقال الى أليم وقد روى ابن أبي حاتم في سبب نزول هذه الآية أن حيين من العرب اقتتلوا في الجاهلية قبل الاسلام بقليل وكان بينهم قتل وجراحات حتى قتلوا العبيد والنساء فلم يأخذ بعضهم من بعض حتى أسلموا وكان أحد الحيين يتطاول على الآخر في العدة والاموال فحلفوا أن لا يرضوا حتى يقتل الحر منكم بالعبد والذكر بالانثى فنزلت واستدل بها المالكية والشافعية على انه لا يقتل الحر بالعبد لكن قال البيضاوي لا دلالة فيها على أنه لا يقتل الحر

وأجاب أصحابنا بما وافقوهم بأن معناه وكذلك الميزان لا يجوز التفاضل فيه فيما كان ربويا موزونا (قوله صلى الله عليه وسلم أوه عين الربا) قال أهل اللغة هي كلمة توجع وتحزن ومعنى عين الربا أنه حقيقة الربا المحرم وفي هذه الكلمة لغات الفصيحة المشهورة في الروايات أوه بهمزة مفتوحة وواو مفتوحة مشددة وهاء ساكنة ويقال بتقلب الهاء منونة

شبيب حدثنا الحسن بن أعين حدثنا معقل عن أبي فزعة الباهلي عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بتمر فقال ماهذا التمر من تمرنا فقال الرجل يارسول الله بعنا تمرنا صاعين بصاع من هذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الربا فردوه ثم بيعوا تمرنا واشتروا لنا من هذا * حدثني اسحق ابن منصور أخبرنا عبيد الله ابن موسى عن شيبان عن يحيى بن أبي سلمة عن أبي سعيد قال كانا نرزق تمر الجمع على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الخلط من التمر فكنا نبيع صاعين بصاع فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لاصاعي تمر بصاع ولاصاعي حنطة بصاع ولادرهم بدرهمين * حدثني عمرو

بالعبد والذكر بالانثى كالايدل على عكسه فان المفهوم انما يعتبر حيث لم يظهر للتخصيص غرض سوى اختصاص الحكم وقد بينا ما كان الغرض وانما منع مالك والشافعي قتل الحر بالعبد سواء كان عبده أو عبد غيره لحديث لايقتل حر بعبد رواه الدارقطني وقال الحنفية آية البقرة منسوخة بآية المائدة | والنفس بالنفس فالقصاص ثابت بين العبد والحر والذكر والانثى ويستدلون بقوله عليه الصلاة والسلام المسلمون تتكافأ دماؤهم وبأن التفاضل غير معتبر في الانفس بدليل أن جماعة لو قتلوا واحدا قتلوا به وأجيب بأن دعوى النسخ بآية المائدة غير سائغة لانه حكاية مافي التوراة فلا ينسخ مافي القرآن وعن الحسن وغيره لايقتل الرجل بالمرأة لهذه الآية وخالفهم الجمهور وهو مذهب الأئمة الاربعة فقالوا يقتل الذكر بالانثى والانثى بالذكر بالاجماع وحينئذ فما نقله في الكشاف عن الشافعي ومالك انه لايقتل الذكر بالانثى لامحل عليه

(عفي) أي (ترك) وسقط ذلك في نسخ * وبه قال (حدثنا الحميدي) عبد الله بن الزبير بن عيسى المكي قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا عمرو) هو ابن دينار (قال سمعت مجاهدا) هو ابن جبر المفسر (قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول كان في بني اسرائيل القصاص ولم تكن فيهم الدية فقال الله تعالى لهذه الامة كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى فمن عفي له من أخيه شئ) أي شئ من العفو لأن عفا لازم وفائدته الاشعار بان بعض العفو كالعفو التام في اسقاط القصاص وقيل عفي بمعنى ترك وشئ مفعول به وهو ضعيف اذ لم يثبت عفا الشئ بمعنى تركه بل أعفاه وعفا بعدى بعن الى الجاني والى الذنب قال الله تعالى عفا الله عنك وقال عفا الله عنها فاذا عدي به الى الذنب عدي الى الجاني باللام كأنه قيل فمن عفي له عن جنايته من جهة أخيه يعني ولي الدم وذكره بلفظ الاخوة الثابتة بينهما من الجنسية والاسلام ليرقه ويعطف عليه قاله القاضي في تفسيره (فالعفو أن يقبل) الولي (الدية) من المعفو عنه (في) القتل (العمد فاتباع بالمعروف واداء اليه باحسان يتبع) بتشديد الفوقية وكسر الموحدة ولابي ذر يتبع بفتح التحتية وسكون الفوقية وفتح الموحدة أي يطالب ولي المقتول الدية (بالمعروف) من غير عنف (ويؤدي) المعفو عنه الدية (باحسان) من غير مطل ولابخس (ذلك) الحكم المذكور من العفو والدية (تخفيف من ربكم ورحمة مما كتب على من كان قبلكم) لان أهل التوراة كتب عليهم القصاص فقط وحرم عليهم العفو وأخذ الدية وأهل الانجيل العفو وحرم عليهم القصاص والدية وخيرت هذه الامة المحمدية بين الثلاثة القصاص والدية والعفو تيسيرا عليهم وتوسعة (فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب أليم) أي (قتل) بفتحات (بعد قبول الدية) فله عذاب موجع في الآخرة أو في الدنيا بان يقتل لامحالة قال سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا أعفي رجلا قتل في رواية أحدا قتل بعد أخذه الدية يعني لا أقبل منه الدية بل أقتله * وبه قال (حدثنا محمد بن عبد الله) بن المثنى بن عبد الله بن أنس بن مالك بن النضر (الانصاري) وسقط ابن عبد الله لابي ذر قال (حدثنا حميد) الطويل (ان أنسا حدثهم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كتاب الله القصاص) برفعهما على ان كتاب الله مبتدأ والقصاص خبره ونصبهما على أن الاول اغراء والثاني بدل منه ونصب الاول ورفع الثاني على انه مبتدأ محذوف الخبر أي اتبعوا كتاب الله ففيه القصاص والمعنى حكم كتاب الله القصاص ففيه حذف مضاف وهو اشارة الى قوله تعالى والجروح قصاص وقوله والسن بالسن وهو ثلاثي الاسناد مختصرهنا ساقه مطولا في الصلح وفي هذا الباب بخمسة وعشرين باعيا فقال بالسند اليه (حدثني) بالافراد (عبد الله بن منير) بضم الميم وكسر النون وبعد التحتية الساكنة راء أبو عبد الرحمن الزاهد المروزي أنه (سمع عبد الله بن بكر) بسكون الكاف (السهمي) قال (حدثنا حميد) الطويل (عن أنس) رضي الله عنه (ان الربيع) بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتية

ويقال أوه باسكان الواو وكسر الهاء منونة وغير منونة ويقال أو بتشديد الواو ومكسورة منونة بلاهاء ويقال آه بمد الهمزة وتنوين الهاء ساكنة من غير واو قوله صلى الله عليه وسلم في حديث أبي سعيد لمن اشترى صاعا بصاعين من هذا الربا فردوه) هذا دليل على أن المقبوض ببيع فاسد يجب رده على بائعه واذا رده استرد الثمن فان قيل فلم يذكر في الحديث السابق أنه صلى الله عليه وسلم أمر برده فالجواب أن الظاهر انها قضية واحدة وأمر فيها برده فبعض الرواة حفظ ذلك وبعضهم لم يحفظه فقبلنا زيادة الثقة ولو ثبت انها قضيتان لحملنا الاولى على أنه ايضا أمر به وان لم يبلغنا ذلك ولو ثبت انه لم يأمر به مع انها قضية ان حملناها على أنه جهل بائعه ولا يمكن معرفته فصار المكسورة مالا ضائعا لمن عليه دين بقيمته وهو التمر الذي | قوله والنفس بالنفس كذا بخطه والتلاوة وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس اه

الناقد حدثنا اسمعيل بن ابراهيم عن سعيد الجريري عن أبي نضرة قال سألت ابن عباس عن الصرف فقال أيدا بيد قلت نعم قال فلا بأس به فأخبرت أبا سعيد فقلت اني سألت ابن عباس عن الصرف فقال أيدا بيد قلت نعم قال فلا بأس به قال أو قال ذلك أنا سنكتب اليه فلا يفتيكموه قال فوالله لقد جاء بعض فتيان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتمر فأنكره فقال كأن هذا ليس من تمر أرضنا قال كان في تمر أرضنا أو في تمرنا العام بعض الشئ فأخذت هذا وزدت بعض الزيادة فقال أضعفت أربيت لا تقربن هذا اذا رابك من تمرك شئ فبعه ثم اشتر الذي تريد من التمر * حدثنا اسحق بن ابراهيم أخبرنا عبد الاعلى أخبرنا داود عن أبي نضرة قال سألت ابن عمر وابن عباس عن الصرف فلم يريا به بأسا فاني لقاعد عند أبي سعيد الخدري فسألته عن الصرف فقال ما زاد فهو ربا فأنكرت ذلك لقولهما فقال لا أحدثك الا ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءه صاحب نخلة بصاع من تمر طيب وكان تمر النبي صلى الله عليه وسلم هذا اللون فقال له النبي صلى الله عليه وسلم أنى لك هذا قال انطلقت بصاعين فاشتريت به هذا الصاع فان سعره هذا في السوق كذا وسعره هذا كذا فقال

قبضه عوضا لخصل انه لا اشكال في الحديث ولله الحمد (قوله سألت ابن عباس عن الصرف فقال أيدا بيد قلت نعم قال لا بأس به وفي رواية سألت ابن عمر وابن عباس عن الصرف فلم يريا به بأسا قال فسألت أبا سعيد الخدري رضي الله عنه فقال ما زاد فهو ربا فأنكرت ذلك لقولهما فذكر أبو سعيد حديث نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع صاعين بصاع وذكر رجوع ابن عمر

المكسورة بنت النضر (عمته) أي عمة أنس (كسرت ثنية جارية) أي امرأة شابة لا أمة اذ لا قصاص بين الامة والحرة (فطلبوا) أي قوم الربيع (اليها العفو) عن الربيع (فأبوا) أي قوم الجارية (فعرضوا) يعني قوم الربيع (الارش فأبوا) الا القصاص (فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم) ليقضي بينهم بحكم الله (وأبوا) أي امتنعوا من أخذ الارش والعفو (الا القصاص فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقصاص) يحتمل أن يكون المراد بالكسر القلع أو كسرا يمكن المماثلة فيه ليتصور القصاص المأمور به والا فلا قصاص في كسر عظم غير منضبط (فقال أنس بن النضر) بفتح النون وسكون الضاد المعجمة عم أنس بن مالك (يا رسول الله أتكسر ثنية الربيع لا والذي بعثك بالحق لا تكسر ثنيتها) ليس ردا لحكم الشرع بل نفي لوقوعه توقعا ورجاء من فضل الله تعالى ان يرضي خصمها ويلقي في قلبها العفو عنها (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أنس كتاب الله) أي حكم كتاب الله (القصاص) وسقط قوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الى آخره من الفرع (فرضي القوم وعفوا) عن الربيع (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره) أي جعله بارا في قسمه وفعل ما أراده ﷺ (باب) ذكر قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام) مصدر صام يصوم صياما الاصل صواما فأبدلت الواو ياء والصوم لغة الامساك وشرعا الامساك عن المفطرات الثلاث الاكل والشرب والجماع مع ارادة النية (كما كتب على الذين من قبلكم) قيل موضعه نصب نعت مصدر محذوف أي كتبا كتبا وقيل كاف كما في موضع نصب على النعت تقديره كتابا كما أو صوما كما أو على الحال كأن الكلام كتب عليكم الصيام مشبها ما كتب على الذين من قبلكم والمعنى كما قبل صومكم كصومهم في عدد الايام كما روي ان رمضان كتب على النصارى فوقع في برد أو حر شديد فحولوه الى الربيع وزادوا عليه عشرين يوما كفارة لتحويله فالتشبيه حقيقة وروى ابن أبي حاتم من حديث ابن عمر مرفوعا باسناد فيه مجهول صيام رمضان كتبه الله على الامم قبلكم أو المراد مطلق الصيام دون وقته وقدره فالتشبيه واقع على نفس الصوم فقط وكان الصوم على آدم عليه الصلاة والسلام أيام البيض وعلى قوم موسى عاشوراء فالتشبيه لا يقتضي التسوية من كل وجه (لعلكم تتقون) لأن الصوم فيه تزكية للبدن وتضييق لمسالك الشيطان * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثني يحيى) بن سعيد القطان (عن عبيد الله) بضم العين مصغرا ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب أنه (قال أخبرني) بالافراد (نافع) مولى ابن عمر (عن ابن عمر رضي الله عنهما) أنه (قال كان عاشوراء يصومه أهل الجاهلية) قريش ولعلهم اقتدوا في ذلك بشرع سبق (فلما نزل رمضان) أي صوم رمضان في شعبان في السنة الثانية من الهجرة (قال) عليه الصلاة والسلام (من شاء صامه ومن شاء لم يصمه) * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني (عبد الله بن محمد) المسندي قال (حدثنا ابن عيينة) سفيان (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (عن عروة) بن الزبير (عن عائشة رضي الله تعالى عنها) انها (قالت كان عاشوراء يصام قبل رمضان فلما نزل رمضان) أي فرض صومه مزاد هنا لغير أبي ذر لفظة قال (من شاء صام) أي عاشوراء (ومن شاء أفطر) * وبه قال (حدثني) بالافراد (محمود) هو ابن غيلان قال (أخبرنا عبيد الله) بضم العين مصغرا ابن موسى ابن باذام الكوفي (عن اسرائيل) بن يونس (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن ابراهيم) النخعي (عن علقمة) بن قيس (عن عبد الله) بن مسعود رضي الله تعالى عنه انه (قال دخل عليه الاشعث) بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة بعد العين المهملة المفتوحة مثلثة ابن قيس الكندي وكان ممن أسلم ثم ارتد بعد النبي صلى الله عليه وسلم ثم رجع الى الاسلام في خلافة الصديق رضي الله تعالى عنه (وهو يطعم) بفتح أوله وثالثه أي والحال ان عبد الله كان يأكل (فقال) أي الاشعث (اليوم عاشوراء) وعند مسلم من رواية

رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك أربيت اذا أردت ذلك فبع تمرك بسلعة ثم اشتر بسلعتك أي تمر شئت قال أبو سعيد فالتمر بالتمر أحق أن يكون ربا أم الفضة بالفضة قال فأتيت ابن عمر بعد فنهاني ولم آت ابن عباس قال فحدثني أبو الصهباء انه سأل ابن عباس عنه بمكة فكرهه ﴿ حدثني محمد بن عباد ومحمد بن حاتم وابن أبي عمر جميعا عن سفيان بن عيينة واللفظ لابن عباد حدثنا سفيان عن عمرو عن أبي صالح قال سمعت أبا سعيد الخدري يقول الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم مثلا بمثل من زاد أو ازداد فقد أربى فقلت له ان ابن عباس يقول غير هذا فقال لقد لقيت ابن عباس فقلت أرأيت هذا الذي تقول أشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم أو وجدته في كتاب الله عز وجل فقال لم أسمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم أجده في كتاب الله ولكن حدثني أسامة بن زيد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الربا في النسيئة * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد واسحق بن ابراهيم وابن أبي عمر واللفظ لعمرو قال اسحق أنا وقال الآخرون حدثنا سفيان بن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد سمع ابن عباس يقول أخبرني اسامة بن زيد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الربا في النسيئة * حدثنا زهير

عبد الرحمن بن يزيد فقال أي ابن مسعود يا أبا محمد وهي كنية الاشعث ادن الى الغداء قال أوليس اليوم يوم عاشوراء (فقال) أي ابن مسعود (كان يصام) يعني عاشوراء (قبل أن ينزل) بضم أوله وفتح ثالثه لا بني ذر ولغيره بفتح ثم كسر (رمضان فلما نزل رمضان ترك) بضم أوله مبنيا للمفعول أي ترك صومه (فادن) بهمزة الوصل أي فاقرب (فكل) وهذا الحديث أخرجه مسلم في الصوم * وبه قال (حدثنا) وفي الفرع كأصله حدثني بالافراد (محمد بن المثنى) العنزي البصري قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان قال (حدثنا هشام) هو ابن عروة (قال أخبرني) بالافراد (أبي) عروة بن الزبير (عن عائشة رضي الله تعالى عنها) انها (قالت كان يوم عاشوراء تصومه قريش في الجاهلية وكان النبي صلى الله عليه وسلم يصومه) زاد في كتاب الصوم في رواية أبوي الوقت وذر وابن عساكر في الجاهلية (فلما قدم المدينة صامه) على عادته (وأمر) الناس (بصيامه فلما نزل رمضان كان رمضان الفريضة وترك عاشوراء فكان من شاء صامه ومن شاء لم يصمه) واستدل بهذا على ان صيام عاشوراء كان فريضة قبل نزول رمضان ثم نسخ لكن في حديث معاوية السابق في الصيام سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه وهو دليل مشهور لمذهب الشافعية والحنابلة أنه لم يكن فرضا قط ولا نسخ برمضان وبقية مبحث ذلك سبقت في الصوم ﴿ (باب قوله) عز وجل وسقط ذلك لغير أبي ذر (أياما معدودات) أي مؤقتات بعدد معلوم ونصب أياما بعامل مقدر أي صوموا أياما وهذا النصب اما على الظرفية أو المفعول به اتساعا وقيل نصب بكتب اما على الظرف أو المفعول به ورده أبو حيان بأن النصب على الظرفية فانه محل للفعل والكتابة ليست واقعة في الايام لكن متعلقها هو الواقع في الايام وأما على المفعول اتساعا فان ذلك مبني على كونه ظرفا للكتب وتقدم أنه خطأ ومعدودات صفة والمراد به رمضان أو ما وجب صومه قبل وجوبه ونسخ به وهو عاشوراء كما مر (فمن كان منكم مريضا) مرضا يضره الصوم ويشق عليه معه (أو على سفر) في موضع نصب عطفا على خبر كان وأو للتنويع (فعدة) أي فعليه صوم عدة أيام المرض أو السفر (من أيام أخر) ان أفطر فحذف الشرط والمضاف والمضاف اليه للعلم به (وعلى الذين يطيقونه) ان أفطروا (فدية طعام مسكين) نصف صاع من بر أو صاع من غيره ثم نسخ ذلك (فمن تطوع خيرا) فزاد في الفدية (فهو) أي فالتطوع (خير له) وله في محل رفع صفة لخير فيتعلق بمحذوف أي خير كائن له (وأن تصوموا) أيها المطيقون وان مصدرية أي صومكم وهو مرفوع بالابتداء خبره (خير لكم) من الفدية وتطوع الخير (ان كنتم تعلمون) شرط حذف جوابه تقديره اخترتموه أو معناه ان كنتم من أهل العلم أو التدبر علمتم أن الصوم خير لكم (وقال عطاء) هو ابن أبي رباح فيما وصله عبد الرزاق (يفطر من المرض كله كما قال الله تعالى) والذي عليه الجمهور أنه يباح الفطر لمرض يضر معه الصوم ضررا يبيح التيمم وان طر أعلى الصوم ويقضي (وقال الحسن) البصري فيما وصله عبد بن حميد (وابراهيم) النخعي فيما وصله عبد بن حميد أيضا (في المرضع والحامل) بالواو ولابي ذر أو الحامل (اذا خافتا على أنفسهما أو ولدهما تفطران) ولو كان في المرضع من غيرها (ثم تقضيان) ويجب مع ذلك الفدية في الخوف على الولد أخذا من آية وعلى الذين يطيقونه فدية قال ابن عباس انها نسخت الا في حق الحامل والمرضع رواه البيهقي عنه لا في الخوف على النفس كالمريض فلا فدية عليه وأما الشيخ الكبير اذا لم يطق الصيام فانه يفطر وتجب عليه الفدية دون القضاء (فقد أطعم أنس بعدما كبر) بكسر الموحدة وشق عليه الصوم وكان حينئذ في عشرة المائة (عاما أو عامين) بالشك من الراوي (كل يوم مسكينا خبزا ولحما وأفطر) وهذا رواه عبد بن حميد من طريق النضر بن أنس عن أنس لكن الواجب لكل يوم فات صومه مد وهو رطل وثلث وبالكيل المصري نصف قدح من جنس الفطرة فلا يجزئ نحو دقيق وسويق ومثل الكبير المريض

وابن عباس عن اباحته الى منعه وفي الحديث الذي بعده ان ابن عباس قال حدثني أسامة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الربا في النسيئة وفي رواية انما الربا في النسيئة وفي رواية لا ربا فيما كان يدا بيد) ا قوله تقضيان هكذا بالتاء في خط الشارح وفي فرع المزي يقضيان بالياء المثناة تحت فتدبر

ابن حرب حدثنا عفان ح وحدثني محمد بن حاتم حدثنا بهز حدثنا وهيب حدثنا ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس عن أسامة بن زيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ربا فيما كان يدا بيد * حدثنا الحكم بن موسى حدثني هقل (٢٣) عن الاوزاعي حدثني عطاء عن أبي رباح أن أبا سعيد الخدري لقي ابن عباس فقال له أرأيت قولك في الصرف أشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم أم شيء وجدته في كتاب الله عز وجل فقال ابن عباس كلا لا أقول أما رسول الله صلى الله عليه وسلم فانتم أعلم به وأما كتاب الله فلا أعلمه ولكن حدثني أسامة بن زيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ألا انما الربا في النسيئة * حدثنا عثمان

الذي لا يطيق الصوم ولا يرجى برؤه للآية السابقة على القول بانها لم تنسخ أصلا (قراءة العامة بطيقونه) بكسر الطاء وسكون التحتية من أطاق يطيق كاقام يقيم (وهو أكثر) * وبه قال (حدثني) بالافراد (اسحق) هو ابن راهويه قال (أخبرنا روح) بفتح الراء وبعد الواو الساكنة حاء مهملة ابن عبادة قال (حدثنا زكريا ابن اسحق) المكي قال (حدثنا عمرو بن دينار عن عطاء) هو ابن أبي رباح المكي (سمع) ولابي الوقت انه سمع (ابن عباس) رضي الله عنهما (يقرأ) ولابي ذر عن الحموي والمستملي يقول (وعلى الذين يطوقونه) بفتح الطاء مخففة وواو مشددة مبنيا للمفعول من طوق بفتح أوله بوزن قطع قال مجاهد يتحملونه وعن عمرو بن دينار فيما رواه النسائي من طريق أبي نجيح يكلفونه أي يكلفون اطاقته وفي نسخة يطوقونه فلا يطيقونه (فدية طعام مسكين قال ابن عباس ليست بمنسوخة هو الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان أن يصوما فايطعمان) كذا في اليونينية باللام وسقطت من الفرع كغيره (مكان كل يوم) أفطراه (مسكينا) وفيه دليل للشافعي ومن وافقه أن الشيخ الكبير ومن ذكر معه اذا شق عليه الصوم فأفطر فعليه الفدية خلافا للمالك ومن وافقه ومن أفطر لكبر ثم قوي على القضاء بعد يقضي ويطعم عند الشافعي وأحمد وقال الكوفيون لا اطعام * (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) من يجوز أن تكون شرطية وموصولة ومنكم في موضع نصب على الحال من المستكن في شهد فيتعلق بمحذوف أي كائنا منكم والشهر نصب على الظرفية والمراد بشهد حضر ومفعوله محذوف أي فمن حضر منكم المصر في الشهر ولم يكن مسافرا فليصم فيه والفاء جواب الشرط أو زائدة في الخبر والهاء نصب على الظرفية كما في الكشاف وتعقب بأن الفعل لا يتعدى لضمير الظرف الابتي الا أن يتوسع فيه فينصب نصب المفعول به * وبه قال (حدثنا عياش بن الوليد) بالمثناة التحتية والشين المعجمة الرقام البصري قال (حدثنا عبد الاعلى) السامي البصري قال (حدثنا عبيد الله) بضم العين مصغرا ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب (عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قرأ فدية طعام) بغير تنوين وجر طعام على الاضافة (مساكين) بالجمع وهي رواية أبي ذر وقراءة نافع وابن ذكوان مقابلة الجمع بالجمع وقرأ ابن كثير وأبو عمرو والكوفيون بالتنوين والرفع على ان فدية مبتدأ أخبره في الجار قبله وطعام بدل من فدية أو عطف بيان وتخصيص فدية بتقدم الجار واضافتها سوغ الابتداء مسكين بالتوحيد مراعاة لافراد العموم أي على كل واحد ممن يطيق الصوم فان قلت أفرد والمسكين والمعنى على الكثرة لان الذين يطيقونه جمع وكل واحد منهم يلزمه مسكين فكان الوجه ان يجمعوا كما جمع المطيقون أجيب بان الافراد أحسن لانه يفهم بالمعنى أن لكل واحد مسكينا وترأهشام بالتنوين والرفع والجمع (قال هي منسوخة) أي بقوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه فأثبت الله تعالى صيامه على المقيم الصحيح ورخص فيه للمريض والمسافر وكذا الشيخ الفاني الذي لا يستطيع * وبه قال (حدثنا قتيبة) بن سعيد الثقفي أبو رجاء البغلاني قال (حدثنا بكر بن مضر) بفتح الموحدة وسكون الكاف ومضر بميم مضمومة فضاد معجمة مفتوحة قراءة ابن محمد بن حكيم المصري (عن عمرو ابن الحرث) بفتح العين ابن يعقوب بن عبد الله مولى قيس بن سعد بن عبادة الانصاري المصري أحد الائمة الاعلام (عن بكير بن عبد الله) بضم الموحدة وفتح الكاف مصغرا ابن الاشج مولى بني مخزوم المدني نزيل مصر (عن يزيد) بن أبي عبيد الاسلمي (مولى سلمة بن الاكوع عن سلمة) بن الاكوع أنه (قال لما نزلت وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين كان من أراد أن يفطر ويفتدي) فعل (حتى نزلت الآية التي بعدها) فمن شهد منكم الشهر فليصمه (فنسختها) كلها أو بعضها فيكون حكم الاطعام باقيا على من لم يطق الصوم لكبر وقال مالك جميع الاطعام منسوخ لكنه مستحب * وهذا الحديث أخرجه مسلم في الصوم وكذا أبو داود والترمذي وأخرجه النسائي في التفسير (قال أبو عبد الله) البخاري (مات بكير) هو ابن عبد الله بن

(الشرح) معنى ما ذكره أولا عن ابن عمرو ابن عباس انهما كانا يعتقدان أنه لا ربا فيما كان يدا بيد وانه يجوز بيع درهم بدرهمين ودينار بدينار بن وصاع تمر بصاعين من التمر وكذا الحنطة وسائر الربويات كانا يريان جواز بيع الجنس بعضه ببعض متفاضلا وان الربا لا يحرم في شيء من الاشياء الا اذا كان نسيئة وهذا معنى قوله انه سألهما عن الصرف فلم يريا به باسا يعني الصرف متفاضلا كدرهم بدرهمين وكان معتمدهما حديث أسامة بن زيد انما الربا في النسيئة ثم رجع ابن عمرو ابن عباس عن ذلك وقالا بتحريم بيع الجنس بعضه ببعض متفاضلا حين بلغهما حديث أبي سعيد كذا ذكره مسلم من رجوعهما صريحا وهذه الاحاديث التي ذكرها مسلم تدل على ان ابن عمر وابن عباس لم يكن بلغهما حديث النهي عن التفاضل في غير النسيئة فلما بلغهما رجعا اليه وأما حديث أسامة لا ربا الا في النسيئة فقد قال قائلون بأنه

رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك أرأيت اذا أردت ذلك فبع تمرك بسلعة ثم اشتر بسلعتك أي تمر شئت قال أبو سعيد فالشعر بالشعر أحق أن يكون ربا أم الفضة بالفضة قال فأتيت ابن عمر بعد فنهاني ولم آت ابن عباس قال فحدثني أبو الصهباء انه سأل ابن عباس عنه بمكة فكرهه ﴿ حدثني محمد بن عباد ومحمد بن حاتم وابن أبي عمر جميعا عن سفيان بن عيينة واللفظ لابن عباد حدثنا سفيان عن عمرو عن أبي صالح قال سمعت أبا سعيد الخدري يقول الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم مثلا بمثل من زاد أو ازداد فقد أربى فقلت له ان ابن عباس يقول غير هذا فقال لقد لقيت ابن عباس فقلت أرأيت هذا الذي تقول أشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم أو وجدته في كتاب الله عز وجل فقال لم أسمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم أجده في كتاب الله ولكن حدثني أسامة بن زيد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الربا في النسيئة ﴿ حدثنا زهير

عبد الرحمن بن يزيد فقال أي ابن مسعود يا أبا محمد وهي كنيته الاشعث ادن الى الغداء قال أوليس اليوم يوم عاشوراء (فقال) أي ابن مسعود (كان يصام) يعني عاشوراء (قبل أن ينزل) بضم أوله وفتح ثالثه لابي ذر ولغيره بفتح ثم كسر (رمضان فلما نزل رمضان ترك) بضم أوله مبنيا للمفعول أي ترك صومه (فادن) بهمزة الوصل أي فاقرب (فسكل) وهذا الحديث أخرجه مسلم في الصوم ﴿ وبه قال (حدثنا) وفي الفرع كأصله حدثني بالافراد (محمد بن المثنى) العنزي البصري قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان قال (حدثنا هشام) هو ابن عروة (قال أخبرني) بالافراد (أبي) عروة بن الزبير (عن عائشة رضي الله تعالى عنها) انها (قالت كان يوم عاشوراء تصومه قريش في الجاهلية وكان النبي صلى الله عليه وسلم يصومه) زاد في كتاب الصوم في رواية أبوي الوقت وذر وابن عساكر في الجاهلية (فلما قدم المدينة صامه) على عادته (وأمر) الناس (بصيامه فلما نزل رمضان كان رمضان الفريضة وترك عاشوراء فكان من شاء صامه ومن شاء لم يصمه) واستدل بهذا على ان صيام عاشوراء كان فريضة قبل نزول رمضان ثم نسخ لكن في حديث معاوية السابق في الصيام سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه وهو دليل مشهور لمذهب الشافعية والحنابلة أنه لم يكن فرضا قطعا ولا نسخ برمضان وبقية مباحث ذلك سبقت في الصوم ﴿ (باب قوله) عز وجل وسقط ذلك لغير أبي ذر (أياما معدودات) أي مؤقتات بعدد معلوم ونصب أياما بعامل مقدر أي صوموا أياما وهذا النصب اما على الظرفية أو المفعول به اتساعا وقيل نصب بكتب اما على الظرف أو المفعول به ورده أبو حيان فقال أما النصب على الظرفية فانه محل للفعل والكتابة ليست واقعة في الايام لكن متعلقها هو الواقع في الايام وأما على المفعول اتساعا فان ذلك مبني على كونه ظرفا للكتب وتقدم أنه خطأ ومعدودات صفة والمراد به رمضان أو ما وجب صومه قبل وجوبه ونسخ به وهو عاشوراء كما مر (فمن كان منكم مريضا) مرضا يضره الصوم ويشق عليه معه (أو على سفر) في موضع نصب عطفا على خبر كان وأو للتنويع (فعدة) أي فعليه صوم عدة أيام المرض أو السفر (من أيام أخر) ان أفطر فحذف الشرط والمضاف والمضاف اليه للعلم به (وعلى الذين يطيقونه) ان أفطروا (فدية طعام مسكين) نصف صاع من بر أو صاع من غيره ثم نسخ ذلك (فمن تطوع خيرا) فزاد في الفدية (فهو) أي فالتطوع (خير له) وله في محل رفع صفة لخير فيتعلق بمحذوف أي خير كائن له (وأن تصوموا) أيها المطيقون وان مصدرية أي صومكم وهو مرفوع بالابتداء مخبره (خير لكم) من الفدية وتطوع الخير (ان كنتم تعلمون) شرط حذف جوابه تقديره اخترتموه أو معناه ان كنتم من أهل العلم أو التدبر علمتم أن الصوم خير لكم (وقال عطاء) هو ابن أبي رباح فيما وصله عبد الرزاق (يفطر من المرض كله كما قال الله تعالى) والذي عليه الجمهور أنه يباح الفطر لمرض يضر معه الصوم ضررا يبيح التيمم وان طر أعلى الصوم ويقضي (وقال الحسن) البصري فيما وصله عبد بن حميد (وابراهيم) النخعي فيما وصله عبد بن حميد أيضا (في المرضع والحامل) بالواو ولابي ذر أو الحامل (اذا خافتا على أنفسهما أو ولدهما أفطرتا) ولو كان في المرضع من غيرها (ثم تقضيان) ويجب مع ذلك الفدية في الخوف على الولد أخذا من آية وعلى الذين يطيقونه فدية قال ابن عباس انها نسخت الا في حق الحامل والمرضع رواه البيهقي عنه لا في الخوف على النفس كالمريض فلا فدية عليه وأما الشيخ الكبير اذا لم يطق الصيام فانه يفطر ويجب عليه الفدية دون القضاء (فقد أطعم أنس بعدما كبر) بكسر الموحدة وشق عليه الصوم وكان حينئذ في عشرة المائة (عاما أو عامين) بالشك من الراوي (كل يوم مسكينا خبزا ولحما وأفطر) وهذا رواه عبد بن حميد من طريق النضر بن أنس عن أنس لكن الواجب لكل يوم فات صومه مد وهو رطل وثلث و بالكيل المصري نصف قدح من جنس الفطرة فلا يجزئ نحو دقيق وسويق ومثل الكبير المريض

وابن عباس عن اباحته الى منعه وفي الحديث الذي بعده ان ابن عباس قال حدثني أسامة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الربا في النسيئة وفي رواية انما الربا في النسيئة وفي رواية لا ربا فيما كان يدا بيد) ا قوله تقضيان هكذا بالتاء في خط الشارح وفي فرع المزي يقضيان بالياء المثناة تحت فتدبر هامش

ابن حرب حدثنا حفان ح وحدثني محمد بن حاتم حدثنا بهز حدثنا وهيب حدثنا ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس عن أسامة بن زيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ربا فيما كان يدا بيد * حدثنا الحكم بن موسى حدثني هقل (٢٣) عن الاوزاعي حدثني عطاء بن أبي رباح أن أبا سعيد الخدري لقي ابن عباس فقال له أرأيت قولك في الصرف أشيأ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم أم شيأ وجدته في كتاب الله عز وجل فقال ابن عباس كلا لا أقول أما رسول الله صلى الله عليه وسلم فانتم أعلم به وأما كتاب الله فلا أعلمه ولكن حدثني أسامة بن زيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ألا انما الربا في النسيئة * حدثنا عثمان

الذي لا يطيق الصوم ولا يرجى برؤه للآية السابقة على القول بانها لم تنسخ أصلا (قراءة العامة يطيقونه) بكسر الطاء وسكون التحتية من أطاق يطيق كقام يقيم (وهو أكثر) * وبه قال (حدثني) بالافراد (اسحق) هو ابن راهويه قال (أخبرنا روح) بفتح الراء وبعد الواو الساكنة حاء مهملة ابن عبادة قال (حدثنا زكريا ابن اسحق) المكي قال (حدثنا عمرو بن دينار عن عطاء) هو ابن أبي رباح المكي (سمع) ولابي الوقت انه سمع (ابن عباس) رضي الله عنهما (يقرأ) ولابي ذر عن الحموي والمستملي يقول (وعلى الذين يطوقونه) بفتح الطاء مخففة وواو ومشددة مبنيا للمفعول من طوق بفتح أوله بوزن قطع قال مجاهد يتحملونه وعن عمرو بن دينار فيما رواه النسائي من طريق أبي نجيح يكلفونه أي يكلفون اطاقته وفي نسخة يطوقونه فلا يطيقونه (فدية طعام مسكين قال ابن عباس ليست بمنسوخة هو الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان أن يصوما فيطعمان) كذا في اليونينية باللام وسقطت من الفرع كغيره (مكان كل يوم) أفطراه (مسكينا) وفيه دليل للشافعي ومن وافقه أن الشيخ الكبير ومن ذكر معه اذا شق عليه الصوم فأفطر فعليه الفدية خلافا لمالك ومن وافقه ومن أفطر لكبر ثم قوي على القضاء بعد يقضي ويطعم عند الشافعي وأحمد وقال الكوفيون لا اطعام * (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) من يجوز أن تكون شرطية وموصولة ومنكم في موضع نصب على الحال من المستكن في شهد فيتعلق بمحذوف أي كائنا منكم والشهر نصب على الظرفية والمراد بشهد حضر ومفعوله محذوف أي فمن حضر منكم المصر في الشهر ولم يكن مسافرا فليصم فيه والفاء جواب الشرط أو زائدة في الخبر والهاء نصب على الظرفية كما في الكشاف وتعقب بأن الفعل لا يتعدى لضمير الظرف الا بني الا أن يتوسع فيه فينصب نصب المفعول به * وبه قال (حدثنا عياش بن الوليد) بالمثناة التحتية والشين المعجمة الرقام البصري قال (حدثنا عبد الاعلى) السامي البصري قال (حدثنا عبيد الله) بضم العين مصغرا ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب (عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قرأ فدية طعام) بغير تنوين وجر طعام على الاضافة (مساكين) بالجمع وهي رواية أبي ذر وقراءة نافع وابن ذكوان مقابلة الجمع بالجمع وقرأ ابن كثير وأبو عمرو والكوفيون بالتنوين والرفع على ان فدية مبتدأ أخبره في الجار قبله وطعام بدل من فدية أو عطف بيان وتخصيص فدية بتقدم الجار واضافتها سوغ الابتداء مسكين بالتوحيد مراعاة لافراد العموم أي على كل واحد ممن يطيق الصوم فان قلت أفرد والمسكين والمعنى على الكثرة لان الذين يطيقونه جمع وكل واحد منهم يلزمه مسكين فكان الوجه ان يجمعوا كجمع المطيقون أجيب بان الافراد أحسن لانه يفهم بالمعنى أن لكل واحد مسكينا وقرأهشام بالتنوين والرفع والجمع (قال هي منسوخة) أي بقوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه فأثبت الله تعالى صيامه على المقيم الصحيح ورخص فيه للمريض والمسافر وكذا الشيخ الفاني الذي لا يستطيع * وبه قال (حدثنا قتيبة) بن سعيد الثقفي أبو رجاء البغلاني قال (حدثنا بكر بن مضر) بفتح الموحدة وسكون الكاف ومضر بميم مضمومة فضاد معجمة مفتوحة فراء ابن محمد بن حكيم المصري (عن عمرو ابن الحرث) بفتح العين ابن يعقوب بن عبد الله مولى قيس بن سعد بن عبادة الانصاري المصري أحد الائمة الاعلام (عن بكير بن عبد الله) بضم الموحدة وفتح الكاف مصغرا ابن الاشج مولى بني مخزوم المدني نزيل مصر (عن يزيد) بن أبي عبيد الاسلمي (مولى سلمة بن الاكوع عن سلمة) بن الاكوع أنه (قال لما نزلت وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين كان من أراد أن يفطر ويفتدي) فعل (حتى نزلت الآية التي بعدها) فمن شهد منكم الشهر فليصمه (فنسختها) كلها أو بعضها فيكون حكم الاطعام باقيا على من لا يطيق الصوم لكبر وقال مالك جميع الاطعام منسوخ لكنه مستحب * وهذا الحديث أخرجه مسلم في الصوم وكذا أبو داود والترمذي وأخرجه النسائي في التفسير (قال أبو عبد الله) البخاري (مات بكير) هو ابن عبد الله بن

(الشرح) معنى ما ذكره أولا عن ابن عمر وابن عباس انهما كانا يعتقدان أنه لا ربا فيما كان يدا بيد وانه يجوز بيع درهم بدرهمين ودينار بدينارين وصاع تمر بصاعين من التمر وكذا الحنطة وسائر الربويات كانا يريان جواز بيع الجنس بعضه ببعض متفاضلا وان الربا لا يحرم في شئ من الاشياء الا اذا كان نسيئة وهذا معنى قوله انه سألهما عن الصرف فلم ير بأسا يعني الصرف متفاضلا كدرهم بدرهمين وكان معتمدهما حديث أسامة بن زيد انما الربا في النسيئة ثم رجع ابن عمر وابن عباس عن ذلك وقالا بتحريم بيع الجنس بعضه ببعض متفاضلا حين بلغهما حديث أبي سعيد كذا ذكره مسلم من رجوعهما صريحا وهذه الاحاديث التي ذكرها مسلم تدل على ان ابن عمر وابن عباس لم يكن بلغهما حديث النهي عن التفاضل في غير النسيئة فلما بلغهما رجعا اليه وأما حديث أسامة لا ربا الا في النسيئة فقد قال قائلون بأنه

رسول الله صلى الله عليه وسلم وبالك أربيت اذا أردت ذلك فبع تمرك بساعة ثم اشتر بسلعتك أي تمر شئت قال أبو سعيد فالتمر بالتمر أحق أن يكون ربا أم الفضة بالفضة قال (٢٢) فأتيت ابن عمر بعد فنهاني ولم آت ابن عباس قال فحدثني أبو الصهباء انه سأل ابن عباس

عنه بمكة فكرهه * حدثني محمد بن عباد ومحمد بن حاتم وابن أبي عمر جميعا عن سفيان بن عيينة واللفظ لابن عباد حدثنا سفيان عن عمرو عن أبي صالح قال سمعت أبا سعيد الخدري يقول الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم مثلا بمثل من زاد أو ازداد فقد أربى فقلت له ان ابن عباس يقول غير هذا فقال لقد لقيت ابن عباس فقلت أرأيت هذا الذي تقول أشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم أو وجدته في كتاب الله عز وجل فقال لم أسمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم أجده في كتاب الله ولكن حدثني أسامة بن زيد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الربا في النسيئة * حدثنا زهير

وابن عباس من اباحته الى منعه وفي الحديث الذي بعده ان ابن عباس قال حدثني أسامة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الربا في النسيئة وفي رواية انما الربا الذي

عبد الرحمن بن يزيد فقال أي ابن مسعود يا أبا محمد وهي كنية الاشعث ادن الى الغداء قال أوليس اليوم يوم عاشوراء (فقال) أي ابن مسعود (كان يصام) يعني عاشوراء (قبل أن ينزل) بضم أوله وفتح ثالثه لابي ذر ولغيره بفتح ثم كسر (رمضان فلما نزل رمضان ترك) بضم أوله مبنيا للمفعول أي ترك صومه (فادن) بهمزة الوصل أي فاقرب (فكل) وهذا الحديث أخرجه مسلم في الصوم * وبه قال (حدثنا) وفي الفرع كأصله حدثني بالافراد (محمد بن المثنى) العنزي البصري قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان قال (حدثنا هشام) هو ابن عروة (قال أخبرني) بالافراد (أبي) عروة بن الزبير (عن عائشة رضي الله تعالى عنها) انها (قالت كان يوم عاشوراء تصومه قريش في الجاهلية وكان النبي صلى الله عليه وسلم يصومه) زاد في كتاب الصوم في رواية أبوي الوقت وذر وابن عساكر في الجاهلية (فلما قدم المدينة صامه) على عادته (وأمر) الناس (بصيامه فلما نزل رمضان كان رمضان الفريضة وترك عاشوراء فكان من شاء صامه ومن شاء لم يصمه) واستدل بهذا على ان صيام عاشوراء كان فريضة قبل نزول رمضان ثم نسخ لكن في حديث معاوية السابق في الصيام سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه وهو دليل مشهور ومذهب الشافعية والحنابلة أنه لم يكن فرضا قط ولا نسخ برمضان وبقية مبحث ذلك سبقت في الصوم

* (باب قوله) عز وجل وسقط ذلك لغير أبي ذر (أياما معدودات) أي مؤقتات بعدد معلوم ونصب أياما بعامل مقدر أي صوموا أياما وهذا النصب اما على الظرفية أو المفعول به اتساعا وقيل نصب بكتب اما على الظرف أو المفعول به ورده أبو حيان فقال أما النصب على الظرفية فانه محل للفعل والكتابة ليست واقعة في الايام لكن متعلقها هو الواقع في الايام وأما على المفعول اتساعا فان ذلك مبني على كونه ظرفا للكتب وتقدم أنه خطأ ومعدودات صفة والمراد به رمضان أو ما وجب صومه قبل وجوبه ونسخ به وهو عاشوراء كما مر (فمن كان منكم مريضا) مرضا يضره الصوم ويشق عليه معه (أو على سفر) في موضع نصب عطفا على خبر كان وأو للتنويع (فعدة) أي فعليه صوم عدة أيام المرض أو السفر (من أيام أخر) ان أفطر فحذف الشرط والمضاف والمضاف اليه للعلم به (وعلى الذين يطيقونه) ان أفطروا (فدية طعام مسكين) نصف صاع من بر أو صاع من غيره ثم نسخ ذلك (فمن تطوع خيرا) فزاد في الفدية (فهو) أي فالتطوع (خير له) وله في محل رفع صفة لخير فيتعلق بمحذوف أي خير كائن له (وأن تصوموا) أيها المطيقون وان مصدرية أي صومكم وهو مرفوع بالابتداء خبره (خير لكم) من الفدية وتطوع الخير (ان كنتم تعلمون) شرط حذف جوابه تقديره اخترتموه أو معناه ان كنتم من أهل العلم أو التدبر علمتم أن الصوم خير لكم (وقال عطاء) هو ابن أبي رباح فيما وصله عبد الرزاق (يفطر من المرض كله كما قال الله تعالى) والذي عليه الجمهور أنه يباح الفطر لمرض يضر معه الصوم ضررا يبيح التيمم وان طر أعلى الصوم ويقضي (وقال الحسن) البصري فيما وصله عبد بن حميد (وابراهيم) النخعي فيما وصله عبد بن حميد أيضا (في المرضع والحامل) بالواو ولابي ذر أو الحامل (اذا خافتا على أنفسهما أو ولدهما تفطران) ولو كان في المرضع من غيرها (ثم تقضيان) ويجب مع ذلك الفدية في الخوف على الولد أخذا من آية وعلى الذين يطيقونه فدية قال ابن عباس انها نسخت الا في حق الحامل والمرضع رواه البيهقي عنه لا في الخوف على النفس كالمريض فلا فدية عليه وأما الشيخ الكبير اذا لم يطق الصيام فانه يفطر ويجب عليه الفدية دون القضاء (فقد أطعم أنس بعدما كبر) بكسر الموحدة وشق عليه الصوم وكان حينئذ في عشرة المائة (عاما أو عامين) بالشك من الراوي (كل يوم مسكينا خبزا ولحما أو أفطر) وهذا رواه عبد بن حميد من طريق النضر بن أنس عن أنس لكن الواجب لكل يوم فات صومه مد وهو رطل وثلث وبالكيل المصري نصف قدح من جنس الفطرة فلا يجزئ نحو دقيق وسويق ومثل الكبير المريض

الذي يعده قوله (في النسيئة وفي رواية انما الربا فيما كان يدا بيد) قوله تقضيان هكذا بالتاء في خط الشارح وفي فرع المزي يقضيان بالياء المثناة تحت فتدبر هامش

ابن حرب بحدثنا هفان ح وحدثني محمد بن حاتم حدثنا بهز حدثنا وهيب حدثنا ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس عن أسامة بن زيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ربا فيما كان يدا بيد * حدثنا الحكم بن موسى حدثني هقل (٢٣) عن الاوزاعي حدثني عطاء بن أبي رباح ان أبا سعيد الخدري لقي ابن عباس فقال له أرأيت قولك في الصرف أشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم أم شيء وجدته في كتاب الله عز وجل فقال ابن عباس كلا لا أقول أما رسول الله صلى الله عليه وسلم فانتم أعلم به وأما كتاب الله فلا أعلمه ولكن حدثني أسامة بن زيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ألا انما الربا في النسيئة * حدثنا عثمان

الذي لا يطيق الصوم ولا يرجى برؤه للآية السابقة على القول بانها لم تنسخ أصلا (قراءة العامة يطيقونه) بكسر الطاء وسكون الياء التحتية من أطاق يطيق كاقام يقيم (وهو أكثر) * وبه قال (حدثني) بالافراد (اسحق) هو ابن راهويه قال (أخبرنا روح) بفتح الراء بعد الواو الساكنة حاء مهملة ابن عبادة قال (حدثنا زكريا ابن اسحق) المكي قال (حدثنا عمرو بن دينار عن عطاء) هو ابن أبي رباح المكي (سمع) ولابي الوقت انه سمع (ابن عباس) رضي الله عنهما (يقرأ) ولابي ذر عن الحموي والمستملي يقول (وعلى الذين يطوقونه) بفتح الطاء مخففة وواو مشددة مبنيا للمفعول من طوق بفتح أوله بوزن قطع قال مجاهد يتحملونه وعن عمرو بن دينار فيما رواه النسائي من طريق أبي نجيح يكافونه أي يكافون اطاقته وفي نسخة يطوقونه فلا يطيقونه (فدية طعام مسكين قال ابن عباس ليست بمنسوخة هو الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان أن يصوما فليطعما) كذا في اليونينية باللام وسقطت من الفرع كغيره (مكان كل يوم) أفطراه (مسكينا) وفيه دليل للشافعي ومن وافقه أن الشيخ الكبير ومن ذكر معه اذا شق عليه الصوم فأفطر فعليه الفدية خلافا للمالك ومن وافقه ومن أفطر لكبر ثم قوي على القضاء بعد يقضي ويطعم عند الشافعي وأحمد وقال الكوفيون لا اطعام * (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) من يجوز أن تكون شرطية وموصولة ومنكم في موضع نصب على الحال من المستكن في شهد فيتعلق بمحذوف أي كائنا منكم والشهر نصب على الظرفية والمراد بشهد حضر ومفعوله محذوف أي فمن حضر منكم المصر في الشهر ولم يكن مسافرا فليصم فيه والفاء جواب الشرط أو زائدة في الخبر والهاء نصب على الظرفية كما في الكشاف وتعقب بأن الفعل لا يتعدى لضمير الظرف الا بني الا أن يتوسع فيه فينصب نصب المفعول به * وبه قال (حدثنا عياش بن الوليد) بالمثناة التحتية والشين المعجمة الرقام البصري قال (حدثنا عبد الاعلى) السامي البصري قال (حدثنا عبيد الله) بضم العين مصغرا ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب (عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قرأ فدية طعام) بغير تنوين وجر طعام على الاضافة (مساكين) بالجمع وهي رواية أبي ذر وقراءة نافع وابن ذكوان مقابلة الجمع بالجمع وقرأ ابن كثير وأبو عمرو والكوفيون بالتنوين والرفع على ان فدية مبتدأ خبره في الجار قبله وطعام بدل من فدية أو عطف بيان وتخصيص فدية بتقدم الجار واضافتها سوغ الابتداء مسكين بالتوحيد مراعاة لافراد العموم أي على كل واحد ممن يطيق الصوم فان قلت أفرد والمسكين والمعنى على الكثرة لان الذين يطيقونه جمع وكل واحد منهم يلزمه مسكين فكان الوجه ان يجمعوا كما جمع المطيقون أجيب بان الافراد أحسن لانه يفهم بالمعنى أن لكل واحد مسكينا وقرأهشام بالتنوين والرفع والجمع (فالهي منسوخة) أي بقوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه فأثبت الله تعالى صيامه على المقيم الصحيح ورخص فيه للمريض والمسافر وكذا الشيخ الفاني الذي لا يستطيع * وبه قال (حدثنا قتيبة) بن سعيد الثقفي أبو رجاء البغلاني قال (حدثنا بكر بن مضر) بفتح الموحدة وسكون الكاف ومضر بميم مضمومة فضاد معجمة مفتوحة فراء ابن محمد بن حكيم المصري (عن عمرو ابن الحرث) بفتح العين ابن يعقوب بن عبد الله مولى قيس بن سعد بن عبادة الانصاري المصري أحد الائمة الاعلام (عن بكير بن عبد الله) بضم الموحدة وفتح الكاف مصغرا ابن الاشج مولى بني مخزوم المدني نزيل مصر (عن يزيد) بن أبي عبيد الاسلمي (مولى سلمة بن الاكوع عن سلمة) بن الاكوع أنه (قال لما نزلت وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين كان من أراد أن يفطر ويفتدي) فعل (حتى نزلت الآية التي بعدها) فمن شهد منكم الشهر فليصمه (فنسختها) كلها أو بعضها فيكون حكم الاطعام باقيا على من لم يطق الصوم لكبر وقال مالك جميع الاطعام منسوخ لكنه مستحب * وهذا الحديث أخرجه مسلم في الصوم وكذا أبو داود والترمذي وأخرجه النسائي في التفسير (قال أبو عبد الله) البخاري (مات بكير) هو ابن عبد الله بن

(الشرح) معنى ما ذكره أولا عن ابن عمر وابن عباس انهما كانا يعتقدان أنه لا ربا فيما كان يدا بيد وانه يجوز بيع درهم بدرهمين ودينار بدينارين وصاع تمر بصاعين من التمر وكذا الحنطة وسائر الربويات كانا يريان جواز بيع الجنس بعضه ببعض متفاضلا وان الربا لا يحرم في شيء من الاشياء الا اذا كان نسيئة وهذا معنى قوله انه سألهما عن الصرف فلم ير بأسا يعني الصرف متفاضلا كدرهم بدرهمين وكان معتمدهما حديث أسامة بن زيد انما الربا في النسيئة ثم رجع ابن عمر وابن عباس عن ذلك وقالا بتحريم بيع الجنس بعضه ببعض متفاضلا حين بلغهما حديث أبي سعيد كذا ذكره مسلم من رجوعهما صريحا وهذه الاحاديث التي ذكرها مسلم تدل على ان ابن عمر وابن عباس لم يكن بلغهما حديث النهي عن التفاضل في غير النسيئة فلما بلغهما رجعا اليه وأما حديث أسامة لا ربا الا في النسيئة فقد قال قائلون بأنه

ابن ابي شيبة واسحق بن ابراهيم واللفظ لعثمان قال اسحق أخبرنا وقال عثمان حدثنا جرير عن مغيرة قال سأل شبل ابراهيم فحدثنا عن علقمة عن عبد الله قال لعن رسول الله (٢٤) صلى الله عليه وسلم آكل الربا وموكله قال قلت وكاتبه وشاهديه قال انما نحدث بما سمعنا

* حدثنا محمد بن الصباح وزهير بن حرب وعثمان ابن ابي شيبة قالوا حدثنا هشيم أخبرنا أبو الزبير عن جابر قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه وقال هم سواء

الاشج (قول) شيخه (يزيد) بن أبي عبيد الاسلمي وكانت وفاته في سنة عشرين ومائة أو قبلها أو بعدها وتوفي يزيد سنة ست أو سبع وأربعين ومائة وسقط قوله قال أبو عبد الله الخ في رواية غير المستملي * (أحل) بضم الهمزة مبنيا للمفعول أي احل الله (لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم) عدى الرفث الذي هو كناية عن الجماع بالى والاصل أن يتعدى بالباء يقال أرفث فلان بامرأته لتضمنه معنى الافضاء قال تعالى وقد أفضى بعضكم الى بعض كأنه قال احل لكم الافضاء الى نسائكم بالرفث (هن) أي نساؤكم (لباس لكم وأنتم لباس لهن) قال الزمخشري لما كان الرجل والمرأة يعتنقان ويشتمل كل واحد منهما على صاحبه في عناقه شبه باللباس المشتمل عليه قال الجعدي

اذا ما الضجيع ثنى عطفها * تثنت فكانت عليه لباسا

وزاد القاضي لان كل واحد منهما يستر حال صاحبه ويمنعه من الفجور ونحوه قال السمرقندي والجملة استئناف تبين سبب الاحوال وهو قلة الصبر عنهن وصعوبة اجتنابهن لكثرة المخالطة وشدة الملابسة فلذلك رخص في المباشرة (علم الله انكم كنتم) في موضع رفع خبرا لأن (تختانون أنفسكم) تظلمونها بتعريضها للعقاب وتنقيص حظها من الثواب (فتاب عليكم) حين تبتم مما ارتكبتم من المحظور (وعفا عنكم) يحتمل أن يريد عن المعصية بعينها فيكون تأكيدا وتأسيسا زيادة على التوبة ويحتمل أن يريد عفا عما كان يلزمكم من اجتناب النساء بمعنى تركه لكم كما تقول شئ معفو عنه أي متروك (فالآن) أي فالوقت الذي كان يحرم عليكم فيه الجماع من الليل (باشروهن) أي جامعوهن (وابتغوا ما كتب الله لكم) أي اطلبوا ما قدره لكم وأثبته في اللوح المحفوظ من الولد والمعنى أن المباشر ينبغي أن يكون غرضه الولد فانه الحكمة من خلق الشهوة وشرع النكاح لاقضاء الوطر قاله في أسرار التنزيل كالكشاف وقال السمرقندي ابتغوا بالقرآن ما أبيح لكم فيه وأمر تم به وسقط من قوله هن لباس لكم الخ في رواية أبي ذر وقال بعد قوله الى نسائكم الى قوله وابتغوا ما كتب الله لكم * وبه قال (حدثنا عبيد الله) بضم العين مصغرا ابن موسى العبسي مولاهم الكوفي (عن اسرائيل) بن يونس (عن) جده (أبي اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي (عن البراء) بن عازب قال المؤلف (وحدثنا) ولابي ذر وحدثني بالافراد (أحمد بن عثمان) بن حكيم الاودي الكوفي قال (حدثنا شريح بن مسلمة) بشين معجمة مضمومة وموحدة مفتوحة آخره حاء مهملة ومسلمة بفتح الميم واللام الكوفي (قال حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (ابراهيم بن يوسف عن أبيه) يوسف (عن) جده (أبي اسحق) انه (قال سمعت البراء رضي الله تعالى عنه) (١) قال (لما نزل صوم رمضان كانوا) أي الصحابة (لا يقربون النساء) أي لا يجامعونهن (رمضان كله) ليسلوا ثم ازداد في الصيام عن البراء أيضا من طريق اسرائيل انهم كانوا لا يأكلون ولا يشربون اذا ناموا ومفهوم ذلك أن الاكل والشرب كان مأذونا فيه ليلا مالم يحصل النوم لكن بقية الاحاديث الواردة في هذا تدل على عدم الفرق فيحمل قوله كانوا لا يقربون النساء على الغالب جمعا بين الاحاديث (وكان رجال يخونون أنفسهم) فيجامعون ويأكلون ويشربون منهم عمر بن الخطاب وكعب بن مالك وقيس بن صرمة الانصاري (فأنزل الله تعالى علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم) وسقط قوله وعفا عنكم لابي ذر وقال بدل ذلك الآية * (باب قوله تعالى) وسقط التبويب وتاليه لغير أبي ذر (وكلوا واشربوا) جميع الليل بعد أن كنتم ممنوعين منهما بعد النوم في رمضان (حتى) أي الى أن (يتبين لكم الخيط الابيض) وهو أول ما يبدو من الفجر المعترض في الافق كالخيط الممدود (من الخيط الاسود) وهو ما يمتد معه من غسق الليل شبههما بخيطين أبيض واسود (من الفجر) بيان للخيط الابيض واكتفى به عن بيان الخيط الاسود لدلالته عليه وبذلك خرج ما من الاستعارة الى

منسوخ بهذه الاحاديث وقد أجمع المسلمون على ترك العمل بظاهره وهذا يدل على نسخه وتأوله آخرون تأويلات أحدها انه محمول على غير الربويات وهو كبيع الدين بالدين مؤجلا بأن يكون له عنده ثوب موصوف فيبيعه بعبد موصوف مؤجلا فان باعه به حالا جاز الثاني انه محمول على الاجناس المختلفة فانه لا بأس به من حيث التفاضل بل يجوز تفاضلا يدا بيد الثالث انه محمل وحديث عبادة بن الصامت وأبي سعيد الخدري وغيرهما بين وجوب العمل بالمبين وتنزيل المجمل عليه هذا جواب الشافعي رحمه الله (قوله حدثنا هشل) هو بكسر الهاء واسكان الشين (قوله سأل شبل ابراهيم) هو بشين معجمة مكسورة ثم باء موحدة مخففة (قوله لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه وقال هم سواء) هذا تصريح بتحريم كتابة ا قوله قال لما نزل كان الشارح كتبها بالحمرة التمثيل أولا ثم أعادها بالاسود وفي الفرع المزي ثبوتها وفي فرع الناصر بتحذفها بالحمرة وفي فرع آخر صحيح يقول بدل قال اه من هامش

وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني حدثنا أبي حدثنا زكريا عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال سمعته يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وأهوى النعمان بإصبعيه إلى أذنيه إن الحلال بين وإن الحرام بين وبينهما (٢٥) مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس

التمثيل كما قاله القاضي كالزمخشري قال الطيبي لأن الاستعارة أن يذكر أحد طرفي التشبيه ويراد به الطرف الآخر وهنا الفجر هو المشبه والخيط الأبيض هو المشبه به ولا يقال بقي الأسود على الاستعارة لترك المشبه لأنه لما كان في الكلام ما يدل عليه فكأنه ملفوظ وقال المحقق الكافيجي تحقيق الكلام في هذا يحتاج إلى تحقيق الفرق بين الكلام التشبيهي والكلام المشتمل على الاستعارة قال التشبيهي هو الذي يذكر فيه المشبه لفظا نحو زيد أسد أو تقديرا نحو أسد في مقام الاخبار عن زيد وأما الكلام الذي يتضمن الاستعارة فهو الذي يجعل خلوا عن ذكر المشبه صالحا لان يراد به المشبه به لولا القرينة المانعة عن ارادته واذا علم هذا فقوله حتى يتبين لكم الى آخره فيه مقصدان أحدهما بيان أنه من قبيل التشبيه عذر أهل البيان لامن قبيل الاستعارة ملفا فيه من ذكر المشبه والمشبه به وهما الفجر والخيط الابيض وغبش الليل والخيط الاسود على ما مر الثاني تحقيق انه من قبيل الاستعارة لامن باب التشبيه استدلالا لا علميه بنص الكتاب وتمسكا بالسنة وبشهادة فحوى الخطاب أما النص فقوله تعالى من الفجر بيان للخيط الابيض ومعلوم عندك بالضرورة أن البيان مع المبين متحد بالذات مختلف بالاعتبار وانما يتصور هذا المعنى المجازي على سبيل الاستعارة والا يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز وليس بمشترك بينهما وأما السنة فقد علم منها ان المراد بياض النهار لا الخيط الابيض حيث قال عليه الصلاة والسلام فيما يأتي انك لعريض القفا إن أبصرت الخيط الأبيض من الخيط الأسود وبياض النهار وأما قولهم الاستعارة يجب فيها ان يترك ذكر المشبه احترازا عن فوات المقصود وتبريا عن عود الامر على موضوعه بالنقض والابطال ولئلا يكون الامر كلا فهو مؤول بما لا يذكر المشبه بحيث ينبئ عن التشبيه فيكون المراد رفع الايجاب الكلي فيكون أعم من عموم السلب وأما فحوى الخطاب فلان المقام مقام المبالغة والاتعاد حتى اشتبه المراد على بعض الاذهان لامقام التغاير والتفاوت ومدار الاستعارة حيثما كانت انما هو على قصد المبالغة فحوى الاتحاد كما أن مدار التشبيه انما هو على قصد التغاير والتفاوت والعمدة في الفرق بينهما كمال التمييز بين المقامين باعطاء كل مقام حقه ثم ان اشتراك نحو زيد أسد وهو التفصيل فتارة يكون استعارة بحسب مقتضى المقام وأخرى يكون تشبيها بحسب أيضا فيكون هذا جامعا بين القولين المختلفين قال فعلم من هذا ضعف قول من قال انه من باب الاستعارة على الاطلاق كما علم منه عدم متانة قول من قال انه من باب التشبيه على الاطلاق انتهى ومن في من الخيط لابتداء الغاية وهي ومجرورها في محل نصب بيتبين وفي من الفجر يجوز كونها تبعيضية فتتعلق بيتبين لان الخيط الابيض هو بعض الفجر وأن تتعلق بمحذوف على انها حال من الضمير في الابيض أي الخيط الذي هو أبيض كائنا من الفجر وعلى هذا يجوز كون من لبيان الجنس كأنه قيل الخيط الابيض الذي هو الفجر قال التفتازاني المعنى على التبعيض حال كون الخيط الابيض بعضا من الفجر وعلى البيان حال كونه هو الفجر فاعرفه حالا (ثم أتموا الصيام الى الليل) الى غروب الشمس والجار والمجرور يتعلق بالاتمام أو في محل نصب على الحال من الصيام فيتعلق بمحذوف أي كائنا الى الليل (ولا تباشروهن) ولا تجامعوهن (وأنتم عاكفون في المساجد) بقية القيود والجملة حالية من فاعل تباشروهن قال الضحاك كان الرجل اذا اعتكف فخرج من المسجد جامع ان شاء حتى نزلت هذه الآية (الى قوله يتقون) أي يتقون مخالفة الاوامر والنواهي وسقط ثم أتموا الصيام الخ في رواية أبي ذر وقال الآية (العاكف المقيم) كذا فسره أبو عبيدة وسقط ذلك لغير المستملي * وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) المنقري بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف قال (حدثنا أبو عوانة) الوضاح اليشكري (عن حصين) بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي الكوفي (عن الشعبي) عامر بن شراحيل (عن عدي) هو ابن حاتم الصحابي رضي الله تعالى عنه أنه (قال أخذ عدي) بعد نزول آية حتى يتبين لكم الخيط الابيض

المباعدة بين المتراءيين والشهادة عليهما وفيه تحريم الاعانة على الباطل والله أعلم

(باب أخذ الحلال وترك الشبهات)

(قوله صلى الله عليه وسلم الحلال بين والحرام بين وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس الخ) أجمع العلماء على عظم موقع هذا الحديث وكثرة فوائده وانه أحد الاحاديث التي عليها مدار الاسلام قال جماعة هو ثالث الاسلام وان الاسلام يدور عليه وعلى حديث الاعمال بالنية وحديث من حسن اسلام المرء تركه مالا يعنيه وقال أبو داود السجستاني يدور على أربعة أحاديث هذه الثلاثة وحديث لا يؤمن أحدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه وقيل حديث ازهد في الدنيا يحبك الله وازهد فيما في أيدي الناس يحبك الناس قال العلماء وسبب عظم موقعه انه صلى الله عليه وسلم نبه فيه على اصلاح المطعم والمشرب والملبس وغيره وانه ينبغي ان يكون حلالا وأرشد الى معرفة الحلال وانه ينبغي ترك المشتبهات فانه سبب لحماية دينه وعرضه وحذر من

(٤ - (فتح الملهم) - سابع) مواقعة الشبهات وأوضح ذلك بضرب المثل بالحمى ثم بين أهم الامور وهو مراعاة القلب فقال صلى الله عليه وسلم ألا وان في الجسد مضغة الخ فبين صلى الله عليه وسلم ان إصلاح القلب يصلح باقي الجسد وبفساده يفسد باقيه وأما قوله صلى الله

فمن اتقى الشبهات استبرأ) ﷺ عليه وسلم الحلال بين والحرام بين فعناه أن الاشياء ثلاثة أقسام حلال بين واضح لا يخفى حله كالخبز والفواكه والزيت والعسل والسمن واللبن مأكول اللحم وبيضه وغير ذلك من المطعومات وكذلك الكلام والنظر والمشي وغير ذلك من التصرفات فهما حلال بين واضح لا شك في حله وأما الحرام البين فكالخمر والخنزير والميتة والبول والدم المسفوح وكذلك الزنا والكذب والغيبة والنميمة والنظر الى الاجنبية وأشباه ذلك وأما المشتبهات فمعناه انها ليست بواضحة الحل ولا الحرمة فلهذا لا يعرفها كثير من الناس ولا يعلمون حكمها وأما العلماء فيعرفون حكمها بنص أو قياس أو استصحاب أو غير ذلك فاذا تردد الشئ بين الحل والحرمة ولم يكن فيه نص ولا اجماع اجتهد فيه المجتهد فألحقه بأحدهما بالدليل الشرعي فاذا ألحقه به صار حلالا وقد يكون دليله غير خال عن الاحتمال البين فيكون الورع تركه ويكون داخلا في قوله صلى الله عليه وسلم فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه ومالم يظهر للمجتهد فيه شئ وهو مشتبه فهل يؤخذ بحله أم بحرمته أم يتوقف فيه ثلاثة مذاهب حكاها القاضي عياض وغيره والظاهر انها مخرجة على الخلاف المذكور في الاشياء قبل ورود الشرع وفيه أربعة مذاهب الاصح انه لا يحكم بحل ولا حرمة ولا اباحة ولا غير هالان التكليف عند أهل الحق لا يثبت الا بالشرع والثاني ان حكمها التحريم والثالث الاباحة والرابع التوقف والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم فقد استبرأ) قوله وسقط لفظ من في الفرع كغيره وأتى في الفرع بواو العطف بدله وهو منجهاه من هامش

(عقالا) بكسر العين أي خيطا (أبيض وعقالا أسود) أي وجعلهما تحت وسادته كما في رواية هشيم عن حصين في الصيام (حتى كان بعض الليل نظر) اليهما (فلم يستبينا) فلم يظهر له (فلما أصبح) جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم (قال يارسول الله جعلت تحت وسادتي) زاد الاصيلي عقالين أي لاستبين بهما الفجر من الليل ولابي ذر عن الكشميهني وسادي باسقاط تاء التأنيث (قال) عليه الصلاة والسلام (ان وسادك) بغير تاء تأنيث (اذا لعريض أن) بفتح الهمزة (كان الخيط الابيض والاسود) المذكوران في الآية (تحت وسادتك) بزيادة فوقية بعد الدال وقول الخطابي كني بالوسادة عن النوم أي لنومك اذا لطويل ومعنى العريض هنا الواسع الكبير لا خلاف الطويل يدفعه ما في هذا الحديث لان المشرق والمغرب اذا كانا تحت الوسادلزم عرضه قطعا * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) أبو رجاء الثقفي وسقط ابن سعيد لابي ذر قال (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد (عن مغيرة) بضم الميم وفتح الغين المعجمة وتشديد الياء المكسورة فاء ابن طريف الكوفي (عن الشعبي) عامر بن شراحيل (عن عدي بن حاتم رضي الله تعالى عنه) أنه (قال قلت يارسول الله ما الخيط الابيض من الخيط الاسود) وكان قد وضع عقالين تحت وسادته كما سبق (أهما الخيطان قال) عليه الصلاة والسلام (انك لعريض القفا ان ابصرت الخيطين) فسر الخطابي عرض القفا بالبله والغفلة والبلادة وحينئذ فهو كناية لامكان ارادة الحقيقة بل هي أولى لانه اذا كان وساده عريضا فقفاه عريض (ثم قال) عليه الصلاة والسلام (لا بل هو سواد الليل وبياض النهار) * وبه قال (حدثنا ابن أبي مريم) سعيد بن محمد بن الحكم المصري قال (حدثنا أبو غسان) بفتح الغين المعجمة وتشديد السين المهملة وبعد الالف نون (محمد بن مطرف) بكسر الراء المشددة بلفظ اسم الفاعل المدني قال (حدثني) بالافراد لابي ذر حدثنا (أبو حازم) بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار (عن سهل بن سعد) بسكون الهاء والعين الساعدي رضي الله تعالى عنه أنه (قال وأنزلت) بالواو ولابي ذر أنزلت بإسقاطها (وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود ولم ينزل) بضم أوله وفتح ثالثه ولابي ذر ينزل بفتح ثم كسر (من الفجر وكان رجال) بالواو (اذا أرادوا الصوم ربط أحدهم في رجليه الخيط الابيض والخيط الاسود ولا يزال يأكل حتى يتبين له رؤيتهما فأنزل الله بعده) ولابي ذر بعد بحذف الضمير (من الفجر فعلموا أنما يعني الليل من النهار) للتصريح بذلك | وسقط لفظ من في الفرع كغيره وهذا الحديث صريح في نزول الفجر بعد سابقه وحديث عدي مقتضاه اتصاله به واجيب بالتعدد وقدم رحديث وسابقه في كتاب الصوم والله تعالى الموفق ﷺ (وليس البر) ولابي ذر باب قوله وليس البر (بأن تأتوا البيوت من ظهورها) اذا أحرمتم (ولكن البر من اتقى) ذلك أو اتقى المحارم والشهوات (وأتوا البيوت من أبوابها) محلين ومحرمين (واتقوا الله) في تغيير أحكامه والاعتراض على أفعاله (لعلكم تفلحون) لكي تظفروا بالهدى والبر ووقع في رواية أبي ذر بعد قوله من اتقى الآية وحذف مابعدها * وبه قال (حدثنا عبيد الله بن موسى) بضم العين مصغرا أبو محمد العبسي مولاهم الكوفي (عن اسرائيل) بن يونس (عن) جده (أبي اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي (عن البراء) بن عازب رضي الله تعالى عنهما أنه (قال كانوا) أي الانصار وسائر العرب غير الحمس وهم قريش (اذا أحرموا) بالحج أو العمرة (في الجاهلية أتوا البيت من ظهره) من نقب أو فرجة من ورائه لا من بابه (فانزل الله تعالى وليس البر بان تأتوا البيوت من ظهورها) وسقطت واو ليس لابي ذر (ولكن البر من اتقى وأتوا البيوت من أبوابها) ونقل ابن كثير عن محمد بن كعب قال كان الرجل اذا اعتكف لم يدخل منزله من باب البيت فانزل الله تعالى الآية ﷺ (وقاتلوهم) ولابي ذر باب قوله وقاتلوهم يعني أهل مكة (حتى لا تكون فتنة) شرك (ويكون الدين لله) خالصا له ليس للشيطان فيه نصيب أو يكون دين الله هو

لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يرتع فيه ألا وان لكل ملك حمى ألا وان حمى الله محارمه ألا وان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي (٢٧) القلب * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة

حدثنا وكيع ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم أخبرني عيسى بن يونس حدثنا زكريا بهذا الاسناد مثله

الظاهر العالي على سائر الاديان لحديث الصحيحين من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله (فان انتهوا) عن الشرك وقتال المؤمنين فكفوا عنهم (فلا عدوان) أي فمن قاتلهم بعد ذلك فهو ظالم ولا عدوان (الا على الظالمين) أو المراد فان تخلصوا من الظلم وهو الشرك فلا عدوان عليهم بعد ذلك * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (محمد بن بشار) بفتح الموحدة وتشديد المعجمة العبدي البصري قال (حدثنا عبد الوهاب) بن عبد المجيد الثقفي قال (حدثنا عبيد الله) بن عمر العمري (عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما) انه (اتاه رجلان) قيل هما العلاء بن عرار بمهملات الاولى مكسورة وحبان بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة صاحب الدثنية بفتح المهملة والمثلثة وكسر النون وتشديد التحتية أو نافع بن الازرق (في فتنة ابن الزبير) عبد الله حين حاصره الحجاج في آخر سنة ثلاث وسبعين بمكة (فقالا ان الناس صنعوا) بصاد مهملة ونون مفتوحتين أي صنعوا ما ترى من الاختلاف ولغير الكشميهني ضيعوا بمعجمة مضمومة فتحتية مشددة مكسورة (وأنت ابن عمر وصاحب النبي صلى الله عليه وسلم فما يمنعك أن تخرج فقال يمنعني أن الله حرم دم أخي) المسلم (فقالا) أي الرجلان ولابي ذر قالا (ألم يقل الله وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة فقال) ابن عمر (قاتلنا) أي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم (حتى لم تكن فتنة) أي شرك (وكان الدين لله وأنتم تريدون ان تقاتلوا) أي على الملك (حتى تكون فتنة ويكون الدين لغير الله) وحاصل هذا أن الرجلين كانا يريان قتال من خالف الامام وابن عمر لا يرى القتال على الملك (وزاد عثمان بن صالح) السهمي المصري أحد شيوخ المؤلف على رواية محمد بن بشار (عن ابن وهب) عبد الله المصري انه (قال أخبرني) بالافراد (فلان قيل هو عبد الله بن لهيعة بفتح اللام وكسر الهاء وبعد التحتية الساكنة عين مهملة قاضي مصر وعالمها ضعفه غير واحد (وحيوة بن شريح) بفتح الحاء المهملة وسكون التحتية وفتح الواو وشريح بالشين المعجمة المضمومة وفتح الراء المصري وهو الاكبر وليس هو الحضرمي (عن بكر بن عمرو المعافري) بفتح الميم وتخفيف العين المهملة وكسر الفاء (ان بكير بن عبد الله) بضم الموحدة وفتح الكاف مصغرا ابن الاشج (حدثه عن نافع) مولى ابن عمر (أن رجلا أتى ابن عمر فقال) له (يا أبا عبد الرحمن ما حالك على أن تحج عاما وتعتمر عاما وتترك الجهاد) أي القتال الذي هو كالجهاد (في سبيل الله عز وجل) في الثواب (وقد علمت ما رغب الله فيه) ثبت واو وقد لابي ذر (قال) أي ابن عمر للرجل (يا ابن أخي بني الاسلام على خمس ايمان بالله ورسوله والصلوات الخمس وصيام رمضان وأداء الزكاة وحج البيت قال) أي الرجل (يا أبا عبد الرحمن ألا) بالتخفيف (تسمع ما ذكر الله في كتابه وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا) باغين بعضهم على بعض والجمع باعتبار المعنى لان كل طائفة جمع (فأصلحوا بينهما) بالنصح والدعاء الى حكم الله (فان بغت احداهما) أي تعدت (على الاخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء) أي ترجع (الى أمر الله) وتسمع للحق وتطيعه وسقط لغير أبي ذر قوله فان بغت احداهما الى آخر قوله حتى تفيء (فقاتلوهم حتى لا تكون فتنة شرك (قال) ابن عمر (فعلنا) ذلك (على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان الاسلام قليلا فكان الرجل يفتن في دينه) مبني للمفعول (اما قتلوه واما يعذبونه) بلفظ الماضي في الاول والمضارع في الثاني اشارة الى استمرار التعذيب بخلاف القتل وفي الفرع أو يعذبونه ولابي ذر واما يعذبونه باثبات النون وهو الصواب لان اما التي تجزم هي الشرطية وليست هنا شرطية ووجهت الاولى بأن النون قد تحذف لغير ناصب ولا جازم في لغة شهيرة (حتى كثر الاسلام فلم تكن فتنة قال) لرجل (فما قولك في علي وعثمان) وهذا يشير الى أن السائل كان من الخوارج فانهم يوالون الشيخين ويخطئون عثمان وعليا فرد عليه ابن عمر بذكر مناقبهما ومنزلتهما من النبي صلى الله عليه وسلم حيث (قال أما عثمان) رضي الله تعالى عنه (فكان الله

لدينه وعرضه) أي حصل له البراءة لدينه من الذم الشرعي وصان عرضه عن كلام الناس فيه (قوله صلى الله عليه وسلم ان لكل ملك حمى وان حمى الله محارمه) معناه ان الملوك من العرب وغيرهم يكون لكل ملك منهم حمى يحميه عن الناس ويمنعهم دخوله فمن دخله أوقع به العقوبة ومن احتاط لنفسه لا يقارب ذلك الحمى خوفا من الوقوع فيه ولله تعالى أيضا حمى وهي محارمه أي المعاصي التي حرمها الله كالقتل والزنا والسرقة والقذف والخمر والكذب والغيبة والنميمة وأكل المال بالباطل وأشباه ذلك فكل هذا حمى الله تعالى من دخله بارتكابه شيأ من المعاصي استحق العقوبة ومن قارب يوشك أن يقع فيه فمن احتاط لنفسه لم يقاربه ولا يتعلق بشيء يقربه من المعصية فلا يدخل في شيء من الشبهات (قوله صلى الله عليه وسلم ألا وان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب) قال أهل اللغة يقال صلح الشيء وفسد بفتح اللام والسين وضمهما والفتح أفصح وأشهر والمضغة القطعة من اللحم سميت بذلك لانها تمضغ في الفم لصغرها قالوا والمراد تصغير القلب بالنسبة الى باقي الجسد مع ان صلاح الجسد وفساده تابعان القلب وفي هذا الحديث التأكيد

*وحدثنا اسحق بن ابراهيم أخبرنا جرير عن معارف وأبي فروة الهمداني ح وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن القاري عن ابن عجلان عن عبد الرحمن بن سعيد (٢٨) كلهم عن الشعبي عن النعمان بن بشير) ** على السعي في صلاح القلب وحمايته من الفساد

عفا عنه) لما فر يوم أحد في كتابه العزيز حيث قال في آل عمران ولقد عفا عنكم والجلالة رفع اسم كان وخبرها عفا ويجوز نصبها اسم كان التشبيه أخت أن (وأما أنتم فكرهتم أن تعفوا عنه) بثناة فوقية مع سكون الواو خطابا للجماعة ولابي ذر يعفو بالتحتية وفتح الواو أي فكرهتم أن يعفو الله تعالى عنه (وأما علي فابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وختنه) بفتح الخاء المعجمة والمثناة الفوقية أي زوج ابنته (وأشار بيده فقال هذا بيته حيث ترون) أي بين أبيات رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد بيان قربه وقرابته منه صلى الله عليه وسلم منزلا ومنزلة ** (باب قوله) تعالى وسقط ذلك لغير أبي ذر (وانفقوا في سبيل الله) في سائر وجوه القربات وخاصة الصرف في قتال الكفار والبذل فيما يقوى به المسلمون على عدوهم (ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة) بالكف عن الغزو والانفاق فيه فانه يقوى العدو ويسلطهم على اهلاككم أو المراد الامساك وحب المال فانه يؤدي الى الهلاك المؤبد والباء في بأيديكم زائدة في المفعول به لان ألقى يتعدى بنفسه قال الله تعالى فألقى موسى عصاه وقيل متعلقة بالفعل غير زائدة والمفعول محذوف أي ولا تلقوا أنفسكم بأيديكم يقال أهلك فلان نفسه بيده اذا تسبب لهلاكها (وأحسنوا) أعمالكم وأخلاقكم أو تفضلوا على المحاويج (ان الله يحب المحسنين ** التهلكة والهلاك واحد) مصدران ** وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابي ذر حدثني (اسحق) بن راهويه قال (حدثنا النضر) بالضاد المعجمة ابن شميل قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن سليمان) بن مهران الاعمش أنه (قال سمعت أبا وائل) شقيق بن سلمة (عن حذيفة وانفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة قال نزلت في النفقة) قال أبو أيوب الانصاري نزلت يعني هذه الآية فينا معشر الانصار انا لما أعز الله ديننا وكثر ناصروه قلنا فيما بيننا لو أقبلنا على أموالنا فأصلحناها فأنزل الله هذه الآية الحديث رواه أبو داود وهذا لفظه والترمذي والنسائي وعبد بن حميد وابن أبي حاتم وابن جرير وابن مردويه والحافظ أبو يعلى في مسنده وابن حبان في صحيحه والحاكم في مستدركه وهو مفسر لقول حذيفة هذا ** (فمن كان منكم) ولابي ذر باب قوله فمن كان منكم (مريضا أو به أذى من رأسه) كجراحة وقمل ** وبه قال (حدثنا آدم) بن أبي اياس قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عبد الرحمن بن الاصبهاني) أنه (قال سمعت عبد الله بن معقل) بفتح الميم وسكون العين المهملة وبعد القاف المكسورة لام ابن مقرن المزني الكوفي التابعي (قال قعدت الى كعب بن عجرة) بضم العين المهملة وبعد الجيم الساكنة راء مفتوحة أي انتهى فعودي اليه (في هذا المسجد يعني مسجد الكوفة فسألته عن) قوله تعالى (فدية من صيام فقال حملت الى النبي صلى الله عليه وسلم والقمل يتناثر على وجهي) جملة حالية (فقال) عليه الصلاة والسلام (ما كنت أرى) ١ بضم الهمزة أظن (أن الجهد) بفتح الجيم (قد بلغ بك ما) الذي (أرى أو ما تجد شاة قلت لا) أجدها (قال صم ثلاثة أيام) بيان لقوله تعالى أو صيام ٢ (أو أطعم) بكسر العين (ستة مساكين) بيان لقوله أو صدقة (لكل مسكين نصف صاع من طعام) بنصب نصف على المفعولية أو رفع مبتدأ مؤخر (واحلق رأسك) قال ابن عجرة (فنزلت) أي الآية (في) بكسر الفاء وتشديد التحتية (خاصة وهي لكم عامة) بالنصب ولابي ذر عامة بالرفع ** وهذا الحديث سبق في باب الاطعام من الحج ** (فمن تمتع) ولابي ذر باب بالتنوين فمن تمتع (بالعمرة الى الحج) شامل لمن أحرم بهما أو أحرم بالعمرة أولا فلما فرغ من العمرة أحرم بالحج وهذا هو التمتع الخاص وهو المعروف في كلام الفقهاء والتمتع العام يشمل القسمين ** وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن عمران ابن مسلم (أبي بكر) البصري قال (حدثنا أبو رجاء) بالجيم ممدودا عمران بن ملحان العطاردي البصري (عن عمران بن حصين) بضم الحاء المهملة (رضي الله تعالى عنه) أنه (قال انزلت آية المتعة في كتاب الله

واحتج جماعتهم بهذا الحديث على ان العقل في القلب لا في الرأس وفيه خلاف مشهور مذهب أصحابنا وجماهير المتكلمين انه في القلب وقال أبو حنيفة هو في الدماغ وقد يقال في الرأس وحكوا الاول أيضا عن الفلاسفة والثاني عن الاطباء قال المازري واحتج القائلون بأنه في القلب بقوله تعالى أفلم يسيروا في الارض فتكون لهم قلوب يعقلون بها وقوله تعالى ان في ذلك لذكرى لمن كان له قلب وبهذا الحديث فانه صلى الله عليه وسلم جعل صلاح الجسد وفساده تابعا للقلب مع أن الدماغ من جملة الجسد فيكون صلاحه وفساده تابعا للقلب فعلم انه ليس محلا للعقل واحتج القائلون بأنه في الدماغ بأنه اذا فسد الدماغ فسد العقل ويكون من فساد الدماغ الصرع في زعمهم ولا حجة لهم في ذلك لان الله سبحانه وتعالى أجرى العادة بفساد العقل عند فساد الدماغ مع ان العقل ليس فيه ولا امتناع من ذلك قال المازري لا سيما على أصولهم في الاشتراك الذي يذكرونه بين الدماغ والقلب وهم يجعلون بين رأس المعدة والدماغ اشتراكا والله أعلم (قوله عن النعمان بن بشير قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وأهوى النعمان باصبعيه الى أذنيه) قوله أرى ضبطها المزي بفتح الهمزة وعليه فهو بمعنى أعلم اه ٢ قوله أو صيام كذا بخطه والتلاوة من صيام

فعلناها) أي المتعة (مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ينزل) بضم أوله وفتح ثالثه (قرآن يحرمه) أي التمتع (ولم ينه) بفتح أوله ولابي ذر ولم ينه بضمه ولابي ذر عن الحموي والمستملي فلم ينه بالفاء بدل الواو (عنها) أي المتعة فذكر الضمير باعتبار التمتع وأنثه باعتبار المتعة (حتى مات) النبي صلى الله عليه وسلم (قال رجل) قيل هو عثمان لانه كان ينهى عن التمتع (برأيه ماشاء) زاد في نسخة قال محمد أي البخاري (يقال انه) أي الرجل (عمر) لانه كان ينهى عنها ويقول ان أخذ بكتاب الله فانه يأمرنا بالتمام يعني قوله وأتموا الحج والعمرة لله وفي نفس الامر لم يكن عمر رضي الله تعالى عنه ينهى عنها محرما لها انما كان ينهى عنها ليكثر قصد الناس البيت حاجين ومعتمرين قاله الحافظ عماد الدين بن كثير في تفسيره *وهذا الحديث أخرجه مسلم في الحج والنسائي في التفسير *(ليس عليكم جناح) ولابي ذر باب ليس عليكم جناح (أن تبتغوا) في أن تطلبوا (فضلا من ربكم) أي ربحا في تجارتكم *وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد) هو ابن سلام البيكندي (قال أخبرني) بالافراد أيضا ولابي ذر أخبرنا (ابن عيينة) سفيان (عن عمرو) هو ابن دينار (عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما) أنه (قال كانت عكاظ) بضم العين المهملة وتخفيف الكاف وبالظاء المعجمة (ومجنة) بفتح الميم والجيم (وذو المجاز) بفتح الميم والجيم وبعد الالف زاي (أسواقا في الجاهلية) بنصب أسواقا خبر كان وكانت معايشهم منها ولابي ذر عن الكشميهني أسواق الجاهلية بحذف الجار واضافة أسواق للاحقه (فتأثموا) أي تحرج المسلمون (أن يتجروا) بتشديد الفوقية بعد التحتية وبالميم المكسورة بعد هاء ساكنة ضمير مؤنث التجارة (في المواسم فنزلت ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم) قال ابن عباس أي (في مواسم الحج) وهذا الحديث سبق في باب التجارة أيام المواسم من كتاب الحج ﴿(باب ثم أفيضوا) ارجعوا (من حيث أفاض الناس) من عرفة للمزدلفة *وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا محمد بن خازم) بالخاء والزاي المعجمتين أبو معاوية الضرير قال (حدثنا هشام عن أبيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضي الله تعالى عنها) أنها قالت (كانت قريش ومن دان دينها) وهو بنو عامر بن صعصعة وثقيف وخزاعة فيما قاله الخطابي (يقفون بالمزدلفة) ولا يخرجون من الحرم اذا وقفوا ويقولون نحن أهل الله فلا نخرج من حرم الله (وكانوا يسمون الحمس) بضم الحاء المهملة وبعد الميم الساكنة سين مهملة جمع أحمس وهو الشديد الصلب وسموا بذلك لتصلبهم فيما كانوا عليه (وكان سائر العرب) أي باقيهم (يقفون بعرفات فلما جاء الاسلام أمر الله) عز وجل (نبيه صلى الله عليه وسلم) سقطت التصلية لابي ذر (أن يأتي عرفات ثم يقف بها ثم يفيض منها) بنصب الفعلين عطفا على السابق (فذلك قوله تعالى ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس) سائر العرب غير قريش ومن دان دينهم وقيل المراد بالناس ابراهيم وقيل آدم عليهما الصلاة والسلام وقرئ الناس بالكسر أي الناسي يريد آدم عليه السلام من قوله تعالى فنسي والمعنى أن الافاضة من عرفة شرع قديم فلا تغيروا هذا الحديث قدم في الحج *وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد بن أبي بكر) المقدمي البصري قال (حدثنا فضيل بن سليمان) بضم الفاء وفتح الضاد في الاول وضم السين وفتح اللام من الثاني النميري بالنون مصغرا البصري قال (حدثنا موسى بن عقبة) الامام في المغازي قال (أخبرني) بالافراد (كريب) هو ابن أبي مسلم الهاشمي مولاهم المدني مولى ابن عباس (عن ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما أنه (قال تطوف الرجل بالبيت) بفتح المثناة الفوقية والطاء المخففة وضم الواو المشددة مضافا لتالييه وفي نسخة بحذف المثناة التحتية وضم الطاء مخففة الرجل بالرفع على الفاعلية (ما كان حلالا) أي مقيما بمكة أو دخل بعمرة وتحلل منها (حتى يهل بالحج فاذا ركب الى عرفة فمن تيسر له هدية) بكسر الدال وتشديد التحتية والذي في اليونينية هدية بكسر الدال من غير تشديد على التحتية وفي نسخة هديه بسكون

حدثني أبي عن جدي حدثني خالد بن يزيد حدثني سعيد بن أبي هلال عن عون بن عبد الله عن عامر الشعبي انه سمع النعمان بن بشير بن سعد صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يخطب الناس بحمص وهو يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحلال بين والحرام بين فذكر بمثل حديث زكريا عن الشعبي الى قوله يوشك أن يقع فيه ﴿حدثنا محمد بن

هذا تصريح بسماع النعمان من النبي صلى الله عليه وسلم وهذا هو الصواب الذي قاله أهل العراق وجماهير العلماء قال القاضي وقال يحيى بن معين ان أهل المدينة لا يصححون سماع النعمان من النبي صلى الله عليه وسلم وهذه حكاية ضعيفة أو باطلة والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام) يحتمل وجهين أحدهما انه من كثرة تعاطيه الشبهات يصادف الحرام وان لم يتعمده وقد يأثم بذلك اذا تسبب الى تقصير والثاني انه يعتاد التساهل ويتمرن عليه ويجسر على شبهة ثم شبهة اغلظ منها ثم أخرى أغلظ وهكذا حتى يقع في الحرام عمدا وهذا نحو قول السلف المعاصي بريد الكفر أي تسوق اليه عافانا الله تعالى من الشر (قوله صلى الله عليه وسلم يوشك أن يقع فيه) يقال أوشك يوشك بضم الياء وكسر الشين أي يسرع ويقرب (قوله أتم من حديثهم وأكبر) هو بالباء الموحدة وفي كثير من النسخ بالمثلثة وهو أحسن والله أعلم *(باب بيع البعير واستثناء ركوبه) *فيه حديث جابر وهو حديث مشهور واحتج به أحمد

عبد الله بن نمير حدثنا أبي حدثنا زكريا بن عامر حدثني جابر بن عبد الله انه كان يسير على جمل له قد أعيا فأراد ان يسيبه قال فلحقني النبي صلى الله عليه وسلم فدعا لي وضربه فسار (٣٠) سيرا ليس سيره مثله قال بعنيه بوقية قلت لا ثم قال بعنيه فبعته بوقية واستثنيت عليه حملانه الى أهلي فلما بلغت أتيته بالجمل فنقدني ثمنه ثم جعت فأرسل في أثري فقال أتراني ماكستك

الدال وتخفيف التحتية آخره هاء (من الابل أو البقر أو الغنم) وجزاء الشرط قوله (ما تيسر له من ذلك) أي ففديته ما تيسر أو فعليه ما تيسر أو بدل من الهدي والجزاء بأسره محذوف أي ففديته ذلك أو فليفتد بذلك قاله الكرماني (أي ذلك شاء غير ان لم) وللاصيلي غير أنه ان لم (يتيسر له) أي الهدي (فعليه) وجوبا (ثلاثة أيام) يصومهن (في الحج وذلك قبل يوم عرفة) لانه يسن للحاج فطره وهذا تقييد من ابن عباس لاطلاق الآية (فان كان آخر يوم) برفع آخر ولابي ذر بالنصب (من الايام الثلاثة يوم عرفة فلا جناح عليه) ولا يجوز صوم شئ منها يوم النحر ولا في أيام التشريق كما سبق في الحج ولا يجوز تقديمها على الاحرام بالحج لانها عبادة بدنية فلا تتقدم على وقتها (ثم لينطلق) بالجزم بلام الامر ولابي ذر عن المستملي ينطلق بحذف اللام (حتى يقف بعرفات من صلاة العصر) عند صير ورة ظل كل شئ مثله أو بعد صلاتهما مع الظهر جمع تقديم للسفر (الى أن يكون الظلام) بغروب الشمس (ثم ليدفعوا من عرفات اذا أفاضوا منها حتى يبلغوا جمعا) بفتح الجيم وسكون الميم وهو المزدلفة (الذي يبيتون به) صفة لجمعا وهو من البيات وللاصيلي وأبي ذر عن الحموي يتبرز بفوقية بعد التحتية المضمومة فوحدة فراء من مهملتين أولاهما مفتوح مشدد أي يطلب فيه البرو هو الصواب وعليه اقتصر في الفتح وفي نسخة يتبرز براي مهملة آخره بدل الراء من التبرز وهو الخروج للبراز وهو الفضاء الواسع لاجل قضاء الحاجة (ثم ليذكروا الله كثيرا) بكسر الراء مع الافراد وفي نسخة ثم ليذكروا الله بضمهما مع الجمع (وأكثروا التكبير والتهليل) بالواو والمفتوحة من غير همزة قبلها في الفرع وأصله وغيرهما من النسخ المعتمدة التي وقفت عليها وقال الحافظ بن حجر وتبعه العيني أو أكثروا بالشك من الراوي أي هل قال ثم ليذكروا الله أو أكثروا التكبير والتهليل (قبل أن تصبحوا ثم أفيضوا فان الناس كانوا يفيضون وقال الله تعالى ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس واستغفروا الله) من تغيير المناسك ونحوه (ان الله غفور رحيم) يغفر ذنب المستغفر وكثيرا ما يأمر الله بذكره بعد قضاء العبادات (حتى ترموا الجمرة) التي عند العقبة وهو غاية لقوله ثم أفيضوا أو لقوله أكثروا التكبير ﴿(ورمهم) وفي نسخة باب بالتنوين ومنهم (من يقول ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار) وفي رواية أبي ذر بعد قوله في الدنيا حسنة الآية وسقط ما بعده ﴿وبه قال (حدثنا أبو معمر) بميمين مفتوحتين بينهما عين ساكنة عبد الله بن عمر المنقري المقعد قال (حدثنا عبد الوارث) بن سعيد بن ذكوان العنبري مولاهم التنوري بفتح المثناة وتشديد النون البصري (عن عبد العزيز) بن صهيب البناني بموحدة مضمومة ونونين البصري (عن أنس) رضي الله تعالى عنه أنه (قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول اللهم ربنا) سقط لغير الاربعة ذر (آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار) قال ابن كثير جمعت هذه الدعوة كل خير في الدنيا وصرفت كل شر فان الحسنة في الدنيا تشمل كل مطلوب دنيوي من عافية ورزق واسع وعلم نافع وعمل صالح الى غير ذلك وأما الحسنة في الآخرة فأعلى ذلك دخول الجنة ونوابعه من الامن من الفزع الاكبر في العرصات وتيسير الحساب وغير ذلك وأما النجاة من النار فهو يقتضي تيسير أسبابه في الدنيا من اجتناب المحارم والآثام وترك الشبهات ﴿وهذا الحديث أخرجه أيضا في الدعوات وأبو داود في الصلاة ﴿(وهو ألد الخصام) أي شديد العداوة والجدال للمسلمين وفي نسخة باب وهو ألد الخصام (وقال عطاء) هو ابن أبي رباح مما وصله الطبري (النسل) في قوله تعالى ويهلك الحرث والنسل (الحيوان) ﴿وبه قال (حدثنا قبيصة) بن عقبة السوائي العامري الكوفي قال (حدثنا سفيان) بن سعيد بن مسروق الثوري (عن ابن جريج) عبد الملك ابن عبد العزيز (عن ابن أبي مليكة) عبد الله (عن عائشة) رضي الله تعالى عنها (ترفعه) الى النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (أبغض الرجال الى الله الالد) بفتح الهمزة واللام وتشديد الدال المهملة (الخصم) بفتح

ومن وافقه في جواز بيع الدابة ويشترط البائع لنفسه ركوبها وقال مالك يجوز ذلك اذا كانت مسافة الركوب قريبة وحمل هذا الحديث على هذا وقال الشافعي وأبو حنيفة وآخرون لا يجوز ذلك سواء قلت المسافة أو كثرت ولا ينعقد البيع واحتجوا بالحديث السابق في النهي عن بيع الثنيا وبالحديث الآخر في النهي عن بيع وشرط وأجابوا عن حديث جابر بأنه اقتضية عين تتطرق اليها احتمالات قالوا ولان النبي صلى الله عليه وسلم أراد أن يعطيه الثمن ولم يرد حقيقة البيع قالوا ويحتمل ان الشرط لم يكن في نفس العقد وانما يتصور الا ذا كان في نفس الا لعل الشرط كان سا ؤثر ثم تبرع صلى الله عليه وسلم بارگابه (قوله صلى الله عليه وسلم بعنيه بوقية) هكذا هو في النسخ بوقية وهو لغة صحيحة سبقت مرارا ويقال أوقية وهي أشهر وفيه انه لا بأس بطلب البيع من مالك الساعة وان لم يعرضها للبيع (قوله واستثنيت عليه حملانه) هو بضم الحاء أي الحمل عليه (قوله صلى الله عليه وسلم أتراني ماكستك) قال أهل اللغة المماكسة الحاء هي المكالمة في النقص من الثمن وأصلها النقص ومنه مكس الظالم وهو ما ينتقصه ويأخذه من أموال الناس (قوله فبعته بوقية وفي رواية

الحاء المعجمة وكسر الصاد المهملة قال الجوهري رجل ألدبين اللدد وهو الشديد الخصومة والخصم بكسر الصاد الشديد الخصومة وقال ابن الاثير اللدد الخصومة الشديدة وقال التوربشتي الاول ينبئ عن الشدة والثاني عن الكثرة وقال شارح المشكاة المعنى أنه شديد في نفسه بليغ في خصومته فلا يلزم منه التكرار قال الزمخشري في قوله تعالى وهو ألد الخصام أي شديد الجدال والعداوة للمسلمين والخصام الخاصمة واضافة الالد بمعنى في أو يجعل الخصام ألد على المبالغة أو الخصام جمع خصم كصعب وصعاب بمعنى وهو أشد الخصوم خصومة (وقال عبد الله) هو ابن الوليد العدني (حدثنا سفيان) هو الثوري كما جزم به المزي فيهما قال (حدثني) بالافراد (ابن جريج) عبد الملك ولابي ذر عن ابن جريج (عن ابن أبي مليكة) عبد الله (عن عائشة رضي الله تعالى عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم) وهذا وصله سفيان الثوري في جامعه وذكره المؤلف لتصريحه برفعه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿(أم حسبتم) وفي نسخة باب أم حسبتم (ان تدخلوا الجنة) قبل أن تبتلوا قيل أم هي المنقطعة فتقدر ببل والهمزة قيل لاضراب انتقال من اخبار الى اخبار والهمزة للتقرير والتقدير بل أحسبتم وقيل لمجرد الاضراب من غير تقدير والمعنى أم حسبتم ان تدخلوا الجنة قبل ان تبتلوا وتختبروا وتمتحنوا كما فعل بالذين من قبلكم من الامم ولذا قال (ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم مستهم البأساء والضراء) وهي الامراض والاسقام والآلام والمصائب والنوائب وقال ابن عباس وابن مسعود وغيرهما البأساء الفقر وقال ابن عباس والضراء السقم والواو في ولما للحال والجملة بعدها نصب عليها ولما لحرف جزم معناها النفي كلم وفيها توقع ولذا جعل مقابل قد (الى قريب) وفي رواية أبي ذر بعد قوله من قبلكم الآية وحذف ما بعد ذلك وعند ابن أبي حاتم في تفسيره انها نزلت يوم الاحزاب حين أصاب النبي صلى الله عليه وسلم بلاء وحصر وقيل في يوم أحد وقيل نزلت تسلية للمهاجرين حين تركوا ديارهم وأموالهم بأيدي المشركين ﴿وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني (ابراهيم بن موسى) بن يزيد الرازي الفراء الصغير قال (أخبرنا هشام) هو ابن حسان (عن ابن جريج) عبد الملك أنه (قال سمعت ابن أبي مليكة) عبد الله (يقول قال ابن عباس رضي الله عنهما) في قوله تعالى (حتى اذا استيأس الرسل) ليس في الكلام شيء حتى يكون غاية له فقدروه وما أرسلنا من قبلك الا رجالا فتراخى نصرهم حتى وقيل غير ذلك مما يأتي ان شاء الله تعالى في سورة يوسف عليه الصلاة والسلام (وظنوا أنهم قد كذبوا خفيفة) ذال المعجمة وهي قراءة الكوفيين على معنى انه أعد الضمير من ظنوا وكذبوا على الرسل أي هم ظنوا ان أنفسهم كذبتهم ما حدثتهم به من النصرة كما يقال صدق رجاؤه وكذب رجاؤه أو أعادا الضميرين على الكفار أي وظن الكفار ان الرسل قد كذبوا فيما وعدوا به من النصر أو غير ذلك مما يأتي ان شاء الله تعالى في سورة يوسف عليه الصلاة والسلام قال ابن أبي مليكة (ذهب بها) أي بهم هذه الآية ابن عباس (هنالك) بغير لام في اليونينية أي فهم منها ما فهمه من آية البقرة من الاستبعاد والاستبطاء (وتلاحتى يقول الرسول والذين آمنوا معه) لتناهي الشدة واستطالة المدة بحيث تقطعت حبال الصبر (متى نصر الله) استبطاء لتأخره فقيل لهم (ألا ان نصر الله قريب) اسعافا لهم الى طلبتهم من عاجل النصر وهذه الآية كآية سورة يوسف في مجيء النصر بعد اليأس والاستبعاد وفي ذلك اشارة الى أن الوصول الى الله تعالى والفوز بالكرامة عنده برفض اللذات ومكابدة الشدائد والرياضات قال ابن أبي مليكة (فلقيت عروة بن الزبير فذكرت له ذلك) المذكور من تخفيف ذال كذبوا (فقال قالت عائشة) منكرة على ابن عباس (معاذ الله والله ما وعد الله ورسوله من شيء قط الا علم أنه كائن قبل أن يموت) ظرف للعلم لا للكون (ولكن لم يزل البلاء بالرسل حتى خافوا ان يكون من معهم) من المؤمنين (يكذبونهم)

حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا عثمان بن أبي شيبة واسحق بن ابراهيم واللفظ لعثمان قال اسحق أخبرنا وقال عثمان حدثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي عن جابر بن عبد الله قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فتلاحق بي وتحتي ناضح لي قد أعيا ولا يكاد يسير قال فقال لي ما بعيرك قال قلت عليل قال فتخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فزجره ودعا له فما زال بين يدي الابل قدامها يسير قال فقال لي كيف ترى بعيرك قال قلت بخير قد أصابته بركتك قال أتبيعنيه فاستحييت ولم يكن لنا ناضح غيره قال

بخمس أواق وزادني أوقية وفي بعضها بأوقيتين ودرهم أو درهمين وفي بعضها باوقية ذهب وفي بعضها بارجعة دنانير وورد كرا البخاري أيضا اختلاف الروايات وزاد بثمانمائة درهم وفي رواية بعشرين دينارا وفي رواية أحسبه بأربع أواق قال البخاري وقول الشعبي بوقية أكثر قال القاضي عياض قال أبو جعفر الداودي أوقية الذهب قدرها معلوم وأوقية الفضة أربعون درهما قال وسبب اختلاف هذه الروايات أنهم رووا بالمعنى وهو جائز فلما رد أوقية ذهب كما فسره في رواية سالم بن أبي الجعد عن جابر ويحمل عليها رواية من روى أوقية مطلقة وأما من روى خمس أواق فالمراد خمس أواق من الفضة وهي بقدر قيمة أوقية الذهب في ذلك الوقت فيكون الاخبار بأوقية الذهب عما وقع به العقد وبأواقي الفضة عما حصل به الايفاء ولا يتغير الحكم ويحتمل أن يكون هذا كله زيادة على الاوقية كما قال فما زال

فقلت نعم فبعثنا اياه على ان لى فقار ظهره حتى أبلغ المدينة قال فقلت له يارسول الله انى عروس فاستأذنته فاذن لى فتقدمت الناس الى المدينة حتى انتهيت فلقينى خالى فسألنى عن (٣٢) البعير فاخبرته بما صنعت فيه فلامنى فيه قال وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لى حين استأذنته ماتزوجت أبكرا أم ثيبا فقلت له تزوجت ثيبا قال أفلا تزوجت بكرا تلاعبك وتلاعبها فقلت له يارسول الله توفى والدى أو استشهد ولى أخوات صغار فكرهت أن أتزوج اليهن مثلهن فلا تؤدبهن ولا تقوم عليهن فتزوجت ثيبا لتقوم عليهن وتؤدبهن قال فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة غدوت اليه بالبعير فأعطانى

وانكار عائشة على ابن عباس رضى الله تعالى عنهم انما هو من جهة ان مراده ان الرسل ظنوا أنهم مكذبون من عند الله لا من عند أنفسهم بقرينة الاستشهاد بآية البقرة ولا يقال لو كان كما قالت عائشة لقيل وتيقنوا انهم قد كذبوا الان تكذيب القوم لهم كان متحققا لان تكذيب اتباعهم من المؤمنين كان مظنونا والمتيقن هو تكذيب من لم يؤمن أصلا قاله الكرمانى ويأتى زيادة لذلك فى آخر سورة يوسف عليه الصلاة والسلام ان شاء الله تعالى (فكانت تقرؤها وظنوا أنهم قد كذبوا مشددة) وهى قراءة الباقين غير الكوفيين على معنى وظن الرسل ان قومهم قد كذبوهم فيما وعدوهم به من العذاب والنصرة عليهم فاعاد الضميرين على الرسل ﴿(باب) قوله تعالى (نساؤكم حرث لكم) مبتدأ وخبر وجاز الاخبار عن الجثة بالمصدر اما للمبالغة أو على حذف مضاف من الاول أى وطء نسائكم حرث أى كحرث أو الثانى أى نساؤكم ذوات حرث ولكم فى موضع رفع صفة لحرث متعلق بمحذوف وأفرد الخبر والمبتدأ جمع لانه مصدر والافصح فيه الافراد والتذكير حينئذ وقال فى الكشاف حرث لكم مواضع حرث لكم وهذا مجاز شبهن بالحارث تشبيها لما يلقى فى أرحامهن من النطف التى منها النسل بالبذور قال فى المصابيح قوله وهذا مجاز قيل باعتبار اطلاق الحرث على مواضع الحرث وقيل باعتبار تغير حكم الكلمة فى الاعراب من جهة حذف المضاف كما فى واسأل القرية وقيل باعتبار جعل المشبه به على المشبه بعد حذف الاداة كما فى زيد أسد فكثيرا ما يقال له المجاز وان لم يكن له استعارة وكأن التجوز فى ظاهر الحكم بأنه هو ثم أشار الى أن هذا التشبيه متفرع على تشبيه النطف الملقاة فى أرحامهن بالبذور اذ لولا اعتبار ذلك لم يكن بهذا الحسن وقيل المراد بالمجاز الاستعارة بالكناية لان فى جعل النساء محارث دلالة على ان النطف بذور على ما أشار اليه بقوله تشبيها لما يلقى الخ كما قيل ان هذا الموضع لمفترس الشجعان قال المولى سعد الدين التفتازانى ولا أرى ذلك جاريا على القانون الا أن يقال التقدير نساؤكم حرث لنطفكم ليكون المشبه مصرحا والمشبه به مكنيا انتهى وقد روى عن مقاتل فروج نسائكم مزرعة للولد (فأتوا حرثكم) أى فأتوهن كأنى شئتم (أنى شئتم) أى كيف شئتم مستقبلين ومستدبرين اذا كان فى صمام واحد وقيل أنى بمعنى حيث وقيل متى (وقدموا لانفسكم الآية) أى ما يدخر لكم من الثواب وقيل هو طلب الولد وعند ابن جرير عن عطاء قال أراه عن ابن عباس وقدموا لانفسكم قال يقول بسم الله اللهم جنبنى الجماع وسقطا يأتى ذكر قوله وقدموا لانفسكم ﴿وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (اسحق) هو ابن راهويه قال (أخبرنا النضر بن شميل) بالضاد المعجمة وشميل بضم الشين المعجمة وفتح الميم قال (أخبرنا ابن عون) بفتح العين المهملة وسكون الواو وبالنون عبد الله الفقيه المشهور (عن نافع) مولى ابن عمر أنه (قال كان ابن عمر رضى الله عنهما اذا قرأ القرآن لم يتكلم) بغير القرآن (حتى يفرغ منه فأخذت عليه يوما) أى أمسكت المصحف وهو يقرأ عن ظهر قلب وعند الدارقطنى فى غرائب مالك من رواية عبيد الله بن عمر عن نافع قال قال لى ابن عمر أمسك على المصحف يا نافع (فقرأ سورة البقرة حتى انتهى الى مكان) هو قوله نساؤكم حرث لكم (قال تدرى فيما) بألف بعد الميم ولابى ذر فيم (أنزلت) قال نافع (قلت لا قال أنزلت فى كذا وكذا) أى فى اتيان النساء فى أدبارهن (ثم مضى) أى فى قراءته وقد ساق المؤلف هذا الحديث مبهما لمكان الآية والتفسير وقد أخرج اسحق بن راهويه فى مسنده وتفسيره بالاسناد المذكور هنا هذا الحديث بلفظ حتى انتهى الى نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم فقال تدرى فيم أنزلت هذه الآية قلت لا قال نزلت فى اتيان النساء فى أدبارهن فبين فيه ما أبهم هنا ثم عطف المؤلف على قوله أخبرنا النضر بن شميل قوله (وعن عبد الصمد) هو ابن عبد الوارث التنورى أنه قال (حدثنى) بالافراد (أبى) عبد الوارث بن سعيد قال (حدثنى) بالافراد أيضا (أيوب) السختيانى (عن نافع عن ابن عمر) رضى الله عنهما

يزيدنى وأما رواية أربعة دنانير فوافقته أيضا لانه يحتمل أن تكون أوقية الذهب حينئذ وزن أربعة دنانير وأما رواية أوقيتين فيحتمل ان احداهما وقع بها البيع والاخرى زيادة كما قال وزادنى أوقية وقوله ودرهم أو درهمين موافق لقوله وزادنى قيراطا وأما رواية عشرين دينارا فمحمولة على دنانير صغار كانت لهم ورواية أربع أواق شك فيها الراوى فلا اعتبار بها والله أعلم (قوله على ان لى فقار ظهره) هو بفاء مفتوحة ثم قاف وهى خرزاته أى مفاصل عظامه واحدتها فقارة (قوله فقلت له يارسول الله انى عروس) هكذا يقال للرجل عروس كما يقال ذلك للمرأة لفظهما واحد لكن يختلفان فى الجمع فيقال رجل عروس ورجال عرس بضم العين والراء وامرأة عروس ونسوة عرائس (قوله صلى الله عليه وسلم أفلا تزوجت بكرا تلاعبك وتلاعبها) سبق شرحه فى كتاب النكاح وضبط لفظه والخلاف فى معناه مع شرح ما يتعلق به

ثمنه ورده علي * حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن الاعمش عن سالم بن أبي الجعد عن جابر قال أقبلنا من مكة الى المدينة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتل جملي وساق الحديث بقصته وفيه ثم قال لي بعني جملك هذا قال قلت لا بل هو لك قال لا بل بعنيه قال قلت لا بل هو لك يا رسول الله قال لا بل بعنيه قال قلت فان لرجل علي أوقية ذهب فهو لك بها قال قد أخذته به فتبلغ عليه الى المدينة قال فلما قدمت المدينة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لبلال أعطه أوقية من ذهب وزده قال فاعطاني أوقية من ذهب وزادني قيراطا قال فقلت لا تفارقني زيادة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فكان في كيس لي فأخذه أهل الشام يوم الحرة * حدثنا أبو كامل

انه قال في قوله تعالى (فاتوا حرثكم أنى شئتم قال يأتيها) زوجها (في) بحذف الجر ورد والظرف أي في الدبر كما وقع التصريح به عند ابن جرير في هذا الحديث من طريق عبد الصمد عن أبيه فيسل وأسقط المؤلف ذلك لاستنكاره وقول الكرماني فيه دليل على جواز حذف الجرور والاكتفاء بالجار عورض بان هذا لا يجوز الا عند بعض النحويين في ضرورة الشعر وقول الحافظ بن حجر انه نوع من أنواع البديع يسمى الاكتفاء ولا بد له من نكتة يحسن بسببها استعماله تعقبه العيني فقال ليت شعري من قال من أهل صناعة البديع ان حذف المجرور وذكر الجار وحده من أنواع البديع والاكتفاء انما يكون في شيئين متضادين يذكر أحدهما ويكتفي به عن الآخر كما في قوله تعالى سرابيل تقيكم الحر أي والبرد وأجاب في انتقاض الاعتراض بان ما ذكره العيني هو أحد أنواع الاكتفاء والنوع الثاني الاكتفاء ببعض الكلام وحذف باقيه والثالث أشد منه وهو حذف بعض الكلمة قال وهذا المعترض لا يدري ويذكر على من يدري انتهى وفي سراج المريدين ان المؤلف ترك بياضا بعد في فقال بعضهم لانه لما رأى أحاديث تدل للاباحة كحديث ابن عمر وأخرى تدل للمنع ولم يترجح عنده في ذلك شئ بيض له حتى يثبت عنده الترجيح فالذي ترجمته المنية (رواه) أي الحديث (محمد بن يحيى بن سعيد) القطان البصري أبو صالح البصري فيما رواه الطبراني في الاوسط (عن أبيه) يحيى بن سعيد بن فروخ بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وسكون الواو ثم معجمة (عن عبيد الله) بضم العين ابن عمر (عن نافع عن ابن عمر) ولفظ الطبراني قال انما نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم نساؤكم حرث لكم رخصة في اتيان الدبر قال الطبراني لم يروه عن عبيد الله بن عمر الا يحيى بن سعيد تفرد به ابنه قال في الفتح لم يتفرد به يحيى بن سعيد فقد رواه عبد العزيز الدراوردي عن عبيد الله بن عمر عن نافع أيضا كما عند الدارقطني في غرائب مالك ورواه الدارقطني أيضا في الغرائب من طريق الدراوردي عن مالك عن نافع عن ابن عمر بلفظ نزلت في رجل من الانصار أصاب امرأته في دبرها فاعظم الناس ذلك فنزلت قال فقلت له من دبرها في قبلها قال لا الا في دبرها لكن قال الحافظ بن كثير لا يصح وقال في الفتح وتابع نافعا على روايته زيد بن أسلم عن ابن عمر عند النسائي باسناد صحيح وتكلم الازدي في بعض رواته ورد عليه ابن عبد البر وأصاب قال وروايته ابن عمر لهذا المعنى صحيحة مشهورة من رواية نافع عنه فغير نكير أن يرويها عنه زيد بن أسلم قال ابن أبي حاتم الرازي لو كان هذا عند زيد بن أسلم عن ابن عمر لما أوقع الناس بنافع قال ابن كثير وهذا تعليل منه لهذا الحديث وقد رواه عن ابن عمر أيضا ابنه عبد الله كما عند النسائي وسالم ابنه وسعيد بن يسار كما عند النسائي وابن جرير ولم ينفرد ابن عمر بذلك بل رواه أيضا أبو سعيد الخدري كما عند ابن جرير والطحاوي في مشكله بلفظ ان رجلا أصاب امرأته في دبرها فانكر الناس عليه فانزل الله الآية وقد نقل اباحة ذلك عن جماعة من السلف لهذه الاحاديث وظاهر الآية ونسبه ابن شعبان لكثير من الصحابة والتابعين ولامام الائمة مالك في روايات كثيرة قال أبو بكر الجصاص في أحكام القرآن له المشهور عن مالك اباحته وأصحابه ينفون هذه المقالة عنه لقبحها وشناعتها وهي عنه أشهر من أن تدفع بنفيهم عنه انتهى لكن روى الخطيب عن مالك من طريق اسرائيل بن روح قال سألت مالكا عن ذلك فقال ما أنتم قوم عرب هل يكون الحرث الا موضع الزرع لا تعدوا الفرج قلت يا أبا عبد الله انهم يقولون انك تقول ذلك قال يكذبون علي يكذبون علي * فالظاهر ان أصحابه المتأخرين اعتمدوا على هذه القصة ولعل مالكا رجع عن قوله الاول أو كان يرى العمل على خلاف حديث ابن عمر فلم يعمل به وان كانت الرواية فيه صحيحة على قاعدته ولذا قال بعض المالكية ان ناقل اباحته عن مالك كاذب مفتر ونقل عن ابن وهب أنه قال سألت مالكا فقلت حكوا عنك انك تراه قال معاذ الله وتلا نساؤكم حرث لكم قال ولا يكون الحرث الا موضع

(قوله فان لرجل علي أوقية ذهب فهو لك بها قال قد أخذته به) هذا قد يحتج به أصحابنا في اشتراط الايجاب والقبول في البيع وانه لا ينعقد بالمعاطاة ولكن الاصح المختار انعقاده بالمعاطاة وهذا الاعم انعقاده بالمعاطاة فانه لم ينه فيه عن المعاطاة والقائل بالمعاطاة يجوز هذا فلا يرد عليه ولان المعاطاة انما تكون اذا حضر العوضان فاما اذا لم يحضر العوضان أو أحدهما فلا بد من لفظ وفي هذا دليل لاصح الوجهين عند أصحابنا وهو انعقاد البيع بالكناية لقوله صلى الله عليه وسلم قد أخذته به مع قول جابر هو لك

(٥ — (قسطلاني) — سابع) وهذان اللفظان كناية (قوله صلى الله عليه وسلم لبلال أعطه أوقية من ذهب وزده) فيه جواز الوكالة في قضاء الديون واداء الحقوق وفيه استحباب الزيادة في أداء الدين وارجاح الوزن (قوله فأخذه أهل الشام يوم الحرة) يعني حرة المدينة

الجدري حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا الجريري عن أبي نضرة عن جابر بن عبد الله قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فتخلف ناضحي وساق الحديث وقال فيه فنخسه (٣٤) رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال لي اركب بسم الله وزاد أيضا قال فما زال بين يدني ويقول

الزرع وانما أنسب هذا الكتاب السر وهو كتاب مجهول لا يعتمد عليه قال القرطبي ومالك أجل من أن يكون له كتاب سر ومذهب الشافعي وأبي حنيفة وصاحبيه وأحمد والجمهور التحريم لورود النهي عن فعله وتعاطيه ففي حديث خزيمة بن ثابت عند أحمد ثم نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأتي الرجل امرأته في دبرها وحديث ابن عباس عند الترمذي مرفوعا لا ينظر الله الى رجل أتى امرأته في دبرها في أحاديث كثيرة يطول ذكرها وحملوا ما ورد عن ابن عمر على أنه يأتيها في قبلها من دبرها وقد روى النسائي باسناد صحيح عن أبي النضر أنه قال لنافع انه قد أكثر عليك القول انك تقول عن ابن عمر انه أفتى أن تؤتى النساء في أدبارهن قال كذبوا علي ولكن سأحدثك كيف كان الامر ان ابن عمر عرض المصحف يوما وأنا عنده حتى بلغ نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم فقال يا نافع هل تعلم من أمر هذه الآية قلت لا قال انا كنا معشر قريش نحني النساء فلما دخلنا المدينة ونكحنا نساء الانصار أردنا منهن مثل ما كنا نريد فاذا هن قد كرهن ذلك وأعظمنه وكانت نساء الانصار قد أخذن بحال اليهود انما يؤتين على جنوبهن فأنزل الله نساؤكم حرث لكم وقد روى أبو جعفر الفريابي عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن ابن عمر مرفوعا سبعة لا ينظر الله اليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ويقول ادخلوا النار مع الداخلين الفاعل والمفعول به وناكح يده وناكح البهيمة وناكح المرأة في دبرها والجامع بين المرأة وابنتها والزاني بحليلة جاره والمؤذي جاره حتى يلعنه وأما ما حكاه الطحاوي عن محمد بن عبد الحكم انه سمع الشافعي يقول ما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم في تحليله ولا تحريمه شئ والقياس انه حلال فقال أبو نصر الصباغ كان يحلف بالله الذي لا اله الا هو لقد كذب يعني ابن عبد الحكم على الشافعي في ذلك فان الشافعي نص على تحريمه في ستة كتب من كتبه انتهى وأما ما ذكره الحاكم في مناقب الشافعي من طريق ابن عبد الحكم أيضا انه حكى عن الشافعي مناظرة جرت بينه وبين محمد بن الحسن في ذلك وان ابن الحسن احتج عليه بان الحرث انما يكون في الفرج فقال له فيكون ماسوى الفرج محرما فالتزمه فقال أرأيت لو وطئها بين ساقيها أو في أعكانها أكان ذلك حرثا قال لا قال أفيحرم قال لا قال فكيف تحتج بما لا تقول به فيحتمل كما قال الحاكم أن يكون ألزم محمدا بطريق المناظرة وان كان لا يقول بذلك والحجة عنده في التحريم غير المسلك الذي سلكه محمد كما يشير اليه كلامه في الأم * وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا سفيان) هو الثوري كما جزم به في الفتح ونقل في العمدة عن المزي أنه ابن عيينة (عن ابن المنكدر) محمد أنه قال (سمعت جابرا رضي الله عنه قال كانت اليهود تقول اذا جامعها من ورائها) لفظ رواية الاسماعيلي من طريق يحيى بن أبي زائدة عن سفيان الثوري بارك عليه مدبرة في قبلها ومن ورائها وعند مسلم من طريق سفيان بن عيينة عن ابن المنكدر اذا أتى الرجل امرأته من دبرها في قبلها ومن طريق أبي حازم عن ابن المنكدر رفعه ما (جاء الولد أحول فنزلت) تكذيبا لليهود في زعمهم (نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم) فأباح الرجل أن يتمتع بنسائهم كيف شاؤا أي فأتوهن كما تأتون أرضكم التي تريدون أن تحرثوها من أي جهة شئتم لا يحظر عليكم جهة دون جهة والمعنى جامعوهن من أي شق أردتم بعد أن يكون المأتي واحدا وهو موضع الحرث وهذا من الكنايات اللطيفة والتعريضات المستحسنة قاله الزمخشري قال الطيبي لانه أبيح لهم أن يأتوها من أي جهة شاؤا كالارض المملوكة وقيد بالحرث ليشير أن لا يتجاوز البذر وأن يتجاوز عن مجرد الشهوة فالغرض الاصلي طلب النسل لاقضاء الشهوة * وهذا الحديث أخرجه مسلم في النكاح وغيره والترمذي في التفسير والنسائي في عشرة النساء وابن ماجه في النكاح ﴿ (باب واذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن) أي انقضت عدتهن (فلا تعضلوهن) لا تمنعوهن (أن ينكحن أزواجهن) والخاطب بذلك الاولياء لما يأتي ان شاء الله تعالى قريبا في الباب * وبه قال (حدثنا عبيد الله بن سعيد) أبي ابن

والله يغفر لك * وحدثني أبو الربيع العتكي حدثنا حماد حدثنا أيوب عن أبي الزبير عن جابر قال لما أتى على النبي صلى الله عليه وسلم وفد أعياد بعيري قال فنخسه فوثب فكنت بعد ذلك أحبس خطامه لاسمع حديثه فما أقدر عليه فلحقني النبي صلى الله عليه وسلم فقال بعنيه فبعته منه بخمس أواق قال قلت على ان لي ظهره الى المدينة قال ولك ظهره الى المدينة قال فلما قدمت المدينة أتيته به فزادني أوقية ثم وهبه لي صلى الله عليه وسلم * حدثنا عقبة بن مكرم العمي حدثنا يعقوب بن اسحق حدثنا بشير بن عقبة عن أبي المتوكل الناجي عن جابر بن عبد الله قال سافرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره أظنه قال غزوة واقتص الحديث وزاد فيه قال يا جابر أتوفيت الثمن قلت نعم قال لك الثمن ولك الجمل * حدثنا عبيد

كان قتال وثم بمن أهل الشام هناك سنة ثلاث وستين من الهجرة (قوله فبعته منه بخمس) أواق هكذا هو في جميع النسخ فبعته منه وهو صحيح جائز في كلام العرب يقال بعته وبعت منه وقد كثر ذكر نظائره في الحديث وقد أوضحته في تهذيب اللغات (قوله حدثنا عقبة بن مكرم العمي) هو بضم الميم واسكان الكاف وفتح الراء وأما العمي فبتشديد الميم منسوب الى بني العم بطن من تميم (قوله عن أبي المتوكل الناجي) اسمه علي بن داود وقيل صالح بن قيس وقيل غير ذلك وكنيته أبو علي وقيل أبو الحسن وقيل أبو عبد الله وقيل غير ذلك وهو تابعي كبير روى عن جماعة من الصحابة وعنه جماعة من التابعين وهو ثقة باتفاق العلماء وقد ذكرت ترجمته مستوفاة في تهذيب الاسماء واللغات (قوله عن جابر بن عبد الله قال سافرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره أظنه قال غزوة) هكذا هو في جميع النسخ أظنه قال غزوة وهو صحيح جائز في كلام العرب يقال أظنه وأظن منه وقد كثر ذكر نظائره في الحديث وقد أوضحته في تهذيب اللغات (قوله حدثنا عبيد الله بن سعيد أبي ابن

الله بن معاذ العنبري حدثنا أبي حدثنا شعبة عن محارب سمع جابر بن عبد الله يقول اشتري مني رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيرا بوقيتين ودرهم أو درهمين قال فلما قدم صرارا أمر ببقرة فذبحت فأكلوا منها فلما قدم المدينة أمرني أن آتي (٣٥) المسجد فأصلي ركعتين ووزن لي ثمن البعير فأرجح لي * حدثني يحيى بن حبيب الحارثي حدثنا خالد بن الحرث حدثنا شعبة أخبرني محارب عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذه القصة غير أنه قال فاشتراه مني بثمن قد سماه ولم يذكر الوقيتين والدرهم والدرهمين وقال أمر ببقرة فنحرت ثم قسم لحمها * حدثني أبو بكر بن

ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال (حدثنا أبو عامر) عبد الملك بن عمرو (العقدي) بفتح العين المهملة والقاف قال (حدثنا عباد بن راشد) بفتح العين المهملة وتشديد الموحدة التيمي البصري قال (حدثنا الحسن) البصري (قال حدثني) بالافراد (معقل بن يسار) بفتح الميم وسكون العين المهملة وكسر القاف ويسار بالسين المهملة مخففة المزني (قال كانت لي أخت) اسمها جميل بضم الجيم مصغرا كما عند ابن السكاني أو ليلى كما عند السهيلي (تخطب الى) بضم أوله وفتح ثالثه (وقال ابراهيم) هو ابن طهمان مما وصله المؤلف في النكاح (عن يونس) هو ابن عبيد بن دينار العبدي (عن الحسن) البصري انه قال (حدثني) بالافراد (معقل بن يسار) فيه تصريح الحسن بالتحديث عن معقل كالسابق * وبه قال (حدثنا أبو معمر) بسكون العين وفتح الميمين عبد الله المقعد قال (حدثنا عبد الوارث) بن سعيد قال (حدثنا يونس ابن عبيد) (عن الحسن) البصري (ان أخت معقل بن يسار) قيل في اسمها غير ما سبق في هذا الباب فاطمة كما عند ابن اسحق ويحتمل التعدد بان يكون لها اسمان ولقب أو لقبان واسم (ظاقهار وجها) هو كما في أحكام القرآن لاسمعيل القاضي أبو البداح بن عاصم وتعقبه الذهبي بان أبا البداح تابعي على الصواب والصحبة لابيه فيحتمل أن يكون هو الزوج وجزم بعض المتأخرين فيما قاله الحافظ بن حجر بانه البداح بن عاصم وكنيته أبو عمر وقال فان كان محفوظا فهو أخو أبي البداح بن عاصم التابعي وفي كتاب الجاز للشيخ عز الدين بن عبد السلام انه عبد الله بن رواحة (فتركها حتى انقضت عدتها فخطبها) من وليها أخيها معقل (فابى) فامتنع (معقل) أن يراجعه اياها (فنزلت فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن) وهذا صريح في نزول هذه الآية في هذه القصة ولا مانع من ذلك كون ظاهر الخطاب في السياق للازواج حيث وقع فيها واذا طلقتم النساء لكن قوله في بقيتها أن ينكحن أزواجهن ظاهر في ان العضل يتعلق بالاولياء وفيه ان المرأة لا تملك ان تزوج نفسها وأنه لا بد في النكاح من ولي اذ لو تمكنت من ذلك لم يكن لعضل الولي معنى ولا يعارض باسناد النكاح اليهن لانه بسبب توقفه على اذنهن وفي هذه المسئلة خلاف يأتي ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته محررا في موضعه من كتاب النكاح * (والذين يتوفون) وفي نسخة باب والذين يتوفون أي يموتون (منكم ويذرون) يتركون (أزواجا يتربصن) بعدهم (بأنفسهن) فلا يتزوجن ولا يخرجن ولا يتزين (أربعة أشهر وعشرا) من الليالي ويحتمل أن تكون الحكمة في هذا المقدار أن الجنين في غالب الامر يتحرك لثلاثة أشهر ان كان ذكرا ولاربعة ان كان أنثى واعتبر أقصى الاجلين وزيد عليه العشر استظهارا اذ بما تضعف حركته في المبادي فلا يحس بها ولا يخرج عن ذلك الا المتوفى عنها زوجها وهي حامل فان عدتها بوضع الحمل ولو لم تمكث بعده مسوى لحظة لعموم قوله تعالى وأولات الاحمال أجلهن أن يضعن حملهن والامة فان عدتها على النصف من عدة الحرة شهران وخمس ليال لانهم لما كانت على النصف من الحرة في الحد فكذلك في العدة وكان ابن عباس يرى أن تتربص بابعد الاجلين من الوضع وأربعة أشهر وعشر للجمع بين الآيتين وهو مأخذ جديد ومسلك قوي ولولا ما ثبت به السنة في حديث سبيعة الاسلمية الآتي ان شاء الله تعالى قريبا بحول الله وقوته وتأنيث العشر باعتبار الليالي لانها غرر الشهور والايام تبع ولذلك لا يستعملون التذكير في مثله قط ذهابا الى الايام حتى انهم يقولون صمت عشرا ويشهد له قوله ان لبثتم الا عشرا وان لبثتم الا يوما (فاذا بلغن أجلهن) انقضت عدتهن (فلا جناح عليكم) أي فلا اثم عليكم أيها الاولياء أو المسلمون (فيما فعلن في أنفسهن) من التعرض للخطاب والتزين وسائر ما حرم للعدة (بالمعروف) بالوجه الذي لا ينكره الشرع (والله بما تعملون خبير) فيجازيكم عليه وسقط قوله فاذا بلغن الخ لغير أبي ذر وقال الى بما تعملون خبير * (يعفون) أي من قوله تعالى فنصف ما فرضتم الا أن يعفون قال ابن عباس وغيره (يهبن) من

هو بالنون والجيم منسوب الى بني ناجية وهم من بني أسامة بن لؤي وقال أبو علي الغساني هم أولاد ناجية امرأة كانت تحت أسامة بن لؤي (قوله فلما قدم صرارا) هو بصاد مهملة مفتوحة ومكسورة والكسر أفصح وأشهر ولم يذكر الا كثرون غيره قال القاضي وهو عند الدارقطني والخطابي وغيرهما وعند الاكثر شيوخنا صرار بصاد مهملة مكسورة وتخفيف الراء وهو موضع قريب من المدينة قال وقال الخطابي هي بئر قديمة على ثلاثة أميال من المدينة على طريق العراق قال القاضي والاشبه عندي انه موضع لا بئر قال وضبطه بعض الرواة في مسلم وبعضهم في البخاري صرارا بكسر الضاد المعجمة وهو خطأ ووقع في بعض

النسخ المعتمدة فلما قدم صرار غير مصروف والمشهور صرفه (قوله أمر ببقرة فذبحت) فيه أن السنة في البقر الذبح لا النحر ولو عكس جاز وأما قوله في الرواية الاخرى أمر ببقرة نحرت فالمراد بالنحر الذبح جمعا بين الروايتين (قوله أمرني أن آتي المسجد فأصلي ركعتين) فيه انه

أبي شيبة حدثنا ابن أبي زائدة عن ابن جريج عن عطاء عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له قد أخذت جلك بأوقية ذهبا بئر ولك ظهرها الى المدينة حدثنا أبو الطاهر أحمد بن عمرو (٣٦) بن سرح أخبرنا ابن وهب عن مالك بن أنس عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار وعن أبي رافع

الهبة أي المطلقات فلا يأخذن شيأ والصيغة تحتمل التذكير والتأنيث يقال الرجال يعلمون والنساء يعفون قالوا وفي الاول ضمير والنون علامة الرفع وفي الثاني لام الفعل والنون ضمير النساء ولذلك لم يؤثر فيه أن هنا ونصب المعطوف وسقط قوله يعفون بهن لابي ذر * وبه قال (حدثني) بالافراد (أمية بن بسطام) بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد التحتية وبسطام بكسر الموحدة وسكون المهملة ابن المنتشر العيشي البصري قال (حدثنا يزيد بن زريع) بضم الزاي وفتح الراء مصغرا (عن حبيب) هو في اليونينية بالحاء المهملة هو ابن الشهيد كما صرح به المؤلف قريبا وقع في الفرع هنا خبيب بالخاء المعجمة المضمومة فالله أعلم أو هو سهو الازدي الاموي البصري (عن ابن أبي مليكة) عبد الله انه قال (قال ابن الزبير) عبد الله (قلت لعثمان ابن عفان والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا) الآية الثانية الصريحة الدلالة على انه يجب على الذين يتوفون أن يوصوا قبل أن يحتضروا لازواجهم بأن يتمتعن بعدهم حولا بالسكنى (قال) أي ابن الزبير (قد نسختها الآية الاخرى) السابقة وهي يتربصن بانفسهن أربعة أشهر وعشرا (فلم) بكسر اللام وفتح الميم (تكتبها) وقد نسخ حكمها بالاربعة أشهر فهي الحكمة في بقاء رسمها مع زوال حكمها وبقاء رسمها بعد النسخ نسختها وهم بقاء حكمها (أو) لم (تدعها) أي تتركها في المصحف والشك من الراوي أي اللفظ قال وقال في المصابيح المعنى فلم تكتبها أو فلم لا تدعها فحذف حرف النفي اعتمادا على فهم المعنى قال وقد جاء بعد هذا وقال تدعها يا ابن أختي لا أغير شيأ منه من مكانه انتهى والاستفهام انكاري وكأن ابن الزبير ظن ان الذي ينسخ حكمه لا يكتب (قال) عثمان رضي الله تعالى عنه مجيبا له عن استشكاله (يا ابن أختي) قاله على عادة العرب أو نظرا الى الاخوة الايمان (لا أغير شيأ منه من مكانه) اذ هو توقيفي أي فكما وجدتها مثبتة في المصحف بعدها أثبتها حيث وجدتها وفيه أن ترتيب الآي توقيفي * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابي ذر حدثني (اسحق) هو ابن راهويه قال (حدثنا روح) بفتح الراء ابن عبادة بضم العين وتخفيف الموحدة قال (حدثنا شبل) بكسر الشين المعجمة وسكون الموحدة آخره لام ابن عباد بفتح العين وتشديد الموحدة (عن ابن أبي نجيح) عبد الله المكي (عن مجاهد) هو ابن جبر المفسر (والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا قال كانت هذه العدة) أي المذكورة في قوله تعالى يتربصن بانفسهن أربعة أشهر وعشرا (تعتد عند أهل زوجها واجب فأنزل الله) تعالى (والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا وصية لازواجهم) بنصب وصية في قراءة أبي عمرو وابن عامر وحفص وحمزة أو والذين يتوفون منكم يوصون وصية أو ليوصوا وصية أو كتب الله عليهم وصية أو ألزم الذين يتوفون وصية ولو رفع قرأ الباقون على تقدير وصية الذين يتوفون أو حكمهم وصية (متاعا الى الحول) نصب بلفظ وصية لانهم مصدر منون ولا يضر تانيثها بالتاء لبنائها على الاصل وصيقة تاع ثم حذف حرف الجر اتساعا فنصب ما بعده وهذا اذا لم تجعل الوصية منصوبة على المصدر لان المصدر المؤكد لا يعمل وانما يجيء ذلك حال رفعها أو نصبها على المفعول (غير اخراج) نعت لمتاعا أو بدل منه أو حال من الزوجات أي غير مخرجات أو حال من الموصين أي غير مخرجين (فان خرجن) من منزل الازواج (فلا جناح عليكم) أيها الاولياء (فيما فعلن في أنفسهن من معروف) مما لم ينكره الشرع وهذا يدل على انه لم يكن يجب عليها ملازمة مسكن الزوج والاحداد عليه وانما كانت مخيرة بين الملازمة وأخذ النفقة وبين الخروج وتركها (قال الله لها) أي للمعتدة المذكورة في الآية الاولى (تمام السنة سبعة أشهر) ولابي ذر بسبعة أشهر (وعشرين ليلة وصية ان شاءت سكنت في وصيتها وان شاءت خرجت وهو قول الله تعالى غير اخراج فان خرجن فلا جناح عليكم في العدة) وهي أربعة الاشهر والعشر (كما هي واجب عليها) قال شبل بن عباد (زعم) ابن أبي نجيح (ذلك) المتقدم (عن مجاهد) وهذا يدل على أن مجاهدا الاير

يستحب للقادم من السفر أن يبدأ بالمسجد فيصلي فيه ركعتين وفيه ان نافلة النهار يستحب كونها ركعتين وركعتين كصلاة الليل وهو مذهبنا ومذهب الجمهور وسبق بيانه في كتاب الصلاة واعلم ان في حديث جابر هذا فوائد كثيرة أحدها هذه المعجزة الظاهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم في اتباع جمل جابر واسراعه بعد اعيائه الثانية جواز طلب البيع ممن لم يعرض سلعته للبيع الثالثة جواز المماكسة في البيع وسبق تفسيرها الرابعة استحباب سؤال الرجل الكبير أصحابه عن أحوالهم والاشارة عليهم بمصالحهم الخامسة استحباب نكاح البكر السادسة استحباب ملاعبة الزوجين السابعة فضيلة جابر في انه ترك حظ نفسه من نكاح البكر واختار مصلحة اخواته بنكاح ثيب تقوم بمصالحهن الثامنة استحباب الابتداء بالمسجد وصلاة ركعتين فيه عند القدوم من السفر التاسعة استحباب الدلالة على الخير العاشرة استحباب ارجاح الميزان فيما يدفعه الحادية عشرة ان أجر وزن الثمن على البائع الثانية عشرة التبرك بآثار الصالحين لقوله لا تفارق زيادة رسول الله صلى الله عليه وسلم الثالثة عشرة جواز تقدم بعض الجيش الراجعين باذن الامير الرابعة عشرة جواز الوكالة في اداء الحقوق ونحوها وفيه غير ذلك مما سبق والله أعلم * (باب جواز اقتراض

نسخ

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استسلف من رجل بكرا فقدمت عليه ابل من ابل الصدقة فأمر أبا رافع أن يقضي الرجل بكره فرجع اليه أبو رافع فقال لم أجد فيها الا خيارا رباعيا فقال أعطه اياه ان خيار الناس أحسنهم قضاء *حدثنا (٣٧) أبو كريب حدثنا خالد بن مخلد عن

نسخ هذه الآية ثم عطف المؤلف على قوله عن مجاهد قوله (وقال عطاء) هو ابن أبي رباح قال في الفتح وهو من رواية ابن أبي نجيح عن عطاء ووهم من زعم أنه معلق وتعقبه العيني بأنه لو كان عطفا لقال وعن عطاء فظاهره التعليق (قال ابن عباس نسخت هذه الآية عدتها عند أهلها فتعتد حيث شاءت وهو) أي الناسخ (قول الله تعالى غير اخراج قال عطاء) مفسرا لما رواه عن ابن عباس (ان شاءت اعتدت عند أهله) ولابي ذر من الكشميهني عند أهلها (وسكنت في وصيتها وان شاءت خرجت لقول الله تعالى فلا جناح عليكم فيما فعلن) للدلالة على التخيير (قال عطاء ثم جاء الميراث) في قوله تعالى ولهن الربع مما تركتم ان لم يكن لكم ولد فان كان لكم ولد فلهن الثمن (فنسخ السكنى) وتركت الوصية (فتعتد حيث شاءت ولا سكنى لها) قال ابن كثير فهذا القول الذي عول عليه مجاهد وعطاء من أن هذه الآية لم تدل على وجوب الاعتداد سنة كما زعمه الجمهور حتى يكون ذلك منسوخا بأربعة الاشهر والعشر وانما دلت على أن ذلك كان من باب الوصية بالزوجات أن يمكن من السكنى في بيوت أزواجهن بعد وفاتهم حولا كاملا ان اخترن ذلك ولهذا قال وصية لازواجهم أي يوصيكم الله بهن وصية كقوله تعالى يوصيكم الله في أولادكم الآية (وعن محمد بن يوسف الفريابي) شيخ المؤلف وهو معطوف على قوله حدثنا روح أو على قوله المؤلف عنه وقد وصله أبو نعيم في مستخرجه من طريق محمد بن عبد الملك بن زنجويه عن محمد بن يوسف وهو الفريابي انه قال (حدثنا ورقاء) بن عمر اليشكري الحوارزمي (عن ابن أبي نجيح) بفتح النون وكسر الجيم وبعد التحتية الساكنة حاء مهملة عبد الله واسم أبي نجيح يسار (عن مجاهد بهذا وعن ابن أبي نجيح عن عطاء عن ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما أنه (قال نسخت هذه الآية عدتها في أهلها فتعتد حيث شاءت لقول الله تعالى غير اخراج نحوه) أي نحو ما روى عن مجاهد فيما سبق *وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (حبان) بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة ابن موسى المروزي قال (حدثنا) ولابي ذر أخبرنا (عبد الله) بن المبارك المروزي قال (أخبرنا عبد الله بن عون) بالنون واسم جده ارطبان البصري (عن محمد بن سيرين) انه (قال جلست الى مجالس فيه عظم) بضم العين المهملة وسكون الظاء المعجمة جمع عظيم أي عظماء (من الانصار وفيهم عبد الرحمن بن أبي ليلى) اسمه يسار الكوفي زاد في سورة الطلاق فذكروا آخر الاجلين (فذكرت حديث عبد الله بن عتبة) بضم العين وسكون التحتية وقيل ابن مسعود الهذلي التابعي ابن أخي عبد الله بن مسعود (في شأن سبيعة بنت الحرث) بضم السين المهملة وفتح الموحدة وفتح العين المهملة مصغر سبعة الاسلمية وكانت زوج سعد بن خولة فتوفي عنها بمكة فقال لها أبو السنابل بن بعكك ان أجلك أربعة أشهر وعشر وكانت قد وضعت بعد وفاة زوجها بليال قيل خمس وعشرون ليلة وقيل أقل من ذلك فلما قال لها أبو السنابل ذلك أتت النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته فقال لها قد حللت فانكحي من شئت (فقال عبد الرحمن) بن أبي ليلى (ولكن عمه) نصب بلكن المشددة ولابي ذر ولكن عمه بتخفيف النون ورفع عمه أي عم عبد الله بن عتبة وهو عبد الله بن مسعود (كان لا يقول ذلك) بل يقول تعتد بآخر الاجلين قال محمد بن سيرين (فقلت اني لجريء) أي ذو جراءة (ان كذبت على رجل في جانب الكوفة) يريد عبد الله بن عتبة وكان سكن الكوفة وتوفي بها زمن عبد الملك بن مروان ومفهومه وقوع ذلك وعبد الله بن عتبة حي (ورفع) ابن سيرين (صوته قال) أي ابن سيرين (ثم خرجت فلقيت مالك بن عامر) أبا عطية الهمداني (أو مالك بن عوف) بن أبي نضلة صاحب ابن مسعود الشك من الراوي (قلت) له (كيف كان قول ابن مسعود في) عدة (المتوفى عنها زوجها وهي حامل) الواو في وهي للحال (فقال) مالك بن عامر أو مالك بن عوف (قال ابن مسعود أتجعلون عليها التغليظ) وهو طول زمن عدة الحمل اذا زادت على أربعة أشهر وعشر (ولا تجعلون لها الرخصة) وهي خروجها من العدة اذا وضعت لاقل

محمد بن جعفر سمعت يزيد ابن أسلم أخبرنا عطاء بن يسار عن أبي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال استسلف رسول الله صلى الله عليه وسلم بكرا بمثله غيرا أنه قال فان خير عباد الله أحسنهم قضاء *حدثنا محمد بن بشار بن عثمان العبدي حدثنا محمد ابن جعفر حدثنا شعبة عن سلمة بن كهيل عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال كان لرجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم حق فأغلظ له فهم به أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان لصاحب الحق مقالا ثم قال لهم اشتروا له سنا فأعطوه اياه فقالوا انا لا نجد الا سنا هو خير من سنه قال فاشتروه فأعطوه اياه فان من خيركم أو خيركم أحسنكم قضاء

الحيوان واستحباب توفيته خيرا مما عليه) *

(قوله عن أبي رافع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استسلف من رجل بكرا فقدمت عليه ابل من ابل الصدقة فأمر أبا رافع أن يقضي الرجل بكره فرجع اليه أبو رافع فقال ما أجد فيها الا خيارا رباعيا فقال أعطه اياه فان خيار الناس أحسنهم قضاء وفي رواية أبي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم اشتروا له سنا فأعطوه اياه فقالوا انا لا نجد الا سنا هو خير من سنه قال فاشتروه فاعطوه اياه فان من خيركم أو خيركم أحسنكم قضاء وفي رواية له استقرض رسول الله صلى الله عليه وسلم سنا فأعاد سنا فوقه وقال

* حدثنا أبو كريب حدثنا وكيع عن علي بن صالح عن سلمة بن كهيل عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال استقرض رسول الله صلى الله عليه وسلم سنا فأعطى سنا فوقه وقال خياركم (٣٨) محاسنكم قضاء * حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا أبي حدثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال جاء رجل يتقاضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيرا فقال أعطوه سنا فوق سنه وقال خيركم أحسنكم قضاء * حدثنا

من أربعة أشهر وعشر (لنزلت) بلام التأكيد لقسم محذوف أي والله لنزلت ولابي ذر عن المستملي أنزلت (سورة النساء القصرى) التي هي سورة الطلاق ومرادهم نهاو أولات الاحمال أجلهن أن يضعن حملهن (بعد الطولى) التي هي سورة البقرة ومرادهم نهاو الذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا ومفهوم كلام ابن مسعود أن المتأخر هو الناسخ لكن الجمهور أن لا نسخ بل عموم آية البقرة مخصوص بآية الطلاق وقد روى أبو داود وابن أبي حاتم من طريق مسروق قال بلغ ابن مسعود أن عليا يقول تعتد آخر الاجلين فقال من شاء لاعنته ان التي في النساء القصرى أنزلت بعد سورة البقرة ثم قرأ وأولات الاحمال أجلهن أن يضعن حملهن (وقال أيوب) السختياني مما وصله في سورة الطلاق (عن محمد) هو ابن سيرين (لقيت اباعابسة مالك بن عامر) من غير شك * (باب) قوله تعالى (حافظوا على الصلوات) بالاداء لوقتها والمداومة عليها وفي فاعل هنا قولان أحدهما أنه بمعنى فعل كطارقت النعل وعاقبت اللص وللماضين الحافظة بمعنى المواظبة عداها بعلى والثاني أن فاعل على بابها لمن كونهم بين اثنين فقيل بين العبد وربه كأنه قال احفظ هذه الصلاة يحفظك الله وقيل بين العبد والصلاة أي احفظها تحفظك (والصلاة الوسطى) ذكر الخاص بعد العام أي الوسطى بينها أو الفضلى منهن من قولهم للافضل الاوسط قاله الزمخشري وتعقب بان الذي يقتضيه الظاهر أن تكون الوسطى فعلى مؤنث الاوسط كالفضلى مؤنث الافضل قال اعرابي يمدح النبي صلى الله عليه وسلم

يا أوسط الناس طرافي ومفاخرهم * وأكرم الناس أما برة وأبا

وقال تعالى قال أوسطهم أي أفضلهم ومنه يقال فلان واسطة قومه أي أفضلهم وعينهم وليست من الوسط الذي معناه متوسط بين شيئين لان فعلى معناها أفعل التفضيل ولا يبنى للتفضيل الا ما يقبل الزيادة والنقص والوسط بمعنى العدل والخيار يقبلهما بخلاف المتوسط بين الشيئين فانه لا يقبلهما فلا يبنى منه أفعل التفضيل * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (عبد الله بن محمد) المسندي قال (حدثنا يزيد) من الزيادة ابن هرون الواسطي قال (أخبرنا هشام) هو ابن حسان القردوسي (عن محمد) هو ابن سيرين (عن عبيدة) بفتح العين وكسر الموحدة السلماني (عن علي رضي الله تعالى عنه) أنه قال (قال النبي صلى الله عليه وسلم) * وبه قال (حدثني) ولابي ذر وحدثني (عبد الرحمن) بن بشر بن الحكم قال (حدثنا يحيى بن سعيد) القطان (قال هشام) هو ابن حسان القردوسي (حدثنا) ولابي ذر حدثنا هشام قال حدثنا (محمد) هو ابن سيرين (عن عبيدة) السلماني (عن علي رضي الله تعالى عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم الخندق حبسونا) أي منعونا (عن) ايقاع (صلاة الوسطى) زاد مسلم صلاة العصر واضافة الصلاة الى الوسطى من اضافة الصفة الى الموصوف وأجازه الكوفيون (حتى غابت الشمس) زاد مسلم ثم صلاها بين المغرب والعشاء ويحتمل أن يكون أخرها نسيانا لا لاشتغاله بأمر العدو وكان هذا قبل نزول صلاة الخوف (ملأ الله قبورهم وبيوتهم) أي مكان بيوتهم (أو أجوافهم شك يحيى) بن سعيد القطان (نارا) وقد اختلف السلف والخلف في تعيين الصلاة الوسطى قال الترمذي والبغوي أكثر علماء الصحابة وغيرهم أنها العصر وقال الماوردي انه قول جمهور التابعين وحكاه الدمياطي عن عمر وعلي وابن مسعود وأبي أيوب وابن عمر وسمرة بن جندب وأبي هريرة وأبي سعيد وحفصة وأم حبيبة وأم سلمة وهو مذهب أحمد وقال ابن المنذر انه الصحيح عن أبي حنيفة وصاحبيه واختاره ابن حبيب من المالكية لحديث علي مرفوعا عند أحمد شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر وكذا عند مسلم والنسائي وأبي داود وكل بلفظ صلاة العصر وكذا هو في حديث ابن مسعود والبراء بن عازب عند مسلم وسمرة عند أحمد وأبي هريرة عند ابن جرير وأبي مالك

خياركم محاسنكم قضاء) أما البكر من الابل فبفتح الباء وهو الصغير كالغلام من الآدميين والانثى بكرة وتلوص وهي الصغيرة كالجارية فاذا استكمل ست سنين ودخل في السابعة وألقى رباعيته بتخفيف الياء فهو رباع والانثى رباعية بتخفيف الياء واعطاه رباعيا بتخفيفها (قوله صلى الله عليه وسلم خياركم محاسنكم قضاء) قالوا معناه ذوو المحاسن سمحاهم بالصفة قال القاضي وقيل هو جمع حسن بفتح الميم وأكثر ما يجيء أحاسنكم جمع أحسن وفي هذا الحديث جواز الاقتراض والاستدانة وانما اقترض النبي صلى الله عليه وسلم للحاجة وكان صلى الله عليه وسلم يستعيذ بالله من المغرم وهو الدين وفيه جواز اقتراض الحيوان وفيه ثلاثة مذاهب مذهب الشافعي ومالك وجماهير العلماء من السلف والخلف انه يجوز قرض جميع الحيوان الا الجارية بملك وطأها فانه لا يجوز ويجوز اقراضها لان لا يملك وطأها كمحارمها والمرأة والخنثى والمذهب الثاني مذهب المزني وابن جرير وداود أنه يجوز قرض الجارية الاشعري وسائر الحيوان لكل أحد والثالث مذهب أبي حنيفة والكوفيين انه لا يجوز قرض شيء من الحيوان وهذه الاحاديث ترد عليهم ولا تقبل

دعواهم النسخ بغير دليل وفى هذه الاحاديث جواز السلم فى الحيوان وحكمه حكم القرض وفيها انه يستحب لمن عليه دين من قرض وغيره أن يرد أجود من الذى عليه وهذا من السنة ومكارم الاخلاق وليس هو من قرض جر منفعة فانه منهى عنه لان المنهى عنه ما كان مشروطا فى عقد القرض ومذهبنا انه يستحب الزيادة فى الاداء عما عليه ويجوز للمقرض أخذها سواء زاد فى الصفة أو فى العدد وبهذا أقرضه عشرة فاعطاه احد عشر ومذهب مالك ان الزيادة فى العدد منهى عنها وحجة أصحابنا عموم قوله صلى الله عليه وسلم خيركم أحسنكم قضاء (قوله تقدمت عليه ابل الصدقة الخ) هذا مما يستشكل فيقال فكيف قضى من ابل الصدقة أجود من الذى يستحقه الغريم مع ان الناظر فى الصدقات لا يجوز تبرعه منها والجواب انه صلى الله عليه وسلم اقترض لنفسه فلما جاءت ابل الصدقة اشترى منها بعيرا رياعيا ممن استحقه ذلك النبى صلى الله عليه وسلم ثمنه وأداه فاقام بعير عالبا زيادة من ماله ويدل على ما ذكرناه رواية أبى هريرة التى قدمناها ان النبى صلى الله عليه وسلم قال اشتروا له سنا فهذا هو الجواب المعتمد وقد قيل فيه أجوبة غير هذا أن المقترض كان بعض المحتاجين اقترض لنفسه فأعطاه من الصدقة حين جاءت وأمره بالقضاء (قوله كان لرجل على النبى صلى الله عليه وسلم حق فاغلظ له فهم به أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان لصاحب الحق مقالا) فيه انه يحتمل من صاحب الدين الكلام المعتاد فى المطالبة وهذا الاغلاظ المذكور يحمل على تشدد فى المطالبة ونحو ذلك من غير كلام فيه قدح أو غيره مما

الاشعرى عند ابن جرير أيضا وابن مسعود عند ابن أبى حاتم وابن حبان فى صحيحه ويؤكد ذلك الامر بالمحافظة عليها تأكيدا بعد تأكيد فانه صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله واجتماع الملائكة فى وقتها وروى ابن جرير من طريق سلم بن عروة عن أبيه قال كان فى مصحف عائشة حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وهى صلاة العصر وفى مصحف حفصة حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر رواه ابن جرير وغيره وعورض بأن العطف بالواو فى قوله وصلاة العصر يقتضى المغايرة وأجيب بان الواو زائدة أو هو من عطف الصفات لا من عطف الذوات كقوله تعالى ولكن رسول الله وخاتم النبيين لكن هى منسوخة التلاوة كما فى حديث البراء بن عازب عند مسلم بلفظ نزلت حافظوا على الصلوات وصلاة العصر فقرأناها ما شاء الله ثم نسخها الله عز وجل وأنزل حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقيل انها الصبح رواه مالك فى موطئه بلاغا عن على وابن عباس وهو مذهب مالك ونص عليه الشافعى محتجا بقوله تعالى وقوموا لله قانتين والقنوت عنده فى صلاة الصبح وقيل هى الظهر لحديث زيد بن ثابت عند أحمد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى الظهر بالهاجرة ولم يكن يصلى صلاة أشد على أصحابه منها فنزلت حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقال ان قبلها صلاتين وبعدها صلاتين ورواه أبو داود فى سننه من حديث شعبة وقيل هى المغرب ففى حديث ابن عباس عند ابن أبى حاتم باسناد حسن قال الصلاة الوسطى هى المغرب واحتج لذلك بأنها معتدلة فى عدد الركعات ولا تقصر فى السفر وبأن قبلها صلاتى سر وبعدها صلاتى جهر وقيل هى العشاء واختاره الواحدى ونقله القرطبى والسفاقسى واحتج له بأنها بين صلاتين لا تقصران وقيل هى واحدة من الخمس لا بعينها وأبهمت فهن كالليلة القدر فى الحول أو الشهر أو العشر واختاره امام الحرمين وقيل مجموع الصلوات الخمس رواه ابن أبى حاتم عن ابن عمر قال الحافظ ابن كثير وفى صحته نظر والعجب من اختيار ابن عبد البر له مع اطلاعه وحفظه وانها الاحدى الكبر اذا اختار مع اطلاعه وحفظه ما لم يقم عليه دليل وقيل الصبح والعشاء لما فى الصحيحين انهما أثقل الصلاة على المنافقين وقيل الصبح والعصر لقوة الادلة فى أن كلا منهما قيل انه الوسطى فظاهر القرآن الصبح ونص الحديث العصر وقيل غير ذلك قال ابن كثير والمدار ومعترك النزاع فى الصبح والعصر وقد بينت السنة أنها العصر فتعين المصير اليها وقد جزم الماوردى بأن مذهب الشافعى انها العصر وان كان قد نص فى الجديد انها الصبح لصحة الاحاديث انها العصر لقوله اذا صح الحديث وقلت قولا فانا راجع عن قولى وقائل بذلك لكن قد صح جماعة من الشافعية أنها الصبح قولا واحدا قيل انه الوسطى فظاهر القرآن الصبح ونص الحديث العصر وقيل غير ذلك قال ابن كثير والمدار ومعترك النزاع فى الصبح والعصر وقد بينت السنة أنها العصر فتعين المصير اليها وقد جزم الماوردى بأن مذهب الشافعى انها العصر وان كان قد نص فى الجديد انها الصبح لصحة الاحاديث انها العصر لقوله اذا صح الحديث وقلت قولا فانا راجع عن قولى وقائل بذلك لكن قد صح جماعة من الشافعية أنها الصبح قولا واحدا

* (باب) قوله تعالى (وقوموا لله) فى الصلاة حال كونكم (قانتين أى مطيعين) كذا فسر ابن مسعود وأبو عباس وجماعة من التابعين فيما ذكره ابن أبى حاتم وقيل خاشعين ذليلين مستكينين بين يديه ساكتين وقال ابن المسيب المراد به القنوت فى الصبح وسقط لفظ أى لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن اسمعيل من أبى خالد) الاحمسى مولاهم البجلى (عن الحرث ابن شبيل) بضم المعجمة وفتح الموحدة آخره لام مصغرا (عن أبى عمرو) بفتح العين سعد بن اياس (الشيبانى) بفتح الشين المعجمة المخضرم عاش مائة وعشرين سنة (عن زيد بن أرقم) رضى الله عنه أنه (قال كنا نتكلم فى الصلاة) زاد فى باب ما ينهى من الكلام فى الصلاة فى أواخر كتاب الصلاة من طريق عيسى بن يونس عن اسمعيل بن أبى خالد على عهد النبى صلى الله عليه وسلم (يكلم أحدنا أخاه) وفى طريق عيسى بن يونس صاحبه بدل أخاه (فى حاجته حتى) أى الى أن (نزلت هذه الآية حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين فأمرنا بالسكوت) عن الكلام الذى لا يتعلق بالصلاة وليس فى الصلاة حالة سكوت وقد أشكل هذا الحديث من جهة أنه ثبت أن تحريم الكلام فى الصلاة كان بمكة قبل الهجرة الى المدينة وبعد الهجرة الى

* حدثنا أبو كريب حدثنا وكيع عن علي بن صالح عن سلمة بن كهيل عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال استقرض رسول الله صلى الله عليه وسلم سنا فأعطى سنا فوقه وقال خياركم (٣٨) محاسنكم قضاء * حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا أبي حدثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال جاء رجل يتقاضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيرا فقال أعطوه سنا فوق سنه وقال خيركم أحسنكم قضاء * حدثنا

من أربعة أشهر وعشر (لنزلت) بلام التأكيد لقسم محذوف أي والله لنزلت ولابي ذر عن المستملي أنزلت (سورة النساء القصرى) التي هي سورة الطلاق ومراده منها وأولات الاحمال أجلهن أن يضعن حملهن (بعد الطولى) التي هي سورة البقرة ومراده منها والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا ومفهوم كلام ابن مسعود أن المتأخر هو الناسخ لكن الجمهور أن لا نسخ بل عموم آية البقرة مخصوص بآية الطلاق وقد روى أبو داود وابن أبي حاتم من طريق مسروق قال بلغ ابن مسعود أن عليا يقول تعتد آخر الاجلين فقال من شاء لاعنته ان التي في النساء القصرى أنزلت بعد سورة البقرة ثم قرأ وأولات الاحمال أجلهن أن يضعن حملهن (وقال أبو) السختياني مما وصله في سورة الطلاق (عن محمد) هو ابن سيرين (لقيت اباعابدة مالك بن عامر) من غير شك * (باب) قوله تعالى (حافظوا على الصلوات) بالاداء لوقتها والمداومة عليها وفي فاعل هنا قولان أحدهما أنه بمعنى فعل كطارقت النعل وعاقبت اللص ولما ضمن المحافظة معنى المواظبة عداها بعلى والثاني أن فاعل على بابها من كونها بين اثنين فقيل بين العبد وربه كأنه قال احفظ هذه الصلاة يحفظك الله وقيل بين العبد والصلاة أي احفظها تحفظك (والصلاة الوسطى) ذكر للخاص بعد العام أي الوسطى بينها أو الفضلى منهن قولهم للافضل الاوسط قاله الزمخشري وتعقب بان الذي يقتضيه الظاهر أن تكون الوسطى فعلى مؤنث الاوسط كالفضلى مؤنث الافضل قال امرؤ القيس يمدح النبي صلى الله عليه وسلم

بأوسط الناس طرا في مفاخرهم * وأكرم الناس أما وابرة وأبا

وقال تعالى قال أوسطهم أي أفضلهم ومنه يقال فلان واسطة قومه أي أفضلهم وعينهم وليست من الوسط الذي معناه متوسط بين شيئين لان نعلي معناها أفعل التفضيل ولا يبنى للتفضيل الا ما يقبل الزيادة والنقص والوسط بمعنى العدل والخيار يقبلهما بخلاف المتوسط بين الشيئين فانه لا يقبلهما فلا يبنى منه أفعل التفضيل * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (عبد الله بن محمد) المسندي قال (حدثنا يزيد) من الزيادة ابن هرون الواسطي قال (أخبرنا هشام) هو ابن حسان القردوسي (عن محمد) هو ابن سيرين (عن عبيدة) بفتح العين وكسر الموحدة السلماني (عن علي رضي الله تعالى عنه) أنه قال (قال النبي صلى الله عليه وسلم) * وبه قال (حدثني) ولابي ذر حدثني (عبد الرحمن) بن بشر بن الحكم قال (حدثنا يحيى بن سعيد) القطان (قال هشام) هو ابن حسان القردوسي (حدثنا) ولابي ذر حدثنا هشام قال حدثنا (محمد) هو ابن سيرين (عن عبيدة) السلماني (عن علي رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم الخندق حبسونا) أي منعونا (عن) ايقاع (صلاة الوسطى) زاد مسلم صلاة العصر واضافة الصلاة الى الوسطى من اضافة الصفة الى الموصوف وأجازه الكوفيون (حتى غابت الشمس) زاد مسلم ثم صلاها بين المغرب والعشاء ويحتمل أن يكون أخرها نسيانا لاشتغاله بأمر العدو وكان هذا قبل نزول صلاة الخوف (ملأ الله قبورهم وبيوتهم) أي مكان بيوتهم (أو أجوافهم شك يحيى) بن سعيد القطان (نارا) وقد اختلف السلف والخلف في تعيين الصلاة الوسطى قال الترمذي والبغوي أكثر علماء الصحابة وغيرهم أنها العصر وقال الماوردي انه قول جمهور التابعين وحكاه الدمياطي عن عمر وعلي وابن مسعود وأبي أيوب وابن عمر وسمرة بن جندب وأبي هريرة وأبي سعيد وحفصة وأم حبيبة وأم سلمة وهو مذهب أحمد وقال ابن المنذر انه الصحيح عن أبي حنيفة وصاحبيه واختاره ابن حبيب من المالكية لحديث علي مرفوعا عند أحد شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر وكذا عند مسلم والنسائي وأبي داود كلهم بلفظ صلاة العصر وكذا هو في حديث ابن مسعود والبراء بن عازب عند مسلم وسمرة عند أحمد وأبي هريرة عند ابن جرير وأبي مالك

خياركم محاسنكم قضاء) أما البكر من الابل فبفتح الباء وهو الصغير كالغلام من الآدميين والانثى بكرة وتسلوص وهي الصغيرة كالجارية فاذا استكمل ست سنين ودخل في السابعة وألقى رباعيته بتخفيف الياء فهو رباع والانثى رباعية بتخفيف الياء واعطاه رباعيا بتخفيفها (قوله صلى الله عليه وسلم خياركم محاسنكم قضاء) قولوا معناه ذوو المحاسن منهم بالصفة قال القاضي وقيل هو جمع محسن بفتح الميم وأكثر ما يجيء أحسنكم جمع أحسن وفي هذا الحديث جواز الاقتراض والاستدانة وانما اقترض النبي صلى الله عليه وسلم للحاجة وكان صلى الله عليه وسلم يستعيذ بالله من المغرم وهو الدين وفيه جواز اقتراض الحيوان وفيه ثلاثة مذاهب مذهب الشافعي ومالك وجماهير العلماء من السلف والخلف انه يجوز قرض جميع الحيوان الا الجارية فمن ذلك وطأها فانه لا يجوز ويجوز اقراضها لان لاعبات وطأها كما يجوز مهاداة المرأة والختن والمذهب الثاني مذهب المزني وابن جرير وداود أنه يجوز قرض الجارية الاشعري وسائر الحيوان لكل أحد والثالث مذهب أبي حنيفة والكوفيين انه لا يجوز قرض شيء من الحيوان وهذه الاحاديث ترد عليهم ولا تقبل

دعواهم النسخ بغير دليل وفى هذه الاحاديث جواز السلم فى الحيوان وحكمه حكم القرض وفيها انه يستحب لمن عليه دين من قرض وغيره أن يرد أجود من الذى عليه وهذا من السنة ومكارم الاخلاق وليس هو من قرض جر منفعة وانه منهى عنه لان المنهى عنه ما كان مشروطا فى عقد القرض ومذهبنا انه يستحب الزيادة فى الاداء عما عليه ويجوز للمقترض أخذها سواء زاد فى الصفة أو فى العدد بان أقرضه عشرة فاعطاه احد عشر ومذهب مالك ان الزيادة فى العدد منهى عنها وحجة أصحابنا عموم قوله صلى الله عليه وسلم خيركم أحسنكم قضاء (قوله فقدمت عليه ابل الصدقة الخ) هذا مما يستشكل فيقال فكيف قضى من ابل الصدقة أجود من الذى يستحقه الغريم مع ان الناظر فى الصدقات لا يجوز تبرعه منها والجواب انه صلى الله عليه وسلم اقترض لنفسه فلما جاءت ابل الصدقة اشترى منها بعيرا رباعيا ممن استحقه فلكه النبى صلى الله عليه وسلم بثمنه أو وفاه متبرعا بالزيادة من ماله ويدل على ما ذكرناه رواية أبى هريرة التى قدمناها ان النبى صلى الله عليه وسلم قال اشتروه فسنا فهذا هو الجواب المعتمد وقد قيل فيه أجوبة غير هذا بأن المقترض كان بعض المحتاجين اقترض لنفسه فأعطاه من الصدقة حين جاءت وأمره بالقضاء (قوله كان لرجل على النبى صلى الله عليه وسلم حق فاغلظ له فهم به أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان لصاحب الحق مقالا) فيه انه يحتمل من صاحب الدين الكلام المعتاد فى المطالبة وهذا الاغلاظ المذكور محمول على تشدد فى المطالبة ونحو ذلك من غير كلام فيه قدح أو غير مما

الاشعرى عند ابن جرير أيضا وابن مسعود عند ابن أبى حاتم وابن حبان فى صحيحه ويؤكد ذلك الامر بالمحافظة عليها الحديث من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله واجتماع الملائكة فى وقتها وروى ابن جرير من طريق هشام بن عروة عن أبيه قال كان فى مصحف عائشة حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وهى صلاة العصر وفى مصحف حفصة حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر رواه ابن جرير وغيره وعورض بأن العطف بالواو فى قوله وصلاة العصر يقتضى المغايرة وأجيب بان الواو زائدة أو هو من عطف الصفات لا من عطف الذوات كقوله تعالى ولكن رسول الله وخاتم النبيين لكن هى منسوخة التلاوة كما فى حديث البراء بن عازب عند مسلم بلفظ نزلت حافظوا على الصلوات وصلاة العصر فقرأناها على رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله ثم نسخها الله عز وجل وأنزل حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقيل انها الصبح رواه مالك فى موطئه بلاغا عن على وابن عباس وهو مذهب مالك ونص عليه الشافعى محتجا بقوله تعالى وقوموا لله قانتين والقنوت عنده فى صلاة الصبح وقيل هى الظهر لحديث زيد بن ثابت عند أحمد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى الظهر بالهاجرة ولم يكن يصلى صلاة أشد على أصحابه منها فنزلت حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقال ان قبلها صلاتين وبعدها صلاتين ورواه أبو داود فى سننه من حديث شعبة وقيل هى المغرب ففى حديث ابن عباس عند ابن أبى حاتم باسناد حسن قال الصلاة الوسطى هى المغرب واحتج لذلك بأنها معتدلة فى عدد الركعات ولا تقصر فى السفر وبأن قبلها صلاتى سر وبعدها صلاتى جهر وقيل هى العشاء واختاره الواحدى ونقله القرطبى والسفاقسى واحتج له بأنها بين صلاتين لا تقصران وقيل هى واحدة من الخمس لا بعينها وأبهمت فيمن كل ليلة القدر فى الحول أو الشهر أو العشر واختاره امام الحرمين وقيل مجموع الصلوات الخمس رواه ابن أبى حاتم عن ابن عمر قال الحافظ ابن كثير وفى صحته نظر والعجب من اختيار ابن عبد البر له مع اطلاعه وحفظه وأنها الاحدى الكبر اذا اختار مع اطلاعه وحفظه ما لم يقم عليه دليل وقيل الصبح والعشاء لما فى الصحيحين انهما أثقل الصلاة على المنافقين وقيل الصبح والعصر لقوة الادلة فى أن كلا منهما قيل انه الوسطى فظاهر القرآن الصبح ونص الحديث العصر وقيل غير ذلك قال ابن كثير والمدار ومعترك النزاع فى الصبح والعصر وقد بينت السنة أنهما العصر فتعين المصير اليها وقد جزم الماوردى بأن مذهب الشافعى انها العصر وان كان قد نص فى الجديد انها الصبح لصحة الاحاديث انها العصر لقوله اذا صح الحديث وقلت قولا فانا راجع عن قولى وقائل بذلك لكن قد صمم جماعة من الشافعية أنها الصبح قولا واحدا

(باب) قوله تعالى (وقوموا لله) فى الصلاة حال كونكم (قانتين أى مطيعين) كذا فسر ابن مسعود وأبو عباس وجماعة من التابعين فيما ذكره ابن أبى حاتم وقيل خاشعين ذليلين مستكينين بين يديه ساكتين وقال ابن المسيب المراد به القنوت فى الصبح وسقط لفظ أى لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن اسمعيل بن أبى خالد) الاحمسى مولاهم البجلى (عن الحرث ابن شبيل) بضم المعجمة وفتح الموحدة آخره لام مصغرا (عن أبى عمرو) بفتح العين سعد بن اياس (الشيبانى) بفتح الشين المعجمة الخضرم عاش مائة وعشرين سنة (عن زيد بن أرقم) رضى الله عنه أنه (قال كنا نتكلم فى الصلاة) زاد فى باب ما ينهى من الكلام فى الصلاة فى أواخر كتاب الصلاة من طريق عيسى بن يونس عن اسمعيل بن أبى خالد على عهد النبى صلى الله عليه وسلم (يكلم أحدنا أخاه) وفى طريق عيسى بن يونس صاحبه بدل أخاه (فى حاجته حتى) أى الى أن (نزلت هذه الآية حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين فأمرنا بالسكوت) عن الكلام الذى لا يتعلق بالصلاة وليس فى الصلاة حالة سكوت وقد أشكل هذا الحديث من جهة أنه ثبت أن تحريم الكلام فى الصلاة كان بمكة قبل الهجرة الى المدينة وبعد الهجرة الى

* حدثنا أبو كريب حدثنا وكيع عن علي بن صالح عن سلمة بن كهيل عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال استقرض رسول الله صلى الله عليه وسلم سنا فأعطى سنا فوقه وقال خياركم

* حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا أبي حدثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال جاء رجل يتقاضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيرا فقال أعطوه سنا فوق سنه وقال خيركم أحسنكم قضاء * حدثنا

من أربعة أشهر وعشر (لنزلت) بلام التأكيد لقسم محذوف أي والله لنزلت ولابي ذر عن المستملي أنزلت (سورة النساء القصرى) التي هي سورة الطلاق ومراده منها وأولات الاحمال أجلهن أن يضعن حملهن (بعد الطولى) التي هي سورة البقرة ومراده منها والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا ومفهوم كلام ابن مسعود أن المتأخر هو الناسخ لكن الجمهور أن لا نسخ بل عموم آية البقرة مخصوص بآية الطلاق وقد روى أبو داود وابن أبي حاتم من طريق مسروق قال بلغ ابن مسعود أن عليا يقول تعتد آخر الاجلين فقال من شاء لاعنته ان التي في النساء القصرى أنزلت بعد سورة البقرة ثم قرأ وأولات الاحمال أجلهن أن يضعن حملهن (وقال أيوب) السختياني مما وصله في سورة الطلاق (عن محمد) هو ابن سيرين (لقيت اباعطية مالك بن عامر) من غير شك ﴿(باب)﴾ قوله تعالى (حافظوا على الصلوات) بالاداء لوقتها والمداومة عليها وفي فاعل هنا قولان أحدهما أنه بمعنى فعل كما فرقت النعل وعاقبت اللص وما ضمن الحافظ فلذا عدي بعلى والثاني أن فاعل على بابها لما كان من كونها بين اثنين فقيل بين العبد وربه كأنه قال احفظ هذه الصلاة يحفظك الله وقيل بين العبد والصلاة أي احفظها تحفظك (والصلاة الوسطى) ذكر الخاص بعد العام أي الوسطى بينها أو الفضلى منها من قولهم للافضل الاوسط قاله الزمخشري وتعقب بان الذي يقتضيه الظاهر أن تكون الوسطى فعلى من بناء الاوسط كالفضلى مؤنث الافضل قال امرأ بي يمدح النبي صلى الله عليه وسلم

يا أوسط الناس طرا في مفاخرهم * وأكرم الناس أما بره وأبا

وقال تعالى قال أوسطهم أي أفضلهم ومنه يقال فلان واسطة قومه أي أفضلهم وعينهم وليست من الوسط الذي معناه متوسط بين شيئين لان فعلى معناها أفعل التفضيل ولا يبنى للتفضيل الا ما يقبل الزيادة والنقص والوسط بمعنى العدل والخيار يقبلهما بخلاف المتوسط بين الشيئين فانه لا يقبلهما فلا يبنى منه أفعل التفضيل * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (عبد الله بن محمد) المسندي قال (حدثنا يزيد) من الزيادة ابن هرون الواسطي قال (أخبرنا هشام) هو ابن حسان القردوسي (عن محمد) هو ابن سيرين (عن عبيدة) بفتح العين وكسر الموحدة السلماني (عن علي رضي الله تعالى عنه) أنه قال (قال النبي صلى الله عليه وسلم) * وبه قال (حدثني) ولابي ذر وحدثني (عبد الرحمن) بن بشر بن الحكم قال (حدثنا يحيى بن سعيد) القطان (قال هشام) هو ابن حسان القردوسي (حدثنا) ولابي ذر حدثنا هشام قال حدثنا (محمد) هو ابن سيرين (عن عبيدة) السلماني (عن علي رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم الخندق حبسونا) أي منعونا (عن) ايقاع (صلاة الوسطى) زاد مسلم صلاة العصر واضافة الصلاة الى الوسطى من اضافة الصفة الى الموصوف وأجازه الكوفيون (حتى غابت الشمس) زاد مسلم ثم صلاها بين المغرب والعشاء ويحتمل أن يكون أخرها نسيانا لاشتغاله بأمر العدو وكان هذا قبل نزول صلاة الخوف (ملأ الله قبورهم وبيوتهم) أي مكان بيوتهم (أو أجوافهم شك يحيى) بن سعيد القطان (نارا) وقد اختلف السلف والخلف في تعيين الصلاة الوسطى قال الترمذي والبغوي أكثر علماء الصحابة وغيرهم أنها العصر وقال الماوردي اذ قول جمهور التابعين وحكاه الدمياطي عن عمر وعلي وابن مسعود وأبي أيوب وابن عمر وسمرة بن جندب وأبي هريرة وأبي سعيد وحفصة وأم حبيبة وأم سلمة وهو مذهب أحمد وقال ابن المنذر انه الصحيح عن أبي حنيفة وصاحبيه واختاره ابن حبيب من المالكية لحديث علي مرفوعا عند أحمد شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر وكذا عند مسلم والنسائي وأبي داود وكل بلفظ صلاة العصر وكذا هو في حديث ابن مسعود والبراء بن عازب عند مسلم وسمرة عند أحمد وأبي هريرة عند ابن جرير وأبي مالك

خياركم محاسنكم قضاء) أما البكر من الابل فبفتح الباء وهو الصغير كالغلام من الآدميين والانثى بكرة وتجمع وهي الصغيرة كالجارية فاذا استكمل ست سنين ودخل في السابعة وألقى رباعيته بتخفيف الياء فهو رباع والانثى رباعية بتخفيف الياء واعتاد رباعيا بتخفيفها (قوله صلى الله عليه وسلم خياركم محاسنكم قضاء) قالوا معناه ذوو المحاسن منهم بالصفة قال القاضي وقيل هو جمع حسن فتح الحاء وأكثر ما يجيء أحسنكم جمع أحسن وفي هذا الحديث جواز الاقتراض والاستدانة وانما تقترض النبي صلى الله عليه وسلم للحاجة وكان صلى الله عليه وسلم يستعيذ بالله من المغرم وهو الدين وفيه جواز اقتراض الحيوان وفيه ثلاثة مذاهب مذهب الشافعي ومالك وجماهير العلماء من السلف والخلف انه يجوز قرض جميع الحيوان الا الجارية فلن يملك وطأها فانه لا يجوز ويجوز اقراضها لان لا يملك وطأها كما جاز بيعها والمرأة والخنثى والمذهب الثاني مذهب المزني وابن جرير وداود أنه يجوز قرض الجارية الاشعري وسائر الحيوان لكل أحد والثالث مذهب أبي حنيفة والكوفيين انه لا يجوز قرض شيء من الحيوان وهذه الاحاديث ترد عليهم ولا تقبل

دعواه ... يل وفى هذه الاحاديث جواز السلم فى الحيوان وحكمه حكم القرض وفيها انه يستحب لمن عليه دين من قرض وغيره أن ... ن الذى عليه وهذا من السنة ومكارم الاخلاق وليس هو من قرض جر منفعة فانه منهى عنه لان المنهى عنه ما كان

الاشعرى عند ابن جرير أيضا وابن مسعود عند ابن أبى حاتم وابن حبان فى صحيحه ويؤكد ذلك الامر بالمحافظة عليها كحديث من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله واجماع الملائكة فى وقتها وروى ابن جرير من طريق هشام بن عروة عن أبيه قال كان فى مصحف عائشة حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وهى صلاة العصر وفى مصحف حفصة حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر رواه ابن جرير وغيره وعورض بأن العطف بالواو فى قوله وصلاة العصر يقتضى المغايرة وأجيب بان الواو زائدة أو هو من عطف الصفات لا من عطف الذوات كقوله تعالى ولكن رسول الله وخاتم النبيين لكن هى منسوخة التلاوة كما فى حديث البراء بن عازب عند مسلم بلفظ نزلت حافظوا على الصلوات وصلاة العصر فقرأناها ما شاء الله ثم نسخها الله عز وجل وأنزل حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقيل انها الصبح رواه مالك فى موطئه بلاغا عن على وابن عباس وهو مذهب مالك ونص عليه الشافعى محتجا بقوله تعالى وقوموا لله قانتين والقنوت عنده فى صلاة الصبح وقيل هى الظهر لحديث زيد بن ثابت عند أحمد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى الظهر بالهاجرة ولم تكن صلاة أشد على أصحابه منها فنزلت حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقال ان قبلها صلاتين وبعدها صلاتين ورواه أبو داود فى سننه من حديث شعبة وقيل هى المغرب ففى حديث ابن عباس عند ابن أبى حاتم باسناد حسن قال الصلاة الوسطى هى المغرب واحتج لذلك بأنها معتدلة فى عدد الركعات ولا تقصر فى السفر وبأن قبلها صلاتى سر وبعدها صلاتى جهر وقيل هى العشاء واختاره الواحدى ونقله القرطبى والسفاقسى واحتج له بأنها بين صلاتين لا تقصران وقيل هى واحدة من الخمس لا بعينها وأبهمت فهن كالليلة القدر فى الحول أو الشهر أو العشر واختاره امام الحرمين وقيل مجموع الصلوات الخمس رواه ابن أبى حاتم عن ابن عمر قال الحافظ ابن كثير وفى صحته نظر والعجب من اختيار ابن عبد البر له مع اطلاعه وحفظه وانه الاحدى الكبر اذا اختار مع اطلاعه وحفظه ما لم يقم عليه دليل وقيل الصبح والعشاء لما فى الصحيح انهما أثقل الصلاة على المنافقين وقيل الصبح والعصر لقوة الادلة فى أن كلا منهما قيل انه الوسطى فظاهر القرآن الصبح ونص الحديث العصر وقيل غير ذلك قال ابن كثير والمدار ومعترك النزاع فى الصبح والعصر وقد بينت السنة أنهما العصر فتعين المصير اليها وقد جزم الماوردى بأن مذهب الشافعى انها العصر وان كان قد نص فى الجديد انها الصبح لصحة الاحاديث انها العصر لقوله اذا صح الحديث وقلت قولا فانا راجع عن قولى وقائل بذلك لكن قد صح جماعة من الشافعية أنها الصبح قولا واحدا

* (باب) قوله تعالى (وقوموا لله) فى الصلاة حال كونكم (قانتين أى مطيعين) كذا فسر ابن مسعود وأبى عباس وجماعة من التابعين فيما ذكره ابن أبى حاتم وقيل خاشعين ذليلين مستكينين بين يديه ساكتين وقال ابن المسيب المراد به القنوت فى الصبح وسقط لفظ أى لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن اسمعيل بن أبى خالد) الاحمسى مولاهم البجلى (عن الحرث ابن شبيل) بضم المعجمة وفتح الموحدة آخره لام مصغرا (عن أبى عمرو) بفتح العين سعد بن اياس (الشيبانى) بفتح الشين المعجمة الخضرم عاش مائة وعشرين سنة (عن زيد بن أرقم) رضى الله عنه أنه (قال كنا نتكلم فى الصلاة) زاد فى باب ما ينهى من الكلام فى الصلاة فى أواخر كتاب الصلاة من طريق عيسى بن يونس عن اسمعيل بن أبى خالد على عهد النبى صلى الله عليه وسلم (يكلم أحدنا أخاه) وفى طريق عيسى بن يونس صاحبه بدل أخاه (فى حاجته) أى الى أن (نزلت هذه الآية حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين فأمرنا بالسكوت) عن الكلام الذى لا يتعلق بالصلاة وليس فى الصلاة حالة سكوت وقد أشكل هذا الحديث من جهة أنه ثبت أن تحريم الكلام فى الصلاة كان بمكة قبل الهجرة الى المدينة وبعد الهجرة الى

صلى الله عليه وسلم حق فاغلظ له فهم به أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان لصاحب الحق مقالا) فيه انه يحتمل من صاحب الدين الكلام المعتاد فى المطالبة وهذا الاغلاظ المذكور محمول على تشدد فى المطالبة ونحو ذلك من غير كلام فيه قدح أو غيره مما

مشروطا فى عقد القرض ومذهبنا انه يستحب الزيادة فى الاداء مما عليه ويجوز للمقترض أخذها سواء زاد فى الصفة أو فى العدد بان أقترضه عشرة فاعطاه احد عشر ومذهب مالك ان الزيادة فى العدد منهى عنها وجهة أصحابنا عموم قوله صلى الله عليه وسلم خيركم أحسنكم قضاء (قوله فقدمت عليه ابل الصدقة الخ) هذا مما يستشكل فيقال فكيف قضى من ابل الصدقة أجود من الذى استقرضه الغريم مع ان الناظر فى الصدقات لا يجوز تبرعه منها والجواب انه صلى الله عليه وسلم اقترض لنفسه فلما جاءت ابل الصدقة اشترى منها بعيرا رباعيا ممن استقرضه فملكه النبى صلى الله عليه وسلم بثمنه وأوفاه متبرعا بالزيادة من ماله ويدل على ما ذكرناه رواية أبى هريرة التى قدمناها ان النبى صلى الله عليه وسلم قال اشتروا له سنا فهذا هو الجواب المعتمد وقد قيل فيه أجوبة غير هذا منها أن المقترض كان بعض المحتاجين اقترض لنفسه فأعطاه من الصدقة حين جاءت وأمره بالقضاء (قوله كان لرجل على النبى

يحيى بن يحيى التميمي وابن رمح قالا حدثنا الليث ح وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن أبي الزبير عن جابر قال جاء عبد فبايع النبي صلى الله عليه وسلم على الهجرة ولم يشعر أنه عبد فجاء سيده يريده فقال له النبي صلى الله عليه وسلم بعنيه فاشتراه بعبدين أسودين ثم لم يبايع أحدا بعد حتى يسأله أعبد هو * حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن العلاء

أرض الحبشة لحديث ابن مسعود كانسلم على النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن نهاجر الى الحبشة وهو في الصلاة فيرد علينا فلما قدمنا سلمت عليه فلم يرد علي الحديث وهذه الآية مدنية باتفاق فقيل انما أراد زيد بن أرقم الاخبار عن جنس كلام الناس واستدل على تحريم ذلك بهذه الآية بحسب ما فهمه منها وقيل أراد أن ذلك وقع بالمدينة بعد الهجرة اليها ويكون ذلك قد أبيح مرتين وحرم مرتين قال ابن كثير والاول أظهر (فان خفتم) ولابي ذر باب قوله عز وجل فان خفتم أي من عدو أو غيره (فرجالا أو ركبانا) نصب على الحال والعامل محذوف تقديره فصلوا رجالا ورجالا جمع راجل كقائم وقيام وأو للتقسيم أو الاباحة أو التخيير (فاذا أمنتم) من العدو وزال خوفكم (فاذكروا الله) أي أقيموا صلاتكم كما أمرتكم تامة الركوع والسجود والقيام والقعود (كما علمكم مالم تكونوا تعلمون) الكاف في كما في موضع نصب نعتا لمصدر محذوف أو حالا من ضمير المصدر المحذوف وما مصدرية أو بمعنى الذي ومالم تكونوا تعلمون مفعول علمكم والمعنى فصلوا الصلاة كالصلاة التي علمكم وعبر بالذكر عن الصلاة والتشبيه بين هيئتي الصلاتين الواقعة قبل الخوف وبعده في حالة الامن وفي رواية أبي ذر بعد قوله فاذا أمنتم الآية وحذف ما بعد ذلك *(وقال ابن جبير) سعيد مما وصله ابن أبي حاتم في تفسير قوله تعالى وسع (كرسيه) أي (علمه) تسمية للصفة باسم مكان صاحبها ومنه قيل للعلماء الكراسي وقيل يعبر به عن السرقال

مالي بأمرك كرسي أكاتمه * ولا بكرسي علم الله محلوت

وقد يعبر به عن الملك لجلوسه عليه تسمية للمحل باسم الحال وهو في الاصل لما يقعد عليه ولا يفضل عن مقعد القاعد وتفسير ابن جبير هذا فيه اشارة الى أنه لا كرسي في الحقيقة ولا قاعد وانما هو مجاز عن علمه كما في غيره مما سبق وقال قوم هو جسم بين يدي العرش ولذلك سمي كرسيا محيط بالسموات السبع لحديث أبي ذر الغفاري عند ابن مردويه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده ما السموات السبع والارضون السبع عند الكرسي الا كحلقة ملقاة بارض فلاة وان فضل العرش على الكرسي كفضل الفلاة على تلك الحلقة وزعم بعض أهل الهيئة من الاسلاميين أن الكرسي هو الفلك الثامن وهو فلك الثوابت الذي فوقه الفلك التاسع وهو الاطلس وسمي الاطلس لكونه غير مكوكب ورد ذلك عليهم آخرون *(يقال) في تفسير قوله تعالى وزاده أي طالوت (بسطة) أي (زيادة وفضلا) في العلم والجسم وهل بهما أن يؤتى الملك وكان رجلا جسيما اذا مد الرجل القائم يده ينال رأسه وافر العلم قويا على مقاومة العدو ومكايدة الحرب *(أفرغ) يريد قوله تعالى ربنا أفرغ أي (أنزل) علينا صبرا على القتال وسقط لابي ذر من قوله يقال الى هنا *(ولا يؤده) أي (لا يثقله) حفظهما يقال (آدني) هذا الامر أي (أثقلني والآد) بالمد مخففا كالآصال (والايد) كأنه يشير الى قول داود ذا الايد أي (القوة) وشعاب في اليونينية على الالف واللام من قوله القوة *(السنة) من قوله تعالى لا تأخذه سنة (نعاس) ولابي ذر النعاس كذا فسره ابن عباس فيما أخرجه ابن أبي حاتم *وقوله تعالى وانظر الى طعامك وشرابك لم (يتسنه) أي (يتغير) بمرور الزمان وعبر بالافراد لان الطعام والشراب كالجنس الواحد أو أعاد الضمير الى الشراب لانه أقرب مذكور وثم جملة أخرى حذفت لدلالة هذه عليها أي انظر الى طعامك لم يتسنه أو سكت عن تغيير الطعام تنبيها بالادنى على الاعلى لانه اذا لم يتغير الشراب مع سرعة التغير اليه فعدم تغير الطعام أولى *وقوله تعالى (فبهت) الذي كفر وهو نمروذ أي (ذهبت حجته) وقرئ فبهت مبنيا للفاعل أي فغلب ابراهيم الكافر *وقوله تعالى أو كالذي مر على قرية وهي (خاوية) أي (لا أنيس فيها) والمار عزير كما عند ابن أبي حاتم والقرية القدس وقوله (عروشها) أي (ابنيتها) ساقطة *(السنة) هي (نعاس) وقد مر وسقطت هذه لابي ذر *وقوله

يقتضي الكفر ويحتمل ان القائل الذي له الدين كان كافرا من اليهود أو غيرهم والله أعلم

(باب جواز بيع الحيوان بالحيوان من جنسه متفاضلا)

(قوله جاءه عبد فبايع النبي صلى الله عليه وسلم على الهجرة ولم يشعر أنه عبد فجاء سيده يريده فقال له النبي صلى الله عليه وسلم بعنيه فاشتراه بعبدين أسودين ثم لم يبايع أحدا بعد حتى يسأله أعبد هو) هذا محمول على أن سيده كان مسلما ولهذا باعه بالعبدين الاسودين والظاهر انهما كانا مسلمين ولا يجوز بيع العبد المسلم لكافر ويحتمل أنه كان كافرا وانهما كانا كافرين ولا يدل من ثبوت ملكه للعبد الذي بايع على الهجرة اما بينة واما بتصديق العبد قبل اقراره بالحرية وفيه ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من مكارم الاخلاق والاحسان العام فانه كره أن يرد ذلك العبد خائبا مما قصده من الهجرة وملازمة الصحبة فاشتراه ليتم له ما أراده وفيه جواز بيع عبد بعبدين سواء كانت القيمة متفقة أو مختلفة وهذا مجمع عليه اذا بيع نقدا وكذا حكم سائر الحيوان فان تعالى باع عبدا بعبدين أو بعيرا ببعيرين الى أجل فمذهب الشافعي والجمهور جوازه وقال أبو حنيفة والكوفيون لا يجوز وفيه مذاهب لغيرهم والله أعلم

واللفظ ليحيى قال يحيى أخبرنا وقال الآخران حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهودي طعاما بنسيئة فأعطاه درعه * حدثنا اسحق بن ابراهيم (٤١) الحنظلي وعلي بن خشرم قالا أخبرنا عيسى بن يونس عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهودي طعاما ورهنه درعا من حديد * حدثنا اسحق ابن ابراهيم الحنظلي أخبرنا الفزاري حدثنا عبد الواحد ابن زياد عن الاعمش قال ذكرنا الرهن في السلم عند ابراهيم النخعي فقال حدثنا الاسود بن يزيد عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودي طعاما الى أجل ورهنه درعا له من حديد * حدثناه أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا حفص بن غياث عن الاعمش عن ابراهيم قال حدثني الاسود عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ولم يذكر من حديد

تعالى والنظر الى العظام كيف (ننشرها) بالراء أي (نخرجها) قال السدي وغيره تفرقت عظام حماره حوله يمينا وشمالا فنظر اليها وهي تلوح من بياضها فبعث الله ريحا فجمعت كل عظم من موضعه من ذلك الخلق ثم ركبت كل عظم في موضعه حتى صار حمارا قائما من عظام لا لحم عليها ثم كساه الله تعالى لحما وعصبا وعروقا وجلدا وبعث ملكا فنفخ في منخري الحمار فنهق باذن الله تعالى وذلك كله بمرأى من العزير وسقط لابي ذر من قوله عروشها الخ * وقوله تعالى فأصابها (اعصار) أي (ريح عاصف تهب من الارض الى السماء كعمود فيه نار) أي فتحرق ما في جنته من نخيل وأعناب والمعنى تمثيل حال من يفعل الافعال الحسنة ويضم اليها ما يحبطها مثل الرياء والايذاء في الحسرة والاسف اذا كان يوم القيامة واشتدت حاجته اليها وجدها محبطة تعالى من هذا شأنه * (وقال ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما مما وصله ابن جرير في قوله تعالى فتركه (صلدا) أي (ليس عليه شيء) من تراب فكذلك نفقة المرائي والمشرك لا يبقى له ثواب * (وقال عكرمة) مما وصله عبد بن حميد في قوله تعالى أصابها (وابل) أي (مطر شديد) فطره و (الطل) في قوله تعالى فطل أي (الندى) وهذا تجوز منه والمعروف ان الطل هو المطر الصغير القطر والفاء في فطل جواب الشرط ولا بد من حذف بعدها لتكمل جملة الجواب أي فطل يصيبها فالمحذوف الخبر وجاز الابتداء بالنكرة لانها في جواب الشرط (وهذا مثل عمل المؤمن * يتسنه) أي (يتغير) وقدم وسقط لابي ذر من قوله وقال ابن عباس الى آخر قوله يتغير * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسي قال (حدثنا) ولابي ذر أخبرنا (مالك) الامام (عن نافع ان عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما كان اذا سئل عن) كيفية (صلاة الخوف قال يتقدم الامام وطائفة من الناس) حيث لا تبلغهم سهام العدو (فيصلي بهم الامام ركعة وتكون طائفة منهم بينهم و بين العدو) تحرسهم منه (لم يصلوا فاذا صلوا الذين) ولابي ذر فاذا صلى الذي (معه) أي مع الامام (ركعة استأخروا مكان) الطائفة (الذين لم يصلوا) فيكونون في وجه العدو (ولا يسلمون) بل يستمرون في الصلاة (و يتقدم الذين لم يصلوا) والامام قارئ منتظرلهم (فيصلون معه ركعة ثم ينصرف الامام) من صلاته بالتسليم (وقد صلى ركعتين فيقوم كل واحد) ولابي ذر فتقوم كل واحدة (من الطائفتين فيصلون لانفسهم ركعة بعد أن ينصرف الامام فيكون كل واحد) ولابي الوقت كل واحدة (من الطائفتين قد صلى ركعتين) وهذه الكيفية اختارها الحنفية كما نبهت عليه في صلاة الخوف (فان كان خوف هو أشد من ذلك صلوا) حينئذ حال كونهم (رجالا قياما على أقدامهم أو ركبانا) على دوابهم وزاد مسلم يومئ ايماء (مستقبلي القبلة أو غير مستقبليها قال مالك) الامام الاعظم (قال نافع لا أرى) بضم الهمزة أي أظن (عبد الله بن عمر ذكر ذلك الا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) وكذا وقع في كتاب صلاة الخوف من حديثه التصريح برفعه وفي بعض النسخ تقديم هذا الحديث على قوله وقال ابن جبير * (والذين) وفي بعض النسخ باب والذين (يتوفون منكم ويذرون أزواجا) سقطت الآية لغير أبي ذر فصار الحديث الآتي من الباب السابق * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (عبد الله بن أبي الاسود) هو عبد الله بن محمد ابن أبي الاسود واسم جده حميد بن أخت عبد الرحمن بن مهدي الحافظ البصري قال (حدثنا حميد بن الاسود) هو حميد عبد الله (و يزيد بن زريع) بضم الزاي وفتح الراء مصغرا (قالا حدثنا حبيب بن الشهيد) بفتح الشين المعجمة وكسر الهاء الازدي مولاهم البصري (عن ابن أبي مليكة) مصغرا عبد الله (قال قال ابن الزبير) عبد الله (قلت لعثمان) بن عفان رضي الله تعالى عنه (هذه الآية التي في البقرة والذين يتوفون منكم و يذرون أزواجا الى قوله غير اخراج قد نسختها الآية الاخرى) وسقطت الآية من اليونينية والذين يتوفون منكم و يذرون أزواجا يتربصن بانفسهن أربعة أشهر وعشرا (فلم تكتبها) بكسر اللام استفهام انكاري

* (باب الرهن وجوازه في الحضر كالسفر) *

(في الباب حديث عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودي طعاما الى أجل ورهنه درعا من حديد) فيه جواز معاملة أهل الذمة والحكم بثبوت أملاكهم على ما في أيديهم وفيه بيان ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من التقلل من الدنيا وملازمة الفقر وفيه

(٦ — (فتح الباري) — سابع) جواز الرهن وجواز رهن آلة الحرب عند أهل الذمة وجواز الرهن في الحضر وبه قال الشافعي ومالك وأبو حنيفة وأحمد والعلماء كافة الا مجاهدا وداود فقالا لا يجوز الا في السفر تعلقا بقوله تعالى وان كنتم على سفر ولم تجدوا كاتبا فرهان

* حدثنا يحيى بن يحيى وعمرو الناقد واللفظ ليحيى قال عمرو حدثنا وقال يحيى أخبرنا سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح عن عبد الله بن كثير عن أبي المنهال عن ابن عباس قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يسلفون في الثمار السنة والسنتين فقال من سلف في تمر فليسلف في كيل معلوم

(قال) أي عثمان (تدعها) بالفوقية في البونينية أي تتركها مثبتة في المصحف (يا ابن أخي لا أغير شيأ منه) أي من المصحف (من مكانه قال جعيد) أي ابن الاسود (أو نحو هذا) المذكور من المتن فتردد فيه بخلاف يزيد ابن زريع فجزم به * (واذ قال) وفي نسخة باب واذ قال (ابراهيم رب أرني كيف تحيي الموتى فصرهن) بكسر الصاد لحمزة وللباقين بضمها قال ابن عباس وغيره أي (قطعهن) وأملهن فاللغتان لفظا مشتركا بين هذين المعنيين وقيل الكسر بمعنى القطع والضم بمعنى الامالة وسقط قوله فصرهن قطعهن لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا أحمد بن صالح) أبو جعفر المصري قال (حدثنا ابن وهب) عبد الله المصري قال (أخبرني) بالافراد (يونس) بن يزيد الايلي (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (عن أبي سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (وسعيد) هو ابن المسيب كلاهما (عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه) انه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحن أحق بالشك من ابراهيم) ولابي ذر تقديم لفظ ابراهيم على الشك لو كان الشك في القدرة ومتعارفا الى الانبياء لكنت أنا أحق به وقد علمتم أني لم أشك فابراهيم صلى الله عليه وسلم لم يشك (اذ قال رب أرني كيف تحيي الموتى) واختلف في عامل اذ فقيل يجوز كونه قال أولم تؤمن أي قاله ذلك ربه وقت قوله ذلك وكونه قوله ألم تر أي ألم تر اذ قال ابراهيم وكونه مضمرا تقديره واذكر فاذ على هذين القولين مفعول لاظرف ورب مضاف لياء المتكلم حذفت استغناء عنها بالكسرة والرؤية بصرية فتتعدى لواحد ولما دخلت همزة النقل نصب مفعولا ثانيا فالاول ياء المتكلم والثاني الجملة الاستفهامية وهي معلقة للرؤية وكيف في موضع نصب على التشبيه بالظرف أو بالحال والعامل فيها تحيي وقدم كرواني سبب سؤال الخليل لذلك وجوها قيل انه لما احتج على نمرود قوله ربي الذي يحيي ويميت قال نمرود أنا أحيي وأميت أطلق محبوسا وأقتل آخر قول ابراهيم ان الله يحيي بأن يقصد الى جسد ميت فيحييه ويجعل فيه الروح فقال نمرود أنت عاينت ذلك فلم يقدر ان يقول له نعم عاينته فقال رب أرني كيف تحيي الموتى حتى يخبر به معاينة ان سئل عن ذلك مرة أخرى وقيل انه سأل زيادة يقين وقوة طمأنينة اذ العلوم الضرورية والنظرية قد تتفاضل في قوتها وطريان الشكوك على الضروريات ممتنع ومجوز في النظريات فأراد الانتقال من النظر أو الخبر الى المشاهدة والترقي من علم اليقين الى عين اليقين فليس الخبر كالمعاينة (قال أولم تؤمن) بأني قادر على الاحياء باعادة التركيب والحياة قال له ذلك وقد علم انه أثبت الناس ايمانا أجيب بما أجاب به السامع غرضه (قال بلى) آمنت (ولكن ليطمئن قلبي) اللام لام كي فالفعل منصوب باضمار أن وهو مبني لاتصاله بنون التوكيد واللام متعلقة بمحذوف بعد لكن تقديره ولكن سألتك كيفية الاحياء للاطمئنان ولابد من تقدير حذف آخر قبل لكن ليصح معه الاستدراك والتقدير بلى آمنت وما سألت غير مؤمن ولكن سألت ليطمئن قلبي أي لأزيد بصيرة وسكون قلب بمضامة العيان الى الوحي والاستدلال وقال الطيبي سؤال الخليل عليه الصلاة والسلام لم يكن عن شك في القدرة على الاحياء ولكن عن كيفيتها ومعرفة كيفيتها الاشتراط في الايمان والسؤال بصيغة كيف الدالة على الحال هو كما علمت ان زيدا يحكم في الناس فسألت عن تفاصيل حكمه فقلت كيف يحكم فسؤالك لم يقع عن كونه حاكما ولكن عن أحوال حكمه وهو مشعر بالتصديق بالحكم ولذلك قطع النبي صلى الله عليه وسلم ما يقع في الاوهام من نسبة الشك اليه بقوله نحن أحق بالشك أي نحن لم نشك فابراهيم أولى فان قيل فعلى هذا كيف قال أولم تؤمن قلنا هذه الصيغة في الاستفهام قد تستعمل أيضا عند الشك في القدرة كما تقول لمن يدعي أمرا تستعجزه منه أرني كيف تصنعه فجاءه قوله أولم تؤمن والرد بلى ليزول الاحتمال اللفظي في العبارة ويحصل النص الذي لا ارتياب فيه فان قلت قول ابراهيم عليه الصلاة والسلام ليطمئن قلبي يشعر ظاهره بفقد العلم أجيب عند السؤال قلت معناه ليزول عن قلبي

مقبوضة واحتج الجمهور بهذا الحديث وهو مقدم على دليل خطاب الآية وأما اشتراء النبي صلى الله عليه وسلم الطعام من اليهودي ورهنه عنده دون الصحابة فقيل فعله بيانا لجواز ذلك وقيل لانه لم يكن هناك طعام فاضل عن حاجة صاحبه لاعنده وقيل لان الصحابة لا يأخذون رهنه صلى الله عليه وسلم ولا يقبضون منه الثمن فعدل الى معاملة اليهودي لئلا يضيق على أحد من أصحابه وقد أجمع المسلمون على جواز معاملة أهل الذمة وغيرهم من الكفار اذا لم يتحقق تحريم معامعه لكن لا يجوز للمسلم أن يبيع أهل الحرب سلاحا ولا آلة حرب ولا ما يستعينون به في اقامة دينهم ولا يبيع مصحف ولا العبد المسلم لكافر مطلقا والله أعلم

(باب السلم)

قال أهل اللغة يقال السلم والسلف وأسلم وسلم وأسلف وسلف ويكون السلف أيضا قرضا ويقال استسلف قال أصحابنا ويشترك السلم والقرض في أن كلا منهما اثبات مال في الذمة بمسذول في الحال وذكر في حد السلم عبارات أحسنها انه عقد على موصوف في الذمة ببذل يعطى عاجلا سمي سلما لتسليم رأس المال الفكر

في المجلس وسمي سلفا لتقديم رأس المال وأجمع المسلمون على جواز السلم (قوله صلى الله عليه وسلم من سلف في تمر فليسلف في كيل معلوم

ووزن معلوم الى أجل معلوم ﴿ حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا عبد الوارث عن ابن أبي نجيح حدثني عبد الله بن كثير عن أبي المنهال عن ابن عباس قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس يسلفون فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من أسلف فلا يسلف الا في

كيل معلوم و وزن معلوم

ووزن معلوم الى أجل معلوم) فيه جواز السلم وانه يشترط أن يكون قدره معلوما بكيل أو وزن أو غيرهما مما يضبط به فان كان مذروعا كالثوب اشترط ذكر ذرعان معلومة وان كان معدودا كالحيوان اشترط ذكر عدد معلوم ومعنى الحديث انه ان أسلم في مكيل فليكن كيله معلوما وان كان في موزون فليكن وزنه معلوما وان كان مؤجلا فليكن أجله معلوما ولا يلزم من هذا اشتراط كون السلم مؤجلا بل يجوز حالا لانه اذا جاز مؤجلا مع الغرر فجوازه الحال أولى لانه أبعد من الغرر وليس ذكر الاجل في الحديث لاشتراط الاجل بل معناه ان كان اجل فليكن معلوما كان الكيل ليس بشرط بل يجوز السلم في الثياب بالذرع واعلم ان ذكر الكيل يعني به ان أسلم في مكيل فليكن كيله معلوما أو في موزون فليكن وزنه معلوما وقد اختلف العلماء في جواز السلم الحال مع اجماعهم على جواز المؤجل فجوزه الحنفي الشافعي وآخرون ومنعه مالك وأبو حنيفة وآخرون وأجمعوا على اشتراط وصفه بما يضبطه

الفكر في كيفية الاحياء بتصوير هامشاهدة نزول الكيفيات المحتملة اه وقيل ان ابراهيم عليه الصلاة والسلام انما أراد اختبار منزلته عند ربه وعلم اجابة دعوته بسؤال ذلك من ربه تعالى ويكون قوله تعالى أولم تؤمن أي ألم تصدق بمنزلتك مني وخلتك لي واصطفائك ولا يفهم الشك من قوله أرني كيف تحيي الموتى لان الموقن باتقان انسان صنعة علما قطعيا لا يلزم من قوله أرني كيفية فعلها أن يكون شاكا في كونه يصنع ذلك اذ هو مقام آخر وانما فهم الشك من قوله له أولم تؤمن ففهم ذلك من مجموع الكلام فعرفت المسئلة في هذا المقام الجواب عن قوله أولم تؤمن وقوله بلى ولكن ليطمئن قلبي ولا شك في ايمانه بذلك وطمأنينة قلبه كما وقع ذلك سؤالا وجوابا واستدرا كا وزاد في نسخة هنا قصر هن قطعهن وقد سبق * وهذا الحديث قد ذكره المؤلف في كتاب الانبياء ﴿ (باب قوله) عز وجل (أيود أحدكم) قال البيضاوي كالزمخشري الهمزة في أيود للانكار (أن تكون له جنة من نخيل) في موضع رفع صفة لجنة أي كائنة من نخيل (وأعناب تجري من تحتها الانهار) جملة تجري صفة لجنة أو حال منها لانها قد وصفت (له فيها من كل الثمرات) جملة من مبتدا وخبر مقدم لكن المبتدأ لا يكون جارا ومجرورا فأول على حذف المبتدا والجار والمجرور صفة فاقة مقامه أي له فيها رزق أو فاكهة من كل الثمرات فحذف الموصوف نفسه أو من زائدة أي له فيها كل الثمرات على رأي الاخفش وجعل الجنة منها مع ما فيها من سائر الاشجار تغليبا لها لشرفها وكثرة منافعها ثم ذكر أن فيها من كل الثمرات ليدل على احتوائها على سائر انواع الاشجار وليس في الفرع وأصله ذكر قوله له فيها من كل الثمرات بل قال تعالى قوله تتفكرون أي تتفكرون في الآيات فتعتبرون بها ولا بي ذر من نخيل وأعناب الى قوله تتفكرون * و

(قال ابراهيم) بن موسى الفراء قال (أخبرنا هشام) هو ابن يوسف الصنعاني (عن ابن جريج) بجيمين بينهما راء مسنوحة فتحتية ساكنة (سمعت عبد العزيز بن عبد الملك) انه قال (سمعت عبد الله بن أبي مليكة يحدث عن ابن عباس قال) ابن جريج (وسمعت أخاه أبا بكر بن أبي مليكة يحدث عن عبيد بن عمير) بضم العين فيهما الليثي المكي انه (قال قال عمر) بن الخطاب (رضي الله تعالى عنه يوما لاصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيم) أي في أي شئ (ترون) بفتح الفوقية أي تعلمون ولابي ذر ترون بضمها أي تظنون (هذه الآية نزلت أيود أحدكم أن تكون له جنة قالوا الله أعلم فغضب عمر) فان قلت ما وجه غضبه مع كونهم وكلوا العلم الى الله تعالى أجيب بأنه سألهم عن تعيين ما عندهم في نزول الآية ظنا أو علما على اختلاف الروايتين فأجابوا بجواب يصلح صدوره ممن العالم بالشئ والجاهل به فلم يحصل المقصود (فقال) عمر (قولوا نعلم أو لا نعلم) لنعرف ما عندكم (فقال ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما (في نفسي منها شئ) من العلم (يا أمير المؤمنين قال) وفي غير الفرع كأصله فقال (عمر) له (يا ابن أخي قل ولا تحقر نفسك) بفتح الفوقية وسكون الحاء المهملة وكسر القاف (قال ابن عباس ضربت مثلا لعمل قال عمر أي عمل) برفع أي وجرها (قال ابن عباس لعمل) وفي الفرع فقط ضربت لعمل (قال عمر لرجل غني) ضد فقير (يعمل بطاعة الله عز وجل ثم بعث له الشيطان فعمل بالمعاصي حتى أغرق) بفتح الهمزة وسكون الغين المعجمة أي أضاع (اعماله) الصالحة بما ارتكب من المعاصي واحتاج الى شئ من الطاعات فلم يحصل له منه شئ وخاله أحوج ما كان اليه ولذا قال وأصابه الكبر أي كبر السن فان الفاقة في الشيخوخة أصعب وله ذرية ضعفاء صغارا لا قدرة لهم على الكسب وأصابهم اعصار وهو الريح الشديدة فيها نار فاحترقت ثماره وبادت أشجاره وأخرج ابن المنذر الحديث من وجه آخر عن ابن أبي مليكة فقال بعد قوله أي عمل قال ابن عباس شئ ألقى في روعي فقال صدقت يا ابن أخي عنى بها العمل ابن آدم أفقر ما يكون الى جنته اذا كبر سنه وكثر عياله وابن آدم أفقر ما يكون الى عمله يوم

(قوله صلى الله عليه وسلم من سلف في تمر فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم) هكذا هو في أكثر الاصول تمر بالمثناة وفي بعضها ثمر بالمثلثة وهو أعم وهكذا في جميع النسخ ووزن معلوم بالواو لا بأو ومعناه ان أسلم كيلا أو وزنا فليكن معلوما وفيه دليل لجواز السلم في المكيل وزنا وهو جائز

* حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة واسمعيل بن سالم جميعا عن ابن عيينة عن ابن أبي نجيح بهذا الاسناد بمثل حديث عبد الوارث ولم يذكر الى أجل معلوم * حدثنا (٤٤) أبو كريب وابن أبي عمر قالا حدثنا وكيع ح وحدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي كلاهما عن سفيان عن ابن أبي نجيح باسنادهم مثل حديث ابن عيينة غير أنه ذكر فيه الى أجل معلوم * حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب حدثنا سليمان يعني ابن بلال عن يحيى وهو ابن سعيد قال كان سعيد بن المسيب يحدث ان معمرا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احتكر فهو خاطئ فقيل لسعيد فانك

يبعث الحديث وضرب المثل بما ذكر لكشف المعنى الممثل له ورفع الحجاب عنه وأبرزه في صورة المشاهد المحسوس ليساعد فيه الوهم العقل و يصالحه عليه فان المعنى الصرف اذا عايدركه العقل مع منازعة من الوهم لان من طبعه ميل الحس وحب المحاكاة ولذلك شاعت الامثال في الكتب الالهية وفشت في عبارات البلغاء واشارات الحكماء قاله البيضاوي (فصرهن) بضم الصاد (فقاعهن) كذا في الفرع كأصله وسقط ذلك لابي ذر * (لا يسألون) ولابي ذر باب بالتنوين لا يسألون (الناس الحافا) نصب على المصدر بفعل مقدر أي يلحفون الحافا والجملة المقدرة حال من فاعل يسألون أو مفعوله من أجله أي لا يسألون لاجل الالحاف أو مصدر في موضع الحال أي لا يسألون ملحفين (يقال ألحف علي وألح علي) سقطت على هذه الاخيرة لابي ذر (وأحفاني بالمسئلة) أي بالغ فيها كل يعني واحد والعرب اذا تفقت الحكم عن محكوم عليه فالا كثر في لسانهم نفي ذلك القيد فاذا قلت ما رأيت رجلا صالحا فالا كثر على انك رأيت رجلا لكن ليس بصالح و يجوز انك لم تر رجلا أصلا فقوله لا يسألون الناس الحافا مفهومه انهم يسألون لكن لا بالحاف و يجوز ان يراد انهم لا يسألون ولا يلحفون فهو كقوله فلان لا يرجى خيره أي لا خير عنده البتة فيرجى (فيعفكم) تخلصوا أي (يجهدكم) في السؤال بالالحاح * و به قال (حدثنا ابن أبي مريم) هو سعيد بن محمد بن الحكم بن أبي مريم المصري قال (حدثنا محمد بن جعفر) المدني (قال حدثني) بالافراد (شريك بن أبي نمر) بفتح النون وكسر الميم (ان عطاء بن يسار) بالسين المهملة المخففة (وعبد الرحمن بن أبي عمرة الانصاري قالا سمعنا أبا هريرة رضي الله عنه يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس المسكين) الكامل في المسكنة (الذي ترده التمرة والتمرتان ولا اللقمة ولا اللقمتان) عند دورانه على الناس للسؤال لانه قادر على تحصيل قوته وقد تأتيه الزيادة عليه بنزول حاجته و يسقط اسم المسكنة (انما المسكين) الكامل (الذي يتعفف) عن المسئلة فيحسبه الجاهل غنيا (واقرؤا) ولابي ذر اقرؤا بحذف الواو (ان شئتم يعني قوله تعالى لا يسألون الناس الحافا) وقائل يعني شيخ المؤلف سعيد بن أبي مريم كذا وقع هنا عند الاسماعيلي * والحديث مر في باب لا يسألون الناس الحافا من كتاب الزكاة * (وأحل الله البيع) وفي نسخة باب وأحل الله البيع (وحرم الربا) جملة مستأنفة من كلام الله رد الما قالوه بحكم العقل من التسوية بين البيع والربا وحينئذ فلا محل لها من الاعراب وقيل هي من تمة قولهم اعتراضا على الشرع حيث قالوا انما البيع مثل الربا فهي في موضع نصب بالقول عطفا على المقول واستبعد من جهة أن جوابهم بقوله فمن جاءه موعظة من ربه الى آخره يحتاج الى تقدير والاصل عدمه (المس) قال الفراء هو (الجنون) وعن ابن عباس نحو ما رواه ابن أبي حاتم قال آكل الربا يبعث يوم القيامة مجنونا * و به قال (حدثنا عمر بن حفص بن غياث) أبو حفص النخعي الكوفي قال (حدثنا أبي) حفص قال (حدثنا الاعمش) سليمان بن مهران قال (حدثنا مسلم) هو ابن صبيح الكوفي (عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن عائشة رضي الله عنها) انها (قالت لما نزلت الآيات من آخر سورة البقرة في الربا) الذين يأكلون الربا الى ولا تظلمون (قرأها) ولابي ذر فقرأها (رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناس) زاد في البيع في المسجد (ثم حرم التجارة في الخمر) يعاوشراءه بعد وقوع تحريمه بمدة (يمحق الله الربا) قال أبو عبيدة (يذهبه) بالكلية من يد صاحبه أو يحرمه بركته فلا ينتفع به بل يعذبه في الدنيا و يعاقبه عليه في الاخرى وفي نسخة باب يمحق الله الربا * و به قال (حدثنا بشر بن خالد) بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة الفراء الفقيه العسكري قال (أخبرنا محمد بن جعفر) غندر (عن شعبة) بن الحجاج (عن سليمان) بن مهران ولابي ذر زيادة الاعمش انه قال (سمعت أبا الضحى) مسلم بن صبيح (يحدث عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن عائشة) رضي الله عنها (انها قالت لما أنزلت الآيات الاواخر من سورة البقرة خرج

بالخلاف وفي جواز السلم في الموزون كيلا وجهان لاصحابنا أصحهما جوازه كعكسه (قوله حدثنا يحيى ابن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة واسمعيل بن سالم جميعا عن ابن عيينة) هكذا هو في نسخ بلادنا عن ابن عيينة وكذا وقع في رواية أبي أحمد الجلودي ووقع في رواية ابن ماهان عن مسلم عن شيوخه هؤلاء الثلاثة عن ابن علية وهو اسمعيل بن ابراهيم قال أبو علي الغساني وآخرون من الحفاظ والصواب رواية ابن ماهان قالوا ومن تأمل الباب عرف ذلك قال القاضي لان مسلما ذكر أولا حديث ابن عيينة عن ابن أبي نجيح وفيه ذكر الاجل ثم ذكر حديث عبد الوارث عن ابن أبي نجيح وليس فيه ذكر الاجل ثم ذكر حديث ابن علية عن ابن أبي نجيح وقال بمثل حديث عبد الوارث ولم يذكر الى أجل معلوم ثم ذكر حديث سفيان الثوري عن ابن أبي نجيح وقال بمثل حديث ابن عيينة يذكر فيه الاجل * (باب تحريم الاحتكار في الاقوات) * (قوله صلى الله عليه وسلم من احتكر فهو خاطئ) رسول

يحتكر قال لسعيد ان معمرا الذي كان يحدث بهذا الحديث كان يحتكر * حدثنا سعيد بن عمرو الاشعثي حدثنا حاتم بن اسمعيل عن محمد بن عجلان عن محمد بن عمرو بن عطاء عن سعيد بن المسيب عن معمر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحتكر الا خاطئ قال ابراهيم قال مسلم وحدثني بعض أصحابنا عن عمرو بن عون حدثنا خالد بن عبد الله عن عمرو بن يحيى عن محمد بن عمرو عن سعيد بن المسيب

رسول الله صلى الله عليه وسلم) من بيته (فقالا هن في المسجد فرم التجارة في الخمر ﷺ فأذنوا) بالسكان الهمزة وفي نسخة بابدال فأذنوا بسكون الهمز وفتح المعجمة أمر من اذن يأذن (يحرب من الله ورسوله) الباء للالصاق أي (فاعلموا) وتذكير حرب للتعظيم وهذا تهديد شديد ووعيد أكيد لمن استمر على تعاطي الربا بعد هذا الانذار وعن ابن عباس يقال يوم القيامة لآكل الربا خذ سلاحك للحرب ثم قرأ الآية وسقط قوله من الله ورسوله لغير أبي ذر * وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد بن بشار) بالشين المعجمة العبدي بندار قال (حدثنا غندر) محمد بن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن أبي الضحى) مسلم ابن صبيح (عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن عائشة) رضي الله عنها انها (قالت لما أنزلت الآيات من آخر سورة البقرة) سقط سورة لابي ذر (فقرأهن النبي صلى الله عليه وسلم) زاد أبو ذر عليهم (في المسجد وحرم التجارة في الخمر) وهذه طريق أخرى للحديث ﷺ (وان كان) ولابي ذر باب بالتنوين وان كان أي وان حدث غرر (ذو عسرة) فكان تامة تتكتفي بفاعلها (فنظرة) الفاء جواب الشرط ونظرة خبر مبتدا محذوف أي فالحكم نظرة أو مبتدأ حذف خبره أي فعليكم نظرة (الى ميسرة) أي الى يسار لما كان أهل الجاهلية يقول أحدهم لمدينه اذا حل عليه الدين اما أن تقضي واما أن تربي ثم ندب الى الوضع عنه ووعد عليه الثواب الجزيل بقوله (وان تصدقوا) بالابراء (خير لكم) أكثر ثوابا من الانظار (ان كنتم تعلمون) ما في ذلك من الثواب وسقط لابي ذر وان تصدقوا الى آخره وقال بعد ميسرة الآية (وقال لنا) سقط لنا لابي ذر (محمد بن يوسف) الفريابي مذاكرة مما هو موصول في تفسيره (عن سفيان) هو الثوري (عن منصور) هو ابن المعتمر (والاعمش) سليمان كلاهما (عن أبي الضحى) مسلم بن صبيح (عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن عائشة) رضي الله عنها انها (قالت لما أنزلت الآيات من آخر سورة البقرة قام رسول الله صلى الله عليه وسلم) في المسجد (فقرأهن علينا ثم حرم التجارة في الخمر) واقتضى صنيع المؤلف في هذه التراجم ان المراد بالآيات آيات الربا كلها الى آية الدين ﷺ هذا (باب) بالتنوين (واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله) هو يوم القيامة أو يوم الموت وثبت الباب لابي ذر * وبه قال (حدثنا قبيصة بن عقبة) السوائي الكوفي قال (حدثنا سفيان) ابن سعيد الثوري (عن عاصم) هو ابن سليمان الاحول (عن الشعبي) عامر بن شراحيل (عن ابن عباس رضي الله عنهما) انه (قال آخر آية نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم آية الربا) وأخرج الطبري من طرق عن ابن عباس آخر آية أنزلت على النبي صلى الله عليه وسلم واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله قيل فاعل المؤلف أراد أن يجمع بين قولي ابن عباس قال العيني يعني بالاشارة وعن ابن جبير انه عاش بعدها صلى الله عليه وسلم تسع ليال وقيل غير ذلك ونبه في الفتح على أن الآخرية في الربا تأخر نزول الآيات المتعلقة به من سورة البقرة وأما حكم تحريمه فسابق على ذلك بمدة طويلة على ما يدل عليه قوله عز وجل في سورة آل عمران في قصة أحد يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا وبأتي ان شاء الله تعالى ان آخر آية نزلت يستفتونك في آخر سورة النساء وما في ذلك من المباحث بعون الله وقوته ﷺ هذا (باب) بالتنوين (وان تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه) من السوء فيها (يحاسبكم به الله) يوم القيامة (فيغفر لمن يشاء) مغفرته (ويعذب من يشاء) تعذيبه ويغفر ويعذب جزم ومان مطفا على الجزاء المجزوم ورفعهما ابن عامر وعاصم خبره مبتدا محذوف أي فهو يغفر (والله على كل شيء قدير) فيقدر على الاحياء والمحاسبة وسقط قوله يحاسبكم الى آخر الآية لابي ذر وقال بعد أو تخفوه الآية ولما نزلت هذه الآية اشتد ذلك على الصحابة رضي الله تعالى عنهم وخافوا منها وعن محاسبة الله لهم على جليل الاعمال وحقيرها * وبه قال (حدثنا محمد) غير منسوب قيل هو ابن يحيى الذهلي قاله الكلاباذي وقيل ابن ابراهيم البوشنجي قاله الحاكم وقيل ابن ادريس الرازي قال (حدثنا النفيلي) بضم

وفي رواية لا يحتكر الا خاطئ) قال أهل اللغة الخاطئ بالهمز هو العاصي الآثم وهذا الحديث صريح في تحريم الاحتكار قال أصحابنا الاحتكار الحرام هو الاحتكار في الاقوات خاصة وهو أن يشتري الطعام في وقت الغلاء للتجارة ولا يبيعه في الحال بل يدخره ليغلو ثمنه فاما اذا جاءه من قريته أو اشتراه في وقت الرخص وادخره أو ابتاعه في وقت الغلاء لحاجته الى أكله أو لابتاعه ليبيعه في وقته فليس باحتكار ولا تحريم فيه وأما غير الاقوات فلا يحرم الاحتكار فيه بكل حال هذا تفصيل مذهبنا قال العلماء والحكمة في تحريم الاحتكار دفع الضرر عن عامة الناس كما أجمع العلماء على انه لو كان عند انسان طعام واضطر الناس اليه ولم يجدوا غيره أجبر على بيعه دفعا للضرر عن الناس وأما ما ذكره في الكتاب عن سعيد بن المسيب ومعمر راوي الحديث انهما كانا يحتكران فقال ابن عبد البر وآخرون انما كانا يحتكران الزيت وحملا الحديث على احتكار القوت عند الحاجة اليه والغلاء وكذا حمله الشافعي وأبو حنيفة وآخرون وهو الصحيح (قول مسلم وحدثني بعض أصحابنا عن عمرو بن عون قال حدثنا خالد بن عبد الله عن عمرو بن يحيى عن محمد بن عمرو عن سعيد بن المسيب)

عن معمر بن أبي معمر أحد بني عدي بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر بمثل حديث سليمان بن بلال عن يحيى * حدثنا زهير بن حرب حدثنا أبو صفوان (٤٦) الاموي ح وحدثني أبو الطاهر وحرملة بن يحيى قالا أخبرنا ابن وهب كلاهما عن يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب أن أبا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحالف منفقة للسلعة ممحقة للربح * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب واسحق بن ابراهيم واللفظ لابن أبي شيبة قال اسحق أخبرنا وقال الآخران حدثنا أبو أسامة عن الوليد ابن كثير عن معبد بن كعب ابن مالك عن أبي قتادة الانصاري انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اياكم وكثرة الحلف في البيع فانه ينفق ثم يمحق

لنون وفتح الفاء وسكون التحتية عبد الله بن محمد بن علي بن نفيل قال (حدثنا مسكين) بكسر الميم وسكون السين المهملة ابن بكير الحراني وليس له ولا للنفيلي في البخاري الا هذا الحديث (عن شعبة) بن الحجاج العتكي مولاهم (عن خالد الحذاء) بالحاء المهملة والذال المعجمة المشددة ممدودا ابن مهران أبي المنازل بفتح الميم وكسر الزاي البصري (عن مروان الاصفر) أبي خليفة البصري قيل اسم أبيه خاقان وقيل سالم (عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن عمر) بن الخطاب رضي الله تعالى عنهما (انهما قد نسخت) بضم النون مبنيا للمفعول وسقط لفظ انها من الاربعي ذر (وان تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه الآية) نسختها الآية التي بعدها كما قال في التي بعد وعند الامام أحمد من حديث أبي هريرة لما نزلت وان تبدوا ما في أنفسكم الآية اشتد ذلك على الصحابة فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم جثوا على الركب وقالوا يا رسول الله كلفنا من الاعمال ما نطيق الصلاة والصيام والجهاد وقد أنزل عليك هذه الآية ولا نطيقها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابين من قبلكم سمعنا وعصينا بل قولوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا واليك المصير فلما قرأها القوم وذلت بها ألسنتهم أنزل الله في اثرها آمن الرسول بما أنزل اليه من ربه والمؤمنون الخ واليك المصير فلما فعلوا ذلك نسخها الله تعالى فأنزل لا يكلف الله نفسا الا وسعها الى آخرها ورواه مسلم مفرقا بلفظه فلما فعلوا ذلك نسخها الله تعالى فأنزل الله لا يكلف الله نفسا الا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا أو أخطأنا قال نعم ربنا ولا تحمل علينا اصرا كما حملته على الذين من قبلنا قال نعم ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به قال نعم واعف عنا واغفر لنا وارحمنا أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين قال نعم * هذا (باب) بالتنوين (آمن الرسول بما أنزل اليه من ربه) عن أنس بن مالك فيما رواه الحاكم في مستدركه وقال صحيح الاسناد ولم يخرجا مما نزلت هذه الآية على النبي صلى الله عليه وسلم آمن الرسول بما أنزل اليه من ربه قال النبي صلى الله عليه وسلم حق له أن يؤمن (وقال ابن عباس) فيما وصله الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عنه في قوله تعالى ولا تحمل علينا (اصرا) أي (عهدا) وهو تفسير باللازم لان الوفاء بالعهد شديد وأصل الاصر الشئ الثقيل ويطلق على الشديد وقال النابغة

يا مانع الضيم ان يغشى سراتهم * والحامل الاصر عنهم بعد ما عرفوا

وفسره بعضهم هنا بشماتة الاعداء (ويقال غفرانك) أي (مغفرتك فاغفرلنا) ذا تفسير أبي عبيدة وقال الزجاج منصوب باضمار فعل يقال غفرانك لا كفرانك أي نستغفرك ولا نكفرك فقد جملة خبرية قال في الدر وهذا ليس مذهب سيبويه انما مذهبه ان يقدر بجملة طلبية كأنه قيل اغفر غفرانك والظاهر ان هذا من المصادر اللازم اضمار عاملها النيابة عنه * وبه قال (حدثني) بالافراد (اسحق بن منصور) الكوسج التميمي المروزي وسقط ابن منصور لغير أبي ذر قال (أخبرنا) ولابي ذر حدثنا (روح) هو ابن عبادة قال (أخبرنا شعبة) بن الحجاج (عن خالد الحذاء) البصري (عن مروان الاصفر) البصري أيضا (عن رجل من أصحاب رسول الله) ولابي ذر من أصحاب النبي (صلى الله عليه وسلم قال) أي الاصفر (أحسبه) أي الرجل المبهم (ابن عمر) جزم في السابقة به فلعل قوله هنا أحسبه كان قبل جزمه وكان قد نسي ثم تذكر (وان تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه قال) أي ابن عمر (نسختها الآية التي بعدها) لا يكلف الله نفسا الا وسعها أي لا يكلف الله تعالى أحدا فوق طاقته اطلاقه من تعالى بخلقه ورأفتهم واحسانا اليهم فأزالت ما كان أشفق منها الصحابة في قوله وان تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله أي هو وان حاسب وسأل لكنه لا يعذب الا على ما ملك الشخص دفعه فأما ما لا يملك دفعه من وسوسة النفس وحديثها فهذا لا يكلف به الانسان فان قلت ان النسخ لا يدخل الخبر لانه يوهم الكذب أي يوقعه في الوهم أي الذهن حيث يخبر بالشئ

قال العسقلاني وغير هذا الحديث الاربعة عشر المقطوعة في صحيح مسلم قال القاضي قد قدمنا أن هذا لا يسمى متقطوعا انما هو من رواية المجهول وهو كما قال القاضي ولا يضره هذا الحديث لانه أتى به متابعة وقد ذكره مسلم من طرق متصلة برواية من سماهم من الثقات وأما المجهول فقد جاء مسمى في رواية أبي داود وغيره فرواه أبو داود في سننه عن وهب بن بقية عن خالد بن عبد الله عن عمرو بن يحيى باسناده والله أعلم

(باب النهي عن الحلف في البيع)

ابن (قوله صلى الله عليه وسلم الحالف منفقة للسلعة ممحقة للربح) وفي رواية اياكم وكثرة الحلف في البيع فانه ينفق ثم يمحق المنفقة بفتح فضم أو فتحة فتشديد القاف مفتوحة ثم جيم وقال بمحق بفتح أوله وسكون ثانيه ما وفيه النهي عن كثرة الحلف في البيع فان الحالف من غير حاجة مكرر ويتضمن اليه هتاتر وتهيج

حدثنا أحمد بن يونس حدثنا زهير وحدثنا أبو الزبير ح وحدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا أبو خيثمة عن أبي الزبير عن جابر بن عبد
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان له شريك في ربعة أو نخل فليس له أن يبيع حتى يؤذن شريكه فان رضي أخذ وان
كره ترك * حدثنا أبو بكر
ابن أبي شيبة ومحمد بن عبد
الله بن نمير واسحق بن
ابراهيم واللفظ لابن نمير
قال اسحق أخبرنا وقال
الآخران حدثنا عبد الله
ابن ادريس حدثنا ابن جريج
عن أبي الزبير عن جابر قال
قضى رسول الله صلى الله
عليه وسلم بالشفعة في كل
شركة لم تقسم ربعة أو حائط
لا يحل له أن يبيع حتى
يؤذن شريكه فان شاء أخذ
وان شاء ترك فاذا باع
ولم يؤذنه فهو أحق به
* وحدثني أبو الطاهر
أخبرنا ابن وهب عن ابن
جريج أن أبا الزبير أخبره انه
سمع جابر بن عبد الله يقول
قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم الشفعة في كل
شرك في أرض أو ربع
أو حائط لا يصلح ان يبيع
حتى يعرض على شريكه
فيأخذ أو يدع

ينقيضه وهذا محال على الله تعالى أجيب بان المذكور هنا وان كان خبرا لكنه يتضمن حكما وما كان كذلك يمكن دخول النسخ فيه كسائر الاحكام وانما الذي لا يدخله النسخ من الاخبار ما كان خبرا محضا لا يتضمن حكما كالاخبار عما مضى من أحاديث الامم ونحو ذلك على انه قد جوز جماعة النسخ في الخبر المستقبل لجواز التخصيص فيما يقدره قال الله تعالى يمح الله ما يشاء ويثبت والاخبار تتبعه وعلى هذا القول البيضاوي وقيل يجوز على الماضي أيضا لجواز أن يقول الله لبث نوح في قومه ألف سنة ثم يقول لبث فيهم ألف سنة الا خمسين عاما وعلى هذا القول الامام الرازي والآمدي وقال البيهقي النسخ هنا بمعنى التخصيص أو التبيين فان الآية الاولى وردت مورد العموم فبينت التي بعدها أن مما يخفى شيء لا يؤاخذ به وهو حديث النفس الذي لا يستطاع دفعه

(سورة آل عمران) زاد أبو ذر بسم الله الرحمن الرحيم

(تقاة وتقية) بوزن معلية (واحدة) وفي نسخة واحد أي كلاهما مصدر بمعنى واحد وبالثانية قرأ يعقوب والتاء فيهما بدل من الواو لان أصل تقاة وتقية مصدر على فعلة من الوقاية وأراد المؤلف قوله تعالى الا أن تتقوا منهم تقاة المسبوق بقوله تعالى لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك أي اتخاذهم أولياء فليس من الله في شيء الا أن تتقوا منهم تقاة أي الا أن تخافوا من جهتهم ما يجب اتقاؤه والاستثناء مفرغ من المفعول من أجله والعامل فيه لا يتخذ أي لا يتخذ المؤمن الكافر وليا لشيء من الاشياء الا لاتقية فاظهارا فيكون موالية في الظاهر ومعاديه في الباطن قال ابن عباس ليس التقية بالعمل انما التقية باللسان ونصب تقاة في الآية على المصدر أي تتقوا منهم اتقاء فتقاة واتقى وقع الاتقاء وأنصب على الحال من فاعل تتقوا فتكون حالا مؤكدة * (صر) أي (برد) يريد قوله تعالى مثل ما ينفقون في هذه الحياة الدنيا كمثل ريح فيها صر وسقط لابي ذر قوله تقاة الى هنا وقوله تعالى وكنتم على (شفا حفرة) من النار هو (مثل شفا الركية) بفتح الراء وكسر الكاف وتشديد التحتية آخره هاء أي البئر (وهو حرفها) وشفا بفتح الشين مقصورا وهو من ذوات الواو يثنى بالواو نحو شفوان ويكتب بالالف ويجمع على شفاء والمعنى كنتم مشفين على الوقوع في نار جهنم لكفركم فأنقذكم الله تعالى منها بالاسلام * وقوله تعالى واذ غدوت من أهلك (تبوئ) المؤمنين قال أبو عبيدة أي (تخذ معسكرا) بفتح الكاف وقال غيره أي تنزل فيتعدى لاثنين أحدهما بنفسه والآخر بحرف الجر وقد يحذف كهذه الآية (المسومة) بفتح الواو اسم مفعول وبكسرها اسم فاعل ولابي ذر والمسوم (الذي له سيماء) بالمد والصرف (بعلامة أو بصوفة أو بما كان) من العلامات وفي نسخة قبل المسوم والخيل المسومة وروى ابن أبي حاتم عن علي رضي الله عنه قال كان سيما الملائكة يوم بدر الصوف الابيض وكان سيماهم أيضا في نواصي خيولهم * قوله تعالى وكأين من نبي قتل معه (ربيون) قال أبو عبيدة (الجميع والواحد) ولابي ذر الجموع بالواو بدل الياء واحدها (ربي) وهو العالم منسوب الى الرب وكسرت راؤه تغييرا في النسب وقيل لا تغيير وهو نسبة الى الربة وهي الجماعة وفيها لغتان الكسر والضم * قوله تعالى ولقد صدقكم الله وعده اذ (تحسونهم) أي (تستأصلونهم قتلا) باذنه بقتاله اياكم عليهم * وقوله تعالى أو كانوا (غزا) قال أبو عبيدة (واحدها غاز) ومعنى الآية أنه تعالى نهى عباده المؤمنين عن مشابهة الكفار في اعتقادهم الفاسد الدال عليه قولهم عن اخوانهم الذين ماتوا في الاسفار والجهاد لو كانوا عندنا ما ماتوا ولا قتلوا لما أصابهم ما أصابهم فان ذلك جعله الله تعالى حسرة في قلوبهم وسقط لابي ذر من تستأصلونهم الى هنا * قوله تعالى لقد سمع الله قول الذين قالوا ان الله فقير ونحن أغنياء (سنكتب) أي (نحفظ) ما قالوا في علمنا ولانه مما له لانه كلمة عظيمة الاهو كفر بالله * قوله تعالى خالدين فيها (نزلا) من عند الله

السلعة وربما اغتر المشتري باليمين والله أعلم

* (باب الشفعة) *

(قوله صلى الله عليه وسلم من كان له شريك في ربعة أو نخل فليس له ان يبيع حتى يؤذن شريكه فان رضي أخذ وان كره ترك وفي رواية قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل شركة لم تقسم ربعة أو حائط لا يحل له أن يبيع حتى يؤذن شريكه فان شاء أخذ وان شاء ترك فاذا باع ولم يؤذنه فهو أحق به وفي رواية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشفعة في كل شرك في أرض أو ربع أو حائط لا يصلح ان يبيع حتى يعرض على شريكه فيأخذ أو يدع

فان أبى فشريكه أحق حتى يؤذنه ❊❊ فان أبى فشريكه أحق به حتى يؤذنه (الشرح) قال أهل اللغة الشفعة من شفعت الشيء اذا ضممت وثنيته ومنه شفع الاذان وسميت شفعة لضم نصيب الى نصيب والربع بفتح الراء واسكان الباء والربع الدار والمسكن ومطلق الارض وأصله المنزل الذي كانوا يربعون فيه والربعة تأنيث الربع وقيل واحده واجمع الذي هو اسم الجنس ربع كثمرة وتمر وأجمع المسلمون على ثبوت الشفعة للشريك في العقار مما يقسم قال العلماء الحكمة في ثبوت الشفعة ازالة الضرر عن الشريك وخصت بالعقار لانه أكثر الانواع ضررا واتفقوا على انه لا شفعة في الحيوان والثياب والامتعة وسائر المنقول قول القاضي وشذ بعض الناس فأثبت الشفعة في العروض وهي رواية عن عطاء قال ثبت في كل شيء حتى في الثوب وكذا حكاها عنه ابن المنذر وعن أحمد رواية انها ثبت في الحيوان والبناء المفرد وأما المقسوم فهل تثبت فيه الشفعة بالجوار فيه خلاف مذهب الشافعي ومالك وأحمد وجماهير العلماء لا تثبت بالجوار وحكاه ابن المنذر عن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وسعيد ابن المسيب وسليمان بن يسار وعمر بن عبد العزيز والزهري ويحيى الانصاري وأبي الزناد وربيعة ومالك والاوزاعي والمغيرة بن عبد الرحمن وأحمد واسحق وأبي ثور رضي الله عنهم وقال أبو حنيفة والثوري تثبت بالجوار والله أعلم واستدل أصحابنا وغيرهم بهذا الحديث على أن الشفعة الجاهلية لم تثبت الا في عقار ا قوله مما وصله عنه كذا في الاصل وعبارة الفتح وصله الثوري في تفسيره عن عطاء بن السائب عن سعيد الخ اه مصححه

أي (ثوابا) قال أبو حيان النزل ما يهيأ للنزيل وهو الضيف ثم اتسع فيه فاطلق على الرزق وهل هو مصدر أو جمع قولان (ويجوز ومنزل من عند الله) بضم الميم وفتح الزاي (كقولك أنزلته) قال في العمدة يعني أن نزلا الذي هو المصدر يكون بمعنى منزلا على صيغة اسم المفعول من قولك أنزلته اه (وقال مجاهد) مما رواه الثوري في تفسيره وأخرجه عبد الرزاق عن الثوري (والخيل المسومة) هي (المطهمة) بضم الميم وفتح الطاء وتشديد الهاء (الحسان) قال الاصمعي المطهم التام كل شيء منه على حدته فهو بارع الجمال زاد أبو ذر عن الكشميهني والمستملي وقال سعيد بن جبير مما وصله الثوري وعبد الله بن عبد الرحمن بن أبزى بفتح الهمزة والزاي بينهما موحدة ساكنة مما وصله الطبري الراعية هي المسومة بفتح الواو (وقال ابن جبير) سعيد مما وصله عنه ا في قوله تعالى وسيدا (وحصورا) أي (لا يأتي النساء) منعا لنفسه مع ميلها الى الشهوات وكماله ومن لم يكن له ميل لها لا يسمى حصورا ولا بد في هذا من المنع لان الحصر انما يسمى منعا لما أنه يمنع من الخروج (وقال عكرمة) مولى ابن عباس مما وصله الطبري في قوله تعالى ويأتوكم (من فورهم) أي (من غضبهم يوم بدر) وقال غيره من ساعتهم هذه وسقط لابي ذر من قوله وقال ابن جبير الى هنا (وقال مجاهد) مما وصله عبد بن حميد (يخرج الحي) هو (النطفة) ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي من الميت من النطفة (تخرج ميتة ويخرج) بفتح الاول وضم الثالث (منها الحي) بالرفع ولغير أبي ذر ويخرج بضم ثم كسر منها الحي نصب *(الابكار) هو (أول الفجر و) أما (العشي) فهو (ميل الشمس أراه) بضم الهمزة أي أظنه (الى أن تغرب) وهذا ساقط لابي ذر ﷺ هذا (باب) بالتنوين ثبت باب لابي ذر عن الكشميهني والمستملي في قوله تعالى منه (آيات محكمات وقال مجاهد) مما أخرجه عبد بن حميد هي (الحلال والحرام وما سواهن متشابهات) أي (يصدق بعضه بعضا كقوله تعالى وما يضل به الا الفاسقين وكقوله جل ذكره ويجعل الرجس على الذين لا يعقلون وكقوله تعالى والذين اهتدوا زادهم هدى) زاد أبو ذر عن الكشميهني والمستملي وآتاهم تقواهم هذا تفسير للمتشابه وذلك أن المفهوم من الآية الاولى أن الفاسق وهو الضال تزيده ضلالته وتصده الآية الاخرى حيث يجعل الرجس الذي لا يعقل وكذلك حيث تزيد للمهتدي الهداية قاله الكرماني وقال بعضهم المحكم ما وضح معناه فيدخل فيه النص والظاهر والمتشابه ما تردد فيه الاحتمالات فيدخل فيه المجمل والمؤول وقال الزمخشري محكمات أحكمت عبارتها بأن حفظت من الاحتمال والاشتباه قاله الزجاج فيما حكاه الطيبي المعنى أحكمت في الابانة فاذا سمعه السامع لم يحتج الى التأويل وقسم الراغب المتشابه الى قسمين أحدهما ما يرجع الى ذاته والثاني الى أمر يعرض له والاول على ضروب ما يرجع الى جهة اللفظ مفردا اما لغرابته نحو وفاكهة وأبا أو لمشاركته الغير نحو اليد والعين أو مركبا اما للاختصار نحو وان خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء أو للاطناب نحو ليس كمثله شيء أو لنظم الكلام نحو قوما عشر على أنهما استقتا ثمانيا آخران يقومان مقامهما الآية وقوله ما يرجع الى المعنى اما من جهة كثرته كأوصاف الباري عز وجل وأوصاف القيامة أو من جهة قلته كالترتيب ظاهر انحو ولولا رجال مؤمنون ونساء مؤمنات الى قوله لعذبنا الذين كفروا وثالثها ما يرجع الى اللفظ والمعنى معا وأقسامه بحسب تركيب بعض وجوه اللفظ مع بعض وجوه المعنى نحو غرابة اللفظ مع دقة المعنى ستة أنواع لان وجوه اللفظ ثلاثة ووجوه المعنى اثنان ومضروب الثلاثة في اثنين ستة *والقسم الثاني من المتشابه وهو ما يرجع الى أمر ما يعرض في اللفظ وهو خمسة أنواع *الاول من جهة الكمية كالعموم والخصوص *الثاني من طريق الكيفية كالوجوب والندب *الثالث من جهة الزمان كالناسخ والمنسوخ *الرابع من جهة المكان كالمواضع والامور التي نزلت فيها نحو وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها وقوله تعالى انما النسيء زيادة في الكفر فانه يحتاج في معرفة ذلك الى معرفة عادتهم في

الجاهلية * الخامس من جهة الاضافة وهي الشروط التي بها يصح الفعل أو يفسد كشروط العبادات والاسكحة والبيوع * وقد يقسم المتشابه والمحكم بحسب ذاتهما الى أربعة أقسام * المحكم من جهة اللفظ والمعنى كقوله تعالى قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم الى آخر الآيات * الثاني متشابه من جهتهما معا كقوله تعالى فمن يرد الله أن يهديه الآية * الثالث متشابه في اللفظ محكم في المعنى كقوله تعالى وجاء ربك الآية * الرابع متشابه في المعنى محكم في اللفظ نحو الساعة والملائكة * وانما كان فيه المتشابه لانه باعث على تعلم علم الاستدلال لان معرفة المتشابه متوقفة على معرفة علم الاستدلال فتكون حاملة على تعلمه فتتوجه الرغبات اليه و يتنافس فيه المحصلون فكان كالشيء النافق بخلاف ما اذا لم يوجد فيه المتشابه فلم يحتج اليه كل الاحتياج فيتعطل و يضيع ويكون كالشيء الكاسد قاله الطيبي وقوله تعالى فأما الذين في قلوبهم (زيغ) أي (شك) وضلال وخروج عن الحق الى الباطل فيتبعون ما تشابه منه (ابتغاء الفتنة) مصدر مضاف لمفعوله مصوب على المفعول له أي لاجل طلب (المشتبهات) (١) بضم الميم وسكون المعجمة وفتح الفوقية وكسر الموحدة ليفتنوا الناس عن دينهم لتمكنهم من تحريفها الى مقاصدهم الفاسدة كاحتجاج النصارى بأن القرآن تعلق بأن عيسى روح الله وكلمته وتركوا الاحتجاج بقوله ان هو الا عبد أنعمنا عليه وان مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب وهذا بخلاف المحكم فلا نصيب لهم فيه لانه دافع لهم وحجة عليهم وتفسير الفتنة بالمشتبهات لجاهد وصله عبد بن حميد (والراسخون يعلمون) ولابي ذر عن المستملي والكشميهني والراسخون في العلم يعلمون (يقولون) خبر المبتدا الذي هو والراسخون أو حال أي والراسخون يعلمون تأويله حال كونهم قائلين ذلك أو خبر مبتدا مضمر أي هم يقولون (آمنا به) زاد في نسخة عن المستملي والكشميهني كل من عند ربنا أي كل من المتشابه والمحكم من عنده وما يذكر الا أولو الالباب وسقط جميع هذه الآثار من أول السورة الى هنا عن الحموي * وبه قال (حدثنا عبد الله بن مسلمة) القعنبي قال (حدثنا يزيد بن ابراهيم) أبو سعيد (التستري) بالسين المهملة (عن ابن أبي مليكة) عبد الله بن عبد الرحمن (عن القاسم بن محمد) أي ابن أبي بكر الصديق (عن عائشة رضي الله عنها) انها (قالت تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب) قال الزمخشري أي أصل الكتاب تحمل المشتبهات عليها قال الطيبي وذلك ان العرب تسمي كل جامع يكون مرجعا لشيء أما قال القاضي البيضاوي والقياس أمهات الكتاب وافرد على ان الكل بمنزلة آية واحدة أو على تأويل كل واحدة (وأخر متشابهات) عطف على آيات ومتشابهات نعت لأخر وفي الحقيقة أخرجت لمحذوف تقديره وآيات أخر متشابهات (فأما الذين في قلوبهم زيغ) قال الراغب الزيغ الميل عن الاستقامة الى أحد الجانبين ومنه زاغت الشمس عن كبد السماء وزاغ البصر والقلب وقال بعضهم الزيغ أخص من مطلق الميل فان الزيغ لا يقال الا لما كان من حق الى باطل والمراد أهل البدع (فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله) على ما يشتهونه (وما يعلم تأويله الا الله والراسخون في العلم) قال في الكشاف أي لا يهتدي الى تأويله الحق الذي يجب أن يحمل عليه الا الله وتعقبه في الانتصاف بأنه لا يجوز اطلاق الاهتداء على الله تعالى لما فيه من ايهام سبق جهل وضلال تعالى الله وتقدس عن ذلك لان اهتدى مطاوع هدى و يسمى من تجدد اسلامه مهتديا ولانعقاد الاجماع على امتناع اطلاق الالفاظ الموهمة عليه تعالى قال وأظنه سها فنسب الاهتداء الى الراسخين في العلم وغفل عن شمول ذلك الحق جل جلاله (يقولون آمنا به) وفي مصحف ابن مسعود و يقول الراسخون في العلم آمنا به وقبل يقول وثبت ذلك من قراءة ابن عباس كذا رواه عبد الرزاق باسناد صحيح وهو يدل على أن الواو للاستئناف قال صاحب المرشد لا انكار لبقاء معنى في القرآن استأثر الله تعالى بعلمه دون

الخامسة بخلاف الحمام الصغير والرخ ونحو ذلك واستدل به أيضا من يقول بالشفعة فيما لا يحتمل القسمة وأما قوله صلى الله عليه وسلم من كان له شريك فهو عام يتناول المسلم والكافر والذمي فتثبت للذمي الشفعة على المسلم كما ثبت للمسلم على الذمي هذا قول الشافعي ومالك وأبي حنيفة والجمهور وقال الشعبي والحسن وأحمد رضي الله عنهم لا شفعة للذمي على المسلم وفيه ثبوت الشفعة للاعرابي كثبوتها للمقسم في البلد وبه قال الشافعي والثوري وأبو حنيفة وأحمد واسحق وابن المنذر والجمهور وقال الشعبي لا شفعة لمن لا يسكن بالمصر وأما قوله صلى الله عليه وسلم فليس له أن يبيع حتى يؤذن شريكه فان رضي أخذ وان كره ترك وفي الرواية الاخرى لا يحل له أن يبيع حتى يؤذن شريكه فهو محمول عند أصحابنا على الندب الى اعلامه وكراهة بيعه قبل اعلامه كراهة تنزيه وليس بحرام و يتأولون الحديث على هذا و يصدق على المكروه انه ليس بحلال و يكون الحلال بمعنى المباح وهو مستوى الطرفين والمكروه ليس بمباح مستوى الطرفين بل هو راجح الترك وانما اختلف العلماء فيما لو أعلم الشريك بالبيع فأذن فيه فباع ثم أراد الشريك ان يأخذ بالشفعة فقال الشافعي ومالك وأبو حنيفة وأصحابهم وعثمان البتي وابن أبي ليلى وغيرهم له ان يأخذ بالشفعة وقال الحكم والثوري وأبو عبيد وطائفة من أهل الحديث ليس له الاخذ وعن أحمد روايتان كالمذهبين والله أعلم

قوله المشتبهات ضبطها الازي وغيره من الفروع المعتمدة بالرفع على تقدير مبتدا محذوف وهو مخالف لحل الشارح تدبر

*حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن الاعرج عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع أحدكم جاره ان يغرز خشبة في جداره ثم يقول أبو هريرة مالي أراكم عنها معرضين والله لارمين بها بين أكتافكم *حدثنا زهير بن حرب حدثنا سفيان بن عيينة ح وحدثني أبو الطاهر وحرملة بن يحيى قال أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس ح وحدثناه عبد الله بن حميد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر كلهم عن الزهري بهذا الاسناد نحوه

(باب غرز الخشب في جدار الجار)

(قوله صلى الله عليه وسلم لا يمنع أحدكم جاره ان يغرز خشبة في جداره ثم يقول أبو هريرة مالي أراكم عنها معرضين والله لارمين بها بين اكتافكم) قال القاضي روى بناء قوله خشبة في صحيح مسلم وغيره من الاصول والصفات خشبة بالافراد وخشبه بالجمع قال وقال الطحاوي عن روح بن الفرج سألت أبا زيد والحرث بن مسكين ويونس ابن عبد الاعلى عنه فقالوا كلهم خشبة بالتنوين على الافراد قال عبد الغني بن سعيد كل الناس يقولونه بالجمع الا الطحاوي وقوله بين اكتافكم هو بالتاء المثناة فوق أي بينكم قال القاضي وقد رواه بعض رواة الموطا اكنافكم بالنون ومعناه أضلعنكم والكنف الجانب ومعنى الاول الى أصرح بها بينكم وأوجعكم بالقرع بها ويضرب الانسان بالشيء بين كتفيه (قوله مالي أراكم عنها معرضين) أي عن هذه السنة والخصلة الموعظة أو السكلمة وجاء في رواية أبي داود فتكسروا رؤسهم فقال مالي أراكم أعرضتم واختلف العلماء في معنى هذا الحديث هل هو على

خلقه فالوقف على الا الله على هذا تام ولا يكاد يوجد في التنزيل أما وما بعدها رفع الا وثني وثلث كقوله تعالى أما السفينة وأما الغلام وأما الجدار الآيات فللمعنى وأما الراسخون فحذف لدلالة الكلام عليه فان قيل فيلزم على هذا أن يعلم في الجواب بالفاء وليس بعد والراسخون الفاء فجوابه ان أما لما حذفت ذهب حكمها الذي يختص بها فجرى مجرى الابتداء والخبر (كل من عند ربنا وما يذكر الا أولوا الالباب) وسقط قوله وما يعلم تأويله الا الله الخ لغير أبي ذر وقالوا بعد قوله وابتغاء تأويله الى قوله وما يذكر الا أولوا الالباب (قالت) عائشة رضي الله تعالى عنها (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمى الله فاحذروهم) بكسر الذال رأيت وكف أولئك على خطاب عائشة وفتحهما لابي ذر على انه لكل أحد ولابي ذر عن الكشميهني فاحذرهم بالافراد أي احذر أيها المخاطب الاصغاء اليهم وأول ما ظهر ذلك من اليهود كما عند ابن اسحق في تأويلهم الحروف المقطعة وان عدد هابا لجمل بقدر مدة هذه الامة ثم أول ما ظهر في الاسلام من الخوارج *وحديث الباب أخرجه مسلم في القدر وأبو داود في السنة والترمذي في التفسير

*هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (وانى أعيذها) أي أجيرها (بك وذريتها من الشيطان الرجيم) *وبه قال (حدثني) بالافراد (عبد الله بن محمد) المسندي قال (حدثنا عبد الرزاق) بن همام قال (أخبرنا معمر) بميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد الازدي مولاهم البصري (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من مولود يولد الا والشيطان يمسه) ابتداء للتسليط عليه وفي صفة ابليس وجنوده من بدء الخلق كل بني آدم يطعن الشيطان في جنبيه (حين يولد فيستهل صارخا من مس الشيطان اياه) صارخا نصب على المصدر كقوله قم قائما (الا مريم وابنها) عيسى لحفظهما الله تعالى بركة دعوة أمها حيث قالت اني أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم ولم يكن لمريم ذرية غير عيسى عليه الصلاة والسلام وزاد في باب صفة ابليس ذهب يطعن فطعن في الحجاب والمراد به الجلدة التي يكون فيها الجنين وهي المشيمة ونقل العيني ان القاضي عياض أشار الى أن جميع الانبياء يشاركون عيسى عليه الصلاة والسلام في ذلك قال القرطبي وهو قول مجاهد وقد طعن الزمخشري في معنى هذا الحديث وتوقف في صحته فقال ان صح فمعناه ان كل مولود يطمع الشيطان في اغوائه الا مريم وابنها فانه لم يطمع ومن وكذا كل من كان في صفتهما لقوله تعالى لاغوينهم أجمعين الا عبادك منهم المخلصين واستهلاله صارخا مس تخييل وتصوير لطمعه فيه كأنه يمسه ويضرب بيده عليه ويقول هذا ممن أغويه ونحوه من التخييل قول ابن الرومي

لما تؤذن الدنيا به من صروفها * يكون بكاء الطفل ساعة يولد

وأما حقيقة المس والنخس فيترجم أهل الحشو فكلا ولو ساط ابليس على الناس يخسهم لامتلأت الدنيا صراخا وعياطا اهـ قال المهلب سعد الدين ظن أولا في الحديث بمجرد أنه لم يوافق هواه والا فأي امتناع من أن يمس الشيطان المولود حين يولد بحيث يصرخ كما ترى وتسمع ولا يكون ذلك في جميع الاوقات حتى يلزم امتلاء الدنيا بالصراخ ولا تلك المسة للاغواء وكفى بصحة هذا الحديث رواية الثقات وتصحيح الشيخين له من غير قدح من غيرهما وقال غيره الحمل على طمع الشيطان في الاغواء اصرف للكلام عن ظاهره وتكذيب الظاهر الجمع مع انه لا مانع في العقل منه وكيف تكون الحافظة عنده على قول ابن الرومي أولى من رعاية ظاهر كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وهو هذيان ما أنزل الله به من سلطان وقال في الانتصاف الحديث مدون في الصحاح فلا يعطل الميسل الى برهان الفلاسفة والانتصار بقول ابن الرومي سوء أدب يجب أن يجتنب عنه وقول الطيبي قوله ما من مولود الا والشيطان يمسه كقوله تعالى وما أهلكنا من قرية الا ولها

* حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وعلي بن حجر قالوا حدثنا اسمعيل وهو ابن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن عن عباس بن سهل بن سعد الساعدي عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اقتطع شبرا من الارض ظلما طوقه الله اياه يوم القيامة من سبع أرضين * حدثنا حرملة بن يحيى حدثنا عبد الله بن وهب حدثني عمر بن محمد أن أباه حدثه عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل أن أروى خاصمته في بعض داره فقال دعوها وإياها فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أخذ شبرا من الارض بغير حقه طوقه الله في سبع أرضين يوم القيامة اللهم ان كانت كاذبة فأعم بصرها واجعل قبرها في دارها قال فرأيتها عمياء تلمس الجدر تقول أصابتني دعوة سعيد بن زيد فبينما هي تمشي في الدار مرت على بئر في الدار فوقعت فيها فكانت قبرها * حدثنا أبو الربيع العتكي حدثنا حماد بن زيد عن هشام بن

كتاب معلوم في أن الواو داخلة بين الصفة والموصوف لتأكد اللصوق فتفيد الحصر مع التأكيد فاذن لا معنى لقوله كل من كان في صفتهما ولا بعد اختصاصهما بهذه الفضيلة من دون الانبياء وأما قوله تعالى الا عبادك منهم المخلصين فجوابه أيضا بعد أن يمكنه الله تعالى من المس مع أن الله تعالى يعصمهم من الاغواء وأما الشعر فهو من باب حسن التعليل فلا يصلح للاستشهاد (ثم يقول أبو هريرة واقرؤا) بالواو ولابي ذر اقرؤا (ان شئتم وانى أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم) وهذا فيه شئ من حيث ان سياق الآية يدل على أن دعاءحنة أم مريم باعاذتها وذريتها من الشيطان المفسر في الحديث بان يعصما من مس الشيطان عند ولادتهما متأخر عن وضعها مريم ولم أر من نبه على هذا والذي يظهر لي أن تكون حنة علمت أن ثوئة مريم قبل تمام وضعها عند بروزها الى ما يعلم منه ذلك فقالت حينئذ اني وضعتها أنثى واني أعيذها فاستجيب لها تم تكامل وضعها فأراد الشيطان التمكن من مريم فمنعه الله تعالى منها ببركة دعاء أمها والتعبير بالبعض عن الكل سائغ شائع وليس في الآية دليل على أنه تعالى استجاب دعاء هابل الضمير في قوله تعالى فتقبلها ربها لمريم أي فرضي بها ربها في النذر مكان الذكر نعم الحديث يدل على الاجابة فتأمل * وهذا الحديث قد سبق في أحاديث الانبياء في باب واذكر في الكتاب مريم * هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (ان الذين يشترون) أي يستبدلون (بعهد الله) بما عاهدوا عليه من الايمان بالرسول وذكر صفته للناس وبيان أمره (وأيمانهم) أي وبما حلفوا به من قولهم والله لنؤمنن به (ثمنا قليلا) متاع الدنيا (أولئك لا خلاق) أي لا خير لهم في الآخرة ولهم عذاب أليم) أي (مؤلم) أي (موجع) بكسر الجيم (من الالم وهو في موضع مفعل) بضم الميم وكسر العين وسقط لابي ذر أولئك ولهم * وبه قال (حدثنا نجاح بن منهال) بكسر الميم السلمي البرساني البصري قال (حدثنا أبو عوانة) الوضاح بن عبد الله اليشكري (عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن أبي وائل) شقيق بن سلمة (عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه) أنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف يمين صبر) باضافة يمين الى صبر لما بينهما من الملابسة قال عياض أي أكره حتى حلف أو حلف جراءة واقداما لقوله تعالى فما أصبرهم على النار (ليقتطع) وللكشميهني ليقتطع بحذف الفوقية التي بعد القاف (بها مال امرئ مسلم) أو ذمي أو معاهد أو حقا من حقوقهم (لقي الله وهو عليه غضبان) اسم فاعل من الغضب والمراد لازمه كالعذاب والانتقام (فأنزل الله تصديق ذلك ان الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا أولئك لا خلاق لهم في الآخرة الى آخر الآية قال فدخل الاشعث بن قيس) الكندي (وقال ما يحدثكم) اي اي شئ يحدثكم (أبو عبد الرحمن) عبد الله بن مسعود (قلنا كذا وكذا قال في) بكسر الفاء وتشديد التحتية (أنزلت) هذه الآية (كانت لي بئر في أرض ابن عم لي) اسمه معدان ولقبه الجفشيش زاد أحمد من طريق عاصم ابن أبي النجود عن شقيق في بئر كانت لي في يده فجحدني (قال النبي صلى الله عليه وسلم بينتك) أي الواجب بينتك أنها بئرك (أو يمينه فقلت اذا يحلف) فنصب باذا (يا رسول الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم من حلف على) محلوف (يمين صبر) خفض بالاضافة كالاولى وسماه يمينا مجازا للملابسة بينهما والمراد ما شأنه أن يكون محلوفا عليه والا فهو قبل اليمين ليس محلوفا عليه فيكون من مجاز الاستعارة (يقتطع) في موضع الحال وللكشميهني ليقتطع أي لاجل أن يقتطع (بها مال امرئ مسلم وهو فيها فاجر) غير جاهل ولا ناس ولا مكره (لقي الله وهو عليه غضبان) فينتقم منه * وهذا الحديث قد سبق في كتاب الشهادات * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (علي) هو ابن أبي هاشم) البغدادي وسقط لابي ذر لفظة هو (سمع هشيما) بضم الهاء وفتح المعجمة بن بشير بضم الموحدة وفتح المعجمة مصغرين الواسطي يقول (أخبرنا العوام) بتشديد الواو (ابن حوشب) بفتح الحاء المهملة وسكون الواو وبعد المعجمة المفتوحة موحدة (عن

يوم القيامة من سبع أرضين

الذنب الى تمكين الجار من وضع الخشب على جداره أم على الايجاب وفيه قولان للشافعي وأصحاب مالك أصحهما في المذهبين الندب وبه قال أبو حنيفة والكوفيون والثاني الايجاب وبه قال أحمد وأبو ثور وأصحاب الحديث وهو ظاهر الحديث ومن قال بالندب قال ظاهر الحديث انهم توقفوا عن العمل فلهذا قال مالي أراكم عنها معرضين وهذا يدل على انهم فهموا منه الندب لا الايجاب ولو كان واجبا لما أطبقوا على الاعراض عنه والله أعلم * (باب تحريم الظلم وغصب الارض وغيرها) * (قوله صلى الله عليه وسلم من اقتطع شبرا من الارض ظلما طوقه الله اياه يوم القيامة من سبع أرضين)

عروة عن أبيه ان أروى بنت أويس ادعت على سعيد بن زيد انه أخذ شيأ من أرضها فخاصمته الى مروان بن الحكم فقال سعيد أنا كنت آخذ
من أرضها شيأ بعد الذى سمعت من (٥٢) رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول

ابراهيم بن عبد الرحمن) السكسكى (عن عبد الله بن أبى أوفى) بفتح الهمزة والفاء (رضى الله تعالى عنهما أن رجلا) لم يسم (أقام سلعة فى السوق) أى روجها فيه (فحلف فيها) بالله (لقد أعطى) بفتح الهمزة والطاء (بها) أى بدلها لو للكشميهنى فيها (مالم يعطه) بكسر الطاء ويجوز ضم الهمزة وكسر الطاء من قوله لقد أعطى أى دفع له فيها من المستامين مالم يعط بفتح الطاء | وفى الفرع وأصله أعطى بفتح الهمزة والطاء مصححا عليها و يعطه بفتح الطاء وضم الهاء وفى الهامش يجمع فتح الهمزة وضمها وفتح الطاء مع ضم الهمزة وكسرها مع فتح الهمزة قاله بعض الحفاظ اه (ليوقع فيها رجلا من المسلمين) ممن يريد الشراء (فنزلت) هذه الآية (ان الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا الى آخر الآية) وقدم هذا الحديث فى باب ما يكره من الحلف فى البيع فى كتاب البيع * وبه قال (حدثنا نصر بن على بن نصر) الجهضمى قال (حدثنا عبد الله بن داود) بن عامر الخريبى نسبة الى خريبة بالخاء المعجمة والموحدة مصغرا محلة بالبصرة كان سكنها وهو فى الاصل (عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (عن ابن أبى مليكة) عبد الله (ان امرأتين) لم يعرف الحافظ ابن حجر اسمهما (كانتا تخرزان) بفتح الفوقية وسكون المعجمة و بعد الراء المكسورة زاى معجمة من خرز الخف ونحوه يخرز بضم الراء وكسرها (فى بيت أو فى الحجرة) بضم الحاء المهملة وسكون الجيم و بالراء الموضع المنفرد من الدار وفى الفرع فقط أو فى الحجر بكسر الحاء وسكون الجيم واسقاط الهاء والشك من الراوى وأفاد الحافظ ابن حجر ان هذه رواية الاصيلى وحده وان رواية الاكثرين فى بيت وفى الحجرة بواو العطف وصوبهما وقال ان سبب الخطافى رواية الاصيلى أن فى السياق حذفا بينه ابن السكن فى روايته حيث جاء فيها فى بيت وفى الحجرة حداث بضم الحاء المهملة وتشديد الدال وآخره مثلثة أى ناس يتحدثون قال فانواو عاطفة لكن المبتدأ محذوف ثم قال وحاصله ان المرأتين كانتا فى البيت وكان فى الحجرة المجاورة للبيت ناس يتحدثون فسقط المبتدأ من الرواية فصار مشكلا فعدل الراوى عن الواو الى أو التى للتردد فرارا من استحالة كون المرأتين فى البيت وفى الحجر معا اه وتعقبه العينى بأن كون أو للشك مشهور فى كلام العرب وليس فيه مانع هنا و بان كون الواو للعطف غير مسلم لفساد المعنى و بانه لادلالة هنا على حذف المبتدا وكون الحجرة كانت مجاورة للبيت فيه نظر اذ يجوز أن تكون داخلة فيه وحينئذ فلا استحالة فى ان تكون المرأتان فيهما اه فليتأمل مافى الكلام مع مافى رواية ابن السكن من الزيادة المشار اليها (فخرت احداهما) أى احدى المرأتين من البيت أو الحجرة وفى المصابيح وللاصيلى فخرجت بجيم مضمومة فراء مكسورة فى مهملة مبنيا للمفعول (وقد أنفذ) بضم الهمزة وسكون النون و بعد الفاء المكسورة ذال معجمة والواو للحال وقد للتحقيق (باشفى) بكسر الهمزة وسكون الشين المعجمة و بالفاء المنونة ولابى ذر باشفى بترك التنوين مقصورا آلة الخرز للاسكاف (فى كفها فادعت على الاخرى) انها أنفذت الاشفى فى كفها (فرفع) بضم الراء مبنيا للمفعول امرها (الى ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما (فقال ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعطى الناس بدعواهم) أى بمجرد اخبارهم عن لزوم حق لهم على آخرين عندكم (لذهب دماء قوم وأموالهم) ولا يمكن المدعى عليه من صون دمه وماله ووجه الملازمة فى هذا القياس الشرطى أن الدعوى بمجردها اذا قبلت فلا فرق فيها بين الدماء والاموال وغيرهما و بطلان اللازم ظاهر لانه ظلم ثم قال ابن عباس (ذكروها بالله) أى خوفوا المرأة الاخرى المدعى عليها من اليمين الفاجرة ومافيها من الاستخفاف (واقرؤا عليها) قوله تعالى (ان الذين يشترون بعهد الله) الآية والموعود عليه حرمان الثواب ووقوع العقاب من خمسة أوجه وعدم الخلاق فى الآخرة وهو النصيب فى الخير مشروط بعدم التوبة بالاجماع وعندنا بعدم العفو أيضا لقوله تعالى ان الله لا يغفر أن يشرك به و يغفر مادون ذلك وعدم الكلام عبارة عن شدة السخط

ابراهيم صلى الله عليه وسلم يقول من أخذ شبرا من الارض ظلما طوقه الى سبع أرضين فقال له مروان لا أسألك بينة بعد هذا فقال اللهم ان كانت كاذبة فأعم بصرها واقتلها فى أرضها قال فما ماتت حتى ذهب بصرها ثم بينما هى تمشى فى أرضها اذ وقعت فى حفرة فماتت * حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا يحيى ابن زكريا بن أبى زائدة عن هشام عن أبيه عن سعيد ابن زيد قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول من أخذ شبرا من الارض ظلما فانه يطوقه يوم القيامة من سبع أرضين * وحدثنى زهير بن حرب حدثنا جرير عن سهيل عن أبيه عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يأخذ أحد شبرا من الارض بغير حقه الا طوقه الله الى سبع أرضين يوم القيامة * حدثنا أحمد بن ابراهيم الدورقى حدثنا عبد الصمد يعنى ابن عبد الوارث حدثنا حبيب وهو ابن شداد حدثنا يحيى وهو ابن أبى كثير عن محمد بن ابراهيم ان أبا سلمة حدثه وكان بينه و بين قومه خصومة فى أرض وانه دخل على عائشة فذكر ذلك

لها فقالت يا أبا سلمة اجتنب الارض فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ظلم قيد شبر من الارض طوقه من سبع أرضين) ❀❀ نعوذ

وفى رواية من أخذ | قوله وفى الفرع وأصله الى قوله قال بعض الحفاظ ثبتت هذه الجملة فى بعض النسخ وكتبت هامشة فى نسخة

* وحدثني اسحق بن منصور أخبرنا حبان بن هلال حدثنا أبان حدثنا يحيى أن محمد بن ابراهيم حدثه أن أبا سلمة حدثه انه دخل على عائشة
فذكر مثله ** شبرا من الارض بغير حق طوقه الله في سبع أرضين يوم القيامة قال أهل اللغة الارضون بفتح الراء وفيها

نعوذ بالله منه فلا يشكل بقوله ولنسألنهم ٢ أجمعين وقيل لا يكلمهم كلام يسرهم ولعله أولى لانه تخصيص وهو خير من المجاز وعدم النظر مجاز عن عدم المبالاة والاهانة للغضب يقال فلان غيره مناظور اليه أي غير ملتفت اليه ومعنى عدم التزكية عدم التطهير من دنس المعاصي والآثام أو عدم الثناء عليهم والعذاب الاليم المؤلم ومن الجملة الاسمية يستفاد دوامه قاله بعض المحققين من المفسرين (فذكروها) بفتح الكاف جملة ماضية ولابي ذر فذكرها بالافراد (فاعترفت) بانها أنفقت الاشيء في كف صاحبتها (فقال ابن عباس قال النبي صلى الله عليه وسلم اليمين على المدعى عليه) أي اذا لم تكن بينة لدفع ما ادعي به عليه وعند البيهقي باسناد جيد لو يعطى الناس بدعواهم لادعى قوم دماء قوم وأموالهم ولكن البينة على المدعي واليمين على من أنكر نعم قد تجعل اليمين في جانب المدعي في مواضع تستثنى للدليل كالقسامة كما وقع التصريح باستثنائها في حديث عمرو بن سعيد عن أبيه عن جده عند الدارقطني والبيهقي * وهذا الحديث قدم مضى في الرهن والشركة مختصرا وقد أخرجه بقية الجماعة ** هذا (باب) بالتنوين وسقط لغير أبي ذر (قول يا أهل الكتاب) هم نصارى نجران أو يهود المدينة أو الفريقان لعموم اللفظ (تعالوا) أي هلموا (الى كلمة) من اطلاقها على الجمل المفيدة ثم وصفها بقوله تعالى (سواء بيننا وبينكم) أي عدل ونصف نستوي نحن وأنتم فيها ثم فسرها بقوله (أن لا نعبد الا الله) الآية (سواء بالجر) على الحكاية ولابي ذر سواء بالنصب أي استوت استواء ويجوز الرفع قال أبو عبيدة أي (قصد) بالجر أو قصدا بالنصب كما بي ذر و بالرفع كما مر في سواء * وبه قال (حدثني) بالافراد (ابراهيم بن موسى) أبو اسحق الفراء الرازي الصغير (عن هشام) هو ابن يوسف الصنعاني (عن معمر) هو ابن راشد قال المؤلف (وحدثني) بالافراد عبد الله بن محمد) المسندي قال (حدثنا) ولابي ذر أخبرنا (عبد الرزاق) بن همام قال (أخبرنا معمر) هو ابن راشد المذكور (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب انه قال (أخبرني) بالافراد (عبيد الله) بضم العين مصغرا (ابن عبد الله بن عتبة) بن مسعود (قال حدثني) بالافراد (ابن عباس قال حدثني) بالافراد أيضا (أبو سفيان) صخر بن حرب حال كونه (من فيه الى في) عبر بفيه موضع أذنه اشارة الى تمكنه من الاصغاء اليه بحيث يجيبه اذا احتاج الى الجواب (قال انطلقت في المدة التي كانت بيني و بين رسول الله) ولابي ذر و بين النبي (صلى الله عليه وسلم) مدة الصلح بالحديبية على وضع الحرب عشر سنين (قال فبينا) بغير ميم (أنا بالشأم اذ جيء بكتاب من النبي صلى الله عليه وسلم الى هرقل) الملقب قيصر عظيم الروم (قال) أبو سفيان (وكان دحية) بن خليفة (الكلبي جاء به) من عند النبي صلى الله عليه وسلم في آخر سنة ست (فدفعه) دحية (الى عظيم) أهل (بصرى) الحرث بن أبي شمر الغساني (فدفعه عظيم بصرى الى هرقل) فيه مجاز لانه أرسل به اليه صحيحة عدي بن حاتم كما عند ابن السكن في الصحابة (قال) أبو سفيان (فقال هرقل هل ههنا أحد من قوم هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي فقالوا نعم قال) أبو سفيان (فدعيت) بضم الدال مبنيا للمفعول (في) أي مع (نفر) ما بين الثلاثة الى العشرة (من قريش فدخلنا على هرقل) الفاء فصيحة أفصحت عن محذوف أي فجاء رسول هرقل فطلبنا فتوجهنا معه حتى وصلنا اليه فاستأذن لنا فأذن لنا فدخلنا عليه (فأجلسنا بين يديه) بضم الهمزة وسكون الجيم وكسر اللام وسكون السين (فقال أيكم أقرب نسبا من هذا الرجل الذي يزعم انه نبي فقال أبو سفيان فقلت أنا) أي أقربهم نسبا واختار هرقل ذلك لان الاقرب احرى بالاطلاع على قريبه من غيره (فأجلسوني بين يديه) أي يدي هرقل (وأجلسوا أصحابي) القرشيين (خلفي) ودعا لهم الواقدي فقال لترجمانه قل لاصحابه انما جعلتكم عند كتفيه لترد وا عليه كذبا ان قاله (ثم دعا بترجمانه) الذي يفسر لغته بلغة (فقال) له (قل لهم اني سائل) بالتنوين (هذا) أي أبا سفيان (عن هذا الرجل الذي يزعم انه نبي) أشار اليه اشارة القريب لقرب العهد بذكره (فان

اللغة قليلة باسكانهم احكاها الجوهري وغيره قال العلماء هذا تصريح بأن الارضين سبع طبقات وهو موافق لقول الله تعالى سبع سموات ومن الارض مثلهن وأما تأويل المسألة على الهيئة والشكل فخلاف الظاهر وكذا قول من قال المراد بالحديث سبع أرضين من سبعة أقاليم لان الارضين سبع طباق وهذا تأويل باطل أبطله العلماء بأنه لو كان كذلك لم يطوق الظالم بشبر من هذا الاقليم شيأ من اقليم آخر بخلاف طباق الارض فانها تابعة لهذا الشبر في الملك فمن ملك شيأ من هذه الارض ملكه وما تحته من الطباق قال القاضي وقد جاء في غلظ الارضين وطباقهن وما بينهن حديث ليس بثابت وأما التطويق المذكور في الحديث فقالوا يحتمل ان معناه ان يجعل مثله من سبع أرضين و يكلف اطاقة ذلك و يحتمل أن يكون يجعل له كالطوق في عنقه كما قال سبحانه وتعالى سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة وقيل معناه أنه يطوق اثم ذلك و يلزمه كالزوم الطوق بعنقه وعلى تقدير التطويق في عنقه يطول الله تعالى

عنقه كما جاء في غلظ جلد الكافر وعظم ضرسه وفي هذه الاحاديث تحريم الظلم وتحريم الغصب وتغليظ عقوبته وفيه امكان غصب الارض وهو مذهبنا ومذهب الجمهور وقال أبو حنيفة رضي الله عنه لا يتصور غصب الارض ٢ قوله ولنسألنهم كذا بخطه والتلاوة فوربك لنسألنهم اه

حدثني أبو كامل فضيل بن حسين الجحدري حدثنا عبد العزيز بن المختار حدثنا خالد الحذاء عن يوسف بن عبد الله عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اختلفتم في الطريق جعل عرضه سبع أذرع * وقوله صلى الله عليه وسلم من ظلم قيد

شبر من الارض هو بكسر القاف واسكان الياء أي قدر شبر من الارض يقال قيد وقاد وقيس وقاس بمعنى واحد وفي الباب حبان بن هلال بفتح الحاء وفي حديث سعيد بن زيد رضي الله عنهما منقبته وقبول دعائه وجواز الدعاء على الظالم ومستدل أهل الفضل والله أعلم

* (باب قدر الطريق اذا اختلفوا فيه) *

(قوله صلى الله عليه وسلم اذا اختلفتم في الطريق جعل عرضه سبع أذرع) هكذا هو في أكثر النسخ سبع أذرع وفي بعضها سبعة أذرع وهما صحيحان والذراع يذكر ويؤنث والتأنيث أفصح وأما قدر الطريق فان جعل الرجل بعض أرضه للطريق طريقا مسلكة للمار من قدرها الى خيرته والا فضل توسيعها وليست هذه الصور مرادة الحديث وان كان الطريق بين أرض القوم وأرادوا احياءها وان الشافعي قال شيئ قد اتفقوا على خلافه وفي قدره جعل سبع أذرع وهذا مراد الحديث أما اذا وجدنا طريقا مسلوكا وهو أكثر

كذبني) بتخفيف الجيم أي نقل الى الكذب (فكذبوه) بتشديدها مكسورة يتعدى الى مفعول واحد والتخفيف الى مفعولين تقول كذبني الحديث وهذا من الغرائب (قال أبو سفيان وايم الله) بالهمز وبغيره (لولا أن يؤثروا) بضم التحتية وكسر المثلثة بصيغة الجمع (على الكذب) نصب على المفعولية ولابي ذر أن يؤثر بفتح المثلثة مع الافراد مبنيا للمفعول على الكذب رفع مفعول ناب عن الفاعل أي لولا أن يروا ويحكوا عني الكذب وهو قبيح (لكذبت) أي عليه (ثم قال لترجمانه سله كيف حسبه فيكم) وفي كتاب الوحي كيف نسبه فيكم والحسب ما يعده الانسان من مفاخر آبائه قاله الجوهري والنسب الذي يحصل به الادلاء من جهة الآباء (قال) أبو سفيان (قلت هو فينا ذو حسب) رفيع وعند البزار من حديث دحية قال كيف حسبه فيكم قال هو في حسب تلا يفضل عليه أحد (قال فهل) (ولابي ذر هل) (كان من) وللمستملي في (آبائه ملك) بفتح الميم وكسر اللام (قال) أبو سفيان (قلت لا قال فهل كنتم تتهمونه بالكذب) على الناس (قبل أن يقول ما قال) قال أبو سفيان (قلت لا قال أيتبعه) بتشديد المثناة الفوقية وهمزة الاستفهام (أشراف الناس أم ضعفاؤهم قال) أبو سفيان (قلت بل ضعفاؤهم قال) هرقل (يزيدون أو ينقصون) بحذف همزة الاستفهام وجوزه ابن مالك مطلقا خلافا لمن خصه بالشعر (قال) أبو سفيان (قلت لا) ينقصون (بل يزيدون قال) هرقل (هل يرتد أحد منهم عن دينه بعد أن يدخل فيه سخطة له) بضم السين وفتحها ا والنصب مفعولا لاجله أو حالا وقال العيني السخطة بالتاء اعلاه بفتح السين فقط أي هل يرتد أحد منهم كراهة لدينه وعدم رضا (قال) أبو سفيان (قلت لا قال فهل قاتلتموه قال) أبو سفيان (قلت نعم) قاتلناه (قال) هرقل (فكيف كان قتالكم اياه) بفصل ثاني الضميرين (قال) أبو سفيان (قلت تكون) بالفوقية (الحرب بيننا وبينه سجالا) بكسر السين وفتح الجيم أي نوبا أي نوبة له ونوبة لنا كما قال (يصيب منا ونصيب منه) وقد كانت المقاتلة وقعت بينه عليه الصلاة والسلام وبينهم في بدر فأصاب المسلمون منهم وفي أحد فأصاب المشركون من المسلمين وفي الخندق فأصيب من المسلمين نفر قليل (قال) هرقل (فهل يغدر) بكسر الدال أي ينقض العهد (قال) أبو سفيان (قلت لا) يغدر (ونحن منه في هذه المدة) مدة صلح الحديبية أو غيبته وانقطاع أخباره عنا (لا ندري ما هو صانع فيها) لم يجزم بغدره (قال) أبو سفيان (والله ما أمكنني من كلمة أدخل فيها شيأ) أنتقصه به (غير هذه) الكلمة (قال) هرقل (فهل قال هذا القول أحد) من قبله (قال) أبو سفيان (قلت لا ثم قال) هرقل (لترجمانه قل له) أي لابي سفيان (اني سألتك) أي قلت له حاكيا عن هرقل اني سألتك أو المراد اني سألتك على لسان هرقل لان الترجمان يعيد كلام هرقل ويعيد لهرقل كلام أبي سفيان (عن) رتبة (حسبه فيكم فزعمت أنه فيكم ذو حسب) رفيع (وكذلك الرسل تبعث في) أرفع (أحساب قومها وسألتك هل كان في آبائه ملك) بفتح الميم وكسر اللام واسقاط من الجارة (فزعمت أن لا فقلت) أي في نفسي وأطاق على حديث النفس قولا (لو كان من آبائه ملك قلت رجل يطلب ملك آبائه) بالجمع وفي كتاب لوحي ملك أبيه بالافراد (وسألتك عن أتباعه) بفتح الهمزة وسكون الفوقية (أضعفاؤهم أم أشرافهم فقلت بل ضعفاؤهم) اتبعوه (وهم أتباع الرسل) عليهم الصلاة والسلام غالبا بخلاف أهل الاستكبار المصرين على الشقاق والعناد حسدا كأبي جهل (وسألتك هل كنتم تتهمونه بالكذب قبل أن يقول ما قال فزعمت أن لا فعرفت أنه لم يكن ليدع الكذب على الناس) قبل أن يظهر رسالته (ثم يذهب فيكذب على الله) بعد اظهارها وهو يذهب ويكذب نصب عند أبي ذر عطفا على المنصوب السابق (وسألتك هل يرتد أحد منهم عن دينه) الاسلام (بعد أن يدخل فيه سخطة له) بفتح السين (فزعمت أن لا وكذلك الايمان اذا خالط بشاشة القلوب) التي يدخل فيها والقلوب بالجر على الاضافة (وسألتك هل يزيدون أم ينقصون

ا قوله بفتح السين وفتحها ذكر الشارح في بدء الوحي جواز الوجهين نقلا عن الفتح والمدى في الفرع المزي وغيره من الفروع المعتمدة فتح السين فقط كذا بهامش الاصل ثم

فزعمت

وفي رواية الشارح في بدء الوحي فرأيت فيه آخرا العبارة ما نصه قلت في رواية الحموي والمستملي سخطة بضم السين وسكون الخاء اه مصححه

حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة واسحق بن ابراهيم واللفظ ليحيى قال يحيى أخبرنا وقال الآخران حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان عن أسامة بن زيد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يرث المسلم الكافر ﴿ من سبعة

فزعمت انهم يزيدون وكذلك الايمان) لا يزال في زيادة (حتى يتم) بالامور المعتبرة فيه من الصلاة وغيرها (وسألتك هل قاتلتموه فزعمت أنكم قاتلتموه فتكون الحرب بينكم وبينه سجالا ينال منكم وتنالون منه) هو معنى قوله في الاول يصيب منا ونصيب منه (وكذلك الرسل تبتلى ثم تكون لهم العاقبة) وهذه الجملة من قوله وسألتك هل قاتلتموه الى هنا حذفها الراوي في كتاب الوحي (وسألتك هل يغدر) بكسر الدال (فزعمت أنه لا يغدر وكذلك الرسل لا تغدر) لانهم لا تطلب حظ الدنيا الذي لا يبالي طالبه بالغدر (وسألتك هل قال أحد هذا القول قبله فزعمت أن لا فقلت لو كان قال هذا القول أحد قبله قلت رجل ائتم) وفي كتاب الوحي قلت رجل يأتسي (بقول قيل قبله) ذكر الاجوبة على ترتيب الاسئلة وأجاب عن كل بما يقتضيه الحال مما دل على ثبوت النبوة مما رآه في كتبهم أو استقرأه من العادة ولم يقع في بدء الوحي مرتبا وأخرها بقية الاسئلة وهو العاشر الى بعد الاجوبة كما أشار اليه بقوله (قال) أي أبو سفيان (ثم قال) أي هرقل (لم) يغير ألف بعد الميم (يأمركم قال) أبو سفيان (قلت يأمرنا بالصلاة والزكاة والصلة) للارحام (والعفاف) بفتح العين المهملة أي الكف عن المحارم ونحوارم المروأة وزاد في الوحي الجواب عن هذه (قال) أي هرقل (ان يك ما) ولابي ذر كما (تقول فيه حقا فانه نبي) وفي دلائل النبوة لابي نعيم بسند ضعيف ان هرقل أخرج لهم سفطا من ذهب عليه قفل من ذهب فأخرج منه حريرة مطوية فيها صور نعرضها عليهم الى ان كان آخرها صورة محمد صلى الله عليه وسلم قال فقلنا جميعا هذه صورة محمد فذكر لهم انها صور الانبياء وأنه خاتمهم صلى الله عليه وسلم (وقد كنت أعلم انه خارج) أي انه سيبعث في هذا الزمان (ولم أكن) بحذف النون ولابي ذر ولم أكن (أظنه منكم) معشر قريش (ولو أني أعلم أني أخلص) بضم اللام أي أصل (اليه لاحببت لقاءه) وفي بدء الوحي لتجشمت بجيم وشين معجمة أي لتكلفت الوصول اليه (ولو كنت عنده لغسلت عن قدميه) ما لعله يكون عليهما قاله مبالغة في خدمته (ولبلغن ملكه ما تحت قدمي) بالتثنية وزاد في بدء الوحي هاتين أي أرض بيت المقدس أو أرض ملكه (قال) أبو سفيان (ثم دعا) هرقل (بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأه) بنفسه أو الترجمان بأمره (فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله الى هرقل عظيم) طائفة (الروم سلام على من اتبع الهدى) هو كقول موسى وهرون لفرعون والسلام على من اتبع الهدى (أما بعد فاني أدعوك بدعاية الاسلام) بكسر الدال المهملة أي بالكلمة الداعية الى الاسلام وهي شهادة التوحيد (أسلم) بكسر اللام (تسلم) بفتحها (وأسلم) بكسرها توكيد (يؤتك الله أجرك مرتين) لكونه مؤمنا بنبيه ثم آمن بمحمد عليه الصلاة والسلام أو ان اسلامه سبب لاسلام اتباعه والجزم في أسلم على الامر والثالث تأكيد له والثاني جواب للاول ويؤتك بحذف حرف العلة جواب آخر ويحتمل أن يكون أسلم أولا أي لا تعتقد في المسيح ما يعتقده النصارى وأسلم ثانيا أي ادخل في دين الاسلام ولذا قال يؤتك الله أجرك مرتين (فان توليت فان عليك) مع اثمك (اثم الأريسيين) بهمزة وتشديد التحتية بعد السين أي الزراعين نبيهم على جميع الرعايا وقيل الأريسيين ينسبون الى عبد الله بن أريس رجل كان تعظمه النصارى ابتدع في دينه أشياء مخالفة لدين عيسى عليه السلام (ويا أهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم ان لا نعبد الا الله) بدل من كلمة بدل كل من كل (الى قوله اشهدوا بأنا مسلمون) والخطاب في اشهدوا وللمسلمين ٣ أي فان تولوا عن هذه الدعوة فأشهدوهم أنتم على استمراركم على الاسلام الذي شرعه الله لكم فان قلت ان هذه القصة كانت بعد الحديبية وقبل الفتح كما صرح به في الحديث وقد ذكر ابن اسحق وغيره أن صدر سورة آل عمران الى بضع وثمانين آية منها نزلت في وفد نجران وقال الزهري هم أول من بذل الجزية ولا خلاف أن آية الجزية نزلت بعد الفتح فما الجمع بين كلا هذه الآية قبل الفتح الى هرقل في جملة الكتاب وبين ما ذكره ابن اسحق والزهري أجيب باحتمال النزول

أذرع فلا يجوز لاحد أن يستولي على شيء منه وان قل لكن له عمارتها وحوالي اليمن الموات وعليكم باحياء بحيث لا يضر المار بن قال أصحابنا ومتى وجدنا جادة مستطرقة ومسلكا مشروعا فهذا حكمنا باستحقاق الاستطراق فيه بظاهر الحال ولا يغيره بتدارأ مصيره شارعا قال امام الحرمين وغيره ولا يحتاج ما يجعله شارعا الى القضاء بمصيره شارعا ومسبلا هذا ما ذكره أصحابنا فيما يتعلق بهذا الحديث وقال آخرون هذا في الافنية اذا أراد أهلها البنيان فيجعل طريقهم عرضه سبعة أذرع للحمول الاحمال والانقال وتخرجها وتلاقيها قال القاضي هذا كله عند الاختلاف كما نص عليه في الحديث وأما اذا اتفق أهل الارض على قسمتها واخراج طريق منها كيف شاؤا فلهم ذلك ولا اعتراض عليهم لانهم لملكهم والله أعلم بالصواب واليه المرجع والمآب

﴿ كتاب الفرائض ﴾

هي جمع فريضة من الفرض وهو التقدير لان سهمان الفروض مقدرة ويقال للعالم بالفرائض فرضي وفارض وفرض كعالم وعليم حكاه المبرد وأما الارث والميراث فقال المبرد أصله العاقبة ومعناه الانتقال من واحد الى آخر (قوله صلى الله عليه وسلم لا يرث المسلم الكافر ١ قوله سبعة الخ الذي ما يخبأ فيه الطيب ونحوه والجمع أسفاط مثل سبب وأسباب اه ٣ قوله والخطاب في اشهدوا وللمسلمين كذا في النسخ ولعله لاهل الكتاب اه مصححه

أيضا عند جماهير العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم وذهبت طائفة الى توريث المسلم من الكافر وهو مذهب معاذ بن جبل ومعوية وسعيد بن المسيب ومسروق وغيرهم وروى أيضا عن أبي الدرداء والشعبي والزهري والنخعي نحوه على خلاف بينهم في ذلك والصحيح عن هؤلاء كقول الجمهور واحتجوا بحديث الاسلام يعلو ولا يعلى عليه وحجة الجمهور هذا الحديث الصحيح الصريح ولا حجة في حديث الاسلام يعلو ولا يعلى عليه لان المراد به فضل الاسلام على غيره ولم يتعرض فيه لميراث فكيف يترك به نص حديث لا يرث المسلم الكافر ولعل هذه الطائفة لم يبلغها هذا الحديث وأما المرتد فلا يرث المسلم بالاجماع وأما المسلم فلا يرث المرتد عند الشافعي ومالك وروي بمعنى ابن أبي ليلى وغيرهم بل يكون ماله فيأ للمسلمين وقال أبو حنيفة والكوفيون والاوزاعي واسحق يرثه ورثته من المسلمين وروى ذلك عن علي وابن مسعود وجماعة من السلف لكن قال الثوري وأبو حنيفة ما كسبه في ردته فهو للمسلمين وقال الآخرون الجميع لورثته من المسلمين وأما توريث الكفار بعضهم من بعض

الآية مرة قبل الفتح وأخرى بعده وبان قدوم وفد نجران كان قبل الحديبية وما بذلوه كان مصالحة عن المباهلة لا عن الجزية ووافق نزول الجزية بعد ذلك على وفق ذلك كما جاء وفق الخمس والاربعة الاخماس وفق ما فعله عبد الله بن جحش في تلك السرية قبل بدر ثم نزلت فريضة القسم على وفق ذلك وباحتمال أن يكون صلى الله عليه وسلم أمر بكتابتها قبل نزولها ثم نزل القرآن موافقا له كما نزل بموافقة عمر في الحجاب وفي الاساري وعدم الصلاة على المنافقين قاله ابن كثير (فلما فرغ) هرقل (من قراءة الكتاب ارتفعت الاصوات عنده وكثر اللغط) من عظماء الروم ولعله بسبب ما فهموه من ميل هرقل الى التصديق (وأمر بنا فأخرجنا) بضم الهمزة وكسر الراء في الثاني والميم في الاول (قال) أبو سفيان (فقلت لاصحابي) القرشيين (حين خرجنا) والله (لقد أمر) بفتح الهمزة مع القصر وكسر الميم أي عظم (أمر ابن أبي كبشة) بسكون الميم أي شأن ابن أبي كبشة بفتح الكاف وسكون الموحدة كنية أبي النبي صلى الله عليه وسلم من الرضاع الحرث بن عبد العزى كما عند ابن ماكولا وقيل غير ذلك مما سبق في بدء الوحي (انه) بكسر الهمزة على الاستئناف (ليخافه ملك بني الاصفر) وهم الروم قال أبو سفيان (فما زلت موقنا بامر رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سيظهر حتى أدخل الله علي الاسلام) فأظهرت ذلك اليقين (قال الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (فدعا هرقل) الفاء فصيحة أي فسار هرقل الى حمص فكتب الى صاحبه ضغاطر الاسقف برومية فجاء جوابه فدعا (عظماء الروم فجمعهم في دارله) وفي بدء الوحي أنه جمعهم في دسكرة أي قصر حوله بيوت وأغلقه ثم اطلع عليهم من مكان فيه عال فخوفا على نفسه أن ينكر ومقالته فيبادروا الى قتله ثم خاطبهم (فقال يا معشر الروم هل لكم) رغبة (في الفلاح والرشد) بفتح الراء والمعجمة ولابي ذر والرشد بضم الراء وسكون المعجمة (آخر الابد) أي الزمان (وان يثبت لكم ملككم) لانه علم من الكتب أن لا أمة بعد هذه الامة (قال فحاصوا حيصة حمر الوحش) بحاء وصاد مهملتين أي نفروا نفرتهم (الى الابواب) التي للبيوت الكائنة في الدار الجامعة لهم ليخرجوا منها (فوجدوها قد غلقت) بضم الغين وكسر اللام مشددة (فقال) هرقل (على بهم) أي أحضروهم لي (فدعاهم) فردوهم (فقال) لهم (اني انما اختبرت شدتكم على دينكم) بمقالتي هذه (فقد رأيت منكم الذي أحببت فسجد وا له) حقيقة اذ كانت عادتهم ذلك لملوكهم أو كناية عن تقبيلهم الارض بين يديه لان فاعل ذلك يصير غالبا كهو الساجد (ورضوا عنه) أي رجعوا عما كانوا هموا به عند نفرتهم من الخروج عليه ❊ هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون) أي لن تدركوا كمال البر أو ثواب الله أو الجنة أو لم تكونوا أبرارا حتى يكون الانفاق من محبوب أموالكم أو مما يعمه وغيره كبذل الجاه في معاونة الناس والبدن في طاعة الله والمهجة في سبيل الله ومن في مما تحبون تبعيضية يدل عليه قراءة عبد الله بعض ما تحبون ويحتمل أن يكون تفسيرا معنى لا قراءة (الى به عليم) ولابي ذر الآية بدل قوله الى به عليم وسقط لغيره لفظ باب ❊ وبه قال (حدثنا اسمعيل) بن أبي أويس (قال حدثني) بالتوحيد (مالك) الامام (عن اسحق بن عبد الله بن أبي طلحة) الانصاري المدني أبي يحيى (انه سمع أنس بن مالك) الانصاري (رضي الله عنه يقول كان أبو طلحة زيد بن سهل زوج أم أنس بن مالك رضي الله عنه (أكثر انصاري بالمدينة نخلا) تمييز (وكان أحب أمواله اليه بيرحا) بنصب أحب خبر كان ورفع بيرحا اسمها وقد اختلف في ضبط هذه اللفظة وسبق في كتاب الزكاة ما يكفي ويشفي والذي نلخصه فيها من كلامهم كسر الموحدة وضم الراء اسم كان وبفتحها خبرها مع الهمزة الساكنة بعد الموحدة وابدال الهاء ياء ومدها مصروفا وغير مصروف لان تأنيثه معنوي كهند ومقصورا فهي اثنتا عشرة بفتح الموحدة وسكون التحتية من غير همز وفتح الراء وطمها خبر كان أو اسمها ومدها مصروفا وغير مصروف ومقصورا فهي ستة اثنان منها مع القصر على أنه اسم مقصور لا تركيب فيه فيعرب كسائر

كاليهودي من النصراني وعكسه والمجوسي منهما وهما منه فقال به الشافعي وأبو حنيفة رضي الله عنهما وآخرون ومنعه مالك رحمه الله المقصور قال الشافعي رحمه الله لكن لا يرث حربي من ذمي ولا ذمي من حربي قال أصحابنا وكذا لو كانا حربيين في بلدين متحاربين لم يتوارثا والله أعلم

* حدثنا عبد الاعلى بن حماد وهو النرسي حدثنا وهيب عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فهو لأولى رجل ذكر * حدثنا أمية بن بسطام العيشي حدثنا يزيد بن زريع حدثنا روح بن القاسم عن عبد الله بن طاوس عن أبيه عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ألحقوا الفرائض بأهلها فما تركت الفرائض فلأولى رجل ذكر * حدثنا اسحق بن ابراهيم ومحمد بن رافع وعبد بن حميد واللفظ لابن رافع قال اسحق حدثنا وقال الآخران أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقسموا المال بين أهل الفرائض على كتاب الله تعالى فما تركت الفرائض فلأولى رجل ذكر * وحدثنيه محمد بن العلاء أبو كريب الهمداني حدثنا زيد بن حباب عن يحيى بن أيوب عن ابن طاوس بهذا الاسناد نحو حديث وهيب وروح ابن القاسم * حدثنا عمرو

المقصور وصوب الصغاني والزمخشري والحد الشيرازي منهما فتح الموحدة وراءه على سائرها من الممدود والمقصور بل قال الباجي انهم الا صحة على أبي ذر وغيره (وكانت) أي بيرحا (مستقبلة المسجد) النبوي (وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب) صفة للبير ور (فلما أنزلت لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قام أبو طلحة) رضي الله عنه (فقال يا رسول الله ان الله) تعالى (يقول لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وان أحب أموالي الى بيرحا) بالرفع خبر ان (وانها صدقة لله أرجو برها) أي خيرها (وذخرها) بضم الذال المعجمة أي أقدمها فادخرها لاجدها (عند الله فضعها يا رسول الله حيث أراك الله قال) ولابي ذر فقال (رسول الله صلى الله عليه وسلم بخ) بفتح الموحدة وسكون المعجمة كلمة تقال عند المدح والرضا (بخ ذلك مال رابح) بالمثناة التحتية من الربح أي من شأنه الذهاب والفوات فاذا ذهب في الخير فهو أولى وكررها مثنين للمبالغة (وقد سمعت ما قلت وانى أرى أن تجعلها في الاقربين قال أبو طلحة أفعل) ما قلت (يا رسول الله فقسمها) أي بيرحا (أبو طلحة في أقاربه وبني عمه) من عطف الخاص على العام ولابي ذر وفي بني عمه (قال عبد الله بن يوسف) التنيسي مما وصله المؤلف في الوقف (وروح بن عبادة) بن العلاء القيسي أبو محمد البصري مما وصله أحمد في روايتهما عن مالك (ذلك مال رابح) بالموحدة أي يربح صاحبه في الآخرة * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (يحيى بن يحيى) النيسابوري (قال قرأت على مالك) الامام (مال رابح) بالمثناة التحتية بدل الموحدة اسم فاعل من الربح نقيض الغدو * وبه قال (حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري) قال (حدثني) بالافراد (أبي) هو عبد الله بن المثنى (عن ثمامة) بضم المثلثة وتخفيف الميم ابن عبد الله بن أنس قاضي البصرة (عن) جده (أنس) هو ابن مالك (رضي الله عنه قال فجعلها) أي بيرحا أبو طلحة (لحسان) بن ثابت (وأبي) هو ابن كعب (وأنا أقرب اليه) منهما (ولم يجعل لي منها شيأ) وهذا طرف من حديث ساقه بتمامه من هذا الوجه في الوقف وسقطا هنا في رواية أبي ذر وثبت لغيره ﷺ هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (قل فأتوا بالتوراة فاتلوها ان كنتم صادقين) لما قال عليه الصلاة والسلام أما على ملة ابراهيم قالت اليهود كيف وأنت تأكل لحوم الابل وألبانها فقال عليه الصلاة والسلام كان حلالا لابراهيم فنحن نحله فقالت اليهود كل شئ أصبحنا اليوم نحرمه كان محرما على نوح وابراهيم حتى انتهى الينا فأنزل الله تعالى تكذيبا لهم ورداعليهم حيث أراد وابراءة ساحتهم مما نعى عليهم من البغي والظلم والصد عن سبيل الله وما عدد من مساوئهم التي كلما ارتكبوا منها كبيرة حرم الله عليهم نوعا من الطيبات عقوبة لهم في قوله تعالى فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم الى قوله عذابا أليما وفي قوله تعالى وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر الى قوله ذلك جزيناهم ببغيهم كل الطعام أي المطعومات كان حلا أي حلالا لابني اسرائيل الا ما حرم اسرائيل وهو يعقوب عليه السلام على نفسه من قبل أن تنزل التوراة وهو لحوم الابل وألبانها وكان ذلك سائغا في شرعهم قيل كان به عرق النسا فنذر ان شفي لم يأكل أحب الطعام اليه وكان ذلك أحب اليه وقيل فعل ذلك لانه أدى باشارة الاطباء واحتج به من جوز للنبي أن يجتهد وللمانع أن يقول ذلك باذن من الله فهو كتحريمها ابتداء ثم أمر الله تعالى نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم أن يحاج اليهود بكتابهم فقال قل أي لليهود فاتوا بالتوراة فاتلوها أي فاقرؤها فانكم اذا طالبتموها اذ فيها أن يعقوب حرم ذلك على نفسه قبل أن تنزل وان تحريمه ما حرم عليهم حادث بظلمهم فلم يحضروها فثبت صدق النبي صلى الله عليه وسلم فيه وجوز لذا النسخ الذي ينكرونه هذا ما يقتضيه سياق هذه الآية التي أوردها البخاري في هذا الباب وعليه المفسرون * وبه قال (حدثني) بالافراد (ابراهيم بن المنذر) أبو اسحق الحزامي قال (حدثنا أبو ضمرة) بفتح الضاد المعجمة وسكون الميم أنس بن عياض الليثي قال (حدثنا موسى بن عقبة) الامام

(قوله صلى الله عليه وسلم ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فهو لأولى رجل ذكر) وفي رواية فما تركت الفرائض فلأولى رجل ذكر وفي رواية اقسموا المال بين أهل الفرائض على كتاب الله تعالى فما تركت الفرائض فلأولى رجل ذكر وقال العلماء المراد بأولى رجل أقرب رجل

مأخوذ من الولي بالسكان اللائم على وزن الرمي وهو القرب وليس المراد ما ولى هنا أقرب بخلاف قولهم الرجل أولى بماله لانه لو حمل هنا على أحق لخلا عن الفائدة لانا لا ندري من هو الاحق (قوله صلى الله عليه وسلم رجل ذكر) وصف

في المغازي (عن نافع) مولى ابن عمر (عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) سقط لابي ذر لفظ عبد الله (ان اليهود) يهود خيبر (جاؤا الى النبي صلى الله عليه وسلم) في ذي القعدة من السنة الرابعة (برجل منهم) لم يسم (وامرأة) اسمها بسرة (قد زنيا) قال النووي وكانا من أهل العهد (فقال لهم) عليه الصلاة والسلام (كيف تفعلون) ولابي ذر عن الكشميهني كيف تصنعون (بمن زنى منكم قالوا نحممهما) بضم النون وفتح الحاء المهملة وكسر الميم الاولى مشددة من التحميم يعني نسود وجوههما بالحمم وهو الفحم (ونضربهما قال) عليه الصلاة والسلام لهم (لا تجدون في التوراة الرجم) على من زنى اذا أحصن (فقالوا لا نجد فيها شيئا) وانما سألهم عليه الصلاة والسلام ليلزمهم بما يعتقدونه في كتابهم الموافق لحكم الاسلام اقامة للحجة عليهم لا للتقليد لهم ومعرفة الحكم منهم (فقال لهم عبد الله بن سلام) رضي الله عنه (كذبتم فأتوا بالتوراة فاتلوها ان كنتم صادقين) فان ذلك موجود فيها لم يغير واستدل به ابن عبد البر على ان التوراة صحيحة بأيديهم ولولا ذلك ما سألهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها ولا عابها وأجيب بأن سؤاله عنها لا يدل على صحة جميع ما فيها وانما يدل على صحة المسؤل عنه منها وقد علم صلى الله عليه وسلم ذلك بوحي أو باخبار من أسلم منهم فاراد بذلك تبكيتهم واقامة الحجة عليهم في مخالفتهم كتابهم وكذبهم عليه واخبارهم بما ليس فيه وانكارهم ما هو فيه فأتوا بالتوراة فنشروها (فوضع) عبد الله بن صوريا (مدراسها) بكسر الميم مفعال من البناء للمبالغة أي صاحب دراسة كتبهم وكان أعلم من بقي من الاحبار بالتوراة وزعم السهيلي أنه أسلم ولابي ذر عن الحموي والمستملي مدارسها بضم الميم على وزن المفاعلة من المدارسة قال في الفتح والاول أوجه وهو (الذي يدرسها منهم) بضم التحتية وفتح الدال المهملة وتشديد الراء مكسورة وفي نسخة يدرسها بفتح أوله وسكون الدال وضم الراء مخففة (كفه على آية الرجم فطفق) بكسر الفاء أي فعل (يقرأ) من التوراة (ما دون يده) أي قبلها (وما وراءها ولا يقرأ آية الرجم فنزع) عبد الله بن سلام (يده عن آية الرجم فقال ما هذه فلما رأوا ذلك) أي (قالوا) ولابي ذر عن الكشميهني فلما رأى ذلك أي المدراس قال (هي آية الرجم) فاسرعوها (صلى الله عليه وسلم (فرجما) بحكم شرعه (قريبا من حيث موضع الجنائز) برفع موضع في الفرع كاصله وغيرهما لان حيث لا تضاف الى ما بعدها الا ان يكون جملة (عند المسجد) وفي هذا القصة من حديث جابر عند أبي داود في سننه أنه شهد عند صلى الله عليه وسلم أربعة أنهم رأوا ذكره في فرجها مثل الميل في المكحلة قال النووي وان صح هذا فان كان الشهود مسلمين فظاهر وان كانوا كفارا فلا اعتبار بشهادتهم ويتعين أنهما أقرا بالزنا فلذا حكم عليه الصلاة والسلام برجمهما (قال) أي ابن عمر (فرأيت صاحبها) أي صاحب المرأة الذي زنى بها (يجنأ) بفتح أوله وسكون الجيم وبعد النون المفتوحة همزة مضمومة أي أكب ولابي ذر عن الكشميهني يحني بفتح حرف المضارعة وسكون الحاء المهملة وكسر النون بعدها تحتية أي يميل وينعطف (عليها) حال كونه (يقيها الحجارة) وفي هذا الحديث من الفوائد وجوب حد الزنا على الكافر وبه قال الشافعي وأحمد وأبو حنيفة والجمهور خلافا لمالك حيث قال لا حد عليه وأنه ليس من شرط الاحصان المقتضي للرجم الاسلام وهو مذهب الشافعي وأحمد خلافا لمالك وأبي حنيفة حيث قالا لا يرجم الذمي لان من شرط الاحصان الاسلام وأن النكحة الكفار صحيحة والا لما ثبت احصانهم وانهم يخاطبون بالفروع خلافا للحنفية * وهذا الحديث قد سبق مختصرا في الجنائز ويأتي ان شاء الله في الحدود ﴿هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (كنتم خير امة اخرجت للناس) قيل كان ناقصة على بابها فتصلح للانقطاع نحو كان زيد قائما وللدوام نحو وكان الله غفورا رحيما فهي بمنزلة لم يزل وهذا بحسب القرائن فقوله كنتم خير أمة لا يدل على انهم لم يكونوا خيرا فصاروا خيرا أو انقطع ذلك عنهم وقال في الكشاف كان عبارة عن وجود الشيء في زمان ماض على سبيل

الابهام

والباقي للاخت بالتعصيب وان خلف بنتا وبنت ابن واختا لابوين أو أختا لاب فللبنت النصف ولبنت الابن السدس والباقي للاخت وان خلف بنتين وبقي ابن وأختا لابوين أو لاب فللبنتين الثلثان والباقي للاخت ولا شيء لابن الابن لانه لم يبق شيء من فرض

الرجل بأنه ذكر تنبيها على سبب استحقاق وهو الذكورة التي هي سبب العصوبة وسبب الترجيح في الارث ولهذا جعل للذكر مثل حظ الانثيين وحكمته أن الرجال تلحقهم مؤن وغير ذلك والله أعلم وهذا الحديث في توريث العصبات وقد أجمع المسلمون على ان ما بقي بعد الفروض فهو للعصبات يقدم الاقرب فالاقرب فلا يرث عاصب بعيد مع وجود قريب فاذا خلف بنتا وأخا وعما فللبنت النصف فرضا والباقي للاخ ولا شيء للعم قال أصحابنا والعصبة ثلاثة أقسام عصبة بنفسه كالابن وابنه والاخ وابنه والعم وابنه وعم الاب والجد وابنهما ونحوهم وقد يكون الاب والجد عصبة وقد يكون لهما فرض فمتى كان للميت ابن أو ابن ابن لم يرث الاب الا السدس فرضا ومتى لم يكن ولد ولا ولد ابن ورث بالتعصيب فقط ومتى كانت بنت أو بنت ابن أو بنتان أو بنتا ابن أخذ البنات فرضهن وللاب من الباقي السدس فرضا والباقي بالتعصيب هذا أحد الاقسام وهو العصبة بنفسه القسم الثاني العصبة بغيره وهو البنات بالبنين وبنات الابن ببني الابن والاخوات بالاخوة والثالث العصبة مع غيره وهو الاخوات للابوين أو للاب مع البنات أو بنات الابن فاذا خلف بنتا وأختا لابوين أو لاب فللبنت النصف فرضا

ابن محمد بن بكير الناقد حدثنا سفيان بن عيينة عن محمد بن المنكدر سمع جابر بن عبد الله قال مرضت فأتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر يعودانى ماشيان) ❁❁ جنس البنات وهو والثلثان قال أصحابنا وحيث أطلق العصبة فالمراد (٥٩) العصبة بنفسه وهو كل ذكر يدلى بنفسه بالقرابة ليس بينه وبين الميت أنثى ومتى انفرد العصبة أخذ جميع المال ومتى كان مع أصحاب فروض مستغرقة فلا شئ له وان لم يستغرقوا كان له الباقى بعد فروضهم وأقرب العصبات البنون ثم بنوهم ثم الاب ثم الجدان لم يكن أخ والاخ ان لم يكن جد فان كان جد وأخ ففيها خلاف مشهور ثم بنو الاخوة ثم بنوهم وان سفلوا ثم الاعمام ثم بنوهم وان سفلوا ثم أعمام الاب ثم بنوهم وان سفلوا ثم أعمام الجد ثم بنوهم ثم أعمام جد الاب ثم بنوهم وهكذا ومن أدلى بأبوين يقدم على من يدلى بأب فيقدم أخ من أبوين على أخ من أب ويقدم ابن أخ من أبوين على ابن أخ من أب ويقدم عم لابوين على عم لاب وكذا الباقى ويقدم الاخ من الاب على ابن الاخ من الابوين لان جهة الاخوة أقوى وأقرب ويقدم ابن أخ لاب على عم لابوين ويقدم عم لاب على ابن عم لابوين وكذا الباقى والله أعلم وليخلف بنتا وأختا لابوين وأخا لاب فذهبنا ومذهب الجمهور ان للبنت النصف والباقى للاخ ثنى للاخ وقال ابن عباس رضى الله عنهما للبنت النصف والباقى للاخ دون الاخت وهذا الحديث المذكور فى الباب ظاهر فى الدلالة لمذهبه والله أعلم (قوله عن جابر مرضت فأتانى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر يعودانى ماشيان) هكذا هو فى أكثر النسخ ماشيان وفى بعضها ماشيين وهو ظاهر والاول

حدثنا محمد بن بكير الناقد حدثنا سفيان بن عيينة عن محمد بن المنكدر سمع جابر بن عبد الله قال مرضت فأتانى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر يعودانى ماشيان ❁❁ جنس البنات وهو والثلثان قال أصحابنا وحيث أطلق العصبة فالمراد (٥٩) العصبة بنفسه وهو كل ذكر يدلى بنفسه بالقرابة ليس بينه وبين الميت أنثى ومتى انفرد العصبة أخذ جميع المال ومتى كان مع أصحاب فروض مستغرقة فلا شئ له وان لم يستغرقوا كان له الباقى بعد فروضهم وأقرب العصبات البنون ثم بنوهم ثم الاب ثم الجدان لم يكن أخ والاخ ان لم يكن جد فان كان جد وأخ ففيها خلاف مشهور ثم بنو الاخوة ثم بنوهم وان سفلوا ثم الاعمام ثم بنوهم وان سفلوا ثم أعمام الاب ثم بنوهم وان سفلوا ثم أعمام الجد ثم بنوهم ثم أعمام جد الاب ثم بنوهم وهكذا ومن أدلى بأبوين يقدم على من يدلى بأب فيقدم أخ من أبوين على أخ من أب ويقدم ابن أخ من أبوين على ابن أخ من أب ويقدم عم لابوين على عم لاب وكذا الباقى ويقدم الاخ من الاب على ابن الاخ من الابوين لان جهة الاخوة أقوى وأقرب ويقدم ابن أخ لاب على عم لابوين ويقدم عم لاب على ابن عم لابوين وكذا الباقى والله أعلم وليخلف بنتا وأختا لابوين وأخا لاب فذهبنا ومذهب الجمهور ان للبنت النصف والباقى للاخ ثنى للاخ وقال ابن عباس رضى الله عنهما للبنت النصف والباقى للاخ دون الاخت وهذا الحديث المذكور فى الباب ظاهر فى الدلالة لمذهبه والله أعلم (قوله عن جابر مرضت فأتانى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر يعودانى ماشيان) هكذا هو فى أكثر النسخ ماشيان وفى بعضها ماشيين وهو ظاهر والاول

الاتم لام وليس فيه دليل على عدم سابق ولا على انقطاع طارئ ومنه قوله تعالى وكان الله غفورا رحيما وكنتم خير أمة كأنه قيل وجدتم خير أمة قال أبو حيان قوله لم يدل على عدم سابق هذا ان لم تكن بمعنى صار فاذا كانت بمعنى صار دلت على عدم سابق فاذا قلت كان زيد عالما بمعنى صار زيد عالما دلت على أنه انتقل من حالة الجهل الى حالة العلم وقوله ولا على انقطاع طارئ قد سبق ان الصحيح أنها كسائر الافعال يدل لفظ المضى منها على الانقطاع ثم قد يستعمل حيث لا انقطاع وفرق بين الدلالة والاستعمال ألا ترى أنك تقول هذا اللفظ يدل على العموم ثم قد يستعمل حيث لا يراد العموم بل يراد الخصوص وقوله كأنه قيل وجدتم خير أمة يدل على أنها تامة وان خير أمة حال وقوله وكان الله غفورا رحيما لا شك أنها ناقصة فتعارضا وأجاب أبو العباس الحلبى بأنه لا تعارض لان هذا تفسير معنى لا تفسير اعراب وقيل ان كان هنا تامة بمعنى وجدتم وحينئذ فخير أمة نصب على الحال وقيل زائدة أى أنتم خير أمة والخطاب للصحابة وهذا مرجوح أو غلط لانهم لا يراد أولا وقد نقل ابن مالك الاتفاق عليه وقيل الخطاب لجميع الامة أى كنتم فى علم الله وقيل فى اللوح المحفوظ وعن ابن عباس ذكره أحمد فى مسنده والنسائى فى سننه والحاكم فى مستدركه قال هم الذين هاجروا مع النبى صلى الله عليه وسلم الى المدينة والصحيح كما قاله ابن كثير العموم فى جميع الامة كل قرن بحسبه وخير قرونهم الذين بعث فيهم صلى الله عليه وسلم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم وفى سنن ابن ماجه ومستدرك الحاكم وحسنه الترمذى عن معاوية بن حيدة مرفوعا أنتم توفون سبعين أمة أنتم خيرها وأكرمها على الله عز وجل ❁ وبه قال (حدثنا محمد بن يوسف) البيكندى (عن سفيان) الثورى (عن ميسرة) ضد الميمنة ابن عامر الاشجعى الكوفى (عن أبى حازم) بالحاء المهملة والزاى سلمان الاشجعى (عن أبى هريرة رضى الله عنه) فى قوله تعالى (كنتم خير أمة أخرجت للناس قال خير الناس للناس) أى خير بعض الناس لبعضهم أى أنفعهم لهم وانما كان كذلك لانكم (تأتون بهم فى السلاسل فى أعناقهم حتى يدخلوا فى الاسلام) فهم سبب فى اسلامهم وقول الزركشى وغيره قيل ليس هذا التفسير بصحيح ولا معنى لادخاله فى المسند لانه لم يرفعه ليس بصحيح بل اساءة أدب لا ينبغى ارتكاب مثلها وقد تقدم من وجه آخر فى أواخر الجهاد مرفوعا بلفظ عجب الله من قوم يدخلون الجنة فى السلاسل يعنى الاسارى الذين يقدم بهم أهل الاسلام فى الوثاق والاغلال والقيود ثم بعد ذلك يسلمون وتصلح سرائرهم أعمالهم فيكونون من أهل الجنة ❁ وهذا الحديث أخرجه النسائى فى التفسير ❁ هذا (باب) بالتنوين وهو ساقط كالفظ باب قبله لغير أبى ذر فى قوله تعالى (اذ همت طائفتان منكم ان تفشلا) عامل الظرف اذكر أو هو بدل من اذ غدوت فالعامل فيه العامل فى البدل منه أو الناصب له علم والهم العزم أو هو دونه وذلك أن أول ما يخطر بقلب الانسان يسمى خاطرا فاذا قوى سمى حديث نفس فاذا قوى سمى هما وذا قوى سمى عزما ثم بعده اما قول أو فعل ❁ وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (قال قال عمرو) هو ابن دينار (سمعت جابر بن عبد الله رضى الله عنهما يقول فينا نزلت اذ همت طائفتان منكم ان تفشلا) أى تجبنا وتتخلفا عن الرسول صلى الله عليه وسلم وتذهبا مع عبد الله بن أبى وكان ذلك فى غزوة أحد (والله وليهما) أى عاصمهما عن اتباع تلك الخطرة التى ليست عزيمة بل حديث نفس وكيف تكون عزيمة والله تعالى يقول والله وليهما والله تعالى لا يكون ولى من عزم على خذلان رسوله صلى الله عليه وسلم ومتابعة عدوه عبد الله بن أبى ويجوز أن تكون عزيمة كما قال ابن عباس ويكون قوله والله وليهما جملة حالية مقررة للتوبيخ والاستبعاد أى لو جدمنهما الفشل والجبن وتلك العزيمة والحال أن الله سبحانه وتعالى يحميه ويعصمه هو الناصر لهما فما لهما يفشلان (قال) أى جابر (نحن الطائفتان بنو حارثة وهم من الاوس (و) بنو سلمة)

وهى الله عنهما للبنت النصف والباقى للاخ دون الاخت وهذا الحديث المذكور فى الباب ظاهر فى الدلالة لمذهبه والله أعلم (قوله عن جابر مرضت فأتانى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر يعودانى ماشيان) هكذا هو فى أكثر النسخ ماشيان وفى بعضها ماشيين وهو ظاهر والاول

فأغمى علي فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صب علي من وضوئه فأفقت فقلت يا رسول الله كيف أقضي في مالي فلم يرد علي شيأ حتى نزلت آية الميراث يستفتونك قل الله (٦٠) يفتيكم في الكلالة * حدثني محمد بن حاتم بن ميمون حدثنا حجاج بن محمد حدثنا ابن جريج قال أخبرني

ابن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال عادني النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر في بني سلمة ماشيان فوجدني لا أعقل فدعا بماء فتوضأ ثم رش علي منه فأفقت فقلت كيف أصنع في مالي يا رسول الله فنزلت يوصيكم الله في أولادكم

بكسر اللام وهم من الخزرج (وما نحب وقال سفيان) بن عيينة في روايته (سرة وما يسرني) بدل وما نحب (انها) أي الآية (لم تنزل لقول الله) تعالى (والله وليهما) ومفهومه ان نزولها سر لما حصل لهم من الشرف وتثبيت الولاية ودل ذلك على أنه سرهم تلك الهمة العارية عن العزم نعم كلام ابن عباس السابق مبني على التوبيخ وينصره قوله وعلى الله فليتوكل المؤمنون فانه يأبى الا أن يكون تعريضا وتغليظا في هذا المقام وكذا قوله تعالى فاتقوا الله لعلكم تشكرون مشتمل على تشديد عظيم يعني فاتقوا الله في الثبات معه ولا تضعفوا فان نعمته وهي نعمة الاسلام لا يقابل شكرها الا ببذل المهج وبذاءة الانفس فابذلوا معه لعلكم تدركون شكر هذه النعمة وكل هذه التشديدات لا ترد على حديث النفس وأما قول جابر نحن بنو سلمة وبنو حارثة وامتيازه اياهما عن الغير فلا يستقيم الا على العزيمة وقوله وما يسرني انهم لم تنزل انما يحسن اذا حملته على العزيمة ليفيد المبالغة فهو على أسلوب قوله تعالى عفا الله عنك لم أذنت لهم قاله في فتوح الغيب * وهذا الحديث سبق في المغازي ﴿ هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (ليس لك من الامر شئ) * وبه قال (حدثنا حيان بن موسى) بكسر الحاء المهملة وتشديد الواو حدثنا السلمي المروزي قال (أخبرنا عبد الله) ابن المبارك المروزي قال (أخبرنا معمر) هو ابن راشد (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب انه (قال حدثني) بالافراد (سالم عن أبيه) عبد الله بن عمر رضي الله عنهما (انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رفع رأسه من الركوع في الركعة الآخرة من الفجر) من صلاة الصبح أي بعد أن كسرت رباعيته يوم أحد (يقول اللهم العن فلانا وفلانا وفلانا) اهم صفوان بن أمية وسهيل بن عمرو والحرث بن هشام كما في حديث مرسل أورده المؤلف في غزوة أحد ووصله أحمد والترمذي وزاد في آخره فتيب عليهم كلهم وسمى الترمذي في روايته أبا سفيان بن حرب وفي كتاب ابن أبي شيبة منهم العاصي بن هشام قال في المقدمة وهو وهم فان العاصي قتل قبل ذلك ببدر قال ونقل السهيلي عن رواية الترمذي فيهم عمرو بن العاص فوهم في نقله (بعد ما يقول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد) باثبات الواو (فأنزل الله ليس لك من الامر شئ الى قوله فانهم ظالمون) قال في فتوح الغيب وقوله أي بعد والله غفور رحيم تقييم متأد على أن جانب الرحمة راجح على جانب العذاب وفي قوله فانهم ظالمون تتميم لامر التعذيب واد ماج لرجحان المغفرة يعني بسبب ان التعذيب كونهم ظالمين والا فالرحمة مقتضية للغفران وقال صاحب الانوار قوله يغفر لمن يشاء و يعذب من يشاء صريح في نفي وجوب التعذيب والتقييد بالتوبة وعدمها كلمنافيه والله غفور رحيم لعباده فلا تبادر الى الدعاء عليهم (رواه) أي الحديث المذكور بالاسناد السابق (اسحق بن راشد) الجزري (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب وهذا وصله الطبراني في معجمه الكبير * وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) المنقري البصري قال (حدثنا ابراهيم بن سعد) بسكون العين ابن ابراهيم بن سعد بن عبد الرحمن بن عوف قال (حدثنا ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف كلاهما (عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا أراد أن يدعو على أحد أو يدعو لاحد) أي في الصلاة (قنت بعد الركوع فربما قال اذا قال سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد اللهم أنج الوليد بن الوليد) أخا خالد بن الوليد أسلم وتوفي في حياته عليه السلام وهو مزة أنج قطع (وسلمة بن هشام) هو ابن عم الذي قبله واخو ابي جهل وكان من السابقين الى الاسلام (وعياش بن أبي ربيعة) ابن عم الذي قبله وهو من السابقين أيضا وفي الزيادات من حديث الحافظ أبي بكر بن زياد النيسابوري عن جابر رفع صلى الله عليه وسلم رأسه من الركعة الاخيرة من صلاة الصبح صبيحة خمس عشرة من رمضان فقال اللهم أنج الحديث وفيه فدعا بذلك خمسة عشر يوما حتى اذا كان صبيحة يوم الفطر ترك الدعاء (اللهم أشدد وطأتك) بفتح الواو وسكون الطاء المهملة وهمزة مستوحة أي

صحيح أيضا وتقديره وهما ماشيان وفيه فضيلة عيادة المريض واستجواب المتبرى فيها (قوله فأغمى علي فتوضأ ثم صب علي من وضوئه فأفقت) الوضوء هنا بفتح الواو والماء الذي يتوضأ به وفيه التبرك بآثار الصالحين وفضل طعامهم وشرابهم ونحوهما وفضل مؤاكلتهم ومشاربتهم ونحو ذلك وفيه ظهور آثار بركة رسول الله صلى الله عليه وسلم واستدل أصحابنا وغيرهم بهذا الحديث على طهارة الماء المستعمل في الوضوء والغسل ردا على أبي يوسف القائل بنجاسته وهو رواية عن أبي حنيفة وفي الاستدلال به نظر لانه يحتمل انه صب من الماء الباقي في الاناء ولكن قد يقال البركة العظمى فيما لاقى أعضاءه صلى الله عليه وسلم في الوضوء والله أعلم (قوله قلت يا رسول الله كيف أقضي في مالي فلم يرد علي شيأ حتى نزلت آية الميراث يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة وفي رواية فنزلت يوصيكم الله في أولادكم باسك

* قوله اللهم في هامش بعض النسخ هو بقطع الهمزة في المزي لان لفظ يقول من الراوي وليس من قول المصطفى صلى الله عليه وسلم اه والباقي ه

للذكر مثل حظ الانثيين * حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري حدثنا عبد الرحمن يعني ابن مهدي حدثنا سفيان قال سمعت محمد بن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله يقول عادني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا مريض ومعه أبو بكر ماشيين فوجدني قد أغمي علي فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صب علي من وضوئه فأفقت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله كيف أصنع في مالي فلم يرد علي شيأ حتى نزلت آية الميراث * حدثني محمد بن حاتم حدثنا بهز حدثنا شعبة أخبرني محمد بن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله يقول دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا مريض لا أعقل فتوضأ فصب علي من وضوئه فعقلت فقلت يا رسول الله انما يرثني كلالة فنزلت آية الميراث فقلت لمحمد بن المنكدر يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة قال هكذا أنزلت * حدثنا اسحق ابن ابراهيم أخبرنا النضر ابن شميل وأبو عامر العقدي ح وحدثنا محمد بن المثنى حدثنا وهب بن جرير كلاهما عن شعبة بهذا الاسناد في حديث وهب بن جرير فنزلت آية الفرائض وفي حديث النضر والعقدي فنزلت آية الفرض وليس في رواية أحدهم قول شعبة لابن المنكدر

للذكر مثل حظ الانثيين وفي رواية نزلت آية الميراث) فيه جواز وصية المريض وان كان يذهب عقله في بعض أوقاته بشرط أن تكون الوصية في حال افاقته وحضور عقله وقد يستدل بهذا الحديث من لا يجوز الاجتهاد في الاحكام للنبي صلى الله عليه وسلم والجمهور على جوازه وقد سبق بيانه مرات ويتأولون هذا الحديث ونحوه على انه لم يظهر له بالاجتهاد شئ

بأسلة (على مضر واجعلها سنين كسني يوسف) بنون واحدة على المشهور وحكى كونه (يجهر بذلك وكان) عليه الصلاة والسلام (يقول في بعض صلاته في صلاة الفجر) فيه اشارة الى انه كان لا يداوم على ذلك (اللهم العن فلانا وفلانا لاحياء) قبائل (من العرب) سماهم في رواية يونس عن الزهري عند مسلم رعلا وذكوان وعصية (حتى أنزل الله ليس لك من الامر شئ الآية) بالنصب أي اقرأ الآية واستشكل بان قصة رعل وذكوان كانت بعد أحد ونزول ليس لك من الامر شئ في قصة أحد فكيف يتأخر السبب عن النزول وأجاب في الفتح بان قوله حتى أنزل الله منقطع من رواية الزهري عمن بلغه كما بين ذلك مسلم في رواية يونس المذكورة فقال هنا قال يعني الزهري ثم قال بلغنا انه ترك ذلك لما نزلت قال وهذا البلاغ لا يصح وقصة رعل وذكوان أجنبية من قصة أحد فيحتمل ان قصتهم كانت عقب ذلك وتأخر نزول الآية عن سببها قليلا ثم نزلت في جميع ذلك وقد ورد في سبب نزول الآية شئ آخر غير مناف لما سبق في قصة أحد فعند مسلم من حديث أنس ان النبي صلى الله عليه وسلم كسرت رباعيته يوم أحد وشج وجهه حتى سال الدم على وجهه فقال كيف يفلح قوم فعلوا هذا بنبيهم وهو يدعوهم الى ربهم فأنزل الله ليس لك من الامر شئ وأورده المؤلف في المغازي معلقا بنحوه وطريق الجمع بينه وبين حديث ابن عمر المسوق أول هذا الباب أنه صلى الله عليه وسلم دعا على المذكورين بعد ذلك في صلاته فأنزل الله الآية في الامرين جميعا فيما وقع له من كسر الرباعية وشج الوجه وفيما نشأ عن ذلك من الدعاء عليهم وذلك كله في أحد فعاتبه الله تعالى على التعجيل في القول برفع الفلاح عنهم حيث قال كيف يفلح قوم أي لن يفلحوا أبدا فقال الله له ليس لك من الامر شئ أي كيف تستبعد الفلاح وبيد الله أزمة الامور التي في السموات والارض يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء وليس لك من الامر الا التفويض والرضا بما قضى وسقط لابي ذر قوله الآية والحديث رواه النسائي * (باب قوله) تعالى (ولا تلمزوا أنفسكم) مبتدأ وخبر في موضع نصب على الحال ودعوى الرسول الى عباد الله الى عباد الله يدعوهم الى ترك الفرار من العدو والى الرجعة والكرة (في أخراكم) قال البخاري تبعا لابي عبيدة (وهو) أي أخراكم (تأنيث آخركم) بكسر الخاء المعجمة قال في الفتح والعمدة والتنقيح فيه نظر لان أخرى تأنيث آخر بفتح الخاء لا كسرها وزاد في التنقيح أفعل تفضيل كفضلى وأفضل وتعقبه في المصابيح فقال نظر البخاري أدق من هذا وذلك ان لو جعل أخرى هنا تأنيث آخر بفتح الخاء لم يكن فيه دلالة على التأخر الوجودي وذلك لانه أميت دلالته على هذا المعنى بحسب العرف وصار انما يدل على الوجهين بالمغايرة فقط تقول مررت برجل حسن ورجل آخر أي مغاير للاول وليس المراد تأخره في الوجود عن السابق وكذا مررت بامرأة جميلة وامرأة أخرى والمراد في الآية الدلالة على التأخر لذلك قال تأنيث آخركم بكسر الخاء لتصير أخرى دالة على التأخر كما قالت أولاهم لاخراهم أي المتقدمة للمتأخرة واستعماله في هذا المعنى موجود في كلامهم بل هو الاصل اه (وقال ابن عباس) مما وصله ابن أبي حاتم في قوله تعالى (احدى الحسنيين) أي (فتحا أو شهادة) ومحل ذكره ذا في سورة براءة على ما يأتي واحتمال وقوع احدى الحسنيين وهي الشهادة وقعت في أحد استبعده في العمدة وبه قال (حدثنا عمرو بن خالد) بفتح العين وجده فروخ الحراني الجزري سكن مصر قال (حدثنا زهير) هو ابن معاوية قال (حدثنا أبو اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي (قال سمعت البراء ابن عازب رضي الله عنهما قال جعل النبي صلى الله عليه وسلم) أميرا (على الرجالة) بتشديد الجيم خلاف الفارس وكانوا خمسين رجلا رماة (يوم أحد عبد الله بن جبير) بضم الجيم وفتح الموحدة الانصاري (وأقبلوا) بالواو وفي اليونينية فأقبلوا أي المسلمون حال كونهم (منهزمين) أي بضعهم وذلك انهم صاروا ثلاث فرق فرقة استمروا في الهزيمة الى قرب المدينة فلم يرجعوا حتى مضى قتلاهم وقتل فيهم ان الذين تولوا منكم

* حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي ومحمد بن مثنى واللفظ لابن مثنى قالا حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا هشام حدثنا قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة ان عمر بن الخطاب خطب يوم جمعة فذكر نبي الله صلى الله عليه وسلم وذكر أبا بكر قال ثم اني لا أدع بعدي شيأ أهم عندي من الكلالة ما راجعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في شئ ما راجعته في الكلالة وما أغلظ لي في شئ ما أغلظ لي فيه حتى طعن باصبعه في صدري وقال يا عمر ألا تكفيك آية الصيف التي في آخر سورة النساء واني ان أعش أقض فيها بقضية يقضي بها من يقرأ القرآن ومن لا يقرأ القرآن * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا اسمعيل بن علية عن سعيد ابن أبي عروبة ح وحدثنا زهير بن حرب واسحق ابن ابراهيم وابن رافع عن شبابة بن سوار عن شعبة كلاهما عن قتادة بهذا الاسناد نحوه * حدثنا علي

يوم التقى الجمعان * وفرقة صاروا حيارى لما سمعوا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل فصارت غاية الواحد منهم أن يذب عن نفسه أو يستمر على بصيرته في القتال الى أن يقتل وهم أكثر الصحابة * وفرقة ثبتت مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم تراجع القسم الثاني شيأ فشيأ لما عرفوا أنه صلى الله عليه وسلم حي (فذلك اذ يدعوهم الرسول في أخراهم) أي في ساقتهم وجماعتهم الاخرى (ولم يبق مع النبي صلى الله عليه وسلم) من أصحابه (غير اثني عشر رجلا) بسكون الياء ففر المهاجرين أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وسعد بن أبي وقاص وطلحة والزبير وأبو عبيدة وعبد الرحمن بن عوف ومن الانصار أسيد بن حضير والحباب بن المنذر والحرث بن الصمة وسعد ابن معاذ وأبو دجانة وعاصم بن ثابت بن أبي الاقلح وسهل بن حنيف ذكر الواقدي والبلاذري فهم ستة عشر رجلا * (باب) بالتنوين (قوله) تعالى وسقط لفظ قوله للكشميهني والحموي (أمنة نعاسا) أي أنزل الله عليكم بسبب ما أصابكم من الغم الامن حتى أخذكم النعاس * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (اسحق بن ابراهيم بن عبد الرحمن أبو يعقوب) البغدادي الملقب بلؤلؤ ابن عم أحمد بن منيع قال (حدثنا حسين بن محمد) بضم الحاء وفتح السين المرّوذي المعلم نزل بغداد قال (حدثنا شيبان) بن عبد الرحمن التميمي النحوي (عن قتادة) بن دعامة انه (قال حدثنا أنس) هو ابن مالك رضي الله عنه (ان أبا طلحة) زيد بن سهل الانصاري (قال غشينا النعاس ونحن في مصافنا) بفتح الميم وتشديد الفاء جمع مصف أي في موقفنا (يوم أحد) أمنة لاهل اليقين فينامون من غير خوف جازمين بان الله سينصر رسوله وينجز له ما وعده وعند ابن أبي حاتم عن عبد الله بن مسعود انه قال النعاس في القتال من الله وفي الصلاة من الشيطان (قال فجعل سيفي يسقط من يدي وآخذه ويسقط وآخذه) زاد البيهقي من طريق يونس بن محمد عن شيبان قال والطائفة الاخرى المنافقون ليس لهم هم الا أنفسهم أجبن قوم وأرعبه وأخذله للحق يظنون بالله غير الحق ظن الجاهلية كذبة أعداهم أهل شك وريب في الله عز وجل كذار واهم هذه الزيادة قال ابن كثير وكائن من كلام قتادة وانما لم يغش الطائفة الاخرى لانهم مستغرقون في هم أنفسهم فلا تنزل عليهم السكينة لانهم اوردوها في لا يليق وشبهم * (باب قوله) تعالى (الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح) يوم أحد والموصول مجرور صفة للمؤمنين في قوله تعالى وان الله لا يضيع أجر المؤمنين أو منصوب باعني أو مبتدأ خبره (للذين أحسنوا منهم واتقوا أجر عظيم) من في قوله منهم لتبيين مثل وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات منهم مغفرة لان لو حمل على التبعيض لزم أن لا يكون كلهم محسنين قال في فتوح الغيب فالكلام فيه تحريد من الذين استجابوا لله والرسول المحسن المتقي وسبب نزول هذه الآية أن المشركين لما أصابوا ما أصابوا من المسلمين كروا راجعين الى بلادهم فلما بلغوا الروحاء ندموا على الانصراف عن أهل المدينة وجعلوها الفيصلة وهموا بالرجوع فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فندب أصحابه الى الخروج في طلبهم ليرعبهم ويريهم ان فيهم قوة وجلدا وقال لا يخرجن معنا الا من حضر الوقعة يوم أحد سوى جابر بن عبد الله فانه أذن له فخرج صلى الله عليه وسلم مع جماعة حتى بلغوا حمراء الاسد وهي على ثمانية أميال من المدينة وكان بأصحابه القرح فتحاملوا على أنفسهم حتى لا يفوتهم الاجر وألقى الله الرعب في قلوب المشركين فذهبوا فنزلت وقال البخاري كأبي عبيدة (القرح) بفتح القاف أي (الجراح) جمع جراحة بالكسر فيهما * (استجابوا) أي (أجابوا) بقول العرب استجبتك أي أجبتك و (يستجيب) أي (يجيب) وهذا وان كان في سورة الشورى فأورده هنا استشهادا السابقة ولم يذكر المؤلف هنا حديثا وله بيض له واللائق بالسياق هنا حديث عائشة عند المؤلف في المغازي الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح الى آخر الآية قالت لعروة يا ابن أختي كان أبواك منهم الزبير وأبو بكر رضي الله عنهما فلما أصاب نبي الله صلى الله عليه وسلم ما أصاب يوم أحد وانصرف عنه

فلو سدا لم يرد عليه شيأ رجاء أن ينزل الوحي (قوله ان عمر رضي الله عنه قال اني لا أدع بعدي شيأ أهم عندي من الكلالة ما راجعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في شئ ما راجعته في الكلالة وما أغلظ لي في شئ ما أغلظ لي فيه حتى طعن باصبعه في صدري وقال يا عمر ألا يكفيك آية الصيف التي في آخر سورة النساء واني ان أعش أقض فيها بقضية يقضي بها من يقرأ القرآن ومن لا يقرأ القرآن) أما آية الصيف فلانها نزلت في الصيف * وأما قوله واني ان أعش الى آخره هذا من كلام عمر لا من كلام المشركين النبي صلى الله عليه وسلم وانما أخر الاقضاء فيها لانه لم يظهر له في ذلك الوقت ظهورا يحكم به فأخر حتى يتم اجتهاده فيه ويستوفي نظره ويتقرر

عند حكمه ثم يقضي به ويشيعه بين الناس ولعل النبي صلى الله عليه وسلم انما أغلظ له لخوفه من اتكاله واتكال غيره على ما نص عليه صريحا وتركهم الاستنباط من النصوص وقد قال الله تعالى ولو ردوه الى الرسول والى أولي الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم فالاعتناء بالاستنباط من آكد الواجبات المطلوبة لان النصوص الصريحة لا تفي الا بيسير من المسائل الحادثة فاذا أهمل الاستنباط فات القضاء في معظم الاحكام النازلة أو في بعضها والله أعلم واختلفوا في اشتقاق الكلالة فقال الاكثرون مشتقة من التكلل وهو التطرف فان العم مثلا يقال له كلالة لانه ليس على عمود النسب بل على طرفه وقيل من الاحاطة ومنه الاكليل وهو شبه عصابة تزين بالجوهر فسموا كلالة لاحاطتهم بالميت من جوانبه وقيل مشتقة من كل الشئ اذا بعد وانقطع ومنه قولهم كلت الرحم اذا بعدت وطال انتسابها ومنه كل في مشيه اذا انقطع لبعد مسافته واختلف العلماء في المراد بالكلالة في الآية على أقوال أحدها المراد الورثة اذا لم يكن للميت ولد ولا والد وتكون الكلالة منصوبة على تقدير يورث ورثة كلالة والثاني انه اسم للميت الذي ليس له ولد ولا والد ذكرا كان الميت أو أنثى كما يقال رجل عقيم وامرأة عقيم وتقديره يورث كلورث في حال كونه كلالة وممن روى عنه هذا أبو بكر الصديق وعمر وعلي وابن مسعود وزيد بن ثابت وابن عباس رضي الله عنهم أجمعين والثالث انه اسم للورثة الذين ليس فيهم ولد ولا والد احتج القول جابر رضي الله عنه يا رسول الله انما يرثني كلالة ولم يكن له ولد ولا والد والرابع انه اسم للمال الموروث وقال الشيعة

المشركون خاف أن يرجعوا فقال من يرجع في أثرهم فانتدب منهم سبعون رجلا فيهم أبو بكر والزبير رضي الله عنهما وأما حديث ابن مردويه عن عائشة قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان أبواك من الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح أبو بكر والزبير رضي الله عنهما فرعه فخط فمحض لخالفته رواية الثقات من وقفه على عائشة كما سبق ولان الزبير ليس هو من آباء عائشة وانما قالت لعروة بن الزبير ذلك لانه ابن أختها أسماء بنت أبي بكر ﴿ هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (ان الناس قد جمعوا لكم الآية) بالنصب بتقدير فعل وسقط لفظ الآية لابي ذر وزاد أيضا فاخشوهم وزاد أيضا كما في الفتح الذين قال لهم الناس * وبه قال (حدثنا أحمد بن يونس) نسبه لجده واسم أبيه عبد الله التميمي اليربوعي الكوفي قال البخاري (أراه) بضم الهمزة أي أظنه (قال حدثنا أبو بكر) هو شعبة بن عياش بالشين المعجمة القاري فكأن البخاري شك في شيخ شيخه وقد رواه الحاكم في مستدركه من طريق أحمد بن يونس عن أبي بكر بن عياش بالجزم من غير تردد (عن أبي حصين) بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم (عن أبي الضحى) مسلم بن صبيح مصغرا (عن ابن عباس) رضي الله عنهما انه قال في قوله تعالى (حسبنا الله ونعم الوكيل قالها ابراهيم) الخليل (عليه السلام حين ألقي في النار وقالها محمد صلى الله عليه وسلم حين قالوا) له عليه الصلاة والسلام (ان الناس) أبا سفيان وأصحابه وقال الحافظ أبو ذر كما في هامش اليونينية هو عروة بن مسعود الثقفي (قد جمعوا لكم) يقصدون خزوكم وكان أبو سفيان نادى عند انصرافه من أحد يا محمد موعدنا موسم بدر لقابل ان شئت فقال عليه الصلاة والسلام ان شاء الله فلما كان القابل خرج في أهل مكة حتى نزل مر الظهران فأنزل الله الرعب في قلبه وبداله أن يرجع فربه ركب من عبد قيس يريدون المدينة للميرة فشرط لهم حمل بعير من زبيب ان ثبطوا المسلمين وقيل لقي نعيم بن مسعود وقد قدم معتمرا فسأله عن ذلك والتزم له عشرا من الابل فخرج نعيم فوجد المسلمين يتجهزون فقال لهم ان أبا كم في دياركم فلم يفلت أحد منكم الاثير بدا فترون أن تخرجوا وقد جمعوا لكم (فاخشوهم) ولا تخرجوا اليهم (فزادهم) أي المقول (ايمانا) فلم يلتفتوا اليه ولم يضعفوا بل ثبت يقينهم بالله وأخلصوا النية في الجهاد وفي ذلك دليل على ان الايمان يزيد وينقص (وقالوا حسبنا الله) عطف على فزادهم والجملة بعد هذا القول نصب به وحسب بمعنى اسم الفاعل أي محسبنا بمعنى كافينا (ونعم الوكيل) ونعم الموكول اليه والمخصوص بالمدح محذوف أي الله * وهذا الحديث أخرجه النسائي في التفسير * وبه قال (حدثنا مالك بن اسمعيل) أبو غسان النهدي الكوفي قال (حدثنا اسرائيل) بن يونس بن أبي اسحق السبيعي الهمداني الكوفي (عن أبي حصين) بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم (عن أبي الضحى) مسلم بن صبيح بضم الصاد وفتح الموحدة (عن ابن عباس) رضي الله عنهما أنه (قال كان آخر قول ابراهيم) الخليل (حين ألقي في النار حسبي الله ونعم الوكيل) فلما أخلص قلبه لله قال الله تعالى يا نار كوني بردا وسلاما على ابراهيم وفي حديث أبي هريرة عند ابن مردويه مرفوعا اذا وقعتم في الامر العظيم فقولوا حسبنا الله ونعم الوكيل ﴿ هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيرا لهم) قرئ بحسبن بالياء والتاء وعلى التقدير بن ابن المضاف محذوف أي بخل الذين اذا كان الحسبان للنبي صلى الله عليه وسلم أو لكل أحد تقديره بخل الذين يبخلون واذا كان الفاعل الذين فالتقدير بخلهم هو خيرا لهم (بل هو شر لهم سيطوقون ما بخلوا به) بيان الشرية أي سيصيرعذاب بخلهم لازما كالطوق في أعناقهم (يوم القيامة) روى ان حية تنهشه من فرقه الى قدمه وتبقر رأسه (ولله ميراث السموات والارض) ما فيهما مما يتوارث مالكه تعالى فالهوا لا يبخلون بملكه ولا ينفقونه في سبيله والتعبير بالميراث خطاب بما نعلم (والله بما تعملون خبير) وسقط لغير أبي ذر من

قوله هو خير لهم الى آخره وقال الآية بالنصب وقال العوفى عن ابن عباس فيما رواه ابن جرير نزلت فى أهل الكتاب الذين يخلطون بما فى أيديهم من الكتب المنزلة أن يبينوها وقيل فى اليهود الذين سئلوا ان يخبروا بصفة محمد صلى الله عليه وسلم عندهم فحلفوا بذلك وكتموه فيكون الجنل بكتمان العلم والطوق أن يجعل فى رقابهم أطواق النار وفى حديث أبى هريرة مرفوعا من سئل عن علم فكتمه ألجمه الله بلجام من نار يوم القيامة رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه وحسنه الترمذى وصححه الحاكم (سيطوّقون) قال البخارى كأبى عبيدة هو (كقولك طوّقته بطوق) وعند عبد الرزاق وسعيد بن منصور من طريق ابراهيم النخعى باسناد جيد قال بطوق من النار * وبه قال (حدثنى) بالافراد (عبد الله بن منير) بضم الميم وبعد النون المكسورة تحتية ساكنة فراء المروزى أنه (سمع أبا النضر) بفتح النون وسكون الضاد المعجمة هاشم بن القاسم الملقب بقيصر التميمى يقول (حدثنا عبد الرحمن هو ابن عبد الله بن دينار عن أبيه عن أبى صالح) ذكوان السمان (عن أبى هريرة) رضى الله عنه أنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من آتاه الله) بعد الهمزة أى أعطاه الله (مالا فلم يؤد زكاته مثل له) بضم الميم مبنيا للمفعول أى صوّر له (ماله) الذى لم يؤد زكاته (شجاعا) قال فى المصابيح نصب على الحال أى حية (أقرع) لاشعر على رأسه لكثرة سمه وطول عمره (له زبيبتان) زاى فموحدة تثنية زبيبة بينهما تحتية ساكنة فمثناتان سوداوان فوق عينيه وهو أخبث ما يكون منها (يطوقه) بفتح الواو المشددة أى يجعل طوقا فى عنقه (يوم القيامة يأخذ بلهزمتيه) بكسر اللام والزاى بينهما هاء ساكنة ولابى ذر والاصيلى بلهزمتيه بالتثنية (يعنى بشدقيه) بكسر المعجمة أى جانبى فمه (يقول) أى الشجاع له (أنا مالك أنا كنزك) يقول له ذلك تهكما وتبكيتا له وتحسيرا (ثم تلا) أى قرأ صلى الله عليه وسلم (هذه الآية ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله الى آخر الآية) سقط لابى ذر لفظ الى آخر وقال الآية * وهذا الحديث سبق فى باب اثم مانع الزكاة فى كتابه هذا ﴿ (باب) بالتنوين فى قوله (ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم) يعنى اليهود (ومن الذين أشركوا أذى كثيرا) باللسان والفعل من هجاء الرسول صلى الله عليه وسلم والطعن فى الدين وايراء الكفرة على المسلمين أخبره تعالى بذلك عند مقدمه المدينة قبل وقعة بدر مسليا له عما يناله من الأذى * وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبى حمزة (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب الله قال (أخبرنى) بالافراد ولابى ذر أخبرنا (عروة بن الزبير) بن العوام (ان اسامة بن زيد) اسم جده حارثة الكلبى (رضى الله عنهما أخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب على حمار على قطيفة) بفتح القاف وكسر الطاء المهملة كساء غليظ (فدكية) بفاء فدال مهملة مفتوحتين صفتها منسوبة الى فدك بلد مشهور على مرحلتين من المدينة (وأردف) بالواو فى اليونينية وفى الفرع فأردف (اسامة بن زيد وراءه) حال كونه (يعود سعد بن عبادة) بضم العين وتخفيف الموحدة الانصارى أحد النقباء (فى) منازل (بنى الحرث بن الخزرج) وهم قوم سعد (قبل وقعة بدر) ولابى ذر عن الكشميهنى وقيعة بكسر القاف بعدها تحتية ساكنة (قال حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن أبى) بالتنوين (ابن سلول) بألف ورفع ابن صفة لعبد الله لا صفة لابى لأن سلول أم عبد الله غير منصرف (وذلك قبل أن يسلم) أى يظهر الاسلام (عبد الله بن أبى) ولم يسلم قط (فاذا فى المجلس أخلاط) بفتح الهمزة وسكون الخاء المعجمة أنواع (من المسلمين والمشركين عبدة الاوثان) بالجر بدلا من سابقه (واليهود والمسلمين) بذكر المسلمين أولا وآخرا وسقطت الاخيرة من رواية مسلم (وفى المجلس عبد الله بن رواحة) بفتح الراء والواو المخففة والحاء المهملة ابن ثعلبة بن امرئ القيس الخزرجى الانصارى الشاعر أحد السابقين شهد بدرا استشهد بمؤتة وكان ثالث الامراء بها فى جمادى الاولى سنة ثمان (فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة) بفتح العين وجيمين خفيفتين

الكلالة من ليس له ولد وان كان له أب أو جد فورثوا الاخوة مع الاب قال القاضى وروى ذلك عن ابن عباس قال وهى رواية باطلة لا تصح عنه بل الصحيح عنه ما عليه جماعة العلماء قال وذكر بعض العلماء الاجماع على ان الكلالة من لا ولد له ولا والد قال وقد اختلفوا فى الورثة اذا كان فيهم جد هل الورثة كلالة أم لا فمن قال ليس الجد أبا جعلها كلالة ومن جعله أبا لم يجعلها كلالة قال القاضى واذا كان فى الورثة بنت فالورثة كلالة عند جماهير العلماء لان الاخوة والاخوات وغيرهم من العصبات يرثون مع البنت وقال ابن عباس لا ترث الاخت مع البنت شيأ لقول الله تعالى ليس له ولد وله أخت وبه قال داود وقالت الشيعة البنت تمنع كون الورثة كلالة لانهم لا يورثون الاخ والاخت مع البنت شيأ ويعطون البنت كل المال وتعلقوا بقوله تعالى ان امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها ومذهب الجمهور أن معنى الآية الكريمة ان توريث النصف للاخت بالفرض لا يكون الا اذا لم يكن ولد فعدم الولد شرط لتوريثها النصف فرضا لا اصلا توريثها واغا لم يذكر عدم الاب فى الآية كما ذكر عدم الولد مع أن الاخ والاخت لا يرثان مع الاب لانه معلوم من قاعدة أصل الفرائض ان من أدلى بشخص لا يرث مع وجوده الا أولاد الام فيرثون معها وأجمع المسلمون على أن المراد بالاخوة والاخوات فى الآية التى فى آخر سورة النساء من كان من أبوين أو من أب عند عدم الذين أى من أبوين وأجمعوا على ان المراد بالذين فى أولها الاخوة والاخوات من الام فى قوله تعالى وان كان رجل يورث كلالة أو امرأة وله أخ أو أخت

ابن نمير ح وحدثنا ابو كريب حدثنا وكيع عن ابن ابي خالد عن ابي اسحق عن البراء قال آخر اية أنزلت من القرآن يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة * حدثنا محمد بن مثنى وابن بشار قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن ابي اسحق قال سمعت البراء بن عازب يقول آخر اية أنزلت آية الكلالة وآخر سورة أنزلت براءة * حدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلي أخبرنا عيسى وهو ابن يونس حدثنا زكريا بن ابي اسحق عن البراء أن آخر سورة أنزلت تامة سورة التوبة وان آخر آية أنزلت آية الكلالة * حدثنا أبو كريب حدثنا يحيى يعني ابن آدم حدثنا عمار وهو ابن رزيق عن أبي اسحق عن البراء بمثله غير أنه قال آخر سورة أنزلت كاملة * حدثنا عمرو الناقد حدثنا أبو أحمد الزبيري حدثنا مالك ابن مغول عن أبي السفر عن البراء قال آخر آية أنزلت يستفتونك ﴿ وحدثني

أي غبارها ومحاجة رفع فاعل (خمر) بفتح الخاء المعجمة وتشديد الميم أي غطى (عبد الله بن أبي أنفه) ولابي ذر عن الكشميهني وجهه (برد الله ثم قال لا تغبر واعلينا) بالوحدة (فسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم) ثلاثا يا المسلمين أو قال السلام على من اتبع الهدى (ثم وقف فنزل) عن الدابة (فدعاهم الى الله وقرأ عليهم القرآن فقال) بالفاء في اليونينية وفي الفرع وقال بالواو (عبد الله بن أبي) بالتنوين (ابن سلول) للنبي صلى الله عليه وسلم (أيها المرء انه لا) شئ (أحسن مما تقول) بفتح الهمزة وفتح السين والنون افعل تفضيل وهو اسم لا وخبرها شئ المقدر ولابي ذر عن الكشميهني لا أحسن مما تقول بضم الهمزة وكسر السين وضم النون وما بعدها واحدة (ان كان حقا) شرط قدم جزاؤه (فلا تؤذنا به) بالياء قبل النون ولابي ذر فلا تؤذنا بحذفها على الاصل في الجزم (في مجلسنا) بالافراد ولابي ذر في مجالسنا بالجمع (ارجع الى رحلك) أي الى منزلك (فمن جاءك فاقصص عليه) فقال عبد الله بن رواحة بلى يا رسول الله فاغشنا به) بهمزة وصل وفتح الشين المعجمة (في مجالسنا فانا نحب ذلك فاستب) بالفاء ولابي ذر واستب (المسلمون والمشركون واليهود) عطف اليهود على المشركين وان كانوا داخلين فيهم تنبيها على زيادة شرهم (حتى كادوا يتثاورون) بالمثلثة أي قارب أن يثب بعضهم على بعض فيقتتلوا (فلم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يخفضهم) بالخاء والضاد المعجمتين يسكنهم (حتى سكنوا) بالنون من السكون ولابي ذر عن المستملي وقال في الفتح عن الكشميهني حتى سكتوا بالمثناة الفوقية من السكوت (ثم ركب النبي صلى الله عليه وسلم دابته فسار حتى دخل على سعد بن عبادة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم يا سعد ألم تسمع ما قال أبو حباب) بضم الحاء المهملة وتخفيف الموحدة الاولى (يريد عبد الله بن أبي قال كذا وكذا قال سعد بن عبادة يا رسول الله اعف عنه واصفح عنه) الله (الذي أنزل عليك الكتاب لقد جاء الله بالحق الذي أنزل عليك) ولابي ذر نزل باسقاط الهمزة وتشديد الزاي (لقد اصطلح) بدل أو عطف بيان وفي نسخة ولقد اصطلح (أهل هذه البحيرة) بضم الموحدة مصغرا أي البلدة والمراد المدينة النبوية ولابي ذر عن المستملي والكشميهني البحرة بفتح الموحدة وسكون المهملة (على أن يتوجوه) يتاج الملك (فيعصبونه بالعصابة) أي فيعممونه بعمامة الملوك وقال في الكواكب أي يجعلونه رئيسا لهم ويسودونه عليهم وكان الرئيس معصبا لما يعصب برأيه من الامر وقيل كان الرؤساء يعصبون رؤسهم بعصابة يعرفون بها وفي بعض النسخ يعصبونه بغير فاء فيكون بدلا من قوله على أن يتوجوه والنون ثابتة في فيعصبونه ساقطة من يتوجوه قال في المصابيح ففيه الجمع بين اعمال أن واهمالها في كلام واحد كما في قوله

أن تقرآن على أسماء ويحكما * مني السلام وأن لا تشعرا أحدا

ولابي ذر وحده فيعصبوه بالفاء وحذف النون كذا في غير نسخة من المقابل على اليونينية المصححة بحضرة امام النحاة في عصره ابن مالك سمع جمع من الحفاظ والاصول المعتمدة وقال الحافظ بن حجر في الفتح ووقع في غير البخاري فيعصبونه أي بالنون والتقدير فهم يعصبونه أو فاذا هم يعصبونه ولعلهم لم يقفوا على رواية الاكثر بالنون (فلما أبى الله ذلك بالحق الذي أعطاك الله شرق) ولابي ذر أعطاك شرق بفتح الشين المعجمة وبعد الراء المكسورة قاف أي غص ابن أبي (بذلك) الحق الذي أعطاك الله وسقط لفظ الجلالة بعد أعطاك للدلالة الاولى (فذلك) الحق الذي أتيت به (فعل به ما رأيت) من فعله وقوله القبيح (فعفا عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه يعفون عن المشركين وأهل الكتاب كما أمرهم الله ويصبرون على الاذى قال الله تعالى ٣ ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا أذى كثيرا الآية) * هذا حديث آخر أفرده ابن أبي حاتم في تفسيره عن السابق بسند البخاري

(قوله عن مالك بن مغول) هو بكسر الميم وسكون الغين المعجمة (قوله عن أبي السفر) هو بفتح الفاء على المشهور وقيل باسكانها حكاه القاضي عن أكثر شيوخهم (قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في أول الامر لا يصلي على ميت عليه دين الاوفاه له) انما كان يترك الصلاة عليه ليحرض الناس على قضاء الديون في حياتهم والتوصل الى البراءة منها لئلا تفوتهم صلاة النبي صلى الله عليه وسلم فلما فتح الله عليه صلى الله عليه وسلم عاد يصلي عليهم ويقضي دين

من لا يخلف وفاء (قوله صلى الله عليه وسلم صلوا على صاحبكم) فيه الامر بصلاة الجنازة وهي فرض

١ وكان الرئيس معصبا كذا في النسخ وعبارة ابن حجر وحتى الرئيس الخ اهـ مصححه ٢ هامش بعض النسخ عز وجل ونسبه الى الفرع اهـ

زهير بن حرب حدثنا أبو صفوان الاموي عن يونس الايلي ح وحدثني حرملة بن يحيى واللفظ له قال أخبرنا عبد الله بن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب عن أبي سلمة (٦٦) بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بالرجل الميت عليه

وقال في آخره وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتأول في العفو ما أمره الله به حتى أذن الله فيهم فكل من قام بحق أو أمر بمعروف أو نهى عن منكر فلا بد أن يؤذى فمداواته الصبر في الله والاستعانة به والرجوع اليه (وقال الله ود كثير من أهل الكتاب لو يردونكم من بعد ايمانكم كفارا حسدا من عند أنفسهم الى آخر الآية) زاد أبو نعيم في مستخرجه من وجه آخر ما تظاهر به المناسبة وهو قوله فاعفوا واصفحوا (وكان النبي صلى الله عليه وسلم يتأول العفو) ولابي ذر في العفو (ما أمره الله به حتى أذن الله) له (فيهم) بالقتال فترك العفو عنهم أي بالنسبة للقتال والا فكم عفا عن كثير من اليهود والمشركين بالمن والفداء وغير ذلك (فلما غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم بدرا فقتل الله به صناديد كفار قريش) بالصاد المهملة أي ساداتهم (قال ابن ابي) بالتنوين (ابن سلول ومن معه من المشركين وعبدة الاوثان) عطفهم على المشركين من عطف الخاص على العام لأن ايمانهم كان أبعد وضلالهم أشد (هذا أمر قد توجه) أي ظهر وجهه (فبايعوا الرسول صلى الله عليه وسلم على الاسلام فأسلموا) فبايعوا بفتح التحتية بلفظ الماضي والرسول نصب على المفعولية ولابي ذر والاصيلي فبايعوا بكسرها بلفظ الامر لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولما لم يقف العيني كابن حجر على هذه الرواية قال ويحتمل أن يكون بلفظ الامر * وهذا الحديث أخرجه المؤلف في الجهاد مختصرا وفي اللباس والادب والطب والاستئذان ومسلم في المغازي والنسائي في الطب ﴿هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا) سقط باب لغير أبي ذر والخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم والمفعول الاول الذين يفرحون والثاني بمفازة * وبه قال (حدثنا سعيد بن أبي مريم) هو سعيد ابن الحكم بن محمد بن أبي مريم الجمحي مولاهم البصري قال (أخبرنا) ولابي ذر حدثنا (محمد بن جعفر) أي ابن أبي كثير المدني (قال حدثني) بالافراد (زيد بن أسلم) العدوي (عن عطاء بن يسار) بتخفيف السين المهملة (عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رجالا من المنافقين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الغزو تخلفوا عنه وفرحوا بمقعدهم) مصدر ميمي أي بقعودهم (خلاف رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم) من غزوه الى المدينة (اعتذروا اليه) عن تخلفهم (وحلفوا أن يحمدوا بما لم يفعلوا فنزلت) آية (لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا) بما فعلوا من التدليس (ويحبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا) ر. فقط من قوله بما أتوا الى آخره في رواية غير أبي ذر وقالوا بعد يفرحون الآية * وهذا الحديث أخرجه مسلم في التوبة * وبه قال (حدثني) بالافراد (ابراهيم بن موسى) أبو اسحق الرازي الفراء قال (أخبرنا هشام) هو ابن يوسف الصنعاني (ان ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (أخبرهم عن ابن أبي مليكة) عبد الله وفي الفرع قال أخبرني بالافراد ابن أبي مليكة (ان علقمة بن وقاص) الليثي من أجل التابعين بل قيل ان له صحبة (أخبره ان مروان) ابن الحكم بن أبي العاص وكان يومئذ أميرا على المدينة من قبل معاوية ثم ولي الخلافة (قال لبوابه) لما كان عنده أبو سعيد وزيد بن ثابت ورافع بن خديج وقال يا أبا سعيد أرأيت قول الله تعالى لا تحسبن الذين يفرحون الآية فقال ان هذا ليس من ذلك انما ذاك أن ناسا من المنافقين وفيه فان كان لهم نصر وفتح حلفوا لهم على سرورهم بذلك ليحمدوهم على فرحهم وسرورهم رواه ابن مردويه فكان مروان توقف في ذلك وأراد زيادة الاستظهار فقال لبوابه (اذهب يا رافع الى ابن عباس فقل) له (لئن كان كل امرئ فرح بما أوتي) بضم الهمزة وكسر الفوقية أي أعطي (وأحب ان يحمد) بضم أوله مبنيا للمفعول (بما لم يفعل معذبا) نصب خبر كان (لنعذبن) بفتح الذال المعجمة المشددة (اجمعون) بالواو لان كلا مما يفرح بما أوتي ويحب أن يحمد بما لم يفعل وفي رواية حجاج بن محمد أجمعين على الاصل (فقال ابن عباس) منكرا عليهم السؤال

كفاية (قوله صلى الله عليه وسلم أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم فمن توفي وعليه دين فعلي قضاؤه ومن ترك مالا فهو لورثته) قيل انه صلى الله عليه وسلم كان يقضيه من مال مصالح المسلمين وقيل من خالص مال نفسه وقيل كان هذا القضاء واجبا عليه صلى الله عليه وسلم وقيل تبرع منه والخلاف وجهان لاصحابنا وغيرهم واختلف أصحابنا في قضاء دين من مات وعليه دين فقيل يجب قضاؤه من بيت المال وقيل لا يجب ومعنى هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال أنا قائم بقضاء حكمكم في حياة أحدكم ومونته وأنا وليه في الحالين فان كان عليه دين قضيته عن من عندي ان لم يخلف وفاء وان كان له مال فهو لورثته لا آخذ منه شيأ وان خلف عيالا محتاجين ضائعين فليأتوا الي فعلي نفقتهم ومؤنتهم

الزهري بهذا الاسناد هذا الحديث * حدثني محمد بن رافع حدثنا شبابة قال حدثني ورقاء عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال والذي نفس محمد بيده ان على الارض من مؤمن الا وأنا أولى الناس به فأيكم ما ترك دينا أو ضياعا فانا مولاه وأيكم ما ترك مالا فالى العصبة من كان * حدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر أحاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا أولى الناس بالمؤمنين في كتاب الله عز وجل فأيكم ما ترك دينا أو ضيعة فادعوني فانا وليه وأيكم ما ترك مالا فليؤثر بماله عصبته من كان * حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري حدثنا أبي حدثنا شعبة عن عدي انه سمع أبا حازم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من ترك مالا فلورثته ومن ترك كلا فالينا * وحدثنيه أبو بكر بن نافع العبدي حدثنا غندر ح وحدثني زهير بن حرب حدثنا عبد الرحمن يعني ابن مهدي قالا حدثنا شعبة بهذا الاسناد غير أن في حديث غندر فمن ترك كلا وليته

عن ذلك (وما لكم) ولابي ذر مالكم باسقاط الواو ولابي الوقت مالهم بالهاء بدل الكاف (ولهذه) أي وللسؤال عن هذه المسئلة (أنما دعا النبي صلى الله عليه وسلم يهود) ولابي ذر يهودا بالتنوين (فسألهم عن شئ) قبل عن صفته عندهم بايضاح (فكتموه اياه وأخبروه) وفي الفرع فأخبروه (بغيره) أي بصفته عليه الصلاة والسلام في الجملة (فأروه) بفتح الهمزة والراء (أن قد استحمد والبه) بفتح الفوقية مبنيا للفاعل أي طلبوا أن يحمدهم قال في الاساس استحمد الله الى خلقه باحسانه اليهم وانعامه عليهم (بما أخبروه عنه على الاجمال (فيما سألهم وفرحوا بما أوتوا) بضم الهمزة وسكون الواو وضم التاء الفوقية أي أعطوا ولابي ذر من المستملي والكشميهني بما أتوا بفتح الهمزة والفوقية من غير واو أي بما جاؤا به (من كتمانهم) بكسر الكاف للعلم (ثم قرأ ابن عباس) رضي الله عنهما (واذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب) أي العلماء (كذلك حتى قوله يفرحون بما أتوا) بضم الهمزة ولابي ذر عن المستملي والكشميهني بما أوتوا بلفظ القرآن أي جاؤا (ويحبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا) من الوفاء بالميثاق واظهار الحق والاخبار بالصدق (تابعه) أي تابع هشام بن يوسف (عبد الرزاق) على روايته اياه (عن ابن جريج) عبد الملك فيما وصله الاسماعيلي قال (حدثنا ابن مقاتل) محمد المروزي قال (أخبرنا) ولابي ذر حدثنا (الحجاج) بن محمد المصيصي الاعور (عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز أنه قال (أخبرني) بالافراد (ابن أبي مليكة) عبد الله (عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف انه أخبره ان مروان) بن الحكم (بهذا) الحديث ولم يورده متنه ولفظ مسلم أن مروان قال لبوابه اذهب يا رافع الى ابن عباس فقل له فذكر نحو حديث هشام عن ابن جريج السابق

* (باب قوله) تعالى (ان في خلق السموات) من الارتفاع والاتساع وما فيهما من الكواكب السيارات والثوابت وغيرها (والارض) من الانخفاض والكثافة والاتضاع وما فيها من البحار والجبال والقفار والاشجار والنبات والحيوان والمعادن وغيرها (واختلاف الليل والنهار) في الطول والقصر وتعاقبهما (لآيات) لدلالات واضحات على وجود الصانع ووحدته وكمال قدرته واقتصر على هذه الثلاثة في هذه الآية لان مناط الاستدلال هو التغير وهذه معرضة لجلة أنواعه فانه اما يكون في ذات الشئ كتغير الليل والنهار أو جزئه كتغير العناصر بتبدل صورتها أو الخارج عنه كتغير الافلاك بتبدل أوضاعها قاله في الانوار وقال في المفاتيح ما حاصله ان السالك الى الله لابد له في أول الامر من تكثير الدلائل وبعد كمل العرفان يميل الى تقليل الدلائل لان اشتغاله بها كالحجاب له عن استغراق القلب في معرفة الله تعالى ثم انه سبحانه حذف هنا الدلائل الارضية واستبقى الدلائل السماوية لانها أظهر وأبهر والعجائب فيها أكثر وانتقال القلب منها الى عظمة الله وكبريائه أشد (لاولي الالباب) لذوي العقول الصافية الذين يتفكرون بصائرهم للنظر والاستدلال والاعتبار لا يقفون الى ظواهر الاشياء غافلين عما فيها من عجائب تحار لعقولها وغرائب تبتدعها وسقط لغير أبي ذر قوله واختلاف الليل والنهار الى آخره وقالوا الآية بعد قوله والارض * وبه قال (حدثنا سعيد بن أبي مريم) قال (أخبرنا) ولابي ذر حدثنا (محمد بن جعفر) هو ابن أبي كثير (قال أخبرني) بالافراد (شريك بن عبد الله بن أبي نمر) بفتح النون وكسر الميم (عن كريب) بضم الكاف وفتح الراء (عن ابن عباس رضي الله عنهما) أنه (قال بت عند خالتي ميمونة) ولابي ذر بت في بيت ميمونة (فتحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم مع أهله ساعة ثم رقد فلما كان ثلث الليل الآخر) رفع صفة للثلث وفي كتاب الوتر من طريق مخرمة بن سليمان عن كريب فنام حتى انتصف الليل أو قريبا منه فلعله قام مرتين (فعد فنظر الى السماء فقال ان في خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار لآيات لاولي الالباب) العشر الآيات الى آخرها (ثم قام) عليه الصلاة والسلام (فتوضأ) زاد في الوتر فأحسن الوضوء

(قوله صلى الله عليه وسلم فأيكم ما ترك دينا أو ضياعا فانا مولاه وأيكم ترك مالا فالى العصبة من كان) وفي رواية دينا أو ضيعة وفي رواية من ترك كلا فالينا

أما الضياع والضيعة بفتح الضاد والمراد عيال محتاجون ضائعون قال الخطابي الضياع والضيعة هنا وصف لورثة الميت دون المصدر أي ترك أولادا أو عيالا ذوي ضياع أي لا شئ لهم والضياع في الاصل مصدر ضاع ثم جعل اسما للكل ما يعرض للضياع وأما الكل فبفتح الكاف قال

* حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب حدثنا مالك بن أنس عن زيد بن أسلم عن أبيه ان عمر بن الخطاب قال حملت على فرس عتيق في سبيل الله فاضاعه صاحبه فظننت انه بائعه برخص فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال لا تبتعه ولا تعد في صدقتك فان العائد في صدقته كالكلب يعود في قيئه * وحدثنيه زهير بن حرب حدثنا عبد الرحمن يعني ابن مهدي عن مالك بن أنس بهذا الاسناد وزاد لا تبتعه وان أعطاكه بدرهم * حدثني أمية بن بسطام حدثنا يزيد يعني ابن زريع حدثنا روح وهو ابن القاسم عن زيد ابن أسلم عن أبيه عن عمر انه حمل على فرس في سبيل الله فوجده عند صاحبه وقد أضاعه وكان قليل المال فأراد أن يشتريه فذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال لا تشتره وان أعطيته بدرهم فان مثل العائد في صدقته كمثل الكلب يعود في قيئه * وحدثنا ابن أبي عمر حدثنا سفيان عن زيد بن أسلم بهذا الاسناد غير أن حديث مالك وروح أتم وأكثر * وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب حمل على فرس في سبيل الله فوجده

الخطابي وغيره المراد به ههنا العيال وأصله الثقل ومعنى أنا مولاه أي وليه وناصره والله عز وجل أعلم

* (كتاب الهبات) *

* (باب كراهة شراء الانسان ما تصدق به ممن تصدق عليه) (قوله حملت على فرس عتيق في سبيل الله) معناه تصدقت به و وهبته لمن يقاتل عليه في سبيل الله والعتيق الفرس النفيس الجواد السابق (قوله فاضاعه صاحبه) أي قصر في القيام بعلفه ومؤنته

(واستن) أي استاك (فصلى احدى عشرة ركعة) وهي أكثر الوتر عند الشافعية كما مر في موضعه بمباحثه (ثم أذن بلال) للصبح (فصلى) النبي صلى الله عليه وسلم (ركعتين) سنة الصبح في بيته (ثم خرج) الى المسجد (فصلى الصبح) زاد في نسخة بالناس * هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (الذين يذكرون الله) في موضع جر نعت لأولي أو خبر مبتدا محذوف أي هم الذين يذكرون الله حال كونهم (قياما وقعودا وعلى جنوبهم) أي يداومون على الذكر بألسنتهم وقلوبهم لان الشخص لا يخلو عن هذه الاحوال وقيل يصلون على الهيآت الثلاث حسب طاقتهم لحديث عمران بن حصين المروي في البخاري والترمذي وغيرهما صل قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب قال في الانوار وهو حجة للشافعي رضي الله عنه في أن المريض يصلي مضطجعا على جنبه الايمن مستقبلا بعقاديم بدنه وقيل الاولان في الصلاة والثالثة عند النوم وقيل انه للقيام بأوامره والقعود عن زواجره والاجتناب عن مخالفته (ويتفكرون في خلق السموات والارض) الفكر هو اعمال الخاطر في الشيء وتردد القلب فيه وهو قوة مطرقة للعلم الى المعلوم والتفكر جريان تلك القوة بحسب نظر العقل ولا يمكن التفكر الا فيما له صورة في القلب ولذا قيل تفكروا في آلاء الله ولا تتفكروا في الله اذ كان الله منزها عن أن يوصف بصورة ولذا أخبر تعالى عن هؤلاء بأنهم تفكروا في خلق السموات والارض وما أبدع فيهما من عجائب المصنوعات وغرائب المبدعات ليدلهم ذلك على كمال قدرته ودلائل التوحيد منحصرة في الآفاق والانفس ودلائل الآفاق أعظم قال الله تعالى لخلق السموات والارض أكبر من خلق الناس فلذا أمر بالفكر في خلق السموات والارض لان دلائلهما أعظم فانه اذا فكر الانسان في أصغر ورقة من الشجر رأى عروقا واحدا ممتدا في وسطها تتشعب منه عروق كثيرة الى الجانبين ثم يتشعب من كل عرق عروق دقيقة ولا يزال كذلك حتى لا يراه الحس فيعلم أن الخالق خلق فيها قوى جاذبة لغذائها من قعر الارض يتوزع في كل جزء من أجزائها بتقدير العزيز العليم فاذا تأمل ذلك علم عجزه عن الوقوف على كيفية خلقها وما فيها من العجائب فالفكر تذهب الغفلة وتحدث للقلب الخشية كما يحدث الماء للزرع النماء وما جاءت القلوب بمثل الاحزان ولا استنارت بمثل الفكرة وقال بعضهم قوله ويتفكرون في خلق السموات والارض هو من جعل الجرم محلا لتعلق المعنى جعل الاجرام محلا لتعلق الفكر لا لنفس الفكر لان الفكر قائم بالمتفكر ومنه أولم ينظروا في ملكوت السموات والارض جعل السموات والارض والمخلوقات كلها محلا لتعلق النظر لا لنفس النظر فان النظر قائم بالناظر حال فيه ومنه أولم يتفكروا في أنفسهم أي في خلق أنفسهم وهذا كله من مجاز التشبيه وسقط لابي ذر لفظ باب وقوله ويتفكرون الخ وقال بعد جنوبهم الآية * وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا عبد الرحمن بن مهدي) بفتح الميم وسكون الهاء وكسر الدال وتشديد التحتية ابن حسان العنبري مولاهم أبو سعيد البصري (عن مالك بن أنس) الامام الاعظم (عن مخرمة بن سليمان) الاسدي الوالبي بكسر اللام والموحدة المدني (عن كريب) مولى ابن عباس (عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما) أنه (قال بت عند خالتي ميمونة) أم المؤمنين رضي الله عنها (فقلت لانظرن الى صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فطرحت) بضم الطاء وكسر الراء مبنيا للمفعول (لرسول الله صلى الله عليه وسلم وسادة) رفع مفعول نائب عن الفاعل (فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم في طولها) أي وابن عباس في عرضها قال ابن عبد البر فكان ابن عباس مضطجعا عند رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم أو عند رأسه (فعمل يمسح النوم) فيه حذف ذكره في الرواية الاخرى من الوتر فنام حتى انتصف الليل أو قربه يمينه فاستيقظ يمسح النوم أي أثره (عن وجهه ثم قرأ) ولابي ذر عن الحموي والمستملي فقرأ (الآيات العشر الاواخر من) سورة (آل عمران) التي أولها ان في خلق

يباع فأراد أن يبتاعه فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال لا تبتعه ولا تعد في صدقتك وحدثناه قتيبة بن سعيد وابن رمح جميعا عن
الليث بن سعد ح وحدثنا المقدمي ومحمد بن مثنى قالا حدثنا يحيى وهو القطان ح وحدثنا ابن (٦٩) نمير حدثنا أبي ح وحدثنا أبو

بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو اسامة كلهم عن عبيد الله كلاهما عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث مالك * حدثنا ابن أبي عمر وعبد بن حميد واللفظ لعبد حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر أن عمر حمل على فرس في سبيل الله ثم رآها تباع فأراد أن يشتريها فسأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تعد في صدقتك يا عمر * حدثني ابراهيم بن موسى الرازي وأحمد بن ابراهيم قالا أخبرنا عيسى بن يونس حدثنا الاوزاعي عن أبي

السموات والارض (حتى ختم) العشر (ثم أتى شنا) بفتح الشين المعجمة وتشديد النون قربة عتقت من الاستعمال ولا بي ذر عن الكشميهني سقاء (معلقا فأخذه فتوضأ) منه لتجديد الطهارة لا للنوم (ثم قام يصلي) قال ابن عباس (فقمت فصنعت مثل ما صنع) صلى الله عليه وسلم من الوضوء وغيره (ثم جئت فقمت الى جنبه فوضع يده) زاد في باب الوتر كالرواية الآتية اليمنى (على رأسي ثم أخذ باذني فعمل يفتلها) بكسر المثناة الفوقية أي يدلكها الينتبه (ثم صلى ركعتين ثم صلى ركعتين ثم صلى ركعتين ثم صلى ركعتين ثم صلى ركعتين) ست مرات باثنتي عشرة ركعة (ثم أوتر) بواحدة فهي ثلاث عشرة ركعة يسلم بين كل ركعتين * هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (ربنا) يعني يتفكرون في خلق السموات والارض حال كونهم قائلين ربنا (انك من تدخل النار فقد أخزيته) أي أهنته وأذللته أو أهلكته أو فضحته وأبلغت في الخزائه والخزي ضرب من الاستخفاف أو انكسار يلحق الانسان وهو الحياء المفرط وقد تمسك المعتزلة بهذا على ان صاحب الكبيرة غير مؤمن لانه اذا دخل النار فقد أخزاه الله والمؤمن لا يخزى لقوله تعالى يوم لا يخزي الله النبي والذين آمنوا معه فوجب ان من يدخل النار لا يكون مؤمنا وأجيب بأن الخزي فسر بوجوه من المعاني فلم يجز أن يراد في كل صورة معنى مثلا في قوله تعالى يوم لا يخزي الله النبي والذين آمنوا أي لا يهلكهم وفي الاول يريد الاهانة والحاصل ان لفظ الاخزاء مشترك بين الاهلاك والتحقير واللفظ المشترك لا يمكن حمله في طرفي النفي والاثبات على معنييه جميعا وحينئذ يسقط الاستدلال به (وما للظالمين من أنصار) ينصرونهم يوم القيامة ووضع المظهر موضع المضمر للدلالة على أن ظلمهم سبب لادخالهم النار وانقطاع النصرة عنهم في الخلاص منها وقول الزمخشري انه اعلام بأن من يدخل النار فلا ناصر له بشفاعة ولا غيرها بناء على مذهب المعتزلة في نفي الشفاعة أجاب عنه القاضي بأنه لا يلزم من نفي النصرة نفي الشفاعة لان النصرة دفع بقهر وسقط لابي ذر قوله وما للظالمين من أنصار * وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا معن بن عيسى) بفتح الميم وسكون العين المهملة ابن يحيى القزاز المدني قال (حدثنا مالك) امام دار الهجرة ولابي ذر عن مالك (عن مخرمة بن سليمان) الوالبي (عن كريب مولى عبد الله بن عباس أن عبد الله بن عباس) ولابي ذر مولى ابن عباس أن ابن عباس (أخبره انه بات عند ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وهي خالته) أخت أمه لبابة (قال فاضطجعت في عرض الوسادة واضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأهله في طولها فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انتصف الليل أو قبله بقليل أو بعده بقليل ثم استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل يمسح النوم) أي أثره (عن وجهه بيديه) بالتثنية (ثم قرأ العشر الآيات الخواتم) جمع خاتمة (من سورة آل عمران ثم قام الى شن معلقة) أنث باعتبار القربة (فتوضأ منها) تجديدا للوضوء لا أن وضوأه بطل بالنوم أو انه صلى الله عليه وسلم أحس بحدوث الحدث فتوضأ له كما أنه أحس ببقاء الطهارة حيث استيقظ وصلى ولم يتوضأ كما روى (فأحسن وضوأه) بأن أتى به تاما بمندوباته ولا ينافي التخفيف (ثم قام يصلي) قال ابن عباس (فصنعت مثل ما صنع) أجمع أو غلبه (ثم ذهبت فقمت الى جنبه فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده اليمنى على رأسي وأخذ بأذني اليمنى) ولعبد الرحمن بن أبي ذر والاصيلي ١ وأخذ باذني بيده اليمنى قال في الفتح وهو وهم والصواب الاول (يفتلها) يدلكها ليتنبه من بقية نومه وليستحضر أفعال الرسول صلى الله عليه وسلم والجملة حالية من الاحوال المقدرة وفيه ان الفعل القليل غير مبطل للصلاة (فصلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين) ست مرات (ثم أوتر) فتمت صلاته ثلاث عشرة ركعة (ثم اضطجع حتى جاءه المؤذن) بلال (فقام فصلى ركعتين خفيفتين) سنة الصبح (ثم خرج) الى المسجد (فصلى الصبح) بالناس وهذه طريق أخرى لحديث ابن عباس وليس فيها الا التعبير بسمع شيخ البخاري والسياق هنا أتم * هذا (باب)

عن شراء صدقته للتحريم والله عز وجل أعلم * (باب تحريم الرجوع في الصدقة والهبة بعد القبض الا ما وهبه لولده وان سفل) * ١ قوله وأخذ باذني بيده كذا بخطه وعبارة الفتح ووقع في رواية الاصيلي هنا وأخذ بيدي اليمنى وهو وهم والصواب باذني كما هو في سائر الروايات اه

جعفر محمد بن علي عن ابن المسيب عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل الذي يرجع في صدقته كمثل الكلب يقيء ثم يعود في قيئه فيأكله * وحدثناه أبو كريب محمد (٧٠) بن العلاء أخبرنا ابن المبارك عن الاوزاعي قال سمعت محمد بن علي بن الحسين يذكر بهذا الاسناد نحوه * وحدثني حجاج بن الشاعر حدثنا عبد الصمد حدثنا حرب حدثنا يحيى وهو ابن أبي كثير حدثني عبد الرحمن بن عمرو أن محمد ابن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثه بهذا الاسناد نحو حديثهم * وحدثني هرون بن سعيد الايلي وأحمد بن عيسى قالا حدثنا ابن وهب أخبرني عمرو وهو ابن الحرث عن بكير انه سمع سعيد بن المسيب يقول سمعت ابن عباس يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما مثل الذي يتصدق بصدقة ثم يعود في صدقته كمثل الكلب يقيء ثم يأكل قيئه * وحدثنا محمد بن مثنى ومحمد بن بشار قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة سمعت قتادة يحدث عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال العائد في هبته كالعائد في قيئه * وحدثناه محمد بن مثنى حدثنا ابن أبي عدي عن سعيد عن قتادة بهذا الاسناد مثله * وحدثنا اسحق بن ابراهيم أخبرنا المخزومي حدثنا وهيب حدثنا عبد الله بن طاوس

بالتنوين في قوله تعالى (ربنا انناسمعنا منادياً) هو محمد صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى وداعياً الى الله وقيل القرآن لقوله تعالى يهدي الى الرشد فكأنه يدعو الى نفسه وسمع ان دخلت على ما يصح أن يسمع نحو سمعت كلامك وقراءتك تعدت لواحد وان دخلت على ما لا يصح سماعه بان كان ذاتا فلا يصح الاقتصار عليه وحده بل لابد من الدلالة على شئ يسمع نحو سمعت رجلا يقول كذا والنحاة في هذه المسئلة قولان أحدهما ان تتعدى فيه أيضا الى مفعول واحد والجملة الواقعة بعد المنصوب صفة ان كان قبلها نكرة وحال ان كان معرفة والثاني قول الفارسي وجماعة تتعدى لاثنين الجملة في محل الثاني منهما فعلى قول الجمهور يكون ينادي في محل نصب لانه صفة للمنصوب قبله وعلى قول الفارسي يكون في محل نصب مفعولا ثانيا وقال الزمخشري تقول سمعت رجلا يقول كذا وسمعت زيدا يتكلم فتوقع الفعل على الرجل وتحذف المسموع لانك وصفته بما يسمع أو جعلته حالا منه فأغناك عن ذكره ولولا الوصف أو الحال لم يكن منه بد وان يقال سمعت كلام فلان أو قوله وذكر المنادي مع قوله (ينادي) تفخيم لشأن المنادي ولانه اذا أطاق ذهب الوهم الى مناد العرب أولاغاثة المكروب وغيرهما واللام في (للايمان) بمعنى الى أو بمعنى الباء ومفعول ينادي محذوف أي الناس وبحتمل أن لا يراد مفعول نحو أمات وأحيا (الآية) نصب بفعل مقدر مناسب * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) الثقفي البغلاني بفتح الموحدة وسكون المعجمة وسقط لابي ذر ابن سعيد (عن مالك) الامام (عن مخرمة بن سليمان) الوالبي (عن كريب مولى ابن عباس ان ابن عباس رضي الله عنهما أخبره انه بات عند ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وهي خالته قال فاضطجعت في عرض الوسادة واضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأهله في طولها فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا انتصف الليل أو قبله بقليل أو بعده بقليل استيقظ) ولابي ذر ثم استيقظ (رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل) ولابي ذر عن الكشميهني فجلس (يمسح النوم) أي أثره (عن وجهه بيده) بالافراد (ثم قرأ العشر الآيات الخواتم من سورة آل عمران) زاد في بعض طرق الصحيح وهو عند ابن مردويه ولفظ مسلم وكان في دعائه يقول اللهم اجعل في قلبي نورا وفي بصري نورا وفي سمعي نورا وعن يميني نورا وعن يساري نورا وفوقي نورا وتحتي نورا وأمامي نورا وخلفي نورا واجعل لي نورا قال كريب وسبع في التابوت فلقيت بعض ولد العباس فحدثني بهن فذكر عصبي ولحمي ودمي وشعري وبشري وزاد في أخرى وفي لساني نورا وفي أخرى واجعلني نورا وفي أخرى واجعل في نفسي نورا (ان باعثه على هذا وعلى الصلاة قوله ان في خلق السموات والارض الى قوله فقنا عذاب النار الثناء الفصيحة تقتضي مدا ربا ترتبط معها تقديرا وبنا ما خلقت هذا باطلا دليل خلقته للدلالة على معرفتك ومن عرفك يجب عليه أداء طاعتك واجتناب معصيتك ليفوز بدخول جنتك ويتوقى به من عذاب نارك ونحن قد عرفناك وأديناطاعتك واجتنبنا معصيتك فقنا عذاب النار برحمتك وتحريره انه صلى الله عليه وسلم لما تفكر في عجائب الملك والملكوت وعرج الى عالم الجبروت حتى انتهى الى سرادقات الجلال فتح لسانه بالذكر ثم اتبع بدنه وروحه بانا تأهب والوقوف في مقام التناجي والدعاء ومعنى طاب النور للاعضاء عضوا عضوا ان يتجلى بأنوار المعرفة والطاعة ويتعرى عن ظلمة الجهالة والمعصية لان الانسان ذو سهو وطغيان رأى انه قد أحاطت به ظلمات الجبلة معتورة عليه من فرقه الى قدمه والادخنة الثائرة من نيران الشهوات من جوانبه ورأى الشيطان يأتيه من الجهات الست بوساوسه وشبهاته ظلمات بعضها فوق بعض فلم ير للتخلص منها مساغا الا بأنوار سادة لتلك الجهات فسأل الله أن يعدها ليستأصل شأفة تلك الظلمات ارشاد الملامة وتعليما لهم قاله في شرح المشكاة (ثم قام) عليه الصلاة والسلام (الى شن معلقة) وفي رواية لمسلم ثم عدل الى شجب من ماء وهو السقاء الذي أخلق (فتوضأ منها فأحسن وضوأه ثم قام يصلي قال ابن عباس فقمت فصنعت مثل ما صنع ثم ذهبت فقمت الى جنبه) وفي رواية فقمت

(قوله صلى الله عليه وسلم مثل الذي يرجع في صدقته كمثل الكلب يقيء ثم يعود في قيئه فيأكله) ٢ قوله فجعل ولابي ذر عن الكشميهني فجلس كذا بخطه وصوابه كما في الفروع المعتمدة عكسه عن كاتبه وفرع الناصر يه عن الحموي والمستملي فجعل يمسح بدل فجلس يمسح اه من هامش ٣ نسخة وعظم لي ٤ نسخة وسبعا بالنصب

من أبيه عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العائد في هبته كالكلب يقيء ثم يعود في قيئه * حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن وعن محمد بن النعمان بن بشير يحدثانه عن بشير بن النعمان أن أباه أتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إني نحلت ابني هذا غلاما كان لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل ولدك نحلته مثل هذا فقال لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فارجعه * وحدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن ومحمد بن النعمان عن النعمان بن بشير قال أتى بي أبي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إني نحلت ابني هذا غلاما فقال أكل بنيك نحلت قال لا قال فاردده * وحدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة وإسحق بن إبراهيم وابن أبي عمر عن ابن عيينة ح وحدثنا قتيبة

عن يساره فأخذني فجعلني عن يمينه (فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده اليمنى على رأسي وأخذ بأذني اليمنى يفتلها فصلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين) فهي اثنا عشر ركعة (ثم أوتر) بواحدة (ثم اضطجع) زاد في مسلم فنام حتى نفخ وكان إذا نام نفخ (حتى جاءه المؤذن فقام فصلى ركعتين خفيفتين) سنة الفجر من غير أن يتوضأ (ثم خرج فصلى) بأصحابه (الصبح)

(سورة النساء)

مدنية زاد أبو ذر بسم الله الرحمن الرحيم والمستملي والكشميهني (قال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم بإسناد صحيح من طريق ابن جريج عن عطاء عنه (يستنكف) يريد تفسير قوله تعالى ومن يستنكف عن عبادته معناه (يستكبر) فالعطف للتفسير أي يأنف قال ابن عباس أيضا فيما وصله ابن أبي حاتم عن علي بن أبي طلحة عنه (قواما قوامكم من معايشكم) بكسر القاف وبعدها واو والتلاوة بالياء التحتية إذ مراده ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياما فقيل لم يقصد المؤلف بهم التلاوة بل حذف الكلمة القرآنية وأشار إلى تفسيرها وقد قال أبو عبيدة قياما وقواما بمنزلة واحدة تقول هذا قوام أمرك وقيامه أي ما يقوم به أمرك والأصل بالواو وأبدلوها بكسرة القاف ونقل أنهم بالوا واو قراءة ابن عمر رضي الله عنهما وقوله أو يجعل الله لهن سبيلا يعني الرجم للثيب والجلد للبكر) قاله ابن عباس فيما وصله عبد بن حميد بإسناد صحيح وكان الحكم في ابتداء الإسلام أن المرأة إذا زنت وثبت زناها حبست في بيت حتى تموت (وقال غيره) أي غير ابن عباس رضي الله عنهما وسقط قوله وقال غير ولأبي ذر وسقطت الجملة كلها من قوله قال ابن عباس إلى هنا من رواية الحموي (مثنى وثلاث ورباع) قال أبو عبيدة (يعني اثنتين وثلاثا وأربعا ولا تجاوز العرب رباع) اختلف في هذه الألفاظ هل يجوز فيها القياس أو يقتصر فيها على السماع فذهب البصريون إلى الثاني والكوفيون إلى الأول والممنوع من ذلك أحد عشر لفظا أحاد وموحد وثنا ومثنى وثلاث ومثلث ورباع ومربع وخماس وعشار ومعشر لكن قال ابن الحاجب هل يقال خماس وخمس إلى عشار ومعشر فيه خلاف والأصح أنه لم يثبت وهذا هو الذي اختاره المؤلف وجمهور النحاة على منع صرفها وأجاز الفراء صرفها وإن كان المنع عنده أولى ومنع الصرف للعدل والوصف لأنهم لمعدولة عن صيغة إلى صيغة وذلك أنهم لما عدلوه عن عدد مكرر فإذا قلت جاء القوم أحاد أو موحد أو ثلاث أو مثلث كان بمنزلة قولك جاؤا واحدا واحدا وثلاثة ثلاثة ولا براء بالمعدول عنه التوكيد إنما يراد به تكرير العدد كقوله علمته الحساب بابا بابا أو للعدول والتعريف أو لعدلها عن عدد مكرر وعدلها عن التأنيث أو لتكرار العدل أقوال وقول البخاري يعني اثنتين وثلاثا وأربعا ليس معناه ذلك بل معناه المكرر نحو اثنتين اثنتين وإنما تركه اعتمادا على الشهرة أو أنه عنده ليس بمعنى التكرار * هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (وإن خفتم ألا تقسطوا) أن لا تعدلوا من أقسط لا بافيه أي وإن حذرتم عدم الإقساط أي العدل (في اليتامى) وقرئ تقسطوا بفتح التاء من قسط وهو بمعنى جار على المشهور في أن الرباعي بمعنى عدل والثلاثي بمعنى جار وكأن الهمزة فيه للسلب فمعنى أقسط زال القسط وهو الجور ولا على هذا زائدة ليس الا والا يفيد المعنى كهي في لئلا يعلم وحكى الزجاج أن قسط الثلاثي يستعمل استعمال الرباعي وعلى هذا فتكون لا غير زائدة كهي في الأولى وجواب الشرط في وإن خفتم فانكحوا أو فواحدة وثبت الباب وتالييه لأبي ذر * وبه قال (حدثنا) ولأبي ذر حدثني بالإفراد (إبراهيم بن موسى) الفراء الرازي الصغير قال (أخبرنا هشام) هو ابن يوسف الصنعاني (عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز أنه (قال أخبرني) بالإفراد (هشام بن عروة عن أبيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضي الله عنها أن رجلا كانت له) أي عنده (يتيمة) مات أبوها (فنكحها) أي تزوجها (وكان لها عذق) بفتح العين المهملة وسكون الذال المعجمة آخره قاف

هذا ظاهر في تحريم الرجوع في الهبة والصدقة بعد إقباضهما وهو محمول على هبة الأجنبي أما إذا وهب لولده وإن سفل فله الرجوع فيه كما صرح به في حديث النعمان بن بشير ولا رجوع في هبة الأخوة والأعمام وغيرهم من ذوي الأرحام هذا مذهب الشافعي وبه قال مالك والأوزاعي وقال أبو حنيفة وآخرون يرجع كل واهب الا الوالد وكل ذي رحم محرم

(باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة) (قوله عن النعمان بن بشير أن أباه أتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إني نحلت ابني هذا غلاما كان لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل ولدك نحلته مثل هذا فقال لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فارجعه وفي رواية قال فاردده

وابن رمح عن الليث بن سعد ح وحدثني حرملة بن يحيى أخبرنا ابن وهب قال اخبرني يونس ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم وعبد بن حميد قالا أخبرنى عبد الرزاق أخبرنا معمر كلهم عن الزهري بهذا الاسناد أما يونس ومعمر ففي حديثهما أكل بثمنه وفي حديث الليث وابن عيينة أكل ولدك وفي رواية الليث عن محمد بن النعمان وحميد بن عبد الرحمن أن بشيرا جاء بالنعمان * حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن هشام بن عروة عن أبيه قال حدثنا النعمان بن بشير قال وقد أعطاه أبوه غلاما فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ما هذا الغلام قال أعطانيه أبي قال فكل اخوته أعطيته كما أعطيت هذا قال لا قال فرده * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عباد بن العوام عن حصين عن الشعبي قال سمعت النعمان بن بشير ح وحدثنا يحيى بن يحيى واللفظ له أخبرنا أبو الاحوص عن حصين عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال تصدق على أبي ببعض ماله فقالت أمي عمرة بنت رواحة لا أرضى حتى تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلق أبي الى النبي صلى الله عليه وسلم ليشهده على صدقتي فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أفعلت هذا بولدك كلهم قال لا قال اتقوا الله واعدلوا في أولادكم قال فرجع أبي فرد تلك الصدقة * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا علي بن مسهر عن أبي حيان عن الشعبي عن النعمان بن بشير ح وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير واللفظ له) * * وفي (فاشهدوا) رواية فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أفعلت هذا بولدك كلهم قال لا قال اتقوا الله واعدلوا في أولادكم قال فرجع أبي فرد تلك الصدقة

أي نخلة (وكان) الرجل (عسكها) أي اليتيمة (عليه) أي لاجله فعلى هنا تعليلية ولابي ذر عن الكشميهني فيمسكها عليه (ولم يكن لها) لليتيمة (من نفسه شئ فنزلت فيه وان خفتم ان لا تقسطوا في اليتامى) قال هشام بن يوسف (أحسبه) أي عروة (قال كانت) أي اليتيمة (شريكته) أي الرجل (في ذلك العذق وفي ماله) وقوله ان رجلا كانت له يتيمة يوهم انها نزلت في شخص معين والمعروف عن هشام بن عروة التعميم ووقع عند الاسماعيلي كذلك ولفظه أنزلت في الرجل تكون عنده اليتيمة وكذا في الرواية اللاحقة من طريق ابن شهاب عن عروة وقضية العذق في التي يرغب عن نكاحها وأما التي يرغب في نكاحها فهي التي يحبه مالها وجمالها فلا يزوجها لغيره ويريد أن يتزوجها بدون صداق مثلها * وبه قال (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) الاويسي قال (حدثنا ابراهيم بن سعد) بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (عن صالح بن كيسان) بفتح الكاف (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري أنه (قال أخبرني) بالافراد (عروة بن الزبير انه سأل عائشة) رضي الله تعالى عنها (عن) معنى (قول الله تعالى وان خفتم ان لا تقسطوا في اليتامى فقالت عائشة له (يا ابن أختي) أسماء ولابي الوقت يا ابن أخي (هذه اليتيمة) التي مات أبوها (تكون في حجر وليها) القائم بأمورها (تشركه) بفتح التاء والراء وفي نسخة تشركه بضم ثم كسر (في ماله ويعجبه مالها وجمالها فيريد وليها أن يتزوجها بغير أن يقسط) أن يعدل (في صداقها فيعطيها مثل ما يعطيها غيره) هو معطوف على معمول بغير يعني يريد أن يتزوجها بغير أن يعطيها مثل ما يعطيها غيره أي ممن يرغب في نكاحها ويدل على ذلك قوله (فنهوا) بضم النون والهاء (عن أن ينكحوهن) ولابي ذر عن ذلك أي عن ترك الاقساط (الا أن يقسطوا لهن ويبلغوا لهن) باللام ولابي ذر عن الحموي والمستملي بهن (أعلى سنتهن) أي طريقتهن (في الصداق) وعادتهن في ذلك (فأمروا) بالفاء (أن ينكحوا ما طاب) ما حل (لهم من النساء سواهن) أي سوى اليتامى من النساء وقد تقرر أن مال استعمل في ذوي العقول واستعملها هنا لهن ذهابا الى الصفة كأنه قيل النوع الطيب من النساء أي الحلال أو المشتهى والثاني أرجح لاقتضاء المقام ولان الامر بالنكاح لا يكون الا في الحلال فوجب الحمل على شئ آخر واجزاء لهن مجرى غير العقلاء لنقصان عقلهن كقوله أو ما ملكت أيمانهن (قال عروة) بن الزبير بالسند السابق (قالت عائشة وان الناس استفتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم) طلبوا منه الفتيا في أمر النساء (بعد) نزول (هذه الآية) وهي وان خفتم الى ورباع (فأنزل الله) تعالى (ويستفتونك في النساء) الآية (قالت عائشة وقول الله تعالى في آية أخرى وترغبون ان تنكحوهن) كذا في رواية صالح وليس ذلك في آية أخرى بل هو في نفس الآية وعند مسلم والنسائي واللفظ له من طريق يعقوب بن ابراهيم بن سعد عن أبيه بهذا الاسناد في هذا الموضع فأنزل الله تعالى ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكحوهن فذكر الله أنه يتلى عليكم في الكتاب الآية الاولى وهي قوله وان خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء قالت عائشة وقول الله في الآية الاخرى وترغبون ان تنكحوهن قال في الفتح فظهر انه سقط من رواية البخاري شئ (رغبة أحدكم عن يتيمته) بان لم يرد بها (حين تكون) أي اليتيمة (قليلة المال والجمال قالت) عائشة (فنهوا أن ينكحوا ممن رغبوا في ماله وجماله) بفتح التحتية وللاصيلي بضمها واسقاط عن (في يتامى النساء الا بالقسط) بالعدل (من أجل رغبتهم عنهن اذا كن قليلات المال والجمال) فينبغي أن يكون نكاح الغنية الجميلة ونكاح الفقيرة الدميمة على السواء في العدل * وسبق هذا الحديث في الشركة في باب شركة اليتيم * هذا (باب) بالتنوين بيد كر فيه قوله تعالى (ومن كان فقيرا فليأكل) من مال اليتامى (بالمعروف فاذا دفعتم اليهم أموالهم) بعد بلوغهم وايناس رشدهم

حدثنا محمد بن بشر حدثنا أبو حيان التيمي عن الشعبي حدثني النعمان بن بشير أن أمه بنت رواحة سألت أباه بعض الموهوبة من ماله لابنها فالتوى بها سنة ثم بدا له فقالت لا أرضى حتى تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم على (٧٣) ماوهبت لابني فأخذ أبي بيدي وأنا

(فأشهدوا عليهم) ندبا بأنهم قبضوها مثلا يقدموا على الدعوى الكاذبة ولانه أنفى للتهمة (وكفى بالله) حال كونه (حسيبا) أي محاسبا فلا تخالفوا ما أمرتم ولا تتجاوزوا ما حد لكم وسقط لفظ الآية لابي ذر ولغيره وكفى بالله حسيبا وقولوا بعد فأشهدوا عليهم الآية (وبدارا) ولابي ذر بدارا بر يدولا تأكلوها اسرافا وبدارا أي (مبادرة) قبل بلوغهم من غير حاجة * (أعتدنا) يريد أعتدنا لهم عذابا قال أبو عبيدة أي (أعددنا أفعلنا) ولابي ذر عن الكشميهني اعتددنا افتعلنا (من العتاد) بفتح العين * وبه قال (حدثني) بالافراد (اسحق) هو ابن منصور كما جزم به المزي خلف وقيل هو ابن راهويه قال (أخبرنا عبد الله بن نمير) بضم النون وفتح الميم قال (حدثنا هشام عن أبيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضي الله تعالى عنها في قوله تعالى ومن كان) من الاولياء (غنيا) عن مال اليتيم (فليستعفف) عنه ولا يأكل منه شيأ (ومن كان) منهم (فقيرا فليأكل بالمعروف انما نزلت في مال اليتيم) ولابي ذر عن الكشميهني في والي اليتيم (اذا كان فقيرا انه يأكل منه مكان قيامه عليه بمعروف) بقدر حاجته بحيث لا يتجاوز أجرة المثل ولا يرد اذا أيسر لي الصحيح عند الشافعية وقيل يأخذ بالقرض لما روى عن ابن عباس وغيره نظيره وعن ابن عباس يأكل من ماله بالمعروف حتى لا يحتاج الى مال اليتيم وقيل لا يأكل وان كان فقيرا لقوله تعالى ان الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما وأجيب بانه عام والخاص مقدم عليه لاسيما وفي قيد الظلم اشعار به ولفظ الاستعفاف والاكل بالمعروف مشعر أيضا به وفي حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ايس لي مال ولي يتيم فقال كل من مال يتيمك غير مسرف ولا مبذر ولا متأثل مالا رواه أحمد وغيره وقوله غير متأثل أي غير جامع يقال مال مؤثل أي مجموع ذو أصل وأثلة الشيء أصله

* هذا (باب) بالتنوين بذكر فيه قوله تعالى (واذا حضر القسمة) للتركات (أولوا القربى واليتامى والمساكين) ممن لا يرث (فارزقوهم منه) من متروك الوالدين والاقربين تطييبا لقلوبهم وتصدقا عليهم وقيل يعود الضمير الى الميراث وفي أكثر النسخ وهو في الفرع كأصله والمساكين الآية حذف فارزقوهم منه وهو أمر ندب للبالغ من الورثة وقيل أمر وجوب وكان في ابتداء الاسلام ثم اختلف في نسخه فقيل بآية المواريث فألحق الله لكل ذي حق حقه وصارت الوصية من ماله يوصي بهم المذوي قرابته حيث يشاء وهذا مذهب جمهور الفقهاء الائمة الاربعة وأصحابهم وعن ابن عباس أن الآية محكمة غير منسوخة * وبه قال (حدثنا أحمد بن حميد) بضم الحاء مصغرا القرشي الكوفي العابد يشيخي بضم العاء المهملة وراء ومثناتين مصغرا صهر عبيد الله بن موسى يلقب بدار أم سلمة لجعه حديثها وتتبعه له وقال ابن عدي انه كان له اتصال بام سلمة زوج الرسول الخليفة فلقب بذلك وليس له في البخاري سوى هذا الحديث قال (أخبرنا عبيد الله) بن عبيد الرحمن (الاشجعي) الكوفي (عن سفيان) الثوري (عن الشيباني) بفتح الشين المعجمة أبي اسحق سليمان بن أبي سليمان فيروز الكوفي (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما) في قوله تعالى (واذا حضر القسمة أولوا القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه وليستوص بهم) تفسير للمحكمة (تابعه) أي تابع عكرمة (سعيد) هو ابن جبير (عن ابن عباس) مما وصله في الوصايا بلفظ ان ناسا يزعمون ان هذه الآية نسخت ولا والله ما نسخت ولكنها مما تهاون الناس بها هما واليان يرث وذلك الذي ترزق ووال لا يرث وذلك الذي يقال له بالمعروف يقول لا أملك لك أن أعطيك وجاء عن ابن عباس روايات أخر ضعيفة عند ابن أبي حاتم وابن مردويه انها منسوخة * هذا (باب) بالتنوين كذا لابي ذر وله عن المستملي باب قوله بالاضافة (يوصيكم الله) يأمركم ويفرض لكم (في) شأن ميراث (أولادكم) العدل فان أهل الجاهلية كانوا يجعلون جميع الميراث للذكور دون الاناث فأمر الله تعالى

(٤٠ - (قسطلاني) - سابع) يارسول الله اشهد أني قد نحلت النعمان كذا وكذا من مالي فقال أكل بنيك قد نحلت مثل ما نحلت النعمان قال لا قال فأشهد) * * وفي رواية قال فلا تشهدني اذا فاني لا أشهد على جور وفي رواية لا تشهدني على جور وفي رواية قال فأشهد

يومئذ غلام فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله ان أم هذا بنت رواحة أعجبها أن أشهدك على الذي وهبت لابنها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يابشير ألك ولد سوى هذا قال نعم قال أكلهم وهبت له مثل هذا قال لا قال فلا تشهدني اذا فاني لا أشهد على جور * حدثنا اسحق بن نمير حدثنا أبي حدثنا اسمعيل عن الشعبي عن النعمان بن بشير أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ألك بنون سواه قال نعم قال فكلهم أعطيت مثل هذا قال لا قال فلا أشهد على جور * حدثنا اسحق بن ابراهيم أخبرنا جرير عن عاصم الاحول عن الشعبي عن النعمان بن بشير أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لابيه لا تشهدني على جور * حدثنا محمد بن مثنى حدثنا عبد الوهاب وعبد الاعلى ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم ويعقوب الدورقي جميعا عن ابن علية واللفظ ليعقوب قال حدثنا اسمعيل ابن ابراهيم عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال انطلق بي أبي يحملني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال

على هذا غيري ثم قال أيسرك أن يكونوا اليك في البر سواء قال بلى قال فلا اذا * حدثنا أحمد بن عثمان النوفلي حدثنا أزهر حدثنا ابن عون عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال نحلني أبي نحلا ثم أتى بي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليشهده فقال أكل ولدك أعطيته

مثل هذا قال لا قال أليس تريد منهم البر مثل ما تريد من ذا قال بلى قال فاني لا أشهد قال ابن عون فحدثت به محمدا فقال انما حدثنا أنه قال قارنوا بين أولادكم * حدثنا أحمد بن عبد الله ابن يونس حدثنا زهير حدثنا أبو الزبير عن جابر قال قالت امرأة بشير انحل ابني غلامك وأشهد لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابنة فلان سألتني أن أنحل ابنها غلامي وقالت أشهد لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أله اخوة قال نعم قال أفكلهم أعطيت مثل ما أعطيته قال لا قال فليس يصلح هذا وانى لا أشهد الا على حق * حدثنا يحيى

بالتسوية بينهم في أصل الميراث وفاوت بين الصنفين فجعل للذكر مثل حظ الانثيين وذلك لاحتياج الرجل الى مؤنة النفقة والكلفة واستقط بعضهم من الآيتان الله تعالى أرحم بخلقه من الوالد بولده حيث وصى الوالدين بأولادهم وثبت في أولادكم لابي ذر * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (ابراهيم بن موسى) التميمي الفراء الرازي الصغير قال (حدثنا) ولابي ذر أخبرنا (هشام) هو ابن يوسف الصنعاني (ان ابن جريج) عبد الملك (أخبرهم قال أخبرني) بالافراد (ابن منكدر) محمد ولابي ذر ابن المنكدر بالتعريف (عن جابر) هو ابن عبد الله الانصاري (رضي الله تعالى عنه) وعن أبيه انه (قال عادني النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر) الصديق رضي الله تعالى عنه من مرض (في بني سلمة) بكسر اللام قوم جابر بطن من الخزرج حال كونهم (ماشيين فوجدني النبي صلى الله عليه وسلم لا أعقل) أي لا أفهم وزاد أبو ذر عن الكشميهني شيأ وفي الاعتصام فأتاني وقد أغمي علي (فدعا بماء فتوضأ منه ثم رش علي) أي نفس الماء الذي توضأ به (فافقت) من الاغماء (فقلت ماتأمرني ان أصنع في مالي يارسول الله) وفي رواية شعبة عن محمد بن المنكدر عند المؤلف في الطهارة فقلت يارسول الله لمن الميراث انما يرثني كلالة (فنزلت يوصيكم الله في أولادكم) كذا لابن جريج قال الدمياطي وهو وهم والذي نزل في جابر يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة كذا رواه شعبة والثوري عن ابن المنكدر وبؤيده ما في بعض طرقه من قول جابر انما يرثني كلالة والكلالة من لا والد له ولا ولد ولم يكن لجابر حينئذ ولد ولا والد اه وفي مسلم عن عمرو الناقد والنسائي عن محمد بن منصور كلاهما عن ابن عيينة عن ابن المنكدر حتى نزلت عليه آية الميراث يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة وقد ساق البخاري حديث جابر عن قتيبة عن ابن عيينة في أول كتاب الفرائض وفي آخره حتى نزلت آية الميراث ولم يذكر مازاده الناقد قال في الفتح فاشعر بان الزيادة عنده مدرجة من كلام ابن عيينة ولم ينفرد ابن جريج بتعيين الآية المذكورة فقد ذكرها ابن عيينة على الاختلاف عنه والحاصل أن المحفوظ عن ابن المنكدر أنه قال آية الميراث وآية الفرائض فالظاهر أنهما يوصيكم الله كما صرح به في رواية ابن جريج ومن تابعه وأما من قال انهما يستفتونك فعمدته ان جابرا لم يكن له حينئذ ولد وانما كان يورث كلالة فكان المناسب لقصته نزول يستفتونك لكن ليس ذلك بلازم لان الكلالة اختلف في تفسيرها فقيل هي اسم المال الموروث وقيل اسم الميت وقيل اسم الارث فلما لم يتعين تفسيرها بمن لا ولد له ولا والد لم يصح الاستدلال بـ يستفتونك نزلت في آخر الامر وآية المواريث نزلت قبل ذلك بمدة في ورثة سعد بن الربيع وكان قتل يوم أحد وخلف ابنتين وأمهما وأخاه فأخذ المال فنزلت وبه احتج من قال انها لم تنزل في قصة جابر وانما نزلت في قصة ابنتي سعد بن الربيع وليس ذلك بلازم اذ لا مانع ان تنزل في الامرين معا فقد ظهر أن ابن جريج لم يهم والله اعلم * وهذا الحديث قد سبق في الطهارة * هذا (باب) بالتنوين كذا لابي ذر وله عن المستملي باب قوله بالاضافة (والكم نصف ما ترك أزواجكم) ان لم يكن لهن ولد وارث من بطنها أو من صلب بنيها أو بني بنيها وان سفل ذكرا كان أو أنثى منكم أو من غيركم * وبه قال (حدثنا محمد بن يوسف) الفريابي (عن ورقاء) بن عمر اليشكري وقيل الشيباني (عن ابن أبي نجيح) اسمه عبد الله وأبو نجيح بفتح النون وكسر الجيم آخره مهملة اسم ابيه يسار ضد اليمين (عن عطاء) هو ابن أبي رباح (عن ابن عباس رضي الله عنهما) أنه (قال كان المال للولد) أي مال الشخص اذا مات لولده (وكانت الوصية للوالدين) واجيبة على ما يراه الموصي من المساواة والتفضيل (فنسخ الله من ذلك ما أحب) بآية المواريث (فجعل للذكر) من الاولاد (مثل حظ الانثيين وجعل للابوين لكل واحد منهما السدس) ان كان للميت ولد ذكر أو أنثى (والثلث) ان لم يكن له ولد (وجعل للمرأة) أي الزوجة (الثمن) مع الولد (والربع) مع عدمه (وللزوج الشطر) مع عدم الولد (والربع) عند وجوده * وهذا الحديث قدمر

على هذا غيري وفي رواية قال فاني لا أشهد وفي رواية قال فليس يصلح هذا وانى لا أشهد الا على حق) الشرح أما قوله نحلت فمعناه وهبت وفي هذا الحديث انه ينبغي أن يسوي بين أولاده في الهبة ويهب لكل واحد منهم مثل الآخر ولا يفضل ويسوي بين الذكر والانثى وقال بعض أصحابنا يكون للذكر مثل حظ الانثيين والصحيح المشهور أنه يسوي بينهما لظاهر الحديث فلو فضل بعضهم أو وهب لبعضهم دون بعض فمذهب الشافعي ومالك وأبي حنيفة انه مكروه وليس في تحريم والهبة صحيحة وقال طاوس وعروة ومجاهد والثوري وأحمد واسحق وداود هو حرام واحتجوا برواية لا أشهد على جور وبغيرها من ألفاظ

بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما رجل
الحديث واحتج الشافعي وموافقوه بقوله صلى الله عليه وسلم فأشهد على هذا غيري قالوا ولو كان حراما أو باطلا لما قال

في الوصايا ﴿ هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها) أن ترثوا في موضع رفع على الفاعلية بيحل أي لا يحل لكم ارث النساء والنساء مفعول به اما على حذف مضاف أي أن ترثوا أموال النساء والخطاب للازواج لأنه روي أن الرجل كان اذا لم يكن له في المرأة غرض أمسكها حتى تموت فيرثها أو تفتدي بمالها ان لم تمت واما من غير حذف على معنى ان يكن بمعنى الشيء الموروث ان كان الخطاب للاولياء أو لاقرباء الميت كما يأتي قريبا ان شاء الله تعالى وكرها في موضع نصب على الحال من النساء أي ترثوهن كارهات أو مكرهات (ولا تعضلوهن) جزم بلا الناهية أو نصب عطف على أن ترثوا ولا لتأكيد النفي وفي الكلام حذف أي لا تعضلوهن من النكاح ان كان الخطاب للاولياء أو لا تعضلوهن من الطلاق ان كان للازواج (لتذهبوا ببعض) اللام متعلقة بتعضلوهن والباء للتعدية المرادفة لهمزتها أو للمصاحبة فالجار في محل نصب على الحال ويتعلق بمحذوف أي لتذهبوا مصحوبين ببعض (ما آتيتموهن الآية) وما موصولة بمعنى الذي أو نكرة موصوفة وعلى التقدير ين فالعائد محذوف وسقط ولا تعضلوهن الى آتيتموهن لغير أبي ذر وقالوا الآية (ويذكر عن ابن عباس) مما وصله الطبري وابن أبي حاتم (لا تعضلوهن) أي (لا تقهروهن) بالقاف ولابي ذر عن الكشميهني لا تنتهروهن بالنون وقوله تعالى انه كان (حوبا) قال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم باسناد صحيح أي (اثما) وقوله تعالى ذلك أدنى أن لا (تعولوا) قال ابن عباس فيما وصله ابن المنذر أي (تميلوا) من عال يعول اذا مال وجار وفسره الامام الشافعي بأن لا تكثر عيالكم ورده جماعة كأبي بكر بن داود الرازي والزجاج فقال الزجاج هذا غلط من جهة المعنى واللفظ أما الاول فلان اباحة السراري مع انها مظنة كثرة العيال كالتزوج وأما اللفظ فلان مادة عال بمعنى كثر عياله من ذوات الياء لانه من العيلة وأما عال بمعنى جار فمن ذوات الواو فاختلفت المادتان وقال صاحب النظم قال أولا أن لا تعدلوا فوجب أن يكون ضده الجور وأيضا فقد خالف المفسرين وقد رد الناس على هؤلاء فأما قولهم ان التسري أيضا تكثر معه العيال مع أنه مباح فممنوع لان الامة ليست كالمنكوحة ولذا يعزل عنها بغير اذنها ولو جرها ويأخذ أجرتها ينفقها عليه وعليها وعلى أولادها ويقال عال الرجل عياله يعولهم أي مانهم يمونهم أي أنفق عليهم ومنه ابدأ بنفسك ثم بمن تعول وحكى ابن الاعرابي عال الرجل يعول كثر عياله وعال يعيل افتقر وصار له عائلة والحاصل أن عال يكون لازما ومتعديا فاللازم يكون بمعنى مال وجار ومنه عال الميزان و بمعنى كثر عياله و بمعنى تفاقم الامر والمضارع من كل منه يعول وعال الرجل افتقر وعال في الارض ذهب فيها والمضارع من هذين يعيل والمتعدي يكون بمعنى أثقل و بمعنى مان من المؤنة و بمعنى غلب ومنه عيل صبري ومضارع هذا كله يعول و بمعنى أعجز يقال عالني الامر أي أعجزني ومضارع هذا يعيل والمصدر عيل ومعيل فقد تلخص من هذا أن عال اللازم يكون تارة من ذوات الواو وتارة من ذوات الياء باختلاف المعنى وكذلك عال المتعدي أيضا فقد روى الازهري عن الكسائي قول عال الرجل اذا افتقر وأعال اذا كثر عياله قال ومن العرب الفصحاء من يقول عال يعول اذا كثر عياله قال الازهري وهذا يقوي قول الشافعي لأن الكسائي لا يحكي عن العرب الا ما حفظه وضبطه وقول الشافعي نفسه صحة وحكى البغوي عن أبي حاتم قال كان الشافعي أعلم باسان العرب منا ولعله لغة وعن أبي عمرو الدوري القارئ وكان من أئمة اللغة قال هي لغة حمير وأما قولهم انه خالف المفسرين فليس كذلك فقد روي عن زيد بن أسلم نحو قوله أسنده الدارقطني وذكره الازهري في كتابه تهذيب اللغة وأما قولهم اختلفت المادتان فليس بصحيح فقد تقدم حكاية ابن الاعرابي عن العرب عال الرجل يعول كثر عياله وحكاية الكسائي والدوري وقرأ طلحة بن مصرف أن لا تعيلوا بضم تاء المضارعة من أعال كثر عياله وهي تعضد تفسير الشافعي من حيث المعنى وقد بسط الامام فخر الدين العبارة في الرد على أبي بكر الرازي وقال

هذا الكلام فان قيل فماله تهديدا قلنا الاصل في كلام الشارع غير هذا ويحمل عند اطلاقه صيغة افعل على الوجوب أو الندب فان تعذر ذلك فعلى الاباحة وأما قوله صلى الله عليه وسلم لا أشهد على جور فليس فيه انه حرام لان الجور هو الميل عن الاستواء والاعتدال وكل ما خرج عن الاعتدال فهو جور سواء كان حراما أو مكروها وقد وضح بما قدمناه ان قوله صلى الله عليه وسلم أشهد على هذا غيري يدل على انه ليس بحرام فيجب تأويل الجور على انه مكروه كراهة تنزيه وفي هذا الحديث أن هبة بعض الاولاد دون بعض صحيحة وانه ان لم يهب الباقين مثل هذا استحب رد الاول قال أصحابنا يستحب أن يهب الباقين مثل الاول فان لم يفعل استحب رد الاول ولا يجب وفيه جواز رجوع الوالد في هبته للولد والله أعلم

(قوله سألت أباه بعض الهوبة) هكذا هو في معظم النسخ وفي بعضها بعض الموهبة وكلاهما صحيح وتقدير الاول بعض الاشياء الموهوبة (قوله فالتوى بها سنة) أي مطلها (قوله صلى الله عليه وسلم أيسرك)

قال القاضي روياه أولادكم) قال القاضي رويناه قاربوا بالباء من المقاربة وبالنون من القران ومعناهما صحيح أي سووا بينهم في أصل العطاء وفي قدره (قوله الخل ابني غلامك) هو بفتح الخاء يقال نحل يخل كذهب يذهب * (باب العمرى) *

أعمر عمرى له ولعقبه فانم الذى أعطيها لانه ترجع الى الذى أعطاها لانه أعطى عطاء وقعت فيه المواريث * حدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن رمح قالا
أخبرنا الليث ح وحدثنا قتيبة (٧٦) حدثنا ليث عن ابن شهاب عن أبى سلمة عن جابر بن عبد الله انه قال سمعت رسول الله صلى الله

عليه وسلم يقول من أعمر رجلا عمرى له ولعقبه فقد قطع قوله حقه فيها وهى لمن أعمر ولعقبه فغير أن يحيى قال فى أول حديثه أيما رجل أعمر عمرى فهى له ولعقبه * حدثنى عبد الرحمن بن بشر العبدى أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج أخبرنى ابن شهاب عن العمرى وسنتها عن حديث أبى سلمة بن عبد الرحمن أن جابر بن عبد الله الانصارى أخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أيما رجل أعمر رجلا عمرى له ولعقبه فقال قد أعطيتكها وعقبك مابقى منكم أحد فانها لمن أعطيها وانها لاترجع الى الذى أعطاها لانه أجل انه أعطى عطاء وقعت فيه المواريث * حدثنا اسحق بن ابراهيم وعبد بن حميد واللفظ لعبد قالا أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهرى عن أبى سلمة عن جابر قال انما العمرى التى أجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقول هى لك ولعقبك فأما اذا قال هى لك ماعشت فانها ترجع الى صاحبها قال معمر وكان

الطعن لا يصدر الا عن كثرة الغباوة وقلة المعرفة وقال الزمخشرى بعد ان وجه قول الشافعى بنحو ماسبق وكلام مثله من اعلام العلم وأئمة الشرع ورؤس المجتهدين حقيق بالحمل على الصحة والسداد وكفى بكتابنا المترجم بكتاب شافى العى من كلام الشافعى شاهدا بانه أعلى كعبا وأطول باعا فى علم كلام العرب من أن يخفى عليه مثل هذا ولكن للعلماء طرقا وأساليب فسلك فى تفسير هذه الكلمة طريقة الكنايات اه وقوله أعلى كعبا مثل لا طلاعه على علوم العربية وكونه ذا حفظ وافر فيها * وقوله تعالى وآتوا النساء صدقاتهن (نحلة) قال ابن عباس فيما وصله ابن أبى حاتم والطبرى (النحلة) وللابى ذر فالنحلة (المهر) وقيل فريضة مسماة وقيل عطية وهبة وسمى الصداق نحلة من حيث انه لايجب فى مقابلة غير التمتع دون عوض مالى * وبه قال (حدثنا محمد ابن مقاتل) المروزى قال (حدثنا) ولابى ذر أخبرنا (اسباط بن محمد) بفتح الهمزة وسكون السين المهملة وبالموحدة القرشى الكوفى قال (حدثنا الشيبانى) أبو اسحق سليمان بن فيروز (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما (قال الشيبانى) سليمان (وذكره) أى الحديث (أبو الحسن) اسمه عطاء (السوائى) بضم السين وتخفيف الواو وممدودا وايس هو مما جرا المذكور فى باب الابراد بالظهر لان ذاك تيمى لا سوائى (ولا أظنه ذكره الا عن ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما فيه ان الشيبانى له فيه طريقان احداهما موصولة وهى عكرمة عن ابن عباس والثانية مشكوك فى وصلها وهى أبو الحسن السوائى عن ابن عباس فى قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا لايحل لكم ان ترثوا النساء كرها ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن قال كانوا) أى أهل الجاهلية كما قاله السدى أو أهل المدينة كما قاله الضحاك وقال الواحدى فى الجاهلية وأول الاسلام (اذا مات الرجل كان أولياؤه أحق بامرأته ان شاء بعضهم تزوجها) ان كانت جميلة بصداقها الاول (وان شاؤا زوجوها) لمن أرادوا وأخذوا صداقها (وان شاؤا لم يزوجوها) بل يحبسونها حتى تموت فيرثونها أو تفتدى نفسها (فهم) بالفاء ولابى ذر وهم (أحق بهم من أهلها فنزلت هذه الآية فى ذلك) وفى رواية أبى معاوية عن الشيبانى عن عكرمة وحده عن ابن عباس فى هذا الحديث تخصيص ذلك بمن مات زوجها قبل أن يدخل بها وعند الطبرانى من طريق ابن جريج عن عكرمة نزلت فى قضية خاصة قال نزلت فى كبيشة بنت معن بن عاصم بن الاوس وكانت تحت أبى قيس بن الاسلت فتوفى عنها فجاء ابنه فجاءت النبى صلى الله عليه وسلم فقالت يانبى الله لا أنا ورثت زوجى ولا أمانركت فأنكح نزلت الآية * وباسناد حسن عن أبى أمامة بن سهل بن حنيف عن أبيه قال لما توفى أبو قيس بن الاسلت أراد ابنه أن يتزوج امرأته وكان ذلك لهم فى الجاهلية فنزلت هذه الآية وقال زيد بن أسلم كان أهل يثرب اذا مات الرجل منهم فى الجاهلية ورث امرأته من يرث ماله وكان يعضلها حتى يرثها أو يزوجها من أراد وكان أهل تهامة يسىء الرجل صحبة المرأة حتى يطلقها ويشترط عليها أن لا تنكح الا من أراد حتى تفتدى منه ببعض ما أعطاها فنهى الله تعالى المؤمنين عن ذلك رواه ابن أبى حاتم وعن ابن عباس كانت المرأة فى الجاهلية اذا مات زوجها فجاء رجل فألقى عليها ثوبه كان أحق بها وعنه من طريق السدى ان سبق الوارث فألقى عليها ثوبه كان أحق بها وان سبقت هى الى أهلها فهى أحق بنفسها * وحديث الباب أخرجه المؤلف أيضا فى الاكراه وأبو داود فى النكاح والنسائى فى التفسير ﴿هذا (باب) بالتنوين كذا باثبات الباب لابى ذر وله عن المستملى باب قوله بالاضافة (ولكل جعلنا موالى مما ترك الوالدان والاقربون الآية) زاد أبو ذر والوقت والذين عاقدت أيمانكم أى والذين تحالفتم بالايمان المؤكدة أنتم وهم فآتوهم نصيبهم من الميراث ان الله كان على كل شئ شهيدا أى ولكل شئ تركه الوالدان والاقربون عينا وراثا يأخذونه ومما ترك بيان لكل وفيه أنه فصل بينهما بعامل الموصوف وان جعلنا موالى صفة لكل

اعمر عمرى له ولعقبه فانها للذى أعطيها لانه ترجع الى الذى أعطاها لانه أعطى عطاء وقعت فيه المواريث وفى رواية من أعمر رجلا عمرى له ولعقبه فقد قطع قوله حقه فيها وهى لمن أعمر ولعقبه وفى رواية قال جابر انما العمرى التى أجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقول هى لك ولعقبك فاما اذا قال هى لك ماعشت فانها ترجع الى صاحبها

أعطى عطاء وقعت فيه المواريث فقطعت المواريث شرطه * حدثنا عبيد الله ابن عمر القواريري حدثنا خالد بن الحرث حدثنا هشام عن يحيى بن أبي كثير حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن قال سمعت جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العمرى لمن وهبت له * وحدثناه محمد بن مثنى حدثنا معاذ بن هشام قال حدثنا أبي عن يحيى بن أبي كثير حدثنا أبو سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال بمثله * حدثنا أحمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا أبو الزبير عن جابر يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم * وحدثنا يحيى

وفي رواية عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال العمرى لمن وهبت له وفي رواية العمرى جائزة وفي رواية العمرى ميراث) الشرح قال أصحابنا وغيرهم من العلماء لعمرى قوله أعمرتك هذه الدار مثلا أو جعلتها لك عمرك أو حياتك أو ما عشت أو حييت أو بقيت أو ما يفيد هذا المعنى وأما عقب الرجل فبكسر القاف ويجوز اسكانها مع فتح العين ومع كسرها كذا في نظائرها والعقب هم أولاد الانسان ماتناسلوا قال أصحابنا العمرى ثلاثة أحوال أحدها ان يقول أعمرتك هذه الدار فاذا مات فهي لورثتك أو لعقبك فتصح بلا خلاف و يملك بهذا اللفظ رقبة الدار وهي هبة لكنها بعبارة طويلة فاذا مات فالدار لورثته فان

فالتقدير لكل طائفة جعلناهم موالي نصيب مما ترك هؤلاء أو لكل ميت جعلنا ورثة من هذا المتروك وفيه أيضا ضعف لخروج الاولاد عنه واجعل التقدير لكل أحد جعلنا موالي فتكون من صلة موالي لانهم في معنى الوراث وفاعل ترك ضمير يعود على كل والوالدان والاقربون بيان الموالي كأنه جواب من سأل عنهم وسقط لابي ذر لفظ الآية (وقال معمر) هو ابن راشد الصنعاني كما قاله الكرماني أو معمر بن المثنى كما قاله ابن حجر (موالي) أي (أولياء ورثة) بنصب الكلمتين تفسيرا للموالي وثبت لابي ذر وقال معمر ولابوي ذر والوقت وقال معمر أو أولياء موالي بالاضافة نحو شجر الاراك والاضافة للبيان وأولياء ورثة بالاضافة أيضا (عاقدت أيمانكم هو مولى اليمين وهو الحليف) يعني أولياء الميت الذين يلون ميراثه و يحوزونه على نوعين ولي بالارث وهو الوالدان والاقربون وولي بالموالاة وعقد الولاء وهم الذين عاقدت ايمانكم وثبت أيمانكم لابي ذر (والمولى أيضا ابن العم) قاله ابن جرير نقلا عن العرب وأنشد عليه قول الفضل بن العباس

مهلا بني عمنا مهلا موالينا * لا تظهرن لنا ما كان مدفونا

(والمولى المنعم المعتق) بكسر التاء الذي أنعم على مرقوقه بالعتق (والمولى المعتق) بفتح التاء الذي كان رقيقا فمن عليه بالعتق (والمولى المليك) لانه يلي أمور الناس (والمولى مولى في الدين) وقيل غير ذلك مما يطول استقصاؤه * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (الصلت بن محمد) بفتح الصاد المهملة وسكون اللام آخره مثناة فوقية الخاركي بخاء معجمة البصري قال (حدثنا أبو أسامة) حماد بن أسامة (عن ادريس) بن يزيد الاودي (عن طلحة بن مصرف) بفتح الصاد المهملة وكسر الراء اليامي (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما) في قوله تعالى (ولكل جعلنا موالي قال ورثة) و به قال قتادة ومجاهد وغيرهما (والذين عاقدت أيمانكم) أي عاقدت ذوو ايمانكم ذوي أيمانهم قال ابن عباس (كان المهاجرون لما قدموا المدينة يرث المهاجر) ولا يورث ذو الرحم الا المهاجري بزيادة مثناة تحتية مشددة (الانصاري دون ذوي رحمه) أي أثر بانه (للاخوة التي آخى النبي صلى الله عليه وسلم بينهم) بين المهاجرين والانصار وهذا كان في ابتداء الاسلام (فلما نزلت ولكل جعلنا موالي ورى الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال كان الرجل يعاقد الرجل فاذا مات أحدهما ورثه الآخر فانزل الله عز وجل وأولو الارحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله من المؤمنين والمهاجرين ومن طريق قتادة كان الرجل يعاقد الرجل في الجاهلية فيقول دمي دمك وترثني وأرثك فلما جاء الاسلام أمروا أن يؤتوهم نصيبهم من الميراث وهو السدس ثم نسخ ذلك بالميراث فقال وأولو الارحام بعضهم أولى ببعض وهذا هو المعتمد ويحتمل أن يكون النسخ وقع مرتين الاولى حيث كان المعاقد يرث وحده دون العصبة فنزلت ولكل جعلنا مما ترك الوالدان والاقربون وعلى هذا يتنزل حديث ابن عباس ثم نسخ ذلك بآية الاحزاب ونحن الميراث بالعصبة قاله في الفتح (ثم قال) أي ابن عباس في قوله تعالى (والذين عاقدت أيمانكم من النصر والرفادة) بكسر الراء أي المعاونة (والنصيحة) والجار والمجرور متعلق بمحذوف أي والذين عاقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم كما صرح به الطبري في روايته عن كريب عن أبي اسامة بهم هذا الاسناد (وقد ذهب الميراث) بين المتعاقدين (و يوصي له) بكسر الصاد أي للحليف * وهذا الحديث قد سبق في باب والذين عاقدت ايمانكم في الكفالة * (سمع أبو اسامة) حماد بن اسامة (ادريس) بن يزيد الاودي (وسمع ادريس طلحة) بن مصرف وفيه للتصريح بالتحديث ولم يثبت هذا الا في رواية أبي ذر عن المستملي والكشميهني كما في الفرع كأصله وقال ابن حجر في رواية المستملي وحده وتبعه العيني ﴿ هذا (باب) بالتنوين كذا لابي ذر وله عن المستملي باب قوله بزيادة قوله مع الاضافة (ان الله لا يظلم مثقال ذرة) أي لا ينقص من ثواب أعمالهم ذرة

أعمر عمرى له ولعقبه فانم المذى أعطيها لا ترجع الى الذى أعطاها لانه أعطى عطاء وقعت فيه المواريث * حدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن رمح قالا أخبرنا الليث ح وحدثنا قتيبة حدثنا الليث عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن جابر بن عبد الله انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أعمر رجلا عمرى له ولعقبه فقد قطع قوله حقه فيها وهى لمن أعمر ولعقبه فغير أن يحيى قال فى أول حديثه أعمار جل أعمر عمرى فهى له ولعقبه * حدثنى عبد الرحمن بن بشر العبدى أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج أخبرنى ابن شهاب عن العمرى وسنتها من حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن أن جابر بن عبد الله الانصارى أخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أعمار جل أعمر رجلا عمرى له ولعقبه فقال قد أعطيتكها وعقبك مابقى منكم أحد فانها لمن أعطيها وانها لا ترجع الى صاحبها من أجل انه أعطى عطاء وقعت فيه المواريث * حدثنا اسحق بن ابراهيم وعبد بن حميد واللفظ لعبد قالا أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهرى عن أبي سلمة عن جابر قال انما العمرى التى أجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقول هى لك ولعقبك فأما اذا قال هى لك ما عشت فانها ترجع الى صاحبها قال معمر وكان

الطعن لا يصدر لا عن كثرة الغباوة وقلة المعرفة وقال الزمخشرى بعد ان وجه قول الشافعى بنحو ما سبق وكلام مثله من اعلام العلم وأئمة الشرع ورؤس المجتهدين حقيق بالحمل على الصحة والسداد وكفى بكتابنا المترجم بكتاب شافى العى من كلام الشافعى شاهدا بأنه أعلى كعبا وأطول باعا فى علم كلام العرب من أن يخفى عليه مثل هذا ولكن للعلماء طرقا وأساليب فسلك فى تفسير هذه الكلمة طريقة الكنايات اه وقوله أعلى كعبا مثل لاطلاعه على علوم العربية وكونه ذا حفظ واثر فيها * وقوله تعالى وآتوا النساء صدقاتهن (نحلة) قال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم والطبرى (النحلة) ولابى ذر فالنحلة (المهر) وقيل فريضة مسماة وقيل عطية وهبة وسمى الصداق نحلة من حيث انه لا يجب فى مقابلة غير التمتع دون عوض مالى * وبه قال (حدثنا محمد ابن مقاتل) المروزى قال (حدثنا) ولابى ذر أخبرنا (اسباط بن محمد) بفتح الهمزة وسكون السين المهملة وبالموحدة القرشى الكوفى قال (حدثنا الشيبانى) أبو اسحق سليمان بن فيروز (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما (قال الشيبانى) سليمان (وذكره) أى الحديث (أبو الحسن) اسمه عطاء (السوائى) بضم السين وتخفيف الواو وبمدودا وليس هو مهاجرا المذكور فى باب الايراد بالظهار لان ذاك تيمى لا سوائى (ولا أظنه ذكره الا عن ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما فيه ان الشيبانى له فيه طريقان احداهما موصولة وهى عكرمة عن ابن عباس والثانية مشكولة فى وصلها وهى أبو الحسن السوائى عن ابن عباس فى قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن قال كانوا) أى أهل الجاهلية كما قاله السدى أو أهل المدينة كما قاله الضحاك وقال الواحدى فى الجاهلية وأول الاسلام (اذا مات الرجل كان أولياؤه أحق بامرأته ان شاء بعضهم تزوجها) ان كانت جميلة يصدقها الاول (وان شاؤا زوجوها) لمن أرادوا وأخذوا صداقها (وان شاؤا لم يزوجوها) بل يحبسونها حتى تموت فيرثونها أو تفتدى نفسها (فهم) بالفاء ولابى ذر وهم (أحق بها من أهلها فنزلت هذه الآية فى ذلك) وفى رواية أبي معاوية عن الشيبانى عن عكرمة وحده عن ابن عباس فى هذا الحديث تخصيص ذلك بمن مات زوجها قبل أن يدخل بها وعند الطبرانى من طريق ابن جريج عن عكرمة انها نزلت فى قضية خاصة قال نزلت فى كبيشة بنت معن بن عاصم بن الاوس وكانت تحت أبي قيس بن الاسلت فتوفى عنها فخطبها ابنه فجاءت النبى صلى الله عليه وسلم فقالت يا نبى الله لا أنا ورثت زوجى ولا أبناؤه تركت فأنكح نزلت الآية * وباسناد حسن عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن أبيه قال لما توفى أبو قيس بن الاسلت أراد ابنه أن يتزوج امرأته وكان ذلك لهم فى الجاهلية فنزلت هذه الآية وقال زيد بن أسلم كان أهل يثرب اذا مات الرجل منهم فى الجاهلية ورث امرأته من يرث ماله وكان يعضلها حتى يرثها أو يزوجها من أراد وكان أهل تهامة يسيء الرجل صحبة المرأة حتى يطلقها ويشترط عليها أن لا تنكح الا من أراد حتى تفتدى منه ببعض ما أعطاها فنهى الله تعالى المؤمنين عن ذلك رواه ابن أبي حاتم وعن ابن عباس كانت المرأة فى الجاهلية اذا مات زوجها جاء رجل فألقى عليها ثوبه كان أحق بها وعنه من طريق السدى ان سبق الوارث فألقى عليها ثوبه كان أحق بها وان سبقت هى الى أهلها فهى أحق بنفسها * وحديث الباب أخرجه المؤلف أيضا فى الاكراه وأبو داود فى النكاح والنسائى فى التفسير * هذا (باب) بالتنوين كذا باثبات الباب لابى ذر وله عن المستملى باب قوله بالاضافة (ولكل جعلنا موالى مما ترك الوالدان والاقربون الآية) زاد أبو ذر والوقت والذين عاقدت أيمانكم أى والذين تحالفتم بالايمان المؤكدة آتتم وهم فآتوهم نصيبهم من الميراث ان الله كان على كل شئ شهيدا أى ولكل شئ تركه الوالدان والاقربون عينا وراثا يأخذونه وبمما ترك بيان لكل وفيه أنه فصل بينهما بعامل الموصوف وان جعلنا موالى صفة لكل

اعمر عمرى له ولعقبه فانها للذى أعطيها لا ترجع الى الذى أعطاها لانه أعطى عطاء وقعت فيه المواريث وفى رواية قال جابر انما العمرى التى أجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقول هى لك ولعقبك فاما اذا قال هى لك ما عشت فانها ترجع الى صاحبها فالتقدير وفى رواية قال جابر انما العمرى التى أجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقول هى لك ولعقبك فاما اذا قال هى لك ما عشت فانها ترجع الى صاحبها

الزهري يفتي به * حدثنا محمد بن رافع حدثنا ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فيمن أعمر عمرى له ولعقبه فهي له بتلة لا يجوز للمعطى فيها شرط ولا ثنيا قال أبو سلمة لا نه أعطى عطاء وقعت فيه المواريث فقطعت المواريث شرطه * حدثنا عبيد الله ابن عمر القواريري حدثنا خالد بن الحرث حدثنا هشام عن يحيى بن أبي كثير حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن قال سمعت جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العمرى لمن وهبت له * وحدثناه محمد بن مثنى حدثنا معاذ بن هشام قال حدثنا أبي عن يحيى بن أبي كثير حدثنا أبو سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال بمثله * حدثنا أحمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا أبو الزبير عن جابر يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم * وحدثنا يحيى

فالتقدير لكل طائفة جعلناهم موالي نصيب مما ترك هؤلاء أولكل ميت جعلنا ورثة من هذا المتروك وفيه أيضا ضعف لخروج الاولاد عنه واب جعل التقدير لكل أحد جعلنا موالي فتكون من صلة موالي لانهم في معنى الوراث وفاعل ترك ضمير يعود على كل والوالدان والاقربون ببيان الموالي كأنه جواب من سأل عنهم وسقط لابي ذر لفظ الآية (وقال معمر) هو ابن راشد الصنعاني كما قاله الكرماني أو معمر بن المثنى كما قاله ابن حجر (موالي) أي (أولياء ورثة) بنصب الكلمتين تفسير الموالي وثبت لابي ذر وقال معمر ولابوي ذر والوقت وقال معمر أولياء موالي بالاضافة نحو شجر الاراك والاضافة للبيان واولياء ورثة بالاضافة أيضا (عاقدت أيمانكم هو مولى اليمين وهو الحليف) يعني أولياء الميت الذين يلون ميراثه ويجوز نصبه على نوعين ولي بالارث وهو الوالدان والاقربون وولي بالموالاة وعقد الولاة وهم الذين عاقدت ايمانكم وثبت أيمانكم لابي ذر (والمولى أيضا ابن العم) قاله ابن جرير نقلا عن العرب وأنشد عليه قول الفضل بن العباس

مهلا بني عمنا مهلا موالينا * لا تظهرن لنا ما كان مدفونا

(والمولى المنعم المعتق) بكسر التاء الذي أنعم على مرقوقه بالعتق (والمولى المعتق) بفتح التاء الذي كان رقيقا فمن عليه بالعتق (والمولى المليك) لانه يلي أمور الناس (والمولى مولى في الدين) وقيل غير ذلك مما يطول استقصاؤه * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (الصلت بن محمد) بفتح الصاد المهملة وسكون اللام آخره مثناة فوقية الخاركي بخاء معجمة البصري قال (حدثنا أبو أسامة) حماد بن أسامة (عن ادريس) بن يزيد الاودي (عن طلحة بن مصرف) بفتح الصاد المهملة وكسر الراء اليامي (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما) في قوله تعالى (ولكل جعلنا موالي قال ورثة) وبه قال قتادة ومجاهد وغيرهما (والذين عاقدت أيمانكم) أي عاقدت ذووا يمانكم ذوي أيمانهم قال ابن عباس (كان المهاجرون لما قدموا المدينة ترث المهاجر) ولابوي ذر والوقت المهاجري زيادة تمتنا تحتية مشددة (الانصاري دون ذوي رحمه) أي أقربائه (للاخوة التي آخى النبي صلى الله عليه وسلم بينهم) بين المهاجرين والانصار وهذا كان في ابتداء الاسلام (فلما نزلت ولكل جعلنا موالي نسخت) بضم النون مبنيا للمفعول أي ورائة الحليف بآية ولكل جعلنا موالي وروى الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال كان الرجل يعاقد الرجل فاذا مات أحدهما ورثه الآخر فانزل الله عز وجل وأولو الارحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله من المؤمنين والمهاجرين ومن طريق قتادة كان الرجل يعاقد الرجل في الجاهلية فيقول دمي دمك وترثني وأرثك فلما جاء الاسلام أمروا أن يؤتوهم نصيبهم من الميراث وهو السدس ثم نسخ ذلك بالميراث فقال وأولوا الارحام بعضهم أولى ببعض وهذا هو المعتمد ويحتمل أن يكون النسخ وقع مرتين الاولى حيث كان المعاقد يرث وحده دون العصبة فنزلت ولكل جعلنا فصاروا جميعا يرثون وعلى هذا يتنزل حديث ابن عباس ثم نسخ ذلك بآية الاحزاب وخص الميراث بالعصبة فانه في الفتح (ثم قال) أي ابن عباس في قوله تعالى (والذين عاقدت أيمانكم من النصر والرفادة) بكسر الراء أي المعاونة (والنصيحة) والجار والمجرور متعلق بمحذوف أي والذين عاقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم كما صرح به الطبري في روايته عن كريب عن أبي اسامة بهم هذا الاسناد (وقد ذهب الميراث) بين المتعاقدين (ويوصي له) بكسر الصاد أي للحليف * وهذا الحديث قد سبق في باب والذين عاقدت ايمانكم في الكفالة * (سمع أبو اسامة) حماد بن اسامة (ادريس) بن يزيد الاودي (وسمع ادريس طلحة) بن مصرف وفيه التصريح بالتحديث ولم يثبت هذا الا في رواية أبي ذر عن المستملي والكشميهني كذا في الفرع كأصله وقال ابن بطال في رواية المستملي وحده وتبعه العيني ﴿ هذا (باب) بالتنوين كذا لابي ذر وله عن المستملي باب قوله بزيادة قوله من الاضافة (ان الله لا يظلم مثقال ذرة) أي لا ينقص من ثواب أعمالهم ذرة

وفي رواية عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال العمرى لمن وهبت له وفي رواية العمرى جائزة وفي رواية العمرى ميراث) الشرح قال أصحابنا وغيرهم من العلماء لعمرى قوله أعمرتك هذه الدار مثلا أو جعلتها لك عمرك أو حياتك أو ما عشت أو حييت أو بقيت أو ما يفيد هذا المعنى وأما عقب الرجل فبكسر القاف وبجوز اسكانها مع فتح العين ومع كسرها كما في نظائره والعقب هم أولاد الانسان ما تناسلوا قال أصحابنا العمرى ثلاثة أحوال أحدها ان يقول أعمرتك هذه الدار فاذا مات فهي لورثتك أو لعقبك فتصح بلا خلاف ويملك بهذا اللفظ رقبة الدار وهي هبة لكنها بعبارة طويلة فاذا مات فالدار لورثته فان

ابن يحيى واللفظ له أخبرنا أبو خيثمة عن أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمسكوا) ﴿ لم يكن له وارث فليت المال ولا تعود الى الواهب بحال خلافا للمالك (٧٨) الحال الثاني ان يقتصر على قوله جعلتها لك عمرك ولا يتعرض لما سواه ففي صحة هذا العقد

(يعني زنة ذرة) والذرة في الاصل اصغر النمل التي لا وزن لها وقيل ما يرفعه الريح من التراب وقيل كل جزء من أجزاء الهباء في الكوة ذرو يقال زنة شعير بر وزنة خردلة ووزن ورق نخالة ووزن ورق خردلة ووزن الحردلة ربع سمسمة ويقال لا وزن لها * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (محمد بن عبد العزيز) الرملي يعرف بابن الواسطي قال (حدثنا) ولابي ذر أخبرنا (أبو عمر) بضم العين (حفص بن ميسرة) ضد الميمنة العقيلي بالضم الصنعاني نزيل عسقلان (عن زيد بن أسلم) العدوي المدني (عن عطاء بن يسار) بالسين المهملة المخففة الهلالي المدني مولى ميمونة (عن أبي سعيد) سعد بن مالك (الخدري رضي الله تعالى عنه أن اناسا) بضم الهمزة ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر ناسا بحذفها (في زمن النبي صلى الله عليه وسلم قالوا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة قال النبي صلى الله عليه وسلم نعم) ترونه وهذه رؤية الامتحان المميزة بين من عبد الله وبين من عبد غيره لا رؤية الكرامة التي هي ثواب أوليائه في الجنة (هل تضارون) بضم أوله وراءه مشددة بصيغة المفاعلة أي لا تضرون أحدا ولا يضركم لمنازعة ولا مجادلة ولا مضايقة (في رؤية الشمس) ثم أكده بقوله (بالظهيرة) وهي اشتداد حر الشمس بالنهار في الصيف (ضوء) بالرفع وأعربه في الكواكب بالجر بدلا مما قبله ولمسلم بحوا ثم زاده تأكيدا بقوله (ليس فيها سحاب قالوا لا قال وهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر) هي كالظهيرة في الشمس (ضوء) بالرفع أو بالجر كما مر (ليس فيها سحاب قالوا لا قال وهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر ضوء ليس فيها سحاب قالوا لا) كذا في حاشية الفرع بالتكرار مصححا عليه وليس ذلك في اليونينية وهو تكرار لا فائدة فيه ولعله سهو فيما يظهر (قال النبي صلى الله عليه وسلم ما تضارون في رؤية الله عز وجل يوم القيامة الا كما تضارون في رؤية أحدهما) والتشبيه الواقع هنا انما هو في الوضوح وزوال الشك لا في المقابلة والجهة وسائر الامور العادية عند رؤية الحدثان فالرؤية لله تعالى حقيقة لكن لا تكيفها ولا تشكل كنهه معرفتها الى علمه تعالى (اذا كان يوم القيامة أذن مؤذن) أي نادى مناد (تتبع) بسكون المثناة الفوقية ولابي ذر عن الحموي والكشميهني تتبع بتشديد الموحدة بعدها واو عن المستملي فتتبع بزيادة فاء مع سكون الفوقية والرفع في كلها ويجوز الجزم بتقدير اللام (كل أمة ما كانت تعبد فلا يبقى من كان يعبد غير الله من الاصنام) جمع صنم ما عبد من دون الله (والانصاب) جمع نصب حجارة كانت تعبد من دون الله (الا يتساقطون في النار حتى اذا لم يبق الا من كان يعبد الله بر) هو مطيع لربه (وفاجر) منهمك في المعاصي والفجور (وغبرات أهل الكتاب) بضم الغين المعجمة وتشديد الموحدة المفتوحة بعدها راء بالرفع والجر مع الاضافة فيهما لابي ذر وبالجر منونا للاصيلي أي بقايا أهل الكتاب (فيدعى اليهود فيقال لهم من) ولابي ذر عن الحموي والمستملي ما (كنتم تعبدون قالوا كنا نعبد عزير ابن الله فيقال لهم كذبتم) في كونه ابن الله ويلزمه نفي عبادة ابن الله (ما اتخذ الله من صاحبة ولا ولد فماذا تبغون) أي تطلبون (فقالوا عطشنا ربنا) بإسقاط أداة النداء (فاسقنا فيشار) أي اليهم (ألا ترد ون فيحشرون الى النار كأنها سراب) بالسين المهملة هو الذي تراه نصف النهار في الارض القفر والقاع المستوي في الحر الشديد لا معا مثل الماء يحسبه الظمآن ماء حتى اذا جاءه لم يجده شيأ (يحطم) بكسر الطاء المهملة أي يكسر (بعضها بعضا) لشدة اتقادها وتلاطم أمواجها (فيتساقطون في النار ثم يدعى النصارى فيقال لهم ما كنتم تعبدون قالوا كنا نعبد المسيح ابن الله فيقال لهم كذبتم ما اتخذ الله من صاحبة ولا ولد فيقال لهم ماذا تبغون فيكذبون كما كذبوا في المرة الاولى) أي فقالوا عطشنا ربنا الخ (حتى اذا لم يبق الا من كان يعبد الله من بر وفاجر أتاهم رب العالمين) أي ظهر لهم وأشهدهم رؤيته من غير تكييف ولا حركة ولا انتقال (في أدنى صورة) أي أقرب صفة (من التي رأوه) أي عرفوه (فيها) بأنه لا يشبه شيأ من المحدثات زاد في نسخة أول مرة (فيقال) ولابي ذر فقال (ماذا تنتظرون تتبع كل أمة

ما

ما كانت تعبد فيقولون فارقنا الناس في الدنيا أفقر ما كنا اليهم ولم نصاحبهم) أي لم نخالطهم (وانا ننتظر ربنا الذي كنا نعبده) أي ننتظر ظهوره لنا (فيقول أنا ربكم فيقولون لا نشرك بالله شيأ مرتين أو ثلاثا) وهذا يدل على أن الرؤية في الموقف لا تختص بالمؤمنين بل تعم الكفار ليتميز المؤمن من الكافر (حتى ان بعضهم ليكاد أن ينقلب) أي يرجع القهقرى (فيقول هل بينكم وبينه آية فتعرفونه فيقولون نعم فيكشف عن ساق فلا يبقى من كان يسجد لله من تلقاء نفسه) أي بغير اختياره (الا أذن الله له بالسجود ولا يبقى من كان يسجد اتقاء ورياء الا جعل الله ظهره طبقا واحدا كلما أراد أن يسجد خر على قفاه) أي سقط على قفاه (ثم يرفعون رؤوسهم وقد تحول في صورته التي رأوه فيها أول مرة فقال أنا ربكم فقالوا أنت ربنا ثم يضرب الجسر على جهنم) أي الصراط (وتحل الشفاعة) أي للنبيين والمرسلين والملائكة والمؤمنين (ويقولون اللهم سلم سلم) أي أنجهم من العذاب (قيل يا رسول الله وما الجسر قال دحض مزلة) بفتح الدال والحاء المهملتين وبالضاد المعجمة وبالزاي المفتوحة واللام المشددة أي مكان يزل فيه لكثرة الطين والحجارة (فيه خطاطيف وكلاليب وحسكة مفلطحة لها شوكة عقيفاء) بالعين المهملة والقاف والفاء والمد أي معوجة (تكون بنجد يقال لها السعدان فيمر المؤمن كطرف العين وكالبرق وكالريح وكأجاويد الخيل والركاب فناج مسلم) أي سالم من الآفات (ومخدوش مرسل ومكدوس في نار جهنم) أي مدفوع فيها (حتى يمر آخرهم يسحب سحبا) أي يجر جرا (فما أنتم بأشد لي في الحق تبين) بالمثناة الفوقية (من المؤمنين لربهم يوم القيامة اذا رأوا أنهم قد نجوا في اخوانهم) أي بسببهم (يقولون ربنا اخواننا كانوا يصلون معنا ويصومون معنا ويعملون معنا فأمته أن يخرجهم فيخرجون خلقا كثيرا قد أخذت النار الى نصف ساقه والى ركبتيه فيقولون ربنا ما بقي فيها أحد مما أمرتنا به فيقول ارجعوا فمن وجدتم في قلبه مثقال دينار من خير فأخرجوه فيخرجون خلقا كثيرا ثم يقولون ربنا لم نذر فيها ممن أمرتنا أحدا فيقول ارجعوا فمن وجدتم في قلبه مثقال نصف دينار من خير فأخرجوه فيخرجون خلقا كثيرا ثم يقولون ربنا لم نذر فيها ممن أمرتنا أحدا فيقول ارجعوا فمن وجدتم في قلبه مثقال ذرة من خير فأخرجوه فيخرجون خلقا كثيرا ثم يقولون ربنا لم نذر فيها خيرا) وفي رواية مسلم لم نذر فيها ممن أمرتنا أحدا (وكان أبو سعيد الخدري) رضي الله تعالى عنه (يقول ان لم تصدقوني بهذا الحديث فاقرؤوا ان شئتم ان الله لا يظلم مثقال ذرة وان تك حسنة يضاعفها) بالرفع والنصب (فيقول الله عز وجل شفعت الملائكة وشفع النبيون وشفع المؤمنون ولم يبق شافع الا أرحم الراحمين فيقبض قبضة من النار فيخرج منها قوما قد امتحشوا) أي احترقوا (فيلقون في نهر بأفواه الجنة يقال له نهر الحياة فيخرجون كما تخرج الحبة في حميل السيل) بفتح الحاء المهملة وكسر الميم وسكون التحتية وفتح اللام وبالمهملة أيضا ما يجيء به السيل من طين وغثاء (ألا ترونها تكون الى الحجر أو الى الشجر فما يكون الى الشمس منها أخضر وما يكون منها الى الظل يكون أبيض فيخرجون كأنهم اللؤلؤ) بالهمز وتركه (في رقابهم الخواتيم يعرفهم أهل الجنة هؤلاء عتقاء الرحمن أدخلهم الجنة بغير عمل عملوه ولا خير قدموه ثم يقول ادخلوا الجنة فما رأيتموه فهو لكم فيقولون ربنا أعطيتنا ما لم تعط أحدا من العالمين فيقول لكم عندي أفضل من هذا فيقولون يا ربنا أي شيء أفضل من هذا فيقول رضاي فلا أسخط عليكم بعده أبدا) وهذا الحديث من أفراد البخاري عن مسلم وقد أخرجه في التوحيد أيضا وفيه ما ليس هنا

(ومطابقته للترجمة) في قوله أمسكوا أموالكم (ظاهرة) وقد أجاب الجمهور عن هذا الحديث بأن المراد بالامساك الامساك عن التصرف فيها بالبيع وغيره من التصرفات هذا مذهبنا وقال أحمد تصح العمرى المطلقة دون الموقتة وقال مالك رحمه الله في أشهر الروايات عنه العمرى في جميع الاحوال تمليك للمنافع للدار مثلا ولا تملك فيها رقبة الدار بحال وقال أبو حنيفة رحمه الله بالصحة كقولنا وبه قال الثوري والحسن بن صالح وأبو عبيد وحجة الشافعي ومن وافقه هذه الاحاديث الصحيحة والله أعلم (قوله فهي له بتلة) أي عطية ماضية غير راجعة الى الواهب (قوله صلى الله عليه وسلم أمسكوا لم قوله ما كنتم كذا في بعض النسخ وفي بعضها من كنتم ولتحرر الرواية اهـ مصححه

عليكم أموالكم ولا تفسدوها فانه من أعمر عمرى فهى للذى أعمرها حيا وميتا ولعقبه * حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا محمد بن بشر حدثنا حجاج بن أبى عثمان ح وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة واسحق بن ابراهيم عن وكيع عن سفيان ح وحدثنا عبد الوارث ابن عبد الصمد قال حدثنى أبى عن جدى عن أيوب كل هؤلاء عن أبى الزبير عن جابر رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم بمعنى حديث أبى خيثمة وفى حديث أيوب من الزيادة قال جعل الانصار يعمرون المهاجرين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمسكوا عليكم أموالكم * وحدثنى محمد ابن رافع واسحق بن منصور واللفظ لابن رافع قالا حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج قال أخبرنى أبو الزبير عن جابر قال أعمرت امرأة بالمدينة حائطا لها ابنا لها ثم توفى وتوفيت بعده وترك ولدا وله اخوة بنون للمعمرة فقال ولد المعمرة رجع الحائط الينا وقال بنو المعمر بل كان لابينا حياته وموته فاختصموا الى طارق مولى عثمان فدعا جابرا فشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعمرى لصاحبها فقضى بذلك طارق ثم كتب الى عبد الملك فأخبره بذلك وأخبره بشهادة جابر فأمضى عبد الملك صدق جابر فأمضى ذلك طارق فان ذلك الحائط لبنى المعمر حتى اليوم * حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة واسحق

ما كانت تعبد قالوا فارقنا الناس) الذين زاغوا فى الدنيا عن الطاعة (فى الدنيا على أفقر) أى أحوج (ما كنا اليهم) فى معايشنا ومصالح دنيانا (ولم نصاحبهم) لى قاطعناهم (ونحن ننتظر ربنا الذى كنا نعبد) فى الدنيا (فيقول أنا ربكم فيقولون) زاد مسلم فى روايته نعوذ بالله منك (لا نشرك بالله شيأ مرتين أو ثلاثا) وانما قالوا ذلك لانه سبحانه وتعالى تجلى لهم بصفة لم يعرفوها وقال الخطابى قيل انما حجبهم عن تحقيق الرؤية فى هذه الكرة من أجل من معهم من المنافقين الذين لا يستحقون الرؤية وهم عن ربهم محجوبون فاذا تميزوا عنهم رفعت الحجب فيقولون عند ما يرونه أنت ربنا * وبقية مباحث ذلك تأتى ان شاء الله تعالى فى محلها * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (فكيف اذا جئنا من كل أمة بشهيد) استفهام توبيخ أى فكيف حال هؤلاء الكفار أو صنيعهم اذا جئنا من كل أمة بنبيهم يشهد على كفرهم كقوله تعالى وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم فكيف فى موضع رفع خبر مبتدا محذوف والعامل فى اذا هو هذا المقدر أو فى محل نصب بفعل محذوف أى فكيف يكونون أو يصنعون ويجرى فيها الوجهان النصب على التشبيه بالحال كما هو مذهب سيبويه أو على التشبيه بالظرفية كما هو مذهب الاخفش وهو العامل فى اذا أيضا ومن كل أمة متعلق بجئنا والمعنى انه يؤتى بنبى كل أمة ليشهد عليها ولها (وجئنا بك) يا محمد (على هؤلاء شهيدا) أى تشهد على صدق هؤلاء الشهداء لحصول علمك بعقائدهم لدلالة كتابك وشرعك على قواعدهم وقال أبو حيان الاظهر ان هذه الجملة فى موضع جر عطفا على جئنا الاول أى فكيف يصنعون فى وقت المجيئين (الختال والختال) بفتح الخاء المعجمة والمثناة الفوقية المشددة ومعناهما (واحد) كذا فى رواية الاكثر ولا يتقلم هذا مع الختال لان الختال هو صاحب الخيلاء والكبر فهو مفتعل من الخيلاء وأما ختال فهو فعال من الختل وهو الخديعة فلا يمكن أن يكون بمعنى الختال المراد به المتكبر وللاصيلى والحال بدون الفوقية بدل الختال وصوبه غير واحد لانه يطلق على معان فيكون بمعنى الحائل وهو المتكبر وقال اليونينى وعند أبى ذر والختال بالخاء والتاء ثالث الحروف فى الاصل الذى قابلت به وأنكر ذلك شيخنا الامام أبو عبد الله بن مالك قال والصواب والحال بغير تاء انهو مراده قوله تعالى ان الله لا يحب من كان مختالا فخورا * (تطمس وجوهها) أى (نسوّيها حتى تعود كأقفائهم) حقيقة أو هو تمثيل وليس المراد حقيقته حسا وأسند الطبرى عن قتادة المراد أن تعود الاوجه فى الاقفية يقال (طمس الكتاب) اذا (محاه) ومراده قوله تعالى من قبل أن نطمس وجوها فنطمس وجوها فنطمس هنا نصب على الحكاية كما لا يخفى * وقوله تعالى وكفى بجهنم (سعيرا) أى (وقودا) ولابى ذر جهنم سعيرا وقودا ولا محل لسياق هذه الآيات هنا فيحتمل أن يكون من النساخ * وبه قال (حدثنا صدقة) بن الفضل المروزى قال (أخبرنا) ولابى ذر أخبرنى بالافراد (يحيى) بن سعيد القطان (عن سفيان) الثورى (عن سليمان) بن مهران الاعمش (عن ابراهيم) النخعى (عن عبيدة) بفتح العين وكسر الموحدة ابن عمرو السلمانى (عن عبد الله) هو ابن مسعود (قال يحيى) بن سعيد القطان بالاسناد السابق (بعض الحديث عن عمرو بن مرة) بفتح العين ومرة بضم الميم وتشديد الراء الجملى بفتح الجيم والميم أبى عبد الله الكوفى الاعمى أى من رواية الاعمش عن عمرو بن مرة عن ابراهيم كما صرح بذلك فى باب البكاء عند قراءة القرآن حيث أخرجه عن مسدد عن يحيى القطان بالاسناد المذكور وقال بعده قال الاعمش وبعض الحديث حدثنى عمرو بن مرة عن ابراهيم والحاصل أن الاعمش سمع الحديث من ابراهيم النخعى وسمع بعضه من عمرو بن مرة عن ابراهيم يعنى عن عبيدة عن ابن مسعود انه (قال قال لى النبى صلى الله عليه وسلم اقرأ علىّ) زاد فى باب من أحب أن يسمع القرآن من غيره من طريق عمر بن حفص عن أبيه عن الاعمش القرآن وهو يصدق بالبعض (قلت آقرأ) بمد الهمزة (عليك وعليك أنزل قال فانى أحب أن أسمعه من غيرى) قال ابن بطال يحتمل أن يكون أحب أن يسمعه من

ابن ابراهيم واللفظ لابى بكر قال اسحق أخبرنا وقال أبو بكر حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن سليمان بن يسار ان طارقا قضى بالعمرى للوارث لقول جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم * حدثنا محمد بن مثنى ومحمد بن بشار) ﴿ عليكم أموالكم ولا تفسدوها الخ

قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن عطاء عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العمرى جائزة

* حدثنا يحيى بن حبيب الحارثي حدثنا خالد يعني ابن الحرث حدثنا سعيد عن قتادة عن عطاء عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العمرى ميراث لاهلها * حدثنا محمد بن مثنى وابن بشار قالا حدثنا محمد ابن جعفر حدثنا شعبة عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العمرى جائزة * وحدثنيه يحيى بن حبيب حدثنا خالد يعني ابن الحرث حدثنا سعيد عن قتادة بهذا الاسناد غير أنه قال ميراث لاهلها أو قال جائزة

غيره ليكون عرض القرآن سنة أو ليتدبره ويتفهمه وذلك ان المستمع أقوى على التدبر ونفسه أخلى وأنشط لذلك من القارئ لاشتغاله بالقراءة وأحكامها وهذا بخلاف قراءته صلى الله عليه وسلم على أبي بن كعب فانه أراد أن يعلم كيف أداء القراءة ومخارج الحروف (فقرأت عليه سورة النساء حتى بلغت فكيف اذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا قال) عليه الصلاة والسلام (أمسك) وفي باب البكاء عند قراءة القرآن قال لي كف أو أمسك على الشك (فاذا عيناه تذرفان) بالذال المعجمة وكسر الراء خبر المبتدا وهو عيناه واذا للمفاجاة أي تطلقان دمعهما و بكاؤه عليه الصلاة والسلام على المفرطين أو لعظم ما تضمنته الآية من هول المطلع وشدة الامر أو هو بكاء فرح لا بكاء جزع لانه تعالى جعل أمته شهداء على سائر الامم كما قال الشاعر

طفح السرور علي حتى انه * من عظم ماقد سرني أبكاني

وهذا الاخير نقله صاحب فتوح الغيب عن الزمخشري * وفي هذا الحديث ثلاثة من التابعين على نسق واحد وأخرجه أيضا في فضائل القرآن وكذلك النسائي * (باب قوله) تعالى وسقط الباب وتاليه لغير أبي ذر (وان كنتم مرضى) مرضا يخاف معه من استعمال الماء أو مرضا يمنع من الوصول اليه والمرض انحراف مزاج تصدر معه الافعال غير مستقيمة والمراد هنا كل ما يخاف منه محذور ولو شينا فاحشا في عضو ظاهر ومن مجاهد فيما رواه ابن أبي حاتم ان قوله وان كنتم مرضى نزلت في رجل من الانصار كان مريضا فلم يستطع أن يقوم فيتوضأ ولم يكن له خادم يناوله فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فأنزل الله تعالى هذه الآية وهذا مرسل (أو على سفر) طويل أو قصير لا تجدون فيه الماء والسفر هو الخروج عن الوطن وينبغي أن يكون مباحا (أو جاء أحد منكم من الغائط) فاحدث بخروج الخارج من أحد السبيلين وأصل الغائط المطمئن من الارض وكانت عادة العرب اتيانه للحدث ليستتر هم عن أعين الناس فكنوا به عن الخارج تسمية للشئ باسم مكانه * (صعيدا) يريد تفسير قوله تعالى فتيمموا صعيدا طيبا قال (وجه الارض) بالنصب ولابي ذر وجه الارض بالرفع بتقدير هو والمراد بوجه الارض ظاهرها سواء كان عليها تراب أم لا ولذا قالت الحنفية لو ضرب المتيمم يده على حجر صلد ومسح أجزأه وقالت الشافعية لابد أن يعلق باليد شئ من التراب لقوله تعالى في سورة المائدة فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه أي من بعضه وجعل من لابتداء الغاية تعسف اذ لا يفهم من نحو ذلك الا التبعيض والمسح ببعض التراب والحجر غير مقصود هنا وانما وصف بالطيب والارض الطيبة هي المنبتة وغير الطيبة لا تنبت وغير التراب لا ينبت والذي لا ينبت لا يكون طيبا فهو أمر بالتراب قطعا وقال الشافعي وهو القدوة في اللغة وقوله فيها الجحة لا يقع اسم الصعيد الا على تراب ذي غبار فأما البطحاء الغليظة والرقيقة فلا يقع عليها اسم الصعيد فان خالط التراب أو مدر يكون له غبار كان الذي خالطه هو الصعيد وقد وافق الشافعي الفراء وأبو عبيد وفي حديث حذيفة عند الدارقطني في سننه وأبي عوانة في صحيحه مرفوعا جعلت لي الارض مسجدا وتربتها لنا طهورا وعند مسلم تربتها وهذا مفسر للآية والمفسر يقضي على المجمل (وقال جابر) هو ابن عبد الله الانصاري فيما وصله ابن أبي حاتم في قوله تعالى يريدون أن يتحاكموا الى الطاغوت (كانت الطواغيت) بالمثناة جمع طاغوت (التي يتحاكمون اليها) في الجاهلية (في) قبيلة (جهينة) طاغوت (واحد وفي) قبيلة (أسلم) طاغوت (واحد وفي كل حي) من أحياء العرب (واحد) وهي (كهان) بضم الكاف وتشديد الهاء جمع كاهن (ينزل عليهم الشيطان) بالاخبار عن الكائنات في المستقبل (وقال عمر) بن الخطاب مما هو موصول عند عبد بن حميد في قوله تعالى يؤمنون بالجبت والطاغوت (الجبت) هو (السحر والطاغوت) هو (الشيطان وقال عكرمة) مولى ابن عباس فيما وصله عبد بن حميد

كتاب الوصية

قال الازهري هي مشتقة من وصيت الشئ أوصيه اذا وصلته وسميت وصية لانه وصل ما كان في حياته بما بعده ويقال وصى وأوصى ايصاء والاسم الوصية والوصاة واعلم ان أول كتاب الوصية هو ابتداء الفوات الثاني من المواضع الثلاثة التي فاتت ابراهيم بن محمد بن سفيان صاحب مسلم ايضا فلم يسمعها من مسلم وقد سبق بيان هذه المواضع في الفصول التي في أول هذا الشرح وسبق أحد المواضع في كتاب الحج وهذا أول الثاني وهو

المراد به اعلامهم ان العمرى هبة صحيحة ماضية تملكها الموهوب له ملكا تاما لا يعود الى الواهب أبدا فاذا علموا ذلك فمن شاء أعمر ومن شاء أرقب بصيرة ومن شاء ترك لانهم كانوا يتوهمون انها كالعارية ويرجع فيها وهذا دليل للشافعي رحمه الله ووافقه والله أعلم (قوله اختصموا الى طارق مولى عثمان) هو طارق بن عمرو ولاه عبد الملك بن مروان المدينة بعد امارة ابن الزبير

* (كتاب الوصية) *

حدثنا أبو خيثمة زهير بن حرب ومحمد بن مثنى العنزى واللفظ لابن مثنى قالا حدثنا يحيى وهو ابن سعيد القطان عن عبيد الله أخبرنى نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما حق امرئ مسلم له شئ يريد أن يوصى فيه يبيت ليلتين الا ووصيته مكتوبة عنده وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا عبدة بن سليمان وعبد الله بن نمير ح وحدثنا ابن نمير حدثنى أبى كلاهما عن عبيد الله ح هذا الاسناد غير أنهما قالا وله شئ يوصى فيه ولم يقولا يريد أن يوصى فيه *وحدثنى أبو كامل الجحدرى حدثنا حماد يعنى ابن زيد ح وحدثنى زهير بن حرب حدثنا اسمعيل يعنى ابن علية كلاهما عن أيوب ح وحدثنى أبو الطاهر حدثنا ابن وهب أخبرنى يونس ح وحدثنى هرون بن سعيد الأيلى حدثنا ابن وهب أخبرنى أسامة ابن زيد الليثى ح وحدثنا محمد بن رافع حدثنا ابن أبى فديك أخبرنا هشام يعنى ابن سعد كلهم عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم بمثل حديث عبيد الله وقالوا جميعا له شئ يوصى فيه الا فى حديث أيوب فانه قال يريد أن يوصى فيه *وحدثنا هرون بن معروف حدثنا عبد الله بن وهب أخبرنى عمرو وهو ابن الحرث عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه انه سمع رسول الله صلى

قول مسلم حدثنا أبو خيثمة

أيضا (الجبت باسان الحبشة) هو (شيطان والطاغوت) هو (الكاهن) وفيه جواز وقوع المعرب فى القرآن وحمله الشافعى على توارد اللغتين * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (محمد) هو ابن سلام البيكندى كما فى رواية أبى ذر فى الجهاد وبه جزم الكلاباذى وابن عساكر وغيرهما قال (أخبرنا عبدة) بفتح العين وسكون الموحدة ابن سليمان الكوفى يقال اسمه عبد الرحمن (عن هشام عن أبيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضى الله عنها) أنها (قالت هلكت) أى ضاعت (قلادة) بكسر القاف كان نثنها اثنى عشر درهما (لاسماء) بنت أبى بكر كانت عائشة استعارتها منها وقولها فى كتاب التيمم انقطع عقد لى فاضفتها لها اتخاذ لك باعتبار جواز أخذ ذلك واستيلام المنفعته (فبعث النبى صلى الله عليه وسلم فى طلبها رجالا) هم أسيد بن حضير ومن تبعه (فحضرت الصلاة وليسوا على وضوء ولم يجدوا ماء فصلوا وهم على غير وضوء فأنزل الله تعالى يعنى آية التيمم) وسقط لابى ذر قوله يعنى آية وحينئذ فالتيمم نصب على المفعولية وهذا الحديث سبق تاما فى كتاب التيمم * (أولى الامر) ولغير أبى ذر باب قوله تعالى أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر (منكم) أى (ذوى الامر) وهم الخلفاء الراشدون ومن سلك طريقهم فى رعاية العدل ويدرج فيهم القضاة وامراء السرية أمر الله تعالى الناس بطاعتهم بعد ما أمرهم بالعدل تنبيها على أن وجوب طاعتهم ما داموا على الحق وقيل علماء الشرع لقوله تعالى ولو ردوه الى الرسول والى أولى الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم * وبه قال (حدثنا صدقة بن الفضل) المروزى ولابن السكن فيما ذكره فى الفتح حدثنا سديد بضم المهملة وفتح النون وبعد التحتية الساكنة دال مهملة بدل صدقة واسم والد سديد داود المصيصى ضعف أبو حاتم سديدا قال (أخبرنا الحجاج بن محمد) المصيصى الاعور (عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (عن يعلى بن مسلم) بفتح التحتية وسكون العين وفتح اللام ومسلم بضم الميم وسكون السين المهملة ابن هرمز (عن سعيد بن جبير) الاسدى مولاهم الكوفى (عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما) فى قوله تعالى (أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر منكم قال نزلت فى عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدى) القرشى السهمى من قدماء المهاجرين توفى بمصر فى خلافة عثمان رضى الله تعالى عنهما (اذ بعثه النبى صلى الله عليه وسلم فى سرية) وكانت فيها دعابة أى لعب فنزلوا ببعض الطريق وأوقدوا نارا يصطلون عليها فقال عزمت عليكم الا وثبتم فى هذه النار فلما هم بعضهم بذلك قال اجلسوا انما كنت أمزح فذكروا ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فقال من أمركم بمعصية فلا تطيعوه رواه ابن سعد وبوب عليه البخارى فقال سرية عبد الله بن حذافة السهمى وعاقمة بن مجزز المدلجى ويقال انها سرية الانصارى ثم روى عن على قال بعث النبى صلى الله عليه وسلم سرية واستعمل رجلا من الانصار وأمرهم أن يطيعوه فغضب فقال أليس قد أمركم النبى صلى الله عليه وسلم أن تطيعونى قالوا بلى قال فاجمعوا لى حطبا فجمعوا فقال أوقدوا نارا فأوقدوها فقال ادخلوها فهموا وجعل بعضهم يمسك بعضا ويقولون فررنا الى النبى صلى الله عليه وسلم من النار فما زالوا حتى خمدت النار فسكن غضبه فبلغ ذلك النبى صلى الله عليه وسلم فقال لو دخلوها ما خرجوا منها الى يوم القيامة الطاعة فى المعروف واختلاف السياقين يدل على التعدد لا سيما وعبد الله بن حذافة مهاجرى قرشى والذى فى حديث على أنصارى وقد اعترض الداودى على القول بان الآية نزلت فى عبد الله بن حذافة بانه وهم من غير ابن عباس لان الآية ان كانت نزلت قبل هذه القصة فكيف يخص عبد الله بن حذافة بالطاعة دون غيره وان كانت بعد فانما قيل لهم انما الطاعة فى المعروف وما قيل لهم لم تطيعوه وأجاب فى الفتح بان المراد من قصة ابن حذافة قوله تعالى فان تنازعتم فى شئ فردوه الى الله والرسول لان اهل السرية تنازعوا فى امتثال ما أمرهم به فالذين هموا أن يطيعوه وقفوا عند امتثال الامر بالطاعة والذين امتنعوا عارض عندهم الفرار من النار فناسب أن ينزل فى ذلك

زهير بن حرب ومحمد بن المثنى العنزى واللفظ لابن مثنى قالا حدثنا يحيى وهو ابن سعيد القطان عن عبيد الله أخبرنى نافع عن ابن عمر (قوله صلى الله عليه وسلم ما حق امرئ مسلم له شئ يريد أن يوصى فيه يبيت ليلتين الا ووصيته مكتوبة عنده

ح وحدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث حدثني أبي عن جدي حدثني عقيل ح وحدثنا ابن أبي عمرو عبد بن حميد قالا حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر كلهم عن الزهري بهذا الاسناد نحو حديث عمرو بن الحرث ﴿ حدثنا

الله عليه وسلم قال ما حق امرئ مسلم له شئ يوصي فيه يبيت ثلاث ليال الا ووصيته عنده مكتوبة قال عبد الله بن عمر ما مرت علي ليلة منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك الا وعندي وصيتي * وحدثنيه أبو الطاهر وحرملة قالا أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس

ما يرشدهم الى ما يفعلونه عند التنازع وهو الرد الى الله والى رسوله ﴿ هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (فلا وربك) أي فورب لك ولا مزيدة لتأكيد القسم لا لتظاهر لافي قوله (لا يؤمنون) لانهم ازادأ يضافي الاثبات كقوله تعالى لا أقسم بهذا البلد قاله في الانوار وكالكشاف وعبارته بعد ذكره نحو ماسبق فان قلت هلا زعمت أنها زيدت لتظاهر لافي لا يؤمنون قلت يأبى ذلك استواء النفي والاثبات فيه وذلك قوله تعالى فلا أقسم بما تبصرون وما لا تبصرون انه لقول رسول كريم انتهى قال في الانتصاف أراد الزمخشري أنها لما زيدت حيث لا يكون القسم نفيا دلت على أنها انما تزاد لتأكيد القسم فعلت كذلك في النفي والظاهر عندي انها هنا لتوطئة القسم وهو لم يذكر ما نعا من انما ذكر محللا لغيره هذا وذلك لا يأبى مجيئها في النفي على الوجه الآخر من التوطئة على ان دخولها على المثبت فيه نظر فلم تأت في الكتاب العزيز الامع القسم بالفعل لا أقسم بهذا البلد لا أقسم بيوم القيامة فلا أقسم بمواقع النجوم فلا أقسم بما تبصرون ولم يأت الا في القسم بغير الله وله سر يأبى أن يكون ههنا لتأكيد القسم وذلك ان المراد بها تعظيم المقسم به في الآيات المذكورة فكأنه بدخولها يقول اعظامي لهذه الاشياء المقسم بها كاعظام أذهى تستوجب فوق ذلك واما يذكر هذا لتوهم وقوع عدم تعظيمها فيؤكد بذلك وبفعل القسم ظاهرا وفي القسم بالله الوهم زائل فلا يحتاج الى تأكيد فتعين حملها على التوطئة ولا تكاد تجدها في غير الكتاب العزيز بل دخلة على قسم مثبت أما في النفي فكثيرا هو قليل ان لا الثانية زائدة والقسم معترض بين حرف النفي والمنفي وكان التقدير فلا لا يؤمنون وربك (حتى يحكموك فيما شجر بينهم) أي فيما اختلف بينهم واختلط وحتى غاية متعلقة بقوله لا يؤمنون أي ينتفي عنهم الايمان الى هذه الغاية وهي تحكيمك وعدم وجدانهم الحرج وتسليمهم لامرك * وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا محمد بن جعفر) هو غندر قال (أخبرنا معمر) بميمين مفتوحتين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (عن عروة) بن الزبير أنه (قال خاصم الزبير) بن العوام (رجلا من الانصار) هو ثابت بن قيس بن شماس وقيل حميد وقيل حاطب بن أبي بلتعة (في شريج) بفتح الشين المعجمة وكسر الراء آخره جيم مسيل الماء يكون في الجبل وينزل الى السهل (من الحرة) بفتح الحاء وتشديد الراء المفتوحة زاد في باب سكر الانهار من الشرب فقال الانصاري سرح الماء فابى عليه فاختصما عند النبي صلى الله عليه وسلم (فقال النبي صلى الله عليه وسلم اسق يا زبير ثم أرسل الماء) بهمزة قطع مفتوحة في أرسل (الى جارك) الانصاري (فقال الانصاري يا رسول الله ان كان) بفتح الهمزة أي حكمت له بالتقديم والترجيح لأن كان (ابن عمتك) صفية بنت عبد المطلب ولابي ذر عن الكشميهني آن كان بهمزة ممدودة استفهام انكاري وله عن الحموي والمستملي وأن كان بواو ووقع عند الطبري فقال اعدل يا رسول الله وأن كان ابن عمتك أي من أجل هذا حكمت له علي (فتلون وجهه) عليه الصلاة والسلام أي تغير من الغضب لانتهاك حرمة النبوة ولابوي ذر والوقت فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم (ثم قال اسق يا زبير ثم احبس الماء) بهمزة وصل فيهما (حتى يرجع) يصير الماء (الى الجدر) بفتح الجيم وسكون المهملة ما وضع بين شربات النخل كالجدار والمراد به جدران الشربات وهي الحفر التي تحفر في أصول النخل (ثم أرسل الماء الى جارك) بهمزة قطع في أرسل (واستوعى النبي صلى الله عليه وسلم للزبير حقه) أي استوفاه كله كاملا حتى كأنه جمعه في وعاء بحيث لم يترك منه شيأ (في صريح الحكم حين أحفظه) بالحاء المهملة والفاء والظاء المعجمة أي أغضبه (الانصاري وكان) صلى الله عليه وسلم (أشار عليهما) في أول الامر (بامر لهما) ولابي ذر عن الكشميهني له أي للانصاري (فيه سعة) وهو الصلح على ترك بعض حق الزبير فلما لم يرض الانصاري استقصى عليه الصلاة والسلام للزبير حقه وحكم له به على الانصاري (قال الزبير

وفي رواية ثلاث ليال) فيه الحث على الوصية وقد أجمع المسلمون على الامر بها لكن مذهبنا ومذهب الجماهير انها مندوبة لا واجبة وقال داود وغيره من أهل الظاهر هي واجبة لهذا الحديث ولا دلالة لهم فيه فليس فيه تصريح بايجابها لكن ان كان على الانسان دين أو حق أو عنده وديعة ونحوها لزمه الايصاء بذلك قال الشافعي رحمه الله معنى الحديث ما الحزم والاحتياط للمسلم الا أن تكون وصيته مكتوبة عنده فيستحب تجهيزها وان يكتبها في صحته ويشهد عليها فيها ويكتب فيها ما يحتاج اليه فان تجدد له أمر يحتاج الى الوصية به ألحقه بها قالوا ولا يكلف أن يكتب كل يوم محقرات المعاملات وجزئيات الامور المتكررة وأما قوله صلى الله عليه وسلم وصيته مكتوبة عنده فمعناه مكتوبة وقد أشهد عليها بما لا أنه يقتصر على الكتابة بل لا يعمل بها ولا تنفع الا اذا كان فيما أشهد عليه بها هذا مذهبنا ومذهب الجمهور وقال الامام محمد بن نصر المروزي من أصحابنا يكفي الكتاب من غير اشهاد لظاهر الحديث والله أعلم

يحيى بن يحيى التميمي أخبرنا ابراهيم عن سعد عن ابن شهاب عن عامر بن سعد عن أبيه قال عادني رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع من وجع أشفيت منه على الموت فقلت يارسول الله بلغ بي ماترى من الوجع وأنا ذو مال ولا يرثني الا ابنة لي واحدة أفأتصدق بثلثي مالي قال لا قلت أفأتصدق بشطره قال لا الثلث والثلث كثير

فما أحسب هذه الآيات الا نزلت) وفي باب شرب الاعلى من الاسفل من كتاب الشرب فقال الزبير والله ان هذه الآية أنزلت (في ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم) قيل وكان هذا الرجل يهوديا وعرض بأنه وصف بكونه انصاريا ولو كان يهوديا لم يوصف بذلك اذ هو وصف مدح ولا يبعد أن يبتلى غير المعصوم بمثل ذلك عند الغضب مما هو من الصفات البشرية وفي المفاتيح كالبغوي في معالم التنزيل وروى أنه لما خاصم الزبير على المقداد فقال لمن كان القضاء قال الانصاري لابن عمته ولوى شدقيه فقطن له يهودي كان مع المقداد فقال قاتل الله هؤلاء يشهدون انه رسول الله ثم يتهمونه في قضاء يقضي بينهم واسم الله لقد أذنبنا ذنبا مرة في حياة موسى عليه الصلاة والسلام فدعانا الى التوبة فقال اقتلوا أنفسكم فبلغ قتلانا سبعين ألفا في طاعة ربنا حتى رضي عنا فقال ثابت بن قيس بن شماس ان الله ليعلم مني الصدق ولو أمرني محمد أن أقتل نفسي لفعلت * هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (فأولئك) أي من أطاع الله والرسول (مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين) في الجنة بحيث يتمكن كل واحد منهم من رؤية الآخرين لأن الحجاب اذا زال شاهد بعضهم بعضا وليس المراد كون الكل في درجة واحدة لان ذلك يقتضي التسوية في الدرجة بين الفاضل والمفضول وهو غير جائز والاظهر ان قوله من النبيين بيان للذين أنعم الله عليهم وجوز تعلق من النبيين بيعلم أي ومن يطع الله والرسول من النبيين ومن بعدهم ويكون قوله فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم اشارة الى الملا الاعلى ثم قال وحسن أولئك رفيقا وبين ذلك قوله عليه الصلاة والسلام عند الموت اللهم ألحقني بالرفيق الاعلى قاله الراغب وتعقبه أبو حيان فأفسد معنى وصناعة أما المعنى فلان الرسول هنا هو محمد صلى الله عليه وسلم وقد أخبر تعالى أنه من يطع الله ورسوله فهو مع من ذكر ولو جعل من النبيين متعلقا بيطع لكان من النبيين تفسيرا لمن الشرطية فيلزم أن يكون في زمانه عليه الصلاة والسلام أو بعده أنبياء يطيعونه وهذا غير ممكن لقوله تعالى وخاتم النبيين ولقوله عليه الصلاة والسلام لا نبي بعدي وأما الصناعة فلان ما قبل الفاء الواقعة جوابا للشرط لا يعمل فيما بعدها لوقوعها ان تصرب يقم ٣ عمرو زيدا لم يجز وسقط قوله باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا محمد بن عبد الله بن حوشب) بفتح الحاء المهملة والشين المعجمة بينهما واو ساكنة الطائفي نزيل الكوفة قال (حدثنا ابراهيم بن سعد) بسكون العين ولابي ذر عن ابراهيم بن سعد (عن أبيه) سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري (عن عروة) بن الزبير (عن عائشة رضي الله تعالى عنها) انها (قالت سمعت رسول الله) ولابوي ذر والوقت النبي (صلى الله عليه وسلم يقول ما من نبي يمرض) بفتح التحتية والراء بينهما ميم ساكنة (الا خيرين) المقام في (الدنيا و) الرحلة الى (الآخرة وكان في شكواه الذي قبض فيه) ولابي ذر عن الكشميهني التي قبض فيها (أخذته بحة شديدة) بضم الموحدة وتشديد الحاء المهملة غلظ صوت وخشونة حلق (فسمعته يقول مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين فعلمت انه) صلى الله عليه وسلم (خير) بضم الحاء المعجمة أي بين الدنيا والآخرة فاختار الآخرة وهذا معنى قوله في الحديث الآخر اللهم الرفيق الاعلى ثلاثا وقد ذكروا في سبب نزول هذه الآية أن رجلا من الانصار جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو محزون فقال له النبي صلى الله عليه وسلم يا فلان مالي أراك محزونا فقال يا نبي الله شيء فكرت فيه قال وما هو قال نحن نغدو عليك ونروح وننظر الى وجهك ونجالسك غدا ترفع مع النبيين فلا نصل اليك فلم يرد النبي صلى الله عليه وسلم عليه شيأ فاتاه جبريل بهذه الآية ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا قال فبعث اليه النبي صلى الله عليه وسلم فبشره ورواه ابن جرير من حديث سعيد بن جبير مرسلا ورواه الطبراني عن عائشة مرفوعا بافظ فقال يارسول الله انك لأحب الي من نفسي وأهلي ومالي وانى لا كون في البيت

(قوله في حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه عادني رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجع أشفيت منه على الموت) فيه استحباب عيادة المريض وانها مستحبة للامام كاستحبابها الآحاد الناس ومعنى أشفيت على الموت أي قاربته وأشرفت عليه يقال اشفى عليه وأشاف قاله الهروي وقال ابن قتيبة لا يقال أشفى الا في الشر قال ابراهيم الحربي الوجع اسم لكل مرض وفيه جواز ذكر المريض ما يجده لغرض صحيح من مداواة أو دعاء صالح أو وصية أو استفتاء عن حاله ونحو ذلك وانما يكره من ذلك ما كان على سبيل التسخط ونحوه فانه قادح في أجر مرضه (قوله وأنا ذو مال) دليل على اباحة جمع المال لان هذه الصيغة لا تستعمل في العرف الا لمال كثير (قوله ولا يرثني الا ابنة لي) أي ولا يرثني من الولد وخواص الورثة والا فقد كان له عصبة وقيل معناه لا يرثني من أصحاب الفروض (قوله أفأتصدق بثلثي مالي قال لا قلت أفأتصدق بشطره قال لا الثلث والثلث كثير) بالمثلثة في بعض بالموحدة وكلاهما صحيح قال القاضي يجوز نصب الثلث الاول ورفعه أما النصب فعلى الاغراء أو على

٣ قوله ان تضرب الخ عبارة أبي حيان في النهر لو قلت ان تقم هند فعمرو ذاهب ضاحكة لم يجز وقوله يقم لعله فيقوم ليناسب ما في النهر اه

انك ان تذر ورثتك اغنياء خير من ان تذرهم عالة يتكففون الناس) ﴿ تقدير فعل أي أعط الثلث وأما الرفع فعلى انه فاعل أي يكفيك الثلث أو انه مبتدأ وحذف خبره أو خبر محذوف المبتدا وفي هذا الحديث مراعاة العدل بين الورثة والوصية قال أصحابنا وغيرهم من العلماء ان كانت الورثة أغنياء استحب ان يوصي بالثلث تبرعا وان كانوا فقراء استحب ان ينقص من الثلث وأجمع العلماء في هذه الاعصار على أن من له وارث لا تنفذ وصيته بزيادة على الثلث الا باجازته وأجمعوا على نفوذها باجازته في جميع المال وأما من لا وارث له فذهبنا ومذهب الجمهور أنه لا تصح وصيته فيما زاد على الثلث وجوز أبو حنيفة وأصحابه واسحق وأحمد في احدى الروايتين عنه وروي عن علي وابن مسعود رضي الله عنهما وأما قوله أفأتصدق بثلثي مالي فيحتمل انه أراد بالصدقة الوصية ويحتمل انه أراد الصدقة المنجزة وهما عندنا وعند العلماء كافة سواء لا ينفذ منها زائد على الثلث الا برضا الوارث وخالف أهل الظاهر فقالوا المريض مرض الموت ان يتصدق بكل ماله ويتبرع به كالصحيح ودليل الجمهور ظاهر حديث الثلث كثير مع حديث الذي أعتق ستة أعبد في مرضه فاعتق النبي صلى الله عليه وسلم اثنين وأرق أربعة (قوله صلى الله عليه وسلم انك ان تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس) العالة الفقراء ويتكففون يسألون الناس في أكفهم قال القاضي رحمه الله ورويناه ان أبي

فاذ كرلك فما أصبر حتى آتيك فأنظر اليك واذا ذكرت موتك عرفت أنك ترفع مع النبيين وانى ان دخلت الجنة خشيت اني لا أراك فلم يرد عليه النبي صلى الله عليه وسلم حتى نزل عليه جبريل عليه السلام بهذه الآية وقد سمى الواحدي وغيره الرجل ثوبان وقد سبق في غير ما حديث من طرق كثيرة عن جماعة من الصحابة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المرء مع من أحب ﴿ (قوله) تعالى (ومالكم) ولابي ذر باب بالتنوين في قوله تعالى ومالكم ومامبتدأ ولكم خبره وجملة (لا تقاتلون في سبيل الله) الاظهر انها في موضع نصب على الحال أي مالكم غير مقاتلين والعامل في هذه الحال الاستقرار المقدر (والمستضعفين) جر على الاظهر بالعطف على سبيل الله أي في سبيل الله وفي خلاص المستضعفين وهم الذين أسلموا بمكة ومنعهم المشركون من الهجرة (من الرجال والنساء) فبقوا بين أظهرهم مستذلين يلقون منهم الاذى الشديد (الآية) كذا لابي ذر وغيره بعد قوله من الرجال والنساء الى الظالم أهلها الظالم صفة للقرية وهي مكة وأهلها رفع به على الفاعلية وهم كفرة قريش وال في الظالم موصولة بمعنى التي أي التي ظلم أهلها بالكفر فالظالم جار على القرية لفظا وهو لما بعدها معنى ﴿ وبه قال (حدثني) بالافراد (عبد الله بن محمد) المسندي قال (حدثنا سفيان) ابن عيينة (عن عبيد الله) بضم العين مصغرا ابن أبي يزيد المكي انه (قال سمعت ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما (قال كنت أنا وأمي) أم الفضل لبابة بنت الحرث الهلالية (من المستضعفين) في مكة وزاد أبو ذر من الرجال والنساء والولدان ومراده حكاية الآية والا فهو من الولدان جمع وليد وهو الصغير وأمه من المستضعفين ﴿ وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحي بشين معجمة وحاء مهملة قال (حدثنا حماد بن زيد) أي ابن درهم الجهضمي الازدي (عن أيوب) السختياني (عن ابن أبي مليكة) عبد الله بن عبد الرحمن (ان ابن عباس) ولابي ذر عن الحموي والمستملي عن ابن عباس رضي الله عنهما (قال) قرأ قوله تعالى (الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان قال كنت أنا وأمي ممن عذر الله) بالذال المعجمة أي ممن جعلهم الله تعالى من المعذورين المستضعفين (ويذكر عن ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما مما وصله ابن أبي حاتم في تفسيره في قوله تعالى (حصرت) أي (ضاقت) صدورهم وعنه أيضا مما وصله الطبري في قوله تعالى وان (تلووا) أي (ألسنتكم بالشهادة) أو تعرضوا عنها وسقط قوله تلووا الخ لابي ذر (وقال غيره) أي غير ابن عباس في قوله تعالى مراغما كثيرا وسعة (المراغم) بفتح العين المعجمة هو (المهاجر) بفتح الجيم قال أبو عبيدة المراغم والمهاجر واحد تقول (راغمت) أي (هاجرت قومي) وقال أبو عبيدة في قوله تعالى كتابا (موقوتا) أي (موقتا وقته عليهم) تبارك وتعالى وسقط قوله موقوتا الخ لابي ذر ﴿ (قال الله) باب بالتنوين أي في قوله تعالى فما لكم مبتدأ وخبر (في المنافقين) يجوز تعلقه بما تعلق به الخبر وهو لكم ويجوز تعلقه بمحذوف على انه حال من (فئتين) والمعنى ما لكم لا تفقون في شأنهم بل افترقتم في شأنهم بالخلاف في نفاقهم مع ظهوره (والله أركسهم) ردهم في حكم المشركين كما كانوا (بما كسبوا) الباء سببية وما مصدرية أو بمعنى الذي والعائد محذوف على الثاني لا الاول وسقط لغير أبوي ذر والوقت بما كسبوا (قال ابن عباس رضي الله عنهما) مما وصله الطبري في قوله أركسهم أي (بددهم) يعني فرقهم ومزقهم وقوله (فئة) واحد فئتين ومعناه (جماعة) كقوله تعالى كم من فئة قليلة وفئة تقاتل في سبيل الله ﴿ وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد بن بشار) هو بندار العبدي قال (حدثنا غندر) محمد بن جعفر (وعبد الرحمن) ابن مهدي (قالا حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عدي) بفتح العين وكسر الدال المهملتين ابن ثابت التابعي (عن عبد الله بن يزيد) الخطمي الصحابي (عن زيد بن ثابت) الانصاري رضي الله تعالى عنه انه قال في قوله تعالى (فما لكم في المنافقين فئتين رجع ناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من أحد) وهم عبد الله بن أبي

ولست تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا أجرت بها حتى اللقمة تجعلها في في امرأتك قال فلت يارسول الله أخلف بعد أصحابي قال انك لن تخلف) ❊❊ القريب الاقرب والاحسان اليه أفضل من الابعد واستدل به بعضهم على ترجيح الغني (٨٥) على الفقير (قوله صلى الله عليه

أبي المنافق واتباعه وكانوا ثلثمائة وبقي النبي صلى الله عليه وسلم في سبعمائة (وكان الناس فيهم فرقتين فريق يقول اقتلهم) يارسول الله فانهم منافقون (وفريق يقول لا) تقتلهم فانهم تكلموا بكلمة الاسلام (فنزلت فما لكم في المنافقين فئتين وقال) أي النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر فقال (انها) أي المدينة (طيبة تنفي الخبث كما تنفي النار خبث الفضة) ولابي ذر عن الحموي خبث الحديد بدل الفضة وقيل نزلت في قوم رجعوا الى مكة وارتدوا وقيل في عبد الله بن أبي المنافق لما تكلم في حديث الافك وتقاولت الاوس والخزرج بسببه قال ابن كثير وهذا غريب وقيل غير ذلك ❊ هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (واذا جاءهم) أي ضعفاء المؤمنين أو المنافقين (أمر من الامن) كفتح أو غنيمة (أو الخوف) كقتل وهزيمة عن سرايا رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعوثه (أذاعوا به) أي أفشوه (بين الناس قبل أن يخبر به الرسول صلى الله عليه وسلم فيضعف بذلك قلوب المؤمنين ولو ردوا ذلك الامر الى الرسول والى كبار الصحابة العارفين بصالح الامور ومفاسدها لعلم تدبيرها أخبروا به الذين (يستنبطونه) أي (يستخبرونه) وفيه انكار على من يبادر الى الامور قبل تحققها فيخبر بها ويفشيها وتدبرها وقد لا يكون لها صحة وفي حديث أبي هريرة مرفوعا كفى بالمرء اثما أن يحدث بكل ما سمع رواه مسلم وسقط التبويب وقوله واذا جاءهم أمر من الامن لغير أبوي ذر والوقت ولغير أبي ذر لفظة أي من قوله أي أفشوه ❊ (حسيبا) يريد قوله تعالى ان الله كان على كل شئ حسيبا أي (كافيا) وسقط هذا لابي ذر (الاانانا) يريد قوله تعالى ان يدعون من دونه الا انانا أي ما يعبدون من دون الله الا انانا لان كل من عبد شيأ فقد دعاه لحاجته وانانا (يعني الموات حجرا أو مدرا وما أشبهه) قال الحسن كل شئ لا روح فيه كالحجر والخشبة هي انث وقد كانوا يسمون أصنامهم باسماء الاناث فيقولون اللات والعزى ومناة وعن الحسن ان لكل قبيلة صنما يدعى انثى بني فلان وذلك لقولهم نهن بنات الله أو قولهم الملائكة بنات الله وانما نعبدهم ليقربونا الى الله ولقد اتخذوا أربابا وصوروهن صور الجواري وقالوا هؤلاء بشبهن بنات الله الذي نعبده يعنون الملائكة وعن كعب في الآية قال مع كل صنم جنية رواه ابن أبي حاتم وسقط لفظ يعني لغير أبي ذر ❊ (مريدا) يريد قوله تعالى وان يدعون أي ما يدعون عبادة الاصنام الا شيطانا مريدا أي (متمردا) قال قتادة فيما رواه ابن أبي حاتم متمردا على معصية الله تعالى قال تعالى ألم أعهد اليكم يا بني آدم أن لا تعبدوا الشيطان وسقط قوله مريدا متمردا للكشميهني والحموي (فليبتكن) هو من حكاية قول الشيطان في قوله تعالى وقال لاتخذن من عبادك نصيبا مفروضا أي حظا مقدرا معلوما ولاضلنهم أي عن طريق الحق ولامنينهم من طول العمر وبلوغ الامل وتوقع الرجعة للمذنب بغير توبة أو الخروج من النار بالشفاعة ولآمرنهم فليبتكن آذان الانعام (يبتكه) أي (قطعه) وقد كانوا يشقون أذني الناقة اذا ولدت خمسة أبطن وجاء الخامس ذكرا وحرموا على أنفسهم الانتفاع بها ولا يردون ماء ولا مرعى ❊ (قيلا) يريد قوله تعالى ومن أصدق من الله قيلا والنصب على التمييز وقيلا (وقولا واحدا) وقالا الثلاثة مصادر بمعنى (طبع) بضم الطاء وكسر الموحدة أي (ختم) يريد تفسير قوله تعالى طبع الله على قلوبهم ولم يذكر المؤلف حديثا في هذا الباب قال الحافظ بن كثير فذكرهنا يعني عند تفسير آية الباب حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه المتفق عليه حين بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طلق نساءه فجاء من منزله حتى دخل المسجد فوجد الناس يقولون ذلك فلم يصبر حتى استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم فاستفهمه أطلقت نساءك قال لا فقلت الله أكبر وذكر الحديث بطوله وعند مسلم فقلت أطلقتهن فقال لا فقمت على باب المسجد فناديت بأعلى صوتي لم يطلق نساءه ونزلت هذه الآية واذا جاءهم أمر من الامن أو الخوف أذاعوا به ولو ردوه الى الرسول والى أولي الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم فكنت أنا أستنبط ذلك الامر قال الحافظ بن حجر

والنوم للاستراحة ليقوم الى العبادة نشيطا والاستمتاع بزوجته وجاريته ليكف نفسه وبصره ونحوهما عن الحرام وليقضي حقها وليحصل ولدا صالحا وهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم وفي بضع أحدكم صدقة والله أعلم (قوله قلت يارسول الله أخلف بعد أصحابي قال انك لن تخلف

اللهم امض لاصحابي هجرتهم ولا ترددهم على أعقابهم لكن البائس سعد بن خولة قال يرثي له رسول الله صلى الله عليه وسلم من ان توفي بمكة * حدثنا قتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة قالا حدثنا سفيان بن عيينة ح وحدثني أبو الطاهر وحرملة قالا اخبرنا ابن وهب أخبرني يونس ح وحدثنا اسحق أبن ابراهيم وعبد بن حميد قالا أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر كلهم عن الزهري بهذا الاسناد نحوه

الاستسلام والانقياد واستعمال ذي الالف في التحية أكثر * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن عمرو) هو ابن دينار (عن عطاء) هو ابن أبي رباح (عن ابن عباس رضي الله عنهما) في قوله تعالى (ولا تقولوا لمن ألقى اليكم السلام لست مؤمنا قال) عطاء (قال ابن عباس كان رجل) هو عامر بن الاضبط (في غنيمة له) بضم الغين وفتح النون تصغير غنم (فلحقه المسلمون) وكانوا في سرية (فقال) أي الرجل لهم (السلام عليكم) وعند أحمد والترمذي من طريق سماك عن عكرمة عن ابن عباس قالوا ما سلم علينا الا ليتعوذ منا (فقتلوه) وكان الذي قتله محلم بن جثامة كما ذكره البغوي في معجم الصحابة وكان أمير السرية أبو قتادة كذا نقله في المقدمة وكذا رواه ابن اسحق في المغازي وأحمد من طريقه عن عبد الله بن أبي حدرد الاسلمي بلفظ بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من المسلمين فيهم أبو قتادة ومحلم بن جثامة فمر بنا عامر بن الاضبط الاشجعي فسلم علينا فحمل عليه محلم فقتله (وأخذ غنيمته) وفي رواية سماك وأتوا بغنمه النبي صلى الله عليه وسلم (فأنزل الله في ذلك) يعني قوله يا أيها الذين آمنوا اذا ضربتم في سبيل الله ولابي ذر وذلك (الى قوله عرض الحياة) ولابي ذر الى قوله تبتغون عرض الحياة (الدنيا) أي حطامها وهو (تلك الغنيمة) وروى الثعلبي من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس ان اسم المقتول مرداس بكسر الميم وسكون الراء وبالمهملتين ابن نهيك بفتح النون وكسر الهاء آخره كاف قبلها تحتية ساكنة من أهل فدك وان اسم القاتل أسامة بن زيد وان اسم أمير السرية غالب بن فضالة الكعبي وأن قوم مرداس لما انهزموا بقي وحده وكان ألجأ غنمه الى جبل فلما لحقوه قال لا اله الا الله محمد رسول الله السلام عليكم فقتله أسامة بن زيد فلما رجعوا نزلت الآية وأخرج عبد بن حميد من طريق قتادة نحوه وكذا الطبري من طريق السدي ولا مانع من التعدد ونزول الآية مرتين (قال) عطاء بن أبي رباح (فرأيت ابن عباس) رضي الله عنهما (السلام) بألف بعد اللام المفتوحة وهو موصول بالاسناد السابق * وحديث الباب أخرجه مسلم في آخر كتابه وأبو داود في الحروب والنسائي في السير والتفسير ۞ هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله) كذا في الفرع وأصله وغيرهما باسقاط غير أولي الضرر وثبت ذلك في بعضها ولابي ذر من المؤمنين الآية وسقط ما بعد ذلك

* وبه قال (حدثنا اسمعيل بن عبد الله) الاويسي المدني (قال حدثني) بالافراد (ابراهيم بن سعد) بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (عن صالح بن كيسان) بفتح الكاف التابعي (عن ابن شهاب) محمد ابن مسلم الزهري انه (قال حدثني) بالافراد (سهل بن سعد الساعدي) الصحابي (انه رأى مروان بن الحكم) بن أبي العاص التابعي (في المسجد) قال (فأقبلت حتى جلست الى جنبه فأخبرنا) بفتح الراء (ان زيد بن ثابت أخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أملى عليه لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله) بدون غير أولي الضرر (فجاءه) عليه الصلاة والسلام (ابن أم مكتوم) عبد الله أو عمرو واسم أبيه زائدة (وهو) صلى الله عليه وسلم (يملها) بضم التحتية وكسر الميم وتشديد اللام أي يلقي الآية (علي قال) ولابي ذر فقال (يا رسول الله والله لو استطيع الجهاد لجاهدت وكان أعمى فأنزل الله على رسوله صلى الله عليه وسلم وفخذه على فخذي فثقلت علي) فخذه من ثقل الوحي (حتى خفت ان ترض) بضم الفوقية وفتح الراء وتشديد الضاد المعجمة في الفرع كاصله بفتح التاء وضم الراء أي تدق (فخذي ثم سري) بضم المهملة وتشديد الراء المكسورة انكشف (عنه) وأزيل يقال سروت الثوب وسريته اذا خلعته والتشديد فيه للمبالغة أي أزيل عنه ما نزل به من برحاء الوحي (فأنزل الله غير أولي الضرر) بالحركات الثلاث في غير بالنصب نافع وابن عامر والكسائي على الاستثناء أو على الحال وبالرفع ابو بكر وأبو عمرو وحمزة وعاصم

من الكفار ونحوهم قال القاضي فيسل لا يحبط أجر هجرة المهاجرة بقاؤه بمكة وموته بها اذا كان لضرورة وانما كان يحبطه ما كان بالاختيار قال وقال قوم موت المهاجر بمكة يحبط هجرته كيفما كان قال وقيل لم تفرض الهجرة الا على أهل مكة خاصة (قوله صلى الله عليه وسلم اللهم أمض لاصحابي هجرتهم ولا ترددهم على أعقابهم) قال القاضي استدل به بعضهم على ان بقاء المهاجر بمكة كيف كان قادح في هجرته قال ولا دليل فيه عندي لانه يحتمل انه دعا لهم دعاء عاما ومعنى أمض لاصحابي هجرتهم أي أتمها ولا تبطلها ولا ترددهم على أعقابهم بترك هجرتهم ورجوعهم عن مستقيم حالهم المرضية (قوله صلى الله عليه وسلم لكن البائس سعد بن خولة) البائس هو الذي عليه أثر البؤس وهو الفقر والقلة (قوله رثى له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مات بمكة) قال العلماء هذا من كلام الراوي وليس هو من كلام النبي صلى الله عليه وسلم بل انتهى كلامه صلى الله عليه وسلم بقوله لكن البائس سعد بن خولة فقال الراوي تفسير المعنى

*وحدثني اسحق بن منصور أخبرنا أبو داود الحفري عن سفيان عن سعد بن ابراهيم عن عامر بن سعد عن سعد قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم على يهودي فذكر بمعنى حديث الزهري ولم يذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم) ** ابن أبي وقاص وقد جاء مفسرا في

على الصفة للقاعدون لان القاعدون غير معين فهو مثل قوله * ولقد أمر على اللئيم يسبني * قال الزجاج غير صفة للقاعدين وان كان أصلها أن تكون صفة للنكرة لمعنى لا يستوي القاعدون الذين هم غير أولى الضرر أي الاصحاء والمجاهدون وان كانوا كلهم مؤمنين و بالجر في الشاذ على الصفة للمؤمنين أو البدل منه *وهذا الحديث سبق في الجهاد* و به قال (حدثنا حفص بن عمر) بن الحرث الحوضي قال (حدثنا شعبة) ابن الحجاج (عن أبي اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي (عن البراء) بن عازب (رضي الله تعالى عنه) أنه (قال لما نزلت لا يستوي القاعدون من المؤمنين دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم زيدا) هو ابن ثابت كاتب الوحي فأمره بكتابتها (فكتبها فجاء ابن أم مكتوم) الاعمى (فشكا) الى رسول الله صلى الله عليه وسلم (ضرارته) بفتح الضادالمعجمة أي عماه قال الراغب الضرر اسم عام لكل ما يضر بالانسان في بدنه ونفسه وعلى سبيل الكناية عبر عن الاعمى بالضرير (فأنزل الله غير أولي الضرر) وسبق هذا الحديث في الجهاد* و به قال (حدثنا محمد بن يوسف) الفريابي (عن اسرائيل) بن يونس (عن) جده (أبي اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي (عن البراء) بن عازب رضي الله عنه أنه (قال لما نزلت لا يستوي القاعدون من المؤمنين قال النبي صلى الله عليه وسلم ادعوا فلانا) أي زيد بن ثابت فدعوه (فجاء ومعه الدواة واللوح أو الكتف) شك من الراوي (فقال اكتب لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله وخلف النبي صلى الله عليه وسلم ابن أم مكتوم) ويجمع بين قوله هنا أن ابن أم مكتوم كان خلف النبي صلى الله عليه وسلم و بين قوله في رواية شعبة السابقة دعا زيدا فكتبها فجاء ابن أم مكتوم بأنه قام من مقامه خلف النبي صلى الله عليه وسلم حتى جاء مواجهه فخاطبه (فقال يا رسول الله أنا ضرير) أي لا أستطيع الجهاد (فنزلت مكانها) أي في مكان الكتابة في الحال قبل قبل أن يجف القلم (لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله) لم يقتصر الراوي هنا على ذكر الكلمة الزائدة وهي غير أولي الضرر كما في السابقة فيحتمل أن يكون الوحي نزل باعادة الآية بالزيادة بعد أن نزل بدونها فحكى الراوي صورة الحال أو نزل بقوله غير أولي الضرر فقط وأعاد الراوي الآية من أولها حتى تتصل المستثنى بالمستثنى منه قاله ابن التين وأبدا الاخير الحافظ ابن حجر برواية فاطرة بن زيد عن أبيه عند أحمد فان فيها ثم سري عنه فقال اقرأ فقرأت عليه لا يستوي القاعدون من المؤمنين فقال النبي صلى الله عليه وسلم غير أولي الضرر قال زيد فألحقتها والله لكاني أنظر الى ملحقها عند صدع كان في الكتف وعند الطبراني والبزار وصححه ابن حبان حديث الزائدة بالفاء واللام والفوقية المفتوحات ابن عاصم فقال النبي صلى الله عليه وسلم للكاتب اكتب غير أولي الضرر* و به قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (ابراهيم بن موسى) بن يزيد الفراء الرازي الصغير قال (أخبرنا هشام) هو ابن يوسف (ان ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (أخبرهم ح) لتحويل السند قال المؤلف (وحدثني) بالافراد (اسحق) هو ابن منصور لا ابن راهويه قال (أخبرنا عبد الرزاق) بن همام قال (أخبرنا ابن جريج) عبد الملك قال (أخبرني) بالافراد (عبد الكريم) الجزري بالجيم والزاي والراء (ان مقسما) بكسر الميم وسكون القاف وفتح السين المهملة ابن بجرة بضم الموحدة وسكون الجيم و بقال نجدة بفتح النون وبدال (مولى عبد الله بن الحرث) بن نوفل بن عبد المطلب (أخبره أن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أخبره) ان قوله تعالى (لا يستوي القاعدون من المؤمنين) أي (عن) غزوة (بدر والخارجون الى بدر) انفرد باخراجه المؤلف دون مسلم وأخرجه الترمذي من طريق حجاج عن ابن جريج عن عبد الكريم وزاد لما نزلت غزوة بدر قال عبد الله بن جحش وابن ام مكتوم انا أعميان يا رسول الله فهل لنا رخصة فنزلت لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر وفضل الله المجاهدين على القاعدين درجة فهؤلاء القاعدون غير

بعض الروايات قال القاضي وأما جاء انه من كلام الزهري قال واختلفوا في قصة سعد بن خولة فقيل لم يهاجر من مكة حتى مات بها قاله عيسى بن دينار وغيره وذكر البخاري انه هاجر وشهد بدرا ثم انصرف الى مكة ومات بها وقال ابن هشام انه هاجر الى الحبشة الهجرة الثانية وشهد بدرا وغيرها وتوفي بمكة في حجة الوداع سنة عشر وقيل توفي بها سنة سبع في الهدنة خرج مجتازا من المدينة فمرض هذا وعلى قول عيسى بن دينار سبب بؤسه وموته بمكة على أي حال كان وان لم يكن باختياره لما ولاه من الاجر والثواب الكامل بالموت في دار هجرته والغربة عن وطنه الذي هجره لله تعالى قال القاضي وقد روي في هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم خلف مع سعد بن أبي وقاص رجلا وقال له ان توفي بمكة فلا تدفنه بها وقد ذكر مسلم في الرواية الاخرى انه كان يكره ان يموت في الارض التي هاجر منها وفي رواية أخرى لمسلم قال سعد بن أبي وقاص خشيت أن أموت بالارض التي هاجرت منها كما مات سعد بن خولة وسعد بن خولة هذا هو زوج سبيعة الاسلمية وفي حديث سعد هذا جواز تخصيص عموم الوصية المذكورة في القرآن بالسنة وهو قول جمهور الاصوليين وهو الصحيح (قوله حدثنا أبو داود الحفري)

في سعد بن مالك غير أنه قال ولو كان يكره أن يموت بالأرض التي هاجر منها * وحدثني زهير بن حرب حدثنا الحسن بن موسى حدثنا زهير حدثنا سماك بن حرب حدثني مصعب بن سعد عن أبيه قال مرضت فأرسلت الى النبي صلى الله عليه وسلم وقلت دعني أقسم مالي حيث شئت وأبي قلت فالنصف قال فابى قلت فالثلث قال فسكت بعد الثلث قال فكان بعد الثلث جائزا * وحدثني محمد ابن مثنى وابن بشار قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سماك بهذا الاسناد نحوه ولم يذكر فكان بعد الثلث جائزا * وحدثني القاسم بن زكريا حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عبد الملك بن عمير عن مصعب بن سعد عن أبيه قال عادني النبي صلى الله عليه وسلم فقلت أوصي بمالي كله فقال لا قلت فالنصف فقال لا قلت فالثلث فقال نعم والثلث كثير * وحدثنا محمد بن أبي عمر المكي حدثنا الثقفي عن أيوب السختياني عن عمرو بن سعيد عن حميد بن عبد الرحمن الحميري عن ثلاثة من ولد سعد كلهم

أولى الضرر فضل الله المجاهدين على القاعدين أجرا عظيما درجات منه على القاعدين من المؤمنين غير أولى الضرر وقال حسن غريب من هذا الوجه من حديث ابن عباس ومن قوله درجة الخ مدرج من قول ابن جريج كما بينه الطبري وقال بدل قوله في رواية الترمذي عبد الله بن جحش أبو أحمد بن جحش وهو الصواب واسم أبي أحمد هذا عبد بغير اضافة وهو مشهور بكنيته والمعنى لا مساواة بين القاعدين من غير عذر وبين المجاهدين وان كان هذا معلوما لكن فائدته كما في الكشاف التذكير بما بينهم من التفاوت العظيم والبون البعيد والتحريك الى الجهاد وقوله ان جعلة فضل الله المجاهدين موضحة لمنافي من استواء القاعدين والمجاهدين والمعنى على القاعدين غير أولى الضرر مع قوله بعده والمفضلون درجة واحدة هم الذين فضلوا على القاعدين الاضراء والمفضلون درجات الذين فضلوا على القاعدين الذين أذن لهم في التخلف اكتفاء بغيرهم لان الغزو فرض كفاية تعقبه في التقريب فقال فيه نظر لانه فسر القاعدين بغير أولى الضرر وانما يستقيم على تفسيره بالاضراء كما في المعالم وقال غيره ولقائل ان يقول فعلى هذا لا يبقى للاستثناء معنى لان التقدير وفضل الله المجاهدين على القاعدين الا أولى الضرر فانهم ليسوا بمفضلين لكن قال في فتوح الغيب ان قوله فضل الله المجاهدين جملة موضحة الخ المراد منه وما عطف عليه من قوله وفضل الله الثاني كلاهما بيان للعملة الاولى ولا بد من التطابق بين البيان والمبين والمذكور في البيان شيآن وليس في المبين سوى ذكر غير أولى الضرر فالواجب ان يقدر ما يوافقه في قوله لا يستوي القاعدون أي أولوا الضرر وغير أولى الضرر وهو من أسلوب الجمع التقديري لدلالة التفضيل على المفضل وقال الراغب ان قيل لم كرر الفضل وأوجب في الاول درجة وفي الثاني درجات وقيدها بقوله منه وأردفها بالمغفرة والرحمة قيل عنى بالدرجة ما يؤتيه في الدنيا مرتبة من الغنيمة ومن السرور بالظفر وجميل الذكر وبالدرجات ما يخولهم في الآخرة ونبه بالافراد في الاول وبالجمع في الثاني على ان ثواب الدنيا في جنب ثواب الآخرة يسير وقيدها بقوله منه لعظيمها وأردفها بالمغفرة والرحمة ايذانا بالوصول الى الدرجات بعد الخلاص من التبعات قال في فتوح الغيب والذي تقتضيه البلاغة هذا وبيانه ان قوله فضل الله المجاهدين جملة موضحة لمنافي الاستواء فيه والقاعدون على التقدير السابق من أن المراد به غير الاضراء فسب واقما كرر وفضل الله المجاهدين ليناط به من الزيادة ما لم يناطه أولا فالفضل الاول الظفر والغنيمة والذكر الجميل في الدنيا والثاني المقامات السنية والدرجات العالية والفوز بالرضوان في العقبى ثم قال هذا تفسير متين موافق للنظم لا تعقيد فيه غير محتاج الى جعل المجاهدين صنفين كما ينبئ عنه ظاهر الكشاف وبطابقه سبب النزول وبلائم حديث أنس مرفوعا لقد خلفتم في المدينة أقواما ما سرتم مسيرا ولا قطعتم واديا الا كانوا معكم قالوا حبسهم العذر رجع من غزوة تبوك ودنا من المدينة والحديثان يؤذنان بالمساواة بين المجاهدين والاضراء وعلى دلالة مفهوم الصفة والاستثناء في غير أولى الضرر وكلام الزجاج الآتي أولوا الضرر فانهم يساوون المجاهدين بعذر في أصل الثواب لا في المضاعفة لانها تتعلق بالفعل

* هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (ان الذين توفاهم الملائكة) ملك الموت وأعوانه وهم ستة ثلاثة لقبض أرواح المؤمنين وثلاثة للكفار أو المراد ملك الموت وحده وذكر بلفظ الجمع للتعظيم أي توفاهم الملائكة بقبض أرواحهم حال كونهم (ظالمي أنفسهم) ويصلح توفاهم أن يكون للماضي وذكر الفعل لانه فعل جمع وللاستقبال أي الذين تتوفاهم حذفت التاء الثانية لاجتماع المثلين قال في فتوح الغيب واداخل على الاستقبال يكون من باب حكاية الحال الماضية (قالوا) أي الملائكة لهم (فيم كنتم) من أمر الدين في فريق المسلمين أو المشركين والسؤال للتوبيخ يعني لم تركتم الجهاد والهجرة والنصرة (قالوا كنا مستضعفين) أي عاجزين (في الارض) لا نقدر على الخروج من مكة (قالوا) أي الملائكة (ألم تكن أرض الله واسعة

هو بجانبها جملة ثم فتحت فتوحا حسنا منسوب الى الخضر بفتح الحاء والقاف وهي محلة بالكوفة كان أبو داود يسكنها هكذا ذكره أبو حاتم بن حبان وأبو سعد السمعاني وغيرهما واسم أبي داود هذا عمرو بن سعد الثقة الزاهد الصالح العابد قال علي بن المديني ما أعلم

انى رأيت بالكوفة أعبد من أبي داود الحفري وقال وكيع ان كان يدفع بأحد في زماننا يعني لبلاءه النوازل فبأبي داود توفي سنة ثلاث وقيل سنة ست ومائتين رحمه الله (قوله عن حميد بن عبد الرحمن الحميري عن ثلاثة من ولد سعد كلهم

يحدثه عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على سعد يعوده بمكة فبكى فقال ما يبكيك فقال قد خشيت أن أموت بالارض التي هاجرت منها كلمات سعد بن خولة فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اشف سعدا ثلاث مرار قال يارسول الله ان لي مالا كثيرا وانما يرثني ابنتي فأوصي بمالي كله قال لا قال فبالثلثين قال لا قال فبالنصف قال لا قال فبالثلث قال الثلث والثلث كثير ان صدقتك من مالك صدقة وان نفقتك على عيالك صدقة وان ما تأكل امرأتك من مالك صدقة وانك ان تدع أهلك بخير أو قال بعيش خير من أن تدعهم يتكففون الناس وقل بيده * وحدثني أبو الربيع العتكي حدثنا حماد حدثنا أيوب عن عمرو ابن سعيد عن حميد بن عبد الرحمن الحميري عن ثلاثة من ولد سعد قالوا مرض سعد بمكة فأتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوده بنحو حديث الثقفي وحدثني محمد بن مثنى حدثنا عبد الاعلى حدثنا هشام عن محمد عن حميد بن عبد الرحمن قال حدثني ثلاثة من ولد سعد بن مالك كلهم يحدثه مثل حديث صاحبيه فقال مرض سعد بمكة فأتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوده بنحو حديث عمرو بن سعيد عن حميد الحميري * حدثني

يحدثه عن أبيه ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على سعد يعوده بمكة وفي الرواية الاخرى عن حميد عن ثلاثة من ولد سعد قالوا مرض سعد بمكة فأتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوده) فهذه الرواية مرسلة والاولى متصلة من

لان أولاد سعد تابعيون وانما ذكر مسلم هذه الروايات المختلفة في وصله وارساله ليبين اختلاف الرواة في ذلك قال القاضي وهذا وشبهه من

فتهاجروا فيها الآية) أي الى المدينة وتخرجوا من بين أظهر المشركين وسقط لابي ذر قوله قالوا الخ وسقط الباب من أكثر النسخ وثبت في بعضها * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ) بالهمزة أبو عبد الرحمن المكي أصله من البصرة أو الاهواز أقرأ القرآن نيفا وسبعين سنة وهو من كبار شيوخ البخاري قال (حدثنا حيوة) بفتح المهملة وسكون التحتية وفتح الواو ابن شريح بالشين المعجمة المضمومة والراء المفتوحة وبعد التحتية الساكنة مهملة أبو زرعة التجيبي بضم الفوقية وكسر الجيم المصري (وغيره) هو ابن لهيعة المصري كما أخرجه الطبراني في الصغير (قالا حدثنا محمد بن عبد الرحمن) بن نوفل الاسدي (أبو الاسود) يتيم عروة بن الزبير (قال قطع على أهل المدينة بعث) بضم القاف وكسر الطاء مبنيا للمفعول أي الزموا باخراج جيش لقتال أهل الشام في خلافة عبد الله بن الزبير على مكة (فاكتتبت فيه) بضم المثناة الفوقية لاولى وكسر الثانية وسكون الموحدة مبنيا للمفعول (فلقيت عكرمة مولى ابن عباس فأخبرته) بالذي اكتتبت في ذلك البعث (فنهاني عن ذلك أشد النهي ثم قال أخبرني ابن عباس ان ناسا من المسلمين) سمى ابن أبي حاتم في تفسيره من طريق ابن جريج عن عكرمة ومن طريق ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عمرو بن أمية بن خلف والعاص بن منبه بن الحجاج والحرث بن زمعة وأبا قيس بن الفاكه وعند ابن جريج أبا قيس بن الوليد بن المغيرة وعند ابن مردويه من طريق أشعث بن سوار عن عكرمة عن ابن عباس الوليد بن عتبة بن ربيعة والعلاء بن أمية بن خلف (كانوا مع المشركين يكثرون سواد المشركين على رسول الله) ولابي ذر عن الكشميهني على عهد رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وفي رواية أشعث المذكورة انهم خرجوا الى بدر فلما رأوا قلة المسلمين دخلهم شك وقالوا غر هؤلاء دينهم فقتلوا ببدر (يأتي السهم فيرمى به) بضم التحتية وفتح الميم مبنيا للمفعول وفي نسخة يرمى باسقاط الفاء ولابي ذر يدمى بالدال بدل الراء (فيصيب أحدهم) نصب على المفعولية (فيقتله أو يضرب فيقتل) بضم حرف المضارعة من الفعلين وفتح ثالثهما قال في الكواكب الدراري وغرض عكرمة ان الله ذم من كثر سواد المشركين مع انهم كانوا لا يريدون بقلوبهم موافقتهم فكذلك أنت لا تكثر سواد هذا الجيش وان كنت لا تريد موافقتهم لانهم لا يقاتلون في سبيل الله (فأنزل الله تعالى ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم الآية) أي بخروجهم مع المشركين وتكثير سوادهم حتى قتلوا معهم (رواه) أي الحديث المذكور (الليث) بن سعد مما وصله الاسماعيلي والطبراني في الاوسط من طريق أبي صالح كاتب الليث عن الليث (عن أبي الاسود) عن عكرمة لكن بدون قصة أبي الاسود وعند الطبري وابن أبي حاتم من طريق عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس قال كان قوم من أهل مكة أسلموا وكانوا يخفون الاسلام فأخرجهم المشركون معهم يوم بدر فأصيب بعضهم فقال المسلمون هؤلاء كانوا مسلمين فأكرهوا فاستغفروا لهم فنزلت فكتبوا بها الى من بقي من المسلمين وانه لا عذر لهم فخرجوا فلحقهم المشركون ففتنوهم فرجعوا فنزلت ومن الناس من يقول آمنا بالله الآية فكتب اليهم بذلك فخرجوا فلحقوهم فنجا من نجا وقتل من قتل ومن سمرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جامع المشرك وسكن معه فانه مثله رواه أبو داود * (الا المستضعفين) وفي بعض النسخ بالتنوين أي في قوله تعالى الا المستضعفين استثناء من قوله فأولئك مأواهم جهنم وساءت مصيرا فيكون الاستثناء متصلا كأنه قيل فأولئك في جهنم الا المستضعفين والصحيح انه منقطع لان الضمير في مأواهم عائد على الذين توفاهم وهؤلاء المتوفون اما كفار أو عصاة بالتخاذ وهم قادرون على الهجرة فلم يندرج فيهم المستضعفون فكان منقطعا (من الرجال والنساء والولدان) الذين (لا يستطيعون حيلة) في الخروج من مكة لعجزهم وفقرهم (ولا يهتدون سبيلا) ولا معرفة لهم بالمسالك من مكة الى المدينة واستشكل ادخال الولدان في جملة المستثنين

ابراهيم بن موسى الرازى أخبرنا عيسى يعنى ابن يونس ح وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة وأبو كريب قالا حدثنا وكيع ح وحدثنا أبو كريب حدثنا ابن نمير كلاهما عن هشام بن عروة عن أبيه عن ابن عباس قال لو أن الناس غضوا من الثلث الى الربع فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الثلث والثلث كثير وفى حديث وكيع كبير أو كثير

من أهل الوعيد لانهم دخول الولدان فيه اذا استطاعوا واهتدوا وأجيب بأن العجز متمكن من الولدان لاينفك عنهم فكانوا خارجين من جملتهم فى الوعيد ضرورة فاذا لم يدخلوا فيه لم يخرجوا بالاستثناء فان قلت فاذا لم يخرجوا بالاستثناء كيف قررتم فى جملة المستثنين أجيب ليبين أن الرجال والنساء الذين لا سعة لهم طيعون صاروا فى انتفاء الذنب كالولدان مبالغة لان المعطوف عليه يكتسب من معنى المعطوف لمشاركتهما فى الحكم أو المراد بالولدان العبيد أو البالغون وهو اولى من ارادة المراهقين لعدم توبيخ نحوهم وكذا هو أولى من حمل البيضاوى ذلك على المبالغة فى الامر باعتبار أنهم على صدد وجوب الهجرة فانهم اذا بلغوا وقدروا على الهجرة فلا يخلص لهم عنها فان قوامهم يجب عليهم أن يهاجروا بهم متى أمكنت قال الطيبى وعلى هذا المبالغة راجعة الى وجوب الهجرة وأنها خارجة عن حكم سائر التكاليف حيث أوجبت على من لم يجب عليه شئ * وبه قال (حدثنا أبو النعمان) محمد بن الفضل السدوسى قال (حدثنا حماد) هو ابن زيد (عن أيوب) السختيانى (عن ابن أبى مليكة) عبد الله (عن ابن عباس رضى الله عنهما) فى قوله تعالى (الا المستضعفين قال كانت أمى) أى أم الفضل لبابة بنت الحرث (من عذر الله) أى ممن جعله الله من المعذورين * وسبق هذا الحديث فى هذه السورة ﴿ (باب قوله) تعالى (فاولئك عسى الله أن يعفو عنهم) أى يتجاوز عنهم بتركهم الهجرة وعسى من الله واجب لانه اطماع والله تعالى اذا أطمع عبدا فى شئ أوصله اليه (الآية) كذا فى رواية أبى ذر ولغيره فعسى الله أن يعفو عنهم وليس هو لفظ القرآن وكان الله عفوا غفورا * وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا شيبان) بن عبد الرحمن النحوى التميمى مولاهم البصرى (عن يحيى) بن أبى كثير (عن أبى سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه) انه (قال بينا) بغير ميم (النبى صلى الله عليه وسلم يصلى العشاء اذ قال سمع الله لمن حمده ثم قال قبل ان يسجد اللهم نج عياش بن أبى ربيعة) أخا أبى جهل لامه (اللهم نج سلمة بن هشام) أخا أبى جهل (اللهم نج الوليد بن الوليد) ابن المغيرة المخزومى أخا خالد بن الوليد وهؤلاء قوم من أهل مكة أسلموا ففتنتهم قريش وعذبوهم ثم نجوا منهم بركته عليه الصلاة والسلام ثم هاجروا اليه (اللهم نج المستضعفين من المؤمنين) عام بعد خاص ونج بفتح النون وتشديد الجيم ثم دعا على من عوقهم عن الهجرة فقال (اللهم اشدد وطأتك) بفتح الواو وسكون الطاء أى عقوبتك (على) كفار قريش أولاد (مضر اللهم اجعلها) أى وطأتك (سنين) أعوامامجدبة (كسنى يوسف) عليه الصلاة والسلام المذكورة فى قوله تعالى ثم يأتى من بعد ذلك سبع شداد وأصل السنة سنهة على وزن جبهة فحذفت لامها ونقلت حركتها الى النون فاذا أضفتها حذفت نون الجمع للاضافة جريا على اللغة العالية فيه وهو اجراؤه مجرى جمع المذكر السالم لكنه شاذ لانه غير عاقل ولتغيير مفرده بكسر أوله * وقد سبق هذا الحديث فى باب يهوى بالتكبير حين يسجد وفى أوائل الاستسقاء ﴿ (باب قوله) تعالى كذا للمستملى بالاضافة ولابى ذر تنوين باب وحذف تاليه (ولا جناح عليكم) أى لا اثم عليكم (ان كان بكم أذى من مطر أو كنتم مرضى أن تضعوا أسلحتكم) فى بيان الرخصة فى وضع الاسلحة ان ثقل عليهم حملها بسبب ما يبلهم من مطر أو يضعفهم من مرض وأمرهم مع ذلك بأخذ الحذر لئلا يغفلوا فيهجم عليهم العدو ودل ذلك على وجوب الحذر عن جميع المضار المظنونة ومن ثم علم ان العلاج بالدواء والاحتراز عن الوباء والتحرز عن الجلوس تحت الجدار المائل واجب وسقط لابى ذر من قوله أو كنتم مرضى الخ وقال بعد قوله من مطر الآية * وبه قال (حدثنا محمد بن مقاتل أبو الحسن) الكسائى نزيل بغداد ثم مكة قال (أخبرنا حجاج) هو ابن محمد الاعور (عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز انه (قال أخبرنى) بالافراد (يعلى) بن مسلم بن هرمز (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما) فى قوله تعالى (ان كان بكم أذى من مطر

العلل التى وعد مسلم فى خطبة كتابه انه يذكرها فى مواضعها فظن ظانون انه يأتى بها مفردة وانه توفى قبل ذكرها والصواب انه ذكرها فى تضاعيف كتابه كما أوضحناه فى أول هذا الشرح ولا يقدح هذا الخلاف فى صحة هذه الرواية ولا فى صحة أصل الحديث لان أصل الحديث ثابت من طرق من غير جهة جيد عن أولاد سعد وثبت وصله عنهم فى بعض الطرق التى ذكرها مسلم وقد قدمنا فى أول هذا الشرح ان الحديث اذا روى متصلا ومرسلا فالصحيح الذى عليه المحققون انه محكوم باتصاله لانها زيادة ثقة وقد عرض الدارقطنى بتضعيف هذه الرواية وقد سبق الجواب عن اعتراضه الآن وفى مواضع نحو هذا والله أعلم (قوله عن ابن عباس قال لو أن الناس غضوا من الثلث الى الربع فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الثلث والثلث كثير) قوله غضوا بالغين والضاد المعجمتين أى نقصوا وفيه استحباب النقص عن الثلث وبه قال

جماهير العلماء وقالوا ومذهبنا انه ان كان ورثته أغنياء استحب الايصاء بالثلث والا فيستحب النقص منه وعن أبى بكر الصديق رضى الله عنه انه أوصى بالخمس وعن على رضى الله عنه نحوه وعن ابن عمر واسحق بالربع وقال آخرون بالسدس وآخرون بدونه وقال آخرون بالعشر

* حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وعلي بن حجر قالوا حدثنا اسمعيل وهو ابن جعفر عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن رجلا قال لنبي صلى الله عليه وسلم ان أبي مات وترك مالا ولم يوص فهل يكفر عنه ان أتصدق عنه قال نعم * حدثنا زهير بن حرب حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام بن عروة أخبرني أبي عن عائشة ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان أمي افتلتت نفسها وانى أظنها لو تكلمت تصدقت فلي أجران أتصدق عنها قال نعم * حدثنا محمد ابن عبد الله بن نمير حدثنا محمد بن بشر حدثنا هشام عن أبيه عن عائشة ان رجلا

أو كنتم مرضى قال) أي ابن عباس (عبد الرحمن بن عوف كان جريحا) ولابي ذر وكان جريحا أي فنزلت الآية فيه وعبد الرحمن مبتدأ خبره كان جريحا والجملة من قول ابن عباس * وهذا الحديث أخرجه النسائي رحمه الله تعالى (باب قوله) كذا للاصيلي وسقط ذلك لغيره (ويستفتونك) بالواو ولابوي الوقت وذر باسقاطها أي يسألونك الفتوى (في النساء) أي في ميراثهن (قل الله يفتيكم فيهن) وكانت العرب لا تورث من شيأ (وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء) موضع ما الرفع عطفا على المستكن في يفتيكم العائد عليه تعالى وجاز ذلك للفصل بالمفعول والجار والمجرور والمتلو في الكتاب في معنى اليتامى قوله تعالى وان خفتم أن لا تقسطوا في اليتامى باعتبار من مختلفين نحو أعجبني زيد وعطاؤه وأعجبني زيد وكرمه وذلك ان قوله الله يفتيكم فيهن بمنزلة أعجبني زيد يجيء به للتوطئة والتمهيد وقوله وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء بمنزلة وكرمه لانه المقصود بالذكر أو مبتدأ وفي الكتاب خبره والمراد به اللوح المحفوظ تعلمها الملائكة عليهم وان العدل والنصفة في حقوق اليتامى من عظائم الامور والمخل بها ظالم متهاون بما عظمه الله تعالى أو نصب على تقدير ويبين لكم ما يتلى أو جر بالقسم أي وأقسم بما يتلى عليكم ولا يصح العطف على الضمير المجرور في فيهن من حيث اللفظ والمعنى أما اللفظ فلانه لا يجوز العطف على الضمير المجرور من غير اعادة الجار وأما المعنى فلانه يلزم أن يكون الافتاء في شأن المتلو مع أنه ليس السؤال عنه * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (عبيد بن اسمعيل) بضم العين مصغرا أبو محمد القرشي الهباري الكوفي واسمه عبد الله وعبيد لقبه قال (حدثنا أبو أسامة) حماد وأسامة (قال حدثنا هشام بن عروة) وسقط لغير أبي ذر (عن أبيه) عروة بن الزبير بن العوام ولابي ذر حدثني بالافراد أبي (عن عائشة رضي الله عنها) في قوله تعالى (ويستفتونك في النساء) سقطت الواو لغير أبي ذر ١ (قل الله يفتيكم فيهن الى قوله وترغبون أن تنكحوهن) أي في نكاحهن (قالت عائشة) وسقط لغير أبي ذر عائشة (هو الرجل تكون عنده اليتيمة هو وليها) القائم بأمورها (ووارثها فاشركته) بفتح الهمزة والراء ولابي ذر فقد شركته بفتح التاء والراء (في ماله حتى في العذق) بفتح العين وسكون المعجمة أي في النخلة ولابي ذر والاصيلي في العذق بكسر العين أي في الكباسة وهي عنقود التمر (فيرغب أن ينكحها) أي عن نكاحها (ويكره أن يزوجها رجلا) غيره (فيشركه) أي الرجل الذي يتزوجها (في ماله بما شركته) أي بالذي شركته فيه (فيعضلها) بضم الضاد المعجمة نصب عطفا على المنصوب السابق وكذا فيشركها ٢ ويجوز رفعها عطفا على يرغب ويكره أي عن منعها من التزوج وروى ابن أبي حاتم من طريق السدي قال كان الجاهلي يتزوج بنت عمه دميمة وله امال ورثته عن أبيها وكان جار يرغب عن نكاحها ولا ينكحها خشية أن يذهب الزوج بمالها فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك (فنزلت هذه الآية) * وهذا الحديث سبق في باب وان خفتم أن لا تقسطوا في اليتامى أول هذه السورة (وان امرأة خافت من بعلها) أي زوجها (نشوزا) بأن يتجافى عنها فلا يقربها ونفقته ونفسه أو يؤذيها بشتم أو ضرب (أو اعراضا) بتقليل الحادثة والمؤانسة بسبب طعن في سن أو دمامة أو غيرهما وامرأة فاعل بفعل مضمر واجب الاضمار وهو من باب الاشتغال والتقدير وان خافت امرأة خافت ولا يجوز رفعه بالابتداء لان أداة الشرط لا يليها الا الفعل عند جمهور البصريين (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم (شقاق) يريد قوله تعالى وان خفتم شقاق بينهما أي (تفاسد) وأصل الشقاق المخالفة وكون كل واحد من المتخالفين في شق غير شق صاحبه ومحل ذكر هذه الآية قبل مالا يخفى * (وأحضرت الانفس الشح) قال الامام المعنى ان الشح جعل كالامر الحاضر للنفوس اللازم لها يعني ان النفوس مطبوعة على الشح وهذا معنى قول الكشاف ان الشح جعل حاضرا لها لا يغيب عنها أبدا ولا تنفك عنه يعني انها مطبوعة عليه فالمرأة

وقال ابراهيم النخعي رحمه الله تعالى كانوا يكرهون الوصية بمثل نصيب أحد الورثة ورى عن علي وابن عباس وعائشة وغيرهم رضي الله عنهم انه يستحب لمن له ورثة وماله قليل ترك الوصية (قوله في اسناد هذا الحديث وحدثنا أبو كريب قال حدثنا ابن نمير كلهم عن هشام بن عروة عن أبيه عن ابن عباس) هكذا هو في نسخ بلادنا وهي من رواية الجلودي ففي جميعها أبو كريب وذكر القاضي انه وقع في نسخة ابن ماهان أبو كريب كما ذكرناه وفي نسخة الجلودي أبو بكر بن أبي شيبة بدل أبي كريب والصواب ما قدمناه والله أعلم

* (باب وصول ثواب الصدقات الى الميت) * (قوله ان أبي مات وترك مالا ولم يوص فهل يكفر عنه أن أتصدق عنه قال نعم وفي رواية ان أمي افتلتت نفسها وانى أظنها لو تكلمت تصدقت فلي أجران أتصدق عنها قال نعم ١ قوله لغير أبي ذر كذا في المطبوع وفي نسخ الخط لابي ذر اه مصححه ٢ قوله فيشركها كذا في النسخ بضمير المؤنث والمناسب فيشركه كما هو واضح كتبه مصححه

أن النبي صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله ان أمي افتلتت نفسها ولم توص وأظنها لو تكلمت تصدقت أفلها أجران تصدقت عنها قال نعم

وحدثناه أبو كريب حدثنا أبو اسامة ح وحدثنا الحكم بن موسى حدثنا شعبة بن اسحق ح وحدثني أمية بن بسطام

حدثنا يزيد يعني ابن زريع حدثنا روح وهو ابن القاسم ح وحدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة حدثنا جعفر ابن عون كلهم عن هشام ابن عروة بهذا الاسناد اما أبو اسامة وروح ففي حديثهما فهل لي أجر كما قال يحيى بن سعيد وأما شعيب وجعفر ففي حديثهما أظنها أجر كرواية ابن بشر

لا تكاد تسمح بقسمتها ولغير فمها تهاو الرجل لا تكاد نفسه تسمح بأن يقسم لها وأن يمسكها اذا رغب عنها وأحب غيرها وجلة وأحضرت كقوله والصلح خير اعتراض قال أبو حيان كأنه يريد أن قوله وان يتفرقا معطوف على توله فلا جناح عليهما فجاءت الجملتان بينهما اعتراضا وتعقيبه بعضهم فقال فيه نظر فان بعدهما جملا أخر فكان ينبغي أن يقول الزمخشري في الجميع انها اعتراض ولا يخص والصلح خير وأحضرت الانفس بذلك وانما أراد الزمخشري بذلك الاعتراض بين قوله وان امرأة خافت وقوله وان تحسنوا وافاتهما شرطان متعاطفان ويدل عليه تفسيره بما يفيد هذا المعنى فليتنظر من وضعه وقد فسر المؤلف الشح بما فسره به ابن عباس مما وصله ابن أبي حاتم حيث قال (هو في الشيء يحرص عليه ا) وقيل الشح البخل مع الحرص وقيل الافراط في الحرص * (كالمعلقة) يريد فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة قال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم (لا هي أيم) بهمزة مفتوحة وتحتية مشددة مكسورة أي لا زوج لها (ولا ذات زوج) وقال ابن عباس أيضا مما وصله ابن أبي حاتم أيضا من طريق علي بن أبي طلحة عنه في قوله (نشوزا) أي (بغضا) * وبه قال (حدثنا محمد بن مقاتل) أبو الحسن المجاور بمكة قال (أخبرنا عبد الله) بن المبارك المروزي قال (أخبرنا هشام بن عروة عن أبيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضي الله عنها) في قوله تعالى (وان امرأة خافت من بعلها نشوزا أو اعراضا قالت الرجل تكون عنده المرأة ليس بمستكثر منها) أي في الحبسة والمعاشرة والملازمة (يريد أن يفارقها فتقول أجعلك من شأني) من نفقة أو كسوة أو مبيت أو غير ذلك من حقوقي (في حل) أي وتتركني بغير طلاق (فنزلت هذه الآية) زاد أبو الوقت وذر عن الحموي وان امرأة خافت من بعلها نشوزا أو اعراضا الآية (في ذلك) فاذا اصالح الزوجان على أن تطيب له نفسا في القسمة أو عن بعضها فلا جناح عليهما كما فعلت سودة بنت زمعة فيما رواه الترمذي عن ابن عباس بلفظ خشيت سودة أن يطلقها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يارسول الله لا تطلقني واجعل يومي لعائشة ففعل ونزلت هذه الآية وقال حسن غريب وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم لعائشة يومين يومها ويوم سودة وترك سودة في جملة نسائه وفعل ذلك لتتأسى به أمته في مشروعية ذلك وجوازه * (ان المنافقين) وفي نسخة باب بالتنوين أي في قوله تعالى ان المنافقين (في الدرك الاسفل) زاد أبو ذر والوقت من النار (وقال) بالواو ولابي ذر قال (ابن عباس) مما وصله ابن أبي حاتم أي (أسفل النار) وللنار سبع دركات والمنافق في أسفلها وقال أبو هريرة فيما رواه ابن أبي حاتم الدرك الاسفل بيوت لها أبواب تطبق عليها فتوقد من فوقهم ومن تحتهم ولعل ذلك لاجل انه في أسفل السافلين من درجات الانسانية وكيف لا وقد ضم الى الكفر السحرية بالاسلام وأهله والمنافق هو المظهر للاسلام المبطن للكفر فلذا كان عذابه أشد من الكفار وتسمية غيره بالمنافق كما في الحديث الصحيح ثلاث من كن فيه كان منافقا خالصا للتغليظ * (نفقا) يريد قوله تعالى في سورة الانعام ان استطعت أن تبتغي نفقا في الارض قال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم أيضا أي (سربا) * وبه قال (حدثنا عمر بن حفص) قال (حدثنا أبي) حفص بن غياث الكوفي قال (حدثنا الاعمش) سليمان بن مهران (قال حدثني) بالافراد (ابراهيم) النخعي (عن الأسود) بن يزيد النخعي وهو خال ابراهيم انه (قال كنا في حلقة عبد الله) أي ابن مسعود حلقة بسكون اللام (فجاء حذيفة) بن اليمان (حتى قام علينا فسلم ثم قال لقد أنزل النفاق على قوم خير منكم) أي ابتلوا به والخير به باعتبار أنهم كانوا من طبقة الصحابة وهم خير من طبقة التابعين لكن لما لله تعالى ابتلاهم فارتدوا أو نافقوا ذهبت الخيرية منهم (قال الاسود) بن يزيد متعجبا من كلام حذيفة (سبحان الله ان الله) تعالى (يقول ان المنافقين في الدرك الاسفل من النار فتبسم عبد الله) بن مسعود متعجبا من كلام حذيفة وبما قاله به من قول الحق وما حذر منه (وجلس حذيفة)

قوله افتلتت بالفاء وضم التاء أي ماتت بغتة وفجاة والفلتة والافتلات ما كان بغتة وقوله نفسها برفع السين ونصبها هكذا ضبطناه وهما صحيحان الرفع على مالم يسم فاعله والنصب على المفعول الثاني وأما قوله أظنها لو تكلمت تصدقت معناه لما علمه من حرصها على الخير وأما علمه من رغبتها في الوصية وفي هذا الحديث جواز الصدقة عن الميت واستحبابها وان ثوابها يصله وينفعه وينفع المتصدق أيضا وهذا كله أجمع عليه المسلمون وسبقت المسئلة في أول هذا الشرح في شرح مقدمة صحيح مسلم وهذه الاحاديث مخصصة لعموم قوله تعالى وأن ليس للانسان الا ما سعى وأجمع المسلمون على انه لا يجب على الوارث التصدق عن ميته صدقة التطوع بل هي مستحبة وأما الحقوق المالية الثابتة على الميت فان كان له تركة وجب قضاؤها منها سواء أوصى بها الميت أم لا ويكون ذلك من رأس المال سواء ا قوله بحرص عليه كذا في خط الشارح وسقط لناظره من الفرع المزي وغيره كذا بهامش

ابن اليمان (في ناحية المسجد فقام عبد الله) بن مسعود (فتفرق أصحابه) قال الاسود (فرمانى) أي حذيفة ابن اليمان (بالحصى) أي ليستدعيني (فأتيته فقال حذيفة تعجبت من ضحكه) أي ضحك عبد الله بن مسعود مقتصرا عليه أي على الضحك (وقد عرف ما قلت لقد أنزل النفاق على قوم كانوا خيرا منكم ثم تابوا) أي رجعوا عن النفاق (فتاب الله عليهم) واستدل به كقوله الا الذين تابوا وأصلحوا واعتصموا بالله وأخلصوا دينهم لله فأولئك مع المؤمنين على صحة توبة الزنديق وقبولها كما عليه الجمهور * وهذا الحديث أخرجه النسائي في التفسير ﴿ هذا (باب) بالتنوين (قوله) عز وجل (انا أوحينا اليك كما أوحينا الى نوح الى قوله و يونس وهرون وسليمان) وسقط لفظ باب لغير أبي ذر وقوله كما أوحينا الى نوح لغير أبوى ذر والوقت والكاف في كما أوحينا نصب بمصدر محذوف أي ايحاء مثل ايحائنا أو على أنه حال من ذلك المصدر المحذوف وما تحمل المصدرية فلا تفتقر الى عائد على الصحيح والموصولية فيكون العائد محذوفا وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما فيما رواه ابن اسحق ان سكينا وعدي بن زيد قالا يا محمد ما نعلم ان الله أنزل على بشر من شئ من بعد موسى فأنزل الله تعالى في ذلك انا أوحينا اليك وعن محمد بن كعب القرظي أنزل الله يسأل أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء الى قوله بهتانا عظيما فلما تلاها عليهم يعني اليهود وأخبرهم بأعمالهم الخبيثة جحدوا وكل ما أنزل الله تعالى وقالوا ما أنزل الله على بشر من شئ فقال ولا على أحد فأنزل الله وما قدروا الله حق قدره اذ قالوا ما أنزل الله على بشر من شئ قال ابن كثير وفي هذا الذي قاله محمد بن كعب نظر فان هذه الآية مكية في سورة الانعام وهذه الآية التي في النساء مدنية وهي رد عليهم لما سألوه صلى الله عليه وسلم أن ينزل عليهم كتابا من السماء قال الله تعالى فقد سألوا موسى أكبر من ذلك ثم ذكر فضائحهم ومعايبهم ثم ذكر انه أوحى الى عبده كما أوحى الى غيره من النبيين فقال مخاطبا حبيبه وآثر صيغة التعظيم تعظيما للموحى والموحى اليها انا أوحينا اليك كما أوحينا الى نوح أي لك أسوة بالانبياء السالفة فتأس بهم وكلا نقص عليك من أنباء الرسل ما نثبت به فؤادك لان شأن وحيك كشأن وحيهم وبدأ بنوح لانه أول نبي قاسى الشدة من الامة وعطف عليه النبيين من بعده وخص منهم ابراهيم الى داود عليه السلام تشريفا لهم وترتيب ذكرهم موسى ليبرز معه ذكرهم بقوله وكلم الله موسى تكليما على نمط أعم من الاول لان قوله ورسلا قد قصصناهم عليك من قبل ورسلا لم نقصص من التقسيم الخاص مزيد الشرفه واختصاصه بوصف التكليم دونهم أي رسلا فضلناهم واخترناهم وآتاهم الآيات البينات والمعجزات القاهرات الباهرات الى ما لا يحصى وخص موسى بالتكليم وثلث ذكرهم على أسلوب يحيهم في وصف علم على جهة المدح والتعظيم سار في غيرهم وهو كونهم مبشرين ومنذرين وجعلهم حجة الله على الخلق مارا لقطع معاذيرهم فيدخل في هذا القسم كل من دعا الى هدى و بشر وأنذر كالعلماء وظهر من هذا التقرير طبقات الداعين الى الله بأسرهم قاله في فتوح الغيب * و به قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن سليمان) الثوري أنه (قال حدثني) بالافراد (الاعمش) سليمان (عن أبي وائل) شقيق بن سلمة (عن عبد الله) بن مسعود رضي الله تعالى عنه (عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه (قال ما ينبغي لاحد) ولابي ذر عن الحموي والمستملي لعبد بدل قوله لاحد وسقط لابي ذر قال (ان يقول انا خير من يونس بن متى) بفتح الميم والمثناة الفوقية المشددة مقصورا واسم أبيه وقيل اسم أمه أي ليس لاحد أن يفضل نفسه على يونس أو ليس لاحد يفضلني عليه وهذا منه صلى الله عليه وسلم على طريق التواضع فلا يعارض بحديث أنا سيد ولد آدم الصادر منه صلى الله عليه وسلم على طريق التحدث بالنعمة والاعلام للامة ترغيبا منزلته ليعتقدوه أو قال الاول قبل أن يعلم الثاني * و به قال (حدثنا محمد بن سنان) بكسر السين وتخفيف

كالزكاة والحج والنذر والكفارة و بدل الصوم ونحو ذلك ودين الآدمي فان لم يكن للميت تركة لم يلزم الوارث قضاء دينه لكن يستحب له وغيره قضاؤه (قوله فهل يكفر عنه ان أتصدق عنه) أي هل تكفر صدقتي عنه سيأتي والله أعلم

(باب ما يلحق الانسان من الثواب بعد وفاته)

(قوله صلى الله عليه وسلم اذا مات الانسان انقطع عمله الا من ثلاثة الا من صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له) قال العلماء معنى الحديث ان عمل الميت ينقطع عنه وينقطع تجدد الثواب له الا في هذه الاشياء الثلاثة لكونه كان سببها فان الولد من كسبه وكذلك العلم الذي خلفه من تعليم أو تصنيف وكذلك الصدقة الجارية وهي الوقف وفيه فضيلة الزواج لرجاء ولد صالح وقد سبق بيان اختلاف أحوال الناس فيه وأوضحنا ذلك في كتاب النكاح وفيه دليل لصحة أصل الوقف وعظيم ثوابه و بيان فضيلة العلم والحث على الاستكثار منه والترغيب في توريثه بالتعليم والتصنيف والايضاح وانه ينبغي أن يختار من العلوم الانفع فالانفع وفيه ان الدعاء يصل ثوابه الى الميت وكذلك الصدقة وهما مجمع عليهما وكذلك قضاء

الدين كما سبق وأما الحج فيجزى عن الميت عند الشافعي وموافقيه وهذا داخل في قضاء الدين ان كان جماعا واجبا ان كان تطوعا وصى به

حدثنا يحيى بن يحيى التميمي أخبرنا سليم بن أخضر عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر قال أصاب عمر ارضا بخيبر فأتى النبي صلى الله عليه وسلم يستأمره فيها فقال يارسول الله اني أصبت أرضا بخيبر لم أصب مالا قط هو أنفس عندي منه فما تأمرني به قال ان شئت حبست

النون العوقي بفتح العين المهملة والواو بعدها قاف الباهلي قال (حدثنا فليح) بضم الفاء وفتح اللام آخره حاء مهملة مصغرا ابن سليمان قال (حدثنا هلال) هو ابن علي (عن عطاء بن يسار) ضد اليمين (عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال من قال أنا خير) يعني نفسه أو النبي صلى الله عليه وسلم (من يونس بن متى فقد كذب) لعله قاله زجرا عن توهم حط مرتبة يونس لما في قوله تعالى ولا تكن كصاحب الحوت فقاله سدا للذريعة وهذا هو السبب في تخصيص يونس بالذكر من بين سائر الانبياء عليهم الصلاة والسلام * وهذا الحديث قدذكره في أحاديث الانبياء ﷺ هذا (باب) بالتنوين وسقط لغير أبي ذر لفظ باب في قوله تعالى (يستفتونك) أي في الكلالة حذف للدلالة الثاني عليه في قوله (قل الله يفتيكم في الكلالة ان امرؤ هلك) أي مات وارتفع امرؤ بالضمير المفسر بالمذكور (ليس له ولد) أي ابن صفة لامرؤ واستدل به من قال ليس من شرط الكلالة انتفاء الوالد بل يكفي انتفاء الولد وهو رواية عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه رواه ابن جرير عنه باسناد صحيح اليه لكن الذي عليه الجمهور من الصحابة والتابعين انه من لا ولد له ولا والد وهو قول أبي بكر الصديق رضي الله عنه أخرجه ابن أبي شيبة ويدل على ذلك قوله تعالى (وله أخت فلها نصف ما ترك) ولو كان معها أب لم ترث شيأ لانه يحجبها بالاجماع فدل على أنه من لا ولد له بنص القرآن ولا والد بالنص عند التأمل أيضا لان الاخت لا يفرض لها النصف مع الوالد بل ليس لها ميراث بالكلية والمراد الاخت من الابوين أو الاب لانه جعل أخوها عصبة وابن الام لا يكون عصبة (وهو) أي والمرء (يرثها) أي جميع مال الاخت ان كان الامر بالعكس (ان لم يكن لها ولد) ذكرا كان أو أنثى أي ولا والد لانه لو كان لها والد لم يرث الاخ شيأ (والكلالة من لم يرثه أب وابن) كما مر (وهو) كما قال أبو عبيدة (مصدر من تكلله النسب) أي تعطف النسب عليه وقال في الصحاح ويقال هو مصدر من تكلله النسب أي تمارفه كأنه أخذ طرفيه من جهة الولد والوالد وليس له منهما أحد فسمي بالمصدر اه وقال غيره والكلالة في الاصل مصدر بمعنى الكلال وهو ذهاب القوة من الاعياء وعلى هذا فقول العيني متعقبا على الحافظ بن حجر عزوه ما ذكره البخاري من كونه مصدر الابي عبيدة فيه نظر لان تكلل على وزن تفعل ومصدره تفعل وليس بمصدر بل هو اسم لا يخفى ما فيه وقيل كل ما اختلف بالشيء من جوانبه فهو اكليل وبه سميت لان الوراث يحيطون به من جوانبه وقيل الاب والابن طرفان للرجل فاذا مات ولم يخلفهما فقد مات عن ذهاب طرفيه فسمي ذهاب الطارفين كلالة * وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحي قاضي مكة قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن أبي اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي انه قال (سمعت البراء) بن عازب (رضي الله تعالى عنه قال آخر سورة نزلت) على النبي صلى الله عليه وسلم (براءة) بالتنوين (وآخر آية نزلت يستفتونك) زاد أبو ذر قل الله يفتيكم في الكلالة وقد سبق في البقرة من حديث ابن عباس آخر آية نزلت آية الربا فيحتمل ان يقال آخر آية الاولية باعتبار نزول أحكام الميراث والاخرى باعتبار أحكام الربا * وهذا الحديث أخرجه مسلم في الفرائض وكذا أبو داود والنسائي

(بسم الله الرحمن الرحيم ﷺ باب تفسير سورة المائدة)

وهي مدنية الا اليوم أكملت لكم دينكم فبعرفة عشيتها قال في اليونينية ومن نسب هذه السورة الى عرفة فقد سها بل نزلت بالمدينة سوى الآيات من أولها فانهن نزلن في حجة الوداع وهو على راحلته بعرفة بعد العصر انتهى وقد روى الامام أحمد عن أسماء بنت يزيد قالت اني لآخذة بزمام العضباء ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ نزلت عليه المائدة كلها وكادت من ثقلها تدق عضد الناقة وعن ابن عمر آخر سورة أنزلت المائدة والفتح قال الترمذي حسن غريب وثبتت البسملة بعد قوله المائدة للاربعة ولابي ذر *(حرم) بزيد قوله غير

فهو من باب الوصايا وأما اذا مات وعليه صيام فالصحيح أن الولي يصوم عنه وله أن يطعم عنه وسبقت المسئلة في كتاب الصيام وأما قراءة القرآن وجعل ثوابها للميت والصلاة عنه ونحوهما فمذهب الشافعي والجمهور أنها لا تلحق الميت وفيها خلاف وسبق ايضاحه في أول هذا الشرح في شرح مقدمة صحيح مسلم

(باب الوقف)

قوله أصاب عمر أرضا بخيبر فأتى النبي صلى الله عليه وسلم يستأمره فيها فقال يارسول الله اني أصبت أرضا بخيبر لم أصب مالا قط هو أنفس عندي منه فما تأمرني به قال ان شئت حبست

أصلها وتصدقت بها فتصدق بها عمر انه لا يباع أصلها ولا يبتاع ولا يورث ولا يوهب قال فتصدق عمر في الفقراء وفي القربى وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضيف لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف أو يطعم صديقا غير متمول فيه وفي رواية غير متأثل مالا)

غير متأثل مالا * حدثناه أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا ابن أبي زائدة ح وحدثنا اسحق حدثنا زهير السمان ح وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا ابن أبي عدي كلهم عن ابن عون (٩٦) بهذا الاسناد مثله غير أن حديث ابن أبي زائدة وزهير انتهت عند قوله أو يعلم صديقا غير متمول فيه ولم يذكر ما بعده وحديث ابن أبي عدي فيه ماذكر سليم قوله فحدثت بهذا الحديث محمدا الى آخره * وحدثنا اسحق بن ابراهيم حدثنا أبو داود الحفري عمر بن سعد عن سفيان عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر عن عمر قال أصبت أرضا من أرض خيبر فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت أصبت أرضا لم أصب مالا أحب الي ولا أنفس عندي منها وساق الحديث بمثل حديثهم ولم يذكر فحدثت محمدا وما بعده

أما قوله هو أنفس فمعناه أجود والنفيس الجيد وقد نفس بضم النون وضم الفاء نفاسة واسم هذا المال الذي وقفه عمر ثمغ بثاء مثلثة مفتوحة ثم ميم ساكنة ثم غين معجمة * وأما قوله غير متأثل فمعناه غير جامع وكل شئ له أصل قديم أو جمع حتى يصير له أصل فهو مؤثل ومنه مجد مؤثل أي قديم وأثلة الشئ أصله وفي هذا الحديث دليل على صحة أصل الوقف وأنه مخالف لشوائب الجاهلية وهذا مذهبنا ومذهب الجماهير ويدل عليه أيضا اجماع المسلمين على صحة وقف المساجد والسقايات وفيه ان الوقف لا يباع ولا يوهب ولا يورث انما يتبع فيه شرط الواقف وفيه صحة شروط الواقف وفيه فضيلة الوقف وهي الصدقة الجارية معطوف وفيه فضيلة الانفاق مما يحب وفيه فضيلة ظاهرة لعمر رضي الله عنه وفيه مشاورة أهل الفضل والصلاح في الامور وطرق الخير وفيه أن خير

محلي الصيد وأنتم حرم قال أبو عبيدة (واحدها حرام) والمعنى وأنتم محرمون وهذه الجملة ساقطة لغير أبوي الوقت وذر * (فبما نقضهم ميثاقهم) قال قتادة وغيره أي (بنقضهم) فما صلة نحو فبما رحمة من الله وهو القول المشهور وقيل ما اسم نكرة أبدل منها نقضهم على ابدال المعرفة من النكرة أي بسبب نقضهم ميثاق الله وعهده بأن كذبوا الرسل الذين جاؤا من بعد موسى وكفروا نحو محمد صلى الله عليه وسلم بعد اتاهم من الرحمة أو مسخناهم أو ضربنا عليهم الجزية * (التي كتب الله) يريد قوله تعالى ادخلوا الارض المقدسة التي كتب الله لكم أي التي (جعل الله) لكم وثبت هنا قوله حرم واحدها حرام لابوي الوقت وذر * (تبوء) يريد قوله تعالى اني أريد أن تبوء بأثمي معناه (تحمل) كذا فسره مجاهد * (دائرة) يريد قوله تعالى يقولون نخشى ان تصيبنا دائرة أي (دولة) كذا فسره السدي (وقال غيره) قيل هو غير السدي أو غير من فسر السابق وسقط للنسفي وقال غيره فلا اشكال (الاغراء) المذكور في قوله تعالى فأغرينا بينهم العداوة هو (التسليط) وقيل أغرينا ألقينا * (أجورهن) يريد اذا آتيتموهن أجورهن (مهورهن) وهذا تفسير أبي عبيدة * (المهيمن) يريد قوله تعالى ومهيمنا عليه قال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم عن علي بن أبي طلحة عنه ومهيمنا عليه قال المهيمن (الامين القرآن أمين على كل كتاب قبله) وقال ابن جريج القرآن امين على الكتب المتقدمة فما وافقه منها الحق وما خالفه منها فهو باطل وقال العوفي عن ابن عباس ومهيمنا أي حاكما على ما قبله من الكتب (قال) وفي الفرع وقال (سفيان) هو الثوري (ما في القرآن آية أشد على من) قوله تعالى (لستم على شئ حتى تقيموا التوراة والانجيل وما أنزل اليكم من ربكم) لما فيها من التكليف من العمل باحكامها * (مخمصة) قال ابن عباس (مجاعة) وقال أيضا فيما وصله ابن أبي حاتم في قوله تعالى (من أحياها) يعني من حرم قتلها الا بحق حيي الناس منه جميعا) وقال أيضا في قوله تعالى لكل جعلنا منكم (شرعة ومنهاجا) يعني (سبيلا وسنة) وسقط قوله قال سفيان الى هنا لغير أبوي ذر والوقت * (فان عثر) على أنهما استحقا اثما أي (ظهر) وقوله تعالى من الذين استحق عليهم (الاوليان واحدهما أولى) وهذا ثابت في بعض النسخ ساقط من الفرع وأصله * (باب قوله) تعالى (اليوم أكملت لكم دينكم) وزاد غير أبي ذر هنا وقال ابن عباس مخمصة مجاعة وقد سبق قلت فائدة في ذكره وسقط باب قوله لغير أبي ذر * وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد بن بشار) بالموحدة والمعجمة المشددة العبدي البصري أبو بكر بندار قال (حدثنا عبد الرحمن) هو ابن مهدي قال (حدثنا سفيان) هو الثوري (عن قيس) هو ابن مسلم (عن طارق بن شهاب) البجلي الاحمسي الكوفي له رؤية أنه قال (قالت اليهود) كعب الاحبار قبل أن يسلم ومن معه من اليهود وكان اسلام كعب في خلافة عمر على المشهور (لعمر) بن الخطاب رضي الله تعالى عنه (انكم) معشر المسلمين (تقرؤون آية لو نزلت فينا) معشر اليهود (لاتخذنا ها عيدا) نسر فيه لكمال الدين وزاد في الايمان قال أي آية قال اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا (فقال عمر اني لاعلم حيث أنزلت وأين أنزلت) قال في المغني وحيث للمكان اتفاقا وقال الاخفش قد ترد للزمان وأين قال في الصحاح اذا قلت أين يزيد فانما تسأل عن مكانه فتكون حيث هنا للزمان وأين للمكان فلا تكرار وعند أحمد عن عبد الرحمن بن مهدي حيث أنزلت وأي يوم أنزلت (وأين رسول الله صلى الله عليه وسلم حين) ولابي ذر حيث (أنزلت) زاد أحمد أنزلت (يوم عرفة وانا) بكسر الهمزة وتشديد النون (والله بعرفة) اشارة الى المكان وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم واقف بعرفة (قال سفيان) الثوري بالسند السابق (وأشك كان يوم الجمعة أم لا) سبق في الايمان من وجه آخر عن قيس بن مسلم الجزم بأنه كان يوم الجمعة (اليوم أكملت لكم دينكم) * وهذا الحديث قدم في كتاب الايمان * (باب قوله) تعالى وثبت باب قوله لابي ذر عن المستملي (فلم تجدوا ماء)

حدثنا يحيى بن يحيى التميمي حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن مالك بن مغول عن طلحة بن مصرف قال سألت عبد الله بن أبي أوفى هل أوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا قلت فلم كتب على المسلمين الوصية أو فلم أمروا بالوصية قال أوصى بكتاب الله عز وجل

* وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع ح وحدثنا ابن نمير حدثنا أبي كلاهما عن مالك بن مغول بهذا الاسناد مثله غير أن في حديث وكيع قلت فكيف أمر الناس بالوصية وفي حديث ابن نمير قلت كيف كتب على المسلمين الوصية * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الله بن نمير وأبو معاوية عن الاعمش ح وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا أبي وأبو معاوية قالا حدثنا الاعمش عن أبي وائل عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا

معطوف على ما قبله والمعنى أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا الماء لتتطهروا به فلم تجدوه بثمن ولا بغيره (فتيمموا صعيدا) ترابا (طيبا) ولعل ذكر الكلام في التيمم ثانيا التحقيق شموله للجنب والمحدث حيث ذكر عقيب وان كنتم جنبا فاطهروا فانه نقل عن عمر وابن مسعود عند ذكر الاولى التخصيص بالحدث (تيمموا) أي (تعمدوا) وسقط تيمموا تعمدوا للغير المسلمي وقوله تعالى ولا (آمين) البيت الحرام أي (عامدين أمت وتيممت واحد) قاله أبو عبيدة (وقال ابن عباس لمستم وتمسوهن) وفي الفرع ولمستموهن والاول هو الذي في أصله (واللاتي دخلتم بهن والافضاء) الا ربعة معناها (النكاح) فالاول وصله اسمعيل القاضي في أحكام القرآن من طريق مجاهد عنه والثاني وصله ابن المنذر والثالث ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عنه والرابع ابن أبي حاتم من طريق بكر بن عبد الله المزني عن ابن عباس * وبه قال (حدثنا اسمعيل) بن أبي أويس (قال حدثني) بالافراد (مالك) الامام (عن عبد الرحمن ابن القاسم عن أبيه) القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق (عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم) أنها (قالت خرج جامع رسول الله) ولابي ذر مع النبي (صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره) هو غزوة بني المصطلق وكانت سنة ست أو خمس (حتى اذا كنا بالبيداء) بفتح الموحدة والمد (أو بذات الجيش) بفتح الجيم و بعد الياء الساكنة شين معجمة وضعين بين مكة والمدينة والشك من عائشة (انقطع عقد لي) بكسر العين وسكون القاف أي قلادة واضافته لها باعتبار استيلائها للمنفعة والا فهو لاسماء استعارته منها (فاقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه وأقام الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فأتى الناس الى أبي بكر الصديق) رضي الله عنه وسقط لفظ الصديق لابي ذر (فقالوا) له (ألا ترى ما صنعت عائشة أقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم وبالناس) بحرف الجر (وليسوا على ماء وليس معهم ماء فجاء أبو بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع رأسه على فخذي) بالذال المعجمة (قد نام فقال) ولابي ذر وقال (حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم و) حبست (الناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء قالت) ولابوي ذر والوقت فقالت (عائشة فعاتبني أبو بكر وقال ما شاء الله أن يقول) قال حبست الناس في قلادة وفي كل مرة تكونين عناء (وجعل يطعنني بيده في خاصرتي) بضم عين يطعنني وقد تفتح (ولا يمنعني من التحرك الا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أصبح) ولغير أبوي ذر والوقت فنام حتى أصبح (على غير ماء فأنزل الله آية التيمم) التي بالمائدة زاد أبو ذر فتيمموا بلفظ الماضي أي تيمم الناس لاجل الآية أو هو أمر على ما هو لفظ القرآن ذكره بيانا أو بدلا من آية التيمم أي أنزل الله فتيمموا وفي نسخة فيمموا (فقال أسيد بن حضير) بضم الحاء وفتح الضاد المعجمة مصغرا كسابقه الانصاري الاشهلي (ما هي) أي البركة التي حصلت للمسلمين برخصة التيمم (بأول بركتكم يا آل أبي بكر) لم هي مسبوقة بغيرها (قالت) عائشة (فبعثنا) أي أثرنا (البعير الذي كنت) راكبة (عليه) حالة السير (فاذا العقد تحته) * وهذا الحديث قد سبق في التيمم * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (يحيى بن سليمان) الجعفي الكوفي نزيل مصر (قال حدثني) بالافراد (ابن وهب) عبد الله (قال أخبرني) بالافراد (عمرو) بفتح العين ابن الحرث المصري (أن عبد الرحمن بن القاسم حدثه عن أبيه) القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق (عن عائشة رضي الله عنها) أنها قالت (سقطت قلادة) بكسر القاف (لي بالبيداء) ليس في هذه الرواية أو بذات الجيش (ونحن داخلون المدينة) أو الواو للحال (فاناخ النبي صلى الله عليه وسلم) راحلته (ونزل) عنها (فثنى رأسه) أي وضعها (في حجري) حال كونه عليه الصلاة والسلام (راقدا أقبل أبو بكر فلكزني لكزة) بالزاي أي دفعني في صدري بيده دفعة (شديدة وقال حبست الناس في قلادة فبي الموت لمكان رسول الله صلى الله عليه

فتحت عنوة وان الغانمين ملكوها واقتسموها واستقرت أملاكهم على حصصهم ونفذت تصرفاتهم فيها وفيه فضيلة صلة الارحام والوقف عليهم * وأما قوله يأكل منها بالمعروف فمعناه يأكل المعتاد ولا يتجاوزه والله أعلم

* (باب ترك الوصية لمن ليس له شئ يوصي فيه) *

(قوله عن طلحة بن مصرف) هو بضم الميم وفتح الصاد وكسر الراء المشددة وحكى فتح الراء والصواب المشهور

(١٣ - (قسطلاني) - سابع) كسرها (قوله سألت عبد الله بن أبي أوفى هل أوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا قلت فلم كتب على المسلمين الوصية أو فلم أمروا بالوصية قال أوصى بكتاب الله عز وجل وفي رواية عائشة رضي الله عنها ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا

ولا درهما ولا شاة ولا بعيرا ولا أوصى بشئ * حدثنا زهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة واسحق بن ابراهيم كلهم عن جرير ح وحدثني علي ابن خشرم حدثنا عيسى وهو ابن يونس جميعا عن الاعمش بهذا الاسناد مثله * وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة واللفظ

ليحيى أخبرنا اسمعيل بن علية عن ابن عون عن ابراهيم عن الاسود بن يزيد قال ذكروا عند عائشة أن عليا كان وصيا فقال متى أوصى اليه فقد كنت مسندته الى صدري أو قالت حجري فدعا بالطست فلقد انخنث في حجري وما شعرت انه مات فمتى أوصى اليه

ولا درهما ولا شاة ولا بعيرا ولا أوصى به وفي رواية قال ذكروا عند عائشة رضي الله عنها ان عليا رضي الله عنه كان وصيا فقالت متى أوصى اليه فقد كنت مسندته الى صدري أو قالت حجري فدعا بالطست فلقد انخنث في حجري وما شعرت انه مات فمتى أوصى * أما قولها انخنث فمعناه مال وسقط * وأما محر الانسان وهو بحر فوبه فبفتح الحاء وكسرها * وأما قوله لم يوص فمعناه لم يوص بشئ من ماله ولا غيره اذ لم يكن له مال ولا أوصى الى علي رضي الله عنه ولا الى غيره خلاف ما يزعمه الشيعة * وأما الارض التي كانت له صلى الله عليه وسلم بخيبر وفدك فقد سبلها صلى الله عليه وسلم في حياته ونجز الصدقة بها على المسلمين * وأما الاحاديث

وسلم وقد أوجعني ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم استيقظ وحضرت الصبح) أي صلاة الصبح (فالتمس الماء) بالرفع مفعولا ناب عن الفاعل أي التمس الناس الماء (فلم يوجد فنزلت يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة الآية فقال أسيد بن حضير لقد بارك الله للناس فيكم) أي بسببكم (يا آل أبي بكر ما أنتم الا بركة لهم) ﴿(باب قوله) عز وجل وسقط لفظ باب لغير أبي ذر وقوله للكشميهني والحموي (فاذهب أنت وربك) رفع عطفا على الفاعل المستتر في اذهب وجاز ذلك للتأكيد بالضمير ويحتمل أنهم أرادوا حقيقة الذهاب على الله لان مذهب اليهود التجسيم وبؤيده مقابلة الذهاب بالقعود في قولهم (فقاتلا انا ههنا قاعدون) وظاهر الكلام أنهم قالوا ذلك استهانة بالله ورسوله وعدم مبالاتهم بما وأصل هذا أن موسى عليه السلام أمر أن يدخلوا مدينة الجبارين وهي أريحاء فبعث اليهم اثني عشر عينا من كل سبط منهم عين ليأتوه بخبر القوم فلما دخلوها رأوا أمرا عظيما من هيئتهم وعظامتهم فدخلوا طائفا ببعضهم فجاء صاحب الحائط الجنتي الغمار من حائطه فنظر الى آثارهم فتتبعهم فكلما أصاب واحدا منهم أخذه فجعله في كمه مع الفاكهة حتى التقطهم كلهم فجعلهم في كمه مع الفاكهة وذهب الى ملكهم فنثرهم بين يديه فقال الملك قد رأيتم شأننا فاذهبوا وأخبروا صاحبكم رواه ابن جرير عن عبد الكريم بن الهيثم حدثنا ابراهيم بن بشار حدثنا سفيان عن أبي سعيد عن عكرمة عن ابن عباس قال ابن كثير وفي هذا الاسناد نظر وقد ذكر كثير من المفسرين أخبارا من وضع بني اسرائيل في عظمة خلق هؤلاء الجبارين وأنه كان فيهم عوج بن عنق بنت آدم عليه الصلاة والسلام وأنه كان طوله ثلاثة آلاف ذراع وثلثمائة وثلاثين ذراعا وثلث ذراع تحريرا للحساب وهذا شئ يستحيى منه ثم هو مخالف لما في الصحيح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله خلق آدم طوله ستون ذراعا ثم لم يزل الخلق ينقص حتى الآن ثم ذكروا أن عوجا كان كافرا وأنه امتنع من ركوب السفينة وأن الطوفان لم يصل الى ركبته وهذا كذب وافتراء فان الله تعالى ذكر ان نوحا دعا على أهل الارض من الكافرين فقال رب لا تذر على الارض من الكافرين ديارا وقال تعالى لا عاصم اليوم من أمر الله الا من رحم واذا كان ابن نوح غرق فكيف يبقى عوج بن عنق وهو كافر هذا لا يسوغ في عقل ولا في شرع ثم في وجود رجل يقال له عوج بن عنق نظر والله أعلم اهـ * وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا اسرائيل) بن يونس السبيعي (عن مخارق) بضم الميم وتخفيف الخاء المعجمة آخره قاف الاحمسي الكوفي (عن طارق بن شهاب) الاحمسي البجلي الكوفي أنه قال (سمعت ابن مسعود) عبد الله (رضي الله عنه يقول شهدت من المقداد) هو ابن الاسود وكان قد تبناه فنسب اليه واسم أبيه عمرو (ح) لتحويل السند قال المؤلف بالسند السابق (وحدثني) بالافراد (حمدان) هو أحمد (بن عمر) بضم العين البغدادي ليس له في البخاري الا هذا الموضع قال (حدثنا أبو النضر) بفتح النون وسكون الضاد المعجمة هاشم بن القاسم التميمي الخراساني نزيل بغداد قال (حدثنا الاشجعي) بالشين المعجمة والجيم والعين المهملة عبيد الله بن عبد الرحمن الكوفي (عن سفيان) الثوري (عن مخارق) هو ابن عبد الله (عن طارق) هو ابن شهاب (عن عبد الله) هو ابن مسعود أنه (قال قال المقداد) هو المعروف بابن الاسود (يوم بدر) ولابي ذر عن الحموي والمستملي يومئذ (يا رسول الله انا لا نقول لك) سقط لفظ لك لابي ذر (كما قالت بنو اسرائيل لموسى فاذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون ولكن امض ونحن معك) وعند أحمد ولكن اذهب أنت وربك فقاتلا انا معكما مقاتلون (فكأنه سري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي أزيل عنه المكروهات كلها (ورواه) أي الحديث المذكور (وكيع) هو ابن الجراح الرؤاسي فيما وصله أحمد واسحق في مسنديهما عنه (عن

الصحيحة في وصيته صلى الله عليه وسلم بكتاب الله ووصيته باهل بيته ووصيته باخراج المشركين من جزيرة العرب وباجازة الوفد سفيان فليست مرادة بقوله لم يوص انما المراد ما قدمناه وهو مقصود السائل عن الوصية فلا مناقضة بين الاحاديث وقوله أوصى بكتاب الله أي بالعمل

* حدثنا سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقدوا للفظ لسعيد قالوا حدثنا سفيان عن سليمان الاحول عن سعيد بن جبير قال قال ابن عباس يوم الخميس ومايوم الخميس ثم بكى حتى بل دمعه الحصى فقلت يا ابن عباس ومايوم الخميس قال اشتد برسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه فقال ائتوني أكتب لكم كتابا لاتضلوا بعدى فتنازعوا وماينبغى عند نبى تنازع وقالوا ما شأنه أهجر استفهموه قال دعونى فالذى أنا فيه خير أوصيكم بثلاث أخرجوا المشركين

سفيان) هو الثورى (عن مخارق عن طارق ان المقداد قال ذلك) القول وهو يارسول الله انا لانقول لك الخ (للنبى صلى الله عليه وسلم) ومراد البخارى أن صورة سياق هذا أنه مرسل بخلاف سياق الاشجعى واستظهر لرواية الاشجعى الموصولة برواية اسرائيل وقد وقع قوله ورواه وكيع الخ مقدما على قوله حدثنا أبو نعيم عند أبى ذر مؤخرا عند غيره قال فى الفتح وهو أشبه بالصواب وعند ابن جرير عن قتادة قال ذكر لنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه يوم الحديبية حين صد المشركون الهدى وحيل بينهم وبين منا سكهم انى ذاهب بالهدى فناحره عند البيت فقال المقداد اناوالله لانكون كالملامن بنى اسرائيل اذ قالوا لنبيهم اذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون ولكن اذهب أنت وربك فقاتلا انا معكم مقاتلون فلما سمعها أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم تتابعوا على ذلك قال الحافظ بن كثير وهذا ان كان محفوظا فلعل الحديبية فيحتمل أنه كرر هذه المقالة يوم بدر كما قالها يوم بدر وسقط قوله ذلك لابى ذر * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الارض فسادا) مفعول من أجله أى يحاربون لاجل الفساد أو حال أى مفسدين (ان يقتلوا) خبر المبتدا وهو جزاء الذين (أو يصلبوا الى قوله أو ينفوا من الارض) أى من أرض الجناية الى غيرها وقال أبو حنيفة بالحبس لان المحبوس لايرى أحدا من أحبابه ولاينتفع بلذات الدنيا وقيل للتخيير أى للامام ان يفعل بهم أى خصلة شاء وهو مروى عن ابن عباس من طريق على بن أبى طلحة فيما رواه ابن جرير قال شارح البزدوى فيما حكاه الطيبى فظاهر هذا القائل ان كلمة أو للتخيير حقيقة فيجب العمل بها الى أن يقوم دليل المجاز ولان قطع الطريق فى ذاته جناية واحدة وهذه الاجزية ذكرت بمقابلتها فيصلح كل واحد جزاء له فيثبت التخيير كما فى كفارة اليمين اه والجمهور انها للتنويع قال امامنا الشافعى أخبرنا ابراهيم 1 هو ابن أبى يحيى عن صالح مولى التوأمة عن ابن عباس فى قطاع الطريق اذا قتلوا وأخذوا المال قتلوا وصلبوا واذا قتلوا ولم يأخذوا المال قتلوا ولم يصلبوا واذا أخذوا المال ولم يقتلوا قطعت أيديهم وأرجلهم من خلاف واذا أخافوا السبيل ولم يأخذوا مالا نفوا من الارض ورواه ابن أبى شيبة عن عطية عن ابن عباس بنحوه وأجاب فى فتوح الغيب عما سبق من القول بالتخيير بأنه غير ممكن لان الجزاء على حسب الجناية وتزداد بزيادتها وتنقص بنقصانها قال تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها فيبعد أن يقال عند غلظ الجناية يعاقب بأخف الانواع وعند خفتها باغلظها وذلك ان المحاربة تتفاوت أنواعها فى صفة الجناية من تخويف أو أخذ مال أو قتل نفس أو جمع بين القتل وأخذ المال والمذكور فى الآية أجزية متفاوتة فى معنى التشديد والغلظة فوقع الاستغناء بتلك المقدمة عن بيان تقسيم الاجزية على أنواع الجناية فصار هذا التقسيم يرجع الى أصل لهم وهو ان الجملة اذا قوبلت بالجملة ينقسم البعض على البعض اه واختلف فى كيفية الصلب فقيل يصلب حيا ثم يطعن فى بطنه برمح حتى يموت وعن الشافعى يقتل أولا ثم يصلى عليه ثم يصلب وهل يصلب ثلاثة أيام ثم ينزل أو يترك حتى يتهرى ويسيل صديد وسقط قوله ان يقتلوا الى آخره لابى ذر وقال بعد قوله تعالى فساد الآية (المحاربة لله) قال سعيد بن جبير فيما وصله ابن أبى حاتم من طريق ابن لهيعة 2 عن عطاء بن يسار عنه هى (الكفر به) تعالى وقال غيره هو من باب حذف المضاف أى يحاربون أولياء الله وأولياء رسوله وهم المسلمون ففيه تعظيم لهم ومنه قوله تعالى من عادى لى وليا فقد بارزنى بالحرب وأصل الحرب السلب والمحارب يسلب الروح والمال والمراد هنا قطع الطريق وهو أخذ المال مكابرة اعتمادا على الشوكة وان كان فى مصر * وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا محمد بن عبد الله الانصارى) أحد شيوخ المؤلف روى عنه هنا بواسطة قال (حدثنا ابن عون) هو عبد الله بن عون بن أرطبان المزنى البصرى (قال حدثنى) بالافراد (سلمان) بفتح السين

(قوله صلى الله عليه وسلم حين اشتد وجعه ائتونى بالكتف والدواة أو اللوح والدواة أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده أبدا فقالوا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يهجر 1 قوله هو ابن أبى يحيى فى نسخة هو ابن يحيى 2 قوله عن عطاء بن يسار فى نسخة عن عطاء بن دينار اه

من جزيرة العرب وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم قال وسكت عن الثالثة أو قالها فانسيتها قال أبو اسحق ابراهيم حدثنا الحسن بن بشر حدثنا سفيان بهذا الحديث (١٠٠) * حدثنا اسحق بن ابراهيم أخبرنا وكيع عن مالك بن مغول عن طلحة بن مصرف عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه قال يوم الخميس وما يوم الخميس ثم جعل تسيل دموعه حتى رأيت على خديه كأنها نظام اللؤلؤ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ائتوني بالكتف والدواة أو اللوح والدواة أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده أبدا فقالوا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليهجر * حدثني محمد بن رافع وعبد بن حميد قال عبد أخبرنا وقال ابن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال لما حضر رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب فقال النبي صلى الله عليه وسلم هلم أكتب لكم كتابا لا تضلون بعده فقال عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غلب عليه الوجع وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله تعالى فاختلف أهل البيت فاختصموا فمنهم من يقول قربوا يكتب لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابا لن تضلوا بعده ومنهم من يقول ما قال عمر فلما أكثروا اللغو والاختلاف عند رسول الله صلى الله عليه وسلم) وفي رواية نقال عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غلب عليه الوجع وعندكم القرآن * (باب

وسكون اللام مكبرا ولابي ذر عن الكشميهني سليمان بضم السين وفتح اللام مصغرا والصواب الاول كما ذكره ابن طاهر وعبد الغني المقدسي وغيرهما (أبو رجاء مولى أبي قلابة) بكسر القاف عبد الله بن زيد (عن أبي قلابة انه كان جالسا خلف عمر بن عبد العزيز) وكان قد أبرز سريره للناس ثم أذن لهم فدخلوا (فذكروا) القسامة قبل استشارهم عمر فيها (وذكروا) له شأنها (فقالوا) نقول فيها القود (وقالوا قد اقادت بها الخلفاء) قبلك وفي المغازي من طريق أيوب والحجاج الصواف عن أبي رجاء فقالوا حق قضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقضت بها الخلفاء قبلك (فالتفت) عمر رحمة الله عليه (الى أبي قلابة وهو خلف ظهره فقال ما تقول يا عبد الله بن زيد أو قال ما تقول يا أبا قلابة) شك الراوي زاد في الديات من طريق الحجاج عن أبي عثمان عن أبي رجاء فقلت يا أمير المؤمنين عندك رؤس الاجناد وأشراف العرب أرأيت لو أن خمسين منهم شهدوا على رجل بحمص أنه سرق أكنت تقطعه ولم يروه قال لا (قلت) زاد في الديات أيضا والله (ما علمت نفسا حل قتلها في الاسلام الا رجل زنى بعد احصان أو قتل نفسا بغير نفس أو حارب الله ورسوله صلى الله عليه وسلم) سقطت التصلية لابي ذر وزاد في الديات وارتد عن الاسلام (فقال عنبسة) بفتح العين المهملة وسكون النون وفتح الموحدة والسين المهملة ابن سعيد بن العاص بن أمية القرشي الاموي (حدثنا أنس) هو ابن مالك (بكذا وكذا) يعني بحديث العرنيين قال أبو قلابة (قلت) ولابي ذر فقلت (ايای حدث أنس قال قدم قوم) من عكل أو عرينة ثمانية نفر (على النبي صلى الله عليه وسلم فكلموه) بعد أن بايعوه على الاسلام (فقالوا قد استوخمنا هذه الارض) أي استثقلنا المدينة فلم يوافقوا هواؤها أبدانا وكانوا قد سقموا (فقال) صلى الله عليه وسلم (هذه نعم) أي ابل (لنا تخرج) لترعى مع ابل الصدقة (فاخرجوا فيها فاشربوا من ألبانها وأبوالها) للتداوي فليس فيه دليل على الاباحة في غير حال الضرورة وعن ابن عباس مرفوعا فيما رواه ابن المنذر ان في أبوال الابل شفاء للذربة بطونهم والذرب فساد المعدة فلا دلالة فيه على الطهارة (ففرجوا فيها فشربوا من ألبانها وأبوالها فاستصحوا) أي حصلت لهم الصحة من ذلك الداء (ومالوا على الراعي) يسار النوبي (فقتلوه واطردوا النعم) بتشديد الطاء أي ساقوها سوقا شديدا (فما يستبطأ) بضم أوله وسكون الموحدة وبعد الفوقية وحدة ساكنة فطاء مهملة فهمزة مبنيا للمفعول استفعال من البطء الذي هو نقيض السرعة أي أي شيء يستبطأ به (من هؤلاء) الكافرين وفي نسخة أخرى فما يستبقى بالقاف بدل الطاء من غير همز أي ما يترك من هؤلاء استفهام فيه معنى التعجب كالسابق (قتلوا النفس وحاربوا الله ورسوله) في رواية حميد عن أنس عند الامام أحمد وهربوا محاربين (وخوفوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال) أي عنبسة متعجبا من أبي قلابة (سبحان الله) قال أبو قلابة (فقلت) لعنبسة (تنهاني) فيما رويته من حديث أنس وفي الديات فقال عنبسة بن سعيد والله ان سمعت كاليوم قط فقلت أتردد علي حديثي يا عنبسة (قال) لا ولكن جئت بالحديث على وجهه (حدثنا بهذا أنس قال) أبو قلابة (وقال) عنبسة (يا أهل كذا) أي يا أهل الشام لان وقوع ذلك كان بها وقول الحافظ بن حجر انه وقع التصريح به في رواية للديات لم أره فاعله سهو (انكم لن تزالوا بخير ما أبقى الله) بفتح الهمزة والقاف مبنيا للفاعل (هذا) أبا قلابة (فيكم ومثل هذا) ولابي ذر وهو شك من الراوي ولابي ذر أيضا عن الحموي والمستملي ما أبقى مثل هذا فيكم برفع مثل وضم همزة أبقى وكسر قافه وللكشميهني ما أبقى الله مثل هذا فيكم بإظهار الفاعل وفي نسخة ما بقي باسقاط الالف وفي الديات والله لا يزال هذا الجند بخير ما عاش هذا الشيخ بين أظهرهم * وهذا الحديث مر في الطهارة في أبوال الابل والمغازي ويأتي ان شاء الله تعالى بعون الله في الديات مع بقية مباحثه

حسبنا كتاب الله فاختلف أهل البيت واختصموا ومنهم من ذكر ان بعضهم اراد الكتاب وبعضهم وافق عمر وانه لما أكثروا اللغو والاختلاف

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا قال عبيد الله فكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول ان الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم ولغطهم) ❀❀ قال النبي صلى الله عليه (١٠١) وسلم قوموا) اعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم معصوم من الكذب ومن تغيير شئ من الاحكام الشرعية في حال صحته وحال مرضه ومعصوم من ترك بيان ما امر ببيانه وتبليغ ما أوجب الله عليه تبليغه وليس معصوما من الامراض والاسقام العارضة للاجسام ونحوها مما لا نقص فيه لمنزلته ولا فساد لما تعهد من شريعته وقد سحر صلى الله عليه وسلم حتى صار يخيل اليه انه فعل الشئ ولم يكن فعله ولم يصدر منه صلى الله عليه وسلم في هذا الحال كلام في الاحكام يخالف لما سبق من الاحكام التي قررها فاذا علمت ماذكرناه فقد اختلف العلماء في الكتاب الذي هم النبي صلى الله عليه وسلم به فقيل أراد أن ينص على الخلافة في انسان معين لئلا يقع فيه نزاع وفتن وقيل أراد كتابا يبين فيه مهمات الاحكام ملخصة ليرتفع النزاع فيها ويحصل الاتفاق على المنصوص عليه وكان النبي صلى الله عليه وسلم هم بالكتاب حين ظهر له انه مصلحة أو أوحي اليه بذلك ثم ظهر أن المصلحة تركه أو أوحي اليه بذلك ونسخ ذلك الامر الاول وأما كلام عمر رضي الله عنه فقد اتفق العلماء المتكلمون في شرح الحديث على انه من دلائل فقهه عمر وفضائله ودقيق نظره لانه خشي أن يكتب صلى الله عليه وسلم أمورا ربما عجزوا عنها واستحقوا العقوبة عليها لانها منصوصة لا مجال للاجتهاد فيها فقال عمر حسبنا كتاب الله لقوله تعالى ما فرطنا في الكتاب من شئ وقوله

❀ (باب قوله) تعالى (والجروح قصاص) أي ذات قصاص فيما يمكن ان يقتص منه وهذا تعميم بعد التخصيص لان الله تعالى ذكر النفس والعين والانف والاذن فنص الاربعة بالذكر ثم قال والجروح قصاص على سبيل العموم فيما يمكن ان يقتص منه كاليد والرجل وأما ما لا يمكن ككسر في عظم أو جراحة في بطن يخاف منها التلف فلا قصاص فيه بل فيه الارش والحكومة وسقط لفظ باب لغير أبي ذر وقوله للكشميهني والحموي ❀ وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد بن سلام) السلمي مولاهم البخاري البيكندي قال (أخبرنا الفزاري) بفتح الفاء والزاي وبعد الالف راء مروان بن معاوية بن الحرث (عن حميد) الطويل (عن أنس) هو ابن مالك الانصاري (رضي الله تعالى عنه) انه (قال كسرت الربيع) بضم الراء وفتح الموحدة وبعد التحتية المكسورة المشددة عين مهملة (وهي عمة أنس بن مالك ثنية جارية من الانصار) أي شابة غير رقيقة ولم تسم (فطلب القوم) أي قوم الجارية (القصاص) من الربيع (فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم) ليحكم بينهم (فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بالقصاص) من الربيع (فقال أنس بن النضر) بالضاد المعجمة الساكنة (عم أنس بن مالك لا والله لا تكسر سنها) ولابي ذر ثنيتها (يا رسول الله) ليس رد للحكم بل نفي لوقوعه لما كان له عند الله من القرب والثقة بفضل الله تعالى ولطفه انه لا يخيبه بل يلهمهم العفو (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أنس كتاب الله القصاص) برفع مبتدأ وخبر قال تعالى والسن بالسن ان قلنا شرع من قبلنا شرع لنا مالم يرد ناسخ (فرضي القوم) فتركوا القصاص عن الربيع (وقبلوا الارش فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره) في قسمه ❀ وهذا الحديث قد سبق في باب الصلح في الدية من كتاب الصلح ❀ هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (يا أيها الرسول بلغ) جميع (ما أنزل اليك من ربك) الى كافة الناس مجاهرا به غير مراقب أحدا ولا خائف مكروها قال مجاهد فيما رواه ابن أبي حاتم لما نزلت يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك قال يا رب كيف أصنع وانا وحدي يجتمعون علي فنزلت وان لم تفعل فما بلغت رسالته أي فان أهملت شيأ من ذلك فما بلغت رسالته لان ترك ابلاغ البعض محبط للباقي لانه ليس بعضه أولى من بعض وبهذا تظهر المغايرة بين الشرط والجزاء قال ابن الحاجب الشرط والجزاء اذا اتحدا كان المراد بالجزاء المبالغة فوضع قوله فما بلغت رسالته موضع أمر عظيم أي فان لم تفعل فقد ارتكبت أمرا عظيما وقال في الانتصاف قال وان لم تفعل ولم يقل وان لم تبلغ ليتغاير اللفظ وان اتحد المعنى وهي أحسن بهجة من تكرار اللفظ الواحد في الشرط والجزاء وهذا من محاسن علم البيان وقدر المضاف وهو قوله جميع ما أنزل لانه صلوات الله وسلامه عليه كان مبلغا فعلى هذا فائدة الامر المبالغة والكمال يعني ربما أتاك الوحي بما تكره أن تبلغه نحو فلعلك تارك بعض ما يوحى اليك وضائق به صدرك فلم يبلغ فبلغ الكل ولا تخف وقال الراغب فيما حكاه الطيبي فان قيل كيف قال وان لم تفعل فما بلغت رسالته وذلك كقولك ان لم تبلغ فما بلغت قيل معناه وان لم تبلغ كل ما أنزل اليك تكون في حكم من لم يبلغ شيأ مما أنزل الله بخلاف ما قالت الشيعة انه قد كتم أشياء على سبيل التقية وعن بعض الصوفية ما يتعلق به مصالح العباد وأمر باطلاعهم عليه فهو منزه عن كتمانه وأما ما خص به من الغيب ولم يتعلق به مصالح أمته فله بل عليه كتمانه ❀ وبه قال (حدثنا محمد بن يوسف) الفريابي قال (حدثنا سفيان) الثوري (عن اسمعيل) هو ابن أبي خالد البجلي الكوفي (عن الشعبي) عامر بن شراحيل (عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن عائشة رضي الله عنها) أنها (قالت من حدثك أن محمدا صلى الله عليه وسلم كتم شيأ مما أنزل عليه) بضم الهمزة مبنيا للمفعول ولابي ذر عن الكشميهني مما أنزل الله عليه (فقد كذب والله يقول يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك الآية) وسقط لفظ من ربك لغير أبي ذر وفي الصحيحين عنها لو كان محمد صلى الله عليه وسلم كاتما شيأ لكتم هذه الآية وتخفي في نفسك ما الله مبديه وتخشى

اليوم أكملت لكم دينكم فعلم ان الله تعالى أكمل دينه فأمن الضلال على الامة وأراد الترفيه على رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان عمر أفقه من ابن عباس وموافقيه صلى الله عليه وسلم حين غلبه الوجع ولو كان مراده صلى الله عليه وسلم أن يكتب مالا يستغنون عنه لم يتركه لاختلافهم ولا لغيره لقوله تعالى بلغ ما أنزل اليك كلم يترك تبليغ غير ذلك لمخالفة من خالفه ومعاداة من عاداه وكما أمر في ذلك الحال باخراج اليهود من جزيرة العرب وغير ذلك مما ذكر في الحديث قال البيهقي وقد حكى سفيان بن عيينة عن أهل العلم قبله انه صلى الله عليه وسلم أراد أن يكتب استخلاف أبي بكر رضي الله عنه ثم ترك ذلك اعتمادا على ما علمه من تقدير الله تعالى ذلك كلهم بالكتاب في أول مرضه حين قال وارأساه ثم ترك الكتاب وقال يأبى الله والمؤمنون الا أبا بكر ثم نبه أمته على استخلاف أبي بكر بتقديمه اياه في الصلاة قال البيهقي وان كان المراد ببيان أحكام الدين ورفع الخلاف فيها فقد علم عمر حصول ذلك لقوله تعالى اليوم أكملت لكم دينكم وعلم انه لا تقع واقعة الى يوم القيامة الا وفي الكتاب أو السنة بيانها نصا أو دلالة وفي تكلف النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه مع شدة وجعه كتابة ذلك مشقة ورأى عمر الاقتصار على ما سبق بيانه اياه نصا أو دلالة تخفيفا عليه ولئلا ينسد باب الاجتهاد من على أهل العلم والاستنباط والحاق الفروع بالاصول وقد كان سبق قوله صلى الله عليه وسلم اذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران واذا

قال الامام الحافظ أبو بكر البيهقي في أواخر كتابه دلائل النبوة انما قصد عمر التخفيف على رسول

الناس والله أحق ان تخشاه وقد شهدت له امته بابلاغ الرسالة وأداء الامانة واستنطقهم بذلك في أعظم المحافل في خطبته يوم حجة الوداع وقد كان هناك من أصحابه نحو من أربعين ألفا كما ثبت في صحيح مسلم وحديث الباب أخرجه المؤلف هنا مختصرا وفي مواضع أخر مطولا ومسلم في كتاب الايمان والترمذي والنسائي في كتاب التفسير من سننهما من طريق عن الشعبي ﴿(باب قوله) عز وجل (لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم) هو قول المرء بلا قصد لا والله وبلى والله وهذا مذهب الشافعي وقيل الحلف على غلبة الظن وهو مذهب أبي حنيفة وقيل اليمين في الغضب وقيل في النسيان وقيل الحلف على ترك المأكل والمشرب والملبس والصحيح أنه اليمين من غير قصد * وبه قال (حدثنا علي بن سلمة) بفتح اللام اللبقي بفتح اللام والموحدة الخفيفة وبعد القاف تحتية والمعمري والكشميهني علي بن عبد الله قيل وهو خطأ قال (حدثنا مالك بن سعير) بسين مضمومة فعين مفتوحة مهملتين مصغرا ابن الخمس بكسر الخاء المعجمة وسكون الميم بعدها سين مهملة الكوفي صدوق وضعفه أبو داود وليس له في البخاري سوى هذا الحديث وآخر في الدعوات وكلاهما قد توبع عليه عند ورود له أصحاب السنن قال (حدثنا هشام عن أبيه) عروة بن الزبير بن العوام (عن عائشة رضي الله عنها) انها قالت (أنزلت هذه الآية لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم في قول الرجل لا والله وبلى والله) أي كل واحدة منهما اذا قالها مفردة لغو فلو قالهما معا فالاولى لغو والثانية منعقدة لانها استدراك مقصود قاله الماوردي فيما نقله عنه في الفتح ومباحث ذلك تأتي ان شاء الله تعالى في الايمان * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (أحمد بن أبي رجاء) ضد الخوف واسمه عبد الله بن أيوب الحنفي الهروي قال (حدثنا النضر) بالضاد المعجمة ابن شميل المازني (عن هشام) أنه (قال أخبرني) بالافراد (أبي) عروة بن الزبير (عن عائشة رضي الله عنها ان أباها) أبا بكر الصديق رضي الله تعالى عنه (كان لا يحنث في يمين) وعند ابن حبان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حلف على يمين لم يحنث وما في البخاري هو الصحيح كما في الفتح (حتى أنزل الله كفارة اليمين) في القرآن فكفارته اطعام عشرة مساكين الخ (قال أبو بكر لا أرى) بفتح الهمزة أي لا أعلم (يمينا أرى) بضم الهمزة أي أظن (غيرها) ولابي ذر عن الكشميهني ان غيرها (خيرا منها الا قبلت رخصة الله وفعلت الذي هو خير) أي وكفرت عن يميني وعن ابن جريج مما نقله الثعلبي في تفسيره انها نزلت في أبي بكر حلف أن لا ينفق على مسطح لخوضه في الافك فعاد الى مسطح ما كان ينفقه وسقط لغير أبي ذر باب قوله وثبت له والله أعلم ﴿(باب قوله) عز وجل (يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم) أي ما طاب ولذ منه وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يأكل الدجاج ويحب الحلوا والعسل وحكى عن الحسن أنه قال لبعض الاولياء لما منع نفسه أكل الدجاج والفالوذج أترى لعاب النحل يلبلب البر بخالص السمن بعيه مسلم ولما قيل له عن بعضهم أنه لا يأكل الفالوذج ويقول لا أؤدي شكره قال أيشرب الماء البارد قيل نعم قال انه جاهل ان نعمة الله تعالى فيه أكثر من الفالوذج اه نعم من ترك لذات الدنيا وشهواتها وانقطع الى الله تعالى متفرغا لعبادته من غير ضرر نفس ولا تفويت حق ففضيلة لا منع منها بل هو مأمور بها وقد سقط يا أيها الذين آمنوا لابي ذر وثبت لفظ باب له * وبه قال (حدثنا عمرو بن عون) بفتح العين فيهما السلمي الواسطي نزيل البصرة قال (حدثنا خالد) هو ابن عبد الله الطحان (عن اسمعيل) هو ابن أبي خالد (عن قيس) هو ابن أبي حازم (عن عبد الله) هو ابن مسعود (رضي الله تعالى عنه) انه (قال كنا نغزو مع النبي صلى الله عليه وسلم وليس معنا نساء فقلنا ألا نختصي) بالحاء المعجمة والصاد المهملة أي ألا نستدعي من يفعل بنا الخصاء أو نعالج ذلك بانفسنا والخصاء الشق على الانثيين وانتزاعهما (فنهانا عن ذلك) ثم سهى تحريم لما فيه

اجتهد فأخطأ فله أجر وهذا دليل على أنه وكل بعض الاحكام الى اجتهاد العلماء وجعل لهم الاجر على الاجتهاد فرأى عمر الصواب تركهم على هذه الجملة لما فيه من فضيلة العلماء بالاجتهاد مع التخفيف عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي تركه صلى الله عليه وسلم الانكار على عمر دليل على استصوابه قال الخطابي ولا يجوز أن يحمل قول عمر على أنه توهم الغاط على رسول الله صلى الله عليه وسلم أو ظن به غير ذلك مما لا يليق به محال لكنه لما رأى ما غالب على رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوجع وقرب الوفاة مع ما اعتراه من الكرب خاف أن يكون ذلك القول مما يهجره قوله المريض مما لا يؤاخذ به فيه فتجد المنافقون بذلك سبيلا الى الكلام في الدين وقد كان أصحابه صلى الله عليه وسلم يراجعونه في بعض الامور فسئل أن يجزم فيها بتعيين كما راجعوه يوم الحديبية في الخلاف وفي كتاب الصلح بينه وبين قريش فأما اذا أمر بالشيء أمر عزيمة فلا يراجعه فيه أحد منهم قال وأكثر العلماء على أنه يجوز عليه الخطأ فيما لم ينزل فيه وحي وقد أجمعوا كلهم على أنه لا يقر عليه قال ومعلوم انه صلى الله عليه وسلم وان كان الله تعالى قد رفع درجته فوق الخلق كلهم فلم ينزهه عن سمات الحدوث والعوارض البشرية وقد سها في الصلاة فلا ينكر أن يظن به حدوث بعض هذه الامور في مرضه

من تغيير خلق الله وقطع النسل وكفر النعمة لان خلق الشخص رجلا من النعم العظيمة وقد يفضي ذلك بفاعله الى الهلاك (فرخص لنا بعد ذلك أن نتزوج المرأة بالثوب) أي الى أجل وهو نكاح المتعة وليس قوله بالثوب قيدا فيجوز بغيره مما يتراضيان عليه (ثم قرأ) ابن مسعود (يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم) قال النووي في استشهاد ابن مسعود بالآية انه كان يعتقد اباحة المتعة كابن عباس ولعله لم يكن حينئذ بلغه الناسخ ثم بلغه فرجع بعد * وهذا الحديث أخرجه أيضا في النكاح وكذا مسلم وأخرجه النسائي في التفسير * (باب قوله) جل وعلا (انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس) خبر عن الاشياء المتقدمة وانما أخبر عن جمع بمفرد لانه على حذف مضاف أي انما تعاطي الخمر الخ (من عمل الشيطان) لانه مسبب من تسويله وتزيينه والظرف في موضع رفع صفة لرجس (وقال) بالواو ولابي ذر قال (ابن عباس رضي الله تعالى عنهما مما وصله ابن المنذر من طريق علي بن أبي طلحة عنه (الازلام) هي (القداح) أي السهام التي (يقتسمون بها في الامور) في الجاهلية (والنصب) ولابي ذر بإسقاط الواو والنصب بضم النون والصاد قال ابن عباس مما وصله ابن أبي حاتم هي (أنصاب) كانوا ينصبونها (يذبحون عليها) وقال ابن قتيبة حجارة ينصبونها ويذبحون عندها فتنصب عليها دماء الذبائح (وقال غيره) أي غير ابن عباس (الزلم) بفتحتين هو (القدح) بكسر القاف وسكون الدال وهو السهم الذي (لا ريش له وهو واحد الازلام) ويقال للسهم أول ما يقطع قطع ثم يخت ويبرى فيسمى بدئا ثم يقوم فيسمى قدحا ثم يراش ويركب نصله فيسمى سهما (والاستقسام) هو (ان يجيل) بالجيم (القداح) فيها (فان نهته) بأن خرج نهتي (فلي ربي) (انتهى) وترك (وان أمرته) بان خرج أمرني ربي (فعل ما تأمره) زاد أبو ذر به وان معنى قوله (يجيل) بضم التحتية وكسر الجيم أي (يدير) من الادارة وكانوا يعطون القيم على اجالتها مائة درهم (وقد أعلموا القداح) وكانت سبعة مستوية مكتوبة على جوف الكعبة عند هبل أعظم أصنامهم (اعلاما) يكتبونها عليها (بضروب) أي بأنواع من الامور فعلى واحد أمرني ربي وعلى الآخر نهاني ربي وعلى آخر واحد منكم وعلى آخر من غيركم وعلى آخر ملصق وعلى آخر العقل والسابع غفل أي ليس عليه شيء وكانوا (يستقسمون) أي يطلبون (بها) بيان قسمهم من الامر الذي يريدونه كسفر أو نكاح أو تجارة أو اختلاف وفيه من نسب أو أمر قتيل أو حمل عقل وهو الدية أو غير ذلك من الامور العظيمة فان أجالوه على نسب وخرج منكم كان وسطا فيهم وان خرج من غيركم كان حليفا فيهم وان خرج ملصقا كان على حاله وان اختلفوا في العقل فمن خرج عليه قدحه يحمله وان خرج الغفل الذي لا علامة عليه أجالوا ثانيا حتى يخرج المكتوب عليه وقد نهاهم الله عن ذلك وحرمه وسماه فسقا ووقع في رواية يستقسمون به بتذكير الضمير أي يستقسمون بذلك الفعل (وفعلت منه قسمت) قال في العمدة أشار به الى أن من أراد أن يخبر عن نفسه من لفظ الاستقسام يقول قسمت بضم التاء (والقسوم) بضم القاف على وزن فعول (المصدر) * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (اسحق ابن ابراهيم) المعروف بابن راهويه قال (أخبرنا محمد بن بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة ابن الفرافصة أبو عبد الله العبدي الكوفي قال (حدثنا عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز) بن مروان بن الحكم القرشي الاموي المدني (قال حدثني) بالافراد (نافع عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما) انه (قال نزل تحريم الخمر وان في المدينة) ولابي ذر وان بالمدينة بالموحدة بدل في (يومئذ) قبل تحريمها (لخمسة أشربة) شراب العسل والتمر والحنطة والشعير والذرة (ما فيها شراب العنب) * وهذا الحديث من افراده * وبه قال (حدثنا يعقوب بن ابراهيم) الدورقي قال (حدثنا ابن علية) بضم العين المهملة وفتح اللام وتشديد التحتية اسمعيل بن ابراهيم وعلية أمه قال (حدثنا عبد العزيز بن صهيب) بضم المهملة وفتح الهاء آخره موحدة مصغرا البناني البصري

فيتوقف في مثل هذا الحال حتى تتبين حقيقته فلهذه المعاني وشبهها راجعه عمر رضي الله عنه قال الخطابي وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اختلاف أمتي رحمة فاستصوب عمر ما قاله قال وقد اعترض على حديث اختلاف أمتي رحمة رجلان أحدهما مغموص عليه في دينه

وهو عمرو بن بحر الجاحظ والآخر معروف بالسخف والخلاعة وهو اسحق بن ابراهيم الموصلي فانه لما وضع كتابه في الاغاني وأمعن في تلك
الاباطيل لم يرض بما تزود من اثمها (١٠٤) حتى صدر كتابه بذم أصحاب الحديث وزعم أنهم يروون ما لا يدرون وقال هو والجاحظ لو كان

(قال قال أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه ما كان لنا خمر غير فضيخكم) بفتح الفاء وكسر الضاد وبالخاء المعجمتين شراب يتخذ من البسر وحده من غير أن تمسه النار والفضخ الكسر لان البسر يشدخ و يترك في وعاء حتى يغلي (هذا الذي تسمونه الفضيخ فاني لقائم أسقي أبا طلحة) زيد بن سهل الانصاري زوج أم أنس (وفلانا وفلانا) وقع من تسمية من كان مع أبي طلحة عند مسلم أبو دجانة وسهيل بن بيضاء و أبي بن كعب ومعاذ بن جبل و أبو أيوب (اذ جاء رجل) لم يسم (فقال) وفي الفرع قال (وهل بلغكم الخبر فقالوا وما ذاك قال حرمت الخمر) أي حرمها الله تعالى على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم (قالوا أهرق) بهمزة مفتوحة فهاء ساكنة فراء مكسورة امر من اهراق ولابي ذر عن الحموي والمستملي هرق بفتح الهاء وكسر الراء من غير همز وله أيضا عن الكشميهني ارق بهمزة مفتوحة فراء مكسورة من غير هاء قال السفاقسي الجمع بين الهاء والهمزة ليس بجيد لان الهاء بدل من الهمزة فلا يجمع بينهما واجيب بانهم قد جمعوا بينهما كما في الصحاح وغيره وصرح سيبويه اي صب (هذه القلال يا أنس) بكسر القاف أي الجرار التي لا يقل أحدها الا القوي من الرجال (قال) أي أنس (فما سألوا عنها ولا راجعوها بعد خبر الرجل) ففيه قبول خبر الواحد

* وهذا الحديث أخرجه مسلم في الاشربة * وبه قال (حدثنا صدقة بن الفضل) المروزي قال (أخبرنا ابن عيينة) سفيان (عن عمرو) هو ابن دينار (عن جابر) هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله تعالى عنهما أنه (قال صيح أناس) بفتح الصاد وتشديد الموحدة (غداة أحد) سنة ثلاث (الخمر) وفي الجهاد من طريق علي ابن عبد الله المديني اصطبح ناس الخمر يوم أحد أي شربوه صبوحا أي بالغداة (فقتلوا من يومهم جميعا شهداء) وعند الاسماعيلي من طريق القواريري عن سفيان اصطبح قوم الخمر أول النهار وقتلوا آخر النهار شهداء (وذلك قبل تحريمها) وزاد البزار في مسنده فقالت اليهود قد مات بعض الذين قتلوا وهي في بطونهم فأنزل الله تعالى ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا وفي سياق هذا الحديث غرابة وفي مسلم من حديث سعد بن أبي وقاص قال صنع رجل من الانصار طعاما فدعانا فسقانا من الخمر قبل أن تحرم حتى سكرنا فافتخرنا الحديث وفيه فنزلت انما الخمر والميسر الى قوله فهل أنتم منتهون * وحديث الباب أخرجه البخاري أيضا في الجهاد والمغازي * وبه قال (حدثنا اسحق بن ابراهيم) بن راهويه (الحنظلي) قال (أخبرنا عيسى) بن يونس بن أبي اسحق السبيعي (وابن ادريس) عبد الله الاودي الكوفي كلاهما (عن أبي حيان) بفتح الحاء المهملة وتشديد التحتية يحيى بن سعيد التيمي (عن الشعبي) عامر بن شراحيل (عن ابن عمر) رضي الله عنهما انه (قال سمعت عمر رضي الله عنه على منبر النبي صلى الله عليه وسلم يقول أما بعد أيها الناس انه نزل تحريم الخمر وهي من خمسة من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير) وفي هذا بيان حصول الخمر مما ذكر وليس العصر لحلق التركيب عن أدائه ولتعقيبه بقوله (والخمر ما خامر العقل) أي ستره وغطاه كالخمار سواء كان مما ذكر أو من غيره كانواع الحبوب والنبات كالافيون والحشيش ولا تعارض بين قول ابن عمر أولا نزل تحريم الخمر وان بالمدينة ومئذ لخمسة أشربة ما فيها شراب العنب و بين قول عمر نزل تحريم الخمر وهي من خمسة الخ لان الاول أفاد أن التحريم نزل في حالة لم يكن شراب العنب فيها بالمدينة والقول الثاني وهو قول عمر لا يقتضي ان شراب العنب كان بالمدينة اذ ذاك بوجه وحينئذ فلا تعارض كما لا يخفى * وهذا الحديث أخرجه أيضا في الاعتصام والاشربة ومسلم في آخر الكتاب و أبو داود في الاشربة وكذا الترمذي والنسائي فيه وفي الوليمة ۞ هذا (باب) بالتنوين في قوله عز وجل (ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح) اثم (فيما طعموا) تقول طعمت الطعام والشراب ومن الشراب والمراد ما لم يحرم عليهم لقوله اذا ما اتقوا أي اتقوا المحرم (الى قوله والله يحب المحسنين) وسقط لابي ذر قوله الى قوله الخ وقال بعد طعموا

الاختلاف رحمة لكان الاتفاق عذابا ثم زعم انه انما كان اختلاف الامة رحمة في زمن النبي صلى الله عليه وسلم خاصة فاذا اختلفوا سألوه فبين لهم والجواب عن هذا الاعتراض الفاسد أنه لا يلزم من كون الشئ رحمة أن يكون ضده عذابا ولا يلتزم هذا ولا يذكره الا جاهل أو متجاهل وقد قال الله تعالى ومن رحمته جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه فسمى الليل رحمة ولم يلزم من ذلك ان يكون النهار عذابا وهو ظاهر لا شك فيه قال الخطابي والاختلاف في الدين ثلاثة أقسام أحدها في اثبات الصانع و وحدانيته وانكار ذلك كفر والثاني في صفاته ومشيئته وانكاره بدعة والثالث في أحكام الفروع المحتملة وجوها فهذا جعله الله تعالى رحمة وكرامة للعلماء وهو المراد بحديث اختلاف أمتي رحمة هذا آخر كلام الخطابي رحمه الله تعالى وقال المازري ان قيل كيف جاز للصحابة الاختلاف في هذا الكتاب مع قوله صلى الله عليه وسلم اتئتوني أكتب وكيف عصوه في أمره فالجواب أنه لا خلاف أن الاوامر تتقارنها قرائن تنقلها من الندب الى الوجوب عند من قال أصلها للندب ومن الوجوب الى الندب عند من قال أصلها للوجوب وتنقل القرائن أيضا صيغة افعل الى الاباحة والى التخيير والى غير ذلك من ضروب المعاني فلعله ظهر منه صلى الله عليه وسلم من القرائن ما دل

الآية

على الله لم يوجب ذلك عليهم بل جعله الى اختيارهم فاختلف اختيارهم بحسب اجتهادهم وهو دليل على رجوعهم الى الاجتهاد فى الشرعيات فأدى عمر رضى الله عنه اجتهاده الى الامتناع من هذا ولعله اعتقد ان ذلك صدر منه صلى الله عليه وسلم من غير قصد جازم وهو المراد بقولهم هجر ويقول عمر غلب عليه الوجع وما قارنه من القرائن الدالة على ذلك على نحو ما كانوا يعهدونه من اصوله صلى الله عليه وسلم فى تبليغ الشريعة وانه يجرى مجرى غيره من طرق التبليغ المعتادة منه صلى الله عليه وسلم وظهر ذلك لعمر دون غيره لفهوه ولعل عمر خاف ان المنافقين قد يتطرقون الى القدح فيما اشتهر من قواعد الاسلام وبالغ صلى الله عليه وسلم الناس بكتاب يكتب فى خلوة وآحاد يضيفون اليه ما يشهون به على الذين فى قلوبهم مرض ولهذا قال عندكم القرآن حسبنا كتاب الله وقال القاضى عياض قوله أهجر رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا هو فى صحيح مسلم وغيره أهجر على الاستفهام وهو أصح من رواية من روى هجر وبهجر لان هذا كله لا يصح منه صلى الله عليه وسلم لان معنى هجر هذى وانما جاء هذا من قائله استفهاما للانكار على من قال لا تكتبوا أى لا تتركوا أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وتجعلوه كلام من هجر فى كلامه لانه صلى الله عليه وسلم

الآية وسعة ما لغيره لفظا باب * وبه قال (حدثنا أبو النعمان) محمد بن الفضل السدوسى عارم قال (حدثنا حماد بن زيد) اسم جده درهم الجهضمى قال (حدثنا ثابت) هو ابن أسلم البنانى (عن أنس رضى الله عنه أن الخمر التى أهريقت) بضم الهمزة وسكون الهاء آخره تاء تأنيث ولابى ذر هريقت بضم الهاء من غير همزة (الفضيخ) بالضاد والخاء المعجمتين مرفوع خبر أن وهو المتخذ من البسر كما مر قريبا قال البخارى (وزاد بن محمد) هو ابن سلام لابن يحيى الذهلى ووهم من قال انه هو ويؤيده ما فى رواية أبى ذر حيث قال محمد البيكندى وقد تبين بهذا أن قول صاحب المصابيح تبعا لما فى التنقيح أن القائل زادنى هو الفربرى ومحمد هو البخارى سهو وظهر أن البخارى سمع هذا الحديث من أبى النعمان مختصرا ومن محمد بن سلام البيكندى مطولا (عن أبى النعمان قال) أى أنس (كنت ساقى القوم فى منزل أبى طلحة) الانصارى (فنزل تحريم الخمر فأمر) أى النبى صلى الله عليه وسلم (مناديا) قال الحافظ بن حجر لم أر التصريح باسمه (فنادى) بتحريمها وكان ذلك عام الفتح سنة ثمان لحديث ابن عباس عند أحمد ولفظه قال سألت ابن عباس عن بيع الخمر فقال كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم صديق من ثقيف أو دوس فلقيه يوم الفتح براوية خمر يهديها اليه فقال يا فلان أما علمت ان الله حرمها فأقبل الرجل على غلامه فقال بعها فقال ان الذى حرم شربها حرم بيعها (فقال أبو طلحة) أى لأنس (أخرج فانظر ما هذا الصوت قال) أنس (فخرجت) أى فسمعت ثم عدت الى أبى طلحة (فقلت) له (هذا مناد ينادى ألا ان الخمر قد حرمت) حرمها الله على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم (فقال لى اذهب فأهرقها) بهمزة مفتوحة فهاء ساكنة تجزوم على الامر ولابى ذر على الحموى والمستملى فهرقها بفتح الهاء من غير همز وله أيضا عن الكشميهنى فأرفها بهمزة مفتوحة فراء مكسورة (قال) فأرقتها (فخرت) أى سالت (فى سكك المدينة) أى طرقها (قال) أنس (وكانت خمرهم يومئذ الفضيخ فقال بعض القوم قتل قوم وهى فى بطونهم) وعند النسائى والبيهقى من طريق ابن عباس قال نزل تحريم الخمر فى ناس شربوا فلما علموا عبثوا فلما سكروا جعل بعضهم يرى الاثر بوجه الآخر فنزلت فقال ناس من المتكلفين وعند البزار ان الذين قالوا ذلك كانوا من اليهود وأفاد فى الفتح أن فى رواية الاسماعيلى عن ابن ناجية عن أحمد ابن عبدة ومحمد بن موسى عن حماد فى آخر هذا الحديث قال حماد فلا أدرى هذا يعنى قوله فقال بعض القوم الخ فى الحديث أى عن أنس أو قاله ثابت أى مرسلا (قال فأنزل الله تعالى ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا) والمعنى بيان أنه لا جناح عليهم فيما طعموه اذا ما اتقوا المحارم والحكم عام وان اختص السبب فالجناح مرتفع عن كل من يطعم شيأ من المستلذات اذا اتقى الله فيما حرم عليه منها ودام على الايمان أو زاد ايمانا عند من يقول به وقال فى فتوح الغيب والمعنى ليس المطلوب من المؤمنين الزهادة عن المستلذات وتحريم الطيبات وانما المطلوب منهم الترقى فى مدارج التقوى والايمان الى مراتب الاخلاص ومعارج القرس والكمال وذلك بان يثبتوا على الاتقاء عن الشرك وعلى الايمان بما يجب الايمان به وعلى الاعمال الصالحة لتحصل الاستقامة التامة فيتمكن بالاستقامة من الترقى الى مرتبة المشاهدة ومعارج أن تعبد الله كأنك تراه وهو المعنى بقوله وأحسنوا وبهامض الزلفى عند الله ويحققه ان الله يحب المحسنين اهـ وقال غيره والتفسير باتقاء الشرك لا يلائم صفة الكمال وان قوله وعملوا الصالحات أى باشروا الاعمال الصالحة واتقوا المحرم واليسير بعد تحريمهما أو داوموا على التقوى والايمان ثم اتقوا سائر المحرمات أو ثبتوا على التقوى وأحسنوا أعمالهم وأحسنوا الى الناس بالمواساة معهم فى الانفاق عليهم من الطيبات وقيل التقوى عن الكفر والكائر والصغائر وأضعف ما قيل فيه انه للتكرار والتأكيد قال القاضى ويحتمل أن يكون هذا التكرار باعتبار الاوقات الثلاثة أو باعتبار الحالات الثلاثة استعمال الانسان التقوى والايمان بينه

لا يهجر وان صحت الروايات الاخرى كانت خطأ من قائلها قالها بغير تحقيق بل لما أصابه من الحيرة والدهشة لعظيم ما شاهده من النبى صلى الله عليه وسلم من هذه الحالة الدالة على وفاته وعظيم المصاب به وخوف الفتن والضلال بعده أجرى

الهجير مجرى شدة الوجع وقول عمر رضي الله عنه حسبنا كتاب الله رد على من نازعه لا على أمر النبي صلى الله عليه وسلم والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم دعوني فالذي أنا فيه خير) معناه دعوني من النزاع واللغط الذي شرعتم فيه فالذي أنا فيه من مراقبة الله تعالى والتأهب للقائه والفكر في ذلك ونحوه أفضل مما أنتم فيه (قوله صلى الله عليه وسلم أخرجوا المشركين من جزيرة العرب) قال أبو عبيد قال الأصمعي جزيرة العرب ما بين أقصى عدن اليمن إلى ريف العراق في الطول وأما في العرض فمن جدة وما والاها إلى أطراف الشام وقال أبو عبيدة هي ما بين حفر أبي موسى إلى أقصى اليمن في الطول وأما في العرض فما بين رمل يبرين إلى منقطع السماوة وقوله حفر أبي موسى هو بفتح الحاء المهملة وفتح الفاء أيضا قالوا وسميت جزيرة لاحاطة البحار بها من نواحيها وانقطاعها عن المياه العظيمة وأصل الجزر في اللغة القطع وأضيفت إلى العرب لانها الارض التي كانت بايديهم قبل الاسلام وديارهم التي هي أوطانهم وأوطان اسلافهم وحكى الهروي عن مالك ان جزيرة العرب هي المدينة والصحيح المعروف عن مالك انها مكة والمدينة واليمامة واليمن وأنخذ هذا الحديث مالك والشافعي وغيرهما من العلماء فأوجبوا اخراج الكفار من جزيرة العرب وقالوا لا يجوز تمكينهم من سكناها ولكن الشافعي خص هذا الحكم ببعض جزيرة العرب وهو الحجاز وهو عنده مكة والمدينة واليمامة وأعمالها دون حديث اليمن وغيره مما هو من جزيرة العرب بدليل آخر منه هو في كتبه وكتب أصحابه قال العلماء ولا يمنع الكفار من التردد مسافرين في الحجاز

وبين نفسه وبينه وبين الناس وبينه وبين الله ولذلك بدل الايمان بالاحسان في المرتبة الثالثة اشارة الى ما قاله عليه الصلاة والسلام في تفسيره أو باعتبار المراتب الثلاث المبدا والوسط والمنتهى أو باعتبار ما ينبغي فانه ينبغي أن يترك المحرمات توقيا من العذاب والشبهات تحرزا عن الوقوع في الحرام وبعض المباحات تحفظا للنفس عن الخسة وتمرينا لها على دنس الطبيعة اه وختم الكلام بشعر بأن من فعل ذلك من المحسنين وانه يستحب المحبة الالهية وسيأتي مزيد لشرح حديث الباب ان شاء الله تعالى في الاشربة ﴿ (باب قوله) عز وجل (لا تسألوا) الرسول صلى الله عليه وسلم (عن أشياء ان تبد لكم) أي تظهر لكم (تسؤكم) والجملة الشرطية وما عطف عليها وهو وان تسألوا عنها صفة لاشياء ومعنى حين ينزل القرآن أي ما دام النبي صلى الله عليه وسلم في الحياة فانه قد يؤمر بسبب سؤالكم بتكاليف تسوءكم وتتعرضون لشدائد العقاب بالتقصير في أدائها وسقط لفظ باب قوله لغير أبي ذر ﴿ وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابي ذر حدثني (منذر بن الوليد بن عبد الرحمن الجارودي) بالجيم العبدي البصري قال (حدثنا أبي) الوليد قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن موسى بن أنس عن) أبيه (أنس) هو ابن مالك (رضي الله عنه) انه (قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة ما سمعت مثلها قط) وكان فيما رواه النضر بن شميل عن شعبة عند مسلم قد بلغه عن أصحابه شيء فخطب بسبب ذلك (قال لو تعلمون) من علامة الله وشدة عقابه يا هل الجرائم وأهوال القيامة (ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا قال) أنس (فغطى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وجوههم لهم خنين) بالحاء المعجمة للكشميهني أي صوت مرتفع من الانف بالبكاء مع غنة ولابي ذر عن الحموي والمستملي حنين بالحاء المهملة أي صوت مرتفع بالبكاء من الصدر ودون الانتحاب (فقال رجل) هو عبد الله بن حذافة أو قيس بن حذافة أو خارجة بن حذافة وكان يطعن فيه (من أبي قال) صلى الله عليه وسلم (أبوك) فلان) أي حذافة (فنزلت هذه الآية لا تسألوا عن أشياء ان تبد لكم تسؤكم) ﴿ وهذا الحديث أخرجه أيضا في الرقاق والاعتصام ومسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم والترمذي في التفسير والنسائي في الرقاق (رواه) أي حديث الباب (النضر) بن شميل فيما وصله مسلم (وروح بن عبادة) فيما وصله البخاري في الاعتصام كلاهما (عن شعبة) بن الحجاج باسناده وعند ابن جرير عن قتادة عن أنس ان النبي صلى الله عليه وسلم سألوه حتى أحفوه بالمسئلة فصعد المنبر فقال لا تسألوني اليوم عن شيء الا بينته لكم فاشفق الصحابة أن يكون بين يدي أمر قد حضر قال فجعلت لا التفت يمينا ولا شمالا الا وجدت كلا لافا رأسه في ثوبه يبكي فاذا رجل كان يلاحى فيدعى لغير أبيه فقال يا نبي الله من أبي قال أبوك حذافة ثم قام عمر فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا عائذا بالله من شر الفتن الحديث ﴿ وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (الفضل بن سهل) البغدادي قال (حدثنا أبو النضر) باسكان الضاد المعجمة هاشم بن القاسم الخراساني قال (حدثنا أبو خيثمة) بفتح الخاء المعجمة والمثلثة بينهما تحتية ساكنة زهير بن معاوية الجعفي الكوفي قال (حدثنا أبو الجويرية) بضم الجيم مصغرا حطان بكسر الحاء وتشديد الطاء المهملتين ابن خفاف بضم الخاء المعجمة وتخفيف الفاء الجرمي بفتح الجيم (عن ابن عباس رضي الله عنهما) أنه (قال كان قوم يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم استهزاء فيقول الرجل) له عليه الصلاة والسلام (من أبي ويقول الرجل تضل ناقته أين ناقتي فأنزل الله فيهم هذه الآية يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء ان تبد لكم تسؤكم حتى فرغ من الآية كلها) سقط ان تبد لكم تسؤكم في رواية أبي ذر ﴿ وهذا الحديث من أفراد البخاري وقيل نزلت في شأن الحج فعن علي لما نزلت ولله على الناس حج البيت قالوا يا رسول الله أفي كل عام فسكت فقالوا يا رسول الله أفي كل عام قال لا ولو قلت نعم لوجبت فأنزل الله عز وجل يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء ان تبد لكم تسؤكم رواه الترمذي وقال

لا يمكثون من الاقامة فيه أكثر من ثلاثة أيام قال الشافعي وموافقوه الا مكة وحرمها فلا يجوز تمكين كافر من دخوله بحال فان دخله في خفية وجب اخراجه فان مات ودفن فيه نبش وأخرج مالم يتغير هذا مذهب الشافعي وجماهير الفقهاء وجوز أبو حنيفة دخولهم الحرم وحجة الجماهير قول الله تعالى انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم) قال العلماء هذا أمر منه صلى الله عليه وسلم باجازة الوفود وضيافتهم واكرامهم تطييبا لنفوسهم وترغيبا لغيرهم من المؤلفة قلوبهم ونحوهم واعانة لهم على سفرهم قال القاضي عياض قال العلماء سواء كان الوفد مسلمين أو كفارا لان الكافر انما يقصد غالبا فيما يتعلق بمصالحنا ومصالحهم (قوله وسكت عن الثالثة أو قالها فانسيتها) الساكت هو ابن عباس والناسي سعيد بن جبير قال المهلب الثالثة هي تجهيز جيش اسامة رضي الله عنه قال القاضي عياض ويحتمل أنها قوله صلى الله عليه وسلم لا تتخذوا قبري وثنا بعد فقد ذكر مالك في الموطأ معناه مع اجلاء اليهود من حديث عمر رضي الله عنه وفي هذا الحديث فوائد سوى ما ذكرناه منها جواز كتابة العلم وقد سبق بيان هذه المسئلة مرات

حديث غريب ❁ هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام) يجوز كون جعل بمعنى سمى فيتعدى لاثنين أحدهما محذوف أي ما سمى الله حيوانا بحيرة ومنع أبو حيان كون جعل هنا بمعنى شرع أو وضع أو أمر وخرج الآية على التصيير وجعل المفعول الثاني محذوفا أي ما صير الله بحيرة مشروعة ❁ (وإذ قال الله) يا عيسى بن مريم أأنت قلت للناس معناه (يقول ٣ قال الله) غرضه أن لفظ قال الذي هو ماض بمعنى يقول المضارع لان الله تعالى انما يقول هذا القول يوم القيامة تو بيخا للنصارى وتقريعا ولا يؤيده قوله هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم وذلك في القيامة (واذ ههنا صلة) أي زائدة لأن اذ للماضي والقول في المستقبل وقال غيره اذ قد تجيء بمعنى اذا كقوله ولو ترى اذ فزعوا وقوله

ثم جزاك الله عني اذ جزى ❁ جنات عدن في السموات العلا

وصوب ابن جرير قول السدي ان هذا كان في الدنيا حين رفع الى السماء الدنيا ❁ (المائدة) في قوله هل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء (أصلها مفعولة) مراده أن لفظ المائدة وان كان على لفظ فاعلة فهو بمعنى مفعولة يعني ممدودة لان مادة أصله ميد قلبت الياء ألفا لتحركها وانفتاح ما قبلها والمفعول منها للمؤنث ممدودة (كعيشة راضية) وان كانت على وزن فاعلة فهي بمعنى مرضية لامتناع وصف العيشة بكونها راضية وانما لرضا وصف صاحبها (وتطليقة بائنة) التمثيل بهذه غير واضح لأن لفظ بائنة هنا على أصله بمعنى قاطعة لأن التطليقة البائنة تقطع حكم العقد (والمعنى) من حيث اللغة (مبديهم اصاحبها من خير) يعني امتير بهم الأزمادة بميده لغة في مار يمير من الميرة ومن حيث الاشتقاق (يقال مادني يميدني) من باب فعل يفعل بفتح العين في الماضي وكسرها في المستقبل وقال أبو حاتم المائدة الطعام نفسه والناس يقولون الخوان اه لكن قال في الصحاح المائدة خوان عليه طعام فاذا لم يكن عليه طعام فليس بمائدة وانما هو خوان (وقال ابن عباس) رضي الله عنهما فيما رواه ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عنه في قوله تعالى يا عيسى اني (متوفيك) معناه (ممتك) وهذه الآية من سورة آل عمران قيل وذكرها هنا لمناسبة فلما توفيتني وكلاهما في قصة عيسى ❁ وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) التبوذكي البصري قال (حدثنا ابراهيم بن سعد) بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري أبو اسحق المدني نزيل بغداد (عن صالح بن كيسان) بفتح الكاف المدني مؤدب ولد عمر بن عبد العزيز (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (عن سعيد بن المسيب) بن حزن القرشي المخزومي قال ابن المديني لا أعلم في التابعين أوسع علما منه أنه (قال البحيرة التي يمنع درها للطواغيت) أي لانها لاجل الاصنام (فلا يحلبها أحد من الناس) ذكر أو أنثى وخص أبو عبيدة المنع بالنساء دون الرجال وقال غيره البحيرة فعيلة بمعنى مفعولة واشتقاقها من البحر وهو الشق يقال بحر ناقته اذا شق اذنها واختلف فيها فقيل هي الناقة تنتج خمسة أبطن آخرها ذكر فتشق أذنها وتترك فلا تركب ولا تحلب ولا تطرد عن مرعى ولا ماء (والسائبة) بوزن فاعلة بمعنى مسيبة (كانوا يسيبونها لآلهتهم) لاجلها تذهب حيث شاءت (لا يحمل عليها شئ) ولا تحبس عن مرعى ولا ماء وذلك أن الرجل كان اذا مرض أو غاب له قريب نذر ان شفاه الله أو سلمه أو قدم غائبه فناقته سائبة فهي بمنزلة البحيرة وقيل هي من جميع الانعام (قال) أي سعيد بن المسيب بالسند المذكور (وقال أبو هريرة) رضي الله تعالى عنه (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيت عمرو بن عامر الخزاعي) بضم الخاء المعجمة وتخفيف الزاي وسبق في باب اذا انفلتت الدابة في الصلاة ورأيت فيها عمرو بن لحي بضم اللام وفتح الحاء المهملة قال الكرماني عامر اسم ولحي لقب أو بالعكس أو أحدهما اسم الجد وقال البرماوي انما هو عمرو بن لحي ولحي اسمه ربيعة بن حارثة بن عمرو اه وعند أحمد من حديث ابن مسعود مرفوعا ان أول من سيب السوائب وعبد

وذكرنا أنه جاء فيها حديثان مختلفان فان السلف اختلفوا فيها ثم أجمع من بعدهم على جوازها وبينا تاويل حديث المنع ومنها جواز استعمال المجاز لقوله صلى الله عليه وسلم اكتب لكم أي آمر بالكتابة ومنها ان الامراض ونحوها لا تنافي النبوة ولا تدل على سوء الحال

﴿ حدثنا يحيى بن يحيى التميمى ومحمد بن رمح بن المهاجر قالا أخبرنا الليث ح وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عبيد الله ابن عبد الله عن ابن عباس انه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقضه عنها

* حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك ح وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة وعمرو الناقد واسحق بن ابراهيم عن ابن عيينة ح وحدثنى حرملة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرنى يونس ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم وعبد بن حميد قالا أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر ح وحدثنا عثمان بن أبى شيبة حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن بكر بن وائل كلهم عن الزهرى باسناد الليث ومعنى حديثه

(قوله قال أبو اسحق ابراهيم حدثنا الحسن بن بشر حدثنا سفيان بهذا الحديث) معناه ان أبا اسحق صاحب مسلم ساوى مسلما فى رواية هذا الحديث عن واحد عن سفيان بن عيينة فعلا هذا الحديث لابى اسحق برجل

(قوله من اختلافهم واعلامهم) هو بفتح العين المهملة واسكانها والله أعلم

* (كتاب النذر) *

(قوله استفتى سعد بن عبادة رسول الله صلى الله عليه وسلم فى نذر كان على أمه توفيت قبل أن تقضيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقضه عنها) أجمع المسلمون على صحة النذر ووجوب الوفاء به اذا كان الملتزم طاعة فان نذر معصية أو مباحا كدخول السوق لم ينعقد نذره ولا كفارة عليه عندنا وبه قال جمهور العلماء وقال أحمد وطائفة فيه كفارة يمين (وقوله صلى الله عليه وسلم فاقضه عنها)

الاصنام أبو خزاعة عمرو بن عامر وعند عبد الرزاق من حديث زيد بن أسلم مرفوعا عمرو بن لحى أخو بنى كعب قال ابن كثير فعمرو هذا هو ابن لحى بن قمعة أحد رؤساء خزاعة الذين ولوا البيت بعد جرهم وعند ابن جرير عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا أكتم بن الجون يا أكتم رأيت عمرو بن لحى بن قمعة بن خندف (بجر قصبه) بضم القاف وسكون الصاد المهملة وبعدها موحدة يعنى أمعاءه (فى النار كان أول من سيب السوائب) قال سعيد بن المسيب مما هو موقوف مدرج لا مرفوع (والوصيلة) فعيلة بمعنى فاعلة هى (الناقة البكر تبكر) أى تبادر (فى أول نتاج الابل) بأنثى (ثم تثنى) بفتح المثلثة وتشديد النون المكسورة (بعد بأنثى) ليس بينهما ذكر (وكانوا يسيبونهم) ولابى ذر يسيبونها أى الوصيلة (لطواغيتهم) بالمثناة الفوقية من أجل (ان وصلت) بفتح الواو فى الفرع كأصله وفى نسخة بضمها (احداهما) أى احدى الانثيين (بالانثى) (الاخرى ليس بينهما ذكر) ويجوز كسر الهمزة من ان وصلت وهو الذى فى الفرع ولم يضبطها فى الاصل وقيل الوصيلة من جنس الغنم فقيل هى الشاة تنتج سبعة أبطن عناقين عناقين فاذا ولدت فى آخرها عناقا وجديا قيل وصلت أخاها فحرم مجرى السائبة وقيل غير ذلك (والحام) هو (فحل الابل يضرب الضراب المعدود) فينتج من صلبه بطن بعد بطن الى عشرة أبطن (فاذا قضى ضرابه ودعوه) بتخفيف الدال ولابى ذر ودعوه بتشديدها (للطواغيت) أى تركوه لاجل الطواغيت (وأعفوه من الحمل فلم يحمل عليه شئ وسموه الحامى) لانه حمى ظهره وقيل الحمام الفحل يولد لولده وقيل الذى يضرب فى ابل الرجل عشر سنين (وقال أبو اليمان) الحكم بن نافع ولابى ذر قال لنا أبو اليمان (أخبرنا شعيب) هو ابن أبى حمزة الحمصى (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب أنه قال (سمعت سعيدا) يعنى ابن المسيب (قال يخبرهم هذا) بتحتية مضمومة فخاء معجمة ساكنة فموحدة من الاخبار أى سعيد بن المسيب يخبر الزهرى ولابى ذر عن الحموى والمستملى قال يخبرهم هذا بموحدة مفتوحة فخاء مهملة ففتحتية ساكنة اشارة الى تفسير البحيرة وغيرها كما فى رواية ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن الزهرى (قال) أى سعيد بن المسيب (وقال أبو هريرة) رضى الله عنه (سمعت النبى صلى الله عليه وسلم نحوه) أى المذكور فى الرواية السابقة وهو قوله البحيرة التى يمنع درها للطواغيت (ورواه) أى الحديث المذكور (ابن الهاد) يزيد بن عبد الله بن أسامة الليثى (عن ابن شهاب) الزهرى (عن سعيد) هو ابن المسيب (عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه) انه قال (سمعت النبى صلى الله عليه وسلم) وهذا رواه ابن مردويه من طريق حميد بن خالد الموصلى عن ابن الهاد ولفظه رأيت عمرو بن عامر الخزاعى يجر قصبه فى النار وكان أول من سيب السوائب والسائبة التى كانت تسيب فلا يحمل عليها شئ الى آخر التفسير المذكور وقال الحافظ بن كثير فيما رأيته فى بعض التفاسير أراد البخارى أن يزيد بن عبد الله بن الهاد رواه عن عبد الوهاب بن بخت عن الزهرى كذا حكاه شيخنا أبو الحجاج المزى فى الاطراف وسكت ولم ينبه عليه وفيما قاله الحاكم نظر فان الامام أحمد وأبا جعفر بن جرير رويا من حديث الليث بن سعد عن ابن الهاد عن الزهرى نفسه والله أعلم * وبه قال (حدثنى) بالافراد (محمد بن أبى يعقوب) اسحق (أبو عبد الله الكرمانى) بكسر الكاف وضبطه النووى بفتحها والاول هو المشهور قال (حدثنا حسان بن ابراهيم) بن عبد الله الكرمانى أبو هشام العنزى بنون مفتوحة بعدها زاى مكسورة قال (حدثنا يونس) بن يزيد الأيلى (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب (عن عروة) بن الزبير ابن العوام (أن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيت جهنم) حقيقة أو عرض عليه مثالها وكان ذلك فى كسوف الشمس (يحطم) بكسر الطاء أى يأكل (بعضها بعضا ورأيت عمرا) هو ابن عامر الخزاعى (يجر قصبه) بضم القاف وسكون المهملة أمعاءه أى فى النار وسقط للعلبى (وهو

* وحدثني زهير بن حرب واسحق بن ابراهيم قال اسحق أخبرنا وقال زهير حدثنا جرير عن منصور عن عبد الله بن مرة عن عبد الله بن عمر) * * دليل لقضاء الحقوق الواجبة على الميت فاما الحقوق المالية فمجمع عليها وأما البدنية ففيها خلاف قدمناه في مواضع من هذا

أوّل من سيب السوائب) وقد سبق هذا الحديث مطولا في أبواب العمل في الصلاة من وجه آخر عن يونس ابن يزيد * هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (وكنت عليهم شهيدا) رقيبا كالشاهد لم أمكنهم من هذا القول الشنيع وهو المذكور في قوله تعالى أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي الهين من دون الله فضلا عن أن يعتقدوه (مادمت فيهم فلما توفيتني) أي بالرفع الى السماء لقوله تعالى الى متوفيك ورافعك والتوفي أخذ الشيء وافيا والموت نوع منه (كنت أنت الرقيب عليهم) المراقب لاحوالهم فتمنع من أردت عصمته بأدلة العقل والآيات التي أنزلت اليهم (وأنت على كل شيء شهيد) مطلع عليه مراقب له قال في فتوح الغيب فان قلت اذا كان الشهيد بمعنى الرقيب فلم عدل عنه الى الرقيب في قوله تعالى كنت أنت الرقيب عليهم مع أنه ذيل الكلام بقوله وأنت على كل شيء شهيد وأجاب بانه خولف بين العبارتين ليميز بين الشهيدين والرقيبين فكون عيسى عليه السلام رقيبا ليس كرقيب الذي يمنع ويلزم بل هو كالشاهد على المشهود عليه ومنعه بمجرد القول وانه تعالى هو الذي يمنع منع الزام بنصب الادلة وانزال البينات وارسال الرسل وسقط لابي ذر قوله فلما توفيتني الخ وقال بعد قوله مادمت فيهم الآية * وبه قال (حدثنا أبو الوليد) هشام بن عبد الملك قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (أخبرنا المغيرة بن النعمان) النخعي الكوفي (قال سمعت سعيد بن جبير) الاسدي مولاهم الكوفي (عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما) أنه (قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا أيها الناس انكم محشورون) أي مجموعون يوم القيامة (الى الله) تعالى حال كونكم (حفاة عراة غرلا) بضم الغين المعجمة وسكون الراء جمع أغرل وهو الاقلف والغرلة القلفة التي تقطع من ذكر الصبي قال ابن عبد البر يحشر الآدمي عاريا وكل من الاعضاء ما كان له يوم ولد فان قطع له شيء يرد حتى الاقلف وقال أبو الوفاء بن عقيل حشفة الاقلف موقاة بالقلفة فلما أزالوها في الدنيا أعادها الله في الآخرة ليذيقها من حلاوة فضله وسقط لابي ذر عراة (ثم قال) عليه الصلاة والسلام ولابي ذر عن الكشميهني ثم قرأ (كما بدأنا أول خلق نعيده وعدا علينا انا كنا فاعلين الى آخر الآية) قال في شرح المشكاة ان قيل سياق الآية في اثبات الحشر والنشر للمعنى فوجدكم عن العدم كما أوجدناكم أولا عن العدم فكيف يستشهد بها للمعنى المذكور وأجاب بان سياق الآية دل على اثبات الحشر واشارتها على المعنى المراد من الحديث فهو من باب الادماج (ثم قال) عليه الصلاة والسلام (ألا) بالتخفيف للاستفتاح (وان أول الخلائق يكسى يوم القيامة ابراهيم) الخليل صلى الله عليه وسلم لانه أول من عرى في ذات الله حين أرادوا القاءه في النار ولا يلزم من أوليته لذلك تفضيله على نبينا صلى الله عليه وسلم لانا نقول اذا استأثر الله عبدا بفضيلة على آخر واستأثر المستأثر عليه على المستأثر بتلك الواحدة بغيرها أفضل منها كانت الفضيلة له فلا ينبغي لنبينا صلى الله عليه وسلم التي يكسانها بعد الخليل حلة خضراء وهي حلة الكرامة بقربنة اجلاسه عند ساق العرش فهي أعلى وأكمل فتجبر بنفاستها ما فاتت من الاولية ولا خفاء بأن منصب الشفاعة حيث لا يؤذن لاحد غير نبينا فيه لم يبق سابقة ولا لاولية ولا فضيلة لذوي الفضائل الا أتت عليها وكم له من فضائل مختصة به لم يسبق اليها ولم يشاركه فيها (ألا) بالتخفيف أيضا (وانه يجاء) بضم الياء وفتح الجيم (برجال من أمتي فيؤخذ بهم ذات الشمال) جهة النار (فأقول يا رب أصيحابي) بضم الهمزة وفتح المهملة تصغير اصحاب يدل على التقليل والمراد انهم تأخروا عن بعض الحقوق وتصرفوا فيها أو من ارتد من جفاة الاعراب ولابي ذر عن الكشميهني أصحابي بالتكبير (فيقال انك لا تدري ما أحدثوا بعدك فأقول كما قال العبد الصالح) عيسى صلى الله عليه وسلم (وكنت عليهم شهيدا مادمت فيهم فلما توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم) زاد أبو ذر وأنت على كل شيء شهيد * وهذا موضع الترجمة على ما لا يخفى (فيقال ان هؤلاء لم يزالوا مرتدين على أعقابهم

قضاء النذر الواجب على الميت اذا كان غير مالي ولا اذا كان ماليا ولم يخلف تركة لكن يستحب له ذلك وقال أهل الظاهر يلزمه ذلك لحديث سعد هذا ورد بأنا ان الوارث لم يلتزمه فلا يلزم وحديث سعد يحتمل انه قضاه من تركتها أو تبرع به وليس في الحديث تصريح بالزامه ذلك والله أعلم

قال أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما يهانا عن النذر ويقول انه لا يرد شيأ وانما يستخرج به من الشحيح * حدثنا محمد بن يحيى حدثنا يزيد ابن ابي حكيم عن سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال النذر لا يقدم شيأ ولا يؤخره وانما يستخرج به من البخيل * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا غندر عن شعبة ح وحدثنا محمد بن مثنى وابن بشار واللفظ لابن مثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن منصور عن عبد الله بن مرة عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن النذر وقال انه لا يأتي بخير وانما يستخرج به من البخيل * وحدثني محمد بن رافع حدثنا يحيى بن آدم حدثنا مفضل ح وحدثنا محمد بن مثنى وابن بشار قالا حدثنا عبد الرحمن عن سفيان كلاهما عن منصور بهذا الاسناد نحو حديث جرير * وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد العزيز بن يعني الدراوردي عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تنذروا فان النذر لا يغني من القدر شيأ وانما يستخرج به من البخيل * وحدثنا محمد بن مثنى وابن بشار قالا حدثنا محمد ابن جعفر حدثنا شعبة قال سمعت العلاء يحدث عن

منذ) بالنون ولابي ذر عن الكشميهني مذ (فارقتهم) لم يرد به خواص الصحابة الذين لزموه وعمروا بصحبته فقد صانهم الله تعالى وعصمهم من ذلك وانما ارتد قوم من جفاة الاعراب من المؤلفة قلوبهم ممن لا بصيرة له في الدين * وهذا الحديث يأتي ان شاء الله تعالى في الرقاق بعون الله تعالى وقوته * (باب قوله) عز وجل (ان تعذبهم فانهم عبادك) أي ان عذبتهم فلا تعذب الا عبادك ولا اعتراض على المالك فيما يتصرف فيه من ملكه وهم يستحقون ذلك حيث عبدوا غيرك (وان تغفر لهم فانك أنت العزيز الحكيم) ان قيل كيف جاز أن يقول وان تغفر لهم فتعرض بسؤاله العفو عنهم مع علمه انه تعالى قد حكم بأنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة أجيب بان هذا ليس بسؤال وانما هو كلام على طريق اظهار قدرته تعالى على ما يريد وعلى مقتضى حكمه وحكمته ولذا قال فانك أنت العزيز الحكيم تنبيها على انه لا امتناع لاحد من عزته ولا اعتراض في حكمه وحكمته فان عذبت فعدل وان غفرت ففضل قال

أذنبت ذنبا عظيما * وأنت للعفو أهل * فان عفوت ففضل * وان جزيت فعدل

وعدم غفران الشرك مقتضى الوعيد فلا امتناع فيه لذاته وسقط قوله وان تغفر لهم الخ لابي ذر وقال بعد قوله فانهم عبادك الآية * وبه قال (حدثنا محمد بن كثير) العبدي البصري قال (حدثنا) ولابي ذر أخبرنا (سفيان) الثوري قال (حدثنا) ولابي ذر أخبرنا (المغيرة بن النعمان) النخعي (قال حدثني) بالافراد (سعيد بن جبير) الاسدي مولاهم (عن ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما (عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال انكم محشورون) أي يوم القيامة وزاد في الرواية السابقة الى الله (وان ناسا) ولابي ذر عن الكشميهني وان رجالا (يؤخذ بهم ذات الشمال) جهة النار (فأقول كما قال العبد الصالح) عيسى بن مريم صلى الله عليه وسلم (وكنت عليهم شهيدا مادمت فيهم الى قوله العزيز الحكيم) فان قلت ما وجه مناسبة العزيز الحكيم بعد التعذيب والمغفرة والنظر الى القسم الآخر الغفور أنسب ظاهرا أجيب بان مجموع الوصفين لمجموع الحكمين كأنه قال ان تعذبهم فانهم عبادك ولا يفوتك ولا يؤدك تعذيبهم وان تغفر لهم فانك أنت الحكيم الذي لا يفعل الا بمقتضى الحكمة لا بالنظر الى أنهم يستحقون المغفرة بل باعتبار أن فعلك لا يكون الا على وجه الصواب * وهذا الحديث أخرجه أيضا في الرقاق وأحاديث الانبياء ومسلم في صفة القيامة والترمذي في الزهد والنسائي في الجنائز والتفسير * (سورة الانعام) * عن ابن عباس فيما رواه الطبراني نزلت سورة الانعام بمكة ليلا جملة حولها سبعون ألف ملك يجأرون حولها بالتسبيح وروى الحاكم في مستدركه عن جعفر بن عون حدثنا اسمعيل بن عبد الرحمن حدثنا عبد المنكدر عن جابر لما نزلت سورة الانعام سبح رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال لقد شيع هذه السورة ما بين الافق ثم قال هذا صحيح على شرط مسلم فان اسمعيل هو السدي قال الذهبي لا والله لم يدرك جعفر السدي وأظن هذا موضوعا وعند ابن مردويه عن أنس بن مالك مرفوعا نزلت سورة الانعام معها موكب من الملائكة سد ما بين الخافقين لهم زجل بالتسبيح والارض بهم ترتج ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سبحان الله الملك العظيم (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبي ذر (قال ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما فيما وصله ابن أبي حاتم من طريق ابن جريج عن عطاء عنه (ثم لم تكن فتنتهم) أي (معذرتهم) أي التي يتوهمون أنهم يتخلصون بها وسقط ثم لم تكن لغير أبي ذر وقال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم أيضا في قوله تعالى وهو الذي أنشأ جنات (معروشات) أي (ما يعرش من الكرم وغير ذلك) وسقط هذا لابي ذر وقال ابن عباس أيضا فيما وصله ابن أبي حاتم في قوله تعالى (حمولة) وفرشا هي (ما يحمل عليها) كذا في اليونينية بحمل بالتحتية وسقطت في فرعها أي الانقال وفي قوله (وللبسنا) عليهم (لشبهنا) عليهم فيقولون ما هذا الا بشر

(قوله أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما ينهانا عن النذر ويقول انه لا يرد شيأ وانما يستخرج به من الشحيح) وفي رواية عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن النذر وقال انه لا يأتي بخير وانما يستخرج به من البخيل وفي رواية أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تنذروا فان النذر لا يغني من القدر شيأ وانما يستخرج به من البخيل

مشكم

أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن النذر وقال انه لا يرد من القدر وانما يستخرج به من البخيل * حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وعلي بن حجر قالوا حدثنا اسمعيل وهو ابن جعفر عن عمرو وهو ابن أبي عمرو عن عبد الرحمن الاعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان النذر لا يقرب من ابن آدم شيأ لم يكن الله عز وجل قدره له لكن النذر يوافق القدر فيخرج بذلك من البخيل ما لم يكن البخيل يريد أن يخرج * وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن القاري وعبد العزيز يعني الدراوردي كلاهما عن عمرو بن أبي عمرو بهذا الاسناد مثله

مثلكم وفي قوله تعالى (ويتأون) عنه (يتباعدون) عنه أي عن أن يؤمنوا به عليه الصلاة والسلام وفي (تبسل) من قوله أن تبسل نفس (تفضح) وفي قوله (ابسلوا) أي (افضحوا) بهمز مضمومة وكسر الضاد المعجمة ولابي ذر فضحوا بغير همز وفي قوله تعالى والملائكة (باسطوا أيديهم البسط الضرب) من قوله تعالى لئن بسطت الي يدك لتقتلني وليس البسط الضرب نفسه وفي قوله قد (استكثرتم) أي (أضللتم كثيرا) منهم وكذلك قال مجاهد والحسن وقتادة ولابي ذر وقوله استكثرتم من الانس وسقط لغيره وفي قوله (ذرأ) ولابي ذر مما ذرأ (من الحرث) قال (جعلوا لله من ثمراتهم ومالهم نصيبا وللشيطان والاوثان نصيبا) وروى انهم كانوا يصرفون ما عينوه لله الى الضيفان والمساكين والذي لاوثانهم ينفقونه على سدنتها ثم ان أرواما عينوه لله أزكى بذلوه لآلهتهم وان رأوا مالآلهتهم أزكى تركوه لها حبا لها وفي قوله مما ذرأ أتنبيه على فرط جهالتهم فانهم أشركوا الخالق في خلقه جماد الا يقدر على شئ ثم يرجعون عليه بان جعلوا الزاكي له وسقط لغير أبي ذر لفظ مما من قوله مما ذرأ وقال ابن عباس أيضا في قوله تعالى على قلوبهم (أكنة) أن يفقهوه (واحدها كنان) وهو ما يستر الشئ وهذا ثابت لابي ذر عن المستملي ساقط لغيره وفي قوله (أما) بادغام الميم في الاخرى وحذفها من الكتابة ولابي ذر أم ما (اشتملت) عليه أرحام الانثيين (يعني هل تشتمل الا على ذكر أو أنثى فلم تحرمون بعضا وتحلون بعضا) وورد عليهم في قولهم ما في بطون هذه الانعام خالصة لذكورنا ومحرم على أزواجنا وفي قوله أودما (مسفوحا) أي (مهراقا) يعني مصبوبا كالدم في العروق لا كالكبد والطحال وهذا ثابت للكشميهني ساقطا لغيره وفي قوله (صدف) أي (أعرض) عن آيات الله وفي قوله تعالى (أبلسوا) من قوله تعالى فاذا هم مبلسون أي (أو يسوا) بضم الهمزة مبنيا للمفعول ولابي ذر عن الحموي والمستملي أيسوا بفتح الهمزة وإسقاط الواو مبنيا للفاعل من أيس اذا انقطع رجاؤه وفي قوله (أبسلوا) بما كسبوا أي (أسلموا) أي الى الهلاك بسبب أعمالهم القبيحة وعقائدهم الزائغة وقد ذكر هذا قريبا بغير هذا التفسير وفي قوله في سورة القصص (سرمدا) الى يوم القيامة أي (دائما) قيل وذكره هنا لمناسبة قوله في هذه السورة وجاعل الليل سكنا وفي قوله (استهوته) أي (أضلته) الشياطين وفي قوله ثم أنتم (تمترون) أي (تشكون) وفي قوله وفي آذانهم (وقر) أي (صمم وأما الوقر) بكسر الواو (فانه الحمل) بكسر الحاء المهملة وسقط لغير أبي ذر فانه وقوله (أساطير) الاولين (واحدها أسطورة) بضم الهمزة وسكون السين وضم الطاء (واسطارة) بكسر الهمزة وفتح الطاء وبعدها ألف (وهي الترهات) بضم الفوقية وتشديد الراء أي الاباطيل وقوله (البأساء) في قوله فأخذناهم بالبأساء (من البأس) وهو الشدة (ويكون من البؤس) بالضم وهو ضد النعيم وقوله أو (جهرة) أي (معاينة) وقوله (الصور) بضم الصاد وفتح الواو في قوله يوم ينفخ في الصور أي (جماعة صورة) أي يوم ينفخ فيها فتحيا (كقوله سور وتسور) بالسين المهملة فيهما قال ابن كثير والصحيح ان المراد بالصور القرن الذي ينفخ فيه اسرافيل عليه السلام للاحاديث الواردة فيه وقوله (ملكوت) بفتح التاء في اليونينية في قوله تعالى وكذلك نري ابراهيم ملكوت السموات والارض أي (ملك) وقيل الواو والتاء زائدتان (مثل رهبوت) كذا في نسخة آل ملك بكسر ميم مثل والاضافة للتالية والذي في اليونينية مثل بفتح الميم والمثلثة وتنوين اللام ورهبوت رفع (خير من رحوت) أي في الوزن (وتقول ترهب خير من أن ترحم) ولابي ذر ملكوت وملك رهبوت رحوت والصواب الاول فانه فسر ملكوت بملك وأشار الى أن وزن لملكوت مثل رهبوت ورحوت ويؤيده قول أبي عبيدة في تفسيره الآية حيث قال أي ملك السموات والارض خرجت مخرج قولهم في المثل رهبوت خير من رحوت أي رهبة خير من رحمة وقوله فلما (جن) عليه الليل أي (أظلم) وقوله (تعالى) مما يصفون أي (علا) وهذا ثابت لابي ذر ساقط لغيره كقوله (وان تعدل) كل عدل

وفي رواية أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن النذر وقال انه لا يرد من القدر) قال المازري يحتمل ان يكون سبب النهي عن النذر كون الناذر يصير ما التزمه فيأتي به تكلفا بغير نشاط قال ويحتمل أن يكون سببه كونه يأتي بالقربة التي التزمها في نذره على صورة المعاوضة للامر الذي طلبه فينقص أجره وشأن العبادة أن تكون متمحضة لله تعالى قال القاضي عياض ويحتمل أن النهي لكونه قد يظن بعض الجهلة ان النذر يرد القدر ويمنع من حصول المقدر فنهي عنه خوفا من جاهل يعتقد ذلك وساق الحديث يؤيد هذا والله أعلم وأما قوله صلى الله عليه وسلم انه لا يأتي بخير فمعناه انه لا يرد شيأ من القدر كما بينه في الروايات الباقية وأما قوله صلى الله عليه وسلم يستخرج به من البخيل فمعناه انه لا يأتي بهذه القربة تطوعا محضا مبتدأ وانما يأتي بها في مقابلة شفاء المريض وغيره مما تعلق النذر عليه ويقال نذر ينذر بكسر الذال

وحدثني زهير بن حرب وعلي بن حجر السعدي واللفظ لزهير قالا حدثنا اسمعيل بن ابراهيم حدثنا أيوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين قال كانت ثقيف (١١٢) حلفاء لبني عقيل فأسرت ثقيف رجلين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأسر أصحاب

رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من بني عقيل وأصابوا معه العضباء فأتى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في الوثاق قال يا محمد فأتاه فقال ما شأنك فقال بم أخذتني وبم أخذت سابقة الحاج فقال اعظاما لذلك أخذتك بجريرة حلفائك ثقيف ثم انصرف عنه فناداه فقال يا محمد يا محمد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم رحيما رقيقا فرجع اليه فقال ما شأنك قال اني مسلم قال لو قلتها وأنت تملك أمرك أفلحت كل الفلاح ثم انصرف فناداه فقال يا محمد يا محمد فأتاه فقال ما شأنك قال اني جائع فاطعمني وظمآن فاسقني قال هذه حاجتك ففدي بالرجلين

لا يؤخذ منها أي (تقسط) بضم الفوقية من الاقساط وهو العدل والضمير في ان تعدل يرجع الى النفس الكافرة المذكورة قبل (لا يقبل منها في ذلك اليوم) هو يوم القيامة لان التوبة انما تنفع في حال الحياة قبل الموت وقوله وان تعدل الخ ثابت لابي ذر وفي قوله والشمس والقمر حسبانا (يقال على الله حسبانه أي حسابه) كشهبان وشهاب أي بحيث يان بحساب متقن مقدر لا يتغير ولا يضطرب بل كل منهما له منازل يسكنها في الصيف والشتاء فيترتب على ذلك اختلاف الليل والنهار طولا وقصرا (ويقال حسبانا) أي (مراعى) أي سهاما (ورجوما للشياطين) وسقط قوله ويقال لابي ذر * وقوله (مستقر) في قوله تعالى أنشأكم من نفس واحدة فمستقر أي (في الصلب ومستودع في الرحم) كذا وقع هنا ومثله قول أبي عبيدة مستقر في صلب الاب ومستودع في رحم الام وكذا أخرجه عبد بن حميد من حديث محمد بن الحنفية وقال معمر عن قتادة عن عبد الرزاق مستقر في الرحم ومستودع في الصلب وأخرج سعيد بن منصور مثله من حديث ابن عباس باسناد صحيح وأخرج عبد الرزاق عن ابن مسعود قال مستقرها في الدنيا ومستودعها في الآخرة وعند الطبراني من حديثه المستقر الرحم والمستودع الارض وقوله (القنو) في قوله ومن النخل من طلعها قنوان أي (العذق) بكسر العين المهملة وسكون الذال المعجمة آخره قاف وهو العرجون بما فيه من الشماريخ (والاثنان قنوان) بكسر القاف (والجماعة أيضا قنوان) فيستوي فيه التثنية والجمع نعم يظهر الفرق بينهما في رواية أبي ذر حيث تكرر عنده صنوان مع كسر نون الاولى ورفع الثانية التي هي نون الجمع الجاري عليها الاعراب تقول في التثنية هذان قنوان بالكسر وأخذت قنوين في النصب وضربت بقنوين في الجر فتقلب ألف التثنية فيهما وتقول في الجمع هذه قنوان بالرفع لانه في حالة الرفع وأخذت قنوانا بالنصب وضربت بقنوان بالجر ولا تتغير فيه الالف والاعراب يجري على النون ويحصل الفرق أيضا بالاضافة فان نون التثنية تحذف دون نون الجمع وسقطت قنوان الثانية لغير أبي ذر (مثل صنو وصنوان) في التثنية والجمع والكسر في التثنية والحركات الثلاث في الجمع وهو بكسر الصاد المهملة وسكون النون وأصله أن تطلع نخلتان من عرق واحد ولابي ذر وصنوان بالرفع والتنوين وهذه التفاسير المذكورة مقدم بعضها على بعض في بعض النسخ ومؤخر في أخرى وساقط بعضها من بعض * (هذا باب) بالتنوين في قوله تعالى (وعنده مفاتح الغيب لا يعلمها الا هو) المفاتح جمع مفتح بفتح الميم وهو الخزانة أو جمع مفتح بكسر الميم وهو المفتاح بانبات الالف وجمعه مفاتيح بياء بعد الالف وقرأ بها ابن السميفع الرفع وهو الآلة التي يفتح بها فعلى الاول يكون المعنى وعنده خزائن الغيب وهذا منقول عن السدي فيما رواه الطبري وعلى الثاني يكون قد جعل للغيب مفاتيح على طريق الاستعارة لان المفاتيح هي التي يتوصل بها الى ما في الخزائن المرتوق منها بالاغلاق فمن علم كيف يفتح بها ويتوصل الى ما فيها فهو عالم وكذلك ههنا ان الله تعالى لما كان عالما بجميع المعلومات ما غاب منها وما لم يغب عبر عنه بهذه العبارة اشارة الى انه هو المتوصل الى المغيبات وحده لا يتوصل اليها غيره وهذا هو الفائدة في التعبير بعند وفيه رد على المنجم المخذول الذي يدعي علم الغيب والفلسفي المطرود الذي يزعم ان الله تعالى لا يعلم الجزئيات وجوز الواحدي أن يجمع مفتح بفتح الميم على انه مصدر بمعنى الفتح أي وعنده فتوح الغيب أي يفتح الغيب على من يشاء من عباده ويطلق المفتاح على المحسوس والمعنوي وفي حديث أنس مما صححه ابن حبان ان من الناس مفاتيح للخير * وبه قال (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) بن يحيى القرشي العامري الاويسي قال (حدثنا ابراهيم بن سعد) بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (عن سالم بن عبد الله عن أبيه) عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مفاتح الغيب) بوزن مساجد أي خزائن الغيب (خمس

في المضارع وضمها لغتان (قوله عن أبي المهلب) هو بضم الميم وفتح الهاء واللام المشددة اسمه عبد الرحمن بن عمرو وقيل معاوية ابن عمرو وقيل عمرو بن معاوية وقيل النضر بن عمرو الجرمي البصري والله أعلم (قوله سابقة الحاج) يعني ناقته العضباء وسبق في كتاب الحج بيان العضباء والقصواء والجدعاء وهل هن ثلاث أم واحدة (قوله صلى الله عليه وسلم أخذتك بجريرة حلفائك) أي بجنايتهم (قوله صلى الله عليه وسلم للاسيرين قال اني مسلم لو قلتها وأنت تملك أمرك أفلحت كل الفلاح الى قوله ففدي بالرجلين) معناه لو قلت كلمة الاسلام قبل الاسر حين كنت مالك أمرك أفلحت كل الفلاح لانه لا

قال وأسرت امرأة من الانصار وأصيبت العضباء فكانت المرأة في الوثاق وكان القوم يريحون نعمهم بين يدي بيوتهم فانفلتت ذات ليلة من الوثاق فأتت الابل فجعلت اذا دنت من البعير رغا فتركته حتى تنتهي الى العضباء فلم ترغ قال (١١٣) وهي ناقة منوقة فقعدت في عجزها ثم زجرتها فانطلقت وندروا بها فطلبوها فأعجزتهم قال ونذرت لله عز وجل ان نجاها الله عليها لتنحرنها فلما قدمت المدينة رآها الناس فقالوا العضباء ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت انها نذرت ان نجاها الله عليها لتنحرنها فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا ذلك له فقال سبحان الله بئس ما جزتها نذرت لله ان نجاها الله عليها لتنحرنها لا وفاء

لا يعلمها الا الله فمن ادعى علم شئ منها فقد كفر بالقرآن العظيم وذكر خمسا وان كان الغيب لا يتناهى لان العدد لا ينفي زائدا عليه أولان هذه الخمس هي التي كانوا يدعون علمها (ان الله عنده علم الساعة) أي علم قيامها فلا يعلم ذلك نبي مرسل ولا ملك مقرب لا يجليها وقتها الا هو ومن ثم أنكر الداودي على الطبري دعواه أنه بقي من الدنيا من هجرة المصطفى نصف يوم وهو خمسمائة عام قال وتقوم الساعة لان دعواه مخالفة لصريح القرآن والسنة ويكفي في الرد عليه أن الامر وقع بخلاف ما قال فقد مضت خمسمائة سنة ثم ثلثمائة وزيادة لكن الطبري تمسك بحديث أبي نعيلة رفعه لن تجوز هذه الامة أن يؤخرها الله نصف يوم الحديث أخرجه أبو داود وغيره لكنه ليس صريحا في انها الآن أو آخر أكثر من ذلك (ويتنزل الغيث) فلا يعلم وقت انزاله من غير تقديم ولا تأخير وفي بلد لا يجاوز به الاهو لكن اذا أمر به علمته ملائكته الموكلون به ومن شاء الله من خلقه (ويعلم ما في الارحام) مما يريد أن يخلقه أذكر أم أنثى أتام أم ناقص لا أحد سواه لكن اذا أمر بكونه ذكرا أو أنثى أو شقيا أو سعيدا علمه الملائكة الموكلون بذلك ومن شاء الله من خلقه (وما تدري نفس ماذا تكسب غدا) في دنياها أو آخرتها من خير أو شر (وما تدري نفس بأي أرض تموت) أفي بلدها أم في غيرها فليس أحد من الناس يدري أين مضجعه من الارض أفي بحر أو برسهل أو جبل (ان الله عليم خبير) والاستدراك من نفي علم غير الباري تعالى وقت انزال المطر بقولنا لكن اذا أمر به علمته ملائكته الموكلون به الخ مستفاد من قوله عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحدا الا من ارتضى من رسول الآية ومقتضاه اطلاع الرسول على بعض المغيب والولي تابع للرسول يأخذ عنه وسقط قوله ويعلم ما في الارحام الخ للابي ذر وقال الى آخر السورة * وهذا الحديث قد سبق في الاستسقاء ويأتي ان شاء الله تعالى في سورة الرعد ولقمان وبالله المستعان ﴿(باب قوله) تعالى (قل هو القادر على ان يبعث عليكم عذابا من فوقكم) كما فعل بقوم نوح ولوط وأصحاب الفيل (أو من تحت أرجلكم) كما أغرق فرعون وخسف بقارون وعند ابن مردويه من حديث أبي بن كعب عذابا من فوقكم قال الرجم أو من تحت أرجلكم الخسف وقيل من فوقكم أكابركم وحكامكم أو من تحت أرجلكم سفلتكم وعبيدكم وقيل المراد بالفوق حبس المطر وبالتحت منع الثمرات وسقط لغير أبي ذر أو من تحت أرجلكم وقالوا الآية وثبت قوله باب قوله لابي ذر وسقط للباقين * (يلبسكم) في قوله أو يلبسكم أي (يخلطكم من الالتباس يالسوا يخالطوا) وهذا كالملحق من قول أبي عبيدة وقوله (شيعا) أي (فرقا) أي لا تكونوا شيعة واحدة يعني يخلط أمركم خلط اضطراب لاخلط اتفاق يقاتل بعضكم بعضا * وبه قال (حدثنا أبو النعمان) محمد بن الفضل عارم قال (حدثنا حماد بن زيد) أي ابن درهم الجهضمي (عن عمرو بن دينار عن جابر) الانصاري (رضي الله عنه) أنه (قال لما نزلت هذه الآية قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذابا من فوقكم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أعوذ بوجهك) بذاتك وزاد الاسماعيلي من طريق حماد بن زيد عن عمرو الكريم (قال أو من تحت أرجلكم) وسقطت قال لابي ذر (قال) عليه الصلاة والسلام (أعوذ بوجهك) زاد الاسماعيلي الكريم أيضا (أو يلبسكم) يخلطكم في ملاحم القتال (شيعا ويذيق بعضكم بأس بعض) أي يقاتل بعضكم بعضا وقال مجاهد يعني أهواء متفرقة وهو ما كان فيهم من الفتن والاختلاف وقال بعضهم هو ما فيه الناس الآن من الاختلاف والاهواء وسفك الدماء (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا أهون) لان الفتن بين الخلوقين وعذابهم أهون من عذاب الله فابتلاء هذه الامة بالفتن ليكفر بها عنهم (أو) قال (هذا أيسر) شك الراوي وعند ابن مردويه من حديث ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوت الله أن يرفع عن امتي اثنتين فرفع عنهم ثنتين وأبى ان يرفع

لا يجوز أسرك لو أسلمت قبل الاسر فكنت فزت بالاسلام وبالسلامة من الاسر ومن اغتنام مالك وأهلك اذا أسلمت بعد الاسر فيسقط الخيار في قتلك ويبقى الخيار بين الاسترقاق والمن والفداء وفي هذا جواز المفاداة وان اسلام الاسير لا يسقط حق الغانمين منه بخلاف مالو أسلم قبل الاسر وليس في هذا الحديث انه حين أسلم وفادي به رجع الى دار الكفر ولو ثبت رجوعه الى دارهم وهو قادر على اظهار دينه لقوة شوكة عشيرته أو نحو ذلك لم يحرم ذلك فلا اشكال في الحديث وقد استشكله المازري وقال كيف يرد المسلم الى دار الكفر وهذا الاشكال باطل مردود

لنذر فى معصية ولا فيما لا يملك العبد وفى رواية ابن بحر لا نذر فى معصية الله * حدثنى أبو الربيع العتكى حدثنا حماد يعنى ابن زيد ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم وابن أبى عمر عن عبد الوهاب الثقفى كلاهما عن أيوب بهذا الاسناد نحوه وفى حديث حماد قال كانت

عنهم اثنتين دعوت الله أن يرفع عنهم الرجم من السماء والخسف من الارض وأن لا يلبسهم شيعا ولا يذيق بعضهم بأس بعض فرفع الله عنهم الخسف والرجم وأبى أن يرفع عنهم الاخريين فيستفاد منه أن الخسف والرجم لا يقعان فى هذه الامة لكن روى أحمد من حديث أبى بن كعب فى هذه الآية قال هن أربع وكلهن واقع لا محالة فضت اثنتان بعد وفاة نبيهم بخمس وعشرين سنة ألبسوا شيعا وذاق بعضهم بأس بعض وبقيت اثنتان واقعتان لا محالة الخسف والرجم لكنه أعل بانه مخالف لحديث جابر وغيره وبان أبى بن كعب لم يدرك سنة خمس وعشرين من الوفاة النبوية فكأن حديثه انتهى عند قوله لا محالة والباقى كلام بعض الرواة وجمع بينهما بان حديث جابر مقيد بزمان وجود الصحابة وبعد ذلك يجوز وقوعهما وعند أحمد باسناد صحيح من حديث ثعلبة بضم الصاد وباللام المخففة المهملتين العبدى رفعه لا تقوم الساعة حتى يخسف بقبائل الحديث ذكره فى فتح البارى وفى حديث ربيعة الجرشى عند ابن أبى خيثمة رفعه يكون فى أمتى الخسف والقذف والمسخ * وحديث الباب أخرجه المؤلف أيضا فى التوحيد والنسائى فى التفسير ﴿ هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (ولم يلبسوا ايمانهم بظلم) أى بشرك وسقط لفظ باب لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنى) بالافراد (محمد بن بشار) بالموحدة والمعجمة المشددة بندار العبدى قال (حدثنا ابن أبى عدى) هو محمد واسم أبى عدى ابراهيم البصرى (عن شعبة) بن الحجاج (عن سليمان) بن مهران الاعمش (عن ابراهيم) النخعى (عن علقمة) بن قيس (عن عبد الله) بن مسعود (رضى الله عنه) انه (قال لما نزلت ولم يلبسوا ايمانهم بظلم) أى عظيم أى لم يخلطوا بشرك كما سيأتى واستشكل تصوير خلط الايمان بالشرك وحمله بعضهم على خلطهما ظاهرا وباطنا أى لم ينافقوا أو المراد بالايمان مجرد التصديق بالصانع وحده فيكون لغويا وحينئذ فلا اشكال (قال أصحابه) صلى الله عليه وسلم ورضى عنهم (وأينا لم يظلم) وفى نسخة لابى ذر من الحموى لا يظلم (فنزلت) عقب ذلك (ان الشرك لظلم عظيم) فبين ان عموم الظلم المفهوم من الاتيان به نكرة فى سياق النفى غير مراد بل هو من العام الذى أريد به الخاص وهو الشرك الذى هو أعلى أنواع الظلم * وهذا الحديث قد سبق فى باب الايمان ﴿ (باب قوله) جل وعلا (و يونس ولوطا) هو ابن هاران ابن أخى ابراهيم الخليل عليه السلام (وكلا فضلنا على العالمين) أى عالمى زمانهم وتمسك به من قال ان الانبياء أفضل من الملائكة لدخولهم فى عموم الجمع المحلى * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (محمد بن بشار) بندار العبدى قال (حدثنا ابن مهدى) عبد الرحمن قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن قتادة) بن دعامة (عن أبى العالية) رفيع بضم الراء وفتح الفاء وبعد التحتية الساكنة عين مهملة ابن مهران الرياحى أنه (قال حدثنى) الافراد (ابن عم نبيكم يعنى ابن عباس رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم) انه (قال ما ينبغى لعبد أن يقول أنا خير من يونس بن متى) بفتح الميم والفوقية المشددة وضمير المتكلم يحتمل ان يعود الى كل قائل أى لا يقول بعض الجاهلين من المجتهدين فى العبادة أو العلم أو غير ذلك من الفضائل فانه ولو بلغ ما بلغ لم يبلغ درجة النبوة * ويؤيده ما فى بعض الروايات ما ينبغى لعبد أن يقول وقيل يعود الى الرسول صلى الله عليه وسلم أى لا ينبغى لاحد أن يفضلنى عليه قاله على سبيل التواضع أو قبل أن يعلم أنه سيد ولد آدم وفيه نظر من جهة معرفة المتقدم تاريخا * وبه قال (حدثنا آدم بن أبى اياس) بكسر الهمزة وتخفيف التحتية قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (أخبرنا سعد بن ابراهيم) بسكون العين (قال سمعت حميد بن عبد الرحمن بن عوف من أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال ما ينبغى لعبد أن يقول أنا خير من يونس بن متى) فيه الكف عن الخوض فى التفضيل بين الانبياء بالرأى فيوقف عند المروى من ذلك والدلائل متظافرة على تفضيل نبينا صلى الله عليه وسلم على جميع الانبياء وخص يونس بالذكر خوفا من توهم حط مرتبته العالية بقصة الحوت

لنذر فى معصية ولا فيما لا يملك العبد وفى رواية لا نذر فى معصية الله تعالى) فى هذا دليل على ان من نذر معصية كشرب الخمر ونحوه فنذره باطل لا ينعقد ولا تلزمه كفارة يمين ولا غيرها وبهذا قال مالك والشافعى وأبو حنيفة وداود وجمهور العلماء وقال أحمد تجب فيه كفارة اليمين للحديث المروى عن عمران بن حصين وعن عائشة رضى الله عنها عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا نذر فى معصية وكفارته كفارة يمين واحتج الجمهور بحديث عمران بن حصين المذكور فى الكتاب وأما حديث كفارته كفارة يمين فضعيف باتفاق المحدثين وأما قوله صلى الله عليه وسلم ولا فيما لا يملك العبد فهو محمول على ما اذا أضاف النذر الى معين لا يملكه بان قال ان شفى الله مريضى فلله على أن أعتق عبد فلان أو أتصدق بثوبه أو بداره أو نحو ذلك فاما اذا التزم فى الذمة شيأ لا يملكه فيصح نذره مثاله قال ان شفى الله مريضى فلله على عتق رقبة وهو فى ذلك الحال لا يملك رقبة ولا قيمتها فيصح نذره وان شفى المريض ثبت العتق فى ذمته (قوله ناقة * وهذا ذلول محرسة) قوله و يؤيده ما فى بعض الروايات ما ينبغى لعبد أن يقول هو هكذا فى جميع النسخ وانظر مع كلام المصنف اه مصححه

وفى حديث الثقفى وهى بالقصر مدربة ﴿ حدثنا يحيى بن يحيى التميمى أخبرنا ابن زريع عن حميد عن ثابت عن أنس ح وحدثنا ابن أبى عمر واللفظ له حدثنا مروان بن معاوية الفزارى حدثنا حميد حدثنى ثابت عن أنس ان النبى صلى الله عليه وسلم رأى شيخا يهادى بين ابنيه فقال مابال هذا قالوا نذر أن يمشى قال ان الله تعالى عن تعذيب هذا نفسه لغنى وأمره أن يركب ﴿ وحدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر قالوا حدثنا اسمعيل وهو ابن جعفر عن عمرو وهو ابن أبى عمرو عن عبد الرحمن الاعرج عن أبى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم أدرك شيخا يمشى بين ابنيه متوكأ عليهما

* وهذا الحديث قد سبق مرارا وقد ثبت باب قوله لا يعذب عن أبى ذر عن المستملى وسقط لغيره ﴿ (باب قوله) سبحانه وتعالى (أولئك الذين هدى الله) قال الزجاج الانبياء الذين ذكرهم (فبهداهم اقتده) الهاء فى اقتده للوقف ومن أثبتها فى الوصل ساكنة كالحرميين والبصرى وعاصم أجرى الوصل مجرى الوقف وأشبعها ابن عامر على أنها كناية المصدر أى اقتداء وحذفها الاخوان على أنهم اجروا السكت وقياسها فى الوصل الحذف * وفى هذه الآية دلالة على فضل نبينا صلى الله عليه وسلم على سائر الانبياء لانه سبحانه أمره بالاقتداء بهداهم ولا بد من امتثاله لذلك الامر فوجب ان يجتمع فيه جميع فضائلهم وأخلاقهم المتفرقة فثبت بهذا أنه صلى الله عليه وسلم أفضل الانبياء وتقديم قوله فبهداهم اقتده يفيد حصر الامر فى هذا الاقتداء وأنه لا هدى غيره والمراد أصول الدين وهو الذى يستحق أن يسمى الهدى المطلق فانه لا يقبل النسخ وكذا فى مكارم الاخلاق والصفات الحميدة المشهورة عن كل واحد من هؤلاء الانبياء ولو أمر بالاقتداء فى مشروع تلك الاديان لم يكن دينا ماضيا وكان يجب محافظة كتبهم ومراجعتها عند الحاجة وبطلان اللازم باتفاق يدل على بطلان الملزوم وسقط لغير أبى ذر قوله باب قوله * وبه قال (حدثنى) بالتوحيد (ابراهيم بن موسى) الفراء الرازى الصغير قال (أخبرنا هشام) هو ابن يوسف الصنعانى (ان ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (أخبرهم قال أخبرنى) بالافراد (سليمان) بن أبى مسلم (الاحول) المكى قيل اسم أبيه عبد الله (ان مجاهدا) هو ابن جبر بفتح الجيم وسكون الموحدة المخزومى مولاهم المكى الامام فى التفسير (أخبره انه سأل ابن عباس) رضى الله عنهما (أفى) سورة (ص سجدة فقال نعم ثم تلا) قرأ (ووهبنا) زاد أبو ذر له اسحق ويعقوب (الى قوله فبهداهم اقتده ثم قال هو منهم) أى داود من الانبياء المذكورين فى هذه الآية (زاد) على الرواية الماضية (يزيد بن هرون) الواسطى فيما وصله الاسماعيلى (ومحمد بن عبيد) مصغرا من غير اضافة الطنافسى الكوفى فيما وصله البخارى فى سورة ص (وسهل بن يوسف) بسكون الهاء الانماطى فيما وصله المؤلف فى أحاديث الانبياء ثلاثتهم (عن العوام) بتشديد الواو ابن حوشب بفتح الحاء المهملة وسكون الواو وفتح المعجمة آخره موحدة (عن مجاهد) المذكور آنفا انه قال (قلت لابن عباس فقال نبيكم صلى الله عليه وسلم ممن أمر أن يقتدى بهم) أى وقد سجدها داود فسجدها رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتداء به واستدل بهم ذا على أن شرع من قبلنا شرع لنا وهى مسئلة مشهورة فى الاصول وسيأتى هذا الحديث ان شاء الله تعالى فى سورة ص بعون الله تعالى وقوته ﴿ (باب قوله) عز وجل (وعلى الذين هادوا) أى وعلى اليهود (حرمنا كل ذى ظفر) أى لم يكن منفرج الاصابع مشقوقها رواه ابن أبى حاتم من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس باسناد حسن وذلك لشؤم ظلمهم لقوله تعالى فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم (ومن البقر والغنم حرمنا عليهم شحومهما الآية) أى الثروب بالثاء المثلثة المضمومة والراء آخره موحدة وهو شحم قد غشى الكرش والامعاء رقيق وشحم الكلى وترك البقر والغنم على التحليل لم يحرم منها الا الشحوم الخالصة واستثنى من الشحم ما علق بظهورهما أو ما اشتمل على الامعاء فانه غير محرم وهو المراد بقوله أو الحوايا جمع حاوية أو حاوياء كقاصعاء وقواصع أو حويه كسفينة وسفائن ومن عطف على شحومهما جعل أو بمعنى الواو فهى بمنزلة قولك لا تطع زيدا أو عمرا أو خالدا أى هؤلاء كلهم أهل أن لا يطاع فلا تطع واحدا منهم ولا تطع الجماعة ومثله جالس الحسن أو ابن سيرين أو الشعبى فليس المعنى انى أمرتك بمجالسة واحد منهم بل المعنى كلهم أهل ان يجالس فان جالست واحدا منهم فأنت مصيب وان جالست الجماعة فأنت مصيب وقال ابن الحاجب أو فى قوله ولا تطع منهم آثما أو كفورا بمعناها وهو أحد الامرين وانما جاء التعميم من النهى الذى فيه معنى النفى لان المعنى قبل وجود النهى فيهما تطيع آثما أو كفورا أى واحدا منهما فاذا جاء النهى ورد على

وفى رواية مدربة) أما الجرسة فبضم الميم وفتح الجيم والراء المشددة وأما المدربة فبفتح الدال المهملة وبالباء الموحدة والجرسة والمدربة المتوقة والذلول كله بمعنى واحد وفى هذا الحديث جواز سفر المرأة وحدها بلا زوج ولا محرم ولغيرهما اذا كان سفر ضرورة كالهجرة من دار الحرب الى دار الاسلام وكالهرب ممن يريد منها فاحشة ونحو ذلك والنهى عن سفرها وحدها محمول على غير الضرورة وفى هذا الحديث دلالة لمذهب الشافعى وموافقيه ان الكفار اذا غنموا مالا للمسلم لا يملكونه وقال أبو حنيفة وآخرون يملكونه اذا حازوه الى دار الحرب وحجة الشافعى

وموافقيه هذا الحديث وموضع الدلالة منه ظاهر والله أعلم (قوله ان النبى صلى الله عليه وسلم رأى شيخا يهادى بين ابنيه فقال مابال هذا قالوا نذر أن يمشى قال ان الله عز وجل عن تعذيب هذا نفسه لغنى وأمره أن يركب وفى رواية يمشى بين ابنيه متوكئا عليهما وهو معنى يهادى

فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما شأن هذا قال ابناه يا رسول الله كان عليه نذر فقال النبي صلى الله عليه وسلم اركب أيها الشيخ فان الله غني عنك وعن نذرك والافظ لقتيبة وابن حجر * وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد العزيز يعني الدراوردي عن عمرو بن أبي عمرو بهذا الاسناد مثله * وحدثنا زكريا بن يحيى بن صالح المصري حدثنا المفضل يعني ابن فضالة حدثني عبد الله ابن عياش عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر انه قال نذرت أختي ان تمشي الى بيت الله حافية فأمرتني ان استفتي لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتيته فقال لتمش ولتركب * وحدثني محمد ابن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج أخبرنا سعيد بن أبي أيوب أن يزيد بن أبي حبيب أخبره ان أبا الخير حدثه عن عقبة ابن عامر الجهني أنه قال نذرت أختي فذكر بمثل حديث مفضل ولم يذكر في الحديث حافية وزاد وكان أبو الخير لا يفارق عقبة * وحدثنيه محمد بن حاتم وابن أبي خلف قالا حدثنا روح بن عبادة حدثنا ابن جريج أخبرني يحيى بن أيوب أن يزيد بن أبي حبيب أخبره بهذا الاسناد مثل حديث عبد الرزاق

(١١٦) حجر * وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد العزيز يعني الدراوردي عن عمرو بن أبي عمرو بهذا

وفي حديث عقبة بن عامر قال نذرت أختي أن تمشي الى بيت الله حافية فأمرتني أن أستفتي لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتيته فقال لتمش ولتركب أما

ما كان ثابتا في المعنى فيصير المعنى ولا تطع واحدا منهما فيجيء العموم فيهما من جهة النهي الداخل بخلاف الاثبات فانه قد يفعل أحدهما دون الآخر وهو معنى دقيق والحاصل أنك اذا عطفت أو الحوايا أو ما اختلط بعظم على شحوم مما دخلت الثلاث تحت حكم النفي فحرم الكل سوى ما استثنى منها واذا عطفت على المستثنى لم يحرم سوى الشحوم وأو على الاول للاباحة وعلى الثاني للتنويع قاله في فتوح الغيب وسقط في رواية أبي ذر قوله ومن البقر الى آخره وقال بعد قوله ظفر الى قوله وانا الصادقون (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن جرير من طريق علي بن أبي طلحة عنه في تفسير قوله (كل ذي ظفر البعير والنعامة) ونحوهما (الحوايا) البعير) بفتح الميم وصله ابن جرير عن ابن عباس من طريق علي بن أبي طلحة وعبد الرزاق عن معمر عن قتادة وفي رواية أبي الوقت المباعر بالجمع وكذا قاله سعيد بن جبير فيما أخرجه ابن جرير وقال الحوايا جمع حوية وهي ما تحوى واجتمع واستدار من البطن وهو بنات اللبن وهي المباعر وهي الامعاء (وقال غيره) غير ابن عباس في قوله تعالى وعلى الذين (هادوا صاروا يهودا وأما قوله) تعالى انا (هدنا) اليك بالاعراف فمعناه (تبنا هائب تائب) كذا نقل عن ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير وغيرهم وسقط قوله وقال غيره الخ لابي ذر * وبه قال (حدثنا عمرو بن خالد) بفتح العين ابن فروخ بن سعيد الحراني التميمي نزيل مصر قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام المصري (عن يزيد بن أبي حبيب) أبي رجاء البصري واسم أبيه سويد أنه قال (قال عطاء) هو ابن أبي رباح (سمعت جابر بن عبد الله) الانصاري (رضي الله عنهما) يقول (سمعت النبي صلى الله عليه وسلم) زاد في باب بيع الميتة من كتاب البيع عام الفتح وهو بمكة (قال قاتل الله اليهود) أي لعنهم (لما حرم الله عليهم شحومها) أي أكل شحوم الميتة (جملوه) أي أذابوا المذكور واستخرجوا دهنه (ثم باعوه) ولابي الوقت وابي ذر عن الكشميهني جملوها ثم باعوها على الاصل (فأكلوها) أي أثمانها (وقال أبو عاصم) الضحاك النبيل شيخ البخاري مما وصله أحمد (حدثنا عبد الحميد) بن جعفر الانصاري قال (حدثنا يزيد) بن أبي حبيب قال (كتب الي) بتشديد الياء (عطاء) هو ابن أبي رباح قال (سمعت جابرا) هو ابن عبد الله رضي الله تعالى عنهما (عن النبي صلى الله عليه وسلم) زاد أبو ذر مثله أي مثل المذكور من الحديث * (باب قوله) تعالى (ولا تقربوا الفواحش) الكبائر أو الزنا (ما ظهر منها وما بطن) في محل نصب بدل اشتمال من الفواحش أي لا تقربوا ظاهرها وهو باطنها وهو الزنا سرا أو جهرا أو على الجوارح والنية أو عموم الاقسام ولفظ الباب ثابت لابي ذر * وبه قال (حدثنا حفص بن عمر) بضم العين الحوضي قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عمرو) بفتح العين بن مرة المرادي الكوفي الاعمى (عن أبي وائل) شقيق بن سلمة (عن عبد الله) بن مسعود (رضي الله تعالى عنه) أنه (قال لا أحد أغير من الله) أفعل التفضيل والغيرة بفتح الغين وهي الانفة والحمية في حق المخلوق وفي حق الخالق تحريمه ومنعه أن يأتي المؤمن ما حرمه عليه قال ابن جني تقول لا أحد أفضل منك برفع أفضل لانه خبر لا كما ترفع خبر ان وتقول لا غلام لك فان فصلت بينهما بطل عملها تقول لا لك غلام فان وصفت اسم لا كان لك ثلاثة أوجه النصب بغير تنوين وبتنوين والرفع بتنوين (ولذلك) أي ولاجل غيرته (حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ولا شيء أحب اليه المدح من الله ولذلك مدح نفسه) بالرفع والنصب في أحب وهو أفعل تفضيل بمعنى المفعول والمدح فاعله نحو ما رأيت رجلا أحسن في عينه الكحل منه في عين زيد ونقل البرماوي كالزركشي أن عبد اللطيف البغدادي استنبط من هذا جواز نزول مدحت الله قال وليس صريحا لاحتمال أن يكون المراد ان الله يحب أن يمدح غيره ترغيبا للعبد في الازدياد مما يقتضي المدح ولذلك مدح نفسه لان المراد يحب أن يمدحه غيره قال في المصابيح ومما اعترض به الزركشي على عدم الصراحة بابداء الاحتمال المذكور ليس من قبل نفسه بل من ذكره الشيخ بهاء الدين

الحديث الاول فمحمول على العاجز عن المشي فله الركوب وعليه دم وأما حديث أخت عقبة فمعناه تمشي في وقت قدرتها على المشي وتركب اذا عجزت عن المشي أو لحقتها مشقة ظاهرة فتركب وعليها دم وهذا الذي ذكرناه من وجوب الدم في الصورتين هو راجح

السبكي

وحدثني هرون بن سعيد الأيلي ويونس ابن عبد الاعلى وأحمد بن عيسى قال يونس أخبرنا وقال الآخران حدثنا ابن وهب قال أخبرني عمرو بن الحرث عن كعب بن علقمة عن عبد الرحمن بن شماسة عن أبي الخير عن عقبة بن عامر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كفارة النذر كفارة اليمين * وحدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح حدثنا ابن وهب عن يونس ح وحدثني حرملة ابن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه قال سمعت عمر بن الخطاب

السبكي في أول شرح التلخيص اه وهذا الذي قاله عبد اللطيف هو في شرحه على الخطب النباتية وعبارة شرح التلخيص المذكور ومراد عبد اللطيف بقوله قد يطلق المدح على الله تعالى أنك تقول مدحت الله وماذكره هو ومافهمه النووي وليس صريحا لاحتمال أن يكون المراد الخ قال في المصابيح الناظاهر الجواز ولذلك مدح نفسه شاهد صدق على صحته وحبه تعالى المدح ليثيب عليه فينتفع المكلف لا لينتفع هو بالمدح تعالى الله علوا كبيرا قال عمرو بن مرة (قلت) لابي وائل هل (سمعته) أي هذا الحديث (من عبد الله) بن مسعود (قال) أبو وائل (نعم) سمعته من عبد الله (قلت ورفعه) عبد الله الى النبي صلى الله عليه وسلم (قال نعم) رفعه اليه صلى الله عليه وسلم * وهذا الحديث أخرجه مسلم في التوبة وأتى نسائي في التفسير والترمذي في الدعوات * (وكيل) ولابي ذر ووكيل بزيادة واو ومراده تفسير وهو على كل شئ وكيل أي (حفيظ ومحيط به) كما فسره أبو عبيدة * وقوله وحشرنا عليهم كل شئ (قبلا) هو (جمع قبيل والمعنى انه ضرب للعذاب كل ضرب منها قبيل) قال أبو عبيدة وحشرنا جمعنا وقبلا جمع قبيل أي صنف وقال مجاهد قبلا أفواجا قبيلا قبيلا أي تعرض عليهم كل أمة من الامم فتخبرهم بصدق الرسل فيما جاؤهم به ما كانوا ليؤمنوا الا أن يشاء الله وقال ابن جرير ويحتمل أن يكون القبل جمع قبيل وهو الضمين والكفيل أي وحشرنا عليهم كل شئ كفلاء يكفلون لهم أن الذي تعدهم حق وهو معنى قوله في الآية الاخرى أو تأتي بالله والملائكة قبيلا اه وبالكفيل فسره البيضاوي كالزمخشري والسمرقندي وابن عادل وغيرهم قال في الفتح ولم أر من فسره باصناف العذاب فليحرر * (زخرف القول كل شئ حسنته ووشيته) بتشديد السين المهملة في الاولى والشين المعجمة في الثانية من التوشية أي زينته وكل شئ مبتدأ (٣) وتاليه عطف عليه (وغرور باطل) جملة حاليه (فهو زخرف) خبر المبتدا ودخلت الفاء فيه لتضمن المبتدا معنى الشرط وسقط قوله وكيل حفيظ الى هنا للعموي وثبت للمستملي والكشميهني (وحرث حجر) أي (حرام) والاشارة الى ما عينوا من الحرث والانعام للاصنام أو البحيرة ونحوها (وكل ممنوع فهو حجر محجور) يعني مفعول ويطلق على المذكر والمؤنث والواحد والجمع (والحجر كل بناء بنيته ويقال للانثى من الخيل حجر) بغير هاء تأنيث (ويقال للعقل حجر وحجى) بالحاء المكسورة والجيم (وأما الحجر فموضع ثمود وما حجرت عليه من الارض فهو حجر ومنه سمي حطيم البيت الحرام (حجرا كأنه مشتق من محلوم مثل قتيل من مقتول وأما حجر اليمامة) بفتح الحاء (فهو منزل) وسقط قوله وحرث حجر الى هنا لابي ذر والنسفي قال في الفتح وهو أولى * (باب قوله) تعالى (هلم شهداءكم لغة أهل الحجاز هلم للواحد والاثنين والجمع) وأهل نجد يقولون للاثنين هلما وللجمع هلموا ولما مر أنها هلي وللنساء هلممن والمعنى هاتوا شهداءكم وأحضروهم وسقط قوله باب قوله لغير أبي ذر * (باب قوله) تعالى (لا ينفع نفسا ايمانها) أي يوم يأتي بعض آيات ربك كالدخان ودابة الارض والدجال ويأجوج ومأجوج وحضور الموت لا ينفع نفسا ايمانها اذا صار الامر عيانا والايمان برهانيا وقول الزمخشري فلم يفرق كما ترى بين النفس الكافرة اذا آمنت في غير وقت الايمان وبين النفس التي آمنت في وقته ولم تكسب خيرا ومراده بذلك كما في الانتصاف الاستدلال على ان الكافر والعاصي في الخلود سواء حيث سوى في الآية بينهما في عدم الانتفاع بما يستدرك به بعد ظهور الآيات مدفوع بما قاله المحققون أن التقدير يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفسا ايمانها أو كسبها في ايمانها حينئذ لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في ايمانها خيرا من قبل فيوافق الآيات والاحاديث الشاهدة بان مجرد الايمان ينفع ويورث النجاة ولو بعد حين وفي الآية لف وأصله يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفسا لم تكن مؤمنة قبل ايمانها بعد ولا نفسا لم تكسب في ايمانها خيرا قبل ما تكسبه من الخير بعد لكن حذف احدى القرينتين وحاصله أن الايمان المجرد قبل كشف قوارع الساعة

القولين للشافعي وبه قال جماعة والقول الثاني لادم عليه بل يستحب الدم وأما المشي حافيا فلا يلزمه الحفاء بل له لبس النعلين وقد جاء حديث أخت عقبة في سنن أبي داود مبينا انها ركبت للعجز قال ان (٢) أختي نذرت ان تحج ماشية وانها لا تطيق ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لغني عن مشي أختك فلتركب ولتهد بدنة (قوله صلى الله عليه وسلم كفارة النذر كفارة اليمين) اختلف العلماء في المراد به فحمله جمهور أصحابنا على نذر اللجاج وهو ان يقول انسان يريد الامتناع من كلام زيد مثلا ان كلمت زيدا فلله علي حجة أو غيرها فيحكمه فهو بالخيار بين كفارة يمين وبين ما التزمه هذا هو الصحيح في مذهبنا وحمله مالك وكثيرون أو الاكثرون على النذر المطلق كقوله على

نذر وحمله أحمد وبعض أصحابنا على نذر المعصية كمن نذر أن يشرب الخمر وحمله جماعة من فقهاء أصحاب الحديث على جميع أنواع النذر وقالوا مخير في جميع النذور ان بين الوفاء بما التزمه وبين كفارة يمين والله أعلم * (كتاب الايمان) * (باب النهي عن الحلف بغير الله تعالى) *

يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى ينهاكم ان تحلفوا بآبائكم قال عمر فوالله ما حلفت بها منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها ذاكرا ولا آثرا * وحدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث حدثني أبي عن جدي حدثني عقيل بن خالد

نافع وأن الايمان المقارن بالعمل الصالح أنفع وأما بعدها فلا ينفع شيأ أصلا ويأتي مزيد لذلك ان شاء الله تعالى في كتاب الفتن بعون الله وقوته * وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) التبوذكي قال (حدثنا عبد الواحد ابن زياد قال (حدثنا عمارة) بضم العين وتخفيف الميم ابن القعقاع الضبي الكوفي قال (حدثنا أبو زرعة) هرم بن عمرو البجلي الكوفي قال (حدثنا أبو هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها) غاية لعدم قيام الساعة ويؤيده ما رواه البيهقي في كتاب البعث والنشور عن الحاكم أبي عبد الله أن أول الآيات ظهور الدجال ثم نزول عيسى ثم خروج يأجوج ومأجوج ثم خروج الدابة ثم طلوع الشمس من مغربها وهو أول الآيات العظام المؤذنة بتغيير أحوال العالم العلوي وذلك ان الكفار يسلمون في زمن عيسى ولو لم ينفع الكفار ايمانهم أيام عيسى لما صار الدين واحدا فاذا قبض عيسى عليه السلام ومن معه من المسلمين رجع أكثرهم الى الكفر فعند ذلك تطلع الشمس من مغربها (فاذا رآها الناس آمن من عليها) أي من على الارض (فذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل) أي لا ينفع كافرا لم يكن آمن قبل طلوعها ايمان بعد الطلوع ولا ينفع مؤمنا لم يكن عمل صالحا قبل الطلوع عمل صالح بعد الطلوع لان حكم الايمان والعمل الصالح حينئذ حكم من آمن أو عمل عند الغرغرة وذلك لا يفيد شيأ كما قال تعالى فلم يك ينفعهم ايمانهم لما رأوا بأسنا * وهذا الحديث أخرجه مسلم في الايمان وأبو داود في الملاحم والنسائي في الوصايا وابن ماجه في الفتن * وبه قال (حدثني) بالافراد (اسحق) هو ابن نصر أبو ابراهيم السعدي كما جزم به خلف أو هو ابن منصور أبو يعقوب المروزي الكوسج كما جزم به أبو مسعود الدمشقي لكن قال الحافظ ابن حجر ان الاول أقوى قال (أخبرنا عبد الرزاق) بن همام الصنعاني قال (أخبرنا معمر) هو ابن راشد (عن همام) هو ابن منبه الصنعاني (عن أبي هريرة رضي الله عنه) انه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها) وآية ذلك ان تطول الليلة حتى تكون قدر ليلتين رواه ابن مردويه من حديث حذيفة مرفوعا (فاذا طلعت) من مغربها (ورآها الناس آمنوا أجمعون وذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها ثم قرأ الآية) ولمسلم عن ابن عمر مرفوعا ان أول الآيات خروجا طلوع الشمس من مغربها الحديث واستشكل بان طلوع الشمس ليس بأول الآيات لان الدخان والدجال قبله وأجيب بأن الآيات اما أمارات دالة على قرب قيام الساعة واما أمارات دالة على وجود قيام الساعة وحصولها ومن الاول الدخان وخروج الدجال ونحو هما ومن الثاني طلوع الشمس من مغربها وسمي أولا لانه مبدأ القسم الثاني ويأتي ان شاء الله تعالى نبذة من فرائد الفوائد المتعلقة بهذا البحث في محالها من هذا الكتاب وبالله المستعان وعليه التكلان

* (سورة الاعراف) *

مكية الا ثمان آيات من قوله تعالى واسألهم الى قوله واذ نتقنا الجبل وزاد أبو ذر هنا بسم الله الرحمن الرحيم (قال ابن عباس) رضي الله عنهما فيما وصله ابن جرير من طريق علي بن أبي طلحة عنه (ويا شا) بالجمع وهي قراءة الحسن جمع ريش كشعب وشعاب وقراءة الباقين وريشا بالافراد (المال) يقال تريش أي تمول وعند ابن جرير من وجه آخر عن ابن عباس الرياش اللباس والعيش والنعيم وقيل الريش لباس الزينة استعير من ريش الطير بعلاقة الزينة * وعن ابن عباس أيضا من طريق ابن جريج عن عطاء عنه مما وصله ابن جرير أيضا في قوله تعالى (انه لا يحب المعتدين) أي (في الدعاء) كالذي يسأل درجة الانبياء أو على من لا يستحقه أو الذي يرفع صوته عند الدعاء وفي حديث سعد بن أبي وقاص عند أبي داود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سيكون قوم يعتدون في الدعاء وقرأ هذه الآية وعند الامام أحمد من حديث عبد الله بن مغفل

ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم وعبد بن حميد قالا حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر كلاهما عن الزهري بهذا الاسناد مثله غير أن في حديث عقيل ما حلفت بها منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عنها ولا تكلمت بها ولم يقل ذاكرا ولا آثرا * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب قالوا حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه سمع النبي صلى الله عليه وسلم عمرو هو يحلف بأبيه بمثل رواية يونس ومعمر * وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث ح وحدثنا محمد بن رمح واللفظ له أخبرنا الليث عن نافع عن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه أدرك عمر بن الخطاب في ركب وعمر يحلف بأبيه فناداهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ان الله عز وجل ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم فمن كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت * وحدثنا محمد بن عبد الله ابن نمير حدثنا أبي ح وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا يحيى وهو القطان عن عبيد الله ح وحدثني بشر بن هلال حدثنا عبد الوارث حدثنا أيوب ح وحدثنا أبو كريب حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير ح وحدثنا ابن أبي عمر حدثنا سفيان عن اسمعيل) * * (قوله صلى الله عليه وسلم ان الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم فمن كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت

بن أمية ح وحدثنا ابن رافع حدثنا ابن أبي فديك أخبرنا الضحاك وابن أبي ذئب ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم وابن رافع عن عبد الرزاق عن ابن جريج أخبرني عبد الكريم كل هؤلاء عن نافع عن ابن عمر بمثل هذه القصة عن النبي صلى الله عليه وسلم * وحدثنا يحيى بن يحيى ويحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر قال يحيى بن يحيى أخبرنا وقال الآخرون حدثنا اسمعيل وهو ابن جعفر عن عبد الله بن دينار انه سمع ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان حالفا فلا يحلف الا بالله وكانت قريش تحلف بآبائها فقال لا تحلفوا بآبائكم * حدثني أبو الطاهر أخبرنا ابن وهب عن يونس ح وحدثني حرملة بن يحيى أخبرنا ابن

انه سمع ابنه يقول اللهم اني أسألك القصر الابيض عن يمين الجنة اذا دخلتها فقال يا بني سل الله الجنة وعذبه من النار فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يكون قوم يعتدون في الدعاء والطهور وهكذا أخرجه ابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عفان به (وفي غيره) أي غير الدعاء وسقط انه لا يحب لغير أبوي ذر والوقت وقوله وفي غيره للمستملي * وقوله تعالى ثم بدلنا مكان السيئة الحسنة حتى (عفوا) أي (كثروا وكثرت أموالهم) يقال عفا الشعر اذا كثر * وقوله تعالى في سورة سبأ (الفتاح) أي (القاضي) قيل وذكره هنا توطئة لقوله في هذه السورة (افتح بيننا) أي (اقض بيننا) وسقط قوله بيننا لابي ذر * وقوله (نقلنا الجبل) أي (رفعنا) الجبل وسقط قوله الجبل لغير أبوي ذر والوقت * وقوله (انجست) أي (انفجرت) * وقوله (متبر) أي (خسران) * وقوله (آسى) أي فكيف (أحزن) على قوم كافرين * وقوله في سورة المائدة (تأس) اي (تحزن) ذكره استطرادا هذا كله تفسير ابن عباس (وقال غيره) اي غير ابن عباس في قوله تعالى (ما منعك أن لا تسجد يقال ما منعك أن تسجد) فلا صلة مثلها في لئلا يعلم وكد فعني الفعل الذي دخلت عليه ومنعه على أن المو بخ عليه ترك السجود * وقوله وطفقا (يخصفان أخذا) أي آدم وحواء (الخصاف) بكسر الخاء (من ورق الجنة يؤلفان الورق يخصفان الورق بعضه الى بعض) لما ذاقا طعم الشجرة آخذين في الاكل نالهما شؤم المخالفة وسقطت عنهما ثيابهما وظهرت لهما سوآتهما وقيل كانت من نور وكان أحدهما لا يرى سوأة الآخر فأحدا يجعلان ورقة على ورقة لستر السوأة كما تخصف النعل بأن تجعل طرقة على طرقة وتوثق بالسيور حتى صارت الاوراق كالثوب وهو ورق التين وقيل اللوز والحصفة بالتحريك الجلة أي القفة الكبيرة التي تعمل من الخوص للتمر وجمعها خصف وخصاف قال أبو البقاء يخصفان ماضيه خصف وهو متعد الى مفعول واحد والمفعول شيأ من ورق الجنة * وقال أبو عبيدة في قوله (سوآتهما كناية عن فرجيهما) وسقط هذا لابي ذر * (ومتاع الى حين هو ههنا الى يوم القيامة) وثبت للاربعين هو وسقط لابي ذر يوم (والحين عند العرب من ساعة الى ما لا يحصى عددها) ولابوي ذر والوقت عدد وأقله ساعة (الرياش والريش واحد وهو ما ظهر من اللباس) وذكره قريبا مفسرا بالمال وغيره * وقوله تعالى عن ابليس انه يراكم هو و (قبيله) أي (جيله) بالجيم المكسورة وهم الجن والشياطين (الذي هو منهم) وثبت للاربعين هو وهو من كلام أبي عبيدة وعند المعتزلة أن سبب عدم رؤيتنا اياهم لطافتهم ورؤيتهم ايانا لكثافتنا واستدلوا بالآية على امتناع رؤيتهم ولا يخفى ان ما قالوه مجرد دعوى من غير دليل وان الخبر عن عدم الرؤية من حيث لا نراهم لا يدل على استحالته ويمكن ان يستدل على فساد مذهبهم بقوله صلى الله عليه وسلم تفلت علي البارحة عفريت فاردت ان أربطه الى سارية من سواري المسجد لتنظروا اليه فذكرت دعوة أخي سليمان فرددته خاسئا * وقوله تعالى حتى اذا (اداركوا) أي (اجتمعوا) فيها جميعا * (ومشاق الانسان) بتشديد القاف وفي نسخة ومسام الانسان بالسين المهملة والميم المشددة بدل المعجمة والقاف وهما بمعنى واحد (د) مسام (الدابة كلهم) وللاربعين كلها (يسمى سموما) بضم السين المهملة (واحدها سم وهي) تسعة (عيناه ومنخراه وفموأذناه ودبره واحليله) قاله أبو عبيدة وقال الراغب السم والسم كل ثقب ضيق كخرم الابرة وثقب الانف وجمعه سموم وقد سمه أدخله فيه وفي السم ثلاث لغات فتح سينه وضمها وكسرها ومراد المؤلف بذلك تفسير قوله تعالى ولا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط ودخل تحت عموم قوله تعالى ان الذين كذبوا بآياتنا واستكبروا عنها لا تفتح لهم أبواب السماء الدهرية منكرو دلائل الذات والصفات ومنكرو دلائل التوحيد وهم المشركون والبراهمة منكرو صحة النبوات ومنكرو صحة المعاد الذين استكبروا عن الايمان بها لا تفتح

وفي رواية لا تحلفوا بآبائكم ولا بأمهاتكم) قال العلماء الحكمة في النهي عن الحلف بغير الله تعالى ان الحالف يقتضي تعظيم المحلوف به وحقيقة العظمة مختصة بالله تعالى فلا يضاهى به غيره وقد جاء عن ابن عباس لأن أحلف بالله مائة مرة فآثم خير من أن أحلف بغيره فاروفان قيل الحديث مخالف لقوله صلى الله عليه وسلم أفلح وأبيه ان صدق فجوابه أن هذه كلمة تجري على اللسان لا تقصد بها اليمين فان قيل فقد أقسم الله تعالى بمخلوقاته كقوله تعالى والصافات والذاريات والطور والنجم فالجواب ان الله تعالى يقسم بما شاء من مخلوقاته تنبيها على شرفه

قوله ما حلفت بها ذاكرا ولا آثرا) معنى ذاكرا قائلا لها من قبل نفسي ولا آثرا بالمد أي حالفا من غيري وفي هذا الحديث اباحة الحلف بالله تعالى وصفاته كلها وهذا مجمع عليه وفيه النهي عن الحلف بغير أسمائه سبحانه وتعالى وصفاته وهو عند أصحابنا مكروه وليس بحرام

وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب أخبرني حميد بن عبد الرحمن بن عوف ان أبا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف منكم فقال في حلفه باللات والعزى (١٢٠) فليقل لا اله الا الله ومن قال لصاحبه تعال أقامرك فليتصدق * وحدثني سويد بن سعيد حدثنا الوليد بن مسلم عن الاوزاعي ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم وعبد بن حميد قالا حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر كلاهما عن الزهري بهذا الاسناد وحديث معمر مثل حديث يونس غير انه قال فليتصدق بشيء

أبواب السماء لارواحهم ولا لأجسادهم كما تفتح لارواح المؤمنين وأعمالهم والولوج الدخول وسم الخياط ثقب الابرة فاذا عاق على محال كان محالا لان الجمل أعظم الحيوانات عند العرب وثقب الابرة أضيق الثقب وقوله تعالى ومن فوقهم (غواش) أى (ماغشوا) أى غطوا (به) قال محمد بن كعب القرظى لهم من جهنم مهاد الفرش ومن فوقهم غواش اللحف * وقوله الرياح (نشرا) بالنون المضمومة أى (متفرقة) قيل لاتقع قطرة من الغيث الا بعد عمل أربع رياح الصباء تجيء السحاب والشمال تجمعه والجنوب تدره والدبور تفرقه * وقوله والذى خبث لا يخرج الا (نكدا) أى (قليلا) عديم النفع ونصبه على الحال وتقدير الكلام والبلد الذى خبث لا يخرج نباته الا نكدا فحذف المضاف وأقيم المضاف اليه مقامه فصار مرفوعا مستترا وهذا مثل من يسمع الآيات ولا ينتفع بها ومن لا يرفع لها رأسه ولم يتأثر بالمواعظ * وقوله تعالى كأن لم (يغنوا) أى (يعيشوا) فيها والغناء بالفتح النفع * وقوله تعالى اني رسول من العالمين (حقيق) أى (حق) واجب على وقوله (استرهبوهم من الرهبة) وهى الخوف * وقوله فاذا هى (تلقف) أى (تلقم) تأكل ما يأفكونه ويوهمون أنه حق * وقوله ألا انما (طائرهم) أى (حظهم) ونصيبهم عند الله * (طوفان) يشير الى قوله تعالى فأرسلنا عليهم الطوفان أى (من السيل) المتلف للزرع والثمار (ويقال) أيضا (للموت الكثير الطوفان) وهو مروى عن ابن عباس ورواه ابن مردويه باسناد ين ضعيفين عن عائشة مرفوعا * (القمل) هو (الحنان) بفتح الحاء المهملة ضبطه البرماوى والدماميني كالكرماني وضبطه ابن حجر بضمها كالفرع وأصله وسكون الميم (يشبه) ولا يجذر شبهه (صغار الحلم) بفتح الحاء واللام قال الاصمعي فيما ذكره الجوهري أوله قملة ثم حنانة ثم قرادة ثم حلمة وهى القراد العظيم * (عروش وعريش) يريد تفسير قوله تعالى وما كانوا يعرشون أى (بناء) قال ابن عباس فيما رواه الطبري وما كانوا يعرشون أى يبنون ولا مطابقة بين قوله يعرشون وقول البخاري عروش وعريش لان العروش جمع عرش وهو سرير الملك ولو قال يعرشون يبنون لكان أنسب * وقوله ولما (سقط) في أيديهم قال أبو عبيدة (كل من ندم فقد سقط في يده) لان النادم المتحسر يعض يده غما فتصير يده مسقوطا فيها * (الاسباط) يريد قوله تعالى وقطعناهم اثنتى عشرة أسباطا قال أبو عبيدة هم (قبائل بنى اسرائيل) والسبط من السبط بالتحريك وهو شجر تعتلفه الابل وكذلك القبيلة جعل الاب كالشجرة والاولاد كالاغصان * وقوله تعالى اذ (يعدون في السبت) قال أبو عبيدة أى (يتعدون له) وسقط لابى ذر لفظ له وفى نسخة به بالموحدة بدل اللام (يجاوزون) وفى نسخة يتجاوزون أى حدود الله بالصيد فيه وقدم واعتمد ولابى ذر يتجاوز بفتح الفوقية وضم الواو بعد تجاوز بموحدة وسكون العين (تعد) بفتح الفوقية وسكون العين المهملة (تجاوز) بضم أوله وكسر الواو وفى نسخة تعد تجاوز بتشديد الدال * تجاوز بفتح الواو والزاى * وقوله (شرعا) أى (شوارع) ظاهرة على وجه الماء من شرع علينا اذا دنا وأشرف * وقوله بعذاب (بئيس) أى (شديد) فعيل من بؤس يبؤس بأسا اذا اشتد * وقوله (أخلد الى الارض فعد وتقاعس) أى تأخر وأبطأ وهو عبارة عن شدة ميله الى زهرة الدنيا وزينتها واقباله على لذاتها ونعيمها وقوله الى الارض ثابت لابوى ذر والوقت * وقوله (سنستدرجهم أى نأتيهم من مأمنهم) أى من موضع أمنهم وثبت قوله أى للابوين (كقوله تعالى فأتاهم الله من حيث لم يحتسبوا) وجه التشبيه أخذ الله اياهم بغتة وأصل الاستدراج الاستصعاد أو الاستنزال درجة بعد درجة أى تأخذهم قليلا قليلا الى أن تدركهم العقوبة وذلك أنهم كلما جددوا خطيئة جددت لهم نعمة فظنوا ذلك تقريبا من الله تعالى وأنساهم الاستغفار * وقوله أولم يتفكروا ما بصاحبهم (من جنة) أى (من جنون) والاستفهام بمعنى التقريع أو التحريض أى أولم ينظروا عقولهم لان الفكر طلب المعنى بالقلب وذلك أنه كما يتقدم رؤية البصر بقلب

(قوله صلى الله عليه وسلم من حلف منكم فقال في حلفه باللات والعزى فليقل لا اله الا الله) انما أمر بقول لا اله الا الله لانه تعالى صورة تعظيم الاصنام حين حلف بها قال أصحابنا اذا حلف باللات والعزى وغيرهما من الاصنام أو قال ان فعلت كذا فانا يهودى أو نصرانى أو بريء من الاسلام أو بريء من النبي صلى الله عليه وسلم أو نحو ذلك لم تنعقد يمينه بل عليه أن يستغفر الله تعالى ويقول لا اله الا الله ولا كفارة عليه سواء فعله أم لا هذا مذهب الشافعي ومالك وجماهير العلماء وقال أبو حنيفة تجب الكفارة في كل ذلك الا في قوله أنا مبتدع أو بريء من النبي صلى الله عليه وسلم أو اليهودية واحتج بأن الله تعالى أوجب على المظاهر الكفارة لانه منكر من القول وزور والحالف بهذه الاشياء منكر وزور واحتج أصحابنا والجمهور بظاهر هذا الحديث فانه صلى الله عليه وسلم انما أمره بقول لا اله الا الله ولم يذكر كفارة ولان الاصل عدمها حتى يثبت فيها شرع وأما قياسهم على الظهار فينتقض بما استثنوه والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم ومن قال لصاحبه تعال أقامرك فليتصدق)

الحذقة

وفى حديث الاوزاعى من حلف باللات والعزى (قال أبو الحسين مسلم) هذا الحرف يعنى قوله تعالى أفرأيتم اللات فليتصدق لا يرويه أحد غير الزهرى قال والزهرى نحو من سبعين حديثا يرويه عن النبى صلى الله عليه وسلم لا يشاركه فيها أحد

الحدقة نحو المرئى تتقدم رؤية البصيرة بقلب حدقة العقل الى الجوانب أى انه كيف يتصور منه صلى الله عليه وسلم الجنون وهو يدعوهم الى الله تعالى ويقيم على ذلك الدلائل القاطعة بالفاظ بلغت فى الفصاحة الى حقيقة يعجز عنها الاولون والآخرون * وقوله (ايان مرساها) أى (متى خروجها) واشتقاق أيان من أى لان معناه أى وقت وسقط لغير أبوى ذر والوقت أيان مرساها الخ * وقوله خلاخفيفا (فمرت به) أى (استمر بها) أى بحواء (الحمل فاتمته) وعن ابن عباس استمرت به فشكت أحملت أم لا وسقط قوله فمرت الخ من رواية أبى ذر * قوله واما (ينزغنك) قال أبو عبيدة أى (يستخفنك) وقال غيره واما ينسلنك من الشيطان نخس أى وسوسة تحملك على خلاف ما أمرت به فاستعذ بالله من نزغه * وقوله ان الذين اتقوا اذا مسهم (طيف) من الشيطان قال أبو عبيدة (ملم) يقال (به لمم) صرع منه أو اصابة ذنب أوهم به (و يقال طائف) بالالف اسم فاعل من طاف يطوف كأنهما طافت بهم ودارت حولهم وهى قراءة نافع وابن عامر وعاصم وحمزة (وهو) كالسابق (واحد) فى المعنى * وقوله واخوانهم (يمدونهم) قال أبو عبيدة أى واخوان الشياطين الذين لم يتقوا (يزينون) لهم الغى والكفر * وقوله واذكر ربك فى نفسك تضرعا (وخيفة) أى (خوفا) قاله أبو عبيدة وقال ابن جرير فى قوله تعالى ادعوا ربكم تضرعا (وخفية) أى سرا (من الاخفاء) المشهور ان المزيد فيه مأخوذ من الثلاثى وهو الخفاء دون العكس وانما قال من الاخفاء نظرا الى أن الاشتقاق أن تنتظم الصيغتان ٣ معنى واحدا * وقوله (والآصال) فى قوله تعالى بالغدو والآصال قال أبو عبيدة (واحدها أصيل وهو ما بين العصر الى المغرب كقولك) وفى نسخة وهى التى فى اليونينية كقوله (بكرة وأصيلا) والتقييد بالوقتين لان بالغداة ينقلب من الموت الى الحياة ومن الظلمة التى تشاكل العدم الى النور المناسب للوجود وفى الآخر بالعكس وثبت قوله وهو للاربعين ﴿ (انما) وفى نسخة قل انما ولابى ذر باب قول الله عز وجل قل انما (حرم ربى الفواحش) ما زاد قبحه وقيل ما يتعلق بالفروج وقيل الكبائر وقيل الطواف بالبيت عراة وهو قول ابن عباس و يؤيده السياق فان قوله ينزع عنهما لباسهما يريهما سوآتهما يدل على وجه التشبيه فى قوله لا يفتننكم الشيطان أى لا تتصفوا بصفة توقعكم الشيطان بسببها فى الفتنة وهى العرى فى الطواف فتحرموا دخول الجنة كما حرمها على أبويكم حين أخرجهما من الجنة وقد يقال الحمل على الاعم من جميعها أولى محافظة على الحصر المستفاد من انما لكن ان فسر الاثم بكل الذنوب كما قيل لم يحتج اليه وقيل الخمر وعورض بأن تحريمها بالمدينة وهذه مكية (ما ظهر منها وما بطن) جهرها وسرها وعن ابن عباس فيما رواه ابن جرير قال كانوا فى الجاهلية لا يرون بالزنا بأسا فى السر و يستقبحونه فى العلانية فحرم الله الزنا فى السر والعلانية * و به قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عمرو بن مرة) بفتح العين الاعمى الكوفى (عن أبى وائل) شقيق بن سلمة (عن عبد الله) بن مسعود (رضى الله عنه قال) عمرو بن مرة (قلت) لابى وائل (أنت سمعت هذا) الحديث (من عبد الله) يعنى ابن مسعود (قال) أبو وائل (نعم) سمعته منه (ورفعه) الى رسول الله صلى الله عليه وسلم (قال لا أحد) بالنصب من غير تنوين على أن لا نافية للجنس و (أغير من الله) خبرها ولابى ذر لا أحد بالرفع منونا (فلذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن) قال قتادة فيما ذكره ابن جرير المراد بسر الفواحش وقال سعيد بن جبير ومجاهد ما ظهر نكاح الامهات وما بطن الزنا والحمل على العموم أولى كما مر آنفا (ولا أحد) ولابى ذر أحد بالرفع (أحب اليه المدحة) بكسر الميم آخره تاء تأنيث (من الله فلذلك) أى فلاجل حبه المدحة من خلقه ليثيبهم عليها (مدح نفسه) المقدسة ﴿ (ولما جاءه موسى) ولابى ذر باب بالتنوين فى قوله جل ذكره ولما جاء موسى أى حضر (لميقاتنا) للوقت

شيبة حدثنا عبد الاعلى عن هشام عن الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بالطواغى ولا بآبائكم

قال العلماء أمر بالصدقة تكفيرا لخطيئته فى كلامه بهذه المعصية قال الخطابى معناه فليتصدق بمقدار ما أمر أن يقام به والصواب الذى عليه المحققون وهو ظاهر الحديث أنه لا يختص بذلك المقدار بل يتصدق بما تيسر مما ينطلق عليه اسم الصدقة ويؤيده رواية معمر التى ذكرها مسلم فليتصدق بشئ قال القاضى ففى هذا الحديث دلالة لمذهب الجمهور أن العزم على المعصية اذا استقر فى القلب كان ذنبا يكتب عليه بخلاف الخاطر الذى لا يستقر فى القلب وقد سبقت المسئلة واضحة فى أول الكتاب (قوله صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بالطواغى ولا بآبائكم) هذا الحديث مثل الحديث السابق فى النهى عن الحلف باللات والعزى قال أهل اللغة والغريب الطواغى هى الاصنام واحدها طاغية ومنه هذه طاغية دوس أى صنمهم ومعبودهم سمى باسم المصدر واطغيان الكفار بعبادته لانه سبب طغيانهم

 وكفرهم وكل ما جاوز الحد فى تعظيم أو تحقير فقد طغى فالطغيان المجاوزة للحد ومنه قوله تعالى لما طغى الماء أى جاوز الحد وقيل يجوز أن يكون المراد بالطواغى ٣ قوله ان تنتظم الصيغتان الخ كذا فى الاصل ولعله أن ينتظم الصيغتين معنى واحد اه

* حدثنا خلف بن هشام وقتيبة بن سعيد ويحيى بن حبيب الحرثي واللفظ لخلف قالوا حدثنا حماد بن زيد عن غيلان بن جرير عن أبي بردة عن أبي موسى الاشعري قال أتيت (١٢٢) النبي صلى الله عليه وسلم في رهط من الاشعريين نستحمله فقال والله لا أحملكم وما عندي ما أحملكم

عليه قال فلبثنا ما شاء الله ثم أتي بابل فأمر لنا بثلاث ذود غر الذرى فلما انطلقنا قلنا أو قال بعضنا لبعض لا يبارك الله لنا أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم نستحمله فحلف أن لا يحملنا ثم حملنا فأتوه فاخبروه فقال ما أنا حملتكم ولكن الله حملكم وإني والله إن شاء الله لا أحلف على يمين ثم أرى خيرا منها الا كفرت عن يميني وأتيت الذي هو خير

* حدثنا عبد الله بن براد الاشعري ومحمد بن العلاء

الذي عينا له والا للاختصاص كهي في قوله أتيته لعشر خلون من رمضان وليست بمعنى عند قيل لا بد هنا من تقدير مضاف أي لآخر ميقاتنا أو لانقضاء ميقاتنا (وكلمه ربه) من غير واسطة على جبل الطور كلاما مغايرا لهذه الحروف والاصوات قديما قائما بذاته تعالى وخلق فيه ادراكا كما خلقه به وكما ثبتت رؤية ذاته جل وعلا مع أنه ليس بجسم ولا عرض فكذلك كلامه وان لم يكن صوتا ولا حرفا صح أن يسمع وروى أن موسى عليه السلام كان يسمع كلام الله من كل جهة وفيه اشارة الى أن سماع كلامه القديم ليس من جنس كلام المحدثين وجواب لما قوله (قال) أي لما كلمه وخصه بهذه المرتبة طمعت همته الى رتبة الرؤية وتشوق الى ذلك فسأل ربه أن يريه ذاته المقدسة فقال (رب أرني أنظر اليك) أي أرني نفسك أنظر اليك فاني مفعول أرى محذوف والرؤية بعين النظر لكن المعنى اجعلني متمكنا من رؤيتك بأن تتجلى لي فانظر اليك وأراك والآية تدل على جواز رؤية الله تعالى لان موسى عليه الصلاة والسلام سألها وكان عارفا بالجائز والممتنع فلو كانت محالا لما طلبها ولذلك (قال) الله تعالى جوابا له (ان ترانى) ولم يقل لن أرى ولن أريك ولن تنظرني كأنه قال ان المانع ليس الامن جانبك وانى غير محجوب بل محتجب بحجاب منك وهو كونك فانى فان وأنا باق وموسى باق فاذا جاوزت قنطرة الفناء ووصلت الى دار البقاء فزت بمطلوبك ولا يلزم من نفي الرؤية لن التأبيد اذ لو قلنا به لقضينا أن موسى لا يراه أبدا ولا في الآخرة وكيف وقد ثبت في الحديث المتواتر أن المؤمنين يرون الله تعالى في القيامة فموسى عليه السلام أجرى بذلك وما قيل انه سأل عن لسان قوم فرد وبأن القوم ان كانوا مؤمنين كفاهم منع موسى والا لم يفدهم ذلك كانكارهم انه قول الله وروى يحيى السنة عن الحسن قال هاج بموسى الشوق فسأل الرؤية فقال الهي قد سمعت كلامك فاشتقت الى النظر اليك فأرني أنظر اليك فلأن أنظر اليك ثم أموت أحب الي من أن أعيش ولا أراك (ولكن انظر الى الجبل) زبير الذي هو أشد منك خلقا (فان استقر) ثبت (مكانه فسوف ترانى) اشارة الى عدم قدرته على الرؤية على وجه الاستدراك وفي تعليق الرؤية على استقرار الجبل دليل للجواز ضرورة ان المعلق على الممكن ممكن (فلما تجلى ربه للجبل) أي ظهرت علامته له وقدرته وأمره وحمل اللفظ على المعهود والا كمال أولى فيجوز أن يخلق الله له حياة وسمعا وبصرا كما جعله محلا لخطابه بقوله يا جبال أوبي معه وكما جعل الشجرة محلا لكلامه وكل هذا لا يحيله من يؤمن بان الله على كل شئ قدير (جعله دكا) مدكوكا مفتتا وعن ابن عباس صار ترابا وعند ابن مردويه أنه ساخ في الارض فهو يهوي فيها الى يوم القيامة وعند ابن أبي حاتم من حديث أنس مالك مرفوعا لما تجلى ربه للجبل طارت لعظمته ستة أجبل فوقعت ثلاثة بالمدينة وثلاثة بمكة بالمدينة أحد وورقان ورضوى وبمكة حراء وثبير وثور قال ابن كثير وهو حديث غريب بل منكر (وخر موسى صعقا) مغشيا عليه من شدة هول ما رأى (فلما أفاق) أي من الغشي (قال سبحانك تبت اليك) أي أنزهك وأتوب اليك عن أن أطلب الرؤية في الدنيا أو بغير اذنك وحسنات الابرار سيآت المقربين فكانت التوبة لذلك فان التوبة في حق الانبياء لا تكون عن ذنب لان منزلتهم العلية تصان عن كل ما يحط عن مرتبة الكمال (وأنا أول المؤمنين) بأنها لا تطلب في الدنيا أو بغير الاذن وسقط لابي ذر قال ان ترانى الخ وقال بعد قوله أرني أنظر اليك الآية (قال ابن عباس) رضي الله عنهما فيما وصله ابن جرير من طريق علي بن أبي طلحة عنه في تفسير قوله (أرني) أنظر اليك أي (أعطني)

* وبه قال (حدثنا محمد بن يوسف) البيكندي قال (حدثنا سفيان) هو ابن عيينة (عن عمرو بن يحيى) بفتح العين (المازني) بالزاي والنون الانصاري المدني (عن أبيه) يحيى بن عمارة (عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه) انه (قال جاء رجل من اليهود) قيل اسمه فنحاص بكسر الفاء وسكون النون وبعد الحاء المهملة ألف فصاد مهملة وعزاه ابن بشكوال لابن اسحق وفيه نظر سبق في الاشخاص (الى النبي صلى الله عليه وسلم

هنا من طعني من الكفار وجاز ولا القدر المعتاد في الشر وهم عظما مؤهم وروى هذا الحديث في غير مسلم لا تحلفوا بالطواغيت وهو جمع طاغوت وهو الصنم ويطلق على الشيطان أيضا ويكون الطاغوت واحدا وجمعا ومذكرا ومؤنثا قال الله تعالى واجتنبوا الطاغوت أن يعبدوها وقال تعالى يريدون أن يتحاكموا الى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به

* (باب ندب من حلف يمينا فرأى غيرها خيرا منها أن يأتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه) *

(قوله صلى الله عليه وسلم اني والله ان شاء الله لا أحلف على يمين ثم أرى خيرا منها الا كفرت عن يميني وأتيت الذي هو خير وفي الحديث الآخر من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه وفي رواية اذا حلف أحدكم على اليمين فرأى خيرا منها فليكفرها وليأت الذي هو خير) في هذه الاحاديث قد

قد اطم وجهه) بضم اللام وكسر الطاء المهملة مبنيا للمفعول ووجهه رفع مفعول نائب عن الفاعل (وقال يا محمد ان رجلا من أصحابك من الانصار اطم في وجهي) وهذا يضعف قول الحافظ أبي بكر بن أبي الدنيا ان الذي لطم اليهودي في هذه القصة هو أبو بكر الصديق لان ما في الصحيح أصح وأصرح (قال) عليه الصلاة والسلام (ادعوه فدعوه) فلما حضر (قال) عليه الصلاة والسلام مستفهما منه (لم لطمت وجهه قال) الانصاري (يا رسول الله اني مررت باليهود) الذي هذا كان فيهم (فسمعته يقول) أي في حلفه (والذي اصطفى موسى على البشر فقلت) ولابي ذر عن الكشميهني قلت (وعلى محمد) زاد أبو ذر عن الحموي والمستملي قال فقلت وعلى محمد (وأخذتني غضبة) من ذلك (فلطمته قال) عليه الصلاة والسلام ولابي ذر فقال على طريق التواضع أو قبل ان يعلم انه سيد ولد آدم (لا تخيروني من بين الانبياء) أو تخيير ابؤدي الى تنقيص أو لا تقدموا على ذلك بأهوائكم وآرائكم بل بما آتاكم الله من البيان أو بالنظر الى النبوة والرسالة فان شأنهما لا يختلف باختلاف الاشخاص بل كلهم في ذلك سواء وان اختلفت مراتبهم (فان الناس يصعقون يوم القيامة) قال الحافظ بن كثير الظاهر أن هذا الصعق يكون في عرصات القيامة تحصل أمر يصعقون منه الله أعلم به وقد يكون ذلك اذا جاء الرب لفصل القضاء وتجلى الخلائق الملك الديان كما صعق موسى من تجلي الرب عز وجل ولذا قال نبينا صلى الله عليه وسلم فلا أدري أفاق قبلي أم جوزي بصعقة الطور هكذا لكن في رواية عبد الله بن الفضل ينفخ في الصور فيصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله ثم ينفخ فيه أخرى فأكون أول من بعث وهو معنى قوله هنا (فأكون أول من يفيق فاذا أنا بموسى آخذ بقائمة من قوائم العرش فلا أدري أفاق قبلي) فيكون له فضيلة ظاهرة (أم جزي) ولابي ذر عن الحموي والمستملي جوزي باثبات الواو (بصعقة الطور) فلم يصعق لكن لفظ يفيق وأفاق اغا يستعمل في الغشي وأما الموت فيقال فيه بعث منه وصعقة الطور لم تكن موتا ويحتمل أن يكون اللفظ على ظاهره ويكون قاله قبل أن يعلم انه أول من تنشق عنه الارض قال الداودي وقوله أول من يفيق ليس بمحفوظ والصحيح أول من تنشق عنه الارض * (المن والسلوى) وفي نسخة باب المن والسلوى * وبه قال (حدثنا مسلم) بن ابراهيم الفراهيدي قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عبد الملك) بن عمير بضم العين وفتح الميم الترشي الكوفي (عن عمرو بن حريث) بضم الحاء آخره مثلثة مصغرا (عن سعيد بن زيد) أحد العشرة رضي الله عنهم (عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال الكمأة) بفتح الكاف وسكون الميم نوع (من المن) لانه ينبت بنفسه من غير علاج ولا مؤنة كما كان ينزل على بني اسرائيل (وماؤها شفاء للعين) اما بحمله بدواء آخر واما بمجرده وصوبه النووي ولابي ذر عن الحموي والمستملي من العين وله عن الكشميهني شفاء للعين * وهذا الحديث أخرجه في الادب ومسلم في الاطعمة والترمذي والنسائي وابن ماجه في الطب * (باب) بالتنوين وهو ثابت لابي ذر (قل يا أيها الناس) شامل للعرب وغيرهم كاهل الكتاب (اني رسول الله اليكم جميعا) حال من المجرور بالى وفيه رد على العيسوية من اليهود أتباع عيسى الاصبهاني الزاعمين تخصيص رسالته عليه السلام بالعرب وقيل المراد بالناس العقلاء ومن تبلغه الدعوة (الذي له ملك السموات والارض) نصب بأعني أو جر نعت للجلالة وان حيل بين النعت والمنعوت بما هو متعلق المضاف اليه ومناسبة ذكر السموات والارض هنا الاشعار بأن له تخصيص من شاء بما شاء من تخصيص الرسالة وتعميمها (لا اله الا هو) بدل لها من الاعراب أو بدل من الصلة التي هي له ملك السموات والارض والغرض أن يقول الاولى الاستئناف ويكون كالجواب لمن سأل لماذا اختص بذلك فأجيب بانه المتوحد بالالوهية وقوله (يحيي ويميت) يجري مجرى الدليل على ذلك (فآمنوا بالله ورسوله النبي الامي) الذي لا يخط كتابا بيده ولا يقرؤ وقد ولد في قوم أميين ونشأ بين أظهرهم في بلد ليس به عالم يعرف

لا أحملكم على شيء ووافقته وهو غضبان ولا اشعر فرجعت حزينا من منع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن مخافة ان يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم قد وجد في نفسه علي فرجعت الى أصحابي فأخبرتهم الذي قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم ألبث الا سويعة اذ سمعت بلالا ينادي أي عبد الله بن قيس فأجبته فقال اجب رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوك فلما اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خذ هذين القرينين وهذين القرينين وهذين القرينين لستة أبعرة اباعهن حيثئذ من سعد فانطلق بهن الى أصحابك فقل ان الله أو فان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحملكم على هؤلاء فاركبوهن قال أبو موسى فانطلقت الى اصحابي بهن فقلت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحملكم على هؤلاء فاركبوهن والله لا ادعكم حتى ينطلق معي بعضكم الى من سمع مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم حين سألته لكم ومنعه في اول مرة ثم اعطاه اياي بعد ذلك لا تظنوا اني حدثتكم شيئا لم يقله فقالوا والله انك عندنا لمصدق ولنفعلن ما احببت فانطلق ابو موسى

بنفر منهم حتى اتوا الذين سمعوا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنعه اياهم ثم اعطاهم بعد فحدثوهم بما حدثهم به أبو موسى سواء

* حدثني ابو الربيع العتكي حدثنا حماد يعني ابن زيد عن ايوب عن ابي قلابة وعن القاسم بن عاصم عن زهدم الجرمي قال أيوب وأنا لحديث

القاسم أحفظ مني لحديث ابي قلابة قال كنا عند أبي موسى فدعا بمائدته وعليها لحم دجاج فدخل رجل من بني تيم الله أحمر شبيه بالموالي فقال له هلم فتلكأ فقال هلم فاني قد رأيت (١٢٤) رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل منه فقال الرجل اني رأيته يا كل شيأ فقذرته فحلفت أن

لا أطعمه فقال هلم أحدثك عن ذلك اني أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط من الاشعريين نستحمله

اخبار الماضين ولم يخرج في سفر ضار بالى عالم فيكلف عليه فجاءهم بأخبار التوراة والانجيل والامم الماضية الى غير ذلك من العلوم التي تعجز عن بلوغها القوى البشرية مما لا يرتاب أنه أمر الهي ووحي سماوي (الذي يؤمن بالله وكلماته) المنزلة عليه وعلى سائر الرسل من كتب ووحي وقراءة وكلمته بالافراد يراد بها الجنس أو القرآن أو عيسى وفي حديث عبادة بن الصامت عند البخاري مرفوعا من قال أشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله وأن عيسى عبد الله ورسوله وكلمته الحديث قال في الانوار أريد بالكلمة في الآية عيسى تعريضا باليهود وتنبيها على أن من لم يؤمن به لم يعتبر ايمانه وقال غيره لعله أراد كلمة كن وخص بها عيسى لانه لم يوجد بغيرها وان كان غيره كذلك لكنه ينسب الى نطفة الاب في الجملة (واتبعوه) اسلكوا طريقه واقتفوا أثره (لعلكم تهتدون) الى الصراط المستقيم وسقط لغير أبي ذر لفظ باب وله من قوله لا اله الا هو الى آخرها وقال بعد قوله والارض الآية وثبت ذلك للباقين * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (عبد الله) غير منسوب عند الاكثر ين وعند ابن السكن عن الفربري عن البخاري عبد الله بن حماد وبذلك جزم أبو نصر الكلاباذي وغيره وعبد الله هذا هو الآملي بمد الهمزة وضم الميم المخففة وهو من تلامذة البخاري وكان يورق بين يديه وكان حافظا وشارك البخاري في كثير من شيوخه ورواياته عنه هنا من رواية الاكابر عن الاصاغر قال (حدثنا سليمان بن عبد الرحمن) الدمشقي من شيوخ المؤلف (وموسى ابن هرون) البتي بضم الموحدة وتشديد النون المكسورة والبردي بضم الموحدة وسكون الراء الكوفي قدم مصر وسكن الفيوم وليس له في البخاوي غير هذا الحديث (قالا حدثنا الوليد بن مسلم) أبو العباس الدمشقي قال (حدثنا عبد الله بن العلاء) بفتح العين والمد (ابن زبر) بفتح الزاي وسكون الموحدة الربعي بفتح الراء والموحدة وبالعين المهملة (قال حدثني) بالافراد (بشر بن عبيد الله) بضم الموحدة وسكون المهملة وعبيد الله بضم العين مصغرا الحضرمي الشامي (قال حدثني) بالافراد (أبو ادريس) عائذ الله (الخولاني) بالخاء المعجمة المفتوحة والنون (قال سمعت أبا الدرداء) عويمر الانصاري رضي الله عنه (يقول كانت بين أبي بكر وعمر) رضي الله عنهما (محاورة) بالحاء والراء المهملتين (فاغضب أبو بكر عمر) رضي الله عنهما (فانصرف عنه عمر) حال كونه (مغضبا فاتبعه أبو بكر يسأله أن يستغفر له فلم يفعل حتى أغلق بابه في وجهه) غاية لسؤل أبي بكر عمر (فأقبل أبو بكر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أبو الدرداء ونحن عنده) عليه الصلاة والسلام (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما صاحبكم هذا) يعني أبا بكر (فقد غامر) بالغين المعجمة وبعدها ألف فميم ثم راء أي خاصم وغاضب وحاقد وفي مناقب أبي بكر أقبل أبو بكر آخذا بطرف ثوبه حتى أبدى عن ركبته فقال النبي صلى الله عليه وسلم أما صاحبكم هذا فقد غامر فسلم وقال اني كان بيني وبين ابن الخطاب شيء فأسرعت اليه ثم ندمت فسألته أن يغفر لي فأبى علي * فأقبلت اليك فقال يغفر الله لك يا أبا بكر ثلاثا (قال) أبو الدرداء (وندم عمر على ما كان منه) من عدم استغفاره لابي بكر رضي الله عنهما (فأقبل حتى سلم وجلس الى النبي صلى الله عليه وسلم وقص على رسول الله صلى الله عليه وسلم الخبر) الذي كان بينه وبين الصديق (قال أبو الدرداء وغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم) وفي المناقب فجعل وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتمعر أي يتغير من شدة الغضب (وجعل أبو بكر يقول) وهو جاث على ركبتيه مشفقا أن ينال عمر من النبي صلى الله عليه وسلم ما يكره (والله يا رسول الله لانا كنت أظلم) من عمر في ذلك (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل أنتم تاركو لي صاحبي هل أنتم تاركو لي صاحبي) مرتين وتاركو بغير نون مضافا لصاحبي مع الفصل بين المضاف والمضاف اليه بالجار والمجرور كقراءة ابن عامر زين لكثير من المشركين قتل أولادهم شركائهم بناء زين للمفعول ورفع قتل ونصب أولادهم وجر شركائهم وهي قراءة

دلالة على من حلف على فعل شيء او تركه وكان الحنث خيرا من التمادي على اليمين استحب له الحنث وتلزمه الكفارة وهذا متفق عليه واجمعوا على انه لا تجب عليه الكفارة قبل الحنث وعلى انه يجوز تاخيرها عن الحنث وعلى انه لا يجوز تقديمها على اليمين واختلفوا في جوازها بعد اليمين وقبل الحنث فجوزها مالك والاوزاعي والثوري والشافعي واربعة عشر صحابيا وجماعات من التابعين وهو قول جماهير العلماء لكن قالوا يستحب كونهم بعد الحنث واستثنى الشافعي التكفير بالصوم فقال لا يجوز قبل الحنث لانه عبادة بدنية فلا يجوز تقديمها على وقتها كالصلاة وصوم رمضان وأما التكفير بالمال فيجوز تقديمه كما يجوز تعجيل الزكاة واستثنى بعض أصحابنا الحنث المعصية فقال لا يجوز تقديم كفارته لان فيه اعانة على المعصية والجمهور على اجزائها كغير المعصية وقال أبو حنيفة وأصحابه وأشهب المالكي لا يجوز تقديم الكفارة على الحنث بكل حال ودليل الجمهور ظواهر هذه الاحاديث والقياس على تعجيل الزكاة (قوله أتيت النبي صلى الله عليه وسلم في رهط من الاشعريين نستحمله) اي نطلب منه ما يحملنا من الابل ويحمل اثقالنا

متواترة

فقال والله لا أحملكم وما عندي ما أحملكم عليه فلبثنا ما شاء الله فأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بنهب إبل فدعا بنا فأمر لنا بخمس ذود غر الذرى قال فلما انطلقنا قال بعضنا لبعض أغفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه لا يبارك لنا فرجعنا إليه فقلنا يا رسول الله انا أتيناك نستحملك وانك حلفت أن لا تحملنا ثم حملتنا أفنسيت يا رسول الله قال اني والله ان شاء الله لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيرا منها الا أتيت الذي هو خير وتحللتها فانطلقوا فانما حملكم الله عز وجل * وحدثنا ابن

متواترة وتضعيف أهل العربية لها للفصل انما هو لاعتقادهم ان القراآت بحسب وجوه العربية وهو خطأ فالعربية تصح بالقراءة لا القراءة بالعربية وقد أشبعت الكلام في مبحث ذلك في كتابي في القراآت الاربعة عشر وتقديم الجار يفيد الاختصاص وفي رواية أبي ذر تاركون لي بالنون على الاصل (اني قلت يا أيها الناس اني رسول الله اليكم جميعا فقلتم كذبت وقال أبو بكر صدقت) وهذا كما مر قريبا خطاب عام يرد على العيسوية من اليهود المصدقين ببعثته الى العرب لا الى بني اسرائيل لانا نقول انهم أقروا بانه رسول واذا كان كذلك كان صادقا في كل ما بلغه عيسى وقد ثبت بالتواتر وبظاهر هذه الآية انه كان يدعي عموم رسالته فوجب تصديقه وبطل قولهم انه كان مبعوثا لابني اسرائيل * وهذا الحديث من افراد المؤلف (قال أبو عبد الله) هو البخاري في تفسير (غامر) أي (سبق بالخير) بالتحتية الساكنة كذا فسره والذي في الصحاح والنهاية أي خاصم أي دخل في غمرة الخصومة وهي معظمها والمغامر الذي يرمي بنفسه في الامور المهلكة وقيل هو من الغمر بالكسر وهي الحقد أي حاقد غير موقر نحوه وهذا ثابت في رواية أبوي الوقت وذر ساقط لغيرهما قال في المشارق كذا فسره المستملي عن البخاري وهو يدل على انه ساقط للعموم والكشميهني على ما لا يخفى * (باب قوله حطة) كذا لابي ذر ولغيره وقولوا حطة بغير ذكر باب وبزيادة وقولوا وحطة رفع خبر مبتدأ محذوف أي مسئلتنا حطة والاصل حط عنا ذنوبنا * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (اسحق) بن ابراهيم الحنظلي بن راهويه قال (أخبرنا عبد الرزاق) بن همام قال (أخبرنا معمر) هو ابن راشد (عن همام بن منبه) بتشديد الميم الاولى ومنبه بتشديد الموحدة المكسورة أخي وهب (انه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل لبني اسرائيل) لما خرجوا من التيه (ادخلوا الباب) باب بيت المقدس ! (سجدا) شكرا لله على نعمة الفتح وانقاذهم من التيه وفسر ابن عباس السجود هنا بالركوع (وقولوا حطة) بالرفع (نغفر لكم خطاياكم) وسقط قوله نغفر لكم خطاياكم في رواية سورة البقرة (فبدلوا) أي غيروا (فدخلوا يزحفون على أستاههم) بفتح الهمزة وسكون الهملة أورا كهم (وقالوا حبة في شعرة) بفتح العين وللكشميهني في شعيرة بكسر العين وزيادة تحتية فبدلوا السجود بالزحف وبدلوا قول حطة بقولهم حبة بحاء مهملة مفتوحة فموحدة ثقيلة وزاد في شعيرة أو شعرة * وهذا الحديث قد سبق في البقرة * (باب) قوله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم (خذ العفو) أي الفضل وما أتى من غير كلفة (وامر بالعرف) المعروف كما مر ان شاء الله تعالى (وأعرض عن الجاهلين) كأبي جهل واصحابه وكان هذا قبل الامر بالقتال (العرف) هو (المعروف) المستحسن من الافعال * وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (حدثنا) وفي الفرع كأصله أخبرنا (شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب انه قال (أخبرني) بالافراد (عبيد الله) بضم العين (بن عبد الله بن عتبة) بن مسعود (أن ابن عباس رضي الله عنهما قال قدم عيينة بن حصن بن حذيفة) بضم الحاء مصغرا الفزاري (فنزل على ابن أخيه الحر بن قيس) أي ابن حصن (وكان من النفر الذين يدنيهم) أي يقربهم (عمر) بن الخطاب رضي الله عنه (وكان القراء أصحاب مجالس عمر ومشاورته كهولا) جمع كهل وهو الذي وخطه الشيب (كانوا أو شبانا) بضم الشين المعجمة وتشديد الموحدة وللكشميهني أو شبابا بفتح الشين المعجمة وبموحدتين الاولى مخففة (فقال عيينة لابن أخيه) الحر بن قيس (يا ابن أخي لك وجه) وجيه ولابي ذر هل لك وجه (عند هذا الامير فاستأذن لي عليه قال) الحر (سأستأذن لك عليه قال ابن عباس فاستأذن الحر لعيينة فأذن له عمر فلما دخل عليه قال هي) بكسر الهاء وسكون الياء كلمة تهديد وقيل هي ضمير وهنا لمحذوف أي هي داهية (يا ابن الخطاب فوالله ما تعطينا الجزل) بفتح الجيم وسكون الزاي أي ما تعطينا العطاء الكثير (ولا تحكم بيننا بالعدل فغضب

(قوله فأمر لنا بثلاث ذود غر الذرى وفي رواية بخمس ذود وفي رواية بثلاثة ذود بقع الذرى) أما الذرى فبضم الذال وكسرها وفتح الراء المخففة جمع ذروة بكسر الذال وضمها وذروة كل شئ أعلاه والمراد هنا الاسنمة وأما الغر فهي البيض وكذلك البقع المراد بها البيض وأصلها ما كان فيه بياض وسواد ومعناه أمر لنا بابل بيض الاسنمة وأما قوله بثلاث ذود فهو من اضافة الشئ الى نفسه وقد يجئ به من يطلق الذود على الواحد وسبق ايضاحه في كتاب الزكاة وأما قوله بثلاث وفي رواية بخمس فلا منافاة بينهما اذ ليس في ذكر الثلاث نفي للخمس والزيادة مقبولة ووقع في الرواية الاخيرة بثلاثة ذود بالتاء لان الهاء وهو صحيح يعود الى معنى الابل وهو الابعرة والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم ما أنا حملتكم ولكن الله حملكم) ترجم الجنزوي لهذا الحديث قوله تعالى والله خلقكم وما تعملون وأراد أن أفعال العباد مخلوقة لله تعالى وهذا مذهب أهل السنة خلافا للمعتزلة وقال المازري معناه ان ! قوله باب بيت المقدس في بعض النسخ باب بلد المقدس اه مصححه

أبي عمر حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن أبي قلابة والقاسم التميمي عن زهدم الجرمي قال كان بين هذا الحي من جرم وبين الاشعريين ود وإخاء فكنا عند أبي موسى الاشعري فقرب اليه طعام فيه لحم دجاج فذكر نحوه * وحدثني علي بن حجر السعدي واسحق

عمر (رضي الله عنه (حتى هم به) وكان شديدا في الله ولابي الوقت حتى هم أن يوقع به (فقال له الحر يا أمير المؤمنين ان الله تعالى قال لنبيه صلى الله عليه وسلم خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين وان هذا من الجاهلين والله ما جاوزها) أي ما جاوز الآية المتلوة أي لم يتعد العمل بها (عمر حين تلاها عليه) الحر (وكان وقافا عند كتاب الله) لا يتجاوز حكمه * وهذا الحديث من افراده وأخرجه أيضا في الاعتصام * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (يحيى) غير منسوب فقال ابن السكن يحيى بن موسى يعني المعروف بخت وقال المستملي يحيى بن جعفر يعني البيكندي ورجحه ابن حجر قال (حدثنا وكيع) هو ابن الجراح الرؤاسي براء مضمومة فهمزة ففاسين مهملة الكوفي الحافظ العابد (عن هشام عن أبيه) عروة بن الزبير بن العوام (عن) أخيه (عبد الله بن الزبير) بن العوام وسقط لابي ذر عبد الله أنه قال في قوله تعالى (خذ العفو وأمر بالعرف قال ما أنزل الله) أي هذه الآية (الا في اخلاق الناس وقال عبد الله بن براد) بفتح الموحدة وتشديد الراء وبعد الالف مهملة وهو عبد الله بن عامر بن براد بن يوسف بن أبي بردة بن أبي موسى الاشعري ونسبه الى جده لشهرته به (حدثنا) أبو أسامة حماد بن أسامة قال (حدثنا هشام أخبرني) بالافراد ولابي ذر حدثنا أبو أسامة قال هشام (عن أبيه) عروة بن الزبير (عن) أخيه (عبد الله بن الزبير) انه (قال أمر الله) تعالى (نبيه صلى الله عليه وسلم ان يأخذ العفو من اخلاق الناس أو كما قال) وقد اختلف على هشام في هذا الحديث فوصله بعضهم كالاسماعيلي وقال سعيد بن أبي عروبة عن قتادة خذ العفو الخ هذه أخلاق أمر الله تعالى بها نبيه صلى الله عليه وسلم وولاه عليها فأمره ان يأخذ الفضل من اخلاقهم بسهولة من غير تشديد ويدخل فيه ترك التشديد بما يتعلق بالحقوق المالية وكان هذا قبل الزكاة وروى ابن جرير وابن ابي حاتم جميعا عن أمية قال لما انزل الله على نبيه صلى الله عليه وسلم خذ العفو الآية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ماهذا يا جبريل قال ان الله أمرك ان تعفو عمن ظلمك وتعطي من حرمك وتصل من قطعك وهو مرسل شواهد من وجوه أخر كما قاله الحافظ ابن كثير وهو طارق للحفظ لان وصل القاطع عفو عنه واعطاء من حرم أمر بالمعروف والعفو عن الظالم اعراض عن الجاهل فالآية مشتملة على مكارم الاخلاق فيما يتعلق بمعاملة الناس ولذا قال جعفر الصادق ليس في القرآن آية أجمع لمكارم الاخلاق منها قال بعض الكبراء الناس رجلان محسن فخذ ما عفا لك من احسانه ولا تكلفه فوق طاقته ومسيء فمره بالمعروف فان تمادى على ضلاله واستعصى عليك واستمر في جهله فأعرض عنه فلعل ذلك يرده كما قال تعالى ادفع التي هي أحسن

* (سورة الانفال) *

مدنية وآيها ست وسبعون وثبت لفظ سورة ولابي ذر (بسم الله الرحمن الرحيم) سقط لفظ البسملة لغير أبي ذر (قوله) تعالى (يسألونك) من حضر بدرا (عن الانفال) أي عن حكمها لاختلاف وقع بينهم فيها يأتي ذكره ان شاء الله تعالى (قل الانفال لله والرسول) يقسمها صلى الله عليه وسلم على ما يأمره الله تعالى (فاتقوا الله) في الاختلاف (وأصلحوا ذات بينكم) أي الحال التي بينكم اصلاحا تحصل به الالفة والاتفاق وذلك بالمواساة والمساعدة في الغنائم وسقط قوله يسألونك الخ لابي ذر (قال ابن عباس) رضي الله عنهما فيما وصله من طريق علي بن أبي طلحة عنه (الانفال) هي (المغانم) كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خالصة ليس لاحد فيها شيء وقيل سميت الغنائم انفالا لان المسلمين فضلوا بها على سائر الامم الذين لم تحل لهم وسمي التطوع نافلة لزيادته على الفرض ويعقوب لكون زيادة على ما سأل وفي الاصطلاح ما شرطه الامام لمن يبادر خطرا لتقدم طليعة وكشرط السلب للقاتل (قال قتادة) فيما رواه عبد الرزاق في قوله تعالى وتذهب (ريحكم) أي (الحرب) وقيل المراد الحقيقة فان النصر لا يكون الا بريح يبعثها الله تعالى وفي الحديث نصرت بالصبا (يقال

ابن ابراهيم وابن خير عن اسمعيل بن علية عن أيوب عن القاسم التميمي عن زهدم الجرمي ح وحدثنا ابن أبي عمر حدثنا سفيان عن أيوب عن أبي قلابة عن زهدم الجرمي ح وحدثني أبو بكر بن اسحق حدثنا عنبان بن مسلم حدثنا وهيب حدثنا أيوب عن أبي قلابة والقاسم عن زهدم الجرمي قال كنا عند أبي موسى واقتصوا جميعا الحديث بمعنى حديث حماد بن زيد

الله تعالى آتاني ما جاء كم عليه ولولا ذلك لم يكن عندي ما أحملكم عليه قال القاضي ويجوز أن يكون أوحي اليه أن يحملهم أو يكون المراد دخولهم في عموم من أمره الله تعالى بالقسم فيهم والله أعلم (قوله أسأله لهم الحملان) بضم الحاء أي الحمل (قوله صلى الله عليه وسلم خذ هذين القرينين) أي البعيرين المقرون أحدهما بصاحبه (قوله عن زهدم الجرمي) هو براي مفتوحة ثم هاء ساكنة ثم دال مهملة مفتوحة (قوله في لحم الدجاج رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل منه) فيه اباحة لحم الدجاج وملا دا لاطعمة

* وحدثنا شيبان بن فروخ حدثنا الصعق يعني ابن حزن قال حدثنا مطر الوراق حدثنا زهدم الجرمي قال دخلت على أبي موسى وهو يأكل لحم دجاج وساق الحديث بنحو حديثهم وزاد فيه قال اني والله ما نسيتها * وحدثنا اسحق بن ابراهيم حدثنا جرير عن سليمان التيمي عن ضريب بن نقير القيسي عن زهدم

نافلة) أي (عطية) * وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد بن عبد الرحيم) صاعقة قال (حدثنا سعيد بن سليمان) سعدويه البغدادي قال (أخبرنا هشيم) بضم الهاء وفتح المعجمة مصغرا ابن بشير الواسطي قال (أخبرنا أبو بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن أبي وحشية اياس الواسطي (عن سعيد بن جبير) أنه (قال قلت لابن عباس رضي الله عنهما سورة الانفال) ما سبب نزولها (قال نزلت في) غزوة (بدر) وروى أبو داود والنسائي وابن جرير وابن مردويه باللفظ له وابن حبان والحاكم من طرق عن داود بن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس قال لما كان يوم بدر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صنع كذا وكذا فله كذا وكذا فتسارع في ذلك شبان الرجال وبقي الشيوخ تحت الرايات فلما كانت الغنائم جاؤا يطلبون الذي جعل لهم فقال الشيوخ لا تستأثروا علينا فانا كنا ردءا لكم ولو انكشفتم فئتم فتنازعوا فأنزل الله يسألونك عن الانفال الى قوله ان كنتم مؤمنين * (الشوكة) في قوله تعالى وتودون أن غير ذات الشوكة (الحد) بالحاء المهملة أي تحبون ان الطائفة التي لا حد لها ولا منعة ولا قتال وهي العير تكون لكم وتكرهون ملاقاة النفير الكثيرة عددهم وعددهم وهذا ساقط لابي ذر * قوله (مردفين) بكسر الدال أي متبعين من أردفته اذا اتبعته أو جئت بعده (فوجا بعد فوج) يقال (ردفني) بكسر الدال (وأردفني) أي (جاء بعدي) وعن ابن عباس وراء كل ملك ملك وعنه مما روى من طريق علي بن أبي طلحة قال وأمد الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم والمؤمنين بألف من الملائكة وكان جبريل في خمسمائة من الملائكة مجنبة وميكائيل في خمسمائة مجنبة * (ذوقوا) يريد قوله تعالى ذلكم فذوقوه أي (باشروا وجربوا) أي العذاب العاجل من ضرب الاعناق وقطع الاطراف (وليس هذا من ذوق الفم) * وقوله (فيركمه) قال أبو عبيدة أي (يجمعه) ويضم بعضه على بعض أو يجعل الكافر مع ما اتفق للصد عن سبيل الله تعالى جهنم ليكون المال عذابا عليه كقوله تعالى فتكوى بها جباههم * (شرد) يريد قوله تعالى فاما تثقفنهم في الحرب فشرد بهم من خلفهم قال أبو عبيدة أي (فرق) وقال عطاء غلظ عقوبتهم وأنكهم قتلا ليخاف من سواهم العدو (وان جنحوا) أي (طلبوا السلم والسلم والسلام واحد) هذا ثابت ا للاربعين للسلم للصلح * (يثخن) في الارض قال أبو عبيدة أي (يغلب) بكثرة القتل في العدو والمبالغة فيه حتى يذل الكفر ويعز الاسلام * (وما كان صلاتهم) في قوله تعالى وما كان صلاتهم عند البيت الا (مكاء) هو (ادخال اصابعهم في أفواههم وتصدية الصفير) كذا رواه عبد بن حميد عن مجاهد وعن ابن عمر مما رواه ابن جرير المكاء الصفير والتصدية التصفيق وعن ابن عباس مما رواه ابن أبي حاتم كانت قريش تطوف بالبيت عراة تصفر وتصفق * (ليثبتوك) أي (ليحبسوك) وما روي عن عبيد بن عمير أن قريشا لما ائتمروا بالنبي صلى الله عليه وسلم ليثبتوه أو يقتلوه أو يخرجوه قال له عمه أبو طالب هل تدري ما ائتمروا بك قال يريدون أن يسجنوني أو يقتلوني أو يخرجوني فقال من أخبرك بهذا قال رب الخبر الخ تعقبه ابن كثير بان ذكر أبي طالب فيه غريب جدا بل منكر لان هذه الآية مدنية وهذه القصة انما كانت ليلة الهجرة بعد موت أبي طالب بنحو ثلاث سنين وذكر ابن اسحق عن ابن عباس أنهم اجتمعوا في دار الندوة فدخل عليهم ابليس في صورة شيخ نجدي فقال بعضهم نحبسه في بيت وتسدون منافذه غير كوة تلقون اليه طعامه وشرابه منها حتى يموت فقال ابليس بئس الرأي يأتيكم من يقاتلكم من قومه ويخلصه من أيديكم وقال هشام بن عمرو رأي ان تحملوه على جمل فتخرجوه من أرضكم فلا يضركم ما صنع فقال بئس الرأي يفسد قومكم غيركم ويقاتلكم بهم فقال أبو جهل أنا أرى أن تأخذوا من كل بطن غلاما وتعطوه سيفا فيضربوه ضربة واحدة فيتفرق دمه في القبائل فقال ابليس صدق هذا الفتى فتفرقوا على رأيه فأتى جبريل النبي صلى الله عليه وسلم وأخبره بالخبر وأمره بالهجرة وأنزل الله عليه بعد قدومه المدينة الانفال يذكره نعمته

هو باسكان اللام أي جعلناه غافلا ومعناه كنا سبب غفلته عن يمينه ونسيانه اياها وماذا كرناه اياها أي أخذنا منه ما أخذناه وهو ذاهل عن يمينه (قوله حدثنا الصعق يعني ابن حزن قال حدثنا مطر الوراق عن زهدم) هو الصعق بفتح الصاد وبكسر العين واسكانها والكسر اشهر قال الدارقطني الصعق ومطر ليسا قويين ولم يسمعه مطر من زهدم وانما رواه عن التيمي عنه فاستدركه الدارقطني على مسلم وهذا الاستدراك فاسد لان مسلما لم يذكره متأصلا وانما ذكره متابعة للطرق الصحيحة السابقة وقد سبق أن المتابعات يحتمل فيها الضعف لان الاعتماد على ما قبلها وقد سبق ذكر مسلم لهذه المسئلة في أول خطبة كتابه وشرحناه هناك وانه يذكر بعض الاحاديث لضعفه متابعة للصحيحة وأما قوله انهم ما ليسا قويين فقد خالفه الاكثرون فقال يحيى بن معين وأبو زرعة هو ثقة في الصعق وقال أبو حاتم ما به بأس وقال هؤلاء الثلاث في مطر الوراق هو صالح وانما ضعفوا روايته عن

عطاء خاصة (قوله عن ضريب بن نقير) ا قوله للاربعين هكذا في النسخ التي بأيدينا وعبارة الفتح وثبت هذا للاربعة ذر وحده اه مصححه

* قوله قال رب الخبر كذا بخطه والذي في ابن كثير قال ربي قال نعم الرب بل فاستوص به خيرا قال أنا أستوصي به بل هو يستوصي بي اه مصححه

عن أبي موسى الاشعري قال أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم نستحمله فقال ما عندي ما أحملكم والله ما أحملكم ثم بعث الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة ذود بقع الأرى فقلنا انا أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم نستحمله فحلف ان لا يحملنا فاتينا فاخبرناه فقال انى لا احلف على يمين أرى غيرها خيرا منها الا أتيت الذى هو خير * حدثنا محمد بن عبد الاعلى التيمى حدثنا المعتمر عن ابيه حدثنا أبو السليل عن زهدم يحدث عن أبي موسى قال كنا مشاة فاتينا اني الله صلى الله عليه وسلم نستحمله بنحو حديث جرير * حدثنى زهير بن حرب حدثنا مروان بن معاوية الفزارى أخبرنا يزيد بن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة قال أعتم رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم ثم رجع الى أهله فوجد الصبية قد ناموا فاتاه أهله بطعامه فحلف لا يأكل من أجل صبيته ثم بدا له فأكل فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأتها وليكفر عن يمينه * وحدثنى ابو الطاهر حدثنا عبد الله بن وهب أخبرنى مالك عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين فرأى غيرا منها فليكفر عن يمينه وليفعل * وحدثنى زهير

عليه واذ مكر بك الذين كفروا ليثبتوك وقد منع بعضهم حديث ابليس وتغيير صورته لان فيه اعانة للكفار ولا يليق بحكمة الله تعالى أن يجعل ابليس قادرا عليه وأجيب بأنه اذا لم يبعد ان يسلطه الله على قريش بالوسوسة فيما دون منهم فكيف يبعد ذلك * (ان شر الدواب عند الله) ما يدب على الارض أو شر البهائم (الصم) عن سماع الحق (البكم) عن فهمه ولذا قال (الذين لا يعقلون) جعلهم من البهائم ثم جعلهم شرها وزاد أبو ذر قال قالهم نفر من بني عبد الدار * وبه قال (حدثنا محمد بن يوسف) الفريابي قال (حدثنا ورقاء) بفتح الواو وبعد الراء الساكنة قاف ممدودا ابن عمر بن كليب (عن ابن أبي نجيح) عبد الله وأبو نجيح بفتح النون وكسر الجيم آخره حاء مهملة اسمه يسار الثقفي المكي (عن مجاهد) المفسر (عن ابن عباس) رضي الله عنهما في قوله تعالى (ان شر الدواب عند الله الصم البكم الذين لا يعقلون قال هم نفر من بني عبد الدار) من قريش وكانوا يحملون الالواء يوم أحد حتى قتلوا وأسماؤهم في السير قاله في المقدمة وهؤلاء شر البرية لان كل دابة مما سواهم مطيعة لله فيما خلقت له وهؤلاء خلقوا للعبادة فكفروا وهذا يعم كل مشرك من حيث الظاهر وان كان السبب خاصا كما لا يخفى * (يا أيها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم) الاستجابة هي الطاعة والامتثال والدعوة البعث والتحريض ووحد الضمير ولم يثنه لان استجابة الرسول كاستجابة الباري جل وعلا وانما يذكر أحدهما مع الآخر للتوكيد (لما يحييكم) من علوم الديانات والشرائع لان العلم حياة كما أن الجهل موت (واعلموا أن الله يحول بين المرء وقلبه) أي يحول بينه وبين الكفر ان أراد سعادته وبينه وبين الايمان ان قدر شقاوته والمراد الحث على المبادرة على اخلاص القلب قبل تصفيته قبل ان يحول الله بينه وبينه بالموت وفيه تنبيه على اطلاعه تعالى على مكنوناته (وأنه اليه تحشرون) فيجازيكم على ما طلع عليه في قلوبكم وسقط قوله واعلموا الخ لابي ذر وقال بعد قوله لما يحييكم الآية (استجيبوا) قال أبو عبيدة أي (أجيبوا) وقوله (لما يحييكم) أي (يصلحكم) * وبه قال (حدثني) بالافراد (اسحق) بن ابراهيم بن راهويه أو ابن منصور قال (أخبرنا روح) بفتح الراء ابن عبادة بتخفيف الموحدة القيسي البصري قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن خبيب بن عبد الرحمن) بضم الخاء المعجمة وبعد الموحدة الاولى المفتوحة تحتية ساكنة الخزرجي المدني انه قال (سمعت حفص بن عاصم) العمري (يحدث عن أبي سعيد بن المعلى) بضم الميم وفتح اللام المشددة الانصاري واسمه حارث أو رافع أو أوس (رضي الله عنه) انه (قال كنت أصلي) زاد في الفاتحة في المسجد (فمر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعاني فلم آته) بدا الهمزة (حتى صليت ثم أتيته فقال ما منعك أن تأتي) ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر تأتيني زاد في الفاتحة فقلت يا رسول الله اني كنت أصلي فقال (ألم يقل الله يا أيها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم) رجح بعضهم ان اجابته لا تبطل الصلاة لان الصلاة اجابة قال وظاهر الحديث يدل عليه ولذا رجح تفسير الاستجابة بالطاعة والدعوة بالبعث والتحريض وقيل كان دعاؤه لامر لا يحتمل التأخير فجاز قطع الصلاة (ثم قال) عليه الصلاة والسلام (لاعلمنك أعظم سورة في القرآن) من جهة الثواب على قراءتها لما اشتملت عليه من الثناء والدعاء والسؤال (قبل ان أخرج) زاد في الفاتحة من المسجد (فذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخرج) من المسجد (فذكرت له) وفي الفاتحة قلت له ألم تقل لاعلمنك سورة هي أعظم سورة في القرآن (وقال معاذ) هو ابن أبي معاذ العنبري (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن خبيب بن عبد الرحمن) وسقط ابن عبد الرحمن لغير أبي ذر انه (سمع حفصا) العمري (سمع أبا سعيد) هو ابن المعلى (رجلا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بهذا) الحديث المذكور (وقال هي الحمد لله رب العالمين السبع المثاني) بالرفع بدلا من الحمد لله أو عطف بيان وهذا وصله الحسن ابن أبي سفيان وفائدة ايراده هنا ما فيه من تصريح سماع حفص من أبي سعيد * (باب قوله) عز وجل (واذ

أما ضريب فبضاد معجمة مضمومة مصغرا وبقير بضم القاف وفتح الفاء وآخره راء هذا هو المشهور والمعروف عن أكثر الرواة في كتب الاسماء ورواه بعضهم بالقاء وقيل بفاء وقيل بالفاء وآخره لام (قوله حدثنا أبو السليل) هو بفتح السين المهملة وكسر اللام وهو ضريب بن نقير المذكور في الرواية الاولى

ابن حرب حدثنا ابن أبي أويس حدثني عبد العزيز بن المطلب عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه * وحدثني (١٢٩) القاسم بن زكريا حدثنا خالد بن مخلد حدثني سليمان يعني ابن بلال حدثني سهيل في هذا الاسناد بمعنى حديث مالك فليكفر عن يمينه وليفعل الذي هو خير * حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن عبد العزيز يعني ابن رفيع عن تميم بن طرفة قال جاء سائل الى عدي بن حاتم فسأله نفقة في ثمن خادم أو في بعض ثمن خادم فقال ليس عندي ما أعطيك الا درعي ومغفري فاكتب الى أهلي أن يعطوكها قال فلم يرض فغضب عدي فقال أما والله لا أعطيك شيأ ثم ان الرجل رضي فقال أما والله لولا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حلف على يمين ثم رأى أتقى لله منها فليأت التقوى ما حنثت يميني * وحدثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا أبي حدثنا شعبة عن عبد العزيز بن رفيع عن تميم ابن طرفة عن عدي بن حاتم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير وليترك يمينه * حدثني محمد بن عبد الله بن نمير ومحمد بن طريف البجلي واللفظ لابن طريف قالا حدثنا محمد بن فضيل عن الاعمش عن مجد

قالوا اللهم ان كان هذا) أي القرآن (هو الحق من عندك) منزلا (فأمطر علينا حجارة من السماء) عقوبة لنا على انكاره وفائدة قوله من السماء والا مطر لا تكون الا منها للمبالغة في العذاب فانها محل الرحمة كأنهم قالوا بدل رحمتك النازلة من السماء بنزول العذاب منها وأتوا بأثر تأثيرا اذا سقطت من أعلى الاماكن (أو ائتنا بعذاب أليم) بنوع آخر والمراد نفي كونه حقا واذا انتفى كونه حقا لم يستوجب منكره عذابا فكان تعليق العذاب بكونه حقا مع اعتقادانه ليس بحق كتعليقه بالمحال في قولك ان كان الباطل حقا فأمطر علينا حجارة وهذا من عنادهم وتمردهم روى أن معاوية قال لرجل من سبأ ما أجهل قومك حين ملكوا عليهم امرأة فقال أجهل من قومي قومك حين قالوا ان كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء ولم يقولوا فاهدنا له وروى أن النضر بن الحرث لعنه الله لما قال ان هذا الا أساطير الاولين قال النبي صلى الله عليه وسلم ويلك انه كلام الله فقال هو وأبو جهل اللهم ان كان هذا هو الحق من عندك واسناده الى الجميع اسناد ما فعله رئيس القوم اليهم وثبت باب قوله لابي ذر وسقط له من قوله علينا حجارة الخ وقال بعد قوله فأمطر الآية (قال ابن عيينة) سفيان في تفسيره رواية سعيد بن عبد الرحمن المخزومي (ما سمى الله تعالى مطرا في القرآن الا عذابا) أورد عليه قوله تعالى ان كان بكم أذى من مطر فان المراد به المطر قطعا ونسبة الاذى اليه بالبلل والوحل الحاصل منه لا يخرجه عن كونه مطرا (وتسميه العرب الغيث وهو قوله تعالى وهو الذي ينزل الغيث من بعد ما قنطوا) وثبت قوله وهو الذي في الفرع وسقط من أصله * وبه قال (حدثني) بالافراد (أحمد) غير منسوب وقد جزم الحاكم بأنه أبو أحمد وأبو عبد الله أنه ابن النضر بن عبد الوهاب النيسابوري قال (حدثنا عبيد الله بن معاذ) بضم العين وفتح الموحدة مصغرا قال (حدثنا أبي) معاذ بن حسان العنبري التميمي البصري قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عبد الحميد) بن دينار تابعي صغير زاد غير أبي ذر هو ابن كردين بكاف مضمومة فراء ساكنة فدال الاولى مكسورة بينهما تحتية ساكنة (صاحب الزيادي) بكسر الزاي وتخفيف التحتية أنه (سمع أنس بن مالك رضي الله عنه) يقول (قال أبو جهل) لعنه الله (اللهم ان كان هذا هو الحق) نصب خبرا عن الكون وهو فصل وقرئ بالرفع على ان هو مبتدأ غير فصل والحق خبره (من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم) قال أبو عبيدة كل شئ أمطرت فهو من العذاب وما كان من الرحمة فهو مطرت (ونزلت وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون ومالهم أن لا يعذبهم الله وهم يصدون عن المسجد الحرام الآية) وسقط لابي ذر وما كان الله معذبهم الى يصدون ويقول الى عن المسجد الحرام وقد أورد ابن المنير في تفسيره هنا سؤالا كانه له عنه في المصابيح فقال قد حكى الله عنهم هذا الكلام في هذه الآية أي قوله اللهم ان كان هذا هو الحق الآية وهو من جنس نظم القرآن فقد وجد فيه بعض التكلم ببعض القرآن فكيف يتم نفي المعارضة بالكلية وقد وجد بعضها ومنها حكاية الله عنهم في الاسراء وقالوا ان نؤمن لك حتى تفجر لنا من الارض ينبوعا وأجاب بأن الاتيان بمثل هذا القدر من الكلام لا يكفي في حصول المعارضة لان هذا المقدار قليل لا يظهر فيه وجوه الفصاحة والبلاغة قال العلامة البدر الدماميني وهذا الجواب انما يمشي على القول بأن التحدي انما وقع بالسورة الطويلة التي يظهر منها قوة الكلام * وهذا الحديث أخرجه مسلم في ذكر المنافقين والكفار * (باب قوله) تعالى (وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم) اللام لتأكيد النفي والدلالة على أن تعذيبهم مذاب استئصال والنبي صلى الله عليه وسلم بين أظهرهم غير مستقيم في الحكمة خارج عن عادته تعالى في قضائه قال ابن عباس فيما رواه عنه علي بن أبي طلحة ما كان الله ليعذب قوما وأنبياؤهم بين

(١٧ - (فتح الباري) - سابع) العزيز بن رفيع عن تميم الطائي عن عدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حلف * * (قوله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين ثم رأى أتقى لله منها فليأت التقوى) هو بمعنى الروايات السابقة فخر أي خير منها فليأت الذي هو خير

أحدكم على اليمين فرأى غيرها منها فليكفرها وليأت الذى هو خير * وحدثنا محمد بن طريف حدثنا محمد بن فضيل عن الشيبانى عن عبد
العزيز بن رفيع عن تميم الطائى (١٣٠) عن عدى بن حاتم انه سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول ذلك * حدثنا محمد بن مثنى وابن بشار

أطهرهم حتى يخرجهم (وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون) فى موضع الحال ومعناه نفى الاستغفار عنهم
أى ولو كانوا ممن يؤمن ويستغفر من الكفر لما عذبهم ولكنهم لا يؤمنون ولا يستغفرون أو ما كان الله
معذبهم وفيهم من يستغفر وهم المسلمون بين أظهرهم أو ممن تخلف من المستضعفين أو من أولادهم من يستغفر
أو يريد اسلام بعضهم أو استغفار الكفار اذ كانوا يقولون بعد التلبية غفرانك وفيه أن الاستغفار أمان من
العذاب وفى حديث فضالة بن عبيد الله عند الامام أحمد مرفوعا العبد آمن من عذاب الله ما استغفر الله
عز وجل وثأموا على مرتبة الاستغفار وعلم وقعه كيف قرن حصوله مع وجود سيد العالمين فى استدفاع
البلاء وعن ابن عباس مما رواه ابن أبى حاتم ان الله جعل فى هذه الامة أمانين لا يزالون معصومين من قوارع
العذاب ما داما بين أظهرهم فأمان قبضه الله اليه وأمان بقى فيكم ثم تلا الآية وروى ابن جرير أنهم لما قالوا
ما قالوا ثم أمسوا ندموا فقالوا غفرانك اللهم فأنزل الله وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون وسقط لغير أبى
ذر قوله باب قوله وثبت له * وبه قال (حدثنا محمد بن النضر) بن عبد الوهاب أخو أحمد السابق قال (حدثنا)
ولابى ذر أخبرنا (عبيد الله بن معاذ) بتصغير عبد قال (حدثنا أبى) معاذ العنبرى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج
(عن عبد الحميد) بن دينار (صاحب الزيادى) انه (سمع أنس بن مالك قال قال أبو جهل) لما قال النضر بن
الحرث ان هذا الا أساطير الاولين (اللهم ان كان هذا) يريد القرآن (هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة
من السماء أو ائتنا بعذاب أليم فنزلت وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون)
وليس المراد نفى مطلق العذاب عنهم بل هم بعده اذا خرج عليه الصلاة والسلام عنهم كما يدل له قوله
(ومالهم) استفهام بمعنى التقرير (أن لا يعذبهم الله وهم يصدون عن المسجد الحرام الآية) مافى ومالهم
استفهام بمعنى التقرير وأن فى أن لا يعذبهم الظاهر أنها مصدرية وموضعها نصب أو حولها على حذف
حرف الجر والتقدير فى أن لا يعذبهم وهذا الجار يتعلق بما تعلق به لهم من الاستقرار والمعنى وأى مانع فيهم
من العذاب وسببه واقع وهو صدهم المسلمين عن المسجد الحرام عام الحديبية واخراجهم الرسول والمؤمنين الى
الهجرة فالعذاب واقع لامحالة بهم فلما خرج الرسول صلى الله عليه وسلم من بين أظهرهم أوقع الله بهم بأسه يوم
بدر فقتل صناديدهم وأسر سراتهم * (وقاتلوهم) حث للمؤمنين على قتال الكفار وفى بعض النسخ باب قوله
وقاتلوهم ونسب لابى ذر (حتى لا تكون فتنة) أى الى أن لا يوجد فيهم شرك قط (ويكون الدين كله لله)
ويضمحل عنهم كل دين باطل وسقط ويكون الدين الحق الغير بادر * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى
بالافراد (الحسن بن عبد العزيز) الجروى بالجيم والراء المفتوحتين المصرى نزيل بغداد قال (حدثنا عبد الله
ابن يحيى) المعافرى بفتح الميم والعين المهملة وكسر الفاء وبعد الراء البرلسى قال (حدثنا حيوة) بفتح الحاء
المهملة والواو وبينهما تحتية ساكنة ابن شريح بالمعجمة أوله والمهملة آخره (عن بكر بن عمرو) بفتح الموحدة
والعين المعافرى (عن بكير) بضم الموحدة مصغرا ابن عبد الله الاشج (عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما ان
رجلا) هو حبان بالموحدة صاحب الدثينة أو العلاء بن عرار بمهملات الاولى مكسورة أو نافع بن الازرق أو
الهيثم بن حنش (جاءه) زاد فى البقرة فى فتنة ابن الزبير (فقال) له (يا أبا عبد الرحمن ألا تسمع ماذكر الله فى
كتابه وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا) باغين بعضهم على بعض (الى آخر الآية فما يمنعك أن لا تقاتل كما
ذكر الله فى كتابه) كلمة لا زائدة كهى فى قوله ما منعك أن لا تسجد وكان لم يقاتل فى حرب من الحروب الواقعة
بين المسلمين كصفين والجمل ومحاصرة ابن الزبير (فقال يا ابن أخى أعتبر بهذه الآية ولا أقاتل أحب الى من أن
أعتبر بهذه الآية التى يقول الله تعالى) فيها (ومن يقتل مؤمنا متعمدا الى آخرها) اعتبر فى هذين الموضعين
بالغين المعجمة والفوقية من الاعتبار أى تأويل هذه الآية ان طائفتان أحب من تأويل الاخرى ومن يقتل

(قوله صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل الامارة فانك ان أعطيتها عن مسئلة وكلت
اليها وان أعطيتها عن غير مسئلة أعنت عليها) هكذا هو فى أكثر النسخ وكلت اليها وفى بعضها أكلت اليها بالهمزة وفى هذا
الحديث فوائد منها كراهة سؤال الولاية سواء ولاية الامارة والقضاء والحسبة وغيرها ومنها بيان أن من سأل الولاية لا يكون معه اعانة من الله

الجلودي حدثنا أبو العباس الماسرجسي حدثنا شيبان بن فروخ هم هذا الحديث * وحدثني علي بن حجر السعدي حدثنا هشيم عن يونس ومنصور وحميد ح وحدثنا أبو كامل الجحدري حدثنا حماد بن زيد عن سماك بن عطية ويونس بن عبيد وهشام بن حسان في آخرين ح وحدثناه عبيد الله بن معاذ حدثنا المعتمر عن أبيه ح وحدثنا عقبة بن مكرم العمي حدثنا سعيد بن عامر عن سعيد عن قتادة كلهم عن الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث وليس في حديث المعتمر عن أبيه ذكر الامارة ۞ حدثنا يحيى بن يحيى وعمرو الناقد قال يحيى أخبرنا هشيم بن بشير عن عبد الله بن أبي صالح وقال عمرو حدثنا هشيم بن بشير أخبرنا عبد الله بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينك على ما يصدقك عليه صاحبك وقال عمرو يصدقك به صاحبك * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا يزيد بن هرون عن هشيم عن عباد بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله

مؤمنا التي فيها تغليظ شديد وتهديد عظيم ولابي ذر عن الكشميهني أعير بضم الهمزة وفتح العين المهملة وتشديد التحتية في الموضعين (قال) الرجل (فان الله) تعالى (يقول وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة) هذا موضع الترجمة (قال ابن عمر قد فعلنا) ذلك (على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ) أي حين (كان الاسلام قليلا فكان الرجل يفتن في دينه) بضم الياء مبنيا للمفعول (اما يقتلوه واما يوثقوه) بحذف نون الرفع وهو موجود في الكلام الفصيح بثر ونظمه كما قاله ابن مالك ولابي ذر اما يقتلون واما يوثقونه باثبات النون فيهما (حتى كثر الاسلام فلم تكن فتنة فلما رأى) أي الرجل (انه) أي ابن عمر (لا توافقه فيما يريد) من القتال (قال فما قولك في علي وعثمان) وكأن السائل كان من الخوارج (قال ابن عمر ما قولي في علي وعثمان أما عثمان فكأن الله قد عفا عنه) لما فر يوم أحد في قوله ولقد عفا الله عنكم (فكرهتم أن تعفوا عنه) بالفوقية وسكون الواو وخطأ بالعماء (وأما علي فابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وختنه) بفتح الخاء المعجمة والمثناة الفوقية أي زوج ابنته (وأشار بيده وهذه ابنته) بهرزة وصل (أو بنته) بتركها والمراد بها فاطمة والشك من الراوي محافظة على نقل اللفظ على وجهه كما سمع أي هذه ابنة أو بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم (حيث ترون) منزلها بين منازل أبيها والذي في اليونينية وفرعها وهذه ابنته بالنون أو بيته بالموحدة المكسورة بدلها واحد البيوت وشك الراوي فأتى بالملفظين مع حرف الشك تحرجا من أن يجزم بلفظ هو فيه شاك وللكشميهني أو أبيته بهمزة مفتوحة فموحدة ساكنة فتحتية مضمومة ففوقية بلفظ جمع القلة في البيت وهو شاذ قال في المصابيح ويروى هذه أبيته أو بيته بفتح الموحدة الاول جمع بناء والثاني واحد البيوت وقال الحافظ ابن حجر في مناقب علي من وجه آخر وذاك بيته أو وسط بيوت النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية النسائي ولكن انظر الى منزلته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس في المسجد غير بيته قال وهذا يدل على أنه تصحف على بعض الرواة فقرأها بنته بموحدة ثم نون ثم طرأه الشك فقال بنته أو بيته والمعتمد أنه البيت فقط لما ذكرنا من الروايات المصرحة بذلك وتأنيث اسم الاشارة باعتبار البقعة وفيه بيان قربه من النبي صلى الله عليه وسلم مكانة ومكانا * وبه قال (حدثنا أحمد بن يونس) هو ابن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي قال (حدثنا زهير) هو ابن معاوية الجعفي قال (حدثنا بيان) بفتح الموحدة والتحتية الخفيفة وبعد الالف نون ابن بشر بموحدة مكسورة فمعجمة ساكنة (ان وبرة) بفتح الواو والموحدة والراء وقد تسكن الموحدة ابن عبد الرحمن المسلمي بضم الميم وسكون المهملة وباللام الحارثي (حدثه قال حدثني) بالافراد (سعيد بن جبير قال خرج علينا أو الينا) بالشك (ابن عمر فقال) له (رجل) سبق الحلف في اسمه قريبا (كيف ترى في قتال الفتنة فقال) ابن عمر ولابي ذر قال (وهل تدري ما الفتنة كان محمد صلى الله عليه وسلم يقاتل المشركين وكان الدخول عليهم فتنة وليس) القتال معه (كقتالكم) ولابي ذر وليس بقتالكم (على الملك) بضم الميم بل كان قتالا على الدين لان المشركين كانوا يفتنون المسلمين اما بالقتل واما بالحبس هذا ۞ (باب) بالتنوين في قوله تعالى (يا أيها النبي حرض المؤمنين) بالغ في حثهم (على القتال) ولذا قال عليه الصلاة والسلام لاصحابه يوم بدر لما أقبل المشركون في عددهم وعددهم قوموا الى جنة عرضها السموات والارض (ان يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين وان يكن منكم مائة) أي صابرة (يغلبوا ألفا من الذين كفروا) شرط في معنى الامر يعني ليصبر عشرون في مقابلة مائتين ومائة في مقابلة ألف كل واحد لعشرة (بأنهم قوم لا يفقهون) أي بسبب أنهم جهلة بالله واليوم الآخر يقاتلون لغير طلب ثواب واعتقاد أجر في الآخرة لتكذيبهم لها وسقط ان يكن منكم عشرون الخ لابي ذر وقال بعد قوله القتال الا يقع وسقط لفظ باب لغيره * وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن عمرو) بفتح العين

تعالى ولا تكون فيه كفاية لذلك العمل فينبغي أن لا يولى ولهذا قال صلى الله عليه وسلم لا نولي عملنا من طلبه أو حرص عليه (قوله حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا وجر الى آخره) وقع في بعض النسخ في آخر هذا الحديث قال أبو

أحمد الجلودي حدثنا أبو العباس الماسرجسي قال حدثنا شيبان بهذا ومراده انه علا برجل * (باب اليمين على نية المستحلف) * (قوله صلى الله عليه وسلم يمينك على ما يصدقك عليه صاحبك وفي رواية) قوله بالموحدة كذا بخطه وصوابه بالتحتية بدلها أي بدل النون اه

عليه وسلم اليمين على نية المستحلف) ** اليمين على نية (المستحلف) بكسر اللام وهذا الحديث محمول على الحالف باستحلاف القاضي فاذا ادعى رجل على رجل حقا فحلفه القاضي فحلف وورى فنوى غير ما نوى القاضي انعقدت يمينه على ما نواه القاضي ولا تنفعه التورية وهذا اجمع عليه ودليله هذا الحديث والاجماع فاما اذا حلف بغير استحلاف القاضي وورى تنفعه التورية ولا يحنث سواء حلف ابتداء من غير تحليف أو حلفه غير القاضي وغير نائبه في ذلك ولا اعتبار بنية المستحلف غير القاضي وحاصله ان اليمين على نية الحالف في كل الاحوال الا اذا استحلفه القاضي أو نائبه في دعوى توجهت عليه فتكون على نية المستحلف وهو مراد الحديث أما اذا حلف عند القاضي من غير استحلاف القاضي في دعوى فلا اعتبار بنية الحالف وسواء في هذا كله اليمين بالله تعالى أو بالطلاق والعتاق الا انه اذا حلفه القاضي بالطلاق أو بالعتاق تنفعه التورية ويكون الاعتبار بنية الحالف لان القاضي ليس له التحليف بالطلاق والعتاق وانما يستحلف بالله تعالى واعلم ان التورية وان كان لا يحنث بها فلا يجوز فعلها حيث يبطل بها حق مستحق وهذا مجمع عليه هذا تفصيل مذهب الشافعي وأصحابه ونقل القاضي عياض عن مالك وأصحابه في ذلك اشتلافا وتفصيلا فقال لا خلاف بين العلماء ان الحالف من غير استحلاف ومن غير تعلق حق بيمينه له نيته ويقبل قوله ويشق وأما اذا حلف لغيره في حق أو وثيقة متبرعا أو بقضاء عليه فلا خلاف انه يحكم عليه بظاهر يمينه سواء حلف متبرعا باليمين أو باستحلاف وأما

ابن دينار (عن ابن عباس رضي الله عنهما) أنه قال (لما نزلت ان يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين) زاد أبو ذر وان يكن منكم مائة (فكتب) بضم الكاف أي فرض (عليهم أن لا يفر واحد من عشرة) وهو معنى الآية (فقال سفيان) بن عيينة (غير مرة أن لا يفر عشرون من مائتين) وهذا يوافق لفظ القرآن فالظاهر أن سفيان كان يرويه تارة بالمعنى وتارة باللفظ (ثم نزلت الآن خفف الله عنكم الآية فكتب) بفتح الكاف أي فرض الله تعالى (أن لا يفر مائة من مائتين زاد) ولابي ذر وزاد (سفيان مرة نزلت حرض المؤمنين على القتال ان يكن منكم عشرون صابرون) يريد أنه حدث بالزيادة مرة ومرة بدونها (قال سفيان وقال ابن شبرمة) بضم الشين المعجمة والراء بينهما موحدة ساكنة عبد الله قاضي الكوفة التابعي (وأرى) بضم الهمزة أي أظن (الامر بالمعروف والنهي عن المنكر مثل هذا) الحكم المذكور في الجهاد بجامع اعلاء كلمة الحق واد حاض كلمة الباطل وقول صاحب التلويح هذا التعليق رواه ابن أبي حاتم تعقبه في الفتح بأنه وهم لان في رواية ابن أبي عمر عن سفيان عند أبي نعيم في مستخرجه قال سفيان فذكرته لابن شبرمة فذكر مثله * (الآن خفف الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفا) في القوة والجلد (الآية) زاد غير أبي ذر الى قوله والله مع الصابرين * وبه قال (حدثنا يحيى بن عبد الله السلمي) بضم السين وفتح اللام خاقان البلخي قال (أخبرنا عبد الله بن المبارك) المروزي قال (أخبرنا جرير بن حازم) بفتح جيم جرير وحازم بالحاء المهملة والزاي (قال أخبرني) بالافراد (الزبير) بضم الزاي (ابن خريت) بكسر الخاء المعجمة والراء المشددة وبعد التحتية الساكنة فوقية بصري من صغار التابعين (عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما) انه (قال لما نزلت ان يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين شق ذلك على المسلمين حين فرض عليهم ان لا يفر واحد من عشرة فجاء التخفيف) عنهم وعند ابن اسحق من طريق عطاء عن ابن عباس فخفف الله عنهم فنسخها بالآية الاخرى (فقال الآن خفف الله عنكم) وسقط قوله فقال لابي ذر (وعلم ان فيكم ضعفا) في البدن أو في البصيرة (فان يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين) أمر بلفظ الخبر اذ لو كان خبرا لم يقع بخلاف الخبر عنه والمعنى في وجوب المصابرة لما علينا أن المسلم على احدى الحسنيين اما ان يقتل فيدخل الجنة أو يسلم فيفوز بالاجر والغنيمة والكافر يقاتل على الفوز بالدنيا وقد زاد الاسماعيلي في الحديث ففرض عليهم ان لا يفر رجل من رجلين ولا قوم من مثليهم والحاصل انه يحرم على المقاتل الانصراف عن الصف اذا لم يزد عدد الكفار على مثلينا فلو أتى مسلم كافرين فله الانصراف وان كان هو الذي طلبهما لان فرض الجهاد والثبات انما هو في الجماعة لكن قال البلقيني الاظهر بمقتضى نص الشافعي في المختصر انه ليس له الانصراف (قال) ابن عباس (فلما خفف الله عنهم من العدة نقص) بالتخفيف (من الصبر بقدر ما خفف عنهم) * وهذا الحديث أخرجه أبو داود في الجهاد

* (سورة براءة) *

مدنية ولها أسماء أخر تزيد على العشرة منها التوبة والفاضحة والمقشقشة لانها تدعو الى التوبة وتفضح المنافقين وتقشقشهم أي تبرئ منهم وهي من آخر ما نزل ولم يكتب بسملة أولها لانها أمان وبراءة نزلت لرفعه أو توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يبين موضعها وكانت قصتها تشابه قصة الانفال لأن فيها ذكر العهود وفي براءة نبذها فضمت اليها * (وليجة) يريد قوله تعالى ولم يتخذوا من دون الله ولا رسوله ولا المؤمنين وليجة (كل شئ أدخلته في شئ) وهي فعيلة من الولوج كالدخيلة وهي نظير البطانة والداخلة والمعنى لا ينبغي أن يوالوهم ويفشوا اليهم أسرارهم وسقط قوله وليجة الخ لابي ذر وثبت لغيره * (الشقة) في قوله بعدت عليهم الشقة هي (السفر) وقيل هي المسافة التي تقطع بمشقة يقال شقمشاقة أي بعدت عليهم الشاقة البعيدة أي

*حدثني أبو الربيع العتكي وأبو كامل الجحدري فضيل بن حسين واللفظ لأبي الربيع قالا حدثنا حماد وهو ابن زيد حدثنا أيوب عن محمد عن أبي هريرة قال كان لسليمان عليه الصلاة والسلام ستون امرأة فقال لأطوفن عليهن (١٣٣) الليلة فتحمل كل واحدة منهن فتلد كل واحد منهن غلاما فارسا يقاتل في سبيل الله فلم تحمل منهن الا واحدة فولدت نصف انسان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان استثنى لولدت كل واحدة منهن غلاما فارسا يقاتل في سبيل الله *وحدثنا محمد بن عباد وابن أبي عمر واللفظ لابن أبي عمر قالا حدثنا سفيان عن هشام بن حجير عن طاوس عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال سليمان بن داود نبي الله عليه السلام لأطوفن الليلة

يشق على الانسان سلوكها *(الخبال) في قوله ما زادكم الا خبالا (الفساد) والاستثناء يجوز أن يكون منقطعا أي انه لم يكن في عسكر رسول الله صلى الله عليه وسلم خبال فيزيد المنافقون فيه وكأن المعنى ما زادوكم قوة ولا شدة لكن خبالا وأن يكون متصلا وذلك ان عسكر الرسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك كان فيهم منافقون كثير ولهم لامحالة تخبيل فلو خرج هؤلاء لالتأموا مع الخارجين فزادا الخبال (والخبال الموت) كذا في جميع الروايات والصواب الموتة بضم الميم وزيادة هاء آخره وهو ضرب من الجنون *وقوله تعالى (ولا تفتني) أي (لا توبخني) من التوبيخ ولابي ذر عن المستملي لا توهني بالهاء وتشديد النون من الوهن وهو الضعف ولابن السكن ولا تؤثمني بمثلثة مشددة وميم ساكنة من الاثم وصوبه القاضي عياض *(كرها) بفتح الكاف (وكرها) بضمها (واحد) في المعنى ومراده قوله تعالى قل أنفقوا طوعا أو كرها وسقط كرها الخ لابي ذر *(مدخلا) بتشديد الدال يريد لو يجدون ملجأ أو مغارات أو مدخلا أي (يدخلون فيه) والمدخل السرب في الارض وقوله تعالى لولوا اليه وهم (يجمحون) أي (يسرعون) اسراعا لا يردهم شئ كالفرس الجموح *وقوله وأصحاب مدين (والمؤتفكات) وهي قريات قوم لوط (ائتفكت) أي (انقلبت بها) أي القريات (الارض) فصار عاليها سافلها وأمطروا حجارة من سجيل *(أهوى) يريد والمؤتفكة أهوى بسورة النجم يقال (ألقاه في هوة) بضم الهاء وتشديد الواو أي مكان عميق وذكرها استطرادا *وقوله تعالى في جنات (عدن) أي (خلد) بضم الخاء المعجمة وسكون اللام يقال (عدنت بأرض أي أقمت) بها (ومنه معدن) وهو الموضع الذي يستخرج منه الذهب والفضة ونحوهما (ويقال) فلان (في معدن صدق) أي (في منبت صدق) كأنه صار معدنا له للزومه له وسقط لابي ذر من عدنت الخ *(الحوالف) يريد قوله رضوا بأن يكونوا مع الحوالف وفسره بقوله (الخوالف الذي خلفني فقعد بعدي ومنه) أي من هذا اللفظ (يخلفه في الغابرين) قال عليه الصلاة والسلام في حديث أم سلمة اللهم اغفر لابي سلمة وارفع درجته في المهديين واخلفه في عقبه في الغابرين رواه مسلم قال النووي أي الباقين (ويجوز أن يكون النساء من الخالفة) وهي المرأة (وان) بالواو ولابي ذر فان (كان) خوالف (جمع الذكور فانه لم يوجد على تقدير جمعه) على فواعل (الاحرفان فارس وفوارس وهالك وهوالك) قاله أبو عبيدة وزاد ابن مالك شاهق وشواهق وناكس ونواكس ورداحن ورداجن وهذه الخمسة جمع فاعل وهو شاذ ولابي ذر وهالك في الهوالك والمفهوم من أول كلام البخاري ان خوالف جمع خالف وحينئذ انما يجوز أن يكون النساء اذا كان يجمع الخالفة على خوالف وانما الخالف يجمع على الخالفين بالياء والنون والمشهور في فواعل أنه جمع فاعلة فان كان من صفة النساء فواضع وقد تحذف الهاء في صفة المفرد من النساء وان كان من صفة الرجال فالهاء للمبالغة يقال رجل خالعة لا خير فيه والاصل في جمعه بالنون كما مر والمراد بالحوالف في الآية النساء والرجال العاجزون والصبيان فجمع بجمع المؤنث تغليبا للكونهن أكثر في ذلك من غيرهن *قوله وأولئك لهم (الخيرات واحدها خيرة) بفتح الخاء وسكون التحتية آخرها هاء تأنيث (وهي الفواضل) بالضاد المعجمة قاله أبو عبيدة *قوله وآخرون (مرجون) أي (مؤخرون) لامر الله ليقضي فيهم ما هو قاض وهذه ساقطة لابي ذر *(الشفا) بفتح الشين المعجمة والفاء مقصورا ير يد قوله تعالى على شفا جرف هار وفسر الشفا بقوله (شفير) ولابي ذر الشفير ثم قال (وهو) أي الشفير (حيده) بالدال بعد الحاء المهملتين وللكشميهني وهو حرفه أي جانبه *(والجرف ما تجرف من السيول والاودية) أي يحفر بالماء فصار واهيا *(هار) أي (هائر) يقال انهارت البئر اذا تهدمت قال القاضي وانما وضع شفا الجرف وهو ما جرفه الوادي الهائر في مقابلة النار ووضعه في مقابلة الرضوان تنبيها على أن

فيما بينه وبين الله تعالى فقبل اليمين على نية المحلوف له وقيل على نية الحالف وقيل ان كان مستحلفا فعلى نية المحلوف له وان كان متبرعا باليمين فعلى نية الحالف وهذا قول عبد الملك وحسنون وهو ظاهر قول مالك وابن القاسم وقيل عكسه وهي رواية يحيى عن ابن القاسم وقيل تنفعه نيته فيما لا يقضى به عليه ويفترق المتبرع وغيره فيما يقضى به عليه وهذا مروي عن ابن القاسم أيضا وحكي عن مالك ان ما كان من ذلك على وجه المكر والخديعة فهو فيما بينه وبين الله تعالى وما كان على وجه العذر فلا بأس به وقال ابن حبيب عن مالك ما كان على وجه المكر والخديعة فله نيته وما كان في حق فهو على نية المحلوف له قال القاضي ولا خلاف في اثم الحالف بمباشرة قطع به حق غيره وان ورى والله أعلم *(باب الاستثناء في اليمين وغيرها) *

ذكر فى الباب حديث سليمان بن داود عليه السلام وفيه فوائد منها انه يستحب للانسان اذا قال سافعل كذا أن يقول ان شاء الله تعالى لقوله تعالى ولا تقولن لشئ انى فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله ولهذا الحديث ومنها انه اذا حلف وقال متصلا بيمينه ان شاء الله تعالى لم يحنث بفعله المحلوف عليه وان الاستثناء يمنع انعقاد اليمين لقوله صلى الله عليه وسلم فى هذا الحديث ولو قال ان شاء الله لم يحنث وكان دركا لحاجته ويشترط لصحة هذا الاستثناء شرطان أحدهما ان يقوله متصلا باليمين والثانى أن يكون نوى قبل فراغ اليمين أن يقول ان شاء الله تعالى قال القاضى أجمع المسلمون على أن قوله ان شاء الله يمنع انعقاد اليمين بشرط كونه متصلا قال ولو جاز منفصلا كما روى عن بعض السلف لم يحنث أحد قط فى يمين ولم يحتج الى كفارة قال واختلفوا فى الاتصال فقال مالك والاوزاعى والشافعى والجمهور هو أن يكون قوله ان شاء الله متصلا باليمين من غير سكوت بينهما ولا تضر سكتة التنفس وعن طاوس والحسن وجماعة من التابعين انه الاستثناء مالم يقم من مجلسه وقال قتادة مالم يقم أو يتكلم وقال عطاء قدر حلبة ناقة وقال سعيد ابن جبير بعد أربعة أشهر وعن ابن عباس له الاستثناء أبدا متى تذكره وتأول بعضهم هذا المنقول عن هؤلاء على ان مرادهم انه يستحب له قول ان شاء الله تبركا قال تعالى واذكر ربك اذا نسيت ولم يريدوا به حل اليمين ومنع الحنث أما اذا استثنى فى الطلاق والعتق وغيرذلك سوى اليمين بالله تعالى فقال أنت طالق ان شاء الله تعالى أو أنت حران شاء الله ۳ هو مخالف للقاموس انظره اه مصححه

تأسيس ذلك على أمر يحفظه عن النار ويوصله الى رضوان الله تعالى ومقتضياته التى الجنة أدناها وتأسيس هذا على ماهم بسببه على حد الوقوع فى النار ساعة فساعة ثم ان مصيرهم الى النار لا محالة اه * وقوله ان ابراهيم (لاواه) أى (شفاوفرقا) كناية عن فرط ترحمه ورقة قلبه وفيه بيان الحامل له على الاستغفار لابيه مع شكاسته عليه (وقال الشاعر) وهو المنقب بتشديد القاف المفتوحة ۳ العبدى واسمه حباش بن عائذ ابن محصن وسقط لفظ الشاعر لغير أبى ذر (اذا ماقلت أرحلها بليل *) بفتح الهمزة والحاء المهملة من رحلت الناقة أرحلها اذا شددت الرحل على ظهرها والرحل أصغر من القتب (تأوه آهة) بمد الهمزة وللاصيلى أهة (الرجل الحزين *) بتشديد الهاء وقصر الهمزة قال الحربى فى درة الغواص يقولون فى التأوه أوه والافصح ان يقال أوه بكسر الهاء وضمها وفتحها والكسر أغلب وعليه قول الشاعر * فأوه لذكراها اذا ما ذكرتها * وقد تشدد بعضهم الواو فقال أوّه ومنهم من حذف الهاء وكسر الواو وفقال أوّ وتصريف الفعل منها أوّه وتأوّه والمصدر الآهة ومنه قول منقب العبدى * اذا ماقلت أرحلها بليل * البيت وهذا البيت من جملة قصيدة أوّلها

أقاطم قبل بينك متعينى * ومنعك ماسألت كأن تبينى
ولا تعدى مواعد كاذبات * تمر بها رياح الصيف دونى
فانى لو تخالفنى شمالى * لما أتبعتها أبدا يمينى

(يقال تمورت البئر اذا انهدمت وانهار رملها) كذا لابوى ذر والوقت وسقط لغيرهما * (باب قوله) عزوجل (براءة من الله ورسوله) أى هذه براءة مبتدأ أصدورها من الله تعالى وغاية انتهائها (الى الذين عاهدتم من المشركين) فبراءة خبر مبتدا محذوف وقيل مبتدا خبره الى الذين وجاز الابتداء بالنكرة لانها تخصصت بالجار بعدها والمعنى ان الله ورسوله برئا من العهد الذى عاهدتم به المشركين وذلك انهم عاهدوا مشركى العرب فنكثوا ولم يف به الا بنو ضمرة وبنو كنانة فأمرهم بنبذ العهد الى من نقضه وأمروا أن يسيحوا الاربعة الاشهر الحرم صيانة لها من القتال * وقوله (أذان) أى (اعلام) يقال آذنته اذانا وأذانا وهو اسم قام مقام المصدر وسقط هذا الغير أبى ذر (وقال ابن عباس) رضى الله عنهما مما رواه ابن أبى حاتم من طريق على بن أبى طلحة عنه فى قوله ويقولون هو (أذن) أى (صدق) كل ما سمع وسمى بالجارحة للمبالغة كأنه من فرط سماعه صار جملة آلة السماع كعين الجاسوس عبر بذلك * وقوله خذ من أموالهم صدقة (تطهرهم وتزكيهم بها) بمعنى واحد لان الزكاة والتزكية فى اللغة الطهارة (ونحوها) وفى نسخة ونحوه أى (كثير) فى القرآن أو فى لغات العرب (والزكاة الطاعة والاخلاص) أى تأتى بمعناهما مما رواه ابن أبى حاتم من طريق على بن أبى طلحة عن ابن عباس فى قوله تعالى تطهرهم وتزكيهم بها قال الزكاة طاعة الله والاخلاص * وقوله تعالى فى سورة فصلت وويل للمشركين الذين (لا يؤتون الزكاة) قال ابن عباس فيما رواه على بن أبى طلحة عنه (لا يشهدون أن لا اله الا الله) وهذا ذكره استطرادا * وقوله تعالى (يضاهون) قال ابن عباس فيما رواه ابن أبى حاتم عن على بن أبى طلحة عنه (يشبهون) وقال أبو عبيدة هى التشبيه وقال القاضى أى يضاهى قولهم قول الذين كفروا فحذف المضاف وأقيم المضاف اليه مقامه والمضاهاة المشابهة وهذا الخبار من الله تعالى عن قول اليهود عزير ابن الله والنصارى المسيح ابن الله فأكذبهم الله تعالى بقوله ذلك قولهم بأفواههم والتقييد بكونه بأفواههم مع أن القول لا يكون الا بالفم للاشعار بأنه لا دليل عليه فهو كالهملات لم يقصد بها الدلالة على المعانى وقول اليهود هذا كان مذهبا شائعا وراء عدهم أو قاله بعض من متقدميهم أو من كان بالمدينة وانما قالوا ذلك لانه لم يبق فيهم بعد وقعة بختنصر من يحفظ التوراة فلما أحياه الله بعد مائة عام وأملى عليهم التوراة حفظا فتعجبوا من ذلك

على سبعين امرأة كلهن تأتي بغلام يقاتل في سبيل الله فقال له صاحبه أو الملك قل ان شاء الله فلم يقل ونسي فلم تأت واحدة من نسائه الا واحدة جاءت بشق غلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو قال ان شاء الله لم يحنث وكان دركا له (١٣٥) في حاجته * حدثنا ابن أبي عمر حدثنا

وقالوا ما هذا الا لأنه ابن الله والدليل على ان هذا القول كان فيهم أن الآية قرئت عليهم فلم يكذبوا مع تهالكهم على التكذيب * وبه قال (حدثنا أبو الوليد) هشام بن عبد الملك الطيالسي قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن ابي اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي أنه (قال سمعت البراء) بن عازب (رضي الله عنه يقول آخر آية نزلت) عليه صلى الله عليه وسلم (يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة) في آخر سورة النساء (وآخر سورة نزلت) عليه عليه الصلاة والسلام (براءة) فان قلت سبق في آخر سورة البقرة من حديث ابن عباس ان آخر آية نزلت آية الربا وعند النسائي من حديث ابن عباس أن سورة النصر آخر سورة نزلت أجيب بأن المراد آخر آية مخصوصة تلان الأولية والآخرية من الامور النسبية وأما السورة فان آخرية النصر باعتبار نزولها كاملة بخلاف براءة فالمراد أولها أو معظمها والا فبعضها آيات كثيرة نزلت قبل سنة الوفاة النبوية وسيكون لنا عودة الى الامام بشيء من مبحث ذلك بسورة النصر ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته ﷺ (باب قوله) تعالى (فسيحوا في الارض أربعة أشهر) أولها شوال وآخرها سلخ المحرم قاله الزهري أو من يوم النحر (٢) الى عشرين من ربيع الآخر واستشكل ابن كثير الاول بأنهم كيف يحاسبون بدة لم يبلغهم حكمها وانما ظهر لهم أمرها يوم النحر كما يأتي ان شاء الله تعالى واستشكل غيره القولين بأنه لم يكن ذلك كله الاشهر الحرم المشار اليها في قوله فاذا انسلخ الاشهر الحرم وأجيب باحتمال ان يكون من قبيل التغليب وهذا مرمن الله لنا قضى العهد كمر وروى سعيد بن منصور والنسائي عن زيد بن يثيع بتحتية مضمومة وقد تبدل همزة بعد راء مثلثة مفتوحة فتحتية ساكنة فعين مهملة الهمداني الكوفي المخضرم قال سألت عليا بأي شيء بعثت قال بأنه لا يدخل الجنة الا نفس مؤمنة ولا يطوف بالبيت عريان ولا يجتمع مسلم ومشرك في الحج بعد عامهم هذا ومن كان له عهد فعهده الى مدته ومن لم يكن له عهد فأربعة أشهر واستدل بهذا الاخير كما قاله ابن حجر وغيره على أن قوله تعالى فسيحوا في الارض أربعة أشهر مختص بمن لم يكن له عهد مؤقت أو من لم يكن له عهد أصلا وأما من له عهد مؤقت فيوفى له مدته وروى الطبري من طريق ابن اسحق قال هم صنفان صنف كان له عهد دون أربعة أشهر فأمهل تمام أربعة أشهر وصنف كانت مدة عهده بغير أجل فقصرت على أربعة أشهر وعن ابن عباس ان الاربعة الاشهر أجل من كان له عهد مؤقت بقدرها أو يزيد عليها وأن من ليس له عهد فانقضاؤه الى سلخ المحرم لقوله فاذا انسلخ الاشهر الحرم فاقتلوا المشركين وعن الزهري قال كان أول أربعة الاشهر عند نزول براءة في شوال وكان آخرها آخر المحرم وبذلك يجمع بين الاربعة الاشهر وبين قوله فاذا انسلخ الاشهر الحرم (واعلموا انكم غير معجزي الله) أي لا تفوتونه وان أمهلكم (وان الله مخزي الكافرين) مذلهم بالقتل والاسر في الدنيا والعذاب في الآخرة * (سيحوا) قال أبو عبيدة أي (سيروا) وقال غيره اتسعوا في السير وابعدوا عن العمارات وسقط باب قوله لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (سعيد بن عفير) هو سعيد بن كثير بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء المصري (قال حدثني) بالافراد (الليث) بن سعد الامام المصري (قال حدثني) بالافراد أيضا (عقيل) بضم العين المهملة وفتح القاف ابن خالد الايلي ولابي ذر عن عقيل (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (وأخبرني) بالافراد وواو العطف قال في الكواكب اشعارا بأنه أخبره أيضا بغير ذلك فهو عطف على مقدر قال في الفتح ولم أر في طرق حديث أبي هريرة عن أبي بكر زيادة الاماوقع في رواية شعيب عن الزهري فان فيها كان المشركون يوافون بالتجارة فينتفع بها المسلمون فلما حرم الله على المشركين ان يقربوا المسجد الحرام وجد المسلمون في أنفسهم مما قطع عليهم من التجارة فنزلت وان خفتم عيلة الآية ثم أحل في الآية الاخرى الجزية الحديث وأخرجه الطبراني وابن مردويه مطولا وقال في العمدة قوله يعني الكرماني المقدر والظاهر أن المقدر هكذا عن ابن شهاب حدثني وأخبرني (حميد بن عبد

سفيان عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله أو نحوه * وحدثنا عبد ابن حميد أخبرنا عبد الرزاق ابن همام أخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن أبي هريرة قال قال سليمان بن داود عليه السلام لأطيفن الليلة على سبعين امرأة تلد كل امرأة منهن غلاما يقاتل في سبيل الله فقيل له قل ان شاء الله فلم يقل فطاف

تعالى أو أنت على كظهر أمي ان شاء الله تعالى أو لزيد في ذمتي ألف درهم ان شاء الله أو ان شفى مريضي فله علي صوم شهر ان شاء الله أو ما أشبهه ذلك فذهب الشافعي والكوفيين وأبي نور وغيرهم صحة الاستثناء في جميع الاشياء كما أجمعوا عليها في اليمين بالله تعالى فلا يحنث في طلاق ولا عتق ولا ينعقد ظهاره ولا نذره ولا اقراره ولا غير ذلك مما يتصل به قوله ان شاء الله وقال مالك ولا وزاعي لا يصح الاستثناء في شيء من ذلك الا اليمين بالله تعالى وقوله صلى الله عليه وسلم لو قال ان شاء الله لم يحنث ذهابا شارة الى أن الاستثناء يكون بالقول ولا تكفي

فيه النية وبهذا قال الشافعي وأبو حنيفة ومالك وأحمد والعلماء كافة الا ما حكي عن بعض المالكية ان قياس قول مالك صحة الاستثناء بالنية من غير لفظ (قوله صلى الله عليه وسلم فقال له صاحبه أو الملك قل ان شاء الله) قد يحتج به من ٢ قوله الى عشرين لعله الى عشر اه من هامش

ذكر في الباب حديث سليمان بن داود عليه السلام وفيه فوائد منها انه يستحب للانسان اذا قال سأفعل كذا أن يقول ان شاء الله تعالى لقوله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله ولهذا الحديث ومنها انه اذا حلف وقال متصلا بيمينه

تأسيس ذلك على أمر يحفظه عن النار ويوصله الى رضوان الله تعالى ومقتضياته التي الجنة أدناها وتأسيس هذا على ماهم بسببه على صدد الوقوع في النار ساعة فساعة ثم ان مصيرهم الى النار لا محالة اه * وقوله ان ابراهيم (لاواه) أي (شفاق فرقا) كناية عن فرط ترحمه ورقة قلبه وفيه بيان الحامل له على الاستغفار لابيه مع شكاسته عليه (وقال الشاعر) وهو المثقب بتشديد القاف المفتوحة ٣ العبدي واسمه مجاشع بن عائذ ابن محصن وسقط لفظ الشاعر لغير أبي ذر (اذا ماقت أرحلها بليل*) بفتح الهمزة والحاء المهملة من رحلت الناقة أرحلها اذا شددت الرحل على ظهرها والرحل أصغر من القتب (تأوه آهة) بدل الهمزة وللاصيلي أهة (الرجل الحزين*) بتشديد الهاء وقصر الهمزة قال الحريري في درة الغواص يقولون في التأوّه أوّه والاوفق ان يقال أوه بكسر الهاء وضمها وفتحها والكسر أغلب وعليه قول الشاعر * فأوه لذكراها اذا ما ذكرتها * وقد شدّد بعضهم الواو فقال أوّه ومنهم من حذف الهاء وكسر الواو فقال أوّ وتصريف الفعل منها أوّه وتأوّه والمصدر الآهة ومنه قول مثقب العبدي * اذا ماقت أرحلها بليل * البيت وهذا البيت من جملة قصيدة أولها

أفاطم قبل بينك متعيني * ومنعك ماسألت كأن تبيني
ولا تعدي مواعد كاذبات * تمر بها رياح الصيف دوني
فاني لو تخالفني شمالي * لما أتبعتها أبدا يميني

(يقال ثبرورت البترا ذا لم دمت وانهارمثله) كذا لابوي ذر والوقت وسقط لغيرهما * (باب قوله) عز وجل (براءة من الله ورسوله) أي هذه براءة مبتدأ أصدورها من الله تعالى وغاية انتهائها (الى الذين عاهدتم من المشركين) فبراءة خبر مبتدا محذوف وقيل مبتدا خبره الى الذين وجاز الابتداء بالنكرة لانها تخصصت بالجار بعدها والمعنى ان الله ورسوله بريئان من العهد الذي عاهدتم به المشركين وذلك انهم عاهدوا مشركي العرب فنكثوا ولم يف به الا بنو ضمرة وبنو كنانة فأمرهم بتبذ العهد الى من نقضه وأمروا أن يسيحوا الاربعة الاشهر الحرم صيانة لهامن القتال * وقوله (أذان) أي (اعلام) يقال آذنته اذانا وأذانا وهو اسم قام مقام المصدر وسقط هذا العير أبي ذر (وقال ابن عباس) رضي الله عنهما مما رواه ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عنه في قوله ويقولون هو (أذن يصدق) كل ما سمع وسمي بالجارحة للمبالغة كأنه من فرط سماعه صار جملة آلة السماع كما يسمى الجاسوس عينا لذلك * وقوله خذ من أموالهم صدقة (تطهرهم وتزكيهم بها) بمعنى واحد لان الزكاة والتزكية في اللغة الطهارة (ونحوها) وفي نسخة ونحو هذا (كثير) في القرآن أو في لغات العرب (والزكاة الطاعة والاخلاص) أي تأتي بمعنا هما مما رواه ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى تطهرهم وتزكيهم بها قال الزكاة طاعة الله والاخلاص * وقوله تعالى في سورة فصلت وويل للمشركين (الذين لا يؤتون الزكاة) قال ابن عباس فيما رواه علي بن أبي طلحة عنه (لا يشهدون أن لا اله الا الله) وهذا ذكره استطرادا * وقوله تعالى (يضاهون) قال ابن عباس فيما رواه ابن أبي حاتم عن علي بن أبي طلحة عنه (يشبهون) وقال أبو عبيدة هي التشبيه وقال القاضي أي يضاهي قولهم قول الذين كفروا فحذف المضاف وأقيم المضاف اليه مقامه والمضاهاة المشابهة وهذا اخبار من الله تعالى عن قول اليهود عزير ابن الله والنصارى المسيح ابن الله فأكذبهم الله تعالى بقوله ذلك قولهم بأفواههم والتقييد بكونه بأفواههم مع أن القول لا يكون الا بالفم للاشعار بأنه لا دليل عليه فهو كالمهملات لم يقصد بها الدلالة على المعاني وقول اليهود هذا كان مذهبا شائعا وراءهم وأقوالهم بعض من متقدميهم أو من كان بالمدينة وانما قالوا ذلك لانه لم يبق فيهم بعد وقعة بختنصر من يحفظ التوراة فلما أحياه الله بعد مائة عام وأملى عليهم التوراة حفظا فتعجبوا من ذلك

ان شاء الله تعالى لم يحنث بفعله المحلوف عليه وان الاستثناء يمنع انعقاد اليمين لقوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث لو قال ان شاء الله لم يحنث وكان دركا لحاجته ويشترط لصحة هذا الاستثناء شرطان أحدهما ان يقوله متصلا باليمين والثاني أن يكون نوى قبل فراغ اليمين أن يقول ان شاء الله تعالى قال القاضي أجمع المسلمون على أن قوله ان شاء الله يمنع انعقاد اليمين بشرط كونه متصلا قال ولو جاز منفصلا كما روي عن بعض السلف لم يحنث أحد قط في يمين ولم يحتج الى كفارة قال واختلفوا في الاتصال فقال مالك والاوزاعي والشافعي والجمهور هو أن يكون قوله ان شاء الله متصلا باليمين من غير سكوت بينهما ولا تاثير سكتة التنفس وعن طاوس والحسن وجماعة من التابعين انه الاستثناء مالم يقم من مجلسه وقال قتادة مالم يقم أو يتكلم وقال عطاء قدر حلبة ناقة وقال سعيد ابن جبير بعد أربعة أشهر وعن ابن عباس له الاستثناء أبدا متى تذكره وتأول بعضهم هذا المنقول عن هؤلاء على ان مرادهم انه يستحب له قول ان شاء الله تبركا قال تعالى واذكر ربك اذا نسيت ولم يريدوا به حل اليمين ومنع الحنث أما اذا استثنى في الطلاق والعتق وغير ذلك سوى اليمين بالله تعالى فقال أنت طالق ان شاء الله تعالى أو أنت حران شاء الله ٣ هو مخالف للقاموس انظره اه مصححه

على سبعين امرأة كلهن تأتي بغلام يقاتل في سبيل الله فقال له صاحبه أو الملك قل ان شاء الله فلم يقل ونسي فلم تأت واحدة من نسائه الا واحدة جاءت بشق غلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو قال ان شاء الله لم يحنث وكان درکا له في حاجته * حدثنا ابن أبي عمر حدثنا سفيان عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله أو نحوه * وحدثنا عبد ابن حميد أخبرنا عبد الرزاق ابن همام أخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن أبي هريرة قال قال سليمان بن داود عليه السلام لأطيفن الليلة على سبعين امرأة تلد كل امرأة منهن غلاما يقاتل في سبيل الله فقيل له قل ان شاء الله فلم يقل فاطاف

وقالوا ما هذا الا لائح ابن الله والدليل على ان هذا القول كان فيهم أن الآية قرئت عليهم فلم يكذبوا بما تهاكهم على التكذيب * وبه قال (حدثنا الوليد) هشام بن عبد الملك الطيالسي قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن ابي اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي أنه (قال سمعت البراء) بن عازب (رضي الله عنه يقول آخر آية نزلت) عليه صلى الله عليه وسلم (يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة) في آخر سورة النساء (وآخر سورة نزلت) عليه عليه الصلاة والسلام (براءة) فان قلت سبق في آخر سورة البقرة من حديث ابن عباس ان آخر آية نزلت آية الربا وعند النسائي من حديث ابن عباس أن سورة النصر آخر سورة نزلت أجيب بأن المراد آخرية مخصوصة للآية الاولية والآخرية من الامور النسبية وأما السورة فان آخرية النصر باعتبار نزولها كاملة بخلاف براءة فالمراد أولها أو معظمها والا فنفيها آيات كثيرة نزلت قبل سنة الوفاة النبوية وسيكون لنا عودة الى الامام شيء من مبحث ذلك بسورة النصر ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته ﴿ (باب قوله) تعالى (فسيحوا في الارض أربعة أشهر) أولها شوال وآخرها سلخ المحرم قاله الزهري أو من يوم النحر (٢) الى عشرين من ربيع الآخر واستشكل ابن كثير الاول بأنهم كيف يحاسبون بدقائق لم يبلغهم حكمها وانما ظهر لهم أمرها يوم النحر كما يأتي ان شاء الله تعالى واستشكل غيره القولين بأنه لم يكن ذلك كله الاشهر الحرم المشار اليها في قوله فاذا انسلخ الاشهر الحرم وأجيب باحتمال ان يكون من قبيل التغليب وهذا مر من الله لنا قضى العهد كما مر وروى سعيد بن منصور والنسائي عن زيد بن يثيع بتحتية مضمومة وقد تبدل همزة بعدها مثلثة مفتوحة فتحتية ساكنة فعين مهملة الهمداني الكوفي المخضرم قال سألت عليا بأي شيء بعثت قال بأنه لا يدخل الجنة الا نفس مؤمنة ولا يطوف بالبيت عريان ولا يجتمع مسلم ومشرك في الحج بعد عامهم هذا ومن كان له عهد فعهده الى مدته ومن لم يكن له عهد فأربعة أشهر واستدل بهذا الاخير كما قاله ابن حجر وغيره على أن قوله تعالى فسيحوا في الارض أربعة أشهر مختص بمن لم يكن له عهد مؤقت أو من لم يكن له عهد أصلا وأما من له عهد مؤقت فهو الى مدته * وروى الطبري من طريق ابن اسحق قال هم صنفان صنف كان له عهد دون أربعة أشهر فأمهل تمام أربعة أشهر وصنف كانت مدة عهده بغير أجل فقصرت على أربعة أشهر وعن ابن عباس ان الاربعة الاشهر أجل من كان له عهد مؤقت بقدرها أو يزيد عليها وأن من ليس له عهد فانقضاؤه الى سلخ المحرم لقوله فاذا انسلخ الاشهر الحرم فاقتلوا المشركين وعن الزهري قال كان أول أربعة الاشهر عند نزول براءة في شوال وكان آخرها آخر المحرم وبذلك يجمع بين الاربعة الاشهر وبين قوله فاذا انسلخ الاشهر الحرم (واعلموا انكم غير معجزي الله) أي لا تفوتونه وان أمهلكم (وان الله مخزي الكافرين) مذلهم بالقتل والاسر في الدنيا والعذاب في الآخرة * (سيحوا) قال أبو عبيدة أي (سيروا) وقال غيره اتسعوا في السير وابعدوا عن العمارات وسقط باب قوله لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (سعيد بن عفير) هو سعيد بن كثير بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء المصري (قال حدثني) بالافراد (الليث) بن سعد الامام المصري (قال حدثني) بالافراد أيضا (عقيل) بضم العين المهملة وفتح القاف ابن خالد الايلي ولابي ذر عن عقيل (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (وأخبرني) بالافراد وواو العطف قال في الكواكب اشعارا بأنه أخبره أيضا بغير ذلك فهو عطف على مقدر قال في الفتح ولم أر في طرق حديث أبي هريرة عن أبي بكر زيادة الاماوقع في رواية شعيب عن الزهري فان فيها كان المشركون يوافون بالتجارة فينتفع بهم المسلمون فلما حرم الله على المشركين ان يقربوا المسجد الحرام وجد المسلمون في أنفسهم مما قاله عليهم من التجارة فنزلت وان خفتم عيلة الآية ثم أحل في الآية الاخرى الجزية وأخرجه الطبراني وابن مردويه مطولا وقال في العمدة ولم يعين الكرماني المقدر والظاهر أن المقدر هكذا عن ابن شهاب حدثني وأخبرني (حميد بن عبد

تعالى أو أنت على كفاهر أمي ان شاء الله تعالى أو لزيد في ذمتي ألف درهم ان شاء الله أو ان شفي مريضي فلله علي صوم شهر ان شاء الله أو ما أشبه ذلك فذهب الشافعي والكوفيين وأبي ثور وغيرهم صحة الاستثناء في جميع الاشياء كما أجمعوا عليها في اليمين بالله تعالى فلا يحنث في طلاق ولا عتق ولا ينعقد ظهاره ولا نذره ولا اقراره ولا غير ذلك مما يتصل به قوله ان شاء الله وقال مالك ولا وزاعي لا يصح الاستثناء في شيء من ذلك الا اليمين بالله تعالى وقوله صلى الله عليه وسلم لو قال ان شاء الله لم يحنث ذهابه اشارة الى أن الاستثناء يكون بالقول ولا تكفي

فيه النية وبهذا قال الشافعي وأبو حنيفة ومالك وأحمد والعلماء كافة الا ما حكي عن بعض المالكية ان قياس قول مالك صحة الاستثناء بالنية من غير لفظ (قوله صلى الله عليه وسلم فقال له صاحبه أو الملك قل ان شاء الله) قد يحتج به من ٢ قوله الى عشرين لعله الى عشر اه من هامش

بهن فلم تلد منهن الا امرأة واحدة نصف انسان قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قال ان شاء الله لم يحنث وكان درکا لحاجته * حدثنا زهير بن حرب حدثني شيبان بن فروخ حدثنا سليمان بن داود الطوفي الليلة على تسعين امرأة كلهن تأتي بفارس يقاتل في سبيل الله فقال له صاحبه قل ان شاء الله فلم يقل ان شاء الله

الرحمن) بن عوف الزهري المدني قال وتظهر الفائدة فيه على قول من يقول بالفرق بين حدثنا وأخبرنا كذا قال فليتأمل (ان أبا هريرة رضي الله عنه قال بعثني أبو بكر) الصديق رضي الله عنه (في تلك الحجة) زاد في الحج من طريق يحيى بن بكير التي أمره عليها رسول صلى الله عليه وسلم قبل حجة الوداع (في مؤذنين) جمع مؤذن من الايذان وهو الاعلام (بمنهم يوم النحر) سنة تسع من الهجرة (يؤذنون) أي يعلمون الناس (بني أن لا يحج) بفتح الهمزة وتشديد اللام ونصب يحج بأن ولا نافية (بعد العام) المذكور (مشرك) هو منتزع من قوله تعالى فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا والمراد الحرم كله (ولا يطوف بالبيت عريان) بنصب يطوف عطفا على يحج واحتج به الائمة الثلاثة على وجوب ستر العورة في الطواف خلافا لابي حنيفة حيث جوز طواف العريان ولابي ذر لا يحج بالرفع ولا نافية مخففة ويطوف رفع عطفا على يحج (قال حميد بن عبد الرحمن) بالسند السابق (ثم أردف رسول الله صلى الله عليه وسلم) أبا بكر (بعلي بن أبي طالب) وعند الامام أحمد من حديث أنس بن مالك وقال الترمذي حسن غريب انه صلى الله عليه وسلم بعث ببراءة مع أبي بكر فلما بلغ ذا الحليفة قال لا يبلغها الا انا أو رجل من أهل بيتي فبعث بها مع علي رضي الله عنه (وأمره) ولابي ذر فأمره (ان يؤذن ببراءة) أي ببعضها وقد نبه في الفتح على أن هذا المقدار من الحديث مرسل لان حميدا لم يدرك ذلك ولا صرح بسماعه له من أبي هريرة (قال أبو هريرة) رضي الله عنه بالاسناد المذكور قال في الفتح وكأن حميدا اجمل قصة توجه علي من المدينة الى ان لحق أبا بكر عن غير أبي هريرة وحمل بقية القصة كلها عن أبي هريرة (فأذن معنا علي) رضي الله عنه (يوم النحر في أهل منى ببراءة) ولابي ذر عن الكشميهني قال أبو بكر بدل قال أبو هريرة قال الحافظ ابن حجر وهو غلط فاحش يخالف لرواية الجميع وانما هو كلام أبي هريرة قطعا فهو الذي كان يؤذن بذلك (وان لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان) وزاد أحمد من رواية ابن جريج عن أبي هريرة عن أبيه ولا يدخل الجنة الا مؤمن فان قلت فما فائدة قوله ولا يدخل الجنة الا مؤمن أجيب الاعلام بأن المشرك بعدها لا يقبل منه بعد هذا غير الايمان لقوله تعالى فاذا انسلخ الاشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم * وقد سبق حديث الباب في الصلاة والحج ۞ (باب قوله) عز وجل (وأذان من الله ورسوله الى الناس يوم الحج الاكبر) يوم عرفة كذا روي عن علي وعمر فيما رواه ابن جرير وعن ابن عباس ومجاهد فيما رواه ابن أبي حاتم وروي مرسلا عن مخرمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب يوم عرفة فقال هذا يوم الحج الاكبر وقيل انه يوم النحر واليه ذهب حميد بن عبد الرحمن كما سيأتي ان شاء الله تعالى قريبا في باب الا المعين عاهدتم من المشركين وروي عن ابن عمر وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر عند الجمرات في حجة الوداع فقال هذا يوم الحج الاكبر وبه قال كثير ون لان أعمال المناسك تتم فيه والجمهور ان الحج الاصغر العمرة وقيل الاصغر يوم عرفة والاكبر يوم النحر وقيل حجة الوداع هي الاكبر لما وقع فيها من اعزاز الاسلام واذلال الكفر (ان الله بريء من المشركين و رسوله) رفع مبتدأ والخبر محذوف أي ورسوله بريء منهم أو معطوف على الضمير المستكن في بريء وجاز ذلك للفصل المسوغ للعطف فرفعه على هذا بالفاعلية (فان تبتم فهو خير لكم) أي فالتوب عن الشرك أو الكتاب عن المعصية خير من البقاء عليها وأفعل التفضيل لمطلق الخيرية (وان توليتم) أعرضتم (فاعلموا انكم غير معجزي الله) بل هو قادر عليكم وأنتم تحت قهره (وبشر الذين كفروا بعذاب اليم) في الدنيا بالحزي والنكال وفي الآخرة بالمقامع والاغلال والبشارة تهكم وسقط لابي ذر فان تبتم الخ وقال بعد قوله ورسوله الى المتقين وساق في نسخة الآية كلها الى آخر المتقين (آذنهم) بمد الهمزة أي (أعلمهم) وسقط ذلك لابي ذر * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسي قال (حدثنا الليث) بن سعد

يقول بجواز انفصال الاستثناء وأجاب الجمهور عنه بانه يحتمل أن يكون صاحبه قال له ذلك وهو بعد في أثناء اليمين أو ان الذي جرى منه ليس بيمين فانه ليس في الحديث تصريح بيمين والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم لاطوفن في بعض النسخ لاطيفن الليلة) هما لغتان فصيحتان طاف بالشيء وأطاف به اذا دار حوله وتكرر عليه فهو طائف ومطيف وهو هنا كناية عن الجماع (قوله صلى الله عليه وسلم كان لسليمان ستون امرأة وفي رواية سبعون وفي رواية تسعون) وفي غير صحيح مسلم تسع وتسعون وفي رواية مائة هذا كله ليس بمتعارض لانه ليس في ذكر القليل نفي الكثير وقد سبق بيان هذا مرات وهو من مفهوم العدد ولا يعمل به عند جماهير الاصوليين وفي هذا بيان ما خص به الانبياء صلوات الله تعالى وسلامه عليهم من القوة على اطاعة هذا في ليلة واحدة وكان نبينا صلى الله عليه وسلم يطوف على احدى عشرة امرأة له في الساعة الواحدة كما ثبت في الصحيح وهذا كله من زيادة القوة والله يعصمه (قوله فتحمل كل ۲ قوله محرز كذا في النسخ برای في آخره وهو تحريف والذي في الخلاصة محرز بهملات كمعظم له صحبة والعنز

حلف عليهن حيث علم لتحملن منهن الا امرأة واحدة جاءت بشق رجل والذي نفس محمد بيده لو قال ان شاء الله لجاهدوا في سبيل الله فرسانا أجمعون * وحدثنيه سويد بن سعيد حدثنا حفص بن ميسرة عن موسى بن عقبة عن أبي الزناد بهذا الاسناد مثله غير أنه قال كلها تحمل غلاما يجاهد في سبيل الله تعالى

الامام (قال حدثني) بالافراد (عقيل) بضم العين المهملة ابن خالد (قال ابن شهاب) الزهري (فاخبرني) بالافراد (حميد بن عبد الرحمن) بن عوف حميد بالحاء المهملة وفي آل ملك عميد وهي في اليونينية مصلحة حميد بالحاء المهملة (ان أبا هريرة) رضي الله عنه (قال بعثني أبو بكر رضي الله عنه في تلك الحجة) التي كان أبو بكر فيها أميرا على الحاج (في المؤذنين) الذين (يعثهم يوم النحر) سمي الحافظ بن حجر ممن كان مع الصديق في تلك الحجة سعد بن أبي وقاص وجابرا فيما أخرجه الطبري (يؤذنون بمنى أن لا يحج) بتشديد اللام (بعد العام) الذي وقع فيه الاعلام (مشرك ولا يطوف بالبيت عريان) بنصب يطوف وانما كانت مباشرة أبي هريرة لذلك بأمر الصديق لان الصديق كان هو الامير على الناس في تلك الحج وكان عليا يطوف التأذين وحده فاحتاج لمعين على ذلك فكان أبو هريرة ينادي بما يلقيه اليه على مما أمر بتبليغه ويدل لذلك حديث محرز بن أبي هريرة عن أبيه قال كنت مع علي حين بعثه النبي صلى الله عليه وسلم ببراءة الى أهل مكة فكنت أنادي معه بذلك حتى يحصل صوتي وكان ينادي قبلي حتى يعي * (قال حميد) هو ابن عبد الرحمن المذكور بالسند المذكور (ثم أردف النبي صلى الله عليه وسلم) الصديق (بعلي بن أبي طالب) وسقط ابن أبي طالب لابي ذر وفي نسخة ثم أردف النبي صلى الله عليه وسلم علي بن أبي طالب باسقاط حرف الجر (فامره أن يؤذن ببراءة) أي يبضع وثلاثين آية منها منتهاها عند قوله ولو كره المشركون ففيه تجوز (قال أبو هريرة) بالاسناد السابق (فاذن معنا علي في أهل منى يوم النحر ببراءة) من أولها الى ولو كره المشركون (و) ببعض ما اشتملت عليه (ان لا يحج بعد العام مشرك) وهو قوله تعالى انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا وبهذا يندفع استشكال أن عليا كان مأمورا بان يؤذن ببراءة فكيف أذن بان لا يحج بعد العام مشرك كما قاله الكرماني (ولا يطوف بالبيت عريان) وبراءة مجرور وعلامة الجر فتحة وهو الثابت في الروايات ويجوز رفعه ممنونا على الحكاية ❁ (الا الذين عاهدتم من المشركين) استثناء من المشركين والتقدير براءة من الله الى المشركين الامن الذين لم ينقضوا وسقط هذا لابي ذر * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (اسحق) هو ابن منصور أبو يعقوب الكوسج المروزي قال (حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال (حدثنا أبي) ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (عن صالح) هو ابن كيسان (عن ابن شهاب) الزهري (ان حميد بن عبد الرحمن) بن عوف (أخبره ان أبا هريرة أخبره ان أبا بكر رضي الله عنه بعثه) أي بعث أبا هريرة (في الحجة التي أمره) بتشديد الميم أي جعله (رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها) أميرا (قبل حجة الوداع في رهط) هو مادون العشرة من الرجال (يؤذن) ولابي ذر عن الكشميهني يؤذنون (في الناس) بمنى (أن لا يحجن) بنون التوكيد الثقيلة (بعد العام مشرك ولا يطوف) بالنصب (بالبيت عريان فكان حميد يقول يوم النحر يوم الحج الاكبر من أجل حديث أبي هريرة) وهذه الزيادة أدرجها شعيب عن أبي هريرة كما في الجزية ولفظه عن أبي هريرة بعثني أبو بكر فيمن يؤذن يوم النحر بمنى لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ويوم الحج الاكبر يوم النحر وانما قيل الاكبر من أجل قول الناس الحج الاصغر فنبذ أبو بكر الى الناس في ذلك العام فلم يحج عام حجة الوداع التي حج فيها النبي صلى الله عليه وسلم مشرك وقول حميد هذا استنبطه من قوله تعالى وأذان من الله ورسوله الى الناس يوم الحج الاكبر ومن مناداة أبي هريرة بذلك بأمر أبي بكر يوم النحر فدل على أن المراد بيوم الحج الاكبر يوم النحر وسياق رواية شعيب يوهم أن ذلك مما نادى به أبو هريرة وليس كذلك فقد تظافرت الروايات عن أبي هريرة بان الذي كان ينادي به أبو هريرة هو ومن معه من قبل أبي بكر شيأ آن منع المشركين ومنع طواف العريان وان عليا أيضا كان ينادي بهما وكان يزيد من كان له عهد فعهده الى مدته وأن لا يدخل الجنة

اسم من الادراك أي لحاقا قال الله تعالى لا تخاف دركا (قوله صلى الله عليه وسلم والذي نفس محمد بيده لو قال ان شاء الله لجاهدوا في سبيل الله) فيه جواز اليمين بهذا اللفظ وهو والم الله وأعز الله واختلف العلماء في ذلك فقال

واحدة منهن فتلد كل واحدة منهن غلاما فارسا يقاتل في سبيل الله) هذا قاله على سبيل التمني للخير وقصد به الآخرة والجهاد في سبيل الله تعالى لا الغرض الدنيا (قوله صلى الله عليه وسلم فلم تحمل منهن الا واحدة فولدت نصف انسان وفي رواية جاءت بشق غلام) قيل هو الجسد الذي ذكره الله تعالى أنه ألقي على كرسيه (قوله صلى الله عليه وسلم لو كان استثنى لولدت كل واحدة منهن غلاما فارسا يقاتل في سبيل الله تعالى) هذا محمول على ان النبي صلى الله عليه وسلم أوحي اليه بذلك في حق سليمان لان كل من فعل هذا يحصل له هذا (قوله صلى الله عليه وسلم فقال له صاحبه أو الملك قل ان شاء الله فلم يقل ونسي) قيل المراد بصاحبه الملك وهو الظاهر من لفظه وقيل القرين وقيل صاحبه آدمي (وقوله نسي) ضبطه بعض الائمة بضم النون وتشديد السين وهو ظاهر حسن والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم وكان دركه في حاجته) هو بفتح الراء

قال مالك وأبو حنيفة هو يمين وقال أصحابنا ان نوى به اليمين فهو يمين والا فلا (قوله صلى الله عليه وسلم لو قال ان شاء الله لجاهدوا) فيه جواز قول لو ولولا قال القاضي عياض هذا يستدل به على جواز قول لو ولولا قال وقد جاء في القرآن كثيرا وفي كلام الصحابة

الامسلم وكأن هذه الاخبرة كالتوطئة لان لا يحج بعد العام مشرك وأما التي قبلها فهي التي اختص علي بتبليغها قاله في الفتح * هذا (باب) بالتنوين في قوله سبحانه وتعالى (فقاتلوا أئمة الكفر) أي فقاتلوا المشركين الذين نقضوا العهد وطعنوا في دينكم بصريح التكذيب وتقبيح أحكام الله فوضع أئمة الكفر موضع الضمير اذ التقدير فقاتلوهم للاشارة الى انهم بذلك صاروا رؤساء الكفرة وقادتهم أو المراد رؤساؤهم وخصوا بذلك لان قتالهم أهم (انهم لا أيمان لهم) بفتح الهمزة جمع يمين وهو المناسب للنكث ومعنى نفيها عنهم انهم لا يوفون بها وان صدرت منهم واستشهد به الحنفية على أن يمين الكافر لا تكون شرعية وعند الشافعية يمين شرعية بدليل وصفها بالنكث وقرأ ابن عامر بكسرها مصدر آمن يؤمن اعمانا أي لا تصديق لهم أو لا أمان لهم وسقط باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا محمد بن المثنى) العنزي الزمن قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان قال (حدثنا اسمعيل) بن أبي خالد قال (حدثنا زيد بن وهب) الجهني أبو سليمان الكوفي المخضرم (قال كنا عند حذيفة) بن اليمان (فقال ما بقي من أصحاب هذه الآية الا ثلاثة) كذا وقع بهما عند البخاري ووافقه النسائي وابن مردويه كلاهما على الابهام وأراد ذلك هنا وهو يومئ الى ان المراد الآية المذكورة هنا وروى الطبري من طريق حبيب بن حسان عن زيد بن وهب قال كنا عند حذيفة فقرأ هذه الآية فقاتلوا أئمة الكفر قال ما قوتل أهل هذه الآية بعد لكن وقع عند الاسماعيلي من رواية ابن عيينة عن اسمعيل بن أبي خالد بلفظ ما بقي من المنافقين من أهل هذه الآية لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء الآية الأربعة نفران أحدهم اشيخ كبير قال الاسماعيلي ان كانت الآية ماذكر في خبر ابن عيينة فوجه هذا الحديث أن يخرج في سورة الممتحنة والمراد بكونهم لم يقاتلوا أن قتالهم لم يقع لعدم وقوع الشرط لان لفظ الآية وان نكثوا أيمانهم من بعد عهدهم وطعنوا في دينكم فقاتلوا فلما لم يقع منهم نكث ولا طعن لم يقاتلوا وقوله الا ثلاثة سمي منهم في رواية أبي بشر عن مجاهد أبو سفيان بن حرب وفي رواية معمر عن قتادة أبو جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وأبو سفيان وسهيل بن عمرو وتعقب بان أبا جهل وعتبة قتلا ببدر وانما يطابق التفسير على من نزلت الآية المذكورة وهو حي فيصح في أبي سفيان وسهيل بن عمرو وقد أسلما قاله في الفتح وقال البرماوي كالكرماني أي ثلاثة آمنوا ثم ارتدوا وطعنوا في الاسلام من ذوي الرياسة والتقدم فيه أو في الكفر (ولا من المنافقين) الذين يظاهرون الاسلام ويبطنون الكفر (الا أربعة) قال الحافظ بن حجر لم أقف على تسميتهم انتهى وقد كان حذيفة صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم في شأن المنافقين يعرفهم دون غيره (فقال اعرابي) لم يعرف اسمه (انكم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم) بنصب أصحاب بدلا من الضمير في انكم أو منادى مضاف حذفت منه الاداة (تخبرونا) بسكون الخاء وفتحها مع تشديد الموحدة وفي نسخة تخبرونا بنونين على الاصل لان النون لا تحذف الا لناصب أو جازم والاولى لغة فصيحة لبعض العرب وزاد الاسماعيلي عن أشياء (فلا ندري فما بال هؤلاء الذين يبقرون) بمثناة تحتية مفتوحة فموحدة ساكنة فقاف مضمومة وفي رواية غير أبي ذر يبقرون بضم التحتية وفتح الموحدة وتشديد القاف مكسورة أي يفتحون أو ينقبون (بيوتنا) وفي نسخة ينقرون بالنون الساكنة بدل الموحدة ونحم القاف (ويسرقون اعلاقنا) بالعين المهملة واللقاف أي نفائس أموالنا وفي بعض النسخ أغلاقنا بالمعجمة وكذا وجد مضبوطا بخط الحافظ الشرف الدمياطي لكن قال السفاقسي لا أعلم له وجها قال في فتح الباري ويمكن توجيهه بأن الاغلاق جمع غلق بفتحتين وهو ما يغلق ويفتح بالمفتاح والغلق أيضا الباب فالمعنى يسرقون مفاتيح الاغلاق ويفتحون الابواب ويأخذون ما فيها أو المعنى يسرقون الابواب وتكون السرقة كناية عن قلعها وأخذها ليتمكنوا من الدخول فيها (قال) حذيفة

بعض العلماء هذا اذا قاله على جهة الحتم والقطع بالغيب أنه لو كان كذا لكان كذا من غير ذكر مشيئة الله تعالى والنظر الى سابق (أولئك) قدره وخفي علمه علينا فاما من قاله على سبيل التسليم فورد الامر الى المشيئة فلا كراهة فيه قال القاضي وأشار بعضهم الى أن لولا بخلاف لو قال

الثاني والذي عندي انهما سواء اذا استعملت فيما لم يحط به الانسان علما ولا هو داخل تحت مقدور قائلهما مما هو تحكم على الغيب واعتراض على القدر كما نبه عليه في الحديث ومثل قول المنافقين لو أطاعونا ما قتلوا لو كانوا (١٣٩) عندنا ما ماتوا وما قتلوا ولو كان لنا من الامر شئ ما قتلنا ههنا فرد الله تعالى عليهم بأطلهم نقال قادرؤا عن أنفسكم الموت ان كنتم صادقين قتل هذا هو المنهي عنه وأما هذا الحديث الذي نحن فيه فانما أخبر النبي صلى الله عليه وسلم فيه عن يقين نفسه ان سليمان لو قال ان شاء الله لجاهدوا اذ ليس هذا مما يدرك بالظن والاجتهاد وانما أخبر عن حقيقة أعلمه الله تعالى بها وهو نحو قوله صلى الله عليه وسلم لولا بنو اسرائيل لم يخنز اللحم ولولا حواء لم تخن امرأة زوجها فلا معارضة بين هذا وبين حديث النهي عن لو وقد قال الله تعالى قل لو كنتم في بيوتكم لبرز الذين كتب عليهم القتل الى مضاجعهم ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه وكذلك ما جاء من لولا كقوله تعالى لولا كتاب من الله سبق لمسكم ولولا أن يكون الناس أمة واحدة لجعلنا لمن يكفر بالرحمن لبيوتهم سقفا ولولا انه كان من المسبحين للبث في بطنه لان الله تعالى مخبر في كل ذلك عما مضى أو يأتي عن علم خبرا قطعيا وكل ما يكون من لولا ولو مما يخبر به الانسان عن علة امتناعه من فعله مما يكون فعله في قدرته فلا كراهة فيه لانه اخبار حقيقة عن امتناع شئ لسبب شئ أو حصول شئ لامتناع شئ وتأتي لو غالبا بالبيان السبب الموجب أو النافي فلا كراهة في كل ما كان من هذا الا أن يكون كاذبا في ذلك كقول المنافقين لو نعلم قتالا لاتبعناكم والله أعلم *(باب النهي عن الاصرار على اليمين فيما

(أولئك) أي الذين يبقرون ويسرقون (الفساق) أي لا الكفار ولا المنافقون (أجل) أي نعم (لم يبق منهم الا أربعة أحدهم شيخ كبير) لم يعرف اسمه (ليشرب الماء البارد لما وجد برده) لذهاب شهوته وفساد معدته بسبب عقوبة الله له في الدنيا فلا يفرق بين الاشياء * (باب قوله) عز وجل (والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونهم في سبيل الله) والذين بالواو استئنافية تفيد أضعف معنى الشرط وتدخل الفاء في خبره وهو قوله (فبشرهم بعذاب أليم) لذلك ووحد الضمير والسابق شيآن الذهب والفضة لانه يعود على المكنوز وهي أعم من النقدين أو عودا الى الفضة لانها أقرب مذكورا وكتفى ببيان حال صاحبها عن بيان حال صاحب الذهب أولان الفضة أكثر انتفاعا في المعاملات من الذهب وتخصيصهما بالذكر مع ان غيرهما ان لم تؤد زكاته كاموال التجارة يعذب صاحبه لكونهم ما ثمنا في الغالب وأصل الكنز الجمع وكل شئ جمع بعضه الى بعض فهو مكنوز وأكثر علماء الصحابة على ان الكنز المذموم هو المال الذي لا تؤدى زكاته وروى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أيما مال أديت زكاته فليس بكنز وان كان مدفونا في الارض وأيما مال لم تؤد زكاته فهو كنز يكوى به صاحبه وان كان على وجه الارض وقيل المال الكثير اذا جمع فهو الكنز المذموم وان أديت زكاته واستدل له بعموم اللفظ وقوله عليه الصلاة والسلام المروي في حديث علي عند عبد الرزاق وافظه عن علي في قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة الآية قال النبي صلى الله عليه وسلم تبا للذهب تبا للفضة يقولها ثلاثا قال فشق ذلك على أصحابه وقالوا فأي مال نتخذ فقال عمر رضي الله عنه انا أعلم لكم ذلك فقال يا رسول الله ان أصحابك قد شق عليهم ذلك وقالوا فأي المال نتخذ فقال لسانا ذاكرا وقلبا شاكرا وزوجة تعين أحدكم على دينه وعكن ان يحاب بحمل ذلك على ترك الاولى لا أنه يعذب الانسان على مال جمعه من حل وأخرج عنه حق الله تعالى وقد قال عليه الصلاة والسلام نعم المال الصالح للرجل الصالح وسقط باب قوله لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا الحكم بن نافع) أبو اليمان الحمصي قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة قال (حدثنا أبو الزناد) عبد الله بن ذكوان (ان عبد الرحمن) بن هرمز (الاعرج حدثه انه قال حدثني) بالافراد (أبو هريرة رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يكون كنز أحدكم) بالكاف كذا في الفرع كاصله وغيرهما في نسخة كنز أحدهم (يوم القيامة شجاعا أقرع) أي حية تمعط جادر رأسها لكثرة السم وطول العمر وزاد أبو نعيم في مستخرجه يفر منه صاحبه ويطلبه أنا كنزك فلا يزال به حتى يلقمه اصبعه * وقد سبق الحديث في الزكاة بتمامه من وجه آخر وقد أورده هنا مختصرا * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) الثقفي قال (حدثنا جرير) بفتح الجيم ابن عبد الحميد (عن حصين) بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي الكوفي (عن زيد بن وهب) الجهني الهمداني الكوفي انه (قال مررت على أبي ذر) جندب بن جنادة على الاصح (بالربذة) بالراء والموحدة والمعجمة المفتوحات موضع قريب من المدينة (فقلت) له (ما أنزلك بهذه الارض قال كنا بالشام فقرأت) قوله تعالى (والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم قال معاوية) بن أبي سفيان حين كان أميرا على الشام (ماهذه) الآية (فينا) نزلت (وما هذه الا في أهل الكتاب) نظرا الى سياق الآية لانها انزلت في الاحبار والرهبان الذين لا يؤتون الزكاة (قال) أبو ذر (ذلت) لمعاوية (انها الفينا وفيهم) نزلت نظرا الى عموم الآية وزاد في الزكاة فكان بيني وبينه في ذلك وكتب الى عثمان رضي الله عنه يشكوني فكتب الى عثمان أن اقدم المدينة ففعلت فكثر علي الناس حتى كأنهم لم يروني قبل ذلك فذكرت ذلك لعثمان فقال ان شئت تنحيت فكنت قريبا فذاك الذي أنزلني هذا المنزل * (باب قوله عز وجل يوم يحمى عليها) أي المكنوزات أو الدراهم (في نار جهنم) يجوز كون يحمى من حميته أو أحميته ثلاثيا ورباعيا قال حيث الحديدة

*حدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لأن يلج أحدكم بيمينه في أهله آثم له عند الله من ان يعطى كفارته التي فرض الله

* حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي ومحمد بن مثنى وزهير

وأحييتها أي أوقدت عليها النحمى والفاعل المحذوف هو النار تقديره يوم تحمى النار عليها فلما حذف الفاعل ذهبت علامة التأنيث لذهابه كقولك رفعت القصة الى الامير ثم تقول رفع الى الامير (فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم) تخصيص هذه الاعضاء لان جمع المال والبخل به كان لطلب الوجاهة فوقع العذاب بنقيض المطلوب والظهر لان البخيل يولي ظهره عن السائل أو لانها أشرف الاعضاء لاشتمالها على الدماغ والقلب والكبد (هذا ما كنزتم لانفسكم) معمول لقول محذوف أي يقال لهم هذا ما كنزتم لمنفعة أنفسكم فصار مضرة لها وسبب تعذيبها (فذوقوا ما كنتم تكنزون) أي جزاء الذي كنتم تكنزونه لان المكنوز لا يذاق * وثبت باب قوله عز وجل لا يبي ذر وسقط له جباههم الخ وقال بعد قوله فتكوى بها الآية * وبه قال (وقال أحمد بن شبيب بن سعيد) بفتح المهملة وكسر الموحدة الاولى فيما وصله أبو داود في الناسخ والمنسوخ ووقع في رواية الكشميهني في باب ما أدى زكاته فليس بكنز حدثنا أحمد بن شبيب قال (حدثنا أبي) شبيب بن سعيد البصري (عن يونس) بن يزيد الايلي (عن ابن شهاب) الزهري (عن خالد بن أسلم) أخي زيد بن أسلم مولى عمر بن الخطاب انه (قال خرجنا مع عبد الله بن عمر) رضي الله عنهما زاد في الزكاة فقال اعرابي أخبرني قول الله والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله (فقال هذا قبل أن تنزل الزكاة) اذ كانت الصدقة فرضا مفضلا عن الكفاية لقوله تعالى ويسألونك ماذا ينفقون قل العفو قاله ابن بطال (فلما أنزلت) آية الزكاة (جعلها الله) أي الزكاة (طهرا للاموال) ولمخرجها عن رذائل الاخلاق * (باب قوله) جل وعلا (ان عدة الشهور عند الله) العدة مصدر بمعنى العدد وعند الله نصب به أي ان مبلغ عددها عنده تعالى (اثنا عشر شهرا) نصب على التمييز واثنا عشر خبر ان (في كتاب الله) في اللوح المحفوظ لانه أصل الكتب أو القرآن أو فيما حكم به وهو صفة لاثنا عشر (يوم خلق السموات والارض) متعلق بكتاب على جعله مصدرا (منها أربعة حرم) وانما قيل لهذا المقدار من الزمان شهر لانه يشهر بالقمر ومنسئه ابتداؤه وانتهاؤه والقمر هو الشهر قال

فاصبح أجلى الطرف ما يستزيده * يرى الشهر قبل الناس وهو كميل

(القيم) قال أبو عبيدة في مجازه (هو القائم) أي المستقيم وزاد أبو ذر ذلك الدين أي تحريم الاشهر الحرم هو الدين المستقيم دين ابراهيم وتخصيص بعض الزمان بالحرمة كليلة القدر والجمعة والعيد بالفضل دون بعض ان النفوس مجبولة على الشر يشق عليها الامتناع عن الشر بالكلية فمنعت عنه في بعض الاوقات لحرمته وقد كانوا يعظمون هذه الاشهر حتى لو لقي الرجل قاتل أبيه لم يقتله فأكد الله تعالى ذلك بأن منع الظلم فيها بقوله فلا تظلموا فيهن أنفسكم أي لا تحلوا حرامها ولا تقيل لا يحل القتال فيها ولا في الحرم والجمهور على ان حرمة المقاتلة فيها منسوخة ويؤيده ما روى انه صلى الله عليه وسلم حاصر الطائف في شهر حرام وهو ذو القعدة كما ثبت في الصحيحين انه حاصرها أربعين يوما وسقط باب قوله لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب) الحجبي البصري قال (حدثنا حماد بن زيد) بتشديد الميم ابن درهم الازدي الجهضمي البصري (عن أيوب) السختياني (عن محمد) هو ابن سيرين (عن ابن أبي بكرة) عبد الرحمن (عن) أبيه (أبي بكرة) نفيع بن الحرث ولابي ذر عن أبيه بدل عن أبي بكرة (عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال) في خطبته في حجة الوداع بمنى في أوسط أيام التشريق أيها الناس (ان الزمان قد استدار) استدارة (كهيئته) أي مثل حالته (يوم خلق الله السموات والارض) أي عاد الحج الى ذي الحجة وبطل النسيء وهو تأخير حرمة الشهر الى شهر آخر وذلك انهم كانوا اذا جاء شهر حرام وهم محاربون أحلوه وحرموا مكانه شهرا آخر ورفضوا خصوص الاشهر واعتبروا مجرد العدد وقيل كانوا يستحلون القتال في المحرم لطول هذا المحرم

يتأذى به أهل الحالف مما ليس بحرام) *

(قوله صلى الله عليه وسلم لان يلج أحدكم بيمينه في أهله آثم له عند الله من أن يعطي كفارته التي فرض الله) أما قوله صلى الله عليه وسلم لأن فبفتح اللام وهو لام القسم وقوله صلى الله عليه وسلم يلج هو بفتح الياء واللام وتشديد الجيم وآثم بهمزة ممدودة وثاء مثلثة أي أكثر اثما ومعنى الحديث أنه اذا حلف بيمينه تتعلق بأهله ويتضررون بعدم حنثه ويكون الحنث ليس بمعصية فينبغي له أن يحنث فيفعل ذلك الشئ ويكفر عن يمينه فان قال لا أحنث بل أتورع عن ارتكاب الحنث وأخاف الاثم فيه فهو متحيل بهذا القول بل استمراره في عدم الحنث وادامة الضرر على أهله أكثر اثما من الحنث واللجاج في اللغة هو الاصرار على الشئ فهذا مختصر بيان معنى هذا الحديث ولا يدمن تنزيله على ما اذا كان الحنث ليس بمعصية كما ذكرنا وأما قوله صلى الله عليه وسلم آثم فخرج على لفظ المفاعلة المقتضية للاشتراك في الاثم لانه قصد مقابلة اللفظ بما يزعم الحالف ونوهمه فانه يتوهم ان عليه اثما في الحنث مع انه لا اثم عليه فقال صلى الله عليه وسلم بل هو الى الاثم عليه في اللجاج أكثر لوثبت الاثم والله أعلم بالصواب واليه المرجع والمآب * (باب نذر الكافر وما يفعل فيه اذا أسلم) * فيه حديث

بن سعيد واللفظ لزهير قالوا حدثنا يحيى وهو ابن سعيد القطان عن عبيد الله قال أخبرني نافع عن ابن عمر أن عمر قال يا رسول الله إني نذرت في الجاهلية أن أعتكف ليلة في المسجد الحرام قال فأوف بنذرك * حدثنا أبو سعيد الأشج حدثنا أبو أسامة ح وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا عبد الوهاب يعني الثقفي * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن العلاء واسحق بن ابراهيم جميعا عن حفص بن غياث ح وحدثنا محمد بن عمرو بن جبلة بن أبي رواد حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة كلهم عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر وقال حفص من بينهم عن عمر بهم ذا الحديث أما أبو أسامة والثقفي ففي حديثهما اعتكاف ليلة وأما في حديث شعبة فقال جعل عليه يوما يعتكفه وليس في حديث حفص ذكر يوم ولا ليلة * وحدثني أبو الطاهر أخبرنا عبد الله ابن وهب حدثنا جرير بن حازم ان أيوب حدثه ان نافعا حدثه ان عبد الله بن عمر حدثه ان عمر بن الخطاب سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بالجعرانة بعد أن رجع من الطائف فقال يا رسول الله إني نذرت في الجاهلية ان أعتكف يوما في المسجد الحرام فكيف ترى قال اذهب فاعتكف يوما قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أعطاه جارية من الخمس فلما أعتق رسول الله صلى الله عليه وسلم سبايا الناس سمع عمر بن الخطاب أصواتهم

يقولون أعتقنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا فقالوا أعتق رسول الله صلى الله عليه وسلم سبايا الناس فقال عمر يا عبد الله اذهب الى تلك) * * عمر رضي الله عنه انه نذر ان يعتكف ليلة في الجاهلية وفي رواية نذر اعتكاف يوم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم أوف بنذرك)

متوالي ثلاثة أشهر محرمة ثم يحرمون صفر مكانه فكانتهم يقترضونه ثم يوفونه وقيل كانوا يحلون المحرم مع صفر من عام ويسمونهما صفرين ثم يحرمونهما من عام قابل ويسمونهما محرمين وقيل بل كانوا يحلونهما احتجاجا الى صفر ايضا فحلوه وجعلوا مكانه ربيعا ثم يدورون كذلك التحريم والتحليل بالتأخير على السنة كلها الى ان جاء الاسلام فوافق حجة الوداع رجوع التحريم الى المحرم الحقيقي وصار الحج مختصا بوقت معين واستقام حساب السنة ورجع الى الاصل الموضوع يوم خلق السموات والارض (السنة) العربية الهلالية (اثنا عشر شهرا) على ما تواردوا من ابراهيم واسمعيل عليهما الصلاة والسلام وذلك بعد دوران البروج التي تدور الشمس فيها السنة الشمسية فاذا دار القمر فيها كلها كملت دورته السنوية وانما جعل الله تعالى الاعتبار بدور القمر لان ظهوره في السماء لا يحتاج الى حساب ولا كتاب بل هو أمر ظاهر مشاهد يدرك بالبصر بخلاف سير الشمس فانه تحتاج معرفته الى حساب فلم يحوجنا الى ذلك كما قال عليه الصلاة والسلام انا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب الشهر هكذا وهكذا الحديث واعلم أن السنة والحول والعام مترادفة فمعناها واحد كما هو ظاهر كلام كثير من اللغويين وهي مشتملة على ثلثمائة وأربعة وخمسين يوما وخمس وسدس يوم كذا ذكره صاحب المهذب من الشافعية في الطلاق قالوا لان شهرا منها ثلاثون وشهرا تسع وعشرون لاذا الحجة فانه تسع وعشرون وخمس يوم وسدس يوم واستشكله بعضهم وقال لا أدري ما وجه زيادة الخمس والسدس وصحح بعضهم ان السنة الهلالية ثلثمائة وخمسة وخمسون يوما وبه جزم ابن دحية في كتاب التنوير وذلك مقدار قطع البروج الاثني عشر التي ذكرها الله تعالى في كتابه وفرق بعضهم بين السنة والعام فيكونان متباينين فقال ان العام من أول المحرم الى آخر ذي الحجة والسنة من كل يوم الى مثله من القابل نقله ابن الخباز في شرح اللمع له وسمي العام عاما لان الشمس علمت فيه حتى قطعت جملة الفلك لانهم انما تقطع الفلك كله في السنة مرة وتقطع في كل شهر برجا من البروج الاثني عشر وانما خلق الله تعالى على الشمس أحكام اليوم من الصلاة والصيام حيث كان ذلك مشاهدا بالبصر لا يحتاج الى حساب ولا كتاب فالصلاة تتعاقب بطلوع الفجر وطلوع الشمس وزوالها وصير ظل كل شئ مثله بعد الذي زالت عليه الشمس وبغروب الشمس والسنة القمرية أقل من الشمسية بمقدار معلوم وبسبب ذلك النقصان تنتقل الشهور القمرية من فصل الى آخر فيقع الحج في الشتاء تارة وفي الصيف أخرى وذكر الطبري أنهم كانوا يجعلون السنة ثلاثة عشر شهرا ومن وجه آخر يجعلونها اثني عشر شهرا وخمسة وعشرين يوما تقدر الايام والشهور كذلك وقول ابن حجة الصديق رضي الله تعالى عنه سنة تسع كانت في ذي القعدة فيه نظر لان الله تعالى قال وأذان من الله ورسوله الى الناس يوم الحج الاكبر الآية وانما نودي بذلك في حجة أبي بكر فلو لم تكن في ذي الحجة لما قال تعالى يوم الحج الاكبر (منها أربعة حرم) لعظم حرمتها وعظم الذنب فيها أو لتحريم القتال فيها (ثلاث متواليات) أي متتابعات وهو تفسير للاربعة الحرم قال ابن التين فيما نقله في الفتح الصواب ثلاثة متوالية بمعنى لان الضمير لشهر قال ولعله أعاد على المعنى أي ثلاث مدد متواليات لكن اذا لم يذكر التمييز جاز التذكير والتأنيث ولابي ذر ثلاثة متواليات (ذو القعدة وذو الحجة) بفتح القاف والحاء (والمحرم ورجب مضر) وهي القبيلة المشهورة وأضافه اليها لانهم كانوا متمسكين بتعظيمه (الذي بين جمادى) الآخرة (وشعبان) وهذا تأكيد وتصحيح لقول مضر لا فيما يقول ربيعة ان رجبا المحرم هو الشهر الذي بين شعبان وشوال وهو رمضان اليوم وانما كانت الاشهر الاربعة ثلاثة سردا وواحد فردا لاجل أداء مناسك الحج والعمرة فحرم قبل شهر الحج شهر ليسارع فيه الى الحج وهو ذو القعدة لانهم يقعدون فيه عن القتال وحرم شهر ذي الحجة لانهم يوقعون فيه الحج ويشتغلون بأداء المناسك وحرم بعده شهر آخر وهو المحرم ليرجعوا فيه الى أقصى بلادهم آمنين وحرم رجب في وسط الحول لاجل زيارة

الجارية تفل سبيلها * وحدثنا عبد بن حميد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال لما قفل النبي صلى الله عليه وسلم من حنين سأل عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نذر كان نذره في الجاهلية اعتكاف يوم ثم ذكر بمعنى حديث جرير بن حازم

البيت والاعتمار به لمن يقدم اليه من أقصى جزيرة العرب فيزوره ثم يعود الى وطنه آمنا وقد تمسك من قال بأنها من سنتين بقوله ثلاث متواليات من حيث كونها ثلاثا متواليات وهي ذو القعدة وذو الحجة والمحرم وواحد فرد وهو رجب وقد روى من حديث ابن عمر مرفوعا أولها رجب لكن في اسناده ضعف وعن أهل المدينة انها من سنتين واولها ذو القعدة ثم ذو الحجة ثم المحرم ثم رجب آخرها وعن بعض أهل المدينة أيضا ان أولها رجب ثم ذو القعدة ثم ذو الحجة ثم المحرم وعن أهل الكوفة أنها من سنة واحدة أولها المحرم ثم رجب ثم ذو القعدة ثم ذو الحجة واختلف أيها أفضل فقال بعض الشافعية رجب وضعفه النووي وغيره وقيل المحرم قاله الحسن ورجحه النووي وقيل ذو الحجة ورؤي عن سعيد بن جبير وغيره قال بعضهم اذا رأيت العرب السادات قد تركوا العادات وحرموا الغارات قالوا المحرم واذا ضعفت أبدانهم واصفرت ألوانهم قالوا صفر واذا زهت البساتين وظهرت الرياحين قالوا ربيعان واذا قلت الثمار وجد الماء قالوا جاديان واذا هاجت الرياح وجرت الانهار وترجمت الأشجار قالوا رجب واذا بانت الفضائل وتشعبت القبائل قالوا شعبان واذا حمي الفضا وطفي جمر الغضى قالوا رمضان واذا قل السحاب وكثر الذباب وشالت الاذناب قالوا شوال واذا قعد التجار عن الاسفار قالوا ذو القعدة واذا قصدوا الحج من كل فج وأظهروا العيس والنيج قالوا ذو الحجة * وهذا الحديث ذكره في بدء الخلق * (باب قوله) تعالى وسقط من اليونينية لغير أبي ذر (ثاني اثنين) نصب على الحال من مفعول أخرجوه وهو مثل خامس خمسة أي أحد اثنين (اذ هما في الغار) أي حصلا فيه والغار ثقب في الجبل يجمع على غيران (اذ يقول) صلى الله عليه وسلم (لصاحبه) وهو أبو بكر الصديق فيه دليل على أن من أنكر كون أبي بكر من الصحابة كفر لتكذيبه القرآن فان قلت لا دلالة في اللفظ على خصوصه أجيب بأن الاجماع على انه لم يكن غيره (لا تحزن ان الله معنا) أي (ناصرنا) وسقط لغير أبي ذر اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا وقال معنا ناصرنا * (السكينة فعيلة من السكون) يريد تفسير قوله تعالى فانزل الله سكينته عليه أي على الصديق أي ما ألقى في قلبه من الامنة التي سكن عندها وعلم أنهم لا يصلون اليه وقيل الضمير عائد على النبي صلى الله عليه وسلم قال بعضهم وهذا أقوى والسكينة هي ما ينزله الله على أنبيائه من الحياطة والخصائص التي لا تصلح الا لهم كقوله تعالى فيه سكينة من ربكم * وبه قال (حدثنا عبد الله بن محمد) الجعفي المسندي قال (حدثنا حبان) بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة ابن هلال الباهلي قال (حدثنا همام) بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى بن يحيى بن دينار العوذي بفتح المهملة وسكون الواو وكسر المعجمة البصري قال (حدثنا ثابت) هو ابن أسلم البناني قال (حدثنا أنس) هو ابن مالك (قال حدثني) بالافراد (أبو بكر) الصديق (رضي الله عنه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في الغار) بثور أطعمل خلف مكة من طريق اليمن (فرأيت آثار المشركين) لما طلعوا فوق الغار وفي رواية فرفعت رأسي فاذا أنا بأقدام القوم (قلت يا رسول الله لو أن أحدهم رفع قدمه) بالافراد (رآنا قال) عليه الصلاة والسلام (يا أبا بكر ما ظنك باثنين) يريد نفسه الشريفة وأبا بكر (الله ثالثهما) بالنصر والمعونة * وبه قال (حدثنا عبد الله بن محمد) الجعفي المسندي قال (حدثنا ابن عيينة) سفيان (عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (عن ابن أبي مليكة) عبد الله بن عبد الرحمن (عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال حين وقع بينه) أي بين ابن عباس (وبين ابن الزبير) عبد الله بسبب البيعة وذلك ان ابن الزبير امتنع من مبايعة يزيد بن معاوية لما مات أبوه وأصر على ذلك حتى مات يزيد ثم دعا ابن الزبير الى نفسه بالخلافة فبويع بها وأطاعه أهل الحجاز ومصر والعراق وخراسان وكثير من أهل الشام ثم غلب مروان على الشام وقتل الضحاك بن قيس الامير من قبل ابن الزبير ثم توفي مروان سنة خمس وستين وقام عبد الملك ابنه مقامه وغلب المختار بن أبي عبيد على الكوفة ففر منه من كان من قبل ابن الزبير

اختلف العلماء في صحة نذر الكافر فقال مالك وأبو حنيفة وسائر الكوفيين وجمهور أصحابنا لا يصح وقال المغيرة المخزومي وأبو ثور والبخاري وابن جرير وبعض أصحابنا يصح وحجتهم ظاهر حديث عمر وأجاب الاولون عنه انه محمول على الاستحباب أي يستحب لك ان تفعل الآن مثل ذلك الذي نذرته في الجاهلية وفي هذا الحديث دلالة لمذهب الشافعي ومواقيه في صحة الاعتكاف بغير صوم وفي صحته بالليل كما يصح بالنهار سواء كانت ليلة واحدة أو بعضها أو أكثر ودليله حديث عمر هذا وأما الرواية التي فيها اعتكاف يوم فلا تخالف رواية اعتكاف ليلة لانه يحتمل انه سأله عن اعتكاف ليلة وسأله عن اعتكاف يوم فأمره بأوفاء بما نذر فحصل منه صحة اعتكاف الليل وحده ويؤيد رواية نافع عن ابن عمر أن عمر نذر أن يعتكف ليلة في المسجد الحرام فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له أوف بنذرك فاعتكف عمر ليلة رواه الدارقطني وقال اسناده ثابت هذا مذهب الشافعي وبه قال الحسن البصري وأبو ثور وداود وابن المنذر وهو أصح الروايتين عن أحمد قال ابن المنذر وهو مروي عن علي وابن مسعود وقال ابن عمر وابن عباس وعائشة وعروة بن الزبير والزهري ومالك والاوزاعي والثوري وأبو حنيفة وأحمد واسحق في رواية عنهما لا يصح الا بصوم

*وحدثنا احمد بن عبدة الضبي حدثنا حماد بن زيد حدثنا أيوب عن نافع قال ذكر عند ابن عمر عمرة رسول الله صلى الله عليه وسلم من الجعرانة فقال لم يعتمر منها وكان عمر نذر اعتكاف ليلة في الجاهلية ثم ذكر نحو حديث جرير بن حازم ومعمر عن أيوب *وحدثني عبد

وكان محمد بن الحنفية وعبد الله بن عباس مقيمين بمكة مدة قتل الحسين فدعاهما ابن الزبير الى البيعة له فامتنعا وقالا لا نبايع حتى يجتمع الناس على خليفة وتبعهما على ذلك جماعة فشدد ابن الزبير عليهم وحصرهم فبلغ ذلك المختار فجهز اليهم جيشا فأخرجوهما واستأذنوهما في قتال ابن الزبير فامتنعا وخرجا الى الطائف قال ابن أبي مليكة (قلت) أي لابن عباس كالمنكر عليه امتناعه من مبايعة ابن الزبير مع عدد اشرفه واستحقاقه للخلافة (أبوه الزبير) بن العوام أحد العشرة المبشرة بالجنة (وأمه اسماء) بنت أبي بكر الصديق (وخالته عائشة) أم المؤمنين (وجده أبو بكر) صاحب النبي صلى الله عليه وسلم في الغار (وجدته) أم أبيه الزبير (صفية) بنت عبد المطلب عمة النبي صلى الله عليه وسلم قال عبد الله بن محمد المسندي شيخ المؤلف (فقلت لسفيان) بن عيينة (اسناده) أي هذا الحديث ما هو اسناده ويجوز النصب على تقدير اذكر اسناده أي هل العنعنة بواسطة أو بدونها (فقال) أي سفيان (حدثنا فشغله انسان) بكلام أو نحوه (ولم يقل ابن جريج) بالرفع أي لم يقل حدثنا ابن جريج فاحتمل أن يكون أراد أن يدخل بينهما واسطة واحتمل أن لا يدخلها ولذلك استظهر البخاري فاخرج الحديث من وجه آخر عن ابن جريج ثم من وجه آخر عن شيخه * وبه قال (حدثني) بالافراد (عبد الله بن محمد) هو المسندي السابق (قال حدثني) بالافراد (يحيى بن معين) بفتح الميم البغدادي الحافظ المشهور امام الجرح والتعديل المتوفى سنة ثلاث وثلاثين ومائتين بالمدينة النبوية بقوله بضع وسبعون سنة قال (حدثنا حجاج) هو ابن محمد المصيصي (قال ابن جريج) عبد الملك (قال ابن أبي مليكة) عبد الله (وكان بينهما) أي بين ابن الزبير وابن عباس (شيء) مما يصدر بين المتخاصمين وقيل كان اختلافا في بعض قراآت القرآن (فغدوت على ابن عباس فقلت) له (أترى أن تقاتل ابن الزبير) بهمزة الاستفهام الانكاري (فتحل) بالنصب وفي اليونينية فتحل بالرفع (حرم الله) وفي نسخة ما حرم الله أي من القتال في الحرم (فقال) أي ابن عباس (معاذ الله) أي أتعوذ بالله عن احلال ما حرم الله (ان الله كتب) أي قدر (ابن الزبير وبني أمية محلين) مبيحين القتال في الحرم قال في فتح الباري وانما نسب ابن الزبير لذلك وان كان بنو أمية هم الذين ابتدؤا بالقتال وحصروه وانما بدا منه أولا دفعهم عن نفسه لانه بعد ان ردهم الله عنه حصر بني هاشم ليبايعوه فشرع فيما يؤذن باباحة القتال في الحرم (واني) أي قال ابن عباس واني (والله لا أحله) أي القتال فيه (أبدا) وان قوتلت فيه قال ابن أبي مليكة بالاسناد السابق (قال) ابن عباس (قال الناس) الذين من جهة ابن الزبير (بايع) بكسر التحتية والجزم على الامر (لابن الزبير) بالخلافة قال ابن عباس (فقلت) لهم (وأين بهذا الامر عنه) أي الخلافة يريد أنها ليست بعيدة عنه لما له من الشرف باسلافه الذين ذكرهم بقوله (أما أبوه فحواري) النبي صلى الله عليه وسلم) بالحاء المهملة أي ناصره (يريد) بذلك ابن عباس (الزبير وأما جده فصاحب الغار يريد) بذلك ابن عباس (أبا بكر) الصديق رضي الله عنه (وأما أمه فذات النطاق) بالافراد لانها شقت نطاقها السفرة رسول الله صلى الله عليه وسلم وسقائه عند الهجرة (يريد) ابن عباس بذلك (أسماء) بنت أبي بكر (وأما خالته فأم المؤمنين يريد) ابن عباس (عائشة) رضي الله عنها (وأما عمته فزوج النبي صلى الله عليه وسلم يريد) ابن عباس (خديجة) وأطلق عليها عمته تجوزا وانما هي عمة أبيه لانم خديجة بنت خويلد بن أسد والزبير هو ابن العوام بن خويلد بن اسد (وأما عمة النبي صلى الله عليه وسلم فجدته) أم أبيه (يريد) ابن عباس (صفية) بنت عبد المطلب ثم ذكر شرفه بصفته الذاتية الحميدة بقوله (ثم عفيف في الاسلام) ثم ربه مما يشين من الرذائل (قارئ للقرآن) زاد ابن أبي خيثمة في تاريخه هنا وتركت بني عمي أي اذ عنت لابن الزبير وتركت بني عمي بني أمية (والله ان وصلوني) أي بنو أمية (وصلوني من قريب) أي بسبب القرابة وذلك لان عباسا وابن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف وأمية بن عبد

الله بن عبد الرحمن الدارمي حدثنا حجاج بن المنهال حدثنا حماد عن أيوب ح قال وحدثنا يحيى بن خلف حدثنا عبد الاعلى عن محمد ابن اسحق كلاهما عن نافع عن ابن عمر بهذا الحديث في النذر وفي حديثهما جميعا اعتكاف يوم *وحدثني أبو كامل فضيل بن حسين الجحدري حدثنا أبو عوانة عن فراس عن ذكوان أبي صالح عن زاذان أبي عمر قال أتيت ابن عمر وقد أعتق مملوكا قال فأخذ من الارض عودا أو شيأ فقال ما فيه من الاجر ما يسوى هذا الا أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من لطم مملوكا أو ضربه فكفارته أن يعتقه *وحدثنا محمد بن

وهو قول أكثر العلماء وقوله ذكر عند ابن عمر عمرة رسول الله صلى الله عليه وسلم من الجعرانة فقال لم يعتمر منها) هذا محمول على نفي علمه أي انه لم يعلم ذلك وقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر من الجعرانة والاثبات مقدم على النفي لما فيه من زيادة العلم وقد ذكر مسلم في كتاب الحج اعتمار النبي صلى الله عليه وسلم من الجعرانة عام حنين من رواية أنس رضي الله عنه

والله أعلم *(باب صحبة المماليك)* (قوله صلى الله عليه وسلم من لطم مملوكه أو ضربه فكفارته أن يعتقه) قال العلماء في هذا الحديث الرفق بالمماليك وحسن صحبتهم وكف الاذى عنهم وكذلك في الاحاديث بعده وأجمع المسلمون على أن عتقه بهذا ليس واجبا وانما هو

مثنى وابن بشار واللفظ لابن مثنى قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن فراس قال سمعت ذكوان يحدث عن زاذان أن ابن عمر دعا بغلام له فرأى بظهره أثرا فقال له أوجعتك قال لا قال فانت عتيق قال ثم أخذ شيأ من الارض فقال مالي فيه من الاجر ما يزن هذا الا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ضرب غلاما له حدا لم يأته أو لطمه فان كفارته أن يعتقه * وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع ح وحدثني محمد بن مثنى حدثنا عبد الرحمن كلاهما عن سفيان عن فراس باسناد شعبة وأبي عوانة أما حديث ابن مهدي فذكر فيه حدا لم يأته وفي حديث وكيع من لطم عبده ولم يذكر الحد * حدثنا أبو بكر

شمس بن عبد مناف فعبد المطلب ابن عم أمية جد مروان بن الحكم بن أبي العاص وهذا شكر من ابن عباس لبني أمية وعتب على ابن الزبير (وان بوني) أي كانوا على امراء (ربوني) بفتح الراء وضم الموحدة المشددة فيهما وهو في الثاني من باب أكلوني البراغيث وللكشميهني ربوني ربي (اكفاء) بالافراد على الاصل ورفع اكفاء بسابقه أي أمثال واحدها كفء (كرام) في احسابهم وعند أبي مخنف الانصاري من طريق أخرى ان ابن عباس لما حضرته الوفاة بالطائف جمع بنيه فقال يا بني ان ابن الزبير لما خرج بمكة شددت أزره ودعوت الناس الى بيعته وتركت بني عمنا من بني أمية الذين ان قتلوناقتلونا اكفاء وان ربونا ربونا كراما فلما أصاب ما أصاب جفاني فهذا صريح ان مراد ابن عباس بنو أمية لا بنو أسد رهط ابن الزبير وقال الازرقي كان ابن الزبير اذا دعا الناس في الاذان بدأ ببني أسد على بني هاشم وبني عبد المطلب وغيرهم فلذا قال ابن عباس (فآثر) بالمد والمثلثة أي اختار ابن الزبير بعد ان أذعنت له وتركت بني عمي علي (التويتات) جمع تويت مصغرا وثنا تين وواو (والاسامات) بضم الهمزة جمع اسامة (والحميدات) بضم الحاء المهملة مصغرا حد (يريد) ابن عباس (أبطنا) بفتح الهمزة وسكون الموحدة وضم الطاء المهملة جمع بطن وهو ما دون القبيلة وفوق الفخذ وقال ابطنا ولم يقل بطونا لان الاول جمع قلة فعبر به تحقيرا لهم (من بني أسد بني تويت) كذا في غير ما فرع من الفروع المقابلة على أصل اليونيني وكذا رأيتها فيه بني تويت وقال الحافظ بن حجر قوله ابن تويت كذا وقع في روايات البخاري وصوابه بني تويت نبه عليه عياض وهو في مستخرج أبي نعيم بني على الصواب اه وهذا عجيب فان خط الحافظ بن حجر على كثير من الفروع المقابلة على اليونينية بالقراءة والسماع وتويت هو ابن الحرث بن عبد العزى بن قصي (و) من (بني أسامة) بن أسد بن عبد العزى (بني أسد) ولابي ذر من أسد وأما الحميدات فنسبة الى بني حميد بن زهير بن الحرث بن أسد بن عبد العزى وتجتمع هذه الابطن مع نحو بلدين أسد جد الزبير (ان ابن أبي العاص) بكسر الهمزة (برز) أي ظهر (يمشي القدمية) بضم القاف وفتح الدال المهملة وكسر الميم وتشديد التحتية مشية التبختر وهو مثل يريد أنه ترك معالي الامور وتقدم في الشرف والفضل على أصحابه (يعني) ابن عباس (عبد الملك بن مروان) ابن الحكم بن أبي العاص (وانه) بكسر الهمزة (لوى ذنبه) بتشديد الواو وتخفف (يعني ابن الزبير) يعني تخلف عن معالي الامور وكناية عن الجبن كما تفعل السباع اذا أرادت النوم أو وقف فلم يتقدم ولم يتأخر ولا وضع الاشياء مواضعها فأدنى الناصح وأقصى الكاشح وهذا قاله الداودي وفي رواية أبي مخنف وان ابن الزبير يمشي القهقرى قال في فتح الباري وهو المناسب لقوله في عبد الملك يمشي القدمية وكان الامر كما قال ابن عباس فان عبد الملك لم يزل في تقدم من أمره حتى استقعد العراق من ابن الزبير وقتل أخاه مصعبا ثم جهز العساكر الى ابن الزبير بمكة فكان من الامر ما كان ولم يزل أمر ابن الزبير في تأخير الى أن قتل رحمه الله ورضي عنه * وبه قال (حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون) بضم العين مصغرا من غير اضافة لابن ميمون المدني قال (حدثنا عيسى بن يونس) بن أبي اسحق الهمداني الكوفي (عن عمر بن سعيد) بضم العين في الاول وكسرها في الثاني ابن أبي حسين النوفلي القرشي المكي انه (قال أخبرني) بالافراد (ابن أبي مليكة) عبد الله قال (دخلنا على ابن عباس) رضي الله عنهما (فقال ألا) بالتخفيف (تعجبون لابن الزبير قام في أمره هذا) يعني الخلافة (فقلت لأحاسبن نفسي له ما حاسبتها لابي بكر ولا لعمر) أي لانا قشن نفسي لابن الزبير في معونته ولا ستقصير عليها في النصح له والذب عنه ما ناقشتها للعمرين وما نافية وقال الداودي أي لا ذكرن في مناقبه مالم أذكر في مناقبهما وانما صنع ابن عباس ذلك لاشتراك الناس في معرفة مناقب أبي بكر وعمر بخلاف ابن الزبير فما كانت مناقبه في الشهرة كمناقبهما فأظهر ذلك ابن عباس وبينه للناس انصافا منه له (ولهما) بلام

منسوب رجاء كفارة ذنبه وازالة اثم ظلمه ومما استدلوا به لعدم وجوب اعتاقه حديث سويد بن مقرن بعده أن النبي صلى الله عليه وسلم أمرهم حين لطم أحدهم خادمه بعتقها قالوا ليس لنا خادم غيرها قال فليستخدموها فاذا استغنوا عنها فليخلوا سبيلها قال القاضي عياض وأجمع العلماء انه لا يجب اعتاق العبد الا شيء مما يفعله به مولاه من مثل هذا الامر الخفيف قال واختلفوا فيما كثر من ذلك وشنع من ضرب بسوط منهك لغير موجب لذلك أو حرقه بنار أو قطع منه عضوا له أو أفسده أو نحو ذلك مما فيه مثلة فذهب مالك وأصحابه والليث الى عتق العبد على سيده بذلك ولا يكون ولاؤه له وبعاقبة السلطان على فعله وقال سائر العلماء لا يعتق عليه واختلف أصحاب الابتداء مالك فيما لو حلق رأس الامة أو لحية العبد واحتج مالك بحديث ابن عمرو بن العاص في الذي جب عبده فأعتقه النبي صلى الله عليه وسلم (قوله

ابن أبي شيبة حدثنا عبد الله بن نمير ح وحدثنا ابن نمير واللفظ له حدثنا أبي حدثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن معاوية بن سويد قال لطمت مولى لنا فهربت ثم جئت قبيل الظهر فصليت خلف أبي فدعاه ودعاني ثم قال امتثل منه فعفا ثم قال (١٤٥) كنا بني مقرن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس لنا الا خادم

الابتداء والضمير للعمرين وفي نسخة قائما مقامها (كانا أولى بكل خير منه) أي من ابن الزبير (وقلت) وفي نسخة فقلت هو (ابن عمة النبي صلى الله عليه وسلم) صفية بنت عبد المطلب (وابن الزبير) حواري رسول الله صلى الله عليه وسلم (وابن أبي بكر) الصديق رضي الله عنه (وابن أخي خديجة) أم المؤمنين رضي الله عنها (وابن أخت عائشة) أسماء وانما هو ابن ابن أخي خديجة العوام وابن ابنة أبي بكر أسماء وابن ابن صفية فهي جدته لابيه وعبر بذلك على سبيل المجاز (فاذا هو) أي ابن الزبير (يتعلى) بتشديد اللام يترفع معرضا أو متنحيا (عني ولا يريد ذلك) قال العيني كأن بحرا أي لا يريد أن أكون من خاصته وقال البرماوي كالكرماني ولا يريد ذلك القول اذا عاتبته قال ابن عباس (فقلت ما كنت أظن اني أعرض) أي أظهر (هذا) الخضوع (من نفسي) له (فيدعه) أي يتركه ولا يرضى به مني (وما أراه) بضم الهمزة أي وما أظنه (يريد) بي (خيرا) في الرغبة عني وللكشميهني وانما أراه بدل وما وهو تصحيف كما لا يخفى (وان كان لابد) أي الذي صدر منه لافراقه منه (لان) كذا في اليونينية والذي في الفرع التنكزي ان (يربني) بفتح الموحدة (بنو عمي) بنو أمية أي يكونوا على امراء (أحب الي من ان يربني غيرهم) اذ هم أقرب الى من بني أسد كما مر ومن زائدة عند أبي ذر * (باب قوله) عز وجل وسقط لغير أبي ذر (والمؤلفة قلوبهم) بالجر كما قطع التنزيل والرفع على الاستئناف وحذف باب وتاليه وهم قوم أسلموا ونيتهم ضعيفة فيه فيستألف قلوبهم أو أشراف يترقب باعطائهم ورعاتهم اسلام نظائرهم (قال مجاهد) المفسر فيما وصله الفريابي عن ورقاء عن ابن أبي نجيح عنه (يتألفهم بالعطية) * وبه قال (حدثنا محمد بن كثير) بالمثلثة العبدي البصري قال (أخبرنا سفيان) الثوري (عن أبيه) سعيد بن مسروق (عن ابن أبي نعم) بضم النون وسكون العين المهملة عبد الرحمن (عن أبي سعيد) سعد بن مالك الخدري (رضي الله عنه) انه (قال بعث الى النبي صلى الله عليه وسلم بشيء) الباعث علي ابن أبي طالب كما في البخاري في باب قوله تعالى وأما ما مر من كتاب الانبياء وعند مسلم وهو باليمن والشيء ذهيبة (فقسمه) عليه الصلاة والسلام أي ذلك الشيء (بين أربعة) سماهم في رواية الباب المذكور الاقرع ابن حابس الحنظلي ثم المجاشعي وعيينة بن بدر الفزاري و زيد الطائي ثم أحد بني نبهان وعلقمة بن علاثة العامري ثم أحد بني كلاب (وقال) عليه الصلاة والسلام (أتألفهم) ليثبتوا على الاسلام ورغبة فيما يصل اليهم من المال (فقال رجل) من بني تميم يقال له ذو الخويصرة واسمه حرقوص بن زهير (ما عدلت) في العطية (فقال) صلى الله عليه وسلم (يخرج من ضئضئ هذا) بكسر الضادين المعجمتين وسكون الهمزة الاولى أي من نسل (هذا) الرجل المسمى بحرقوص (قوم يمرقون من الدين) يخرجون منه زاد في كتاب الانبياء مروق السهم من الرمية وقول صاحب التنقيح ان المؤلف كان ينبغي ان يترجم لهذا الحديث بقوله تعالى ومنهم من يلمزك في الصدقات أجاب عنه في المصابيح بأن ما صنعه ظاهر لان الحديث اشتمل على اعطاء المؤلفة قلوبهم صريحا واشتمل على لمزه في الصدقات فان ترجم له على الاول صح وعلى الثاني صح ولا نسلم أولوية أحدهما بالنسبة الى الآخر فلا وجه للاعتراض * (باب قوله) عز وجل وسقط لغير أبي ذر (الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين) زاد أبو ذر في الصدقات وهذا من صفات المنافقين والذين في موضع رفع بالابتداء ومن المؤمنين حال من المطوعين (يلمزون) أي (يعيبون) وسقط هذا لابي ذر (وجهدهم) بضم الجيم (وجهدهم) بفتحها أي (طاقتهم) مصدر جهد في الامر اذا بالغ فيه * وبه قال (حدثني) بالافراد (بشر بن خالد) بكسر الموحدة وسكون المعجمة العسكري (أبو محمد) الفرائضي نزيل البصرة قال (أخبرنا محمد بن جعفر) الملقب بغندر الهذلي مولاهم البصري (عن شعبة) بن الحجاج (عن سليمان) بن مهران الاعمش (عن أبي وائل) شقيق بن سلمة (عن أبي مسعود) عقبة بن عمرو البدري الانصاري انه (قال لما أمرنا) بضم الهمزة مبنيا للمفعول ولابي ذر

صلى الله عليه وسلم من ضرب غلاما له حدا لم يأته أو لطمه فان كفارته أن يعتقه) هذه الرواية مبينة أن المراد بالاولى من ضربه بلا ذنب ولا على سبيل التعليم والادب (قوله ان ابن عمر أعتق مملوكا فاخذ من الارض عودا أو شيأ فقال ما فيه من الاجر ما يسوى هذا الا انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من لطم مملوكه أو ضربه فكفارته أن يعتقه) هكذا وقع في معظم النسخ ما يسوى وفي بعضها ما يساوى بالالف وهذه هي اللغة الصحيحة المعروفة والاولى عدها أهل اللغة في لحن العوام وأجاب بعض العلماء عن هذه اللفظة بانها تغيير من بعض الرواة لان ابن عمر نطق بها ومعنى كلام ابن عمر أنه ليس في استتاره أجر المعتق تبرعا وانما عتقه كفارة لضربه وقيل هو استئناف منقطع وقيل بل هو متصل ومعناه ما أعتقه الا لانى سمعت كذا (قوله لطمت مولى لنا فهربت ثم جئت قبيل الظهر فصليت خلف أبي فدعاه ودعاني ثم قال امتثل منه فعفا) قوله امتثل قيل معناه عاقبه قصاصا

(١٩ - (قسطلاني) - سابع) وقيل افعل به مثل ما فعل بك وهذا محمول على تطييب نفس المولى المضروب والا فلا يجب القصاص فيما للطم ونحوها وانما واجبه التعزير لكنه تبرع فأمكنه من القصاص فيها وفيه ترفق بالمولى واستعمال التواضع (قوله ليس لنا الا خادم

واحدة فطمها أحدنا فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال أعتقوها قالوا ليس لهم خادم غيرها قال فليستخدموها فاذا استغنوا عنها فليخلوا سبيلها * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة (١٤٦) ومحمد بن عبد الله بن نمير واللفظ لابي بكر قالا حدثنا ابن ادريس عن حصين عن هلال بن يساف قال يجعل شيخ فاطم خادما له فقال له سويد بن مقرن يجز عليك الاحر وجهها لقد رأيتني سابع سبعة من بني مقرن مالنا خادم الا واحدة لطمها أصغرنا فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نعتقها * حدثنا محمد بن مثنى وابن بشار قالا حدثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن حصين عن هلال بن يساف قال كانا نبيع البز في دار سويد بن مقرن أخي النعمان ابن مقرن فخرجت جارية فقالت لرجل منا كلمة فلطمها فغضب سويد فذكر نحو حديث ابن ادريس

أمر (بالصدقة) بحذف الضمير المنصوب وفي الزكاة في باب اتقوا النار ولو بشق تمرة لما نزلت آية الصدقة (كنا نتحامل) أي يحمل بعضنا البعض بالاجرة وقال البرماوي كالكرماني أي نتكلف في الحمل من حمالب وغيره زاد البرماوي وصوابه كما تعامل كما سبق في بقية الروايات انتهى ومعناه نؤاجر أنفسنا في الحمل (فجاء أبو عقيل) بفتح العين المهملة وكسر القاف حبحاب بحاءين مهملتين ١ مفتوحتين بينهما موحدة ساكنة وبعد الالف موحدة أخرى (بنصف صاع) من تمر وفي الزكاة بصاع فيحتمل انه غير أبي عقيل أو هو هو ويكون أتى بنصف ثم بنصف (وجاء انسان) قيل هو عبد الرحمن بن عوف (بأكثر منه) قيل بألفين رواه البزار من حديث أبي هريرة وعند ابن اسحق عن قتادة بأربعة آلاف وعند الطبري عن ابن عباس بأربعمائة أوقية من ذهب وعند عبد الرزاق عن معمر عن قتادة ثمانية آلاف دينار وقال في الفتح وأصح الطرق ثمانية آلاف درهم (فقال المنافقون ان الله لغني عن صدقة هذا) الاول (وما فعل هذا الآخر) عبد الرحمن بن عوف ما فعله من العطية (الا رياء) وقد كذبوا والله بل كان متطوعا (فنزلت الذين يلزون المطوعين من المؤمنين في الصدقات والذين لا يجدون الا جهدهم الآية) فهما أي يعيبون المياسير والفقراء * وبه قال (حدثني) ولغير أبي ذر حدثنا بالجمع (اسحق بن ابراهيم) بن راهويه (قال قلت لابي أسامة) حماد بن أسامة (أحدثكم) بهمزة الاستفهام (زائدة) بن قدامة أبو الصلت الكوفي (عن سليمان) بن مهران الاعمش (عن شقيق) هو أبو وائل بن سلمة (عن أبي مسعود) عقبة بن عمرو (الانصاري) البدري أنه (قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بالصدقة فيحتال) يجتهد ويسعى (أحدنا حتى يجيء بالمد) من التمر أو القمح أو نحوهما فيتصدق به (وان لاحدهم اليوم مائة ألف) من الدراهم أو الدنانير لكثرة الفتوح والاموال ومراده كما قال الزين بن المنير أنهم كانوا يتصدقون مع قلة الشيء ويتكلفون ذلك ثم وسع الله عليهم فصاروا يتصدقون من يسر مع عدم خشية عسر واليوم نصب على الظرفية قال شقيق (كأنه) أي أبا مسعود (يعرض بنفسه) لكونه من ذوي الاموال الكثيرة * وهذا الحديث قد سبق في أوائل الزكاة * (باب قوله) عز وجل وسقط لغير أبي ذر (استغفر لهم أو لا تستغفر لهم) اللفظ لفظ الامر ومعناه الخبر أي ان شئت استغفر لهم وان شئت فلا تستغفر لهم ثم أعلمه الله تعالى انه لا يغفر لهم وان استغفر لهم سبعين مرة فقال (ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم) والسبعون للتكثير وسقط فلن يغفر الله لهم لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (عبيد بن اسمعيل) بضم العين من غير اضافة واسمه عبد الله أبو محمد القرشي الهباري من ولد هبار بن الاسود (عن أبي أسامة) حماد بن أسامة (عن عبيد الله) بضم العين ابن عبد الله بن عمر العمري (عن نافع) مولى ابن عمر (عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما) أنه (قال لما توفي عبد الله بن أبي) بضم الهمزة وفتح الموحدة وتشديد التحتية ابن سلول المنافق في ذي القعدة سنة تسع بعد منصرفهم من تبوك وكان قد تخلف عنها كذا نقله في الفتح عن الواقدي وأكابر الحاكم وسقط لغير أبي ذر ابن أبي (جاء ابنه عبد الله بن عبد الله) وكان من الصالحين وفضلاء الصحابة (الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله أن يعطيه قميصه يكفن فيه أباه فأعطاه) قميصه ليكفن فيه أباه فالاعطاء انما وقع لابنه العبد الصالح وقيل ان عبد الله المنافق كان أعطى العباس يوم بدر قميصا لما أسر العباس فكافأه النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك لئلا يكون لمنافق منة عليهم (ثم سأله أن يصلي عليه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي) زاد أبو الوقت وذر وابن عساكر والاصيلي عليه (فقام عمر) بن الخطاب رضي الله عنه (فأخذ بثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله تصلي عليه) وفي نسخة أتصلي عليه بإثبات همزة الاستفهام الانكاري (و) الحال أن (قد نهاك ربك أن تصلي عليه) قيل لعله قال ذلك بطريق الالهام

واحدة) هكذا هو في جميع النسخ والخادم يطلاق على الجارية كما يطلق على الرجل ولا يقال خادمة بالهاء الا في لغة شاذة قليلة أو ضعيفة في تهذيب الاسماء واللغات (قوله هلال بن يساف) هو بفتح الياء وكسرها ويقال أيضا اساف (قوله يجز عليك الاحر وجهها) معناه يجزت ولم تجد أن تضرب الاحر وجهها وحر الوجه صفحته وما رق من بشرته وحر كل شيء أفضله وأرفعه قيل ويحتمل أن يكون مراده بقوله يجز عليك أي امتنع عليك ويجز بفتح الجيم على اللغة الفصيحة وبها جاء القرآن أجززت أن أكون مثل هذا الغراب وبه قال بكسرها (قوله فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نعتقها) قال العيني والا نعم جواب ويقال عبد الرحمن بن عبد الله بن ثعلبة وذكر السهيلي انه رآه مضبوطا بخط بعض الحفاظ بحجرين بينهما موحدة اه من هامش

* وحدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد قال حدثني أبي حدثنا شعبة قال قال لي محمد بن المنكدر ما سمعت قلت شعبة فقال محمد حدثني أبو شعبة العراقي عن سويد بن مقرن ان جارية لطمها انسان فقال له سويد أما علمت أن الصورة محرمة فقال لقد رأيتني وانى لسابع اخوة لي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وما لنا خادم غير واحد فعمد أحدنا فلطمه فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نعتقه

* وحدثناه اسحق بن ابراهيم ومحمد بن مثنى عن وهب بن جرير أخبرنا شعبة قال قال لي محمد بن المنكدر ما سمعت فذكر بمثل حديث عبد الصمد * حدثنا أبو كامل الجحدري حدثنا عبد الواحد يعني ابن زياد حدثنا الاعمش عن ابراهيم التيمي عن أبيه قال قال أبو مسعود البدري كنت أضرب غلاما لي بالسوط فسمعت صوتا من خلفي اعلم أبا مسعود فلم أفهم الصوت من الغضب قال فلما دنا مني اذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو يقول اعلم أبا مسعود اعلم أبا مسعود قال فألقيت السوط من يدي فقال اعلم أبا مسعود أن الله أقدر عليك منك على هذا الغلام قال فقلت لا أضرب مملوكا بعده أبدا

والا لم يتقدم نهي عن الصلاة على المنافقين كما يرشد اليه قوله في آخر هذا الحديث ولا تصل على أحد منهم مات أبدا وزعم بعضهم ان عمر اطلع على نهي خاص في ذلك وأحسن ما قيل أنه فهم النهي من قوله تعالى استغفر لهم أولا تستغفر لهم من حيث انه سوى بين الاستغفار وعدمه في عدم النفع وعال ذلك بكفرهم وتعذبت في الشرع امتناع المغفرة لمن مات كافرا والدعاء بتوبة من علم انتفاء وقوعه شرعا أو عقلا ممتنع ولا ريب ان الصلاة على الميت المشرك لاستغفاره له ودعاء وتدنهي عنه فتكون الصلاة عليه منهيا عنها هذا مع ما عرف من صلابة عمر رضي الله عنه في الدين وكثرة بغضه للمنافقين وقال الزين بن المنير فيما حكاه عنه في الفتح وانما قال عمر ذلك اعتراضا على النبي صلى الله عليه وسلم ومشورة لا لزاما له وعوائد ذلك ولا يبعد أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم انما خير في الله بين الاستغفار وعدمه (فقال استغفر لهم أولا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فسأزيده على السبعين) وعند عبد بن حميد من طريق قتادة فوالله لأزيدن على السبعين وسأل الزمخشري فقال فان قلت كيف خفي على رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني أن السبعين مثل في التكثير وهو أفصح العرب وأخبرهم بأساليب الكلام وتمثيلاته والذي يفهم من ذكر هذا العدد كثرة الاستغفار كيف وقد تلا بقوله ذلك بأنهم كفروا الآية فبين الصارف عن المغفرة لهم حتى تدل خيرني وسأزيد على السبعين وأجاب بأنه لم يخف عليه ذلك ولكنه خيل بما قال اظهار الغاية رحمته ورأفته على من بعث اليه كقول ابراهيم ومن عصاني فانك غفور رحيم وفي اظهار النبي الرحمة والرأفة لطف لامته ودعاء لهم الى ترحم بعضهم على بعض اه قال في فتوح الغيب قوله خيل أي صور في خياله أو في خيال السامع ظاهر اللفظ وهو العدد المخصوص دون المعنى الملحق المراد وهو التكثير كأن ابراهيم عليه الصلاة والسلام ما عد صيامه في قوله ومن عصاني عصيان الله المراد منه عبادة الاصنام قال وهو من أسلوب التورية وهو أن يطلق لفظا له معنيان قريب وبعيد فيراد البعيد منهما اه وتعقب بعضهم ذلك بأنه يجب عليه عليه الصلاة والسلام اظهار ما علم من الله في أمر الكفر وما يترتب عليه من العقاب اللازم بأنه يستلزم جواز الاستغفار للكافر مع العلم بأنه لا يجوز ولذا قيل ما كان يعرف كفره وعند عبد الرزاق عن معمر والطبري من طريق سعيد كلاهما عن قتادة قال أرسل عبد الله بن أبي الى النبي صلى الله عليه وسلم فلما دخل عليه قال أهلكك حب يهود فقال يا رسول الله انما أرسلت اليك لتستغفر لي ولم أرسل اليك لتوبخني ثم سأله ان يعطيه قميصه يكفن فيه فأجابه قال الحافظ ابن حجر وهذا مرسل مع تفاوت حاله وبعضه ما أخرجه الطبراني من طريق الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس قال لما مرض عبد الله بن أبي جاءه النبي صلى الله عليه وسلم فكلمه فقال قد فهمت ما تقول فامنن علي فكفني في قميصك وصل علي ففعل قال وكان عبد الله بن أبي أراد بذلك دفع العار عن ولده وعشيرته بعد موته فاظهر الرغبة في صلاة النبي صلى الله عليه وسلم عليه ووقعت اجابته الى سؤاله على حسب ما أظهر من حاله فالنهي عن الاستغفار لمن مات مشركا لا يستلزم النهي عن الاستغفار لمن مات مظهرا للاسلام (قال) أي عمر جريا على ما يعلمه من أحواله (انه منافق قال فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم) اجراء له على ظاهر حكم الاسلام واستئلافا لقومه لا سيما ولم يقع نهي صريح عن الصلاة على المنافقين فاستعمل أحسن الامرين في السياسة حتى كشف الله تعالى عنه الغطاء ونهى فانتهى (فأنزل الله تعالى ولا تصل على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره) زاد مسدد من حديث ابن عمر فترك الصلاة عليهم وابن أبي

هذا نحمل على انهم كانوا رضوا بعتقها وتبرعوا به والا فالفاطمة انما كانت من واحد منهم فسمعوا له بعتقها تكفير الذنبه (قوله أما علمت أن الصورة محرمة) فيه اشارة الى ما صرح به في الحديث الآخر اذا ضرب أحدكم العبد فليجتنب الوجه اكراما له لان فيه محاسن الانسان وأعضاؤه اللطيفة الشريفة وازا حصل فيه شين أو أثر كان أفحش (قوله في حديث أبي مسعود انه ضرب غلاما له بالسوط فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اعلم أبا مسعود ان الله أقدر عليك منك على هذا الغلام)

* وحدثناه اسحق بن ابراهيم أخبرنا جرير قال وحدثني زهير بن حرب حدثنا محمد بن حميد وهو المعمري عن سفيان ح وحدثني محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا سفيان (١٤٨) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا غندر حدثنا أبو عوانة كلهم عن الاعمش باسناد عبد الواحد نحو حديثه غير أن في حديث جرير فسقط من يدي السوط من هيبته

* وحدثنا أبو كريب محمد ابن العلاء حدثنا أبو معاوية حدثنا الاعمش عن ابراهيم التيمي عن أبيه عن أبي مسعود الانصاري قال كنت أضرب غلاما لي فسمعت من خلفي صوتا اعلم أبا مسعود لله أقدر عليك منك عليه فالتفت فاذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله هو حر لوجه الله فقال أما لو لم تفعل للفحتك النار أو لمستك النار

* وحدثنا محمد بن مثنى وابن بشار واللفظ لابن مثنى قالا حدثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن سليمان عن ابراهيم التيمي عن أبيه عن أبي مسعود انه كان يضرب غلاما له فجعل يقول أعوذ بالله قال فجعل يضربه فقال أعوذ برسول الله فتركه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لله أقدر عليك منك عليه قال فاعتقه

* وحدثنيه بشر بن خالد أخبرنا محمد يعني ابن جعفر عن شعبة بهذا الاسناد ولم يذكر قوله والله لله أقدر عليك منك عليه

حاتم ولا قام على قبره وعند الطبري من حديث قتادة أنه صلى الله عليه وسلم قال وما يغني عنه قيصي من الله وانى لأرجو أن يسلم بذلك ألف من قومه وقدر وى ان ألفا من الخزرج أسلموا لما رأوه استشفى بثوبه ويتوقع اندفاع العذاب عنه به * وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن عقيل) بضم العين وفتح القاف ابن خالد بن عقيل بفتح العين الأيلي (وقال غيره) هو أبو صالح عبد الله بن صالح كاتب الليث (حدثني) بالافراد (الليث) بن سعد قال (حدثني) بالافراد أيضا (عقيل) الأيلي (عن ابن شهاب) الزهري أنه (قال أخبرني) بالافراد (عبيد الله بن عبد الله) بضم العين في الاول ابن عمر بن الخطاب (عن ابن عباس) رضي الله عنهما (عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال لما مات عبد الله بن أبي ابن سلول) بفتح السين المهملة وضم اللام وسكون الواو بعدها لام اسم أم عبد الله المذكور وان بالرفع صفة عبد الله لا صفة أبيه (دعي له رسول الله صلى الله عليه وسلم) بضم الدال مبنيا للمفعول (ليصلي عليه فلما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم) للصلاة عليه (وثبت اليه فقلت يا رسول الله أتصلي على ابن أبي) بهمزة الاستفهام (وقد قال يوم كذا كذا وكذا قال أعدد عليه قوله) بفتح العين وكسر الدال الاولى ولابي ذر أعد بضم العين والدال واسقاط الثانية يشير بذلك الى مثل قوله لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا وقوله ليخرجن الاعز منها الاذل (فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم) تعجبا من صلابة عمر وبغضه للمنافقين وتأنيساله وتطييبا لقلبه كالمعتذر له عن ترك قبول كلامه (وقال أخر) أي تأخر (عني يا عمر) وقيل معناه أخرعني رأيك فاختصر إيجازا وبلاغة (فلما أكثرت عليه قال اني خيرت) بين الاستغفار وعدمه (فاخترت الاستغفار وقد أشكل فهم التخيير من الآية على كثير وقد سبق جواب الزمخشري عن ذلك وقال صاحب الانتصاف مفهوم الآية قد زلت فيه الاقدام حتى أنكر القاضي أبو بكر الباقلاني صحة الحديث وقال لا يجوز ان يقبل هذا ولا يصح ان الرسول قاله وقال امام الحرمين في مختصره هذا الحديث غير مخرج في الصحيح وقال في البرهان لا يصححه أهل الحديث وقال الغزالي في المستصفى الاظهر أن هذا الطير غير صحيح وقال الداودي الشارح هذا الحديث غير محفوظ وهذا عجيب من هؤلاء الائمة كيف يحوا بذلك وطعنوا فيه مع كثرة طرقه واتفاق الصحيحين على تصحيحه بل وسائر الذين خرجوا في الصحيح وأخرجه النسائي وابن ماجه (لو أعلم أني ان زدت على السبعين يغفر له) يجزم بغفرجوابا للشرط ولابي ذر عن الكشميهني يغفر له بفتاء وضم الغين وفتح الراء بلفظ الماضي قال في الفتح والاول أوجه (لزدت عليها) ترددها وفي الرواية السابقة قال سأزيده ووعده صادق ولا سيما وقد ثبت قوله لأزيدن بصيغة المبالغة في التأكيد وروى الطبري من طريق مغيرة عن الشعبي قال قال النبي صلى الله عليه وسلم قال الله ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم فانا أستغفر سبعين وسبعين وسبعين وأجيب باحتمال أن يكون فعل ذلك استعظاما بالفعال لان جواز المغفرة بالزيادة كان ثابتا قبل نزول الآية فجاز ان يكون باقيا على أصله في الجواز قال الحافظ أبو الفضل وحاصله أن العمل بالبقاء على حكم الاصل مع المبالغة لا يتنافيان فكأنه جوز أن المغفرة تحصل بالزيادة على السبعين لانه جازم بذلك ولا يخفى ما فيه أو يكون طلب المغفرة لتعظيم المدعو فاذا تعذرت المغفرة عوض الداعي عنها بما يليق به من الثواب أو دفع السوء كما ثبت في الخبر وقد يحصل بذلك تخفيف عن المدعو له كما في قصة أبي طالب قوله ابن المنير وفيه نظر لاستلزامه مشروعية طلب المغفرة لمن تستحيل المغفرة له شرعا (قال فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم) وذكر الواقدي ان مجمع بن حارثة قال ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أطال على جنازة قط ما أطال على جنازة عبد الله بن أبي من الوقوف (ثم انصرف) من صلاته

عباده (قوله حدثنا محمد بن حميد وهو المعمري) هو بفتح الميم واسكان العين قيل له المعمري لانه رحل الى معمر بن راشد وقيل (فلم لانه كان يتبع أحاديث معمر (قوله عن أبي مسعود انه كان يضرب غلاما له فجعل يقول أعوذ بالله فجعل يضربه فقال أعوذ برسول الله فتركه

(قوله أعوذ بالله أعوذ برسول الله صلى الله عليه وسلم) * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا ابن غير ح وحدثنا محمد بن عبد الله بن غير حدثنا أبي حدثنا فضيل بن غزوان قال سمعت عبد الرحمن بن أبي نعم حدثني أبو هريرة قال قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم من قذف مملوكه بالزنا يقام عليه الحد يوم القيامة الا أن يكون كما قال * وحدثناه أبو كريب حدثنا وكيع ح وحدثني زهير بن حرب حدثنا اسحق بن يوسف الازرق كلاهما عن فضيل ابن غزوان بهذا الاسناد وفي حديثهما سمعت أبا القاسم صلى الله عليه وسلم نبي التوبة * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع حدثنا الاعمش عن المعرور بن سويد

(فلم يمكث الا يسيرا حتى نزلت الآيتان من براءة ولا تصل على أحد منهم مات أبدا الى قوله وهم فاسقون قال) عمر رضي الله تعالى عنه (فعجبت بعد) بالبناء على الضم لقطعه عن الاضافة (من جرأتي) بضم الجيم وسكون الراء ثم همزة أي من اقدامي (على رسول الله صلى الله عليه وسلم والله ورسوله أعلم * باب قوله) عز وجل وسقط لغير أبي ذر (ولا تصل على أحد منهم) أي من المنافقين صلاة الجنازة (مات أبدا) ظرف منصوب بالنهي ومنهم صفة لاحد أو حال من الضمير في مات أي حال كونه منهم أي متصفا بصفة النفاق كقولهم أنت مني أي على طريقتي وهذا النهي عام في كل من عرف نفاقه وان كان سبب النزول خاصا بابن أبي رأس المنافقين وقد ورد ما يدل لنزولها في عدد معين منهم ابن أبي وغيره لعلمه تعالى بموتهم على الكفر بخلاف غيرهم فانهم تابوا فعند الواقدي عن معمر عن الزهري عن حذيفة قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اني مسر اليك سرا فلا تذكره لاحد اني نهيت ان أصلي على فلان وفلان وهما ذوي عدد من المنافقين قال فلذلك كان عمر اذا أراد أن يصلي على أحد استتبع حذيفة فان مشى معه والا لم يصل عليه ومن طريق أخرى عن جبير بن مطعم أنهم اثنا عشر رجلا (ولا تقم على قبره) * وبه قال (حدثني) بالافراد (ابراهيم بن المنذر) القرشي الحزامي المدني قال (حدثنا أنس بن عياض) الليثي أبو ضمرة المدني (عن عبيد الله) بضم العين وفتح الموحدة ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب شقيق سالم (عن نافع) مولى ابن عمر (عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال) وسقط لابي ذر لفظ أنه (لما توفي عبد الله بن أبي) المنافق (جاء ابنه عبد الله بن عبد الله الى رسول الله صلى الله عليه وسلم) زاد في الرواية السابقة من طريق أبي اسامة عن عبيد الله فسأله أن يعطيه قميصه يكفن فيه أباه (فاعطاه قميصه وأمره) ولابي ذر فأمره بالفاء بدل لواو (ان يكفنه فيه ثم قام) عليه الصلاة والسلام (يصلي عليه فاخذ عمر بن الخطاب بثوبه فقال تصلي عليه) استفهام حذفت منه الاداة (وهو) أي والحال انه (منافق وقد نهاك الله ان تستغفر لهم) أي للمنافقين ومن لازم النهي عن الاستغفار عدم الصلاة وظهر بهذه الرواية ان في قوله في طريق أبي اسامة عن عبيد الله وقد نهاك الرب أن تصلي عليه تجوزا وحينئذ فلا منافاة بين قوله وقد نهاك الرب ان تصلي عليهم وبين اخباره بأن آية النهي عن الصلاة على كل مشرك والقيام على قبره نزلت بعد ذلك (قال) عليه الصلاة والسلام (انما خيرني الله) بين الاستغفار وعدمه (أو أخبرني الله) بالموحدة بدل التحتية وزيادة همزة أوله من الاخبار على الشك وفي أكثر الروايات بلفظ التخيير بين الاستغفار وعدمه من غير شك وسقط لفظ الجلالة في قوله أو أخبرني الله لابي ذر (فقال استغفر لهم أو لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فان يغفر الله لهم) سقط لابي ذر قوله فان الخ (فقال) عليه الصلاة والسلام (سأزيده) بضمير المفعول (على سبعين) استشكل أخذه بمفهوم العدد حتى قال سأزيد على السبعين مع انه قد سبق قبل ذلك بعدة طويلة قوله تعالى في حق أبي طالب ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولي قربى وأجيب بأن الاستغفار لابن أبي انما هو لقصد تطييب من بقي منهم وفي ذلك نظر فليتأمل (قال فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلينا معه) فيه ان عمر ترك رأي نفسه وتابع النبي صلى الله عليه وسلم (ثم انزل الله عليه) ولابي ذر فأنزل عليه بضم الهمزة وفتح النون مبنيا للمفعول (ولا تصل على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره) للدفن أو الزيارة (انهم كفروا بالله ورسوله وماتوا وهم فاسقون) تعليل للنهي والتعليل بالفسق مع ان الكفر أعظم قبل للاشعار بانه كان عندهم موصوفا بالفسق أيضا فان الكافر قد يكون عدلا عند أهله وانما نهي عن الصلاة دون التكفين لان الغسل يدخل بكره عليه الصلاة والسلام ولا لباسه العباس قميصه حين أسر ببدر كما مر أولانه ما كان يرتد ثانيا وتكفينه فيه وان علم عليه الصلاة والسلام انه لا يرد عنه العذاب فلان ابنه قال لا تشمت به الاعداء ولاحد من حديث قتادة قال ابنه يا رسول الله ان لم تكه لم يزل يهدي بهذا أو رجا اسلام غيره

قال العلماء لعله لم يسمع استغاثته الاولى لشدة غضبه كما لم يسمع نداء النبي صلى الله عليه وسلم أو يكون لما استعاذ برسول الله صلى الله عليه وسلم نبه لمكانه (قوله صلى الله عليه وسلم من قذف مملوكه بالزنا يقام عليه الحد يوم القيامة الا أن يكون كما قال فيه اشارة الى انه لا حد على قاذف العبد في الدنيا وهذا مجمع عليه لكن يعزر قاذفه لان العبد ليس بمحصن وسواء في هذا كله من هو كامل الرق وليس فيه سبب حرية والمدبر والمكاتب وأم الولد ومن بعضه حر هذا في حكم الدنيا أما في حكم الآخرة فيستوفى له الحد من قاذفه لاستواء الاحرار والعبيد في الآخرة (قوله سمعت أبا القاسم نبي التوبة) قال القاضي رحمه الله بذلك لانه بعث صلى الله عليه وسلم بقبول التوبة بالقول والاعتقاد وكانت توبة من قبلنا بقتل أنفسهم قال ويحتمل أن يكون المراد بالتوبة الايمان والرجوع عن الكفر الى الاسلام وأصل التوبة الرجوع (قوله عن المعرور بن سويد) هو بالعين المهملة والراء

قال مررنا بأبي ذر ربذة وعليه برد وعلى غلامه برد مثله فقلنا يا أبا ذر لو جمعت بينهما كانت حلة فقال انه كان بيني وبين رجل من اخواني كلام وكانت أمه أعجمية فعيرته بأمه (١٥٠) فشكاني الى النبي صلى الله عليه وسلم فلقيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا أبا ذر انك امرؤ فيك جاهلية قلت يا رسول الله من سب الرجال سبوا أباه وأمه قال يا أبا ذر انك امرؤ فيك جاهلية

كما مر وسقط لابي ذر قوله ولا تقوم على قبره الخ ﴿(باب قوله) تعالى التبويب وتاليه ثابت لابي ذر وساقط لغيره (سيحلفون بالله لكم) أيمانا كاذبة والحلوف عليه أنهم ماندروا على الخروج في غزوة تبوك (اذا انقلبتم) رجعتم من الغزو (اليهم لتعرضوا عنهم) فلا تعاتبوهم (فأعرضوا عنهم) احتقارا لهم ولا توبخوهم (انهم رجس) تذر نجس بواطنهم واعتقاداتهم وهو علة للاعراض وترك المعاتبة (ومأواهم جهنم) مصيرهم في الآخرة اليها وهو من تمام التعليل (جزاء بما كانوا يكسبون) من النفاق ونصب جزاء على المصدر بفعل من لفظه مقدر أي يجزون جزاء وسقط قوله فاعرضوا عنهم الخ لابي ذر وقال ثن بحر سقط لكم أي من قوله سيحلفون بالله لكم من رواية الاصيلي والصواب اثباتها * وبه قال (حدثنا يحيى) هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي المصري قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن عقيل) بضم العين ابن خالد الايلي (عن ابن شهاب) الزهري (عن عبد الرحمن بن عبد الله ان) أباه (عبد الله بن كعب) والغير أبي ذر زيادة ابن مالك (انه سمع) أبي (كعب بن مالك حين تخلف عن) غزوة (تبوك) غير منصرف يقول (والله ما أنعم الله علي من نعمة بعد اذ هداني) زاد في المغازي للاسلام ولابي ذر عن المستملي على عبد قال الحافظ ابن حجر والاول هو الصواب (أعظم من صدقي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا أكون كذبته) لازائدة والمعنى أن أكون كذبته والاشكال كون اكون مستقبلا وكذبت ماضيا واجيب بان المستقبل في معنى الاستمرار المتناول للماضي فلا منافاة بينهما (فأهلك) بكسر اللام وتفتح والنصب أي فان أهلك (كما هلك) أي كهلاك (الذين كذبوا حين أنزل الوحي) بقوله تعالى (سيحلفون بالله لكم اذا انقلبتم اليهم الى قوله الفاسقين) الخارجين عن طاعته وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم * وهذا الحديث قد ذكره المؤلف في غزوة تبوك مطولا ﴿(باب قوله) جل وعلا (يحلفون لكم لترضوا عنهم) بحلفهم (فان ترضوا عنهم الى قوله الفاسقين) والمراد النهي عن الرضا عنهم قال في المفاتيح لا تكرار في هذه المعاني لان الاول يعني قوله سيحلفون خطاب منافقي المدينة وهذه مع المنافقين من الاعراب * وهذا الباب وتاليه ثابت لابي ذر وحده من غير ذكر حديث ساقط لغيره * (وآخرون) نسق على قوله منافقون أي ومن حولكم قوم آخرون غير المذكورين ولابي ذر باب قوله وآخرون (اعترفوا) أقروا (بذنوبهم) ولم يعتذروا من تخلفهم بالمعاذير الكاذبة (خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا) الجهاد والتخلف عنه أو اظهار الندم والاعتراف بآخر سيئ وهو التخلف وموافقة أهل النفاق ومجرد الاعتراف ليس بتوبة لكن روى أنهم لما نزلوا وكان الاعتراف مقدمة التوبة وكل منهما مخلوط بالآخر كما قيل خلطت الماء واللبن فكل مخلوط ومخلوط به الآخر ولو قلت خلطت الماء باللبن كان الماء مخلوطا واللبن مخلوطا به وهو استعارة عن الجمع بينهما (عسى الله أن يتوب عليهم) جملة مستأنفة وعسى من الله واجب وانما عبر بها للاشعار بأن ما يفعله تعالى ليس الا على سبيل التفضل منه سبحانه حتى لا يتكل المرء بل يكون على خوف وحذر والمعنى عسى الله أن يقبل توبتهم فان قلت كيف قال أن يتوب عليهم ولم يسبق للتوبة ذكر أجيب بأنه مدلول عليها بقوله اعترفوا بذنوبهم قاله في الانوار كالكشاف (ان الله غفور رحيم) وسقط قوله خلطوا الخ لابي ذر وقال بعد قوله بذنوبهم الآية قال ابن كثير وهذه الآية وان كانت في أناس معينين الا أنها عامة في كل المذنبين الحطائين وقد قال مجاهد نزلت في أبي لبابة لما قال لبني قريظة انه الذبح وأشار بيده الى حلقه وقال ابن عباس في أبي لبابة وجماعة من أصحابه تخلفوا عن غزوة تبوك وقال بعضهم أبو لبابة وخمسة معه وقيل وسبعة وقيل وتسعة فلما رجع النبي صلى الله عليه وسلم من غزوته ربطوا أنفسهم بسواري المسجد وحلفوا لا يحلهم الا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما نزل الله الآية أطلقهم صلى الله عليه وسلم وعفا عنهم * وبه قال

المكروه (قوله لو جمعت بينهما كانت حلة) انما قال ذلك لان الحلة عند العرب ثوبان ولا تطلق على ثوب واحد (قوله في حديث أبي ذر كان بيني وبين رجل من اخواني كلام وكانت أمه أعجمية فعيرته بأمه فشكاني الى النبي صلى الله عليه وسلم فلقيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا أبا ذر انك امرؤ فيك جاهلية) أما قوله رجل من اخواني فعناه رجل من المسلمين والظاهر انه كان عبدا وانما قال من اخواني لان النبي صلى الله عليه وسلم قال له اخوانكم خولكم فمن كان أخوه تحت يده وقوله صلى الله عليه وسلم فيك جاهلية أي هذا التعيير من اخلاق الجاهلية ففيك خلق من أخلاقهم وينبغي للمسلم أن لا يكون فيه شيء من أخلاقهم ففيه النهي عن التعيير وتنقيص الآباء والامهات والنهي من اخلاق الجاهلية (قوله قلت يا رسول الله من سب الرجال سبوا أباه وأمه قال يا أبا ذر انك امرؤ فيك جاهلية) معنى كلام أبي ذر الاعتذار عن سبه أم ذلك الانسان يعني انه سبني ومن سب (حدثنا) ان الاثم في ذلك الانسان أبو السباب وأمه فاسكر عليه النبي صلى الله عليه وسلم وقال هذا من أخلاق الجاهلية وانما يباح للمسبوب ان يسب

هم اخوانكم جعلهم الله تحت أيديكم فاطعموهم مما تأكلون وألبسوهم مما تلبسون ولا تكلفوهم ما يغلبهم فان كلفتموهم فأعينوهم
* وحدثنه أحمد بن يونس حدثنا زهير ح وحدثنا أبو كريب حدثنا أبو معاوية ح وحدثني (١٥١) اسحق بن ابراهيم أخبرنا عيسى
ابن يونس كلهم عن الاعمش بهذا الاسناد وزاد في حديث زهير وأبي معاوية بعد قوله الله المرؤفين جاهلية قال نعم على حال ساعتي من الكبر قال نعم وفي رواية أبي معاوية قلت على حال ساعتي من الكبر وفي حديث عيسى فان كلفه ما يغلبه فليعنه وفي حديث زهير فليبعه عليه وليس في حديث أبي معاوية فليبعه ولا

(حدثنا) بالجمع ولابي ذر حدثني (مؤمل) بضم الميم الاولى وفتح الثانية مشددة وقد تكسر بينهما همزة مفتوحة آخره لام زاد في غير رواية أبي ذر هو ابن هشام وهو اليشكري بتحتية ومعجمة أبو هشام البصري قال (حدثنا اسمعيل بن ابراهيم) المعروف بابن علية اسم أمه الاسدي مولاهم البصري قال (حدثنا عوف) بفتح العين المهملة وسكون الواو آخره فاء ابن أبي جميلة بفتح الجيم الاعرابي العبدي البصري قال (حدثنا أبو رجاء) عمران العطاردي قال (حدثنا سمرة بن جندب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لنا) في حكاية منامه الطويل (أتاني الليلة آتيان) بهمزة ممدودة ففوقية مكسورة فتحتية أي ملكان (فابتعثاني) من النوم (فانتهينا) وأنا معهما ولغير أبي ذر فانتهينا (الى مدينة مبنية بلبن ذهب ولبن فضة) بكسر الموحدتين من لبن (فتلقانا رجال شطر) نصف (من خلقهم كأحسن ما أنت راء وشطر) أي نصف (كأقبح ما أنت راء قالا) الملكان (لهم) للرجال (اذهبوا فقعوا في ذلك النهر) بفتح الهاء (فوقعوا فيه ثم رجعوا الينا قد ذهب ذلك السوء عنهم فصاروا في أحسن صورة قالا) الملكان (لي هذه جنة عدن وهذا منزلك قالا أما القوم الذين كانوا شطر منهم حسن وشطر منهم قبيح) قيل الصواب حسنا وقبيحا لكن كان تامة وشطر مبتدأ وحسن خبره والجملة حال بدون الواو وهو فصيح كقوله اهبطوا بعضكم لبعض عدو قاله الكرماني وغيره (فانهم خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا تجاوز الله عنهم) كذا أورده مختصرا هنا وسيأتي بتمامه ان شاء الله تعالى ببعوث الله وقوله في التعبير ﴿ (باب قوله) تعالى (ما كان) أي ما ينبغي (للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين) لان النبوة والايمان يمنعان من ذلك وسقط باب وتاليه لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابي ذر حدثني (اسحق بن ابراهيم) بن نصر أبو ابراهيم السعدي المروزي وقيل البخاري قال (حدثنا ولابي ذر أخبرنا (عبد الرزاق) بن همام الصنعاني قال (أخبرنا) ولابي ذر حدثنا (معمر) بسكون العين ابن راشد البصري (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (عن سعيد بن المسيب) بفتح التحتية وقد تكسر (عن أبيه) المسيب بن حزن انه (قال لما حضرت أبا طالب الوفاة) أي علاماتها (دخل النبي) ولغير أبي ذر دخل عليه النبي (صلى الله عليه وسلم وعنده أبو جهل) عمرو بن هشام (وعبد الله بن أبي أمية) المخزومي أسلم عام الفتح (فقال النبي صلى الله عليه وسلم أي عم) أي يا عمي وحذفت ياء الاضافة للتخفيف (قل لا اله الا الله) وجواب الامر قوله (أحاج) بضم الهمزة وتشديد الجيم آخره (لك بها عند الله فقال أبو جهل وعبد الله بن ابي أمية يا أبا طالب أترغب) بهمزة الاستفهام الانكاري أي أتعرض (عن ملة عبد المطلب) أبيك (فقال النبي صلى الله عليه وسلم) لما أبى أن يقول كلمة الاخلاص (لاستغفرن لك) كما استغفر ابراهيم لابيه (ما لم أنه عنك) بضم الهمزة وسكون النون مبنيا للمفعول (فنزلت) في أبي طالب آية (ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم أصحاب الجحيم) لموتهم على الشرك وقيل ان سبب نزولها ما في مسلم ومسند أحمد وسنن أبي داود والنسائي وابن ماجه عن أبي هريرة رضي الله عنه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم قبر أمه فبكى وأبكى من حوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم استأذنت ربي في أن أستغفر لها فلم يأذن لي واستأذنته أن أزور قبرها فأذن لي فزوروا القبور فانها تذكر الآخرة قال في الكشاف وهذا أصح لان موت أبي طالب كان قبل الهجرة وهذا آخر ما نزل بالمدينة وتعقبه صاحب التقريب فيما حكاه الطيبي بانه يجوز أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يستغفر لابي طالب الى حين نزولها والتشديد مع الكفار انما ظهر في هذه السورة قال في فتوح الغيب وهذا هو الحق ورواية نزولها في أبي طالب هي الصحيحة وسقط قوله ولو كانوا أولي قربى الخ لابي ذر وقال بعد قوله للمشركين الآية ﴿ (باب قوله) سبحانه وتعالى (لقد تاب الله على النبي) من اذنه للمنافقين في التخلف في غزوة تبوك والاحسن ان

السابق نفسه بقدر ما سبقه ولا يتعرض لابيه ولا لامه (قوله صلى الله عليه وسلم هم اخوانكم جعلهم الله تحت أيديكم فاطعموهم مما تأكلون وألبسوهم مما تلبسون ولا تكلفوهم ما يغلبهم فان كلفتموهم فأعينوهم) الضمير في هم اخوانكم يعود الى المماليك والامر باطعامهم مما يأكل السيد والباسهم مما يلبس محمول على الاستحباب لا على الايجاب وهذا باجماع المسلمين وأما فعل أبي ذر في كسوة غلامه مثل كسوته فعمل بالمستحب وانما يجب على السيد نفقة المملوك وكسوته بالمعروف بحسب البلدان والاشخاص سواء أكان من جنس نفقة السيد ولباسه أو دونه أو فوقه حتى لو قتر السيد على نفسه تقتيرا اختيارا جاز على عادة امثاله اما زهدا واما تحصيلا لا يحل له التقتير على المملوك والزامه بموافقته لا يرضى لمثله ويجوز أن يكلفه من العمل ما لا يطيقه فان كان ذلك لزمه اعانته بنفسه أو بغيره (قوله فان كلفه ما يغلبه فليبعه وفي رواية فليعنه عليه) وهذه

فليعنه انتهى عند قوله ولا يكلفه ما يغلبه * حدثنا محمد بن مثنى وابن بشار واللفظ لابن مثنى قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن واصل الاحدب عن المعرور بن سويد قال رأيت

يكون من قبيل ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر وقيل هو بعث على التوبة على سبيل التعريض لانه صلى الله عليه وسلم ممن يستغنى عن التوبة فوصف بها ليكون بعثا للمؤمنين على التوبة على سبيل التعريض وايانا لفضلها (والمهاجرين والانصار) أى وتاب عليهم حقيقة لانه لا يتفل الانسان عن الزلات أو كانوا يتوبون عن وساوس تقع فى قلوبهم (الذين اتبعوه) حقيقة بان خرج أولا وتبعوه أو مجازا عن اتباعهم أمره ونهيه (فى ساعة العسرة) فى وقت الشدة الحاصلة لهم فى غزوة تبوك أى من عسرة الزاد والماء والظهر والقيظ وبعد الشقة اذ السفرة كلها اتبع لتلك الساعة وبها يقع الاحتراز على الله تعالى وان كان عرف الساعة لما قل من الزمن كالقطعة من النهار كساعات الرواح الى الجمعة فالمراد بها هنا من وقت الخروج الى العود وروى انه لما نفد زادهم كان النفر منهم يمصون التمر قدا ولا بينهم وانهم عطشوا حتى نحروا بعض ابلهم فشربوا عصارة ما فى كرشها حتى استسقى لهم صلى الله عليه وسلم فامطرت عليهم سحابة لم تتجاوزهم وكان الرجلان والثلاثة يعتقبون البعير الواحد (من بعد ما كاد تزيغ قلوب فريق منهم) عن اتباعك على الاعسار أو اتباع الرسول لما نالهم من المشقة والشدة (ثم تاب عليهم) تكرير للتوكيد من حيث المعنى فيكون الضمير للنبى صلى الله عليه وسلم والمهاجرين والانصار ويجوز أن يكون الضمير للفريق المذكور فى قوله كاد تزيغ قلوب فريق منهم اصدر الكيد ودة منهم (انه بهم رؤف رحيم) حتى تاب عليهم وسقط قوله فى ساعة العسرة الخ لابى ذر وقال بعد قوله اتبعوه الآية * وبه قال (حدثنا أحمد بن صالح) أبو جعفر بن الطبرى المصرى (قال حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (ابن وهب) عبد الله المصرى (قال أخبرنى) بالافراد (يونس) بن يزيد الأيلى (قال أحمد) هو ابن صالح شيخ المؤلف المذكور (وحدثنا) أيضا (عنبسة) بفتح العين المهملة وسكون النون وفتح الموحدة والسين المهملة ابن خالد بن يزيد الأيلى ابن أخى يونس قال (حدثنا) عمى (يونس) الأيلى (عن ابن شهاب) لزهرى انه (قال أخبرنى) بالافراد (عبد الرحمن بن كعب) نسبه لجده واسم أبيه عبد الله ولابى ذر زيادة ابن مالك (قال أخبرنى) بالافراد أيضا أبى (عبد الله بن كعب) الانصارى المدنى الشاعر قال فى فتح البارى والحاصل ان أحمد بن صالح روى هذا الحديث عن شيخين عن يونس لكن فرقهما لاختلاف الصيغة ثم ظاهر ان السند بينهما متحد وليس كذلك لان فى رواية ابن وهب ان شيخ ابن شهاب هنا هو عبد الرحمن بن كعب كما فى رواية عنبسة وليس كذلك ا بل هو فى رواية عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب كذلك أخرجه النسائى عن سليمان بن مورق المهرى عن ابن وهب ولعل البخارى بناه على أن عبد الرحمن نسب لجده فتتحد الروايتان نبه على ذلك الحافظ أبو على الصدفى فيما قرأته بخطه بهامش نسخته وقد أفرد البخارى رواية ابن وهب بهذا الاسناد فى النذر فوقع فى رواية أبى ذر عبد الرحمن بن كعب وانما أخرج النسائى بعض الحديث وقد وجدت بعض الحديث أيضا فى سنن أبى داود عن سليمان بن داود شيخ البخارى فيه كما فى النسائى ومن أبى الطاهر بن السراج عن ابن وهب كذلك اه وقد تعقبه تلميذ شيخنا الحافظ أبو الخير السخاوى رحمه الله تعالى فيما وجد بخطه فى حاشية نسخته من فتح البارى باب البخارى قد أخرج حديث عنبسة فى وفود الانصار فيما مضى ووقع هناك عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك وأخرج حديث ابن وهب فى النذر فيما سيأتى ووقع أيضا فيه كذلك وحينئذ فسندهما متحد وكذا رأيت الدمياطى ألحق هنا فى نسخته مما صحح عليه عبد الله فى نسب عبد الرحمن وكذا ثبت عبد الرحمن ابن عبد الله بن كعب فى سنن أبى داود حسبما ثبت فى رواية اللؤلؤى وابن داسة عنه عن شيخه ابن السراج وسليمان بن داود المهرى كلاهما عن ابن وهب نعم قيل ان الذى فى رواية ابن داسة عبد الله بن عبد الله بن كعب وهو وهم لان عبد الله الاول انما هو عبد الرحمن وأما روايته فهى كما مر فى رواية ابن السنى وابن الاحمر

الله صلى الله عليه وسلم فعيره بامه قال فأتى الرجل النبى صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال النبى صلى الله عليه وسلم انك امرؤ فيك جاهلية اخوانكم وخولكم جعلهم الله تحت أيديكم فمن كان أخوه تحت يديه فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس ولا تكلفوهم ما يغلبهم فان كلفتموهم فاعينوهم عليه * وحدثنى أبو الطاهر أحمد بن عمرو ابن سرح أخبرنا ابن وهب أخبرنا عمرو بن الحرث ان بكير بن الاشج حدثه عن العجلان مولى فاطمة عن أبى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال للمملوك طعامه وكسوته ولا يكلف من العمل الا ما يطيق * وحدثنا القعنبى حدثنا داود بن قيس عن موسى بن يسار عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه

الثانية هى الصواب الموافقة لباقى الروايات وقد قيل ان هذا الرجل المسبوب هو بلال المؤذن (قوله صلى الله عليه وسلم للمملوك طعامه وكسوته ولا يكلف من العمل الا ما يطيق) هو موافق لحديث أبى ذر وقد شرحناه والكسوة بكسر الكاف وضمها لغتان الكسر أفصح وبه جاء القرآن ونبه بالطعام والكسوة على سائر المؤن التى يحتاج اليها العبد والله أعلم عن

(قوله صلى الله عليه ا قوله بل هو فى رواية عبد الرحمن الخ كذا فى النسخ وعبارة الفضيل هو فى رواية ابن وهب عبد الرحمن الخ كتبه مصححه

وسلم إذا صنع لأحدكم خادمه طعامه ثم جاءه به وقد ولي حره ودخانه فليقعده معه فليأكل فإن كان الطعام مشفوها قليلا فليضع في يده منه أكلة أو أكلتين قال داود يعني لقمة أو لقمتين * حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن (١٥٣) ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه

عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك بدونها وحينئذ فهذا خلاف ما اقتضاه كلام شيخنا من اتحاد سند أبي داود والنسائي ثم إن قوله سليمان بن مهران سهوا مما مر من الكاتب أو من غيره فإنما هو ابن داود اه (وكان) أي عبد الله (قائد كعب) أبيه (من) بين (بنيه) بني بفتح الموحدة وكسر النون وسكون التحتية (حين عمي) وكان ابناؤه أربعة عبد الله وعبد الرحمن ومحمد وعبيد الله (قال سمعت) أبي (كعب بن مالك في حديثه) الطويل في قصة توبته المسوق هنا مختصرا مقتصرا على المحتاج منه كلوصايا المنزل فيه قوله تعالى (وعلى الثلاثة الذين خلفوا) زاد في نسخة حتى إذا ضاقت عليهم الأرض بما رحبت (قال في آخر حديثه) يا رسول الله (إن من توبتي أن أنخلع) أن أخرج (من) جميع (مالي صدقة إلى الله ورسوله) بنصب صدقة أي لأجل التصدق أو حالا بمعنى متصدقا والى بمعنى اللام أي صدقة خالصة لله ولرسوله ولابي ذر والى رسوله (فقال) له (النبي صلى الله عليه وسلم أمسك) عليك (بعض مالك فهو خير لك) من أن تضر يا بالفقر وتجزع الصبر على الإضاقة (وعلى الثلاثة) أي وتاب على الثلاثة فهو تسوق على النبي أو على الضمير في عليهم أي ثم تاب عليهم وعلى الثلاثة ولذا كرر حرف الجر والثلاثة هم كعب بن مالك الاسلمي الانصاري وهلال بن أمية الواقفي ومرارة بن الربيع العمري (الذين خلفوا) تخلفوا عن غزوة تبوك أو خلف أمرهم فانهم المرجون (حتى إذا ضاقت عليهم الارض بما رحبت) برحبها أي مع سعتها لشدة حيرتهم وقلقهم (وضاقت عليهم أنفسهم) فلم تتسع لصبر ما نزل بهم من الهم والاشفاق (وظنوا) علموا (أن لا ملجأ من الله) أن لا مفر من عذاب الله (إلا إليه) بالتوبة والاستغفار والاستثناء من العام المحذوف أي لا ملجأ لاحد إلا اليه (ثم تاب عليهم) رجع عليهم بالقبول والرحمة كرر بعد أخرى (ليتوبوا) ليستقيموا على توبتهم ويثبتوا أو ليتوبوا أيضا فيما يستقبل كلما فرطت منهم زلة لانهم علموا بالنصوص الصحيحة ان طريان الخطيئة يستدعي تجدد التوبة (ان الله هو التواب) على من تاب ولو عاد في اليوم مائة مرة كما روي ما أصر من استغفر ولو عاد في اليوم مائة مرة (الرحيم) به بعد التوبة وسقط قوله وضاقت عليهم أنفسهم الخ لابي ذر وقال بعد قوله رحبت الآية * وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد) هو ابن النضر النيسابوري أو ابن ابراهيم البوشنجي أو ابن يحيى الذهلي وبالاولين قال الحاكم وبالاخير أبو علي الغساني قال (حدثنا أحمد بن أبي شعيب) نسبه لجده واسم أبيه عبد الله بن أبي شعيب سلم قال الحافظ بن حجر وقع في رواية ابن السكن حدثني أحمد بن أبي شعيب من غير ذكر محمد المختلف فيه والاول هو المشهور وان كان أحمد بن أبي شعيب من مشايخ المؤلف قال (حدثنا موسى بن أعين) بفتح الهمزة والتحتية بينهما عين ساكنة وآخره نون الجزري بالجيم والزاي والراء قال (حدثنا اسحق بن راشد) الجزري أيضا (ان الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (حدثه قال أخبرني) بالافراد (عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب ابن مالك عن أبيه) عبد الله (قال سمعت أبي كعب بن مالك وهو) أي كعب (أحد الثلاثة) هو وهلال بن أمية ومرارة بن الربيع (الذين تيب عليهم) بكسر الفوقية وسكون التحتية مجهول تاب يتوب توبة (الله لم يتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة غزاها قط غير غزوتين غزوة العسرة) بضم العين وسكون السين المهملتين وهي غزوة تبوك (وغزوة بدر قال فأجمعت صدق رسول الله) ولابي ذر عن الكشميهني صدق رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أي بعد أن بلغه انه عليه الصلاة والسلام توجه قافلا من الغزو واهتم لتخلفه من غير عذر وتفكر فيما يخرج به من سخط الرسول وطفق يتذكر الكذب لذلك فأزاح الله عنه الباطل فأجمع على الصدق أي جزم به وقصد عليه وصمم رسول الله صلى الله عليه وسلم قادما في رمضان (ضحى) وسقطت هذه اللفظة من كثير من الاصول (وكان) عليه الصلاة والسلام (قلما يقدم من سفر

وسلم قال ان العبد اذا نصح لسيده وأحسن عبادة الله فله أجره مرتين * وحدثني زهير بن حرب ومحمد بن مثنى قالا حدثنا يحيى وهو القطان ح وحدثنا محمد بن بشر حدثنا أبي ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا ابن نمير وأبو اسامة كلهم عن عبيد الله ح وحدثنا هرون بن سعيد الايلي حدثنا ابن وهب قال حدثني اسامة جميعا عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث مالك * حدثني أبو الطاهر وحرملة ابن يحيى قالا أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب قال سمعت سعيد بن المسيب يقول قال أبو هريرة

وسلم اذا صنع لاحدكم خادمه طعامه ثم جاءه به وقد ولي حره ودخانه فليقعده معه فليأكل فان كان الطعام مشفوها قليلا فليضع في يده منه أكلة أكلتين أو لقمة أو لقمتين) أما الاكلة فبضم الهمزة وهي اللقمة كما فسره وأما المشفوه فهو القليل لان الشفاء كثرت عليه حتى صار قليلا وقوله صلى الله عليه وسلم مشفوها قليلا أي قليلا بالنسبة الى من اجتمع عليه وفي هذا الحديث الحث على

(٢٠ - (قسطلاني) - سابع) مكارم الاخلاق والمواساة في الطعام لا سيما في حق من صنعه أو حمله لانه ولي حره ودخانه وتعلقت به نفسه وشم رائحته وهذا كله تحمل على الاستحباب (قوله صلى الله عليه وسلم العبد اذا نصح لسيده وأحسن عبادة الله فله أجره مرتين

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العبد المملوك المصلح أجران والذي نفس أبي هريرة بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبر أمي لاحببت أن أموت وأنا مملوك قال وبلغنا أن (١٥٤) أبا هريرة لم يكن يحج حتى ماتت أمه لصحبتها قال أبو الطاهر في حديثه للعبد المصلح ولم يذكر المملوك

سافره الضحى وكان يبدأ بالمسجد فيركع) فيه (ركعتين) قبل أن يدخل منزله (ونهى النبي صلى الله عليه وسلم) أي بعد أن اعترف بين يديه انه تخلف من غير عذر وقوله عليه الصلاة والسلام له قم حتى يقضي الله فيك (عن كلامي وكلام صاحبي) هلال ومرارة لكونهما تخلفا من غير عذر واعترفا كذلك (ولم ينه عن كلام أحد من المتخلفين غيرنا) وهم الذين اعتذروا اليه وقبل منهم علانيتهم واستغفر لهم ووكل سرائرهم الى الله تعالى وكانوا بضعة وثمانين رجلا (فاجتنب الناس كلامنا) أيها الثلاثة قال كعب (فلبثت كذلك حتى طال علي الامر وما من شيء أهم الي من أن أموت فلا يصلي علي النبي صلى الله عليه وسلم أو يموت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكون من الناس بتلك المنزلة فلا يكلمني أحد منهم ولا يصلي علي) بكسر لام يصلي وفي نسخة يصلي بفتحها ولابي ذر عن الكشميهني ولا يسلم علي بدل يصلي وفي نسخة حكاها القاضي عياض عن بعض الرواة ولا يسلمني والمعروف ان فعل السلام انما يتعدى بعلى وقد يكون اتباعا لليكمني قال القاضي أو يرجع الى قول من فسر السلام بان معناه انك مسلم مني قال في المصابيح وسقطت ولا يسلمني للاصيلي كذا قال فليحرر (فانزل الله) عزوجل (توبتنا على نبيه صلى الله عليه وسلم حين بقي الثلث الآخر من الليل) بعد مضي خمسين ليلة من النهي عن كلامهم (ورسول الله صلى الله عليه وسلم عند أم سلمة) رضي الله تعالى عنها والواو الحال (وكانت أم سلمة محسنة في شأني معنية) بفتح الميم وسكون العين المهملة وكسر النون وتشديد التحتية أي ذات اعتناء ولابي ذر عن الكشميهني معينة بضم الميم وكسر العين فتحتية ساكنة فنون مفتوحة أي ذات اعانة (في أمري) قال العيني وليست بمشتقة من العون كما قاله بعضهم بريد الحافظ بن حجر وقد رأيت في هامش الفرع مما نراه لليونينية ورأيته فيها من عياض معنية بعني بفتح الميم وسكون العين كذا عند الاصيلي ولغيره معينة بضم الميم أي وكسر العين من العون قال والاول أليق بالحديث (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أم سلمة تيب على كعب قالت أفلا) بهمزة الاستفهام (أرسل اليه فأبشره قال اذا يحطمكم الناس) بفتح أوله وكسر ثالثه منصوبا باذا من الحطم بالحاء والطاء المهملتين وهو الدرس وللمستملي والكشميهني يحطمكم بفتح ثالثه والنصب من الحطاف بالخاء المعجمة والفاء وهو مجاز عن الازدحام (فيمنعونكم النوم) باثبات النون بعد الواو وللاصيلي فيمنعوكم بحذفها (سائر الليلة) أي باقيها (حتى اذا صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الفجر آذن) بمد الهمزة أي أعلم (بتوبة الله علينا وكان) عليه الصلاة والسلام (اذا استبشر استنار وجهه حتى كأنه قطعة من القمر) شبيه بدون الشمس لانه يملأ الارض بنوره ويؤنس كل من شاهده ويجمع النور من غير أذى ويتمكن من النظر اليه بخلاف الشمس فانها تكل البصر فلا يتمكن البصر من رؤيتها والتقييد بالقطعة مع كثرة ما ورد في كثير من كلام البلغاء من التشبيه بالقمر من غير تقييد وقد كان كعب قائل هذا من شعراء الصحابة فلا بد في التقييد بذلك من حكمة وما قيل في ذلك من انه احترز من السواد الذي في القمر ليس بقوي لان المراد بتشبيهه ما في القمر من الضياء والاستنارة وهو في تمامه لا يكون فيها أقل مما في القطعة المجردة فكأن التشبيه وقع على بعض الوجه فناسب ان يشبه ببعض القمر (وكنا أيها الثلاثة) بلفظ النداء ومعناه الاختصاص (الذين خلفوا) والذين خلفنا (عن الامر الذي قبل) بضم أوله مبنيا للمفعول كالسابق (من هؤلاء الذين اعتذروا) ووكل سرائرهم الى الله عزوجل وليس المراد التخلف عن الغزو بل التخلف عن حكم امثالهم من المتخلفين عن الغزو الذين اعتذروا وقبلوا (حين أنزل الله) عزوجل (لنا التوبة فلما ذكر) بضم الذال (الذين كذبوا رسول الله صلى الله عليه وسلم من المتخلفين) بتخفيف دال كذبوا ونصب رسول لان كذب يتعدى بدون الصلة (فاعتذروا بالباطل ذكروا بشر ما ذكر به أحدا قال الله سبحانه وتعالى يعتذرون اليكم) أي في التخلف (اذا رجعتم اليهم) من الغزو (قل لا تعتذروا) بالمعاذير

* وحدثنيه زهير بن حرب حدثنا أبو صفوان الاموي أخبرني يونس عن ابن شهاب بهذا الاسناد ولم يذكر بلغنا ولا ما بعده
* وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قالا حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أدى العبد حق الله وحق مواليه كان له أجران قال وحدثنا كعبا فقال كعب ليس عليه حساب ولا على مؤمن مزهد * وحدثنيه

وفي الرواية الاخرى للعبد المملوك المصلح أجران) فيه فضيلة ظاهرة للمملوك المصلح وهو الناصح لسيده والقائم بعبادة ربه المتوجهة عليه وان له أجرين لقيامه بالحقين ولا تكسار عبارق وأما قول أبي هريرة في هذا الحديث لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبر أمي لاحببت أن أموت وأنا مملوك ففيه أن المملوك لا جهاد عليه ولا حج لانه غير مستطيع وأراد ببر أمه القيام بمصلحتها في النفقة والمؤن والخدمة ونحو ذلك مما لا يمكن فعله من الرقيق (قوله وبلغنا ان أبا هريرة لم يكن يحج حتى ماتت أمه لصحبتها) المراد به حج التطوع لانه قد كان حج حجة الاسلام في زمن النبي صلى الله عليه وسلم فقدم بر الام على حج التطوع لان بر ها فرض فقدم على التطوع الكافية ومذهبنا ومذهب مالك ان للاب والام منع الولد من حجة التطوع دون حجة الفرض (قوله فقال كعب ليس عليه حساب ولا على مؤمن مزهد)

زهير بن حرب حدثنا جرير عن الاعمش بهذا الاسناد * وحدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن همام بن منبه قال هذا
ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر أحاديث منها وقال قال رسول الله (100) صلى الله عليه وسلم نعما للمملوك

ان يتوفى يحسن عبادة الله وصحابة سيده نعما له * حدثنا يحيى بن يحيى قال قلت لمالك حدثك نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتق شركا له فى عبد فكان له مال يبلغ ثمن العبد قوم عليه قيمة العدل فاعطى شركاءه حصصهم وعتق عليه العبد والا فقد عتق منه ما عتق * حدثنا ابن نمير حدثنا أبى

الكاذبة (لن نؤمن لكم) لن نصدقكم أن لكم عذرا (قد نبأنا الله من أخباركم وسيرى الله عملكم ورسوله الآية) يعنى ان تبتم وأصلحتم رأى الله عملكم وجزاكم عليه وذكر الرسول لانه شهيد عليهم ولهم وسقط قوله الا آية لابى ذر * وهذا الحديث قطعة من حديث كعب وقد ذكره المؤلف تاما فى المغازى ﴿ هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين) الذين صدقت نياتهم واستقامت قلوبهم وأعمالهم وخرجوا الى الغزو باخلاص أو لخطاب للمنافقين أى يا أيها الذين آمنوا فى العلانية اتقوا الله وكونوا مع الذين صدقوا وأخلصوا النية وعن ابن عمر فيما ذكره ابن كثير وكونوا مع الصادقين مع محمد وأصحابه وسقط التبويب لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) هو يحيى بن عبد الله بن بكير ونسبه لجده قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام المجتهد (عن عقيل) بضم العين ابن خالد الايلى (عن ابن شهاب) الزهرى (عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان) أباه (عبد الله بن كعب بن مالك) ولابى ذر عن عبد الله بن كعب بن مالك (وكان) عبد الله (قائد كعب بن مالك) زاد فى السابقة من بنيه حين عمى (قال سمعت كعب بن مالك يحدث) حين تخلف عن قصة تبوك (واخباره لرسول عليه الصلاة والسلام بالصدق من شأنه بأن لم يكن له عذر فى التخلف (فوالله ما أعلم أحدا ابلاه الله) بالواو وحدة الساكنة أى أنعم الله عليه (فى صدق الحديث أحسن مما أبلانى ما تعمدت منذ) بالنون ولابى ذر منذ (ذكرت ذلك) القول الصدق (لرسول الله صلى الله عليه وسلم الى يومى هذا كذبا وأنزل الله عز وجل على رسوله صلى الله عليه وسلم لقد تاب الله على النبى والمهاجرين) ولابى ذر زيادة قوله الانصار (الى قوله وكونوا مع الصادقين ﴿ باب قوله) عز وجل (لقد جاءكم رسول) يعنى محمدا (من أنفسكم) من جنسكم صفة لرسول أى من صميم العرب وقرأ ابن عباس وأبو العالية وابن يحيص ومحبوب عن أبى عمرو ويعقوب من بعض طرقه وهى قراءته صلى الله عليه وسلم وفاطمة وعائشة بفتح الفاء أى من أشرفكم وقال الزجاج هى مخاطبة لجميع العالم والمعنى لقد جاءكم رسول من البشر وانما كان من الجنس لان الجنس أميل ثم ترتب عليه صفات أخرى لتعداد المنن على المرسل اليهم فقال (عزيز عليه) أى شديد شاق (ما عنتم) أى عنتكم أى اثمكم وعصيانكم فما مصدرية وهى مبتدأ وعزيز خبره مقدم ويجوز أن يكون ما عنتم فاعلا بعزيز وعزيز صفة لرسول ويجوز أن تكون ما موصولة أى يعز عليه الذى عنتموه أى عنتم بسببه فحذف العائد على التدريج كقوله

يسر المرء ما ذهب الليالى * وكان ذهابهن له ذهابا

أى يسره ذهاب الليالى (حريص عليكم) أن تدخلوا الجنة (بالمؤمنين رؤف رحيم من الرأفة) وهى أشد الرحمة ولم يجمع الله اسمين من أسمائه لاحد غير نبينا صلى الله عليه وسلم قاله الحسين بن الفضل وسقط لابى ذر قوله حريص الخ وقال بعد قوله عنتم الآية * وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبى حمزة (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب أنه (قال أخبرنى) بالافراد (ابن السباق) بالسين المهملة والموحدة المشددة المفتوحتين وبعد الالف قاف عبيد المدنى الثقفى أبو سعيد (ان زيد بن ثابت الانصارى رضى الله عنه وكان ممن يكتب الوحى) لرسول الله صلى الله عليه وسلم (قال أرسل الى أبو بكر) الصديق فى خلافته قال الحافظ أبو الفضل ولم أقف على اسم الرسول اليه بذلك (مقتل أهل اليمامة) ظرف زمان أى أيام والمراد عقب مقاتلة الصحابة رضى الله تعالى عنهم مسيلمة الكذاب سنة احدى عشرة بسبب ادعائه النبوة وارتداد كثير من العرب وقتل كثير من الصحابة (وعنده عمر) بن الخطاب رضى الله تعالى عنه (فقال) لى (أبو بكر ان عمر أتانى فقال ان القتل قد استحر) بسين مهملة ساكنة ففوقية ثم مهملة فراء مشددة مفتوحات أى اشتد وكثر (يوم) القتال الواقع فى (اليمامة بالناس) قيل قتل بها من المسلمين ألف ومائة وقيل

المزهد بضم الميم واسكان الزاى ومعناه قليل المال والمراد بهذا الكلام ان العبد اذا أدى حق الله تعالى وحق مواليه فليس عليه حساب لكثرة أجره وعدم معصيته وهذا الذى قاله كعب يحتمل انه أخذه بتوقيف ويحتمل انه باجتهاد لان من رجحت حسناته وأوتى كتابه بيمينه فسوف يحاسب حسابا يسيرا وينقلب الى أهله مسرورا (قوله صلى الله عليه وسلم نعما للمملوك ان يتوفى يحسن عبادة الله وصحابة سيده) أما نعما ففيها ثلاث لغات قرئ بهن فى السبع احداها كسر النون مع اسكان العين والثانية كسرهما والثالثة فتح النون مع كسر العين والميم مشددة

فى جميع ذلك أى نعم شيئا هو ومعناه نعم ما هو فأدغمت الميم فى الميم قال القاضى وروياه العذرى نعما بضم النون منونا وهو بحسبه أى له مسرة وقرة عين يقال نعمه الله ونعمة له (قوله صلى الله عليه وسلم يحسن عبادة الله) هو بضم أول يحسن وعبادة منصوبة والصحابة هنا بمعنى الصحبة

حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أعتق شركا له من مملوك فعليه عتقه كله ان كان له مال يبلغ ثمنه فان لم يكن له مال عتق منه ما عتق * وحدثنا (١٥٦) شيبان بن فروخ حدثنا جرير بن حازم عن نافع مولى عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أعتق نصيبا له في عبد فكان له من المال قدر ما يبلغ قيمته قوم عليه قيمة عدل والا فقد عتق منه ما عتق * وحدثنا قتيبة ابن سعيد ومحمد بن رمح عن الليث بن سعد ح وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد ح وحدثني أبو الربيع وأبو كامل قالا حدثنا حماد وهو ابن زيد ح وحدثنا زهير بن حرب حدثنا اسمعيل يعني ابن علية كلاهما عن أيوب ح وحدثني اسحق بن منصور أخبرنا عبد الرزاق عن ابن جريج أخبرني اسمعيل بن أمية ح وحدثنا محمد بن رافع حدثنا ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب ح وحدثنا هرون ابن سعيد الايلي أخبرنا ابن وهب قال أخبرني اسامة يعني ابن زيد كل هؤلاء عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث وليس في حديثهم وان لم يكن له مال فقد عتق منه ما عتق الا في حديث أيوب ويحيى بن سعيد فانهما ذكرا هذا الحرف في الحديث وقالا لا ندري أهو شئ في الحديث أو قاله نافع من قبله وليس في رواية أحد منهم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم الا في حديث الليث بن سعد) ** (قوله صلى الله عليه وسلم من أعتق شركا له من مملوك فعليه عتقه كله) وذكر حديث الاستسعاء وقد سبق شرح هذه الاحاديث في كتاب العتق مبسوطة بطرقها وبيان

ألف وارباعه ثم سبعون جمعوا القرآن اى جمعوهم لأن كل فرد جمعه (واني أخشى ان يستحر القتل) اى يكثر (بالقراء في المواطن) التي يقع فيها القتال مع الكفار (فيذهب كثير من القرآن الا ان تجمعوه واني لأرى ان تجمع) أنت (القرآن ولابي ذر ان نجمع القرآن بضم أول يجمع مبنيا للمفعول (قال أبو بكر قلت) ولابي ذر فقلت (لعمر كيف أفعل شيأ لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال) لي (عمر هو) أي جمع القرآن (والله خير) من تركه وهو رد لقوله كيف أفعل شيأ لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما لم يجمعه رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كان يترقبه من النسخ (فلم يزل عمر يراجعني فيه) في جمع القرآن (حتى شرح الله لذلك صدري ورأيت الذي رأى عمر) اذ هو من النصح لله ولرسوله ولكتابه وأذن فيه عليه الصلاة والسلام قوله في حديث أبي سعيد عند مسلم لا تكتبوا عني شيأ غير القرآن وغايته جمع ما كان مكتوبا قبل فلا يتوجه اعتراض الرافضة على الصديق (قال زيد بن ثابت) قال أبو بكر ذلك (وعمر عنده جالس لا يتكلم) ولابي ذر جالس عنده (فقال) لي (أبو بكر انك) يا زيد (رجل شاب) أشار الى نشاطه وقوته فيما يطلب منه وبعده عن النسيان (عاقل) نبي المراد (ولا نتهمك) بكذب ولا نسيان والذي لا يتهم تركن النفس اليه وسقطت الواو لابي ذر (كنت تكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم) أي فهو أكثر ممارسة له من غيره فهم هذه الخصوصيات الاربعة فيه يدل على أنه أولى بذلك ممن لم تجتمع فيه (فتتبع القرآن فاجمعه) وقد كان القرآن كله مكتوبا في العهد النبوي لكن غير مجموع في موضع واحد ولا مرتب السور قال زيد (فوالله لو كلفني) أي أبو بكر (نقل جبل من الجبال ما كان أثقل علي مما أمرني به من جمع القرآن) قال ذلك خوفا من التقصير في احصاء ما أمر بجمعه (قلت) للعمرين (كيف تفعلان شيأ لم يفعله النبي) ولابي ذر رسول الله (صلى الله عليه وسلم فقال) لي (أبو بكر هو والله خير فلم أزل أراجعه حتى شرح الله صدري للذي شرح الله له صدر أبي بكر وعمر) لما في ذلك من المصلحة العامة (فقمت فتتبعت القرآن) حال كوني (أجمعه) مما عندي وعند غيري (من الرقاع) بكسر الراء جمع رقعة من أديم أو ورق أو نحوهما (والاكتاف) بالمثناة الفوقية جمع كتف عظم عريض في أصل كتف الحيوان ينشف ويكتب فيه (والعسب) بضم العين والسين المهملتين آخره موحدة جمع عسيب وهو جريد النخل يكشط خوصه ويكتبون في طرفه العريض (وصدور الرجال) الذين جمعوا القرآن وحفظوه كلا في حياته صلى الله عليه وسلم كأبي بن كعب ومعاذ بن جبل فيكون ما في الرقاع والاكتاف وغيرهما تقريرا على تقرير (حتى وجدت من سورة التوبة آيتين مع خزيمة الانصاري) هو ابن ثابت بن الفاكه الخطمي ذو الشهادتين (لم أجدهما) أي الآيتين (مع أحد غيره) كذا بالنصب على كشط في الفرع كأصله وفي نسخ آخر غيره بالجر أي لم أجدهما مع غير خزيمة مكتوبتين فالمراد بالنفي نفي وجودهما مكتوبتين لا نفي كونهما محفوظتين وعند ابن أبي داود من رواية يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب فجاء خزيمة ابن ثابت فقال اني رأيتكم تركتم آيتين لم تكتبوهما قالوا وما هما قال تلقيت من رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد جاءكم رسول من أنفسكم الى آخر السورة فقال عثمان وأنا أشهد فأين ترى أن نجعلهما قال اختم بهما آخر ما نزل من القرآن وعن أبي العالية عن أبي بن كعب عند عبد الله بن الامام أحمد أنهم جمعوا القرآن في المصاحف في خلافة أبي بكر وكان رجال يكتبون ويملي عليهم أبي بن كعب فلما انتهوا الى هذه الآية ثم انصرفوا وصرف الله تلوبهم بأنهم قوم لا يفقهون فقلنا وأن هذا آخر ما نزل من القرآن فقال لهم أبي بن كعب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأني بعدها آيتين فقال هاتهما فقال لقد جاءكم رسول من أنفسكم الى وهو رب العرش العظيم وعند أحمد قال أبي الحرث بن خزيمة بهاتين الآيتين لقد جاءكم رسول الى عمر بن الخطاب فقال من معك على هذا قال لا أدري والله اني أشهد لسمعتهما من رسول الله صلى الله عليه وسلم ووعيتهما وحفظتهما فقال

*وحدثنا عمرو والناقد وابن أبي عمر كلاهما عن ابن عيينة قال ابن أبي عمر حدثنا سفيان عن عمرو عن سالم بن عبد الله عن أبيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أعتق عبدا بينه وبين آخر قوم عليه في ماله قيمة عدل لا وكس ولا شطط ثم عتق عليه في ماله ان كان موسرا * وحدثنا عبد بن حميد حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أعتق شركا له في عبد عتق ما بقي في ماله اذا كان له مال يبلغ ثمن العبد * وحدثنا محمد بن مثنى ومحمد بن بشار واللفظ لابن مثنى قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في المملوك بين الرجلين فيعتق أحدهما قال يضمن * وحدثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا أبي حدثنا شعبة بهذا الاسناد قال من أعتق شقيصا من مملوك فهو حر من ماله * وحدثني عمرو الناقد حدثنا اسمعيل بن ابراهيم عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أعتق شقيصا له في عبد فخلاصه في ماله ان كان له

عمر وأما أشهد لسمعتهما من رسول الله صلى الله عليه وسلم (لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم الى آخرها) وسقط لابي ذر حريص عليكم (وكانت الصحف التي جمع فيها القرآن عند أبي بكر حتى توفاه الله ثم عند عمر حتى توفاه الله ثم عند حفصة بنت عمر) رضي الله تعالى عنهم (تابعه) أي تابع شعيبا في روايته عن الزهري (عثمان بن عمر) بضم العين وفتح الميم ابن فارس البصري العبدي فيما وصله أحمد واسحق في مسنديهما عنه (و) تابعه أيضا (الليث) بن سعد الامام فيما وصله المؤلف في فضائل القرآن وفي التوحيد كلاهما (عن يونس) بن يزيد الايلي (عن ابن شهاب) الزهري (وقال الليث) بن سعد فيما وصله أبو القاسم البغوي في فضائل القرآن (حدثني) بالافراد (عبد الرحمن بن خالد) الفهمي أمير مصر (عن ابن شهاب) الزهري فزاد الليث فيه شيخا آخر عن الزهري (وقال مع أبي خزيمة الانصاري) وهو ابن أوس بن أصرم بن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجار بلفظ الكنية فخالف السابق (وقال موسى) بن اسمعيل فيما وصله المؤلف في فضائل القرآن (عن ابراهيم) بن سعد أنه قال (حدثنا ابن شهاب) الزهري وقال (مع أبي خزيمة) بلفظ الكنية (وتابعه) أي وتابع موسى بن اسمعيل في روايته عن ابراهيم (يعقوب بن ابراهيم عن أبيه) ابراهيم بن سعد المذكور على قوله أبي خزيمة بالكنية وهذه وصلها أبو بكر بن أبي داود في كتاب المصاحف وغيره (وقال أبو ثابت) محمد بن عبيد الله المدني فيما وصله المؤلف في الاحكام (حدثنا ابراهيم) ابن سعد المذكور (وقال مع خزيمة أو أبي خزيمة) بالشك والتحقيق كما قال في فتح الباري أن آية التوبة مع أبي خزيمة بالكنية وآية الاحزاب مع خزيمة وهذا الحديث أخرجه الترمذي في التفسير والنسائي في فضائل القرآن

(بسم الله الرحمن الرحيم سورة يونس)

مكية وهي مائة وتسع آيات وقدم أبو ذر السورة على البسملة (وقال ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما وفي نسخة باب وقال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم من طريق ابن جريج عن عطاء عنه (فاختلط) زاد ابو ذر والوقت به نبات الارض اي (فنبت بالماء من كل لون) مما يأكل الناس من الحنطة والشعير وسائر حبوب الارض *(وقالوا اتخذ الله ولدا) حين قالوا الملائكة بنات الله وقالت اليهود عزير ابن الله وقالت النصارى عيسى ابن الله وسقطت الواو في بعض النسخ موافقة للفظ التنزيل (سبحانه) تنزيها له عن اتخاذ الولد (هو الغني) عن كل شيء فهو علة للتنزيه عن اتخاذ الولد وسقط قوله الخ لابي ذر وليس فيه حديث مسوق فيحتمل ارادته لتخريج ما يناسب ذلك فيض له ولم يتيسر له ايراده هنا (وقال زيد بن اسلم) أبو اسامة مولى عمر بن الخطاب مما وصله ابن جرير (أن لهم قدم صدق) هو (محمد صلى الله عليه وسلم) واخرج الطبري من طريق الحسن او قتادة قال محمد شفيع لهم ورواه ابن مردويه من حديث علي ومن حديث أبي سعيد باسنادين ضعيفين (وقال مجاهد) هو ابن جبر فيما وصله الفريابي من طريق ابن ابي نجيح عنه قدم صدق قال (خير) ورجحه ابن جرير لقول العرب لفلان قدم صدق في كذا أي قدم فيه خيرا وقدم سوء في كذا اذا قدم فيه شرا (يقال تلك آيات) قال أبو عبيدة (يعني هذه اعلام القرآن) وأراد ان معنى تلك هذه (ومثله) من حيث صرف الكلام عن الخطاب الى الغيبة كما كان في الاول صرف اسم الاشارة عن الغائب الى الحاضر (حتى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم المعنى بكم) قال في الكشاف وتبعه البيضاوي واللفظ للاول وفائدة صرف الكلام عن الخطاب الى الغيبة المبالغة كأنه يذكر لغيرهم حالهم ليمقتهم منها ويستدعي منهم الانكار والتقبيح وسقط قوله يقال الخ لابي ذر *(دعواهم) ولابي ذر يقال دعواهم قال أبو عبيدة (دعؤهم) في الجنة اللهم انا نسبحك تسبيحا * (احيط بهم) قال أبو عبيدة (دنوا من الهلكة) زاد غيره ودنت عليهم مسالك الخلاص

من اعادة مسلم لها ههنا على خلاف عادته من غير ضرورة الى اعادتها وسبق هناك شرحها (قوله صلى الله عليه وسلم قوم عليه في ماله قيمة عدل لا وكس ولا شطط) قال العلماء الوكس النقص والبخس وأما الشطط فهو الجور يقال شط الرجل وأشط واستشط اذا جار وأفرط وأبعد في مجاوزة الحد والمراد بقيمة عدل لا بنقص ولا بزيادة (قوله صلى الله عليه وسلم من أعتق شقيصا من مملوك) هكذا هو في

مال فان لم يكن له مال استسعى العبد غير مشقوق عليه * وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة أخبرنا علي بن مسهر ومحمد بن بشر ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم وعلي بن خشرم (١٥٨) قالا أخبرنا عيسى بن يونس جميعا عن ابن أبي عروبة بهذا الاسناد وفي حديث عيسى ثم يستسعى

في نصيب الذي لم يعتق غير مشقوق عليه * حدثنا علي ابن حجر السعدي وأبو بكر ابن أبي شيبة وزهير بن حرب قالوا حدثنا اسمعيل وهو ابن علية عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين ان رجلا أعتق ستة مملوكين له عند موته لم يكن له مال غيرهم فدعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فجزأهم ثلاثا ثم أقرع بينهم فاعتق اثنين وأرق أربعة وقال له قولا شديدا * حدثنا قتيبة ابن سعيد حدثنا حماد ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم وابن أبي عمر عن الثقفي كلاهما عن أيوب بهذا الاسناد أما حماد فحديثه كرواية ابن علية وأما الثقفي ففي حديثه ان رجلا من الانصار أوصى عند موته فأعتق ستة مملوكين

كان أحاط به العدو (أحاطت به خطيئته) أي من جميع جوانبه * (فاتبعهم) بتشديد المثناة الفوقية (وأتبعهم) بفتح الهمزة وسكون الفوقية (واحد) في المعنى والوصل والقطع والتخفيف والتشديد وبه قرأ الحسن يريد قوله تعالى فأتبعهم فرعون وجنوده * (عدوا) يريد قوله تعالى بغيا وعدوا (من العدوان) أي لاجل البغي والعدوان (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي وعبد بن حميد من طريق ابن أبي نجيح عنه في قوله تعالى ولو (يعجل الله للناس الشر استعجالهم بالخير) هو (قول الانسان لولده وماله اذا غضب اللهم لا تبارك فيه) وفي الفرع له فيه وليس له في أصله (والعنه لقضي اليهم أجلهم لاهلك من دعى عليه) بضم همزة أهلك ودال دعى مبنيين للمفعول ولابي ذر لاهلك من دعا عليه بفتحهما (ولا ماته) قال في فتوح الغيب ولو يعجل الله متضمن معنى نفي التعجيل لان لو لتعليق ما امتنع بامتناع غيره يعني لم يكن التعجيل ولا قضاء العذاب فيلزم من ذلك حصول المهلة وهذا الطف من الله تعالى بعباده ورحمة وفي حديث مسلم عن جابر مرفوعا لا تدعوا على انفسكم ولا تدعوا على أولادكم ولا تدعوا على أموالكم لا توافقوا من الله ساعة يسئل فيها عطاء فيستجيب لكم ففيه النهي عن ذلك * (للذين أحسنوا الحسنى) قال مجاهد فيما وصله الفريابي وعبد أي (مثلها حسنى وزيادة) أي (مغفرة) ولابوي الوقت وذر ورضوان (وقال غيره) قيل هو أبو قتادة (النظر الى وجهه) تعالى وقد رواه مسلم والترمذي وغيرهما من حديث صهيب مرفوعا وروي عن الصديق وحذيفة وابن عباس وغيرهم من السلف والخلف * (الكبر بله) قال مجاهد فيما وصله الفريابي وعبد أي (مثلها) بضم الميم لان النبي اذا صدق صارت مقالة أمته وملكهم اليه * (وجاوزنا) وفي نسخة بباء وجاوزنا (بني اسرائيل البحر) بحر القلزم حافظين لهم وكانوا فيما قيل ستمائة ألف وعشرين ألف مقاتل لا يعدون فيهم ابن عشرين سنة صغيره ولا ابن ستين لكبره (فاتبعهم) أي أدركهم (فرعون وجنوده بغيا وعدوا) عند شروق الشمس وكانوا فيما قيل ألف ألف وستمائة ألف وفيهم مائة ألف حصان أدهم ليس فيها أنثى وعن ابن عباس فيما رواه ابن مردويه بسنده كان مع فرعون سبعون قائدا مع كل قائد سبعون ألفا وكان فرعون في الدهم وهرون على مقدمة بني اسرائيل وموسى في الساقة فلما قربت مقدمة فرعون منهم قال بنو اسرائيل لموسى هذا البحر أمامنا ان دخلناه غرقنا وفرعون خلفنا ان أدركنا قتلنا قال كلا ان معي ربي سيهدين فاوحى الله اليه أن اضرب بعصاك البحر فضربه فانفلق فكان كل فرق كالطود العظيم وصار اثني عشر طريقا لكل سبط واحد وأمر الله الريح فنشفت أرضه وتخرق الماء بين الطرق كهيئة الشبابيك ليرى كل قوم الآخرين لئلا يظنوا انهم هلكوا وجاوزت بنو اسرائيل البحر فلما خرج آخرهم منه انتهى فرعون وجنوده الى حافته من الناحية الاخرى فلما رأى ذلك هاله وأعجبه وهاب وهم بالرجوع وهيهات ولات حين مناص نفذ القدر واستجيبت الدعوة وجاء جبريل على فرس أنثى وخاض البحر فلما شم أدهم فرعون ريح فرس جبريل اقتحم وراءه ولم يملك فرعون من أمره شيأ واقتحمت الخيول خلفه في البحر وميكائيل في ساقتهم يسوقهم لا يترك أحدا منهم الا ألحقه بهم فلما تكاملوا وهم أولهم بالخروج منه أمر الله القادر القاهر البحر فانطبق عليهم فلم ينج منهم أحد وجعلت الامواج ترفعهم وتخفضهم وتراكمت الامواج فوق فرعون (حتى اذا أدركه الغرق) وغشيته سكرات الموت (قال) وهو كذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها (آمنت انه لا اله الا الذي آمنت به بنو اسرائيل وأنا من المسلمين) وما علم اللعين ان التوبة عند المعاينة غير نافعة فلم يك ينفعهم ايمانهم لما رأوا بأسنا ولذا قال الله تعالى في جواب فرعون آلآن أي أتؤمن وقت الاضطرار وقد عصيت قبل وفي حديث ابن عباس عند أحمد وغيره مرفوعا لما قال فرعون آمنت انه لا اله الا الذي آمنت به بنو اسرائيل قال لي جبريل لو رأيتني وقد أخذت من حال البحر فدسسته في فيه مخافة ان تناله الرحمة رواه الترمذي وقال حسن

معظم النسخ شقصا بالباء وفي بعضها شقصا بحذفها وكذا سبق في كتاب العتق وهما لغتان شقص وشقص كنصف ونصيف أي نصيب (قوله ان رجلا أعتق ستة مملوكين له عند موته لم يكن له مال غيرهم فدعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فجزأهم أثلاثا ثم أقرع بينهم فاعتق اثنين وارق أربعة وقال له قولا شديدا وفي رواية ان رجلا من الانصار أوصى عند موته فأعتق ستة مملوكين) قوله فجزأهم هو بتشديد الزاي وبحاء وتخفيفها لغتان مشهورتان ذكرهما ابن السكيت وغيره ومعناه قسمهم وأما قوله وقال له قولا شديدا فمعناه قال في شأنه قولا شديدا كراهية

*وبه نا محمد بن منهال الضرير وأحمد بن عبدة قالا حدثنا يزيد بن زريع حدثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث ابن علية وحماد) * لفعله وتغليظا عليه وقد جاء في رواية أخرى لتفسير هذا القول الشديد قال لو علمنا ما صالينا عليه وهذا نحمل على أن النبي صلى الله عليه وسلم وحده كان يترك الصلاة عليه تغليظا زجرا لغيره على مثل فعله وأما أصل الصلاة عليه فلا بد من وجودها من بعض الصحابة وفي هذا الحديث دلالة لمذهب مالك والشافعي وأحمد وإسحق وداود وابن جرير والجمهور في اثبات القرعة في العتق ونحوه وانه اذا أعتق عبيدا في مرض موته أو أوصى بعتقهم ولا يخرجون من الثلث أقرع بينهم فيعتق ثلثهم بالقرعة وقال أبو حنيفة القرعة باطلة لا مدخل لها في ذلك بل يعتق من كل واحد قسطه ويستسعى في الباقي لانهم اخطأوا وهذا مردود بهذا الحديث الصحيح وأحاديث كثيرة وقوله في الحديث فاعتق اثنين وأرق أربعة صريح في الرد على أبي حنيفة وقد قال بقول أبي حنيفة الشعبي والنخعي وشريح والحسن وحكى أيضا عن ابن المسيب (قوله في الطريق الاخير حدثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن عمران بن حصين) هذا الحديث مما استدركه الدارقطني على مسلم فقال لم يسمعه ابن سيرين من عمران فيما يقال وانما سمعه من خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران قاله بخطه ولعله بتشديد الجيم اه ٣ قوله في خزائن البحر كذا بخطه بالحاء والزاي والذي في الفتح والعيني جزائر بالجيم والزاي اه من هامش

وحال البحر هو طينه الاسود والمعنى لو رأيتني لرأيت أمرا عجيبا يبهت الواصف عن كنهه فاني لما شاهدت تلك الحالة بهت غضبا على عدو الله لادعائه تلك العظمة فعمدت الى حال البحر فدسسته في فيه مخافة أن تدركه الرحمة لسعتها والحاصل أنه انما فعل ذلك غضبا لله وعلما منه انه لا ينفعه الايمان لانه كره ايمانه لان كراهة الايمان من الكافر كفر لكن قال أبو منصور الماتريدي في التأويلات الرضا بالكفر ليس بكفر مطلقا انما يكون كذلك اذا رضي بكفر نفسه لا بكفر غيره ويؤيده قصة ابن أبي سرح المروية في سنن أبي داود والنسائي لما جاء يوم الفتح بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم وطلب المبايعة ثلاث مرات وكل ذلك يأبى ثم بايعه ثم أقبل على أصحابه فقال أما كان فيكم رجل رشيد يقوم الى هذا حين رآني كففت عن بيعته فيقتله الحديث وقيل انما قصد فرعون بقوله الخلاص أولا لانه كان لمجرد التعليق كما قال آمنت به بنو اسرائيل فكانه قال لا أعرفه فكيف يزول كفره بهذا التقليد وقد روي أن جبريل استفتاه ما قولك في عبد لرجل نشأ في ماله ونعمته فكفر نعمته وجحد حقه وادعى السيادة دونه فكتب يقول الوليد بن مصعب جزاه العبد الحارج على سيده الكافر نعماه ان يغرق في البحر فلما أتاه الغرق تاوله جبريل خطه فعرفه وسقط لا بأي ذر فأتبعهم الخ وقال الى قوله وأنا من المسلمين (ننجيك) بسكون النون وتخفيف الجيم من أنجى وهي قراءة يعقوب وفي نسخة ننجيك بتخفيف الجيم ٢ أي (نلقيك على نجوة من الارض وهو) أي النجوة (النشز) بفتح النون والمعجمة آخره زاي وهو (المكان المرتفع) وقرأ ابن السميفع ننجيك بالحاء المهملة المشددة أي نلقيك بناحية مما يلي البحر ليراك بنو اسرائيل قال كعب رماه الى الساحل كأنه ثور وروى ابن أبي حاتم من طريق الحسن عن ابن عباس قال لما خرج موسى عليه الصلاة والسلام وأصحابه قال من تخلف من قوم فرعون ماغرق فرعون وقومه ولكنهم ٣ في خزائن البحر يتصيدون فأوحى الله تعالى الى البحر ان الفظ فرعون عريانا فلفظه عريانا أصلع أحنس قصيرا ومن طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد ببدنك قال بجسدك ومن طريق أبي صخر المدني قال البدن الدرع الذي كان عليه قيل وكانت له درع من ذهب يعرف بها وكان في أنفسهم أن فرعون أعظم شأنا من أن يغرق * وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد بن بشار) بالموحدة والمعجمة المشددة بندار العبدي البصري قال (حدثنا غندر) محمد بن جعفر البصري قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن أبي بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن أبي وحشية واسمه اياس الشكري البصري (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما) انه (قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة) فأقامهم الى عاشوراء من السنة الثانية (و) اذا (اليهود تصوم عاشوراء) فسألهم (فقالوا هذا اليوم ظهر فيه موسى على فرعون) وفي رواية يقال لهم ما هذا اليوم الذي تصومونه قالوا هذا يوم عظيم أنجى الله فيه موسى وأغرق فيه فرعون وقومه فصامه موسى شكرا فنحن نصومه (فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه انتم أحق بموسى منهم فصوموا) ومطابقته للترجمة في رواية النجي الله فيه موسى وأغرق فيه فرعون وقومه كما لا يخفى وسبق حديث الباب في الصيام بنحوه

(سورة هود عليه الصلاة السلام)

مائة وثلاث وعشرون آية (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبي ذر (قال ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما فيما وصله ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عنه في قوله تعالى حكاية عن لوط عليه الصلاة والسلام حين جاءته الملائكة في صورة غلمان وظن انهم اناس نخاف عليهم أن يقصدهم قومه فيعجز عن مدافعتهم هذا يوم (عصيب) أي (شديد) وفي قوله (لاجرم) أي (بلى) أي حقا انهم في الآخرة هم الاخسرون (وقال غيره) في قوله تعالى (وحاق) أي (نزل) بهم وأصابهم (يحيق) أي (ينزل) وفي قوله

حدثنا أبو الربيع سليمان بن داود العتكي حدثنا حماد يعني ابن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله ان رجلا من الانصار أعتق غلاما له عن دبر لم يكن له مال غيره (١٦٠) فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يشتريه مني فاشتراه نعيم بن عبد الله بثمانمائة درهم فدفعها اليه قال عمرو وسمعت جابر بن عبد الله يقول عبدا قبطيا مات عام أول

تعالى الله ليؤس (وزن فعول من يئست) والمعنى ولئن أذقنا الانسان حلاوة نعمة تجد لذتها ثم سلبناه منه ان القنوط رجاعه من فضل الله لقلة صبره وعدم ثقته به كفورا لان الوصف باليؤس لا يليق الا بالكافر فانه يقع في اليأس اذا سلبت نعمته والمسلم يثق بالله ان يعيدها أحسن ما كانت (وقال مجاهد) في قوله تعالى فلا (تبتئس) أي لا (تحزن) وهذا وصله الطبري من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد كقوله في قوله تعالى ألا انهم (يثنون صدورهم شك وافتراء) بالفاء والذي في أكثر الفروع المقابلة على اليونينية وامتراء (في الحق) بالميم (ليستخفوا منه) أي (من الله ان استطاعوا) وهذه الالفاظ المفسرة كلها من البسملة الى هنا ثابتة في رواية الاربعين ومقدمة عندهما ومؤخرة في رواية غيرهما عن تاليها (وقال أبو ميسرة) ضد النمنمة عمرو بن شرحبيل الهمداني التابعي في قوله عز وجل ان ابراهيم لاواه (الاواه الرحيم بالحبشية) بالتحتية المشددة والذي في اليونينية باسقاطها وهذا ذكره المؤلف في ترجمة ابراهيم من أحاديث الانبياء (وقال ابن عباس) في قوله تعالى (بادئ الرأي) أي (ماظهر لنا) من غير تعمق (وقال مجاهد) في قوله جل وعز واستوت على الجودي (الجودي جبل بالجزيرة) التي بين دجلة والفرات قرب الموصل تشامخت الجبال ومثله من الغرق وتطاولت وتواضع هو لله عز وجل فلم يغرق وقال قتادة استوت عاليه شهرا يعني حتى نزلوا منها (وقال الحسن) البصري (انك لانت الحليم) باللام (يستهزؤن به وقال ابن عباس أتاهي أمسكي) عن المطر (عصيب) أي (شديد) ولابي ذر وقال ابن عباس عصيب شديد (الاجر) أي (بلى وفار التنور ربيع الماء) فيه وارتفع كالقدر يفور والتنور تنور الخبز وابتداء النبوع منه خارق للعادة وكان في الكوفة في موضع مسجدها وقيل في الهند وقيل في غيرهما (وقال عكرمة) التنور (وجه الارض) وقيل هو أشرف موضع فيها (ألا انهم يثنون صدورهم) مضارع ثنى يثني ثنيا أي طوى وانحرف وصدورهم مفعول والمعنى يحرفون صدورهم ووجوههم عن الحق وقوله (ليستخفوا منه) اللام متعلقة بيثنون كما قاله الحوفي وغيره والمعنى انهم يفعلون ثني الصدور لهذه العلة وقال الزمخشري ومن تبعه متعلقة بمحذوف تقديره ويريدون ليستخفوا من الله فلا يطلع رسوله والمؤمنين على ازورارهم ونظير اضمار يريدون لعود المعنى الى اضماره الاضمار في قوله ان اضرب بعصاك البحر فانفلق معناه فضرب فانفلق لكن قال في الدر ليس المعنى الذي يقودنا الى اضمارا الفعل هنالك كلمتي هنا لان ثم لابد من حذف معطوف عليه يضطر العقل الى تقديره لانه ليس من لازم الامر بالضرب انفلاق البحر فلابد ان يتعقل فضرب فانفلق وأما في هذه فالاستخفاء علة صالحة لثنيهم صدورهم فلا اضطرار بنا الى اضمار الارادة قال في فتوح الغيب شبهه بقوله اضرب بعصاك في مجرد ارادة التقدير لاستقيم المعنى وروى عنه في الحاشية ثني الصدر بمعنى الاعراض اظهارا للحق فلم يصح ان يتعلق به لام التعليل فوجب اضمار ما يصح تعلقها به من شيء يستوي معه المعنى فلذلك قدر ويريدون ليستخفوا من الله أي يظهرون النفاق ويريدون مع ذلك ان يستخفوا منه (ألا حين يستغشون ثيابهم) يجعلونها أغشية وأغطية والناصب للظارف مضمر قدره في الكشاف يريدون أي يريدون الاستخفاء حين يستغشون ثيابهم كراهة أن يسمعوا القرآن أو الناصب له قوله (يعلم) أي الا يعلم (مايسرون) في قلوبهم (ومايعلنون) بأفواههم فلا تفاوت في علمه بين سرهم وعلنهم (انه عليم بذات الصدور) بأسرار ذوات الصدور (وقال غيره) أي غير عكرمة (وحاق) أي (نزل يحيق ينزل يؤس فعول من يئست) بسكون السين (وقال مجاهد تبتئس) بفوقيتين مفتوحتين بينهما موحدة ساكنة أي (تحزن يثنون صدورهم شك وامتراء في الحق ليستخفوا منه) أي (من الله ان استطاعوا) *وبه قال (حدثنا الحسن بن محمد بن صباح) بالصاد المهملة والموحدة المشددة وبعد الالف حاء مهملة الزعفراني قال (حدثنا حجاج) هو ابن محمد الاعور (قال قال ابن جريج) عبد الملك (أخبرني)

ابن المديني قلت وليس في هذا تصريح بأن ابن سيرين لم يسمع من عمران ولو ثبت عدم سماعه منه لم يقدح ذلك في صحة هذا الحديث ولم يتوجه على الامام مسلم فيه عتب لانه انما ذكره متابعة بعد ذكره الطرق الصحيحة الواضحة وقد سبق لهذا انظائر والله أعلم بالصواب

(باب جواز بيع المدبر)

(قوله ان رجلا من الانصار أعتق غلاما له عن دبر لم يكن له مال غيره فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يشتريه مني فاشتراه نعيم ابن عبد الله بثمانمائة درهم فدفعها اليه) معنى أعتقه عن دبر أي دبره فقال له أنت حر بعد موتي وسمي هذا تدبيرا لانه يحصل العتق فيه في دبر الحياة وأما هذا الرجل الانصاري فيقال له أبو مذكور واسم الغلام المدبر يعقوب وفي هذا الحديث دلالة لمذهب الشافعي ومن وافقه انه يجوز بيع المدبر قبل موت سيده لهذا الحديث وقياسا على الموصى بعتقه فانه يجوز بيعه بالاجماع ومن جوز عائشة وطاوس وعطاء والحسن ومجاهد وأحمد واسحق وأبو ثور وداود رضي الله عنهم وقال أبو حنيفة ومالك رضي الله عنهما وجمهور العلماء والسلف من الحجازيين والشاميين والكوفيين رحمهم الله تعالى لا يجوز بيع المدبر قالوا وانما باعه النبي صلى الله عليه وسلم في دين كان

بالافراد (محمد بن عباد بن جعفر) المخزومي (انه سمع ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما (يقرأ الا انهم تثنوني) بفتح الفوقية والنون الاولى بينهما مثلثة ساكنة بعد الواو الساكنة نون أخرى مكسورة ثم ياء تحتية مضارع اثنوني على وزن انعوني على فعوعل كاعشوشب يعشوشب من الثني وهو بناء المبالغة لتكرر المعنى (صدورهم) بالرفع على الفاعلية ولابي ذر يثنوني بالتحتية بدل الفوقية صدورهم بالنصب (قال) أي محمد بن عباد (سألته عنها فقال أناس كانوا يستحيون) من الحياء ولابي ذر يستخفون من الاستخفاء (ان يتخلوا) أي ان يخلوا في الخلاء (فيفضوا الى السماء وان يجامعوا نساءهم فيفضوا الى السماء) بعورتهم مكشوفات فيميلون صدورهم و يغطون رؤسهم استخفاء (فنزل ذلك فيهم) الا انهم يثنون صدورهم الآية الى آخرها * وبه قال (حدثني) بالافراد (ابراهيم بن موسى) الفراء الرازي الصغير قال (أخبرنا هشام) هو ابن يوسف الصنعاني (عن ابن جريج) عبد الملك (وأخبرني محمد بن عباد بن جعفر) بالواو عطفا على مقدر أي أخبرني غير محمد بن عباد ومحمد بن عباد (ان ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما (قرأ الا انهم تثنوني) بفتح الفوقية والنون الاولى وكسر الثانية كذا في الفرع وأصله وبعدها تحتية (صدورهم) بالرفع ولابي ذر يثنون بضم النون الاولى وفتح الثانية واسقاط التحتية بعدها صدورهم نصب على المفعولية قال محمد بن عباد (قلت يا أبا العباس) هي كنية عبد الله بن عباس (ما تثنوني) بفتح النون الاولى وبعد الثانية تحتية (صدورهم) بالرفع (قال كان الرجل يجامع امرأته فيستحي) وفي نسخة ويستحي بمثناتين تحتيتين (أو يتخلى فيستحي) من كشف عورته (فنزلت الا انهم يثنون صدورهم) ولابي ذر وتثنوني بفتح الفوقية والنون صدورهم رفع * وبه قال (حدثنا الحميدي) عبد الله بن الزبير قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا عمرو) هو ابن دينار (قال قرأ ابن عباس الا انهم يثنون) بالتحتية المفتوحة وضم النون الاولى وفتح الاخرى من غير تحتية (صدورهم) نصب على المفعولية ولابي ذر يثنوني باثبات التحتية بعد النون وضم النون الاولى صدورهم بالنصب والتأنيث مجازي فجاز تذكير الفعل باعتبار تأويل فاعله بالجمع وتأنيثه باعتبار تأويله بالجماعة وفي بعض الحواشي الموثوق بهم ما هو في اليونينية قال الحموي يروى عن ابن عباس ثلاثة أوجه تثنون أي بالفوقية وضم النون الاولى وفتح الثانية | وهي قراءة الجمهور و يثنوني أي بالتحتية وضم النون الاولى و بعد الثانية تحتية و تثنوني أي بالفوقية وفتح النون الاولى وتحتية بعد الثانية (ليستخفوا منه ألا حين يستغشون ثيابهم وقال غيره) أي غير عمرو بن دينار فيما وصله الطبري من طريق علي بن أبي طلحة (عن ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما في قوله تعالى (يستغشون) أي (يغطون رؤسهم) قال الحافظ ابن حجر وتفسير التغشي بالتغطية متفق عليه وتخصيص ذلك بالرأس يحتاج الى توقيف وهو مقبول من ابن عباس * وقوله في قصة لوط (سيء بهم) أي (ساءظنه بقومه وضاق بهم) أي (بأضيافه) فالضمير الاول للقوم والثاني للاضياف فاختلف الضميران والاكثرون على اتحادهما كما مر قريبا * وقوله تعالى للوط فأسر بأهلك (بقطع من الليل) أي (بسواد) وصله ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس وقال قتادة فيما وصله عبد الرزاق بطائفة من الليل * (اليه أنيب) ولغير أبي ذر وقال مجاهد أنيب (أرجع) زاد في نسخة اليه وسقط لغير أبوي ذر والوقت اليه الاولى ﴿ (باب قوله) جل وعلا (وكان عرشه على الماء) قبل خلق السموات والارض وعن ابن عباس وكان الماء على متن الريح * وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة قال (حدثنا أبو الزناد) عبد الله بن ذكوان (عن الاعرج) عبد الرحمن بن هرمز (عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله) ولابي ذر عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل أنفق أنفق عليك) بفتح الهمزة في الاولى

ومحمد بن بكار بن أبي شيبة وإسحق بن ابراهيم عن ابن عيينة قال أبو بكر حدثنا سفيان بن عيينة قال سمع عمرو جابرا يقول دير رجل من الانصار فلا ماله لم يكن له مال غيره فباعه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جابر فاشتراه ابن النحام عبدا قبطيا مات عام أول في امارة ابن الزبير * حدثنا قتيبة بن سعيد وابن رمح عن الليث ابن سعد عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم في المدبر نحو حديث حماد عن عمرو بن دينار * حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا المغيرة يعني الحزامي عن عبد الحميد بن سهيل عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله ح وحدثني عبد الله بن هاشم حدثنا يحيى يعني ابن سعيد عن الحسين بن ذكوان المعلم حدثني عطاء عن جابر ح وحدثني أبو غسان المسمعي حدثنا معاذ حدثني أبي عن مطر عن عطاء بن أبي رباح وأبي الزبير وعمرو بن دينار أن جابر بن عبد الله حدثهم في بيع المدبر قال هؤلاء قال عن النبي صلى الله عليه وسلم بعضي حديث حماد وابن عيينة عن عمرو وعن جابر

على سيده وقد جاء في رواية للنسائي والدارقطني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له اقض به دينك قالوا وانما دفع اليه ثمنه ليقضي به دينه وتأوله بعض المالكية على انه لم يكن له مال غيره فرد تصرفه قال هذا القائل وكذلك يرد تصرف من تصدق بكل ماله وهذا ضعيف بل باطل والصواب نفاذ تصرف من تصدق بكل ماله وقال القاضي عياض رحمه الله تعالى الاشبه عندي أنه فعل ذلك نظرا له اذ لم يترك لنفسه مالا والصحيح | قوله وهي قراءة الجمهور نسبة القراءة بالتاء الفوقية الى الجمهور وهو بل قراءتهم بالياء التحتية اه

*حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن يحيى وهو ابن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن أبي حثمة قال يحيى وحسبت قال وعن رافع بن خديج انهما قالا خرج عبد الله بن سهل بن زيد ومحيصة بن مسعود بن زيد حتى اذا كانا بخيبر تفرقا في بعض ما هنالك ثم ان محيصة وجد عبد الله بن سهل قتيلا فدفنه ثم أقبل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم هو وحويصة بن مسعود وعبد الرحمن بن سهل وكان أصغر القوم

وضمها في الثانية وجزم الاول بالامر والثاني بالجواب (وقال يد الله ملأى) كناية عن خزائنه التي لا تنفد بالعطاء أي (لا يغيضها) بفتح التحتية وكسر الغين وبالضاد المعجمتين بينهما تحتية ساكنة أي لا ينقصها (نفقة سحاء الليل والنهار) بنصبهما على الظرفية وسحاء بسين وحاء مشددة مهملتين ممدودا يقال سح يسح فهو ساح وهي سحاء وهي فعلاء لا أفعل لها كهطلاء ويروى سحا بالتنوين على المصدر أي دائمة الصب والهطل بالعطاء ووصفها بالامتلاء لكثرة منافعها فجعلها كالعين التي لا يغيضها الاستقاء ولا ينقصها الامتياح قاله ابن الاثير ا ولفظ بيده حكمه حكم سائر المتشابهات تأويلا وتفويضا (وقال أرأيتم) أي أخبروني (ما أنفق) أي الذي أنفقه (منذ) بالنون ولابي ذر مذ (خلق السماء والارض فانه لم يغض) بفتح التحتية وكسر الغين وبالضاد المعجمتين لم ينقص (ما في يده وكان عرشه على الماء وبيده الميزان) كناية عن العدل بين الخلق (يخفض ويرفع) من باب مراعاة النظير أي يخفض من يشاء ويرفع من يشاء ويوسع الرزق على من يشاء ويقتره على من يشاء* وهذا الحديث أخرجه في التوحيد والنسائي في التفسير ببعضه* (اعترانا) من باب (افتعلت) وفي رواية عن الكشميهني أيضا افتعلك بكاف الخطاب من باب الافتعال قال العيني والصواب أن يقال اعترى افتعل فلا يحتاج لكاف الخطاب في الوزن (من عروته أي أصبته) قال الجوهري عروت الرجل أعروه عروا اذا ألممت به وأتيته طالبا نفعه ومعروفلان تعروه الاضياف وتعتريه أي تغشاه (ومنه) أي ومن هذا الاصل قولهم فلان (يعرو) أي يصيبه (واعتراني) أي تغشاني* (آخذ بناصيتها أي في ملكه) بضم الميم في الفرع وفي اليونينية بكسرها (وسلطانه) فهو مالك لها قادر عليها يصرفها على ما يريد بها وهذا كله من قوله اعتراك الى هنا ثابت في رواية الكشميهني فقط* (عنيد) بالياء في قوله واتبعوا أمر كل جبار عنيد (وعنود) بالواو (وعاند) بالالف (واحد) قال أبو عبيدة (هو تأكيد التعبير) وقال غيره هو من عند عندا وعنودا اذا طغى والمعنى عصوا من دعاهم الى الايمان وأطاعوا من دعاهم الى الكفر ان* (ويقول الاشهاد) قال أبو عبيدة (واحده شاهد مثل صاحب وأصحاب) وهذا ثابت هنا لابي ذر فقط وسيأتي بعد ان شاء الله تعالى والمراد بالاشهاد هنا الملائكة والنبيون والمؤمنون وعن قتادة الخلائق وهو أعم وقيل الجوارح* (استعمركم جعلكم عمارا) يقال (أعمرته الدار فهي عمرى) أي (جعلتها له) ملكا مدة عمره وهذا تفسير أبي عبيدة وقيل استعمركم فيها أقدركم على عمارتها وأمركم بها* وقوله فلما رأى أيديهم لا تصل اليه نكرهم قال أبو عبيدة (نكرهم) أي الثلاثي المجرد (وأنكرهم) الثلاثي المزيد فيه (واستنكرهم) الذي هو من باب الاستفعال كلها (واحد) في المعنى وهو الانكار وذلك ان الخليل عليه الصلاة والسلام لما جاءه الرسل وهم جبريل ومن معه من الملائكة وجاء بعجل مشوي ورأى أيديهم لا تصل اليه أنكر ذلك وخاف أن يريد بهم مكروها فقالوا له لا تخف انا ملائكة مرسلة بالعذاب الى قوم لوط عليه الصلاة والسلام وانما لم تمد أيدينا اليه لانا لا نأكل* (حميد مجيد كأنه) أي مجيد على وزن (فعيل من) صيغة (ماجد) والتعبير بكأن فيه شيء فانه بوزن فعيل من غير شك وقال القشيري قيل هو بمعنى العظيم الرفيع القدر فهو فعيل بمعنى مفعول وقيل معناه الجزيل العطاء فهو فعيل بمعنى فاعل وحميد أي (محمود) لفعل ما يستحق به الحمد ويوصل العبد الى مراده فلا يبعد أن يرزق الولد في اباب الكبر وهو مأخوذ (من حمد) بفتح الحاء وفي نسخة حمد بضمها بنيا للمجهول فهو محمود* (سجيل) يريد قوله تعالى وأمطرنا عليها حجارة من سجيل قال أبو عبيدة هو (الشديد الكبير) بالموحدة من الحجارة الصلبة واستشكله السفاقسي كابن قتيبة بانه لو كان معنى السجيل الشديد لما دخلت عليه من وكان يقال حجارة سجيلا لانه لا يقال حجارة من شديد وأجيب باحتمال حذف الموصوف أي وأرسلنا عليهم حجارة كائنة من شديد كبير أي من حجر قوي شديد صلب

ما قدمناه ان الحديث على ظاهره وانه يجوز بيع المدبر بكل حال مالم يمت السيد والله أعلم وأجمع المسلمون على صحة التدبير ثم مذهب الشافعي ومالك والجمهور أنه يجب عتقه من الثلث وقال الليث وزفر رحمهما الله تعالى هو من رأس المال وفي هذا الحديث نفار الامام في مصالح رعيته وأمره اياهم بما فيه الرفق بهم وبابطالهم ما يضرهم من تصرفاتهم التي يمكن فسخها وفيه جواز البيع فيمن يزيد وهو مجمع عليه الآن وقد كان فيه خلاف ضعيف لبعض السلف (قوله فاشتراه نعيم بن عبد الله) وفي رواية فاشتراها ابن النحام بالنون المفتوحة والحاء المهملة المشددة هكذا هو في جميع النسخ ابن النحام بالنون قالوا وهو غلط وصوابه فاشتراه النحام فان المشتري هو نعيم وهو النحام سمي بذلك لقول النبي صلى الله عليه وسلم دخلت الجنة فسمعت فيها نحمة لنعيم

والنحمة الصوت وقيل هي السلعة وقيل النخمة والله أعلم

(كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات) (سجيل)

(باب القسامة) ذكر مسلم حديث حويصة ا قوله ولفظ بيده الخ كذا في النسخ هنا وهي انما تناسب قوله بعد وبيده الميزان اه مصححه

وحيصة بخلاف ألفاظه وطرقه حين وجد محيصة ابن عمه عبد الله بن سهل قتيلا بخيبر فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاوليائه تحلفون خمسين يمينا وتستحقون صاحبكم أو قاتلكم وفي رواية تستحقون قاتلكم أو صاحبكم أما حويصة (ومحيصة فبتشديد الياء فيهما وبتخفيفها لغتان مشهورتان وقد ذكرهما القاضي أشهرهما التشديد قال القاضي حديث القسامة أصل من اصول الشرع وقاعدة من قواعد الاحكام وركن من أركان مصالح العباد وبه أخذ العلماء كافة من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من علماء الامصار الحجازيين والشاميين والكوفيين وغيرهم رحمهم الله تعالى وان اختلفوا في كيفية الاخذ به وروي عن جماعة ابطال القسامة وانه لا حكم لها اولا عمل بها ومن قال بهذا سالم ابن عبد الله وسليمان بن يسار والحكم بن عتيبة وقتادة وأبو قلابة ومسلم بن خالد وابن علية والبخاري وغيرهم وعن عمر بن عبد العزيز روايتان كالمذهبين واختلف القائلون بها فيما اذا كان القتل عمدا هل يجب القصاص بها فقال معظم الحجازيين يجب وهو قول الزهري وربيعة وابي الزناد ومالك وأصحابه والليث والاوزاعي وأحمد واسحق وأبي ثور وداود وهو قول الشافعي في القديم وروي عن ابن الزبير وعمر ابن عبد العزيز قال أبو الزناد قلناها وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم متوافرون فما رأى أحدهم فيها خلافا منهم اثنان وقال الكوفيون والشافعي رضي الله عنه في أصح قوليه لا يجب بها القصاص وانما تجب الدية وهو مروي عن الحسن البصري والشعبي والنخعي وعثمان البتي والحسن بن صالح وروي أيضا عن أبي بكر وعمر

(سجيل) باللام (وسجين) بالنون بمعنى واحد (واللام والنون أختان) من حيث انهما من حروف الزوائد وكل منهما يقاب من الآخر (وقال تميم بن مقبل) العامري العجلاني الشاعر المخضرم مما يشهد لذلك (ورجله) بفتح الراء وسكون الجيم والجر أي ورب رجلة جمع راجل بخلاف الفارس (يضربون البيض) بفتح الموحدة في الفرع جمع بيضة وهي الخوذة أي يضربون مواضع البيض وهي الرؤس وفي نسخة البيض بكسر الموحدة جمع أبيض وهو السيف أي يضربون بالبيض على نزع الحافض (ضاحية *) بالضاد المعجمة أي في وقت الضحوة أو ظاهرة (ضربا تواوي) بحذف احدى التاءين اذ أصله تتواصى (به الابطال) أي الشجعان (سجينا) بكسر السين وتشديد الجيم وبالنون أي شديدا *(والى مدين أخاهم شعيبا) أي وأرسلنا (الى أهل مدين) أخاهم شعيبا (لان مدين بلد) بنا مدين فسمي باسمه فهو على حذف مضاف (ومثله) في ذلك (واسأل القرية) أي واسأل العير يعني أهل القرية والعير (ولابي ذر وأصحاب العير وكان أهل قرية شعيب مطففين فامرهم بالتوحيد أولا لانه الاصل ثم أن يوفوا حقوق الناس ولا ينقصوهم *(وراءكم ظهريا) يريد تولوا شعيبا لما قاله قومه ولولا رهطك لرجمناك يا قوم أرهطي أعز عليكم من الله واتخذتموه وراءكم ظهريا (يقول لم تلتفتوا اليه) أي جعلتم أمر الله خلف ظهوركم تعظمون أمر رهطي وتتركون تعظيم الله تعالى ولا تخافونه (ويقال اذا لم يقض الرجل حاجته) أي حاجة زيد مثلا (ظهرت بحاجتي) ولابي ذر لحاجتي باللام بدل الموحدة كأنه استخف بها (وجعلتني) ولابي ذر من الكشميهني وجعلني باسقاط الفوقية (ظهريا) أي خلف ظهرك (والظهري ههنا ان تأخذ معك دابة أو وعاء تستظهر به) عند الحاجة ان احتجت لكن هذا لا يصح أن يفسر به ما في القرآن فحذف ههنا كلا بي ذر أو جه *(أراذلنا) يريد قول قوم نوح عليه السلام وما نراك اتبعك الا الذين هم أراذلنا أي (سقاطنا) بضم السين وتخفيف القاف وهو الذي في اليونينية وفي بعضها سقاطنا بتشديدها وفي نسخة أسقاطنا أي اخساؤنا وهذا كالمعنى من قوله والى مدين الى هنا ثابت للكشميهني فقط وسقط لابي ذر قوله أخاهم شعيبا (اجراها) يريد قوله قل ان افتريته فعلي اجرامي (هو مصدر من أجرمت) بالهمزة (وبعضهم يقول) من (جرمت) ثلاثي مجرد والمعنى ان صح اني افتريته فعلي وبال اجرامي وحيث لم يصح فانا بري ممن نسبة الافتراء الي وأم في قوله أم يقولون منقطعة تفيد الاضراب عن النصف فيكون نسبة الافتراء الى نوح وذهب بعضهم الى أنه اعتراض خوطب به النبي صلى الله عليه وسلم وسقط لفظ هو الذي بعد اجرامي لابي ذر *(الفلك) بضم الفاء وسكون اللام (والفلك واحد) بفتحتين كذا في الفرع وأصله والفلك والفلك بضم الفاء فيهما واسكان اللام في الاول وفتحها في الثاني وفي نسخة الفلك والفلك بفتحتين في الاول وبضم ثم سكون في الثاني ورجحه السفاقسي وقال الاول واحد والثاني جمع مثل أسد وأسد وفي أخرى الفلك والفلك بضم ثم سكون فيهما جميعا وبه قال القاضي عياض والمراد ان الجمع والواحد بلفظ واحد وفي التنزيل في المفرد في الفلك المشحون وفي الجمع حتى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم (وهي السفينة) في الواحد (والسفن) في الجمع واللفظ وان كان واحدا لكنه مختلف بحسب التقدير فضمة فلك للواحد كضمة قفل وضمة فلك للجمع كضمة أسد *(مجراها) بضم الميم يريد قوله تعالى وقال اركبوا فيها بسم الله مجراها أي (مدفعها) بفتح الميم وفي بعض الاصول موقفها بالواو والقاف والفاء وعزى لرواية القابسي قال الحافظ بن حجر وهو تصحيف لم أر في شيء من النسخ وهو فاسد المعنى (وهو) أي مجراها (مصدر أجريت وأرسيت) أي (حبست ويقرأ) بالتحتية ولابي ذر وتقرأ بالفوقية (مرساها) بفتح الميم (من رست هي) أي السفينة أي ركدت واستقرت (ومجراها) بفتح الميم (من جرت هي) وفتح الميم وهي قراءة المطوعي عن الاعمش (و) يقرأ أيضا (مجريها

وابن عباس ومعاوية رضي الله عنهم واختلفوا فيمن يحلف في القسامة فقال مالك والشافعي والجمهور يحلف الورثة ويجب الحق بحلفهم خمسين يمينا واحتجوا بهذا الحديث الصحيح وفيه التصريح بالابتداء بيمين المدعي وهو ثابت من طرق كثيرة صحاح لا تدفع قال مالك الذي أجمعت عليه الائمة قديما وحديثا أن المدعين يبدؤن في القسامة ولان جنبة المدعي صارت قوية باللوث قال القاضي وضعف هؤلاء رواية من روى الابتداء بيمين المدعى عليهم قال أهل الحديث هذه الرواية وهم من الراوي لانه أسقط الابتداء بيمين المدعي ولم يذكر رد اليمين ولان من روى الابتداء باليمين معه زيادة ورواياتها صحاح من طرق كثيرة مشهورة فوجب العمل بها ولا تعارضها رواية من نسي وقال كل من لم يوجب القصاص واقتصر على الدية يبدأ بيمين المدعى عليهم الا الشافعي وأحد قولا به يقول الجمهور انه يبدأ بيمين المدعي فان نكل ردت على المدعي عليه وأجمع العلماء على أنه لا يجب قصاص ولا دية بمجرد الدعوى حتى تقترن بها شبهة يغلب الظن بالحكم بها واختلفوا في هذه الشبهة المعتبرة أوجه للقسامة ولها سبع صور الاولى أن يقول المقتول في حياته دمي عند فلان وهو قتلني أو ضربني وان لم يكن به أثر أو فعل بي هذا من انفاذ مقاتلي أو جرحني ويذكر العدد فهذا موجب للقسامة عند مالك والليث وادعى مالك رضي الله عنه انه مما أجمع عليه الائمة قديما وحديثا قال القاضي عبد الوهاب ولم يقل بهذا من فقهاء الامصار غيرهما ولا روى عن غيرهما وخالف في ذلك العلماء كافة فلم ير أحد غيرهما في هذا قسامة واشترط بعض

(ومرساها) بضم الميم وياء ساكنة فيهما بدل الالف مع كسر الراء والسين وهي قراءة الحسن والمعنى الله مجريها ومرسيها وهي مأخوذة (من فعل بها) بكسر ميم من وضم فاء فعل مبنيا للمفعول ولابي ذر ومجراها ومرسيها بضم الميمين وهي قراءة الحرميين والبصري والشامي وأبي بكر وقرأ حفص والاخوان بفتح الميم في الاول وضمها في الثاني فالفتح من الثلاثي والضم من الرباعي (الراسيات) ولابي ذر راسيات (ثابتات) يريد قوله تعالى في سورة سبأ وقدور راسيات وذكرنا استطرادا لذكر مرساها ﴿(باب قوله) عز وجل (ويقول الاشهاد هؤلاء الذين كذبوا على ربهم ألا لعنة الله على الظالمين) وسقط لابي ذر على ربهم الخ وقال الآية (واحد الاشهاد) ولابي ذر واحدة الاشهاد (شاهد) بتاء التأنيث في الفرع والذي في اليونينية واحده بضم الدال والهاء شاهد (مثل صاحب وأصحاب) وقد ثبت ذكر هذا بلفظ ويقول الاشهاد واحدهم شاهد مثل صاحب وأصحاب في رواية أبي ذر في غير هذا الموضع قريبا ﴿وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يزيد بن زريع) بضم الزاي مصغرا قال (حدثنا سعيد) هو ابن أبي عروبة (وهشام) هو ابن أبي عبد الله الدستوائي (قالا حدثنا قتادة) بن دعامة (عن صفوان ابن محرز) بضم الميم وسكون الحاء المهملة وكسر الراء آخره زاي انه (قال بينا) بغير ميم (ابن عمر) عبد الله (يطوف) بالكعبة (اذ عرض) له (رجل) لم يسم (فقال) له (يا أبا عبد الرحمن أو قال يا ابن عمر) وسقط لابي ذر لفظ قال (هل سمعت النبي صلى الله عليه وسلم في النجوى) التي تكون في القيامة بين الله تعالى وبين المؤمنين (فقال) ولابي ذر قال (سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يدني المؤمن من ربه) بضم الياء وفتح النون من يدني مبنيا للمفعول أي يقربه منه (وقال هشام) الدستوائي (يدنو المؤمن) بفتح الياء وضم النون أي يقرب من ربه (حتى يضع عليه) ربه (كنفه) بنون مفتوحة أي جانبه والدنو والكنف مجازان والمراد الستر والرحمة (فيقرره بذنوبه) ولابي ذر فيقرره بنصب الراء بقول له (تعرف ذنب كذا يقول) العبد (أعرف رب يقول أعرف مرتين) بحذف أداة النداء من الاولى وهي والمنادى في الثانية (فيقول) الله جل وعلا (سترتها) أي عليك (في الدنيا وأغفرها لك اليوم ثم تطوى صحيفة حسناته) بضم التاء الفوقية وفتح الواو مبنيا للمفعول من الطي ولابي ذر عن الكشميهني ثم يعطى من الاعطاء مبنيا للمفعول صحيفة نصب على المفعولية أي يعطى هو صحيفة حسناته (وأما الآخرون) بالدو وفتح الخاء المعجمة (أو الكفار) بالشك من الراوي (فينادى) بالتحتية وفتح الدال (على رؤوس الاشهاد هؤلاء الذين كذبوا على ربهم) زاد أبو ذر ألا لعنة الله على الظالمين وهذا وعيد شديد (وقال شيبان) بن عبد الرحمن النحوي مما وصله ابن مردويه (عن قتادة حدثنا صفوان) أي عن ابن عمر ﴿وهذا الحديث سبق في المظالم ﴿(باب قوله) سبحانه وتعالى (وكذلك أخذ ربك اذا أخذ القرى) وكذلك خبر مقدم وأخذ مبتدأ مؤخر والتقدير ومثل ذلك الاخذ أخذ الله الامم السالفة أخذ ربك واذا ظرف ناصبه المصدر قبله والمسئلة من باب التنازع فان الاخذ يطلب القرى وأخذ الفعل أيضا يطلبها فالمسئلة من اعمال الثاني للحذف من الاول (وهي ظالمة) جملة حالية (ان أخذه أليم شديد) وجميع صعب على المأخوذ وفيه تحذير عظيم من الظلم كفرا كان أو غيره لغيره أو لنفسه ولكل أهل قرية نظلمه ﴿(الرند المرفود) قال أبو عبيدة (العون المعين) بضم الميم وكسر العين فسر المرفود بالمعين قال في المصابيح وفيه نظر وقال البرماوي والوجه المعان ثم وجهه كالكرماني بأن يكون الفاعل فيه بمعنى المفعول أو يكون من باب ذي كذا أي عون ذي اعانة وفي نسخة المعان بالالف بدل المعين (رندته) أي (أعنته) ﴿وقوله تعالى ولا (تركنوا) الى الذين ظلموا أي لا (تميلوا) اليهم أدنى ميل فان الركون هو الميل اليسير

المالكية وجود الانروا الجارح فى كونه قسامة واحتج مالك فى ذلك بقصة بقرة بنى اسرائيل بقوله تعالى فقلنا اضربوه ببعضها كذلك يحيى الله الموتى قالوا فى الرجل فاخبر بقاتله واحتج أصحاب مالك أيضا بأن تلك حالة يطلب بها غفلة الناس فلو شرطنا الشهادة وابطلنا

كالتزيى بزيهم وتعظيم ذكرهم أولا ترضوا أعمالهم روى عبد بن حميد من طريق الربيع بن أنس لا تركنوا الى الذين ظلموا الا ترضوا أعمالهم فمن استعان بظالم فكأنه قد رضى بفعله واذا كان فى الركون الى من وجد منه ما يسمى ظلما هذا الوعيد الشديد فما ظنك بالركون الى الموسومين بالظلم ثم بالميل اليهم كل الميل ثم بالظلم نفسه والانهماك فيه أعاذنا الله من كل مكروه بمنه وكرمه * (فلولا كان) أى (فهلا كان) وهى فى حرف ابن مسعود رواه عبد الرزاق وسقط من تركنوا الى هنا لابى ذر * (اترفوا) أى (أهلكوا) قال فى الفتح هو تفسير بالازم أى كان الترف سببا لاهلاكهم * (وقال ابن عباس زفير وشهيق) الزفير صوت (شديد و) الشهيق (صوت ضعيف) وقال فى الانوار الزفير اخراج النفس والشهيق رده وسقط لابى ذر قول ابن عباس هذا الخ * وبه قال (حدثنا صدقة بن الفضل) المروزى قال (أخبرنا أبو معاوية) محمد بن خازم بالخاء والزاى المعجمتين بينهما ألف وآخره ميم الضرير قال (حدثنا بريد بن أبى بردة) بضم الموحدة وفتح الراء فى الاول وضم الموحدة وسكون الراء فى الثانى وهو جد بريد واسم أبيه عبد الله بن أبى بردة (عن) جده (أبى بردة) عامر (عن) أبيه (أبى موسى) عبد الله بن قيس الاشعرى (رضى الله تعالى عنه) انه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ليملى) اللام للتأكيد و يملى أى يمهل (للظالم حتى اذا أخذه لم يفلته) بضم أوله أى لم يخلصه أبدا لكثرة ظلمه بالشرك فان كان مؤمنا لم يخلصه مدة طويلة بقدر جنايته (قال) أى أبو موسى (ثم قرأ) صلى الله عليه وسلم (وكذلك أخذ ربك اذا أخذ القرى وهى ظالمة ان أخذه أليم شديد) وهذا الحديث أخرجه مسلم فى الادب والترمذى والنسائى فى التفسير وابن ماجه فى الفتن ﴿ (باب قوله) تعالى (واقم الصلاة) المفروضة (طرفى النهار) ظرف لأقم قال فى المصابيح ويضعف ان يكون ظرفا للصلاة كأنه قيل أقم الصلاة الواقعة فى هذين الوقتين والطرف وان لم يكن ظرفا لكنه لما أضيف الى الظرف أعرب باعرابه كقوله أتيتك أول النهار وآخر ونصف الليل بنصب هذه كلها على الظرف لما أضيفت اليه وان كانت ليست موضوعة للظرفية (وزلفا من الليل) نصب نسق على طرفى فيتنصب على الظرف اذ المراد به ساعات الليل القريبة أو على المفعول به نسقا على الصلاة واختلف فى طرفى النهار وزلف الليل فقيل الطرف الاول الصبح والثانى الظهر والعصر والزلف المغرب والعشاء وقيل الطرف الاول الصبح والثانى والعصر والزلف المغرب والعشاء وليست الظهر فى هذه الآية على هذا القول بل فى غيرها وقيل الطرفان الصبح والمغرب وقيل غير ذلك وأحسنها الاول (ان الحسنات يذهبن السيئات) أى تكفرها (ذلك ذكرى للذاكرين) عظة لمن يتعظ اذا وعظ (وزلفا) بفتح اللام أى (ساعات بعد ساعات) واحدتها زلفة أى ساعة ومنزلة (ومنه سميت المزدلفة) أى تجىء الناس اليها فى ساعات من الليل أولا زدلافهم يعنى لاقترابهم الى الله وحصول المنزلة لهم عنده فيها (الزلف منزلة بعد منزلة) فتكون بمعنى المنازل (وأمازلفى فمصدر من القربى) قال الله تعالى وان له عندنا لزلفى وحسن مآب (ازدلفوا) بالدال بعد الزاى أى (اجتمعوا أزلفنا) أى (جمعنا) قال تعالى وأزلفنا ثم الآخرين أى جمعنا * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يزيد بن زريع) صغر والغير أبى ذر هو ابن زريع قال (حدثنا سليمان التيمى عن أبى عثمان) عبد الرحمن النهدى (عن ابن مسعود) عبد الله (رضى الله تعالى عنه ان رجلا) هو أبو اليسر كعب بن عمرو وقيل نبهان التمار وقيل عمرو بن غزية (أصاب من امرأة) من الانصار كما عند ابن مردويه (قبلة فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له) وعند مسلم وأصحاب السنن من طريق سماك بن حرب عن ابراهيم النخعى عن علقمة والاسود عن ابن مسعود جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله انى وجدت امرأة فى بستان ففعلت بها كل شئ غير أنى لم أجامعها قبلتها ولزمتها فافعل بى ما شئت (فانزلت عليه) صلى الله عليه وسلم والفاء عاطفة على مقدر أى

واسحق وعن مالك رواية انه لا قسامة بل فيه دية على الطائفة الاخرى ان كان من احدى الطائفتين وان كان من غيرهما فعلى الطائفتين دية

السادسة يوجد الميت فى زحمة الناس قال الشافعى تثبت فيه القسامة وتجب بها الدية وقال مالك هو هدر وقال الثورى واسحق تجب ديته

قول الجارح أدى ذلك الى ابطال الدماء غالبا قالوا ولانها حالة يتحرى فيها الجارح الصدق ويتجنب الكذب والمعاصى ويتزود البر والتقوى فوجب قبول قوله واختلف المالكية فى انه هل يكتفى فى الشهادة على قوله بشاهد أم لا بد من اثنين الثانية اللوث من غير بينة على معاينة القتل وبهذا قال مالك والليث والشافعى ومن اللوث شهادة العدل وحده وكذا قول جماعة ليسوا عدولا الثالثة اذا شهد عدلان بالجرح فعاش بعده أياما ثم مات قبل أن يطعن منه قال مالك والليث هو لوث وقال الشافعى وأبو حنيفة رضى الله عنه لا قسامة هنا بل يجب القصاص بشهادة العدلين الرابعة يوجد المتهم عند المقتول أو قريبا منه أو آتيا من جهته ومعه آلة القتل وعليه أثر من لطخ دم وغيره وليس هناك سبع ولا غيره مما يمكن احالة القتل عليه أو تفرق جماعة عن قتيل فهذا لوث موجب للقسامة عند مالك والشافعى الخامسة أن يقتتل طائفتان فيوجد بينهما قتيل ففيه القسامة عند مالك والشافعى وأحد

فذكر له فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلى الرجل مع النبي صلى الله عليه وسلم كما في حديث أنس فأنزل الله (وأقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين قال الرجل ألي هذه) بفتح الهمزة للاستفهام أي أهذه الآية بان صلاتي مذهبة لمعصيتي مختصة بي أو عامة للناس كلهم (قال) عليه الصلاة والسلام (بل عملهم من أمتي) واستنبط ابن المنذر منه أنه لا حد على من وجد مع أجنبية في لحاف واحد وفيه عدم الحد في القبلة ونحوها وسقوط التعزير عمن أتى شيأ منها وجاء ثابتا دما * وهذا الحديث قد سبق في باب الصلاة كفارة من المواقيت من كتاب الصلاة

(سورة يوسف) عليه الصلاة والسلام

مكية وهي مائة واحدى عشرة آية (بسم الله الرحمن الرحيم) كذا لابي ذر وسقطت لغيره (وقال فضيل) بضم الفاء وفتح المعجمة ابن عياض بن موسى الزاهد المتوفى بمكة سنة سبع وثمانين ومائة مما وصله ابن المنذر ومسدد في مسنده (عن حصين) بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي (عن مجاهد) هو ابن جبر المفسر (متكا) بضم الميم وسكون الفوقية وتنوين الكاف من غير همز وهي قراءة ابن عباس وابن عمر ومجاهد وقتادة والجحدري (الاترج) بضم الهمزة وسكون الفوقية وضم الراء وتشديد الجيم ولابي ذر الاترنج بزيادة نون بعد الراء وتخفيف الجيم لغتان وأنشدوا

فأهديت متكة لبني أبيها * تخب بها العثمثمة الوقاح

والعثمثمة من النوق الشديدة والذكر عثمثم والعثمثم الاسد والوقاح بالواو والمفتوحة والقاف الناقة الصلبة (قال فضيل) هو ابن عياض فيما وصله ابن أبي حاتم من طريق يحيى بن يمان عنه (الاترج) أي بتشديد الجيم وسقط لابي ذر قال فضيل الاترج (:) اللغة (الحبشية متكا) بضم الميم وسكون التاء وتنوين الكاف من غير همز (وقال ابن عيينة) سفيان مما وصله في مسنده (عن رجل) لم يسم (عن مجاهد متكا) بسكون التاء من غير همز كالسابق (كل شئ) ولابي ذر قال كل شئ (قطع بالسكين) كالاترج وغيره من الفواكه وأنشدوا

نشرب الاثم بالصواع جهارا * ونرى المثل بيننا مستعارا

قيل وهو من متل بمعنى بتل الشئ أي قطعه فعلى هذا يحتمل ان تكون الميم بدلا من الباء وهو بدل مطرد في لغة قوم ويحتمل أن تكون مادة أخرى وافقت هذه * (وقال قتادة) في قوله تعالى وانه (لذو علم) وزاد أبو ذر لما علمناه أي (عامل بما علم) وصله ابن أبي حاتم والضمير في وانه ليعقوب كما يرشد اليه قوله الاحاجة في نفس يعقوب قضاها * (وقال ابن جبير) فيما رواه ابن مندة وابن مردويه ولابي ذر سعيد بن جبير (صواع) ولابي ذر صواع الملك (مكوك الفارسي) بفتح الميم وتشديد الكاف الاولى مضمومة مكيال معروف لاهل العراق وهو (الذي يلتقي طرفاه كانت تشرب به الاعاجم) وكان من فضة وزاد ابن اسحق مرصعا بالجواهر كان يسقي به الملك ثم جعل صاعا يكال به * (وقال ابن عباس) في قوله لولا ان (تفندون) أي (تجهلون) وقال الضحاك تهرمون فتقولون شيخ كبير قد ذهب عقله وعند ابن مردويه عن ابن عباس في قوله ولما فصلت العير لما خرجت العير هاجت ريح فأتت يعقوب بريح يوسف فقال اني لأجد ريح يوسف لولا أن تفندون قال لولا أن تسفهون قال فوجد ريحه من مسيرة ثلاثة أيام * (وقال غيره) أي غير ابن عباس في قوله تعالى وألقوه في غيابة الجب (غيابة) بالرفع (كل شئ) مبتدأ وفي نسخة غيابة بالجر والذي في اليونينية غيابة بالرفع وبالفتح (غيب عنك شيأ) في محل جر صفة لشئ وشيأ مفعول غيب (فهو غيابة) خبر المبتدا والمبتدا أذا تضمن معنى الشرط تدخل الفاء في خبره (والجب) بالجيم (الركية التي لم تطو) فله أبو عبيدة وسمي به لكونه محفورا

(قوله فذهب عبد الرحمن ليتكلم قبل صاحبه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر الكبر في السن فصمت فتكلم صاحباه وتكلم معهما) معنى هذا ان المقتول هو عبد الله وله أخ اسمه عبد الرحمن ولهما ابنا عم وهما محيصة وحويصة وهما أكبر سنا من عبد الرحمن

في بيت المال ور وى مثله عن عمر وعلي رضي الله عنهما السابعة ان يوجد في محلة قوم أو قبيلتهم أو مسجدهم فقال مالك والليث والشافعي وأحمد وداود وغيرهم لا يثبت بمجرد هذا تسامة بل القتيل هدر لانه قد يقتل الرجل الرجل ويلقيه في محلة طائفة ليتسبب لهم قال الشافعي الا أن يكون في محلة أعدائه لا يخالطهم غيرهم فيكون كالقسمة التي جرت بخيبر فكم النبي صلى الله عليه وسلم بالقسامة لورثة القتيل لما كان بين الانصار وبين اليهود من العداوة ولم يكن هناك سواهم وعن أحمد نحو قول الشافعي وقال أبو حنيفة والثوري ومعظم الكوفيين وجود القتيل في المحلة والقرية يوجب القسامة ولا تثبت القسامة عندهم في شئ من الصور السبع السابقة الا هنا لانها عندهم هي الصورة التي حكم النبي صلى الله عليه وسلم فيها بالقسامة ولا قسامة عندهم الا اذا وجد القتيل وبه أثر وقالوا فان وجد القتيل في المسجد حلف أهل المحلة ووجبت الدية في بيت المال وذلك اذا ادعوا على أهل المحلة وقال الاوزاعي وجود القتيل في المحلة يوجب القسامة وان لم يكن عليه أثر ونحوه عن داود هذا آخر كلام القاضي والله أعلم

فذكروا لرسول الله صلى الله عليه وسلم مقتل عبد الله بن سهل فقال لهم أتحلفون خمسين يمينا فتستحقون صاحبكم أو قاتلكم) ❀ فلما أراد عبد الرحمن أخو القتيل ان يتكلم قال له النبي صلى الله عليه وسلم كبر أي ليتكلم أكبر منك واعلم ان حقيقة الدعوى انما هي لاخيه عبد الرحمن لاحق فيها لابني عمه وانما أمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يتكلم الاكبر وهو حويصة لانه لم يكن المراد بكلامه حقيقة الدعوى بل سماع صورة القصة وكيف جرت فاذا أراد حقيقة الدعوى تكلم صاحبها ويحتمل ان عبد الرحمن وكل حويصة في الدعوى ومساعدته أو أمر بتوكيله وفي هذا فضيلة السن عند التساوي في الفضائل ولهذا نظائر فانه يقدم بها في الامامة وفي ولاية النكاح ندبا وغير ذلك وقوله الكبر في السن معناه يريد الكبر في السن والكبر منصوب باضمار يريد ونحوها وفي بعض النسخ للكبر باللام وهو صحيح (قوله صلى الله عليه وسلم أتحلفون خمسين يمينا فتستحقون صاحبكم أو قاتلكم) فيه دليل كيف عرضت اليمين على الثلاثة وانما تكون اليمين للوارث خاصة والوارث هو عبد الرحمن خاصة وهو أخو القتيل وأما الآخران فابنا عم لا ميراث لهما مع وجود الاخ والجواب انه كان معلوما عندهم ان اليمين تختص بالوارث فاطلق الخطاب لهم والمراد من تختص به اليمين واحتمل ذلك لكونه معلوما للمخاطبين كما سمع ا قوله للفك فيه نظر اذ لا مثلان حتى يفكا اه سمحه ؛ قوله وتعقب بما في المحكم الخ الذي في المحكم والصحاح عن الاخفش انما هو المثلث مخففا وليس فيهما أن المتكأ بالتشديد هو الاترج وكذا نقل عنهما ابن حجر في الفتح اه

في جبوب الارض أي ما غلظ منها والغيابة قال الهروي شبيه طاق في البئر فويق الماء يغيب ما فيه عن العيون وقال الكلابي تكون في قعر الجب لان أسفله واسع ورأسه ضيق فلا يكاد الناظر يرى ما في جوانبه والالف واللام في الجب للعهد فقيل هو جب بيت المقدس وقيل بارض الاردن وقيل على ثلاثة فراسخ من منزل يعقوب * وقوله وما أنت (بمؤمن لنا) أي (بمصدق) لسوء ظنك بنا * وقوله تعالى ولما بلغ (أشده) أي (قبل ان يأخذ في النقصان) وهو ما بين الثلاثين والاربعين وقيل سن الشباب ومبدؤه قبل بلوغ الحلم (يقال بلغ أشده وبلغوا أشدهم) أي فيكون أشد في المفرد والجمع بلفظ واحد (وقال بعضهم واحدها) أي الاشد (شد) بفتح الشين من غير همزة وهو قول سيبويه والكسائي * (والمتكأ) بتشديد الفوقية وبعد الكاف همزة على قراءة الجمهور اسم مفعول (ما اتكأت عليه لشراب أو لحديث أو لطعام) أي لاجل شراب الخ (وأبطل) قول (الذي قال) ان المتكأ هو (الاترج) بتشديد الجيم للادغام ولابي ذر الاترنج بالنون للفك ا (وليس في كلام العرب الاترج) أي ليس مفسرا في كلامهم به وهذا أخذ من كلام أبي عبيدة وللفظه وزعم قوم أنه الترنج وهذا أبطل باطل في الارض اه ؛ وتعقب بما في المحكم حيث قال المتكأ الاترنج ونقله الجوهري في صحاحه عن الاخفش وقال أبو حنيفة الدينوري بالضم الاترنج وبالفتح السوسن وعن أبي علي القالي وابن فارس في مجمله نحوه وعند عبد بن حميد أن ابن عباس كان يقرأ متكا مخففة ويقول هو الاترج (فلما احتج عليهم) بضم التاء أي على القائلين بانه الاترج ولابي ذر عن الحموي والمستملي فلما احتج بالمثناة التحتية بدل اللام (بانه) ولابي ذر بأن (المتكأ) بالتشديد والهمزة (من نمارق) يعني وسائد (فروا الى شر منه فقالوا) بالفاء ولابي ذر وقالوا (انما هو المتك ساكنة التاء) مخففة وسا كنة نصب (وانما المتك) المخفف (طرف البظر) بفتح الموحدة وسكون المعجمة وهو موضع الختان من المرأة (ومن ذلك) اللفظ (قيل لها) أي للمرأة (متكاء وابن المتكاء) بفتح الميم والتخفيف والمد فهما وهي التي لم تختن ويقال البظراء أيضا (فان كان ثم) بفتح المثلثة أي هنالك (أترج) بتشديد الجيم (فانه) كان (بعد المتكأ) وقيل المتكأ طعام يحز حزا وقال ابن عباس وسعيد بن جبير والحسن وقتادة ومجاهد متكأ طعاما بمعناه متكأ لان أهل الطعام اذا جلسوا يتكئون على الوسائد فسمي الطعام متكأ على الاستعارة وقيل المتكأ طعام يحتاج الى أن يقطع بالسكين لانه مما يتكأ عليه عند القطع وقد علم مما مر أن المتك المخفف يكون بمعنى الاترج وطرف البظر وأن المشدد ما يتكأ عليه من وسادة وحينئذ فلا تعارض بين النقلين كما لا يخفى وكان الاولى سياق قوله والمتكأ ما اتكأت عليه عقب قوله متكا كل شيء تقطع بالسكين ويشبه أن يكون من ناسخ كغيره مما يقع غير مرتب * وقوله قد (شغفها يقال بلغ الى شغافها) قال السفاقسي بكسر الشين المعجمة ضبطه المحدثون وفي كتب اللغة بفتحها وسقط لفظ الى لابي ذر وثبت له بلغ (وهو غلاف قلبها) وهو جلدة رقيقة وزاد القاضي كغيره حتى وصل الى فؤادها حبا وقال غيره أحاط بقلبها مثل احاطة الشغاف بالقلب يعني أن اشتعالها احبه صار حجابا بينها وبين كل ما سوى هذه المحبة فلا يخطر ببالها سواه (وأما شعفها) بالعين المهملة وهي قراءة الحسن وابن محيصن (فمن المشعوف) وهو الذي أحرق قلبه الحب وهو من شعف البعير اذا هنأه أي طلاه بالقطران فاحرقه وقد كشف أبو عبيد عن هذا المعنى فقال الشعف بالمهملة احراق الحب القلب مع لذة يجدها كما أن البعير اذا طلي بالقطران بلغ منه مثل ذلك ثم يسترجع اليه * وقوله (أصب) اليمن أي (أميل) الى اجابتهن زاد أبو ذر صبا مثل * وقوله (أضغاث أحلام) هي (ما لا تأويل له) وقال قتادة فيما رواه عبد الرزاق هي الاحلام الكاذبة وسقط لابي ذر أحلام (والضغث) بكسر الضاد وسكون الغين المعجمتين وسقط الواو من قوله والضغث لابي ذر (ملء اليد من حشيش وما أشبهه) جنسا واحدا أو

قالوا وكيف نحلف ولم نشهد قال فتبرئكم يهود بخمسين يمينا فقالوا وكيف نقبل أيمان قوم كفار فلما رأى ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطى عقله) ❊ كلام الجميع (١٦٨) في صورة قتله وكيفية ما جرى له وان كانت حقيقة الدعوى وقت الحاجة مختصة بالوارث وأما قوله

أجناسا مختلطة وخصه في الكشاف بما جمع من أخلاط النبات فقال وأصل الاضغاث ما جمع من اخلاط النبات وحزم فاستعيرت لذلك أي استعيرت الاضغاث للتخاليط والاباطيل والجامع الاختلاط من غير تمييز بين جيد ورديء والاضافة في أضغاث أحلام بمعنى من التقدير أضغاث من أحلام (ومنه وخذ بيدك ضغثا) مما هو ملء الكف من الحشيش وهو من جنس واحد روي انه أخذ عثكالا من نخلة (لامن قوله أضغاث أحلام) الذي هو بمعنى لاتأويل له (واحدها) أي الاضغاث (ضغث) ❊ وقوله (غير) يريد قوله هذه بضاعتنا ردت الينا وغير أهلنا (من الميرة) بكسر الميم وهي الطعام أي نجاب الى أهلنا الطعام (وزداد كيل بعير) أي (مايحمل لبعير) بسبب حضور أخينا لانه كان يكيل لكل رجل حمل بعير وقال مجاهد فيما رواه الفريابي من طريق ابن أبي نجيح عنه كيل بعير أي كيل حمار وأيده ابن خالويه بأن اخوة يوسف كانوا بارض كنعان ولم يكن بها ابل قال ابن عادل وكونه البعير المعروف أصح ❊ وقوله (آوى اليه) أي (ضم اليه) أخاه بنيامين على الطعام أو الى المنزل روي انه أجلس كل اثنين على مائدة فبقي بنيامين وحده فقال لو كان أخي يوسف حيا لاجلست معه فقال يوسف بقي أخوكم وحيدا فاجلسه معه على مائدته وجعل يؤاكله فلما كان الليل أمر أن ينزل كل اثنين منهم ببيت وقال هذا الاثالث له آخذ معي فآواه اليه ❊ (السقاية) يريد قوله فلما جهزهم بجهازهم جعل السقاية (مكيال) اناء كان يوسف عليه الصلاة والسلام يشرب به فجعله مكيالا للطلا يكالوا بغيره فيظلموا ❊ قوله فلما (استيأسوا) أي (يئسوا) من يوسف واجابتنا ياهم وزيادة السين والتاء للمبالغة ❊ قوله (ولاتيأسوا من روح الله معناه الرجاء) وروح الله تعالى بفتح الراء رحمته وتنفيسه وعن قتادة من فضل الله وقيل من فرج الله ❊ وقوله (خلصوا نجيا) أي (اعتزلوا) وللكشميهني اعتزلوا (نجيا) وهو الصواب أي انفردوا وليس معهم أخوهم أو خلا بعضهم الى بعض يتشاورون لايخالطهم غيرهم ونجيا حال من فاعل خلصوا والنجي يستوي فيه المذكر والمؤنث (والجميع أنجية) بالهمزة (يتناجون الواحد نجي والاثنان والجميع نجي) امالان النجي فعيل بمعنى مفاعل كالعشير والخليط بمعنى المخالط والمعاشر كقوله تعالى وقربناه نجيا أي مناجيا وهذا في الاستعمال يفرده مطلقا يقال هم خليطان وعشيرك أي مخالطك ومعاشرك واما لانه صفة على فعيل بمنزلة صديق وبابه يوحد لانه بمنزلة المصادر كالصهيل والوحيد واما لانه مصدر بمعنى التناجي كما قيل النجوى بمعناه قال تعالى واذهم نجوى وحينئذ فيكون فيه التأويلات المذكورة في عدل وبابه (و) قد يجمع فيقال (أنجية) بالهمزة كما مر قال ❊ اني اذا ما القوم كانوا أنجيه ❊ وقال لبيد

وشهدت أنجية الافاقة عالیا ❊ كعبي وأرداف الملوك شهود

وكان من حقه اذا جعل وصفا أن يجمع على افعلاء كغني وأغنياء وشقي وأشقياء وقال البغوي النجي يصلح للجماعة كما قال ههنا وللواحد كما قال وقربناه نجيا وانما جاز للواحد والجمع لانه مصدر جعل نعتا كالعدل ومثله النجوى يكون اسما ومصدرا قال تعالى واذهم نجوى أي متناجون وقال مايكون من نجوى ثلاثة وقال في المصدر انما النجوى من الشيطان قال في المفاتح وأحسن الوجوه أن يقال انهم تمحضوا تناجيا لان من كمل حصول أمر من الامور فيه وصف بأنه صار عين ذلك الشيء فلما أخذوا في التناجي الى غاية الجد صاروا كأنهم في أنفسهم نفس التناجي وحقيقته وسقط من قوله استيأسوا الخ في رواية أبي ذر عن الحموي وثبت له عن الكشميهني والمستملي ❊ قوله تعالى تالله (تفتأ) بالالف صورة الهمزة قولا بي ذر تفتؤ بالواو وهو جواب القسم على حذف لا وهي ناقصة بمعنى (لاتزال) ومنه قول الشاعر

تالله يبقى على الايام ذوحيد ❊ بمشمخر به الظيان والاسل

قالوا وكيف نحلف ولم نشهد (قوله صلى الله عليه وسلم فتبرئكم يهود بخمسين يمينا) أي تبرأ اليكم من دعواكم بخمسين يمينا وقيل معناه يخلصونكم من اليمين بأن يحلفوا فاذا حلفوا انتهت الخصومة ولم يثبت عليهم شيء وخلصتم أنتم من اليمين وفي هذا دليل لعصمة يمين الكافر والفاسق واليهود مرفوع غير منون لاينصرف لانه اسم للقبيلة والطائفة ففيه التأنيث والعلمية (قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم أعطى عقله) أي ديته وفي الرواية الاخرى فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبله وفي رواية من عنده فقوله وداه بتخفيف الدال أي دفع ديته وفي رواية فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبطل دمه فوداه مائة من ابل الصدقة وانما وداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده قطعا للنزاع واصلاحا للذات البين فان أهل القتيل لايستحقون الا أن يحلفوا أو يستحلفوا المدعى عليهم وقد امتنعوا

الاخرين وهم مكسورون بقتل صاحبهم فأراد صلى الله عليه وسلم جبرهم وقطع المنازعة واصلاح ذات البين بدفع ديته من عنده وقوله اداه من عنده يحتمل أن يكون من خالص ماله في بعض الاحوال صادف ذلك عنده ويحتمل انه من مال بيت المال ومصالح المسلمين وأما قوله في الرواية الاخيرة من ابل الصدقة فقد قال بعض العلماء انها غلط من الرواة لان الصدقة المفروضة لا تصرف هذا المصرف بل هي لاصناف سماهم الله تعالى وقال الامام أبو اسحق المروزي من أصحابنا يجوز صرفها من ابل الزكاة لهذا الحديث فأخذ بظاهره وقال جمهور أصحابنا وغيرهم معناه اشتراها من أهل الصدقات بعد أن ملكوها ثم دفعها تبرعا الى أهل القتيل وحكى القاضي عن بعض العلماء انه يجوز صرف الزكاة في مصالح العامة وتأول هذا الحديث عليه وتأوله بعضهم على ان أولياء القتيل كانوا محتاجين ممن تباح لهم الزكاة وهذا تأويل باطل لان هذا قدر كثير لا يدفع الى الواحد الحامل من الزكاة بخلاف اشراف القبائل ولانه سماه دية وتأوله بعضهم على انه دفعه من سهم المؤلفة من الزكاة استئلافا لليهود لعلهم يسلمون وهذا ضعيف لان الزكاة لا يجوز صرفها الى كافر فالمختار ما حكيناه عن الجمهور انه اشتراها من ابل الصدقة وفي هذا الحديث انه ينبغي للامام

أي لا يبقى وقوله * فقامت عين الله أو برح قاعدا * ويدل على حذفها أنه لو كان مثبتا لاقترن بلام الابتداء ونون التوكيد عند البصريين أو بأحدهما عند الكوفيين وتقول والله أحبك تريد لا أحبك وهو من التورية وقد فات كثيرا من الناس يتبادر ذهنه الى اثبات المحبة * وقوله حتى تكون (حرضا) أي (محرضا) بضم الميم وفتح الراء (يذيبك الهم) والمعنى لا تزال تذكر يوسف بالحزن والبكاء عليه حتى تموت من الهم والحرض في الاصل مصدر ولذلك لا يثنى ولا يجمع تقول هو حرض وهم حرض وهي حرض وهن حرض * (تحسسوا) يريد قوله تعالى يا بني اذهبوا فتحسسوا أي (تخبروا) خبرا من أخبار يوسف وأخيه والتحسس طلب الشيء بالحاسة (مزجاة) بالرفع لابي ذر ولغيره مزجاة بالجر حكاية قوله وجئنا ببضاعة مزجاة أي (قليلة) بالرفع لابي ذر ولغيره قليلة بالجر وقيل رديئة وقوله تعالى أفأمنوا أن تأتيهم (غاشية من عذاب الله) أي عقوبة (عامة مجللة) بفتح الجيم وكسر اللام الاولى مشددة من جلل الشيء اذا عمه صفحة للغاشية * (باب قوله) جل وعلا خطابا ليوسف عليه الصلاة والسلام (ويتم نعمته عليك) بالنبوة أو بسعادة الدارين (وعلى آل يعقوب) سائر بنيه بالنبوة وكرر على ليمكن العطف على الضمير المجرور (كما أتمها على أبويك) جدك وجد أبيك بالرسالة (من قبل) أي من قبلك (ابراهيم واسحق) بدل من أبويك أو عطف بيان وقيل اتمام النعمة على ابراهيم بالخلة وعلى اسحق باخراج يعقوب والاسباط من صلبه وسقط لابي ذر ابراهيم واسحق وقال بعد قوله من قبل الآية * وبه قال (قال حدثنا) بالجمع ولابي ذر حدثني (عبد الله ابن محمد) المسندي وفي الفرع كأصله وقال حدثنا عبد الله بن محمد بواو العطف قبل قال وعند خلف في الاطراف كما نبه عليه في الفتح وقال عبد الله قال الحافظ بن حجر والاول أولى أي لان الثاني يقتضي المذاكرة لا التحديث قال (حدثنا عبد الصمد) بن عبد الوارث التنوري (عن عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن أبيه) عبد الله (عن عبد الله بن عمر) بن الخطاب (رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه (قال الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف) رفع خبر المبتدا وهو قوله الكريم (ابن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم) وقد جمع يوسف عليه الصلاة والسلام مكارم الاخلاق مع شرف النبوة وكونه ابنا للثلاثة أنبياء وقد وقع قوله الكريم ابن الكريم الخ موزونا مقفى وهو لا ينافي قوله تعالى وما علمناه الشعر اذ لم يقع هذا منه صلى الله عليه وسلم قصدا وسقط باب قوله لغير أبي ذر وسقط له ابراهيم واسحق وقال بعد قوله من قبل الآية * وسبق الحديث عند المؤلف في باب الانبياء * (باب قوله) جل وعز (لقد كان في يوسف واخوته قبل هم يهود اور وبيل وشمعون ولاوي ورابلون ويشجور ودينة ودان ونفتالي وجاد وآشر والسبعة الاولون كانوا من ليا بنت خالة يعقوب والاربعة الآخرون من سريتين زلفة وبلهة فلما توفيت ليا تزوج أختها راحيل فولدت له بنيامين ويوسف ولم يقم دليل على نبوة اخوة يوسف وذكر بعضهم انه أوحى اليهم بعد ذلك ولم يذكر لذلك مستندا سوى قوله تعالى قولوا آمنا بالله وما أنزل الينا وما أنزل الى ابراهيم واسمعيل واسحق ويعقوب والاسباط وهذا لا ينهض أن يكون دليلا لان يعقوب بني اسرائيل يقال لهم الاسباط كما يقال للعرب قبائل وللعجم شعوب ففيه انه تعالى أوحى الى الانبياء من أسباط بني اسرائيل فذكرهم اجمالا لانهم كثيرون ولكن لم يقم دليل على أعيان هؤلاء انهم أوحي اليهم بل ظاهر ما في هذه السورة من أحوالهم وأفعالهم يدل على انهم لم يكونوا أنبياء على ما لا يخفى أي في قصصهم وحديثهم (آيات) علامات ودلائل على قدرة الله وحكمته في كل شيء ولابي ذر آية بالتوحيد على ارادة الجنس وهي قراءة ابن كثير (للسائلين) عن قصتهم أو على نبوة محمد صلى الله عليه وسلم وثبت لفظ باب قوله لابي ذر عن المستملي وسقط لغيره * وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد) هو ابن سلام قال (أخبرنا عبدة) بفتح العين وسكون الموحدة وبعد الدال المفتوحة هاء

مراعاة المصالح العامة والاهتمام باصلاح ذات البين وفيه اثبات القسامة وفيه الابتداء باليمين المدعى في القسامة وفيه رد اليمين على المدعى عليه اذا نكل المدعي في القسامة وفيه جواز الحكم على الغائب وسماع الدعوى في الدماء من

وحدثني عبيد الله بن عمر القواريري حدثنا حماد بن زيد حدثنا يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن أبي حثمة ورافع بن خديج أن محيصة بن مسعود وعبد الله بن سهل انطلقا قبل خيبر فتفرقا في النخل فقتل عبد الله بن سهل فاتهموا اليهود فجاء أخوه عبد الرحمن وابنا عمه حويصة ومحيصة الى النبي صلى الله عليه وسلم فتكلم عبد الرحمن في أمر أخيه وهو أصغرهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر الكبر أو قال ليبدأ الأكبر فتكلما في أمر صاحبهما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم خمسون منكم على رجل منهم فيدفع برمته فقالوا

تأنيث ابن سليمان (عن عبيد الله) بضم العين مصغرا وهو العمري ولغير أبي ذر عبد الله بفتح العين (عن سعيد بن أبي سعيد) كيسان المقبري (عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه) انه (قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الناس أكرم قال أكرمهم عند الله أتقاهم) قال تعالى ان أكرمكم عند الله أتقاكم (قالوا ليس عن هذا نسألك قال فأكرم الناس يوسف نبي الله ابن نبي الله ابن نبي الله ابن خليل الله) فضيلة خاصة بيوسف عليه الصلاة والسلام لم يشركه فيها أحد ولا يلزم من ذلك أن يكون أفضل من غيره مطلقا (قالوا ليس عن هذا نسألك قال فعن معادن العرب) أي عن أصول العرب التي ينسبون اليها ويتفاخرون بها (تسألوني) ولابي ذر تسألوني بنونين (قالوا نعم) وانما جعل الانساب معادن لما فيها من الاستعدادات المتفاوتة فنها قابلة لفيض الله تعالى على مراتب المعدنيات ومنها غير قابلة له وشبههم بالمعادن لانها أوعية للعلوم كما أن المعادن أوعية للجواهر (فالناس معادن خياركم في الجاهلية خياركم في الاسلام اذا فقهوا) بضم القاف ولابي ذر فقهوا بكسرها فالوضع العام خير من الشريف الجاهل ولذا قيد بقوله اذا فقهوا (تابعه) أي تابع عبدة (أبو اسامة) حماد بن أسامة (عن عبيد الله) بضم العين العمري وحده المتابعة وصلها المؤلف في أحاديث الانبياء ﷺ (باب قوله تعالى (قال) أي يعقوب لبنيه (بل سولت) قبل هذه الجملة جملة تحذوفة تقديرها لم يأكله الذئب بل سولت (لكم أنفسكم أمرا) في شأنه (فصبر جميل) مبتدأ حذف خبره أي صبر جميل أمثل لي أو خبر حذف مبتدؤه أي أمري صبر جميل وروي مرفوعا الصبر الجميل هو الذي لا شكوى فيه فمن يثلم يصبر ويدل له انما أشكو بثي وحزني الى الله ودل قوله جميل على أن الصبر قسمان * جميل وهو أن يعرف أن منزل ذلك البلاء هو الله تعالى المالك الذي لا اعتراض عليه في تصرفه فيستغرق قلبه في هذا المقام ويكون ما نعاله من الشكاية وغير الجميل هو الصبر لسائر الاغراض لا لاجل الرضا بقضاء الله سبحانه وثبت قوله فصبر جميل لابي ذر وقوله باب ولفظ قوله له عن المستملي وسقط لغيره (سولت) أي (زينت) وسهلت قاله ابن عباس * وبه قال (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) الاويسي قال (حدثنا ابراهيم بن سعد) بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري وسقط ابن سعد لابي ذر (عن صالح) هو ابن كيسان (عن ابن شهاب) الزهري (قال) المؤلف (وحدثنا الحجاج) بن منهال السلمي الانماطي البصري قال (حدثنا عبد الله بن عمر النميري) بضم النون مصغرا نمر الحيوان المشهور قال (حدثنا يونس بن يزيد الايلي) بفتح الهمزة وسكون التحتية (قال سمعت الزهري) بن شهاب يقول (سمعت عروة بن الزبير) بن العوام (وسعيد بن المسيب) بفتح التحتية وقد تكسر (وعلقمة بن وقاص) الليثي (وعبيد الله بن عبد الله) بضم العين في الاول ابن عتبة ابن مسعود أحد الفقهاء السبعة (عن حديث عائشة) رضي الله عنها (زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها أهل الافك) مسطح وحمنة وحسان وعبد الله بن أبي وزيد بن رفاعة وغيرهم (ما قالوا) من أبلغ ما يكون من الافتراء والكذب وسقط لابي ذر ما قالوا (فبرأها الله) تعالى من ذلك بما أنزله في سورة النور قال الزهري (وكل حدثني طائفة من الحديث) أي بعضه فمنه ولا يضر عدم التعيين اذ كل ثقة حافظ (قال النبي صلى الله عليه وسلم) لعائشة بعد أن أوضح الناس في قول أصحاب الافك كما بسط في غير ما موضع كباب تعديل النساء بعضهن بعضا وعقب غزوة أنمار (ان كنت بريئة) مما نسب اليك (فسيبرئك الله) تعالى منه (وان كنت ألممت بذنب) أي أتيت من غير عادة (فاستغفري الله وتوبي اليه) منه قالت عائشة (قلت اني والله لا أجد مثلا) وفي الشهادات لا أجد لي ولكم مثلا (الا أبا يوسف) يعقوب عليهما الصلاة والسلام اذ قال (فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون) وكانها لم تذكر اسم يعقوب (وأنزل الله) عز وجل (ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم العشر الآيات) من سورة النور وسقط لغير أبي ذر عصبة منكم

غير حضور الخصم وفيه جواز اليمين بالظن وان لم يتيقن وفيه ان الحكم بين المسلم والكافر يكون بحكم الاسلام (قوله صلى الله عليه وسلم يقسم خمسون منكم على رجل منهم) هذا مما يجب تاويله لان اليمين انما تكون على الوارث خاصة لا على غيره من القبيلة وتاويله عند أصحابنا ان معناه يؤخذ منكم خمسون يمينا والحالف هم الورثة فلا يحلف أحد من الاقارب غير الورثة ويحلف كل الورثة ذكورا كانوا أو اناثا سواء كان القتل عمدا أو خطأ هذا مذهب الشافعي وبه قال أبو نور وابن المنذر ووافقنا مالك فيما اذا كان القتل خطأ وأما في العمد فقال يحلف الاقارب خمسين يمينا ولا تحلف النساء ولا الصبيان ووافقه ربيعة والليث والاوزاعي وأحمد وداود وأهل الظاهر واحتج الشافعي بقوله صلى الله عليه وسلم تحلفون خمسين يمينا * وبه

فتستحقون صاحبكم فجعل الحالف هو المستحق للدية والقصاص ومعلوم ان غير الوارث لا يستحق شيأ فدل على ان المراد حلف من يستحق

أفلم تشهده كيف تحالف قال فتبرئكم يهود بأيمان خمسين منهم فأبوا يا رسول الله قوم كفار قال فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبله قال سهل فدخلت مربد الهم يوما فركضتني ناقة من تلك الابل ركضة برجلها قال حماد هذا أو نحوه (١٧١) *وحدثنا القواريري حدثنا

*وبه قال (حدثنا موسى) هو ابن اسمعيل المنقري قال (حدثنا أبو عوانة) الوضاح اليشكري (عن حصين) بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي (عن أبي وائل) شقيق بن سلمة انه قال (حدثني) بالافراد (مسروق بن الاجدع) بالجيم والدال والعين المهملتين (قال حدثني) بالافراد أيضا (أم رومان) بضم الراء وتفتح بنت عامر بن عويمر بن عبد شمس قال الحافظ أبو نعيم بقيت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم دهرا طويلا وفيه تأييد لتصريح سماع مسروق منها فيكون الحديث متصلا وأما قول ابن سعد انها توفيت سنة ست وترل النبي صلى الله عليه وسلم قبرها وقول الخطيب ابن مسر وقالم يسمع منها فقال الحافظ ابن حجر الراجح أن مستند قائل ذلك انما هو ما روى عن علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف ان أم رومان ماتت سنة ست وقد نبه البخاري في تاريخيه الاوسط والصغير على أنها رواية ضعيفة فقال في فضل من مات في خلافة عثمان قال علي بن زيد من القاسم ماتت أم رومان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم سنة ست قال البخاري وفيه نظر وحديث مسروق اسند أي أصح اسنادا وقد جزم ابراهيم الحربي الحافظ بأن مسروقا انما سمع من أم رومان في خلافة عمر فقد ظهر أن الذي وقع في الصحيح هو الصواب (وهي أم عائشة) رضي الله تعالى عنهما (قالت بينا) بغير ميم (أنا وعائشة أخذتها الحمى) في أحاديث الانبياء بينا أنا مع عائشة جالسة اذ ولجت علينا امرأة من الانصار وهي تقول فعل الله بفلان وفعل بفلان قالت فقلت لم قالت انه نمى ذكر الحديث فقالت عائشة أي حديث فأخبرتها قالت فسمعه أبو بكر رضي الله عنه ورسول الله صلى الله عليه وسلم قالت نعم فخرت مغشيا عليها فما أفاقت الا وعليها حمى بنافض (فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعل) الذي حصل لها (في حديث) أي من أجل حديث (تحدث) به في حقها وهو حديث الافك وتحدث بضم أوله مبنيا للمفعول (قالت) أم رومان (نعم وقعدت عائشة قالت مثلي ومثلكم كيعقوب وبنيه بل سولت لكم أنفسكم أمرا فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون) أي صفتي كصفة يعقوب عليه الصلاة والسلام حيث صبر صبرا جميلا وقال والله المستعان وسقط قوله بل سولت لكم أنفسكم الى جميل لغير أبي ذر ﴿ (باب قوله) عز وجل (وراودته) امرأة العزيز (التي هو في بيتها) بصر (عن نفسه) وذلك أنه كان في غاية الجمال والبهاء والكمال فدعاها ذلك الى ان طابت منه برقق واين قول أن يوافقها والمراودة المصدر والزيادة طلب النكاح يقال راود فلان جاريته على نفسها وراودته هي عن نفسه اذا حاول كل واحد منهما الوطء وتعدى هنا بعن لانه ضمن معنى خادعته أي خادعته عن نفسه والمفاعلة هنا من واحد نحو داويت المريض ويحتمل أن تكون على بابها فان كلا منهما كان يطلب من صاحبه شيأ برفق هي تطلب منه الفعل وهو يطلب منها الترك (وغلقت الابواب) قيل كانت سبعة والتشديد للتكثير (وقالت هيت لك) ولابي ذر هيت بكسر الهاء وهمز الفتحات (وقال عكرمة) مولى ابن عباس (هيت لك بـ) اللغة (الحورانية) بالحاء المهملة (هلم) وهذا وصله ابن جرير عن عكرمة عن ابن عباس وقال أبو عبيد القاسم بن سلام وكان الكسائي يقول هي لغة اهل حوران وقعت الى أهل الحجاز وسقط لك لابن عساكر (وقال ابن جبير) سعيد أي (تعاله) بهاء السكت وهذا وصله الطبري وأبو الشيخ من طريقه وقال السدي معربة من القبطية تعني هلم لك وقال ابن عباس والحسن من السريانية وقيل من العبرانية والجمهور على انها عربية وقال مجاهد هي كلمة حث واقبال أي أقبل وبادر ثم هي في بعض اللغات تتعين فعليتها وفي بعضها اسميتها وفي بعضها يجوز الامران كما استعرفه من القرآن ان شاء الله تعالى *وبه قال (حدثني) بالافراد (أحمد بن سعيد) بكسر العين أبو جعفر الدارمي المروزي قال (حدثنا بشر بن عمر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة وعمر بضم العين الازدي البصري قال

بشر بن المفضل حدثنا يحيى ابن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن أبي حثمة عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه وقال في حديثه فعقله رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده ولم يقل

الدية (قوله صلى الله عليه وسلم يقسم خمسون منكم على رجل منهم فيدفع برمته) الرمة بضم الراء الحبل والمراد هنا الحبل الذي يربط في رقبة القاتل ويسلم فيه الى ولي القتيل وفي هذا دليل لمن قال ان القسامة يثبت فيها القصاص وقد سبق بيان مذهب العلماء فيه وتأوله القائلون لا قصاص بان المراد ان يسلم ليستوفي منه الدية لكونها ثبتت عليه وفيه ان القسامة انما تكون على واحد وبه قال مالك وأحمد وقال أشهب وغيره يحلف الاولياء على ما شاؤا ولا يقتلوا الا واحدا وقال الشافعي رضي الله عنه ان ادعوا على جماعة حلفوا عليهم وثبتت عليهم الدية على الصحيح عند الشافعي وعلى قوله انه يجب القصاص عليهم وان حلفوا على واحد استحقوا عليه وحده (قوله فدخلت مربد الهم يوما فركضتني ناقة من تلك

الابل ركضة برجلها) المربد بكسر الميم وفتح الباء هو الموضع الذي يجتمع فيه الابل وتحبس والربد الحبس ومعنى ركضتني ركضت وأراد بهذا الكلام انه ضبط الحديث وحفظه حفظا بليغا | قوله لابن عساكر كذا في النسخ المطبوعة وفي غير نسخة من الخط لابي ذر اه مصححه

في حديثه فركضتني ناقة * وحدثنا عمرو الناقد حدثنا سفيان بن عيينة ح وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا عبد الوهاب الثقفي جميعا عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن أبي حثمة بنحو حديثهم * حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب حدثنا سليمان بن بلال عن يحيى

(حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن سليمان) بن مهران الاعمش (عن أبي وائل) شقيق بن سلمة (عن عبد الله) ابن مسعود) رضي الله تعالى عنه وسقط لفظ عبد الله لابي ذر (قالت هيت لك) بفتح الهاء والفوقية ولابي ذر هئت بكسر الهاء وضم الفوقية من غير همز فيهما (قال وانما نقرؤها) بالنون لابي ذر ولغيره نقرؤها بالياء (كما علمناها) بضم العين مبنيا للمفعول وهذا قد أورده المؤلف مختصرا وقد أخرجه عبد الرزاق كما قاله الحافظ فان ابن كثير وابن جرير عن الثوري عن الاعمش بلفظ اني سمعت القراء فسمعتهم متقاربين فاقرؤا كما علمتم وايا كم والتنطع والاختلاف فانما هو كقول الرجل هلم وتعال ثم قرأ وقالت هيت لك فقلت ان ناسا يقرؤنها هيت لك قال لان أقرأها كما علمت أحب الي وكذا أخرجه ابن مردويه من طريق طلحة بن مصرف عن أبي وائل ان ابن مسعود قرأها هيت لك بالفتح ومن طريق سليمان التيمي عن الاعمش باسناده لكن قال بالضم وروى عبد بن حميد من طريق أبي وائل قال قرأها عبد الله بالفتح فقلت له ان الناس يقرؤنها بالضم فذكره قال في الفتح وهذا أقوى وقراءة ابن مسعود بكسر الهاء و بالضم أو بالفتح بغير همز وروى عبد بن حميد عن أبي وائل انه كان يقرؤها كذلك لكن بالهمز اه وفي هذه اللفظة خمس قراآت فنافع وابن ذكوان وأبو جعفر بكسر الهاء وياء ساكنة وتاء مفتوحة وابن كثير بفتح الهاء وياء ساكنة وتاء مضمومة وهشام بهمز ساكنة وهمز نساكنة وتاء مفتوحة أو مضمومة والباقون بفتح الهاء وياء ساكنة وتاء مفتوحة وعن ابن محيصن فتح الهاء وسكون الياء وكسر التاء وكسر الهاء والتاء بينهما ياء ساكنة وكسر الهاء وسكون الياء وضم التاء وعن ابن عباس هيئت بضم الهاء وكسر الياء بعدها ياء ساكنة ثم تاء مضمومة بوزن حيئت فهي أو بعة في الشاذ فصارت تسعة فيتعين كونها اسم فعل في غير قراءة ابن عباس بزنة حيئت وفي غير قراءة كسر الهاء سواء كان ذلك بالياء أو بالهمز فمن فتح التاء بناها على الفتح تخفيفا نحو أين وكيف ومن ضمها فتشبيها بحيث ومن كسر فعلى أصل التقاء الساكنين وتتعين فعليتها في قراءة ابن عباس فانها فيها فعل ماض مبني للمفعول مسند لضمير المتكلم من هيأت الشئ وتحتمل الامرين في قراءة من كسر الهاء وضم التاء فيحتمل أن تكون فيها اسم فعل بنيت على الضم كحيث وان تكون فعلا مسندا لضمير المتكلم من هاء الرجل يهيئ كجاء يجيء * وقوله تعالى أكرمي (مثواه) أي (مقامه) بضم الميم قاله أبو عبيدة * (وألفيا) أي (وجدا ألفوا آباءهم ألفينا وعن ابن مسعود) عبد الله مما وصله الحاكم في مستدركه من طريق جرير عن الاعمش في قوله تعالى في سورة الصافات (بل عجبت ويسخرون) بضم التاء كما يقرأ هيت بالضم وعند ابن أبي حاتم من طريق الاعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود انه قرأ بل عجبت بالرفع وعن سعيد ابن جبير بل عجبت الله بجعل واذا ثبت الرفع وليس لانكار معنى بل يحمل على ما يليق به تعالى * وبه قال (حدثنا الحميدي) عبد الله بن الزبير المكي قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن الاعمش) سليمان (عن مسلم) هو ابن صبيح بضم الصاد المهملة وفتح الموحدة آخره حاء مهملة مصغرا (عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن عبد الله) هو ابن مسعود (رضي الله تعالى عنه) ذكر (ان قريشا لما ابطؤا عن النبي) ولابي ذر على النبي (صلى الله عليه وسلم بالاسلام) زاد في الاستسقاء دعا عليهم (قال اللهم اكفنيهم بسبع كسبع يوسف فاصابتهم سنة) بفتح السين أي جدب وقحط (حصت) بالحاء والصاد المشددة المهملتين أي اذهبت (كل شئ حتى اكلوا العظام) زاد في الاستسقاء والميتة (حتى جعل الرجل ينظر الى السماء فيرى بينه وبينها مثل الدخان) من ضعف بصره بسبب الجوع (قال الله) عز وجل وفي الاستسقاء فجاء أبو سفيان فقال يا محمد جئت تأمر بصلة الرحم وان قومك هلكوا فادع الله تعالى فقرأ (فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين قال الله) عز وجل (انا كاشفوا العذاب قليلا انكم عائدون) أي الى الكفر وفي الاستسقاء في باب دعاء

ابن سعيد عن بشير بن يسار أن عبد الله بن سهل بن زيد ومحيصة بن مسعود بن زيد الانصاريين ثم من بني حارثة خرجا الى خيبر في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي يومئذ صلح وأهلها يهود فتفرقا لحاجتهما فقتل عبد الله بن سهل فوجد في شربة مقتولا فدفنه صاحبه ثم أقبل الى المدينة فمشى أخو المقتول عبد الرحمن ابن سهل ومحيصة وحويصة فذكروا لرسول الله صلى الله عليه وسلم شأن عبد الله وحيث قتل فزعم بشير وهو يحدث عمن أدرك من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لهم تحلفون خمسين يمينا وتستحقون قاتلكم أو صاحبكم فقالوا يا رسول الله ما شهدنا ولا حضرنا فزعم انه قال فتبرئكم يهود بخمسين فقالوا يا رسول الله كيف نقبل أيمان قوم كفار فزعم بشير أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عقله من عنده * وحدثنا يحيى ابن يحيى أخبرنا هشيم عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار أن رجلا من الانصار من بني حارثة يقال له عبد الله بن سهل بن زيد انطلق هو وابن عم له يقال له محيصة ابن مسعود بن زيد وساق الحديث بنحو حديث الليث الى قوله فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده قال يحيى فحدثني بشير بن النبي يسار قال أخبرني سهل بن أبي

(قوله فوجد في شربة) بفتح الشين المعجمة والراء وهو حوض يكون في أصل النخلة وجمعه شرب كثمرة

حتى قال له قد وكضتني فريضة من تلك الفرائض بالمربد * حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا أبي حدثنا سعيد بن عبيد حدثنا بشير بن يسار الانصاري عن سهل بن أبي حثمة الانصاري انه أخبره ان نفرا منهم انطلقوا الى خيبر فتفرقوا فيها فوجدوا أحدهم قتيلا وساق الحديث وقال فيه فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبطل دمه فوداه مائة من ابل الصدقة * حدثني اسحق بن منصور أخبرنا بشر بن عمر قال سمعت مالك ابن أنس يقول حدثني أبو

النبي صلى الله عليه وسلم اجعلها سنين كسني يوسف يوم تأتي السماء بدخان مبين الى قوله عائدون وفي سورة الدخان فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين فلما أصابتهم الرفاهية فأنزل الله ا عز وجل يوم نبطش البطشة الكبرى انا منتقمون قال عبد الله (أفيكشف) بضم الياء وفتح الشين مبنيا للمفعول (عنهم العذاب يوم القيامة وقد مضى الدخان) الحاصل بسبب الجوع (ومضت البطشة) الكبرى يوم بدر وعن الحسن البطشة الكبرى يوم القيامة * ووجه المناسبة بين الحديث والترجمة في قوله فجاء أبو سفيان فقال يا محمد جئت تأمر بصلة الرحم وان قومك قد هلكوا فادع الله فدعا فيه أنه دعا على قومه فكما عفا يوسف عليه الصلاة والسلام عن امرأة العزيز * (باب قوله) (فلما جاءه الرسول) رسول الملك لخروجه من السجن (قال ارجع الى ربك فاسأله ما بال النسوة اللاتي قطعن أيديهن) أي سله عن حقيقة شأنهن ليعلم براءتي عن تلك التهمة وأراد بذلك حسم مادة الفساد عنه لئلا يخط قدره عند الملك ولعل معظم غرضه عليه الصلاة والسلام ان لا يقع خلل في الدعوة واظهار النبوة وقال فاسأله ما بال النسوة ولم يقل فاسأله ان يفتش عن حالهن تهييجا له على البحث وتحقيق الحال ولم يتعرض لامرأة العزيز مع ما صنعت به كرما ومراعاة للادب وعبر بما التي يسئل بها عن حقيقة الشئ ظاهرا (ان ربي) العالم بخفيات الامور (بكيدهن عليم) حين قلن أطع مولاتك أو ان كلا واحدة منهن طمعت فيه فلما لم تجده مطاوعا بهامنه طمعت فيه ونسبته الى التقطيع فرجع الرسول من عند يوسف الى الملك فدعا النسوة وامرأة العزيز فلما حضرن (قال) لهن (ما خطبكن) أي ما شأنكن (اذ راودتن يوسف عن نفسه) هل وجدتن منه ميلا لكن فنزهنه متعجبات من كمال عفته حيث (قلن حاش لله وحاش) بغير ألف بعد الشين (وحاشا) بها وبالفظا (تنزيه) فتكون اسما ويدل له قراءة بعضهم حاشا لله بالتنوين (واستثناء) وذهب سيبويه وأكثر البصريين الى أنها حرف بمنزلة الا لكنها تجر المستثنى * وقوله (حصحص) أي (وضح) الحق بانكشاف ما يغمر وهو معنى قول بعض المفسرين وقيل ظهر من حص شعره أي استأصل قطعه بحيث ظهرت بشرته وهذا انما قالته امرأة العزيز لما علمت ان هذه المناظرات والتفحصات انما وقعت بسببها وقيل ان النسوة اقبلن عليها يقررنها وقيل خافت ان يشهدن عليها فاعترفت وهذه شهادة جازمة لما رأى جانها ولم يذكرها البتة فعرفت انه ترك ذكرها تعفيا لها فكافأته على ذلك فكشفت الغطاء واعترفت ان الذنب كله من جانبها وانه كان مبرأ عن الكل وسقط باب قوله لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (سعيد بن تليد) بفتح الفوقية وكسر اللام وبعد التحتية الساكنة دال مهملة هو سعيد بكسر العين ابن عيسى بن تليد المصري قال (حدثنا عبد الرحمن بن القاسم) المصري العتقي صاحب الامام مالك (عن بكر بن مضر) بفتح الموحدة وسكون الكاف وضم المعجمة وفتح المهملة ابن محمد المصري (عن عمرو بن الحرث) بفتح العين ابن يعقوب بن عبد الله مولى قيس بن سعد بن عبادة الانصاري المصري الفقيه المقرئ أحد الائمة الاعلام (عن يونس بن يزيد) الايلي (عن ابن شهاب) الزهري (عن سعيد بن المسيب) المخزومي أحد الاعلام (وأبي سلمة بن عبد الرحمن) ابن عوف (عن أبي هريرة رضي الله عنه) أنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يرحم الله لوطا) هو ابن أخي ابراهيم الخليل وكان ممن آمن وهاجر معه الى مصر (لقد كان يأوي الى ركن شديد) بشير الى قوله تعالى قال لو ان لي بكم قوة أو آوي الى ركن شديد (ولو لبثت في السجن ما لبث يوسف) ولابي ذر ولو لبثت في السجن لبث يوسف بضم اللام وسكون الموحدة وكان قد لبث سبع سنين وسبعة أشهر وسبعة أيام وسبع ساعات كما قيل (لاجبت الداعي) لاسرعت الى الاجابة الى الخروج من السجن قال يحيى السنة التي صلى الله عليه وسلم ووصف يوسف عليه الصلاة والسلام بالاناة والصبر حيث لم يبادر الى الخروج حين جاءه رسول الملك فعل

وثمر (قوله لقد وكضتني فريضة من تلك الفرائض) المراد بالفريضة هنا الناقة من تلك النوق المفروضة في الدية وتسمى المدفوعة في الزكاة أو في الدية فريضة لانها مفروضة أي مقدرة بالسن والعدد وأما قول المازري ان المراد بالفريضة هنا الناقة الهرمة فقد غاط فيه والله أعلم (قوله فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبطل دمه فوداه مائة من ابل الصدقة) هذا آخر الفوات الذي لم يسمعه ابراهيم بن سفيان من مسلم وقد قدمنا بيان أوله وقوله عقيب هذا حدثني اسحق بن منصور قال أخبرنا بشر بن عمر قال سمعت مالك بن أنس رضي الله عنه يقول حدثني أبو ليلى هو أول سماع ابراهيم ابن سفيان من مسلم من هذا الموضع هكذا هو في معظم النسخ وفي نسخة الحافظ بن عساكر ان آخر الفوات آخر حديث اسحق بن منصور

هذا الذي ذكرناه وأول السماع قوله عقبه حدثني أبو الطاهر وحرملة بن يحيى ا قوله فلما أصابتهم الرفاهية فأنزل الله الخ كذا في نسخ الخاط والطابع والذي في الحديث في سورة الدخان فلما أصابتهم الرفاهية عادوا الى طاهم حين أصابتهم الرفاهية فأنزل الله الخ اه مصححه

ابلى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل عن سهل بن أبي حثمة أنه أخبره عن رجال من كبراء قومه ان عبد الله بن سهل ومحيصة خرجا الى خيبر من جهد أصابهم فأتى محيصة فأخبر أن عبد الله بن سهل قد قتل وطرح في عين أو فقير فأتى يهود فقال أنتم والله قتلتموه قالوا والله ما قتلناه ثم أقبل حتى قدم على قومه فذكر لهم ذلك ثم أقبل هو وأخوه حويصة وهو أكبر منه وعبد الرحمن ابن سهل فذهب محيصة ليتكلم وهو الذي كان بخيبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمحيصة كبر كبر يريد السن فتكلم حويصة ثم تكلم محيصة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ان يدوا صاحبكم واما ان يؤذنوا بحرب فكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم في ذلك فكتبوا انا والله ما قتلناه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لحويصة ومحيصة وعبد الرحمن أتحلفون وتستحقون دم صاحبكم قالوا لا قال فتحلف لكم يهود قالوا ليسوا بمسلمين فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده فبعث اليهم رسول الله

المذنب حين يعفى عنه مع طول لبثه في السجن بل قال ارجع الى ربك فاسأله ما بال النسوة اللاتي قطعن أيديهن أراد أن يقيم الحجة في حبسهم اياه ظاهرا فقال صلى الله عليه وسلم على سبيل التواضع لا أنه صلوات الله وسلامه عليه كان في الامر منه مبادرة وعجلة لو كان كمكار يوسف صلى الله عليه وسلم والتواضع لا يصغر كبيرا ولا يضع رفيعا ولا يبذل لذي حق حقا لكنه يوجب لصاحبه فضلا ويكسبه جلالا وقدرا (ونحن أحق من ابراهيم) في سورة البقرة وغيرها ونحن أحق بالشك من ابراهيم يعني لو كان الشك متطرقا الى الانبياء لكنت أنا أحق به وقد علمتم انفي لم أشك فابراهيم صلى الله عليه وسلم لم يشك (اذ قال له) ربه جل وعلا (أولم تؤمن) بعد قوله رب أرني كيف تحيي الموتى (قال بلى) آمنت (ولكن) سألتك أن تريني كيف الاحياء (ليطمئن قلبي) فلم يكن شك في القدرة على الاحياء بل أراد الترقي من علم اليقين الى عين اليقين مع مشاهدة الكيفية ﴿ (باب قوله) تعالى (حتى اذا استيأس الرسل) ليس في الكلام شيء تكون حتى غاية له ولذا اختلف في تقدير شيء يصح تغييته بحتى فقدره الزمخشري وما أرسلنا من قبلك الا رجالا فتراخى نصرهم حتى وقدره القرطبي وما أرسلنا من قبلك الا رجالا نجتهد الا رجالا ثم لم نعاقب أممهم بالعقاب حتى اذا وقدره ابن الجوزي وما أرسلنا من قبلك الا رجالا فدعوا قومهم فكذبوهم وطال دعاؤهم وتكذيب قومهم حتى قال في اللباب وأحسنها الاول اه ﴿ وبه قال (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) بن أويس أبو القاسم القرشي الاويسي المدني الاعرج قال (حدثنا ابراهيم بن سعد) بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري (عن صالح) هو ابن كيسان (عن ابن شهاب) الزهري أنه (قال أخبرني) بالافراد (عروة بن الزبير) بن العوام (عن عائشة رضي الله عنها) انها (قالت له) أي لعروة وسقط لفظ له لابي ذر (وهو) أي والحال ان (يسألها عن قول الله تعالى حتى اذا استيأس الرسل قال) أي عروة (قلت) لها (أكذبوا) بتخفيف المعجمة المكسورة بعد ضم الكاف (أم كذبوا) بتشديدها (قالت عائشة كذبوا) مشددة كما صرح به في الثلاثة في رواية الاسماعيلي تخفيفا وتشديدا قال عروة (قلت) لها (فقد استيقنوا أن قومهم كذبوهم فما هو بالظن قالت) أي عائشة (أجل) تعني نعم (لعمري لقد استيقنوا بذلك) ولم يظنوا قال عروة (فقلت لها وظنوا أنهم قد كذبوا) بالتخفيف فردت عليه حيث (قالت معاذ الله لم تكن الرسل تظن ذلك بربها) وهذا ظاهره أنهم أنكرت قراءة التخفيف بناء على أن الضمير للرسل ولعلهم تابعها فقد ثبتت متواترة في قراءة الكوفيين في آخرين ووجهت بأن الضمير في وظنوا عائد على المرسل اليهم لتقدمهم في قوله كيف كان عاقبة الذين من قبلهم والضميران في انهم وكذبوا على الرسل أي وظن المرسل اليهم أن الرسل قد كذبوا أي كذبهم من أرسلوا اليهم بالوحي وبنصرهم عليهم أو ان الضمائر كلها ترجع الى المرسل اليهم أي ظن المرسل اليهم أن الرسل قد كذبوهم فيما ادعوا من النبوة وفيما يعدون به من لم يؤمن من العقاب أو كذبهم المرسل اليهم بوعد الايمان وقول الكرماني لم تنكر عائشة القراءة وانما أنكرت التأويل خلاف الظاهر قال عروة (قلت) لها (فما هذه الآية قالت هم أتباع الرسل الذين آمنوا بربهم وصدقوهم) أي وصدقوا الرسل (فطال عليهم البلاء واستأخر عنهم النصر حتى اذا استيأس لرسل ممن كذبهم من قومهم وظنت الرسل أن أتباعهم قد كذبوهم) فالضمائر كلها على قراءة التشديد عائدة على الرسل أي وظن الرسل أنهم قد كذبهم أممهم فيما جاؤا به لطول البلاء عليهم (جاءهم نصر الله عند ذلك) وحصلت النجاة لمن تعلقت به مشيئته وهم النبي والمؤمنون والظن هنا بمعنى اليقين أو على حقيقته وهو رجحان أحد الطرفين ﴿ وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب انه (قال أخبرني) بالافراد (عروة) بن الزبير (فقلت) أي لعائشة (لعلها كذبوا مخففة قالت معاذ الله نحوه) أي فذكرت نحو حديث صالح بن كيسان وقد ساقه

والاول أصح (قوله وطرح في عين أو فقير) الفقير هنا على لفظ الفقير في الآدميين والفقير هنا البئر القريبة القعر الواسعة الفم وقيل هو الحفيرة التي تكون حول النخل (قوله صلى الله عليه وسلم اما أن يدوا صاحبكم واما ان يؤذنوا بحرب) معناه ان ثبت القتل عليهم فسألتكم فاما ان يدوا صاحبكم أي يدفعوا اليكم ديته واما ان يعلموا انهم ممتنعون من التزام أحكامنا فينتقض عهدهم ويصيرون حربا لنا وفيه دليل لمن يقول الواجب بالقسامة الدية دون القصاص (قوله خرجا الى خيبر من جهد أصابهم) هو بفتح الجيم وهو الشدة والمشقة والله أعلم

المؤلف

صلى الله عليه وسلم مائة ناقة حتى أدخلت عليهم الدار فقال سهل فلقد ركضتني منها ناقة حمراء * حدثني أبو الطاهر وحرملة بن يحيى قال أبو الطاهر حدثنا وقال حرملة أخبرنا ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب قال أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن وسليمان بن يسار ولم يسموا زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الانصار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أقر القسامة على ما كانت عليه في الجاهلية * وحدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج حدثني ابن شهاب بهذا الاسناد مثله وزاد وقضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم بين ناس من الانصار في قتيل ادعوه على اليهود * وحدثنا حسن بن علي الحلواني حدثنا يعقوب وهو ابن ابراهيم بن سعد حدثنا أبي عن صالح عن ابن شهاب ان أبا سلمة بن عبد الرحمن وسليمان بن يسار أخبراه عن ناس من الانصار عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث ابن جريج ۞ وحدثنا يحيى بن يحيى التميمي وأبو بكر بن أبي شيبة كلاهما عن هشيم واللفظ ليحيى قال أخبرنا هشيم عن عبد العزيز بن صهيب وحميد عن أنس بن مالك ان نفرا من عرينة قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فاجتووها فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شئتم ان تخرجوا الى ابل الصدقة تشربوا من ألبانها وأبوالها ففعلوا فصحوا

المؤلف مختصرا وأورده أبو نعيم في مستخرجه تاما وافقا من حروة أنه سأل عائشة فذكره نحو السابقة

(- ورة الرعد)

مكية في قول ابن عباس ومجاهد وابن جبير مدنية في قول قتادة الا ولا يزال الذين كفروا وعنه من أولها الى ولو أن قرآنا وهي خمس وأربعون آية (بسم الله الرحمن الرحيم * قال ابن عباس) سقطت البسملة لغير أبي ذر و زاد واو اقبل قال ابن عباس (كباسط كفيه) يريد قوله تعالى له دعوة الحق والذين يدعون من دونه لا يستجيبون لهم بشئ الا كباسط كفيه الى الماء ليبلغ فاه وما هو ببالغه أي (مثل المشرك الذي يعبد مع الله الها غيره) ولابي ذر الها آخر غيره (كمثل العطشان الذي ينظر الى خياله) ولابي ذر الى ظل خياله (في الماء من بعيد وهو يريد أن يتناوله ولا يقدر) أي عليه وهذا وصله ابن أبي حاتم وابن جرير من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس ويجوز أن يراد بالموصول في قوله والذين يدعون المشركون قالوا وفي يدعون عائده ومفعوله محذوف وهو الاصنام والواو في لا يستجيبون عائد على مفعول يدعون المحذوف وعاد عليه الضمير كالعقلاء لما عاملتهم اياه معاملتهم والتقدير والمشركون الذين يدعون الاصنام لا تستجيب لهم الاصنام الا استجابة كاستجابة الماء من بسط كفيه اليه وطلب منه أن يبلغ فاه والماء جماد لا يشعر بسط كفيه ولا بعطشه ولا يقدر أن يجيبه ويبلغ فاه فوجه التشبيه عدم قدرة المدعو على تحصيل مراده بل عدم العلم بحال الداعي أو شبههم في عدم فائدة دعائهم بمن بلغه العطش حتى كربه الموت وكفاه في الماء قدر وضعهما لا يبلغان فاه رواه الطبري من طريق العوفي عن ابن عباس أو كطالب الماء من البئر بلا دلو ولا رشاء يمد يده اليها ليرتفع الماء اليه رواه الطبري أيضا من طريق ابن أبي أيوب عن علي (وقال غيره) أي غير ابن عباس في قوله تعالى (سخر) أي (ذلل) الشمس والقمر لما يقعد منهما كتذليل المركوب للراكب أو لذيل منافعهما وسقط هذا لابي ذر وفي اليونينية سخر ذلك بكاف بعد اللام وهي مصلحة في الفرع لا ما وهو الذي رأيته في النسخ المعتمدة كنسخة آل ملك * (متجاورات) ومراده قوله تعالى وفي الارض قطع متجاورات أي (متدانيات) في الاوضاع مختلفة باعتبار كونهم طيبة وسبخة وخوضة وصلبة صالحة للزرع والشجر أو لاحدهما وغير صالحة لشئ مع أن تأثير الشمس وسائر الكواكب فيها على السواء فلم يكن ذلك بسبب الاتصالات الفلكية والحركات الكوكبية وكذلك أشجارها وزروعها مختلفة جنسا ونوعا وطعما وطبعا مع انها تسقى بماء واحد فلا بد من مخصص يخصص كلا منها بخاصية دون أخرى وما ذاك الا ارادة الفاعل المختار وفي نسخة هنا وقال مجاهد متجاورات طيبها وخبيثها السباخ وهذا وصله أبو بكر بن المنذر من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد * (المثلات) في قوله وقد خلت من قبلهم المثلات ولابي ذر وقال غيره المثلات (واحدها مثلة) بفتح الميم وضم المثلثة كسمرة وثمرات (وهي الاشباه والامثال) قال أبو عبيدة وعند الطبري من طريق معمر عن قتادة قال المثلات العقوبات وقال ابن عباس العقوبات المستأصلات كمثلة تقطع الاذن والانف ونحوهما وسميت بذلك لما بين العقاب والمعاقب من المماثلة كقوله وجزاء سيئة سيئة مثلها (وقال) تعالى (الامثل أيام الذين خلوا) * وقوله تعالى وكل شئ عنده (بمقدار) أي (بقدر) لا يجاوزه ولا ينقص عنه والعندية يحتمل أن يكون المراد بها أنه تعالى خصص كل حادث بوقت معين وحالة معينة بمشيئته الازلية وارادته السرمدية وعند حكماء الاسلام أنه تعالى وضع أشياء كلية وأودع فيها قوى وخواص وحركها بحيث يلزم من حركاتها المقدرة بالمقادير المخصوصة أحوال جزئية متعينة ومناسبات مخصوصة متقدرة يدخل في هذه الآية أفعال العباد وأحوالهم وخواطرهم وهي من أدل الدلائل على بطلان قول المعتزلة * وقوله له (معقبات) ولابي ذر يقال معقبات أي (ملائكة تحفظه) يحفظونه في نومه ويقظته من الجن والانس

شئتم ان تخرجوا الى ابل الصدقة تشربوا من ألبانها وأبوالها ففعلوا) ۞ * (باب حكم المحاربين والمرتدين) * (فيه حديث العرنيين انهم قدموا المدينة فاسلموا واستوخموها وسقمت أجسامهم فأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم بالخروج الى ابل الصدقة فخرجوا

فصحوا ثم مالوا على الرعاة فقتلوهم وارتدوا عن الاسلام وساقوا ذود رسول الله صلى الله عليه وسلم فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فبعث في اثرهم فاتي بهم فقطع أيديهم وأرجلهم (١٧٦) وسمل أعينهم وتركهم في الحرة حتى ماتوا * وحدثنا ابو جعفر محمد بن الصباح وأبو بكر بن أبي شيبة واللفظ لابي بكر قال حدثنا ابن علية عن حجاج بن أبي عثمان قال حدثني أبو رجاء مولى أبي قلابة عن أبي قلابة حدثني انس ان نفرا من عكل ثمانية قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعوه على الاسلام فاستوخموا الارض وسقمت أجسامهم فشكوا ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ألا تخرجون مع راعينا في ابله فتصيبون من أبوالها وألبانها فقالوا بلى فخرجوا فشربوا من أبوالها وألبانها فصحوا فقتلوا الراعي وطردوا الابل فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث في آثارهم فأدركوا فجيء بهم فأمر بهم فقطعت أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم ثم نبذوا في الشمس حتى ماتوا قال ابن الصباح في روايته واطردوا النعم وقال وسمرت أعينهم

فصحوا فقتلوا الراعي وارتدوا عن الاسلام وساقوا الذود فبعث النبي صلى الله عليه وسلم في اثرهم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم وتركهم في الحرة يستسقون فلا يسقون حتى ماتوا) هذا الحديث أصل في عقوبة المحاربين وهو موافق لقوله تعالى انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع (يدفعون) أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الارض واختلف العلماء في المراد بهذه الآية الكريمة فقال مالك هي على التخيير فيخير الامام

والهوام من بين يديه ومن خلفه ليلا ونهارا (تعقب) في فضله (الاولى منهما الاخرى) فاذا صعدت ملائكة النهار عقبتها ملائكة الليل وبالعكس وأخرج الطبري من طريق كنانة العدوي ان عثمان سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن عدد الملائكة الموكلين بالآدمي فقال لكل آدمي عشرة بالليل وعشرة بالنهار واحد عن يمينه وآخر عن شماله واثنان من بين يديه ومن خلفه واثنان على جبينه واخر قابض على ناصيته فان تواضع رفعه وان تكبر وضعه واثنان على شفتيه ليس يحفظان عليه الا الصلاة على محمد صلى الله عليه وسلم والعاشر يحرسه من الحية أن تدخل فاه يعني اذا نام (ومنه) أي ومن أصل المعقبات (قيل العقيب) الذي يأتي في أثر الشيء (يقال عقبت) ولابي ذر قيل العقيب أي عقبت (في أثره) بتشديد القاف في الفرع كأصله وضبط الدماميني قال الزمخشري وأصل معقبات معتقبات فادغمت التاء في القاف كقوله وجاء المعذرون أي المعتذرون ويجوز معقبات بكسر العين وتعقبه أبو حيان فقال هذا وهم فاحش فان التاء لا تدغم في القاف ولا القاف في التاء لامن كلمة ولامن كلمتين وقد نص التصريفيون على أن القاف والكاف كل منهما يدغم في القاف ولا يدغمان في غيرهما ولا يدغم غيرهما فيهما وأما تشبيهه بقوله تعالى وجاء المعذرون فلا يتعين أن يكون أصله المعتذرون وأما قوله ويجوز معقبات بكسر العين فهذا لا يجوز لانه بناء على ان أصله معتقبات فادغمت التاء في القاف وقد بينا أن ذلك وهم فاحش والضمير في قوله يعودعلى من المكررة أي لمن أسر القول ولمن جهر به ولمن استخفى ولمن سرب جاء تمن الملائكة يعقب بعضهم بعضا أو يعود على من الاخيرة وهو قول ابن عباس قال ابن عطية فالمعقبات على هذا حرس الرجل الذين يحفظونه قالوا والآية على هذا في الرؤساء الكفار واختاره الطبري في آخرين الا أن الماوردي ذكر على هذا التأويل أن الكلام نفي والتقدير لا يحفظون وهذا ينبغي أن لا يسمع البتة كيف يبرز كلام موجب ويراد به نفي وحذف لا انما يجوز اذا كان المنفي مضارعا في جواب قسم نحو تالله تفتؤ وقد تقدم تحريره وانما معنى الكلام كما قال المهدوي يحفظونه من أمر الله في زعمه وظنه اهـ ومن اما للسبب أي بسبب أمر الله أو على بابها قال أبو البقاء من أمر الله من الجن والانس وذكر الفراء أنه على التقديم والتأخير أي له معقبات من أمر الله يحفظونه لكن قال في الدر والاصل عدم ذلك مع الاستغناء عنه وأخرج الطبري من طريق سعيد بن جبير قال حفظهم اياه من أمر الله * (المحال) يريد قوله وهم يجادلون في الله وهو شديد المحال هو (العقوبة) قاله أبو عبيدة * وقوله تعالى (كباسط كفيه الى الماء ليقبض على الماء) فلا يحصل منه على شيء قال

فأصبحت مما كان بيني وبينها * من الود مثل القابض الماء باليد

والمعنى ان الذي يبسط يده الى الماء ليقبضه كذلك لا ينتفع به كذلك المشركون الذين يعبدون مع الله آلهة غيره لا ينتفعون بها أبدا وقد مر قريبا مزيد لهذا * وقوله تعالى فاحتمل السيل زبدا (رابيا ماء ربا يربو) أي اذا زاد وقال الزجاج طافيا فوق الماء والزبد وضر الغليان وخبثه أو ما يحمله السيل من غثاء ونحوه * (أو متاع) يبتدئ المتاع ما تمتعت به) كالاواني وآلات الحرث والحرب * (جفاء) قال أبو عمرو بن العلاء (اجفأت القدر) ولابي ذر يقال أجفأت القدر (اذا غلت فعلاها الزبد ثم تسكن فيذهب الزبد بلا منفعة فكذلك يميز الحق من الباطل) وذلك ان هذا الكلام ضربه للحق وأهله الشامل للقرآن وغيره والباطل وحزبه فقوله أنزل من السماء ماء مثل للقرآن والاودية مثل للقلوب أي أنزل القرآن فاحتملت منه القلوب على قدر اليقين فالقلب الذي يأخذ منه ما ينتفع به فيحفظه ويتدبره تظهر عليه ثمرته ولا يخفى أن بين القلوب في ذلك تفاوتا عظيما وقوله وأما الزبد فهو مثل الباطل في ذهابه نفعه وسرعة زواله * (المهاد) في قوله ومأواهم جهنم وبئس المهاد هو (الفراش) وهذا ساقط لابي ذر ثابت لغيره * (يدرؤن) في قوله ويدرؤن أي

(يدفعون) السيئة بقابلتها بالحسنة وهذا وصف سيد نا رسول الله صلى الله عليه وسلم في التوراة فيندرج تحته الدفع بالحسن من الكلام والوصل في مقابلة قطع الارحام وغيرهما من أخلاق الكرام وتغيير منكرات أفعال اللئام (درأته عني) أي (دفعته) وسقط لغير أبي ذر عني * (سلام عليكم) يريد قوله تعالى والملائكة يدخلون عليهم من كل باب سلام عليكم (أي يقولون سلام عليكم) فأضمر القول ههنا لان في الكلام دليلا عليه والقول المضمر حال من فاعل يدخلون أي يدخلون قائلين سلام عليكم بشارة بدوام السلامة * (واليه متاب) أي (توبتي) ومرجعي فيثيبني على المشاق وأليه أتوب عن سالف خطيئتي ولابي ذر والمتاب اليه توبتي * وقوله (أفلم ييأس) أي (لم) ولابي ذر أفلم (يتبين) وبها قرأ علي" وابن عباس وغيرهما ورده الفراء بأنه لم يسمع يئست بمعنى علمت وأجيب بأن من حفظ حجة على من لم يحفظ ويدل على ذلك قراءة علي وغيره كما مر وقد قال القاسم بن معن وهو من ثقات الكوفيين هي لغة هوازن وقال ابن الكلبي هي لغة نخع ومنه قول رباح بن عدي

ألم ييأس الاقوام أني أنا ابنه * وان كنت عن أرض العشيرة نائيا

وقول سحيم الرياحي

أقول لهم بالشعب اذ ييأسرونني * ألم تيأسوا أني ابن فارس زهدم

والمعنى أفلم يعلم المؤمنون علما تعلقت مشيئة الله تعالى على وجه الالجاء بايمان الناس جميعا لآمنوا (قارعة) أي (داهية) تقرعهم وتقلقلهم (فأمليت) أي (أطلت) للذين كفروا المدة بتأخير العقوبة (من الملي) بفتح الميم وكسر اللام وتشديد التحتية قال في الصحاح الهوي من الدهر يقال أقام ملينا من الدهر قال تعالى واهجرني مليا أي طويلا ومضى ملي من النهار أي ساعة طويلة (والملاوة) بكسر الميم ولابي ذر والملاوة بضمها يقال أقمت عنده ملاوة من الدهر أي حينا وبرهة (ومنه مليا) كمر (ويقال للواسع الطويل من الارض) وهو الصحراء (ملى) بفتح الميم مقصورا كما في اليونينية وفرعها ولابي ذر وفي أصل اليونينية ملى كذا (من الارض) وسقط لابي ذر من الارض الثاني * (أشق) أي (أشد من المشقة) قاله أبو عبيدة (معقب مغير) يريد قوله لا معقب لحكمه أي لا مغير لارادته ولا يعقبه أحد بالرد والابطال * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي في قوله تعالى (منجابوات طيبها وخبيثها السباخ) وهذا قد ثبت في نسخة قبل قوله المثلات كمر * (صنوان) جمع صنو كقنوان جمع قنو (النخلتان أو أكثر في أصل واحد) وفي الحديث عم الرجل صنو أبيه أي يجمعهما أصل واحد (وغير صنوان) النخلة (وحدها بماء واحد كصالح بني آدم وخبيثهم) قال الحسن هذا مثل ضربه الله لقلوب بني آدم فقلب يرق فيخشع ويخضع وقلب يسهو ويلهو والكل (أبوهم واحد) * وقوله (السحاب الثقال) يريد قوله تعالى وينشئ السحاب الثقال أي (الذي فيه الماء) قال والسحاب اسم جنس والواحد سحابة والثقال جمع ثقيلة لانك تقول سحابة ثقيلة وسحاب ثقال كما تقول امرأة كريمة ونساء كرام وقال على السحاب غير مال الماء * وقوله تعالى (كباسط كفيه) زاد أبو ذر الى الماء أي (يده والماء لسانه ويشير اليه بيده فلا يأتيه أبدا) اذ لا شعار له به وهذا وصله الفريابي والطبري من طرق عن مجاهد وهو مثل الذين يدعون آلهة غير الله وسبق غير هذا في موضعين من هذه السورة (سالت) ولابي ذر فسالت (أودية بقدرها) املأ بطن واد) ولابي ذر كل واد بحسبه فهذا كبير يسع كثيرا من الماء وهذا صغير يسع بقدره (زبدا رابيا) زبد السيل ولابي ذر زبد السيل أي وما توقدون عليه من الذهب والفضة والحديد وغيرهما زبد مثل زبد الماء هو (خبث الحديد والحلية) وقوله زبد مثله ثابت لابي ذر وسبق ما في ذلك من البحث قريبا * (باب قوله الله يعلم ما تحمل كل أنثى) أي الذي تحمله أو حملها فعلى

أيديهم وأرجلهم من خلاف فان أخافوا السبيل ولم يأخذوا شيئا ولم يقتلوا طلبوا حتى يعزروا وهو المراد بالنفي عندنا قال أصحابنا لان ضرر هذه الافعال مختلف فكانت عقوباتها مختلفة ولم تكن للتخيير وتثبت أحكام المحاربة في الصحراء وهل تثبت في الامصار فيه خلاف قال أبو حنيفة لا تثبت وقال مالك والشافعي تثبت قال القاضي عياض رضي الله عنه واختلف العلماء في معنى حديث العرنيين هذا فقال بعض السلف كان هذا قبل نزول الحدود وآية المحاربة والنهي عن المثلة فهو منسوخ وقيل ليس منسوخا وفيه نزلت آية المحاربة وانما فعل النبي صلى الله عليه وسلم بهم ما فعل قصاصا لانهم فعلوا بالرعاة مثل ذلك وقد رواه مسلم في بعض طرقه ورواه ابن اسحق وموسى بن عقبة وأهل السير والترمذي وقال بعضهم النهي عن المثلة نهي تنزيه ليس بحرام وأما قوله يستسقون فلا يسقون فليس فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم أمر بذلك ولا نهى عن سقيهم قال القاضي وقد

*وحدثنا هرون بن عبد الله قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن أبي رجاء مولى أبي قلابة قال قال أبو قلابة حدثنا أنس بن مالك قال قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم قوم من عكل أو عرينة فاجتووا المدينة فأمر لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بلقاح وأمرهم أن يشربوا من أبوالها وألبانها * بمعنى حديث حجاج بن أبي عثمان قال وسمرت أعينهم وألقوا في الحرة يستسقون فلا يسقون * وحدثنا محمد بن مثنى قال حدثنا معاذ بن معاذ ح وحدثنا أحمد بن عثمان النوفلي حدثنا أزهر السمان قالا حدثنا ابن عون حدثنا أبو رجاء مولى أبي قلابة عن أبي قلابة قال كنت جالسا خلف عمر بن عبد العزيز فقال للناس ما تقولون في القسامة فقال عنبسة قد حدثنا أنس بن مالك كذا وكذا فقلت إياي حدث أنس قدم على النبي صلى الله عليه وسلم قوم وساق الحديث بنحو حديث أيوب وحجاج قال أبو قلابة فما رغت قال عنبسة سبحان الله قال أبو قلابة فقلت أتتهمني

الموصولية فالمعنى انه تعالى يعلم ما تحمله من الولد أهو ذكر أم أنثى وتام أم ناقص وحسن أم قبيح وطويل أم قصير أو غير ذلك من الاحوال (وما تغيض الارحام غيض) أي (نقص) بضم النون وكسر القاف سواء كان لازما أو متعديا يقال غاض الماء وغضته أنا والمعنى وما تغيضه الارحام وما تزداد أي تأخذه زائدا والمعنى يعلم ما تنقصه وما تزداده في الجثة والمدة والعدد فان الرحم قد تشتمل على واحد وعلى اثنين وعلى ثلاثة وأربعة بروى أن شريكا كان رابع أربعة في بطن أمه وعن الشافعي ان شيخا باليمن أخبره ان امرأة ولدت بطونا في كل بطن خمسة وعن العوفي عن ابن عباس مما ذكره ابن كثير وما تغيض الارحام يعني السقط وما تزداد يقول وما زاد الرحم في الحمل على ما غاضت حتى ولدته تماما وذلك أن من النساء من تحمل عشرة أشهر ومن تحمل تسعة أشهر ومنهن من تزيد في الحمل ومنهن من تنقص وأقصى مدة الحمل أربع سنين عندنا وخمس عند مالك وسنتان عند أبي حنيفة وقال الضحاك وضعتني أمي وقد حملتني في بطنها سنتين وولدتني وقد نبت ثنيتي انتهى * وأقول في سنة ثمان وثمانين وثمانمائة غرة يوم السبت مستهل جمادى الاولى ولدت ابنتي زينب وفقها الله تعالى لكل خير وأحسن عواقبها وجعل لها الذرية الصالحة لتسعة أشهر من ابتداء حملها وقد نبت ثنيتها ثم سقطت بعد نحو سبعة أشهر وقال مكحول الجنين في بطن أمه لا يطالب ولا يحزن ولا يغتم وانما يأتيه رزقه في بطن أمه من دم حيضها فمن ثم لا تحيض الحامل فاذا وقع الى الارض استهل واستهلاله استنكار لمكانه فاذا قطعت سرته حول الله رزقه الى ثدي أمه حتى لا يطالب ولا يحزن ولا يغتم ثم يصير طفلا يتناول الشيء بكفه فيأكله فاذا بلغ قال هو الموت أو القتل أنى لي بالرزق يقول مكحول يا ويحك غذاك وأنت في بطن أمك وأنت طفل صغير حتى اذا اشتددت وعقلت قلت هو الموت أو القتل أنى لي بالرزق ثم ترأمكحول يعلم ما تحمل كل أنثى وما تغيض الارحام وما تزداد انتهى والاسناد الى الرحم لا يخفى انه مجازي اذ الفاعل حقيقة هو الله تعالى وكل كائن بقدر معين عند الله تعالى لا يجاوزه ولا ينقص عنه * وبه قال (حدثني) بالافراد (ابراهيم بن المنذر) الحزامي بالحاء المهملة والزاي المعجمة قال (حدثنا معن) بفتح الميم وسكون العين آخره نون ابن عيسى القزاز بالقاف والزاي المشددة وبعد الالف زاي أخرى (قال حدثني) بالافراد (مالك) الامام (عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما) قال أبو مسعود تفرد به ابراهيم بن المنذر وهو غريب عن مالك قال في الفتح وقد أخرجه الدارقطني من رواية عبد الله بن جعفر البرمكي عن معن ورواه أيضا من طريق القعنبي عن مالك لكنه اختصره وكذا أخرجه الاسماعيلي من طريق ابن القاسم عن مالك قال الدارقطني ورواه أحمد بن أبي طيبة عن مالك عن نافع عن ابن عمر فوهم فيه اسنادا ومتنا (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مفاتيح الغيب) بوزن مصابيح ولابي ذر مفاتح بوزن مساجد جمع مفتح بفتح الميم أي خزائن الغيب (خمس لا يعلمها الا الله) ذكر خمسا وان كان الغيب لا يتناهى لان العدد لا ينفي الزائد أو لانهم كانوا يعتقدون معرفتها (لا يعلم ما في غد الا الله ولا يعلم ما تغيض الارحام) أي ما تنقصه (الا الله ولا يعلم متى يأتي المطر أحد الا الله) أي الا عند أمر الله به فيعلم حينئذ كالسابق اذا أمر تعالى به (ولا تدري نفس بأي أرض تموت) أي في بلدها أم في غيرها كما لا تدري في أي وقت تموت (ولا يعلم متى تقوم الساعة) أحد (الا الله) الا من ارتضى من رسول فانه يطلعه على ما يشاء من غيبه والولي التابع له يأخذ عنه * وقد سبق شيء من فوائد هذا الحديث في سورة لقمان فالتفت اليه كالاستدراك ويأتي الالمام بشيء منه ان شاء الله تعالى في آخر سورة لقمان وبالله المستعان

* (سورة ابراهيم عليه الصلاة والسلام) *

مكية وهي احدى وخمسون آية (بسم الله الرحمن الرحيم * باب) وسقطت البسملة لغير أبي ذر وكذا باب

معه من الماء ما يحتاج اليه للطهارة أن يسقيه لم تدخل الموت من العطش ويتيمم ولو كان ذميا أو بهيمة وجب سقيه ولم يجز الوضوء به حينئذ والله علم (قوله ان ناسا من عرينة) هي بضم العين المهملة وفتح الراء وآخرها نون ثم هاء وهي قبيلة معروفة (قوله قدموا المدينة فاجتووها) هي بالجيم والمثناة فوق ومعناه استوخموها كما فسر في الرواية الاخرى أي لم توافقهم وكرهوها لسقم أصابهم قالوا وهو مشتق من الجوى وهو داء في الجوف (قوله صلى الله عليه وسلم ان شئتم ان تخرجوا الى ابل الصدقة فتشربوا من البانها وابوالها ففعلوا فصحوا)

(قال ابن عباس) رضي الله عنهما في قوله تعالى في سورة الرعد ولكل قوم (هاد) أي (داع) يدعوهم الى الصواب ويهديهم الى الحق والمراد نبي مخصوص بمعجزات من جنس ما هو الغالب عليهم والظاهر أن وقوع ذلك هنا من ناسخ (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي (صديد) من قوله تعالى ويسقى من ماء صديد هو (قيح ودم) وقال قتادة هو ما يسيل من لحمه وجلده وفي رواية عنه ما يخرج من جوف الكافر قرحا خالطا القيح والدم وقيل ما يخرج من فروج الزناة وهل الصديد نعت أم لا قيل نعت لماء وفيه تأويلان أحدهما انه على حذف أداة التشبيه أي ماء مثل صديد وعلى هذا فايس الماء الذي يشربونه صديدا بل مثله في النتن والغلظ والقذارة كقوله وان يستغيثوا يغاثوا بماء كالمهل والثاني ان الصديد لما كان يشبه الماء أطلق عليه ماء وليس هو بماء حقيقة وعلى هذا فيشربون نفس الصديد المشبه بالماء والى كونه صفة ذهب الحوفي وغيره وفيه نظر اذ ليس بمشتق الا على قول من فسره بأنه صديد بمعنى مصدود أخذ من الصد وكأنه لكراهته مصدود عنه أي يمتنع عنه كل أحد ويدل عليه يتجرعه أي يتكلف جرعه وكذا ولا يكاد يسيغه وقال مجاهد الح لابي ذر (وقال ابن عيينة) سفيان مما وصله في تفسيره والطبري أيضا (اذكروا نعمة الله عليكم) أي (أيادي الله عندكم وايامه) أي بوقائعه التي وقعت على الامم الدارجة (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي في قوله تعالى وآتاكم (من كل ما سألتموه) أي (رغبتم اليه فيه) وفي من قولان قيل زائدة في المفعول الثاني وهذا انما يأتي على قول الاخفش وقيل تبعيضية أي آتاكم بعض جميع ما سألتموه نظرا لكم ولما لحكم وعلى هذا فالمفعول محذوف أي وآتاكم شيئا من كل ما سألتموه وهو رأي سيبويه (يبغونها عوجا) قال مجاهد فيما وصله عبد بن حميد (يلتمسون) ولابي ذر تبغونها تلتمسون بالفوقية بدل التحتية فيهما (لها عوجا) أي زيغا ونكوبا عن الحق ليقدحوا فيه وأشار بقوله لها الى الاصل ولكنه حذف الجار وأوصل الفعل والاضلال يكون بالسعي في صد الغير وبالقاء الشك والشبهات في المذهب الحق ويحاول تقبيح الحق بكل ما يقدر عليه وهذا النهاية * (واذ تأذن ربكم) أي (أعلمكم آذنكم) بمد الهمزة والمعنى آذن ايذانا بليغا لما في تفعل من التكلف وفي رواية أبي ذر كما في فتح الباري أعلمكم ربكم أي ان شكرتم نعمتي من الانجاء وغيره بالايمان وصالحات الاعمال لازيدنكم النعم وان جحدتموها فان عذابي بسلبها في الدنيا والنار في العقبى في غاية الشدة * (ردوا) يريد قوله تعالى فردوا (أيديهم في أفواههم) قال أبو عبيدة (هذا مثل) ومعناه (كفوا عما أمروا به) من الحق ولم يؤمنوا به قال في الفتح وقد تعقبوا كلام أبي عبيدة بأنه لم يسمع من العرب رد يده في فيه اذا ترك الشيء الذي كان يفعله اه وهذا الذي قاله أبو عبيدة قاله أيضا الاخفش وأنكره الفتيبي ولفظه كما في اللباب لم يسمع أحد يقول رددت يده الى فيه اذا ترك ما أمر به وأجيب بأن المثبت مقدم على النافي قال في الدر وأضمائر الثلاثة يجوز أن تكون للكفار أي فرد الكفار أيديهم في أفواههم من الغيظ * قوله تعالى عضوا عليكم الانامل من الغيظ ففي على بابها من الظرفية أو فردوا أيديهم على أفواههم ضحكا واستهزاء ففي بمعنى على أو أشاروا بأيديهم الى ألسنتهم ومناطقوا به من قولهم انا كفرنا ففي بمعنى الى وان يكون الاولان للكفار والاخير للرسل أي فرد الكفار أيديهم في أفواه الرسل أي أطبقوا أفواههم يشيرون اليهم بالسكوت وقوله ذلك لمن خاف (مقامي) قال ابن عباس (حيث يقيمه الله بين يديه) يوم القيامة للحساب وقوله (من ورائه) أي من (قدامه) ولابي ذر قدامه جهنم بنصب ميم قدامه وهذا قول الاكثر وهو من الاضداد وعليه قوله

عسى الكرب الذي أمسيت فيه * يكون وراءه فرج قريب

أي قدامه وقول الآخر

قال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى في سورة الرعد ولكل قوم هاد أي داع يدعوهم الى الصواب ويهديهم الى الحق والمراد نبي مخصوص بمعجزات من جنس ما هو الغالب عليهم والظاهر أن وقوع ذلك هنا من ناسخ (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي صديد من قوله تعالى ويسقى من ماء صديد هو قيح ودم وقال قتادة هو ما يسيل من لحمه وجلده وفي رواية عنه ما يخرج من جوف الكافر قرحا خالطا القيح والدم وقيل ما يخرج من فروج الزناة وهل الصديد نعت أم لا قيل نعت لماء وفيه تأويلان أحدهما انه على حذف أداة التشبيه أي ماء مثل صديد وعلى هذا فايس الماء الذي يشربونه صديدا بل مثله في النتن والغلظ والقذارة كقوله وان يستغيثوا يغاثوا بماء كالمهل والثاني ان الصديد لما كان يشبه الماء أطلق عليه ماء وليس هو بماء حقيقة وعلى هذا فيشربون نفس الصديد المشبه بالماء والى كونه صفة ذهب الحوفي وغيره وفيه نظر اذ ليس بمشتق الا على قول من فسره بأنه صديد بمعنى مصدود أخذ من الصد وكأنه لكراهته مصدود عنه أي يمتنع عنه كل أحد ويدل عليه يتجرعه أي يتكلف جرعه وكذا ولا يكاد يسيغه وقال مجاهد الح لابي ذر (وقال ابن عيينة) سفيان مما وصله في تفسيره والطبري أيضا (اذكروا نعمة الله عليكم) أي (أيادي الله عندكم وايامه) أي بوقائعه التي وقعت على الامم الدارجة (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي في قوله تعالى وآتاكم (من كل ما سألتموه) أي (رغبتم اليه فيه) وفي من قولان قيل زائدة في المفعول الثاني وهذا انما يأتي على قول الاخفش وقيل تبعيضية أي آتاكم بعض جميع ما سألتموه نظرا لكم ولما لحكم وعلى هذا فالمفعول محذوف أي وآتاكم شيئا من كل ما سألتموه وهو رأي سيبويه * (يبغونها عوجا) قال مجاهد فيما وصله عبد بن حميد (يلتمسون) ولابي ذر تبغونها تلتمسون بالفوقية بدل التحتية فيهما (لها عوجا) أي زيغا ونكوبا عن الحق ليقدحوا فيه وأشار بقوله لها الى الاصل ولكنه حذف الجار وأوصل الفعل والاضلال يكون بالسعي في صد الغير وبالقاء الشك والشبهات في المذهب الحق ويحاول تقبيح الحق بكل ما يقدر عليه وهذا النهاية * (واذ تأذن ربكم) أي (أعلمكم آذنكم) بمد الهمزة والمعنى آذن ايذانا بليغا لما في تفعل من التكلف وفي رواية أبي ذر كما في فتح الباري أعلمكم ربكم أي ان شكرتم نعمتي من الانجاء وغيره بالايمان وصالحات الاعمال لازيدنكم النعم وان جحدتموها فان عذابي بسلبها في الدنيا والنار في العقبى في غاية الشدة * (ردوا) يريد قوله تعالى فردوا (أيديهم في أفواههم) قال أبو عبيدة (هذا مثل) ومعناه (كفوا عما أمروا به) من الحق ولم يؤمنوا به قال في الفتح وقد تعقبوا كلام أبي عبيدة بأنه لم يسمع من العرب رد يده في فيه اذا ترك الشيء الذي كان يفعله اه وهذا الذي قاله أبو عبيدة قاله أيضا الاخفش وأنكره الفتيبي ولفظه كما في اللباب لم يسمع أحد يقول رددت يده الى فيه اذا ترك ما أمر به وأجيب بأن المثبت مقدم على النافي قال في الدر وأضمائر الثلاثة يجوز أن تكون للكفار أي فرد الكفار أيديهم في أفواههم من الغيظ * قوله تعالى عضوا عليكم الانامل من الغيظ ففي على بابها من الظرفية أو فردوا أيديهم على أفواههم ضحكا واستهزاء ففي بمعنى على أو أشاروا بأيديهم الى ألسنتهم ومناطقوا به من قولهم انا كفرنا ففي بمعنى الى وان يكون الاولان للكفار والاخير للرسل أي فرد الكفار أيديهم في أفواه الرسل أي أطبقوا أفواههم يشيرون اليهم بالسكوت وقوله ذلك لمن خاف (مقامي) قال ابن عباس (حيث يقيمه الله بين يديه) يوم القيامة للحساب وقوله (من ورائه) أي من (قدامه) ولابي ذر قدامه جهنم بنصب ميم قدامه وهذا قول الاكثر وهو من الاضداد وعليه قوله

عسى الكرب الذي أمسيت فيه * يكون وراءه فرج قريب

أي قدامه وقول الآخر

عن يحيى بن ابي كثير عن أبي قلابة عن أنس بن مالك قال قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية نفر من عكل فبايعوه وأسلموا وبايعهم وزاد في الحديث ولم يحسمهم

في هذا الحديث أنهما ابل الصدقة وفي غير مسلم أنها لقاح النبي صلى الله عليه وسلم وكلاهما صحيح فكان بعض الابل للصدقة وبعضها للنبي صلى الله عليه وسلم واستدل أصحاب مالك وأحمد بهذا الحديث ان بول ما يؤكل لحمه وروثه طاهران وأجاب أصحابنا وغيرهم من القائلين بنجاستهما بان تحريمهم الابوال كان للتداوي وهو جائز بكل النجاسات سوى الخمر والمسكرات فان قيل كيف أذن لهم في شرب لبن الصدقة فالجواب ان البانها للمحتاجين من المسلمين وهؤلاء اذ ذاك منهم (قوله ثم مالوا على الرعاء فقتلوهم) وفي بعض الاصول المعتمدة الرعاء وهما لغتان يقال راع ورعاء كتاجر وتجار وقضاة وقاض ورعاء بكسر الراء وبالمد مثل صاحب وصحاب (قوله ويحسمل أعينهم) هكذا هو في معظم النسخ يحسمل باللام وفي بعضها يسمر بالراء والميم مخففة وضبطناه

في بعض المواضع في البخاري يسمر بتشديد الميم ومعنى يحسمل باللام فقأها واذهب ما فيها ومعنى يسمر بالراء كحلها بمسامير محمية وقيل هما بمعنى (قوله لوم بالفاء) هي جمع لقحة بكسر اللام وفتحها وهي الناقة ذات الدر (قوله ولم يحسمهم) أي ولم يكوهم بالحسم في اللغة كي العرق بالنار

* وحدثنا هرون بن عبد الله حدثنا مالك بن اسمعيل حدثنا زهير حدثنا سماك بن حرب عن معاوية بن قرة عن أنس بن مالك قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم نفر من عرينة (١٨٠) فاسلموا وبايعوه وقد وقع بالمدينة الموم وهو البرسام ثم ذكر نحو حديثهم وزادوعنده

شباب من الانصار قريب من عشرين فارسلهم اليهم وبعث معهم قائفا يقتص أثرهم * وحدثنا هداب بن خالد حدثنا همام حدثنا قتادة عن أنس ح وحدثنا ابن مثنى حدثنا عبد الاعلى حدثنا سعيد عن قتادة عن أنس وفي حديث همام قدم على النبي صلى الله عليه وسلم رهط من عرينة وفي حديث سعيد من عكل وعرينة بنحو حديثهم * وحدثني الفضل بن سهل الاعرج حدثنا يحيى بن غيلان حدثنا يزيد بن زريع عن سليمان التيمي عن أنس قال انما سمل النبي صلى الله عليه وسلم أعين أولئك لانهم سملوا أعين الرعاء * حدثنا محمد بن مثنى ومحمد بن بشار واللفظ لابن مثنى قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن هشام بن زيد عن أنس بن مالك ان يهوديا قتل جارية على أوضاح لها فقتلها بحجر

أليس ورائي ان تراخت منيتي * لزوم العصا تحنى عليها الاصابع

وقيل بعد موته وقوله تعالى انا كنا (لكم تبعا) قال أبو عبيدة (واحدها تابع مثل غيب وغائب) وخدم وخادم أي يقول الضعفاء للذين استكبروا أي لرؤسائهم الذين استتبعوهم انا كنا لكم تبعا في التكذيب للرسل والاعراض عنهم * وقوله تعالى ما أنا (بمصرخكم) يقال (استصرخني) أي (استغاثني) فكأن همزته للسلب أي أزال صراخي (يستصرخه من الصراخ) والمعنى ما انا بمغيثكم من العذاب وسقط لابي ذر قوله بمصرخكم الخ (ولا خلال مصدر خاللته خلالا) قال طرفة

كل خليل كنت خاللته * لا ترك الله له واضعه

(ويجوز أيضا جمع خلة وخلال) كبرمة وبرام وهذا قاله الاخفش والجمهور على الاول والخاللة المصاحبة * (اجتثت) من قوله تعالى كشجرة خبيثة اجتثت أي (استؤصلت) وأخذت جثتها بالكلية قال لقيط الايادي

هذا الخلاء الذي يجتث أصلكم * فمن رأى مثل ذات ومن سمعا

* (باب قوله) تعالى (كشجرة طيبة) مثمرة طيبة الثمار كالنخلة وشجرة التين والعنب والرمان (أصلها ثابت) راسخ في الارض ضارب بعروقه فيها آمن من الانقطاع والزوال (وفرعها) اعلاها (في السماء) لان ارتفاع الاغصان يدل على ثبات الاصل ومتى ارتفعت كانت بعيدة عن عفونات الارض فثمارها نقية طاهرة عن جميع الشوائب (تؤتي أكلها) تعطي ثمرها (كل حين) أقته الله تعالى لاثمارها وقال الربيع بن أنس كل حين أي غدوة وعشية لان ثمر النخل يؤكل أبد الليل ونهار اصيفا وشتاء اما تمرا أو رطبا أو بسرا كذلك عمل المؤمن يصعد أول النهار وآخره وبركته لا تنقطع أبدا بل تتصل اليه في كل وقت والاستفهام في قوله ألم تر كيف ضرب الله مثلا للتقرير وقائدته الايقاظ له أي ألم تعلم والكلمة الطيبة كلمة التوحيد أو كل كلمة حسنة كالحمد والاستغفار والتهليل وعن ابن عباس هي شجرة في الجنة أصلها ثابت في الارض وأعلاها في السماء كذلك أصل هذه الكلمة راسخ في قلب المؤمن بالمعرفة والتصديق فاذا تكلم بها عرجت ولا تحجب حتى تنتهي الى الله تعالى قال عز وجل اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه وسقط قوله باب قوله لغير أبي ذر وله وفرعها الخ وقال بعد قوله ثابت الآية * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (عبيد ابن اسمعيل) القرشي الهباري اسمه عبيد الله وعبيد لقب غلب عليه (عن أبي أسامة) حماد بن أسامة (عن عبيد الله) بضم العين مصغرا ابن عمر العمري (عن نافع) مولى ابن عمر (عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما) أنه (قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أخبروني بشجرة تشبه) ولابي ذر شبه (أو كالرجل المسلم) شك من الراوي (لا يتحات) بتشديد الفوقية آخره أي لا يتناثر (ورقها ولا ولا ولا) ذكر ثلاث صفات أخر للشجرة لم يبينها الراوي واكتفى بذكر كلمة لا ثلاثا وقد ذكروا في تفسيره ولا ينقطع ثمرها ولا يعدم فيؤها ولا يبطل نفعها (تؤتي أكلها كل حين) وقت (قال ابن عمر فوقع في نفسي انها النخلة ورأيت أبا بكر وعمر رضي الله تعالى عنهما (لا يتكلمان فكرهت ان أتكلم) هيبة منهما وتوقيرا (فلما لم يقولوا) أي الحاضرون ولابي ذر عن الكشميهني فلم يقولا أي العمران (شيأ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي النخلة) والحكمة في تمثيل الاسلام بالشجرة أن الشجرة لا تكون شجرة الا بثلاثة أشياء عرق راسخ وأصل قائم وفرع عال كذلك الايمان لا يتم الا بثلاثة أشياء تصديق بالقلب وقول باللسان وعمل بالاركان (فلما قمنا قلت لعمر يا أبتاه) بسكون الهاء مجمعا على اثباتها في الفرع وأصله وفي غيرهما بضمها (والله لقد كان وقع في نفسي انها النخلة فقال) أي عمر (ما منعك ان تكلم) بحذف احدى التاءين (قال) أي ابن عمر قلت (لم أركم تكلمون) بحذف احدى التاءين أيضا (فكرهت ان أتكلم أو أقول شيأ قال عمر لان تكون قلتها أحب الي من كذا وكذا)

لينقطع الدم (قوله وقع بالمدينة الموم وهو البرسام) الموم بضم الميم واسكان الواو وأما البرسام فبكسر الباء وهو نوع من اختلال العقل وبطاق على ورم الرأس وورم الصدر وهو معرب وأصل اللفظة تشديد الراء (قوله و بعث معهم قائفا يقتص أثرهم) القائف هو الذي يتتبع الآثار ويميزها * (باب ثبوت القصاص في القتل بالحجر وغيره من المحددات والمثقلات وقتل الرجل بالمرأة) * (قوله ان يهوديا قتل جارية على أوضاح لها فقتلها بحجر) اي

أى من حمر النعم كما فى الرواية الاخرى وقد وضح ان المراد بالشجرة فى الآية النخلة لا شجرة الجوز الهندى نعم أخرج ابن مردويه من حديث ابن عباس باسناد ضعيف فى الآية قال هى شجرة جوز الهندى لا تتعطل من ثمرة تحمل كل شهر اه ونفع النخلة موجود فى جميع أجزائها مستمر فى جميع أحوالها فمن حين تطلع الى حين تيبس تؤكل أنواعا ثم ينتفع بجميع أجزائها حتى النوى فى علف الابل والليف فى الحبال وغير ذلك مما لا يخفى * وقد سبق هذا الحديث فى كتاب العلم * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت) كلمة التوحيد لا اله الا الله لانها رسخت فى القلب بالدليل أى بديهم الله عليها كما طمأنت اليها نفوسهم فى الدنيا والجمهور على انها نزلت فى سؤال الملكين فى القبر فيلقن الله المؤمن كلمة الحق عند السؤال فلا يزل وسقط باب لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا أبو الوليد) هشام بن عبد الملك الطيالسى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (قال أخبرنى) بالافراد (علقمة بن مرثد) بفتح الميم والمثلثة بينهما راء ساكنة الحضرمى أبو الحرث الكوفى (قال سمعت سعد بن عبيدة) بسكون عين سعد وضمها فى عبيدة مصغرا غير مضاف (عن البراء بن عازب رضى الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المسلم اذا سئل فى القبر) أى بعد اعادة روحه الى جسده عن ربه ودينه ونبيه (يشهد أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله فذلك قوله) عز وجل (يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت) الذى ثبت بالحجة عندهم (فى الحياة الدنيا) قبل الموت كما ثبت فى الذين فتنهم أصحاب الاخدود والذين نشروا بالمناشير (وفى الآخرة) فى القبر بعد اعادة روحه فى جسده وسؤال الملكين له وانما حصل لهم الثبات فى القبر بسبب مواظبتهم فى الدنيا على هذا القول ولا يخفى ان كل شئ كانت المواظبة عليه أكثر كان رسوخه فى القلب أتم تثبتا الله بالقول الثابت فى الحياة الدنيا وفى الآخرة بمنه وكرمه وقيل فى الحياة الدنيا فى القبر عند السؤال وفى الآخرة عند البعث اذا سئلوا عن معتقدهم فى الموقف فلا يتلعثمون ولا تدهشهم أهوال القيامة * وهذا الحديث قد سبق فى باب ما جاء فى عذاب القبر من الجنائز * هذا (باب) بالتنوين وهو ساقط لغير أبى ذر فى قوله تعالى (ألم تر الى الذين بدلوا نعمة الله كفرا) قال أبو عبيدة (ألم تعلم) ولابى ذر ألم تر (كقوله) تعالى (ألم تر كيف ألم تر الى الذين خرجوا) اذ الرؤية بالابصار غير حاصلة اما لتعذرها أو لتعسرها عادة وفى الآية حذف مضاف أى غير واشكر نعمة الله كفرا بأن وضعوه مكانه وقول صاحب الانوار كالكشاف أو بدلوا نفس النعمة كفرا فانهم لما كفروها سلبت منهم فصاروا تاركين لها تحصلين الكفر بدلها تعقب بأنه ليس بقوى لانه يقتضى حدوث الكفر حينئذ وهم قد كانوا كفارا من قبل وهذا ظاهر لاخفاء فيه * (البوار) فى قوله تعالى وأحلوا قومهم دار البوار هو (الهلاك) قال

فلم أرمثلهم ابطال حرب * غداة الروع اذ خيف البوار

وأصله من الكساد كما قيل كسد حتى فسد ولما كان الكساد يؤدى الى الفساد والهلاك أطلق عليه البوار والفعل منه (بار يبور بورا) بفتح الموحدة وسكون الواو (وتوما بورا) أى (هالكين) قاله أبو عبيدة وغيره ويحتمل أن يكون بورا مصدرا وصف به الجمع وأن يكون جمع بائر فى لمعنى ومن وقوع البور على الواحد قوله

يارسول المليك ان لسانى * راتق ما فتقت اذ أنا بور

وثبت قوله وتوما بورا لابى ذر * وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن عمرو) هو ابن دينار (عن عطاء) هو ابن أبى رباح أنه (سمع ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما يقول فى قوله تعالى (ألم تر الى الذين بدلوا نعمة الله كفرا قال هم كفار أهل مكة) وعند الطبرى من طريق أخرى

يعنى ابن الحرث ح وحدثنا أبو كريب حدثنا ابن ادريس كلاهما عن شعبة بهذا الاسناد نحوه وفى حديث ابن ادريس فرضخ رأسه بين حجرين * حدثنا عبد بن حميد حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن أيوب عن أبى قلابة عن أنس ان رجلا من اليهود قتل جارية من الانصار على حلى لها ثم ألقاها فى القليب ورضخ رأسها بالحجارة فأخذ فأتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر به أن يرجم حتى يموت فرجم حتى مات * وحدثنى اسحق بن منصور أخبرنا محمد بن بكر أخبرنا ابن جريج أخبرنى معمر عن أيوب بهذا الاسناد مثله * وحدثنا هداب بن خالد حدثنا همام حدثنا قتادة عن أنس بن مالك ان جارية وجد رأسها قد رض بين حجرين فسألوها من صنع هذا بك فلان فلان حتى ذكروا يهوديا فأومت برأسها فأخذ اليهودى فأقر فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يرض رأسه بالحجارة

فى عهما الى النبى صلى الله عليه وسلم وبهما رمق فقال لها أقتلك فلان فأشارت برأسها ان لا ثم قال لها الثانية فأشارت برأسها ان لا ثم سألها الثالثة فقالت نعم وأشارت برأسها فقتله رسول الله صلى الله عليه وسلم بين حجرين * وحدثنى (يحيى بن حبيب الحارثى حدثنا خالد

أن لا ثم سألها الثالثة فقالت نعم وأشارت برأسها فقتله رسول الله صلى الله عليه وسلم بين حجرين) وفى رواية قتل جارية من الانصار على حلى لها ثم ألقاها فى قليب ورضخ رأسها بالحجارة فأمر بها صلى الله عليه وسلم ان يرجم حتى يموت فرجم حتى مات وفى رواية ان جارية وجد رأسها قد رض

بين حجرين فسألوها عن صنع هذا بك فلان فلان حتى ذكروا اليهودى فأومأت برأسها فأخذ اليهودى فأقر فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يرض رأسه بالحجارة * أما الايضاح بالضاد المعجمة فهى قطع فضة والمراد حلى فضة كما فسره فى الرواية الاخرى (قوله وبها

عن ابن عباس انه سأل عمر عن هذه الآية فقال من هم قال هم الاقران من بنى مخزوم و بنى أمية أخوالى وأعمامك فاما أخوالى فاستأصلهم الله يوم بدر وأما أعمامك فأملى الله لهم الى حين والمراد كما فى الفتح بعض بنى أمية و بنى مخزوم فان بنى مخزوم لم يستأصلوا يوم بدر بل المراد بعضهم كأبى جهل من بنى مخزوم وأبى سفيان من بنى أمية وعنده أيضا من وجه آخر ضعيف عن ابن عباس هم جبلة بن الايهم والذين اتبعوه من العرب فلحقوا بالروم قال الحافظ بن كثير والمشهور الصحيح عن ابن عباس هو القول الاول وان كان المعنى يعم جميع الكفار فان الله تعالى بعث محمدا صلى الله عليه وسلم رحمة للعالمين ونعمة للناس * وهذا الحديث ذكره فى غزوة بدر

(سورة الحجر)

ولابى ذر عن المستملى تفسير سورة الحجر وهى مكية وآيها تسع وتسعون وزاد أبو ذر بسم الله الرحمن الرحيم (وقال مجاهد) هو ابن جبر فيما وصله الطبرى من طرق عنه فى قوله تعالى هذا (صراط على مستقيم) معناه (الحق يرجع الى الله وعليه طريقه) لا يعرج على شئ وقال الاخفش على الدلالة على الصراط المستقيم وقال غيرهما أى هو من مر عليه مر على أى على رضوانى وكرامتى وقيل على بمعنى الى وهذا اشارة الى الاخلاص المفهوم من المخلصين وقيل الى انتفاء تزيينه واغوائه * وقوله وانهما (لبامام مبين) أى (على الطريق) الواضح والامام اسم لما يؤتم به قال الفراء والزجاج انما جعل الطريق اماما لانه يؤم ويتبع قال ابن قتيبة لان المسافر يأتم به حتى يصير الى الموضع الذى يريده ومبين أى فى نفسه أو مبين لغيره لان الطريق يهدى الى المقصد وضمير التثنية فى وانهما للارجح أنه لقريتى قوم لوط وأصحاب الايكة وهم قوم شعيب لتقدمهم اذ كرا وقوله لبامام مبين على الطريق ثابت لابى ذر عن المستملى (وقال ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما فيما وصله ابن أبى حاتم فى قوله (لعمرك) معناه (لعيشك) والعمر والعمر بفتح العين وضمها واحد وهما مدة الحياة ولا يستعمل فى القسم الا بالفتح وفى هذه الآية شرف نبينا محمد صلى الله عليه وسلم لان الله تعالى أقسم بحياته ولم يفعل ذلك لبشر سواه على ما نقل عن ابن عباس أو الخطاب هنا للوط عليه الصلاة والسلام قالت الملائكة له ذلك والتقدير لعمرك قسمى والقسم بالعمر فى القرآن وأشعار العرب وفصيح كلامها فى غير موضع وهو من الاسماء اللازمة للاضافة فلا يقطع عنها ولا يضاف لشئ لكن منع بعض أصحاب المعانى فيما ذكره الزهراوى اضافته الى الله لانه لا يقال لله تعالى عمر وانما هو بقاء أزلى وقد سمع اضافته الى الله تعالى قال

اذا رضيت على بنو قشير * لعمر الله أعجبنى رضاها

ومنع بعضهم اضافته الى ياء المتكلم قال لانه حلف بحياة المقسم وقد ورد ذلك قال النابغة

لعمرى وما عمرى على بهين * لقد نطقت بطلا على الاقارع

(قوم منكرون أنكرهم لوط) قيل لانهم سلموا ولم يكن من عادتهم وقيل لانهم كانوا على صورة الشباب المرد فخاف هجوم القوم فقال هذه الكلمة يعنى تنكركم نفسى وتنفر عنكم فقالت الملائكة ما جئناك بما تنكر بل جئناك بما يسرك و يشفى لك من عدوك وهو العذاب الذى توعدتهم به فيمترون فيه وسقط قوله لعمرك الى هنا لابى ذر الا فى رواية المستملى * (وقال غيره) غير ابن عباس فى قوله تعالى الا أولها (كتاب معلوم) أى (أجل) أى ان الله تعالى لاهل كل قرية الا أولها أجل مقدر كتب فى اللوح المحفوظ أو كتاب مختص به * (لولا تأتينا) أى (هلا تأتينا) يا محمد بالملائكة لتصديق دعواك ان كنت صادقا أو لتعذبنا على تكذيبنا كما جاءت الامم السابقة فانا نصدقك حينئذ فقال الله تعالى ما ننزل الملائكة الا تنزيلا ملتبسا بالحق أى الوجه

ريق) هو بقية الحياة والروح والقليب البئر وقوله رضخه بين حجرين ورضه بالحجارة ورجمها بالحجارة هذه الالفاظ معناها واحد لانه اذا وضع رأسه على حجر و رمى بحجر آخر فقد رجم وقد رض وقد رضخ وقد يحتمل انه رجمها الرجم المعروف مع الرضخ لقوله ثم ألقاها فى تلك البئر وفى هذا الحديث فوائد منها قتل الرجل بالمرأة وهو اجماع من يعتد به ومنها ان الجانى عمدا يقتل قصاصا على الصفة التى قتل فان قتل بسيف قتل هو بالسيف وان قتل بحجر أو خشب أو نحوهما قتل بمثله لان اليهودى رضخها فرضخ هو ومنها ثبوت القصاص فى القتل بالمثقلات ولا يختص بالحدديات وهذا مذهب الشافعى ومالك وأحمد وجماهير العلماء وقال أبو حنيفة رضى الله عنه لا قصاص الا فى القتل بحديد أو حجر أو خشب أو كان معروفا بقتل الناس بالمجنيق أو بالالقاء فى النار واختلفت الرواية عنه فى مثقل الحديد كالدبوس أما اذا كانت الجناية شبه عمد بان قتل بما لا يقصد به القتل غالبا فتعمد القتل به كالعصا والسوط واللطمة والقضيب والبندقة ونحوها فقال مالك والليث يجب فيه القود وقال الشافعى وأبو حنيفة والاوزاعى والثورى وأحمد واسحق وأبو ثور وجماهير العلماء من الصحابة والتابعين فمن بعدهم لا قصاص فيه والله أعلم ومنها وجوب القصاص على الذمى

الذى قدرناه واقتضته حكمتنا ولا حكمة فى اتيانكم فانكم لا تزدادون الا عنادا وكذا الحكمة فى استئصالكم مع أنه سبقت كلمتنا بايمان بعضكم أو أولادكم وسقط الفاء تأتينا لابى ذر *(شيع) فى قوله تعالى ولقد أرسلنا من قبلك فى شيع الاولين معناه (أمم) قاله أبو عبيدة (و) يقال (للاولياء أيضا شيع) وقال غيره شيع جمع شيعة وهى الفرقة المتفقة على طريق ومذهب من شاعه اذا تبعه ومفعول أرسلنا فى قوله ولقد أرسلنا من قبلك محذوف أى أرسلنا رسلا من قبلك دل الارسال عليهم وفيه تسلية للنبى صلى الله عليه وسلم حيث نسبوه الى الجنون أى عادة هؤلاء مع الرسل ذلك (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبى حاتم من طريق على بن أبى طلحة عنه فى قوله تعالى فى سورة هود وجاء قومه (يهرعون) أى (مسرعين) اليه *وقوله تعالى ان فى ذلك لآيات (للمتوسمين) أى (للناظرين) قال ثعلب الواسم الناظر البك من قرنك الى قدمك وفيه معنى التثبت الذى هو الاصل فى التوسم وقال الزجاج حقيقة المتوسمين فى اللغة المتثبتين فى نظرهم حتى يعرفوا سمة الشئ وعلامته وهو استقصاء وجوه التعرف قال

أو كلما وردت عكاظ قبيلة * بعثت الى عريفها يتوسم

وقال مجاهد معنى الآية للمعتبرين وقال قتادة للمتفكرين والمراد صيحة العذاب الذى أخذ قوم لوط داخلين فى شروق الشمس رفع جبريل عليه الصلاة والسلام مدينتهم الى السماء ثم قلبها وسقط قوله وقال ابن عباس الى للناظرين لابى ذر *وقوله تعالى لقالوا انما (سكرت) بتشديد الكاف أى (غشيت) بضم الغين وتشديد الشين المكسورة المعجمتين وقيل سدت يعنى لو فتحنا على هؤلاء المقترحين بابا من السماء فظلوا صاعدين اليها مشاهدين لعجائبها أو مشاهدين لصعود الملائكة وهو جواب لقوله لوما تأتينا بالملائكة لقالوا الشدة عناده هم انما غشيت أو سدت أبصارنا بالسحر وسقط من قوله وقال مجاهد الى هنا للعموى والكشميهنى *وقوله ولقد جعلنا فى السماء (بروجا) أى (منازل للشمس والقمر) قال عطية هى قصور فى السماء عليها الحرس *وقوله أرسلنا الرياح (لواقح) أى (ملاقح) و(ملقحة) بفتح القاف وكسرها جمعه لانه من ألقح يلقح فهو ملقح فحذفت الميم تخفيفا وهذا قول أبى عبيدة قال الجوهرى ولا يقال ملاقح وهو من النوادر وقيل لواقح جمع لاقح يقال لقحت الريح اذا حملت الماء وقال الازهرى حوامل تحمل السحاب كقولك ألقحت الناقة فلقحت اذا حملت الجنين فى بطنها فشبهت الريح بها قال

اذا لقحت حرب عوان مضرة * ضروس يهز الناس أنيابها عضل

قال ابن عباس الرياح لواقح الشجر والسحاب وقال عبيد بن عمير يبعث الله الريح المبشرة فتقم الارض قما ثم يبعث المثيرة فتثير السحاب ثم يبعث المؤلفة فتؤلف السحاب بعضه الى بعض فتجعله ركاما ثم يبعث اللواقح فتلقح الشجر وقال أبو بكر بن عياش لا تقطر قطرة من السماء الا بعد أن تعمل الرياح الاربعة فيه فالصبا تهيجه والشمال تجمعه والجنوب تدره والدبور تفرقه *وقوله من (حما) هو (جماعة حمأة) بفتح الحاء وسكون الميم (وهو الطين المتغير) الذى اسود من طول مجاورة الماء *(والمسنون) هو (المصبوب) ليبس كأنه أفرغ الحمأة صور فيه تمثال انسان أجوف فيبس حتى اذا نقر صاصل ثم غيره بعد ذلك طورا بعد طور حتى سواه ونفخ فيه من روحه *(لا (توجل) أى لا (تخف) وكان خوفهم من توقع مكروه حيث دخلوا بغير اذن فى غير وقت الدخول *(دابر) فى قوله وقضينا اليه ذلك الامر أن دابر هؤلاء أى (آخر) هؤلاء مقطوع مستأصل يعنى يستأصلون عن آخرهم حتى لا يبقى منهم أحد *(لبامام مبين) قال أبو عبيدة (الامام كل ما ائتممت واهتديت به) وسبق فيه زيادة حيث ذكرنا فى هذه السورة فالتفت اليه وسقط قوله لبامام الى هنا للعموى والكشميهنى *(الصيحة) أى أخذتهم (الهلكة) وزاد أبو ذر هنا باب قوله جل وعلا

حدثنا محمد بن مثنى وابن بشار قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن قتادة عن زرارة عن عمران بن حصين قال قاتل يعلى بن منية أو ابن أمية رجلا فعض أحدهما صاحبه فانتزع يده من فيه فنزع ثنيته فاختصما الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال أيعض أحدكم كما يعض الفحل لا دية له * وحدثنا محمد بن مثنى وابن بشار قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن قتادة عن عطاء عن ابن يعلى عن يعلى عن النبى صلى الله عليه وسلم بمثله *حدثنى أبو غسان المسمعى حدثنا معاذ يعنى ابن هشام حدثنى أبى عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن عمران ابن حصين ان رجلا عض ذراع رجل فوقع فسقطت ثنيته فرفع الى النبى صلى الله

يقتل المسلم ومنها جواز سؤال الجريح من جرحه وفائدة السؤال ان يعرف المتهم ليطالب فان أقر ثبت عليه القتل وان أنكر فالقول قوله مع يمينه ولا يلزمه شئ بمجرد قول المجروح هذا مذهبنا ومذهب الجماهير وقد سبق فى باب القسامة ان مذهب مالك ثبوت القتل على المتهم بمجرد قول المجروح وتعلقوا بهذا الحديث وهذا تعلق باطل لان هذا اليهودى اعترف كما صرح به مسلم فى احدى رواياته التى ذكرناها فانما قتل باعترافه والله أعلم

*(باب السائل على نفس الانسان أو عضوه اذا دفعه المسئول عليه فأتلف نفسه أو عضوه لا ضمان عليه) * (قوله قاتل يعلى بن منية أو ابن أمية رجلا فعض أحدهما صاحبه فانتزع يده من فيه فنزع ثنيته فاختصما الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال أيعض أحدكم كما يعض الفحل لا دية له وفى رواية ان أجير اليعلى عض رجل ذراعه) أما منية فبضم الميم واسكان

عليه وسلم فابطله وقال أردت أن تأكل لحمه * وحدثني أبو غسان المسمعي حدثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة عن بديل عن عطاء بن أبي رباح عن صفوان بن يعلى ان أجيرا ليعلى بن منية عض رجل ذراعه فنزع فسقطت ثنيته فرفع الى النبي صلى الله عليه وسلم فأبطلها وقال أردت ان تقضمها كما يقضم الفحل * حدثنا أحمد بن عثمان النوفلي حدثنا قريش بن أنس عن ابن عون عن محمد ابن سيرين عن عمران بن حصين ان رجلا عض يد رجل فانتزع يده فسقطت ثنيته أو ثنايا فاستعدى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تأمرني تأمرني ان امره أن يدع يده

(الا من استرق السمع) الاستثناء منقطع أي لكن من استرق السمع أو متصل والمعنى انهم لم تحفظ منه وصل الاستثناء على الوجهين نصب ويجوز أن يكون في محل جر بدلا من كل شيطان أو رفع بالابتداء وخبره الجملة من قوله فاتبعه فيكون منقطعا واستراقهم اختلاسهم سرا (فأتبعه شهاب مبين) شعلة من نار تظهر للناظر على شكل العمود وتطلق للكوكب والسنان لما فيهما من البريق * وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا سفيان) هو ابن عيينة (عن عمرو) هو ابن دينار (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن أبي هريرة) رضي الله تعالى عنه (يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم) لم يقل سمعت بدل يبلغ لاحتمال الواسطة أو نسي كيفية التحمل انه (قال اذا قضى الله الامر) أي اذا حكم الله بأمر من الامور (في السماء) ولابي ذر اذا قضى بضم القاف مبنيا للمفعول الامر رفع نائب عن الفاعل (ضربت الملائكة بأجنحتها خضعانا) بضم الخاء وسكون الضاد المعجمتين مصدر بمعنى خاضعين أي منقادين طائعين (لقوله) تعالى (كالسلسلة) أي القول المسموع يشبه صوت وقع السلسلة (على صفوان) بسكون الفاء وهو الحجر الاملس ولابي ذر وأبي الوقت والاصيلي وابن عساكر كانه سلسلة وللاصيلي أيضا كأنها وفي حديث ابن مسعود مرفوعا عند ابن مردويه اذا تكلم الله بالوحي يسمع أهل السموات صلصلة كصلصلة السلسلة على الصفوان فيفزعون ويرون أنه من أمر الساعة (قال علي) قال الكرماني هو ابن المديني شيخ المؤلف (وقال غيره) أي غير سفيان بن عيينة ولم يعرف الحافظ من غير هذا الغير (صفوان) بفتح الفاء (ينفذهم) بفتح التحتية وضم الفاء بعد ها ذال معجمة (ذلك) القول والضمير في ينفذهم الى الملائكة أي ينفذ الله القول اليهم (فاذا فزع) أي أزيل الخوف (عن قلوبهم قالوا) أي الملائكة (ماذا قال ربكم قالوا) اي المقربون من الملائكة لجبريل وميكائيل مجيبين (للذي قال) يسأل قال الله القول (الحق وهو العلي الكبير) وفي حديث النواس بن سمعان عند الطبراني مرفوعا اذا تكلم الله بالوحي أخذت السماء رجفة شديدة من خوف الله فاذا سمع بذلك أهل السماء صعقوا وخروا سجدا فيكون أول من يرفع رأسه جبريل فيكلمه الله من وحيه بما أراد فينتهي به على الملائكة كلما مر بسماء سأله أهلها ماذا قال ربنا قال الحق فينتهي به حيث أمر (فيسمعها) أي تلك الكلمة وهي القول الذي قاله الله (مسترقو السمع) بحذف النون للاضافة (ومسترقو السمع) ولابي ذر ومسترقو السمع بالافراد مبتدأ خبره (هكذا واحد فوق آخر ووصف سفيان) بن عيينة كيفية المستمعين بركوب بعضهم على بعض (بيده وفرج) ولابي ذر ففرج بالفاء بدل الواو (بين أصابع يده اليمنى نصبها بعضها فوق بعض) والجملة اعتراض بين قوله فوق آخر وبين قوله (فربما أدرك الشهاب المستمع قبل أن يرميها) أي بالكلمة (الى صاحبه) ولابي ذر يرمي بالبناء للمجهول به بالتذكير (فيحرقه) بالنصب عطفا على السابق ولابي ذر فيحرقه بالرفع (وربما لم يدركه) الشهاب (حتى يرميها) ولابي ذر حتى يرمي بها بضم الياء وفتح الميم مبنيا للمفعول (الى الذي يليه الى الذي هو أسفل) بالرفع (منه) ولابي ذر أسفل بالنصب على الظرفية وقوله الى الذي هو أسفل بدل من سابقه (حتى يلقوها الى الارض وربما قال سفيان) بن عيينة (حتى تنتهي الى الارض) جملة اعتراض (فتلقى) بضم التاء مبنيا للمفعول أي الكلمة (على فم الساحر) وهو المنجم (فيكذب معها) أي مع تلك الكلمة الملقاة (مائة كذبة) بفتح الكاف وسكون المعجمة (فيصدق) بفتح التحتية وسكون الصاد ولابي ذر فيصدق مبنيا للمفعول الساحر في كذبائه (فيقولون) أي السامعون منه (ألم يخبرنا) الساحر ولابي ذر عن الكشميهني ألم يخبرونا أي السحرة فيكون لفظا الغائب في الاول الجنس (يوم كذا وكذا يكون كذا وكذا) كناية عن الخرافات التي أخبر بها الساحر (فوجدناه) أي الخبر الذي أخبر به (حقا للكلمة) أي لاجل الكلمة (التي سمعت من السماء) وهذا الحديث أخرجه المؤلف في التفسير أيضا

النون وبعدها باء مثناة تحت وهي أم يعلى وقيل جدته وأما أمية فهو أبو صفوان يقال يعلى بن أمية وبعلى ابن منية وأما قوله ان يعلى هو المعوض وفي الرواية الثانية والثالثة ان المعوض هو أجير يعلى لا يعلى فقال الحفاظ الصحيح المعروف انه أجير يعلى لا يعلى ويحتمل انهما قضيتان جرتا ليعلى ولاجيره في وقت أو وقتين وقوله صلى الله عليه وسلم كما يعض الفحل هو بالحاء المهملة أي الفحل من الابل وغيرها وهو اشارة الى تحريم ذلك وفي هذا الحديث دلالة لمن قال انه اذا عض رجل يد غيره فنزع المعوض يده فسقطت اسنان العاض أو فك لحيته لا ضمان عليه وهذا مذهب الشافعي وأبي حنيفة وكثير من أو الاكثرين رضي الله عنهم وقال مالك يضمن (قوله صلى الله عليه وسلم تقضمها كما يقضم الفحل) هو بفتح الضاد وفي فيه ما على اللغة الفصيحة ومعناه تعضها كما قال أهل اللغة القضم بأطراف الاسنان (قوله صلى الله عليه وسلم ما تأمرني تأمرني ان امره أن يضع يده

في فيك تفضمها كما يفضم الفحل ادفع يدك حتى بعضها ثم انتزعها * حدثنا سفيان بن فروخ حدثنا همام حدثنا عطاء عن صفوان بن يعلى بن
أمية عن أبيه قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل وقد عض يد رجل فانتزع يده فسقطت ثنيته يعني الذي عضه فأبطلها النبي

وفي التوحيد وأبو داود في الحروف والترمذي في التفسير وأخرجه ابن ماجه في السنة * وبه قال (حدثنا
علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا عمرو) هو ابن دينار (عن عكرمة
مولى ابن عباس (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (اذا قضى الله الامر في السماء
والكاهن) وسقط لغير أبي ذر الوارد من قوله والكاهن (وحدثنا سفيان) بن عيينة ولابي ذر حدثنا علي بن
عبد الله أي المديني قال حدثنا سفيان (فقال) في حديثه (قال عمرو) هو ابن دينار (سمعت عكرمة) يقول
(حدثنا أبو هريرة) رضي الله تعالى عنه (قال اذا قضى الله الامر وقال علي فم الساحر) كالرواية السابقة
لكنه في هذه صرح هنا بالتحديث والسماع قال علي بن عبد الله (قلت لسفيان) بن عيينة (أأنت سمعت
عمرا) ثبت لابي ذر أأنت سمعت عمرا وسقط لغيره (قال سمعت عكرمة قال سمعت أبا هريرة) رضي الله عنه
(قال نعم) قال علي بن المديني (قلت لسفيان ان انسانا) لم أعرف اسمه (روى عنك عن عمرو عن عكرمة عن
أبي هريرة رفعه) أي الحديث أبو هريرة الى النبي صلى الله عليه وسلم (انه قر أفزع) بالزاي والعين
المهملة ولابي ذر عن المستملي والكشميهني فرغ بالراء والغين المعجمة مبنيا للمفعول فيهما (قال سفيان) بن
عيينة (هكذا) بالراء والمعجمة أو بالعكس والظاهر الاول (قر أعرو) هو ابن دينار (فلا أدري سمعه هكذا
بالراء (أم لا قال سفيان وهي) بالراء (قراءتنا) وهي قراءة الحسن أيضا أي حتى اذا أفني الله الوجل أو انتفى
بنفسه * (باب قوله) عز وجل (ولقد كذب أصحاب الحجر) وادي ثمود بين المدينة والشأم (المرسلين) صالحا
ومن كذب واحدا من المرسلين فكأنما كذب الجميع أو صالحا ومن معه من المؤمنين وسقط قوله باب قوله
لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (ابراهيم بن المنذر) الحزامي قال (حدثنا معن) بفتح
الميم وبعد العين المهملة الساكنة نون ابن يحيى القزاز أبو عيسى المدني (قال حدثني) بالافراد (مالك
الامام (عن عبد الله بن دينار) العدوي مولاهم أبي عبد الرحمن المدني، ولي ابن عمر (عن عبد الله بن عمر
رضي الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاصحاب الحجر) أي لاصحابه عليه الصلاة والسلام
الذين قدموا الحجر لما مر وابه معه في حال توجههم الى تبوك (لا تدخلوا على هؤلاء القوم) المعذبين في ديارهم
(الا أن تكونوا باكين) من الخوف (فان لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم أن يصيبكم) أي خشية أن
يصيبكم (مثل ما أصابهم) من العذاب لان من دخل عليهم ولم يبك اعتبارا بأحوالهم فقد شابههم في الاهمال
ودل على قساوة قلبه فلا يأمن أن يجره ذلك العمل بمثل أعمالهم فيصيبه مثل ما أصابهم * وهذا الحديث قد
مر في باب الصلاة في مواضع الخسف من كتاب الصلاة * (باب قوله) تعالى (ولقد آتيناك سبعا من المثاني)
صيغة جمع واحده مثناة والمثناة كل شئ يثنى من قولك ثنيت الشئ ثنيا أي عطفته وضممت اليه آخر والمراد
سبع من الآيات أو من السور أو من الفواتح ليس في اللفظ ما يعين أحدها (والقرآن العظيم) من عطف
العام على الخاص اذ المراد بالسبع لما الفاتحة أو السور الطوال أو من عطف بعض الصفات على بعض أو
الواو مقحمة * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (محمد بن بشار) بفتح الموحدة وتشديد المعجمة بندار
العبدي البصري قال (حدثنا غندر) هو لقب محمد بن جعفر الهذلي البصري قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج
(عن خبيب بن عبد الرحمن) بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة الاولى مصغرا الانصاري المدني (عن حفص بن
عاصم) هو ابن عمر بن الخطاب (عن أبي سعيد بن المعلى) بضم الميم وفتح العين واللام المشددة واسمه الحرث
أو رافع أو أوس الانصاري أنه (قال مر بي النبي صلى الله عليه وسلم) أي في المسجد (وأنا أصلي فدعاني فلم
آته) بهمزة الهمزة (حتى صليت ثم أتيت) بحذف ضمير النصب (فقال ما منعك ان تأتي) ولابي ذر عن الحموي
والمستملي أن تأتيني (فقلت كنت أصلي فقال ألم يقل الله) تعالى (يا أيها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول)

في فيك تفضمها كما يفضم الفحل ادفع يدك حتى بعضها ثم انتزعها) ليس المراد بهذا
أمره بدفع يده ليعضوها وانما معناه الانكار عليه أي
انك لا تدع يدك في فيه
يعضها فكيف تنكر عليه
أن ينتزع يده من فيك
وتطالبه بمجازاتي في جذبه
لذلك قال القاضي وهذا
الباب مما تتعجب الدارقطني
على مسلم لانه ذكر أولا

حديث شعبة عن قتادة عن زرارة عن عمران بن حصين قال قاتل يعلى ود كره ثم عن معاذ بن
هشام عن أبيه عن قتادة ثم عن شعبة عن قتادة عن عطاء عن ابن يعلى ثم عن همام عن عطاء عن ابن يعلى ثم حديث ابن جريج عن عطاء عن ابن

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عفان بن مسلم حدثنا حماد أخبرنا ثابت عن أنس ان أخت الربيع أم حارثة جرحت انسانا فاختصموا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول (١٨٦) الله صلى الله عليه وسلم القصاص ﴿ يعلى ثم حديث معاذ عن أبيه عن قتادة عن بديل عن

عطاء عن صفوان بن يعلى وهذا اختلاف على عطاء وذكر أيضا حديث قريش ابن يونس عن ابن سيرين عن عمران ولم يذكر فيه سماعا منه ولا من ابن سيرين من عمران ولم يخرج البخاري لابن سيرين عن عمران شيأ والله أعلم فات لا انكار على مسلم في هذين لوجهين أحدهما لا يلزم من الاختلاف على عطاء ضعف الحديث ولا من كون ابن سيرين لم يصرح بالسماع من عمران ولا روى له البخاري عنه شيأ أن لا يكون سمع منه بل هو معدود فيمن سمع منه والثاني لو ثبت ضعف هذا الطريق لم يلزم منه ضعف المتن فانه صحيح بالطرق الباقية التي ذكرها مسلم وقد سبق مرات ان مسلما يذكر في المتابعات من هو دون شرط الصحيح والله أعلم

*(باب اثبات القصاص في الاسنان وما في معناها)

قوله عن أنس رضي الله عنه أن أخت الربيع أم حارثة جرحت انسانا فاختصموا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم القصاص

زاد أبو ذر هنا اذا دعا كما لما يجيكم فيه وجوب اجابته عليه الصلاة والسلام ونصر جماعة من الاصحاب على عدم بطلان الصلاة وفيه بحث سبق في البقرة ١ فالتفت اليه (ثم قال) عليه الصلاة والسلام وسقط لابي ذر (ألا أعلمك أعظم سورة في القرآن) فيه جواز تفضيل بعض القرآن على بعض واستشكل وأجيب بأن التفضيل انما هو من حيث المعاني لا من حيث الصفة فالمعنى أن ثواب بعضه أعظم من بعض (قبل ان أخرج من المسجد فذهب النبي صلى الله عليه وسلم ليخرج) زاد غير أبي ذر من المسجد (فذكرته) بذال بتشديد الكاف (فقال) هو (الحمد لله رب العالمين) يعني الفاتحة (هي السبع) لانها سبع آيات بالبسملة (المثاني) لانها تثنى كل ركعة أو غير ذلك مما مر بالبقرة (والقرآن العظيم الذي أوتيته) وسبق الحديث بالبقرة * وبه قال (حدثنا آدم) بن أبي اياس قال (حدثنا ابن أبي ذئب) محمد بن عبد الرحمن قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (سعيد) هو ابن أبي سعيد كيسان (المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه) أنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أم القرآن) مبتدأ خبره (هي السبع المثاني والقرآن العظيم) عطف على أم القرآن لا على السبع المثاني وافراد الفاتحة بالذكر في الآية مع كونها جزأ من القرآن يدل على مزيد اختصاصها بالفضيلة * وهذا الحديث أخرجه أبو داود في الصلاة والترمذي في التفسير *(قوله) ولابي ذر في باب قوله عز وجل (الذين جعلوا القرآن عضين) نعت للمقتسمين أو بدل منه أو بيان (المقتسمين) أي (الذين حالفوا) جعله من القسم لا من القسمة أي مثل ما أنزلنا على الرهط الذين تقاسموا على أن يبيتوا صالحا وذلك في قوله تعالى قالوا تقاسموا بالله لنبيتنه وأهله ثم لنقولن لوليه ما شهدنا مهلك أهله قال في الكشاف والاقتسام بمعنى التقاسم ولعل المؤلف اعتمد في هذا القول على ما رواه الطبري عن مجاهد أن المراد بقوله المقتسمين قوم صالح الذين تقاسموا على اهلاكه (ومنه) أي من معنى المقتسمين (لأقسم أي أقسم) فلا مقحمة (وتقرأ لأقسم) بغير مد وهي قراءة ابن كثير على أن اللام ٢ جواب لقسم مقدر تقديره لا أنا أقسم أو والله لأنا أقسم (قاسمهما) ولابي ذر وقاسمهما أي (حلف لهما) أي حلف ابليس لآدم وحواء (ولم يحالفاه) فليس هو من باب المفاعلة (وقال مجاهد) فيما أخرجه الفريابي (تقاسموا) بالله لنبيتنه أي (تحالفوا) وقدم والجمهور على أنه من القسمة * وبه قال (حدثنا) ولغير أبي ذر حدثني بالافراد (يعقوب بن ابراهيم) الدورقي قال (حدثنا هشيم) بضم الهاء مصغرا ابن بشير بضم الموحدة وفتح المعجمة الواسطي قال (أخبرنا أبو بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن أبي وحشية اياس البشكري (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما) في قوله تعالى (الذين جعلوا القرآن عضين قال هم أهل الكتاب جزؤه) وفي نسخة الذين جزؤه (أجزاء فآمنوا ببعضه) مما وافق التوراة (وكفروا ببعض) مما خالفها وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (عبيد الله بن موسى) بضم العين وفتح الموحدة مصغرا ابن باذام العبسي الكوفي (عن الاعمش) سليمان بن مهران الكوفي (عن أبي ظبيان) بفتح الظاء المعجمة وسكون الموحدة حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين مصغرا ابن جندب المذحجي بفتح الميم واسكان المعجمة وكسر المهملة وبالجيم (عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما) في قوله تعالى (كما أنزلنا على المقتسمين الذين اقتسموا طرق مكة يصدون الناس عن الايمان برسول الله صلى الله عليه وسلم قيل يقرب عددهم من أربعين وقيل كانوا خمسة الاسود بن عبد يغوث والاسود بن المطلب والعاص بن وائل والحرث بن قيس والوليد بن المغيرة وقيل غير ذلك ﴿ (باب قوله) تعالى (واعبد ربك حتى يأتيك اليقين قال سالم) هو ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب مما وصله اسحق بن ابراهيم البستي والفريابي وعبد بن حميد (اليقين) هو (الموت) لانه

١ قوله سبق في البقرة كذا بخطه، والحديث مذكور في باب ما جاء في فضل الفاتحة لا في البقرة وكذا قال فيما يرد عليك قريبا اه من هامش نسخته * قوله امر على ان اللام الخ عبارة الفتح واختلف في اللام فقيل هي لام القسم وقيل لام التأكيد اه وبه يظهر التقدم ان المذكوران اه مصححه

القصاص فقالت أم الربيع يارسول الله أيقتص من فلانة والله لا يقتص منها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحان الله يا أم الربيع القصاص كتاب الله قالت لا والله لا يقتص منها أبدا قال فما زالت حتى قبلوا الدية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره

أمر متيقن وهو مروى عن ابن عباس أيضا فان قيل ما الفائدة فى هذا التوقيت مع أن كل واحد يعلم انه اذا مات سقطت عنه العبادات أجيب بأن المراد واعبد ربك فى جميع زمان حياتك ولا تخل لحظة من لحظات الحياة من العبادات وروى جبير بن نفير مرسلا أن النبى صلى الله عليه وسلم قال ما أوحى الى أن أجمع المال وأكون من التاجرين ولكن أوحى الى أن سبح بحمد ربك وكن من الساجدين واعبد ربك حتى يأتيك اليقين رواه البغوى فى شرح السنة وسقط باب قوله لغير أبى ذر عن قوله اليقين من قوله اليقين الموت

*(بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبى ذر *(سورة النحل)*

ولغير أبى ذر باب تفسير سورة النحل (روح القدس) من ربك هو (جبريل) قاله ابن مسعود فيما رواه ابن أبى حاتم وأضيف جبريل الى القدس وهو الطاهر كما تقول حاتم الجود و زيد الخير والمراد الروح المقدس قاله الزمخشرى ثم استشهد المؤلف لقوله روح القدس جبريل بقوله (نزل به الروح الأمين) وهو برد ما رواه الضحاك أن ابن عباس فيما رواه ابن أبى حاتم باسناد ضعيف قال روح القدس الاسم الذى كان عيسى عليه الصلاة والسلام يحيى به الموتى *وقوله ولا تلك (فى ضيق يقال أمر ضيق) بكسر الضاد المعجمة (وضيق) بتشديدها (مثل هين وهين ولين وليت وميت وميت) لغتان وكسر الضاد ابن كثير وفتحها غيره فقيل هما بمعنى فى هذا المصدر كالقول والقيل وقيل المفتوح مخفف من ضيق كميت فى ميت قال فى اللباب هذا من الكلام المقلوب لان الضيق صفة والصفة تكون حاصلة فى الموصوف ولا يكون الموصوف حاصلا فى الصفة فكان المعنى ولا يكن الضيق فيك الا أن الفائدة فى قوله ولا تلك فى ضيق هو أن الضيق اذا عظم وقوى صار كالشئ المحيط بالانسان من كل الجوانب وصار كالقميص المحيط به فكانت الفائدة فى ذكر هذا اللفظ هذا المعنى (قال ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما فى قوله تعالى (تتفيأ ظلاله) أى (تتهيأ) كذا نقل والصواب تميل *وقوله تعالى فاسلكى (سبل ربك ذللا) قال مجاهد فيما رواه الطبرى (لا يتوعر) بالعين المهملة (عليها مكان سلكته) وذللا جمع ذلول ويجوز أن يكون حالا من السبل أى ذللها الله تعالى كقوله جعل لكم الارض ذلولا وأن يكون حالا من فاعل اسلكى أى مطيعة منقادة بمعنى ان أهلها يتقلونها من مكان الى مكان ولها يعسوب اذا وقف وقفت واذا سار سارت وانتصاب سبل مفعولا به أى اسلكى فى طلب تلك الثمرات سبل ربك التى أنعمك وعلمك فى عمل العسل أو على الظرفية أى فاسلكى ما أمكنك فى سبل ربك أى فى مسالكه التى يحيل فيها بقدرته النور ونحوه عسلا *(وقال ابن عباس) فيما وصله الطبرى (فى تقلبهم) أى (اختلافهم) وقال غيره فى أسفارهم وقال ابن جريج فى اقبالهم وادبارهم *(وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى (تميد) من قوله وألقى فى الارض رواسى أن تميد بكم أى (تكفأ) بتشديد الفاء وتتحرك وتميل بما عليها من الحيوان فلا يهنأ لهم عيش بسبب ذلك قال الحسن فيما رواه عبد الرزاق لما خلقت الارض كانت تميد فقالوا ما هذه بمقرة على ظهرها أحدا فأصبحوا وقد خلقت الجبال فلم تدر الملائكة مم خلقت الجبال وفى حديث أنس مرفوعا عند الترمذى نحوه *(مفرطون) قال مجاهد فيما وصله الطبرى (منسيون) فيها *(وقال غيره) أى غير مجاهد فى قوله تعالى (فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله) زاد أبو ذر من الشيطان الرجيم (هذا مقدم ومؤخر وذلك ان الاستعاذة قبل القراءة) وهذا قاله أبو عبيدة وقال ابن عطية فاذا وصلة بين الكلامين والعرب تستعملها فى مثل هذا وتقدير الآية فاذا أخذت فى قراءة القرآن فاستعذ وقال فى الانوار كالكشاف أى فاذا أردت قراءة القرآن فاضمر الارادة قال الزمخشرى لان الفعل يوجد عند القصد والارادة من غير فاصل وعلى حسبه فكان منه بسبب قوى وملابسة ظاهرة وهذا مذهب الجمهور من امرائه وغيرهم قال الشيخ بهاء الدين السبكى فى شرح التلخيص وعليه سؤال وهو أن الارادة ان

القصاص فقالت أم الربيع يارسول الله أيقتص من فلانة والله لا يقتص منها فقال النبى صلى الله عليه وسلم سبحان الله يا أم الربيع القصاص كتاب الله فقالت لا والله لا يقتص منها أبدا قال فما زالت حتى قبلوا الدية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو أقسم على الله لابره

هذا رواية البخارى فصل الاختلاف فى الروايتين من وجهين أحدهما ان فى رواية مسلم ان الجارية أخت الربيع وفى رواية البخارى انها الربيع بنفسها والثانى ان فى رواية مسلم ان الحالف لا تكسر ثنيتها هى أم الربيع بفتح الراء وفى رواية البخارى انه أنس بن النضر قال العلماء المعروف فى الروايات رواية البخارى وقد ذكرهما من طرقه الصحيحة كما ذكرناه وكذا رواه أصحاب كتب السنن (قلت)

اثم سماقضيتان أما الربيع الجارحة في رواية البخاري وأخت الجارحة في روايه مسلم فهي بضم الراء وفتح الباء وتشديد الياء وأما أم الربيع الجالفة في رواية مسلم فبفتح الراء وكسر الباء وتخفيف الياء وقوله صلى الله عليه وسلم في الرواية الاولى القصاص القصاص هو مما نصوا بان أي أدوا القصاص وسلموه الى مستحقه وقوله صلى الله عليه وسلم كتاب الله القصاص أي حكم كتاب الله وجوب القصاص في السن وهو قوله تعالى والسن بالسن وأما قوله والله لا يقتص منها فليس معناه رد حكم النبي صلى الله عليه وسلم بل المراد به الرغبة الى مستحقي القصاص أن يعفوا والى النبي صلى الله عليه وسلم في الشفاعة اليهم في العفو وانما حلف تثقتهم ان لا يحنثوه أو ثقة بفضل الله ولطفه ان يحنثه بل يلهمهم العفو وأما قوله صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو أقسم على الله لابره معناه لا يحنثه لكرامته عليه وفي هذا الحديث فوائد منها جواز الحلف فيما يظنه الانسان ومنها جواز الثناء على من لا يخاف الفتنة بذلك وقد سبق بيان هذا مرات ومنها استحباب العفو عن القصاص ومنها استحباب الشفاعة في العفو ومنها أن الخيرة في القصاص والدية الى مستحقه لا الى المستحق عليه ومنها اثبات القصاص بين الرجل والمرأة وفيه ثلاثة مذاهب أحدها مذهب عطاء والحسن انه لا قصاص بينهما في نفس ولا طرف بل تتعين دية الجناية تعلقا بقوله تعالى والانثى بالانثى الثاني وهو مذهب جماهير العلماء فلو من الصحابة والتابعين فمن بعدهم ثبوت القصاص بينهما في النفس وفيما دونها | قوله في نسخة أخرة كذا ضبطناه والمناسب أخرى أو أخراها

أخذت مطلقا لزم استحباب الاستعاذة بمجرد ذلك وان أخذت الارادة بشرط اتصالها بالقراءة استحال تحقق العلم بوقوعها وعتنع حينئذ استحباب الاستعاذة قبل القراءة قال في المصابيح بقي عليه قسم آخر باختياره يزول الاشكال وذلك انا اذا أخذ الارادة مطلقا ولا نشترط اتصالها بالقراءة وانما أخذناها مقيدة بأن لا يعن له صارف عن القراءة فلا يلزم حينئذ استحباب الاستعاذة بعد طروء العزم على عدم القراءة ولا يلزم أيضا استحالة تحقق العلم بوقوعها فزال الاشكال ولله الحمد (ومعناها) أي الاستعاذة (الاعتصام بالله) من وساوس الشيطان والجمهور على أن الامر بها للاستحباب والخطاب للرسول والمراد منه الكل لان الرسول اذا كان محتاجا للاستعاذة عند القراءة فغيره أولى * (وقال ابن عباس) فيما وصله الطبري (نسيون) أي (تزعون) من ساءت الماشية أو أسامها صاحبها * (شاكلته) في سورة الاسراء أي على (ناحيته) ولابي ذر عن الحموي نيته بدل ناحيته أي التي تشاكل حاله في الهدى والضلال وذكر هذا هنا لعله من ناسخ * وقوله وعلى الله (قصد السبيل البيان) للطريق الموصل الى الحق رحمة منه وفضلا * (الدفء) في قوله تعالى لكم فيها دفء (ما استدفأت) به مما يقي البرد * (تريحون) ترجعون من مراعيها أو من مراحها (بالعشي وتسرحون) تخرجونها (بالغداة) الى المرعى * (بشق) الانفس (يعني المشقة) والكلفة * (على تخوف) أي (تنقص) شيأ بعد شيء في أنفسهم وأموالهم حتى يهلكوا من تخوفته اذا تنقصته وروي باسناد فيه مجهول عن عمر أنه قال على المنبر مرارا وهو فيها فسكتوا فقام شيخ من هذيل فقال هذه لغتنا التخوف التنقص فقال هل تعرف العرب ذلك في أشعارها قال نعم قال شاعرنا أبو كبير يصف ناقته

تخوف الرحل منها تامكا قردا * كما تخوف عود النبعة السفن

فقال عمر أيها الناس عليكم بديوانكم لا تضلوا قالوا وما ديواننا قال شعر الجاهلية فان فيه تفسير كتابكم * وقوله تعالى وان لكم في (الانعام لعبرة وهي) أي الانعام (تؤنث وتذكر وكذلك النعم) تذكر وتؤنث (الانعام) هي (جماعة النعم) وغير أبي ذر وكذلك النعم للانعام بحرف الجر جماعة النعم ومعنى لعبرة أي دلالة تعبرهم من الجهل الى العلم وذكر الضمير ووحده هنا في قوله نسقيكم مما في بطونه للفظ وأنثه في سورة المؤمنين للمعنى فان الانعام اسم جمع ولذلك عده سيبويه في المفردات المبنية على أفعال كاخلاق ومن قال انه جمع نعم جعل الضمير للبعض فان اللبن لبعضها دون جميعها أو لواحده أوله على المعنى فان المراد به الجنس قاله في الانوار * (اكانا) يشير الى قوله وجعل لكم من الجبال أكنانا (واحدها كن) بكسر الكاف (مثل حمل وأحمال) بكسر الحاء المهملة أي جعل مواضع تسكنون بها من الكهوف والبيوت المنحوتة فيها وهذا ثابت لابي ذر * (سرابيل) هي (قمص) بضم القاف والميم جمع قميص (تقيكم الحر) أي والبرد وخص الحر بالذكر اكتفاء بأحد الضدين عن الآخر أو لان وقاية الحر كانت عندهم أهم ولابي ذر هنا والقاف المطبع قاله ابن مسعود فيما رواه ابن مردويه وفي رواية أبي ذر في نسخة أخرة | بعد قوله وقال ابن مسعود الامة معلم الخير وهي الاولى (وأما سرابيل تقيكم بأسكم فانه الدروع) والسربال يعم كل ملبوس من قميص أو درع أو جوشن أو غيره * (دخلا بينكم) قال أبو عبيدة (كل شيء لم يصح فهو دخل) بفتح الخاء وقيل الدخل والدغل الغش والخيانة وقيل الدخل ما أدخل في الشيء على فساد وقيل أن يظهر الوفاء ويبطن الغدر والنقض * (قال) ولابي ذر قال (ابن عباس) فيما وصله الطبري باسناد صحيح في قوله تعالى (حفدة من ولد الرجل) أي ولد ولده أو بنات فان الحفد هو المسرع في الخدمة والبنات يخدمن في البيوت أتم خدمة أو هم البنون أنفسهم والعطف لتغاير الوصفين أي جعل لكم بنين خدما وقيل الحفدة الاصهار قال

* حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا حفص بن غياث وأبو معاوية ووكيع عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا اله الا الله وأني رسول الله الا باحدى (١٨٩) ثلاث الثيب الزاني والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة * حدثنا ابن نمير حدثنا أبي ح وحدثنا ابن أبي عمر حدثنا سفيان ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم وعلي بن خشرم قالا أخبرنا عيسى بن يونس كلهم عن الاعمش بهذا الاسناد مثله * حدثنا أحمد بن حنبل ومحمد بن مثنى واللفظ لاحمد قالا حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال والذي

فلو أن نفسي طاوعتني لاصبحت * لها حفد مما بعدكم وزئير
ولكنها نفس علي أبية * عيوف لاصهار اللئام قدور

*(السكر) في قوله تعالى ومن ثمرات النخيل والاعناب تتخذون منه سكرا (ما حرم من ثمرتها) أي من ثمرات النخيل والاعناب اي من عصيرهما والسكر مصدر سمي به الخمر يقال سكر يسكر سكرا وسكرا نحو رشد يرشد رشدا ورشدا قال

وجاؤنا لهم سكر علينا * فأجلى اليوم والسكران صاحي

(والرزق الحسن) في قوله تعالى ورزقا حسنا (ما أحل الله) ولا يرد ما أحل بضم الهمزة مبنيا للمفعول وحذف الفاعل للعلم به وهو كالتمر والزبيب والدبس والخل والآية ان كانت سابقة على تحريم الخمر فدالة على كراهتها والا فمجامعة بين العتاب والمنة *(وقال ابن عيينة) سفيان مما وصله ابن أبي حاتم (عن صدقة) أبي الهذيل لا صدقة بن الفضل المروزي أي عن السدي كما عند ابن أبي حاتم في قوله تعالى (انكاثا) قال (هي) امرأة اسمها (خرقاء) كانت بمكة (كانت اذا أبرمت غزلها انقضته) وفي تفسيره مقاتل أن اسمها بطة بنت عمرو بن كعب بن سعد بن زيد مناة بن تميم وعذره البلاذري أنها والدة أسد بن عبد العزى بن قصي وأنها بنت سعد بن تميم بن مرة وعند غيره وكان بها وسوسة وانها اتخذت مغزلا بقدر ذراع وصنارة مثل الاصبع وفلكة عظيمة على قدرهما وفي غرر التبيان أنها كانت تغزل هي وجواريها من الغداة الى نصف النهار ثم تأمرهن بنقض ذلك كله فهذا كان دأبها والمعنى أنهم تكثف عن العمل ولا حين عملت كفت عن النقض فكذلك أنتم اذا نقضتم العهد لا كففتم عن العهد ولا حين عهدتم وفيتم به وأنكاثا نصب على الحال من غزلها أو مفعول ثان لنقضت فانه بمعنى صيرت *(وقال ابن مسعود) فيما وصله الحاكم والفريابي (الامة) من قوله تعالى ان ابراهيم كان أمة هو (معلم الخير) وفي الكشاف وغيره انه بمعنى مأموم أي يؤمه الناس ليأخذوا منه الخير أو بمعنى مؤتم به قال في الانوار فان الناس كانوا يؤمونه للاستفادة ويقتدون بسيرته لقوله انى جاعلك للناس اماما فهو رئيس الموحدين وقدوة المحققين صلى الله عليه وسلم *(والقانت) هو (المطيع) كما فسر به ابن مسعود أو هو القائم بأمر الله *وسبق ذكر هذا قريبا وهذا ثابت لابي ذر *(باب قوله تعالى ومنكم من يرد الى أرذل العمر) أي أردئه أو تسعون سنة أو ثمانون أو خمس وتسعون أو خمس وثمانون أو خمس وسبعون وروى ابن مردويه من حديث أنس أنه مائة سنة *وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) التبوذكي قال (حدثنا هرون بن موسى أبو عبد الله الاعور) النحوي البصري (عن شعيب) هو ابن الحبحاب بحاءين مهملتين مفتوحتين بينهما موحدة ساكنة وبعد الالف موحدة أخرى (عن أنس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو أعوذ بك من البخل) أي في حقوق المال (و) من (الكسل) وهو التثاقل عما لا ينبغي التثاقل عنه ويكون لعدم انبعاث النفس للغير مع ظهور الاستطاعة (و) من (ارذل العمر) أي أخسه وهو الهرم الذي يشابه الطفولية في نقصان القوة والعقل وانما استعاذ منه لانه من الادواء التي لا دواء لها وروى ابن أبي حاتم من طريق السدي قال أرذل العمر هو الخرف والحاصل أن كبر السن ربما يورث نقص العقل وتخبط الرأي وغير ذلك مما يسوء به الحال (و) أعوذ بك من (عذاب القبر) الاضافة هنا من اضافة المظروف الى ظرفه فهو على تقدير في أي من العذاب في القبر والاحاديث الصحيحة في اثباته متظاهرة فالايمان به واجب (و) من (فتنة الدجال) في حديث أبي امامة عند أبي داود وابن ماجه خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث وفيه انه لم تكن فتنة في الارض منذ ذرأ الله ذرية آدم أعظم من فتنة الدجال (و) من (فتنة المحيا والممات) أي زمان الحياة والموت وهو من أول

مما يقبل القصاص واحتجوا بقوله تعالى النفس بالنفس الى آخرها وهذا وان كان شرعا لمن قبلنا وفي الاحتجاج به خلاف مشهور للاصوليين فانما الخلاف اذا لم يرد شرعنا بتقريره وهو افقه فان ورد كان شرعنا بالاتفاق وقد ورد شرعنا بتقريره في حديث أنس هذا والله أعلم والثالث وهو مذهب أبي حنيفة وأحمد به يجب القصاص بين الرجال والنساء في النفس ولا يجب فيما دونها ومنها وجوب القصاص في السن وهو مجمع عليه اذ قلعها كلها فان كسر بعضها ففيه وفي

كسر سائر العظام خلاف مشهور للعلماء والاكثرون على انه لا قصاص والله أعلم *(باب ما يباح به دم المسلم) *(قوله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا اله الا الله وأني رسول الله الا باحدى ثلاث الثيب الزاني والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة)

رسول الله صلى الله عليه وسلم أول ما يقضى بين الناس يوم القيامة فى الدماء * وحدثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا أبى ح وحدثنى يحيى بن حبيب حدثنا خالد يعنى ابن الحارث ح (١٩٢) وحدثنى بشر بن خالد حدثنا محمد بن جعفر ح وحدثنا ابن مثنى وابن بشار قالا حدثنا ابن أبى عدى كلهم عن شعبة عن الاعمش عن أبى وائل عن عبد الله عن النبى صلى الله عليه وسلم بمثله غير أن بعضهم قال عن شعبة يقضى وبعضهم قال يحكم بين الناس * حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ويحيى بن حبيب الحارثى وتقاربا فى اللفظ قالا حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن أيوب عن ابن سيرين عن ابن أبى بكرة عن أبى بكرة عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ان الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض السنة اثنا عشر شهرا منها أربعة حرم ثلاثة متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم

(قوله صلى الله عليه وسلم أول ما يقضى بين الناس يوم القيامة فى الدماء) فيه تغليظ أمر الدماء وانها أول ما يقضى فيه بين الناس يوم القيامة وهذا لعظم أمرها وكثير خطرها وليس هذا الحديث مخالفا للحديث المشهور فى السنن أول ما يحاسب به العبد صلاته لان هذا الحديث الثانى فيما بين العبد وبين الله تعالى وأما حديث الباب فهو فيما بين العباد والله أعلم بالصواب

(فى القرآن فهو حجة) فمعنى سلطانا فاتصبر احجة ينصرفى على من خالفنى وجعلنا لوليه سلطانا حجة يتسلط بها على المؤاخذة بمقتضى القتل * (ولم من الذل) أى (لم يحالف) بالحاء المهملة أى لم يوال (أحدا) من أجل مذلة به ليدفعها بموالاته * (باب قوله) جل وعلا (أسرى بعبده) محمد صلى الله عليه وسلم بجسده وروحه يقظة (ليلا من المسجد الحرام) مسجد مكة بعينه لحديث أنس المروى فى الصحيحين وسرى وأسرى بمعنى وقال ليلا بلفظ التنكير قال الزمخشرى ليفيد تقليل مدة الاسراء انه أسرى به فى بعض الليل من مكة الى الشام مسيرة أربعين ليلة فدل على ان التنكير دل على البعضية ويشهد لذلك قراءة عبد الله وحذيفة من الليل أى بعضه كقوله ومن الليل فتهجد به اه قال صاحب الدر فيكون سرى وأسرى كسقى وأسقى والهمزة ليست للتعدية وانما المعدى الباء فى بعبده وقد تقرر أنها لا تقتضى مصاحبة الفاعل للمفعول عند الجمهور خلافا للمبرد زعم ابن عطية أن فعل أسرى محذوف وأن التعدية بالهمزة اى أسرى الملائكة بعبده لانه يبعد أن يسند أسرى وهو بمعنى سرى الى الله تعالى اذ هو فعل يقتضى النقلة كمشى وانتقل فلا يحسن اسناد شئ من هذا مع وجود مندوحة عنه فاذا وقع فى الشرع شئ من ذلك تأولناه نحو أتيته هرولة قال شهاب الدين وهذا كله انما بناه اعتقاد اعلى أن التعدية بالباء تقتضى مصاحبة الفاعل للمفعول فى ذلك وهذا شئ ذهب اليه المبرد فاذا قلت قمت بزيد لزم منه قيامك وقيام زيد عنده وهذا ليس كذلك البتة عنده باء التعدية بباء الحال فباء الحال تلزم فيها المشاركة اذا المعنى قمت متلبسا بزيد وباء التعدية مرادفة الهمزة فقمت بزيد والباء للتعدية كقولك أقمت زيدا ولا يلزم من اقامتك هو أن تقوم أنت وأيضا فموارد القرآن فى فأسر بقطع الهمزة ووصلها تقتضى أنهما بمعنى واحد ألا ترى أن قوله فأسر بأهلك وان أسر بعبادى قرئ بالقطع والوصل ويمتنع القطع تقدير مفعول محذوف اذ لم يصرح به فى موضع فيستدل بالمصرح على المحذوف قاله أبو حيان وقد تقدم الرد على هذا المذهب وقال صاحب فتوح الغيب ويمكن أن يراد بالتنكير فى ليلا التعظيم والتفخيم والمقام يقتضيه ألا ترى كيف افتتح السورة بالكلمة المنبئة عنه ثم وصف المسرى به بالعبودية ثم أردف تعظيم المكانين بالحرام وبالبركة لما حوله تعظيما للزمان ثم تعظيم الآيات باضافتها الى ضمير العظمة وجمعها الشامل جميع أنواع الآيات وكل ذلك شاهد صدق على ما نحن بصدده والمعنى ما أعظم شأن من أسرى بمن حقق له مقام العبودية وصح استهلاله للعناية السرمدية أى ليل ما شأن جليل ليل دنا فيه الحبيب من المحبوب وفاز فى مقام الشهود بالمطلوب فقد لى فكان قاب قوسين أو أدنى فأوحى الى عبده ما أوحى ما كذب الفؤاد ما رأى فحينئذ ينطبق عليه التعليل بقوله انه هو السميع البصير أى السميع بأحوال ذلك العبد والبصير لافعاله العالم بكونها مهذبة خالصة عن شوائب الهوى مقرونة بالصدق والصفا مستأهلة للقرب وسقط لفظ باب لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا عبدان) لقب عبد الله بن عثمان المروزى قال (حدثنا) ولابى ذر أخبرنا (عبد الله) بن المبارك المروزى قال (أخبرنا) ولابى ذر حدثنا (يونس) بن يزيد الايلى (ح) مهملة لتحويل السند قال المؤلف بالسند (وحدثنا أحمد بن صالح) أبو جعفر المصرى قال (حدثنا عنبسة) بن خالد بن يزيد بن أبى النجاد الايلى قال (حدثنا يونس) بن يزيد (عن ابن شهاب) الزهرى (قال ابن المسيب) سعيد (قال أبو هريرة) رضى الله عنه (أتى) بضم الهمزة مبنيا للمفعول (رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة أسرى به) من المسجد الحرام وهو (بإيلياء) بكسر الهمزة واللام بينهما تحتية ساكنة ممدود ابيت المقدس (بقدحين) أحدهما (٣ من خمر و) الآخر من (لبن فنظر) عليه الصلاة والسلام (اليهما فأخذ اللبن) وترك الخمر واسقاط اناء العسل المذكور فى الروايات الاخرى اختصار من الراوى أو نسيان ولا تنافى فى ذلك (قال) ولابوى ذر والوقت فقال (جبريل الحمد لله الذى هداك للفطرة) الاسلامية (لو أخذت الخمر غوت أمتك)

* (باب تغليظ تحريم الدماء والاعراض والاموال) * (قوله صلى الله عليه وسلم ان الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض السنة اثنا عشر شهرا منها أربعة حرم ثلاثة متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ٣ من ساقطة من الفروع المعتمدة اه بحذف

ورجب شهر مضر الذى بين جمادى وشعبان) ❀❀ ورجب شهر مضر الذى بين جمادى وشعبان) اما ذو القعدة فبفتح القاف وذو الحجة بكسر الحاء هذا اللغة المشهورة ويجوز فى لغة قليلة كسر القاف وفتح الحاء وقد أجمع المسلمون على ان الاشهر الحرم الاربعة هى

هذه المذكورة فى الحديث ولكن اختلفوا فى الادب المستحب فى كيفية عددها فقالت طائفة من أهل الكوفة وأهل الادب يقال المحرم ورجب وذو القعدة وذو الحجة لتكون الاربعة من سنة واحدة وقال علماء المدينة والبصرة وجماهير العلماء هى ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب ثلاثة سرد واحد فرد وهذا هو الصحيح الذى جاءت به الاحاديث الصحيحة منها هذا الحديث الذى نحن فيه وعلى هذا الاستعمال أطبق الناس من الطوائف كلها وأما قوله صلى الله عليه وسلم ورجب مضر الذى بين جمادى وشعبان فانما قيده هذا التقييد مبالغة فى ايضاحه وازالة اللبس عنه قالوا وقد كان بين مضر وبين ربيعة اختلاف فى رجب فكانت مضر تجعل رجبا هذا الشهر المعروف الآن وهو الذى بين جمادى وشعبان وكانت ربيعة تجعله رمضان فلهذا أضافه النبى صلى الله عليه وسلم الى مضر وقيل لانهم كانوا يعظمونه أكثر من غيرهم وقيل ان العرب كانت تسمى رجبا وشعبان الرجبين وقيل كانت

تسمى جمادى ورجبا جمادين وتسمى شعبان رجبا وأما قوله صلى الله عليه وسلم ان الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض فقال العلماء معناه انهم فى الجاهلية يتسكعون بملة ابراهيم صلى الله عليه وسلم فى تحريم

بحذف اللام من لغوت قال ابن مالك فيما نقله عنه فى المصابيح يظن بعض النحويين أن لام جواب لو فى نحو لو فعلت لفعلت لازمة والصحيح جواز حذفها فى أفصح الكلام نحو لو شئت أهلكتهم من قبل واياى أتظم من لو يشاء الله أطعمه * وهذا الحديث أخرجه المؤلف أيضا فى الاشربة وكذا مسلم والنسائى فيه * وبه قال (حدثنا أحمد بن صالح) المصرى قال (حدثنا ابن وهب) عبد الله المصرى (قال أخبرنى) بالافراد (يونس) بن يزيد (عن ابن شهاب) الزهرى أنه قال (قال أبو سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (سمعت جابر ابن عبد الله) الانصارى (رضى الله عنهما قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول لما كذبنى قريش) فى خبر الاسراء كما سيأتى ان شاء الله قريبا والعهدة والكشيهنى كذبتنى بتاء التأنيث (قمت فى الحجر) بكسر الحاء وسكون الجيم الذى أكثر من الكعبة وكانوا سألوه أن ينعت لهم المسجد الاقصى وفيهم من رآه وعرفه (فجلى الله) بالجيم وتشديد اللام أى كشف (لى بيت المقدس فطفقت) أى شرعت وأخذت (أخبرهم عن آياته) أى علاماته (وأنا أنظر اليه) زاد فى حديث ابن عباس عند النسائى فقال القوم أما النعت فقد أصاب (زاد يعقوب بن ابراهيم) بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف فقال (حدثنا ابن أخى ابن شهاب) محمد بن عبد الله بن مسلم (عن عمه) محمد بن مسلم الزهرى (لما كذبنى) ولابى ذر كذبتنى (قريش حين أسرى بى الى بيت المقدس نحوه) أى نحو الحديث السابق وهذه الرواية وصلها الذهلى فى الزهريات عن يعقوب * (فاصفا) من الريح هو (ريح تقصف كل شئ) تمر به من قصف متعديا وهذه مساقطة لابى ذر * (كرمنا) ولابوى ذر باب قوله تعالى ولقد كرمنا بنى آدم كرمنا (وأكرمنا واحد) وهو من كرم بالضم كشرف والمعنى جعلنا لهم كرما أى شرفا وفضلا وهذا كرم نفى النقصان لا كرم المال وتكرر عموم كما قال فى الانوار بحسن الصورة والمزاج الاعدل واعتدال القامة والتمييز بالعقل والافهام بالنطق والاشارة والخط والهدى الى أسباب المعاش والمعاد والتسلط على ما فى الارض والتمكن من الصناعات الى ما يعود عليهم بالمنافع الى غير ذلك مما يقف الحصر دون احصائه واستدل بالآية على طهارة ميتة الآدمى لان قضية تكريمه أن لا يحكم بنجاسته بالموت كما نص عليه فى الام ولانه صلى الله عليه وسلم قبل عثمان بن مظعون بعد موته ودموعه تجرى على خده فلو كان نجسا لما قبله مع ظهور رطوبته ولانا تعبدنا بغسله والنجس لا يتعبد بغسله لان غسله يزيد النجاسة وسواء المسلم والكافر وأما قوله تعالى انما المشركون نجس فالمراد نجاسة الاعتقاد أو اجتنابهم كالنجس لنجاسة الابدان * (ضعف الحياة) فى قوله تعالى ولولا أن ثبتناك لقد كدت تركن اليهم شيئا قليلا اذا لاذقناك ضعف الحياة أى لو قاربت تركن اليهم أدنى ركنة لاذقناك (عذاب الحياة) أى (وعذاب الممات) ولابى ذر وضعف الممات بدل وعذاب الممات أى ضعف ما يعذب به فى الدارين بمثل هذا الفعل غيرك لان خطأ الخطير أخطر وكان أصل الكلام عذابا ضعفا فى الحياة وعذابا ضعفا فى الممات بمعنى مضاعفا ثم حذف الموصوف وأقيمت الصفة مقامه ثم أضيفت الصفة اضافة الموصوف فقيل ضعف الحياة وضعف الممات كما لو قيل لاذقناك أليم الحياة وأليم الممات وفى قوله ولولا أن ثبتناك تصريح بأنه صلى الله عليه وسلم ما هم بما هموا به مع قوة الداعى اليها وفيه تخويف لامته لئلا يركن أحد من المسلمين الى أحد من المشركين فافهم واعمل * (خلافك وخلفك) فى قوله تعالى واذا لا يلبثون خلافك الا قليلا والاولى بكسر الخاء وفتح اللام وألف بعدها وهى قراءة ابن عامر وحفص وحمزة والكسائى والاخرى بفتح فسكون وهما (سواء) فى المعنى أى لا يبقون بعدك من مكة الا زمنا قليلا وقد كان كذلك فانهم أهلكوا بيد ربهم بعد هجرته بسنة * (ونأى) فى قوله تعالى واذا أنعمنا على الانسان أعرض ونأى قال أبو عبيدة أى (تباعد) ومنه النؤى لحفرة تحول الخيمة تباعد الماء عنه وقرأ ابن ذكوان بتقديم الالف على الهمز توزن شاء من ناء

ثم قال أي شهر هذا قلنا الله ورسوله أعلم قال فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه قال أليس ذا الحجة قلنا بلى قال فاي بلد هذا قلنا الله ورسوله أعلم قال فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه قال أليس البلدة قلنا بلى قال فاي يوم هذا قلنا الله ورسوله أعلم قال فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه قال أليس يوم النحر قلنا بلى يارسول الله

ينوء اذا نهض وأظهر وآية غير أبي ذر في البخاري *(شاكلته) في قوله تعالى قل كل يعمل على شاكلته قال ابن عباس فيما وصله الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عنه أي على (ناحيته) وزاد أبو عبيدة وخليقته (وهي) أي الشاكلة مشتقة (من شكله) بفتح الشين وهو المثل قال امرؤ القيس

حي الحول بجانب العزل * اذلا يلائم شكلها شكلي

أي لا يلائم مثلها مثلي ولابي ذر من شكلته اذا قيدته قال في الدر والشاكلة أحسن ما قيل فيها ما قاله في الكشاف انها مذهبه الذي يشاكل حاله في الهدى والضلالة من قولهم طريق ذو شوا كل وهي الطرق التي تشعبت منه والدليل عليه قوله فربكم أعلم بمن هو أهدى سبيلا وقال الراغب على شاكلته أي سجيته التي قيدته من شكلت الدابة وذلك أن سلطان السجية على الانسان قاهر *(صرفنا) للناس قال أبو عبيدة أي (وجهنا) وبيناوفي مفعوله وجهان *أحدهما أنه مذكور وفي مزيدة أي ولقد صرفنا هذا القرآن *الثاني أنه محذوف أي ولقد صرفنا أمثاله ومواعظه وقصصه وأخباره وأوامره *(قبيلا) في قوله تعالى أو تأتي بالله والملائكة قبيلا قال أبو عبيدة أي (معاينة ومقابلة) أو معناه كفيلا بما ندعيه (وقيل القابلة) المرأة التي تتولى ولادة المرأة (لانها مقابلتها وتقبل ولدها) أي تتلقاه عند الولادة قال الاعشى *كصرخة حبلى يشرتها قبيلها* أي قابلتها *(خشية الانفاق) في قوله اذا لأمسكتم خشية الانفاق يقال (أنفق الرجل) أي (أملق) والاملاق الفاقة (ونفق الشئ) بكسر الفاء مصححا عاليها الفرع كاصله أي (ذهب) وفي حاشية موثوق بها في اليونينية نفق الشئ بفتح الفاء هي اللغة الفصحى ويقال بكسرها وليست بالعالية وفي الصحاح أنفق الرجل أي افتقر وذهب ماله ومنه قوله تعالى اذا لأمسكتم خشية الانفاق (قتورا) في قوله تعالى وكان الانسان قتورا قال أبو عبيدة أي (مقترا) من الاقتار أي بخيلا يريد أن في طبعه ومنتهى نظره أن الاشياء تتناهى وتفنى فهو لو ملك خزائن رحمة الله لامسك خشية الفقر *(للاذقان) في قوله ويخرون للاذقان سجدا هي (مجتمع اللحيين) اسم مكان بضم الميم الاولى وفتح الثانية أي محل اجتماع اللحيين بفتح اللام وقد تكسر تثنية لحي وهو العظم الذي عليه الاسنان (والواحد ذقن) بفتح المعجمة والقاف والمعنى يسقطون على وجوههم تعظيما لامر الله وشكرا لانجاز وعده في تلك الكتب ببعثة محمد صلى الله عليه وسلم على فترة من الرسل وانزال القرآن عليه قاله القاضي وسقطا واو الواحد لابي ذر *(وقال مجاهد) فيما وصله الطبري من طريق ابن أبي نجيح عنه في قوله تعالى فان جهنم جزاؤكم جزاء (موفورا) أي (وافرا) مكملا والمراد جزاؤك وجزاؤهم لكنه غلب الخاطب على الغائب *(تبيعا) في قوله تعالى ثم لا تجدوا لكم علينا به تبيعا أي (ثائرا) أي طالبا للثأر منتقما وهذا تفسير مجاهد وصله عنه الطبري من الطريق السابق *(وقال ابن عباس) رضي الله عنهما فيما وصله ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عنه في قوله تبيعا أي (نصيرا) وقوله تعالى كلما (خبت) أي (طفئت) بفتح الطاء وكسر الفاء وفتح الهمزة قالوا خبت النار اذا سكن لهبها والجر على حالة وخبت اذا سكن الجر وضعف وهمدت اذا طفئت جملة والمعنى كلما أكلت النار جلودهم ولحومهم زدناهم سعيرا أي توقدا بأن تبدل جلودهم ولحومهم فتر جع ملتهبة مستعرة كأنهم لما كذبوا بالاعادة بعد الافناء جزاهم الله بأن لا يزالوا على الاعادة والافناء *(وقال ابن عباس) فيما وصله الطبري من طريق عطاء عنه في قوله تعالى و (لا تبذر) أي (لا تنفق في الباطل) وأصل التبذير التفريق ومنه البذر لانه يفرق في الارض للزراعة قال

ترائب يستضيء الحلي فيها * كجمر النار بذر في الظلام

ثم غلب في الاسراف في النفقة وسقط لابي ذر قوله خبت طفئت *وقال ابن عباس (ابتغاء رحمة) في قوله

الاشهر الحرم وكان يشق عليهم تأخير القتال ثلاثة أشهر متواليات فكانوا اذا احتاجوا الى قتال أخروا تحريم المحرم الى الشهر الذي بعده وهو صفر ثم يؤخرونه في السنة الاخرى الى شهر آخر وهكذا يفعلون في سنة بعد سنة حتى اختلط عليهم الامر وصادفت حجة النبي صلى الله عليه وسلم تحريمهم وقد طابق الشرع وكانوا في تلك السنة قد حرموا ذا الحجة لموافقة الحساب الذي ذكرناه فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن الاستدارة صادفت ما حكم الله تعالى به يوم خلق السموات والارض وقال أبو عبيد كانوا ينسؤن أي يؤخرون وهو الذي قال الله تعالى فيه انما النسيء زيادة في الكفر فربما احتاجوا الى الحرب في المحرم فيؤخرون تحريمه الى صفر ثم يؤخرون صفر في سنة أخرى فصادف تلك السنة رجوع المحرم الى موضعه وذكر القاضي وجوها أخر في بيان معنى هذا الحديث ليست بواضحة وينكر بعضها قوله ثم قال أي شهر هذا قلنا الله ورسوله أعلم فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه قال أليس ذا الحجة قلنا بلى قال فأي بلد هذا قلنا الله ورسوله أعلم الى آخره) هذا السؤال والسكوت والتفسير أراد به التفخيم والتقرير والتنبيه على عظم مرتبة هذا الشهر والبلد واليوم وقولهم الله واما

قال فان دماءكم وأموالكم قال محمد وأحسبه قال وأعراضكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا وستلقون ربكم فيسألكم عن أعمالكم فلا ترجعن بعدي كفارا أو ضلالا يضرب بعضكم رقاب بعض ألا ليبلغ الشاهد الغائب فلعل بعض من يبلغه يكون أوعى له من بعض من سمعه ثم قال ألا هل بلغت قال ابن حبيب في روايته ورجب مضر وفي رواية أبي بكر فلا ترجعوا بعدي * حدثنا نصر بن علي الجهضمي حدثنا يزيد ابن زريع حدثنا عبد الله ابن عون عن محمد بن سيرين

وأما تعريضهم بتهمة رجعة قال ابن عباس فيما رواه الطبري أي ابتغاء (رزق) من الله ترجوه أن يأتيك * (مثبورا) في قوله تعالى وإني لأظنك يا فرعون مثبورا قال ابن عباس أي (ملعونا) وقال مجاهد هالكا ولا ريب أن الملعون هالك * (لا تقف) في قوله تعالى ولا تقف أي (لا تقل) ما ليس لك به علم تقليدا ورجما بالغيب وهذا ساقط لابي ذر (فجاسوا) في قوله تعالى فجاسوا خلال الديار أي (تيمموا) أي قصدوا وسطها للقتل والاغارة * (يزجي الفلك) في قوله تعالى ربكم الذي يزجي لكم الفلك أي (يجري الفلك) قاله ابن عباس فيما وصله الطبري * (يخرون للاذقان) قال ابن عباس فيما وصله الطبري أي (للوجوه) وعن معمر عن الحسن للحى وهذا موافق لما مر في تفسيره قريبا ۞ (باب قوله) جل وعلا (واذا أردنا ان نهلك قرية) أي أهلها (أمرنا مترفيها الآية) واختلف في متعلق الامر هنا فعن ابن عباس وغيره أنه أمر تمتعيمها بالطاعة أي على لسان رسول بعثناه اليهم ففسقوا ورده في الكشاف رد شديد وأنكره انكارا بليغا في كلام طويل حاصله أنه حذف مالا دليل عليه وهو غير جائز وقدره ومتعلق الامر الفسق أي أمرناهم بالفسق ففعلوا والامر مجاز لان حقيقة أمرهم بالفسق أن يقول لهم افسقوا وهذا لا يكون فبقي أن يكون مجازا ووجه المجاز أنه صب عليهم النعمة صبا فجعلوها ذريعة الى المعاصي واتباع الشهوات فكأنهم مأمورون بذلك لتسبب ابلاغ النعمة فيه وانما خولهم اياها ليشكروا فآثروا الفسوق فلما فسقوا حق عليها القول وهي كلمة العذاب فدمرهم وأجاب في البحر بأن قوله لا أن حذف مالا دليل عليه غير جائز تعليل لا يصح فيما نحن بسبيله بل ثم ما يدل على حذفه فلان حذف الشيء تارة يكون للدلالة موافقه عليه ومنه ما مثل به هو في قوله في جملة هذا المبحث أمرته فقام وأمرته فقرأ وتارة يكون للدلالة لخلافه أو ضده أو نقيضه فمن ذلك قوله تعالى وله ما سكن في الليل والنهار أي ما سكن وما تحرك وسرابيل تقيكم الحر أي والبرد وتقول أمرته فلم يحسن فليس المعنى أمرته بعدم الاحسان فلم يحسن بل المعنى أمرته بالاحسان فلم يحسن وهذه الآية من هذا القبيل يستدل على حذف النقيض باثبات نقيضه ودلالة النقيض على النقيض كدلالة النظير على النظير وهذا الباب مع ما ذكره من قوله واذا أردنا الخ ثابت عن أبي ذر بهامش الفرع هنا وبعد قوله السابق مثبورا ملعونا نبه محرره ومقابله العلامة محمد المزجي أنه وجد كذا في الموضعين من اليونينية * وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله المديني قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (أخبرنا منصور) هو ابن المعتمر (عن أبي وائل) شقيق بن سلمة (عن عبد الله) بن مسعود رضي الله عنه أنه (قال كانا نقول للحى) أي للقبيلة (اذا كثروا في الجاهلية أمر) بفتح الهمزة وكسر الميم (بنو فلان) * وبه قال (حدثنا الحميدي) عبد الله بن الزبير المكي قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (وقال) أي الحميدي عن سفيان (أمر) بكسر الميم كذا لابوي ذر كذا في فرعين لليونينية كالاصل وقال الحافظ بن حجر وغيره ان الاولى بكسر الميم والثانية بفتحها وهما لغتان وبالفتح قرأ الجمهور الآية وقرأها ابن عباس بالكسر وبعقوب بمد الهمزة وفتح الميم ومجاهد بتشديد الميم من الامارة والحاصل أن سياق المؤلف لحديث ابن مسعود لينبه على أن معنى أمرنا في الآية كثرناه مترفيها وهي لغة حكاها أبو حاتم ونقلها الواحدي عن أهل اللغة وقال أبو عبيد فمن أنكرها لم يلتفت اليه لثبوتها في اللغة ۞ (باب) قوله تعالى (ذرية من حملنا مع نوح) بنصب ذرية على الاختصاص أو على البدل من وكيلا أي لا تتخذوا من دوني وكيلا ذرية من حملنا مع نوح (انه) أي ان نوحا (كان عبدا شكورا) قال الحافظ بن كثير وقد ورد في الحديث والاثر عن السلف أن نوحا عليه السلام كان يحمد الله على طعامه وشرابه ولباسه وشأنه كله فلهذا سمي عبدا شكورا وصحح ابن حبان من حديث سلمان كان نوح اذا طعم أو لبس حمد الله فسمي عبدا شكورا وله شاهد عند ابن مردويه من حديث معاذ بن أنس وفيه ثم يجيء على الشكر على النعم لا سيما نعمة الاسلام ومحمد صلى الله عليه وسلم وسقط

ورسوله أعلم هذا من حسن أدبهم فانهم علموا أنه صلى الله عليه وسلم لا يخفى عليه ما يعرفونه من الجواب فعرفوا انه ليس المراد مطلق الاخبار بما يعرفون (قوله صلى الله عليه وسلم فان دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا) المراد بهذا كله بيان توكيد تغليظ تحريم الاموال والدماء والاعراض والتحذير من ذلك (قوله صلى الله عليه وسلم فلا ترجعن بعدي كفارا أو ضلالا يضرب بعضكم رقاب بعض) هذا الحديث سبق شرحه في كتاب الايمان في أول الكتاب وذكرنا بيان اعرابه وأنه لا حجة فيه لمن يقول بالتكفير بالمعاصي بل المراد به كفران النعم أو هو محمول على من استحل قتال المسلمين بلا شبهة (قوله صلى الله عليه وسلم ليبلغ

الشاهد الغائب) فيه وجوب تبليغ العلم وهو فرض كفاية فيجب تبليغه بحيث ينتشر (قوله صلى الله عليه وسلم فلعل بعض من يبلغه يكون أوعى له من بعض من سمعه) احتج به العلماء الجواز رواية الفضلاء وغيرهم عن الشيوخ الذين لا علم لهم عندهم ولا فقه اذا ضبط ما يحدث به

عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه قال لما كان ذلك اليوم قعد على بعيره وأخذ انسان بخطامه فقال أتدرون أي يوم هذا قالوا الله ورسوله أعلم حتى ظننا أنه سيسميه سوى (١٩٦) اسمه فقال أليس بيوم النحر قلنا بلى يارسول الله قال فأي شهر هذا قلنا الله ورسوله أعلم قال

باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا محمد بن مقاتل) المروزي قال (أخبرنا عبد الله) بن المبارك المروزي أيضا قال (أخبرنا أبو حيان) بفتح الحاء المهملة والتحتية المشددة يحيى بن سعيد بن حيان (التيمي) تيم الرباب الكوفي (عن أبي زرعة) هرم (بن عمرو بن جرير) البجلي الكوفي (عن أبي هريرة رضي الله عنه) أنه (قال أتى) بضم الهمزة مبنيا للمفعول (رسول الله صلى الله عليه وسلم) ولابي ذر عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى (بلحم فرفع اليه الذراع) قال السفاقسي الصواب فرفعت اليه الذراع (وكانت تعجبه) لزيادة لذتها (فنهس منها نهسة) بالسين المهملة فيهما أي أخذ منها باطراف أسنانه ولابي ذر فنهش منها نهشة بالمعجمة أي باضراسه أو بجميع أسنانه (ثم قال) اعلاما لامته بقدره عند الله ليؤمنوا به كغيره مما جاء به من الواجبات (انا سيد الناس) آدم وجميع ولده (يوم القيامة) وتخصيصه بالقيامة يلزم منه ثبوت سيادته في الدنيا بطريق الاولوية ونهيه عن التفضيل على طريق التواضع (وهل تدرون مم ذلك) ولابي ذر مم ذاك بالالف بدل اللام (يجمع الناس) بضم التحتية مبنيا للمفعول وللكشميهني والمستملي يجمع الله الناس (الاولين والآخرين في صعيد واحد) أرض واسعة مستوية (يسمعهم الداعي) بضم الياء من الاسماع (وينفذهم البصر) بفتح الياء وسكون النون والذال المعجمة أي يحيط بهم لا يخفى عليه منهم شئ لاستواء الارض وعدم الحجاب (وتدنو الشمس) وفي الزهد لابن المبارك ومصنف ابن أبي شيبة واللفظ له بسند جيد عن سلمان قال تعطى الشمس يوم القيامة حر عشرسنين ثم تدنو من جماجم الناس حين تكون قاب قوسين فيعرقون حتى يرشح العرق في الارض قامة ثم يرتفع حتى يغرغر الرجل زاد ابن المبارك في روايته ولا يضرهم ولا يشد ذمؤمنا ولا مؤمنة (فيبلغ الناس من الغم والكرب مالا يطيقون ولا يحتملون فيقول الناس ألا ترون ما قد بلغكم ألا تنظرون من يشفع لكم الى ربكم) بفتح همزة ألا وتخفيف لامها في الموضعين وهي للعرض والتحضيض (فيقول بعض الناس لبعض عليكم بآدم فيأتون آدم عليه السلام فيقولون له أنت أبو البشر خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه) قال الكرماني الاضافة الى الله تعالى لتعظيم المضاف وتشريفه (وأمر الملائكة فسجدوا لك) وزاد في رواية همام في التوحيد وأسكنك جنته وعلمك أسماء كل شئ (اشفع لنا الى ربك) حتى يريحنا مما نحن فيه (ألا ترى الى ما نحن فيه ألا ترى الى ما قد بلغنا) بتخفيف لام ألا ترى في الموضعين وتحريك غين بلغنا وسقط للحموي والمستملي لفظة الى الاخيرة (فيقول آدم ان ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب) ولابي ذر عن الحموي والمستملي ولا يغضب (بعده مثله) والمراد من الغضب كما قال الكرماني لازمه وهو ارادة ايصال العذاب وقال النووي المراد بغضب الله ما يظهر من انتقامه فمن عصاه وما يشاهده أهل الجمع من الاهوال التي لم يكن ولا يكون مثلها (وانه نهاني) ولابي ذر وانه قد نهاني (عن الشجرة) أي عن أكلها (فعصيته) وأكلتها (نفسي نفسي) كررها ثلاثا أي هي التي تستحق أن يشفع لها اذ المبتدأ والخبر اذا كانا معرفتين فالمراد بعض لوازمه أو نفسي مبتدأ والخبر محذوف (اذهبوا الى غيري اذهبوا الى نوح) بيان لقوله اذهبوا الى غيري (فيأتون نوحا فيقولون يا نوح انك أنت أول الرسل الى أهل الارض) واستشكلت هذه الاولية بأن آدم نبي مرسل وكذا شيث وادريس وهم قبل نوح وأجيب بأن الاولية مقيدة بأهل الارض لان آدم ومن ذكر معه لم يرسلوا الى أهل الارض وبشكل عليه حديث جابر وكان النبي يبعث الى قومه خاصة وأجيب بأن بعثته الى أهل الارض باعتبار الواقع لصدق انهم قومه بخلاف بعثة نبينا صلى الله عليه وسلم لقومه وغيرهم أو الاولية مقيدة بكونه أهلك قومه أو ان الثلاثة كانوا أنبياء ولم يكونوا رسلا لكن في صحيح ابن حبان من حديث أبي ذر ما يقتضي أنه كان مرسلا

ألا ترى بلدي الحجه قلنا بلى يارسول الله قال فأي بلد هذا قلنا الله ورسوله أعلم قال حتى ظننا أنه سيسميه سوى اسمه قال أليس بالبلدة قلنا بلى يارسول الله قال فان دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا فليبلغ الشاهد الغائب قال ثم انكفأ الى كبشين أملحين فذبحهما والى جزيعة من الغنم فقسمها بيننا * وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا حماد بن مسعدة عن ابن عون قال قال محمد قال عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه قال لما كان ذلك اليوم جلس النبي صلى الله عليه وسلم على بعير قال ورجل آخذ بزمامه أو قال بخطامه فذكر نحو حديث يزيد بن زريع * وحدثني محمد بن حاتم بن ميمون حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا قرة بن خالد حدثنا محمد بن سيرين عن عبد الرحمن بن أبي بكرة وعن رجل آخر هو في نفسي أفضل من عبد الرحمن بن

(قوله قعد على بعيره وأخذ انسان بخطامه) انما أخذ بخطامه ليصون البعير من الاضطراب على صاحبه والتهويش على راكبه وفيه دليل على استحباب الخطبة على موضع عال من منبر وغيره سواء خطبة الجمعة والعيد وغيرهما وحكمته انه كلما ارتفع كان أبلغ والتصريح في اسماعه الناس ورؤيتهم اياه ووقوع كلامه في نفوسهم (قوله ثم انكفأ الى كبشين أملحين فذبحهما والى جزيعة من الغنم فقسمها بيننا)

أبي بكر ح وحدثنا محمد بن عمرو بن جبلة وأحمد بن خراش قالا حدثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو حدثنا زهرة بن كثير ثنا يحيى بن سعيد وسمى الرجل
حميد بن عبد الرحمن عن أبي بكرة قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر فقال أي يوم هذا وسافوا الحديث بمثل

والتصريح بانزال الصحف على شيث (وقد سمماك الله) أي في القرآن في سورة بني اسرائيل (عبدا شكورا) وهذا موضع الترجمة (اشفع لنا الى ربك ألا ترى الى ما نحن فيه فيقول ان ربي عز وجل) ولابي ذر فيقول ربي عز وجل (قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وانه قد كانت) ولابي ذر قد كان (لي دعوة دعوتها على قومي) هي التي أغرق بها أهل الارض يعني أن له دعوة واحدة محققة الاجابة وقد استوفاها بدعائه على أهل الارض نخشى أن يطلب فلا يجاب وفي حديث أنس عند الشيخين و يذكر خطيئته التي أصاب سؤاله ربه بغير علم فيحتمل أن يكون اعتذر بأمرين أحدهما أنه استوفى دعوته المستجابة وثانيهما سؤاله ربه بغير علم بحيث قال رب ان ابني من أهلي نخشى أن تكون شفاعته لاهل الموقف من ذلك (نفسي نفسي نفسي) ثلاثا أي هي التي تستحق أن يشفع لها (اذهبوا الى غيري اذهبوا الى ابراهيم) زاد في رواية أنس خليل الرحمن (فيأتون ابراهيم فيقولون يا ابراهيم أنت نبي الله وخليله من أهل الارض) لا ينتفي وصف نبينا صلى الله عليه وسلم بمقام الخلة الثابت له على وجه أعلى من ابراهيم (اشفع لنا الى ربك ألا ترى الى ما نحن فيه) من الكرب (فيقول لهم ان ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وانى قد كذبت كذبات ثلاث كذبات) بفتحات (وذكرهن أبو حيان) يحيى بن سعيد التيمي الراوي عن أبي زرعة (في الحديث) واختصرهن من دونه وهي قوله اني سقيم وبل فعله كبيرهم وقوله لسارة هي أختي والحق انهما معاريض لكن لما كانت صورتها صورة كذب سماها بها وأشفق منها استقصارا لنفسه عن مقام الشفاعة مع وقوعها لان من كان الله أعرف وأقرب منزلة كان أعظم خطرا وأشد خشية قاله البيضاوي (نفسي نفسي نفسي) ثلاثا (اذهبوا الى غيري اذهبوا الى موسى فيأتون موسى فيقولون يا موسى أنت رسول الله فضلك الله برسالته) بالافراد (وبكلامه على الناس) عام مخصوص على ما لا يخفى فقد ثبت أنه تعالى كلم نبينا صلى الله عليه وسلم ليلة المعراج ولا يلزم من قيام وصف التكليم به ان يشتق له منه اسم الكليم كموسى اذ هو وصف غلب على موسى كالحبيب لنبينا محمد صلى الله عليه وسلم وان كان شارك الخليل في الخلة على وجه لا أكمل منه (اشفع لنا الى ربك ألا) بتخفيف اللام ولابي ذر عن المستملي والكشميهني أما بميم مخففة بدل اللام (ترى الى ما نحن فيه) من الكرب (فيقول ان ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وانى قد قتلت نفسا لم أومر بقتلها) بضم الهمزة وسكون الواو وبريد قتله القبطي المذكور في آية القصص وانما استغظمه واعتذر به لانه لم يؤمر بقتل الكفار أولانه كان مؤمنا فهم فلم يكن له اغتياله ولا يقدح في عصمته لكونه خطأ وعده من عمل الشيطان في الآية وسماه ظلما واستغفر منه على عادتهم في استعظام محقرات فرطت منهم (نفسي نفسي نفسي) ثلاثا (اذهبوا الى غيري اذهبوا الى عيسى) وفي رواية أبي ذر زيادة ابن مريم (فيأتون عيسى فيقولون يا عيسى أنت رسول الله وكلمته ألقاها الى مريم) أي أوصلها اليها وحصلها فيها (وروح منه) أي وذو روح صدر منه لا بتوسط ما يجري مجرى الاصل والمادة له (وكلمت الناس في المهد) حال كونك (صبيا) أي طفلا والمهد مصدر سمي به ما يمهد للصبي من مضجعه وسقط صبيا لابي ذر (اشفع لنا) أي الى ربك حتى يريحنا مما نحن فيه (ألا ترى الى ما نحن فيه) من الكرب (فيقول عيسى ان ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله) زاد أبو ذر قط (ولن يغضب بعده مثله ولم يذكر ذنبا) وفي رواية أحمد والنسائي من حديث ابن عباس اني اتخذت الها من دون الله وفي رواية ثابت عند سعيد بن منصور ونحوه وزاد وان يغفر لي اليوم حسبي (نفسي نفسي نفسي) ثلاثا (اذهبوا الى غيري اذهبوا الى محمد صلى الله عليه وسلم) زاد في حديث أنس الطويل في الرقاق فقد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر (فيأتون محمدا صلى الله عليه وسلم) سقطت التصلية في الموضعين لابي ذر (فيقولون يا محمد انت رسول

حديث ابن عون غير أنه لا يذكروا عراضكم ولا يذكر كم انكفأ الى كبشين وما بعده وقال في الحديث كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا الى يوم تلقون ربكم ألا هل بلغت قالوا نعم قال اللهم اشهد

انكفأ بهمز آخره أي انقلب والاملح هو الذي فيه بياض وسواد والبياض أكثر وقوله جزيعة بضم الجيم وفتح الزاي ورواه بعضهم جزيعة بفتح الجيم وكسر الزاي وكلاهما صحيح والاول هو المشهور وفي رواية المحدثين وهو الذي ضبطه الجوهري وغيره من أهل اللغة وهي القطعة من الغنم تصغير جزعة بكسر الجيم وهي القليل من الشيء يقال جزع له من ماله أي قطع وبالثاني ضبطها ابن فارس في المجمل وقال وهي القطعة من الغنم وكأنها فعيلة بمعنى مفعولة كنضيرة بمعنى منضورة قال القاضي قال الدارقطني قوله ثم انكفأ الى آخر الحديث وهم من ابن عون فيما قيل وانما رواه ابن سيرين عن أنس وأدرجه ابن عون هنا في هذا الحديث فرواه عن ابن سيرين عن عبد الرحمن ابن أبي بكرة عن أبيه عن

النبي صلى الله عليه وسلم قال القاضي وقد روى البخاري هذا الحديث عن ابن عون فلم يذكر فيه هذا الكلام فلعله تركه عمدا وقد رواه أيوب وقرة عن ابن سيرين في كتاب مسلم في هذا الباب ولم يذكروا فيه هذه الزيادة قال القاضي والاشبه ان هذه الزيادة انما هي في حديث آخر في

حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري حدثنا أبي حدثنا أبو يونس عن سماك بن حرب عن علقمة بن وائل حدثه أن أباه حدثه قال أتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم فجاء رجل (١٩٨) يقود آخر بنسعة فقال يا رسول الله هذا قتل أخي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أقتلته فقال إنه لو لم يعترف أقمت عليه البينة قال نعم قتلته قال كيف قتلته قال كنت أنا وهو نختبط من شجرة فسبني فأغضبني فضربته

الله وخاتم الانبياء وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر) يعني أنه غير مؤاخذ بذنب ولو وقع قال في فتح الباري ويستفاد من قول عيسى في حق نبينا هذا ومن قول موسى إني قتلت نفسا وأن يغفر لي اليوم حسي مع أن الله قد غفر له بنص القرآن التفرقة بين من وقع منه شئ ومن لم يقع منه شئ أصلا فان موسى مع وقوع المغفرة له لم يرتفع اشفاقه من المؤخذة بذلك أو رأى في نفسه تقصيرا عن مقام الشفاعة مع وجود ما صدر منه بخلاف نبينا صلى الله عليه وسلم في ذلك كله ومن ثم احتج عيسى بأنه صاحب الشفاعة لانه غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر يعني ان الله أخبر أن لا يؤاخذه بذنب ولو وقع منه قال وهذا من النفائس التي فتح الله بها في فتح الباري فله الحمد وقال القاضي عياض ويحتمل انهم علموا ان صاحبها محمد صلى الله عليه وسلم معينا وتكون احالة كل واحد منهم على الآخر على تدريج الشفاعة في ذلك اليه صلى الله عليه وسلم اظهارا لشرفه في ذلك المقام العظيم (اشفع لنا الى ربك ألا ترى الى ما نحن فيه) من الكرب (فانطلق فآتي تحت العرش فاقع ساجدا لربي عز وجل) زاد في حديث أبي بكر الصديق عند أبي عوانة قدر جمعة (ثم يفتح الله علي من محامده وحسن الثناء عليه شيأ لم يفتحه على أحد قبلي) وفي حديث أبي بن كعب عند أبي يعلى رفعه يعرفني الله نفسه فأحمده بحمد له سجدة يرضى بها عني ثم أمتدحه بمدحة يرضى بها عني (ثم يقال يا محمد ارفع رأسك سل تعطه) بكسر الهاء (واشفع تشفع) مبني للمفعول من الشفيع أي تقبل شفاعتك (فأرفع رأسي فأقول أمتي يا رب أمتي يا رب) مرتين ولابي ذر أمتي يا رب زاد ثالثة (فيقال يا محمد أدخل من أمتك) بكسر الحاء أمر من الادخال أي الجنة (من لا حساب عليهم من الباب الايمن من أبواب الجنة) وهم سبعون ألفا وهم أول من يدخلها (وهم) أيضا (شركاء الناس فيما سوى ذلك من الابواب ثم قال و) الله (الذي نفسي بيده ان ما بين المصراعين من مصاريع الجنة) بكسر الميم من مصراعين وهما جانبا الباب (كما بين مكة وحمير) بكسر الحاء المهملة وفتح التحتية بينهما ميم ساكنة آخره راء أي صنعاء لانهم اباد حمير (أو كما بين مكة وبصرى) بضم الموحدة قديمة بالشام بينها وبين دمشق ثلاث مراحل والشك من الراوي * وهذا الحديث قدم بالاختصار في أحاديث الانبياء * (باب قوله) تعالى (وآتينا داود زبورا) كتابا مزبورا أي مكتوبا أو هو اسم للكتاب الذي أنزل عليه وهو مائة وخمسون سورة ليس فيها حكم ولا حلال ولا حرام بل كلها تسبيح وتقديس وتحميد وثناء على الله عز وجل ومواعظ ونكره هنا للدلالة على التبعيض أي زبورا من الزبر أو زبورا فيه ذكر النبي صلى الله عليه وسلم فاطلق على القطعة منه زبور كما يطلق على بعض القرآن وفيه تنبيه على وجه تفضيل نبينا صلى الله عليه وسلم وهو انه خاتم النبيين وأمته خير الامم المدلول عليه بما كتب في الزبور وسقط باب قوله لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا) ولغير أبي ذر حدثني بالافراد (اسحق بن نصر) هو اسحق بن ابراهيم بن نصر بن ابراهيم ونسبه الى جده لشهرته به السعدي المروزي وقيل البخاري قال (حدثنا عبد الرزاق) بن همام الصنعاني (عن معمر) هو ابن راشد (عن همام بن منبه) بفتح الموحدة المشددة وسقط لغير أبي ذر ابن منبه (عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه (قال خفف) بضم الخاء وتشديد الفاء مكسورة مبنيا للمفعول (على داود) عليه السلام (القراءة) ولابي ذر عن الحموي والمستملي القرآن وقد يطلق على القراءة والاصل فيه الجمع وكل شئ جمعته فقد قرأته وسمي القرآن قرآنا لانه جمع الامر والنهي وغيرهما وقيل المراد الزبور والتوراة وكان الزبور ليس فيه أحكام كما مر بل كان اعتمادهم في الاحكام على التوراة كما أخرجه ابن أبي حاتم وغيره وقرآن كل نبي يطلق على كتابه الذي أوحي اليه وانما سمي قرآنا للاشارة الى وقوع المعجزة به كوقوع المعجزة بالقرآن فالمراد به مصدر القراءة لا القرآن المعهود لهذه الامة (فكان يأمر دابته لتسرج) بالافراد وفي أحاديث الانبياء بدوابه بالجمع فالافراد على الجنس أو ما يختص

خطبة عيد الاضحى فوهم فيها الراوي فذكرها مضمومة الى خطبة الحجة أو هما حديثان ضم أحدهما الى الآخر وقد ذكر مسلم هذا بعد هذا في كتاب الضحايا من حديث أيوب وهشام عن ابن سيرين عن أنس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى ثم خطب وأمر من كان ذبح قبل الصلاة أن يعيد ثم قال في آخر الحديث فأنكفأ رسول الله صلى الله عليه وسلم الى كبشين أملحين فذبحهما فقام الناس الى غنيمة فتوزعوها فهذا هو الصحيح وهو دليل للاشكال والله عز وجل أعلم

(باب صحة الاقرار بالقتل وتمكين ولي القتيل من القصاص واستحباب طلب العفو منه)

(قوله جاء رجل يقود آخر بنسعة فقال يا رسول الله هذا قتل أخي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أقتلته فقال انه لو لم يعترف أقمت عليه البينة قال نعم قتلته قال كيف قتلته قال كنت أنا وهو نختبط من شجرة فسبني فأغضبني فضربته | قوله بفتح الموحدة كذا ضبطه تبعا للمزي في فرع اليونينية رواية بركوبة ابي ذر وفي الترتيب منبه والد همام ووهب قال ابن الاثير وهب بن منبه بضم الميم وفتح النون وتشديد الباء الموحدة وكسرها اه من هامش

بالفاس على قرنه فقتله فقال له النبي صلى الله عليه وسلم هل لك من شئ تؤديه عن نفسك قال مالي مال الا كسائي وفأسي قال فترى قومك يشترونك قال أنا أهون على قومي من ذلك فرمى به اليه بنسعته وقال دونك صاحبك فانطلق به الرجل فلما ولى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قتله فهو مثله فرجع فقال يا رسول الله انه بلغني انك قلت ان قتله فهو مثله وأخذته بأمرك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما تريد أن يبوء بإثمه

بالفاس على قرنه فقتله) أما النسعة فبنون مكسورة ثم سين مهملة ساكنة ثم عين مهملة وهي حبل من جلود مضفورة وقرنه جانب رأسه (وقوله محتزما) أي تجمع الحبل وهو ورق السمر بان يضرب الشجر بالعصا فيسقط ورقه فيجمعه علفا وفي هذا الحديث الاغلاظ على الجناة وزجر بطلهم واحضارهم الى ولي الامر وفيه سؤال المدعى عليه عن جواب الدعوى فلعله قرر فيستغني المدعي والقاضي عن التعب في احضار الشهود وتعديلهم ولان الحكم بالاقرار حكم بيقين وبالبينة حكم بالظن وفيه سؤال الحاكم وفيه الولي عن العفو عن الجاني وفيه جواز العفو بعد بلوغ الامر الى الحاكم وفيه جواز أخذ الدية في قتل العمد لقوله صلى الله عليه وسلم في تمام الحديث هل لك من شئ تؤديه عن نفسك وفيه قبول الاقرار بقتل العمد (قوله فانطلق به الرجل فلما ولى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قتله فهو مثله فرجع فقال يا رسول الله بلغني انك قلت ان قتله فهو مثله وأخذته بأمرك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما تريد أن يبوء بإثمك ا نسخة والكشميهني أي بدل المسلمي

بركوبه و بالجمع ما يضاف اليها مما يركبه أتباعه (فكان) داود (يقرأ قبل أن يفرغ) الذي يسرج من الاسراج (يعني القرآن) وفيه ان البركة قد تقع في الزمن اليسير حتى يقع فيه العمل الكثير فمن ذلك ان بعضهم كان يقرأ أربع ختمات بالليل وأربعا بالنهار وقد أنبئت عن الشيخ أبي الطاهر المقدسي انه يقرأ في اليوم والليلة خمس عشرة ختمة وهذا الرجل قد رأيته بحانوته بسوق القماش في الارض المقدسة سنة سبع وستين وثمانمائة وقرأت في الارشاد ان الشيخ نجم الدين الاصبهاني رأى رجلا من اليمن بالطواف ختم في شوط أوفى أسبوع مثل وهذا لا سبيل الى ادراكه الا بالفيض الرباني والمدد الرحماني * وهذا الحديث قدم في أحاديث الانبياء عليهم الصلاة والسلام * هذا ﴿(باب) بالتنوين في قوله تعالى (قل ادعوا الذين زعمتم) أي زعمتموهم آلهة فحذفوا لزعم حذفا اختصارا (من دونه) كالملائكة والمسيح وعزير (فلا يملكون) فلا يستطيعون (كشف الضر عنكم) كالمرض والفقر والقحط (ولا تحويلا) أي ولا أن يحولوه الى غيركم وسقط قوله فلا يملكون الخ لابي ذر وقال بعد قوله من دونه الآية * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (عمرو بن علي) بفتح العين وسكون الميم ابن بحر الباهلي الصيرفي البصري قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان قال (حدثنا سفيان) الثوري قال (حدثني) بالافراد (سليمان) هو الاعمش (عن ابراهيم) النخعي (عن أبي معمر) عبد الله بن سخبرة الازدي الكوفي (عن عبد الله) هو ابن مسعود رضي الله عنه انه قال في قوله تعالى (الى ربهم) فيه حذف بينه في رواية النسائي من هذا الوجه فقال عن عبد الله في قوله أولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم (الوسيلة) أي القربة كما أخرجه عبد الرزاق عن قتادة (قال كان ناس من الانس يعبدون ناسا من الجن) استشكله السفاقسي من حيث ان الناس ضد الجن وأجيب بأنه على قول من قال انه من ناس اذا تحرك وقال الجوهري في صحاحه والناس قد يكون من الانس والجن فهو صريح في استعمال ذلك ولئن سلمنا ان الجن لا يسمون ناسا فهذا يكون من المشاكلة نحو تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك على ما تقرر في علم البديع (فأسلم الجن وتمسك هؤلاء) الانس العابدون (بدينهم) ولم يتابعوا المعبودين في اسلامهم والجن لا يرضون بذلك لكونهم أسلموا وزاد الطبري من وجه آخر عن ابن مسعود والانس الذين كانوا يعبدونهم لا يشعرون باسلامهم (زاد الاشجعي) بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة و بالجيم والعين المهملة عبيد الله مصغرا الكوفي المتوفى سنة ثنتين وثمانين ومائة في روايته (عن سفيان) الثوري (عن الاعمش) سليمان (قل ادعوا الذين زعمتم) وبهذه الزيادة تقع المطابقة بين الحديث والترجمة ﴿(باب قوله) تعالى (أولئك) الانبياء كعيسى (الذين يدعون) أي يدعونهم المشركون لكشف ضرهم أو يدعونهم آلهة فأولئك مبتدأ والموصول نعت أو بيان أو بدل والمراد باسم الاشارة الانبياء الذين عبدوا من دون الله و بالواو العباد لهم ومفعول يدعون محذوف كالعائد على الموصول والخبر جملة (يبتغون الى ربهم الوسيلة) القربة بالطاعة أو الخبر نفس الموصول و يبتغون حال من فاعل يدعون أو بدل منه (الآية) وسقط لغير أبي ذر باب قوله * وبه قال (حدثنا بشر بن خالد) بموحدة مكسورة فشين معجمة ساكنة أبو محمد الفرائضي العسكري قال (أخبرنا محمد بن جعفر) الملقب بغندر (عن شعبة) بن الحجاج (عن سليمان) بن مهران الاعمش (عن ابراهيم) النخعي (عن أبي معمر) عبد الله بن سخبرة بفتح السين المهملة وسكون الخاء المعجمة بعدها موحدة (عن عبد الله) بن مسعود (رضي الله عنه) انه قال (في هذه الآية الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة قال) ولابي ذر عن المستملي كان (ناس من الجن يعبدون) بضم أوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول ولابي ذر عن الحموي ا والمستملي كانوا يعبدون (فأسلموا) وهذا طريق آخر للحديث السابق ذكره مختصرا ﴿هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (وما جعلنا الرؤيا التي أريناك) ليلة المعراج (الا فتنة للناس)

اثم صاحبك قال يانبي الله لعله قال بلى قال فان ذاك كذاك قال فرمى بنسعته وخلى سبيله * وحدثني محمد بن حاتم حدثنا سعيد بن سليمان حدثنا هشيم أخبرنا اسمعيل بن سالم (٢٠٠) عن علقمة بن وائل عن أبيه قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل قتل رجلا فأقاد ولي المقتول منه فانطلق به وفي عنقه تسعتحرها فلما أدبر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم القاتل والمقتول في النار قال فأتى رجل الرجل فقال له مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم فخلى عنه قال اسمعيل بن سالم فذكرت ذلك لحبيب بن أبي ثابت فقال حدثني بن اشوع ان النبي صلى الله عليه وسلم انما سأله ان يعفو عنه فأبى * حدثنا

أي اختبارا وامتحانا ولذا رجع ناس عن دينهم لأن عقولهم لم تحتمل ذلك بل كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه وسقط لفظ باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن عمرو) هو ابن دينار (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس رضي الله عنهما) أنه قال في قوله تعالى (وما جعلنا الرؤيا التي أريناك الا فتنة للناس) وهذه الجملة من قوله حدثنا علي بن عبد الله الى هنا ساقطة من الفرع المعتمد المقابل على اليونينية وقف تنكز بغا ثابتة في غيره من الفروع المعتمدة (قال) أي ابن عباس (هي رؤيا عين) لا منام وفيه رد صريح على من أنكر مجيء المصدر من رأى البصرية على رؤيا كالحيري وغيره وقالوا انما يقال في البصرية رؤية وفي الحلمية رؤيا (أريها رسول الله صلى الله عليه وسلم) بضم الهمزة وكسر الراء من الاراءة (ليلة أسري به) ولم يصرح بالمرئي وعند سعيد بن منصور من طريق أبي مالك قال هو ما أري في طريقه الى بيت المقدس (والشجرة الملعونة) عطف على الرؤيا والملعونة نعت زاد في نسخة في القرآن هي (شجرة الزقوم) وكذا رواه أحمد وعبد الرزاق عن ابن عيينة به روى أنه لما سمع المشركون ذكرها قالوا ان محمدا يزعم أن الجحيم تحرق الحجارة ثم يقول تنبت فيها الشجرة رواه بمعناه عبد الرزاق عن معمر عن قتادة ولم يعلموا أن من قدر أن يحمي ويرا السمندل من ان تأكله النار وأحشاه النعامة من أذى الحجر وقطع الحديد الحماة التي تبتلعها قادر أن يخلق في النار شجرة لا تحرقها ولعنها في القرآن قيل هو مجاز اذ المراد طاعموها لان الشجرة لا ذنب لها وقيل على الحقيقة ولعنها ابعادها من رحمة الله لانها تخرج في أصل الجحيم فانه أبعد مكان من الرحمة * (باب قوله) تعالى (ان قرآن الفجر كان مشهودا قال مجاهد) فيما وصله ابن المنذر عن ابن أبي نجيح عنه في قوله قرآن الفجر أي (صلاة الفجر) عبر عنها ببعض أركانها وسقط باب قوله لغير أبي ذر * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (عبد الله بن محمد) المسندي بفتح النون قال (حدثنا عبد الرزاق) بن همام قال (أخبرنا معمر) بسكون العين المهملة وفتح الميمين هو ابن راشد (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (عن أبي سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف اسمه عبد الله أو اسمعيل (وابن المسيب) بفتح التحتية المشددة سعيد كلاهما (عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال) وسقط لفظ قال لابي ذر من الحموي والمستملي (فضل صلاة الجميع على صلاة الواحد) منفردا (خمس وعشرون درجة) وفي نسخة خمس بفتح السين كذا في الفرع كأصله مصححا عليه أي تزيد خمس درجات وعشر بن بالياء أي درجة (وتجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلاة الصبح) لانه وقت صعودهم بعمل الليل ومجيء الطائفة الاخرى لعمل النهار ولابي ذر عن الحموي والمستملي في صلاة الفجر (يقول) وفي فضل صلاة الفجر في جماعة من كتاب الصلاة من طريق شعيب عن الزهري ثم يقول (أبو هريرة) مستشهدا لذلك (اقرؤا ان شئتم وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا) أي تشهده ملائكة الليل وملائكة النهار رواه أحمد عن ابن مسعود مرفوعا وفي الانوار وشواهد القدرة من تبدل الظلمة بالضياء والنوم الذي هو أخو الموت بالانتباه أو كثير من المصلين أو من حقه أن يشهده الجم الغفير * (باب قوله) تعالى (عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا) يحمده فيه الاولون والآخرون والمشهور رأيه مقام الشفاعة للناس ليريحهم الله من كرب ذلك اليوم وشدته * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولغير ابي ذر حدثني (اسمعيل ابن ابان) بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة آخره نون منصرف وغير منصرف أبو اسحق الوراق الازدي الكوفي قال (حدثنا أبو الاحوص) بالحاء والصاد المهملتين سلام بتشديد اللام ابن سليم الحنفي الكوفي (عن آدم ابن علي) العجلي بكسر العين المهملة وسكون الجيم أنه (قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول ان الناس يصيرون يوم القيامة جثا) بضم الجيم وفتح المثلثة مخففة منونا مقصورا جمع جثوة كحلوة وخطأ أي جماعات

واثم صاحبك قال يانبي الله لعله قال بلى قال فان ذاك كذاك قال فرمى بنسعته وخلى سبيله وفي الرواية الاخرى انه انطلق به فلما أدبر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم القاتل والمقتول في النار) أما قوله صلى الله عليه وسلم ان قتله فهو مثله فالصحيح في تأويله انه مثله في انه لا فضل ولا منة لاحدهما على الآخر لانه استوفى حقه منه بخلاف ما لو عفا عنه فانه كان له الفضل والمنة وجزيل ثواب الآخرة وجميل الثناء في الدنيا وقيل فهو مثله في أنه قاتل وان اختلفا في التحريم والاباحة لكنهما استويا في طاعتهما الغضب ومتابعة الهوى لاسيما وقد طلب النبي صلى الله عليه وسلم منه العفو وانما قال النبي صلى الله عليه وسلم هذا اللفظ الذي هو صادق فيه لابهام لمقصود صحيح وهو أن الولي ربما خاف فعفا (كل والعفو مصلحة للولي والمقتول في دينهما قوله صلى الله عليه وسلم يبوء باثمك واثم صاحبك وفيه مصلحة للجاني وهو انقاذه من القتل فلما كان

(كل أمة تتبع نبيها يقولون يا فلان اشفع) أي لنا وزاد أبو ذر يا فلان اشفع فيكون مرتين (حتى تنتهي الشفاعة الى النبي صلى الله عليه وسلم) زاد في الرواية المعلقة في الزكاة فيشفع ليقضي بين الخلق (فذلك) أي مقام الشفاعة (يوم يبعثه الله المقام المحمود) وفي المقام المحمود أقوال أخر تأتي ان شاء الله تعالى يعود الله في الرقاق * وبه قال (حدثنا علي بن عياش) بتشديد التحتية آخره شين معجمة الالهاني الحمصي قال (حدثنا شعيب بن أبي حمزة) بالحاء المهملة والزاي الحمصي (عن محمد بن المنكدر) بن عبد الله بن الهدير بالتصغير التيمي المدني (عن جابر بن عبد الله) الانصاري (رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال حين يسمع النداء) أي الاذان (اللهم رب هذه الدعوة التامة) لجمعها العقائد بتمامها (والصلاة القائمة) الدائمة التي لا تغيرها ملة ولا تنسخها شريعة (آت محمدا) ولابي ذر عن الحموي والمستملي ائت محمدا صلى الله عليه وسلم (الوسيلة) المنزلة العلية في الجنة التي لا تنبغي الا له (والفضيلة) المرتبة الزائدة على سائر المخلوقين (وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته) بقولك تباركت وتعاليت عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا والوصول مع الصلة اما بدل من النكرة على طريق ابدال المعرفة من النكرة أو صفة لها على رأي الاخفش لانها وصفت رائما نكرة لانه أفهم وأجزل كأنه قيل مقاما وأي مقام يغبطه فيه الاولون والآخرون محمودا تكل عن أوصافه ألسنة الحامدين وتشرف به على جميع العالمين تسأل فتعطى وتشفع فتشفع وليس أحد الا تحت لواءك (حلت) أي وجبت (له شفاعتي يوم القيامة) الشاملة للاولين والآخرين في خلاصهم من كرب يوم الدين وتوصيلهم الى جنات النعيم ولقاء الله رب العالمين جعلنا الله منهم بمنه وكرمه (رواه) أي الحديث المذكور (حمزة بن عبد الله عن أبيه) عبد الله بن عمر فيما وصله الاسماعيلي (عن النبي صلى الله عليه وسلم) وهذا الحديث قدسبق في باب الدعاء عند الاذان من كتاب الصلاة * هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (وقل جاء الحق) الاسلام (وزهق الباطل) أي ذهب وهلك الشرك وقال قتادة الحق القرآن والباطل الشيطان وقال ابن جريج الحق الجهاد والباطل الشرك وقيل غير ذلك والصواب تعميم اللفظ بالغاية الممكنة فيكون التعبير جاء الشرع بجميع ما انطوى فيه والباطل كل ما لا تنال به غاية نافعة (ان الباطل كان زهوقا) مضمحلا ذاهبا غير ثابت قال

ولقد شفى نفسي وأبرأ سقمها * اقدامه من آله لم ترهق

وقال أبو عبيدة (يرهق) بفتح أوله وثالثه معناه (يهلك) بفتح أوله وكسر ثالثه والمراد بها لكتبه وضوحه فيكون هالكا لا يعمل به الحق وسقط لابي ذر ان الباطل كان زهوقا وقال بعد الباطل الآية وسقط لغيره لفظ باب * وبه قال (حدثنا الحميدي) عبد الله بن الزبير قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن ابن أبي نجيح) عبد الله واسم أبي نجيح بفتح النون وكسر الجيم يسار ضد اليمين (عن مجاهد) هو ابن جبر (عن أبي معمر) بفتح الميمين عبد الله بن سخبرة الازدي الكوفي (عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه) أنه (قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة) أي عام الفتح (وحول البيت) أي والحال ان البيت حوله (ستون وثلثمائة نصب) بضم النون والصاد ولابي ذر نصب بفتح النون وسكون الصاد مجرورا ورفيهما وقد تسكن الصاد مع ضم النون قال في فتح الباري كتنفيح الزركشي والسفاقسي والافظ للاول كذا للاكثر هنا بغير ألف وكذا وقع في رواية سعيد بن منصور لكن وقع بلفظ صنم والاوجه نصبه على التمييز اذ لو كان مرفوعا لكان صفة والواحد لا يقع صفة للجمع اه قال في المصابيح متعقبا لما قاله في التنقيح من ذلك هنا عددان كل منهما يحتاج الى مميز فالاول مميز منصوب يعني ستون نصبا والثاني مميز مجرور يعني ثلثمائة نصب فان عنى أنه مميز لكلا العددين فغلط والظاهر انه مجرور كما رقم في بعض النسخ تمييز لثلثمائة ومميز ستون محذوف لوجود الدال عليه وأما قوله

(وثم صاحبك) فقيل معناه يتحمل اثم المقتول باتلافه مهجته واثم الولي لكونه فجعه في أخيه ويكون قد أوحى اليه صلى الله عليه وسلم بذلك في هذا الرجل خاصة ويحتمل ان معناه يكون عفو له عنه سببا لسقوط اثمك واثم أخيك

ولا وجه للرفع اذ لو كان مرفوعا لكان صفة الخ فلم ينحصر وجه الرفع فيما ذكر حتى يتعين فيه الخطأ لجواز أن يكون نصب خبر مبتدأ محذوف أي كل منها نصب انتهى وقال العيني النصب واحد الانصاب قال الجوهري وهو ما يعبد من دون الله وكذلك الصب بالضم واحد الانصاب قال وفي دعوى الاوجهية نظر لانه انما يتجه اذا جاءت الرواية بالنصب على التمييز وليست الرواية الا بالرفع فحينئذ الوجه أن يقال النصب ما نصب أعم من أن يكون واحدا أو جمعا وأيضا وفي الاصل مصدر ٣ نصبت الشيء اذا أقمته فيتناول عموم الشيء اه ومراده الاستدلال على كون النصب هنا جمعا فيصح ان يكون صفة للجمع لكن قوله وليست الرواية الا بالرفع فيه نظر فليحرر والذي رأيته في جملة من الفروع المعتمدة المقابلة على اليونينية الجمع عليها في الاتقان وتحرير الضبط بالحبر ولم أر غيره في نسخة ومن علم حجة على من لم يعلم لكن قول الحافظ بن حجر بعد ذكره ما مر أو هو منصوب لكنه كتب بغير ألف على بعض اللغات يدل على انه لم يثبت عنده فيه رواية فيجزم بما فات تأمله (فجعل) عليه الصلاة والسلام (يطعنها) بضم العين (بعود في يده) وفي الفرع كأصله فتح العين من يطعنها أيضا لكن المعروف ان المفتوح للطاعن في القول (ويقول جاء الحق وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا) الواو للعطف على فجعل يطعن أو للحال (جاء الحق) اي القرآن او التوحيد او المعجزات الدالة على نبوته عليه الصلاة والسلام (وما يبدئ الباطل وما يعيد) يجوز في ما ان تكون نفيا وان تكون استفهاما ولكن يؤل معناها الى النفي ولا مفعول للفعلين اذ المراد لا يوقع هذين الفعلين كقوله

اقفر من اهله عبيد * فاليوم لا يبدي ولا يعيد

أو حذفا أي ما يبدئ لاهله خيرا ولا يعيده والمعنى ذهب الباطل وزهق فلم تبق منه بقية تبدئ شيأ أو تعيد * هذا ﴿ (باب) بالتنوين في قوله تعالى (ويسألونك عن الروح) وسقط باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا عمر بن حفص بن غياث) بكسر الغين المعجمة وآخره مثلثة ابن طلق بفتح الطاء وسكون اللام الكوفي قال (حدثنا أبي) حفص قال (حدثنا الاعمش) سليمان بن مهران قال (حدثني) بالافراد (ابراهيم) النخعي (عن علقمة) بن قيس النخعي (عن عبد الله) بن مسعود (رضي الله عنه) أنه (قال بينا) بغير ميم (أنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرث) بفتح الحاء المهملة آخره مثلثة وفي العلم من وجه آخر في خرب المدينة بخاء معجمة ثم موحدة آخر مثل المثلثة وعند مسلم في نخل (وهو متكئ على عسيب) بفتح العين وكسر السين المهملتين وبعد التحتية الساكنة موحدة عصا من جريد النخل (اذ مر اليهود) رفع على الفاعلية (فقال بعضهم لبعض سلوه عن الروح) الذي يحيا به بدن الانسان و يدبره أو جبريل أو القرآن او الوحي او ملك يقوم وحده صفا يوم القيامة أو ملك له أحد عشر ألف جناح ووجه أو ملك له سبعون ألف لسان أو خلق كخلق بني آدم يقال لهم الروح يأكلون و يشربون أو سلوه عن كيفية مسلك الروح في البدن وامتزاجها به او عن ماهيتها وهل هي متحيزة أم لا وهل هي حالة في متحيز أم لا وهل هي قديمة أو حادثة وهل تبقى بعد انفصالها من الجسد او تفنى وما حقيقة تعذيبها او تنعيمها وغير ذلك من متعلقاتها قال الامام فخر الدين وليس في السؤال ما يخصص احد هذه المعاني الا ان الاظهر انهم سألوه عن الماهية وهل الروح قديمة او حادثة (فقال) اي بعضهم (ما رابكم اليه) بلفظ الفعل الماضي من غيرهم زمن الريب ولابي ذر عن الحموي كما قال في فتح الباري ما رأبكم بهمزة ٤ مفتوحة وضم الموحدة من الرأب وهو الاصلاح يقال فيه رأب بين القوم اذا أصلح بينهم قال وفي توجيهه هنا بعد وقال الخطابي الصواب ما أربكم بتقديم الهمزة وفتحتين من الارب وهو الحاجة قال الحافظ بن حجر وهذا واضح المعنى لو ساعدته الرواية ثم رأيته في رواية المسعودي عن الاعمش عند الطبري كذلك وذكر ابن التين أن في رواية القابسي كرواية الحموي لكن

القاتل فيكون معنى يبوء يسقط وأطلق هذا اللفظ عليه مجازا قال القاضي وفي هذا الحديث ان قتل القصاص لا يكفر ذنب القاتل بالكلية وان كفر ما بينه و بين الله تعالى كما جاء في الحديث الآخر فهو كفارة له و يبقى حق المقتول والله أعلم

(باب دية الجنين ووجوب الدية في قتل الخطأ وشبه العمد على عاقلة الجاني)

(قوله ان امرأتين من هذيل رمت احداهما الاخرى فطرحت جنينها فقضى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بغرة عبد أو أمة وفي رواية انها ضربتها بعمود فسطاط وهي حبلى فقتلتها) اما قوله بغرة عبد فضبطناه على شيوخنا في الحديث والفقه بغرة بالتنوين وهكذا قيده جماهير العلماء في كتبهم وفي مصنفاتهم في هذا وفي شروحهم وقال القاضي عياض الرواية فيه بغرة بالتنوين وما بعده بدل منه قال وروي بعضهم بالاضافة قال والاول أوجه وأقيس وذكر صاحب المطالع الوجهين ثم قال الصواب رواية التنوين قلت ومما يؤيده و يوضحه رواية البخاري في صحيحه في كتاب الديات في باب دية جنين المرأة عن المغيرة بن شعبة قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالغرة عبد أو أمة وقد فسر الغرة في الحديث بعبد أو أمة قال العلماء وأو هنا للتقسيم لا للشك والمراد ٤ قوله مفتوحة ليست في عبارة الفتح اه مصححه

بالغرة بدل الواحد تمار أيكم أي بسكون الهمزة من الرأى انتهى وهذا الذى حكاه عن رواية القابسى رأيته كذلك فى فرع اليونينية كأصله عن أبى ذر عن الحموى (وقال بعضهم لا يستقبلكم بشئ) بالرفع على الاستئناف ويجوز الجزم على النهى وفى العلم وقال بعضهم لا تسألوه لا يجئ فيه بشئ (تكرهونه) ان لم يفسره لانهم قالوا ان فسره فليس بنبي وذلك ان فى التوراة ان الروح مما انفرد الله بعلمه ولا يطلع عليه أحدا من عباده فاذا لم يفسره دل على نبوته وهم يكرهونه او فيه قيام الحجة عليهم فى نبوته (فقاموا سألوه فسألوه عن الروح فأمسك النبى صلى الله عليه وسلم فلم يرد عليهم) ولابى ذر عن الكشميهنى فلم يرد عليه (شيأ) بالافراد أى على السائل وفى العلم فقام رجل منهم فقال يا أبا القاسم ما الروح قال ابن مسعود (فعلمت أنه يوحى اليه) فى التوحيد فظننت بدل فعلمت واطلاق الظن على العلم معروف (فقمت مقامى) أى فى مقامى أى لا أحول بينه وبين السائلين أو فقمت عنه أى لئلا يتشوش قربى منه وفى الاعتصام فتأخرت عنه (فلما نزل الوحى) عليه صلى الله عليه وسلم (قال ويسألونك عن الروح) قال البرماوى وغيره ظاهر السياق يقتضى ان الوحى لم يتأخر لكن فى مغازى ابن اسحق أنه تأخر خمس عشرة ليلة وكذا قال القاضى عياض انه ثبت كذلك فى مسلم أى ما يقتضى الفورية وهو وهم بين لانه انما جاء هذا القول عند انكشاف الوحى وفى البخارى فى كتاب الاعتصام فلما صعد الوحى وهو صحيح قال فى المصابيح هذه الاطلاقات صعبة فى الاحاديث لا سيما ما اجتمع على تخريجه الشيخان ولا أدرى ما هذا الوهم ولا كيف هو ولما حرف وجود ولو جود أى ان مضمون الجملة الثانية وجد لاجل مضمون الاولى كما تقول لما جاءنى زيد أكرمته فالاكرام وجد لوجود المجيء كذلك تلاوته عليه الصلاة والسلام لقوله تعالى ويسألونك عن الروح الآية كانت لاجل وجود انزالها ولا يضر فى ذلك كون الانزال تأخر عن وقت السؤال وأما قوله ان هذا القول انما كان بعد انكشاف الوحى فسلم اذ هو لا يتكلم بالمنزل عليه فى نفس وقت الانزال وانما يتكلم به بعد انقضاء زمن الوحى واتحاد زمنى الفعلين الواقعين فى جملتى لما غير شرط كما اذا قلت لما جاء فى زيد أكرمته فلا يشترط فى صحة هذا الكلام أن يكون الاكرام والمجيء واقعين فى زمن واحد لا يتقدم أحدهما على الآخر ولا يتأخر بل هذا التركيب صحيح اذا كان الاكرام متعقبا للمجيء فان قلت لعله بناه على رأى الفارسى ومن تبعه فى أن لما ظرف بمعنى حين فيلزم أن يكون الفعل الثانى واقعا فى حين الفعل الاول قلت ليس مراد الفارسى ولا غيره من كونها بمعنى حين ما فهمته من اتحاد الزمنين باعتبار الابتداء والانتهاء الا أنه يصح أن تقول جئت حين جاء زيد وان كان ابتداء مجيئك فى آخر مجيء زيد ومنتهاه بعد ذلك والمشاحة فى مثل هذا والمضايقة فيه مما لم تبن لغة العرب عليه اه (قل الروح من أمر ربى) أى مما استأثر الله بعلمه فهو من أمر ربى لا من أمرى فلا أقول لكم ما هى والامر بمعنى الشان أى معرفة الروح من شأن الله لا من شأن غيره ولا يلزم من عدم العلم بحقيقته الخصوصية نفيه فان أكثر حقائق الاشياء وماهياتها مجهولة ولم يلزم من كونها مجهولة نفيها ويؤيده قوله تعالى (وما أوتيتم من العلم الا) علما أو ايتاء (قليلا) ولابى ذر عن الحموى والمستملى وما أوتوا بضمير الغائب وهى قراءة شاذة مروية عن الاعمش مخالفة للمصحف ليست من طرق كتابى الذى جمعته فى القراآت الاربعة عشر وانما رأيتها فى كتب التفسير قيل وليس فى الآية دلالة على أن الله تعالى لم يطلع نبيه على حقيقة الروح بل يحتمل أن يكون أطلعه ولم يأمره أن يطلعهم وقد قالوا فى علم الساعة نحو هذا فالله أعلم وقد قرر السهيلى فيما ذكره ابن كثير أن الروح هى ذات لطيفة كالهواء سارية فى الجسد كسريان الماء فى عروق الشجر وان الروح التى يفنيها الله تعالى فى الجنين هى النفس بشرط اتصالها بالبدن واكتسابها بسببه صفات مدح أو ذم فهى اما نفس مطمئنة أو أمارة بالسوء كما ان الماء حياة الشجر ثم يكتسب بسبب اختلاطه معها اسما خاصا فاذا اتصل بالعنبة وعصر منها صار

معنى زائدا على شخص العبد والامة لما ذكرها ولا قصر على قوله عبد أو أمة هذا قول أبى عمرو وهو خلاف ما اتفق عليه الفقهاء أنه تجزئ فيها السوداء ولا تتعين البيضاء وانما المعتبر عندهم أن تكون قيمتها عشر دية الام أو نصف عشر دية الاب قال أهل اللغة الغرة عند العرب أنفس الشئ وأطلقت هنا على الانسان لان الله تعالى خلقه فى أحسن تقويم وأما ما جاء فى بعض الروايات فى غير الصحيح بغرة عبد أو أمة أو فرس أو بغل فرواية باطلة وقد أخذ بها بعض السلف وحكى عن طاوس وعطاء ومجاهد انها عبد أو أمة أو فرس وقال داود كل ما وقع عليه اسم الغرة يجزئ واتفق العلماء على أن دية الجنين هى الغرة سواء كان الجنين ذكرا أو انثى قال العلماء وانما كان كذلك لانه قد يخفى فيكثر فيه النزاع فضبطه الشرع بضابط يقطع النزاع وسواء كان خلقه كامل الاعضاء أم ناقصها أو كان مضغة تصور فيها خلق آدمى ففى كل ذلك الغرة بالاجماع ثم الغرة تكون لورثة الجنين على مواريثهم الشرعية وهذا

بخصص يورث ولا يرث ولا يعرف له نظير الا من بعض حر وبعضه رقيق فانه رقيق لا يرث عندنا وهل يورث فيه قولان أصحهما يورث وهذا مذهبنا ومذهب الجماهير وحكى القاضى عن بعض العلماء ان الجنين كعضو من أعضاء الام فتكون ديته لها خاصة واعلم ان المراد بهذا كله اذا انفصل

*وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن أبي هريرة انه قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنين امرأة من
بني لحيان سقط ميتا بغرة عبد أو أمة (٢٠٤) ثم ان المرأة التي قضى عليها بالغرة توفيت فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بان ميراثها

ماء مصطارا وخمرا ولا يقال له ماء حينئذ الا على سبيل المجاز وهكذا لا يقال للنفس روح الا على هذا النحو وكذلك لا يقال للروح نفس الا على هذا النحو باعتبار ما تؤول اليه فحاصل ما نقول ان الروح هي أصل النفس ومادتها والنفس مركبة منها ومن اتصالها بالبدن فهي هي من وجه لا من كل وجه وهذا معنى حسن انتهى ثم ان ظاهر سياق هذا الحديث يقتضي ان هذه الآية مدنية وان نزولها انما كان حين سأل اليهود عن ذلك بالمدينة مع ان السورة كلها مكية وقد يجاب باحتمال ان تكون نزلت مرتين مرة بالمدينة كما نزلت بمكة قبل *وهذا الحديث سبق في كتاب العلم وأخرجه أيضا في التوحيد والاعتصام ومسلم في التوبة والترمذي والنسائي في التفسير *هذا ﴿باب﴾ بالتنوين في قوله تعالى (ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها) سقط لفظ باب لغير أبي ذر *وبه قال (حدثنا يعقوب بن ابراهيم) الدورقي قال (حدثنا هشيم) بضم الهاء مصغرا ابن بشير مصغر بشر الواسطي قال (حدثنا) ولابي ذر أخبرنا (أبو بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن أبي وحشية الواسطي (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما) انه قال (في قوله تعالى ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها اقال نزلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم مختف بمكة) يعني في أول الاسلام ولابي ذر عن الحموي والمستملي مختفي باثبات التحتية بعد الفاء (كان اذا صلى بأصحابه رفع صوته بالقرآن فاذا سمع) ولابي ذر سمعه (المشركون سبوا القرآن ومن أنزله ومن جاء به فقال الله تعالى) ولابي ذر عز وجل (لنبيه) محمد (صلى الله عليه وسلم ولا تجهر بصلاتك أي بقراءتك) أي بقراءة صلاتك فهو على حذف المضاف (فيسمع المشركون فيسبوا القرآن) وللطبري من وجه آخر عن سعيد بن جبير فقال والله أي المشركون لا تجهر فتؤذي آلهتنا فنهجوا الهك (ولا تخافت) لا تخفض صوتك (بها عن أصحابك فلا تسمعهم) وانما حذف المضاف لانه لا يلبس من قبل ان الجهر والمخافتة صفتان تعتقبان على الصوت لا غير والصلاة أفعال وأذكار (وابتغ بين ذلك) الجهر والمخافتة (سبيلا) وسطا *وبه قال (حدثنا) ولغير أبي ذر حدثني بالافراد (طلق بن غنام) بفتح الطاء المهملة وسكون اللام ثم قاف وغنام بالغين المعجمة والنون المشددة وبعد الالف ميم أبو محمد النخعي الكوفي قال (حدثنا زائدة) بن قدامة (عن هشام عن أبيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضي الله عنها) أنها (قالت انزل ذلك) أي قوله ولا تجهر الخ (في الدعاء) من باب اطلاق الكل على الجزء اذ الدعا من بعض أجزاء الصلاة وأخرج الطبري وابن خزيمة والحاكم من طريق حفص ابن غياث عن هشام الحديث وزاد فيه في التشهد وهو مخصص لحديث عائشة اظاهره أعم من ان يكون داخل الصلاة وخارجها وعند ابن مردويه من حديث أبي هريرة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى عند البيت رفع صوته بالدعاء فنزلت أو مراده معناها اللغوي على ما لا يخفى وهذا الحديث من افراده

﴿سورة الكهف﴾

مكية قيل الا قوله واصبر نفسك الآية وهي مائة واحدى عشرة آية ﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾ قال الحافظ ابن حجر ثبتت البسملة لغير أبي ذر اه أي وسقطت له والذي رأيته في الفرع كأصله ثبوتها فقط مصححا على علامته فالله أعلم (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي في قوله تعالى (تقرضهم) أي تتركهم وروى عبد الرزاق عن قتادة نحوه وقول مجاهد هذا ساقط عند أبي ذر * (وكان له ثمر) بضم المثلثة قال مجاهد فيما وصله الفريابي أي ﴿ذهب وفضة﴾ وعن مجاهد أيضا ما كان في القرآن ثمر بالضم فهو المال وما كان بالفتح فهو النبات وقال ابن عباس بالضم جميع المال من الذهب والفضة والحيوان وغير ذلك قال النابغة

مهلا فداء لك الاقوام كلهم * وما أثمر من مال ومن ولد

(وقال غيره) غير مجاهد الثمر بالضم (جماعة الثمر) بالفتح * (باخع) في قوله تعالى لعلك باخع

لبنيها وزوجها وان العقل على عصبتها *وحدثني أبو الطاهر حدثنا ابن وهب وحدثنا حرملة بن يحيى التجيبي أخبرنا ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب وأبي

الجنين ميتا أما اذا انفصل حيا ثم مات فيجب فيه كمال دية الكبير فان كان ذكرا وجب مائة بعير وان كان أنثى فخمسون وهذا مجمع عليه وهو اه في هذا كله العمد والخطأ ومتى وجبت الغرة فهي على العاقلة لا على الجاني هذا مذهب الشافعي وأبي حنيفة وسائر الكوفيين رضي الله عنهم وقال مالك والبصريون تجب على الجاني وقال الشافعي وآخرون يلزم الجاني الكفارة وقال بعضهم لا كفارة عليه وهو مذهب مالك وأبي حنيفة رضي الله عنهما والله أعلم (قوله قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنين امرأة من بني لحيان سقط ميتا بغرة عبد أو أمة ثم ان المرأة التي قضى عليها بالغرة توفيت فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن ميراثها لبنيها وزوجها وان العقل على عصبتها) قال العلماء هذا الكلام قد يوهم خلاف مراده فالصواب ان المرأة التي ماتت هي الجنى عليها أم الجنين لا الجانية وقد صرح به في الحديث بعده بقوله فقتلتها ومافي بطنها فيكون المراد بقوله التي قضى عليها بالغرة أي التي قضى لها بالغرة فعبر بعليها عن لها وأما قوله والعقل على عصبتها فالمراد عصبة القاتلة ابو

أبو عبيدة (مهلك) نفسك اذا ولوا عن الايمان * (أسفا) أي (تاسفا) كذا فسره أبو عبيدة وعن قتادة حزنا وعن غيره فرط الحزن * (الكهف) في قوله أم حسبت أن أصحاب الكهف هو (الفتح في الجبل والرقيم) هو (الكتاب مرقوم) أي (مكتوب من الرقم) بسكون القاف قيل هو لوح رصاصي أو حجري رقت فيه أسماؤهم وقصصهم وجعل على باب الكهف وقيل الرقيم اسم الجبل أو الوادي الذي فيه كهفهم أو اسم قريتهم أو كلابهم وقيل غير ذلك وقيل مكانهم بين غضبان وأيلة دون فلسطين وقيل غير ذلك مما فيه تباين وتخالف ولم يبينا الله ولا رسوله عن ذلك في أي الارض هو اذ لا فائدة للناس فيه ولا غرض شرعي * (ربطنا على قلوبهم) أي (ألهمناهم صبرا) على هجر الوطن والاهل والمال والجراءة على اظهار الحق ولرد على دقيانوس الجبار ومن هذه المادة قوله تعالى في سورة القصص (لولا ان ربطنا على قلبها) أي أم موسى وذكره استطرادا * (شططا) في قوله تعالى لقد قلنا اذا شططا أي (افراطا) في الظلم اذ بعد عن الحق * (الوصيد) في قوله تعالى وكلبهم باسط ذراعيه بالوصيد هو (الفناء) بكسر الفاء تجاه الكهف (جمعه وصائد) كمساجد (ووصد) بضمتين (ويقال الوصيد) هو (الباب) وهو مروي عن ابن عباس وعن عطاء عتبة الباب وقوله تعالى في الهمزة نار الله الموقدة أي (مؤصدة) أي (مطبقة) يعني النار على الكافرين واشتقاقه من قوله (آصد الباب) بمد الهمزة (وأوصد) أي أطبقه وحذف المفعول من الثاني للعلم به من الاول * (بعثناهم) في قوله تعالى ثم بعثناهم لنعلم أي الحزبين أي (أحييناهم) قاله أبو عبيدة والمراد يقظتهم من نومهم اذ النوم أخو الموت وقوله لنعلم أي الحزبين أحصى عبارة عن خروج ذلك الشيء الى الوجود أي لنعلم ذلك موجودا والا فقد كان الله تعالى علم أي الحزبين أحصى الامد * (أزكى) في قوله تعالى فلينظر أيها أزكى طعاما معناه (أكثر) أي أكثر أهلها طعاما (ويقال أحل) وهذا أولى لان مقصودهم انما هو الحلال سواء كان كثيرا أو قليلا وقيل المراد أحل ذبيحة قاله ابن عباس وسعيد بن جبير قيل لان علمهم كانوا المجوس وفهم قوم مؤمنون يخفون ايمانهم (ويقال أكثر ريعا) أي نماء على الاصل (قال ابن عباس أكلها) سقطا لابي ذر من قوله الكهف الى هنا (ولم تظلم) أي (لم تنقص) بفتح أوله وضم ثالثه أي من أكلها شيأ بعهد في سائر البساتين فان الثمار تتم في عام وتنقص في عام غالبا (وقال سعيد) هو ابن جبير مما وصله ابن المنذر (عن ابن عباس) رضي الله عنهما (الرقيم اللوح من رصاص كتب عليهم) فيه (اسمائهم ثم طرحه في خزانته) بكسر الخاء المعجمة وسبب ذلك ان الفتية طلبوا فلم يجدوهم فرفع أمرهم للملك فقال ليكون لهؤلاء شأن فدعا باللوح وكتب ذلك (فضرب الله على آذانهم) يريد تفسير قوله فضربنا على آذانهم (فناموا) نومة لا تنبههم فيها الاصوات كما ترى المستقل في نومه يصاح به فلا ينتبه (وقال غيره) أي غير ابن عباس وسقط وقال سعيد عن ابن عباس الى هنا لابي ذر في قوله تعالى بل لهم موعد لن يجدوا من دونه موئلا مشتق من (وألت تئل) من باب فعل يفعل بفتح العين في الماضي وكسرها في المستقبل أي (تنجو) يقال وأل اذا نجا وأوأل اليه اذا لجأ اليه والموئل الملجأ (وقال مجاهد موئلا) أي (محرزا) بفتح الميم وكسر الراء بينهما حاء مهملة ساكنة * (لا يستطيعون سمعا) في قوله تعالى الذين كانت أعينهم في غطاء عن ذكري وكانوا لا يستطيعون سمعا أي (لا يعقلون) وهذا وصله الفريابي عن مجاهد أي لا يعقلون عن الله أمره ونهيه والاعين هنا كناية عن البصائر لان عين الجارحة لا نسبة بينها وبين الذكر والمعنى الذين فكرهم بينها وبين ذكري والنظر في شرعي حجاب وعليها غطاء ولا يستطيعون سمعا لاعراضهم ونفارهم عن الحق لغلبة الشقاء عليهم * (باب قوله) ولابي ذر باب بالتنوين أي في قوله تعالى (وكان الانسان) يريد الجنس أو النضر بن الحرث أو أبي بن خلف (أكثر شيء) يتأتى منه الجدل (جدلا) خصومة ومماراة في الباطل وانتصابه على التمييز

(قوله فرمت احداهما الاخرى بحجر فقتلتها وما في بطنها فاختصموا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان دية جنينها غرة عبد أو وليدة وقضى بدية المرأة على عاقلتها ورثها ولدها ومن معهم فقال حمل بن النابغة الهذلي يارسول الله كيف أغرم من لا شرب ولا أكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك يبطل فقال رسول الله صلى

(قوله فرمت احداهما الاخرى بحجر فقتلتها وما في بطنها فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بدية المرأة على عاقلتها وفي الرواية الاخرى انها ضربتها بعمود فسطاط) هذا المحمول على حجر صغير وعمود صغير لا يقصد به القتل غالبا فيكون شبه عمد تجب فيه الدية على العاقلة ولا يجب فيه قصاص ولا دية على الجاني وهذا مذهب الشافعي والجماهير (قوله فمثل حمل بن النابغة الهذلي يارسول الله كيف أغرم من لا شرب ولا أكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك يبطل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هذا من اخوان الكهان من أجل سجعه الذي سجع) أما قوله حمل ابن النابغة فنسبه الى جده وهو حمل بن مالك بن النابغة وحمل بفتح الحاء المهملة والميم (وأما قوله فمثل ذلك يبطل) فروي في الصحيحين وغيرهما بوجهين أحدهما يبطل بضم الباء المثناة وتشديد اللام ومعناه يهدر يلغى ولا يضمن

والثاني يبطل بفتح الباء الموحدة وتخفيف اللام على انه فعل ماض من البطلان وهو بمعنى الملغى ايضا وأكثر نسخ بلادنا بالمثناة ونقل القاضي ان جمهور الرواة في صحيح مسلم ضبطوه بالموحدة قال أهل اللغة يقال طل دمه بضم الطاء وطل أي أهدر وأطله الحاكم وطله أهدر وجوز بعضهم

الله عليه وسلم انما هذا من اخوان الكهان من أجل سجعه الذى سجع * وحدثنا به ومن حميد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهرى عن أبى سلمة عن أبى هريرة قال اقتتلت امرأتان وساق الحديث بقصته ولم يذكر وورثها ولدها ومن معهم وقال فقضى قاتل

يعنى ان جدل الانسان أكثر من جدل كل شئ ونحوه فاذا هو خصيم مبين وفى حديث مرفوع ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه الا اوتوا الجدل * وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد) بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال (حدثنا أبى) ابراهيم (عن صالح) هو ابن كيسان (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى انه (قال أخبرنى) بالافراد (على بن حسين) بضم الحاء هو زين العابدين (ان) أباه (حسين بن على أخبره عن) أبيه (على رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طرقه وفاطمة) أى أتاهما ليلا (قال) ولابى ذر وقال أى لهما حثا وتحريضا (ألا تصليان) كذا ساقه مختصرا ولم يذكر المقصود منه هنا حرصا على عادته فى التعمية وتشحيذ الاذهان فأشار بطرفه الى بقيته وهو قول على فقلت يارسول الله أنفسنا بيد الله فاذا شاء ان يبعثنا بعثنا فانصرف حين قلنا ذلك ولم يرجع الى شيأ ثم سمعته وهو مول يضرب فخذه وهو يقول وكان الانسان أكثر شئ جدلا وهذا يدل على ان المراد بالانسان الجنس فيرد على من قال المراد بالانسان هنا الكافر لكن فى الآية مع قوله ويجادل الذين كفروا بالباطل اشعار بالتخصيص لان ذلك صفة ذم ولا يستحقه الا من هو أهل وهم الكفار * وهذا الحديث قدم فى التهجد من أواخر كتاب الصلاة * (رجما بالغيب) فى قوله ويقولون خمسة سادسهم كلبهم رجما بالغيب أى (لم يستبن) لهم فهو قول بلا علم وقد حكى ثلاثة أقوال فى اختلاف الناس فى عددهم فمنهم من قال ثلاثة رابعهم كلبهم قيل وهو قول اليهود وقيل هو قول السيد من نصارى نجران وكان يعقوبيا وقال النصارى أو العاقب منهم خمسة سادسهم كلبهم وقد أتبع هذين القولين بقوله رجما بالغيب وقال المسلمون باخبار الرسول سبعة وثامنهم كلبهم ورجما يجوز كونه مفعولا من أجله وكونه فى موضع الحال أى ظانين وقوله ورجما ساقط لابى ذر * (يقال فرطا) يريد قوله تعالى وكان أمره فرطا أى (ندما) وهذا وصله الطبرى من طريق داود بن أبى هند بلفظ ندامة وقال أبو عبيدة تضييعا واسرافا وسقط قوله يقال لغير أبى ذر * (سرادقها) فى قوله انا أعتدنا للظالمين نارا أحاط بهم سرادقها والضمير يرجع الى النار والمعنى ان سرادق النار (مثل السرادق والحجرة) بالراء (التى تطيف بالفساطيط) أى تحيط بها والفساطيط جمع فسطاط وهى الخيمة العظيمة والسرادق الذى يمد فوق صحن الدار ويطيف به وقيل سرادقها دخانها وقيل حائط من نار * (يحاورنه) فى قوله تعالى قال له صاحبه وهو يحاوره هو (من المحاورة) وهى المراجعة * (لكنا هو الله ربى) أى لكن انا هو الله ربى) كما كتبت فى مصحف أبى باثبات أنا (ثم حذف الالف) التى هى صورة الهمزة والهمزة (وأدغم أحد النونين فى الاخرى) عند التقاء المثلين وقوله ثم حذف الالف يحتمل أن يكون بنقل حركة الهمزة لنون لكن أوحذفت من غير نقل على غير قياس قال فى الدر والاول أحسن الوجهين وقال فى المصابيح قول بعضهم نقلت حركة الهمزة الى النون ثم حذفت على القياس فى التخفيف ثم سكنت النون وادغمت مردود لان المحذوف لعلة بمنزلة الثابت ولهذا تقول هذا قاض بالكسر لا بالرفع لان حذف الياء الساكنين فهى مقدرة الثبوت فيمتنع الادغام لان الهمزة فاصلة فى التقدير * (وفجرنا خلالهما نهرا يقول بينهما نهرا) وهذه ساقطة لغير أبى ذر * (زلقا) فى قوله تعالى فتصبح صعيدا زلقا (لا نبات فيه قدم) لكونها أرضا ملساء بل يزلق عليها وهذه ساقطة لابى ذر أيضا * (هنالك الولاية) بكسر الواو ولابى ذر الولاية بفتحها لغتان بمعنى أو الكسر من الامارة والفتح من النصرة و بالكسر قرأ حمزة والكسائى وهى (مصدر الولى) ولابى ذر مصدر ولى بغير ألف ولام وفى رواية مصدر ولى لولى ولاء قال فى الفتح والاول أصوب والمعنى النصرة فى ذلك المقام لله وحده لا يقدر على مثلها غيره * (عقبا) فى قوله هو خير ثوابا وخير عقبا أى (عاقبة وعقبى وعقبة واحد وهى الاخرة) وقرأ عاصم وحمزة عقبا بسكون القاف والباقون

كيف نعقل ولم يسم حمل بن مالك * وحدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلى أخبرنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن عبيدة بن نضيلة الخزاعى عن المغيرة بن شعبة قال ضربت امرأة ضرتها بعمود فسطاط وهى حبلى فقتلتها قال واحداهما لحيانية قال فجعل رسول

طل دمه بفتح الطاء فى اللازم واياها الاكثرون (وأما قوله صلى الله عليه وسلم انما هذا من اخوان الكهان من أجل سجعه وفى الرواية الاخرى سجع كسجع الاعراب) فقال العلماء انما ذم سجعه لوجهين أحدهما انه عارض به حكم الشرع ورام ابطاله والثانى انه تكلفه فى مخاطبته وهذان الوجهان من السجع مذمومان وأما السجع الذى كان النبى صلى الله عليه وسلم يقوله فى بعض الاوقات وهو مشهور فى الحديث فليس من هذا لانه لا يعارض به حكم الشرع ولا يتكلفه فلا ذم فيه بل هو حسن ويؤيد ما ذكرنا من التأويل قوله صلى الله عليه وسلم كسجع الاعراب فاشار الى ان بعض السجع هو المذموم والله أعلم (قوله ان امرأتين من هذيل وفى رواية امرأة من بنى لحيان) المشهور كسر اللام من لحيان وروى فتحها واسكان بطن من هذيل (قوله ضربت امرأة ضرتها) قال بضمها أهل اللغة كل واحدة من زوجتى الرجل ضرة للاخرى سميت بذلك لحصول المضارة بينهما فى العادة وتضرر كل واحدة بالاخرى (قوله فجعل رسول

صلى الله عليه وسلم دية المقتولة على عصبة القاتلة وغرة لما في بطنها فقال رجل من عصبة القاتلة أنغرم دية من لا أكل ولا شرب ولا استهل فمثل ذلك يطل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أسجع كسجع الاعراب قال وجعل عليهم الدية * وحدثني محمد بن رافع حدثنا يحيى بن آدم حدثنا مفضل عن منصور عن ابراهيم عن عبيد بن فضالة عن المغيرة ابن شعبة ان امرأة قتلت ضرتها بعمود فسطاط فأتى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضى على عاقلتها بالدية وكانت حاملا فقضى في الجنين بغرة فقال بعض عصبتها أندي من لا طعم ولا شرب ولا صاح فاستهل ومثل ذلك يطل قال فقال سجع كسجع الاعراب * وحدثني محمد بن حاتم ومحمد بن بشار قالا حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن منصور بهذا الاسناد مثل معنى حديث حرير ومفضل * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن مثنى وابن بشار قالوا حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن منصور باسنادهم الحديث بقصته غير أن فيه فأسقطت فرفع ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم فقضى فيه بغرة وجعله على أولياء المرأة ولم يذكر في الحديث دية المرأة * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب واسحق ابن ابراهيم واللفظ لابي بكر قال اسحق أخبرنا وقال

بضمها فقيل هما لغتان كالقدس والقدس أو الضم الاصل والسكون تخفيف منه وكلاهما بمعنى العاقبة وهذا ساقط لابي ذر * (قبلا) بكسر القاف وفتح الموحدة (وقبلا) بضمهما وبه قرأ الكوفيون وبالاول الباقون (وقبلا) بفتحهما (استئنافا) قال أبو عبيدة قوله أو يأتيهم العذاب قبلا أي أوّلا فان فتحوا أوّلها فالمعنى استئنافا فقول السفاقسي لا أعرف هذا التفسير انما هو استقبالا وهو يعود على قبلا بفتح القاف يقال عليه قد عرفه أبو عبيدة ومن عرف حجة على من لم يعرف وفسر الجمهور الاول بمعنى عيانا والضم بانه جمع قبيل بمعنى أنواع وانتصابه على الحال من الضمير أو العذاب * (ليدحضوا) أي (ليزيلوا) بالجدال الحق عن موضعه ويبطلوه (الدحض) بفتح الحاء هو (الزلق) الذي لا يثبت فيه خف ولا حافر وسقط لابي ذر الدحض الزلق * هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (واذ قال موسى) نصب باذكر مقدرا (لفتاه) يوشع بن نون وانما قيل فتاه لانه كان يخدمه ويتبعه أو كان يأخذ من العلم (لا أبرح) يجوز أن تكون ناقصة فتحتاج الى خبر أي لا أبرح أسير فحذف الخبر لدلالة حاله وهو السفر عليه لكن نص بعضهم ان حذف خبر هذا الباب لا يجوز ولو بدليل الا لضرورة كقوله

لهفي عليك كلهفة من خائف * يبغي جوارك حين لات مجير

ويجوز أن تكون تامة فلا تحتاج الى خبر والمعنى لا أبرح ما أنا عليه بمعنى ألزم المسير والطلب حتى أبلغ كما تقول لا أبرح المكان قيل فعلى هذا يحتاج الى حذف مفعول به فالحذف لا بد منه على التقديرين (حتى أبلغ مجمع البحرين) المكان الذي وعد فيه موسى لقاء الخضر وهو ملتقى بحري فارس والروم مما يلي المشرق وقول القرطبي وغيره من المفسرين والشراح نقلا عن ابن عباس المراد بمجمع البحرين اجتماع موسى والخضر لانهما بحران أحدهما في الشرعيات والآخر في الباطن وأسرار الملكوت غير ثابت ولا يقتضيه اللفظ ولا ينفي عن موسى علم أسرار الملكوت كما لا يخفى وقد قال الزمخشري انه من بدع التفاسير (أو أمضي حقبا) أي (زمانا) طويلا (وجمعه أحقاب) أو الحقب ثمانون سنة أو سبعون أو الدهر * وبه قال (حدثنا الحميدي) عبد الله بن الزبير قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا عمرو بن دينار قال أخبرني) بالافراد (سعيد ابن جبير قال قلت لابن عباس ان نوفا البكالي) بفتح النون وسكون الواو وبالفاء المفتوحة والبكالي بكسر الموحدة وتخفيف الكاف وتشديد وهو الذي في اليونينية وغيرها ابن فضالة بفتح الفاء والمعجمة ابن امرأة كعب ولابي ذر البكالي بفتح الموحدة (يزعم أن موسى صاحب الخضر ليس هو موسى صاحب بني اسرائيل) وانما هو موسى بن ميشا بن افرائيم بن يوسف بن يعقوب (فقال ابن عباس كذب عدو الله) نوف خرج منه مخرج الزجر والتحذير لا القدح في نوف لان ابن عباس قال ذلك في حال غضبه وألفاظ الغضب تقع على غير الحقيقة غالبا وتكذيبه له لكونه قال غير الواقع ولا يلزم منه تعمده (حدثني) بالافراد (أبي بن كعب) الانصاري (أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان موسى قام خطيبا في بني اسرائيل) نص في أن موسى صاحب بني اسرائيل ففيه رد على نوف البكالي (فسئل أي الناس أعلم) أي منهم (فقال أنا) أي اعلم الناس فالله بحسب اعتقاده لانه نبي ذلك الزمان ولا أحد في زمانه أعلم منه فهو خبر صادق على المذهبين على قول من قال صدق الخبر مطابقته لاعتقاد المخبر ولو أخطأ وهذا في غاية الظهور وعلى قول من قال صدق الخبر مطابقته للواقع فهو اخبار عن ظنه الواقع له اذ معناه أنا أعلم في ظني واعتقادي وهو كان يظن ذلك وما عاند فهو مطابق للواقع وهذا الذي قالوه هنا أبلغ من قوله في باب الخروج في طلب العلم هل تعلم أن أحدا أعلم منك فقال لا لانه نفي هناك علمه وهنا على البت (فعتب الله عليه اذ) بكون الذال للتعليل (لم يرد العلم اليه) فيقول نحو الله أعلم كما قالت الملائكة لا علم لنا الا ما علمتنا وعتب الله عليه لئلا يقتدي به

الله صلى الله عليه وسلم دية المقتولة على عصبة القاتلة) هذا دليل لما قاله الفقهاء

أن دية الخطأ على العاقلة وانما تختص بعصبات القاتل سوى أبنائه وآبائه (قوله استشار عمر بن الخطاب رضي الله عنه الناس في ملاص المرأة) هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم ملاص بكسر الميم وتخفيف اللام وبصاد مهملة وهو جنين المرأة والمعروف في اللغة املاص المرأة بهمزة

الآخران حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن المسور بن مخرمة قال استشار عمر بن الخطاب الناس في ملاص المرأة فقال المغيرة بن شعبة شهدت النبي صلى الله عليه وسلم قضى فيه بغرة عبد أو أمة قال فقال عمر ائتني بمن يشهد معك قال فشهد له محمد بن مسلمة

فيه من لم يبلغ كماله في تزكية نفسه وعلو درجته من أمته فيهلك لما تضمنه من مدح الانسان نفسه ويورثه ذلك من الكبر والعجب والدعوى وان نزه عن هذه الرذائل الانبياء فغيرهم بمدرجة سيلها ودرك ليلها الامن عصمه الله فالتحفظ منها أولى لنفسه وليقتدي به ولهذا قال نبينا صلى الله عليه وسلم تحفظا من مثل هذا مما قد علم به أنا سيد ولد آدم ولا فخر ووجه الرد عليه فيما ظنه بنبينا صلى الله عليه وسلم أنه لم يقع منه نسيان في قصة ذي اليدين (فأوحى الله) عز وجل (اليه) اي موسى (ان لي عبدا بمجمع البحرين) هو الخضر عليه السلام ولابي ذر عن الحموي والمستملي عند مجمع البحرين (هو أعلم منك) بشئ مخصوص لا يقتضي أفضليته به على موسى كيف وموسى عليه السلام جمع له بين الرسالة والتكليم والتوراة وأنبياء بني اسرائيل داخلون كلهم تحت شريعته وغاية الخضر أن يكون كواحد منهم (قال موسى يارب فكيف لي به) أي كيف يتهيأ ويتيسر لي أن أظفر به (قال تأخذ معك حوتا) من السمك (فتجعله في مكتل) بكسر الميم وفتح الفوقية الزنبيل الكبير ويجمع على مكاتل (فحيثما فقدت الحوت) بفتح القاف أي تغيب عن عينيك (فهو) أي الخضر (ثم) بفتح المثلثة أي هناك (فاخذ) موسى (حوتا فجعله في مكتل) كما وقع الامر به (ثم انطلق وانطلق معه بفتاه) ولابي ذر عن الكشميهني معه فتاه (يوشع بن نون) بالصرف كنوح (حتى اذا أتيا الصخرة) التي عند مجمع البحرين (وضعا رؤسهما فناما) بالفاء ولابي ذر عن الحموي والمستملي وناما (واضطرب الحوت) أي تحرك (في المكتل) لانه أصابه من ماء عين الحياة الكائنة في أصل الصخرة شئ اذ اصابتها مقتضية للحياة (فخرج منه فسقط في البحر فاتخذ سبيله) اي طريقه (في البحر سربا) أي مسلكا (وأمسك الله عن الحوت جرية الماء فصار عليه مثل الطاق) أي مثل عقد البناء وعند مسلم من رواية ابي اسحق فاضطرب الحوت في الماء فعمل يلتئم دليه حتى صار مثل الكوة (فلما استيقظا) موسى (نسي صاحبه) يوشع (ان يخبره بالحوت) اي بما كان من أمره (فانطلقا) سائرين (بقية يومهما وليلتهما) بنصب الفوقية (حتى اذا كان من الغد قال موسى لفتاه) يوشع (آتنا غداءنا) بفتح الغين ممدودا اي طعامنا الذي نأكله اول النهار (لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا) اي تعبا ومراده السير بقية اليوم والذي يليه وفي الاشارة بهذا الاشعار بان هذا السير كان أتعب لهما مما سبق فان رجاء المطلوب يقرب البعيد والخيبة تبعد القريب ولذا (قال ولم يجد موسى النصب حتى جاوز المكان الذي أمر به) فالقى عليه الجوع والنصب (فقال له فتاه) يوشع (أرأيت اذ أوينا الى الصخرة فاني نسيت الحوت) أي فاني نسيت أن أخبرك بخبر الحوت ونسب النسيان لنفسه لان موسى كان نائما اذ ذاك وكره يوشع أن يوقظه ونسي أن يعلمه بعد لما قدره الله تعالى عليهما من الخطا * ومن كتبت عليه خطا مشاه * (وما أنسانيه) أي وما أنساني ذكره (الا الشيطان أن أذكره) نسبه للشيطان تأدبا مع الباري تعالى اذ نسبة النقص للنفس والشيطان ليق بهما الادب (واتخذ سبيله في البحر عجبا) يجوز ان يكون عجبا مفعولا ثانيا لاتخذ اي واتخذ سبيله في البحر سربا عجبا وهو كونه كالسرب والجار والمجرور متعلق باتخذ وفاعل اتخذ قيل الحوت وقيل موسى أي اتخذ موسى سبيل الحوت في البحر عجبا (قال فكان) دخول الحوت في الماء (للحوت سربا) مسلكا (ولموسى ولفتاه عجبا) وهو أن أثر بقي الى حيث سار أو وجد الماء تحته أو صار صخرا أو ضرب بذنبه فصار المكان يبسا وعند ابن أبي حاتم من طريق قتادة قال عجب موسى أن تسرب حوت مملح في مكتل (فقال موسى) ليوشع (ذلك) الذي ذكرته من حياة الحوت ودخوله في البحر (ما كنا نبغي) أي الذي نطلبه اذ هو آية على المطلوب (فارتدا على آثارهما قصصا قال رجعا) في الطريق الذي جاآ فيه (يقصان آثارهما) قصصا أي يتبعان آثار سيرهما اتباعا قال صاحب الكشف فيما حكاه الطيبي عنه قصصا مصدر لفعل مضمر يدل عليه فارتدا على آثارهما

* حدثنا يحيى بن يحيى واسحق بن ابراهيم وابن أبي

مكسورة قال أهل اللغة يقال ألمصت به وألزقت به ٣ وأمهلت به وأخطأت به كله بمعنى وهو اذا وضعته قبل أوانه وكل مازلق من اليد فقد ماص بفتح الميم وكسر اللام وماسا بفتحهما وأماص أيضا لغتان وأملصته أنا وقد ذكر الحميدي هذا الحديث في الجمع بين الصحيحين فقال املاص بالهمزة كما هو المعروف في اللغة قال القاضي فدعاء ماص الشئ اذا زلقت فان أريد به الجنين صح املاص مثل لزم لزاما والله أعلم (قوله حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن المسور ابن مخرمة قال استشار عمر ابن الخطاب رضي الله عنه الناس في ملاص المرأة) هذا الحديث مما استدركه الدارقطني على مسلم فقال وهم وكيع في هذا الحديث وخالفه أصحاب هشام فلم يذكروا فيه المسور وهو الصواب ولم يذكره مسلم غير حديث وكيع وذكر البخاري حديث من خالفه وهو الصواب هذا قول الدارقطني وفي البخاري عن هشام عن أبيه عن أبي المغيرة ان عمر رضي الله عنه سأل عن املاص المرأة ولا بد من ذكر المسور وعروة ليتصل الحديث فان عروة لم يدرك عمر بن الخطاب رضي الله عنه

٣ قوله وأمهلت به الخ الذي في لسان العرب وغيره وامهدت به وحططت به من غير همز اذا ألقته برخو واحدة وحرر اه مصححه

* (كتاب الحدود) *

عمر واللفظ ليحيى قال ابن أبي عمر حدثنا وقال الآخران أخبرنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عمرة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقطع السارق في ربع دينار فصاعدا * وحدثنا اسحق بن ابراهيم وعبد بن حميد قالا أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا يزيد بن هرون أخبرنا سليمان بن كثير وابراهيم بن سعد كلاهما عن الزهري بهذا الاسناد * حدثني أبو الطاهر وحرملة ابن يحيى وحدثنا الوليد بن شجاع واللفظ للوليد وحرملة قالوا حدثنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة وعمرة عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقطع يد السارق الا في ربع دينار فصاعدا * وحدثني أبو الطاهر وهرون بن سعيد الايلي وأحمد بن عيسى واللفظ لهرون وأحمد قال أبو الطاهر أخبرنا وقال الآخران حدثنا ابن وهب

(*باب حد السرقة ونصابها)

قال القاضي عياض رضي الله عنه صان الله تعالى الاموال بايجاب القطع على السارق ولم يجعل ذلك في غير السرقة كالاختلاس والانتهاب والغصب لان ذلك قليل بالنسبة الى السرقة ولانه يمكن استرجاع هذا النوع بالاستعداء الى ولاة الامور وتسهل اقامة البينة عليه بخلاف السرقة فانه تتعذر اقامة البينة عليها فعظم أمرها واشتد

الخ معنى قارنا على آثارهما واقتصا الاثر واحد (حتى انتهيا الى الصخرة) أي التي فعل فيها الحوت ما فعل كما عند النسائي في رواية فذهبا يأتيان الخضر (فاذا رجل) نائم (مسجى ثوبا) بضم الميم وفتح الهملة وتشديد الجيم منونة ولابي ذر عن الكشميهني بثوب أي مغطى كله به ولمسلم مسجى بثوبه مستلقيا على القفا ولعبد بن حميد من طريق أبي العالية فوجده نائما في خز برة من خزائر البحر ملتفا بكسائه (فسلم عليه موسى فقال الخضر) أي بعد أن كشف وجهه كما في الرواية الآتية هذا ان شاء الله تعالى (وأنى) بفتح الهمزة والنون المشددة أي وكيف (بارضك السلام) وفي الرواية الآتية وهل بأرضي من سلام وفيه دلالة على أن أهل تلك الارض لم يكونوا مسلمين أو كانت تحيتهم غيره (قال أنا موسى) في الآتية قال من أنت قال أنا موسى (قال) أي الخضر أنت (موسى بني اسرائيل قال) أي موسى (نعم أتيتك لتعلمني) وفي الرواية الآتية قال ما شأنك قال جئت لتعلمني (مما علمت رشدا) قال أبو البقاء رشدا مفعول تعلمني ولا يجوز أن يكون مفعول علمت لانه لا عائد اذن على الموصول أي علما ذا رشد (قال) أي الخضر لموسى (انك لن تستطيع معي صبرا) نفي عنه استطاعة الصبر معه على وجه من التأكيد وهو علة لمنعه من اتباعه فان موسى عليه الصلاة والسلام لما قال هل أتبعك على أن تعلمني كانه قال لا لانك لن تستطيع معي صبرا وعبر بالصيغة الدالة على استمرار النفي لما أطلعه الله عليه من أن موسى لا يصبر على ترك الانكار اذا رأى ما يخالف الشرع لمكان عصمته قال الخضر عليه الصلاة والسلام (يا موسى اني على علم من علم الله علمنيه لا تعلمه) جميعه (أنت وأنت على علم من علم الله علمك الله) ولابي ذر عن الكشميهني علمكه الله (لا أعلمه) جميعه وهذا التقدير أو نحوه واجب لا بد منه وقد غفل بعضهم عن ذلك فقال في مجموع له لطيف في الخصائص النبوية ان من خصائص نبينا صلى الله عليه وسلم أنه جمعت له الشريعة والحقيقة ولم يكن للانبياء الا احداهما بدليل قصة موسى مع الخضر وقوله انى على علم لا ينبغي لك أن تعلمه وأنت على علم لا ينبغي لي أن أعلمه وهذا الذي قاله يلزم منه خلو أولي العزم عليهم الصلاة والسلام عن علم الحقيقة الذي لا ينبغي خلو بعض آحاد الاولياء عنه واخلاء الخضر عليه الصلاة والسلام من علم الشريعة الذي لا يجوز لآحاد المكلفين الخلو عنه وهذا لا يخفى ما فيه من الخطر العظيم واحتج للذلك بقوله انه أراد الجمع في الحكم والقضاء تمسكا بحديث السارق في زمنه صلى الله عليه وسلم قال اقتلوه فقيل انما سرق فقال اقطعوه الى أن أتى على قوائمه الاربع ثم سرق في زمن الصديق بقيه فأمر بقتله قلت وهو مروي عند الدارقطني من حديث جابر بلفظ ان النبي صلى الله عليه وسلم أتي بسارق فقطع يده ثم أتي به ثانيا فقطع رجله ثم أتي به ثالثا فقطع يده ثم أتي به رابعا فقطع رجله ثم أتي به خامسا فقتله وفيه محمد بن يزيد بن سباع قال الدارقطني فيما حكاه الحافظ بن حجر في أماليه الرافعي انه ضعيف قال ورواه أبو داود والنسائي بلفظ جيء بسارق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اقتلوه فقالوا يا رسول الله انما سرق قال اقطعوه فقطع ثم جيء به الثانية فقال اقتلوه فقالوا يا رسول الله انما سرق قال اقطعوه فذكره كذلك قال في الخامسة فقال اقتلوه قال جابر فانطلقنا به ثم مر بد النعم فاستاق على ظهره فقتلناه ثم اجتررناه فألقيناه في بئر ورمينا عليه الحجارة وفي اسناده مصعب بن ثابت وقد قال النسائي ليس بالقوي وهذا الحديث منكر ولا أعلم فيه حديثا صحيحا رواه النسائي والحاكم عن الحرث بن حاطب الجمحي وأبو نعيم في الحلية عن عبد الله بن زيد الجهني وقال ابن عبد البر حديث القتل منكر لا أصل له وقال الشافعي منسوخ لا خلاف فيه عند أهل العلم اهـ وهذا لا دلالة فيه أصلا على ما ادعاه من مراده على ما لا يخفى والذي سلمناه ذلك كان عليه أن يلحق ذلك في مجموعه المذكور عقب قوله ذلك ليسلم من وصمة الاطلاق اذ المراد لا يدفع الايراد لكنا لا نسلم ذلك تأمله (فقال موسى ستجدني ان شاء الله صابرا) على ما أرى منك غير منكر عليك وعاق الوعد بالمشيئة للتيمن أو علما منه بشدة الامر وصعوبته فان مشاهدة

عقوبتها ليكون أبلغ في الزجر عنها وقد أجمع المسلمون على قطع السارق في الجملة وان اختلفوا في فروع منه (قوله عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقطع السارق في ربع دينار فصاعدا) وفي رواية قال

أخبرني مخرمة عن أبيه عن سليمان بن يسار عن عمرة انها سمعت عائشة تحدث انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تقطع اليد الا في ربع دينار فصاعدا قوله * حدثني (٢١٠) بشر بن الحكم العبدي حدثنا عبد العزيز بن محمد عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن أبي بكر بن محمد عن عمرة عن عائشة انها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تقطع يد السارق الا في ربع دينار فصاعدا * وحدثنا اسحق ابن ابراهيم ومحمد بن مثنى واسحق بن منصور جميعا عن أبي عامر العقدي حدثنا عبد الله بن جعفر من ولد المسور بن مخرمة عن يزيد بن عبد الله بن الهاد بهذا الاسناد مثله

الفساد شئ لا يطاق (ولا أعصي لك أمرا) أي ولا أخالفك في شئ (فقال له الخضر فان اتبعتني فلا تسألني عن شئ) تنكره مني ولم تعلم وجه صحته (حتى أحدث لك منه ذكرا) حتى أبدأ لك أنا به قبل أن تسألني (فانطلقا) لما توافقا واشترط عليه أن لا يسأله عن شئ أنكره عليه حتى يبدأ به (حتى إذا ركبا في السفينة خرقها) أي موسى والخضر ويشع كلوا أصحاب السفينة (أن يحملوهم فعرفوا) أي أصحاب السفينة (الخضر فحملوه) أي الخضر ومن معه ولابي ذر فحملوهم وله أيضا فحملوا أي الثلاثة وهو ومبنى للمالم يسم فاعله (بغير نول) بفتح النون بغير أجر اكراما للخضر (فلما ركبا) موسى والخضر (في السفينة) لم يذكر يوشع لانه تابع ا غير مقصود بالاصالة (لم يفجأ) موسى عليه الصلاة والسلام بعد ان صارت السفينة في لجة البحر (الا والخضر قد قلع لوحا من ألواح السفينة بالقدوم) بفتح القاف وضم الدال المهملة الخفيفة فانخرقت (فقال له موسى) منكرا عليه بلسان الشريعة هؤلاء (قوم حملونا) ولابي ذر قد حملونا (بغير نول عمدت) بفتح الميم (الى سفينتهم فخرقتها لتغرق أهلها) قيل اللام في لتغرق للعلة ور بما كونها للعاقبة كقوله *لدوا للموت وابنوا للخراب* (لقد جئت شيأ امرا) عظيما أو منكرا (قال) الخضر مذكرا للمامر من الشرط (ألم أقل انك لن تستطيع معي صبرا) استفهام انكاري (قال) موسى للخضر (لا تؤاخذني بما نسيت) من وصيتك * وفي هذا النسيان أقوال أحدها انه على حقيقته لما رأى فعله المؤدي الى اهلاك الاموال والانفس فلشدة غضبه لله نسي وإليه ذهب قوله عليه الصلاة والسلام في هذا الحديث قريبا وكانت الاولى من موسى نسيانا * الثاني انه لم ينس ولكنه من المعاريض وهو مروي عن ابن عباس لانه انما رأى العهد في أن يسأل لا في انكار هذا الفعل فلما عاتبه الخضر بقوله انك لن تستطيع قال لا تؤاخذني بما نسيت أي في الماضي ولم يقل اني نسيت وصيتك * الثالث أن النسيان بمعنى الترك أو طاقته عليه لان النسيان سبب للترك اذ هو من ثمراته أي لا تؤاخذني بما تركته مما عاهدتك عليه فان المرة الواحدة معفو عنها ولا سيما اذا كان لها سبب ظاهر (ولا ترهقني من أمري عسرا) لا تضايقني بم هذا القدر فتعسر مصاحبتك أو لا تشكافني مالا أقدر عليه (قال) أبي بن كعب (وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت الاولى) ولابي ذر عن الكشميهني وكانت في الاولى (من موسى نسيانا قال وجاء عصفور) بضم العين (فوقع على حرف السفينة فنقر في البحر نقرة فقال له) أي لموسى (الخضر ما علمي وعلمك من علم الله) أي من معلوم ولابي ذر عن الحموي والمستملي في علم الله (الا مثل ما نقص هذا العصفور من هذا البحر) ونقص العصفور لا تأثير له فكأنه لم يأخذ شيأ ولا ريب أن علم الله لا يدخله نقص (ثم خرجا من السفينة) بعد أن اعتذر موسى له وسأله أن لا يرهقه من أمره عسرا وقبل عذره وأجاب سؤاله وأدامه على الصحبة (فبينا) بغير ميم (هما يمشيان على الساحل اذ بصر (١) الخضر) بفتح الموحدة وضم الصاد المهملة (غلاما يلعب مع الغلمان) قيل اسمه جيسور وقيل حيسور وقيل حيسون وقيل شمعون وقيل غير ذلك مما لم يثبت ولعل المفسر بن نقلوه من كتب أهل الكتاب (فأخذ الخضر رأسه بيده فاقتلعه بيده) ولابي ذر عن الحموي والكشميهني برأسه فاقتلعه (فقتله فقال له موسى) لما شاهد ذلك منه منكرا عليه اشد من الاول (أقتلت نفسا زاكية) بالالف والتخفيف وهي قراءة الحرميين وأبي عمرو ابن عامر فاعل من زكا أي طاهرة من الذنوب ووصفها بهذا الوصف لانه لم يرها أذنبت أو لانها صغيرة لم تباح الحنث لكن قوله (بغير نفس) يرده اذ لو كان لم يحتلم لم يجب قتله بنفس ولا بغير نفس وقرأ الباقون بالتشديد من غير ألف اخر جوه الى فعيلة للمبالغة لان فعيلا المحول من فاعل يدل على المبالغة وحكى القرطبي عن صاحب العرس والعرائس أن موسى عليه الصلاة والسلام لما قال للخضر أقتلت نفسا زاكية غضب الخضر واقتلع كتف الصبي الايسر وقشر اللحم عنه واذا في عظم كتفه مكتوب كافر لا يؤمن بالله أبدا (لقد جئت شيأ نكرا) منكرا

رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقطع يد السارق الا في ربع دينار فصاعدا وفي رواية لا تقطع اليد الا في ربع دينار فما فوقه وفي رواية لم تقطع يد السارق في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في أقل من ثمن المجن وفي رواية ابن عمر رضي الله عنه قال قطع النبي صلى الله عليه وسلم سارقا في مجن قيمته ثلاثة دراهم وفي رواية أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده أجمع العلماء على قطع يد السارق كما سبق واختلفوا في اشتراط النصاب وقدره فقال أهل الظاهر لا يشترط نصاب بل يقطع في القليل والكثير وبه قال ابن بنت الشافعي من أصحابنا وحكاه القاضي عياض عن الحسن

١ قوله لانه تابع الخ هذا يفيد انه معهما والذي في تفسير أبي السعود أن يوشع صرفه موسى عليه السلام الى بني اسرائيل فليحرر اه هامش ٣ قوله اذ بصر كذا بخط الشارح والذي في الفروع المعتمدة ابصر بالالف اهمن هامش

البصري والخوارج وأهل الظاهر واحتجوا بعموم قوله تعالى والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما ولم يخصوا الآية وقال جماهير العلماء ولا تقطع الا في نصاب لهذه الاحاديث الصحيحة ثم اختلفوا في قدر النصاب فقال الشافعي النصاب ربع دينار ذهبا أو ما قيمته ربع دينار سواء كانت قيمته ثلاثة دراهم أو أقل أو أكثر ولا يقطع في أقل منه وبهذا قال كثيرون أو الاكثرون وهو قول عائشة وعمر بن عبد العزيز والاوزاعي والليث وأبي نور واسحق وغيرهم وروى أيضا عن داود وقال مالك وأحمد واسحق في رواية تقطع في ربع دينار أو ثلاثة دراهم أو ما قيمته أحدهما ولا قطع فيما دون ذلك وقال سليمان بن يسار وابن شبرمة وابن أبي ليلى والحسن في رواية عنه لا تقطع الا في خمسة دراهم وهو مروي عن عمر بن الخطاب وقال أبو حنيفة وأصحابه لا تقطع الا في عشرة دراهم أو ما قيمته ذلك وحكى القاضي عن بعض الصحابة أن النصاب أربعة دراهم وعن عثمان البتي انه درهم وعن الحسن انه درهمان وعن النخعي انه أربعون درهما أو أربعة دنانير والصحيح ما قاله الشافعي وموافقوه لان النبي صلى الله عليه وسلم صرح ببيان النصاب في هذه الاحاديث من لفظه وان ربع دينار وأما باقي التقديرات فمردودة لا أصل لها مع مخالفتها لصريح هذه الاحاديث وأما رواية أنه

تنكره العقول وتنفر عنه النفوس وهو أبلغ في تقبيح الشيء من الامر بقتيل بالعكس لان الامر هو الداهية العظيمة (قال) الخضر (ألم أقل لك انك لن تستطيع معي صبرا) قال في الكشاف فان قلت ما معنى زيادة تلك قلت زيادة المكافحة بالعتاب على رفض الوصية والوسم بقلة الصبر عند الكرة الثانية (قال) أي سفيان بن عيينة كذا في كتاب العلم (وهذا) ولابوي ذر والوقت والاصيلي وهذه (أشد من الاولى) لما فيها من زيادة تلك (قال) موسى له (ان سألتك عن شيء بعدها) أي بعد هذه المرة أو بعد هذه القصة فأعاد الضمير عليها وان كانت لم يتقدم لها ذكر صريح حيث كانت في ضمن القول (فلا تصاحبني) وان طلبت صحبتك (قد بلغت من لدني عذرا) أي قد أعذرت الى مرة بعد أخرى فلم يبق موضع للاعتذار (فانطلقا) بعد المرتين الاوليين (حتى اذا أتيا أهل قرية) قيل هي انطاكية أو اذربيجان أو الابلة أو بوقة أو ناصرة أو جزيرة الاندلس قال في الفتح وهذا الاختلاف قريب من الاختلاف في المراد بمجمع البحرين وشدة التباين في ذلك تقتضي أن لا يوثق بشيء من ذلك وعند مسلم من رواية أبي اسحق أهل قرية لئاما أي بخلاء فطافا في المجالس (استطعما أهلها) واستضافوهم (فأبوا أن يضيفوهما فوجدا فيها جدارا) عرضه خمسون ذراعا على مائة ذراع بذراعهم قاله الثعلبي وقال غيره سمكه مائتا ذراع وظله على وجه الارض خمسمائة ذراع وعرضه خمسون (يريد أن ينقض) اسناد الارادة الى الجدار على سبيل الاستعارة فان الارادة للجدار لا حقيقة لها وقد كان أهل القرية يمرون تحته خائفين (قال) في معنى ينقض انه (مائل فقام الخضر فاقامه بيده) أي فرده الى حالة الاستقامة وهذا خارق ولابي ذر فقال الخضر بيده هكذا فأقامه (فقال موسى) لما رأى من شدة الحاجة والاضطرار والافتقار الى المطعم وحرمان أصحاب الجدار لهم (قوم أتيناهم) فاستطعمناهم واستضفناهم (فلم يطعمونا ولم يضيفونا لو شئت لاتخذت) بهمزة وصل وتشديد الفوقية وفتح الخاء وهي قراءة غير أبي عمرو وابن كثير (عليه أجرا) اي جعلا نستعين به في عشائنا (قال) الخضر له (هذا فراق بيني وبينك) باضافة الفراق الى البين اضافة المصدر الى الظرف على الاتساع (الى قوله ذلك تأويل ما لم تسطع عليه صبرا) أي هذا التفسير أي المذكور في الآية ما ضفت به ذرعا لم تصبر حتى أخبرك به ابتداء (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وددنا) بفتح الواو وكسر الدال الاولى وسكون الثانية (ان موسى كان صبر حتى يقص الله علينا من خبرهما) اذ لو صبر لرأى أعجب الاعاجيب (قال سعيد بن جبير) بالسند السابق (فكان ابن عباس يقرأ وكان أمامهم ملك) بكسر اللام (يأخذ كل سفينة صالحة غصبا وكان يقرأ) أيضا (وأما الغلام فكان كافرا وكان أبواه مؤمنين) وهذه قراءة شاذة لما لفتها المصحف العثماني لكنها كالتفسير * وهذا الحديث سبق في كتاب العلم وأخرجه المؤلف في أكثر من عشرة مواضع من كتابه الجامع * هذا * (باب) بالتنوين (قوله) عز وجل (فلما بلغا مجمع بينهما) أي مجمع البحرين وبينهما ظرف أضيف اليه على الاتساع (نسيا حوتهما) نسي يوشع أن يذكر لموسى ما رأى من حياة الحوت ووقوعه في البحر ونسي موسى أن يطلبه ويتعرف حاله ليشاهد منه تلك الامارة التي جعلت لها ا وذلك ان موسى عليه السلام وعد أن لقاء الخضر عند مجمع البحرين كما سبق وان فقد الحوت علامة له فلما بلغ الموعد كان من حقهما أن يتفقدا أمر الحوت أما الفتى فلكونه كان خادما له وكان عليه أن يقدمه بين يديه وأما موسى فلكونه كان أميرا عليه كان عليه أن يأمره باحضاره فنسي كل واحد ما عليه وانما احتيج الى التأويل لان النسيان لا يتعلق بالذوات كما سبق عن الراغب في تعريفه النسيان ترك ضبط ما استودع اما لضعف قلبه واما عن غفلة أو عن قصد حتى يحذف عن القلب ذكره قاله في فتوح الغيب (فاتخذ سبيله في البحر سربا) بسكون الراء على الفرع كأصله ولابي ذر سربا بفتحها اى (مذهبا يسرب يسلك) ومنه) اى ومن سربا قوله (وسارب بالنهار) قال أبو عبيدة اى سالك في سربه اى مذهبه وسقط لفظ باب لغير

صلى الله عليه وسلم قطع سارقا في مجن قيمته ثلاثة دراهم فمحمولة على ان هذا القدر كان ربع دينار فصاعدا وهي قضية عين لا عموم لها فلا يجوز ترك صريح لفظه صلى الله عليه وسلم في تحديد النصاب لهذه الرواية ا قوله لها أي للغاية كما يفهم من عبارة الطيبي اه

الجملة بل يجب حملها على موافقة لفظه وكذا الرواية الاخرى لم يقطع يد السارق فى أقل من ثمن المجن محمولة على انه كان ربع دينار ولا بد من هذا التأويل لموافق صريح تقديره صلى الله عليه وسلم وأما ما يحتج به بعض الحنفية وغيرهم من رواية جاءت قطع فى مجن قيمته عشرة دراهم وفى رواية خمسة فهى رواية ضعيفة لا يعمل بها لتفرد فكيف وهى مخالفة لصريح الاحاديث الصحيحة الصريحة فى التقدير بربع دينار مع انه يمكن حملها على انه كانت قيمته عشرة دراهم اتفاقا لا لأن شرط ذلك فى قطع السارق وليس فى لفظها ما يدل على تقدير النصاب بذلك وأما رواية لعن الله السارق يسرق البيضة أو الحبل فتقطع يده فقال جماعة المراد بها بيضة الحديد وحبل السفينة وكل واحد منهما يساوى أكثر من ربع دينار وأنكر المحققون هذا وضعفوه فقالوا بيضة الحديد وحبل السفينة لهما قيمة ظاهرة وليس هذا اللفظ موضع استعمالهما بل بلاغة الكلام تأباه ولانه لا يلزم فى العادة من خاطر ببذله فى شيء له قدر وانما يلزم من خاطر بما لا قدر له فهو موضع تقليل لا تكثير والصواب ان المراد التنبيه على عظيم ما خسر وهى يده

---

١ قوله بطن من العرب أى بنو بكال المنسوب اليهم نوف فى غير هذا الموضع بطن الخ كما يؤخذ من عبارة الفتح ومافى القاموس يدل على ان نوفا اسم لبطن من همدان ولهذا الرجل وعبارته ونوف بطن من همدان وابن فضالة البكالى التابعى امام دمشق انتهت وبهذا (اى تعلم ما فى عبارة الشارح فى قوله بطن الخ وفى قوله واسمه فضالة من المساهلة والنظر فتأمل على انه تقدم له انه قال ابن فضالة فلا تغفل اه

ابى ذر وسقط لفظ قوله * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر بالافراد (ابراهيم بن موسى) الفراء الصغير الرازى قال (اخبرنا هشام بن يوسف) اليمانى قاضى صنعاء (ان ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (أخبرهم قال اخبرنى) بالافراد (يعلى بن مسلم) بن هرمز المكى البصرى الاصل (وعمرو بن دينار عن سعيد بن جبير يزيد أحدهما على صاحبه) قال الحافظ ابن حجر فتستفاد زيادة أحدهما على الآخر من الاسناد الذى قبله فان الاول من رواية سفيان عن عمرو بن دينار فقط وهو أحد شيخى ابن جريج فيه (وغيرهما) هو من كلام ابن جريج أى وغير يعلى وعمرو (قد سمعته) حال كونه (يحدث) أى يحدث الحديث المذكور (عن سعيد) وكان الاصل أن يقول يحدث به لكنه عداه بغير الباء ولابى ذر عن الكشميهنى يحدث بحذف الضمير المنصوب وقد عن ابن جريج بعض من أبهمه فى قوله وغيرهما كعثمان بن أبى سليمان وروى شيأ من هذه القصة عن سعيد بن جبير من مشايخ ابن جريج عبد الله بن عثمان بن خثيم وعبد الله بن هرمز وعبد الله بن عبيد بن عمير وممن روى هذا الحديث عن سعيد بن جبير أبو اسحق السبيعى ورواية عند مسلم وأبى داود وغيرهما والحكم بن عتيبة ورواية فى السيرة الكبرى لابن اسحق كما نبه على ذلك فى الفتح وفى رواية ابى ذر عن سعيد بن جبير انه (قال انا عند ابن عباس) حال كونه (فى بيته) واللام فى لعند للتأكيد (اذ قال سلونى) قال سعيد بن جبير (قلت أى أباعباس) يعنى يا أباعباس وهى كنية عبد الله بن عباس (جعلنى الله فداءك بالكوفة رجل قاص) بتشديد الصاد المهملة يقص على الناس الاخبار من المواعظ وغيرها ولابى ذر عن الحموى والمستملى ان بالكوفة وجلا قاصا (يقال له نوف) بفتح النون وسكون الواو وآخره فاء منون منصرف فالفقهى بطن من العرب ١ وعلى تقدير أن يكون أعجميا فمنصرف كنوح لسكون وسطه واسمه فضالة وهو ابن امرأة كعب الاحبار (يزعم انه) أى موسى صاحب الخضر (ليس بموسى بنى اسرائيل) المرسل اليهم والباء زائدة للتوكيد وأضيف الى بنى اسرائيل مع العلمية لانه نكر بان أول واحد من الامة المسماة به ثم أضيف اليه قال ابن جريج (أما عمرو) يعنى ابن دينار (فقال لى) فى تحديثه لى عن سعيد (قال) أى ابن عباس (قد كذب عدو الله) يعنى نوفا وسقط لابى ذر فقال قد (وأما يعلى) بن مسلم (فقال لى) فى تحديثه لى عن سعيد (قال ابن عباس حدثنى) بالافراد (أبى بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم) هو (موسى رسول الله صلى الله عليه وسلم) وفى الفرع كاصله عليه السلام (قال ذكر الناس يوما) بتشديد الكاف من التذكير أى وعظهم (حتى اذا فاضت العيون) بالدموع (ورقت القلوب) لتأثير وعظه فى قلوبهم (ولى) تخفيفا للثلا يملوا وهذا ليس فى رواية سفيان فظهر انه من رواية يعلى بن مسلم عن عمرو وقال العوفى عن ابن عباس فيما ذكره ابن كثير لما ظهر موسى وقومه على مصر أمره الله ان يذكرهم بأيام الله تخطيهم فذكرهم اذ أنجاهم الله من آل فرعون وذكرهم هلاك عدهم وقال كلم الله موسى بنى يكم تكليما واصطفاه لنفسه وأنزل عليه محبة منه وآثارا كم من كل ما سألتموه فنبيكم أفضل أهل الارض (فأدركه رجل) لم يسم (فقال) لموسى (أى رسول الله هل فى الارض أحد أعلم منك قال لا) فان قلت هل بين هذا وبين قوله فى رواية سفيان السابقة هنا فسئل أى الناس اعلم فقال أنا فرق أجيب بأن بينهما فرقا لان رواية سفيان تقتضى الجزم بالا علمية له وهذه تنفى الاعلمية عن غيره عليه فيبقى احتمال المساواة قاله فى الفتح (فعتب) بفتح العين (عليه اذ لم يرد العلم الى الله) فى الرواية السابقة وغيرها فعتب الله عليه اذ لم يرد العلم اليه على التقديم والتأخير (قيل بلى) زاد فى رواية الحر بن قيس عند الخضر ولمسلم من رواية أبى اسحق ان فى الارض رجلا هو أعلم منك (قال) موسى (أى رب فأين) أى فأين أجده أو فاين هو وللنسائى فادلنى على هذا الرجل حتى أتعلم منه ولابى ذر وأين (قال) تجمع (بالحرين) بحرى فارس والروم أو بحرى المشرق والمغرب الجيليين بالارض أو العذب والملح (قال) موسى

*وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا حميد بن عبد الرحمن الرؤاسي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت لم تقطع يد سارق في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في أقل من ثمن المجن جحفة أو ترس وكلاهما ذو ثمن *وحدثنا عثمان بن أبي شيبة أخبرنا عبدة بن سليمان وحميد بن عبد الرحمن ح وحدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة حدثنا عبد الرحيم بن سليمان ح وحدثنا أبو كريب حدثنا أبو أسامة كلهم عن هشام بهذا الاسناد نحو حديث ابن نمير عن حميد بن عبد الرحمن الرؤاسي وفي حديث عبد الرحيم وأبي أسامة وهو يومئذ ذو ثمن *حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع سارقا في مجن قيمته ثلاثة دراهم *وحدثنا قتيبة بن سعيد وابن رمح عن الليث بن سعد ح وحدثنا ابن نمير حدثنا أبي ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا

(أي رب اجعل لي علما أعلم ذلك) المطلوب (منه) وفي نسخة به قال ابن جريج (فقال) ولابي ذر قال (لي عمرو) هو ابن دينار (قال) العلم لي ذلك المكان (حيث يفارقك الحوت) فانك تلقاه (وقال لي يعلى) بن مسلم (قال خذ نونا) ولابي ذر عن الحموي والمستملي خذ حوتا (ميتا) ولمسلم في رواية أبي اسحق فقيل له تزود حوتا مالحا فانه حيث يفقد الحوت (حيث ينفخ فيه) أي في الحوت (الروح) بيان لقوله حيث يفارقك الحوت (فأخذ) موسى (حوتا) ميتا مملوحا وقيل شق حوت مملح ولابن أبي حاتم ان موسى وفتاه اصطادا ه (فجعله في مكتل فقال لفتاه لا أكلفك الا أن تخبرني بحيث يفارقك الحوت قال) فتاه (ما كلفت) أي ما كلفتني (كثيرا) بالمثلثة ولابي ذر عن الكشميهني كبيرا بالموحدة (فذلك قوله جل ذكره واذ قال موسى لفتاه يوشع بن نون) بالصرف قال ابن جريج (ليست) تسمية الفتى (عن سعيد) هو ابن جبير (قال فبينما) بالميم (هو) أي موسى وفتاه تبع له (في ظل صخرة) حال كونه (في مكان ثريان) بمثلثة مفتوحة وراء ساكنة فتحتية مفتوحة فنون وحد وبعد الالف نون صفة لمكان مجرور بالفتحة لانه لا ينصرف لانه من باب فعلان فعلى أو منصوب حالا من الضمير المستتر في الجار والمجرور ويجوز ثريانا بالنصب حالا كأحمر وبالتنوين منصرفا على لغة بني أسد لانهم يصرفون كل صفة على فعلان ويؤنثونه بالتاء ويستغنون فيه بفعلانة عن فعلى فيقولون سكرانة وغضبانة وعطشانة فلم تمكن الزيادة عندهم في فعلان شبيهة بالفي حمراء فلم تمنع من الصرف وفي بعض الاصول ثريان بالجر صفة للمكان وبالتنوين كأحمر وهو من الثرى قال في النهاية يقال مكان ثريان وأرض ثريا اذا كان في تراب مال وندى (اذ اضطرب الحوت) بضاد معجمة وراء مشددة تفعل أي اضطراب وتحرك اذ حي في المكتل (و) الحال ان (موسى نائم) عند الصخرة (فقال فتاه) يوشع (لا أوقظه حتى اذا استيقظ) سار (فنسي) بالفاء ولغير أبي ذر نسي بحذفها (أن يخبره) بحياة الحوت (وتضرب الحوت) أي اضطرب سائر من المكتل (حتى دخل البحر) وفي نسخة في البحر (فأمسك الله عنه) عن الحوت (جرية البحر حتى كأن أثره) نصب بكأن (في حجر) بفتح الحاء والجيم خبرها قال ابن جريج (قال لي عمرو) هو ابن دينار (هكذا كأن أثره في حجر) بتقديم الجيم المفتوحة على الحاء المفتوحة على كشط في الفرع مصححا عليها وفي اليونينية وغيرها بتقديم المهملة وفتحهما وفي نسخة في الفرع وأصله بحر بجيم مضمومة فهملة ساكنة قال ابن بجر وهي أوضح (وحاق بين ابهاميه واللتين تليانهما) يعني الوسطى والتي بعدها ولابي ذر عن الحموي والمستملي والتي ا ولابي ذر أيضا أخرة تاليانهما بفتح الهمزة والخاء المعجمة والراء يعني الوسطى (لقد لقينا) فيه حذف اختصره وقع مبينا في رواية سفيان فانطلقا بقية يومهما وليلتهما حتى اذا كان من الغد قال موسى لفتاه آتنا غداءنا لقد لقينا (من سفرنا هذا نصبا) تعبا ولم يجد موسى النصب حتى جاوز المكان الذي أمر الله به (قال) فتى موسى له (قد قطع الله عنك النصب) قال ابن جريج (ليست هذه عن سعيد) هو ابن جبير (أخبره) بسكون المعجمة وموحدة مفتوحة عن الاخبار أي أخبر يوشع موسى بقصة تضرب الحوت وفقده الذي هو علامة على وجود الخضر (فرجعا) في الطريق الذي جاآ فيه يقصان آثارهما قصصا حتى انتهيا الى الصخرة التي حيي الحوت عندها (فوجدا خضرا) ثابتا في جزيرة من جزائر البحر قال ابن جريج (قال لي عثمان بن أبي سليمان) بن جبير بن مطعم وهو ممن أخذ هذا الحديث عن سعيد بن جبير (على طنفسة خضراء) بكسر الطاء المهملة والفاء بينهما نون ساكنة ولابي ذر طنفسة بفتح الفاء ويجوز ضم الطاء والفاء وكلها لغات أي فرش صغير أو بساط له خمل (على كبد البحر) أي وسطه وعند عبد بن حميد من طريق ابن المبارك عن ابن جريج عن عثمان بن أبي سليمان قال رأى موسى الخضر على طنفسة خضراء على وجه الماء وعند ابن أبي حاتم من طريق العوفي عن ابن عباس أنه وجده في جزيرة في البحر (قال) ولابي ذر قال (سعيد بن جبير) بالاسناد السابق (مسجى) بضم الميم وفتح المهملة وتشديد الجيم ثم عاد قيل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال هذا عند نزول آية السرقة مجملة من غير بيان نصاب فقاله على ظاهر اللفظ والله أعلم (قوله ثمر المجن جحفة أو ترس وكلاهما ذو ثمن) المجن بكسر ا قوله ولابي ذر أيضا أخرة الخ هكذا في جميع النسخ وانظر عبارة الفتح بتمامها هنا ا ه

في مقابلة الحقير من المال وهو بيع دينار فانه يشارك البيضة والحبل في الحقارة أو اراد جنس البيض وجنس الحبال أو انه اذا سرق البيضة فلربما قطع رجوه ذلك الى سرقة ما هو أكثر منها فقطع فكانت سرقة البيضة هي سبب قطعه أو ان المراد به قد يسرق البيضة أو الحبل فيقتله بعض الولاة قتلا لا قطعا جائز

علي بن مسهر كلهم عن عبيد الله ح وحدثني زهير حدثنا اسمعيل يعني ابن علية ح وحدثنا أبو الربيع وأبو كامل قالا حدثنا حماد ح وحدثني محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا سفيان عن أيوب السختياني وأيوب بن موسى واسمعيل بن أمية ح وحدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي أخبرنا أبو نعيم حدثنا سفيان عن أيوب واسمعيل بن أمية وعبيد الله وموسى بن عقبة ح وحدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج أخبرني اسمعيل بن أمية ح وحدثني أبو الطاهر أخبرنا ابن وهب عن حنظلة ابن أبي سفيان الجمحي وعبد الله بن عمر ومالك بن أنس واسامة بن زيد الليثي كلهم عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث يحيى عن مالك غير ان بعضهم قال ثمنه ثلاثة وبعضهم قال ثمنه ثلاثة دراهم * حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة وأبو كريب قالا حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده * حدثنا عمرو الناقد واسحق بن ابراهيم وعلي بن خشرم كلهم عن عيسى بن يونس عن الاعمش بهذا الاسناد مثله غير أنه يقول ان سرق حبلا وان

منونة أي مغطى كله (بثوبه قد جعل طرفه تحت رجليه وطرفه) الآخر (تحت رأسه) وعند ابن أبي حاتم عن السدي فرأى الخضر وعليه جبة من صوف وكساء من صوف ومعه عصا قد ألقى عليها طعامه (فسلم عليه موسى فكشف) الثوب (عن وجهه) زاد مسلم في رواية أبي اسحق وقال وعليكم السلام (وقال هل بأرضي من سلام) لانهم كانوا كفارا وكانت تحيتهم غير السلام ولابي ذر عن الحموي والكشميهني هل بأرض بالتنوين ثم قال الخضر لموسى (من أنت قال أنا موسى قال) له أ(موسى بني اسرائيل قال نعم قال فما شأنك) أي ما الذي تطلب (قال جئت) اليك (لتعلمني مما علمت رشدا) أي علما ذا رشد (قال) الخضر ياموسى (أما يكفيك ان التوراة بيديك) بالتثنية (وأن الوحي يأتيك) من الله على لسان جبريل وهذه الزيادة ليست في رواية سفيان فالظاهر انها من رواية يعلى بن مسلم (ياموسى ان لي علما لا ينبغي لك أن تعلمه) أي كله (وان لك علما لا ينبغي لي أن أعلمه) أي كله وتقدير هذا ونحوه متعين كما قال في الفتح لان الخضر كان يعرف من الحكم الظاهر ما لا غنى للمكلف عنه وموسى كان يعرف من الحكم الباطن ما يأتيه بطريق الوحي وقال البرماوي كالكرماني وانما قال لا ينبغي لي أن أعلمه لانه ان كان نبيا فلا يجب عليه تعلم شريعة نبي آخر وان كان وليا فله ما مأمور بمتابعة نبي غيره وقوله ياموسى ثابت لابي ذر عن الحموي ساقط لغيره (فأخذ طائر) عصفور (بمنقاره من البحر) ماء (وقال) بالواو ولابي ذر فقال أي الخضر (والله ما علمي وما علمك في جنب علم الله الا كأخذ هذا الطائر بمنقاره من البحر) وفي الرواية السابقة ما علمي وعلمك من علم الله الا مثل ما نقص هذا العصفور من هذا البحر ولفظ النقص ليس على ظاهره وانما معناه أن علمي وعلمك بالنسبة الى علم الله تعالى كنسبة ما أخذه العصفور بمنقاره الى ماء البحر وهذا على التقريب الى الافهام والا فنسبة علمهما الى علم الله أقل وروى النسائي من وجه آخر عن ابن عباس ان الخضر قال لموسى أتدري ما يقول هذا الطائر قال لا قال يقول ما علمكما الذي تعلمان في علم الله الا مثل ما نقص منقاري من جميع هذا البحر وظاهر هذه الرواية كما في الفتح أن الطائر نقر في البحر عقب قول الخضر لموسى ياموسى ان لي علما وفي رواية سفيان أن ذلك وقع بعد ما خرق السفينة فيجمع بأن قوله فأخذ طائر بمنقاره معقب بمحذوف وهو وركبوا بهما السفينة لتصريح سفيان بذكر السفينة (حتى اذا ركبا في السفينة وجدا معابر) بفتح الميم والعين المهملة وبعد الالف موحدة مكسورة فراء غير منصرف أي سفنا (صغارا) قال في الفتح وجدا معابر تفسير لقوله ركبا في السفينة لا جواب اذا الان وجودهما المعابر كان قبل ركوبهما السفينة وقال ابن اسحق بسنده الى ابن عباس فيما ذكره ابن كثير في تفسيره فانطلقا يمشيان على ساحل البحر يتعرضان الناس يلتمسان من يحملهما حتى مرت بهما سفينة جديدة وثيقة لم ير بهما من السفن شئ أحسن ولا أجل ولا أوثق منها (تحمل أهل هذا الساحل الى أهل هذا الساحل الآخر عرفوه) أي أهل السفينة عرفوا الخضر (فقالوا) هو (عبد الله الصالح قال) يحتمل ان يكون القائل يعلى ابن مسلم (قلنا لسعيد) هو ابن جبير (خضر) أي هو خضر (قال نعم) هو خضر (لا نحمله بأجر) أي بأجرة (فخرقتها) بأن قلع لوحا من ألواحها بالقدوم (وودت فيها وتدا) بتخفيف الفوقية الاولى مفتوحة وكسر الثانية مخففة ولابي ذر وتد فيها باسقاط الواو الاولى أي جعل فيها وتدا مكان اللوح الذي قلعه (قال موسى) له (أخرقتها لتغرق أهلها) اللام للعاقبة (لقد جئت شيأ امرا قال مجاهد) فيما رواه ابن جريج عنه في قوله امرا (منكرا) ووصله عبد بن حميد من طريق ابن أبي نجيح عنه مثله قيل ولم يسمع ابن جريج من مجاهد (قال) الخضر (ألم أقل انك لن تستطيع معي صبرا) أي لما ترى مني من الافعال المخالفة لشرعتك لافي على علم من علم الله ما علمكه الله وأنت على علم من علم الله ما علمنيه الله فكل منا مكلف بأمور من الله دون صاحبه قاله ابن كثير (كانت الاولى) في رواية سفيان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت بإثبات الواو (نسيانا)

الميم وفتح الجيم وهو اسم لكل ما يجن به أي يستتر والجفة بجاءين مهملة ثم جيم مفتوحتين هي الدرقة وهي معروفة وقوله جفة أو ترس هما بجر وران بدل من الجن وقوله وكلاهما ذو ثمن اشارة الى أن القطع لا يكون فيما قل بل يختص بما له ثمن ظاهر وهو ربع دينار كما صرح به في الروايات (قوله صلى الله عليه وسلم لعن الله السارق) هذا دليل لجواز

لعن غير المعينين من العصاة لانه لعن للجنس لا لمعينين ولعن الجنس جائز كما قال الله تعالى ألا لعنة الله على الظالمين وأما المعينون فلا يجوز لعنه قال القاضي وأجاز بعضهم لعن المعين مالم يحد فاذا حد لم يجز لعنه وان الحدود كفارات لاهلها قال

أي من موسى حيث قال لاتؤاخذني بما نسيت (والوسطى) حيث قال ان سألتك عن شئ بعدها (شرطا والثالثة) حيث قال لوشئت لاتخذت عليه أجرا (عمدا قال) موسى (لاتؤاخذني بما نسيت) أي تركت من وصيتك (ولاترهقني من أمري عسرا) أي لاتشدد علي (لقيا غلاما) في رواية سفيان السابقة فبينما هما يمشيان على الساحل اذ أبصر الخضر غلاما (فقتله) انما للدلالة على أنه لما لقيه قتله من غير روية واستكشاف حال فالقتل تعقب اللقاء (قال يعلى) بن مسلم بالاسناد السابق (قال سعيد) هو ابن جبير (وجد) أي الخضر (غلمانا يلعبون فأخذ غلاما) منهم (كافرا طريفا) بالطاء المعجمة (فأضجعه ثم ذبحه بالسكين) بكسر المهملة (قال) موسى منكرا عليه أشد من الاولى (أقتلت نفسا زكية) بحذف الالف والتشديد وهي قراءة ابن عامر والكوفيين (بغير نفس لم تعمل بالحنث) بالحاء المهملة المكسورة والنون الساكنة لانها لم تبلغ الحلم وهو تفسير لقوله زكية أي أقتلت نفسا زكية لم تعمل الحنث بغير نفس ولا بلى ذرلم تعمل الحنث بحاء معجمة وموحدة مفتوحتين (وكان ابن عباس) ولابي ذر وابن عباس (قرأها زاكية) بالتشديد (زاكية) بالتخفيف والمشددة أبلغ لان فعيلا الحول من فاعل يدل على المبالغة كما مر (زاكية) أي (مسلمة) بضم الميم وكسر اللام (كقولك غلاما زكيا) بالتشديد وهذا تفسير من الراوي وأطلق ذلك موسى على حسب ظاهر حال الغلام لكن قال البرماوي وفي بعضها مسلمة بفتح المهملة واللام المشددة قال السفاقسي وهو أشبه لانه كان كافرا (فانطلقا فوجدا جدارا يريد أن ينقض) أن يسقط والارادة هنا على سبيل المجاز (فأقامه) الخضر (قال سعيد) من رواية ابن جريج عن عمرو بن دينار عنه (بيده) بالافراد أي أقامه الخضر بيده (هكذا ورفع يده فاستقام قال يعلى) بن مسلم (حسبت ان سعيدا) يعني ابن جبير (قال فمسحه بيده) بالافراد أيضا ولابي ذر عن الحموي والمستملي بيديه بالتثنية (فاستقام) وقيل دعمه بدعامة تمنعه من السقوط أو دعمه وبل طينا وأخذ في بنائه الى أن كمل وعاد كما كان وكلها حكايات حال لاتثبت الا بنقل صحيح والذي دل عليه القرآن الاقامة بالكيفية وأحسن هذه الاقوال أنه مسحه أو دفعه بيده فاعتدل لان ذلك أليق بحال الانبياء وكرامات الاولياء الا أن يصح عن الشارع أنه هدمه وبناه فيصار اليه (لوشئت) أي قال موسى للخضر قوم أتيناهم فلم يطعمونا ولم يضيفونا كما في رواية سفيان لوشئت (لاتخذت) بتشديد التاء بعد وصل الهمزة (عليه) أي على تسوية الجدار (أجرا قال سعيد أجرا نأكله) أي جعلا نأكل به وانما قال موسى ذلك لانه كان محتاجا له جهد كبير من فقد الطعام وخشي أن يختل قوام البنية البشرية (وكان وراءهم) أي (وكان) ولابي ذر وكان وراءهم ملك وكان (أمامهم قرأها ابن عباس أمامهم ملك) وهي قراءة شاذة مخالفة للمصحف لكنها فسرة كقوله من روائه جهنم وقول لبيد

أليس ورائي ان تراخت منيتي * لزوم العصى تحنى عليها الاصابع

قال أبو علي انما جاز استعمال وراء بمعنى أمام على الاتساع لانها جهة مقابلة لجهة وكانت كل واحدة من الجهتين وراء الاخرى اذا أريد معنى المواجهة والآية دالة على أن معنى وراء أمام لانه لو كان بمعنى خلف كانوا قد جاوزوه فلا يأخذ سفينتهم قال ابن جريج (يزعمون عن غير سعيد) يعني ابن جبير (أنه) أي الملك الذي كان يأخذ السفن غصبا اسمه (هدد بن بدد) بضم الهاء وفتح الدال الاولى وبدد بضم الموحدة وفتح الدال الاولى أيضا مصروف ولابي ذر بدد غير مصروف وحكى ابن الاثير فتح هاء هدد وباء بدد قال الحافظ ابن كثير وهو مذكور في التوراة في ذرية العيص بن اسحق وهو من الملوك المنصوص عليهم في التوراة (الغلام) بغير واو وفي اليونينية والغلام (المقتول اسمه يزعمون جيسور) بجيم مفتوحة فتحتية ساكنة فسين مهملة وبعد الواو الساكنة راء ولابي ذر عن الكشميهني حيسور بالحاء بدل الجيم وعند القابسي حنسور بنون

وقال بعضهم من المنكب والله أعلم * (باب قطع السارق الشريف وغيره والنهي عن الشفاعة في الحدود) * الباب الاحاديث في النهي عن الشفاعة في الحدود وقد أجمع العلماء على تحريم الشفاعة في الحد

القاضي وهذا التأويل باطل للاحاديث الصحيحة في النهي عن اللعن فيجب حمل النهي على المعين ليجمع بين الاحاديث والله أعلم قال العلماء والحرز مشروط فلا قطع الا فيما سرق من حرز والمعتبر فيه العرف فما عده أهل العرف حرزا لذلك الشئ فهو حرزه وما لا فلا وخالفهم داود فلم يشترط الحرز قالوا ويشترط أن لا يكون للسارق في المسروق شبهة فان كانت لم يقطع ويشترط أن يطالب المسروق منه بالمال وأجمعوا على انه اذا سرق أولا قطعت يده اليمنى قال الشافعي ومالك وأهل المدينة والزهري وأحمد وأبو ثور وغيرهم فاذا سرق ثانيا قطعت رجله اليسرى فاذا سرق ثالثا قطعت يده اليسرى فاذا سرق رابعا قطعت رجله اليمنى فان سرق بعد ذلك عزر ثم كلما سرق عزر قال الشافعي وأبو حنيفة ومالك والجماهير تقطع اليد من الرسغ وهو المفصل بين الكف والذراع وتقطع الرجل من المفصل بين الساق والقدم وقال علي رضي الله عنه تقطع الرجل من شطر القدم وبه قال أحمد وأبو ثور وقال بعض السلف تقطع اليد من المرفق ذكره مسلم رضي الله عنه في

سرق بيضة ﴿ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث ح وحدثنا محمد بن رمح أخبرنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أن قرأ يشاههم
شأن المرأة المخزومية التي سرقت فقالوا (٢١٦) من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ومن يجترئ عليه الا أسامة حب رسول الله

بدل التحتية وعند عبدوس حيسون بنون بدل الراء (ملك يأخذ كل سفينة غصبا) وفي قراءة أبي كل سفينة صالحة غصبا رواه النسائي وكان ابن مسعود يقرأ كل سفينة صحيحة غصبا (فأردت اذا هي مرت به أن يدعها لعيبها فاذا جاوزوا) أي جاوز والملك (أصلحوها فانتفعوا بها) وبقيت لهم (ومنهم من يقول سدوها بقارورة ومنهم من يقول بالقار) وهو الزفت واستشكل التعبير بالقارورة اذ هي من الزجاج وكيف يمكن السد به فقيل يحتمل أن توضع قارورة بقدر الموضع المخروق فيه أو يمحق الزجاج ويخلط بشيء كالدقيق فيسد به وهذا قاله الكرماني قال في الفتح ولا يخفى بعده قال وقد وجهت بأنهم لما عولة من القار (كان أبواه) يعني الغلام المقتول (مؤمنين) بالتثنية للتغليب يريد أباه وأمه فغلب المذكر كالقمرين (وكان) هو (كافرا) طبع على الكفر وهذا موافق لمصحف أبي وقوة الكلام تشعر به لانه لو لم يكن الولد كافرا لم يكن لقوله وكان أبواه مؤمنين فائدة اذ لا مدخل لذلك في القصة ولو لهذه الفائدة والمطبوع على الكفر الذي لا يرجى ايمانه كان قتله في تلك الشريعة واجبا لان أخذ الجزية لم يشرع الا في شريعتنا وكان أبواه قد عطفا عليه (فخشينا أن يرهقهما) أي أن يغشاهما وعظم نفسه لانه اختص من عند الله بموهبة لا يختص بها الا من هو من خواص الحضرة وقال بعضهم لما ذكر العيب أضافه الى نفسه وأضاف الرحمة في قوله فأردنا بل الى الله تعالى وعند القتل عظم نفسه تنبيها على أنه من العظماء في علوم الحكمة ويجوز أن يكون نفسنا حكاية لقول الله تعالى والمعنى أن الله تعالى أعلمه بحاله وأطلعه على سره وقال له اقتل الغلام لا لانكره كراهية من خاف سوء العاقبة أن يغشى الغلام الوالدين المؤمنين (طغيانا وكفرا) قال ابن جريج عن يعلى بن مسلم عن سعيد بن جبير معناه (أن يحملهما به على أن يتابعاه على دينه) فان حب الشيء يعمي ويصم وقال أبو عبيدة في قوله يرهقهما أي يغشاهما وقال قتادة فرح به أبواه حين ولد وحزنا عليه حين قتل ولو بقي كان فيه هلاكهما فليرض المرء بقضاء الله فان قضاء الله للمؤمن فيما يكره خير له من قضائه فيما يحب وصح في الحديث لا يقضي الله للمؤمن قضاء الا كان خيرا له (فأردنا أن يبدلهما ربهما خيرا منه) أي ان يرزقهما بدله ولدا خيرا منه (زكاة) طهارة من الذنوب والاخلاق الرديئة (وأقرب رحما) وذكر هذا لمناسبة (لقوله أقتلت نفسا زكية) بالتشديد (وأقرب رحما) أي (هما) أي الابوان (به) أي بالولد الذي سيرزقانه (أرحم منهما بالاول الذي قتل خضر) وقيل رحمة وعطفا على والديه وسقط لابي ذر وأقرب رحما واقتصر على واحدة منهما قال ابن جريج (وزعم غير سعيد) أي ابن جبير (أنهما أبدلا جارية) مكان المقتول فولدت نبيا من الانبياء رواه النسائي ولابن أبي حاتم من طريق السدي قال ولدت جارية فولدت نبيا وهو الذي كان بعد موسى فقال الواله ابعث لنا ملكا نقاتل في سبيل الله واسم هذا النبي شمعون واسم أمه حنة وفي تفسير ابن الكلبي فولدت جارية ولدت عدة أنبياء فهدى الله بهم أمما وقيل عدة ممن جاء من ولدها من الانبياء سبعون نبيا وعند ابن مردويه من حديث أبي بن كعب أنهم اولدت غلاما لكن اسناده ضعيف كما قاله في الفتح قال ابن جريج (وأما ردين أبي عاصم) أي ابن عروة الثقفي التابعي الصغير (فقال عن غير واحد انها جارية) وهذا هو المشهور وروى مثله عن يعقوب أخرجه داود بمعناه رواه البيهقي وقال ابن جريج لما قتله الخضر كانت أمه حاملا بغلام مسلم ذكره ابن كثير وغيره ويستنبط من الحديث فوائد لا تخفى على متأمل فلا نطيل بها ﴿ هذا (باب) بالتنوين وهو ثابت في رواية أبي ذر ساقطا لغيره (قوله فلما جاوزا) موسى وفتاه مجمع البحرين (قال) موسى (لفتاه) يوشع (آتنا غداءنا) ما نتغدى به (لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا) قيل لم يعن موسى في سفر غير ما سار من مجمع البحرين ويؤيده التقييد باسم الاشارة (قال) يوشع (أرأيت اذ أوينا الى الصخرة) يعني الصخرة التي رقد عندها موسى (فاني نسيت الحوت) أي نسيت ان أخبرك بما رأيت منه وسقط قوله قال أرأيت لأبي ذر وقال بعد نصبا

بعد بلوغه الى الامام لهذه الاحاديث وعلى انه يحرم التشفيع فيه فأما قبل بلوغه الى الامام فقد أجاز الشفاعة فيه أكثر العلماء اذا لم يكن المشفوع فيه صاحب شر وأذى للناس فان كان لم يشفع فيه وأما المعاصي التي لا حد فيها وواجبها التعزير فيجوز الشفاعة والتشفيع فيها سواء بلغت الامام أم لا لانها أهون ثم الشفاعة فيها مستحبة اذا لم يكن المشفوع فيه صاحب أذى ونحوه (قوله ومن يجترئ عليه الا أسامة حب رسول الله صلى الله عليه وسلم) هو بكسر الحاء أي الى يجترئ به ومعنى يجترئ يتجاسر عليه بطريق الادلال وفي هذا منقبة ظاهرة لاسامة رضي الله عنه (قوله صلى الله عليه وسلم وايم الله لو أن فاطمة

الى قوله عجبا * (صنعا) في قوله وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا أي (عملا) وذلك لاعتقادهم أنهم على الحق (حولا) في قوله لا يبغون عنها حولا أي (تحولا) لانهم لا يجدون أطيب منها أو المراد به تأكيد الخلود وسقط قوله صنعا الخ لابي ذر (قال) أي موسى (ذلك) أي أمر الحوت (ما كنا نبغ) بغير تحتية بعد الغين أي نطلب لانه علامة على المطلوب (فارتدا على آثارهما قصصا) أي يتبعان آثارهما اتباعا * (امرا) في قوله لقد جئت شيئا امرا (ونكرا) في قوله لقد جئت شيئا نكرا معناهما (داهية) وسقط قوله امرا واوونكرا الا لأبي ذر وقال أبو عبيدة امرا داهية ونكرا أي عظيما ففرق بينهما * (يتقض) بتشديد الضاد في قوله فوجد فيها جدارا يريد أن ينقض (ينقاض كما ينقاض السن) بألف بعد القاف مع تخفيف الضاد المعجمة فيهما حكاه الحافظ شرف الدين اليونيني عن أئمة اللغة قال ونهى عليه شيخنا الامام جمال الدين بن مالك وقت قراءتي بين يديه وهو الذي في المشارق للامام أبي الفضل ولابي ذر كما قاله البرماوي والدماميني ينقاض بتشديد المعجمة فيهما قال أبو البقاء يوزن يحمار ومقتضى هذا التشبيه أن يكون وزنه يفعال والالف قراءة الزهري قال الفارسي هو من قوله قضته فانقاض أي هدمته فانهدم قال في الدر فعلى هذا يكون وزنه ينفعل والاصل انقيض فأبدلت الياء ألفا أي فصار بعد الابدال انقاض والسن بالسين المهملة المكسورة والنون ولابي ذر عن الكشميهني الشيء بالشين المعجمة والتحتية الساكنة والهمزة بدل السن ومعنى ينقض ينكسر و ينقاض ينقلع من أصله وعن علي أنه قرأ ينقاص بالصاد المهملة قال ابن خالويه أي انشقت طولا (لتخذت) بالتخفيف في قوله لتخذت عليه أجرا (واتخذت) بالتشديد (واحد) في المعنى * (رحما) بضم الراء وسكون الحاء المهملة في قوله وأقرب رحما (من الرحم) بضم فسكون وهو الرحمة قال رؤبة

يا منزل الرحم على ادريسا * ومنزل اللعن على ابليسا

وفي نسخة من الرحم بفتح فكسر (وهي أشد مبالغة من الرحمة) المفتوحة الراء التي هي رقة القلب لانها تستلزمها غالبا بل من غير عكس (ونفان) بالنون المفتوحة وضم الفاء المعجمة وفي نسخة وينفان بالتحتية المضمومة وفتح المعجمة مبنيا للمفعول (أنه) أي رحما مشتق (من الرحيم) المشتق من الرحمة (وتدعى مكة) المشرفة (أم) بفتح الميم (رحم) بضم فسكون (أي الرحمة تنزل بها) وفي حديث ابن عباس مرفوعا ينزل الله في كل يوم على حجاج بيته الحرام عشرين ومائة رحمة ستين للطائفين وأربعين للمصلين وعشرين للناظرين رواه البيهقي باسناد حسن * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (قتيبة بن سعيد) الثقفي أبو رجاء البغلاني بفتح الموحدة وسكون المعجمة قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر أيضا حدثنا (سفيان بن عيينة) بن أبي عمران ميمون الهلالي الكوفي ثم المكي الامام الحافظ الحجة تغير حفظه بأخرة ورجما دلس عن الثقات وهو من أثبت الناس في عمرو بن دينار (عن عمرو دينار) المكي الجمحي مولاهم (عن سعيد بن جبير) الاسدي مولاهم الكوفي أنه (قال قلت لابن عباس ان نوفا) كذا في اليونينية وفي الفرع نوف بغير ألف (البكالي) بكسر الموحدة نسبة الى بكال بطن من حمير ونوف بغير صرف وصرفه أشهر كما مر ولابي ذر البكالي بفتح الموحدة (يزعم ان موسى نبي بني اسرائيل) المرسل الى بني اسرائيل كذا في الفرع موسى بني الله والذي في اليونينية يزعم أن موسى نبي بني اسرائيل (ليس بموسى الخضر) بل موسى آخر (فقال) ابن عباس رضي الله عنهما (كذب عدو الله) يعني نوفا وعبر بذلك للزجر والتحذير لا لقدحه فيه (حدثنا أبي بن كعب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) أنه (قال قام موسى خطيبا في بني اسرائيل) يذكرهم بنعم الله عليهم وليس هو بذكر ما أكرمه الله به من رسالته وتكريمه وتفضيله (فقيل له أي الناس أعلم) اي منهم (قال) ولابي ذر فقال (أنا) أي أعلم (فعتب

فيه دليل لجواز الحلف من غير استحلاف وهو مستحب اذا كان فيه تفخيم لامر

(٢٨ - (قسطلاني) - سابع) معلوب كذا في الحديث وقد كثرت نظائره في الحديث وسبق في كتاب الايمان اختلاف العلماء في الحلف بأبي الله (قوله كانت امرأة مخزومية تستعير المتاع وتجحده فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بقطع يدها فأتى أهلها أسامة فكلموه)

الله عليه اذ لم يرد العلم اليه) كان يقول الله اعلم (وأوحى اليه) بفتح الهمزة والحاء (بلى عبد من عبادي) كائن (بمجمع البحرين هو أعلم منك) اى بشئ مخصوص والعالم بالعلم الخاص لا يلزم منه ان يكون اعلم من العالم بالعلم العام (قال أي رب كيف السبيل اليه) اى الى لقائه (قال تأخذ حوتا في مكتل فحيثما فقدت الحوت) بفتح القاف (فاتبعه) بهمزة وصل وتشديد الفوقية وكسر الموحدة ولابي ذر عن الكشميهني فاتبعه بسكون الفوقية وفتح الموحدة أي اتبع أثر الحوت فانك ستلقى العبد الاعلم (قال فخرج موسى ومعه فتاه يوشع بن نون) مجرور بالاضافة منصرف كنوح على الفصحى (ومعهما الحوت) المأمور به (حتى انتهيا الى الصخرة) التي عند مجمع البحرين (فنزلا عندها قال فوضع موسى رأسه فنام قال سفيان) بن عيينة بالاسناد السابق (وفي حديث غير عمرو) لعل الغير المذكور كما قال في الفتح قتادة فلما عند ابن أبي حاتم من طريقه (قال وفي أصل الصخرة عين يقال لها) ولابي الوقت والاصيلي له (الحياة) بتاء التأنيث آخره (لا يصيب من مائها شئ) من الحيوان (الا حي) وعند ابن اسحق من شرب منه خلد ولا يقارب به شئ ميت الا حي ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي لا تصيب بالفوقية أي العين شيأ أي من الحيوان الا حي (فأصاب الحوت من) رشاش (ماء تلك العين قال فتحرك وانسل من المكتل فدخل البحر) ولعل هذه العين ان ثبت النقل فيها هي التي شرب منها الخضر فلذلك قال به جماعة كما مر (فلما استيقظ موسى قال لفتاه آتنا غداءنا الآية) أي بعد أن نسي الفتى أن يخبره بان الحوت حي وانطلقا هما سائرين بقية يومهما وليلتهما حتى كان من الغد قال له اذ ذاك آتنا غداءنا (قال ولم يجد النصب حتى جاوز ما أمر به) فالقى الله عليه الجوع والنصب (فقال له فتاه يوشع بن نون أرأيت اذ أوينا الى الصخرة فاني نسيت الحوت) أي أن أخبرك بخبره (الآية) الى قوله ذلك ما كنا نبغ (قال فرجعا يقصان في آثارهما) حتى انتهيا الى الصخرة (فوجدا في البحر كالطاق ممر الحوت) مفعول وجدا (فكان لفتاه عجبا) اذ هو أمر خارق (وللحوت سربا) مسلكا وروى ابن أبي حاتم من طريق العوفي عن ابن عباس قال رجع موسى فوجد الحوت فجعل موسى يقدم عصاه فيرجع ما عنه الماء ويتبع الحوت وجعل الحوت لا يمس شيأ من البحر الا يبس حتى يصير صخرة (قال فلما انتهيا الى الصخرة اذا) والذي في اليونينية اذ (هما برجل مسجى) مغطى (بثوب) وفي رواية الربيع عن أنس عند ابن أبي حاتم قال انجاب الماء عن مسلك الحوت فصارت كوة فدخلها موسى على أثر الحوت فاذا هو بالخضر (فسلم عليه موسى قال) الخضر بعد أن رد السلام عليه وكشف الثوب عن وجهه (وأنى) بهمزة ونون مشددة مفتوحتين أي وكيف (بارضك السلام) وأهلها كفار أو لم يكن السلام تحيتهم (فقال) موسى بعد أن قال له الخضر من أنت (أنا موسى قال) الخضر (موسى بني اسرائيل قال نعم قال) له موسى (هل أتبعك على أن تعلمني مما علمت رشدا) أي علما ذا رشد أسترشد به (قال) ولابي ذر فقال (له الخضر يا موسى انك على علم من علم الله علمكه الله لا أعلمه وأنا على علم من علم الله علمنيه الله لا تعلمه) فكل منا مكلف بامور من الله دون صاحبه (قال) موسى (بل أتبعك) ولابي ذر عن الحموي والمستملي هل والاولى أوضح (قال) الخضر (فان اتبعتني فلا تسألني عن شئ) تنكره ابتداء (حتى احدث لك منه ذكرا) حتى أبدأ لك ببيانه (فانطلقا يمشيان على الساحل فمرت بهما سفينة) ولابي ذر بهم أي بموسى ويوشع والخضر (فعرف الخضر فحملوهم في سفينتهم بغير نول) بفتح النون وسكون الواو (يقول بغير أجر) أي أجرة (فركبا السفينة) ولم يذكر يوشع لانه تابع غير مقصود بالاصالة ولابي ذر عن الحموي والمستملي فركبا في السفينة (قال ووقع عصفور) بضم العين (على حرف السفينة فغمس منقاره البحر) بنصبهما ولابي ذر في البحر (فقال الخضر لموسى) ولابي ذر يا موسى (ما علمك وعلمي وعلم الخلائق في علم الله الا مقدار) بالرفع (ما نقص هذا العصفور منقاره) وفي

فقال النبي صلى الله عليه وسلم والله لو كانت فاطمة لقطعت يدها فقطعت * وحدثنا يحيى بن يحيى التميمي أخبرنا هشيم عن منصور عن الحسن عن حطان بن عبد الله الرقاشي عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة ونفي سنة والثيب بالثيب جلد مائة والرجم

الحديث قال العلماء المراد انها قطعت بالسرقة وانما ذكرت العارية تعريفا لها او وصفا لها لا أنها سبب القطع وقد ذكر مسلم هذا الحديث في سائر الطرق المصرحة بانها سرقت وقطعت بسبب السرقة فيتعين حمل هذه الرواية على ذلك جمعا بين الروايات فانها قضية واحدة مع ان جماعة من الائمة قالوا هذه الرواية شاذة فانها اخالفة لجماهير الرواة والشاذة لا يعمل بها قال العلماء وانما لم يذكر السرقة في هذه الرواية لان المقصود منها عند الراوي ذكر منع الشفاعة في الحدود لا الاخبار عن السرقة قال جماهير العلماء وفقهاء الامصار لا قطع على من جحد العارية وتأولوا هذا الحديث بنحو ما ذكرته وقال أحمد واسحق يجب القطع في ذلك * (باب حد الزنا) * (قوله صلى الله رواية عليه وسلم خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة ونفي سنة والثيب بالثيب جلد مائة والرجم) أما قوله صلى الله

عليه وسلم فقد جعل الله لهن سبيلا فاشارة الى قوله تعالى فامسكوهن فى البيوت حتى يتوفاهن الموت أو يجعل الله لهن سبيلا فبين النبى صلى الله عليه وسلم ان هذا هو ذلك السبيل واختلف العلماء فى هذه الآية فقيل هى محكمة وهذا الحديث (٢١٩) مفسر لها وقيل منسوخة بالآية

رواية ما نقص على وعلمك من علم الله والعلم يطلق ويراد به المعلوم وعلم الله لا يدخله نقص ونقص العصفور لا تأثيره فكأنه لم يأخذ شيأ فهو كقوله

ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم * بهن فلول من قراع الكتائب

أى لا عيب فيهم (قال فلم يفجأ موسى) بالهمزة (اذ عمد الخضر) بفتح الميم (الى قدوم) بفتح القاف وتخفيف الدال أى الآلة المعروفة (فخرق السفينة فقال له موسى قوم حملونا بغير نول عمدت) بفتح الميم أيضا (الى سفينتهم فخرقتها لتغرق أهلها لقد جئت الآية) وسقط لابى ذر لقد جئت والآية (فانطلقا) بعد أن خرجا من السفينة (اذا هما بغلام يلعب مع الغلمان فأخذ الخضر برأسه) ولابى ذر عن الحموى والكشميهنى فأخذ الخضر رأسه بحذف الجار والنصب مفعول أخذ (فقطعه قال) ولابى الوقت فقال (له موسى أقتلت نفسا زكية) بالتشديد طاهرة (بغير نفس) قيل وكان القتل فى أول ليلة بضم الهمزة والموحدة وتشديد اللام المفتوحة مدينة قرب بصرة وعبادان (لقد جئت شيأ نكرا) منكرا (قال) الخضر (ألم أقل لك انك لن تستطيع معى صبرا) وأتى بالك مع نكر اختلاف امر اقبل لان النكر أبلغ لان معه القتل الحتم بخلاف خرق السفينة فانه يمكن تداركه (الى قوله فأبوا أن يضيفوهما فوجدا فيها جدارا يريد أن ينقض) أن يسقط (فقال) الخضر (بيده هكذا فأقامه فقال له موسى اتاد خلنا هذه القرية فلم يضيفونا ولم يطعمونا لو شئت لاتخذت عليه أجرا قال هذا فراق بينى وبينك) قال فى الانوار الاشارة الى الفراق الموعود بقوله فلا تصاحبنى أو الى الاعتراض الثالث أو الوقت أى هذا الاعتراض سبب فراقنا أو هذا الوقت وقته (سأنبئك بتأويل مالم تستطع عليه صبرا) لكونه منكرا من حيث الظاهر وقد كانت أحكام موسى كغيره من الانبياء مبنية على الظواهر ولذا أنكر خرق السفينة وقتل الغلام اذ التصرف فى أموال الناس وأرواحهم بغير حق حرام فى الشرع الذى شرعه لانبيائه عليهم السلام اذ لم يكلفنا الى الكشف عن البواطن لما فى ذلك من الحرج وأما وقوع ذلك من الخضر فالظاهر أنه قد شرع له أن يعمل بما كشف له من بواطن الاسرار واطلع عليه من حقائق الاستار فلما علم الخضر علما يقينيا انه ان لم يخرق السفينة يأخذ الملك غصبها للملك وجب عليه ذلك دفعا للضرر عن ملاكها اذ لو تركها ولم يعبها فاتت بالكلية عليهم بأخذ الملك لها وكذا قتل الغلام فانه علم بالوحى أنه ان لم يقتله تبعه أبواه على الكفر لمزيد محبتهما له فكانت المضرة بقتله أيسر من ابقائه لاسيما والمتبوع على الكفر الذى لا يرجى ايمانه كان قتله فى شريعتهم واجبا لان أخذ الجزية لم يكن سائغا لهم وقد رزقهما الله خيرا منه كما مر ولو ترك الجدار حتى يسقط ضاع مال أولئك الايتام فكانت المصلحة التامة فى اقامته ولعل ذلك كان واجبا عليه (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وددنا) بكسر الدال الاولى وسكون الثانية (ان موسى صبر حتى يقص) بضم أوله وفتح آخره مبنيا للمفعول (علينا من أمرهما قال وكان ابن عباس يقرأ وكان أمامهم ملك يأخذ كل سفينة صالحة) غير معيبة (غصبا وأما الغلام فكان كافرا) وقد سبق أن أمام بمعنى موضع وراء فهى مفسرة للآية كما مر وقوله تعالى وأما الغلام فكان أبواه مؤمنين فيه اشعار بأن الغلام كان كافرا كما فى هذه القراءة لكنها كقراءة أمامهم وصالحة من الشواذ الخالفة لمصحف عثمان والله الموفق هذا ﴿(باب) بالتنوين (قوله قل هل ننبئكم بالاخسرين أعمالا) زاد أبو ذر الآية أى هل نخبركم بالاخسرين ثم فسرهم بقوله الذين ضل سعيهم أى عملوا أعمالا باطلة على غير شريعة مشروعة وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا أى يعتقدون أنهم على هدى فضل سعيهم وأعمالا نصب على التمييز وجمع لانه من أسماء الفاعلين أو لتنوع أعمالهم فلا سواء اشتركين فى عمل واحد وفى قوله تعالى وهم يحسبون انهم يحسنون تجنيس التصحيف وهو أن يكون النقط فرقا بين الكلمتين وقوله هل ننبئكم استفهام تقريرى وفى قوله

وحديث الجمع بين الجلد والرجم منسوخ فانه كان فى أول الامر وأما قوله صلى الله عليه وسلم فى البكر وفى سنة ففيه حجة للشافعى والجماهير انه يجب نفيه مع سنة رجلا كان أو امرأة وقال الحسن لا يجب النفى وقال مالك والاوزاعى لا نفى على النساء وروى مثله عن على رضى الله عنه وقالوا

رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ثم ذكر نحو حديث الليث ويونس * وحدثني سلمة بن شبيب حدثنا الحسن بن أعين حدثنا معقل عن أبي الزبير عن جابر ان امرأة من بني

مخزوم سرقت فأتي بها النبي صلى الله عليه وسلم فعاذت بام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم والله لو كانت فاطمة لقطعت يدها فقطعت * وحدثنا يحيى بن يحيى التميمي أخبرنا هشيم عن منصور عن الحسن عن حطان بن عبد الله الرقاشي عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذوا عني خذوا عني فقد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة ونفي سنة والثيب بالثيب جلد مائة والرجم

الله عليه اذ لم يرد العلم اليه) كان يقول الله اعلم (وأوحى اليه) بفتح الهمزة والحاء (بلى عبد من عبادي) كائن (بمجمع البحرين هو أعلم منك) اى بشئ مخصوص والعالم بالعلم الخاص لا يلزم منه ان يكون اعلم من العالم بالعلم العام (قال أي رب كيف السبيل اليه) اى الى لقائه (قال تأخذ حوتا في مكتل فحيثما فقدت الحوت) بفتح القاف (فاتبعه) بهمزة وصل وتشديد الفوقية وكسر الموحدة ولابي ذر عن الكشميهني فاتبعه بسكون الفوقية وفتح الموحدة أي اتبع أثر الحوت فانك ستلقى العبد الاعلم (قال فخرج موسى ومعه فتاه يوشع بن نون) مجرور بالاضافة منصرف كنوح على الفصحى (ومعهما الحوت) المأمور به (حتى انتهيا الى الصخرة) التي عند مجمع البحرين (فنزلا عندها قال فوضع موسى رأسه فنام قال سفيان) بن عيينة بالاسناد السابق (وفي حديث غير عمرو) لعل الغير المذكور كما قال في الفتح قتادة لما عند ابن أبي حاتم من طريقه (قال وفي أصل الصخرة عين يقال لها) ولابي الوقت والاصيلي له (الحياة) بتاء التأنيث آخره (لا يصيب من مائها شئ) من الحيوان (الا حي) وعند ابن اسحق من شرب منه خلد ولا يقار به شئ يموت الا حي ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي لا تصيب بالفوقية أي العين شيأ أي من الحيوان الا حي (فأصاب الحوت من) رشاش (ماء تلك العين قال فتحرك وانسل من المكتل فدخل البحر) ولعل هذه العين ان ثبت النقل فيها هي التي شرب منها الخضر فلذا كما قال به جماعة كما مر (فلما استيقظ موسى قال لفتاه آتنا غداءنا الآية) أي بعد أن نسي الفتى أن يخبره بان الحوت حي وانطلقا بقيتهما سائرين بقية يومهما وليلتهما حتى كان من الغد قال له اذ كنا آتنا غداءنا (قال ولم يجد النصب حتى جاوز ما أمر به) فالقى الله عليه الجوع والنصب (قال له فتاه يوشع بن نون أرأيت اذ أوينا الى الصخرة فاني نسيت الحوت) أي أن أخبرك بخبره (الآية) الى قوله ذلك ما كنا نبغ (قال فرجعا يقصان في آثارهما) حتى انتهيا الى الصخرة (فوجدا في البحر كالطاق ممر الحوت) مفعول وجدا (فكان للفتاه عجبا) اذ هو أمر خارق (وللحوت سربا) مسلكا وروى ابن أبي حاتم من طريق العوفي عن ابن عباس قال رجع موسى فوجد الحوت فجعل موسى يقدم عصاه فيرجع اعنه الماء ويتبع الحوت وجعل الحوت لا يمس شيأ من البحر الا يبس حتى يصير صخرة (قال فلما انتهيا الى الصخرة اذا) والذي في اليونينية اذ (هما برجل مسجى) مغطى (بثوب) وفي رواية البيع عن أنس عند ابن أبي حاتم قال انجاب الماء عن مسلك الحوت فصارت كوة فدخلها موسى على أثر الحوت فاذا هو بالخضر (فسلم عليه موسى قال) الخضر بعد أن رد السلام عليه وكشف الثوب عن وجهه (وأنى) بهمزة ونون مشددة مفتوحتين أي وكيف (بارضك السلام) وأهلها كفار أو لم يكن السلام تحيتهم (فقال) موسى بعد أن قال له الخضر من أنت (أنا موسى قال) الخضر (موسى بني اسرائيل قال نعم قال) له موسى (هل أتبعك على أن تعلمني مما علمت رشدا) أي علما ذا رشد أسترشد به (قال) ولابي ذر فقال (له الخضر يا موسى انك على علم من علم الله علمكه الله لا أعلمه وأنا على علم من علم الله علمنيه الله لا تعلمه) فكل منا مكلف بامور من الله دون صاحبه (قال) موسى (بل أتبعك) ولابي ذر عن الحموي والمستملي هل والاولى أوضح (قال) الخضر (فان اتبعتني فلا تسألني عن شئ) تنكره ابتداء (حتى احدث لك منه ذكرا) حتى أبدأ لك ببيانه (فانطلقا يمشيان على الساحل فمرت بهما سفينة) ولابي ذر بهم أي موسى ويوشع والخضر (فعرف الخضر فحملوهم في سفينتهم بغير نول) بفتح النون وسكون الواو (يقول بغير أجر) أي أجرة (فركبا السفينة) ولم يذكر يوشع لانه تابع غير مقصود بالاصالة ولابي ذر عن الحموي والمستملي فركبا في السفينة (قال ووقع عصفور) بضم العين (على حرف السفينة فنقص منقاره البحر) بنصبهما ولابي ذر في البحر (فقال الخضر لموسى) ولابي ذر يا موسى (ما علمك وعلمي وعلم الخلائق في علم الله الا مقدار) بالرفع (ما نقص هذا العصفور منقاره) وفي

الحديث قال العلماء المراد انها قطعت بالسرقة وانما ذكرت العارية تعريفا لها او وصفا لها لا أنها سبب القطع وقد ذكر مسلم هذا الحديث في سائر الطرق المصرحة بانها سرقت وقطعت بسبب السرقة فيتعين حمل هذه الرواية على ذلك جمعا بين الروايات فانها قضية واحدة مع ان جماعة من الائمة قالوا هذه الرواية شاذة فانها تخالف صفة جماهير الرواة والشاذة لا يعمل بها قال العلماء وانما لم يذكر السرقة في هذه الرواية لان المقصود منها عند الراوي ذكر منع الشفاعة في الحدود لا الاخبار عن السرقة قال جماهير العلماء وفقهاء الامصار لا قطع على من جحد العارية وتأولوا هذا الحديث بنحو ما ذكرته وقال أحمد واسحق يجب القطع في ذلك * (باب حد الزنا) * (قوله صلى الله عليه وسلم خذوا عني خذوا عني فقد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة ونفي سنة والثيب بالثيب جلد مائة والرجم) أما قوله صلى الله

عليه وسلم فقد جعل الله لهن سبيلا فاشارة الى قوله تعالى فأمسكوهن فى البيوت حتى يتوفاهن الموت أو يجعل الله لهن سبيلا فبين النبى صلى الله عليه وسلم ان هذا هو ذلك السبيل واختلف العلماء فى هذه الآية فقيل هى محكمة وهذا الحديث مفسر لها وقيل منسوخة بالآية التى فى أول سورة النور وقيل ان آية النور فى البكرين وهذه الآية فى الثيبين وأجمع العلماء على وجوب جلد الزانى البكر مائة ورجم المحصن وهو الثيب ولم يخالف فى هذا أحد من أهل القبلة الا ماحكى القاضى عياض وغيره عن الخوارج وبعض المعتزلة كالنظام وأصحابه فانهم لم يقولوا بالرجم واختلفوا فى جلد الثيب مع الرجم فقالت طائفة تجب الجمع بينهما فيجلد ثم يرجم وبه قال على بن أبى طالب رضى الله عنه والحسن البصرى واسحق بن راهويه وداود وأهل الظاهر وبعض أصحاب الشافعى وقال جماهير العلماء الواجب الرجم وحده وحكى القاضى عن طائفة من أهل الحديث انه يجب الجمع بينهما اذا كان الزانى شيخا ثيبا فان كان شابا ثيبا اقتصر على الرجم وهذا مذهب باطل لا أصل له وحجة الجمهور ان النبى صلى الله عليه وسلم اقتصر على رجم الثيب فى أحاديث كثيرة منها قصة ماعز وقصة المرأة الغامدية وفى قوله صلى الله عليه وسلم واغد يا أنيس على امرأة هذا فان اعترفت فارجمها قالوا وحديث الجمع بين الجلد والرجم منسوخ فانه كان فى أول الامر وأما قوله صلى الله عليه وسلم فى البكر وفى سنة ففيه حجة للشافعى والجماهير انه يجب نفى سنة رجلا كان أو امرأة وقال الحسن لا يجب النفى وقال مالك والاوزاعى لا نفى على النساء وروى مثله عن على رضى الله عنه وقالوا

رواية ما نقص على وعلمك من علم الله والعلم يطلق ويراد به المعلوم وعلم الله لا يدخله نقص ونقص العصفور لا تأثير له فكأنه لم يأخذ شيأ فهو كقوله

ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم * بهن فلول من قراع الكتائب

أى لا عيب فيهم (قال فلم يفجأهم موسى) بالهمزة (اذ عهد الخضر) بفتح الميم (الى قدوم) بفتح القاف وتخفيف الدال أى الآلة المعروفة (تخرق السفينة فقال له موسى قوم حملونا بغير نول عمدت) بفتح الميم أيضا (الى سفينتهم تخرقها لتغرق أهلها لقد جئت الآية) وسقط لابى ذر لقد جئت والآية (فانطلقا) بعد أن خرجا من السفينة (اذا هما بغلام يلعب مع الغلمان فأخذ الخضر برأسه) ولابى ذر عن الحموى والكشميهنى فأخذ الخضر برأسه بحذف الجار والنصب مفعول أخذ (فقطعه قال) ولابى الوقت فقال (له موسى أقتلت نفسا زكية) بالتشديد طاهرة (بغير نفس) قيل وكان القتل فى ابلة بضم الهمزة فالموحدة وتشديد اللام المفتوحة مدينة قرب بصرة وعبادان (لقد جئت شيأ نكرا) منكرا (قال) الخضر (ألم أقل لك انك لن تستطيع معى صبرا) وأتى بالك مع نكرا بخلاف امر اقيل لان النكر أبلغ لان معه القتل الحتم بخلاف خرق السفينة فانه يمكن تداركه (الى قوله فأبوا أن يضيفوهما فوجدا فيها جدارا يريد أن ينقض) أى يسقط (فقال) الخضر (بيده هكذا فأقامه فقال له موسى اتاد خلنا هذه القرية فلم يضيفونا ولم يطعمونا لو شئت لاتخذت عليه أجرا قال هذا فراق بينى وبينك) قال فى الانوار الاشارة الى الفراق الموعود بقوله فلا تصاحبنى أو الى الاعتراض الثالث أو الوقت أى هذا الاعتراض سبب فراقنا أو هذا الوقت وقته (سأنبئك بتأويل مالم تستطع عليه صبرا) لكونه منكرا من حيث الظاهر وقد كانت أحكام موسى كغيره من الانبياء مبنية على الظاهر وانما أنكر خرق السفينة وقتل الغلام اذ التصرف فى أموال الناس وأرواحهم بغير حق حرام فى الشرع الذى شرعه لانبيائه عليهم السلام اذ لم يكلفنا الى الكشف عن البواطن لما فى ذلك من الحرج وأما وقوع ذلك من الخضر فالظاهر أنه قد شرع له أن يعمل بما كشفه من بواطن الاسرار واطلع عليه من حقائق الاستتار فلما علم الخضر علما يقينا انه ان لم يخرق السفينة بالخرق غصبها الملك وجب عليه ذلك دفعا للضرر عن ملاكها اذ لو تركها ولم يعبها فاتت بالكلية عليهم بأخذ الملك لها وكذا قتل الغلام فانه علم بالوحى أنه ان لم يقتله تبعه أبواه على الكفر لمزيد محبتهما له فكانت المضرة بقتله أيسر من بقائه لاسيما والمطبوع على الكفر الذى لا يرجى ايمانه كان قتله فى شرعهم واجبا لان أخذ الجزية لم يكن سائغا لهم وقد رزقهما الله خيرا منه كما سيأتى (ولو تركت الجدار حتى يسقط ضاع مال أولئك لانه يتم فكانت المصلحة التامة فى اقامته ولعل ذلك كان واجبا عليه (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وددنا) بكسر الدال الاولى وسكون الثانية (ان موسى صبر حتى يقص) بضم أوله وفتح آخره مبنيا للمفعول (علينا من أمرهما قال وكان ابن عباس يقرأ وكان أمامهم ملك يأخذ كل سفينة صالحة) غير معيبة (غصبا وأما الغلام فكان كافرا) وقد سبق أن أمام بمعنى موضع وراء فهى مفسرة للآية كما مر وقوله تعالى وأما الغلام فكان أبواه مؤمنين فيه اشعار بأن الغلام كان كافرا كما فى هذه القراءة لكنه كان كافرا أمامهم وصالحة من الشواذ المخالفة لمصحف عثمان والله الموفق هذا ﷺ (باب) بالتنوين (قوله قل هل ننبئكم بالاخسرين أعمالا) زاد أبو ذر الآية أى هل نخبركم بالاخسرين ثم فسرهم بقوله الذين ضل سعيهم أى عملوا أعمالا باطلة على غير شريعة مشروعة وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا أى يعتقدون أنهم على هدى فضل سعيهم وأعمالا نصب على التمييز وجمع لانه من أسماء الفاعلين أو لتنوع أعمالهم فليسوا مشتركين فى عمل واحد وفى قوله تعالى وهم يحسبون انهم يحسنون تجنيس التصحيف وهو أن يكون النقط فرقا بين الكلمتين وقوله هل ننبئكم استفهام تقرير وفى قوله

لانها عورة وفي نظرها تضييع لها وتعريض لها للفتنة ولهذا نهيت عن المسافرة الامع محرم وحجة الشافعي قوله صلى الله عليه وسلم البكر بالبكر جلد مائة ونفي سنة وأما العبد والامة ففيها ثلاثة أقوال للشافعي أحدها يغرب كل واحد منهما سنة لظاهر الحديث وبهذا قال سفيان الثوري وأبو نور وداود وابن جرير والثاني يغرب نصف سنة لقوله تعالى فاذا أحصن فان أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب وهذا أحد الاقوال عند أصحابنا وهذه الآية مخصصة لعموم الحديث والصحيح عند الاصوليين جواز تخصيص السنة بالكتاب لانه اذا جاز تخصيص الكتاب بالكتاب فتخصيص السنة به أولى والثالث لا يغرب المملوك أصلا وبه قال الحسن البصري وحماد ومالك وأحمد واسحق لقوله صلى الله عليه وسلم في الامة اذا زنت فليجلدها ولم يذكر النفي ولان نفيه يضر سيده مع انه لا جناية من سيده وأجاب أصحاب الشافعي عن حديث الامة اذا زنت انه ليس فيه تعرض للنفي والآية ظاهرة في وجوب النفي فوجب العمل بها وحمل الحديث على موافقتها والله أعلم وأما قوله صلى الله عليه وسلم البكر بالبكر والثيب بالثيب فليس هو على سبيل الاشتراط بل حد البكر الجلد والتغريب سواء زنى بكر أم بثيب وحد الثيب الرجم سواء زنى بثيب أم بكر فهو شبيه بالتقييد الذي يخرج على الغالب واعلم ان المراد بالبكر من الرجال والنساء من لم يجامع في نكاح صحيح وهو حر بالغ عاقل سواء كان جامع بوطء شبهة أو نكاح فاسد أو غيرهما أم لا (٢) قوله حرور يا كذا بخطه والذي في القاموس حروراء كحلولاء وقد تقصر قرية بالكوفة اه

الاخسرين أعمالا الاستعارة استعار الخسران الذي هو حقيقة في ضد الربح لكون أعمالهم الصالحة نفدت أجورها واستعار الضلال الذي هو حقيقة في التيه عن الطريق المستقيم لاسقاط أعمالهم واذهابها وفي قوله قل هل ننبئكم الحذف أي قل هل ننبئكم بما يحل بالاخسرين وسقنا لفظ باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (محمد بن بشار) بموحدة فمعجمة مشددة الملقب بندار قال (حدثنا محمد ابن جعفر) الهذلي البصري المعروف بغندر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عمرو) بفتح العين ولابي ذر زيادة ابن مرة بضم الميم وتشديد الراء ابن عبد الله المرادي الاعمى الكوفي (عن مصعب) بضم الميم وفتح العين بينهما مهملة ساكنة وآخره موحدة ولابي ذر ابن سعد بسكون العين ابن أبي وقاص انه (قال سألت أبي) سعد بن أبي وقاص عن قوله تعالى (قل هل ننبئكم بالاخسرين أعمالا هم الحرورية) بفتح الحاء المهملة وضم الراء الاولى وكسر الثانية بينهما واو ساكنة والمثناة التحتية مشددة بعدها تاء تأنيث نسبة الى حروراء قرية بقرب الكوفة كان ابتداء خروج الخوارج على علي منها ولعل سبب سؤال مصعب أباه عن ذلك ما روى ابن مردويه من طريق القاسم بن أبي بزة عن أبي الطفيل في هذه الآية قال أظن أن بعضهم الحرورية وعند الحاكم من وجه آخر عن أبي الطفيل قال قال علي منهم أصحاب النهروان وذلك قبل أن يخرجوا وأصله عند عبد الرزاق بافظ قام ابن الكواء الى علي فقال ما الاخسرين أعمالا قال ويلك منهم أهل حرورا (١) (قال) أي سعد بن أبي وقاص (لا) ليس هم الحرورية (هم اليهود والنصارى) وللحاكم قال لا أو لئك أصحاب الصوامع ولابن أبي حاتم من طريق أبي خميصة بفتح الخاء المعجمة والصاد المهملة واسمه عبيد الله بن قيس قال هم الرهبان الذين حبسوا أنفسهم في السواري (أما اليهود فكذبوا محمدا صلى الله عليه وسلم وأما النصارى كفروا) ولابي ذر فكفروا (بالجنة وقالوا لا طعام فيها ولا شراب والحرورية الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه وكان سعد) هو ابن أبي وقاص (يسميهم الفاسقين) والصواب الخاسرين ووقع على الصواب كذلك عند الحاكم اقوله قل هل ننبئكم بالاخسرين وو جه خسرانهم انهم تعبدوا على غير أصل فابتدعوا الكفر والاصرار والاعمال وعن علي انهم كفرة أهل الكتاب كان أولئهم على حق فاشركوا برجهم وابتدعوا في دينهم وقيل هم الصابئون وقيل المنافقون بأعمالهم الخالفون باعتقادهم وهذه الاقوال كلها تقتضي التخصيص بغير مخصص والذي يقتضيه التحقيق انها عامة فأما قول علي انهم الحرورية فمعناه ان الآية تشملهم كما تشمل أهل الكتابين وغيرهم لا انهم نزلت في هؤلاء على الخصوص بل أعم من ذلك لانها مكية قبل خطاب أهل الكتاب ووجود الحرورية وانما هي عامة في كل من دان بدين غير الاسلام وكل من رأى بعمله أو أقام على بدعة فكل من الاخسرين وقد قال ابن عطية ويضعف قول من قال ان المراد أهل الاهواء الحرورية قوله تعالى أولئك الذين كفروا بآيات ربهم ولقائه وليس في هذه الطوائف من يكفر بآيات الله وانما هذه صفة مشركي عبدة الاوثان اه فاتضح بهذا ما قلناه ان الآية عامة * هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (أولئك) اشارة للاخسرين أعمالا السابق ذكرهم (الذين كفروا بآيات ربهم) بالقرآن أو به وبالانجيل أو بمعجزات الرسول صلوات الله وسلامه عليه (ولقائه) بالبعث أو بالنظر الى وجه الله الكريم أو لقاء جزائه فيه حذف وقد كذب اليهود بالقرآن والانجيل والنصارى بالقرآن وقريش بلقاء الله والبعث (فحبطت أعمالهم) بطلت بكفرهم وتكذيبهم فلا ثواب لهم عليها (الآية) أي فلا نقيم لهم يوم القيامة وزنا وهذا هو المراد لما سيورده من الحديث * وبه قال (حدثنا محمد بن عبد الله) هو محمد بن يحيى بن عبد الله الذهلي نسبة الى جده قال (حدثنا سعيد بن أبي مريم) شيخ المؤلف روى عنه هنا بالواسطة قال (أخبرنا المغيرة بن عبد الرحمن) الحزامي بالحاء المهملة المكسورة والزاي وسقط لغير أبي ذر ابن

وحدثناه عمرو الناقد حدثنا هشيم أخبرنا منصور بهذا الاسناد مثله حدثنا محمد بن مثنى وابن بشار جميعا عن عبد الاعلى قال ابن مثنى حدثنا عبد الاعلى حدثنا سعيد عن قتادة عن الحسن عن حطان بن عبد الله الرقاشي عن عبادة بن الصامت قال كان نبي الله صلى الله عليه وسلم اذا أنزل عليه الوحي كرب لذلك وتربد وجهه قال فأنزل عليه ذات يوم فلقي كذلك فلما سري عنه قال خذوا عني فقد جعل الله لهن سبيلا الثيب بالثيب والبكر بالبكر الثيب جلد مائة ثم رجما بالحجارة والبكر جلد مائة ثم نفي سنة* وحدثنا محمد بن مثنى وابن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة ح وحدثنا محمد بن بشار حدثنا معاذ بن هشام حدثني أبي كلاهما عن قتادة بهذا الاسناد غير أن في حديثهما

عبد الرحمن قال (حدثني) بالافراد (أبو الزناد) عبد الله بن ذكوان (عن الاعرج) عبد الرحمن بن هرمز (عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) انه (قال انه ليأتي الرجل العظيم) في الطول أو في الجاه (السمين) ولابن مردويه من وجه آخر عن أبي هريرة رضي الله عنه الطويل العظيم الاكول الشروب (يوم القيامة لا يزن عند الله جناح بعوضة) وعند ابن أبي حاتم من طريق صالح مولى التوأمة عن أبي هريرة مرفوعا فيوزن بحبة فلا يزنها (وقال) أي النبي صلى الله عليه وسلم أو أبو هريرة (اقرؤا ان شئتم فلا نقيم لهم يوم القيامة وزنا) أي لا نجعل لهم مقدارا واعتبارا أو لا نضع لهم ميزانا توزن به أعمالهم لان الميزان انما ينصب للذين يخلطون اعمالا صالحا وآخر سيئا أو لا نقيم لاعمالهم وزنا لحقارتها وفي هذه الآية من أنواع البديع التجنيس المغاير ونوعها أيضا الاستعارة فاستعار اقامة الوزن التي هي حقيقة في اعتداله لعدم الالتفات اليهم واعراض الله عنهم كما استعار الحبوط في قوله حبطت أعمالهم الذي هو حقيقة في البطلان لذهاب جزاء أعمالهم الصالحة والحذف في فحبطت أعمالهم أي ثمرات أعمالهم اذ ليس لهم عمل فنقيم لهم وزنا واستدل به على أن الكفار لا يحاسبون لانه انما يحاسب من له حسنات وسيئات والكافر ليس له في الآخرة حسنات فتوزن ثم عطف المؤلف على سعيد بن أبي مريم فقال (وعن يحيى بن بكير) بضم الموحدة مصغرا ونسبه الى جده واسم أبيه عبد الله وهو شيخ المؤلف أيضا روى عنه بالواسطة والتقدير حدثنا محمد بن عبد الله عن سعيد بن أبي مريم وعن يحيى بن بكير (عن المغيرة بن عبد الرحمن) الحزامي (عن أبي الزناد) عبد الله بن ذكوان (مثله) أي الحديث السابق *وهذا الحديث قد أخرجه مسلم في التوبة وذكر المنافقين

(كهيعص)

مكية وقال مقاتل الا آية السجدة فمدنية وهي ثمان وتسعون آية واختلاف في معناها فقيل الكاف من كريم والهاء من هادي والياء من حكيم والعين من عليم والصاد من صادق قاله ابن عباس فيما رواه الحاكم من طريق عطاء عن السائب عن سعيد بن جبير عنه وروى الطبري عنه ان كهيعص من أسماء الله وعن علي انه كان يقول يا كهيعص اغفر لي وعن قتادة اسم من أسماء القرآن رواه عبد الرزاق وسأل رجل محمد بن علي المرتضى عن تفسيرها فقال لو أخبرتك بتفسيرها لمشيت على الماء لابواري قد ميل ولابي ذر سورة كهيعص وفي نسخة بفرع اليونينية كما صلها باب سورة مريم *(بسم الله الرحمن الرحيم) ثبتت هذه البسملة لابي ذر بعد الترجمة وسقطت لغيره (قال ابن عباس) رضي الله عنهما مما وصله ابن أبي حاتم في قوله تعالى (أسمع بهم وأبصر) ولابي ذر أبصر بهم وأسمع على التقديم والتأخير والاول هو الموافق للفظ التنزيل (الله يقوله) جلة اسمية (وهم) أي الكفار (اليوم) نصب على الظرفية ولابي ذر عن الحموي والمستملي القوم بالقاف (لا يسمعون ولا يبصرون في ضلال مبين) هو معنى قوله لكن الظالمون اليوم في ضلال مبين قال في الانوار أوقع الظالمين موقع الضمير أي لكنهم اليوم اشعارا بأنهم ظلموا أنفسهم حيث أغفلوا الاستماع والنظار حين ينفعهم (يعني قوله أسمع بهم وأبصر الكفار يومئذ) أي يوم القيامة (أسمع شئ وأبصره) حين لا ينفعهم ذلك كما قال تعالى ولو ترى اذ المجرمون ناكسو رؤسهم عند ربهم ربنا أبصرنا وسمعنا فارجعنا نعمل صالحا وقول الزركشي في التنقيح يريد ان قوله أسمع بهم وأبصر أمر بمعنى الخبر كما قال تعالى صم بكم عمي فهم لا يرجعون تعقب في المصابيح فقال أظنه لم يفهم كلام ابن عباس ولذلك ساقه على هذا الوجه وكونه أمرا بمعنى الخبر لا يقتضي انتفاء سماعهم وابصارهم بل يقتضي ثبوته ثم هو ليس أمرا بمعنى الخبر بل هو لانشاء التعجيب أي ما أسمعهم وما أبصرهم والامر المفهوم منه بحسب الظاهر غير مراد بل المعنى الامر فيه وصار متمحضا لانشاء التعجيب ومراد ابن عباس ان المعنى ما أسمع الكفار وأبصرهم في الدار

والمراد بالثيب من جامع في دهره مرة في نكاح صحيح وهو بالغ عاقل حر والرجل والمرأة في هذا سواء والله أعلم وسواء في هذا كله المسلم والكافر والرشيد والمحجور عليه لسفه والله أعلم (قوله حدثنا عمرو والناقد حدثنا هشيم أخبرنا منصور بهذا الاسناد) في هذا الكلام فائدتان احداهما بيان أن الحديث روي من طريق آخر فيزداد قوة والثانية ان هشيما مدلس وقد قال في الرواية الاولى وعن منصور وبين في الثانية انه سمعه من منصور وقد سبق التنبيه على مثل هذا مرات (قوله كان نبي الله صلى الله عليه وسلم اذا أنزل عليه الوحي كرب لذلك وتربد وجهه) هو بضم الكاف وكسر الراء وتربد وجهه أي علته غبرة والربدة تغير البياض الى السواد وانما حصل له ذلك لعظم موقع الوحي قال الله تعالى انا سنلقي عليك قولا ثقيلا (قوله صلى الله عليه وسلم ثم رجما بالحجارة)

البكر بجلد ونفي والثيب بجلد ورجم لا يذكران سنة ولا مائة ﴿ حدثني أبو الطاهر وحرملة بن يحيى قالا حدثنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة انه سمع عبد الله بن عباس يقول قال عمر بن الخطاب وهو جالس على منبر رسول

الآخرة وان كانوا في دار الدنيا لا يسمعون ولا يبصرون ولذا قال الكفار يومئذ أسمع شيء وأبصره انتهى وأصح الاعاريب فيه كما في الدر أنه فاعله هو المجرور بالباء والباء زائدة وزيادتها لازمة اصالا لفظا لان أفعل أمر لا يكون فاعله الا ضمير امستتر اولا يجوز حذف هذه الباء لامع أن وان فالمجرور مرفوع المحل ولا ضمير في أفعل وقيل بل هو أمر حقيقة والمأمور هو رسول الله صلى الله عليه وسلم والمعنى أسمع الناس وأبصرهم وبحديثهم ماذا يصنع بهم من العذاب وهو منقول عن أبي العالية *(لأرجمنك) في قوله يا ابراهيم لئن لم تنته لأرجمنك أي (لاشتمنك) بكسر المثناة الفوقية قاله ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم أيضا (ورثيا) في قوله تعالى هم أحسن أثاثا ورئيا قال ابن عباس فيما وصله الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عنه أي (منظرا) بضم الميمة (وقال أبو وائل) شقيق بن سلمة في قوله حكاية عن مريم قالت اني أعوذ بالرحمن منك ان كنت تقيا (علمت مريم ان التقي ذو نهية) بضم النون وسكون الهاء وفتح الفوقية أي صاحب عقل وانتهاء عن فعل القبيح (حتى قالت) اذ رأت جبريل عليه الصلاة والسلام (اني أعوذ بالرحمن منك ان كنت تقيا) وهذا وصله عبد بن حميد من طريق عاصم وسقط لغير الحموي وذكره المؤلف في باب قول الله تعالى واذكر في الكتاب مريم من أحاديث الانبياء *(وقال ابن عيينة) سفيان فيما ذكره في تفسيره في قوله (تؤزهم أزا) أي (تزعجهم) أي الشياطين (الى المعاصي ازعاجا) وقيل تغريهم عليها بالتسويلات وتحبيب الشهوات (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي (اذا) في قوله لقد جئتم شيأ اذا أي (عوجا) بكسر العين وفتح الواو وفي نسخة عوجا بضم العين وسكون الواو وفي أخرى لدا باللام المضمومة بدل الهمزة المكسورة وقال ابن عباس وقتادة اذا عظيما وهذا ساقط لابي ذر *(قال ابن عباس وردا) في قوله تعالى ونسوق المجرمين الى جهنم وردا أي (عطاشا) فان من يرد الماء لا يرده الا عطش وهذا ساقط أيضا لابي ذر *(اثاثا) أي (مالا واذا) أي (قولا عظيما) وقد مر ذكره لكنه فسره بغير الاول وقد مر أنه عن ابن عباس وقتادة (زكزا) في قوله أو تسمع لهم ركزا أي (صوتا) أي خفيا لا مطلق الصوت *(وقال غيره) أي غير ابن عباس وسقط ذا لغير أبي ذر (غيا) في قوله تعالى فسوف يلقون غيا أي (خسرانا) وقيل واد في جهنم تستعيذ منه أودية وقيل شرا وكل خسران وهذا ساقط لابي ذر *(بكيا) في قوله تعالى خروا سجدا وبكيا (جماعة باك) قاله أبو عبيدة وأصله بكوي على وزن فعول بواو وياء كقعود جمع قاعد فاجتمعت الواو والياء وسبقت احداهما بالسكون فقلبت الواو ياء وأدغمت في الياء فصار بكيا هكذا ثم كسرت ضمة الكاف لمجانسة الياء بعدها وهذا ليس بقياسه بل قياس جمعه على نعلة كقاض وقضاة وغزا وغزاة ورماة وقيل ليس بجمع وانما هو مصدر على فعول نحو جلس جلوسا وقعد قعودا والمعنى اذا سمعوا كلام الله خروا ساجدين لعظمته باكين من خشيته روى ابن ماجه من حديث سعيد مرفوعا نزل القرآن بحزن فاذا قرأتموه فابكوا فان لم تبكوا فتباكوا وقال صالح المري بالراء المهملة المشددة بعد ضم الميم قرأت القرآن على رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام فقال لي يا صالح هذه القراءة فأين البكاء وروى أنه كان اذا قص قال هات حوبة المسلمين والترياق المجرب يعني القرآن ولا يزال يقرأ ويدعو ويبكي حتى ينصرف *(صليا) في قوله أولى بها صليا أي هو مصدر (صلي) بكسر اللام (يصلى) قاله أبو عبيدة والمعنى احترق احتراقا *(ندیا والنادي) يريد قوله وأحسن نديا وان معناهما (واحد) أي (مجلسا) ومجتمعا وثبت واحد لابي ذر *(وأنذرهم) ولابي ذر باب قوله عز وجل وأنذرهم (يوم الحسرة) هو من أسماء يوم القيامة كما قاله ابن عباس وغيره *وبه قال (حدثنا عمر بن حفص بن غياث) بالغين المعجمة والمثلثة آخره الضبي الكوفي

التقييد بالجارة للاستجياب ولو رجم بغيرها جاز وهو شبيه بالتقييد بها في الاستجياء (قوله فكان مما أنزل الله عليه آية الرجم قرأناها وعقلناها) أراد بآية الرجم الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما ألبتة وهذا مما نسخ لفظه وبقي حكمه وقد وقع نسخ حكم دون اللفظ وقد وقع نسخهما جميعا فما نسخ لفظه ليس له حكم القرآن في تحريمه على الجنب ونحو ذلك وفي ترك الصحابة كتابة هذه الآية دلالة ظاهرة ان المنسوخ لا يكتب في المصحف وفي اعلان عمر رضي الله عنه بالرجم وهو على المنبر وسكوت الصحابة وغيرهم من الحاضرين عن مخالفته بالانكار دليل على ثبوت الرجم وقد استدل به على انه لا يجلد مع الرجم وقد تمتنع دلالته لانه لم يتعرض للجلد وقد ثبت في القرآن والسنة (قوله فاخشى ان طال بالناس زمان ان يقول قائل ما نجد الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة) هذا الذي خشيه قد وقع من الخوارج ومن وافقهم

وان الرجم فى كتاب الله حق على من زنى اذا أحصن من الرجال والنساء اذا قامت البينة أو كان الحبل أو الاعتراف * وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة وزهير بن حرب وابن أبى عمر قالوا حدثنا سفيان عن الزهرى بهذا الاسناد ﴿ كما سبق بيانه وهذا من كرامات عمر رضى الله عنه ويحتمل انه علم ذلك من جهة النبى صلى الله عليه وسلم (قوله وان الرجم فى كتاب الله حق على من زنى اذا أحصن من الرجال والنساء اذا قامت البينة أو كان الحبل أو الاعتراف) أجمع العلماء على ان الرجم لا يكون الا على من زنى وهو محصن وسبق بيان صفة المحصن وأجمعوا على انه اذا قامت البينة بزناه وهو محصن يرجم وأجمعوا على ان البينة أربعة شهداء ذكور عدول هذا اذا شهدوا على نفس الزنا ولا يقبل دون الاربعة وان اختلفوا فى صفاتهم وأجمعوا على وجوب الرجم على من اعترف بالزنا وهو محصن بصحة اقراره بالحد واختلفوا فى اشتراط تكرار اقراره أربع مرات وسنذكره قريبا ان شاء الله تعالى وأما الحبل وحده فذهب عمر ابن الخطاب رضى الله عنه وجوب الحد به اذا لم يكن لها زوج ولا سيد وتابعه مالك وأصحابه فقالوا اذا حبلت ولم يعلم لها زوج ولا سيد ولا عرفنا اكراهها لزمها الحد الا أن تكون غريبة طارئة وتدعى انه من زوج أو سيد قالوا ولا تقبل دعواها الاكراه اذا لم تتقدم بذلك مستغيثة عند الاكراه قبل ظهور الحمل وقال الشافعى وأبو حنيفة وجماهير العلماء لا حد عليها بمجرد الحبل سواء كان لها زوج أو سيد أم لا سواء العربية وغيرها وسواء ادعت الاكراه أم سكتت فلا حد عليها مطلقا الا ببينة أو اعتراف

قال (حدثنا أبى) حفص بن غياث بن طلق بن معاوية قال (حدثنا الاعمش) سليمان بن مهران قال (حدثنا أبو صالح) ذكوان السمان (عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه) أنه (قال قال رسول الله) وفى نسخة قال النبى (صلى الله عليه وسلم يؤتى بالموت) الذى هو عرض من الاعراض جسما (كهيئة كبش أملح) بالحاء المهملة فيه بياض وسواد لكن سواده أقل (فينادى مناد) لم يسم (يا أهل الجنة فيشرئبون) بفتح التحتية وسكون الشين المعجمة وفتح الراء وبعدها الهمزة المكسورة موحدة مشددة فواو ساكنة فنون آخره أى يمدون أعناقهم ويرفعون رؤسهم (وينظرون) وعند ابن حبان فى صحيحه وابن ماجه عن أبى هريرة فيطلعون خائفين أن يخرجوا من مكانهم الذى هم فيه (فيقول هل تعرفون هذا فيقولون نعم هذا الموت وكلهم قد رآه) أى وعرفه بما يلقيه الله فى قلوبهم انه الموت (ثم ينادى) أى المنادى (يا أهل النار فيشرئبون وينظرون) وعند ابن حبان وابن ماجه فيطلعون فرحين مستبشرين أن يخرجوا من مكانهم الذى هم فيه (فيقول هل تعرفون هذا فيقولون نعم هذا الموت وكلهم قد رآه فيذبح) وفى باب صفة الجنة والنار من كتاب الرقاق جىء بالموت حتى يجعل بين الجنة والنار ثم يذبح وعند ابن ماجه فيذبح على الصراط وعند الترمذى فى باب خلود أهل الجنة من حديث أبى هريرة فيضجع فيذبح ذبحا على السور الذى بين أهل الجنة وأهل النار وفى تفسير اسمعيل بن أبى زياد الشامى أحد الضعفاء فى آخر حديث السور الطويل أن الذابح له جبريل عليه السلام كما نقله عنه الحافظ بن حجر وذكر صاحب خلع النعلين فيما نقله فى التذكرة ان الذابح له يحيى ابن زكريا بين يدى النبى صلى الله عليه وسلم وقال قوم المذبوح متولى الموت وكلهم يعرفه لانه الذى تولى قبض أرواحهم فى الدنيا فان قلت ما الحكمة فى مجىء الموت فى صورة الكبش دون غيره أجيب بان ذلك اشارة الى حصول الفداء لهم به كما فدى ولد الخليل بالكبش وفى الاملح اشارة الى صفتى أهل الجنة والنار (ثم يقول) ذلك المنادى (يا أهل الجنة خلود) أبدا لا آبدين (فلا موت و يا أهل النار خلود) أبدا لا آبدين (فلا موت) وخلود اما مصدر أى أنتم خلود ووصف بالمصدر للمبالغة كرجل عدل أو جمع أى أنتم خالدون زاد فى الرقاق فيزداد أهل الجنة فرحا الى فرحهم ويزداد أهل النار حزنا الى حزنهم وعند الترمذى فلو أن أحدا مات فرحا لمات أهل الجنة ولو أن أحدا مات حزنا لمات أهل النار (ثم قرأ) النبى صلى الله عليه وسلم أو أبو سعيد (وأنذرهم يوم الحسرة) الخطاب للنبى صلى الله عليه وسلم أى أنذر جميع الناس (اذ قضى الامر) أى فصل بين أهل الجنة والنار ودخل كل الى ما صار اليه مخلدا فيه (وهم فى غفلة) أى (وهؤلاء فى غفلة) أى (أهل الدنيا) اذ الآخرة ليست دار غفلة (وهم لا يؤمنون) نفى عنهم الايمان على سبيل الدوام مع الاستمرار فى الازمنة الماضية والآتية على سبيل التأكيد والمبالغة * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى صفة النار والترمذى والنسائى فى التفسير ﴿ (باب قوله) جل وعلا وسقط لفظ قوله لابى ذر وثبت له لفظ باب (وما نتنزل الا بأمر ربك) هو حكاية قول جبريل حين استبطأه النبى صلى الله عليه وسلم (له ما بين أيدينا) أى الآخرة (وما خلفنا) الدنيا وثبت لابى ذر له ما بين أيدينا الخ * وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا عمر بن ذر) بضم العين وذر بالمعجمة المفتوحة والراء المشددة ابن عبد الله بن زرارة الهمدانى الكوفى (قال سمعت أبى) ذرا (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنه) وعن أبيه انه قال (قال النبى) وفى نسخة رسول الله (صلى الله عليه وسلم لجبريل) أى لما احتبس عنه (ما يمنعك أن تزورنا أكثر مما تزورنا فنزلت وما نتنزل الا بأمر ربك له ما بين أيدينا وما خلفنا) وعند ابن اسحق من وجه آخر عن ابن عباس أن قريشا لما سألوا عن أصحاب الكهف فكث النبى صلى الله عليه وسلم خمس عشرة ليلة لا يحدث الله فى ذلك وحيا فلما نزل جبريل قال له أبطأت فذكره وعند ابن أبى حاتم انما نزلت فى احتباسه عنه صلى الله عليه وسلم أربعين يوما حتى

وحدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد حدثني أبي عن جدي قال حدثني عقيل عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وسعيد بن المسيب عن أبي هريرة (٢٢٤) انه قال أتى رجل من المسلمين رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد فناداه فقال يا رسول الله اني زنيت وأعرض عنه حتى ثنى ذلك عليه أربع مرات فلما شهد على نفسه أربع شهادات دعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أبك جنون قال لا قال فهل أحصنت قال نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهبوا به فارجموه

اشتاق للقاء وعند الطبراني من وجه آخر عن ابن عباس مرفوعا أن جبريل أبطأ عليه فذكر ذلك له فقال وكيف وأنتم لا تستنون ولا تقلمون أظفاركم ولا تقصون شواربكم ولا تنقون رواجبكم وعند أحمد نحوه وهذا الحديث قدم سبق في بدء الخلق في ذكر الملائكة وأخرجه أيضا في التوحيد والترمذي والنسائي في التفسير ﴿ (باب قوله) عز وجل وسقط باب لغير أبي ذر (أفرأيت الذي كفر بآياتنا) عطف بالفاء بعد ألف الاستفهام ايذانا بافادة التعقيب كأنه قال أخبر أيضا بقصة هذا الكافر عقب قصة أولئك المذكورين قبل هذه الآية وأرأيت بمعنى أخبر والموصول هو المفعول الاول والثاني هو الجملة الاستفهامية من قوله أطلع الغيب (وقال لأوتين مالا وولدا) جملة قسمية في موضع نصب بالقول * وبه قال (حدثنا الحميدي) عبد الله بن الزبير قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن أبي الضحى) مسلم بن صبيح مصغرا (عن مسروق) هو ابن الاجدع أنه (قال سمعت خبابا) هو ابن الارت بالمثناة الفوقية المشددة (قال جئت العاصي) بالعين والصاد المهملتين آخره تحتية (ابن وائل السهمي) هو والد عمرو الصحابي رضي الله عنه (أتقاضاه) أي أطلب منه (حقا لي عنده) وهو أجرة عمل سيف وكان خبابا حدادا (فقال لا أعطيك حتى تكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم فقلت لا) أكفر (حتى تموت ثم تبعث) ومفهومه غير مراد اذ الكفر لا يتصور بعد البعث فكأنه قال لا كفر أبدا (قال) أي العاصي (وانى لميت ثم مبعوث) قال خباب (قلت) له (نعم قال ان لي هنالك مالا وولدا فأقضيكه فنزلت هذه الآية أفرأيت الذي كفر بآياتنا وقال لأوتين) أي في الجنة (مالا وولدا) بفتح الواو واللام قراءة غير حمزة والكسائي اسم مفرد قائم مقام الجمع (رواه) أي الحديث (الثوري) سفيان فيما وصله المؤلف بعد (وشعبة) بن الحجاج فيما وصله أيضا (وحفص) هو ابن غياث فيما وصله في الاجارة (وأبو معاوية) محمد بن خازم بالخاء والزاي المعجمتين فيما وصله أحمد (ووكيع) فيما وصله بعدكلهم (عن الاعمش) سليمان بن مهران * وقد مر الحديث في البيوع * (قوله) ولابي ذر باب بالتنوين أي في قوله تعالى (أطلع الغيب أم اتخذ عند الرحمن عهدا) قال في الكشاف أي أوقد بلغ من عظمة شأنه ان ارتقى الى علم الغيب الذي توحيد به الواحد القهار والمعنى ان ما ادعى أن يؤتاه وتألى عليه لا يتوصل اليه الا بأحد هذين الطريقين اما علم الغيب واما عهد من عالم الغيب فبأيهما توصل الى ذلك انتهى وهمزة أطلع للاستفهام الانكاري وحذفت همزة الوصل للاستغناء عنها وزاد في رواية أبي ذر الآية وغيره قال أي في تفسيره عهدا وثيقا وقيل العهد كلمة التوحيد قال في مفتاح الغيب لانه تعالى وعد قائلها الخلاص ان يدخل الجنة البتة فهو كالعهد الموثق الذي لا بد أن يوفى به انتهى * وبه قال (حدثنا محمد بن كثير) بالمثلثة العبدي البصري قال (أخبرنا سفيان) الثوري (عن الاعمش) سليمان (عن أبي الضحى) مسلم (عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن خباب) هو ابن الارت أنه (قال كنت قينا) بقاف مفتوحة فتحتية ساكنة فنون أي حدادا (بمكة فعملت للعاصي بن وائل السهمي سيفا فجئت أتقاضاه) أجرة عمل السيف (فقال لا أعطيك) أجرته (حتى تكفر بمحمد قلت لا أكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم حتى يميتك الله ثم يحييك) أي لا أكفر أبدا كما مر تقريره قريبا (قال) أي العاصي (اذا أماتني الله ثم بعثني ولي مال وولد) زاد في السابقة فأقضيك (فأنزل الله تعالى (أفرأيت الذي كفر بآياتنا وقال لأوتين مالا وولدا أطلع الغيب أم اتخذ عند الرحمن عهدا قال موثقا) وقد مر هذا أول هذا الباب (لم يقل الاشجعي) بهمزة مفتوحة وشين معجمة ساكنة ففيم مفتوحة ففين مهملة مكسورة وعبيد الله بن عبد الرحمن بتصغير عبد الاول في روايته (عن سفيان سيفا) في قوله فعملت سيفا (ولا موثقا) تفسير عهدا هذا ﴿ (باب) بالتنوين في قوله (كلا) ردع وزجر (سنكتب ما يقول) من طلبه ذلك وحكمه لنفسه ما تمناه وكفره (ونمده) في الدار الآخرة (من العذاب مدا) على كفره وافترائه واستهزائه

لان الحدود تسقط بالشبهات (قوله في الرجل الذي اعترف بالزنا فأعرض عنه النبي صلى الله عليه وسلم فلفاه من جوانبه حتى أقر أربع مرات فسأله النبي صلى الله عليه وسلم هل به جنون فقال لا فقال هل أحصنت قال نعم فقال اذهبوا به فارجموه) احتج به أبو حنيفة وسائر الكوفيين وأحمد وموافقوهما في ان الاقرار بالزنا لا يثبت ويرجم به المقر حتى يقر أربع مرات وقال مالك والشافعي وآخرون يثبت الاقرار به مرة واحدة ويرجم واحتجوا بقوله صلى الله عليه وسلم واغد يا أنيس على امرأة هذا فان اعترفت فارجمها ولم يشترط عددا وحديث الغامدية ليس فيه اقرارها أربع مرات واشترط ابن أبي ليلى وغيره من العلماء اقراره أربع مرات في أربع مجالس (قوله صلى الله عليه وسلم أبك جنون) انما قاله ليتحقق له فان الغالب ان الانسان لا يصر على الاقرار بما يقتضي قتله من غير سؤال مع ان له طريقا الى سقوط الاثم بالتوبة وفي الرواية * وبه

قال ابن شهاب فاخبرني من سمع جابر بن عبد الله يقول فكنت فيمن رجمه فرجمناه بالمصلى فلما أذلقته الحجارة هرب فادركناه ﴿ ﴾ الاخرى انه سأل قومه عنه فقالوا ما نعلم به بأسا وهذا مبالغة في تحقق حاله وفي صيانة دم المسلم وفيه اشارة الى ان اقرار (٢٢٥) المجنون بالحلى وان الحدود لا تجب

*وبه قال (حدثنا بشر بن خالد) بموحدة مكسورة فمعجمة ساكنة أبو محمد الفراء نسبة العسكري قال (حدثنا محمد بن جعفر) غندر (عن شعبة) ولابي ذر حدثنا شعبة بن الحجاج (عن سليمان) الاعمش أنه قال (سمعت أبا الضحى) مسلم بن صبيح (يحدث عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن خباب) بالخاء المعجمة والموحدتين الاولى مشددة بينهما ألف ابن الارت أنه (قال كنت قينا) جمعه قيون (في الجاهلية) بمكة (وكان لي دين) أجرة عمل سيف (على العاص بن وائل) السهمي وسمي بالعاص لانه تقلد العصابد لا من السيف فيما قيل (قال فاتيته يتقاضاه فقال لا أعطيك) ذلك (حتى تكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم فقال) أي خباب (والله لا أكفر حتى يميتك الله ثم تبعث) بضم أوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول ولابي ذر تبعث بك (قال) العاص (فذرني) أي اتركني (حتى أموت ثم أبعث فسوف أوتى) بضم الهمزة وفتح الفوقية (مالا وولدا فأقضيك) حقك (فنزلت هذه الآية أفرأيت الذي كفر بآياتنا وقال لأوتين مالا وولدا) بفتح الواو واللام وقرأه الاخوان بضم فسكون جمع ولد كاسد وأسد ﴿ (قوله عز وجل ونرثه) ولابي ذر باب بالتنوين ونرثه (مايقول) من مال وولد نسلبه منه عكس مايقول (ويأتينا) يوم القيامة (فردا) لا يصحبه مال ولا ولد (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم في قوله وتخر (الجبال هدا) أي (هدما) استعظاما لافترائهم وجراءتهم لان دعوا للرحمن ولدا تعالى الله *وبه قال (حدثنا يحيى) بن موسى البلخي الملقب بحت بخاء معجمة مفتوحة فوقية مشددة قال (حدثنا وكيع) هو ابن الجراح الكوفي (عن الاعمش) سليمان (عن أبي الضحى) مسلم (عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن خباب) انه (قال كنت رجلا قينا وكان لي على العاص بن وائل دين فأتيته أتقاضاه فقال لي لا أقضيك حتى تكفر بمحمد قال) خباب (قلت) له (لن أكفر به) صلى الله عليه وسلم (حتى تموت ثم تبعث قال وانى لمبعوث من بعد الموت) زاد في رواية الحميدي قلت نعم (فسوف) أي قال العاص ان بعثت بعد الموت فسوف (أقضيك اذا رجعت الى مال وولد) وفيه أنه غير مؤمن بالبعث (قال فنزلت أفرأيت الذي كفر بآياتنا وقال لأوتين مالا وولدا أطلع الغيب أم اتخذ عند الرحمن عهدا كلا سنكتب مايقول ونمد له من العذاب مدا ونرثه مايقول ويأتينا فردا) وحديث الباب سيأتي وقال عبد الرحمن بن زيد ابن أسلم فردا لا يتبعه قليل ولا كثير وسقط لابي ذر من قوله أطلع الغيب الخ

(طه)

مكية وهي مائة وأربع وثلاثون اية ولابي ذر سورة طه (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبي ذر (قال ابن جبير) سعيد مما وصله في الجعديات للبغوي ومصنف ابن أبي شيبة ولابي ذر بدل ابن جبير عكرمة فيما وصله ابن أبي حاتم (والضحاك) بن مزاحم فيما وصله الطبري (بالنبطية طه) معناه (يارجل) ولابي ذر أي طه يارجل بسكون الهاء والمراد النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن الانباري ولغة قريش وافقت تلك اللغة في هذا الان الله تعالى لم يخاطب نبيه صلى الله عليه وسلم بالسان غير قريش وعن الخليل من قرأ طه موقوفا فهو يارجل ومن قرأ طه بحركتين من الهجاء فقيل معناه اطمئن وقيل طأ الارض والهاء كناية عنها وقال ابن عطية الضمير في طه للارض وخففت الهمزة فصارت ألفا ساكنة وقرأ الحسن طه بسكون الهاء من غير ألف بعد الطاء على ان الاصل طأ بالهمز أمر من وطئ يطأ ثم أبدلت الهمزة هاء كابدالهم لها في هرقت ونحوه أو على ابدال الهمزة ألفا كأنه أخذه من وطئ يطأ بالبدل ثم حذف الالف جلا للامر على الجزوم وتناسبا الاصل الهمز ثم ألحق هاء السكت وأجرى الوصل مجرى الوقف وفي حديث أنس عند عبد بن حميد كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى قام على رجل ورفع الاخرى فأنزل الله طه أي طأ الارض (وقال مجاهد) في قوله تعالى قالوا يا موسى اما أن تلقي (أن) بفتح الهمزة وتشديد القاف أي (صنع) وسقط هذا لغير أبي ذر *وقوله تعالى

عليه وهذا كله مجمع عليه (قوله صلى الله عليه وسلم هل أحصنت) فيه ان الامام يسأل عن شروط الرجم من الاحصان وغيره سواء ثبت بالاقرار أم بالبينة وفيه مؤاخذة الانسان باقراره (قوله حتى ثنى ذلك عليه أربع مرات) هو بتخفيف النون أي كرره أربع مرات وفيه التعريض للمقر بالزنا بأن يرجع ويقبل رجوعه بلا خلاف (قوله صلى الله عليه وسلم اذهبوا به فارجموه) فيه جواز استنابة الامام من يقيم الحد قال العلماء لا يستوفي الحد الا الامام أو من فوض ذلك اليه وفيه دليل على انه يكفي الرجم ولا يجلد معه وقد سبق بيان الخلاف في هذا (قوله فرجمناه بالمصلى) قال البخاري وغيره من العلماء فيه دليل على ان مصلى الجنائز والاعياد اذا لم يكن ذا وقف مسجدا لا يثبت له حكم المسجد اذ لو كان له حكم المسجد تجنب الرجم فيه وتلطخه بالدماء والنتة قالوا والمراد بالمصلى هنا مصلى الجنائز وهذا قال في الرواية الاخرى في بقيع الغرقد وهو موضع الجنائز بالمدينة وذكر الداودي من أصحابنا ان المصلى الذي للعيد وغيره اذا لم يكن مسجدا هل يثبت له حكم المسجد فيه وجهان أصحهما لا يثبت له حكم المسجد والله أعلم (قوله فلما أذلقته الحجارة هرب) هو بالذال المعجمة وبالقاف أي أصابته بحدها (قوله فأدركناه

بالحرة فرجمناه قال مسلم ورواه الليث أيضا عن عبد الرحمن بن خالد بن مسافر عن ابن شهاب بهذا الاسناد مثله * وحدثنيه عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي حدثنا أبو اليمان (٢٢٦) اخبرنا شعيب عن الزهري بهذا الاسناد أيضا وفي حديثهما جميعا قال ابن شهاب أخبرني من سمع جابر بن عبد الله كما ذكر عقيل * وحدثني أبو الطاهر وحرملة بن يحيى قالا أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس ح وحدثني اسحق ابن ابراهيم أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر وابن جريج كلاهما عن الزهري عن أبي سلمة عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو رواية عقيل عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة * وحدثني أبو كامل فضيل ابن حسين الجحدري حدثنا أبو عوانة عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة

واحلل عقدة من لساني (يقال كل ما لم ينطق بحرف أو فيه تمتمة أو فأفأة فهي عقدة) وهذا ساقط لابي ذر والمناسب لموسى ذلك لانه انما يحسن التبليغ من البليغ وقد كان في لسانه رتة وسببها كما روى أن فرعون حمله يوما فأخذ لحيته ونتفها فغضب وأمر بقتله فقالت آسية انه صبي لا يفرق بين الجمر والياقوت فأحضر بين يديه فأخذ الجمرة فوضعها في فيه وقوله من لساني متعلق بمحذوف على انه صفة لعقدة أي من عقد لساني فلم يسأل حل عقدة لسانه مطلقا بل عقدة تمنع الافهام ولذلك نكرها وجعل يفقهوا جواب الامر ولو سأل الجميع لزال ولكن الانبياء عليهم السلام لا يسألون الا بحسب الحاجة قال الحسن واحلل عقدة من لساني قال احلل عقدة واحدة ولو سأل أكثر من ذلك أعطي * (أزري) في قوله واجعل لي وزيرا من أهلي هرون أخي اشدد به أزري أي (ظهري) وجماعته أزروا برأديه القوة يقال أزرت فلانا على الامر أي قويته * (فيسحتكم) أي (يهلككم) بعذاب ويستأصلكم به * (المثلى) في قوله تعالى ويذهبا بطريقتكم المثلى (تأنيث الامثل) وهذا ساقط لابي ذر (يقول) ان غلب هذان يخرجاكم من أرضكم ويذهبا (بدينكم) أي الذي أنتم عليه وهو السحر وقد كانوا معظمين بسبب ذلك ولهم أموال وأرزاق عليه (يقال خذ المثلى) أي (خذ الامثل) والافضل * (ثم ائتوا صفا) يقال هل أتيت الصف اليوم يعني المصلى الذي يصلى فيه) بفتح لام المصلى ويصلى قاله أبو عبيدة والزجاج والمعنى انهم تواعدوا على الحضور الى الموضع الذي كانوا يجتمعون فيه لعبادتهم في عيدهم وقيل ائتوا مصطفين لانه أهيب في صدور الرائين فهو حال من فاعل ائتوا أي ذوي صف أو هو مصدر في الاصل قيل وكانوا سبعين ألفا مع كل منهم حبل وعصا وأقبلوا عليه اقبالة واحدة وقوله ثم ائتوا صفا الى آخره ساقط لابي ذر * (فأوجس) أي (أضمر) ولابي ذر فأوجس في نفسه (خوفا فذهبت الواو من خيفة لكسرة الخاء) قال ابن عطية تخيفة يصح أن يكون أصله خوفة فقلبت الواو ياء للتناسب ويحتمل أن يكون خوفة بفتح الخاء قلبت الواو ياء ثم كسرت الخاء للتناسب والخوف كان على قومه أن يدخلهم شك فلا يتبعوه * (في جذوع أي على جذوع النخل) وضع حرفا موضع آخر ومن تعدى صلب بفي قوله

ولاصلبنكم في جذع نخلة * فلا عطشت شيبان الا بجدعا

وهو مذهب كوفي وقال البصريون ليست في بمعنى على ولكن شبه تمكنهم من جواهم الجذع واشتمل عليه بتمكن الشيء المظروف في وعائه ولذا قيل في جذوع وهذا على طريق المجاز أي استعمال في موضع على وهو أول من صلب وسقط قوله النخل لغير أبي ذر * (خطبك) في قوله تعالى قال فما خطبك أي ما (بالك) وما الذي حملك على ما صنعت يا سامري * (مساس) في قوله أن تقول لا مساس (مصدر ماسه مساسا) أي مصدر لفاعل كالقتال من قاتل والمعنى ان السامري عوقب على ما فعل من اضلاله بني اسرائيل باتخاذه العجل والدعاء الى عبادته في الدنيا بالنفي وبان لا يمس أحدا ولا يمسه أحد فكان مسه أحد أصابهما الحمى معا وقتهما وسقط قوله مساس الخ لابي ذر (لننسفنه) أي (لنذرينه) رمادا بعد التحريق بالنار ثم قال قيل للنحرقنه * (قاعا) في قوله فيذرها قاعا (يعلوه الماء) قال في الدر وفي القاع أقوال قيل هو منتقع الماء ولا يابى معناه هنا أو هو الارض التي لا نبات فيها ولا بناء أو المكان المستوي وجمع القاع أقوع واقواع وقيعان * (والصفصف) هو (المستوى من الارض) وسقطت هذه لابي ذر * (وقال مجاهد) في قوله تعالى ولكن حملنا (أوزارا) أي (أثقالا) كذا لابوي ذر والوقت ولابي ذر وحده أيضا وأوزارها وهي الاثقال (من زينة القوم) أي (الحلي الذي) ولابي ذر وهي الحلي التي (استعاروا من آل فرعون) وهذا وصله الفريابي وعندنا الحاكم من حديث علي قال عبد السامري الى ما قدر عليه من الحلي فصهره بمجلاة ثم ألقى القبضة في جوفه فاذا هو عجل له خوار وعند النسائي أنه لما أخذ القبضة من أثر الرسول أي من تربة موطئ فرس الحياة التي كان راكبها جبريل

بالرجم وقد ثبت اقراره فلا يتركه حتى يصرح بالرجوع قالوا وانما قالوا ذلك لانه لا يتبع في هربه لعله يريد الرجوع ولم نقل انه انما سقط الرجم بمجرد الهرب لما

قال وأيشعر بن مالك بن سين جوعه الى النبي صلى الله عليه وسلم رجل قصير أعضل ليس عليه رداء فشهد على نفسه أربع مرات انه زنى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلعلك قال لا والله انه قد زنى الاخر قول فرجمه ثم خطب فقال ألا كلما (٢٢٧) نفرنا غازين في سبيل الله خلف أحدهم له نبيب كنبيب

لما جاء في غرق فرعون فرجعوا ون فقال له الا تلقي ما في يدك فقال لا ألقيها حتى تدعو الله أن تكون ما أريد فدعا له فألقاها وقال أريد أن تكون عجلا له جوف يخور (فقذفتها) أي (فألقيتها) في النار وفي نسخة فقذفناها فألقيناها والضمير لحلي القبط التي كانوا استعاروها منهم حين هموا بالخروج من مصر وقيل هي ما ألقاه البحر على الساحل لبعد اغراقهم فأخذوه *(ألقى) من قوله فكذلك ألقى السامري أي (صنع) مثلهم من القاء ما كان معه من الحلي *(فنسي) أي (موسى هم) أي السامري واتباعه (يقولونه) أي (أخطأ) موسى (الرب) الذي هو العجل أن يطلبه ههنا وذهب يطلبه عند الطور وأو الضمير في نسي يعود على السامري فيكون من كلام الله أي فنسي السامري أي ترك ما كان عليه من اظهار الايمان وفي آل ملك وغيره الرب بالرفع وسقط من قوله فنسي الى هنا لابي ذر *(لا يرجع) في قوله تعالى أفلا يرون أن لا يرجع (اليهم قولا) اي (العجل) أي انه لا يرجع اليهم كلاما ولا يرد عليهم جوابا وسقطت لام من قوله لا يرجع لابي ذر *(همسا) في قوله وخشعت الاصوات للرحمن فلا تسمع الا همسا هو (حس الاقدام) أي وقعها على الارض ومنه همست الابل اذا سمع ذلك من وقع أخفافها على الارض قال فهن همس بناهمسا وفسر هنا بخفق أقدامهم ونقلها الى الحشر وقيل هو تحريك الشفتين من غير نطق والاستثناء مفرغ *(حشرتني أعمى) قال مجاهد فيما وصله الفريابي أي (عن حجتي) وهو نصب على الحال (وقد كنت بصيرا) أي (في الدنيا) بحجتي يريد انه كانت له حجة بزعمه في الدنيا فلما كوشف بامر الآخرة بطلت ولم يهتد الى حجة حق *(قال ابن عباس) في قوله تعالى (يقبس ضلوا) أي موسى وأهله (الطريق) في سيرهم لمصر (وكانوا شاتين) في ليلة مظلمة مغيمة ونزلوا منزلا بين شعاب وجبال وولد له ابن وتفرقت ماشيته وجعل يقدح بزنده معه ليورى فجعل لا يخرج منه شرر فرأى من جانب الطور نارا (فقال) لاهله امكثوا اني أبصرت نارا (لعلي أجد عليها من يهدي الطريق آتكم بنار توقدون) وفي نسخة لابي ذر توقدون بفتح الفوقية والقاف بدل توقدون وقوله في الآية لعلكم تصطلون يدل على البرد يقبس على وجود الظلام أو أجد على النار هدى على انه قد تاه عن الطريق وقول ابن عباس هذا ثابت هنا على هامش الفرع كأصله مخرج له بعد قوله في الدنيا في رواية أبي ذر *(وقال ابن عيينة) سفيان مما هو في تفسيره في قوله (امثلهم طريقة) أي (اعدلهم) أي رأيا أو عملا وسقط لغير أبي ذر طريقة *(وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة في قوله تعالى فلا يخاف ظلما ولا (هضما) أي (لا يظلم فيهضم من حسناته) ولفظ ابن أبي حاتم لا يخاف ابن آدم يوم القيامة ان يظلم فيزاد في سيئاته ولا يهضم فينقص من حسناته (عوجا) أي (وادياولا أمتا) أي (رابية) قاله ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم وسقط لغير أبي ذر لفظ ولا من قوله ولا أمتا *(سيرتها) في قوله تعالى سنعيدها سيرتها الاولى أي (حالتها) وهيئتها (الاولى) وهي فعلة من السير تجوز بها للطريقة وانتصابها على نزع الخافض *(النهى) في قوله تعالى ان في ذلك لآيات لاولي النهى أي (التقى) وقال في الانوار لذوي العقول الناهية عن اتباع الباطل وارتكاب القبائح جمع نهية *(ضنكا) في قوله تعالى فان له معيشة ضنكا (الشقاء) قاله ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عنه وصحح ابن حبان من حديث أبي هريرة مرفوعا معيشة ضنكا قال عذاب القبر وقال في الانوار ضنكا ضيقا مصدر وصف به ولذلك يستوي فيه المذكر والمؤنث *(هوى) في قوله ومن يحلل عليه غضبي فقد هوى قال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم أي (شقي) وقال القاضي فقد تردى وهلك وقيل وقع في الهاوية والاول شامل لها *(بالوادي المقدس) أي (المبارك) ولغير أبي ذر المقدس المبارك مع اسقاط بالوادي (طوى) بالتنوين وبه قرأ ابن عامر والكوفيون (اسم الوادي) ولابي ذر وادي وهو ومعناه الارذل والابعد والادنى وقيل الملبس وقيل الشق وكله متقارب ومراده نفسه فحقرها وعابها لاسيما وقد دفعل هذه الفاحشة وقيل انها كناية عن نفسه وعن غيره اذا أخبر عنه بما يستقبح (قوله صلى الله عليه وسلم ألا كلما نفرنا في سبيل الله خلف أحدهم له نبيب كنبيب

والله أعلم (قوله رجل قصير أعضل) هو بالضاد المعجمة أي مشتد الخلق (قوله صلى الله عليه وسلم فلعلك قال لا والله انه قد زنى الاخر) معنى هذا الكلام الاشارة الى تلقينه الرجوع عن الاقرار بالزنا واعتذاره بشبهة يتعلق بها كما جاء في الرواية الاخرى لعلك قبلت أو غمزت فاقتضى في هذه الرواية على لعلك اختصارا وتنبيها واكتفاء بدلالة الكلام والحال على المحذوف أي لعلك قبلت أو نحو ذلك ففيه استحباب تلقين المقر بحد الزنا والسرقة وغيرهما من حدود الله تعالى وانه يقبل رجوعه عن ذلك لان الحدود مبنية على المسامحة والدرء بخلاف حقوق الآدميين وحقوق الله تعالى المالية كالزكاة والكفارة وغيرهما لا يجوز التلقين فيها ولو رجع لم يقبل رجوعه وقد جاء تلقين الرجوع عن الاقرار بالحدود عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن الخلفاء الراشدين ومن بعدهم واتفق العلماء عليه (قوله انه قد زنى الاخر) هو بهمزة مكسورة وتاء مكسورة

لتيس بفتح أحدهم الكتيبة أما والله ان يمكني الله من أحدهم لأنكلنه عنه * وحدثنا محمد بن مثنى وابن بشار واللفظ لابن مثنى قالا حدثنا محمد
ابن جعفر حدثنا شعبة عن سماك بن حرب قال سمعت جابر بن سمرة يقول أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل قصير أشعث

بدل من الوادي أو عطف بيان له أو مرفوع على اضمار مبتدأ أو منصوب باضمار أعني * (بملكان) بكسر الميم في قوله تعالى قالوا ما أخلفنا موعدك بملكنا وهي قراءة أبي عمرو وابن كثير وابن عامر أي (بامرنا) وعاصم ونافع بفتحهما وحمزة والكسائي بضمها وثلاثتها في الاصل لغات في مصدر ملكت الشئ * (مكانا سوى) في قوله لا نخلفه نحن ولا أنت مكانا سوى معناه (منصف) تستوي مسافته (بينهم) قال في الانوار وانتصاب مكانا بفعل دل عليه المصدر لا به فانه موصوف وسقط لابي ذر قوله بملكنا الخ * (يبسا) في قوله فاضرب لهم طريقا في البحر يبسا أي (يابسا) صفة للطريق وصف به لما يؤل اليه لانه لم يكن يبسا بعد اغمار ما مر عليه الصباح فقفته كذا قرويل هو في الاصل مصدر وصف به مبالغة أو على حذف مضاف أو جمع يابس كخادم وخدم وصف به الواحد مبالغة * (على قدر) في قوله ثم جئت على قدر يا موسى أي (موعد) قدرته لان الكمال وأستبطئك غير مستقدم ولا مستأخر قال أبو البقاء وهو متعلق بمحذوف على انه حال من فاعل جئت أي جئت موافقا لما قدرت لك قال في الدر وهو تفسير معنى والتفسير الصناعي ثم جئت مستقرا أو كائنا على مقدار معين كقوله (٢) نال الخلافة أو سمت على قدر * كما أتى ربه موسى على قدر

(لاتنيا) في قوله تعالى ولا تنيا في ذكري أي (لا تضعفا) قاله قتادة فيما وصله عبد بن حميد وقال غيره لا تفترا يقال ونى يني ونيا كوعد يعد وعدا فاتر (يفرط) في قوله تعالى انا نخاف أن يفرط علينا قال أبو عبيدة (عقوبة) أي يتقدم بالعقوبة ولا يصبر الى تمام الدعوة واظهار الحجة وسقط يفرط عقوبة لغير أبي ذر * هذا * (باب) بالتنوين (قوله) تعالى ثبت اللفظ باب لابي ذر وسقط له قوله (واصطنعتك لنفسي) افتعال من الصنع وأبدلت التاء طاء لاجل حرف الاستعلاء أي اصطفيتك لمحبتي وهذا مجاز من قرب منزلته ودنوه من ربه لان أحدا لا يصطنع الامن يختاره * وبه قال (حدثنا الصلت بن محمد) بفتح الصاد المهملة وسكون اللام آخره فوقية الخاركي بالخاء المعجمة والراء والكاف قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (مهدي بن ميمون) الازدي المعولي بكسر الميم وسكون العين المهملة وفتح الواو البصري قال (حدثنا محمد بن سيرين) الانصاري البصري (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) أنه (قال التقى آدم وموسى) باشخاصهما أو بارواحهما أو يوم القيامة أو في حياة موسى الدنيوية أراه الله آدم فالتقيا أو بعد وفاته (فقال) ولابي ذر قال (موسى لآدم أنت الذي) وفي أحاديث الانبياء من طريق حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أنت آدم الذي (أشقيت الناس) من الشقاوة (وأخرجتهم من الجنة) أي بفتنالك من الشجرة (قال له آدم أنت الذي) ولابي ذر قال آدم أنت موسى الذي (اصطفاك الله برسالته) أي جعلك خالصا صافيا عن شائبة ما لا يليق بك (واصطفاك لنفسه) وهذا موضع الترجمة (وأنزل عليك التوراة) فيها تبيان كل شئ من الاخبار بالغيوب والقصص وغير ذلك من قوله وكتبنا له في الالواح من كل شئ (قال نعم قال فوجدتني) أي الحادثة (كتب علي) وللكشميهني كتبت بزيادة تاء التأنيث وللحموي والمستملي فوجدته أي الذنب كتب علي في التوراة (قبل أن يخلقني) أو الضمير في فوجدتني بالتأنيث يرجع الى التوراة باعتبار اللفظ وبالتذكير باعتبار المعنى أي الكتاب وعند ابن أبي حاتم من طريق يزيد ابن هرمز عن أبي هريرة قال آدم فهل وجدت فيها يعني في التوراة وعصى آدم ربه فغوى (قال نعم فحج آدم موسى) برفع آدم على الفاعلية أي غلبه بالحجة ويأتي مزيد لذلك قريبا * وهذا الحديث من افراده من هذا الوجه * (اليم) في قوله تعالى فاقذفيه في اليم هو (البحر) أي اطرحيه فيه * (وأوحينا) ولابي ذر باب بالتنوين ولقد أوحينا (الى موسى ان اسر بعبادي) أي أسر بهم في الليل من أرض مصر (فاضرب لهم طريقا في البحر) طريقا نصب مفعول به وذلك على سبيل المجاز وهو ان الطريق متسبب عن ضرب البحر

ذي عضلات عليه ازار وقد زنى فرده مرتين ثم أمر به فرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما نفرنا غازين في سبيل الله تخلف أحدكم يتبع تيس يتبع احداهن الكتيبة ان الله لا يمكني من أحدهم الا جعلته نكالا أو نكلته قال فحدثته سعيد بن جبير فقال انه رده أربع مرات * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا شبابة ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم أخبرنا أبو عامر العقدي كلاهما عن شعبة عن سماك عن جابر بن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث ابن جعفر وواقفه شبابة على قوله فرده مرتين وفي حديث أبي عامر فرده مرتين أو ثلاثا * وحدثنا قتيبة بن سعيد وأبو كامل الجحدري واللفظ لقتيبة قالا حدثنا أبو عوانة عن سماك عن

التيس بفتح أحدهم الكتيبة) وفي بعض النسخ احداهن بدل أحدهم وتيبب التيس صوته عند السفاد وفتح بفتح الياء والنون أي يعلى والكتيبة بضم الكاف واسكان المثناة القليل من اللبن وغيره (قوله اني برجل قصير أشعث ذي عضلات) هو بفتح العين والضاد قال اهل اللغة العضلة كل لحمة صلبة

مكتنزة (قوله تخلف أحدكم يتب) هو بفتح الياء وكسر النون وتشديد الباء الموحدة (قوله صلى الله عليه وسلم الا جعلته نكالا) اى عظة اذ وعبرة فان بعدها أصبته منعه من العقوبة ليمتنعوا من تلك الفاحشة ٢ قوله نال الخلافة هكذا هنا وروى أيضا جاء أو كانت له قدرا اه

سعيد بن جبير عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لماعز بن مالك أحق ما بلغني عنك قال وما بلغك عني قال بلغني انك وقعت بجارية آل فلان قال نعم قال فشهد أربع شهادات ثم أمر به فرجم * حدثني محمد بن مثنى حدثني عبد الاعلى حدثنا داود عن أبي نضرة عن أبي سعيد أن رجلا من أسلم يقال له ماعز بن مالك أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني أصبت فاحشة فأته عليه فرده النبي صلى الله عليه وسلم مرارا قال ثم سأل قومه فقالوا ما نعلم به بأسا الا انه أصاب شيأ يرى انه لا يخرجه منه الا أن يقام فيه الحد فقال فرجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر ان نرجمه قال فانطلقنا به الى بقيع الغرقد قال فما أوثقنا ولا حفرنا له

اذا المعنى اضرب البحر لينفلق لهم فيصير طريقا فبذا صح نسبة الضرب الى الطريق أو المعنى اجعل لهم طريقا وقيل هو نصب على الظرف قال أبو البقاء أي موضع طريق فهو مفعول فيه (يبسا) ليس فيه ماء ولا طين (لا تخاف دركا) أن يدركك فرعون من ورائك (ولا تخشى) أن يغرقك البحر امامك (فأتبعهم فرعون بجنوده) أي فأتبعهم فرعون نفسه ومعبجنوده فحذف المفعول الثاني والباء للتعدية أو زائدة في المفعول الثاني أي فأتبعهم فرعون جنوده (فغشيهم من اليم ما غشيهم) هو من باب الاختصار وجوامع الكلام التي يقل لفظها ويكثر معناها أي فغشيهم ما لا يعلم كنهه الا الله والضمير في غشيهم لجنوده أوله ولهم (١) والفاعل هو الله تعالى أو ما غشيهم أو فرعون لانه الذي ورطهم للهلاك (وأضل فرعون قومه) في الدين (وما هدى) وهو تكذيب له في قوله وما أهديكم الا سبيل الرشاد أو أضلهم في البحر وما نجوا وسقط قوله لا تخاف الخ لابي ذر وقال بعد قوله يبسا الى قوله وما هدى * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (يعقوب بن ابراهيم) الدورقي قال (حدثنا روح) بفتح الراء وسكون الواو وآخره مهملة ابن عبادة قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (حدثنا أبو بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن أبي وحشية (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما) أنه (قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة رأى اليهود تصوم عاشوراء) قال الطيبي هو من باب الصفة التي لم يرد لها فعل والتقدير يوم مدته عاشوراء أو صورته عاشوراء قيل وليس في كلامهم فاعولاء غيره وقد يلحق به تاسوعاء وذهب بعضهم الى أنه أخذ من العشر الذي هو من اضماء الابل ولهذا زعموا أنه اليوم التاسع وسبق تقرير ذلك في الصوم فليراجع ولابي ذر تصوم يوم عاشوراء (فسألهم) ما هذا الصوم وكان هذا في السنة الثانية من قدومه صلى الله عليه وسلم (فقالوا) أي اليهود (هذا اليوم الذي ظهر فيه موسى) عليه السلام (على فرعون) أي غلب عليه وفي الصوم من طريق أيوب عن عبد الله بن سعيد بن جبير عن أبيه قالوا هذا اليوم صالح هذا اليوم نجى الله فيه بني اسرائيل من عدوهم (فقال النبي صلى الله عليه وسلم) وسقط قوله النبي الخ لابي ذر (نحن أولى بموسى منهم) بضمير الغيبة (فصوموه) وفي الصوم فصامه وأمر بصيامه ﴿(باب قوله) تعالى (فلا يخرجنكما) فلا يكونن سببا لاخراجكما (من الجنة فتشقى) أسند الى آدم الشقاء وحده دون حواء بعد اشتراكهما في الخروج لان في ضمن شقاء الرجل وهو قيم أهله شقاءهم فاختصر الكلام باسناده اليهدونهم أو لان المراد بالشقاء التعب في طلب المعاش الذي هو وظيفة الرجال وسقط باب قوله لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا قتيبة ابن سعيد) الثقفي البغلاني وسقط لغير أبي ذر ابن سعيد قال (حدثنا أيوب بن النجار) بالنون والجيم المشددة وبعد الالف راء الحنفي اليمامي كان يقال انه من الابدال (عن يحيى بن أبي كثير) بالمثلثة الطائي مولاهم (عن أبي سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه (قال حاج موسى آدم) بالنصب على المفعولية (فقال) موسى (له أنت الذي أخرجت الناس من الجنة بذنبك) وهو الاكل من الشجرة التي نهي عنها (فأشقيتهم) بكد الدنيا وتعبها والجملة مبينة لمعنى حاج موسى آدم (قال قال آدم) مجيبا له (يا موسى أنت الذي اصطفاك الله برسالاته) بالجمع باعتبار الانواع وبالافراد فقط في اليونينية (وبكلامه) على الناس الموجودين في زمانك وفي الرواية السابقة فبما تلوم علي التوراة (أتلومني) بهمزة الانكار ولام أفتلومني بفاء بعد الهمزة وفيه حذف ما تقتضيه الهمزة وفاء العطف من الفعل أي أتجد في التوراة هذا النص الجلي وانه ثابت قبل كوني وقدر حكم بان ذلك كائن لا محالة فكيف تعقل عن العلم السابق وتذكر الكسب الذي هو السبب وتنسى الاصل الذي هو القدر وأنت ممن اصطفاك الله من المصطفين الاخيار الذين يشاهدون سر الله من وراء

(قوله صلى الله عليه وسلم لماعز أحق ما بلغني عنك قال وما بلغك عني قال بلغني عنك انك وقعت بجارية آل فلان قال نعم فشهد أربع شهادات ثم أمر به فرجم) هكذا وقع في هذه الرواية والمشهور في باقي الروايات انه أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال طهرني قال العلماء لا تناقض بين الروايات فيكون قد جيء به الى النبي صلى الله عليه وسلم من غير استدعاء من النبي صلى الله عليه وسلم وقد جاء في غير مسلم ان قومه أرسلوه الى النبي صلى الله عليه وسلم فتلك النبي صلى الله عليه وسلم للذي أرسله لو سترته بثوبك يا هزال لكان خيرا لك وكان ماعز

عند هزال فقال النبي صلى الله عليه وسلم لماعز بعد أن ذكر له الذي حضر وامعه ما جرى له أحق ما بلغني عنك الى آخره (قوله فما أوثقنا ولا حفرنا له) قوله والفاعل هو الله الخ الثلاثة على قراءة التشديد وأما على قراءة التخفيف فيتعين أن يكون ما شبهم هو الفاعل فافهم اليمين

وفى الرواية الاخرى فى صحيح مسلم فلما كان الرابعة حفر له حفرة ثم أمر به فرجم وذكر بعد هذه فى حديث الغامدية ثم أمر بها فحفر لها الى صدرها ثم أمر الناس فرجموها) أما قوله فما أوثقناه فكهذا الحكم عند الفقهاء وأما الحفر للمرجوم والمرجومة ففيه مذاهب للعلماء قال مالك وأبو حنيفة وأحمد رضى الله عنهم فى المشهور عنهم لا يحفر لواحد منهما وقال قتادة وأبو ثور وأبو يوسف وأبو حنيفة فى رواية يحفر لهما وقال بعض المالكية يحفر لمن يرجم بالبينة لا لمن يرجم بالاقرار وأما أصحابنا فقالوا لا يحفر للرجل سواء ثبت زناه بالبينة أم بالاقرار وأما المرأة فنفيها ثلاثة أوجه لاصحابنا أحدها يستحب الحفر لها الى صدرها ليكون أستر لها والثانى لا يستحب ولا يكره بل هو الى خيرة الامام والثالث وهو ان صح ان ثبت زناها بالبينة استحب وان ثبت بالاقرار فلا ليمكنها الهرب ان رجعت فمن قال بالحفر لهما احتج بأنه حفر للغامدية وكذا لماعز فى رواية ويجيب هؤلاء عن الرواية الاخرى فى ماعز انه لم يحفر له ان المراد حفيرة عظيمة أو غير ذلك من تخصيص الحفيرة وأما من قال لا يحفر فاحتج برواية من روى فما أوثقناه ولا حفر له وهذا المذهب ضعيف لانه مناقض لحديث الغامدية ولرواية الحفر لماعز وأما من قال بالتخيير فظاهر وأما من فرق بين الرجل والمرأة فيحمل رواية الحفر لماعز على انه لبيان الجواز وهذا تأويل ضعيف ومما احتج به من ترك الحفر حديث (يقع اليهود بين المذكور بعد هذا وقوله جعل يجأ عليها ولو حفر لهما لم يجئا عليها ا قوله الاربعة كذا بخطه والمذكور فى المتن خمسة اه

الاستارة فتلومنى (على أمر كتبه الله على قبل أن يخلقنى أو قدره على) بان كتبه فى اللوح المحفوظ أو صحف التوراة وألواحها (قبل أن يخلقنى) زاد مسلم بأربعين سنة والشك من الراوى (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فحج آدم موسى) برفع آدم على الفاعلية أى غلب عليه بالحجة بان ما صدر منه لم يكن مستقلا به متمكنا من تركه بل كان أمرا مقضيا وقيل انما احتج فى خروجه من الجنة بان الله خلقه ليجعله خليفة فى الارض ولم ينف عن نفسه الاكل من الشجرة التى نهى عنها وقيل انما احتج بان التائب لا يلام بعد توبته على ما كان منه

(سورة الانبياء)

مكية وهى مائة واثنتا عشرة آية *(بسم الله الرحمن الرحيم)* سقطت البسملة لغير أبى ذر *وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابى ذر حدثنى (محمد بن بشار) بالموحدة المفتوحة والمعجمة المشددة بندار العبدى البصرى قال (حدثنا غندر) محمد بن جعفر الهذلى البصرى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن أبى اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعى أنه (قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد) النخعى الكوفى (عن عبد الله) يعنى ابن مسعود رضى الله عنه (قال بنى اسرائيل) فيه حذف المضاف وابقاء المضاف اليه على حاله أى سورة بنى اسرائيل (والكهف) بالرفع أى والثانى الكهف فهو خبر مبتدا محذوف (ومريم وطه والانبياء) رفع كالاول (هن) الاربعة ا (من العتاق الاول) بكسر العين المهملة وتخفيف الفوقية جمع عتيق وهو ما بلغ الغاية فى الجودة والاول بضم الهمز وفتح الواو المخففة والاولية باعتبار النزول لان من نزلن بمكة (وهن من تلادى) بكسر الفوقية وتخفيف اللام وكسر الدال المهملة أى مما حفظته قديما من القرآن ضد الطارف وانما كانت الانبياء بهذا الوصف لتضمنها أخبار جلة الانبياء وغير ذلك *وقد سبق هذا الحديث أول سورة بنى اسرائيل *(وقال قتادة) فيما وصله الطبرى من طريق سعيد عنه فى تفسير قوله تعالى فجعلهم (جذاذا) بضم الجيم (قطعهن) وعبر بقوله جعلهم وهو ضمير العقلاء معاملة للاصنام معاملة العقلاء حيث اعتقدوا فيها ذلك وقرأ الكسائى بكسر الجيم لغتان بمعنى *(وقال الحسن) البصرى فى قوله تعالى (فى فلك) أى فى (مثل فلكة المغزل) بكسر الميم وفتح الزاى وهذا وصله ابن عيينة وقال الفلك مدار النجوم والفلك فى كلام العرب كل مستدير وجمعه أفلاك ومنه فلكة المغزل وقال آخر الفلك ملجمع تجرى فيه الكواكب واحتج بان السباحة لا تكون الا فى الماء وأجيب بأنه يقال فى الفرس الذى عدا يديه فى الجرى سابح فلا دليل فيما احتج به (يسبحون) قال ابن عباس (يدورون) كما يدور المغزل فى الفلكة ولذا قال مجاهد يدورا لمغزل الا بالفلكة ولا الفلكة الا بالمغزل كذلك النجوم والقمران لا يدورن الا بدورا لابهن (قال ابن عباس) مما وصله ابن أبى حاتم فى قوله تعالى اذ (نفشت) أى (رعت) فيه غنم القوم وزاد أبو ذر ليلا (يحبون) فى قوله ولاهم منا يصحبون أى (يمنعون) قاله ابن عباس فيما وصله ابن المنذر وقال مجاهد ينصرون (أمتكم أمة واحدة قال) أى ابن عباس أى (دينكم دين واحد) وأصل الامة الجماعة التى هى على مقصد واحد فجعلت الشريعة أمة لاجتماع أهلها على مقصد واحد *(وقال عكرمة) فى قوله (حصب) أى (حطب) بالعلاء بدل الصاد (بالحبشية) وقيل بالنبطية وهى قراءة أبى وعائشة والظاهر انها تفسير لا تلاوة والحصب بالصاد ما يرمى به فى النار ولا يقال له حصب الا وهو فى النار فما قبل ذلك فحطب وشجر وهذه ساقطة لابى ذر (وقال غيره) غير عكرمة (أحسوا) فى قوله تعالى فلما أحسوا بأسنا أى (توقعوه) ولابى ذر توقعوا بحذف الضمير مشتق (من أحسست) من الاحساس وقال فى الانوار فلما أدركوا شدة عذابنا ادراك المشاهد المحسوس (خامدين) أى (هامدين) قاله أبو عبيدة *(حصيد) ولابى ذر والحصيد أى فى قوله تعالى حتى جعلناهم حصيدا خامدين معناه (مستأصل) كالنبت المحصود شبههم فى استئصالهم به كما تقول جعلناهم رمادا أى مثل الرماد ولفظه

قال فرميناه بالعظام والمدر والخزف قال فاشتددنا خلفه حتى أتى عرض الحرة فانتصب لنا فرميناه بجلاميد الحرة يعني الحجارة حتى سكت قال ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا من العشي فقال أوكاها انطلقنا غزاة في سبيل الله تخلف رجل في عيالنا وأهلنا يوشك كنيب التيس علي ان لا أوتى برجل فعل ذلك الا نكلت به قال فاستغفر له ولأسيد * وحدثني محمد ابن حاتم حدثنا بهز حدثنا يزيد بن زريع حدثنا داود بهذا الاسناد مثل معناه وقال في الحديث فقام النبي صلى الله عليه وسلم من العشي فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد فما بال أقوام اذا غزونا يتخلف أحدهم عنا فيبقى كنيب التيس ولم يقل في عيالنا * وحدثنا سريج بن يونس حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ح وحدثنا أبو بكر بن أبي

(يقع على الواحد والاثنين والجميع) وهو مفعول ثان لان الجعل هنا تصيير فان قلت كيف ينصب جعل ثلاثة مفاعيل أجيب بأن حصيدا وخامدين يجوز أن يكونا من باب هذا حلو حامض كأنه قيل جعلناهم جامعين بين الوصفين جميعا والمعنى أنهم هلكوا بذلك العذاب حتى لم يبق حس ولا حركة وجفوا كما يجف الحصيد وخمدوا كما تخمد النار * (لا يستحسرون) قال أبو عبيدة (لا يعيون) في الفرع وأصله بضم أوله مصححا عليه وثالثه وكلاهما صلح على كشط من أعيا وفي نسخة عن أبي ذر يعيون بفتحها ورده ابن التين والسفاقسي وصوب الضم وأجاب العيني بأن الصواب الفتح لان معناه لا يعجزون وقيل لا ينقطعون (ومنه حسير وحسرت بعيري) أي أعييته * وقوله (عميق) في سورة الحج أي (بعيد) ويحتمل أن يكون ذكره هنا سهوا من ناسخ أو غيره (نكسوا) بتشديد الكاف مبنيا للمفعول وهي قراءة أبي حيوة وغيره لغة في المخففة في قوله ثم نكسوا على رؤسهم أي (ردوا) بضم الراء الى الكفر بعد أن أقروا على أنفسهم بالظلم أو قلبوا على رؤسهم حقيقة بفرط طراقهم خجلا وانكسارا وانخزالا مما بهتهم ابراهيم عليه السلام فما أطاروا جوابا الا ما هو حجة لابراهيم حين جادلهم فقالوا لقد علمت ما هؤلاء ينطقون فأقر وا بهذه الحجة التي لحقتهم * (صنعة لبوس) هي (الدروع) لانها تلبس وهو بمعنى الملبوس كالحلوب والركوب * (تقطعوا أمرهم) أي (اختلفوا) أي في الدين فصار وا فرقا أحزابا والاصل وتقطعتم الا انه صرف الى الغيبة على طريق الالتفات كأنه ينعى عليهم ما أفسدوه الى آخرين ويقبح عندهم فعلهم ويقول لهم أنتم لا تتركون الى عظيم ما ارتكب هؤلاء في دين الله والمعنى اختلفوا في الدين فصار وا فرقا وأحزابا قاله في الكشاف * (الحسيس والحس) في قوله لا يسمعون حسيسها (والجرس) بفتح الجيم وسكون الراء (والهمس) بفتح الهاء وسكون الميم (واحد) في المعنى (وهو من الصوت الخفي) بالرفع خبر المبتدأ الذي هو قوله وهو ومعنى الآية لا يسمعون صوتها وحركة تلهبها اذا نزلوا منازلهم في الجنة (آذناك) ما منا من شهيد بفصلت معناه (أعلمناك) وذكر هنا مناسبة لقوله فان تولوا نقل (آذنتكم) قال أبو عبيدة (اذا) أنذرت عدوك و (أعلمته) بالحرب (فأنت وهو على سواء لم تغدر) ومعنى الآية أعلمتكم بالحرب وانه لا صلح بيننا على سواء لتتأهبوا لما يراد بكم فلا غدر ولا خداع * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي في قوله (لعلكم تسئلون) أي (تفهمون) بضم الفوقية وسكون الفاء وفتح الهاء مخففة وفي نسخة تفقهون بفتح فسكون فتح مخففا ولابن المنذر من وجه آخر عنه تفقهون وقال بعضهم أي ارجعوا الى نعمتكم وما كنتم لعلكم تسئلون عما جرى عليكم ونزل بأموالكم وما كنتم فتجيبوا السائل عن علم ومشاهدة * (ارتضى) في قوله ولا يشفعون الا لمن ارتضى أي (رضي) ان يشفع له مهابة منه وسقطت هذه لابي ذر * (التماثيل) هي (الاصنام) والتمثال اسم للشيء الموضوع مشبها بخلق من خلق الله (السجل) في قوله كطي السجل هو (الصحيفة) مطلقا أو مخصوص بصحيفة العهد وطي مصدر مضاف للمفعول والفاعل محذوف تقديره كما يطوي الرجل الصحيفة ليكتب فيها * هذا (باب) بالتنوين في قوله (كما بدأنا أول خلق نعيده) الكاف تتعلق بنعيد وما مصدرية و بدأنا ماضيها وأول خلق مفعول بدأنا قاله أبو البقاء أي نعيد أول خلق اعادة مثل بدائته أي كما أبرزناه من العدم الى الوجود نعيده من العدم الى الوجود وقد اختلف في كيفية الاعادة فقيل ان الله يفرق أجزاء الاجسام ولا يعدمها ثم يعيد تركيبها أو يعدمها بالكلية ثم يوجدها بعينها والآية تدل على ذلك لانه شبه الاعادة بالابتداء وهو عن الوجود بعد العدم (وعدا علينا) الاعادة وقيل المراد حقا علينا بسبب الاخبار عن ذلك وتعلق العلم بوقوعه وان وقوع ما علم الله وقوعه واجب وسقط باب لغير أبي ذر وكذا وعدا علينا * وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحي قال (حدثنا شعبة)

واختبروا أيضا بقوله في حديث ما عز فلما أذلقته الحجارة هرب وهذا ظاهر في انه لم تكن حفرة والله أعلم (قوله فرميناه بالعظام والمدر والخزف) هذا دليل لما اتفق عليه العلماء ان الرجم يحصل بالحجر أو المدر أو العظام أو الخزف أو الخشب وغير ذلك مما يحصل به القتل ولا تتعين الاحجار وقد قدمنا ان قوله صلى الله عليه وسلم ثم رجمها بالحجارة ليس هو للاشتراط قال أهل اللغة الخزف قطع الفخار المكسر (قوله حتى أتى عرض الحرة) هو بضم العين أي جانبها (قوله فرميناه بجلاميد الحرة) أي الحجارة الكبار واحدها جلمد بفتح الجيم واللام وجلمود بضم الجيم (قوله حتى سكت) هو بالتاء في آخره هذا هو المشهور في الروايات قال القاضي ورواه بعضهم سكن بالنون والاول الصواب ومعناهما متقارب (قوله فما استغفر له ولا سبه)

علقمة بن مرثد عن سليمان ابن بريدة عن أبيه قال جاء ماعز بن مالك الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله طهرنى فقال ويحك ارجع فاستغفر الله وتب اليه قال فرجع غير بعيد ثم جاء فقال يارسول الله طهرنى فقال النبى صلى الله عليه وسلم ويحك ارجع فاستغفر الله وتب اليه

أما عدم السب فلان الحد كفارة له مطهرة له من معصيته وأما عدم الاستغفار فلئلا يعتبر غيره فيقع فى الزنا اتكالا على استغفاره صلى الله عليه وسلم (قوله جاء ماعز بن مالك الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله طهرنى فقال ويحك ارجع فاستغفر الله وتب اليه فرجع غير بعيد ثم جاء فقال يارسول الله طهرنى الى آخره ومثله فى حديث الغامدية قالت طهرنى قال ويحك ارجع فاستغفرى الله وتوبى اليه) هذا دليل على ان الحد يكفر ذنب المعصية التى حد لها وقد جاء ذلك صريحا فى حديث عبادة بن الصامت رضى الله عنه وهو قوله صلى الله عليه وسلم من فعل شيأ من ذلك فعوقب به فى الدنيا فهو كفارته ولا نعلم فى هذا

ابن الحجاج (عن المغيرة بن النعمان) بضم النون وسكون العين النخعى الكوفى (شيخ) بالجر بدلا من سابقه (من النخع) بفتح الخاء (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما) أنه (قال خطب النبى صلى الله عليه وسلم فقال انكم محشورون) مجموعون (الى الله حفاة) بالحاء المهملة كذا فى الفرع وأصله وسقطت فى بعض النسخ (عراة) من الثياب (غرلا) بغين معجمة مضمومة فراء ساكنة جمع أغرل وهو الاقلف الذى لم يختن قال أبو الوفاء بن عقيل لما أزالوا تلك القطعة فى الدنيا أعادها الله ليذيقها من حلاوة فضله (كما بدأنا أول خلق نعيده وعدا علينا انا كنا فاعلين ثم ان أول من يكسى يوم القيامة ابراهيم) وسقط لفظ ان لغير الكشميهنى فالتالى رفع قيل وخصوصية ابراهيم بهذه الاولية لكونه ألقى فى النار عريانا وزاد الحليمى فى منهاجه من حديث جابر ثم محمد ثم النبيون (ألا) بالتخفيف (انه) أى لكن ان الشأن ا (يجاء برجال من أمتى فيؤخذ بهم ذات الشمال) أى جهة النار (فأقول يارب أصحابى فيقال لا تدرى ما أحدثوا بعدك فأقول كما قال العبد الصالح) عيسى عليه الصلاة والسلام (وكنت عليهم شهيدا مادمت) ولابى ذر فيهم (الى قوله شهيد فيقال ان هؤلاء لم يزالوا مرتدين على أعقابهم) ولابى ذر عن المستملى الى أعقابهم (منذ فارقتهم) والمراد بمرتدين المتخلف عن الحقوق الواجبة * وقد مر هذا الحديث فى آخر سورة المائدة

* (سورة الحج) *

مكية الا هذان خصمان الى تمام ثلاث آيات أو أربع الى قوله عذاب الحريق وهى ثمان وسبعون آية

(بسم الله الرحمن الرحيم) ثبت البسملة لابى ذر * (وقال ابن عيينة) سفيان فيما أسنده فى تفسيره عن ابن أبى نجيح عن مجاهد (المخبتين) فى قوله تعالى وبشر المخبتين أى (المطمئنين) الى الله وقال ابن عباس المتواضعين الخاشعين وقال الكلبى هم الرقيقة قلوبهم وقال عمرو بن أوس هم الذين لا يظلمون واذا ظلموا لم ينتصروا * (وقال ابن عباس) فيما وصله الطبرى (فى) قوله تعالى (اذا تمنى ألقى الشيطان فى أمنيته) أى (اذا حدث) أى اذا تلا النبى صلى الله عليه وسلم شيأ من الآيات المنزلة عليه من الله (ألقى الشيطان فى حديثه) فى تلاوته عند سكتته من السكتات مثل نعمة ذلك النبى ما وافق رأى أهل الشرك من الباطل فيسمعونه فيتوهمون أنه مما تلاه النبى صلى الله عليه وسلم وهو منزه عنه لا يخالط حقا بباطل حاشاه الله من ذلك (فيبطل الله ما يلقى) ولابى ذر عن الكشميهنى ما ألقى (الشيطان ويحكم آياته) أى يثبتها (ويقال ان (أمنيته) هى (تراءته) وفى اليونينية أمنيته قرأته بالرفع فيهما وفى بعض الاصول وكثير من النسخ أمنيته تراءته بجرهما على ما لا يخفى * (الا أمانى) بالبقرة أى (يقرؤن ولا يكتبون) وهذا أورده المؤلف رحمه الله استشهادا على أن تمنى فى قوله تعالى فى هذه السورة الا اذا تمنى بمعنى قرأ وهو خلاف ما فسره به صاحب الانوار حيث قال اذا تمنى اذا قرأ ورفى نفسه ما يهواه ألقى الشيطان فى أمنيته فى تشهيه ما يوجب اشتغاله بالدنيا كما قال عليه السلام انه ليغان على قلبى فأستغفر الله فى اليوم سبعين مرة فينسخ الله ما يلقى الشيطان فيبطله ثم يذهب به بعصمته عن الركون اليه والارشاد الى ما يزيحه ثم يحكم آياته أى يثبتها آياته الداعية الى الاستغراق فى أمر الآخرة قيل انه حدث نفسه يعنى النبى صلى الله عليه وسلم بزوال المكنة فنزلت انتهى والحامل له على هذا التفسير كغيره ما فى ظاهر هذه القصة من الشناعة وقد رواها ابن أبى حاتم والطبرى وابن المنذر من طرق عن شعبة عن أبى بشر عن سعيد بن جبير قال قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة النجم فلما بلغ أفرأيتم اللات والعزى ومناة الثالثة الاخرى ألقى الشيطان على لسانه تلك الغرانيق العلا وان شفاعتهن لترتجى فقال المشركون ما ذكر آلهتنا بخير قبل اليوم فسجد وسجدوا فنزلت هذه الآية ورواها البزار وابن مردويه من طريق أمية بن خالد عن شعبة فقال فى اسناده عن

خلافا وفى هذا الحديث دليل على سقوط اثم المعاصى الكبائر بالتوبة وهو باجماع المسلمين الا ما قدمناه عن ابن عباس فى سعيد توبة القاتل خاصة والله أعلم قول قيل ا قوله أى لكن ان الشان كذا فى الاصل وهو انما يناسب الابكسر الهمز وشد اللام اه مصححه

قال فرجع غير بعيد ثم جاء فقال يارسول الله طهرني فقال النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك حتى اذا كانت الرابعة قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم فيم أطهرك فقال من الزنا) ❀❀ فما بال ماعز والغامدية لم يقنعا بالتوبة وهي محصلة (٢٣٣) لغرضهما وهو سقوط الاثم بل اصرا على الاقرار واختار الرجم فالجواب أن تحصيل البراءة بالحد وسقوط الاثم متيقن على كل حال لاسيما واقامة الحد بامر النبي صلى الله عليه وسلم وأما التوبة فيخاف أن لا تكون نصوحا وان يخل بشئ من شروطها فتبقى المعصية وأشهادا تما عليه فأراد احصول البراءة بطريق متيقن دون مايتطرق اليه احتمال والله أعلم ورويا عن الحسن البصري قال ويح كلا ترحمة والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم فيم أطهرك قال من الزنا هكذا هو في جميع النسخ فيم بالفاء والياء وهو صحيح وتكون في هنا للسببية أي بسبب ماذا أطهرك (قوله في اسناد هذا الحديث حدثنا محمد بن العلاء الهمداني حدثنا يحيى بن يعلى وهو ابن الحرث المحاربي عن غيلان وهو ابن جامع المحاربي عن علقمة) هكذا هو في النسخ عن يحيى بن يعلى عن غيلان قال القاضي والصواب ماوقع في نسخة الدمشقي عن يحيى بن يعلى عن أبيه عن غيلان فزاد في الاسناد عن أبيه وكذا أخرجه أبو داود في كتاب السنن والنسائي من حديث يحيى

سعيد بن جبير عن ابن عباس فيما أحسب ثم ساق الحديث وقال البزار لا يروى متصلا الا بهذا الاسناد تفرد بوصله أمية بن خالد وهو ثقة مشهور وقال الخطابي روى هذا من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس انتهى والكلبي متروك لا يعتمد عليه وروى أيضا ابن اسحق في سيرته وموسى بن عقبة في مغازيه وأبو معشر في آخرين وكلهم ارسلوا وقد طعن فيها غير واحد من الائمة حتى قال ابن اسحق وقد سئل عنها هي من وضع الزنادقة وقال البيهقي غير ثابتة نقلا ورواتها مطعونون وأطنب القاضي عياض في الشفاء في توهين أصالها فشفى وكفى اذ سند هذا الباب هو الصواب وأرجح للثواب وان كانت كثرة الطرق تدل على ان لها أصلا لاسيما وقد رواه الطبري من طريقين مرسلين رجالهما على شرط الصحيح أولهما طريق يونس بن يزيد عن ابن شهاب حدثني أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام فذكر نحوه وثانيهما طريق المعتمر بن سليمان وحماد بن سلمة فرقهما عن داود بن أبي هند عن أبي العالية وكذا طريق سعيد بن جبير السابقة وحينئذ فردها لا يتمشى على القواعد الحديثية بل ينبغي أن يحتج بهم هذه الثلاثة من يحتج بالمرسل ومن لا يحتج به لاعتضاد بعضها ببعض كما قرره شيخ الصنعة وامامها الحافظ أبو الفضل بن حجر واذا سلمنا ان لها أصلا وجب تأويلها وأحسن ماقيل في ذلك ان الشيطان تعلق بتلك الكلمات أثناء قراءة النبي صلى الله عليه وسلم عند سكتة من السكتات عما كان غمته فسمعها القريب منه فظنها من قوله وأشاعها وفي كتاب المواهب اللدنية بالمنح المحمدية زيادات على ماذكرته هنا وقد قال مجاهد انه عليه السلام كان يتمنى انزال الوحي عليه بسرعة دون تأخير فنسخ الله ذلك بأن عرفه ان انزال ذلك بحسب المصالح في الحوادث والنوازل وقيل انه صلى الله عليه وسلم كان يتفكر عند نزول الوحي في تأويله اذا كان مجملا فيأتي الشيطان في جملة مالم يرده فيبين تعالى الله ينسخ ذلك بالابطال ويحكم ما أراد بأدلته وآياته وقيل اذا تمنى أي اذا أراد فعلا مقربا الى الله ألقى الشيطان في فكره ما يخالفه فيرجع الى الله في ذلك وهو كقوله واما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله لكن قول بعضهم لا يجوز دخول لا النفية على تمنى القالب لانه لو كان كذلك لم يكن ما يخبار بيانه عليه السلام فتنة للكفار وذلك يبطله قوله تعالى ليجعل ما يلقي الشيطان فتنة للذين في قلوبهم مرض وأجيب بأنه لا يبعد انه اذا قوي التمني يشتغل الخاطر فيحصل السهو في الافعال الظاهرة بسببه فيصير ذلك فتنة لهم * (وقال مجاهد) مما وصله الطبري من طريق ابن أبي نجيح عنه (مشيد) في قوله وبئر معطلة وقصر مشيد أي (بالقصة) بفتح القاف والصاد المهملة المشددة ولابي ذر جص بكسر الجيم وتشديد الصاد المهملة والرفع أي هي جص وهذه ثابتة لابي ذر والمشيد بكسر الجيمة الجص وهو الكلس وقيل المشيد المرفوع البنيان والمعنى كم من قرية أهلكناها وبئر عطلناها عن سقاتها وقصر مشيد أخليناه من ساكنيه وجعلناها ذلك عبرة لمن اعتبر وقيل ان البئر المعطلة والقصر المشيد باليمن ولكل أهل فكفروا فأهلكهم الله وبقيا خاليين * وذكر الاخباريون ان القصر من بناء شداد بن عاد فصار معطلا لاستطاعة أحد أن يقرب منه على أميال مما يسمع فيه من أصوات الجن المنكرة (وقال غيره) أي غير مجاهد في قوله تعالى يكادون (يسطون) أي (يقرطون) بفتح التحتية وسكون القاف وضم الراء المهملة من باب نصر ينصر مشتق (من السطوة) وهي القهر والغلبة وقيل اظهار مايهول للاخافة (ويقال) هو قول الفراء والزجاج (يسطون) أي (يبطشون) بكسر الطاء وضمها والاول لابي ذر والمعنى انهم يهمون بالبطش والوثوب تعظيما لانكارهم لما يتلو عليهم أي يكادون يبطشون بالذين يتلون عليهم آياتنا بمحمد صلى الله عليه وسلم وأصحابه من شدة الغيظ ويسطون ضمن معنى يبطشون فتعدى تعديته والا فهو متعد بعلى يقال سطا عليه (وهدوا الى الطيب من القول) قال ابن عباس فيما أخرجه الطبري من طريق علي بن أبي طلحة أي (ألهموا) ولابي ذر وهدوا الى الطيب من القول أي ألهموا

ابن يعلى عن أبيه عن غيلان وهو الصواب وقد نبه عبد الغني على الساقط من هذا الاسناد في نسخة أبي العلاء بن ماهان وقع في كتاب الزكاة من السنن لابي داود حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا يحيى بن يعلى حدثنا أبي حدثنا غيلان

فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أبه جنون فأخبر أنه ليس بمجنون فقال أشرب خمرا فقام رجل فاستنكهه فلم يجد منه ريح خمر فقال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أزنيت فقال نعم (٢٣٤) فأمر به فرجم فكان الناس فيه فرقتين قائل يقول لقد هلك لقد أحاطت به خطيئته وقائل

يقول ما توبة أفضل من توبة ماعز انه جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضع يده في يده ثم قال اقتلني بالحجارة قال فأبى عليه ذلك يومين أو ثلاثة ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم جلوس فسلم ثم جلس فقال استغفروا لماعز بن مالك قال فقالوا غفر الله لماعز ابن مالك قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد تاب توبة لو قسمت بين أمة لوسعتهم

عن جعفر عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنه قال لما نزلت والذين يكنزون الذهب والفضة الآية فهذا السند يشهد بصحة ما تقدم قال البخاري في تاريخه يحيى بن يعلى سمع أباه وزائدة ابن قدامة هذا آخر كلام القاضي وهو صحيح ثم قال ولم يذكر احد سماعا ليحيى ابن يعلى هذا من غيلان بل قالوا سمع أباه وزائدة (قوله فقال أشرب خمرا فقام رجل فاستنكهه فلم يجد منه ريح خمر) مذهبنا الصحيح المشهور صحة اقرار السكران ونفوذ أقواله فيما له وعليه والسؤال عن شربه الخمر محمول عندنا على انه لو كان سكران لم يقم عليه الحد ومعنى استنكهه أي شم رائحة فمه واحتج به أصحاب مالك المذهب مالك وجمهور الحجاز بين انه يجد من وجد منه ريح الخمر وان لم تقم عليه بينة بشربها ولا أقر بالحقيقة به ومذهب الشافعي وأبي حنيفة وغيرهما لا يحد بمجرد ريحها بل لا بد من بينة على شربه أو اقراره وليس في هذا الحديث دلالة لاصحاب مالك

القرآن وفي رواية له أيضا الى القرآن ورواه ابن المنذر من طريق سفيان عن اسمعيل بن أبي خالد وقال ابن عباس الطيب من القول شهادة أن لا اله الا الله ويؤيده قوله مثل كلمة طيبة وقوله اليه يصعد الكلم الطيب وعنه في رواية عطاء هو قول أهل الجنة الحمد لله الذي صدقنا وعده * (وهدوا الى صراط الحميد) هو (الاسلام) ولابوي ذر والوقت الاسلام بالجر أي الى الاسلام والحميد هو الله المحمود في أفعاله وهذا ثابت لابي ذر عن الحموي ساقط لغيره * (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن المنذر بمعناه (بسبب) في قوله فليمدد بسبب أي (بحبل الى سقف البيت) ولفظ ابن المنذر فليمدد بسبب الى سماء بيته فليختنق به والمعنى من كان يظن أن لن ينصر الله نبيه صلى الله عليه وسلم في الدنيا باعلاء كلمته واظهار دينه وفي الآخرة باعلاء درجته والانتقام من عدوه فليشد حبلا في سقف بيته فليختنق به حتى يموت ان كان ذلك غائظه فان الله ناصره لا محالة قال الله تعالى انا لننصر رسلنا الآية وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم فليمدد بسبب الى السماء أي ليتوصل الى بلوغ السماء فان النصر انما يأتي محمدا صلى الله عليه وسلم من السماء ثم ليقطع ذلك عنه ان قدر عليه وقول ابن عباس أظهر في المعنى وأبلغ في التهكم فعلى هذا القول الثاني فيه استعارة تمثيلية والامر للتعجيز وعلى الاول كناية عن شدة الغيظ والامر للاهانة * (تذهل) في قوله يوم ترونها تذهل كل مرضعة عما أرضعت أي (تشغل) بضم أوله وفتح ثالثه لهول ما ترى عن أحب الناس اليها ويوم نصب بتذهل والضمير للزلزلة وتكون فيما قاله الحسن يوم القيامة أو عند طلوع الشمس من مغربها كما قاله علقمة والشعبي أو الضمير للساعة وعبر بمرضعة دون مرضع لان المرضعة التي هي في حال الارضاع ملقمة ثديها الصبي والمرضع التي من شأنها أن ترضع وان لم تباشر الارضاع في حال وصفها بذلك فقيل مرضعة ليدل على أن ذلك الهول اذا فوجئت به هذه وقد ألقمت الرضيع ثديها فانتزعته ممن فيه لما يلحقها من الدهشة ۞ هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (وترى الناس سكارى) بضم السين وسقط باب وتاليه لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا عمر بن حفص) قال (حدثنا أبي) حفص بن غياث بن طارق الكوفي قال (حدثنا الاعمش) سليمان بن مهران قال (حدثنا أبو صالح) ذكوان السمان (عن أبي سعيد الخدري) رضي الله عنه أنه (قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل يوم القيامة يا آدم فيقول لبيك) يا (ربنا وسعديك فينادي) بفتح الدال (بصوت ان الله يأمرك ان تخرج من ذريتك بعثا الى النار) بفتح الموحدة وسكون العين المهملة أي مبعوثا أي نصيبا والبعث الجيش والجمع البعوث أي أخرج من ذريتك الناس الذين هم أهل النار وابعثهم اليها (قال يارب وما بعث النار) أي وما مقدار مبعوث النار (قال من كل ألف اراه) بضم الهمزة أي أظنه (قال تسعمائة وتسعة وتسعين) وفي حديث أبي هريرة عند المؤلف في باب كيف الحشر من كتاب الرقاق فيقول اخرج من كل مائة تسعة وتسعين وهو يدل على أن نصيب أهل الجنة من الالف عشرة وحديث الباب على أنه واحد والحكم للزائد أو يحمل حديث الباب على جميع ذرية آدم فيكون من كل ألف واحد وحديث أبي هريرة على من عدا يأجوج ومأجوج فيكون من كل ألف عشرة (فحينئذ تضع الحامل حملها) أي جنينها (ويشيب الوليد) من شدة هول ذلك وهذا على سبيل الفرض أو التمثيل واصله أن الهموم تضعف القوى وتسرع بالشيب ويحمل على الحقيقة لان كل أحد يبعث على ما مات عليه فتبعث الحامل حاملا والمرضع مرضعة والطفل طفلا فاذا وقعت زلزلة الساعة وقبل ذلك لآدم عليه الصلاة والسلام وسمعوا ما قيل له وقع بهم من الوجل ما تسقط معه الحامل ويشيب له الطفل وتذهل المرضعة قاله الحافظ ابو الفضل بن طاهر وسبقه اليه القفال (وترى الناس سكارى) أي كأنهم سكارى من شدة الامر الذي أصابهم فدهشت عقولهم وغابت أذهانهم فمن رآهم حسب أنهم سكارى (وما هم بسكارى) على

قال ثم جاءته امرأة من الازد فقالت يارسول الله طهرني فقال ويحك ارجعي فاستغفري الله وتوبي اليه فقالت اراك تريد أن ترددني كما رددت ماعز بن مالك قال وماذاك قالت انها حبلى من الزنا فقال آنت قالت نعم فقال لها حتى تضعي ما في بطنك قال

الحقيقة (ولكن عذاب الله شديد) تعليل لاثبات السكر المجازي لمانفي عنهم السكر الحقيقي (فشق ذلك على الناس) الحاضرين (حتى تغيرت وجوههم) من الخوف (فقال النبي صلى الله عليه وسلم من يأجوج ومأجوج) وممن كان على الشرك مثلهم (تسعمائة وتسعة وتسعين) بنصب تسع على التمييز ١ ويجوز الرفع خبر مبتدا محذوف (و) الخرج (منكم) أيها المسلمون وممن كان مثلكم (واحد ثم انتم في الناس في المحشر (كالشعرة السوداء) بفتح العين وبسكونها فقط في اليونينية (في جنب الثور الابيض أو كالشعرة البيضاء في جنب الثور الاسود) أو للتنويع أوشك الراوي قال السفاقسي أطاق الشعرة وليس المراد حقيقة الوحدة لانه لايكون ثور ليس في جلده غير شعرة واحدة من غير لونه (وانى) بالواو وسقطت لابي ذر (لأرجو أن تكونوا) يريد أمته المؤمنين به (ربع أهل الجنة فكبرنا) أي قلنا الله أكبر سرورا بهذه البشارة (ثم قال) عليه السلام (ثلث أهل الجنة فكبرنا) سرورا (ثم قال) عليه السلام (شطر أهل الجنة) نصفها وثلث وشطر نصب خبر تكون (فكبرنا) سرورا واستعظاما في الثلاثة لهذه النعمة العظمى والمنحة الكبرى فهذا الاستعظام بعد الاستعظام الاول اشارة الى فوزهم بالبغية وعند عبد الله ابن الامام أحمد في زياداته والطبراني من حديث أبي هريرة زيادة أنتم ثلثا أهل الجنة وفي الترمذي وصححه من حديث بريدة رفعه أهل الجنة عشرون ومائة صف أمتي منها ثمانون والظاهر أنه صلوات الله وسلامه عليه علم ذلك جاء من رحمة الله أن تكون أمته نصف أهل الجنة أعطاه مارجاه وزاده (وقال ابو اسامة) حماد بن أسامة مما وصله في أحاديث الانبياء وسقطت واو وقال لغير أبي ذر (عن الاعمش) سليمان عن أبي صالح عن ابي سعيد (ترى الناس سكارى) وسقط هذا لابي ذر (وماهم بسكارى) على وزن كسالى (قال) ولابي ذر قال (من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين) فوافق حفص بن غياث في روايته عن الاعمش (وقال جرير) هو ابن عبد الحميد فيما وصله المؤلف في الرقاق (وعيسى بن يونس) مما وصله اسحق بن راهويه في مسنده عنه (وأبو معاوية) محمد بن خازم بالخاء والزاي المعجمتين مما وصله مسلم (سكرى وماهم بسكرى) بفتح السين وسكون الكاف فيهما من غير ألف وبذلك قرأ حمزة والكسائي على وزن صفة المؤنث بذلك واختلف هل هي صيغة جمع على فعلى كمرضى وقتلى او صفة مفردة استغنى بها في وصف الجماعة خلاف مشهور * والحديث ذكره في احاديث الانبياء في باب قصة يأجوج ومأجوج * هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (ومن الناس من يعبد الله على حرف) أي (شك) قاله مجاهد فيما رواه ابن أبي حاتم وهو قول أكثر المفسرين وأصله من حرف الشيء وهو طرفه وقيل على انحراف أو على طرف الدين لافي وسطه كالذي يكون في طرف الجيش فان أحس بظفر قر والا فر وهو المراد بقوله (فان أصابه خير اطمأن به وان أصابته فتنة انقلب على وجهه) الذي كان عليه من الكفر حال كونه (خسر الدنيا والآخرة) بذهاب عصمته وحبوط عمله بالارتداد (الى قوله ذلك هو الضلال البعيد) عن الحق والرشد وسقط لغير أبي ذر قوله شك وسقط لابي ذر قوله فان أصابه الخ * (اترفناهم) في قوله في سورة المؤمنين وأترفناهم في الحياة الدنيا أي (وسعناهم) قاله أبو عبيدة ولفظه في مجازه وسعنا عليهم * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (ابراهيم بن المنذر) ٢ الحزامي قال (حدثنا يحيى بن أبي بكير) قيس الكوفي قاضي كرمان قال (حدثنا اسرائيل) بن يونس ابن أبي اسحق السبيعي (عن أبي حصين) بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدي (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما) أنه (قال) في قوله تعالى (ومن الناس من يعبد الله على حرف قال كان الرجل يقدم المدينة) يثرب (فان ولدت امرأته غلاما وانتجت خيله) بضم النون قال الجوهري على مالم يسم فاعله تنتج نتاجا وقد نتجها أهلها نتجوا وانتجت الفرس اذا حان نتاجها وقال في الاساس

فقالها رجل من الانصار حتى وضعت قال فأتى النبي

(قوله جاءت امرأة من غامد) هي بغين معجمة ودال مهملة وهي بطن من جهينة (قوله فقال لها حتى تضعي ما في بطنك) فيه أنه لاترجم الحبلى حتى تضع سواء كان حملها من زنا أو غيره وهذا مجمع عليه لئلا يقتل جنينها وكذا لو كان حدها الجلد وهي حامل لم تجلد بالاجماع حتى تضع وفيه ان المرأة ترجم اذا زنت وهي محصنة كما يرجم الرجل وهذا الحديث محمول على انها كانت محصنة لان الاحاديث الصحيحة والاجماع متطابقان على انه لايرجم غير المحصن وفيه ان من وجب عليها قصاص وهي حامل لايقتص منها حتى تضع وهذا مجمع عليه ثم لاترجم الحامل الزانية ولايقتص منها بعد وضعها حتى تسقي ولدها اللبأ ويستغني عنها بلبن غيرها وفيه ان الحمل يعرف ويحكم به وهذا هو الصحيح في مذهبنا (قوله فكفلها رجل من الانصار حتى وضعت) أي قام بمؤنتها

١ قوله على التمييز انظر ما وجهه ولعل الاولى انه منصوب بفعل مضمر مفهوم من سياق متن الحديث أي

يخرج من الخ اه مصححه الاول م قوله ابراهيم بن المنذر كذا وقع في بعض نسخ الشارح وفي بعض آخر صحيح ابراهيم بن الحرث وبوافقه نسخ المتن الصحيحة وقال في الخلاصة ابراهيم بن الحرث بن اسمعيل البغدادي نزيل نيسابور عن يزيد بن هرون ويحيى بن أبي بكير اه من هامش

صلى الله عليه وسلم فقال قد وضعت الغامدية فقال اذا لا نرجمها وندع ولدها صغيرا ليس له من يرضعه فقام رجل من الانصار فقال الى رضاعه يا نبي الله قال فرجمها * وحدثنا أبو بكر (٢٣٦) بن أبي شيبة حدثنا عبد الله بن نمير ح وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير وتقاربا

في لفظ الحديث حدثنا بشير بن المهاجر حدثنا عبد الله بن بريدة عن أبيه ان ماعز بن مالك الاسلمي أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني قد ظلمت نفسي وزنيت واني أريد أن تطهرني فرده فلما كان من الغد أتاه فقال يا رسول الله اني قد زنيت فرده الثانية فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قومه فقال أتعلمون بعقله بأسا تنكرون منه شيئا فقالوا ما نعلمه الا وفي العقل من صالحينا فيما نرى فأتاه الثالثة فأرسل اليهم أيضا فسأل عنه فأخبروه أنه لا بأس به ولا بعقله فلما كان الرابعة حفرله حفرة ثم أمر به فرجم قال فجاءت الغامدية فقالت يا رسول الله اني قد زنيت فطهرني

نجحت الناقة فهي منتوجة وأنتجت فهي منتجة اذا وضعت وقد نتجت اذا حملت اه وهي مثل نفست المرأة فهي منفوسة اذا ولدت وزاد العوفي عن ابن عباس فيما أخرجه ابن أبي حاتم وصح جسمه (قال هذا دين صالح) وفي رواية الحسن البصري فيما أخرجه ابن المنذر قال لنم الدين هذا وفي رواية جعفر بن أبي المغيرة عن سعيد بن جبير عند ابن أبي حاتم قالوا ان ديننا هذا صالح فنمسك وابه (وان لم تلد امرأته ولم تنتج خيله) بضم التاء الاولى وفتح الثانية بينهما نون ساكنة بينها لم يسم فاعله (قال هذا دين سوء) بفتح السين المهملة والجر على الاضافة وفي رواية العوفي وان أصابه وجع المدينة وولدت امرأته جارية وتأخرت عنه الصدقة أتاه الشيطان فقال له والله ما أصبت على دينك هذا الا شرا وذلك الفتنة وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم هو المنافق ان صلحت له دنياه أقام على العبادة وان فسدت عليه دنياه انقلب فلا يقيم على العبادة واستشكل على هذا قوله انقلب لان المنافق في الحقيقة لم يسلم حتى ينقلب وأجيب بأنه أظهر بلسانه خلاف ما كان أظهره فصار يذم الدين عند الشدة وكان من قبل عند حه وذلك انقلاب على الحقيقة * وهذا الحديث من افراده * هذا * (باب) بالتنوين وسقط لغير أبي ذر (قوله) تعالى (هذان خصمان اختصموا في ربهم) أي في دين ربهم والخصم في الاصل مصدر فيوحد ويذكر غالبا كقوله نبأ الخصم اذ تسوروا المحراب ويجوز أن يثنى ويجمع ويؤنث كهذه الآية وانما كان كل خصم فريقا يجمع طائفة قال اختصموا بصيغة الجمع كقوله وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فالجمع مراعاة للمعنى وقال في الكشاف الخصم صفة وصف بها الفوج أو الفريق فكأنه قيل هذان فوجان أو فريقان يختصمان وقوله هذان للفظ واختصموا للمعنى قال في الدر ان عنى بقوله ان الخصم صفة بطريق الاستعمال المجازي فسلم لان المصدر يكثر الوصف به وان أراد انه صفة حقيقة فخطؤه ظاهر لتصريحهم بأن رجل خصم مثل رجل عدل * وبه قال (حدثنا حجاج بن منهال) الانماطي السلمي مولاهم البصري قال (حدثنا هشيم) بضم الهاء وفتح الشين المعجمة مصغرا ابن بشير مصغرا أيضا قال (أخبرنا أبو هاشم) يحيى بن دينار الرماني بضم الراء وتشديد الميم الواسطي (عن أبي مجلز) بكسر الميم وسكون الجيم وفتح اللام بعدها زاي لاحق بن حميد السدوسي (عن قيس بن عباد) بضم العين المهملة وتخفيف الموحدة البصري (عن أبي ذر) جندب بن جنادة (رضي الله عنه انه كان يقسم فيها ولابي ذر عن الحموي والمستملي قسما بفتح السين بدل قوله فيها وهو الصواب وفي رواية الكشميهني فيها تصحيف كما لا يخفى اذا المراد القسم الذي هو الحلف (ان هذه الآية هذان خصمان اختصموا في ربهم نزلت في حمزة) بن عبد المطلب (و) في (صاحبيه) علي بن أبي طالب وعبيدة بن الحرث بن عبد المطلب وهؤلاء الثلاثة الفريق المؤمنون (و) في (عتبة) بن ربيعة بن عبد شمس (و) في (صاحبيه) أخيه شيبة والوليد بن عتبة المذكور وهم الفريق الآخر (يوم برزوا في يوم) وقعة (بدر) والستة كلهم من قريش ثلاثة منهم مسلمون وهم من بني عبد مناف اثنان من بني هاشم والثالث وهو عبيدة من بني عبد المطلب وباقيهم مشركون وهم من بني عبد شمس بن عبد مناف وتفصيل مبارزتهم على المشهور أن حمزة لعتبة وعبيدة لشيبة وعليا للوليد وقيل ان عبيدة للوليد وعليا لشيبة والسند بذلك أصح مما قبله الا أن ذلك أنسب وقتل كل واحد من المسلمين من برزله من الكفار الا عبيدة فانه اختلف مع من بارزه بضربتين فوقعت الضربة في ركبة عبيدة ومال حمزة وعلي اليه فأعاناه على قتله واستشهد عبيدة من تلك الضربة بالصفراء عند رجوعهم (رواه) أي حديث الباب هذا باسناده ومتنه (سفيان) الثوري فيما وصله المؤلف في المغازي (عن أبي هاشم) شيخ هشيم المذكور هنا عن أبي مجلز عن قيس بن عباد عن أبي ذر بلفظ نزلت هذان خصمان اختصموا في ربهم في ستة من قريش علي وحمزة وعبيدة بن الحرث وشيبة بن ربيعة وأخيه عتبة والوليد بن عتبة (وقال عثمان) هو

ومصالحها وليس هو من الكفالة التي هي بمعنى الضمان لان هذا لا يجوز في الحدود التي لله تعالى (قوله لما وضعت قيل قد وضعت الغامدية فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا لا نرجمها وندع ولدها صغيرا ليس له من يرضعه فقام رجل من الانصار فقال الى رضاعه يا نبي الله قال فرجمها وفي الرواية الاخرى انم المأ ولدت جاءت بالصبي في خرقة قالت هذا قد ولدته قال فاذهبي فارضعيه حتى تفطميه فلما فطمته أتته بالصبي ابن في يده كسرة خبز فقالت يا نبي الله هذا قد فطمته وقد أكل الطعام فدفع الصبي الى رجل من المسلمين ثم أمر بها فرجموها) فهاتان الروايتان

وانه ردها فلما كان الغد قالت يارسول الله لم ترددنى لعلك ان ترددنى كما رددت ماعز افوالله انى لحبلى قال اما لا فاذهبى حتى تلدى قال فلما ولدت أتته بالصبى فى خرقة قالت هذا قد ولدته قال فاذهبى فأرضعيه حتى تفطميه فلما فطمته أتته بالصبى فى يده كسرة خبز فقالت هذا يانبى الله قد فطمته وقد أكل الطعام فدفع الصبى الى رجل من المسلمين ثم أمر بها ففرلها الى صدرها وأمر الناس فرجموها

ابن أبى شيبة (عن جرير) هو ابن عبد الحميد (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن أبى هاشم) هو ابن دينار الرمانى (عن أبى مجلز) هو لاحق السدوسى (قوله) أى هو من قوله موقوفا عليه وقد وصله أبو هاشم فى رواية الثورى وهشيم الى أبى ذر كما مر قريبا والحكم للواصل اذا كان حافظا على مالا يخفى واثورى أحفظ من منصور فتقدم روايته * وبه قال (حدثنا حجاج بن منهال) بكسر الميم قال (حدثنا معتمر بن سليمان قال سمعت أبى) سليمان بن طرخان بالخاء المعجمة التيمى (قال حدثنا أبو مجلز) لاحق السدوسى (عن قيس ابن عباد) بضم العين وتخفيف الموحدة (عن على بن أبى طالب رضى الله عنه) وسقط لابى ذر ابن أبى طالب انه (قال أنا أول من يجثو) بالجيم أى يجلس على ركبتيه (بين يدى الرحمن للخصومة يوم القيامة قال قيس) هو ابن عباد من قوله موقوفا عليه (وفيهم) أى فى حمزة وصاحبيه وعتبة وصاحبيه (نزلت هذان خصمان اختصموا فى ربهم قال هم الذين بارزوا يوم بدر على وحمزة) بن عبد المطلب (وعبيدة) بن الحرث بن عبد المطلب والثلاثة مسلمون (وشيبة بن ربيعة) بن عبد شمس (و) أخوه (عتبة بن ربيعة والوليد بن عتبة) المذكور ومقتضى رواية سليمان بن طرخان هذه الاقتصار على قوله أنا أول من يجثو بين يدى الرحمن للخصومة فقط كما أن مقتضى رواية أبى هاشم السابقة قريبا الاقتصار على سبب النزول فليس فى رواية قيس ابن عباد عن أبى ذر ولى اختلاف عليه لكن أخرج النسائى من طريق يوسف بن يعقوب عن سليمان التيمى بهذا الاسناد الى على قال فينا نزلت هذه الآية وفى مبارز تنا يوم بدر هذان خصمان وزاد أبو نعيم فى مستخرجه فى رواية معتمر بن سليمان وهو قوله أنا أول من يجثو وكذا أخرجه الحاكم من طريق أبى جعفر الرازى ورواه عبد بن حميد عن يزيد بن هرون وعن حماد بن مسعدة كلاهما عن سليمان التيمى كرواية معتمر فان كان محفوظا فيكون الحديث عند قيس عن أبى ذر وعن على معا بدليل اختلاف سياقهما قاله فى الفتح وقد روى أن الآية نزلت فى أهل الكتاب والمسلمين قال أهل الكتاب نحن أحق بالله وأقدم منكم كتابا ونبينا قبل نبيكم وقال المؤمنون نحن أحق بالله آمنا بمحمد وآمنا بنبيكم وما أنزل الله من كتاب فأفلج الله الاسلام على من ناواه وأنزل هذان خصمان قاله قتادة بنحوه وقال عكرمة هما الجنة والنار قالت النار خلقنى الله لعقوبته وقالت الجنة خلقنى الله لرحمته فقص الله على محمد خبرهما وخصوص السبب لا يمنع العموم فى تفسير ذلك السبب وقول عطاء ومجاهد ان المراد الكافرون والمؤمنون يشمل الاقوال كلها ويلتطم فيه قصة بدر وغيرها

(سورة المؤمنين)

بالباء وفى نسخة سورة المؤمنون بالواو ومكية قال ثمانية وتسع عشرة آية فى البصرى وثمان عشرة فى الكوفى (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبى ذر (قال ابن عيينة) سفيان مما وصله فى تفسيره من رواية سعيد ابن عبد الرحمن الجمحى عنه فى قوله تعالى ولقد خلقنا فوقكم (سبع طرائق) أى (سبع سموات) سميت طرائق لتطارقها وهو أن بعضها فوق بعض يقال طارق النعل اذا أطبق نعلا على نعل وطارق بين الثوبين اذا لبس ثوبا على ثوب قاله الخليل والزجاج والفراء أو لانها طرق الملائكة فى العروج والهبوط قاله على ابن عيسى وقيل لانها طرق الكواكب فى مسيرها والوجه فى انعامه علينا بذلك انه جعلها موضعا لارزاقنا بانزال الماء منها او جعلها مقرا للملائكة ولانها موضع الثواب ومكان ارسال الانبياء ونزول الوحى * (لها سابقون) فى قوله تعالى أولئك يسارعون فى الخيرات وهم لها سابقون أى (سبقت لهم السعادة) قاله ابن عباس فيما وصله ابن أبى حاتم من طريق على بن أبى طلحة وضمير لها يرجع الى الخيرات لتقدمها فى اللفظ واللام قيل بمعنى الى يقال سبقته له وليه بمعنى ومفعول سابقون محذوف تقديره سابقون الناس اليها وقيل

ظاهرهما الاختلاف فان الثانية صريحة فى أن رجمها كان بعد فطامه وأكله الخبز والاولى ظاهرها انه رجمها عقب الولادة ويجاب تأويل الاولى وحملها على وفق الثانية لانها قضية واحدة والروايتان صحيحتان والثانية منهما صريحة لا يمكن تأويلها والاولى ليست صريحة فيتعين تأويلها (قوله الاولى) كان الاولى ويكون قوله فى الرواية الاولى قام رجل من الانصار فقال الى آخر ضاعته انما قاله بعد الفطام وأراد بالرضاعة كفالته وتربيته وسماه رضاعا مجازا * واعلم ان مذهب الشافعى وأحمد واسحق والمشهور من مذهب مالك انه لا ترجم حتى تجد من ترضعه فان لم تجد أرضعته حتى تفطمه ثم رجمت وقال أبو حنيفة ومالك فى رواية عنه اذا وضعت رجمت ولا ينتظر حصول مرضعة وأما هذا الانصارى الذى كفلها فقد تعذر مصلحة وهو الرفق بها ومساعدتها على تعجيل طهارتها بالحد لما رأى بها من الحرص التام على تعجيل ذلك قال أهل اللغة الفطام قطع الارضاع لاستغناء الولد عنه (قوله قال اما لا فاذهبى حتى تلدى) هو بكسر الهمز من اما وتشديد الميم وبالامالة ومعناه اذا أبيت ان تسترى على نفسك وتتوبى وترجعى عن قولك فاذهبى حتى تلدى فترجمين به وذلك وقد سبق

فيقبل خالد بن الوليد بحجر فرمى رأسها فتفضخ الدم على وجه خالد فسبها فسمع نبي الله صلى الله عليه وسلم سبها إياها فقال مهلا يا خالد فوالذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو تابها صاحب

مكس لغفر له ثم أمر بها فصلى عليها ودفنت * حدثني أبو غسان مالك بن عبد الواحد المسمعي حدثنا معاذ يعني ابن هشام قال حدثني أبي عن يحيى بن أبي كثير حدثني أبو قلابة ان ابا المهلب حدثه عن عمران بن حصين ان امرأة من جهينة أتت نبي الله صلى الله عليه وسلم وهي حبلى من الزنا فقالت يا نبي الله أصبت حدا فاقمه علي فدعا نبي الله صلى الله عليه وسلم وليها فقال أحسن اليها

شرح هذه الافظلة مبسوطا (قوله فتفضخ الدم على وجه خالد) روى بالحاء المهملة وبالمعجمة والاكثرون على المهملة ومعناه ترشش وانصب (قوله صلى الله عليه وسلم لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له) فيه ان المكس من أقبح المعاصي والذنوب الموبقات وذلك لكثرة مطالبات الناس له وظلاماتهم عنده وتكرر ذلك منه وانتهاكه للناس وأخذ أموالهم بغير حقها وصرفها في غير وجهها وفيه ان توبة الزاني لا تسقط عنه حد الزنا وكذا حكم حد السرقة والشرب هذا أصح القولين في مذهبنا ومذهب مالك والثاني انها تسقط ذلك وأما توبة المحارب قبل القدرة عليه فتسقط حد المحاربة بلا خلاف عندنا وعند ابن عباس وغيره انها لا تسقط (من موقع المبنى أو لشبهه بالحرف اه * قوله مأخوذ هو وما يقع الخ هكذا في جميع النسخ ولعل فيه سقطا والاصل مأخوذ من السمر وهو الخ اه

اللام للتعليل أي سابقون الناس لاجلها وسقط هذا لابي ذر * (فلو جهم وجلة) قال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم أي (خائفين) أن لا يقبل منهم ما آتوا من الصدقات وهذا ثابت لابي ذر عن المستملي (قال) ولابي ذر وقال (ابن عباس) فيما وصله الطبري من طريق علي بن أبي طلحة (هيهات هيهات) بالفتح من غير تنوين لغة الحجاز بين بني لوقوعه ا أي (بعيد بعيد) قال في المصابيح المعروف عند النحاة انها اسم فعل أي سمي بها الفعل الذي هو بعد وهذا تحقيق لكونه اسما مع ان مدلوله وقوع البعد في الزمن الماضي والمعنى ان دلالته على معنى بعد ليست من حيث انه موضوع لذلك المعنى ليكون فعلا بل من حيث انه موضوع لفعل دال على بعد يقترن بالزمان الماضي وهو بعد كوضع سائر الاسماء لمدلولاتها اه وفسره الزجاج في ظاهر عبارته بالمصدر فقال البعد لما توعدون أو بعد لما توعدون فظاهرها انه مصدر بدليل عطف الفعل عليه ويمكن أن يكون فسر المعنى فقط وجمهور القراء على فتح التاء من غير تنوين فيهما وهي لغة الحجازيين وانما بنوه لشبهه بالحرف وفيه لغات تزيد على الاربعين وكرر للتوكيد وليست المسئلة من التنازع قال جرير

فهيهات هيهات العقيق وأهله * وهيهات خل بالعقيق نواصله

(فاسأل العادين) أي (الملائكة) يعني الذين يحفظون أعمال بني آدم ويحصونها عليهم وهذا قول عكرمة وقيل الملائكة الذين يعدون أيام الدنيا وقيل المعنى سل من يعرف عدد ذلك فانا نسيناه * (لنا كبون) ولابي ذر قال ابن عباس لنا كبون (لعادلون) عن الصراط السوي * (كالحون) أي (عابسون) وفي حديث أبي سعيد الخدري مرفوعا تشويه النار فتقلص شفته العليا وتسترخي السفلى رواه الحاكم (وقال غيره) أي غير ابن عباس وثبت وقال غيره لابي ذر وسقط لغيره * (من سلالة الولد والنطفة السلالة) لانه استل من أبيه وهو مثل البرادة والنخامة لما يتساقط من الشيء بالبرد والنحت وقال الكرماني ليس الولد تفسيرا للسلالة بل مبتدأ خبره السلالة وهي فعالة وهو بناء يدل على القلة كالقلامة * (والجنة) في قوله أم يقولون به جنة (والجنون واحد) في المعنى وقيل كانوا يعلمون بالضرورة أنه أرجحهم عقلا وأنقبهم نظرا فالجنون كيف يمكنه أن يأتي بمثل ما أوتي بمن الدلائل القاطعة والشرائع الكاملة ا هـ * (والغشاء) في قوله فغشاهم غشاءهو (الزبد وما ارتفع عن الماء وما لا ينتفع به) وهو من غثا الوادي يغثو غثوا بالواو وأما غثت نفسه تغثى غثيانا أي خبثت فهو قريب من معنا ولكنه من مادة الياء * (يجأرون) أي (يرفعون أصواتهم) بالاستغاثة والضجيج (كما تجأر البقرة) لشدة مانالهم * (على أعقابكم) يقال (رجع على عقبيه) أي أدبر يعني انهم مدبرون عن سماع الآيات * (سامرا) نصب على الحال من فاعل تنكصون أو من الضمير في مستكبرين مأخوذ (من السمر) وهو سهر الليل ٢ مأخوذ وهو ما يقع على الشجر من ضوء القمر فيجلسون اليه يتحدثون مستأنسين به قال

كأن لم يكن بين الحجون الى الصفا * أنيس ولم يسمر بمكة سامر

وقال الراغب السامر الليل المظلم (والجميع السمار) بوزن الجمار (والسامر ههنا في موضع الجمع) وهو الافصح تقول قوم سامر ونظيره فخر جكم طفلا * (تسحرون) أي فكيف (تعمون من السحر) حتى يخيل لكم الحق بالطامع ظهور الامر وتظاهر الادلة وثبت من قوله نجأرون الى هنا في رواية النسفي وسقطا لغيره كما نبه عليه في الفتح

* (سورة النور) *

مدنية وهي اثنتان أو أربع وستون آية (بسم الله الرحمن الرحيم) ثبتت البسملة لابي ذر وفي بعض النسخ ثبوتها مقدمة على السورة (من خلاله) في قوله تعالى فترى الودق يخرج من خلاله أي فترى المطر يخرج

وفى الرواية الثانية أعربها النبى صلى الله عليه وسلم فرجعت ثم صلى عليها فقال له عمر تصلى عليها يا نبى الله وقد زنت) أما الرواية الثانية فصريحة
فى أن النبى صلى الله عليه وسلم صلى عليها وأما الرواية الاولى فقال القاضى عياض رضى الله عنه هى بفتح الصاد واللام عند
جماهير رواة صحيح مسلم
قال وعند الطبرى بضم
الصاد قال وكذا هو فى رواية
ابن أبى شيبة وأبى داود قال
وفى رواية لابى داود ثم
أمرهم ان يصلوا عليها قال
القاضى ولم يذكر مسلم
صلاته صلى الله عليه وسلم على
ماعز وقد ذكرها البخارى
وقد اختلف العلماء فى
الصلاة على المرجوم
فكرهها مالك وأحمد
للامام ولاهل الفضل دون
باقى الناس ويصلى عليه غير
الامام وأهل الفضل وقال
الشافعى وآخرون يصلى
عليه الامام وأهل الفضل
وغيرهم فالخلاف بين
الشافعى ومالك انما هو فى
الامام وأهل الفضل واما
غيرهم فاتفقا على انه يصلى
وبه قال جماهير العلماء
قالوا فيصلى على الفساق
والمقتولين فى الحدود
والمحاربة وغيرهم وقال
الزهرى لا يصلى أحد على
المرجوم وقاتل نفسه وقال
قتادة لا يصلى على ولد الزنا
واحتج الجمهور بهذا الحديث
وفيه دلالة للشافعى ان
الامام وأهل الفضل يصلون
على المرجوم كما يصلى عليه
غيرهم وأجاب أصحاب مالك
عنه بجوابين أحدهما
انهم ضعفوا رواية الصلاة

(من بين أضعاف السحاب) وخلال مفرد كحباب أو جمع كجبال جمع جبل * (سنا برقه وهو الضياء) يقال
سنا يسنو سنا أى أضاء يضىء قال امرؤ القيس * يضىء سناه أو مصابيح راهب * والسناء بالمد الرفعة والمعنى
هنا يكاد ضوء برق السحاب يذهب بالابصار من شدة ضوئه والبرق الذى صفته كذلك لابد وأن يكون نارا عظيمة
خالصة والنار ضد الماء والبرد فلو وجد لكان ضدا ولذلك لا يمكن الا بقدرة قادر حكيم وسقطا
لغير أبى ذر قوله وهو من قوله وهو الضياء * (مذعنين) فى قوله تعالى وان يكن لهم الحق يأتوا اليه مذعنين
(يقال له مستخذى) بالخاء والذال المعجمتين اسم فاعل من استخذى أى خضع (مذعن) بالذال المعجمة أى منقاد
يريد ان كان لهم الحكم لا عليهم يأتوا اليه منقادين لعلمهم بأنه يحكم لهم * (أشتاتا وشتى) بتشديد التاء
(وشتات) بتخفيفها (وشت) بتشديدها (واحد) فى المعنى ومراده ما فى قوله تعالى ليس عليكم جناح أن
تأكلوا جميعا أو أشتاتا وجميعا حال من فاعل تأكلوا أو أشتاتا عطف عليه والاكثرون على ان الآية نزلت فى
بنى ليث بن عمرو حى من كنانة كانوا يتحرجون أن يأكل الرجل وحده فيمكث يومه حتى يجد ضيفا يأكل معه
فان لم يجد من يواكله لم يأكل شيأ وربما قعد الرجل والطعام بين يديه من الصباح الى الرواح فنزلت هذه
الآية فرخص لهم أن يأكلوا كيف شاؤا جميعا مجتمعين أو أشتاتا متفرقين (وقال ابن عباس) رضى
الله عنهما فيما وصله الطبرى من طريق على بن أبى طلحة عنه فى قوله تعالى (سورة أنزلناها) أى (بيناها) قال
الزركشى تبعا للقاضى عياض كذا فى النسخ والصواب أنزلناها وفرضناها بينا ها فبيناها تفسير فرضناها
لا تفسير أنزلناها ويدل عليه قوله بعد هذا ويقال فى فرضناها أنزلنا فيها فرائض مختلفة فانه يدل على انه تقدم
له تفسير آخر اه وتعقب الزركشى صاحب المصابيح فقال بل عجب لهذا الرجل وتقويله لابن عباس ما لم يقله
فالبخارى نقل عن ابن عباس تفسير أنزلناها ببيناها وهو نقل صحيح ذكره الحافظ مغلطاى من طريق ابن
المنذر بسنده الى ابن عباس فما هذا الاعتراض البارد اه وقد روى الطبرى من طريق على بن أبى طلحة
عن ابن عباس فى قوله وفرضناها يقول بيناها قال فى الفتح وهو يؤيد قول عياض (وقال غيره) أى غير ابن
عباس (سمى القرآن لجماعة السور) بفتح الجيم والعين وتاء التأنيث والسور مجرور بالاضافة ويجوز
كسر الجيم والعين وهاء الضمير والسور نصب مفعول لجماعة (وسميت السورة لانها) منزلة بعد منزلة
(مقطوعة عن الاخرى) والجمع سور بفتح الواو وقال الراعى سود المحاجر لا يقرأن بالسور * وفيها لغتان الهمز
وتركه فبتركه هى المنزلة من منازل الارتفاع ومن ثم سمى سور البلد لارتفاعه على ما يحويه ومنه قول النابغة

ألم تر أن الله أعطاك سورة * ترى كل ملك دونها يتذبذب

يعنى منزلة من منازل الشرف التى قصرت عنها منازل الملوك فسميت السورة لارتفاعها وعلو قدرها وبالهمز
القطعة التى فصلت من القرآن عما سواها وأبقيت منه لان سؤر كل شئ بقيته بعد ما يؤخذ منه (فلما قرن
بعضها الى بعض سمى) الجموع (قرآنا) قال أبو عبيدة سمى القرآن لانه يجمع السور فيضمها (وقال سعد بن
عياض) بسكون العين (الشمالى) بضم المثلثة وتخفيف الميم نسبة الى شمالة قبيلة من الازد الكوفى التابعى
مما وصله ابن شاهين من طريقه (المشكاة) هى (الكوة) بضم الكاف وفتحها وتشديد الواو وهى الطاقة
غير النافذة (بلسان الحبشة) ثم عرب وقال مجاهد هى القنديل وقيل هى الانبوبة فى وسط القنديل
* (وقوله تعالى ان علينا جمعه وقرآنه) أى (تأليف بعضه الى بعض فاذا قرأناه فاتبع قرآنه) أى (فاذا
جمعناه وألفناه فتبع قرآنه) أى (ما جمع فيه فاعمل بما أمرك) الله فيه (واتله عما نهاك الله) فيه وسقطت
الجلالة لابى ذر وفى الاول للكل (ويقال ليس لشعره قرآن أى تأليف وسمى الفرقان) بالنصب (لانه
يفرق) بضم التحتية وفتح الفاء وتشديد الراء مكسورة (بين الحق والباطل ويقال للمرأة ما قرأت بسلى قط)

لكون أكثر الرواة لم يذكروها والثانى تأولوها على ان صلى الله عليه وسلم أمر بالصلاة أو دعا فسمى صلاة على مقتضاها فى اللغة وهذان
الجوابان فاسدان أما الاول فان هذه الزيادة ثابتة فى الصحيح وزيادة الثقة مقبولة وأما الثانى فهذا التأويل مردود لان التأويل انما يصار اليه

فاذا وضعت فأتني بها ففعل فأمر بها نبي الله صلى الله عليه وسلم فشكت عليها ثيابها ثم أمر بها فرجمت ثم صلى عليها فقال له عمر تصلي عليها يا نبي الله وقد زنت فقال لقد تابت توبة لو تابها سبعون من أهل المدينة لوسعتهم وهل وجدت توبة أفضل من أن جادت بنفسها لله تعالى * وحدثناه أبو بكر ابن أبي شيبة حدثنا حفان ابن مسلم حدثنا أبان العطار حدثنا يحيى بن أبي كثير بهذا الاسناد مثله * حدثنا

بين سبعين من أهل المدينة

بفتح السين المهملة منونا من غير همز وهي الجدلة الرقيقة التي يكون فيها الولد (أي لم تجمع في بطنها ولدا) والحاصل أن القرآن عنده مشتق من قرأ بمعنى جمع لا من قرأ بمعنى تلا * (وقال فرضناها) بتشديد الراء ولابي ذر وقال يقال في فرضناها أي (أنزلنا فيها فرائض مختلفة) فالتشديد لتكثير المفروض وقيل للمبالغة في الايجاب (ومن قرأ فرضناها) بالتخفيف وهي قراءة غير أبي عمرو وابن كثير (يقول) المعنى (فرضنا عليكم) أي فرضناها فاسقط الضمير (وعلى من بعدكم) الى يوم القيامة والسورة لا يمكن فرضها لانها قد دخلت في الوجود وتحصيل الحاصل محال فوجب أن يكون المراد فرضنا ما بين فيها من الاحكام (قال) ولابي ذر وقال (مجاهد) فيما وصله الطبري في قوله (أو الطفل الذين لم يظهروا) أي (لم يدروا) بسكون الدال العورة من غيرها (لمجامعهم) أي لاجل مجامعهم (من الصغر) وقال الفراء والزجاج لم يبلغوا أن يطيقوا اتيان النساء وقيل لم يبلغوا حد الشهوة والطفل يطلق على الجمع والمثنى فلذا وصف بالجمع أو لمقاصدته الجنس روعي فيه الجمع * (وقال الشعبي) بفتح المعجمة فيما وصله الطبري (أولي الاربة) هو (من ليس له ارب) بكسر الهمزة أي حاجة النساء وهم الشيوخ الهم والممسوحون وقال ابن جبير المعتوه وقال ابن عباس المغفل الذي لا شهوة له وقال مجاهد الخنث الذي لا يقوم ذكره (وقال مجاهد) فيما وصله الطبري هو الذي (لا يجامعه لا بطنه ولا يخالف على النساء) لبلهه (وقال طاوس) فيما وصله عبد الرزاق عنه عن أبيه (هو الاحمق الذي لا حاجة له في النساء) وقيل هو الذي لا تشتهيه المرأة وثبت من قوله وقال الشعبي الى هنا للنسفي وسقط من فرع اليونينية كأصله كبعض الاصول ﴿ (باب قوله عز وجل والذين يرمون أزواجهم) يقذفون أزواجهم بالزنا (ولم يكن له شهداء) يشهدون على صحة ما قالوا (الا أنفسهم فشهادة) فالواجب شهادة (أحدهم أربع شهادات بالله) بنصب أربع على المصدر وحفص وحمزة والكسائي برفعها خبر المبتدا وهو قوله فشهادة (انه لمن الصادقين) فيما رماها به من الزنا قال ابن كثير وهذه الآية فيها فرج للازواج وزيادة مخرج اذا قذف أحدهم زوجته وعسر عليه اقامة البينة وثبت النبي بوب لابي ذر وقال بعد قوله شهداء الآية وأسقط باقيها * وبه قال (حدثنا اسحق) هو ابن منصور بن بهرام أبو يعقوب الكوسج المروزي قال (حدثنا أحمد ابن يوسف) الفربابي وهو من مشايخ المؤلف روى عنه هنا بالواسطة قال (حدثنا الاوزاعي) عبد الرحمن بن عمرو (قال حدثني) بالافراد (الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (عن سهل بن سعد) الساعدي الانصاري رضي الله عنه (ان عويمرا) بضم العين المهملة وفتح الواو وتصغير عامر بن الحرث بن زيد بن الجد بفتح الجيم وتشديد الدال ابن عجلان وفي رواية الفعنبي عن مالك عويمر بن أشقر وكذا أخرجه أبو داود وأبو عوانة وفي الاستيعاب عويمر بن أبيض قال الحافظ ابن حجر فلعل أباه كان يلقب أشقر وأبيض وفي الصحابة عويمر بن أشقر آخر وهو مازني أخرج له ابن ماجه (أتى عاصم بن عدي) العجلاني (وكان سيد بني عجلان) بفتح العين وسكون الجيم وهو ابن عم والد عويمر ولابي ذر بني العجلان (فقال) له (كيف تقولون في رجل وجد مع امرأته رجلا أيقتله) بهمزة الاستفهام الانكاري أي أيقتل الرجل (فتقتلونه) فصاحا لقوله تعالى النفس بالنفس وفي قصة العجلاني من حديث ابن عمر المروي في مسلم فقال أرأيت ان وجد مع امرأته رجلا فان تكلم تكلم به تكلم بأمر عظيم وان سكت سكت على مثل ذلك وفي حديث ابن مسعود عنه أيضا ان تكلم جلدتموه وان قتل قتلتموه وان سكت سكت على غيظ وفي رواية عن ابن عباس لما نزلت والذين يرمون المحصنات الآية قال عاصم بن عدي ان دخل رجل منا بيته فرأى رجلا على بطن امرأته فان جاء بأربعة رجال يشهدون بذلك فقد قضى الرجل حاجته وذهب وان قتله قتل به وان قال وجدت فلانا معها ضرب وان سكت سكت على غيظ (أم كيف يصنع) أم تحتمل أن تكون متصلة يعني اذا رأى الرجل هذا المنكر الشنيع والامر الفظيع وثارت

اذا اضطرت الادلة الشرعية الى ارتكابه وليس هنا شيء من ذلك فوجب حمله على ظاهره والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم لولي الغامدية أحسن اليها فاذا وضعت فأتني بها) هذا الاحسان له سببان أحدهما الخوف عليها من أقاربها ان تحملهم الغيرة وحمق العار بهم أن يؤذوها فأوصى بالاحسان اليها تحذيرا لهم من ذلك والثاني أمر به رحمة لها اذ قد تابت وحرض على الاحسان اليها لما في نفوس الناس من النفرة من مثلها واسماعها الكلام المؤذي ونحو ذلك فنهى عن هذا كله (قوله فأمر بها فشكت عليها ثيابها ثم أمر بها فرجمت) هكذا هو في معظم النسخ فشكت وفي بعضها فشدت بالدال بدل الكاف وهو معنى الاول وفي هذا استحباب جمع أثوابها عليها وشدها حيث لا تنكشف عورتها في تقلبها وتكرار اضطرابها واتفق العلماء على انها لا ترجم الا قاعدة وأما الرجل فهو رجم على ان يرجم قائما وقال مالك قاعدا وقال غيره يخير الامام بينهما (قوله في بعض الروايات فأمر بها فرجمت وفي بعضها وأمر الناس فرجموها وفي حديث ماعز أمرنا ان نرجمه ونحو ذلك) فيها كلها دلالة لمذهب الشافعي ومالك وموافقيهما انه عليه

قتيبة بن سعيد حدثنا الليث ح وحدثنا محمد بن رمح حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عتبة بن مسعود عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني انهما قالا ان رجلا من الاعراب أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال (٢٤١) يارسول الله أنشدك الله الا قضيت لي بكتاب الله فقال الخصم الآخر وهو أفقه منه نعم فاقض بيننا بكتاب الله وأذن لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قل قال ان ابني كان عسيفا على هذا فزنى

عليه الجلدة أيقتلونه فتقتلونه أم يصبر على ذلك الشنار والعار ويحتمل أن تكون منقطعة فسأل أولا عن القتل مع القصاص ثم أضرب عنه الى سؤاله لان أم المنقطعة متضمنة لبل والهمزة بل تضرب الكلام السابق والهمزة تستأنف كلاما آخر والمعنى كيف يصنع أيصبر على العار أو يحدث الله له أمرا آخر فاذا قال (سل لي) ياعاصم (رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فاتى عاصم النبي صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله) حذف المقول للدلالة السابق عليه أي كيف تقول في رجل وجد مع امرأته رجلا أيقتله فتقتلونه أم كيف يصنع (فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل) المذكورة فلما فهما من البشاعة والاشاعة على المسلمين والمسلمات وتسليما العدو في الدين بالخوض في أعراضهم وزاد في اللعان والطلاق من طريق مالك عن ابن شهاب وعابها حتى كبر على عاصم ما سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رجع عاصم الى أهله (فسأله عويمر) فقال ياعاصم ماذا قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم (فقال) عاصم لم تأتني بخير (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كره المسائل وعابها) ثبت لفظا وعابها هنا وسقط من الاولى (قال عويمر والله لا أنتهي حتى أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فجاء عويمر) الى رسول الله صلى الله عليه وسلم (فقال يارسول الله رجل وجد مع امرأته رجلا) يرتفع ما (أيقتله فتقتلونه أم كيف يصنع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أنزل الله القرآن فيك وفي صاحبتك) هي زوجته خولة بنت قيس فيما ذكر مقاتل وذكر ابن الكلبي أنها بنت عاصم المذكور واسمها خولة والمشهور أنها بنت قيس وأخرج ابن مردويه من طريق الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أن عاصم بن عدي لما نزلت والذين يرمون المحصنات قال يارسول الله أين لاحدنا أربعة شهداء فابتلي به في بنت أخيه وفي سنده مع ارساله ضعيف وأخرج ابن أبي حاتم في التفسير عن مقاتل بن حيان قال لما سأل عاصم عن ذلك ابتلي به في أهل بيته فاتاه ابن عم له فذكر له أن ابنة عمه رماها بابن عمها المرأة الزوج والخليل ثلاثتهم بنو عم عاصم وعند ابن مردويه من مرسل ابن أبي ليلى ان الرجل الذي رمى عويمر امرأته به هو شريك بن سحماء وهو بشهد لصحة هذه الرواية لانه ابن عم عويمر لانه شريك بن عبدة بن مغيث بن الجد بن العجلاني وفي مرسل مقاتل بن حيان عند ابن أبي حاتم فقال الزوج لعاصم يا ابن عم أقسم بالله لقد رأيت شريك بن سحماء على بطنها وانها لحبلى وما قربتها منذ أربعة أشهر وفي حديث عبد الله بن أبي جعفر عند الدارقطني لاعن بين عويمر العجلاني وامرأته فانكر حملها الذي في بطنها وقال هو لابن سحماء واذا جاء الظبي من طرق متعددة فان بعضها يعضد بعضا وظاهر السياق يقتضي أنه كان تقدم من عويمر اشارة الى خصوص ما وقع له مع امرأته والظاهر أن في هذا السياق اختصارا ويوضحه ما في حديث ابن عمر في قصة العجلاني بعد قوله ان تكلم تكلم بامر عظيم وان سكت سكت على مثل ذلك فسكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم فلما كان بعد ذلك أتاه فقال ان الذي سألتك عنه قد ابتليت به فدل على انه لم يذكر امرأته الا بعد أن انصرف ثم عاد (فامرهما رسول الله صلى الله عليه وسلم بالملاعنة) بضم الميم قال في المغرب لعنه لعنا ولاعنه ملاعنة ولعانا وتلاعنوا لعن بعضهم بعضا وهو لغة الطرد والابعاد وشرعا كلمات معلومة جعلت حجة للمضار الى قذف من اطلع فراشه وألحق العار به أو الى نفي ولد قال النووي الخامسة لعانا لان كلا من الزوجين يبعد عن صاحبه (بما سمى الله في كتابه) في هذه الاية بان يقول الزوج أربع مرات أشهد بالله اني لمن الصادقين فيما رميت به هذه من الزنا والخامسة أن لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين فيما رماها به من الزنا ويشير اليها في الحضور ويميزها في الغيبة ويأتي بدل ضمائر الغائب بضمائر المتكلمين فيقول لعنة الله علي ان كنت الحق وان كان ولد ينفيه ذكره في الكلمات الخمس لينتفي عنه فيقول ان الولد الذي ولدته أوهذا الولد من زنا ليس مني (فلا دنها) أي لا عن عويمر زوجته خولة بعد أن قذفها وأتت عند النبي

لا يلزم الامام حضور الرجم وكذا لو ثبت بشهود لم يلزمه الحضور وقال أبو حنيفة وأحمد يحضر الامام مطلقا وكذا الشهود ان ثبت ببينة ويبدأ الامام بالرجم ان ثبت بالاقرار وان ثبت بالشهود بدأ الشهود وحجة الشافعي ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يحضر أحدا من رجم والله أعلم (قوله أنشدك الله الا قضيت لي بكتاب الله) معنى أنشدك أسألك راوعا نشيدي وهو صوتي وهو بفتح الهمزة وضم الشين وقوله بكتاب الله أي بما تضمنه كتاب الله وفيه أنه يستحب للقاضي أن يصبر على من يقول من جفاة الخصوم احكم بالحق بيننا ونحو ذلك (قوله فقال الخصم الآخر وهو أفقه منه) قال العلماء يجوز أن يكون اراد أنه بالاضافة أكثر فقها منه ويحتمل ان المراد أفقه منه في هذه القضية لوصفه اياها على وجهها ويحتمل انه لا أدب

 واستئذانه في الكلام وحذر من الوقوع في النهي في قوله تعالى لا تقدموا بين يدي الله ورسوله بخلاف خطاب الاول في قوله أنشدك الله الى آخره فانه من جفاء الاعراب (قوله ان ابني كان عسيفا على هذا) هو بالعين والسين المهملتين أي

بامرأته وانى أخبرت ان على ابنى الرجم فافتديت منه بمائة شاة ووليدة فسألت أهل العلم فاخبروني انما على ابنى جلد مائة وتغريب عام وان على امرأة هذا الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذى نفسى بيده لاقضين بينكما بكتاب الله الوليدة والغنم رد وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام واغد

صلى الله عليه وسلم وسألها فأنكرت وأصر فى السنة الاخيرة من زمانه صلى الله عليه وسلم وجزم الطبرى وأبو حاتم وابن حبان بانه فى شعبان سنة تسع وعند الدارقطنى من حديث عبد الله بن جعفر انها كانت منصرف النبى صلى الله عليه وسلم من تبوك ورجح بعضهم أنها كانت فى شعبان سنة عشر لا سنة تسع وفى حديث ابن مسعود عند مسلم أنها كانت ليلة جمعة (ثم قال) عويمر (يارسول الله ان حبستها فقد ظلمتها فطلقها) زاد فى باب من أجاز طلاق الثلاث من طريق مالك عن ابن شهاب ثلاثا وتمسك به من قال لا تقع الفرقة بين المتلاعنين الا بايقاع الزوج وهو قول عثمان الليثى واحتج بان الفرقة لم تذكر فى القرآن وان ظاهر الاحاديث أن الزوج هو الذى طلق ابتداء وقال الشافعى وسحنون من المالكية تقع بعد فراغ الزوج من اللعان لان التعان المرأة انما شرع لدفع الحد عنها بخلاف الرجل فانه يزيد على ذلك فى حقه نفى النسب ولحاق الولد وزوال الفراش وقال مالك بعد فراغ المرأة وتظهر فائدة الخلاف فى التوارث لموت أحدهما عقب فراغ الرجل وفيما اذا علق طلاق امرأة بطرأ أخرى ثم لاعن الاخرى وقال أبو حنيفة لا تقع حتى يوقعها الحاكم لظاهر ما وقع فى أحاديث اللعان وتكون فرقة طلاق وعن أحمد روايتان وقول النووى فى شرح مسلم كذبت عليها يارسول الله ان أمسكتها وكلام مستقل وقوله فطلقها أى ثم عقب ذلك بطلاقها وذلك لأنه ظن أن اللعان لا يحرمها عليه فأراد تحريمها بالطلاق فقال هى طالق ثلاثا فقال له النبى صلى الله عليه وسلم لا سبيل لك عليها أى لا ملك لك عليها فلا يقع طلاقا تعقيبه فى الفتح بانه يوهم ان قوله لا سبيل لك عليها وقع منه صلى الله عليه وسلم عقب قول الملاعن هى طالق ثلاثا وأنه موجود كذلك فى حديث سهل بن سعد الذى شرحه وليس كذلك فان قوله لا سبيل لك عليها لم يقع فى حديث سهل وانما وقع فى حديث ابن عمر عقب قوله الله يعلم أن أحدكما كاذب لا سبيل لك عليها وقال الخطابى لفظ فطلقها يدل على وقوع الفرقة باللعان ولولا ذلك لصارت فى حكم المطلقات وأجمعوا على انها ليست فى حكمهن فلا يكون له مراجعتها ان كان الطلاق رجعيا ولا يحل له أن يخطبها ان كان بائنا وانما اللعان فرقة فسخ (فكانت) أى الفرقة بينهما (سنة لمن كان بعدهما فى المتلاعنين) فلا يجتمعان بعد الملاعنة وقال ابن عبد البر أبدى له بعض أصحابنا فائدة وهو أن لا يجتمع ملعون مع غير ملعون لان أحدهما ملعون فى الجملة بخلاف ما اذا تزوجت المرأة غير الملاعن فانه لا يتحقق وعورض بأنه لو كان كذلك لامتنع عليهما معا التزويج لانه يتحقق ان أحدهما ملعون ويمكن أن يجاب بان فى هذه الصورة افتراق فى الجملة وفى رواية الباب الآتى من طريق فليح عن الزهرى فكانت سنة أن يفرق بين المتلاعنين وكانت حاملا فانكر حملها (ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظروا فان جاءت به) أى بالولد لدلالة السياق عليه (أصيهم) بفتح الهمزة وسكون السين وفتح الحاء المهملتين آخره ميم أى أسود (أدعج العينين) بالعين المهملة والجيم أى شديد سواد الحدقة (عظيم الاليتين) بفتح الهمزة أى العجز (خدلج الساقين) بفتح الخاء المعجمة والدال المهملة واللام المشددة آخره جيم أى عظيمها (فلا أحسب عويمرا الا قد صدق عليها وان جاءت به أحمر) بضم الهمزة وفتح الحاء المهملة وكسر الميم مصغر أجر وقول صاحب التنقيح ان الصواب صرف أحمر وهو الابيض تعقبه فى المصابيح فقال عدم الصرف كاف المتن هو الصواب ومما ادعى هو أنه عين الصواب هو عين الخطأ (كانه وحرة) بفتح الواو والحاء المهملة والراء دويبة تتراءى على الطعام واللحم فتفسده وهى من أنواع الوزغ وشبهه بها لحمرتها وقصرها (فلا أحسب عويمرا الا قد كذب عليها فجاءت به على النعت الذى نعت رسول الله) ولغير أبى ذر نعت به رسول الله (صلى الله عليه وسلم من تصديق عويمر) وفى باب التلاعن فى المسجد من طريق ابن جريج عن الزهرى فجاءت به على المكروه من ذلك (فكان) أى الولد (بعد ينسب الى أمه) فاعتبر الشبه من غير حكم به لاجل ما هو أقوى من

أجيرا وجمعه عسفاء كاجير واجراء وفقيه وفقهاء (قوله صلى الله عليه وسلم لاقضين بينكما بكتاب الله) يحتمل أن المراد بحكم الله وقيل هو اشارة الى قوله تعالى أو يجعل الله لهن سبيلا وفسر النبى صلى الله عليه وسلم السبيل بالرجم فى حق المحصن كما سبق فى حديث عبادة بن الصامت وقيل هو اشارة الى آية الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما وقد سبق انه مما نسخت تلاوته وبقى حكمه فعلى هذا يكون الجلد قد أخذ من قوله تعالى الزانية والزانى وقيل المراد نقض صلحهما الباطل على الغنم والوليدة (قوله فسألت أهل العلم) فيه جواز استفتاء غير النبى صلى الله عليه وسلم فى زمنه لانه صلى الله عليه وسلم لم ينكر ذلك عليه وفيه جواز استفتاء المفضول مع وجود أفضل منه (قوله صلى الله عليه وسلم الوليدة والغنم رد) أى مردودة ومعناه يجب ردها اليك وفى هذا ان الصلح الفاسد يرد وأن أخذ المال فيه باطل يجب رده وأن الحدود لا تقبل الفداء (قوله صلى الله عليه وسلم وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام) هذا محمول على ان الابن كان بكرا وعلى انه اعترف والا فاقرار الاب عليه لا يقبل أو يكون هذا افتداء أى ان كان ابنك زنى وهو بكر فعليه جلد مائة وتغريب عام (قوله صلى الله عليه وسلم واغد الشبه

يا أنيس الى امرأة هذا ان اعترفت فارجمها قال فغدا عليها فاعترفت فأمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجمت * وحدثني أبو الطاهر وحرملة قالا أخبرنا ابن وهب قال أخبرني يونس ح وحدثني عمرو الناقد حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد حدثنا أبي عن صالح ح وحدثنا عبد بن حميد أخبرنا عبد الرزاق عن معمر كلهم عن الزهري بهذا الاسناد نحوه

الشبه وهو الفراش كما فعل في وليدة زمعة وانما يحكم بالشبه وهو حكم القافة اذا استوت العلائق كسيد بن وطئا في طهر * وهذا الحديث أخرجه أيضا في الطلاق والتفسير والاعتصام والاحكام والمحاربين والتفسير أيضا ومسلم في اللعان وأبو داود في الطلاق وكذا النسائي وابن ماجه ﴿هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (والخامسة) أي والشهادة الخامسة (أن لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين) فيما رمى به زوجته من الزنا وهذا لعان الرجل وحكمه سقوط حد القذف وحصول الفرقة بينهما بنفسه فرقة فسخ في مذهبنا لقوله عليه السلام المروي في البيهقي وغيره المتلاعنان لا يجتمعان أبدا وعند أبي حنيفة رحمه الله بتفريق الحاكم فرقة طلاق ونفي الولد ان تعرض له فيه وسقط لفظ باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (سليمان بن داود) العتكي (أبو الربيع) الزهراني المكي البصري قال (حدثنا فليح) بضم الفاء وفتح اللام آخره حاء مهملة ابن سليمان الخزاعي وفليح لقبه واسمه عبد الملك (عن الزهري) محمد بن مسلم (عن سهل ابن سعد) الساعدي رضي الله عنه (ان رجلا) هو عويمر العجلاني (أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أرأيت رجلا) أي أخبرني عن حكم رجل (رأى مع امرأته رجلا) استعمل الكناية ومقصوده معينة خاصة وأنه كان وحده عند الرؤية (أيقتله) لاجل ما وقع مما لا يقدر على الصبر عليه غالبا من الغيرة التي طبع عليها البشر (فتقتلونه) قصاصا (أم كيف يفعل) أي أم يصبر على ما به من الغيض فأم منقطعة ويحتمل أن تكون منقطعة بمعنى الاضراب أي بل هنا حكم آخر (فأنزل الله) تعالى (فيهما) في عويمر وخولة زوجته (ما ذكر في القرآن من التلاعن فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قضى) بضم القاف وكسر الضاد المعجمة وفي نسخة قد قضي الله (فيك وفي امرأتك) بآية اللعان (قال) سهل (فتلاعنا) بعد أن قذفها وأنكرت لما سألها رسول الله صلى الله عليه وسلم (وأنا شاهد) حاضر (عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فارقها) فرقة مؤبدة (فكانت) أي الملاعنة (سنة أن يفرق) أي في التفريق (بين المتلاعنين) فأن مصدرية (وكانت حاملا فأنكر) عويمر (حملها) زاد في رواية العباس بن سهل بن سعد عن أبيه عند أبي داود فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعاصم بن عدي أمسك المرأة عندك حتى تلد (وكان ابنها) الذي وضعته بعد الملاعنة (يدعى اليها) لانه صلى الله عليه وسلم ألحقهم بالام متحقق منها فلو أكذب الزوج نفسه ثبت النسب ولزمه الحد ولم ترتفع الحرمة المؤبدة (ثم جرت السنة في الميراث أن يرثها) ولدها الذي نفاه زوجها بالملاعنة (وترث) هي (منه ما فرض الله لها) والظاهر أن هذا من قول سهل حيث قال فتلاعنا الخ * ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فأنزل الله فيهما ﴿هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (ويدرأ عنها) أي عن المقذوفة (العذاب) أي الحد (أن تشهد أربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين) فيما رماني به وسقط لفظ باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (محمد بن بشار) بفتح الموحدة والشين المعجمة المشددة بندار العبدي البصري قال (حدثنا ابن أبي عدي) محمد واسم أبي عدي ابراهيم البصري (عن هشام بن حسان) منصرف وغير منصرف الازدي القردوسي بضم القاف وسكون الراء وضم الدال البصري انه قال (حدثنا عكرمة) بن عبد الله البربري مولى ابن عباس (عن ابن عباس) رضي الله عنهما (ان هلال بن أمية) بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد التحتية الواقفي بكسر القاف والفاء الانصاري أحد الثلاثة المخلفين عن غزوة تبوك لتوبة الله عليهم (قذف امرأته) خولة بنت عاصم كما رواه ابن منده وكانت حاملا (عند النبي صلى الله عليه وسلم بشريك بن سحماء) بفتح السين وسكون الحاء المهملتين ممدودا واسم أمه وفي تفسير مقاتل انها كانت حبشية وقيل يمانية واسم أبيه عبدة بن معتب أو معيث ولا يمتنع ان يتهم شريك بن سحماء بهذه المرأة وامرأة عويمر معا وأما قول ابن الصباغ في الشامل ان المرئي

يا أنيس على امرأة هذا فان اعترفت فارجمها فغدا عليها فاعترفت فأمر بها فرجمت) أنيس هذا صحابي مشهور وهو أنيس بن الضحاك الاسلمي معدود في الشاميين وقال ابن عبد البر هو أنيس ابن مرثد والاول هو الصحيح المشهور وانه أسلمي والمرأة أيضا أسلمية واعلم ان بعث أنيس محمول عند العلماء من أصحابنا وغيرهم على اعلام المرأة بأن هذا الرجل قذفها بابنه فيعرفها بان لها عنده حد القذف فتطالب به أو تعفو عنه الا أن تعترف بالزنا فلا يجب عليه حد القذف بل يجب عليها حد الزنا وهو الرجم لانها كانت محصنة فذهب اليها أنيس فاعترفت بالزنا فأمر النبي صلى الله عليه وسلم برجمها فرجمت ولا بد من هذا التأويل لان ظاهره انه بعث لاقامة حد الزنا وهذا غير مراد لان حد الزنا لا يحتاط له بالتجسس والتفتيش عنه بل لو أقر به الزاني استحب ان يلقن الرجوع كما سبق فحينئذ

يتعين التأويل الذي ذكرناه وقد اختلف أصحابنا في هذا البعث هل يجب على القاذي اذا قذف انسان معين في مجلسه أن يبعث اليه ليعرفه بحقه من حد القذف أم لا يجب والاصح وجوبه وفي هذا الحديث ان المحصن يرجم ولا يجلد مع الرجم وقد سبق بيان الخلاف فيه

* حدثنى الحكم بن موسى أبو صالح حدثنا شعيب بن اسحق أخبرنا عبيد الله عن نافع ان عبد الله بن عمر أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى يهودى ويهودية قد زنيا فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جاء يهود فقال ما تجدون فى التوراة على من زنى قالوا نسوّد وجوههما ونحممهما ونخالف بين وجوههما ويطاف بهما قال فأتوا بالتوراة ان كنتم صادقين فجاؤا بها فقرؤها حتى اذا مروا بآية الرجم وضع الفتى الذى يقرأ يده على آية الرجم وقرأ ما بين يديها وما وراءها فقال له عبد الله بن

ذكر فى المختصر أن العجلانى قذف زوجته بشريك بن سحماء وهو سهو فى النقل وانما القاذف لشريك هلال بن أمية فلعله لم يعرف مستند المزنى فى ذلك وقد سبق فى الباب الذى قبله مستند ذلك فليلتفت اليه والجمع ممكن فيتعين المصير اليه وهو أولى من التغليط على ما لا يخفى (فقال النبى صلى الله عليه وسلم البينة) بالنصب بتقدير أحضر البينة (أو حد) بالرفع أى أتحضر البينة أو يقع حد (فى ظهرك) أى على ظهرك كقوله لاصلبنكم فى جذوع النخل (فقال يارسول الله اذا رأى أحدنا على امرأته رجلا ينطلق) حال كونه يلتمس البينة أى يطلبها (فجعل النبى صلى الله عليه وسلم يقول البينة والا حد فى ظهرك فقال هلال والذى بعثك بالحق انى لصادق فلينزلن الله) بفتح اللام وضم الحتمية وسكون النون (ما يبرئ ظهرى من الحد) فى موضع نصب بقوله فلينزلن الله (فنزل جبريل) عليه السلام (وأنزل عليه) صلى الله عليه وسلم (والذين يرمون أزواجهم فقرأ حتى بلغ ان كان من الصادقين) أى فيما رماها الزوج به (فانصرف النبى صلى الله عليه وسلم فأرسل اليها) أى الى خولة بنت عاصم زوج هلال فحضرت بين يديه (فجاء هلال فشهد) أربع شهادات بالله انه لمن الصادقين فيما رماها به والخامسة أن لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين فى الرمى (والنبى صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يعلم أن أحدكما كاذب) قال القاضى عياض وتبعه النووى فى قوله أحدكما رد على من قال من النحاة ان لفظ أحد لا يستعمل الا فى النفى وعلى من قال منهم لا يستعمل الا فى الوصف وانه لا يوضع فى موضع واحد ولا يقع موقعه وقد أجازه المبرد وجاء فى هذا الحديث فى غير وصف ولا نفى بمعنى واحد اه وتعقب الفاكهانى ذلك فقال هذا من أعجب ما وقع للقاضى عياض مع براعته وحذقه فان الذى قاله النحاة انما هو فى أحد التى للعموم نحو ما فى الدار من أحد وما جاءنى من أحد وأما أحد بمعنى واحد فلا خلاف فى استعمالها فى الاثبات نحو قل هو الله أحد ونحوه فشهادة أحدهم ونحو أحدكما كاذب (فهل منكما تائب) عرض لهما بالتوبة بلفظ الاستفهام لايهام الكاذب منهما فلذلك لم يقل لهما توبا ولا لاحدهما بعينه تب ولا قال ليتب الكاذب منكما وزاد جرير بن حازم عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس عند الطبرى والحاكم والبيهقى فقال هلال والله انى لصادق (ثم قامت) أى زوجته (فشهدت) أى أربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين فيما رماني به (فلما كانت عند) لمرة (الخامسة وقفوها) بتشديد القاف ولابى ذر وقفوها بتخفيفها (وقالوا انها موجبة) للعذاب الاليم ان كنت كاذبة (قال ابن عباس) بالسند السابق (فتلكأت) بهمزة مفتوحة بعد الكاف المشددة وزن تفعلت أى تباطأت عن ذلك (ونكصت) أى أحجمت (حتى ظننا انها ترجع) عن مقالتها فى تكذيب الزوج ودعوى البراءة عما رماها به (ثم قالت لا أفضح) بفتح الهمزة والمعجمة (قومى سائر اليوم) أى جميع الايام أيام الدهر أو فيما بقى من الايام بلا اعراض عن اللعان والرجوع الى تصديق الزوج وأريد باليوم الجنس ولذلك أجراه مجرى العام (فمضت) أى فى تمام اللعان (فقال النبى صلى الله عليه وسلم أبصروها) بفتح الهمزة وسكون الموحدة وكسر المهملة (فان جاءت به) أى الولد (أكحل العينين) أى شديد سواد الجفون ما خلقته من غير اكتحال (سابغ الاليتين) أى غليظهما (خدلج الساقين) بفتح الخاء المعجمة والدال المهملة وبعد اللام المشددة جيم عظيمهما (فهو لشريك بن سحماء فجاءت به كذلك فقال النبى صلى الله عليه وسلم لولا ما مضى من كتاب الله) فى آية اللعان (لكان لى ولها شأن) فى اقامة الحد عليها وفى ذكر الشأن وتنكيره تهويل عظيم لما كان يفعل بها أى لفعلت بها الفضائح ذنبها ما يكون عبرة للناظرين وتذكرة للسامعين قال الكرمانى فان قلت الحديث الاول يدل على ان عويمرا هو الملاعن والآية نزلت فيه والولد شابهه والثانى ان هلالا هو الملاعن والآية نزلت فيه والولد شابهه وأجاب بأن النووى قال اختلفوا فى نزول آية اللعان هل هو بسبب عويمر أم بسبب

(قوله ان النبى صلى الله عليه وسلم أتى يهودى ويهودية قد زنيا الى قوله فرجما) فى هذا دليل لوجوب حد الزنا على الكافر وانه يصح نكاحه لانه لا يجب الرجم الا على محصن فلو لم يصح نكاحه لم يثبت احصانه ولم يرجم وفيه ان الكفار مخاطبون بفروع الشرع وهو الصحيح وقيل لا يخاطبون بها وقيل انهم مخاطبون بالنهى دون الامر وفيه ان الكفار اذا تحاكموا الينا حكم القاضى بينهم بحكم شرعنا وقال مالك لا يصح احصان الكافر قال وانما رجمهما لانهما لم يكونا أهل ذمة وهذا تأويل باطل لانهما كانا من أهل العهد ولانه رجم المرأة والنساء لا يجوز قتلهن مطلقا (قوله صلى الله عليه وسلم فقال ما تجدون فى التوراة) قال العلماء هذا السؤال ليس لتقليدهم ولا لمعرفة الحكم منهم وانما هو لالزامهم بما يعتقدونه فى كتابهم ولعله صلى الله عليه وسلم قد أوحى اليه ان الرجم فى التوراة هلال

الموجودة فى ايديهم لم يغيروه كما غيروا أشياء أو انه أخبره بذلك من أسلم منهم ولهذا لم ينكر ذلك عليه حين كتموه (قوله نسود وجوههما ونحممهما)

سلام وهو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سره فليرفع يده فرفعها فاذا تحتها آية الرجم فامربهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجما قال عبد الله بن عمر كنت فيمن رجمهما فلقد رأيته يقيها من الحجارة بنفسه * وحدثني زهير بن حرب (٢٤٥) حدثنا اسمعيل يعني ابن علية عن أيوب ح وحدثني أبو الطاهر أخبرنا عبد الله بن وهب أخبرني رجال من أهل العلم منهم مالك بن أنس ان نافعا أخبرهم عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رجم في الزنا يهوديين رجلا وامرأة زنيا فأتت اليهود الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بهما وساقوا الحديث بنحوه * وحدثنا أحمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا موسى ابن عقبة عن نافع عن ابن عمر أن اليهود جاؤا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل منهم وامرأة قد زنيا وساق الحديث بنحو حديث عبيد الله عن نافع * وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة كلاهما عن أبي معاوية قال يحيى أخبرنا أبو معاوية عن الاعمش عن عبد الله

هكذا هو في أكثر النسخ نحملهما بالحاء واللام وفي بعضها نجملهما بالجيم وفي بعضها نحكمهما بالميم وكله متقارب فمعنى الاول نحملهما على حمل ومعنى الثاني نحكمهما جميعا على الجلد ومعنى الثالث نسود وجوههما بالجلم بضم الجاء وفتح الميم وهو الفحم وهذا الثالث ضعيف لانه قال

هلال والاكثرون أنها نزلت في هلال وأما قوله عليه الصلاة والسلام لعويمر ان الله قد أنزل فيك وفي صاحبتك فقالوا معناه الاشارة الى ما نزل في قصة هلال لان ذلك حكم عام لجميع الناس ويحتمل أنها نزلت فيهما جميعا فلعلهما سألا في وقتين متقاربين فنزلت الآية فيهما وسبق هلال باللعان اه قال في الفتح ويؤيد التعدد أن القائل في قصة هلال سعد بن عبادة كما أخرجه أبو داود والطبري والقائل في قصة عويمر عاصم بن عدي كما في حديث سهل السابق ولا مانع أن تتعدد القصص ويتحد النزول وجنح القرطبي الى تجويز نزول الآية مرتين وأنكر جماعة ذكر هلال فيمن لاعن والصحيح ثبوت ذلك وكيف يجزم بخطأ حديث ثابت في الصحيحين بمجرد دعوى لا دليل عليها وقول النووي في تهذيبه اختلفوا في الذي وجد مع امرأته رجلا وتلاعنا على ثلاثة أقوال هلال بن أمية أو عاصم بن عدي أو عويمر العجلاني قال الواحدي أظهر هذه الاقوال أنه عويمر لكثرة الاحاديث واتفقوا على أن الموجود زانيا شريك بن سحماء تعقبوه بأن قصتي ملاعنة عويمر وهلال ثبتتا فكيف يختلف فيهما وانما الخلاف فيه سبب نزول الآية في أيهما وقد سبق تقريره بأن عاصما لم يلاعن قط وانما سأل لعويمر العجلاني عن ذلك وبأن قوله واتفقوا على أن الموجود زانيا شريك ممنوع اذ لم يوجد زانيا وانما هم اعتقدوا ذلك ولم يثبت ذلك في حقه في ظاهر الحكم فصواب العبارة أن يقال واتفقوا على أن المرمى به شريك بن سحماء * وهذا الحديث قدم في باب اذا ادعى أو قذف فله أن يلتمس البينة من كتاب الشهادات ﴿ (باب قوله) عز وجل (والخامسة أن غضب الله عليها ان كان من الصادقين) فيما رماها به وخصها بالغضب لان الغالب أن الرجل لا يجشم فضيحة أهله ورميها بالزنا الا وهو صادق معذور وهي تعلم صدقه فيما رماها به فلذا كانت الخامسة في حقها أن غضب الله عليها والمغضوب عليه هو الذي يعلم الحق ثم يحيد عنه وسقط باب قوله لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا مقدم بن محمد بن يحيى) بضم الميم وفتح القاف وتشديد الدال المفتوحة الهلالي الواسطي قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (عمي القاسم بن يحيى عن عبيد الله) بضم العين مصغرا ابن عمرو بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب قال البخاري (وقد سمع) القاسم (منه) أي من عبيد الله (عن نافع) مولى ابن عمر (عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رجلا) هو عويمر العجلاني (رمى امرأته) بالزنا (فانتفى من ولدها في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فتلاعنا كما قال الله) تعالى في كتابه والذين يرمون أزواجهم الى قوله والخامسة أن غضب الله عليها ان كان من الصادقين (ثم قضى) صلى الله عليه وسلم (بالولد للمرأة) واستدل به على مشروعية اللعان لنفي الولد بمجرد اللعان ولو لم يتعرض الرجل لذكره في اللعان وفيه نظر لانه لو استلحقه لحقه وانما يؤثر اللعان بالرجل دفع حد القذف عنه وثبوت زنا المرأة ثم ترتفع عنها الحد بالتعانها وقال الشافعي ان نفى الولد في الملاعنة انتفى وان لم يتعرض له فله أن يعيد اللعان لانتفائه ولا عادة على المرأة وان أمكنه الرفع الى الحاكم فاخره بغير عذر حتى ولدت لم يكن له أن ينفيه (وفرق) عليه الصلاة والسلام (بين المتلاعنين) تمسك به الحنفية أن بمجرد اللعان لا يحصل التفريق ولا بد من حكم حاكم وحمله الجمهور على أن المراد الافتاء والخبر عن حكم الشرع بدليل قوله في الرواية الاخرى لا سبيل لك عليها وفرق بتشديد الراء يقال في الاجسام وبالتخفيف في المعاني * وبقية مباحث الحديث تأتي ان شاء الله تعالى في اللعان وغيره بعون الله وقوته * هذا ﴿ (باب) بالتنوين (قوله تعالى (ان الذين جاؤا بالافك) في أم عائشة (عصبة) جماعة من العشرة الى الاربعين (منكم) أنها المؤمنون يريد عبد الله بن أبي وكان من جملة من حكم له بالايمان ظاهرا وزيد بن رفاعة وحسان بن ثابت ومسطح بن اثاثة وحمنة بنت جحش ومن ساعدهم (لا تحسبوه شرا لكم) الضمير للافك والخطاب للرسول وأبي بكر وعائشة وصفوان لتأذيهم بذلك (بل هو خير لكم) لما فيه من جزيل ثوابكم واظهار شرفكم وبيان

قبله نسود وجوههما فان قيل كيف رجم اليهوديان بالبينة أم بالاقرار قلنا الظاهر انه بالاقرار وقد جاء في سنن أبي داود وغيره انه شهد عليهما أربعة أنهم رأوا ذكره في فرجها فان صح هذا فان كان الشهود مسلمين فظاهر وان كانوا كفارا فلا اعتبار بشهادتهم ويتعين انهما أقرا بالزنا

ابن مرة عن البراء بن عازب قال مر على النبي صلى الله عليه وسلم بيهودي محمما مجلودا فدعاهم صلى الله عليه وسلم فقال هكذا تجدون حد الزاني
في كتابكم قالوا نعم فدعا رجلا من علمائهم فقال أنشدك بالله الذي أنزل التوراة على موسى أهكذا تجدون حد الزاني في كتابكم

قال لا ولولا أنك نشدتني بهذا لأخبرتك نجده الرجم ولكنه كثر في أشرافنا فكنا اذا أخذنا الشريف تركناه واذا أخذنا الضعيف أقمنا عليه الحد فقلنا تعالوا فلنجتمع على شيء نقيمه على الشريف والوضيع فجعلنا التحميم والجلد مكان الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اني أول من أحيا أمرك اذ أماتوه فأمر به فرجم فأنزل الله عز وجل يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر الى قوله ان أوتيتم هذا فخذوه يقول ائتوا محمدا صلى الله عليه وسلم فان أمركم بالتحميم والجلد فخذوه وان أفتاكم بالرجم فاحذروا فأنزل الله تعالى ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الظالمون ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الفاسقون في الكفار كلها * حدثنا ابن نمير وأبو سعيد الاشج قالا حدثنا وكيع حدثنا الاعمش بهذا الاسناد نحوه الى قوله فامر به النبي صلى الله عليه وسلم فرجم ولم يذكر ما بعده من نزول الآية * وحدثني هرون بن عبد الله حدثنا حجاج بن محمد قال قال ابن جريج أخبرني أبو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول رجم النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من اسلم ورجلا من اليهود وامرأته * وحدثنا ﴿ ﴾ (قوله رجم رجلا من اليهود وامرأته) أي صاحبته التي زنى بها ولم يرد زوجته وفي رواية وامرأة خاصة

فضلكم من حيث نزلت فيكم ثماني عشرة آية في براءتكم وتهويل الوعيد للقاذفين ونسبتهم الى الافك (لكل امرئ منهم) من أهل الافك (ما اكتسب من الاثم) أي لكل منهم جزاء ما اكتسبه من العقاب في الآخرة والمذمة في الدنيا بقدر ما خاض فيه مختصابه (والذي تولى كبره) معظمه باشاعته (منهم) أي من الخائضين (له عذاب عظيم) في الآخرة أو في الدنيا بان جلدوا وصار ابن أبي مطرودا مشهورا بالنفاق وحسان أعمى أشل اليدين ومسطح مكفوف البصر وسقط لابي ذر لا تحسبوه الخ (أفاك) قال أبو عبيدة أي (كذاب) وقيل هو أبلغ ما يكون من الكذب والافتراء وسمي افكا لكونه مصروفا عن الحق من قولهم أفك الشيء اذا قلبه عن وجهه * وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا سفيان) الثوري (عن معمر) هو ابن راشد (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (عن عروة) بن الزبير بن العوام (عن عائشة رضي الله عنها) في قوله تعالى (والذي تولى كبره قالت) هو (عبد الله بن أبي) بالتنوين (ابن سلول) برفع ابن لانه صفة لعبد الله لا لابي وسلول غير منصرف للتأنيث والعلمية لانها أمه والمراد من اضافة الكبر اليه أنه كان مبتدأ به وقيل لشدة رغبته في اشاعة تلك الفاحشة * هذا ﴿ (باب) بالتنوين في قوله عز وجل (لولا) تحضيضية أي هلا (اذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بانفسهم خيرا) الى قوله الكاذبون) بانفسهم أي بالذين منهم من المؤمنين والمؤمنات كقوله ولا تلمزوا أنفسكم فان قلت لم عدل عن الخطاب الى الغيبة في قوله وقالوا هذا افك ولم يقل وقلتم وعن المضمر الى المظهر والخطاب الى الغيبة والمفرد الى الجمع في قوله ظن المؤمنون والمؤمنات ولم يقل ظننتم بها أي بعائشة على الاصل لان المخاطب من يحضرة الرسول صلى الله عليه وسلم وخلاصة الجواب كما قال في مفاتيح الغيب ان في العدول من الخطاب الى الغيبة توبيخ المخاطبين بطريق الالتفات ومعاتبة شديدة وابعادا من مقام الزاني أي كيف سمعوا ما لا ينبغي الاصغاء اليه فضلا عن أن يتفوهوا به وفي العدول من المضمر الى المظهر الدلالة على ان صفة الايمان جامعة لهم فينبغي لمن اشترك فيها أن لا يسمع فيمن شاركه فيها قول عائب ولا طعن طاعن لان عيب أخيه عيبه والطعن في أخيه طعن فيه وسياق هذه الآية هنا ثابت لابي ذر فقط وفي رواية غيره ولولا وهلا اذ سمعتموه قلتم ما يكون لنا أي ما ينبغي وما يصح لنا أن نتكلم بهذا القول الخصوص أو بنوعه فان قذف أحاد الناس محرم مشرعا لا سيما الصديقة ابنة الصديق حرمة رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحانك معناه التعجب هذا بهتان عظيم أي كذب عظيم يبهت ويتحير من عظمته لولا يشهدون على ما قالوا فاولئك عند الله أي في حكمهم الكاذبون فيما قالوه وهذا ساقط لابي ذر * وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) هو يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف مصغرا المخزومي مولاهم المصري قال (حدثنا الليث) هو ابن سعد الامام (عن يونس) بن يزيد الأيلي (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري أنه (قال اخبرني) بالافراد (عروة بن الزبير) بن العوام (وسعيد بن المسيب) بفتح التحتية المشددة (وعلقمة بن وقاص) الليثي (وعبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن حديث عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها أهل الافك) بكسر الهمزة وسكون الفاء الكذب الشديد والافتراء المزيد (ما قالوا فبرأها الله مما قالوا) بما أنزله في كتابه قال الزهري (وكل) من الاربعة (حدثني) بالافراد (طائفة من الحديث) أي بعضه فجميعهم جمعوا عنها لا أن مجموعهم عن كل واحد منهم (وبعض حديثهم يصدق بعضا) قال في الفتح كأنه مقلوب والمقام يقتضي أن يقول وحديث بعضهم يصدق بعضا ويحتمل أن يكون على ظاهره أي ان بعض حديث كل منهم يدل على صدق الراوي في بقية حديثه لحسن سياقه وجودة حفظه (وان كان بعضهم أوعى) أي أحفظ (له) أي للحديث المذكور

إسحق بن ابراهيم أخبرنا روح بن عبادة حدثنا ابن جريج بهذا الاسناد مثله غير أنه قال وامرأته * وحدثنا أبو كامل الجحدري حدثنا عبد الواحد حدثنا سليمان الشيباني قال سألت عبد الله بن أبي أوفى ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة واللفظ له حدثنا علي بن مسهر عن أبي إسحق الشيباني قال سألت عبد الله بن أبي أوفى هل رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم قال قلت بعد ما أنزلت سورة النور أم قبلها قال لا أدري * وحدثني عيسى بن حماد المصري أخبرنا الليث عن سعيد بن أبي سعيد عن ابيه عن أبي هريرة أنه سمعه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا زنت أمة أحدكم فتبين زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم ان زنت فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم ان

خاصة (من بعض الذي حدثني عروة) بن الزبير (عن عائشة) رضي الله عنها أي عن حديث عائشة في قصة أهل الافك (ان عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أراد أن يخرج) زاد معمر عند ابن ماجه سفرا أي الى سفر (أقرع بين أزواجه) تطييبا لقلوبهن (فايتهن) بتاء التأنيث (خرج سهمها خرج بها رسول الله صلى الله عليه وسلم معه) في السفر (قالت عائشة فاقرع بيننا) صلى الله عليه وسلم (في غزوة غزاها) هي غزوة بني المصطلق (فخرج سهمي) وعند ابن اسحق فخرج سهمي عليهن وهو يشعر بأنه لم يخرج معه حينئذ غيرها (فخرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ما نزل الحجاب) أي الامر به (فانا أحمل في هودجي وانزل فيه) بضم همزة أحمل وأنزل مع التخفيف مبنيا للمفعول فيهما (فسرنا) الى بني المصطلق (حتى اذا فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوته تلك) وغنم أموالهم وأنفسهم (وقفل) أي رجع (ودنونا) ولابي ذر عن الحموي والمستملي دنونا بغير واو أي قربنا (من المدينة) حال كوننا (قافلين) أي راجعين (آذن) بالمد والتخفيف أعلم (ليلة بالرحيل فقمت حين آذنوا بالرحيل فمشيت) لقضاء حاجتي منفردة (حتى جاوزت الجيش فلما قضيت شأني) الذي توجهت له (اقبلت الى رحلي فاذا عقدلي) بكسر العين (من جزع ظفار) بفتح الجيم وسكون الزاي المعجمة مضافا لظفار وهو بالظاء المعجمة والفاء وبعد الالف راء مكسورة مبنيا لحضار مدينة باليمن وفي رواية أبي ذر أظفار بالهمزة المفتوحة وتنوين الراء (قد انقطع) زاد في رواية فرجعت الى المكان الذي ذهبت اليه (فالتمست عقدي وحبسني ابتغاؤه) أي طلبه (واقبل) ولابي ذر فأقبل بالفاء بدل الواو (الرهط الذين كانوا يرحلون لي) بفتح التحتية وسكون الراء وفتح الحاء المهملة مع التخفيف أي يشدون الرحل على بعيري سمي الواقدي منهم أبا مويهبة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم (فاحتملوا هودجي فرحلوه) بالتخفيف (على بعيري الذي كنت ركبت) أي عليه (وهم يحسبون اني فيه وكان النساء اذ ذاك خفافا لم يثقلهن اللحم) بضم التحتية وكسر القاف (انما تأكل) المرأة منهن (العلقة) بضم العين وسكون اللام و بالقاف القليل (من الطعام) ولابي ذر عن الحموي والمستملي يأكلن أي النساء وفي نسخة انما كل بنون أوله ولام آخره فقط وعزاها في الفتح للكشميهني (فلم يستنكر القوم) بالرفع (خفة الهودج) وفي رواية فلم في الشهادات ثقل الهودج والاول أوضح لان مرادها اقامة عذرهم في تحميل هودجها وهي ليست فيه فكأنها قالوا كانت لخفة جسمها بحيث ان الذين يحملون هودجها لا فرق عندهم بين وجوده فيه وعدمها (حين رفعوه) وفي الفرع حتى ولعلها سبق قلم فان الذي في اليونينية حين وهو ظاهر (وكنت جارية حديثة السن) لانها اذ ذاك لم تبلغ خمس عشرة سنة أي انهم لم يحتفلوا صغيرة السن ففيه اشارة الى المبالغة في خفتها أو الى بيان عذرها فيما وقع منهم من الحرص على العقد الذي انقطع واشتغلت بالتماسه من غير أن تعلم أهلها بذلك وذلك لصغر سنها وعدم تجاربها (فبعثوا الجمل) أي أثاروه (وساروا) أي وهم يظنون أنها عليه (فوجدت عقدي بعدما استمر الجيش) استفعل من مر (فجئت منازلهم) بالجمع التي كانوا نازلين بها (وليس بها داع ولا مجيب) وفي رواية فلما جئت منزلهم وليس فيه أحد (فأممت) بتشديد الميم الاولى في الفرع وفي اليونينية كشط موضع الشدة قال الحافظ ابن حجر وهي رواية أبي ذر هنا وفي نسخة فأممت بتخفيفها أي قصدت (منزلي الذي كنت به) قبل (وظننت انهم سيفقدوني) بكسر القاف ونون واحدة والفاء هنا بمعنى العلم لان فقدهم اياها يحقق قطعا وهو معلوم عندها وفي نسخة سيفقدوني بفتح القاف ولابي ذر سيفقدونني بنونين لعدم الناصب والجازم والاولى لغة (فيرجعون الي فبينا) بغير ميم (انا جالسة في منزلي غلبتني عيني فنمت) بسبب شدة الغم اذ من شأن الغم وهو وقوع ما يكره غلبة النوم بخلاف الهم وهو توقع ما يكره فانه يقتضي السهر (وكان

(قوله صلى الله عليه وسلم اذا زنت أمة أحدكم فتبين زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليها) التثريب التوبيخ واللوم على الذنب ومعنى تبين زناها تحققه اما بالبينة واما برؤية أو علم عند من يجوز القضاء بالعلم في الحدود وفي هذا الحديث دليل على وجوب حد الزنا على الامام والعبيد وبيان ان السيد يقيم الحد على عبده وأمته وهذا مذهبنا ومذهب مالك وأحمد وجماهير العلماء من الصحابة والتابعين فمن بعدهم وقال أبو حنيفة رضي الله عنه في طائفة ليس له ذلك وهذا الحديث

صريح في الدلالة للجمهور وفيه دليل على ان العبد والامة لا يرجمان سواء كانا متزوجين أم لا لقوله صلى الله عليه وسلم فليجلدها الحد ولم يفرق بين متزوجة وغيرها وفيه انه لا يوبخ الزاني بل يقام عليه الحد فقط (قوله صلى الله عليه وسلم ان زنت فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم ان

زنت الثالثة فتبين زناها فليبعها ولو بحبل من شعر * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة واسحق بن ابراهيم جميعا عن ابن عيينة ح وحدثنا عبد بن حميد أخبرنا محمد بن بكر البرساني (٢٤٨) أخبرنا هشام بن حسان كلاهما عن أيوب بن موسى ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا

أبو اسامة وابن نمير عن عبيد الله بن عمر ح وحدثني هرون بن سعيد الايلي حدثنا ابن وهب حدثني اسامة بن زيد ح وحدثنا هناد بن السري وأبو كريب واسحق بن ابراهيم عن عبدة ابن سليمان عن محمد بن اسحق كل هؤلاء عن سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم الا ان ابن اسحق قال في حديثه عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في جلد الامة اذا زنت ثالثا ثم ليبعها في الرابعة * حدثنا عبد الله بن

صفوان بن المعطل) بتشديد الطاء المفتوحة (السلمي) بضم السين وفتح اللام (ثم الذكواني) بفتح الذال المعجمة الصحابي الفاضل (من وراء الجيش) وفي رواية معمر قد عرس من وراء الجيش (فادلج) بسكون الدال المهملة أي سار من أول الليل وبتشديدها من آخره وحينئذ فالذي هنا ينبغي أن يكون بالتشديد لانه كان في آخر الليل لكن التخفيف هو الذي رويناه (فاصبح عند منزلي فرأى سواد انسان نائم) لا يدري أهو رجل أو امرأة (فاتاني فعرفني حين رآني) لعلها انكشف وجهها لما نامت (وكان يراني) ولابي ذر وكان رآني (قبل نزول (الحجاب فاستيقظت باسترجاعه) بقوله انا لله وانا اليه راجعون (حين عرفني خمرت) بالخاء المعجمة والميم المشددة أي غطيت (وجهي بجلبابي) تعني الثوب الذي كان عليها وهو بكسر الجيم (والله) ولابي ذر ووالله (ما كلمني كلمة) ولابي ذر ما يكلمني بصيغة المضارع اشارة الى انه استمر منه ترك المخاطبة وهو أحسن من الاولى اذا لماضي يخص النفي بحال الاستيقاظ (ولا سمعت منه كلمة غير استرجاعه حتى أناخ راحلته) فيه نفي لكلامه لها بغير الاسترجاع الى ان أناخ ولا يمنع ما بعد الاناخة ولابي ذر عن الحموي والمستملي حين فالنفي مقيد بحال الاناخة الراحلة فلا يمنع ما قبل الاناخة ولا ما بعدها وفي رواية ابن اسحق أنه قال لها ما خلفك وانه قال لها اركبي واستأخر وفي حديث ابن عمر عند الطبراني وابن مردويه فلما رآني ظن أني رجل فقال يا لؤمان قم فقد سار الناس وفي مرسل سعيد بن جبير عند ابن أبي حاتم فاسترجع ونزل عن بعيره وقال ماشأنك يا أم المؤمنين فحدثته بامر القلادة (فوطئ على يديها) بالتثنية أي يدي الناقة ليكون أسهل لركوبها ولابي ذر على يدها (فركبتها فانطلق) حال كونه (يقود بي الراحلة) وفي مرسل مقاتل بن حيان بالمهملة والتحتية عند الحاكم في الاكليل اندرك معها مردفا لها وما في الصحيح هو الصحيح (حتى أتينا الجيش بعد ما نزلوا) حال كونهم (موغرين) بضم الميم وكسر الغين المعجمة والراء المهملة أي نازلين في وقت الوغرة بفتح الواو وسكون الغين المعجمة شدة الحر وقت كون الشمس في كبد السماء (في نحر الظهيرة) بالحاء المهملة والظهيرة بفتح المعجمة وكسر الهاء حيث تبلغ الشمس منتهاها من الارتفاع كأنها وصلت الى النحر وهو أعلى الصدر وهو تأكيد لقوله موغرين (فهلك) أي بسبب الافك (من هلك) أي في شأني وفي رواية أبي أويس عند الطبراني فهنالك قال في وفيه أهل الافك ما قالوا (وكان الذي تولى الافك) رأس المنافقين (عبد الله بن أبي) بالتنوين (ابن سلول) بضم ابن صفة لعبد الله وسلول بفتح السين غير منصرف للعلمية والتأنيث (فقدمنا المدينة فاشتكيت) أي مرضت (حين قدمت شهرا والناس يفيضون) بضم أوله (في قول أصحاب الافك) أي يشيعونه (لا أشعر بشئ من ذلك) وفي رواية ابن اسحق وقد انتهى الحديث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والى أبوي ولا يذكرون لي شيأ من ذلك (وهو يريبني) بفتح أوله من الثلاثي وبضمه من الرباعي يقال رابه وأرابه أي يشككني ويوهمني (في وجعي أني لا أعرف من رسول الله صلى الله عليه وسلم اللطف) بفتح اللام والطاء المهملة والفاء ولابي ذر للطف بضم اللام وسكون الطاء أي الرفق (الذي كنت أرى منه حين أشتكي) أمرض (انما يدخل علي) بتشديد الياء (رسول الله صلى الله عليه وسلم فيسلم ثم يقول كيف تيكم) بكسر الفوقية وهو وللمؤنث مثل ذا كم للمذكر ولابن اسحق فكان اذا دخل قال لامي وهي تمرضني كيف تيكم وفهمت أم المؤمنين من ذلك بعض الجفاء منه صلى الله عليه وسلم وليكنها لم تكن تدري السبب (ثم ينصرف فذاك الذي يريبني) بفتح أوله وكسر ثانيه (ولا أشعر بالشر) الذي تقوله أهل الافك وسقط لفظ الشر لغير أبي ذر (حتى خرجت بعد ما نقهت) بفتح النون والقاف ويجوز كسرها أي أفقت من مرضي ولم تكمل لي الصحة (فخرجت معي أم مسطح) بكسر الميم وسكون السين وفتح الطاء بعدها حاء مهملات واسمها سلمى (قبل المناصع) بكسر القاف وفتح الموحدة أي جهة المناصع بفتح الميم والنون وبعد

زنت الثالثة فتبين زناها فليبعها ولو بحبل من شعر) فيه ان الزاني اذا حد ثم زنى ثانيا يلزمه حد آخر فان زنى ثالثة لزمه حد آخر ثم زنا لزمه حد آخر وهكذا أبدا فاما اذا زنى مرات ولم يحد لواحدة منهن فيكفيه حد واحد للجميع وفيه ترك مخالطة الفساق وأهل المعاصي وفراقهم وهذا البيع المأمور به مستحب ليس بواجب عندنا وعند الجمهور وقال داود وأهل الظاهر هو واجب وفيه جواز بيع الشئ النفيس بثمن حقير وهذا مجمع عليه اذا كان البائع عالما به فان كان جاهلا فكذلك عندنا وعند الجمهور ولاصحاب مالك فيه خلاف والله أعلم وهذا البيع المأمور به يلزم الاولف صاحبه ان يبين حالها للمشتري لانه عيب والاخبار بالعيب واجب فان قيل كيف يكره شيأ ويرتضيه لاخيه المسلم فالجواب لعلها استضعف عند

مسلة القعنبي حدثنا مالك ح وحدثنا يحيى بن يحيى واللفظ له قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الامة اذا زنت ولم تحصن قال ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت (٢٤٩) فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم بيعوها ولو بضفير قال ابن شهاب لا أدري أبعد الثالثة أو الرابعة وقال القعنبي في روايته قال ابن شهاب والضفير الحبل * وحدثنا أبو الطاهر أخبرنا ابن وهب قال سمعت مالكا يقول حدثني ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الامة بمثل حديثهما ولم يذكر قول ابن شهاب والضفير الحبل * وحدثني عمرو الناقد حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد حدثنا أبي عن صالح ح وحدثنا عبد بن حميد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر كلاهما عن الزهري عن عبيد الله عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث مالك والشك في حديثهما جميعا في بيعها في الثالثة أو الرابعة

الالف صادو عين مهملتان موضع خارج المدينة (وهو متبرزنا) بفتح الراء المشددة أي موضع قضاء حاجتنا (وكنا لا نخرج الا ليلا الى ليل وذلك قبل ان نتخذ الكنف) بضم الكاف والنون مواضع قضاء الحاجة (قريبا من بيوتنا وأمرنا أمر العرب الاول) بضم الهمزة وتخفيف الواو نعت للعرب (في التبرز قبل الغائط) وفي رواية فاليح في البرية أي خارج المدينة بعيدا عن المنازل (فكانت أذى بالكنف) برائحتها (ان نتخذها عند بيوتنا فانطلقت انا وأم مسطح) بكسر الميم (وهي ابنة أبي رهم) أنيس (بن عبد مناف) بضم الراء وسكون الهاء وفي رواية صالح عند المؤلف في المغازي وهي ابنة أبي رهم بن عبد المطلب بن عبد مناف قال الحافظ بن حجر وهو الصواب (وأمها بنت صخر بن عامر خالة أبي بكر الصديق) واسمها رائطة فيما ذكره أبو نعيم (وابنها مسطح بن اثاثة) بضم الهمزة ومثلثتين بينهما ألف من غير تشديد ابن عباد بن المطلب (فأقبلت أنا وأم مسطح قبل) أي جهة (بيتي قد) ولابي ذر وقد (فرغنا من شأننا فعثرت) بالفاء والعين والراء المفتوحات (أم مسطح في مرطها) بكسر الميم كساؤها وهو من صوف أو خز وكان أوازار (فقالت تعس مسطح) بفتح العين فيهما الجوهري وكلام ابن الاثير يقتضي أن الاعرف كسرها أي أكبه الله لوجهه أو هلك قالت عائشة (فقلت لها بئسما قلت أتسبين رجلا شهد بدرا قالت أي هنتاه) بفتح الهاء الاولى وسكون الاخيرة أي يا هذه (أولم تسمعي ما قال قالت) أي عائشة (قلت وما قال قالت) أي عائشة (فأخبرتني) أم مسطح (بقول أهل الافك فازددت مرضا على مرضي قالت فلما رجعت الى بيتي) وسقط لغير أبي ذر لفظ قالت من قوله قالت فأخبرتني ومن قوله قالت فلما رجعت الى بيتي أي واستقر بت فيه (ودخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم تعني) أي عائشة (سلم) وسقط تعني سلم لابي ذر (ثم قال كيف تيكم فقلت) له عليه الصلاة والسلام (أتأذن لي أن آتي أبوي قالت وأنا حينئذ أريد أن أستيقن الخبر من قبلهما) من جهتهما (قالت فأذن لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فجئت أبوي فقلت لامي) أم رومان (يا أمتاه) بسكون الهاء (ما يتحدث الناس) أي به و يتحدث بفتح أوله (قالت يا بنية هوني عليك فوالله لقلما كانت امرأة قط وضيئة) بالنصب على الحال ولابي ذر وضيئة بالرفع صفة امر أو اللام في لقل للتأكيد أي حسنة جميلة (عند رجل يحبها ولها ضرائر) وسقطت الواو لابي ذر (الا كثرن) بتشديد المثلثة ولابي ذر عن الحموي والمستملي الا أكثرن نساء الزمان (عليها) القول في نقصها فالاستثناء منقطع أو اشارة الى ما وقع من جمنة بنت جحش أخت أم المؤمنين زينب فان الحامل لها على ذلك كون عائشة ضرة أختها فالاستثناء متصل ولم تقصد أم رومان بقولها ولها ضرائر الا أكثرن عليها قصة عائشة بنفسها وانما ذكرت شأن الضرائر وأما ضرائر عائشة وان لم يصدر منهن شيء فلم يعدم ذلك ممن هو من اتباعهن كحمنة (قالت) عائشة (فقلت سبحان الله) تعجبت من وقوع مثل ذلك في حقها مع تحققها براءتها (ولقد) ولابي ذر أو لقد (تحدث الناس بهذا قالت فبكيت تلك الليلة حتى أصبحت لا يرقأ) بالقاف والهمزة أي لا ينقطع (لي دمع ولا أكتحل بنوم حتى أصبحت أبكي) لان الهموم موجبة للسهر وسيلان الدموع (فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن أبي طالب وأسامة ابن زيد رضي الله عنهما حين استلبث الوحي) بالرفع أي طال لبثه أو بالصاد أي استبطأ النبي صلى الله عليه وسلم الوحي (يستأمرهما) أي يستشيرهما (في فراق أهله) تعني نفسها (فأما أسامة ابن زيد فأشار على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذي يعلم من براءة أهله) مما ذكر (وبالذي يعلم لهم في نفسه من الود فقال يا رسول الله) أمسك (أهلك) بالنصب ولابي ذر أهلك بالرفع أي هم أهلك (وما) ولابي ذر ولا (نعلم الا خيرا وأما علي بن أبي طالب فقال يا رسول الله لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير) بلفظ التذكير على ارادة الجنس وفعيل يستوي فيه المذكر والمؤنث افرادا وجمعا وقال ذلك لما رأى منه

(٣٢ - (فسطلاني) - سابع) سئل عن الامة اذا زنت ولم تحصن قال ان زنت فاجلدوها) وفي الحديث الآخر أن عليا رضي الله تعالى عنه خطب فقال يا أيها الناس أقيموا على أرقائكم الحد من أحصن منهم ولم يحصن قال الطحاوي وفي الرواية الاولى لم يذكر أحد من الرواة

المشتري بان يعفها بنفسه أو بصونها بهيئته أو بالاحسان اليها والتوسعة عليها أو يزوجها أو غير ذلك والله أعلم (قوله قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

قوله ولم يحصن غيره مالك وأشار بذلك الى تضعيفها وأنكر الحفاظ هذا على الطحاوى قالوا بل روى هذه اللفظة أيضا ابن عيينة ويحيى بن سعيد عن ابن شهاب كما قال مالك فصل ان هذه اللفظة صحيحة وليس فيها حكم مخالف لان الامة تجلد نصف جلد الحرة سواء كانت الامة محصنة بالتزوج أم لا وفى هذا الحديث بيان من لم يحصن وقوله تعالى فاذا أحصن فان أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب فيه بيان من أحصنت فصل من الآية الكريمة والحديث بيان ان الامة المحصنة بالتزوج وغير المحصنة تجلد وهو معنى ما قاله على رضى الله تعالى عنه وخطاب الناس به فان قيل فما الحكمة فى التقييد فى قوله تعالى فاذا أحصن مع ان عليها نصف جلد الحرة سواء كانت الامة محصنة أم لا فالجواب ان الآية نبهت على ان الامة وان كانت مزوجة لا يجب عليها الا نصف جلد الحرة لانه الذى يتنصف وأما الرجم فلا يتنصف فليس مرادا فى الآية بذلك فليس للامة المزوجة الموطوءة فى النكاح حكم الحرة الموطوءة فى النكاح فبينت الآية هذا الثلاثة وهم متوهم ان الامة المزوجة ترجم وقد أجمعوا على انها لا ترجم وأما غير المزوجة فقد علمنا ان عليها نصف جلد المزوجة بالاحاديث الصحيحة منها حديث مالك هذا وباقى الروايات المطلقة اذا زنت أمة أحدكم فليجلدها وهذا يتناول المزوجة وغيرها وهذا الذى ذكرناه من وجوب نصف الجلد على الامة سواء كانت مزوجة أم لا هو مذهب الشافعى ومالك وأبى حنيفة وأحمد وجماهير علماء الامة وقال جماعة من السلف لا حد على من لم تكن مزوجة من الاماء

عليه الصلاة والسلام من شدة القلق فرأى أن يفارقها بكن ما عنده بسببها فاذا تحقق براءتها فيراجعها (وان تسأل الجارية) بريرة (تصدق) الخبر بالجزم على الجزاء (قالت) عائشة (فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بريرة) واستشكل قوله الجارية بريرة بان قصة الافك قبل شراء بريرة وعتقها لانه كان بعد فتح مكة وهو قبله لان حديث الافك كان فى سنة ست أو أربع وعتق بريرة كان بعد فتح مكة فى السنة التاسعة أو العاشرة لان بريرة لما خيرت واختارت نفسها كان زوجها مغيث يتبعها فى سكك المدينة يبكى عليها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعباس يا عباس ألا تعجب من حب مغيث بريرة ومن بغض بريرة مغيثا فلما سكن المدينة بعد رجوعهم من الطائف فى أواخر سنة ثمان ٨ وفى ذلك رد على ابن القيم حيث قال تسميتها بريرة وهم من بعض الرواة فان عائشة انما اشترت بريرة بعد الفتح ولما كاتبتها عقيب شرائها وعتقت بريرة واختارت نفسها فقال الراوى ان قول على وان تسأل الجارية تصدق أنها بريرة فغلط قال وهذا نوع غامض لا يتنبه له الا الحذاق اه وتبعه الزركشى فقال ان تسمية الجارية بريرة مدرجة من بعض الرواة وانها جارية أخرى وأجاب الشيخ تقى الدين السبكى بجوبة أحسنها احتمال انها كانت تخدم عائشة قبل شرائها وهذا أولى من دعوى الادراج وتغليط الحفاظ (فقال) عليه الصلاة والسلام (أى بريرة هل رأيت) عليها (من شئ يريبك) بفتح أوله من جنس ما قال أهل الافك (قالت بريرة) مجيبة له على العموم نافية عنها كل نقص (لا والذى بعثك بالحق ان رأيت) بكسر الهمزة أى ما رأيت عليها (أمرا أغمصه) بفتح الهمزة وسكون المعجمة وكسر الميم وصاد مهملة صفة لامر أى أعيبه (عليها) فى جميع أحوالها (أكثر من انها جارية حديثة السن تنام عن عجين أهلها) لصغر سنها ورطوبة بدنها (فتأتى الداجن) بدال مهملة وبعد الالف جيم مكسورة فنون الشاة التى تقتنى فى البيت وتعلف وقد يطلق على غيرها مما يألف البيوت من الطير وغيره (فتأكله) قال ابن المنير فى الحاشية هذا من الاستثناء البديع الذى يراد به المبالغة فى نفى العيب كقوله

ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم * بهن فلول من قراع الكتائب

فغفلتها عن عجينها أبعد لها من مثل الذى رميت به وأشار الى أن تكون به من الصفات الغافلات المؤمنات وتعقبه البدر الدماميني فقال ليس فى الحديث صورة استثناء بسوى ولا بغير هما من أدواته وانما فيه ان رأيت عليها أمرا أغمصه عليها أكثر من انها جارية الخ لكن معنى هذا قريب من معنى الاستثناء اه نعم قولها فى رواية هشام بن عروة فيما يأتى ان شاء الله تعالى قريبا فى هذه السورة ما علمت منها الا ما يعلم الصائغ على تبر الذهب الاحمر استثناء صريح فى نفى العيب عنها وفى رواية عبد الرحمن بن خاطب عن عائشة عند الطبرانى فقالت الجارية الحبشية والله لعائشة أطيب من الذهب ولئن كانت صنعت ما قال الناس ليخبرنك الله قال فعجب الناس من فقهها (فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستعذر) بالذال المعجمة (ومن من عبد الله ابن أبى ابن سلول قالت) عائشة (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر يا معشر المسلمين) بسكون العين (من يعذرنى) بفتح أوله وكسر المعجمة أى من يقيم عذرى ان كافأته على قبح فعله أو من ينصرنى (من رجل) بريد ابن أبى (قد بلغنى أذاه فى أهل بيتى فوالله ما علمت على) ولابن ذرف (أهلى الا خيرا ولقد ذكروا رجلا) صفوان بن المعطل (ما علمت عليه الا خيرا وما كان يدخل على أهلى الا معى فقام سعد بن معاذ الانصارى) واستشكل ذكر سعد بن معاذ هنا بان حديث الافك كان سنة ست فى غزوة المريسيع وسعد مات من الرمية التى رميها بالخندق سنة أربع وأجيب بانه اختلف فى المريسيع ففى البخارى عن موسى بن عقبة أنها سنة أربع وكذلك الخندق وقد جزم ابن اسحق بان المريسيع كانت فى شعبان والخندق فى شوال وان كانا فى سنة فلا يمتنع أن يشهدها ابن معاذ لكن الصحيح فى النقل عن موسى بن عقبة ان المريسيع سنة خمس والذى

* حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي حدثنا سليمان أبو داود حدثنا زائدة عن السدي عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن قال خطب علي كرم الله وجهه فقال يا أيها الناس اقيموا على أرقائكم الحد من أحصن منهم ومن لم يحصن فان أمة

في البخاري حلوه على انه سبق قلم والراجح أيضا ان الخندق أيضا سنة خمس فيصح الجواب (فقال يا رسول الله انا أعذرك منه) بفتح الهمزة وكسر المعجمة (ان كان من الاوس) قبيلتنا (ضربت عنقه) لان حكمه فيهم نافذ اذ كان سيدهم ولان من آذاه عليه الصلاة والسلام وجب قتله (وان كان من اخواننا من الخزرج أمرتنا ففعلنا أمرك قالت) عائشة (فقام سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج) بعد فراغ ابن معاذ من مقالته (وكان قبل ذلك رجلا صالحا) كامل الصلاح لم يسبق منه ما يتعلق بالوقوف مع أنفة الحمية (ولكن احتملته) من مقالة ابن معاذ (الحمية) أي أغضبته وفي رواية معمر عند مسلم احتملته بحيم فوقية فهاء وصوبوها التورية بشئ اى حملته على الجهل (فقال لسعد) هو ابن معاذ (كذبت لعمر الله) بفتح العين أي وبقاء الله (لا تقتله ولا تقدر على قتله) لانا نمنعك منه ولم يرد ابن عبادة الرضا بقول ابن أبي لكن كان بين الحيين مشاحنة زالت بالاسلام وبقي بعضها بحكم الانفة فتكلم ابن عبادة بحكم الانفة ونفى أن يحكم فيه ابن معاذ (فقام أسيد بن حضير) بضم الهمزة وفتح السين المهملة وحضير بضم المهملة وفتح المعجمة صغر بن ولابي ذر ابن الحضير (وهو ابن عم سعد) ولابي ذر زيادة ابن معاذ أي من رهطه (فقال لسعد بن عبادة كذبت لعمر الله لنقتلنه) بالنون ولو كان من الخزرج اذا أمر نا رسول الله صلى الله عليه وسلم (فانك منافق تجادل عن المنافقين) تفسير لقوله فانك منافق فليس المراد نفاق الكفر (فثار) بفوقية فمثلثة (الحيان الاوس والخزرج) أي نهض بعضهم الى بعض من الغضب (حتى هموا أن يقتتلوا ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم على المنبر فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يخفضهم حتى سكتوا) بالفوقية والواو ولابي ذر سكت بحذف الواو أي سكت القوم (وسكت) عليه الصلاة والسلام (قالت) عائشة (فبكيت) بالميم وضم الكاف من المبكث ولابي ذر عن الكشميهني فبكيت من البكاء (يومي ذلك لا يرقأ) بالهمزة أي لا ينقطع (لي دمع ولا أكتحل بنوم قالت فأصبح أبواي) أبو بكر وأم رومان (عندي وقد بكيت ليلتين و يوما) الليلة التي أخبرتها بها أم مسطح بالخبر واليوم الذي خطب فيه عليه الصلاة والسلام الناس والليلة التي تليه (لا أكتحل بنوم ولا يرقأ لي دمع يظنان) أبي وأمي (ان البكاء فالق كبدي قالت) عائشة (فبينما) بالميم ولابي ذر عن الحموي والمستملي فبينا (هما جالسان) ولابي ذر جالسين (عندي وأنا أبكي) جملة حالية (فاستأذنت علي امرأة من الانصار) لم تسم (فأذنت لها فجلست تبكي معي) تحزنا علي (قالت) عائشة (فبينا) بغير ميم (نحن على ذلك) وللكشميهني نحن كذلك (دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلم ثم جلس قالت ولم يجلس عندي منذ قيل ما قيل قبلها وقد لبثت شهرا لا يوحى اليه في شأني) أي بشئ (قالت فتشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم حين جلس ثم قال اما بعد يا عائشة فانه قد بلغني عنك كذا وكذا) كناية عما رماها به أهل الافك (فان كنت بريئة) من ذلك (فسيبرئك الله) بوحي ينزله (وان كنت ألممت بذنب) أي وقع منك مخالفا لما عاد تك (فاستغفري الله وتوبي اليه) منه (فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب الى الله) منه (تاب الله عليه) وسقط لفظ الجلالة لابي ذر (قالت فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته قلص) بالقاف واللام والصاد المهملة المفتوحات انقطع (دمعي حتى ما أحس) أجد (منه قطرة) لان الحزن والغضب اذا أخذا حدهما فقد الدمع لفرط حرارة المصيبة (فقلت لابي أجب) عني (رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قال فقال والله ما أدري ما أقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم) ولابي أويس فقال لا أفعل هو رسول الله صلى الله عليه وسلم والوحي يأتيه (فقلت لامي أجيبي رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ما أدري ما أقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم قالت) عائشة (فقلت) ولابي ذر قلت (وأنا جارية حديثة السن لا أقرأ كثيرا من القرآن) هذا توطئة لعذرها في عدم استحضارها السمع يعقوب عليه السلام (اني والله لقد علمت لقد سمعتم هذا الحديث حتى

واجب على الامة الزانية وان النفساء والمريضة ونحوهما يؤخر جلدهما الى البرء والله أعلم * (باب حد الخمر) *

سليمان بن أبي بكر المقدمي حدثنا سليمان أبو داود حدثنا زائدة عن السدي عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن قال خطب علي كرم الله وجهه فقال يا أيها الناس اقيموا على أرقائكم الحد من أحصن منهم ومن لم يحصن فان أمة

فأمرني ان أجلدها فاذا هي حديث عهد بنفاس فخشيت ان انا جلدتها أن أقتلها فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال أحسنت * وحدثناه اسحق ابن ابراهيم أخبرنا يحيى بن آدم حدثنا اسرائيل عن السدي بهذا الاسناد ولم يذكر من أحصن منهم ومن لم يحصن وزاد في الحديث اتركها حتى تماثل * حدثنا محمد بن مثنى ومحمد ابن بشار قالا حدثنا محمد ابن جعفر حدثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن أنس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم أتى برجل قد شرب الخمر فجلده بجريدتين نحو أربعين وفعله أبو بكر فلما كان عمر استشار الناس فقال عبد الرحمن أخف الحدود

والعبيد ممن قال بدا بن عباس وطاوس وعطاء وابن جريج وأبو عبيدة (قوله قال علي زنت أمة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرني ان أجلدها فاذا هي حديث عهد بنفاس فخشيت ان أنا جلدتها ان أقتلها فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال أحسنت) فيه ان الجلد لمذرها في عدم استحضارها السمع يعقوب عليه السلام (اني والله لقد علمت لقد سمعتم هذا الحديث حتى

أبي وأمي (ان البكاء فالق كبدي قالت) عائشة (فبينما) بالميم ولابي ذر عن الحموي والمستملي فبينا (هما جالسان) ولابي ذر جالسين (عندي وأنا أبكي) جملة حالية (فاستأذنت علي امرأة من الانصار) لم تسم (فأذنت لها فجلست تبكي معي) تحزنا علي (قالت) عائشة (فبينا) بغير ميم (نحن على ذلك) وللكشميهني نحن كذلك (دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلم ثم جلس قالت ولم يجلس عندي منذ قيل ما قيل قبلها وقد لبثت شهرا لا يوحى اليه في شأني) أي بشئ (قالت فتشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم حين جلس ثم قال اما بعد يا عائشة فانه قد بلغني عنك كذا وكذا) كناية عما رماها به أهل الافك (فان كنت بريئة) من ذلك (فسيبرئك الله) بوحي ينزله (وان كنت ألممت بذنب) أي وقع منك مخالفا لما عاد تك (فاستغفري الله وتوبي اليه) منه (فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب الى الله) منه (تاب الله عليه) وسقط لفظ الجلالة لابي ذر (قالت فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته قلص) بالقاف واللام والصاد المهملة المفتوحات انقطع (دمعي حتى ما أحس) أجد (منه قطرة) لان الحزن والغضب اذا أخذا حدهما فقد الدمع لفرط حرارة المصيبة (فقلت لابي أجب) عني (رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قال فقال والله ما أدري ما أقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم) ولابي أويس فقال لا أفعل هو رسول الله صلى الله عليه وسلم والوحي يأتيه (فقلت لامي أجيبي رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ما أدري ما أقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم قالت) عائشة (فقلت) ولابي ذر قلت (وأنا جارية حديثة السن لا أقرأ كثيرا من القرآن) هذا توطئة لعذرها في عدم استحضارها السمع يعقوب عليه السلام (اني والله لقد علمت لقد سمعتم هذا الحديث حتى

ثمانين فأمر به عمر وحدثنيه يحيى بن حبيب الحارثي حدثنا خالد يعني ابن الحرث حدثنا شعبة حدثنا قتادة قال سمعت أنسا يقول أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل قد ذكر

نحوه * وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة عن أنس بن مالك

استقر في أنفسكم وصدقتم به) قيل مرادها من صدق به من أصحاب الافك وضمت الهمم من لم يكذبهم تغليبا (فان) بفتح اللام وكسر الهمزة (قلت لكم اني بريئة والله يعلم اني بريئة لا تصدقوني) ولابي ذر (لا تصدقوني (بذلك) أي لا تقطعون بصدقي (ولئن اعترفت لكم بأمر والله يعلم اني منه بريئة لتصدقني) بضم القاف وتشديد النون والاصل تصدقونني فأدغمت النون في الاخرى (والله ما أجد لكم) وفي رواية فأيم في الشهادات لي ولكم (مثلا الا قول أبي يوسف) وفي رواية أبي أويس نسيت اسم يعقوب لصابي من البكاء واحتراق الجوف اذ (قال فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون قالت ثم تحولت فاضطجعت على فراشي قالت وأنا حينئذ أعلم اني بريئة وان الله يبرئني ببراءتي) يبرئني فعل مضارع في الفرع وغيره، والذي في اليونينية صحيح عليه مبرئني بميم مضمومة فموحدة مفتوحة فراء مشددة مفتوحة فهمزة مكسورة فتحتية وكذا هو في الفتح وعند السفاقسي مبرئني بنون بعد الهمزة المضمومة واستشكله بأن نون الوقاية انما تدخل في الافعال المسلم من الكسر والاسماء تكسر فلا يحتاج اليها قال الحافظ ابن حجر والذي وقفنا عليه مبرئني بغير نون وعلى تقدير وجودها ذكر السفاقسي فقد سمع مثل ذلك في بعض اللغات في اسم الفعل اه نحو دراكني وتراكني وعليكني يعني أدركني واتركني والزمني وفي الحرف نحو اني (ولكن) بتخفيف النون (والله ما كنت أظن ان الله منزل في شأني وحيا يتلى ولشأني في نفسي كان أحقر من أن يتكلم الله في بأمر يتلى ولكن) بتخفيف النون ولابي ذر عن الكشميهني ولكنني وله عن الحموي والمستملي ولكني بالادغام (كنت أرجو أن يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم رؤيا يبرئني الله بها قالت فوالله ما رام رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي ما فارق مجلسه (ولا خرج أحد من أهل البيت) الذين كانوا حاضرين حينئذ (حتى انزل عليه) الوحي (فأخذه ما كان يأخذه من البرحاء) من العرق من شدة الوحي (حتى انه ليتحدر منه مثل الجمان من العرق) بكسر الميم وسكون المثلثة مرفوعا والجمان بضم الجيم وتخفيف الميم الدرقال

كجمانة البحري جاعبها * غواصها من لجة البحر

وقال الداودي هو شيء كاللؤلؤ يصنع من الفضة والاول هو المعروف (وهو في يوم شات من ثقل القول الذي ينزل عليه) بضم الياء وسكون النون وفتح الزاي وثقل بكسر المثلثة وفتح القاف (قالت فلما سري) بضم المهملة وكسر الراء مشددة كشف (عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سري عنه وهو يضحك) سرورا والجملة حالية (فكانت) ولابي ذر عن الكشميهني فكان (أول) لم يضبط اللام من أول في الفرع ولا في أصله (كلمة تكلم بها يا عائشة أما الله عز وجل) بتشديد ميم أما (فقد برأك) بالقرآن مما قاله أهل الافك فيك (فقالت) ولابي ذر قالت (أمي) أمر ومان (قومي اليه) صلى الله عليه وسلم لاجل ما بشرك به (قالت) عائشة (فقلت والله) ولابي ذر لا والله (لا أقوم اليه) والى الله صلاته وسلامه عليه (ولا أحمد الا الله عز وجل) الذي أنزل براءتي (وأنزل الله) بالواو ولابي ذر فأنزل الله (عز وجل ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم لا تحسبوه الى العشر الآيات كلها) قال ابن حجر آخر العشر والله يعلم وأنتم لا تعلمون اه وأقول بل هي تسعة ولعله عد قوله لهم عذاب أليم رأس آية وليس كذلك بل تشبيهه فاصلة وليس بفاصلة كما نص عليه غير واحد من العادين وحينئذ فآخر العشر رؤف رحيم وفي رواية عطاء الخراساني عن الزهري فأنزل الله ان الذين جاؤا بالافك الى قوله أن يغفر الله لكم والله غفور رحيم وقول ابن حجر ان عد الآي الى هذا الموضع ثلاث عشرة آية واعل في قولها العشر الآيات مجازا بطريق الغاء الكسر بناء على عد أليم كلم فالصواب انها اثنتا عشرة اه فتأمل هذا التشريف والاكرام الناشئ عن فرط تواضعها واستصغارها نفسها حيث قالت ولشأني في نفسي كان أحقر من أن يتكلم الله في بوحي الخ فهذه صديقة الامة تعلم انها بريئة مغلوما وأن

ثمانين فأمر به عمر وفي رواية جلد النبي صلى الله عليه وسلم في الخمر بالجريد والنعال ثم جلد أبو بكر أربعين فلما كان عمر ودنا الناس من الريف والقرى قال ماترون في جلد الخمر فقال عبد الرحمن بن عوف أرى ان تجعلها كأخف الحدود قال فجلد عمر ثمانين

* وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا هشام بهذا الاسناد مثله

* وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع عن هشام عن قتادة عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يضرب في الخمر بالنعال والجريد أربعين ثم ذكر نحو حديثهما ولم يذكر الريف والقرى * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير ابن حرب وعلي بن حجر قالوا حدثنا اسمعيل وهو ابن علية عن ابن أبي عروبة عن عبد الله الداناج ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلي واللفظ له أخبرنا يحيى بن حماد حدثنا عبد العزيز بن المختار حدثنا عبد الله بن فيروز مولى ابن عامر الداناج حدثنا حصين بن المنذر أبو ساسان قال شهدت

عثمان بن عفان أتى بالوليد قد صلى الصبح ركعتين ثم قال أزيدكم فقال فشهد عليه رجلان أحدهما جران انه شرب الخمر وشهد آخران انه رآه يتقيأ فقال عثمان انه لم يتقيأ حتى شربها فقال يا علي قم فاجلده فقال علي قم يا حسن فاجلده فقال الحسن ول حارها من تولى قارها فكأنه وجد عليه فقال يا عبد الله بن جعفر قم فاجلده فجلده وعلي يعد حتى بلغ أربعين فقال أمسك ثم قال جلد النبي صلى الله عليه وسلم أربعين وجلد أبو بكر أربعين وعمر ثمانين وكل سنة وهذا أحب الي زاد علي بن حجر في روايته قال اسمعيل وقد سمعت حديث الداناج منه فلم احفظه

وفي حديث علي رضي الله عنه انه جلد أربعين ثم قال للعلاد امسك ثم قال جلد النبي صلى الله عليه وسلم أربعين وأبو بكر أربعين وعمر ثمانين وكل سنة وهذا أحب الي) الشرح أما قوله في الرواية الاولى فقال عبد الرحمن أخف الحدود فهو بنصب أخف وهو منصوب بفعل محذوف أي اجلده كأخف الحدود أو اجعله كأخف الحدود كما صرح به في الرواية الاخرى (وقوله أرى أن تجعلها) يعني العقوبة التي هي حد الخمر وقوله أخف الحدود يعني المنصوص عليها في القرآن وهي حد السرقة بقطع اليد وحد الزنا جلد مائة وحد القذف ثمانون فاجعلها ثمانين كأخف هذه الحدود وفي

قاذفها ظالمون لها مفترون عليها وهذا كان احتقارها لنفسها وتصغيرها النفسها فما ظنك بمن صام يوما أو يومين أو شهرا أو شهرين أو قام ليلة أو ليلتين فظهر عليه شيء من الاحوال فلو حظ باستحقاق الكرامات والمكاشفات واجابة الدعوات وانه ممن يتبرك بلقائه ويغتنم صالح دعائه ويتمسح بثوبه ويقبل ثرى أعتابه فعجب من جهله بنفسه وغفل عن جرمه واغتر بما مهال الله عليه فينبغي للعبد أن يستعيذ بالله أن يكون عند نفسه عظيما وهو عند الله حقير وسقطا لا تحسبوه لابي ذر (فلما أنزل الله) تعالى (هذا في براءتي) وأقيم الحد على من أقيم عليه (قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه وكان ينفق على مسطح بن اثاثة لقرابته منه) كان ابن خالته (وفقره) أي لاجلهما (والله لا أنفق على مسطح شيأ أبدا بعد الذي قال لعائشة ما قال فأنزل الله ولا يأتل) لا يحلف (أولوا الفضل منكم) في الدين أبو بكر (والسعة) في المال (أن يؤتوا أولي القربى والمساكين والمهاجرين في سبيل الله) صفات لموصوف واحد وهو مسطح لانه كان مسكينا مهاجرا بريا (وليعفوا وليصفحوا) عنهم خوضهم في أمر عائشة (ألا تحبون) خطاب لابي بكر (أن يغفر الله لكم) على عفوكم وصفحكم واحسانكم الى من أساء اليكم (والله غفور رحيم) فتخلقوا بأخلاقه تعالى (قال أبو بكر) لما قرأ عليه النبي صلى الله عليه وسلم هذه الآية (بلى والله اني أحب أن يغفر الله لي فرجع) بالتخفيف (الى مسطح النفقة التي كان ينفق عليه) قبل (وقال والله لا أنزعها منه أبدا قالت عائشة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل) بصيغة المضارع ولابي ذر سأل بصيغة الماضي (زينب ابنة جحش) أم المؤمنين رضي الله عنها (عن أمري فقال يا زينب ماذا علمت) علي عائشة (أو رأيت) منها (فقالت) ولابي ذر وقالت (يا رسول الله أحمي) بفتح الهمزة (سمعي) من أن أقول سمعت ولم أسمع (و بصري) من أن أقول أبصرت ولم أبصر (ما علمت) عليها (الا خيرا قالت) عائشة (وهي) أي زينب (التي كانت تساميني من أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم) بضم الفوقية و باللهملة من السمو وهو العلو والارتفاع أي تطلب من العلو والارتفاع والحظوة عند النبي صلى الله عليه وسلم ما أطلب أو تعتقد أن لها مثل الذي لي عنده (فعصمها الله) أي حفظها (بالورع) أن تقول بقول أهل الافك (وطفقت) بكسر الفاء جعلت وشرعت (أختها حمنة) بفتح الحاء المهملة و بعد الميم الساكنة نون مفتوحة فهاء تأنيث (تحارب لها) أي لاختها زينب وتحكي مقالة أهل الافك لتخفض منزلة عائشة وتعلي منزلة أختها زينب (فهلكت فيمن هلك من أصحاب الافك) لحدت فيمن حد أو أثمت مع من أثم * وهذا الحديث سبق في كتاب الشهادات * هذا (باب قوله) تعالى (ولولا فضل الله عليكم) لولا هذه لامتناع الشيء لوجود غيره أي لولا فضل الله عليكم أيها الخائضون في شأن عائشة (و رحمته في الدنيا) بأنواع النعم التي من جملتها قبول توبتكم وانابتكم اليه (والآخرة) بالعفو والمغفرة (لمسكم) عاجلا (فيما أفضتم) أي خضتم (فيه) من قضية الافك (عذاب عظيم) قال ابن عباس المراد بالعذاب العظيم الذي لا انقطاع له يعني في الآخرة لانه ذكر عذاب الدنيا من قبل فقال والذي تولى كبره منهم له عذاب عظيم وقد أصابه فانه جلد وحد وسقط قوله عذاب عظيم لابي ذر وقال بعد قوله أفضتم فيه الآية (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي من طريقه في قوله تعالى (تلقونه) معناه (يرويه بعضكم عن بعض) وذلك ان الرجل كان يلقى الرجل فيقول له ما وراءك فيحدثه بحديث الافك حتى شاع وشاهر ولم يتوثبت ولا اناد الاطراف فيه فسموا في اشاعته وذلك من العظائم وأصل تلقونه تتلقونه فحذفت احدى التاءين كتنزل ونحوه * (تفيضون) في قوله تعالى في سورة يونس اذ تفيضون فيه معناه (تقولون) وهذا ذكره استطرادا على عادته مناسبة لقوله فيما أفضتم فيه اذ كل منهما من الافاضة * وبه قال (حدثنا محمد بن كثير) بالمثلثة العبدي البصري قال (أخبرنا) ولابي ذر حدثنا (سليمان) هو أخوه (عن حميد) مصغرا ابن عبد الرحمن أبي الهذيل السلمي

هذا جواز القياس واستصحاب مشاورة الامام والقاضي والمفتي أصحابه وحاضري مجلسه في الاحكام (وقوله وكل سنة) معناه ان فعل النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر سنة يعمل بها وكذا فعل عمر ولكن فعل النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر أحب الي (وقوله وهذا أحب الي اشارة الى

ثمانين فأمر به عمر وحدثنيه يحيى بن حبيب الحارثي حدثنا خالد يعني ابن الحرث حدثنا شعبة حدثنا قتادة قال سمعت أنسا يقول أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل قد ذكر (٢٥٢) نحوه * وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة عن أنس بن مالك

استقر في أنفسكم وصدقتم به) قيل مراده ما من صدق به من أصحاب الافك وضمت البهم من لم يكذبهم تغليبا (فاني) بفتح اللام وكسر الهمزة (قالت لكم اني بريئة والله يعلم اني بريئة لا تصدقوني) ولابي ذر لا تصدقوني (بذلك) أي لا تقطعون بصدقي (ولئن اعترفت لكم بأمر والله يعلم اني منه بريئة لتصدقني) بضم القاف وتشديد النون والاصل تصدقونني فأدغمت النون في الاخرى (والله ما أجد لكم) وفي رواية فلم أجد في الشهادات لي ولكم (مثلا الا قول أبي يوسف) وفي رواية أبي أويس نسيت اسم يعقوب لما بي من البكاء واحترق الجوف اذ (قال فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون قالت ثم تحولت واضطجعت على فراشي قالت وأنا حينئذ أعلم اني بريئة وان الله يبرئني ببراءتي) يبرئني فعل مضارع في الفرع وغيره والذي في اليونينية مصحح عليه مبرئني بميم مضمومة فموحدة مفتوحة فراء مشددة فهمزة مكسورة فتحتية وكذا هو في الفتح وعند السفاقسي مبرئني بنون بعد الهمزة المضمومة واستشكله بأن نون الوقاية انما تدخل في الافعال المسلم من الكسر والاسماء تكسر فلا يحتاج اليها قال الحافظ ابن حجر والذي وقفنا عليه مبرئني بغير نون وعلى تقدير وجودها ذكر السفاقسي فقد سمع مثل ذلك في بعض اللغات في اسم الفعل اه نحو دراكني وتراكني وعليكني بمعنى أدركني واتركي والزمي وفي الحرف نحو انني (ولكن) بتخفيف النون (والله ما كنت أظن ان الله منزل في شأني وحيا يتلى ولشأني في نفسي كان أحقر من أن يتكلم الله في بأمر يتلى ولكن) بتخفيف النون ولابي ذر عن الكشميهني ولكنني وله عن الحموي والمستملي ولكني بالادغام (كنت أرجو أن يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم رؤيا يبرئني الله بها قالت فوالله ما رام رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي ما فارق مجلسه (ولا خرج أحد من أهل البيت) الذين كانوا حاضرين حينئذ (حتى انزل عليه) الوحي (فأخذه ما كان يأخذه من البرحاء) من العرق من شدة الوحي (حتى انه ليتحدر منه مثل الجمان من العرق) بكسر الميم وسكون المثلثة مرقوعا والجمان بضم الجيم وتخفيف الميم الدر قال

كجمانة البحري جاء بها * غواصها من لجة البحر

وقال الداودي هو شيء كاللؤلؤ يصنع من الفضة والاول هو المعروف (وهو في يوم شات من ثقل القول الذي ينزل عليه) بضم الياء وسكون النون وفتح الزاي وثقل بكسر المثلثة وفتح القاف (قالت فلما سري) بضم المهملة وكسر الراء مشددة كشف (عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سري عنه وهو يضحك) سرورا والجملة حالية (فكانت) ولابي ذر عن الكشميهني فكان (أول) لم يضبط اللام من أول في الفرع ولا في أصله (كلمة تكلم بها يا عائشة أما الله عز وجل) بتشديد ميم أما (فقد برأك) بالقرآن مما قاله أهل الافك فيك (فقالت) ولابي ذر قالت (أمي) أم رومان (قومي اليه) صلى الله عليه وسلم لاجل ما بشرك به (قالت) عائشة (فقلت والله) ولابي ذر لا والله (لا أقوم اليه) والى الله صلاته وسلامه عليه (ولا أحمد الا الله عز وجل) الذي أنزل براءتي (وأنزل الله) بالواو ولابي ذر فأنزل الله (عز وجل ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم لا تحسبوه الى العشر الآيات كلها) قال ابن حجر آخر العشر والله يعلم وأنتم لا تعلمون اه وأقول بل هي تسعة ولعله عد قوله لهم عذاب أليم رأس آية وليس كذلك بل تشبيه فاصلة وليس بفاصلة كما نص عليه غير واحد من العادين وحينئذ فآخر العشر رؤف رحيم وفي رواية عطاء الخراساني عن الزهري فأنزل الله ان الذين جاؤا بالافك الى قوله أن يغفر الله لكم والله غفور رحيم وقول ابن حجر ان عدد الآي الى هذا الموضع ثلاث عشرة آية ولعل في قولها العشر الآيات مجازا بطريق الغاء الكسر بناء على عد ألم كما مر فالصواب انها اثنتا عشرة اه فتأمل هذا التشريف والاكرام الناشئ عن فرط تواضعها واستصغارها نفسها حيث قالت ولشأني في نفسي كان أحقر من أن يتكلم الله في بوحي الخ فهذه صديقة الامة تعلم انها بريئة معلومة وأن

ثمانين فأمر به عمر وفي رواية جلد النبي صلى الله عليه وسلم في الخمر بالجريد والنعال ثم جلد أبو بكر أربعين فلما كان عمر ودنا الناس من الريف والقرى قال ما ترون في جلد الخمر فقال عبد الرحمن بن عوف أرى أن تجعلها كأخف الحدود قال فجلد عمر ثمانين

* وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا هشام بهذا الاسناد مثله

* وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع عن هشام عن قتادة عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يضرب في الخمر بالنعال والجريد أربعين ثم ذكر نحو حديثهما ولم يذكر الريف والقرى * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير ابن حرب وعلي بن حجر قالوا حدثنا اسمعيل وهو ابن علية عن ابن أبي عروبة عن عبد الله الداناج ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلي واللفظ له أخبرنا يحيى بن حماد حدثنا عبد العزيز بن المختار حدثنا عبد الله بن فيروز مولى ابن عامر الداناج حدثنا حصين بن المنذر أبو ساسان قال شهدت

ثمانين فأمر به عمر وفي رواية جلد النبي صلى الله عليه وسلم في الخمر بالجريد والنعال ثم جلد أبو بكر أربعين فلما كان عمر ودنا الناس من الريف والقرى قال ما ترون في جلد الخمر فقال عبد الرحمن بن عوف ما أرى أن تجعلها كأخف الحدود قال فجلد عمر ثمانين وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يضرب في الخمر بالنعال والجريد أربعين

عثمان بن عفان أتى بالوليد قد صلى الصبح ركعتين ثم قال أزيدكم فشهد عليه رجلان أحدهما جران انه شرب الخمر وشهد آخران انه رآه يتقيأ فقال عثمان انه لم يتقيأ حتى شربها فقال يا علي قم فاجلده فقال علي قم يا حسن (٢٥٣) فاجلده فقال الحسن ول حارها من

تولى قارها فكأنه وجد عليه فقال يا عبد الله بن جعفر قم فاجلده فجلده وعلي يعد حتى بلغ أربعين فقال أمسك ثم قال جلد النبي صلى الله عليه وسلم أربعين وجلد أبو بكر أربعين وعمر ثمانين وكل سنة وهذا أحب الي زاد علي بن حجر في روايته قال اسمعيل وقد سمعت حديث الدراج منه فلم احفظه

فاذ فيها ظلموا لها مفترون عليها وهذا كان احتقارها لنفسها وتصغيرها لنفسها فما ظنك بمن صام يوما أو يومين أو شهرا أو شهرين أو قام ليلة أو ليلتين فظهر عليه شئ من الاحوال فلو حظ باستحقاق الكرامات والمكاشفات واجابة الدعوات وانه ممن يتبرك بلقائه ويغتنم صالح دعائه ويتمسح بثوبه ويقبل يده أعتابه فعجب من جهله بنفسه وغفل عن جرمه واغتر بامهال الله عليه فينبغي للعبد أن يستعيذ بالله أن يكون عند نفسه عظيما وهو عند الله حقير وسقط لا تحسبوه لابي ذر (فلما أنزل الله) تعالى (هذا في براءتي) وأنيم الحسد علي من أنيم عليه (قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه وكان ينفق على مسطح بن اثاثة لقرابته منه) كان ابن خالته (وفقره) أي لاجلهما (والله لا أنفق على مسطح شيأ أبدا بعد الذي قال لعائشة ما قال فأنزل الله ولا يأتل) لا يحلف (أولوا الفضل منكم) في الدين أبو بكر (والسعة) في المال (أن يؤتوا أولي القربى والمساكين والمهاجرين في سبيل الله) صفات لموصوف واحد وهو مسطح لانه كان مسكينا مهاجرا بدريا (وليعفوا وليصفحوا) عنهم خوضهم في أمر عائشة (ألا تحبون) خطاب لابي بكر (أن يغفر الله لكم) على عفوكم وصفحكم واحسانكم الى من أساء اليكم (والله غفور رحيم) فتخلقوا بأخلاقه تعالى (قال أبو بكر) لما قرأ عليه النبي صلى الله عليه وسلم هذه الآية (بلى والله اني أحب أن يغفر الله لي فرجع) بالتخفيف (الى مسطح النفقة التي كان ينفق عليه) قبل (وقال والله لا أنزعها منه أبدا قالت عائشة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل) بصيغة المضارع ولابي ذر سأل بصيغة الماضي (زينب ابنة جحش) أم المؤمنين رضي الله عنها (عن أمري فقال يا زينب ماذا علمت) علي عائشة (أو رأيت) منها (فقالت) ولابي ذر وقالت (يا رسول الله أحمي) بفتح الهمزة (سمعي) من أن أقول سمعت ولم أسمع (و بصري) من أن أقول أبصرت ولم أبصر (ما علمت) عليها (الا خيرا قالت) عائشة (وهي) أي زينب (التي كانت تساميني من أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم) بضم الفوقية و بالمهملة من السمو وهو العلو والارتفاع أي تطلب من العلو والارتفاع والحظوة عند النبي صلى الله عليه وسلم ما أطلب أو تعتقد أن لها مثل الذي لي عنده (فعصمها الله) أي حفظها (بالورع) أن تقول بقول أهل الافك (وطفقت) بكسر الفاء جعلت أو شرعت (أختها حمنة) بفتح الحاء المهملة و بعد الميم الساكنة نون مفتوحة فهاء تأنيث (تحارب لها) أي لاختها زينب وتحكي مقالة أهل الافك لتخفض منزلة عائشة وتعلي منزلة أختها زينب (فهلكت فيمن هلك من أصحاب الافك) فحدث فيمن حد أو أثمت مع من أثم * وهذا الحديث سبق في كتاب الشهادات * هذا (باب قوله) تعالى (ولولا فضل الله عليكم) لولا هذه لامتناع الشئ لوجود غيره أي لولا فضل الله عليكم أيها الخائضون في شأن عائشة (و رحمته في الدنيا) بأنواع النعم التي من جملتها قبول توبتكم وانابتكم اليه (والآخرة) بالعفو والمغفرة (لمسكم) عاجلا (فيما أفضتم) أي خضتم (فيه) من قضية الافك (عذاب عظيم) قال ابن عباس المراد بالعذاب العظيم الذي لا انقطاع له يعني في الآخرة لانه ذكر عذاب الدنيا من قبل فقال والذي تولى كبره منهم له عذاب عظيم وقد أصابه فانه جلد وحد وسقط قوله عذاب عظيم لابي ذر وقال بعد قوله أفضتم فيه الآية (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي من طريقه في قوله تعالى (تلقونه) معناه (يرويه بعضكم عن بعض) وذلك ان الرجل كان يلقى الرجل فيقول له ما وراءك فيحدثه بحديث الافك حتى شاع وانتشر ولم يبق بيت ولا نادي الا طار فيه فسعوا في اشاعته وذلك من العظائم وأصل تلقونه تتلقونه فذفت احدى التاءين كتنزل ونحوه * (تفيضون) في قوله تعالى في سورة يونس اذ تفيضون فيه معناه (تقولون) وهذا ذكره استطرادا على عادته مناسبة لقوله فيما أفضتم فيه اذ كل منهما من الافاضة * و به قال (حدثنا محمد بن كثير) بالمثلثة العبدي البصري قال (أخبرنا) ولابي ذر حدثنا (سليمان) هو أخوه (عن حميد) مصغرا ابن عبد الرحمن أبي الهذيل السلمي

وفي حديث علي رضي الله عنه انه جلد أربعين ثم قال الجلاد امسك ثم قال جلد النبي صلى الله عليه وسلم أربعين وأبو بكر أربعين وعمر ثمانين وكل سنة وهذا أحب الي) الشرح أما قوله في الرواية الاولى فقال عبد الرحمن أخف الحدود فهو بنصب أخف وهو منصوب بفعل محذوف أي اجلده كأخف الحدود أو اجعله كأخف الحدود كما صرح به في الرواية الاخرى (وقوله أرى أن نجعلها) يعني العقوبة التي هي حد الخمر وقوله أخف الحدود يعني المنصوص عليها في القرآن وهي حد السرقة بقطع اليد وحد الزاني جلد مائة وحد القذف ثمانون فاجعلها ثمانين كأخف هذه الحدود وفي هذا جواز القياس واستصواب مشاورة الامام والقاضي والمفتي أصحابه وحاضري مجلسه في الاحكام (وقوله وكل سنة) معناه ان فعل النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر سنة يعمل بها وكذا فعل عمر ولكن فعل النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر أحب الي (وقوله وهذا أحب الي اشارة الى

الاربعين التي كان جلدها وقال للعلاد أمسك ومعناه هذا الذي قد جلدته وهو الاربعون احب الى من الثمانين وفيه ان فعل الصحابي سنة يعمل بها وهو موافق لقوله صلى الله عليه وسلم عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عضوا عليها بالنواجذ والله

الكوفي (عن أبي وائل) شقيق بن سلمة (عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن أم رومان) بضم راء بنت عامر ابن عويمر (أم عائشة) رضي الله عنهما (أنها قالت لما رميت عائشة) بما رميت به من الافك (خر مغشيا عليها) وفي بعض النسخ بإسقاط لفظ عليها كما في المصابيح وقال السفاقسي صوابه مغشية يعني بتاء التأنيث بدل الالف ورده الزركشي بأنه على تقدير الحذف أي عليها فلا معنى للتأنيث قال في المصابيح لكن يلزم على تقديره حذف النائب عن الفاعل وهو ممتنع عند البصريين وانما نسب القول به للكسائي من الكوفيين وأما على ما استصوبه السفاقسي فانما يلزم حذف الجار وجعل المجرور مرفوعا على سبيل الاتساع وهو موجود في كلامهم ومطابقتها تترجم به من جهة قصة الافك في الجملة واعترض الخطيب وتبعه جماعة على هذا الحديث بأن مسروقا لم يسمع من أم رومان لانها توفيت في زمنه صلى الله عليه وسلم وسن مسروق اذذاك ست سنين فالظاهر انه مرسل وأجاب في المقدمة بأن الواقع في البخاري هو الصواب لان راوي وفاة أم رومان في سنة ست على بن زيد بن جدعان وهو ضعيف كما نبه عليه البخاري في تاريخيه الاوسط والصغير وحديث مسروق أصح اسنادا وقد جزم ابراهيم الحربي الحافظ بأن مسروقا انما سمع من أم رومان في خلافة عمر وقال أبو نعيم الاصبهاني عاشت أم رومان بعد النبي صلى الله عليه وسلم دهرا ﴿هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (اذ) ظرف لمسكم أو أفضتم (تلقونه) أي الافك (بألسنتكم) قال الكلبي وذلك أن الرجل منهم يلقى الآخر فيقول بلغني كذا وكذا يتلقونه تلقيا (وتقولون بأفواهكم) في شأن أم المؤمنين (ما ليس لكم به علم) فان قلت ما معنى قوله بأفواهكم والقول لا يكون الا بالفم أجيب بأن الشيء المعلوم يكون علمه في القلب فيترجم عنه اللسان والافك ليس الا قولا يجري على ألسنتكم من غير أن يحصل في قلوبكم علم به (وتحسبونه هينا وهو عند الله عظيم) في الوزر وسقط لابي ذر وتحسبونه الخ وقال بعد علم الآخر وسقط باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا ابراهيم بن موسى) الفراء الرازي الصغير قال (حدثنا) ولابي ذر أخبرنا (هشام) ولابي ذر هشام ابن يوسف (ان ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (أخبرهم قال ابن أبي مليكة) عبد الله بن عبد الرحمن (سمعت عائشة) رضي الله عنها (تقرأ) ولابي ذر تقول (اذ تلقونه بألسنتكم) بكسر اللام وتخفيف القاف مضمومة من ولق الرجل اذا كذب ﴿هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (ولولا اذ سمعتموه قلتم ما يكون لنا) ما ينبغي وما يصح لنا (أن نتكلم بهذا سبحانك هذا بهتان عظيم) سقط قوله سبحانك الخ لابي ذر وقال بعد قوله بهذا الآية وسقط لفظ باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا محمد بن المثنى) العنزي الزمن قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن عمر بن سعيد بن أبي حسين) بضم عين عمرو كسر عين سعيد وضم حاء حسين مصغرا القرشي النوفلي المكي (قال حدثني) بالافراد (ابن أبي مليكة) عبد الله (قال استأذن ابن عباس قبل موتها) ولابي ذر قبيل موتها بضم القاف مصغرا (على عائشة وهي مغلوبة) من كرب الموت (قالت أخشى أن يثني علي) لان الثناء يورث العجب (فقيل) هو (ابن عمك رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن وجوه المسلمين) وانما قائل ذلك هو ابن أخيها عبد الله بن عبد الرحمن والذي استأذن لابن عباس عليها ذكوان مولاها كما عند أحمد في روايته (قالت ائذنوا له فقال) ابن عباس لها بعد أن أذن له في الدخول ودخل (كيف تجدينك) أي كيف تجدين نفسك فالفاعل والمفعول ضميران لواحد وهو من خصائص أفعال القلوب (قالت) عائشة أجدني (بخير ان اتقيت الله) أي ان كنت من أهل التقوى وسقطت الجلالة من اليونينية وأصل ملك وغيرها وثبتت في الفرع ولابي ذر عن الكشميهني ان أبقيت بضم الهمزة وسكون التحتية وفتح الفوقية من البقاء (قال) ابن عباس (فأنت بخير ان شاء الله زوجة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ينكح بكرا غيرك ونزل عذرك) عن قصة الافك (من السماء) وفي رواية ذكوان المذكورة وأنزل الله براءتك من

فوق

السلاة وغير ذلك ونقل القاضي عن الجمهور من السلف والفقهاء منهم مالك وأبو حنيفة والاوزاعي والثوري وأحمد واسحق رحمهم الله تعالى انهم قالوا حده ثمانون واحتجوا بأنه الذي استقر عليه اجماع الصحابة وان فعل النبي صلى الله عليه

أعلم وأما الخمر فقد أجمع المسلمون على تحريم شرب الخمر وأجمعوا على وجوب الحد على شاربها سواء شرب قليلا أو كثيرا وأجمعوا على انه لا يقتل بشربها وان تكرر ذلك منه هكذا حكى الاجماع فيه الترمذي وخلائق وحكى القاضي عياض رحمه الله تعالى عن طائفة شاذة منهم قالوا يقتل بعد جلده أربع مرات للحديث الوارد في ذلك وهذا القول باطل مخالف لاجماع الصحابة فمن بعدهم على انه لا يقتل وان تكرر منه أكثر من أربع مرات وهذا الحديث منسوخ قال جماعة دل الاجماع على نسخه وقال بعضهم نسخه قوله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث النفس بالنفس والثيب الزاني والتارك لدينه المفارق للجماعة واختلف العلماء في قدر حد الخمر فقال الشافعي وأبو ثور وداود وأهل الظاهر وآخرون حده أربعون قال الشافعي رضي الله عنه وللامام ان يبلغ به ثمانين وتكون الزيادة على الاربعين تعزيرات على تسببه في ازالة عقله وفي تعرضه للقذف والقتل وانواع الايذاء ونزل

وسلم لم يكن للتحديد ولهذا قال في الرواية الاولى نحو أربعين وهذا هو الشافعي وموافقيه ان النبي صلى الله عليه وسلم انما جلد أربعين كما صرح به في الرواية الثانية وأما زيادة عمر فهي تعزيرات والتعزير الى رأي الامام ان شاء فعله وان شاء (٢٥٥) تركه بحسب المصلحة في فعله وتركه

فوق سبع سموات جاء به الروح الامين فليس في الارض مسجد الا وهو يتلى فيه آناء الليل وأطراف النهار (ودخل) عليها (ابن الزبير) عبد الله (خلافه) بعد ان خرج ابن عباس فقعا في الدخول والخروج ذهابا وإيابا واوقد رجوع ابن عباس مجيء ابن الزبير (فقالت) له عائشة (دخل ابن عباس فأثنى علي ووددت أني كنت نسيا منسيا) أي لم أكن شيأ * وهذا على طريق أهل الورع في شدة تخوفهم على أنفسهم * وبه قال (حدثنا محمد بن المثنى) الزمن قال (حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد) بفتح الميم وكسر الجيم الثقفي قال (حدثنا ابن عوف) بالنون عبد الله (عن القاسم) بن محمد بن أبي بكر الصديق (ان ابن عباس رضي الله عنه استأذن على عائشة نحوه) أي ذكر نحو الحديث المذكور (ولم يذكر) فيه (نسيا منسيا) * ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ونزل عذرك من السماء * (قوله يعفلكم الله) ولابي ذر باب بالتنوين في قوله يعفلكم الله قال ابن عباس يحرم الله عليكم وقال مجاهد ينهاكم الله (أن تعودوا لمثله) كراهة أن تعودوا فعول من أجله أوفي أن تعودوا على حذف في (أبدا) مادمتم أحياء مكلفين (الاية) وسقط قوله الا آية لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا محمد بن يوسف) الفريابي قال (حدثنا سفيان) الثوري (عن الاعش) سليمان بن مهران (عن أبي الضحى) مسلم بن صبيح (عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن عائشة رضي الله عنها) أنها (قالت) ولابي ذر عن الكشميهني قال (جاء حسان بن ثابت) الانصاري الخزرجي شاعر رسول الله صلى الله عليه وسلم (يستأذن عليها) فيه التفات من الخطاب ٣ الى الغيبة قال مسروق (قلت) لعائشة (أتأذنين لهذا) وهو ممن تولى كبر الافك (قالت أوليس قد أصابه عذاب عظيم قال سفيان) الثوري (تعني ذهاب بصره فقال) حسان (حصار زان) بفتح الحاء المهملة والزاي من الثاني وقبلها راء مهملة مخففة أي عفيفة كاملة العقل (ماترن) بضم الفوقية وفتح الزاي وتشديد النون أي ماتتهم (بريبة) * براءمهملة فتحتية ساكنة فموحدة (وتصبح غرثى) بفتح الغين المعجمة وسكون الراء وفتح المثلثة جائعة (من لحوم الغوافل) * الغافلات أي لا تعتاب من اذلو كانت تعتاب لكانت آكلة وهو استعارة فيما تلمح بقوله تعالى في المغتاب أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتا * وهذا البيت من جملة قصيدة لحسان (قالت) عائشة (لكن) أي لست (أنت) كذلك اشارة الى أنه اغتابهن وقعت قصة الافك ﴿ هذا (باب) بالتنوين في قوله (وبينا الله لكم الآيات) في الامر والنهي (والله عليم) بأمر عائشة وصفوان (حكيم) في شرعه وقدره * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (محمد بن بشار) بندار العبدي البصري قال (حدثنا ابن أبي عدي) بفتح العين وكسر الدال المهملتين محمد قال (أنبأنا شعبة) بن الحجاج (عن الاعمش) سليمان ابن مهران (عن أبي الضحى) مسلم بن صبيح (عن مسروق) هو ابن الاجدع أنه (قال دخل حسان بن ثابت على عائشة فشبب) بشين معجمة فموحدتين الاولى مشددة أي أنشد تغزلا (وقال حصان) عفيفة تمتنع من الرجل (رزان) صاحبة وقار (ماترن بريبة) *ماتتهم بها (وتصبح غرثى) جائعة (من لحوم الغوافل) * لاتغتاب من ولابي ذر من دماء بدل من لحوم (قالت) عائشة فخاطب حسانا (لست كذلك) بل تغتاب الغوافل قال مسروق (قلت) لها (تدعين مثل هذا يدخل عليك وقد أنزل الله) تعالى (والذي تولى كبره منهم) وهذا مشكل اذ ظاهره أن المراد بقوله والذي تولى كبره حسان والمعتمد أنه عبد الله بن أبي لكن في مستخرج أبي نعيم وهو ممن تولى كبره قال في الفتح فهذا أخف اشكالا (فقالت وأي عذاب أشد من العمى وقالت وقد كان يرد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي يدفع هجو الكفار فيهجوهم ويذب عنه وفي المغازي قال عروة كانت عائشة تكره أن يسب عندها حسان وتقول انه الذي يقول

فان أبي ووالده وعرضي * لعرض محمد منكم وقاء

ترآه عمر ففعله ولم يره النبي صلى الله عليه وسلم ولا أبو بكر ولا علي فتركوه وهكذا يقول الشافعي رضي الله عنه ان الزيادة الى رأي الامام وأما الاربعون فهي الحد المقرر الذي لابد منه ولو كانت الزيادة حدا لم يتركها النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر رضي الله عنه ولم يتركها علي رضي الله عنه بعد فعل عمر ولهذا قال علي رضي الله عنه وكل سنة معناه الاقتصار على الاربعين وبلوغ الثمانين فهذا الذي قاله الشافعي رضي الله عنه هو الطاهر الذي تقتضيه هذه الاحاديث ولا يشكل شئ منها ثم هذا الذي ذكرناه هو حد الحر فأما العبد فعلى النصف من الحر كما في الزنا والقذف والله أعلم وأجمعت الامة على ان الشارب يجلد سواء سكر أم لا واختلف العلماء فيمن شرب النبيذ وهو ما سوى عصير العنب من الاشربة المسكرة فقال الشافعي ومالك وأحمد رحمهم الله تعالى وجماهير العلماء من السلف والخلف هو حرام يحد فيه كما يحد شارب الخمر الذي هو عصير العنب سواء كان يعتقد اباحته أو تحريمه وقال أبو حنيفة والكوفيون رحمهم الله تعالى لا يحرم ولا يحد شاربه وقال أبو نور هو حرام يجلد بشرب من يعتقد تحريمه دون من يعتقد اباحته والله أعلم (قوله فجلده بجريدتين نحو أربعين) اختلفوا في معناه فأصحابنا يقولون معناه ان الجريدتين كانتا مفردتين جلد بكل واحدة منهما عددا حتى كمل من الجميع

أربعون وهو ال آخرون من رية ول جلد الخمر ثمانون معناه انه جمعهما وجلدهم سما أربعين جلدة فيكون المبلغ ثمانين وتأول أصحابنا

أظهر لان الرواية الاخرى مبينة لهذه وأيضا فحديث علي رضي الله عنه مبين لها (قوله فضربه بجريدتين) وفي رواية بالجريد والنعال أجمع العلماء على حصول حد الخمر بالجلد بالجريد والنعال واطراف الثياب واختلفوا في جواز بالسوط وهما وجهان لاصحابنا الاصح الجواز وشذ بعض أصحابنا فشرط فيه السوط وقال لا يجوز بالثياب والنعال وهذا غلط فاحش مردود على قائله لمخالفته لصريح هذه الاحاديث الصحيحة قال أصحابنا واذا ضربه بالسوط يكون سوطا معتدلا في الحجم بين القضيب والعصا فان ضربه بجريدة فالمكن خفيفة بين اليابسة والرطبة ويضربه ضربا بين ضربين فلا يرفع يده فوق رأسه ولا يكتفي بالوضع بل يرفع ذراعه رفعا معتدلا (قوله فلما كان عمر رضي الله عنه استشار الناس فقال عبد الرحمن بن عوف أخف الحدود) هكذا هو في مسلم وغيره ان عبد الرحمن ابن عوف هو الذي أشار بهذا وفي الموطأ وغيره انه علي بن أبي طالب رضي الله عنه وكلاهما صحيح واشارا جميعا ولعل عبد الرحمن بدأ بهذا القول فوافقه علي وغيره فنسب ذلك في رواية الى عبد الرحمن رضي الله عنه لسبقه به ونسب في رواية الى علي رضي الله عنه لفضيلته وكثرة علمه ورجحانه على عبد الرحمن رضي الله عنه (قوله فلما كان عمر ودنا الناس من الريف واعنابهم والقرى) الريف المواضع التي فيها المياه أو هي قريبة منها ومعناه لما كان زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وفتحت الشام والعراق وسكن

وروى انه عليه الصلاة والسلام قال ان الله يؤيد حسان بروح القدس في شعره * هذا (باب) بالتنوين في قوله (ان الذين يحبون) يريدون (أن تشيع) أن تنتشر (الفاحشة) الزنا (في الذين آمنوا لهم عذاب أليم في الدنيا) الحد (والآخرة) النار وظاهر الآية يتناول كل من كان بهذه الصفة وانما نزلت في قذف عائشة الا أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب (والله يعلم) ما في الضمائر (وأنتم لا تعلمون) وهذا نهاية في الزجر لان من أحب اشاعة الفاحشة وان بالغ في اخفاء تلك المحبة فهو يعلم أن الله تعالى يعلم ذلك منه ويعلم قدر الجزاء عليه (ولولا فضل الله عليكم ورحمته) لعاجلكم بالعقوبة فجواب لولا محذوف (وان الله رؤف) بعباده (رحيم) بهم فتاب على من تاب وطهر من طهر منهم بالحد وسقط لابي ذر قوله في الذين آمنوا الخ وقال بعد قوله الفاحشة الآية الى قوله رؤف رحيم * (تشيع) أي (تظهر) قاله مجاهد وسقط هذا لغير أبي ذر * (ولا يأتل) ولابي ذر وقوله ولا يأتل أي يحنث من الالية وهي الحلف أي ولا يحالف (أولوا الفضل منكم والسعة أن يؤتوا) أي على أن لا يؤتوا (أولى القربى والمساكين والمهاجرين في سبيل الله) يعني مسطحا ولا تحذف في اليمين كثيرا قال الله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم أن تبروا يعني أن لا تبروا وقال امرؤ القيس * فقلت يمين الله أبرح قاعدا * أي لا أبرح (وليعفوا وليصفحوا) ممن خاض في أمر عائشة (ألا تحبون أن يغفر الله لكم) يخاطب أبا بكر (والله غفور رحيم) أي فان الجزاء من جنس العمل فاذا غفرت يغفر لك واذا صفحت يصفح عنك وسقط لابي ذر من قوله والمهاجرين الى آخر قوله أن يغفر الله لكم وقال بعد قوله والمساكين الى قوله والله غفور رحيم (وقال أبو أسامة) حماد بن أسامة مما وصله أحمد عنه بتمامه (عن هشام بن عروة) أنه (قال أخبرني) بالافراد (أبي) عروة بن الزبير بن العوام (عن عائشة) رضي الله عنها أنها (قالت لما ذكر من شأني) بضم الذال المعجمة مبنيا للمفعول أي من أمري وحالي (الذي ذكر) بضم الذال المعجمة أيضا من الافك (و) الحال الذي (ما علمت به) وجواب لما قوله (قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فيّ) بكسر الفاء وتشديد التحتية حال كونه (خطيبا فتشهد فحمد الله) وأثنى عليه بما هو أهله ثم قال أما بعد أشيروا علي في أناس) يريد أهل الافك (أبنوا) بهمزة ممدودة وموحدة مخففة مفتوحتين فنون فواو وقد تبدل الهمزة واللاصيلي مما حكاه عياض أبنوا بتشديد الموحدة أي اتهموا (أهلي) وذكروهم بالسوء قال ثابت التأبين ذكر الشيء وتتبعه قال الشاعر * فرفع أصحابي المطي وأبنوا * أي ذكروها والتخفيف بمعناه لكن قال النووي التخفيف أشهر وقال القاضي عياض وروى أبنوا بتقديم النون وتشديدها كذا قيده عبدوس ابن محمد وكذا ذكره بعضهم عن الاصيلي قال القاضي وهو في كتابي منقوط من فوق ونحت وعليه يخطئ علامة الاصيلي ومعناه ان صوبوا ونحوا وعندي أنه تصحيف لا وجه له ههنا (وأيم الله ما علمت على أهلي من سوء وأبنوهم) بالتخفيف اتهموهم (بمن والله ما علمت عليه من سوء قط) يريد صفوان (ولا يدخل بيتي قط الا وأنا حاضر) ولابي ذر عن الحموي والمستملي الا أنا باسقاط الواو (ولا غبت) ولابي ذر عن الحموي والمستملي ولا كنت (في سفر الا غاب معي فقام سعد بن معاذ) الانصاري الاوسي المتوفى بسبب السهم الذي أصابه فقطع منه الاكحل في غزوة الخندق سنة خمس كما عند ابن اسحق وكانت هذه القصة في سنة خمس أيضا كما هو الصحيح في النقل عن موسى بن عقبة (فقال ائذن لي يا رسول الله أن نضرب أعناقهم) بنون الجمع والضمير لاهل الافك وسقط لابي ذر لفظ الى (وقام رجل من بني الخزرج) هو سعد بن عبادة (وكانت أم حسان بن ثابت) الفريعة بضم الفاء وفتح الراء وبالعين المهملة بنت خالد بن خندف بن لوذان بن عبدود بن زيد بن ثعلبة بن الخزرج (من رهط ذلك الرجل فقال) لابن معاذ (كذبت) أي لا تقدر على قتله (أما) بالتخفيف (والله أن لو كانوا) أي قائلو الافك (من الاوس ما أحببت أن تضرب أعناقهم) تضرب بضم أوله مبنيا للمفعول

الناس فى الريف ومواضع الخصب وسعة العيش وكثرة الاعناب والثمار أكثروا من شرب الخمر فزاد عمر فى حد الخمر تغليظا عليهم وزجرا لهم
عنها (قوله عن عبد الله الدناج) هو بالدال المهملة والنون والجيم ويقال له أيضا الدنا بحذف الجيم (٢٥٧) والدناه بالهاء ومعناه بالفارسية

وأعناقهم رفع نائب عن الفاعل وزاد فى الرواية السابقة فتثاوروا الحيان (حتى كاد أن يكون) ولابى ذر كاد أن يكون (بين الاوس والخزرج شر فى المسجد) وفى الرواية السابقة حتى هموا أن يقتتلوا قالت عائشة (وما علمت) بذلك (فلما كان مساء ذلك اليوم خرجت لبعض حاجتى) للتبرز جهة المناصع (ومعى أم مسطح) وهى ابنة أبى رهم (فعثرت) أى فى مرطها (وقالت تعس) بكسر العين وتفتح (مسطح) تعنى ابنها قالت عائشة (فقلت) أى لها (أى أم تسبين ابنك) بحذف همزة الاستفهام وفى الرواية السابقة أتسبين رجلا شهد بدرا (وسكتت) أى أم مسطح (ثم عثرت الثانية فقالت تعس مسطح فقلت لها تسبين ابنك ثم عثرت الثالثة) ولابى ذر فقلت لها أى أم تسبين ابنك فسكتت ثم عثرت الثالثة (فقالت تعس مسطح فانتهرتها فقالت والله ما أسب الا فيك) أى الا لاجلك (فقلت فى أى شأنى قالت فبقرت) بالفاء والموحدة والقاف والراء المفتوحات آخره فوقية (لى الحديث) قال ابن الاثير أى فتحته وكشفته (فقلت وقد كان هذا) وسقطت الواو لابى ذر (قالت نعم والله) قالت عائشة (فرجعت الى بيتى كأن الذى خرجت له لا أجد منه قليلا ولا كثيرا) أى دهشت بحيث ما عرفت لاى أمر خرجت من البيت من شدة ما عراها من الهم وكانت قد قضت حاجتها كما سبق (ووعكت) بضم الواو الثانية وسكون الكاف أى صرت محمومة (فقلت) بالفاء ولابى ذر وقلت (لرسول الله صلى الله عليه وسلم) أى لما دخل علىّ (أرسلنى لى بيت أبى فأرسل معى الغلام) لم يسم (فدخلت الدار) بسكون اللام (فوجدت أم رومان) تعنى أمها قال الكرمانى واسمها زينب (فى السفل) من البيت (وأبا بكر فوق البيت يقرأ فقالت أى ماجاء بك يابنية فأخبرتها) خبرى (وذكرت لها الحديث) الذى قاله أهل الافك فى شأنى (واذا هو لم يبلغ منها مثل ما) ولابى ذر مثل الذى (بلغ منى فقالت يابنية) ولابى ذر عن الحموى والمستملى أى بنية (خففى) بحاءين مهملتين مفتوحة وفاء مشددة فضاد معجمة مكسورتين وللحموى والكشميهنى خفضى بفاء ثانية بدل الضاد وفى نسخة تخفى بكسر الخاء والفاء واسقاط الثانية ومعناها متقارب (عليك الشأن فانه والله لقلما كانت امرأة قط حسناء) صفة امرأة ولمسلم من رواية ابن ماهان حظية (عند رجل يحبها لها ضرائر الا حسدنها) بسكون الدال المهملة وفتح النون (وقيل فيها مايشينها (واذا هو) تعنى الافك (لم يبلغ منها ما بلغ منى قالت وقد علم به أبى قالت نعم ورسول الله صلى الله عليه وسلم قالت نعم ورسول الله صلى الله عليه وسلم واستعبرت) بسكون الراء ولابى ذر فاستعبرت بالفاء بدل الواو (وبكيت فسمع أبو بكر صوتى وهو فوق البيت يقرأ فنزل فقال لامى ماشأنها قالت بلغها الذى ذكر من شأنها) بضم ذال ذكر وكسر كافها (ففاضت عيناه قال) ولابى ذر فقال (أقسمت عليك أى بنية) ولابى ذر عن الكشميهنى يابنية (الا رجعت الى بيتك فرجعت) بسكون العين (ولقد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بيتى فسأل عنى خادمتى) سبق فى الرواية التى قبل انها بريرة مع ما فيه من البحث ولابى ذر خادمى بلفظ التذكير وهو يطلق على الذكر والانثى فقال هل رأيت من شئ يريبك على عائشة (فقالت لا والله ما علمت عليها عيبا الا انها كانت ترقد حتى تدخل الشاة فتأكل خميرها أو عجينها) بالشك من الراوى (وانتهرها بعض أصحابه فقال أصدقى رسول الله صلى الله عليه وسلم) وفى رواية أبى أويس عند الطبرانى ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لعلى ائت الجارية فسألها عنى وتوعدها فلم تخبره الا بخير ثم ضربهم لوسألها فقالت والله ما علمت على عائشة سوءا (حتى أسكتوا لهابه) من قولهم أسقط الرجل اذا أتى بكلام ساقطا والضمير فى قوله به للحديث أو للرجل الذى اتهموها به وقال ابن الجوزى صرحوا لها بالامر وقيل جاؤا فى خطابهم بإسقاط من القول بسبب ذلك الامر وضمير لها عائد على الجارية وبه عائد على ما تقدم من انتهارها وتهديدها والى هذا التأويل كان يذهب أبو مروان بن سراج وقال ابن بطال يحتمل أن يكون من قولهم سقط الى الخبر اذا علمه فالمعنى ذكروا لها الحديث وشرحوه (فقالت) أى

اقم عليه الحد بان تأمر من ترى بذلك فقبل علي رضي الله عنه ذلك وقال للحسن قم فاجلده فامتنع الحسن فقال لابن جعفر فقبل فجلده وكان علي مأذونا له في التفويض الى من رأى كما ذكرناه وقوله وجد عليه أي غضب عليه (وقوله ول حارها من تولى قارها) الحار الشديد المكروه والقار البارد الهين اللطيف وهذا مثل من أمثال العرب قال الاصمعي وغيره معناه ول شدتها وأوساخها من تولى هينها ولذاتها والضمير عائد الى الخلافة والولاية أي كما ان عثمان وأقاربه يتولون هنيء الخلافة ويختصون به يتولون نكدها وقاذوراتها ومعناه ليتول هذا الجلد عثمان بنفسه أو بعض خاصة أقاربه الادنين والله أعلم (قوله فقال أمسك ثم قال وكل سنة) هذا دليل على ان عليا رضي الله عنه كان معظما لآثار عمر وان حكمه وقوله سنة وأمره حق وكذلك أبو بكر رضي الله عنه خلاف ما تكذبه الشيعة عليه واعلم انه وقع هنا في مسلم ما ظاهره ان عليا جلد الوليد بن عقبة أربعين ووقع في صحيح البخاري من رواية عبيد الله بن عدي بن الخيار ان عليا جلده ثمانين وهي قضية واحدة قال القاضي عياض المعروف من مذهب علي رضي الله عنه الجلد في الخمر ثمانين ومنه قوله في قليل الخمر وكثيرها ثمانون جلدة وروي عنه انه جلد المعروف بالنجاشي ثمانين قال والمشهور ان عليا رضي الله عنه هو الذي أشار على عمر باقامة الحد ثمانين كما سبق عن رواية الموطأ وغيره قال وهذا كله يرجح رواية من روى انه جلد الوليد ثمانين قال ويجمع بينه وبين ما ذكره مسلم من رواية الاربعين بما روى انه جلده بسوطه له رأسان فضربه بر أسيه أربعين

الخادمة (سبحان الله والله ما علمت عليها الا ما يعلم الصائغ على تبر الذهب الاحمر) بالغت في نفي العيب كقوله * ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم * البيت (وبلغ الامر) أي أمر الافك (الى ذلك الرجل) صفوان ولابي ذر وبلغ الامر ذلك الرجل (الذي قيل له) أي عنه من الافك ما تيسل فاللام هنا بمعنى عن كهي في قوله تعالى وقال الذين كفروا للذين آمنوا لو كان خيرا ما سبقونا اليه أي عن الذين آمنوا كما قاله ابن الحاجب أو بمعنى في أي قيل فيه ما قيل فهي كقوله ياليتني قدمت لحياتي أي في حياتي (فقال سبحان الله والله ما كشفت كنف أنثى قط) بفتح الكاف والنون أي توبهما يريد ما جامعها في حرام أو كان حصورا (قالت عائشة فقتل صفوان (شهيدا في سبيل الله) في غزوة أرمينية سنة تسع عشرة في خلافة عمر كما قاله ابن اسحق (قالت وأصبح أبواي عندي فلم يرعني الا حين دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد صلى العصر) في المسجد (ثم دخل) على (وقد اكتنفني أبواي عن يميني وعن شمالي فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد يا عائشة فان كنت قارفت سوأ) بالقاف والفاء أي كسبته (أو ظلمت) نفسك (فتوبي الى الله) وفي رواية أبي أويس انما أنت من بنات آدم ان كنت أخطأت فتوبي (فان الله يقبل التوبة عن عباده قالت وقد جاءت امرأة من الانصار) لم تسم (فهي جالسة بالباب فقلت) له عليه الصلاة والسلام (الا تستحي) بكسر الحاء ولابي ذر الا تستحيي بسكونها وزيادة تحتية (من هذه المرأة) الانصارية (أن تذكر شيأ) على حسب فهمها الا يليق بجلالة حرمك (فوعظ رسول الله صلى الله عليه وسلم) قالت عائشة (فالتفت الى أبي فقلت اجبه) عليه السلام عني ولابي ذر فقلت له أجبه (قال فماذا أقول فالتفت الى امي فقلت أجيبيه) عني عليه السلام (فقالت أقول ماذا) قال ابن مالك فيه شاهد على أن ما الاستفهامية اذا ركبت مع ذا يجب حذف ألفها فيعمل فيها ما قبلها رفعا ونصبا (فلما لم يجيباه تشهدت فحمدت الله تعالى وأثنيت عليه بما هو أهله ثم قلت أما بعد فوالله لئن قلت لكم اني لم أفعل) أي ما قبل (والله عز وجل يشهد اني لصادقة) فيما أقول من براءتي (ما ذاك بنافعي عندكم لقد) ولابي ذر ولقد (تكلمتم به وأشربته) بضم الهمزة مبنيا للمفعول والضمير المنصوب يرجع الى الافك (قلو) لكم) رفع باشربت (وان قلت اني فعلت) ولابي ذر قد فعلت (والله يعلم اني لم أفعل) ذلك (لتقولن قد باءت) اقرت (به على نفسها واني والله ما أجد لي ولكم مثلا والتمست) بسكون السين أي طلبت (اسم يعقوب) عليه السلام (فلم أقدر عليه الا أبا يوسف حين قال فصبر جميل) أجمل وهو الذي لا شكوى فيه الى الخلق (والله المستعان على ما تصفون) أي على احتمال ما تصفونه (وأنزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم من ساعته فسكتنا فرفع عنه) الوحي (واني لاتبين السرور في وجهه وهو يمسح جبينه) من العرق (ويقول أبشري يا عائشة فقد أنزل الله براءتك) وفي رواية فابشر يا عائشة احمدي الله فقد برأك (فقالت وكنت أشد) بالنصب خبر كان (ما كنت غضبا) أي وكنت حين أخبر صلى الله عليه وسلم ببراءتي أقوى ما كنت غضبا من غضبي قبل ذلك قاله العيني (فقال لي أبواي قومي اليه فقلت والله) ولابي ذر لا والله (لا أقوم اليه ولا أحمد ولا أحمد كما ولكن أحمد الله الذي أنزل براءتي لقد سمعتموه) أي الافك (فما أنكرتموه ولا غيرتموه) وفي رواية الاسود عن عائشة وأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فانتزعت يدي منه فنهرني أبو بكر وانما فعلت ذلك لما ظاهرها من الغضب من كونهم لم يبادروا بتكذيب من قال فيها ذلك مع تحققهم حسن سيرتها وطهارتها وقال ابن الجوزي انما قالت ذلك ادلالا كما يدل الحبيب على حبيبه ويحتمل أن تكون مع ذلك تمسكت بظاهر قوله عليه السلام لها احمدي الله ففهمت منه أمرها بافراد الله بالحمد فقالت ذلك وأن ما أضافته اليه من الالفاظ المذكورة كان من باعث الغضب قاله في الفتح (وكانت عائشة تقول أما زينب ابنة جحش) أم المؤمنين (فعصمها الله) أي حفظها (بدينها فلم تقل) أي في (الا خيرا وأما أختها حمنة فهلكت فيمن

* وحدثني محمد بن نهال الضرير حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سفيان الثوري عن أبي حصين عن عمير بن سعيد عن علي قال ما كنت أقيم على أحد حدا فيموت فيه فاجد منه في نفسي الا صاحب الخمر لانه ان مات وديته لان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسنه * وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان بهذا الاسناد مثله

فيمن هلك) أي حدث فيمن حدث لموضعها في حديث الافك لتخفض منزلة عائشة وترفع منزلة أختها زينب (وكان الذي يتكلم فيه) أي في الافك ولابي ذر به (مسطح وحسان بن ثابت والمنافق عبد الله بن أبي وهو الذي كان يستوشيه) أي يطالب اذا عثه ايزيده ويربيه (ويجمعه وهو الذي تولى كبره منهم وهو وحمنة قالت) عائشة (تحالف أبو بكر أن لا ينفع مسطحا) ابن خالته (بنافعة أبدا) بعد الذي قال عن عائشة (فانزل الله عز وجل ولا يأتل أولوا الفضل منكم الى آخر الآية يعني أبا بكر والسعة أن يؤتوا أولى القربى والمساكين يعني مسطحا الى قوله ألا تحبون أن يغفر الله لكم والله غفور رحيم حتى قال أبو بكر بلى والله يا ربنا انا لنحب أن تغفر لنا وعاد له) لمسطح (بما كان يصنع) له قبل من النفقة زاد في الباب السابق وقال والله لا أنزعها منه أبدا وسقط لفظ حتى لابي ذر * (لطيفة) * ذكر انه كان للشيخ اسمعيل بن المقري اليمني مؤلف عنوان الشرف وغيره ولد يجري عليه نفقة في كل يوم فقطعها الشيء بلغه عنه فكتب لابيه رقعة فيها

لا تقطعن عادة بر ولا * تجعل عقاب المرء في رزقه
واعف عن الذنب فان الذي * نرجوه عفو الله عن خلقه
وان بدا من صاحب زلة * فاستره بالاغضاء واستبقه
فان قدر الذنب من مسطح * يحط قدر النجم من أفقه
وقد بدا منه الذي قد بدا * وعوتب الصديق في حقه
فكتب اليه أبوه قد يمنع المضطر من ميتة * اذا عصى بالسير في طرقه
لانه يقوى على توبة * توجب ايصالا الى رزقه
لو لم يتب مسطح من ذنبه * ما عوتب الصديق في حقه

* (باب) بالتنوين في قوله تعالى (وليضربن بخمرهن على جيوبهن) يعني يلقين ذلك عداه بعلى والخمر جمع خمار وهي القلنسوة يجمع على أخمرة والجيب ما في طوق القميص يبدو منه بعض الجسد (وقال أحمد بن شبيب) بفتح المعجمة وكسر الموحدة الاولى بينهما تحتية ساكنة شيخ المؤلف مما وصله ابن المنذر قال (حدثنا أبي) شبيب بن سعيد (عن يونس) بن يزيد الايلي انه قال (قال ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (عن عروة) بن الزبير (عن عائشة رضي الله عنها) انها (قالت يرحم الله نساء المهاجرات الاول) بضم الهمزة وفتح الواو أي السابقات (لما أنزل الله) تعالى (وليضربن بخمرهن على جيوبهن) وجواب لما قوله (شققن مروطهن) جمع مرط بكسر الميم أي أزرهن (فاختمرن به) أي بما شققن ولابي الوقت بها أي بالازر المشقوقة وكن في الجاهلية يسدلن خمرهن من خلفهن فتنكشف نحورهن وقلائدهن من جيوبهن فأمرن أن يضربن بها على الجيوب ليستترن أعناقهن ونحورهن وصفة ذلك أن تضع الخمار على رأسها وترميه من الجانب الايمن على العاتق الايسر وهو التقنع * وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا ابراهيم بن نافع) الحزمي المكي (عن الحسن بن مسلم) واسم جده يناق بفتح التحتية وتشديد النون وبعد الالف قاف المكي وثبت ابن مسلم لابي ذر (عن صفية بنت شيبة) بن عثمان القرشية المكية (ان عائشة رضي الله عنها كانت تقول لما نزلت هذه الآية وليضربن بخمرهن على جيوبهن أخذن أزرهن) وللنسائي من رواية ابن المبارك عن ابراهيم بلفظ أخذ النساء وللحاكم أخذ نساء الانصار أزرهن (فشققنها من قبل) بكسر القاف وفتح الموحدة أي من جهة (الحواشي فاختمرن بها) واستشكل ذكر نساء المهاجرات في الاولى ونساء الانصار في رواية الحاكم وغيره وأجيب باحتمال ان نساء الانصار بادرن الى ذلك عند نزول الآية والله سبحانه وتعالى أعلم

فتكون جملتها ثمانين قال ويحتمل أن يكون قوله وهذا أحب الى عائد الى الثمانين التي فعلها عمر رضي الله عنه فهذا كلام القاضي وقد قدمنا ما يخالف بعض ما قاله وذكرنا تأويله والله أعلم (قوله عن أبي حصين عن عمير بن سعيد عن علي رضي الله عنه قال ما كنت أقيم على أحد حدا فيموت فيه فاجد منه في نفسي الا صاحب الخمر لانه ان مات وديته لان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسنه) أما أبو حصين هذا فهو بفتح المهملة وكسر الموحدة الاولى وبينهما تحتية ساكنة وصاد مهملة مكسورة واسمه عثمان بن عاصم الاسدي الكوفي وأما عمير بن سعيد فهكذا هو في جميع نسخ مسلم عمير بن سعيد بالياء في عمير وفي سعيد وهكذا هو في صحيح البخاري وجميع كتب الحديث والاسماء ولا خلاف فيه ووقع في الجمع بين الصحيحين عمير بن سعد بحذف الياء من سعيد وهو غلط وتصحيف اما من الحميدي واما من بعض الناقلين عنه ووقع في المهذب من كتب أصحابنا

في المذهب في باب التعزير عمر بن سعد بحذف الياء من الاثنين وهو غلط فاحش والصواب اثبات الياء فيهما كما سبق وأما قوله ان مات وديته فهو بتخفيف الدال أي غرمت ديته وقال بعض العلماء وجه الكلام ان يقال فانه ان مات وديته بالفاء لا باللام وهكذا هو في رواية البخاري

*حدثنا أحمد بن عيسى حدثنا ابن وهب أخبرني عمرو من بكير بن الأشج قال بينا نحن عند سليمان بن يسار اذ جاءه عبد الرحمن بن جابر فحدثه فأقبل علينا سليمان فقال حدثني عبد الرحمن بن جابر عن أبيه عن أبي بردة الأنصاري انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يجلد أحد فوق عشرة أسواط الا في حد من حدود الله * حدثنا يحيى

(سورة الفرقان)

مكية وآيها سبع وسبعون آية والفرقان الفارق بين الحلال والحرام الذي جمت منافعه وعمت فوائده (بسم الله الرحمن الرحيم) ثبتت البسملة لابي ذر (قال) ولابي ذر وقال (ابن عباس) رضي الله عنهما فيما وصله ابن جرير في قوله (هباء منثورا) هو (ما تسفي به الريح) وتذريه من التراب والهباء والهبوة التراب الدقيق قاله ابن عرفة وقال الخليل والزجاج هو مثل الغبار الداخل في الكوة يتراءى مع ضوء الشمس فلا يمس بالايدي ولا يرى في الظل ومنثورا صفته شبه به عملهم المحبط في حقارته وعدم نفعه ثم بالمنثور منه في انتشاره بحيث لا يمكن نظمه في عبهم هذه الصفة لتفيد ذلك وقال الزمخشري أو مفعول ثالث لجعلناه أي جعلناه جامعا لحقارة الهباء والتناثر كقوله كونوا قردة خاسئين أي جامعين للمسخ والخس وسقط لابي ذر لفظ به من قوله تسفي به الريح *(مد الظل) في قوله تعالى ألم تر الى ربك كيف مد الظل قال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم عنه هو (ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس) قال في الانوار وهو أطيب الاحوال فان الظلمة الخالصة تنفر الطبع وتسد النظر وشعاع الشمس يسخن الجو ويبهر البصر ولذلك وصف به الجنة فقال وظل ممدود اه والظل عبارة عن عدم الضوء مما من شأنه أن يضيء وجعله ممدودا لانه ظل لا شمس معه واعترضه ابن عطية بأنه لا خصوصية لهذا الوقت بذلك بل من قبل غروب الشمس مدة يسيرة يبقى فيها ظل ممدود مع أنه في نهار وفي سائر أوقات النهار ظلال متقطعة وأجيب بأنه ذكر تفسير الخصوص الآية تلان في بقيتها ثم جعلنا الشمس عليه دليلا فتعين الوقت الذي بعد طلوع الفجر واعترض ابن عطية أيضا بأن الظل انما يقابل الما يقع بالنهار والظل الموجود في هذا الوقت من بقايا الليل وأجيب بالحمل على المجاز والرؤية هنا بصرية أو قلبية واختاره الزجاج والمعنى ألم تعلم والخطاب وان كان ظاهره للرسول صلى الله عليه وسلم فهو عام في المعنى لان الغرض بيان نعم الله بالظل وجميع المكلفين مشتركون في تنبيههم لذلك *(ساكنا) يريد قوله ولو شاء لجعله ساكنا قال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم أي (دائما) أي بلا تلاز ول ولا تذهبه الشمس قال أبو عبيدة الظل ما نسخته الشمس وهو بالغداة والفيء مما نسخ الشمس وهو بعد الزوال وسمي فيأ لانه فاء من الجانب الغربي الى الشرقي *(عليه دليلا) قال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم أيضا أي (طلوع الشمس) دليل حصول الظل فلولم تكن الشمس لما عرف الظل ولولا النور ما عرف الظلمة والاشياء تعرف بأضدادها *(خلفة) في قوله تعالى وهو الذي جعل الليل والنهار خلفة قال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم (من فاته من الليل عمل أدركه بالنهار أو فاته بالنهار أدركه بالليل) وجاء رجل الى عمر بن الخطاب فقال فاتتني الصلاة الليلة فقال أدرك ما فاتك من ليلتك في نهارك فان الله تعالى جعل الليل والنهار خلفة أو يخلف أحدهما الآخر يتعاقبان اذا ذهب هذا جاء هذا واذا جاء هذا ذهب ذاك وخلفة مفعولة من جعل أو حال *(وقال الحسن) البصري فيما وصله سعيد بن منصور في قوله تعالى (هب لنا من أزواجنا) وزاد أبو ذر وذرياتنا قرة أعين أي (في طاعة الله) ولابي ذر والاصيلي من طاعة الله (وما شيء أقر لعين المؤمن ان يرى) وللاصيلي لعبد مؤمن وله ولابي ذر من أن يرى (حبيبه في طاعة الله) قال في الانوار فان المؤمن اذا شاركه أهله في طاعة الله سر بهم قلبه وقرت بهم عينه لما يرى من مساعدتهم له في الدين وتوقع لحوقهم به في الجنة ومن ابتدائية أو بيانية كقولك رأيت منك أسدا اه والمراد قرة أعين لهم في الدين لا في الدنيا من المال والجمال قال الزجاج يقال أقر الله عينك أي صادف فؤادك ما تحبه وقال المفضل رددمعتها وهي التي تكون مع السرور ودمعة الحزن حارة (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن المنذر مفسرا (ثبورا) في قوله دعوا هنالك ثبورا أي يقولون (ويلا) واو مفتوحة فتحتية ساكنة وقال الضحاك هلاكا يقولون واثبوراه تعال فهذا

(باب قدر أسواط التعزير)

(قوله صلى الله عليه وسلم لا يجلد أحد فوق عشرة أسواط الا في حد من حدود الله عز وجل) ضبطوا بجلد بوجهين أحدهما بفتح الياء وكسر اللام والثاني بضم الياء وفتح اللام وكلاهما صحيح واختلف العلماء في التعزير هل يقتصر فيه على عشرة أسواط فما دونها ولا يجوز الزيادة أم يجوز الزيادة فقال الامام أحمد بن حنبل وأشهب المالكي وبعض أصحابنا لا يجوز الزيادة على

عشرة أسواط وذهب الجمهور من الصحابة والتابعين فمن بعدهم الى جواز الزيادة ثم اختلف هؤلاء فقال مالك وأصحابه وأبو يوسف ومحمد وأبو نور والطحاوى لاضبط لعدد الضربات بل ذلك الى رأى الامام وله أن يزيد على قدر الحدود قالوا لان عمر بن الخطاب رضى الله عنه ضرب من نقش على خاتمه مائة وضرب صبيا أكثر من الحد وقال أبو حنيفة رضى الله عنه لا يبلغ به أربعين وقال ابن أبى ليلى خمسة وسبعين وهى رواية عن مالك وأبى يوسف وعن عمر لا يجاوز به ثمانين وعن ابن أبى ليلى رواية اخرى هو دون المائة وهو قول ابن شبرمة وقال ابن أبى ذئب وابن أبى يحيى لا يضرب أكثر من ثلاثة فى الادب وقال الشافعى وجمهور أصحابه لا يبلغ تعزير بكل انسان أدنى حدوده فلا يبلغ تعزير العبد عشرين ولا يبلغ تعزير الحر أربعين وقال بعض أصحابنا لا يبلغ بواحد منهما أربعين وقال بعضهم لا يبلغ بواحد منهما عشرين وأجاب أصحابنا عن الحديث بانه منسوخ واستدلوا بأن الصحابة رضى الله عنهم جاوزوا عشرة أسواط وقوله أصحاب مالك على انه كان ذلك مختصا بزمن النبى صلى الله عليه وسلم لانه كان يكفى الجانى منهم هذا القدر وهذا التأويل ضعيف والله أعلم (قوله فى اسناد هذا الحديث أخبرنى عمرو يعنى ابن الحرث عن بكير بن الاشج حدثنا سليمان بن بشار حدثنى عبد الرحمن بن جابر عن أبيه عن أبى بردة) قال الدارقطنى تابع عمرو بن الحرث اسامة بن زيد عن بكير عن سليمان وخالفهما الليث وسعيد بن أبى أيوب وابن لهيعة | قوله البترا التى لم تطو كذا بخطه تبعا للبيضاوى بالفتح والذى فى الصحاح والقاموس البتر الملساء اهـ

حينئذ فيقال لهم لا تدعوا اليوم ثبورا واحدا وادعوا ثبورا كثيرا أى هلاككم أكثر من أن تدعوا مرة واحدة فادعوا أدعية كثيرة فان عذابكم أنواع كثيرة كل نوع منها ثبور لشدته أولانه يتجدد لقوله تعالى كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها ليذوقوا العذاب أولانه لا ينقطع فهو فى كل وقت ثبور (وقال غيره) غير ابن عباس مفسرا لقوله تعالى وأعتدنا لمن كذب بالساعة سعيرا (السعير مذكر) لفظا أو من حيث ان فعيلا يطلق على المذكر والمؤنث (والتسعر والاضطرام) معناهما (التوقد الشديد) وعن الحسن السعير اسم من أسماء جهنم * (تملى عليه) فى قوله وقالوا أساطير الاولين اكتتبها فهى تملى عليه أى (تقرأ عليه من أمليت) بتحتيتين كتبته بعد اللام (وأملت) بلام بدل التحتية والمعنى أن هذا القرآن ليس من الله انما سطره الاولون فهى تقرأ عليه لتحفظها * (الرس) فى قوله تعالى وعادا وثمود وأصحاب الرس أى (المعدن جمعه) بسكون الميم ولابى ذر جمعه بكسرها ثم تحتية (رساس) بكسر الراء قاله أبو عبيدة وقيل أصحاب الرس ثمود لان الرس | البترا التى لم تطو وثمود أصحاب آبار وقيل الرس نهر بالمشرق وكانت قرى أصحاب الرس على شاطئ النهر فبعث الله اليهم نبيا من أولاد يهوذا بن يعقوب فكذبوه فلبث فيهم زمانا فشكى الى الله منهم فحفروا بئرا وأرسلوه فيها وكانوا على ما هم يسمعون أنين نبيهم وهو يقول سيدى ترى ضيق مكانى وشدة كربى وضعف ركنى وقلة حيلتى فأرسل الله عليهم ريحا عاصفة شديدة الحر وصارت الارض من تحتهم جمرة كبريت يتوقد واظلتهم سحابة سوداء فذابت أبدانهم كما يذوب الرصاص وقيل غير ذلك * (مايعبأ) ولابى ذر مايعبؤا قال أبو عبيدة (يقال ماعبأت به شيأ لا يعتد به) وللاصيلى اى لم تعتد به فوجوده وعدمه سواء وقال الزجاج معناه لا وزن لكم عندى * (غراما) فى قوله تعالى ان عذابها كان غراما قال أبو عبيدة (هلاكا) والزاما لهم وعن الحسن كل غريم يفارق غريمه الا غريم جهنم (وقال مجاهد) فيما أخرجه ورقاء فى تفسيره (وعتوا) أى (طغوا) وعتوهم طلبهم رؤية الله حتى يؤمنوا به (وقال ابن عيينة) سفيان فى قوله تعالى بسورة الحاقة مما ذكره المؤلف استطرادا على عادته فى مثله (عاتية) من قوله فاهلكوا بريح صرصر عاتية (عتت عن الخزان) الذين هم على الريح فخرجت بلا كيل ولا وزن وفى نسخة وقال ابن عباس بدل ابن عيينة ووقع فى هذه التفاسير تقديم وتأخير فى بعض النسخ ﴿ (باب قوله) عز وجل (الذين يحشرون على وجوههم الى جهنم) أى مقلوبين أو مسحوبين اليها والموصول خبر مبتدا محذوف أى هم الذين أو نصب على الذم أو رفع بالابتداء وخبره الجملة من قوله (أولئك شر مكانا) منزلا ومصيرا من أهل الجنة (وأضل سبيلا) واخطأ طريقا وصف السبيل بالضلال من الاسناد المجازى للمبالغة وسقط لابى ذر أولئك الخ وقال بعد الى جهنم الآية * وبه قال (حدثنا عبد الله بن محمد) المسندى قال (حدثنا يونس بن محمد البغدادى) أبو محمد المؤدب قال (حدثنا شيبان) بن عبد الرحمن النحوى (عن قتادة) بن دعامة أنه قال (حدثنا أنس ابن مالك رضى الله عنه ان رجلا) لم يسم (قال يا نبى الله يحشر الكافر على وجهه يوم القيامة) استفهام حذفت منه الاداة وللحاكم من وجه آخر عن أنس كيف يحشر أهل النار على وجوههم (قال أليس الذى أمشاه على الرجلين فى الدنيا قادرا) بالنصب ولابى ذر بالرفع (على أن يمشيه) بضم التحتية وسكون الميم (على وجهه يوم القيامة) وظاهره أن المراد مشيه على وجهه حقيقة فلذلك استعبر بوه حتى سألوا عنه (قال قتادة) ابن دعامة بالاسناد المذكور (بلى وعزة ربنا) انه لقادر على ذلك قاله تصديقا لقوله أليس وحكمة حشره على وجهه معاقبته على تركه السجود فى الدنيا اظهارا لهوانه وخساسته بحيث صار وجهه مكان يديه ورجليه فى التوقى عن المؤذيات وفى حديث أبى هريرة المروى عند أحمد قالوا يا رسول الله وكيف يمشون على وجوههم قال ان الذى أمشاهم على أرجلهم قادر أن يمشيهم على وجوههم أما انهم يتقون بوجوههم كل حدب وشوك

ابن يحيى التميمي وأبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقدوا سحق بن ابراهيم وابن عمر كلهم عن ابن عيينة واللفظ لعمرو قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن أبي ادريس (٢٦٢) الخولاني عن عبادة بن الصامت قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مجلس فقال تبايعوني على ان لا تشركوا بالله شيأ ولا تزنوا ولا تسرقوا ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق فمن وفى منكم فأجره على الله ومن أصاب شيأ من ذلك فعوقب به فهو كفارته ومن أصاب شيأ من ذلك فستره الله عليه فأمره الى الله ان شاء عفا عنه وان شاء عذبه * وحدثنا عبد بن حميد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري بهذا الاسناد وزاد في الحديث فتلا علينا آية النساء ان

وستكون لنا عودة ان شاء الله تعالى الى بقية مباحث هذا الحديث في كتاب الرقاق بعون الله * (باب قوله) جل وعلا (والذين لا يدعون مع الله الها آخر) أي لا يعبدون غيره (ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون) يجوز أن تتعلق الباء في قوله بالحق بنفس يقتلون أي لا يقتلونها بسبب من الاسباب الا بسبب الحق وان تتعلق بمحذوف على أنه صفة للمصدر أي قتلا ملتبسا بالحق أو على انها حال أي الا ملتبسين بالحق فان قلت من حل قتله لا يدخل في النفس المحرمة فكيف يصح هذا الاستثناء أجيب بأن المقتضى لحرمة القتل قائم أبدا وجواز القتل انما ثبت بمعارض فقوله حرم الله اشارة الى المقتضى وقوله الا بالحق اشارة الى المعارض والسبب المبيح للقتل هو الردة والزنا بعد الاحصان وقتل النفس المحرمة (ومن يفعل ذلك) اشارة الى جميع ما تقدم لانه بمعنى ماذكر فلذلك وحد (يلق اثاما العقوبة) قال

جزى الله ابن عروة حيث أمسى * عقوقا والعقوق له أثام

أي عقوبة وقيل هو الاثم نفسه أي يلق جزاء اثم فأطلق الاثم على جزائه أو الاثام اسم من أسماء جهنم أو واد أو بئر فيها ويلق جزم بحذف الالف جزاء الشرط وسقط لابي ذر قوله التي حرم الله الى آخر ومن يفعل ذلك وقال بعد قوله النفس الآية وسقط للاصيلي ولا يزنون الى آخر قوله العقوبة * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن سفيان) الثوري أنه (قال حدثني) بالافراد (منصور) هو ابن المعتمر (وسليمان) هو الاعمش (عن أبي وائل) شقيق بن سلمة (عن أبي ميسرة) ضد الميمنة عمرو بن شرحبيل الهمداني (عن عبد الله) يعني ابن مسعود (قال) سفيان الثوري (وحدثني) بالافراد (واصل) هو ابن حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد التحتية وبعد الالف نون الاسدي الكوفي من طبقة الاعمش (عن أبي وائل) شقيق بن سلمة (عن عبد الله) بن مسعود (رضي الله عنه) فأسقط سفيان في هذه ما أثبته بين أبي وائل وابن مسعود في رواية منصور والاعمش وهو أبو ميسرة وهو الصواب (قال) أي ابن مسعود (سألت أو سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم) شك الراوي (أي الذنب عند الله أكبر) ولمسلم أعظم (قال أن تجعل لله ندا) بكسر النون أي مثلا (وهو خلقك) فوجود الخلق يدل على الخالق واستقامة الخلق تدل على توحيده اذ لو كان الهين لم يكن على الاستقامة (قلت ثم أي) بالتشديد والتنوين وفيه كلام سبق في أول البقرة وغيرها (قال ثم ان تقتل ولدك خشية ان يطعم معك) مخلاف الوجدان أو ايثار النفس عليه عند الفقد ولا اعتبار بفهومه فلا يقال التقييد بخشية الاطعام مبني لانه خرج مخرج الغالب لانهم كانوا يقتلونهم لاجل ذلك (قلت ثم أي قال أن تزاني) ولغير أبي ذر ثم أن تزاني (حليلة جارك) بفتح الحاء المهملة وكسر اللام الاولى أي زوجته لانها تحل له فهي فعيلة بمعنى فاعلة أو من الحلول لانها تحل معه ويحل معها وانما كان ذلك لانه زنا وابطال لما أوصى الله به من حفظ حقوق الجيران وقال في التنقيح تزاني تفاعل وهو يقتضي أن يكون من الجانبين قال في المصابيح لعله نبه به على شدة قبح الزنا اذا كان منه لانها ربما رأت بغشاها نائمة أو مكرهة فانه اذا كان زناها مع المشاركة منها والطواعية كبيرا كان زناها بدون ذلك أكبر وأقبح من باب اولى (قال) اي ابن مسعود (ونزلت هذه الآية تصديقا لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم والذين لا يدعون مع الله الها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق) وزاد ابو ذر ولا يزنون * وهذا الحديث سبق في البقرة ويأتي ان شاء الله تعالى في التوحيد والادب والمحاربين * وبه قال (حدثنا ابراهيم بن موسى) الفراء الرازي الصغير قال (اخبرنا هشام بن يوسف) الصنعاني ابو عبد الرحمن القاضي (ان ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (اخبرهم قال اخبرني) بالافراد (القاسم بن ابي بزة) بفتح الموحدة وتشديد الزاي واسم ابي بزة نافع بن يسار تابعي صغير مكي وهو الدجد البزي المقرئ راوي

فرووه عن بكير عن سليمان عن عبد الرحمن ابن جابر عن أبي بردة لم يذكروا عن أبيه واختلف فيه على مسلم بن ابراهيم فقال ابن جريج عنه عن عبد الرحمن بن جابر عن رجل من الانصار عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال حفص ابن ميسرة عنه عن جابر عن أبيه قال الدارقطني في كتاب العلل القول قول الليث ومن تابعه عن بكير وقال في كتاب البيع قول عمر وصحيح والله أعلم

* (باب الحدود كفارات لاهلها) *

(قوله صلى الله عليه وسلم تبايعوني على ان لا تشركوا بالله شيأ ولا تزنوا ولا تسرقوا ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق فمن وفى منكم فأجره على الله ومن أصاب شيأ من ذلك فستره الله عليه فأمره الى الله ان شاء عفا عنه وان شاء عذبه ا في اليونينية هو جد البزي المقرئ قاله أبو ذر الحافظ اه هامش ابن

لا تشركن بالله شيأ الآية * وحدثني اسمعيل بن سالم أخبرنا هشيم أخبرنا خالد عن أبي قلابة عن أبي الاشعث الصنعاني عن عبادة بن الصامت قال أخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم كما أخذ على النساء ان لا تشرك بالله شيأ ولا تسرق ولا تزنى ولا تقتل أولادنا ولا يعضه بعضنا بعضا فمن وفى منكم فأجره على الله ومن أتى منكم حدا فأقيم عليه فهو كفارته ومن ستره الله عليه فأمره الى الله ان شاء عذبه وان شاء غفر له * وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث ح وحدثنا محمد بن رمح أخبرنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن الصنابحي عن عبادة ابن الصامت انه قال الا فمن النقباء الذين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال بايعناه على أن لا نشرك بالله شيأ ولا نسرق ولا نقتل النفس التي حرم الله الا بالحق ولا ننتهب ولا نعصي فالجنة ان فعلنا ذلك فان غشينا من ذلك شيأ كان قضاؤه الى الله تعالى وقال ابن رمح كان قضاؤه الى الله عز وجل

ابن كثير وليس للقاسم في الجامع الا هذا الحديث (انه سأل سعيد بن جبير هل لمن قتل مؤمنا متعمدا من توبة) زاد في رواية منصور عن سعيد في آخر هذا الباب قال لا توبة له (فقرأت عليه ولا يقتلون) ولابي ذر والذين لا يقتلون (النفس التي حرم الله الا بالحق) واعترض بعضهم على رواية ابي ذر من جهة وقوع التلاوة على غير ما هي عليه وأجاب في المصابيح بأن المعنى فقرأت عليه آية الذين لا يقتلون النفس فحذف المضاف وأقام المضاف اليه مقامه وحينئذ لم يلزم كونه غير التلاوة لانه لم يحكها نصا بل أشار اليها (فقال سعيد) يعني ابن جبير للقاسم بن ابي بزة (قرأتها) يعني الآية (على ابن عباس كما قرأتها علي فقال هذه) الآية (مكية نسختها) ولابي ذر يعني نسختها (آية مدنية) والذي في اليونينية مدنية بتحتيتين بينهما نون مكسورة يعني قوله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم (التي في سورة النساء) اذ ليس فيها استثناء التائب وقالوا نزلت الغلظة بعد اللينة بمدة يسيرة وعند ابن مردويه من طريق خارجة بن زيد بن ثابت عن ابيه قال نزلت سورة النساء بعد سورة الفرقان بستة اشهر وقول ابن عباس هذا محمول على الزجر والتغليظ والا فكل ذنب يمحوه التوبة * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (محمد بن بشار) بالموحدة والمعجمة المشددة ابو بكر العبدي بندار قال (حدثنا غندر) محمد بن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن المغيرة بن النعمان) النخعي الكوفي (عن سعيد بن جبير) الاسدي مولاهم الكوفي انه (قال اختلف أهل الكوفة في قتل المؤمن) أي متعمدا هل تقبل التوبة منه (فرحلت فيه) بالراء والحاء المهملتين (الى ابن عباس) ولابي ذر عن الحموي والمستملي فدخلت بالدال والخاء المعجمة أي بعدان رحلت الى ابن عباس فسألته عن ذلك (فقال نزلت في آخر ما نزل) أي هذه الآية ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم (ولم ينسخها شيء) * وهذا الحديث قد سبق في سورة النساء * وبه قال (حدثنا آدم) بن أبي اياس قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (حدثنا منصور) هو ابن المعتمر ولابي ذر عن منصور (عن سعيد بن جبير سألت) ولابي ذر قال سألت (ابن عباس رضي الله عنهما عن قوله تعالى فجزاؤه جهنم) في الرواية الآتية عن قوله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها (قال لا توبة له) حملوه على التغليظ كما مر وحديث الاسرائيلي الذي قتل تسعة وتسعين نفسا ثم أتى تمام المائة الى راهب فقال لا توبة لك فقتله فأ[illegible] ثم جاء آخر فقال له ومن يحول بينك وبين التوبة المشهور قد يحتج به لقبولها لانه اذا ثبت ذلك لمن تبر[illegible] الامة قتله لهم أولى لما خفف الله عنهم من الاثقال التي كانت على من قبلهم (وعن قوله جل ذكره لا يدعون مع الله الها آخر قال كانت هذه) الآية (في الجاهلية) مشركي أهل مكة * (قوله يضاعف) ولابي ذر بالتنوين قوله يضاعف (له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهانا) نصب على الحال وهو اسم مفعول من أهانه يهينه أي أذله وأذاقه الهوان و يضاعف و يخلد بالجزم فيهما بدلا من يلق بدل اشتمال كقوله

متى تأتنا تلمم بنا في ديارنا * تجد حطبا جزلا وناراتأججا

بدل من الشرط كما أبدل هنا من الجزاء وقرأ بالرفع ابن عامر وشعبة على الاستئناف كأنه جواب ما الاثام ويخلد عطفا عليه * وبه قال (حدثنا سعد بن حفص) بسكون العين الطلحي من ولد طلحة بن عبيد الله القرشي التيمي قال (حدثنا شيبان) بن عبد الرحمن النحوي (عن منصور) هو المعتمر (عن سعيد بن جبير) أنه (قال قال ابن أبزى) بفتح الهمزة وسكون الموحدة وفتح الزاي مقصورا اسمه عبد الرحمن من صغار الصحابة (سئل) بضم السين مبنيا للمفعول (ابن عباس) رفع نائب عن الفاعل وللاصيلي وللاربعة سأل ابن عباس فعلا ماضيا كذا في الفرع كأصله وقال الحافظ ابن حجر سئل بصيغة الامر للاصيلي وعزا الاولى لابي ذر والنسفي وقال ان مقتضاها انه من رواية سعيد بن جبير عن ابن أبزى عن ابن عباس وان المعتمد رواية الاصيلي بصيغة الامر

وفي الرواية الاخرى ولا يعضه بعضنا بعضا فمن وفى منكم فأجره على الله ومن أتى منكم حدا فأقيم عليه فهو كفارته ومن ستره الله عليه فأمره الى الله ان شاء عذبه وان شاء غفر له وفي الرواية الاخرى بايعناه على أن لا نشرك بالله شيأ ولا نزني ولا نسرق ولا نقتل النفس التي حرم الله الا بالحق ولا ننتهب ولا نعصي فالجنة ان فعلنا ذلك فان غشينا من ذلك شيأ كان قضاؤه الى الله تعالى وقوله ولا يعضه هو بفتح الياء والضاد المعجمة أي لا يسحر وقيل لا يأتي بهتان وقيل لا يأتي بنميمة * واعلم ان هذا الحديث عام مخصوص وموضع التخصيص قوله

فعلنا ذلك فان غشينا من ذلك شيأ كان قضاؤه ذلك الى الله تعالى) أما قوله صلى الله عليه وسلم (فمن وفى) فبتخفيف الفاء وقوله ولا يعضه

﴿حدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن رمح قالا أخبرنا﴾ ﴿صلى الله عليه وسلم ومن أصاب شيأ من ذلك الى آخره المراد به ملسوى الشرك والا فالشرك لا يغفره ولا تكون عقوبته كفارة (٢٦٤) له وفى هذا الحديث فوائد منها تحريم هذه المذكورات وما فى معناها ومنها الدلالة لمذهب

أهل الحق ان المعاصى غير الكفر لا يقطع لصاحبها بالنار اذا مات ولم يتب منها بل هو فى مشيئة الله تعالى ان شاء عفا عنه وان شاء عذبه خلافا للخوارج والمعتزلة فان الخوارج يكفرون بالمعاصى والمعتزلة يقولون لا يكفر ولكن يخلد فى النار وسبقت المسئلة فى كتاب الايمان مبسوطة بدلائلها ومنها ان من ارتكب ذنبا يوجب الحد فحد سقط عنه الاثم قال القاضى عياض قال أكثر العلماء الحدود كفارة استدلالا بهذا الحديث قال ومنهم من وقف لحديث أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا أدرى الحدود كفارة قال ولكن حديث عبادة الذى نحن فيه أصح اسنادا ولا تعارض بين الحديثين فيحتمل أن حديث أبى هريرة رضى الله عنه قبل حديث عبادة فلم يعلم ثم علم قال المازرى ومن نفيس الكلام وجزله قوله ولا نعصى فالجنة ان فعلنا ذلك وقال فى الرواية الاولى فمن وفى منكم فأجره على الله ولم يقل فالجنة لانه لم يقل فى الرواية الاولى ولا نعصى وقد يعصى الانسان بغير الذنوب المذكورة فى هذا الحديث كشرب الخمر وأكل الربا وشهادة الزور وقد يتجنب المعاصى المذكورة قتل فى الحديث ويعطى أجره على ذلك وتكون له معاصى غير ذلك فيجازى بها والله أعلم ﴿(باب جرح العجماء والمعدن والبئر جبار)﴾

وانه يدل عليه قوله بعد سياق الآيتين فسالته فانه واضح فى جواب قوله سل (عن قوله تعالى) فى سورة النساء (ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم) زاد الاصيلى خالدا فيها (وقوله ولا يقتلون) ولابى ذر والاصيلى والذين لا يقتلون (النفس التى حرم الله الا بالحق حتى بلغ الا من تاب وآمن فسالته فقال لما نزلت قال) ولابى الوقت فقال (أهل مكة فقد عدلنا بالله) باسكان اللام أى أشركنا به وجعلناله مثلا (وقتلنا) ولابى ذر وقد قتلنا (النفس التى حرم الله الا بالحق) سقط لابى ذر الا بالحق (وأتينا الفواحش فأنزل الله الا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا الى قوله غفورا رحيما) فيه قبول توبة القاتل ﴿هذا (باب) بالتنوين فى قوله (الا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا) الاستثناء متصل أو منقطع ورجحه أبو حيان بان المستثنى منه محكوم عليه بانه يضاعف له العذاب فيصير التقدير الا من تاب فلا يضاعف له العذاب ولا يلزم من انتفاء التضعيف انتفاء العذاب غير المضعف فالاولى عندى أن يكون استثناء منقطعا أى لكن من تاب وآمن واذا كان كذلك فلا يلقى عذابا البتة وتعقبه تلميذه السمين فقال الظاهر قول الجمهور انه متصل وأما ما قاله فلا يلزم اذ المقصود الاخبار بان من فعل كذا فانه يحل به ماذكر الا أن يتوب وأما اصابة أصل العذاب وعدمها فلا تعرض له فى الآية (فاولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات) سيئاتهم مفعول ثان للتبديل وهو المقيد بحرف الجر وحذف لفهم المعنى وحسنات هو الاول وهو المأخوذ والمجرور بالباء هو المتروك وقد صرح بهذا فى قوله تعالى وبدلناهم بجنتيهم جنتين وابدال السيئات حسنات أن يمحوها بالتوبة ويثبت مكانها الحسنات وقال مجاهد السنة ذهب جماعة الا أن هذا فى الدنيا قال ابن عباس وغيره يبدل لهم الله بقبائح أعمالهم فى الشرك محاسن الاعمال فى الاسلام فيبدلهم بالشرك ايمانا وبقتل المؤمنين قتل المشركين وبالزنا عفة واحصانا وقال ابن المسيب وغيره يبدل الله سيئاتهم التى عملوها فى الاسلام حسنات يوم القيامة وقال ابن كثير تنقلب السيئات الماضية بنفس التوبة النصوح حسنات لانه كلما يذكرها يندم ويستغفر فينقلب الذنب طاعة فيوم القيامة توان وجدها مكتوبة عليه لكنها لا تضره بل تنقلب حسنة فى صحيفته كما يدل له حديث أبى ذر المروى فى مسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لاعرف آخر أهل النار خروجا من النار وآخر أهل الجنة دخولا الى الجنة فيقول أعرضوا عليه كبار ذنوبه وسلوه عن صغارها قال فيقال له عملت يوم كذا كذا وكذا وعملت يوم كذا كذا وكذا فيقول نعم لا يستطيع أن ينكر من ذلك شيأ فيقال فان لك بكل سيئة حسنة فيقول يارب عملت أشياء لا أراها ههنا قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه وقال الزجاج السيئة بعينها لا تصير حسنة فالتاويل أن السيئة تمحو بالتوبة وتكتب الحسنة مع التوبة (وكان الله غفورا) حيث حط عنهم بالتوبة والايمان مضاعفة العذاب والخلود فى النار والاهانة (رحيما) حيث بدل سيئاتهم بالثواب الدائم والكرامة فى الجنة وسقط قوله فاولئك الخ لابى ذر ﴿وبه قال (حدثنا عبدان) بن عثمان بن جبلة الازدى المروزى قال (أخبرنا أبى) عثمان (عن شعبة) بن الحجاج (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن سعيد بن جبير) أنه (قال أمرنى عبد الرحمن بن أبزى) بفتح الهمزة والزاى بينهما موحدة مقصورا (أن أسأل ابن عباس) رضى الله عنهما (عن هاتين الآيتين) قوله تعالى (ومن يقتل مؤمنا متعمدا) الآية بالنساء (فسألته) عن حكمها (فقال لم ينسخها شئ وعن) قوله تعالى (والذين لا يدعون مع الله الها آخر) الى رحيما بالفرقان (قال نزلت فى أهل الشرك) وفى باب ما قى النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه من المشركين بمكة من المبعث من طريق عثمان بن أبى شيبة عن جرير عن منصور فسألت ابن عباس فقال لما نزلت التى فى الفرقان قال مشركو أهل مكة فقد قتلنا النفس التى حرم الله ودعونا مع الله الها آخر وقد أتينا الفواحش فأنزل الله الا من تاب وآمن فهذه لاولئك وأما التى فى النساء الرجل اذا عرف الاسلام وشرائعه ثم

الليث ح وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال البحماء جرحها جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس * وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وعبد الاعلى بن حماد كلهم عن ابن عيينة ح وحدثنا محمد ابن رافع حدثنا اسحق يعني ابن عيسى حدثنا مالك كلاهما عن الزهري باسناد الليث مثل حديثه * وحدثنا أبو الطاهر وحرملة قالا أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب عن آبن المسيب وعبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثله * وحدثنا محمد بن رمح بن المهاجر أخبرنا الليث عن أيوب بن موسى عن الاسود بن العلاء عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال البئر جرحها جبار والمعدن جرحه جبار والبحماء جرحها جبار وفي الركاز الخمس * وحدثنا عبد الرحمن بن سلام الجمحي حدثنا الربيع يعني ابن مسلم ح وحدثنا عبيد الله ابن معاذ حدثنا أبي ح وحدثنا ابن بشار حدثنا محمد بن جعفر قالا حدثنا شعبة كلاهما عن محمد بن زياد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله

قتل بفزاوه جهنم فذكرته لمجاهد فقال الا من ندم قال في الفتح وحاصل ما في هذه الروايات ان ابن عباس رضي الله عنهما كان تارة يجعل الآيتين في محل واحد فلذلك يجزم بنسخ احداهما وتارة يجعل محلهما مختلفا فلا يمكن الجمع بين كلاميه بان عموم التي في الفرقان خص منه مباشرة المؤمن القتل متعمدا وكثير من السلف يطلقون النسخ على التخصيص وهذا أولى من حمل كلامه على التناقض وأولى من أنه قال بالنسخ ثم رجع عنه والمشهور عنه القول بان المؤمن اذا قتل مؤمنا متعمدا لا توبة له وحمله الجمهور منه على التغليظ وصحوا توبة القاتل كغيره * وسبق في النساء من مباحث ذلك ﴿ هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (فسوف يكون) جزاء التكذيب (لزاما) قال أبو عبيدة (هلكة) وللاصيلي أي هلكة والمعنى فسوف يكون تكذيبكم مقتضيا لهلاككم وعذابكم ودماركم في الدنيا والآخرة قال ابن عباس موتا ولزاما خبر يكون واسمها مضمر كأنه وبه قال (حدثنا عمر بن حفص بن غياث) ابو حفص النخعي الكوفي قال (حدثنا أبي) حفص قال (حدثنا الاعمش) سليمان قال (حدثنا مسلم) هو ابن صبيح أبو الضحى الكوفي (عن مسروق) هو ابن الاجدع أنه (قال قال عبد الله) هو ابن مسعود رضي الله عنه (خمس) من العلامات الدالة على الساعة (قد مضين) أي وقعن (الدخان) المشار اليه في قوله تعالى يوم تأتي السماء بدخان مبين (والقمر) في قوله تعالى اقتربت الساعة وانشق القمر (والروم) في قوله تعالى الم غلبت الروم (والبطشة) في قوله جل وعلا يوم نبطش البطشة الكبرى وهو القتل يوم بدر (واللزام) في قوله تعالى (فسوف يكون لزاما) قال ابن كثير ويدخل في ذلك يوم بدر كما فسره به ابن مسعود وأبي بن كعب ومحمد بن كعب القرظي ومجاهد والضحاك وقتادة والسدي وغيرهم وقال الحسن فسوف يكون لزاما يعني يوم القيامة قال ابن كثير ولا منافاة بينهما اه وعلى تفسير البطشة واللزام بيوم بدر يكون المعدود في الحقيقة أربعا ويحتاج الى بيان الخامس وان حصل بقول الحسن بيان الخامس في الجملة لكن تفسيره بيوم القيامة فيه شيء لان مراده تفسير خمس مضين وما يكون يوم القيامة مستقبل لا ماض ففي قول ابن كثير ولا منافاة بينهما نظر وقد يجاب بانه لتحقق وقوعه عد ماضيا كما قاله في المصابيح * وهذا الحديث قد سبق في الاستسقاء

* (سورة الشعراء) *

مكية الا قوله والشعراء يتبعهم الى آخرها وهي مائتان وعشرون وست آيات (بسم الله الرحمن الرحيم) سقط لفظ سورة والبسملة لغير أبي ذر * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي في قوله تعالى (تعبثون) من قوله أتبنون بكل ريع آية تعبثون أي (تبنون) وقال الضحاك ومقاتل هو الطريق قال ابن عباس كانوا يبنون بكل ريع عليا يعبثون فيه بمن يمر في الطريق الى هود عليه السلام وقيل كانوا يبنون الاماكن المرتفعة ليعرف بذلك غناهم فنهوا عنه ونسبوا الى العبث * (هضيم) في قوله في جنات وعيون وزروع ونخل طلعها هضيم (تلقف اذا مس) بضم الميم وتشديد السين المهملة مبنيا للمفعول وهذا قاله مجاهد أيضا وقال ابن عباس هو اللطيف وقال عكرمة اللين وقيل هضيم أي يهضم الطعام وكل هذا للطافته * (مسحرين) في قوله انما أنت من المسحرين أي (المسحورين) ولابي ذر والاصيلي مسحورين الذين سحروا مرة بعد أخرى من المخلوقين * (ليكة) بلام مفتوحة من غير ألف وصل قبلها ولا همزة بعدها غير منصرف اسم غير معرف بال مضاف اليه أصحاب وبه قرأ نافع وابن كثير وابن عامر ولابي ذر والليكة بالف وصل وتشديد اللام (والايكة) بالف وصل وسكون اللام وبعدها همزة مكسورة (جمع أيكة) ولابي ذر جمع الايكة (وهي جمع شجر) وكان شجرهم الدوم وهو المقل قال العيني الصواب أن الليكة والايكة جمع أيل وكيف يقال الايكة جمع أيكة (يوم الظلة) في قوله فأخذهم عذاب يوم الظلة هو (اطلال العذاب اياهم) على نحو

أي هدر (قوله صلى الله عليه وسلم البحماء جرحها جبار والبئر جبار والمعدن

جبار وفي الركاز الخمس) البحماء بالمد هي كل الحيوان سوى الآدمي وسميت البهيمة بحماء لانها لا تتكلم والجبار بضم الجيم وتخفيف الباء الهدر فاما قوله صلى الله عليه وسلم البحماء جرحها جبار فمعمول على ما اذا أتلفت شيأ بالنهار

أو أتلفت بالليل بغير تفريط من مالكها أو أتلفت شيأ وليس معها أحد فهذا غير مضمون وهو مراد الحديث فأما اذا كان معها سائق أو قائد أو راكب فأتلفت شيأ بيدها أو برجلها أو فمها ونحوه وجب ضمانه في مال الذي هو معها سواء كان مالكها أو مستأجرا أو مستعيرا أو غاصبا أو مودعا أو وكيلا أو غيره الا ان تتلف آدميا فتجب ديته على عاقلة الذي معها والكفارة في ماله والمراد بجرح العجماء اتلافها سواء كان بجرح أو غيره قال القاضي أجمع العلماء على ان جناية البهائم بالنهار لا ضمان فيها اذا لم يكن معها أحد فان كان معها راكب أو سائق أو قائد فهو ورد العلماء على ضمان ما تلفته وقال داود وأهل الظاهر لا ضمان بكل حال الا أن يحملها الذي هو معها على ذلك أو يقصده وجمهورهم على ان الضارية من الدواب كغيرها على ما ذكرناه وقال مالك وأصحابه يضمن مالكها ما أتلفت وكذا قال أصحاب الشافعي يضمن اذا كانت معروفة بالافساد لان عليه ربطها والحالة هذه وأما اذا أتلفت ليلا فقال مالك يضمن صاحبها ما أتلفته وقال الشافعي وأصحابه يضمن ان فرط في حفظها والا فلا وقال أبو حنيفة لا ضمان فيما أتلفته البهائم لا في ليل ولا في نهار وجمهورهم على انه لا ضمان فيما رعته نهارا وقال الليث وسحنون يضمن وأما قوله صلى الله عليه وسلم والمعدن جبار فمعناه ان الرجل يحفر معدنا في ملكه أو في موات فيمر بها مار فيسقط فيها فيموت ٣ قوله طراف بالفاء في النسخ وفي كتب اللغة طراق بالقاف وقوله مشرف الذي فيها واقع فوق الحزوقوله بذي ليلة كذا في نسخة بخط صحيح وفي اللسان وغيره بذي ليلة اه مصححه

ما افترحوا بان سلط الله عليهم الحر سبعة أيام حتى غلت أنهارهم فاظلتهم سحابة فاجتمعوا تحتها فامطرت عليهم نارا فاحترقوا (موزون) في سورة الحجر أي (معلوم) ولعل ذكره هنا من ناسخ فانه أعلم * (كالطود) أي (الجبل) ولابي ذر والاصيلي كالجبل بزيادة الكاف * (وقال غيره) غير مجاهد (للشرذمة) في قوله تعالى ان هؤلاء لشرذمة (الشرذمة طائفة قليلة) والجملة معمول لقول مضمر أي قال ان هؤلاء وهذا القول يجوز أن يكون حالا أي أرسلهم قائلا ذلك و يجوز أن يكون مفسر الارسل و جمع الشرذمة شراذم فذكرهم بلاسم الدال على القلة ثم جعلهم قليلا بالوصف ثم جمع القليل فعل كل حزب منهم قليلا واختار جمع السلامة الذي هو جمع القلة وانما استقلهم وكانوا ستمائة وسبعين ألفا بالاضافة الى جنوده لانه روى انه خرج وكانت مقدمته سبعمائة ألف * (في الساجدين) في قوله وتقلبك في الساجدين أي (المصلين) وقال مقاتل مع المصلين في الجماعة أي نراك حين تقوم وحدك للصلاة ونراك اذا صليت مع الجماعة وقال مجاهد نرى تقلب بصرك في المصلين فانه كان يبصر من خلفه كما يبصر من امامه وعن ابن عباس تقلبك في أصلاب الانبياء من نبي الى نبي حتى أخرجتك في هذه الامة (قال ابن عباس لعلكم تخلدون) في قوله وتتخذون مصانع لعلكم تخلدون أي (كأنكم) تخلدون في الدنيا وليس ذلك بحاصل لكم بل زائل عنكم كما زال عمن قبلكم قال الواحدي كل ما وقع في القرآن لعل فانما للتعليل الا هذه فانها للتشبيه ويؤيده ما في حرف أبي كأنكم تخلدون وعورض ماذكره من الحصر بقوله لعلك باخع نفسك لكن لم يعلم من نص على أن لعل تكون للتعليل (الربع) في قوله أتبنون بكل ريع هو (الارتفاع) بفتح الهمزة وسكون الفوقية وبعد الفاء ألف فعين مهملة أي المرتفع (من الارض) قال ذو الرمة

طراف الخوافي مشرف فوق ربعة * بذي ليلة في ريشه يترقرق

٣ (وجمعه) أي الربع (ربعة) بكسر الراء وفتح الفوقية والعين المهملة كقردة (وأرباع) هو (واحد الربعة) بكسر الراء وفتح الفوقية كالاول ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر وفي نسخة واحد هو ربعة بسكون الفوقية وضبطه الحافظ بن حجر بالسكون والاول بالفتح وتبعه العيني وقال البرماوي كالكرماني وأما الارباع فجمع ربعة بالكسر والسكون * (مصانع) قال أبو عبيدة (كل بناء فهو مصنعة) وقال سفيان ما يتخذ فيه الماء وقال مجاهد قصور مشيدة وقيل هو الحصون * (فرهين) بالهاء قال أبو عبيدة أي (مرحين) ولابي ذر فرحين بالحاء بدل الهاء في الاول و بالهاء أوجه (فارهين بعناء) أي بمعنى فرهين من قولهم فره زيد فهو فاره و يقال فارهين) أي (حاذقين) وفارهين حال من الناحتين (تعثوا) في قوله ولا تعثوا في الارض مفسدين (هو أشد الفساد) وسقط لفظ هو لغير الاصيلي (وعاث يعيث عيثا) يريد أن اللفظين بمعنى واحد لا أن تعثوا مشتق من عاث لان بعثو معتل اللام ناقص وعاث معتل العين أجوف وثبت الواو في وعاث لابي ذر * (الجبلة) في قوله والجبلة الاولين هي (الخلق) بفتح الجاء المعجمة وسكون اللام (جبل) بضم الجيم وكسر الموحدة أي (خلق) وزنه ومعناه (ومنه) ومن هذا الباب قوله في سورة يس (جبلا) بضم الجيم والموحدة (وجبلا) بكسرهما (وجبلا) بضم الجيم وسكون الموحدة مع التخفيف في الثلاث لغات (يعني) بها (الخلق قاله ابن عباس) وسقط قوله قاله ابن عباس لغير أبي ذر وبالضمتين قرأ ابن كثير والاخوان وبالضم والسكون أبو عمرو وابن عامر وقرأ نافع وعاصم بكسرهما مع تشديد اللام ولابي ذر هنا الكبكة بلام مفتوحة الا بكة وهي الغيضة وقد سبق تفسيرها بالشجر ﴿ هذا (باب) بالتنوين في قوله جل وعلا (ولا تخزني يوم يبعثون) أي العباد أو الضالون فان قلت لما قال اولا واجعلني من ورثة جنة النعيم كان كافيا عن قوله ولا تخزني وأيضا فقد قال تعالى ان الخزي اليوم والسوء على الكافرين فما كان يصيب الكفار فقط كيف يخافه المعصوم أجيب بأن

* وحدثني أبو الطاهر احمد بن عمرو بن سرح أخبرنا ابن وهب عن ابن جريج عن ابن أبي) * * أو يستأجر أجراء يعملون فيها فيقع عليهم فيموتون فلا ضمان في ذلك وكذا البئر جبارا معناه انه يحفرها في ملكه أو في موات فيقع فيها انسان أو غيره ويتلف فلا ضمان وكذا لو استأجره لحفرها فوقعت عليه فمات فلا ضمان فأما اذا حفر البئر في طريق المسلمين أو في ملك غيره بغير اذنه فتلف فيها انسان فيجب ضمانه على عاقلة حافرها والكفارة في مال الحافر وان تلف بها غير الآدمي وجب ضمانه في مال الحافر * وأما قوله صلى الله عليه وسلم وفي الركاز الخمس ففيه تصريح بوجوب الخمس فيه وهو زكاة عندنا والركاز هو دفين الجاهلية وهذا مذهبنا ومذهب أهل الحجاز وجمهور العلماء وقال أبو حنيفة وغيره من أهل العراق هو المعدن وهما عندهم لفظان مترادفان وهذا الحديث يرد عليهم لان النبي صلى الله عليه وسلم فرق بينهما وعطف أحدهما على الآخر وأصل الركاز في اللغة الثبوت والله أعلم

(كتاب الاقضية)

(باب اليمين على المدعى عليه)

قال الزهري رحمه الله تعالى القضاء في الاصل احكام الشئ والفراغ منه ويكون القضاء امضاء الحكم ومنه قوله تعالى وقضينا الى بني اسرائيل وسمي الحاكم قاضيا لانه يمضي الاحكام ويحكمها ويكون قضى بمعنى أوجب فيجوز أن يكون سمي قاضيا لايجابه الحكم على من يجب عليه وسمي حاكما لمنعه الظالم من الظلم يقال حكمت الرجل وأحكمته اذا منعته وسميت حكمة الدابة لمنعها الدابة من ركوبها رأسها وسميت الحكمة حكمة لمنعها النفس من هواها

حسنات الابرار سيئات المقربين فكذا درجات خزي المقربين وخزي كل واحد بما يليق به (وقال ابراهيم بن طهمان) بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء الهروي فيما وصله النسائي (عن ابن أبي ذئب) محمد بن عبد الرحمن (عن سعيد بن أبي سعيد) بكسر العين فيهما (المقبري) بفتح الميم وضم الموحدة (عن أبيه) أبي سعيد كيسان (عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه (قال ان ابراهيم) الخليل (عليه الصلاة والسلام رأى) بصيغة الماضي ولابي ذر يرى (اباه) آزر وقيل اسمه تارح فقيل هما علمان له كاسرائيل ويعقوب وقيل العلم تارح وآزر معناه الشيخ أو المعوج (يوم القيامة) حال كونه (عليه الغبرة والقترة) بفتح المعجمة والموحدة والقاف والفوقية (الغبرة هي القترة) وهي سواد كالدخان وسقط لابي ذر قوله الغبرة هي القترة وهذا من تفسير المؤلف أخذه من كلام أبي عبيدة حيث قال في سورة يونس ولا يرهق وجوههم قتر ولا ذلة القتر الغبار قال السفاقسي وعلى هذا فقوله في عبس غبرة ترهقها قترة تأكيد لفظي كأنه قال غبرة فوقها غبرة وقيل القترة شدة الغبرة بحيث يسود الوجه وقيل القترة سواد الدخان * وبه قال (حدثنا اسمعيل) بن أبي أويس واسمه عبد الله الاصبحي المدني قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (أخي) عبد الحميد (عن ابن أبي ذئب) محمد بن عبد الرحمن (عن سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه (قال يلقى ابراهيم) عليه الصلاة والسلام (أباه) زاد في حديث الانبياء يوم القيامة وعلى وجه آزر قترة وغبرة فيقول له ابراهيم عليه الصلاة والسلام ألم أقل لك لا تعصني فيقول أبوه فاليوم لا أعصيك (فيقول) ابراهيم (يا رب انك وعدتني أن لا تخزيني) ولابي ذر أن لا تخزني (يوم يبعثون) زاد في أحاديث الانبياء فاي خزي أخزى من أبي الابعد (فيقول الله اني حرمت الجنة على الكافرين) وزاد في أحاديث الانبياء أيضا فيقال يا ابراهيم ما تحت رجليك فينظر فاذا بذيخ متلطخ فيؤخذ بقوائمه فيلقى في النار وفي رواية أبوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة عند الحاكم فيمسخ الله أباه ضبعا فيأخذ بأنفه فيقول يا عبدي أبوك هو وفي حديث أبي سعيد عند البزار والحاكم فيحول في صورة قبيحة وريح منتنة في صورة ضبعان زاد ابن المنذر من هذا الوجه فاذا رآه كذلك تبرأ منه قال لست أبي وكان تبرؤه منه في الدنيا حين مات مشركا فقطع الاستغفار له كما أخرجه الطبري باسناد صحيح عن ابن عباس وقيل تبرأ منه يوم القيامة لما أيس منه حين مسخ كما صرح به ابن المنذر في روايته وقد يجمع بينهما بأنه تبرأ منه في الدنيا لما مات مشركا فترك الاستغفار له فلما رآه في الآخرة رق له فسأل الله فيه فلما مسخ أيس منه حينئذ وتبرأ منه تبرأ أبديا قيل والحكمة في مسخه لينظر ابراهيم منه ولئلا يبقى في النار على صورته فيكون فيه غضاضة على الخليل صلى الله عليه وسلم * (قوله وأنذر) ولابي ذر باب بالتنوين في قوله جل وعلا وأنذر (عشيرتك الاقربين) أي الاقرب منهم فالاقرب فان الاهتمام بشأنهم أهم ولان الحجة اذا قامت عليهم تعدت الى غيرهم والاخ كانوا عالة للابعد بن في الامتناع (واخفض جناحك) أي (ألن جانبك) لمن اتبعك من المؤمنين مستعار من خفض الطائر جناحه اذا أراد أن ينحط ومن للتبيين والمؤمنين المراد بهم الذين لم يؤمنوا بعد بل شارفوا الان يؤمنوا كالمؤلفة مجازا باعتبار ما يؤول اليه فكان من اتبعك شارف من آمن حقيقة ومن آمن مجازا فبين بقوله من المؤمنين أن المراد بهم المشارفون أي تواضع لهؤلاء استمالة وتأليفا أو للتبعيض ويراد بالمؤمنين الذين قالوا آمنا ومنهم من صدق واتبع ومنهم من صدق فقط فقيل من المؤمنين وأريد بعض الذين صدقوا واتبعوا أي تواضع لهم محبة ومودة فقاله في فتوح الغيب * وبه قال (حدثنا عمر بن حفص بن غياث) النخعي قال (حدثنا أبي) حفص قال (حدثنا الاعمش) سليمان قال (حدثني) بالافراد (عمرو بن مرة) بفتح العين في الاول وضم الميم وتشديد الراء في الثاني الجملي بالجيم والميم المفتوحتين (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما) انه

مليكة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال وأموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا محمد بن بشر عن نافع بن عمر عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى باليمين على المدعى عليه

(قوله صلى الله عليه وسلم لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال وأموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى باليمين على المدعى عليه) هكذا روى هذا الحديث البخاري ومسلم في صحيحيهما مرفوعا من رواية ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وهكذا ذكره أصحاب السنن وغيرهم قال القاضي عياض رضي الله عنه قال الاصيلي لا يصح مرفوعا انما هو قول ابن عباس كذا رواه أيوب ونافع الجمحي عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال القاضي قد رواه البخاري ومسلم من رواية ابن جريج مرفوعا هذا كلام القاضي قلت وقد رواه أبو داود والترمذي باسنادهما عن نافع بن عمر الجمحي عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعا قال الترمذي حديث حسن صحيح وجاء في رواية البيهقي وغيره باسناد حسن أو صحيح زيادة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو يعطى الناس بدعواهم لادعى قوم دماء قوم وأموالهم ولكن البينة على المدعي واليمين على من أنكر وهذا الحديث قاعدة كبيرة من قواعد أحكام الشرع فظيه انه لا يقبل قول الانسان فيما يدعيه بمجرد دعواه بل يحتاج الى بينة أو تصديق المدعى عليه فان طلب يمين المدعى عليه فله ذلك وقد

(قال لما نزلت وأنذر عشيرتك الاقربين) زاد في سورة تبت ورهطك منهم المخلصين وهو من عطف الخاص على العام وكان قرآنا فنسخت تلاوته (صعد النبي صلى الله عليه وسلم على الصفا فجعل ينادي يا بني فهر) بكسر الفاء وسكون الهاء (يا بني عدي لبطون قريش حتى اجتمعوا فجعل الرجل اذا لم يستطع أن يخرج أرسل رسولا لينظر ما هو فجاء أبو لهب وقريش فقال) أي النبي صلى الله عليه وسلم (أرأيتكم) أي أخبروني (لو أخبرتكم ان خيلا) أي عسكرا (بالوادي تريد أن تغير عليكم أكنتم مصدقي) بتشديد الدال المكسورة والتحتية المفتوحة وأصله مصدقين لي فلما أضيف الى ياء المتكلم سقطت النون وأدغمت ياء الجمع في ياء المتكلم ومراده بذلك تقريرهم بأنهم يعلمون صدقه اذا أخبر عن شيء غائب (قالوا نعم) نصدق (ما جربنا عليك الا صدقا قال) عليه الصلاة والسلام (فاني نذير) أي منذر (لكم بين يدي عذاب شديد) أي قدامه (فقال أبو لهب) لعنه الله (تبا لك سائر اليوم) أي بقيته وتبا نصب على المصدر بإضمار فعل أي ألزمك الله (ألهذا جمعتنا) بهمزة الاستفهام الانكاري (فنزلت تبت) أي هلكت أو خسرت (يدا أبي لهب) نفسه (وتب) اخبار بعد الدعاء (ما أغنى عنه ماله وما كسب) وكسبه بنوه * وهذا الحديث من مراسيل الصحابة لان ابن عباس انما أسلم بالمدينة وهذه القصة كانت بمكة وكان ابن عباس اما لم يولد واما طفلا وذكره المؤلف في باب من انتسب الى آبائه في الاسلام والجاهلية من كتاب الانبياء * وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب انه (قال أخبرني) بالافراد (سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (ان أبا هريرة) رضي الله عنه (قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم) على الصفا (حين أنزل الله وأنذر عشيرتك الاقربين قال يا معشر قريش أو كلمة نحوها اشتروا أنفسكم) بتخليصها من العذاب بالطاعة لانها ثمن النجاة (لا أغني عنكم من الله شيأ) لا أدفع قال الله تعالى هل أنتم مغنون عنا من عذاب الله من شيء أو لا أنفعكم (يا بني عبد مناف لا أغني عنكم من الله شيأ يا عباس بن عبد المطلب لا أغني عنك من الله شيأ ويا صفية) وللاصيلي يا صفية (عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم لا أغني عنك من الله شيأ) ترقى في القرب من العم الى العمة في الاشخاص كما ترقى من قريش الى بني عبد مناف في القبيلة (ويا فاطمة بنت محمد صلى الله عليه وسلم) سقطت التصلية لابي ذر (سليني ما شئت من مالي لا أغني عنك من الله شيأ) ويجوز في ابن عبد المطلب وعمة وبنت النصب والرفع باعتبار اللفظ والمحل (تابعه) أي تابع أبا اليمان (اصبغ) بن الفرج شيخ المؤلف (عن ابن وهب) عبد الله (عن يونس) بن يزيد الايلي (عن ابن شهاب) الزهري * وسبق في الوصايا القول في وجه هذه المتابعة

* (النمل) *

مكية وهي ثلاث أو أربع وتسعون آية ولابي ذر سورة النمل بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت البسملة لغير أبي ذر وللنسفي تقديمها * (الخبء) ولغير أبي ذر والخبء بزيادة واو مراده قوله تعالى ألا يسجدوا لله الذي يخرج الخبء هو (ما خبأت) يقال خبأت الشيء أخبؤه خبأ أي سترته ثم أطلق على الشيء الخبوء ونحوه هذا خلق الله وقيل الخبء في السموات المطر وفي الارض النبات وقيل الغيب وهو يدل على كمال القدرة وسمي المخبوء بالمصدر ليتناول جميع الاموال والارزاق * (لا قبل) في قوله فلنأتينهم بجنود لا قبل أي (لا طاقة) لهم بقتالها * (الصرح) في قوله قيل لها ادخلي الصرح هو (كل ملاط) بميم مكسورة الطين الذي يجعل بين ساقي البناء وللاصيلي كما في الفتح بلاط بالموحدة المفتوحة ومثله لابي الوقت وكذا ضبطه الدمياطي في نسخته (اتخذ) بضم الفوقية وكسر المعجمة مبنيا للمفعول (من القوارير) وهو الزجاج الشفاف (والصرح القصر) وقال الراغب بيت عال مزوق سمي بذلك اعتبارا بكونه صريحا عن البيوت أي خالصا (وجاعته) أي

* حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير قالا حدثنا بدو هو ابن حباب حدثني سيف بن سليمان اخبرني قيس بن سعد عن عمرو ابن دينار عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بيمين وشاهد) * * بين صلى الله عليه وسلم الحكمة في كونه لا يعطى بمجرد دعواه لانه لو كان أعطى بمجرد دعواها لادعى قوم دماء قوم وأموالهم واستباح ولا يمكن المدعى عليه ان يصون ماله ودمه وأما المدعي فيمكنه صيانتهما بالبينة وفي هذا الحديث دلالة لمذهب الشافعي والجمهور من سلف الامة وخلفها ان اليمين تتوجه على كل من ادعى عليه حق سواء كان بينه وبين المدعي اختلاط أم لا وقال مالك وجمهور أصحابه والفقهاء السبعة فقهاء المدينة أن اليمين لا تتوجه الا على من بينه وبينه خلطة لئلا يتبذل السفهاء أهل الفضل بتحليفهم مرارا في اليوم الواحد فاشترطت الخلطة دفعا لهذه المفسدة واختلفوا في تفسير الخلطة فقيل هي معرفته بمعاملته ومداينته بشاهد أو بشاهدين وقيل تكفي الشهرة وقيل هي أن تليق به الدعوى بمثلها على مثله وقيل أن يليق به أن يعامله بمثلها ودليل الجمهور حديث الباب ولا أصل لاشتراط الخلطة في كتاب ولا سنة ولا اجماع

* (باب وجوب الحكم بشاهد ويمين) *

(قوله عن ابن عباس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بيمين وشاهد) فيه جواز القضاء بشاهد ويمين واختلف العلماء في ذلك فقال أبو حنيفة رضي الله عنه والكوفيون والشعبي والحكم والاوزاعي والليث والاندلسيون من أصحاب مالك لا يحكم بشاهد ويمين في شيء من الاحكام وقال جمهور

الصرح (صروح وقال ابن عباس) رضي الله عنهما فيما وصله الطبري في قوله تعالى (ولها عرش) أي (سرير * كريم حسن الصنعة) بضم الحاء وسكون السين (وغلاء الثمن) وكان مضروبا من الذهب مكللا بالدر والياقوت الاحمر والزبرجد الاخضر وقوائمه من الياقوت والزمرد وعليه سبعة أبواب على كل بيت باب مغلق وقال ابن عباس كان عرشها ثلاثين ذراعا في ثلاثين ذراعا وطوله في السماء ثلاثون ذراعا وعند ابن أبي حاتم ثمانون ذراعا في أربعين * (مسلمين) ولابي ذر والاصيلي يأتوني مسلمين أي (طائعين) قاله ابن عباس فيما وصله الطبري * (ردف) في قوله عسى أن يكون ردف قال ابن عباس (اقترب) فضمن ردف معنى فعل يتعدى باللام وهو اقترب أو أزف لكم وبعض الذي فاعل به أو ردف مفعوله محذوف واللام للعلة أي ردف الخلق لاجلكم أو اللام مزيدة في المفعول تأكيدا كزيادتها في قوله لربهم يرهبون أو فاعل ردف ضمير الوعد أي ردف الوعد أي قرب ودنا مقتضاه ولكم خبر مقدم وبعض مبتدأ مؤخر * (جامدة) في قوله وترى الجبال تحسبها جامدة أي (قائمة) قاله ابن عباس * (أوزعني) في قوله رب أوزعني أي (اجعلني) أزع شكر نعمتك عندي * (وقال مجاهد) فيما وصله الطبري في قوله (نكروا) أي (غيروا) لها عرشها الى حالة تنكروا ذا رأته روى انه جعل أسفله أعلاه وأعلاه أسفله ومكان الجوهر الاحمر أخضر ومكان الاخضر أحمر * (وأوتينا العلم) قال مجاهد (يقوله سليمان) وقال في الانوار واللباب وغيرهما من قول سليمان وقومه فالضمير في قبلها عائد على بلقيس فكأن سليمان وقومه قالوا انها قد أصابت في جوابها هي عاقلة وقدر زقت الاسلام ثم عطفوا على ذلك قولهم وأوتينا نحن العلم بالله وبقدرته على ما يشاء من قبل هذه المرأة فمثل علمها وغرضهم من ذلك شكر الله تعالى في أن خصهم بمزيد التقدم في الاسلام قاله مجاهد أو هو من تتمة كلامها فالضمير في قبلها راجع للمعجزة أو الحالة الدال عليهما السياق والمعنى وأوتينا العلم بنبوة سليمان من قبل ظهور هذه المعجزة أو من قبل هذا الحالة وذلك لما رأت من أمر الهدد وغيره * (الصرح) هو (بركة ماء ضرب عليها سليمان) عليه السلام (قوارير) وهو الزجاج الشفاف (أسلمها اياه) وللاصيلي اياها وكان قد ألقى في هذا الماء كل شيء من دواب البحر من السمك والضفادع وغيرها ثم وضع سريره في صدره وجلس عليه وعكفت عليه الطير والجن والانس وقيل انه اتخذ جحفلا من قوارير وجعل تحتها تماثيل من الحيتان والضفادع فكان الرائي يظنه ماء

* (القصص) *

مكية وقيل الا قوله الذين آتيناهم الكتاب الى الجاهلين وهي ثمان وثمانون آية ولابي ذر سورة القصص بسم الله الرحمن الرحيم وفي نسخة تقديم البسملة على سورة (كل شيء هالك الا وجهه) أي (الا ملكه) وقيل الا جلاله أو الا ذاته فالاستثناء متصل اذ يطلق على الباري تعالى شيء (ويقال) على مذهب من يمنع (الا ما أريد به وجه الله) فيكون الاستثناء منقطعا أو المعنى لكن هو تعالى لم يهلك فيكون منقطعا (وقال مجاهد) فيما وصله الطبري في قوله تعالى (الانباء) ولابوي ذر والوقت فعميت عليهم الانباء أي (الحجج) فلا يكون لهم عذر ولا حجة وقيل خفيت واشتبهت عليهم الاخبار والاعذار * (قوله انك) أي يا محمد ولابي ذر عن الفربري باب قوله انك (لا تهدي من أحببت) هدايته أو أحببته لقرابته وقد أجمع المفسرون كما قاله الزجاج انها نزلت في أبي طالب (ولكن الله يهدي من يشاء) ولا تنافي بين هذا وبين قوله في الآية الاخرى وانك لتهدي الى صراط مستقيم لان الذي أثبته وأضافه اليه الدعوة والذي نفى عنه هداية التوفيق وشرح الصدر وهو نور يقذف في القلب فيحيا به * وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب انه (قال أخبرني) بالافراد (سعيد بن المسيب عن أبيه) المسيب

حدثني يحيى بن يحيى التميمي حدثنا أبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه عن زينب ابنة أبي سلمة عن أم سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم تختصمون الي ولعل بعضكم ان يكون ألحن بحجته من بعض فاقضي له على نحو مما أسمع منه فمن قضيت له من حق أخيه شيئا فلا يأخذه فانما أقطع له به قطعة من النار * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا

ابن حزن له ولابيه صحبة عاش الى خلافة عثمان انه (قال لما حضرت أبا طالب الوفاة) أي علامتها بعد المعاينة وعدم الانتفاع بالايمان لو آمن (جاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد عنده أبا جهل) هو ابن هشام (وعبد الله بن أبي أمية بن المغيرة) أخا أم سلمة أسلم عام الفتح كالمسيب فلم يشهد وفاة أبي طالب فالحديث مرسل صحابي كذا قرره الكرماني ورده الحافظ ابن حجر بأنه لا يلزم من تأخر اسلامه عدم حضوره وفاة أبي طالب كما شهدها عبد الله بن أمية وهو كافر ثم أسلم وتعقبه العيني بأن حضور عبد الله بن أبي أمية ثبت في الصحيح ولم يثبت حضور المسيب لا في الصحيح ولا في غيره وبالاحتمال لا يرد على كلام بغير احتمال وأجاب في انتقاض الاعتراض فقال هذا كلام عجيب انما يتوجه الرد على من قال جازما ان المسيب لم يحضرها ولم يذكر مستندا الا انه كان كافرا والكافر لا يمتنع ان يشهد وفاة كافر فتوجه الرد على الجزم ويؤيده ان عنعنة الصحابي محمولة على السماع ٢ الا اذا أدرك قصة ما أدركها كحديث عائشة عن قصة المبعث النبوي فتلك الرواية تسمى مرسل صحابي وأما لو أخبر عن قصة أدركها ولم يصرح فيها بالسماع ولا بالمشاهدة فانها محمولة على السماع وهذا شأن حديث المسيب فهذا الذي يمشي على الاصطلاح الحديثي وأما الدفع بالصدر فلا يجزم عنه أحد لكنه لا يجدي شيئا انتهى (فقال) صلى الله عليه وسلم لابي طالب (أي عم قل لا اله الا الله كلمة) بالنصب على البدل ويجوز الرفع خبر مبتدا محذوف (أحاج لك بها عند الله) بضم الهمزة وفتح الحاء المهملة وبعد الالف جيم مشددة مضمومة في الفرع خبر مبتدا محذوف وفي بعض النسخ فتح الجيم على الجزم جواب الامر والتقدير ان تقل أحاج وهو من المحاجة مفاعلة من الحجة وعند الطبري من طريق سليمان بن حسين عن الزهري قال أي عم انك أعظم الناس علي حقا وأحسنهم عندي يدا فقل كلمة تجب لي بها الشفاعة فيك يوم القيامة (فقال أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية) لابي طالب (أترغب عن ملة عبد المطلب) يقال رغب عن الشيء اذا لم يرده ورغب فيه اذا أراده (فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرضها) أي كلمة الاخلاص (عليه) على أبي طالب (ويعيدانه) بضم أوله والضمير المنصوب لابي طالب (بتلك المقالة) وهي قولهما أترغب وكأنه كان قد قارب أن يقولها فيرداه وقال البرماوي كالزركشي صوابه ويعيدان له تلك المقالة وتعقبه في المصابيح فقال ضاق عطنه يعني الزركشي عن توجيه اللفظ على الصحة فزعم بخطئه ويمكن أن يكون ضمير النصب من قوله ويعيدانه ليس عائدا على أبي طالب وانما هو عائد على الكلام بتلك المقالة ويكون بتلك المقالة ظرفا مستقرا منصوب المحل على الحال من ضمير النصب العائد على الكلام والباء للمصاحبة أي يعيدان الكلام في حالة كونه متلبسا بتلك المقالة وان بنينا على جواز اعمال ضمير المصدر كما ذهب اليه بعضهم في مثل مروري بزيد حسن وهو بعمرو قبيح فالامر واضح وذلك بأن يجعل ضمير الغيبة عائدا على التكلم المفهوم من السياق والباء متعلقة بنفس الضمير العائد عليه أي ويعيدان التكلم بتلك المقالة (حتى قال أبو طالب آخر) نصب على الظرفية (ما كلهم على ملة عبد المطلب) وفي الجناز هو على ملة عبد المطلب وأراد نفسه أو قال انا على ملة عبد المطلب فغيرها الراوي أنفة ان يحكي كلامه استقباحا للتلفظ به (وأبى) امتنع (أن يقول لا اله الا الله) قال في الفتح هو تأكيد من الراوي في نفي وقوع ذلك من أبي طالب (قال المسيب (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لاستغفرن لك) كما استغفر الخليل لابيه (مالم أنه عنك) بضم الهمزة مبنيا للمفعول (فانزل الله) تعالى (ما كان للنبي والذين آمنوا) أي ما ينبغي لهم (أن يستغفروا للمشركين) زاد في نسخة ولو كانوا أولي قربى الآية خبر بمعنى النهي واستشكل هذا بان وفاة أبي طالب وقعت قبل الهجرة بمكة بغير خلاف وقد ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم أتى قبر أمه لما اعتمر فاستأذن ربه أن يستغفر لها فنزلت هذه الآية رواه الحاكم وابن أبي حاتم عن ابن مسعود والطبراني عن ابن عباس

علماء الاسلام من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من علماء الامصار يقتضي بشاهدين عدلين المدعى في الاموال وما يقصد به الاموال وبه قال أبو بكر الصديق وعلي وعمر بن عبد العزيز ومالك والشافعي وأحمد وفقهاء المدينة وسائر علماء الحجاز ومعظم علماء الامصار رضي الله عنهم وحجتهم ان جاءت احاديث كثيرة في هذه المسئلة من رواية علي وابن عباس وزيد بن ثابت وجابر وأبي هريرة وعمارة بن حزم وسعد بن عبادة وعبد الله ابن عمرو بن العاص والمغيرة ابن شعبة رضي الله عنهم قال الحفاظ أصح أحاديث الباب حديث ابن عباس قال ابن عبد البر لا مطعن لاحد في اسناده قال ولا خلاف بين أهل المعرفة في صحته قول وحديث أبي هريرة وجابر وغيرهما حسن والله أعلم بالصواب

* (باب بيان ان حكم الحاكم لا يغير الباطن) * (قوله صلى الله عليه وسلم انكم تختصمون الي ولعل بعضكم ان يكون ألحن بحجته من بعض فاقضي له على نحو مما أسمع منه فمن قضيت له من حق أخيه شيئا فلا يأخذ منه فانما أقطع له به قطعة من النار ٢ قوله المعاينة كذا بخطه وصوابه قبل المعاينة فتدبر اه ٣ قوله الا اذا أدرك كذا بخطه والذي في الانتقاض الا اذا ذكر ألخ اه وفي

وكيع ح وحدثنا أبو كريب حدثنا ابن نمير كلاهما عن هشام بهذا الاسناد مثله حدثني حرملة بن يحيى أخبرنا عبد الله بن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب أخبرني عروة بن الزبير عن زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة زوج النبي صلى الله (٢٧١) عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع جلبة خصم ببابي حجرته فخرج اليهم فقال انما أنا بشر وانه يأتيني الخصم فلعل بعضهم ان يكون أبلغ من بعض فأحسب انه صادق فأقضي له

وفي ذلك دلالة على تأخر نزول الآية عن وفاة أبي طالب والاصل عدم تكرار النزول وأجيب باحتمال تأخر نزول الآية وان كان سببها تقدم ويكون لنزولها سببان متقدم وهو أمر أبي طالب ومتأخر وهو أمر آمنة وبؤيد تأخر النزول ما في سورة براءة من استغفاره عليه الصلاة والسلام للمنافقين حتى نزل النهي عنه قاله في الفتح قال ويرشد الى ذلك قوله (وأنزل الله) تعالى (في أبي طالب فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم انك لاتهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء) ففيه اشعار بأن الآية الاولى نزلت في أبي طالب وغيره والثانية نزلت فيه وحده * وتقدم الحديث في كتاب الجنائز (قال ابن عباس) في (أولي القوة) من قوله وآتيناه من الكنوز ما ان مفاتحه لتنوء بالعصبة أولي القوة (لايرفعها العصبة من الرجال) وروى عنه أنه كان يحمل مفاتح قارون أربعون رجلا أقوى ما يكون من الرجال وروى عن ابن عباس أيضا حمل المفاتح على نفس المال فقال كانت خزائنه تحملها أربعون رجلا أقوياء (لتنوء) أي (لتنقل) يقال ناء به الحمل حتى أثقله وأماله أي لتثقل المفاتح العصبة والباء في بالعصبة للتعدية كالهمزة (فارغا) في قوله وأصبح فؤاد أم موسى فارغا أي خاليا من كل شئ (الامن ذكر موسى) وقال البيضاوي كالزمخشري صفرا من العقل لما دهمها من الخوف والحيرة حين سمعت بوقوعه في يد فرعون * (الفرحين) في قوله لاتفرح ان الله لايحب الفرحين قال ابن عباس فيما رواه ابن أبي حاتم عنه أي (المرحين) وقال مجاهد يعني الاشرين البطرين الذين لايشكرون الله على ما أعطاهم فالفرح بالدنيا مذموم مطلقا لانه نتيجة حبها والرضا بها والذهول عن ذهابها وان كان العلم بان ما فيها من اللذة مفارق ولامحالة يوجب الترح وما أحسن قول المتنبي

أشد الغم عندي في سرور * تيقن عنه صاحبه انتقالا

*(قصيه) في قوله حكاية عن أم موسى وقالت لاخته قصيه أي (اتبعي أثره) حتى تعلمي خبره وكانت أخته لابيه وأمه واسمها مريم (وقد يكون ان يقص الكلام) كما في قوله تعالى (نحن نقص عليك) وقيل الرؤيا اذا أخبر بها *(عن جنب) في قوله فبصرت به عن جنب أي أبصرت أخت موسى مستخفية كائنة (عن بعد) صفة لمحذوف أي عن مكان بعيد وقال أبو عمرو بن العلاء أي عن شوق وهي لغة جذام يقولون جنبت اليك أي اشتقت وقوله (عن جنابة واحد) أي في معنى البعد (وعن اجتناب أيضا) وقرئ قوله عن جنب بفتح الجيم وسكون النون وبفتحهما وبضم الجيم وسكون النون وعن جانب وكلها شاذة والمعنى واحد *(نبطش) بالنون وكسر الطاء (ونبطش) بضم الطاء لغتان ومراده الاشارة الى قوله فلما أراد أن يبطش لكن الآية بالياء وكذا وقع في بعض نسخ البخاري بل هو الذي في اليونينية وبالنون فيهما في فرعها وأصلها الضم قراءة أبي جعفر والكسر قراءة الباقين *(يأتمرون) في قوله يا موسى ان الملأ يأتمرون بك ليقتلوك أي (يتشاورون) بسببك قال ابن عباس وانما سمي التشاور ائتمارا لان كلا من المتشاورين يأمر الآخر ويأتمر وسقطا لابي ذر والاصيلي لابن عباس أولي القوة الى هنا (العدوان) في قوله تعالى فلا عدوان على معناه (والعداء) بالفتح والتخفيف وفي الناصرية بضم العين وكسرها ولم يضبطها في الفرع كأصله وأصل ملك (والتعدي) بالتشديد (واحد) في معنى التجاوز عن الحق *(آنس) بالمد في قوله وسار بأهله آنس من جانب الطور نارا أي (أبصر) من الجهة التي تلي الطور نارا وكان في البرية في ليلة مظلمة *(الجذوة) في قوله تعالى لعلي آتيكم منها بخبر أو جذوة هي (قطعة غليظة من الخشب) أي في رأسها نار (ليس فيها لهب) قال ابن مقبل

باتت حواطب ليلى يلتمسن لها * جزل الجذا غير خوار ولا ذعر

الخوار الذي يتقصف والذعر الذي فيه لهب وقدر ما يقتضي وجود اللهب فيه قال الشاعر

وألقى على قيس من النار جذوة * شديدا عليها حبها والتهابها

وفي الرواية الاخرى انما أنا بشر وانه يأتيني الخصم فلعل بعضهم أن يكون أبلغ من بعض فأحسب انه صادق فأقضي له فمن قضيت له بحق مسلم فانما هي قطعة من النار فليحملها أو يذرها) أما ألحن فهو بفتح اللام المهملة ومعناه أبلغ وأعلم بالحجة كما صرح به في الرواية الثانية (وقوله صلى الله عليه وسلم انما أنا بشر) معناه التنبيه على حالة البشرية وأن البشر لايعلمون من الغيب والباطن الا ورشيء الا أن يطلعهم الله تعالى على شئ من ذلك وانه يجوز عليه في أمور الاحكام ما يجوز عليهم وانه انما يحكم بين الناس بالظاهر والله يتولى السرائر فيحكم بالبينة وباليمين ونحو ذلك من أحكام الظاهر مع امكان كونه في الباطن خلاف ذلك ولكنه انما كلف الحكم بالظاهر وهذا نحو قوله صلى الله عليه وسلم أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم الا بحقها وحسابهم على الله وفي حديث الملاعنين لولا الايمان لكان لي ولها شأن ولو شاء الله تعالى لأطلعه صلى الله عليه وسلم على باطن أمر الخصمين فحكم بيقين نفسه من غير حاجة الى شهادة أو يمين ولكن لما أمر الله تعالى أمته صلى الله عليه وسلم باتباعه والاقتداء

وقيل الجذوة العود الغليظ سواء كان فى رأسه نار أو لم يكن وليس المراد هنا الا ما فى رأسه نار كما فى الآية أو جذوة من النار (والشهاب) المذكور فى النمل فى قوله بشهاب قبس هو ما (فيه لهب) وذكر تتميما للفائدة (والحيات) جمع حية يشير الى قوله فالقاها يعنى فالقى موسى عصاه فاذا هى حية تسعى وأنها (أجناس الجان) كما فى قوله هنا كأنها جان (والافاعى والاساود) وكذا الثعبان فى قوله فاذا هى ثعبان مبين ولم يذكره المؤلف وقد قيل ان موسى عليه السلام لما ألقى العصا انقلبت حية صفراء بغلظ العصا ثم ورمت وعظمت فلذلك سماها جانا تارة نظرا الى المبدأ وثعبانا مرة باعتبار المنتهى وحية أخرى بالاسم الشامل للحالين وقيل كانت فى ضخامة الثعبان وجلادة الجان ولذلك قال كأنها جان (ردأ) فى قوله فأرسله معى ردأ أى (معينا) وهو فى الاصل اسم ما يعان به كالدف مما يمعنى المدفوع به فهو فعل بمعنى مفعول ونصبه على الحال (قال ابن عباس يصدقنى) بالرفع وبه قرأ حمزة وعاصم على الاستئناف أو صفة لردأ أو الحال من هاء أرسله أو من الضمير فى ردأ أى مصدقا وبالجزم وبه قرأ الباقون جوابا للامر يعنى ان أرسلته يصدقنى وقيل ردأ كيما يصدقنى أو لكى يصدقنى فرعون وليس الغرض بتصديق هرون أن يقول له صدقت أو يقول للناس صدق موسى بل انه يلخص بلسانه الفصيح وجوه الدلائل ويجيب عن الشبهات (وقال غيره) أى غير ابن عباس (سنشد) عضدك أى (سنعينك كما عززت شيأ) بعين مهملة وزايين معجمتين (فقد جعلت له عضدا) يقويه وهو من باب الاستعارة شبه مطالة موسى بالتقوى بالخيه بحالة اليد المتقوية بالعضد فجعل كأنه يد مستندة بعضد شديدة وسقط لابى ذر والاصيلى من قوله انس الى هنا * (مقبوحين) أى (مهلكين) ومراده قوله و يوم القيامة هم من المقبوحين وهذا تفسير أبى عبيدة وقال غيره من المطرودين و يسمى ضد الحسن قبيحا لان العين تنبو عنه فكأنها تطرده * (وصلنا) لهم القول أى (بينا وأتممناه) قاله ابن عباس وقيل أتبعنا بعضه بعضا فاتصل وقال ابن زيد وصلنا لهم خبر الدنيا بخبر الآخرة حتى كأنهم عاينوا الآخرة فى الدنيا وقال الزجاج أى فصلناه بأن وصلنا ذكر الانبياء وأقاصيص من مضى بعضها ببعض (يجبى) فى قوله أولم نمكن لهم حرما آمنا يجبى أى (يجلب) اليه ثمرات كل شئ (بطرت) فى قوله تعالى وكم أهلكنا من قرية بطرت (اشرت) و زنا ومعنى أى وكم من أهل قرية كانت حالهم كحالكم فى الامن وخفض العيش حتى أشروا فدمر الله عليهم وخرب ديارهم قاله فى الانوار (فى أمها رسولا) فى قوله تعالى وما كان ربك مهلك القرى حتى يبعث فى أمها رسولا (أم القرى مكة) لان الارض دحيت من تحتها (وما حولها) ومراده أن الضمير فى أمها للقرى ومكة وما حولها تفسير للام لكن فى ادخال ما حولها فى ذلك نظر على ما لا يخفى (تكن) فى قوله ور بك يعلم ما تكن صدورهم أى ما (تخفى) صدورهم يقال (أكننت الشئ) بالهمز وتوضم التاء وفى بعضها بفتحها أى (أخفيته وكننته) بتركها من الثلاثى وضم التاء وفتحها أى (أخفيته وأظهرته) بالهمز فيهما وفى نسخة معتمدة خفيته بدون همز أظهرته بدون واو قال ابن فارس أخفيته سترته وخفيته أظهرته وقال أبو عبيدة أكننته اذا أخفيته وأظهرته وهو من الاضداد (و يكأن الله) هى (مثل ألم تر أن الله) وحينئذ تكون و يكان كلها كلمة مستقلة بسيطة وعند الفراء أنم بمعنى أما ترى الى صنع الله وقيل غير ذلك (يبسط الرزق لمن يشاء و يقدر) أى يوسع عليه و يضيق عليه أى بمقتضى مشيئته لا لكرامة تقتضى البسط ولا لهوان يوجب النقص وسقط لابى ذر والاصيلى و يكأن الله الخ * هذا * (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (ان الذى فرض عليك القرآن) أحكامه وفرائضه أو تلاوته و تبليغه و زاد الاصيلى الآية و زاد فى نسخة لرادك أى بعد الموت الى معاد وتنكير للتفخيم كأنه قال لمعاد وأى معاد أى ليس لغيرك من البشر مثله وهو المقام المحمود الذى وعدك أن يبعثك فيه أو مكة كما فى الحديث الآتى فى الباب ان شاء الله تعالى يوم فتحها وكان ذلك المعاد له شأن

وجماهير علماء الاسلام وفقهاء الامصار من الصحابة والتابعين فمن بعدهم ان حكم الحاكم لا يحيل الباطن ولا يحل حراما فاذا شهد شاهدا زور لانسان بمال فحكم به الحاكم لم يحل للمحكوم له ذلك المال ولو شهدا عليه بقتل لم يحل للولى قتله مع علمه بكذبهما وان شهدا عظيم

فمن قضيت له بحق مسلم فانما هي قطعة من النار فليحملها أو يذرها * وحدثنا عمرو الناقد حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد حدثنا أبي عن صالح ح وحدثنا عبد بن حميد حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر كلاهما عن الزهري بهذا الاسناد نحو حديث يونس وفي حديث معمر قالت سمع النبي صلى الله عليه وسلم لجبة خصم بباب

عظيم لاستيلائه عليه الصلاة والسلام عليها وقهره لاهلها واظهاره عز الاسلام وسقط الباب وتاليه لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا محمد بن مقاتل) المروزي المجاور بمكة (أخبرنا علي) بفتح التحتية واللام بينهما عين مهملة ساكنة ابن عبيد الطنافسي قال (حدثنا سفيان) بن دينار (العصفري) بضم العين وسكون الصاد المهملتين وضم الفاء وكسر الراء الكوفي التمار (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس) رضي الله عنهما أنه قال في قوله تعالى (لرادك الى معاد الى مكة) ولغير الاصيلي قال الى مكة وعن الحسن الى يوم القيامة وقيل الى الجنة وعند ابن أبي حاتم عن الضحاك لما خرج النبي صلى الله عليه وسلم يعني في الهجرة فبلغ الجحفة اشتاق الى مكة فأنزل الله عليه ان الذي فرض عليك القرآن لرادك الى معاد الى مكة قال الحافظ بن كثير وهذا من كلام الضحاك يقتضي أن هذه الآية مدنية وان كان تجمع السورة مكيا والله أعلم

(العنكبوت)

مكية وهي تسع وستون آية ولابي ذر سورة العنكبوت بسم الله الرحمن الرحيم *(قال) ولابي ذر وقال (مجاهد) فيما وصله ابن أبي حاتم في قوله (مستبصرين) من قوله فصدهم عن السبيل وكانوا مستبصرين أي (ضلالة) يحسبون أنهم على هدى وهم على الباطل والمعنى أنهم كانوا عند أنفسهم مستبصرين وفي نسخة ضلالة بألف بين اللامين وعند ابن أبي حاتم عن قتادة كانوا مستبصرين في ضلالتهم معجبين بها وقال في الانوار أي متمكنين من النظر والاستبصار ولكنهم لم يفعلوا *(وقال غيره) غير مجاهد في قوله وان الدار الآخرة لهي الحيوان (الحيوان والحي واحد) في المعنى وهو قول أبي عبيدة والمعنى لهي دار الحياة الحقيقة الدائمة الباقية لامتناع طريان الموت عليها أو هي في ذاتها حياة للمبالغة والحي بفتح الحاء في الفرع وغيره مما وقفت عليه وقال في المصابيح بكسرها مصدر حي مثل عي في منطقه عيا قال وعند ابن السكن والاصيلي الحيوان والحياة واحد والمعنى لا يختلف وقد سقط لغير أبي ذر والاصيلي الحيوان والحي واحد وثبت لهما في الفرع كأصله *(فليعلمن الله) أي (علم الله ذلك) في الازل القديم فصيغة المضي ا في فليعلمن الله (انما هي بمنزلة فليميزن الله) بفتح الياء التحتية وكسر الميم (كقوله) عز وجل (ليميز الله الخبيث) زاد أبو ذر من الطيب لما بين العلم والتمييز من الملازمة قاله الكرماني (أثقالهم انقالهم) أي (أو زارا مع أو زارهم) بسبب اضلالهم لهم لقوله عليه الصلاة والسلام من سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها من غير أن ينقص من وزره شئ أي وليحملن أو زار أعمالهم التي عملوها بأنفسهم وأو زارا مثل أو زار من أضلوا مع أو زارهم وسقط لغير الاصيلي أو زارا مع

(الم غلبت الروم)

وفي نسخة سورة الم غلبت الروم وهي مكية الا قوله فسبحان الله وهي ستون آية أو تسع وخمسون ولابي ذر سورة الروم بسم الله الرحمن الرحيم (فلا يربو) أي (من أعطى يبتغي) من الذي أعطاه (أفضل) أي أكثر من عطيته (فلا أجر له فيها) ولابي ذر ولا وزر ولا صيلي فلا ربو عند الله من أعطى عطية يبتغي أفضل منه أي مما أعطى فلا أجر له فيها وهذا وصله الطبري من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد وقال ابن عباس الربا ثنان فربا لا يصلح وربا لا بأس به وهو هدية الرجل يريد أضعافها ثم تلا هذه الآية وقد كان هذا حراما على النبي صلى الله عليه وسلم خاصة كما قال تعالى ولا تمنن تستكثر أي لا تعط وتطلب أكثر مما أعطيت *(وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي (يحبرون) في قوله تعالى فأما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فهم في روضة يحبرون أي (ينعمون) والروضة الجنة ونكرها للتعظيم وقوله يحبرون بصيغة الفعل ولم يقل محبورون ليدل على التجدد *(يمهدون) في قوله تعالى ومن عمل صالحا فلأنفسهم يمهدون أي (يسوون المضاجع) ويوطؤنها في

بالزور وانه طلق امرأته لم يحل لمن علم بكذبهما أن يتزوجها بعد حكم القاضي بالطلاق وقال أبو حنيفة رضي الله عنه يحل حكم الحاكم الفروج دون الاموال فقال يحل نكاح المذكورة وهذا مخالف لهذا الحديث الصحيح ولاجماع من قبله ومخالف لقاعدة وافق هو وغيره عليها وهي ان الابضاع أولى بالاحتياط من الاموال والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم فانما أقطع له به قطعة من النار) معناه ان قضيت له بظاهر ما يخالف الباطن فهو حرام يؤل به الى النار (قوله صلى الله عليه وسلم فليحملها أو يذرها) ليس معناه التخيير بل هو التهديد والوعيد كقوله تعالى فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر وكقوله سبحانه اعملوا ما شئتم (قوله سمع لجبة خصم بباب أم سلمة) هي بفتح اللام والجيم وبالباء الموحدة وفي الرواية التي تليها هذه جلبة خصم بتقديم الجيم وهما صحيحان والجلبة والجبة اختلاط الاصوات والخصم هنا الجماعة وهو من الالفاظ

 التي تقع على الواحد والجمع والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم فمن قضيت له بحق مسلم) هذا التقييد بالمسلم خرج على الغالب وليس المراد به الاحتراز من الكافر فان مال الذمي والمعاهد والمرتد ا قوله المضي كذا بخطه وصوابه المضارع اه مجمى

أم سلمة * حدثنا علي بن حجر السعدي حدثنا علي بن مسهر عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قال دخلت هند بنت عتبة امرأة أبي سفيان على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يارسول الله ان أبا سفيان رجل شحيح لا يعطيني من النفقة ما يكفيني ويكفي بني الا ما أخذت من ماله بغير علمه فهل علي في ذلك من جناح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذي من ماله بالمعروف ما يكفيك ويكفي بنيك * وحدثناه محمد بن عبد الله بن نمير وأبو كريب كلاهما عن عبد الله بن نمير ووكيع ح وحدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا عبد العزيز بن محمد ح وحدثنا محمد بن رافع حدثنا ابن أبي فديك أخبرنا الضحاك يعني ابن عثمان كلهم عن هشام بهذا الاسناد

في هذا كمال المسلم والله أعلم

(باب قضية هند)

(قوله يارسول الله ان أبا سفيان رجل شحيح لا يعطيني من النفقة ما يكفيني ويكفي بني الا ما أخذت من ماله بغير علمه فهل علي في ذلك من جناح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذي من ماله بالمعروف ما يكفيك ويكفي بنيك) في هذا الحديث فوائد منها وجوب نفقة الزوجة ومنها وجوب نفقة الاولاد الفقراء الصغار ومنها ان النفقة مقدرة بالكفاية لا بالامداد ومذهب أصحابنا ان نفقة القريب مقدرة بالكفاية كما هو ظاهر هذا الحديث ونفقة الزوجة مقدرة بالامداد على الموسر كل يوم مدان وعلى المعسر مد وعلى المتوسط مد ونصف وهذا الحديث يرد على أصحابنا ومنها جواز سماع كلام الاجنبية عند الافتاء مع الحكم وكذا ما في معناه ومنها جواز ذكر الانسان بما يكره هاذا كان للاستفتاء والشكوى ونحوهما ومنها ان من

القبور أو في الجنة *(الودق) في قوله فترى الودق هو (المطر) قاله مجاهد أيضا فيما وصله الفريابي *(قال ابن عباس) في قوله تعالى (هل لكم مما ملكت أيمانكم) المسبوق بقوله جل وعلا ضرب لكم مثلا من أنفسكم نزل (في الآلهة) التي كانوا يعبدونها من دون الله (وفيه) تعالى والمعنى أخذ مثلا وانتزعه من أقرب شئ اليكم وهو أنفسكم ثم بين المثل فقال هل لكم مما ملكت أيمانكم أي من مماليككم من شركاء فيما رزقناكم من المال وغيره وجواب الاستفهام الذي بمعنى النفي قوله فأنتم فيه سواء (تخافونهم) أي تخافون أيها السادة مماليككم (ان يرثوكم كما يرث بعضكم بعضا) والمراد نفي الثلاثة الشركة والاستواء وخوفهم اياهم فاذا لم يجز أن يكون مماليككم شركاء مع جواز صيرورتهم مثلكم من جميع الوجوه فكيف ان أشركوا مع الله غيره *(يصدعون) أصله يتصدعون أدغمت التاء بعد قلبها صادا في الصاد ومعناه (يتفرقون) أي فريق في الجنة وفريق في السعير *(فاصدع) في قوله فاصدع بما تؤمر أي افرق وأمضه قاله أبو عبيدة (وقال غيره) غير ابن عباس (ضعف) بضم المعجمة (وضعف) بفتحها (لغتان) بمعنى واحد قرئ بهما في قوله تعالى الله الذي خلقكم من ضعف والفتح قراءة عاصم وحمزة وهو لغة تميم والضم لغة قريش وقيل بالضم في الجسد وبالفتح في العقل أي خلقكم من ماء ذي ضعف وهو النطفة ثم جعل من بعد ضعف الطفولية قوة الشبيبة ثم جعل من بعد قوة ضعفا هرما وشيبة والشيبة تمام الضعف والتكرير مع التكرير لان اللاحق ليس عين السابق (وقال مجاهد السوأى) في قوله ثم كان عاقبة الذين أساؤا السوأى (الاساءة جزاء المسيئين) وصله الفريابي *وبه قال (حدثنا محمد بن كثير) العبدي قال (حدثنا سفيان) الثوري ولابي ذر عن سفيان قال (حدثنا منصور) هو ابن المعتمر (والاعمش) هو سليمان كلاهما (عن أبي الضحى) مسلم بن صبيح (عن مسروق) هو ابن الاجدع أنه (قال بينما) بميم (رجل) قال الحافظ بن حجر لم أقف على اسمه (يحدث في كندة) بكسر الكاف وسكون النون (فقال يجئ دخان) بتخفيف المعجمة (يوم القيامة فيأخذ بأسماع المنافقين وأبصارهم يأخذ المؤمن كهيئة الزكام) نصب المؤمن على المفعولية (ففزعنا) بكسر الزاي وسكون العين المهملة من الفزع (فأتيت ابن مسعود) عبد الله فأخبرته بالذي قاله الرجل (وكان متكئا فغضب) لذلك (فجلس فقال من علم فليقل ما يعلمه اذا سئل (ومن لم يعلم فليقل الله أعلم فان من العلم ان يقول لما لا يعلم لا أعلم) لان تمييز المعلوم من المجهول نوع من العلم وليس المراد ان عدم العلم يكون علما ولابي ذر الله أعلم بدل قوله لا أعلم وللاصيلي بدلها العلم لي به (فان الله) تعالى (قال لنبيه صلى الله عليه وسلم قل ما أسألكم عليه من أجر وما أنا من المتكلفين) والقول فيما لا يعلم قسم من التكلف وفيه تعريض بالرجل القائل يجئ دخان الخ وانكار عليه ثم بين قصة الدخان فقال (وان قريشا ابطؤا عن الاسلام) أي تأخروا عنه (فدعا عليهم النبي صلى الله عليه وسلم فقال اللهم أعني عليهم بسبع كسبع يوسف) الصديق عليه الصلاة والسلام التي أخبر الله عنها في التنزيل بقوله ثم يأتي من بعد ذلك سبع شداد وسقط اللهم لابي ذر (فأخذتهم سنة) بفتح السين فحط وهم بمكة (حتى هلكوا فيها وأكلوا الميتة والعظام ويرى الرجل ما بين السماء والارض كهيئة الدخان) من ضعف بصره بسبب الجوع (فجاءه) عليه الصلاة والسلام (أبو سفيان) صخر بن حرب بمكة أو المدينة (فقال يا محمد جئت تأمر بطاعة الله وان قومك قد هلكوا فادع الله لهم فانا مؤمنون بك) ولابوي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر تأمر بحذف ضمير النصب (بصلة الرحم وان قومك) ذوي رحمك (قد هلكوا) من الجدب والجوع بدعائك عليهم (فادع الله) لهم بأن يكشف عنهم فان كشف آمنوا (فقرأ) عليه الصلاة والسلام (فارتقب) اي انتظر (يوم تأتي السماء بدخان مبين) أي بين واضح يراه كل أحد (الى قوله عائدون) اي الى الكفر أو الى العذاب قال ابن مسعود (أفيكشف) بهمزة الاستفهام وضم الياء مبنيا للمفعول (عنهم عذاب الآخرة اذا جاء) وللاصيلي فتكشف

له على غير رضى وهو عاجز عن استيفائه يجوز له ان يأخذ من ماله قدر حقه بغير اذنه وهذا مذهبنا ومنع ذلك أبو حنيفة وما لك رضى الله عنهما ومنها جواز اطلاق الفتوى ويكون المراد تعليقها بثبوت ما يقوله المستفتى ولا يحتاج المفتى ان يقول ان ثبت كان الحكم كذا وكذا بل يجوز له الاطلاق كما أطلق النبى صلى الله عليه وسلم فان قال ذلك فلا بأس ومنها ان للمرأة مدخلا فى كفالة أولادها والانفاق عليهم من مال أبيهم قال أصحابنا اذا امتنع الاب من الانفاق على الولد الصغير أو كان غائبا أذن القاضى لأمه فى الاخذ من مال الاب أو الاستقراض عليه والانفاق على الصغير بشرط أهليتها وهل لها الاستقلال بالاخذ من ماله بغير اذن القاضى فيه وجهان مبنيان على وجهين لاصحابنا فى أن اذن النبى صلى الله عليه وسلم لهند امرأة أبى سفيان كان افتاء أم قضاء والاصح انه كان افتاء وان هذا يجرى فى كل امرأة أشبهتها فيجوز والثانى كان قضاء فلا يجوز لغيرها الا باذن القاضى والله أعلم ومنها اعتماد العرف فى الامور التى ليس فيها تحديد شرعى ومنها جواز خروج المزوجة من بيتها لحاجتها اذا أذن لها زوجها فى ذلك أو علمت رضاه به واستدل به جماعات من أصحابنا وغيرهم على جواز القضاء على الغائب وفى المسئلة خلاف للعلماء قال أبو حنيفة وسائر الكوفيين لا يقضى عليه بشئ وقال الشافعى والجمهور يقضى عليه فى حقوق الآدميين ولا يقضى فى حدود الله تعالى ولا يصح الاستدلال بهذا الحديث للمسئلة لان هذه القضية كانت بمكة وكان أبو سفيان حاضرا بها وشرط القضاء على الغائب أن يكون غائبا عن البلد أو مستترا لا يقدر عليه أو متعززا

بمثناة فوقية مفتوحة وقع الكفاف وتشديد المجمة عنهم العذاب اى رفع القحط بدعاء النبى صلى الله عليه وسلم كشفا قليلا أو زمانا قليلا (ثم عادوا الى كفرهم) غب الكشف (فذلك قوله تعالى يوم نبطش البطشة الكبرى يوم بدر) ظرف يريد القتل فيه وهذا الذى قاله ابن مسعود وافقه عليه جماعة كمجاهد وأبى العالية وابراهيم النخعى والضحاك وعطية العوفى واختاره ابن جرير لكن أخرج ابن أبى حاتم عن الحرث عن على بن أبى طالب قال لم يمض آية الدخان بعد يأخذ المؤمن كهيئة الزكام وينفخ الكافر حتى ينقد وأخرج أيضا عن عبد الله ابن أبى مليكة قال غدوت على ابن عباس ذات يوم فقال ما نمت الليلة حتى أصبحت قلت لم قال قالوا طلع الكوكب ذو الذنب فخشيت أن يكون الدخان قد طرق فما نمت حتى أصبحت قال الحافظ بن كثير واسناده صحيح الى ابن عباس حبر الامة وترجمان القرآن ووافقه عليه جماعة من الصحابة والتابعين مع الاحاديث المرفوعة من الصحاح والحسان مما فيه دلالة ظاهرة على ان الدخان من الآيات المنتظرة وهو ظاهر قوله تعالى فارتقب يوم تأتى السماء بدخان مبين أى بين واضح وعلى ما فسر به ابن مسعود انما هو خيال رأوه فى أعينهم من شدة الجوع والجهد وكذا قوله يغشى الناس أى يعمهم ولو كان خيالا يخص مشركى مكة لما قيل يغشى الناس وأما قوله انا كاشفو العذاب أى ولو كشفنا عنكم العذاب ورجعنا كم الى الدنيا لعدتم الى ما كنتم فيه من الكفر والتكذيب كقوله تعالى ولو رحمناهم وكشفنا ما بهم من ضر للجوا ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه وقال آخرون لم يمض الدخان بعد بل هو من أمارات الساعة وفى حديث حذيفة بن أسيد الغفارى عن النبى صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تروا عشر آيات طلوع الشمس من مغربها والدخان والدابة وخروج يأجوج ومأجوج وخروج عيسى والدجال وثلاثة خسوف خسف بالمشرق وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب ونار تخرج من قعر عدن تحشر الناس تبيت معهم حيث باتوا وتقيل معهم حيث قالوا انفرد باخراجه مسلم (ولزاما) هو الاسر (يوم بدر) أيضا * (الم غلبت الروم) أى غلبت فارس الروم (الى سيغلبون) أى الروم سيغلبون فارس وهذا علم من أعلام نبوة نبينا صلى الله عليه وسلم لما فيه من الاخبار بالغيب (والروم قد مضى) أى غلبهم لفارس فانه قد وقع يوم الحديبية وفى آخر سورة الدخان قال عبد الله يعنى ابن مسعود خمس قد مضين اللزام والروم والبطشة والقمر والدخان وسقطا لابى ذر قوله الم غلبت الروم الخ * وهذا الحديث قد سبق فى باب اذا استشفع المشركون بالمسلمين عند القحط من كتاب الاستسقاء ويأتى بقية مباحثه فى سورة الدخان ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته ﴿ هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (لا تبديل لخلق الله) أى (لدين الله) قاله ابراهيم النخعى فيما أخرجه عنه الطبرى فهو خبر بمعنى النهى أى لا تبدلوا دين الله * (خلق الاولين) أى (دين الاولين) ساقه شاهدا للتفسير الاول (والفطرة) فى قوله فطرة الله التى فطر الناس عليها هى (الاسلام) قاله عكرمة فيما وصله الطبرى وسقط لفظ باب لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا عبدان) هو لقب عبد الله بن عثمان المروزى قال (أخبرنا عبد الله) بن المبارك قال (أخبرنا يونس ابن يزيد الايلى) (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب انه (قال أخبرنى) بالافراد (أبو سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف (أن أبا هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مولود الا يولد على الفطرة) قيل يعنى العهد الذى أخذه عليهم بقوله ألست بربكم قالوا بلى وكل مولود فى العالم على ذلك الاقرار وهى الحنيفية التى وقعت الحاقة عليها وان عبد غيره ولكن لا عبرة بالايمان الفطرى انما المعتبر الايمان الشرعى المأمور به وقال ابن المبارك معنى الحديث أن كل مولود يولد على فطرته أى خلقته التى جبل عليها فى علم الله من السعادة والشقاوة فكل منهم صائر فى العاقبة الى ما فطر عليها وعامل فى الدنيا بالعمل المشاكل لها فمن أمارات الشقاء أن يولد بين يهودين أو نصرانيين أو مجوسيين فيحكم لانه لشقائه على اعتقاد دينهما وقيل

*وحدثنا عبد بن حميد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت جاءت هند الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يارسول الله والله ما كان على ظهر الارض أهل خباء أحب الى من أن يذلوا من أهل خبائك وما على ظهر الارض أهل خباء أحب الى من أن يعزهم الله من أهل خبائك فقال النبي صلى الله عليه وسلم وأيضا والذي نفسي بيده ثم قالت يارسول الله ان أبا سفيان رجل ممسك فهل علي حرج أن أنفق على عياله من ماله بغير اذنه فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا حرج عليك ان تنفقي عليهم بالمعروف * وحدثنا زهير بن حرب حدثنا يعقوب بن ابراهيم حدثنا ابن أخي الزهري عن عمه أخبرني عروة بن الزبير ان عائشة قالت جاءت هند بنت عتبة بن ربيعة فقالت يارسول الله والله ما كان على ظهر الارض خباء أحب الى من أن يذلوا من أهل خبائك وما أصبح اليوم على ظهر الارض خباء أحب الى من أن يعز وا من أهل خبائك ولم يكن هذا الشرط في أبي سفيان موجودا فلا يكون قضاء على الغائب بل هو افتداء كما سبق والله أعلم (قوله جاءت هند الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يارسول الله والله ما كان على ظهر الارض أهل خباء أحب الى من أن يذلهم الله من أهل خبائك وما على ظهر الارض أهل خباء أحب الى من أن يعزهم الله من أهل خبائك فقال النبي صلى الله عليه وسلم وأيضا والذي نفسي بيده ثم قالت يارسول الله ان أبا سفيان رجل ممسك فهل علي حرج أن أنفق على عياله من ماله بغير اذنه فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا حرج عليك ان تنفقي عليهم بالمعروف) هذا الحديث سبق في باب اذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه من كتاب الجنائز

(لقمان)

مكية قيل الا آية الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة الآيتان وجوبهما بالمدينة وضعف لانه لا ينافي شرعيتهما بمكة وآيها أربع وثلاثون ولابي ذر سورة لقمان (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبي ذر ولقمان اسم أعجمي والجمهور على أنه كان حكيما ولم يكن نبيا وما ذكر من حكمته انه أمر بأن يذبح شاة ويأتي بأطيب مضغتين منها فأتى باللسان والقلب ثم بعد أيام أمر بان يأتي بأخبث مضغتين منها فأتى بهما أيضا فسئل عن ذلك فقال هما أطيب شئ اذا طابا وأخبثه اذا خبثا * (لا تشرك بالله) أي مع الله (ان الشرك لظلم عظيم) بدأ في وعظ ابنه بالاهم وهو منعه من الاشراك وانما كان ظلما لانه وضع النفس المكرمة الشريفة في عبادة الخسيس فوضع العبادة في غير موضعها * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) البغلاني الثقفي قال (حدثنا جرير) بفتح الجيم ابن عبد الحميد (عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن ابراهيم) النخعي (عن علقمة) ابن قيس النخعي (عن عبد الله) بن مسعود (رضي الله عنه) أنه (قال لما نزلت هذه الآية) التي بالانعام (الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم) أي بشرك فلم ينافقوا (شق ذلك على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا أينا لم يلبس) بفتح أوله وكسر الموحدة أي لم يخلط (ايمانه بظلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ليس بذاك) ولابي ذر ليس بذلك (ألا تسمع) برفع العين من غير واو (الى قول لقمان لابنه ان الشرك لظلم عظيم) فعموم الظلم المستفاد من التعبير بالنكرة في سياق النفي غير مقصود بل هو من العام الذي أريد به الخاص وهو هنا الشرك كما مر في باب ظلم دون ظلم من كتاب الايمان وفي سورة الانعام مع مزيد لذلك وغيره وسقط قوله لابنه في رواية أبي ذر * (باب قوله) عز وجل (ان الله عنده علم الساعة) علم وقت قيامها * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (اسحق) بن ابراهيم المعروف بابن راهويه (عن جرير) هو ابن عبد الحميد (عن أبي حيان) بفتح الحاء المهملة وتشديد التحتية يحيى بن سعيد الكوفي (عن أبي زرعة) هرم بن عمرو بن جرير البجلي (عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوما بارزا) ظاهرا (للناس اذ أتاه رجل) ملك في صورة رجل وهو جبريل عليه السلام ولابي ذر عن الكشميهني اذ جاءه رجل (يمشي فقال يارسول الله ما الايمان) أي ما متعلقاته (قال) عليه الصلاة والسلام (الايمان أن تؤمن بالله) أي تصدق بوجوده وبصفاته الواجبة (وملائكته) ولابي ذر والاصيلي زيادة وكتبه بأن تصدق بأنها كلامه تعالى وأن ما اشتملت عليه حق لا ريب فيه (ورسله) بأنهم صادقون فيما أخبروا به عن الله (ولقائه) برؤيته

المعنى أن كل مولود يولد في مبدإ الخلقة على الجبلة السليمة والطبع المتهيئ لقبول الدين فلو ترك عليها لاستمر على لزومها لكن تعاد أعلى بعضهم الاديان الفاسدة كما قال (فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه كما تنتج) بضم أوله وفتح ثالثه على صيغة المبني للمفعول أي تلد (البهيمة بهيمة جمعاء) بفتح الجيم وسكون الميم ممدودا تامة الاعضاء (هل تحسون فيها من جدعاء) بفتح الجيم وسكون المهملة ممدودا مقطوعة الاذن أو الانف أي لاجدع فيها من أصل الخلقة انما يجدعها أهلها بعد ذلك فكذلك المولود يولد على الفطرة ثم يتغير بعد ونقل في المصابيح عن القاضي أبي بكر بن العربي أن معنى قوله فأبواه الخ أنه ملحق بهما في الاحكام من تحريم الصلاة عليه ومن ضرب الجزية عليه الى غير ذلك ولولا أنه ولد على فراشهما لمنع من ذلك كله قال ولم يرد أنهما يجعلانه يهوديا أو نصرانيا اذ لا قدرة لهما على أن يفعلا فيه الاعتقاد أصلا اهـ فليتأمل (ثم يقول) أي أبو هريرة مستشهدا لما ذكر (فطرة الله) أي خلقته نصب على الاغراء (التي فطر الناس عليها) أي خلقهم عليها وهي قبولهم للحق (لا تبديل لخلق الله) أي ما ينبغي أن يبدل وأخبر بمعنى النهي (ذلك الدين القيم) الذي لا عوج فيه * وهذا الحديث سبق في باب اذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه من كتاب الجنائز

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأيضا والذي نفسي بيده ثم قالت يارسول الله ان أباسفيان رجل مسيك فهل علي حرج من أن أطعم من الذي له عيالنا فقال لها لا الا بالمعروف * وحدثنا زهير بن حرب حدثنا جرير عن سهيل عن أبيه عن (٢٧٧) أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله

تعالى في الآخرة (وتؤمن) أي أن تصدق أيضا (بالبعث الآخر) بكسر الخاء أي من القبور وما بعده وأعاد تؤمن لانه ايمان بما سيوجد وما سبق ايمان بالموجود فهما نوعان (قال) أي جبريل (يارسول الله ما الاسلام قال) عليه الصلاة والسلام (الاسلام أن تعبد الله) أي تطيعه (ولا تشرك به شيأ وتقيم الصلاة) المكتوبة (وتؤتي الزكاة المفروضة) قال في المصابيح لم يقيد الصلاة بالمكتوبة وانما قيد الزكاة مع أنها انما تطلق على المفروضة بخلاف الصلاة فتأمل السر في ذلك انتهى وقد سبق في كتاب الايمان أن تقييد الزكاة بالمفروضة احتراز عن صدقة التطوع فانها زكاة لغوية أو من المجملة وفي رواية مسلم تقيم الصلاة المكتوبة وتؤتي الزكاة المفروضة (وتصوم رمضان) زاد في رواية كهمس وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا فلعل راوي حديث الباب نسيه (قال) أي جبريل (يارسول الله ما الاحسان) المتكرر في القرآن المترتب عليه الاجر وقال الخطابي المراد بالاحسان هنا الاخلاص وهو شرط في صحة الايمان والاسلام معا لأن من تلفظ من غير نية الاخلاص لم يكن محسنا (قال) عليه الصلاة والسلام (الاحسان ان تعبد الله) أي عبادتك الله حال كونك في عبادتك له (كأنك تراه) في اخلاص العبادة لوجهه الكريم ومجانبة الشرك الخفي (فان لم تكن تراه) فلا تغفل واستمر على احسان العبادة (فانه يراك) وهذا تنزل من مقام المكاشفة الى مقام المراقبة (قال) جبريل (يارسول الله متى الساعة) أي قيامها وسميت الساعة لوقوعها بغتة أو لسرعة حسابها (قال) النبي صلى الله عليه وسلم (ما المسؤل عنها باعلم من السائل) ما نافية يعني لست أنا أعلم منك ياجبريل بعلم وقت قيام الساعة (ولكن سأحدثك عن اشراطها) علاماتها السابقة عليها وذلك (اذا ولدت المرأة) وفي رواية أبي ذر الامة (ربتها) بناء التأنيث على معنى النسمة ليشمل الذكر والانثى كناية عن كثرة السبي فيستولد الناس اماءهم فيكون الولد كالسيد لامه لأن ملك الام تراجع في التقدير الى الولد (فذاك من اشراطها) لأن كثرة السبي والتسري دليل على استعلاء الدين واستيلاء المسلمين وهو من الأمارات لأن قوته وبلوغ أمره غايته ا وذلك منذر بالتراجع والانحطاط المنذر بأن القيامة ستقوم (واذا كان الحفاة العراة رؤس الناس) اشارة الى استيلائهم على الامر وتملكهم البلاد بالقهر والمعنى أن الاذلة من الناس ينقلبون أعزة ملوك الارض (فذاك من اشراطها) واكتفى باثنتين من الاشراط مع التعبير بالجمع لحصول المقصود بهما في ذلك وعلم وقتها داخل (في) جملة (خمس) من الغيب وحذف متعلق الجار سائغ شائع ويجوز أن يتعلق باعلم أي ما المسؤل عنها باعلم في خمس أي في علم الخمس أي لا ينبغي لاحد أن يسأل أحدا في علم الخمس لانهن (لا يعلمهن الا الله) وفيه اشارة الى ابطال الكهانة والنجامة وما شاكلهما وارشاد للامة وتحذير لهم عن اتيان من يدعي علم الغيب ولابي ذر عن الحموي والكشميهني وخمس لا يعلمهن الا الله برواو العطف بدل الجار (ان الله عنده علم الساعة وينزل الغيث) في وقته المقدر له والحمل المعين له في علمه (ويعلم ما في الارحام) أذكر أم أنثى قال في شرح المشيكة فان قيل أليس اخباره صلى الله عليه وسلم عن أمارات الساعة من قبيل قوله وما تدري نفس ماذا تكسب غدا وأجاب بأنه اذا أظهر بعض المرتضين من عباده بعض ما كشفه من الغيوب لصلحة ما لا يكون اخبارا بالغيب بل يكون تبليغا له قال الله تعالى فلا يظهر على غيبه أحدا الا من ارتضى من رسول وفائدة بيان الأمارات أن يتأهب المكلف الى المعاد بزاد التقوى (ثم انصرف الرجل) جبريل (فقال) النبي صلى الله عليه وسلم للحاضرين من أصحابه (ردوا علي) بتشديد الياء أي الرجل (فأخذوا ليردوا) بحذف ضمير المفعول للعلم به (فلم يروا شيأ) لا عينا ولا أثرا (فقال) عليه الصلاة والسلام (هذا جبريل جاء ليعلم الناس دينهم) أي قواعد دينهم واسناد التعليم اليه وان كان سائلا لأنه كان سببا في التعليم * وهذا الحديث قد سبق في كتاب الايمان * وبه قال (حدثنا) ولابي الوقت حدثني بالافراد (يحيى بن سليمان) الجعفي

صلى الله عليه وسلم ان الله وسلم فكنت عنه بأهل الخباء اجلالا له قال وينبغي أن تريد بأهل الخباء اهل بيته والخباء يعبر به عن مسكن الرجل وداره واما قوله صلى الله عليه وسلم وايضا والذي نفسي بيده فعناه وستزيدين من ذلك ويتمكن الايمان من قلبك ويزيد حبك لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم ويقوى رجوعك عن بغضه وأصل هذه اللفظة أيض يبيض أيضا اذا رجع (قولها في الرواية الاخيرة ان أبا سفيان رجل مسيك) أي شحيح وبخيل واختلفوا في ضبطه على وجهين حكاهما القاضي أحدهما مسيك بفتح الميم وتخفيف السين والثاني بكسر الميم وتشديد السين وهذا الثاني هو الاشهر في روايات المحدثين والاول أصح عند أهل العربية وهما جميعا للمبالغة والله أعلم (قوله فهل علي حرج من أن أطعم من الذي له عيالنا قال لها لا الا بالمعروف) هكذا هو في جميع النسخ وهو صحيح ومعناه لا حرج ثم ابتدأ فقال الا بالمعروف أي لا تنفق الا بالمعروف

أو لا حرج اذا لم تنفق الا بالمعروف * (باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة والنهي عن منع وهات وهو الامتناع من أداء ما لزمه أو طلب ما لا يستحقه) * (قوله صلى الله عليه وسلم ان الله ا قوله وذلك كذا في النسخ التي بأيدينا ولعل هذه الكلمة زائدة من الناسخ اه

يرضى لكم ثلاثا ويكره لكم ثلاثا فيرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيأ وأن تعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا ويكره لكم قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال * حدثنا (٢٧٨) شيبان بن فروخ حدثنا أبو عوانة عن سهيل بهذا الاسناد مثله غير أنه قال ويسخط لكم ثلاثا ولم يذكر ولا تفرقوا

الكوفي نزيل مصر (قال حدثني) بالافراد (ابن وهب) عبد الله المصري (قال حدثني) بالافراد أيضا (عمر ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر) بن الخطاب المدني نزيل عسقلان (ان أباه) محمد بن زيد (حدثه ان) جده (عبد الله بن عمر) بن الخطاب (رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم مفاتيح) بوزن مصابيح ولابوي ذر والوقت وابن عساكر مفتاح (الغيب) بوزن مصباح أي خزائن الغيب (خمس ثم قرأ) عليه الصلاة والسلام (ان الله عنده علم الساعة) الآية الى آخرها كذا ساقه هنا مختصرا وتاما في الاستسقاء والرعد والأنعام

(تنزيل السجدة)

ولابي ذر سورة السجدة بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت البسملة لغير أبي ذر (وقال مجاهد) فيما وصله ابن أبي حاتم (مهين) في قوله تعالى ثم جعل نسله من سلالة من ماء مهين معناه (ضعيف) وهو (نطفة الرجل) وقال مجاهد أيضا فيما وصله الفريابي (ضللنا) في قوله وقالوا أئذا ضللنا في الارض أي (هلكنا) في الارض وصرنا ترابا (وقال ابن عباس) فيما وصله الطبري في قوله تعالى أولم يروا أنا نسوق الماء الى الارض الجرز (الجرز) هي (التي لا تمطر) ولابي ذر والاصيلي لم تمطر (الا مطر لا يغني عنها شيأ) وقيل اليابسة الغليظة التي لا نبات فيها والجرز هو القطع فكأنها اقتطع عنها الماء والنبات * (نهد) أي (نبين) بالنون فيهما ولابوي ذر والوقت يهد بالمثناة التحتية فيهما ومراده تفسير أولم يهد لهم كم أهلكنا من قبلهم من القرون ‖ (باب قوله) تعالى (فلا تعلم نفس ما أخفي لهم) زاد أبو ذر من قرة أعين أي مما تقر به عيونهم وما في ما أخفي موصولة ونفس نكرة في سياق النفي فتعم جميع الانفس أي لا يعلم الذي أخفاه الله لهم لا ملك مقرب ولا نبي مرسل قال بعضهم أخفوا أعمالهم فأخفى الله ثوابهم * وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن أبي الزناد) عبد الله بن ذكوان (عن الاعرج) عبد الرحمن بن هرمز (عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) أنه (قال قال الله تبارك وتعالى) ولابي ذر عز وجل بدل تبارك وتعالى (اعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت) قال في شرح المشكاة هنا الما موصولة أو موصوفة وعين وقعت في سياق النفي فأفاد الاستغراق والمعنى ما رأت العيون كلهن ولا عين واحدة منهن والاسلوب من باب قوله تعالى ما للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع فيحتمل نفي الرؤية والعين معا أو نفي الرؤية فحسب أي لا رؤية ولا عين أو لا رؤية وعلى الاول الغرض منه نفي العين وانما خصت اليه الرؤية ليؤذن بان انتفاء الموصوف أمر محقق لا نزاع فيه وبالغ في تحققه الى ان صار كالشاهد على نفي الصفة وعكسه ومثله قوله (ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر) من باب قوله تعالى يوم لا ينفع الظالمين معذرتهم أي لا قلب ولا خطور أو لا خطور فعلى الاول ليس لهم قلب يخطر فجعل انتفاء الصفة دليلا على انتفاء الذات أي اذا لم تحصل ثمرة القلب وهو الاخطار فلا قلب كقوله تعالى ان في ذلك لذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وخص البشر هنا دون القريتين السابقتين لانهم الذين ينتفعون بما أعد لهم ويهتمون لشأنه بخلاف الملائكة (قال أبو هريرة اقرؤا ان شئتم فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين) والحديث كالتفصيل لهذه الآية لانها نفت العلم وهو نفي طرق حصوله وقد ذكره المصنف في صفة الجنة من كتاب بدء الخلق (وحدثنا سفيان) هو موصول كسابقه وللاصيلي وابن عساكر قال علي يعني ابن المديني وحدثنا سفيان ولابي ذر حدثنا علي قال حدثنا سفيان يعني ابن عيينة قال (حدثنا أبو الزناد) عبد الله (عن الاعرج) عبد الرحمن (عن أبي هريرة) رضي الله عنه انه (قال قال الله مثله) أي مثل ما في الحديث السابق (قيل لسفيان) بن عيينة (رواية) أي تروي رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم أم من اجتهادك (قال فأي شئ) لولا الرواية

يرضى لكم ثلاثا ويكره لكم ثلاثا فيرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيأ وأن تعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا ويكره لكم قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال وفي الرواية الاخرى ان الله حرم عليكم عقوق الامهات ووأد البنات ومنعا وهات وكره لكم ثلاثا قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال) قال العلماء الرضا والسخط والكراهة من الله تعالى المراد بها أمره ونهيه أو ثوابه وعقابه أو ارادته الثواب لبعض العباد والعقاب لبعضهم وأما الاعتصام بحبل الله فهو التمسك بعهده وهو اتباع كتابه العزيز وحدوده والتأدب بآدابه والحبل يطلق على العهد وعلى الامان وعلى الوصلة وعلى السبب وأصله من استعمال العرب الحبل في مثل هذه الامور لاستمساكهم بالحبل عند شدائد أمورهم ويوصلون به المتفرق فاستعير اسم الحبل لهذه الامور (وأما قوله صلى الله عليه وسلم ولا تفرقوا) فهو أمر بلزوم جماعة المسلمين وتآلف بعضهم ببعض وهذا أحد قواعد الاسلام واعلم ان الثلاثة المرضية احداها أن يعبدوه الثانية أن لا يشركوا به شيأ الثالثة أن يعتصموا بحبل الله ولا يتفرقوا وأما قيل وقال فهو الخوض في اخبار الناس وحكاياتهم مما لا يعنى من أحوالهم وتصرفاتهم والاختلاف في حقيقة

هذين المثلين على قولين أحدهما أنهما فعلان فقيل مبنى لما لم يسم فاعله وقال فعل ماض والثاني انهما اسمان مجروران منونان لان القيل والقال والقول والقالة كله بمعنى ومنه قوله تعالى ومن أصدق من الله قيلا ومنه قولهم كثر القيل (٢٧٩) والقال وأما كثرة السؤال فقيل المراد به التقطع في المسائل والاكثار من السؤال عما لم يقع ولا تدعو اليه حاجة وقد تظاهرت الاحاديث الصحيحة بالنهي عن ذلك وكان السلف يكرهون ذلك ويرونه من التكلف المنهي عنه وفي الصحيح كره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل وعلها وقيل المراد به سؤال الناس أموالهم وما في أيديهم وقد تظاهرت الاحاديث الصحيحة بالنهي عن ذلك وقيل يحتمل ان المراد كثرة السؤال عن أخبار الناس وأحداث الزمان وما لا يعني الانسان وهذا ضعيف لانه قد عرف هذا من النهي عن قيل وقال وقيل يحتمل أن المراد كثرة سؤال الانسان عن حاله وتفاصيل أمره فيدخل ذلك في سؤاله عما لا يعنيه ويتضمن ذلك حصول الحرج في حق المسؤل فانه قد لا يؤثر اخباره باحواله فان أخبره شق عليه وان كذبه في الاخبار أو تكلف التعريض لحقته المشقة وان أهمل جوابه ارتكب سوء الادب وأما اضاعة المال فهو صرفه في غير وجوهه الشرعية وتعريضه للتلف وسبب النهي انه افساد والله لا يحب المفسدين ولانه اذا ضاع ماله تعرض لما في أيدي الناس وأما عقوق الامهات فحرام وهو من الكبائر باجماع العلماء وقد تظاهرت الاحاديث الصحيحة على عد من الكبائر وكذلك عقوق الآباء من الكبائر وانما اقتصرنا على ٣ قوله الذين أردت الخ هكذا في النسخ وجرر الرواية اه

كنت أقول (قال) ولابي ذر وابن عساكر وقال (أبو معاوية) محمد بن خازم الضرير فيما وصله أبو عبيد القاسم بن سلام في فضائل القرآن له (عن الاعمش) سليمان (عن أبي صالح) ذكوان السمان انه قال (قرأ أبو هريرة قرات) جمعا بالالف والتاء لاختلاف أنواعها وهي قراءة الاعمش والقرء مصدر وحقه ان لا يجمع لان المصدر اسم جنس والاجناس أبعد شيء عن الجمعية لكن جعلت القرء هنا نوعا فجاز جمعها كقوله هناك أحزان وحسن لفظ الجمع اضافة القرات الى لفظ الاعين ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر زيادة أعين *وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (اسحق بن نصر) هو اسحق بن ابراهيم بن نصر البخاري قال (حدثنا أبو أسامة) حماد بن أسامة (عن الاعمش) سليمان انه قال (حدثنا أبو صالح) ذكوان السمان (عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه قال (يقول الله تعالى أعددت لعبادي الصالحين في الجنة (ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر) وفي حديث المغيرة بن شعبة عند مسلم مرفوعا قال موسى عليه السلام يارب ما أدنى أهل الجنة منزلة الحديث الى ان قال فما علاهم منزلة قال ٣ الذين اردت غرست كرامتهم بيدي وختمت عليها فلم تر عين ولم تسمع اذن ولم يخطر على قلب بشر (ذخرا) بضم الذال وسكون الخاء المعجمتين كذا في الفرع وقال في الصحاح في فصل الذال المعجمة ذخرت الشيء أذخره ذخرا وكذلك أذخرته وهو افتعلت وقول الحافظ بن حجر بضم المهملة وسكون المعجمة سهو أو سبق قلم وقال الكرماني وذخرا منصوب متعلق بأعددت وقال في الفتح أي جعلت ذلك لهم مذخورا (بله ما اطلعتهم عليه) بضم الهمزة وكسر اللام ولابي الوقت ما أطلعتهم بفتح الهمزة واللام وزيادة هاء بعد التاء وقوله بله بفتح الموحدة وسكون اللام وفتح الهاء واللام بعدها من بله بزيادة من الجارة وجر بله بها كذا في الفرع المعتمد المقابل على أصل اليونيني المحرر بحضرة امام العربية أبي عبد الله بن مالك وكذا رأيته في أصل اليونيني المذكور وحينئذ فينظر في قول الصغاني اتفق جميع نسخ الصحيح على من بله والصواب اسقاط كلمة من وقول ابن التين ان بله ضبط مع من بالفتح والكسر هو حكاية ما وجده فلا يمنع ما ذكرته من الفتح مع عدم الجار والكسر مع ثبوته فاما الفتح فقال الجوهري وبله كلمة مبنية على الفتح مثل كيت ومعناها دع وأنشد قول كعب بن مالك يصف السيوف

تذر الجماجم ضاحيا هاماتها * بله الاكف كأنها لم تخلق

قال في المغني وقد روي بالاوجه الثلاثة قال شارحه ومعنى بله الاكف على رواية النصب دع الاكف فأمرها سهل وعلى رواية الجر كترك الاكف منفصلة وعلى الرفع فكيف الاكف التي يوصل اليها بسهولة وأما وجه الفتح مع ثبوت من فقال الرضي اذا كانت بله بمعنى كيف جاز أن تدخله من حتى أبو زيد ان فلانا لا يطيق حمل الفهر فمن بله أن يأتي بالصخرة أي كيف ومن أين قال في المصابيح وعليه تخرج هذه الرواية فتكون بمعنى كيف التي يقصد بها الاستبعاد وما مصدرية وهي مع صلتها في محل رفع على الابتداء والخبر من بله والضمير المجرور يعلى عائد على الذخر أي كيف ومن أين اطلاعكم على ما ادخرته لعبادي الصالحين فانه أمر عظيم فلما تتسع عقول البشر لادراكه والاحاطة به قال وهذا أحسن ما يقال في هذا المحل اه وأما الجر فوجهه بأن بله بمعنى غير والكسرة التي على الهاء حينئذ اعرابية قال في الفتح وهو أي كون بله بمعنى غير أوضح التوجيهات لخصوص سياق حديث الباب حيث وقع فيه ولا خطر على قلب بشر ذخرا من بله ما اطلعتهم عليه وذلك بين لمن تأمله اه وقال أبو السعادات في نهايته بله اسم من أسماء الافعال بمعنى دع واترك تقول بله زيدا وقد نوضع موضع المصدر وتضاف فتقول بله زيد أي ترك زيد وقوله ما اطلعتهم عليه يحتمل أن يكون منصوب المحل ومجروره على التقدير بن والمعنى دع ما اطلعتهم عليه من نعيم الجنة وحرفتموه من لذاتها اه زاد الخطابي فانه سهل يدرى في جنب ما ادخرته لهم (ثم قرأ) عليه الصلاة والسلام (فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين

* وحدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلي أخبرنا جرير عن منصور عن الشعبي عن وراد مولى المغيرة بن شعبة عن المغيرة بن شعبة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل (٢٨٠) حرم عليكم عقوق الامهات ووأد البنات ومنعا وهات وكره لكم ثلاثا قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال * حدثني القاسم بن زكريا حدثني عبيد الله بن موسى عن شيبان عن منصور بهذا الاسناد مثله غير أنه قال وحرم عليكم رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقل ان الله حرم عليكم * حدثنا أبو

جزاء بما كانوا يعملون) جزاء مفعول له اى أخفى للجزاء فان اخفاءه لعلو شأنه أو مصدر مؤكد لمعنى الجملة قبله أى جزوا جزاء وقول الزمخشري لخسم أطماع المتمنين يعنى بقوله جزاء بما كانوا يعملون نزعة اعتزالية ومراده بالمتمنين أهل السنة القائلين بان المؤمن العاصي موعود بالجنة لا بد له منها وفاء بعهده تعالى لانه وعده بها ووعده حق وجعل العمل كالسبب للوعد فعبر به فى قوله جزاء بما كانوا يعملون عنه لصدق الوعد فى النفوس وتصويره بصورة المستحق بالعمل كالاجر فمن مجاز التشبيه وعند أبي ذر تقديم حدثني اسحق بن نصر الى آخر يعملون على قوله قال أبو معاوية عن الاعمش * وهذا الحديث من أفراده

* (الاحزاب) *

مدنية وهى ثلاث وسبعون آية ولابى ذر وابن عساكر سورة الاحزاب بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت البسملة لغيرهما كلفظ السورة ثم ثبتت للاسفى كهما (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي من طريق ابن أبي نجيح عنه فى قوله (صياصيهم) هى (قصورهم) وحصونهم جمع صيصية يقال لكل ما يمتنع به ويتحصن صيصة ومنه قيل لقرن الثور ولشوكة الديك صيصة والصياصي أيضا شوكة الحائك وتتخذ من حديد قال دريد بن الصمة * كوقع الصياصي فى النسيج الممدد * (النبي أولى بالمؤمنين) فى الامور كلها (من أنفسهم) من بعضهم ببعض فى نفوذ حكمه ووجوب طاعته عليهم وقال ابن عباس رضي الله عنهما وعلماء يعنى اذا دعاهم النبي صلى الله عليه وسلم ودعتهم أنفسهم الى شئ كانت طاعة النبي صلى الله عليه وسلم أولى بهم من طاعة أنفسهم اهـ وانما كان ذلك لانه لا يأمرهم ولا يرضى منهم الا بما فيه صلاحهم ونجاحهم بخلاف النفس وقوله النبي الخ ثابت فى رواية أبي ذر فقط * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابى ذر بالجمع (ابراهيم بن المنذر) القرشي الحزامي قال (حدثنا محمد بن فليح) بضم الفاء وفتح اللام آخره حاء مهملة مصغرا قال (حدثنا أبي) فليح بن سليمان الحزامي الاسلمي (عن هلال بن علي) العامري المدني وقد ينسب الى جده اسامة (عن عبد الرحمن بن أبي عمرة) بفتح العين وسكون الميم الانصاري النجاري بالجيم قيل ولد فى عهده صلى الله عليه وسلم وقال ابن أبي حاتم وليست له صحبة (عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه (قال ما من مؤمن الا وأنا أولى الناس به) اى أحقهم به (فى) كل شئ من امور (الدنيا والآخرة) وسقط لابى ذر لفظ الناس (اقرؤا ان شئتم) قوله عز وجل (النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم) استنبط من الآية انه لو قصده عليه الصلاة والسلام ظالم وجب على الحاضرين من المؤمنين أن يبذل نفسه دونه ولم يذكر عليه الصلاة والسلام ماله من الحق عند نزول هذه الاية بل ذكر ما عليه فقال (فأيما مؤمن ترك مالا) أى أوجد من الحقوق بعد وفاته (فليرثه عصبته من كانوا) وهم عصبة بنفسه وهو من له ولاء وكل ذكر نسب يدلى للميت بلا واسطة أو بتوسط محض الذكور وعصبة بغيره وهو كل ذات نصف معها ذكر يعصبها وعصبة مع غيره وهو أخت فأكثر لغير أم معها بنت أو بنت ابن فأكثر (فان ترك دينا) عليه لاحد (أو ضياعا) بفتح الضاد المعجمة عيالا ضائعون لا شئ لهم ولا قيم (فليأتني) كل من رب الدين أو فوه والضائع من العيال أكفله (وأنا) بالواو ولابوى الوقت وذر فانا (مولاه) اى ولى الميت أتولى عنه أموره * وهذا الحديث قد سبق فى باب الصلاة على من ترك دينا من الاستقراض ۞ هذا (باب) بالتنوين فى قوله جل وعلا (ادعوهم) انسبوهم (لابائهم) أى الذين ولدوهم (هو أقسط عند الله) أى أعدل تعليل لسابقه وسقط هو أقسط عند الله لغير أبوى الوقت وذر وباب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا معلى بن أسد) بضم الميم وفتح العين المهملة واللام المشددة العمى أبو الهيثم البصري قال (حدثنا عبد العزيز بن المختار) الدباغ البصري مولى حفصة بنت سيرين قال (حدثنا موسى بن عقبة) الامام فى المغازي مولى آل الزبير بن العوام (قال حدثني) بالافراد (سالم عن) أبيه (عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان زيد

الامهات لان حرمتهن آكد من حرمة الآباء ولهذا قال صلى الله عليه وسلم حين قال له السائل من أبر قال أمك ثم أمك ثلاثا ثم قال فى الرابعة ثم أباك ولان أكثر العقوق يقع للامهات ويتسامح الاولاد فيهن وقد سبق بيان حقيقة العقوق وما يتعلق به فى كتاب الايمان وأما وأد البنات بالهمز فهو دفنهن فى حياتهن فهن تحت التراب وهو من الكبائر الموبقات لانه قتل نفس بغير حق ويتضمن أيضا قطيعة الرحم وانما اقتصر على البنات لانه المعتاد الذى كانت الجاهلية تفعله وأما قوله ومنعا وهات وفى الرواية الاخرى ولا وهات فهو بكسر التاء من هات ومعنى الحديث انه نهى أن يمنع الرجل ما توجه عليه من الحقوق أو يطالب بما لا يستحقه وفى قوله صلى الله عليه وسلم حرم ثلاثا وكره ثلاثا دليل على ان الكراهة فى هذه الثلاثة الاخيرة للتنزيه لا للتحريم والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم ان الله حرم ثلاثا ونهى عن ثلاث ابن حرعقوق الوالدو وأد البنات ولا وهات ونهى عن ثلاث قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال) هذا الحديث دليل لمن يقول ان النهى

بكر بن أبي شيبة حدثنا اسمعيل بن علية عن خالد الحذاء قال حدثني ابن أشوع عن الشعبي حدثني كاتب المغيرة بن شعبة قال كتب معاوية الى المغيرة اكتب الى بشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فكتب اليه اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله كره لكم ثلاثا قيل وقال واضاعة المال وكثرة السؤال * حدثنا ابن أبي عمر حدثنا مروان بن معاوية الفزاري عن محمد ابن سوقة أحسبنا محمد بن عبيد الله الثقفي عن وراد قال كتب المغيرة الى معاوية سلام عليك أما بعد فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله حرم ثلاثا ونهى عن ثلاث حرم عقوق الوالد ووأد البنات ولا وهات ونهى عن ثلاث قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال

ابن حارثة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كانوا يدعوه الا زيد ابن محمد) لانه صلى الله عليه وسلم كان تبناه قبل النبوة (حتى نزل القرآن ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله) فامر بردنسبهم الى آبائهم في الحقيقة ونسخ ما كان في ابتداء الاسلام من جواز ادعاء الابناء الاجانب * وهذا الحديث أخرجه مسلم في الفضائل والترمذي في التفسير والمناقب والنسائي في التفسير * هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (فمنهم) من الرجال الذين صدقوا ما عاهدوا الله عليه أي من الثبات مع الرسول والمقاتلة لاعلاء الدين (من قضى نحبه) يعني حمزة وأصحابه (ومنهم من ينتظر) الشهادة كعثمان وطلحة ينتظرون أحد أمرين اما الشهادة أو النصر (وما بدلوا) العهد ولا غيروه (تبديلا) شيأ من التبديل بخلاف المنافقين فانهم قالوا لاولي الادبار و بدلوا قولهم وولوا أدبارهم (نحبه) أي (عهده) والمعنى ومنهم من فرغ من نذره ووفى بعهده فصبر على الجهاد وقاتل حتى قتل والنحب النذر فاستعير للموت لانه كنذر لازم في رقبة كل حيوان (اقطارها) في قوله تعالى ولو دخلت عليهم من أقطارها هي (جوانبها) ثم سئلوا (الفتنة لآتوها) أي (لاعطوها) والمعنى ولو دخل عليهم المدينة أو البيوت من جوانبها ثم سئلوا الردة ومقاتلة المسلمين لاعطوها ولم يتمنعوا وسقط لفظ باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (محمد بن بشار) بالموحدة والمعجمة المشددة بندار العبدي البصري قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثني) بالافراد (أبي) عبد الله (عن) عمه (ثمامة) بضم المثلثة وتخفيف الميمين ابن عبد الله بن أنس (عن) جده (أنس بن مالك رضي الله عنه) انه (قال نرى) بضم النون أي نظن أن (هذه الآية نزلت في أناس من الانصار) بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة ابن ضمضم الانصاري (من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه) وكان قتل يوم أحد * وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب أنه (قال أخبرني) بالافراد (خارجة بن زيد بن ثابت) الانصاري (ان) أباه (زيد بن ثابت قال لما نسخنا الصحف) التي كانت عند حفصة (في المصاحف) بأمر عثمان رضي الله عنه (فقدت) بفتح الفاء والقاف (آية من سورة الاحزاب كنت أسمع) ولابوي ذر والوقت عن المستملي كنت كثيرا أسمع (رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرؤها فلم أجدها مع أحد الا مع خزيمة) أي ابن ثابت (الانصاري الذي جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم شهادته شهادة رجلين) خصوصية له وهي قوله تعالى (من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه) لا يقال ان بعضهم كان بطريق الآحاد والقرآن انما يثبت بالتواتر لانها كانت متواترة عنده ولذا قال كنت أسمع النبي صلى الله عليه وسلم يقرؤها وقد قال عمر أشهد لقد سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن أبي بن كعب وهلال بن أمية وغيره ا هـ مثله * وهذا الحديث قد سبق في أوائل الجهاد في باب قوله من المؤمنين رجال * هذا * (باب) بالتنوين يذكر فيه (قوله يا أيها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحياة الدنيا) السعة والتنعم فيها وذلك انهن سألنه من عرض الدنيا وطلبن منه زيادة في النفقة وآذينه بغيرة بعضهن (وزينتها) أي زخارفها (فتعالين امتعكن) متعة الطلاق (وأسرحكن سراحا جميلا) أطلقكن طلاق السنة من غير اضرار وفي قوله فتعالين امتعكن وأسرحكن اشعار بانهم الو اختارت واحدة الفراق لا يكون طلاقا وقوله أمتعكن وأسرحكن جزم جواب الشرط وما بين الشرط وجزائه معترض ولا يضر دخول الفاء على جملة الاعتراض أو الجواب قوله فتعالين وأمتعكن جواب لهذا الامر وسقط لابي ذر واسرحكن الخ وقال بعد امتعكن الآية (وقال معمر) بفتح الميمين وسكون العين المهملة بينهما ابن المثنى أبو عبيدة التيمي مولاهم البصري النحوي قال الحافظ ابن حجر وتوهم مغلطاي ومن قلده انه معمر بن راشد فنسب هذا الى تخريج عبد الرزاق في تفسيره عن معمر ولا وجود لذلك في كتاب عبد الرزاق وانما أخرج

لا يقتضي التحريم والمشهور أنه يقتضي التحريم وهو الاصح ويجاب عن هذا بأنه خرج بدليل آخر (وقوله في اسناد هذا الحديث عن خالد الحذاء عن ابن أشوع عن الشعبي عن كاتب المغيرة بن شعبة عن المغيرة) هذا الحديث فيه أربعة تابعيون يروي بعضهم عن بعض وهم خالد وسعيد بن عمرو بن أشوع وهو تابعي سمع يزيد بن سلمة الجعفي الصحابي رضي الله عنه والتابعي الثالث الشعبي والرابع كاتب المغيرة وهو وراد (قوله كتب المغيرة الى معاوية سلام عليك أما بعد) فيه استحباب المكاتبة

على هذا الوجه فيبدأ بسلام عليك كما كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى هرقل السلام على من اتبع الهدى والله عز وجل أعلم * (باب بيان أجر الحاكم اذا اجتهد فاصاب أو أخطأ) * ا هـ قوله وغيره كذا بخطه بالافراد وصوابه وغيرهما اه

* حدثني يحيى بن يحيى التميمي حدثنا عبد العزيز بن محمد عن يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن بسر بن سعيد عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص عن عمرو بن العاص انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران واذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر * وحدثنا اسحق بن ابراهيم ومحمد بن أبي عمر كلاهما عن عبد العزيز بن محمد بهذا الاسناد مثله وزاد في عقب الحديث قال يزيد فحدثت هذا الحديث أبا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم فقال هكذا حدثني أبو سلمة عن أبي هريرة وحدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي أخبرنا مروان يعني ابن محمد الدمشقي حدثنا الليث بن سعد قال حدثني يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد الليثي بهذا الحديث مثل رواية عبد العزيز بن محمد بالاسنادين جميعا * حدثنا

(قوله يزيد بن عبد الله ابن أسامة بن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن بسر بن سعيد عن أبي قيس مولى عمرو ابن العاص عن عمرو بن العاص) هذا الاسناد فيه أربعة تابعيون بعضهم عن بعض وهم يزيد فمن بعده (قوله صلى الله عليه وسلم اذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران واذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر) قال العلماء أجمع المسلمون على ان هذا الحديث في حاكم عالم أهل للحكم فان أصاب فله أجران أجر باجتهاده وأجر باصابته وان أخطأ فله أجر باجتهاده وفي الحديث محذوف تقديره اذا أراد الحاكم فاجتهد قالوا فأما من ليس بأهل للحكم فلا يحل له الحكم فان حكم فاقوله وأما التقصير هكذا بخطه وبياض بعده ثم ذكر له حكما اه

عن معمر عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في هذه الآية قال كانت المرأة تخرج تتمشى بين الرجال فذلك تبرج الجاهلية اه وتعقبه العيني فقال لم يقل مغلطاي ابن راشد وانما قال هذا رواه عبد الرزاق عن معمر ولم يقل أيضا في تفسيره حتى يشنع عليه بانه لم يوجد في تفسيره وعبد الرزاق له تآليف أخر غير تفسيره وحيث أطلق معمر يحتمل أحد المعمرين اه وأجاب الحافظ بن حجر في كتابه الانتقاض فقال هذا اعتذار واه فان عبد الرزاق لا رواية له عن معمر بن المثنى وتآليف عبد الرزاق ليس فيها شئ بشرح الالفاظ الا التفسير وهذا تفسيره موجود ليس فيه هذا اه وسقط وقال معمر لغير أبي ذر * (التبرج) في قوله تعالى ولا تبرجن تبرج الجاهلية الاولى هو (أن تخرج) المرأة (محاسنها) للرجال وقال مجاهد وقتادة التبرج التكسر والتغنج وقيل التعثر وتبرج الجاهلية مصدر تشبيهي اى مثل تبرج والجاهلية الاولى ما بين آدم ونوح أو الزمان الذي ولد فيه الخليل ابراهيم كانت المرأة تلابس درعا من اللؤلؤ فتمشي وسط الطريق تعرض نفسها على الرجال أو ما بين نوح وادريس وكانت ألف سنة والجاهلية الاخرى ما بين عيسى ونبينا صلى الله عليه وسلم وقيل الجاهلية الاولى جاهلية الكفر قبل الاسلام والجاهلية الاخرى جاهلية الفسوق في الاسلام * (سنة الله) في قوله تعالى سنة الله في الذين خلوا من قبل أي (استنها جعلها) قاله ابو عبيدة وقال جعلها سنة اه والمعنى ان سنة الله في الانبياء الماضين ان لا يؤاخذهم بما حل لهم وقال الكلبي ومقاتل اراد داود حين جمع بينه وبين تلك المرأة وكذلك محمد صلى الله عليه وسلم وزينب * وبه قال (حدثنا ابو اليمان) الحكم بن نافع قال (اخبرنا شعيب) هو ابن ابي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب انه (قال اخبرني) بالافراد (ابو سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (ان عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءها حين امر الله) باسقاط ضمير المفعول ولابي ذر امره الله (ان يخير ازواجه) بين الدنيا والآخرة او بين لا ثالثة والطلاق قال الماوردي الاشبه بقول الشافعي الثاني وهو الصحيح وقال القرطبي والنافع الجمع بين القولين لان احد الامرين ملزوم بالآخر وكانهن خيرن بين الدنيا فيفارقهن وبين الآخرة فيمسكهن (فبدأ بي رسول الله صلى الله عليه وسلم) في التخيير قبلهن (فقال اني اذكر لك امرا فلا عليك ان لا تستعجلي) اى لا يلزمك الاستعجال ولابي ذر ان لا تستعجلي اى لا باس عليك في التأني وعدم العجلة (حتى تستأمري أبويك) أي تطلبي منهما المشورة وفي حديث جابر عند مسلم حتى تستشيري أبويك وعند أحمد اني عارض عليك أمرا فلا تفتاتي فيه بشئ حتى تعرضيه على أبويك أبي بكر وأم رومان وهو يرد على من زعم أن أم رومان ماتت سنة ست من الهجرة فان التخيير كان في سنة تسع فالوا وانما أمرها عليه السلام باستشارتهما خشية أن يحملها صغر السن على اختيار الفراق فاذا استشارت أبويها أرشداها لما فيه المصلحة ولذا لما نهضت عائشة ذلك قالت (وقد علم) عليه السلام (ان أبوي) بالتشديد (لم يكونا يأمراني بفراقه قالت ثم قال) عليه السلام (ان الله) تعالى (قال يا أيها النبي قل لازواجك الى تمام الآيتين) وهو قوله فان الله أعد للمحسنات منكن أجرا عظيما وهل كان هذا التخيير واجبا علينا صلى الله عليه وسلم ولا ريب ان القول واجب عليه لانه ابلاغ للرسالة لقوله تعالى قل وأما التخيير ا (فقلت له) عليه السلام (ففي أي هذا) ولابي ذر عن المستملي ففي أي شئ (أستأمر أبوي فاني أريد الله ورسوله والدار الآخرة) زاد محمد بن عمرو عند أحمد والطبراني ولا أوامر أبوي أبا بكر وأم رومان فضحك وأي اسم معرب يستفهم به نحو فبأي حديث بعده يؤمنون وأيكم زادته هذا ايمانا * وحديث الباب أخرجه المؤلف أيضا في الطلاق وكذا مسلم وأخرجه النسائي في النكاح والطلاق والترمذي في التفسير * (باب قوله) تعالى (وان كنتن تردن الله ورسوله) رضا الله ورسوله (والدار الآخرة) نعيم الجنة (فان الله أعد للمحسنات منكن أجرا عظيما) ثوابا

ثنيبة بن سعيد حدثنا أبو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن أبي بكرة قال كتب أبي وكتبت له الى عبيد الله بن أبي بكرة وهو قاضي سجستان ان لا تحكم بين اثنين وأنت غضبان) * * * فلا أحرله بل هو آثم ولا ينفذ حكمه سواء وافق الحق أم لا لان اصابته اتفاقية ليست صادرة عن أصل شرعي فهو عاص في جميع أحكامه سواء وافق الصواب أم لا وهي مردودة كلها ولا يعذر في شئ من ذلك وقد جاء في الحديث في السنن القضاة ثلاثة قاض في الجنة واثنان في النار قاض عرف الحق فقضى به فهو في الجنة وقاض عرف الحق فقضى بخلافه فهو في النار وقاض قضى على جهل فهو في النار وقد اختلف العلماء في أن كل مجتهد مصيب أم المصيب واحد وهو من وافق الحكم الذي عند الله تعالى والآخر مخطئ لا اثم عليه لعذره والاصح عند الشافعي وأصحابه ان المصيب واحد وقد احتجت الطائفتان بهذا الحديث وأما الاولون القائلون كل مجتهد مصيب فقالوا قد جعل للمجتهد أجرا فلو لا اصابته لم يكن له أجر وأما الآخرون فقالوا سماه مخطئا ولو كان مصيبا لم يسمه مخطئا وأما الاجر فانه حصل له على تعبه في الاجتهاد قال الاولون انما سماه مخطئا لانه محمول على من أخطأ النص أو اجتهد فيما لا يسوغ فيه الاجتهاد كما جمع عليه وغيره وهذا الاختلاف انما هو في الاجتهاد في الفروع فأما أصول التوحيد فالمصيب فيها واحد باجماع من يعتد به ولم يخالف الا عبد الله بن الحسن العنبري وداود الظاهري فصوبا المجتهدين في ذلك أيضا قال العلماء انظاهر انهما أرادا المجتهدين من المسلمين دون الكفار والله أعلم * (باب كراهة قضاء القاضي وهو غضبان) *

جزيلا في الجنة تسعة ردوها الدنيا وزينتها ومن للبيان لانهن كلهن كن محسنات وسقط باب قوله لغير أبي ذر * (وقال قتادة) فيما وصله ابن أبي حاتم في قوله تعالى (واذكرن ما يتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة) هما (القرآن والسنة) لف ونشر مرتب ولا يوجد في وقت من آيات الله القرآن والحكمة السنة قال في الانوار وهو تذكير بما أنعم عليهن حيث جعلهن أهل بيت النبوة ومهبط الوحي وما شاهدن من برهاء الوحي مما يوجب قوة الايمان والحرص على الطاعة حثا على الانتهاء والائتمار فيما كلفن (وقال الليث) بن سعد الامام فيما وصله الذهلي عن أبي صالح عنه (حدثني) بالافراد (يونس) بن يزيد (عن ابن شهاب) الزهري أنه (قال أخبرني) بالافراد (أبو سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت لما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم) أمر وجوب (بتخيير أزواجه) وكن يومئذ تسع نسوة خمسة من قريش عائشة بنت أبي بكر وحفصة بنت عمر وأم حبيبة بنت أبي سفيان وسودة بنت زمعة وأم سلمة بنت أبي أمية وصفية بنت حيي بن أخطب الخيبرية وميمونة بنت الحرث الهلالية وزينب بنت جحش الاسدية وجويرية بنت الحرث المصطلقية (بدأ بي) انما بدأ بها رضي الله عنها على غيرها من أزواجه صلى الله عليه وسلم لفضلها كما قاله النووي أولانها كانت السبب في التخيير لانهم اطلبت منه نوبا فأمره الله بالتخيير رواه ابن مردويه من طريق الحسن عن عائشة لكن الحسن لم يسمع من عائشة فهو مرسل (فقال اني ذاكر لك أمرا فلا عليك أن لا تعجلي) بفتح الجيم واسقاط السين أي لا بأس عليك في عدم العجلة (حتى تستأمري أبويك) فيه وزاد في رواية عمرة عن عائشة عند الطبري والطحاوي وخشي رسول الله صلى الله عليه وسلم حداثتي لان الصغر مظنة لنقص الرأي فاذا استشارت أبويها أوضحا لها ما فيه المصلحة (قالت وقد علم ان أبوي لم يكونا يأمراني بفراقه قالت ثم قال) عليه الصلاة والسلام (ان الله جل ثناؤه) ولابي ذر عز وجل (قال يا أيها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها الى أجرا عظيما) فيه ان سبب التخيير سؤالهن رضي الله عنهن منه عليه الصلاة والسلام الدنيا وزينتها فقبل انهن اجتمعن يوما فقلن نريد ما تريد النساء من الحلي وطلبت أم سلمة ستة عقد لها ومن ونة حلة يمانية وزينب ثوبا مخططا وأم حبيبة ثوبا محولا وسألته كل واحدة منهن شيأ قال النقاش الا عائشة وآلمن قلبه عليه السلام بما البتهن له بتوسعة الحال فأنزل الله التخيير لئلا يكون لاحد منهن منة عليه في الصبر على ما اختاره عليه الصلاة والسلام من خشونة العيش وعند الامام أحمد رضي الله عنه من حديث جابر قبل أبو بكر رضي الله عنه يستأذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس ببابه جلوس والنبي صلى الله عليه وسلم جالس فلم يؤذن له ثم أقبل عمر فاستأذن فلم يؤذن له ثم أذن لابي بكر وعمر فدخلا والنبي صلى الله عليه وسلم جالس وحوله نساؤه وهو ساكت فقال عمر لاقولن شيأ أضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم لعله يضحك فقال عمر يا رسول الله لو رأيت ابنة زيد امرأة عمر سألتني النفقة آنفا فوجأت عنقها فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت ناجذه وقال هن حولي يسألنني النفقة فقام أبو بكر الى عائشة ليضربها وقام عمر الى حفصة كلاهما يقولان تسألان النبي صلى الله عليه وسلم ما ليس عنده فنهاهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلن نساؤه والله لا نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذا المجلس ما ليس عنده قال وأنزل الله عز وجل الخيار فبدأ بعائشة ورواه مسلم منفردا به دون البخاري وزاد ثم اعتزلهن شهرا أو تسعا وعشرين ثم نزلت عليه هذه الآية يا أيها النبي قل لازواجك الى عظيما قال فبدأ بعائشة وسبق في المظالم من طريق عقيل عن ابن شهاب عن عبيد الله بن أبي نور عن ابن عباس عن عمر في قصة المرأتين اللتين تظاهرتا الحديث بطوله وفيه فاعتزل النبي صلى الله عليه وسلم من أجل ذلك الحديث حين أفشته حفصة الى عائشة وكان قد قال ما أنا بداخل عليهن شهرا من شدة موجدته حين عاتبه الله

فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحكم أحد بين اثنين وهو غضبان * وحدثناه يحيى بن يحيى أخبرنا هشيم ح * وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا ابن فروخ حدثنا حماد بن سلمة ح (٢٨٤) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع عن سفيان ح وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا محمد بن جعفر ح وحدثنا عبد الله بن معاذ حدثنا أبي كلاهما عن شعبة ح وحدثنا أبو كريب حدثنا حسين بن علي عن زائدة كل هؤلاء عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث أبي عوانة * وحدثنا أبو جعفر محمد بن الصباح وعبد الله بن عون الهلالي جميعا عن ابراهيم بن سعد قال ابن الصباح حدثنا ابراهيم بن سعد بن ابراهيم ابن عبد الرحمن بن عوف حدثنا أبي عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد

فلما مضت تسع وعشرون دخل على عائشة فبدأ بها فقالت له عائشة انك أقسمت ان لا تدخل علينا شهرا وانا أصبحنا التسع وعشرين ليلة أعدها عدا فقال النبي صلى الله عليه وسلم الشهر تسع وعشرون وكان ذلك الشهر تسعا وعشرين قالت عائشة فأنزل الله آية التخيير فبدأ بي أول امرأة قال في الفتح فاتفق الحديثان على ان آية التخيير نزلت عقب فراغ الشهر الذي اعتزلهن فيه لكن اختلفا في سبب الاعتزال ويمكن الجمع بان يكونا جميعا سبب الاعتزال فان قصة المتظاهرتين خاصة بهما وقصة سؤال النفقة عامة في جميع النسوة ومناسبة آية التخيير بقصة سؤال النفقة أليق منها بقصة المتظاهرتين اه (قالت) عائشة (فقلت في أي) الامرين من (هذا) الذي ذكرته (أستأمر أبوي فاني أريد الله ورسوله والدار الآخرة) وهذا يدل على كمال عقلها وصحة رأيها مع صغر سنها (قالت ثم فعل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم مثل ما فعلت) من اختيار الله ورسوله والدار الآخرة بعد أن خيرهن (تابعه) أي تابع الليث (موسى بن أعين) بفتح الهمزة والمهملة بينهما عين ساكنة الجزري بالجيم والزاي والراء الحراني فيما وصله النسائي (عن معمر) هو ابن راشد (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب انه (قال أخبرني) بالافراد (أبو سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (وقال عبد الرزاق) بن همام فيما وصله مسلم وابن ماجه (وأبو سفيان) محمد بن حميد السكري (المعمري) بفتح الميمين بينهما عين ساكنة مما وصله الذهلي في الزهريات (عن معمر) هو ابن راشد (عن الزهري عن عروة) بن الزبير (عن عائشة) وفيه اشارة الى ما وقع من الاختلاف على الزهري في الواسطة بينه وبين عائشة في هذه القصة ولعل الحديث كان عند الزهري عنهما فحدث به تارة عن هذا وتارة عن هذا والى هذا رجح الترمذي وقدر واه عقيل وشعيب عن الزهري عن عائشة بغير واسطة ولو اختارت الخيرة نفسها وقعت طلقة رجعية عندنا وبائنة عند الحنفية وفي هذا المبحث زيادة تأتي ان شاء الله تعالى في الطلاق بعون الله وقوته * هذا * (باب) بالتنوين يذكر فيه (قوله عز وجل لنخاطب النبيه صلوات الله وسلامه عليه في قصة زينب وزيد (وتخفي في نفسك ما الله مبديه) وهو نكاح زينب ان طلقها زيد أو ارادة طلاقها أو اخبار الله اياه انها ستصير زوجته كما أخرجه ابن أبي حاتم من طريق السدي بلفظ بلغنا أن هذه الآية نزلت في زينب بنت جحش وكانت أمها أميمة بنت عبد المطلب عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد أن يزوجها زيد بن حارثة مولاه فكرهت ذلك ثم انها رضيت بما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم فزوجها اياه ثم أعلم الله نبيه بعد أنها من أزواجه فكان يستحي أن يأمره بطلاقها وعنده من طريق علي بن زيد عن علي بن الحسين بن علي قال أعلم الله نبيه ان زينب ستكون من أزواجه قبل أن يتزوجها فلما أتاه زيد يشكوها اليه وقال له اتق الله وأمسك عليك زوجك قال الله انى قد أخبرتك انى مزوجكها وتخفي في نفسك ما الله مبديه لكن في الثاني علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف (وتخشى الناس) أي تعييرهم اياك به والواو عطف على تقول أي واذ تجمع بين قولك كذا واخفاءك كذا وخشية الناس (والله أحق أن تخشاه) وحده أن كان فيه ما يخشى والواو للحال وسقط قوله باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا) ولابي الوقت حدثني بالافراد (محمد بن عبد الرحيم) صاعقة قال (حدثنا مهلي بن منصور) الرازي نزيل بغداد (عن حماد بن زيد) اسم جده درهم الازدي الجهضمي البصري قال (حدثنا ثابت) البناني (عن أنس بن مالك رضي الله عنه ان هذه الآية وتخفي في نفسك ما الله مبديه نزلت في شأن زينب ابنة جحش) ولابي ذر بنت جحش باسقاط الالف (وزيد بن حارثة) كذا اقتصر على هذا القدر من هذه القصة هنا وأخرجه بأتم من هذا في باب وكان عرشه على الماء من كتاب التوحيد من وجه آخر عن حماد بن زيد عن ثابت عن أنس قال جاء زيد بن حارثة يشكو فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول اتق الله وأمسك عليك زوجك قالت عائشة لو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كاتما شيأ لكتم هذه الآية قال

(قوله صلى الله عليه وسلم لا يحكم أحد بين اثنين وهو غضبان) فيه النهي عن القضاء في حال الغضب قال العلماء ويلتحق بالغضب كل حال يخرج الحاكم فيها عن سداد النظر واستقامة الحال كالشبع المفرط والجوع المقلق والهم والفرح البالغ ومدافعة الحدث وتعلق القلب بأمر ونحو ذلك فكل هذه الاحوال يكره له القضاء فيها خوفا من الغلط فان قضى فيها صح قضاؤه لان النبي صلى الله عليه وسلم قضى في شراج الحرة في مثل هذا الحال وقال في اللقطة مالك ولها الى آخره وكان في حال الغضب والله أعلم * (باب نقض الاحكام الباطلة ورد محدثات الامور) * (قوله صلى الله عليه وسلم من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد)

فكانت زينب تفخر على أزواج النبي صلى الله عليه وسلم تقول زوجكن أهاليكن وزوجني الله من فوق سبع سموات وعن ثابت وتخفي في نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس نزلت في شأن زينب وزيد بن حارثة وذكر ابن جرير وابن أبي حاتم هنا آثارا لا ينبغي ايرادها وما ذكرته فيه مقنع والله يهدينا الى سواء السبيل بمنه وكرمه

* (باب قوله) عز وجل (ترجي) تؤخر (من تشاء منهن) من الواهبات (وتؤوي) وتضم (اليك من تشاء) منهن (ومن ابتغيت) ومن طلبت (ممن عزلت) رددت أنت منهن فيه بالجماع ان شئت عدت فيه فآويته (فلا جناح عليك) في شئ من ذلك قال عامر الشعبي كن نساء وهبن أنفسهن له صلى الله عليه وسلم فدخل ببعض وأرجأ بعضا منهن أم شريك وهذا شاذ والمحفوظ انه لم يدخل باحدة من الواهبات كما سيأتي قريبا في هذا الباب ان شاء الله تعالى أو المراد بالارجاء القسم وعدمه لا زواجه أي ان شئت تقسم لهن أو لبعضهن وتقدم من شئت وتؤخر من شئت وتجامع من شئت وتترك من شئت كذا روى عن ابن عباس ومجاهد والحسن وقتادة وغيرهم وذلك لانه صلى الله عليه وسلم بالنسبة الى أمته نسبة السيد المطاع الى عبده ومن ثم قال جماعة من الفقهاء من الشافعية وغيرهم لم يكن القسم واجبا عليه صلوات الله وسلامه عليه وقد قال أبو رزين وابن زيد نزلت الآية عقب آية التخيير فوض الله تعالى أمرهن اليه يفعل فيهن ما يشاء من قسم وتفضيل بعض في النفقة وغيرها فرضين بذلك واخترنه على هذا الشرط رضي الله عنهن ومع ذلك قسم لهن صلى الله عليه وسلم اختيارا منه لا على سبيل الوجوب وسوى بينهن وعدل فيهن كذلك * وحديث الباب الاول يقتضي ان الآية نزلت في الواهبات والثاني في أزواجه واختار ابن جرير ان الآية عامة في الواهبات واللاتي عنده وهو اختيار حسن جامع للاحاديث (قال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عنه (ترجي) أي (تؤخر) وقوله (أرجه) في الاعراف والشعراء أي (أخره) وذكره استطرادا وهو من تفسير ابن عباس فيما رواه ابن أبي حاتم * وبه قال (حدثنا زكريا بن يحيى) أبو السكين الطائي الكوفي قال (حدثنا أبو اسامة) حماد بن أسامة (قال هشام) هو ابن عروة (حدثنا) قال في الفتح فيه تقديم الخبر على الصيغة وهو جائز وتقدم في قال حدثنا هشام (عن ابيه) عروة بن الزبير بن العوام (عن عائشة رضي الله عنها) انها (قالت كنت أغار على اللاتي وهبن انفسهن لرسول الله صلى الله عليه وسلم) كذا روي بالغين المعجمة من الغيرة وهي الحمية والانفة وعند الاسماعيلي من طريق محمد بن بشر عن هشام كانت تعير اللاتي وهبن أنفسهن بعين مهملة وتشديد التحتية (وأقول أتهب المرأة نفسها) وظاهر قوله وهبن ان الواهبة أكثر من واحدة منهن خولة بنت حكيم وأم شريك وفاطمة بنت شريح وزينب بنت خزيمة كما سيأتي في النكاح ان شاء الله تعالى الكلام على ذلك وفي حديث سماك عن عكرمة عن ابن عباس عند الطبري باسناد حسن لم يكن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة وهبت نفسها له والمراد أنه لم يدخل بواحدة ممن وهبن أنفسهن له وان كان مباحا له لانه راجع الى ارادته (فلما أنزل الله تعالى ترجي من تشاء منهن وتؤوي اليك من تشاء ومن ابتغيت ممن عزلت فلا جناح عليك قلت ما أرى) بضم الهمزة اي ما اظن (ربك الا يسارع في هواك) اي الا موجبا لك مرادك بلا تأخير وهذا الحديث أخرجه مسلم في النكاح والنسائي فيه وفي عشرة النساء والتفسير * وبه قال (حدثنا حبان بن موسى) بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة السلمي المروزي قال (اخبرنا عبد الله) بن المبارك قال (أخبرنا عاصم) هو ابن سليمان (الاحول) البصري (عن معاذة) بنت عبد الله العدوية (عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يستأذن في يوم المرأة منا) باضافة يوم الى المرأة اي يوم نوبتها اذا اراد ان يتوجه الى الاخرى (بعد أن نزلت هذه الآية ترجي من تشاء منهن وتؤوي اليك من تشاء ومن ابتغيت ممن عزلت فلا جناح عليك) قالت معاذة (فقلت لها) اي لعائشة

يجمع ذلك كله في مسكن واحد ثم قال أخبرتني عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد * حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن ابن أبي عمرة الانصاري عن زيد

وفي الرواية الثانية من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد قال أهل العربية الرد هنا بمعنى المردود ومعناه فهو باطل غير معتد به وهذا الحديث قاعدة عظيمة من قواعد الاسلام وهو من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم فانه صريح في رد كل البدع والمخترعات وفي الرواية الثانية زيادة وهي انه قد يعاند بعض الفاعلين في بدعة سبق اليها فاذا احتج عليه بالرواية الاولى يقول أنا ما أحدثت شيأ فيحتج عليه بالثانية التي فيها التصريح برد كل المحدثات سواء أحدثها الفاعل أو سبق باحداثها وفي هذا الحديث دليل لمن يقول من الاصوليين ان النهي يقتضي الفساد ومن قال لا يقتضي الفساد يقول هذا خبر واحد فلا يكفي في اثبات هذه القاعدة المهمة وهذا جواب فاسد وهذا الحديث مما ينبغي حفظه واستعماله في ابطال المنكرات واشاعة الاستدلال به * (باب بيان خير الشهود) * (قوله في اسناد حديث الباب حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن ابن أبي عمرة الانصاري عن زيد

مستفهمة (ما كنت تقولين) له عليه الصلاة والسلام (قالت كنت أقول له ان كان ذلك) الاستئذان (الى فاني لا أريد يا رسول الله أن أو ثر عليك) أحدا وظاهره أنه عليه الصلاة والسلام لم يرجئ أحدا منهن وهو قول الزهري فيما أخرجه ابن أبي حاتم ما أعلم أنه أرجى أحدا من نسائه (تابعه) أي تابع عبد الله بن المبارك (عباد بن عباد) بفتح العين والموحدة المشددة فيهما أبو معاوية المهلبي فيما وصله ابن مردويه في تفسيره فقال انه (سمع عاصما) الاحول * والحديث أخرجه مسلم في الطلاق وأبو داود في النكاح والنسائي في عشرة النساء * هذا ﴿ (باب) بالتنوين يذكر فيه (قوله) تعالى (لا تدخلوا بيوت النبي الا أن يؤذن لكم) أي الا مصحوبين بالاذن فهي في موضع الحال أو الا بسبب الاذن لكم فاسقط باء السبب وقال القاضي كالزمخشري الاوقت أن يؤذن لكم ورده أبو حيان بان النحاة نصوا على أن أن المصدرية لا تقع موقع الظرف لا يجوز آتيك أن يصيح الديك وان جاز ذلك في المصدر الصريح نحو آتيك صياح الديك (الى طعام) متعلق بيؤذن لانه بمعنى الا أن تدعوا الى طعام (غير ناظرين اناه) نصب على الحال فعند الزمخشري العامل فيه يؤذن وعند غيره مقدر أي ادخلوا غير ناظرين ادراكه أو وقت نضجه والمعنى لا ترقبوا الطعام اذا طبخ حتى اذا قارب الاستواء تعرضتم للدخول فان هذا مما يكرهه الله ويذمه قال ابن كثير وهذا دليل على تحريم التطفيل وقد صنف الخطيب البغدادي كتابا في ذم الطفيليين ذكر فيه من أخبارهم ما يدل على ابراده وأمثل جزة والكسائي اناه لانه مصدر أني الطعام اذا أدرك (ولكن اذا دعيتم فادخلوا فاذا طعمتم فانتشروا) تفرقوا واخرجوا من منزله ولا تمكثوا والآية اما تقديم أي لا تدخلوا الى طعام الا أن يؤذن لكم أولا والثاني أولى لان الاصل عدم التقديم وحينئذ فالاذن مشروط بكونه الى طعام فلو أذن لاحد أن يدخل بيوته لغير الطعام أو لبث بعد الطعام لحاجة لا يجوز لكان تقول الآية خطاب لقوم كانوا يتحينون طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم فيدخلون ويقعدون منتظرين لادراكه فنهى مخصوصة بهم وبامثالهم فيجوز ولا يشترط التصريح بالاذن بل يكفي العلم بالرضا كما يشعر به قوله الا أن يؤذن لكم حيث لم يبين الفاعل مع قوله أوصديقكم (ولا مستأنسين لحديث) نصب عطفا على غير أي لا تدخلوها غير ناظرين ولا مستأنسين أو حال مقدرة أي لا تدخلوا هاجمين ولا مستأنسين أو جر عطفا على ناظرين أي غير ناظرين وغير مستأنسين واللام في لحديث للعلة أي لاجل أن يحدث بعضكم بعضا والمعنى ولا طالبين الانس للحديث وكانوا يجلسون بعد الطعام يتحدثون طويلا فهم عنه (ان ذلكم كان يؤذي النبي) لتضييق المنزل عليه وعلى أهله واشغاله فيما لا يعنيه (فيستحيي منكم) أي من اخراجكم فهو من تقدير المضاف بدليل قوله (والله لا يستحيي من الحق) أي ان اخراجكم حق فينبغي أن لا يترك حياء ولهذا نهاكم وزجركم عنه قال في الكشاف وهذا أدب أدب الله به الثقلاء وقال السمرقندي في الآية تحفظ الادب وتعليم الرجل اذا كان ضيفا لا يجعل نفسه ثقيلا بل اذا أكل ينبغي أن يخرج (واذا سألتموهن متاعا) حاجة (فاسألوهن) المتاع (من وراء حجاب) ستر (ذلكم) أي الذي شرعته لكم من الحجاب (أطهر لقلوبكم وقلوبهن) من الريب لان العين وزينة القلب فاذا لم تر العين لا يشتهي القلب فهو عند عدم الرؤية أطهر وعدم الفتنة حينئذ أطهر وهذه آية الحجاب وهي مما وافق تنزيلها قول عمر كما سيأتي قريبا ان شاء الله تعالى (وما كان لكم) وما صح لكم (أن تؤذوا رسول الله) أن تفعلوا شيأ يكرهه (ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبدا) بعد وفاته أو فراقه تعظيما له وايجابا لحرمته * وفي حديث عكرمة عن ابن عباس مما رواه ابن أبي حاتم ان الآية نزلت في رجل هم أن يتزوج بعض نساء النبي صلى الله عليه وسلم بعده قال رجل لسفيان أهي عائشة قال قد ذكروا ذلك وذكروا قال مقاتل وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم وذكر بسنده عن السدي ان الذي عزم على ذلك طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه حتى نزل التنبيه على تحريم ذلك (ان

عمرة عبد الرحمن بن عمرو بن محصن الانصاري (قوله صلى الله عليه وسلم ألا أخبركم بخير الشهداء الذي يأتي بشهادته قبل أن يسئلها) وفي المراد بهذا الحديث تأويلان أصحهما وأشهرهما تأويل مالك وأصحاب الشافعي انه محمول على من عنده شهادة لانسان بحق ولا يعلم ذلك الانسان أنه شاهد فيأتي اليه فيخبره بانه شاهد له والثاني انه محمول على شهادة الحسبة وذلك في غير حقوق الآدميين المختصة بهم فما تقبل فيه شهادة الحسبة الطلاق والعتق والوقف والوصايا العامة والحدود ونحو ذلك فمن علم شيأ من هذا النوع وجب عليه رفعه الى القاضي واعلامه به والشهادة قال الله تعالى وأقيموا الشهادة لله وكذا في النوع الاول يلزم من عنده شهادة لانسان لا يعلمها ان يعلمه اياها لانها امانة له عنده وحكى تأويل ثالث أنه محمول على المجازفة والمبالغة في أداء الشهادة بعد طلبها لا قبله كما يقال الجواد يعطي قبل السؤال أي يعطي سريعا عقب السؤال من غير توقف قال العلماء وليس في هذا الحديث مناقضة للحديث الآخر في ذم من يأتي بالشهادة قبل أن يستشهد في قوله صلى الله عليه وسلم يشهدون ولا يستشهدون وقد تأول العلماء هذا تأويلات أصحها بأنا نحمل على من معه شهادة لآدمي عالم بها فيأتي فيشهد بها قبل أن تطلب منه والثاني انه محمول على شاهد ذلكم

الزور فيشهد بما لا أصل له ولم يستشهد والثالث انه محمول على من ينتصب شاهدا وليس هو من أهل الشهادة والرابع انه محمول على من يشهد لقوم بالجنة أو بالنار من غير توقف وهذا ضعيف والله أعلم

ذلكم) أي ايذاءه ونكاح نسائه (كان عند الله) ذنبا (عظيما) وسقط لابي ذر قوله غير ناظرين اناه الخ وقال بعد قوله الى طعام الى قوله ان ذلكم كان عند الله عظيما (يقال اناه) قال أبو عبيدة أي (ادراكه) و بلوغه و يقال (أني) بفتح الهمزة والنون (يأني) بسكون الهمز وفتح النون (اناة) بفتح الهمزة والنون من غير همز آخره هاء تأنيث مقصور ولابن عساكر اناء بهمزة من غير هاء تأنيث وزاد أبو ذر فهو آن * (لعل الساعة تكون قريبا) القياس أن يقول قريبة بالتاء وأجاب الزمخشري عنه بانك (اذا وصفت صفة المؤنث قلت قريبة) بالتاء (واذا جعلته ظرفا) قال الكرماني أي اسما مازا و عبارة أبي عبيدة مجازه مجاز الظرف (وبدلا) أي عن الصفة يعني جعلته اسما مكان الصفة (ولم ترد الصفة نزعت الهاء من المؤنث) فقلت قريبا (وكذلك لفظها) أي لفظ الكلمة المذكورة اذا لم ترد الصفة يستوي (في) لفظها (الواحد والاثنين والجميع للذكر والانثى) بغير هاء و بغير جمع و بغير تثنية وقال في الدر النظاهر ان لعل تعاق كأيعاق التمني وقريبا خبر كان على حذف موصوف أي شيأ قريبا وقيل التقدير قيام الساعة فروعيت الساعة في تأنيث تكون ورعي المضاف المحذوف في تذكير قريبا وقيل قريبا كثر استعماله استعمال الظروف فهو هنا ظرف في موضع الخبر وسقط لابوي ذر والوقت وابن عساكر لفظا الواحد وقال العيني كابن حجر وسقط لغير أبي ذر والنسفي قوله لعل الساعة الخ وصوب لانه ساقه في غير محله لتقديمه على الاحاديث المسوقة في معنى قوله لا تدخلوا بيوت النبي الى آخرها *و به قال (قال حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد (عن يحيى) هو ابن سعيد القطان ولابي ذر حدثنا يحيى (عن حميد) الطويل (عن أنس) رضي الله عنه أنه (قال قال عمر) بن الخطاب (رضي الله عنه قلت يا رسول الله يدخل عليك) في بيوتك (البر والفاجر) هو الفاسق وهو مقابل البر (فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب فأنزل الله) تعالى (آية الحجاب) وهذا طرف من حديث ذكره في باب ما جاء في القبلة من كتاب الصلاة وسورة البقرة أوله وافقت ربي في ثلاث وقد تحصل من جملة الاخبار لعمر من المواقفات خمسة عشر تسع لفظيات وأربع معنويات وثنتان في التوراة فأما اللفظيات فمقام ابراهيم حيث قال يا رسول الله لو اتخذت من مقام ابراهيم مصلى فنزلت والحجاب وأسارى بدر حيث شاورهم صلى الله عليه وسلم فيهم فقال يا رسول الله هؤلاء ائمة الكفر فاضرب أعناقهم فهوى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قاله الصديق من اطلاقهم وأخذ الفداء فنزلت ما كان لنبي ان يكون له أسرى رواه مسلم وغيره وقوله لامهات المؤمنين لتكففن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أو ليبدلنه الله أزواجا خيرا منكن فنزلت أخرجه أبو حاتم وغيره وقوله لما انزل عليه الصلاة والسلام نساءه في المشربة يا رسول الله ان كنت طلقت نساءك فان الله عز وجل معك وجبريل وأنا وأبو بكر والمؤمنون فنزل الله وان تظاهرا عليه الآية وأخذه بثوب النبي صلى الله عليه وسلم لما قام يصلي على عبد الله بن أبي ومنعه من الصلاة عليه فنزل الله ولا تصل على أحد منهم مات أبدا الخ رواه الواحدي وما نزل ان تستغفر لهم سبعين مرة فان يغفر الله لهم قال عليه الصلاة والسلام فلازيدن على السبعين فاخذ في الاستغفار لهم فقال عمر يا رسول الله والله لا يغفر الله لهم أبدا استغفرت لهم أم لم تستغفر لهم فنزلت سواء عليهم أستغفرت لهم أم لم تستغفر لهم لن يغفر الله لهم خرجه في الفضائل ولما نزل قوله تعالى ولقد خلقنا الانسان من سلالة من طين الى قوله أنشأناه خلقا آخر قال عمر تبارك الله أحسن الخالقين رواه الواحدي في أسباب النزول وفي رواية فقال النبي صلى الله عليه وسلم تزيد في القرآن يا عمر فنزل بها وقال انهم لما تمام الآية خرجها السجاوندي في تفسيره ولما استشاره عليه الصلاة والسلام في عائشة حين قال لها أهل الافك ما قالوا فقال عمر يا رسول الله من زوجكها قال الله تعالى قال أفتظن ان ربك دلس عليك فيها سبحانك هذا بهتان عظيم فانزلها الله تعالى ذكره صاحب الرياض عن رجل من الانصار * وأما المعنويات فروى ابن السمان في الموافقات عمر قال لليهود

بالاقرار لا بمجرد الشفقة المذكورة قال العلماء ومثل هذا يفعله الحكم ليتوصلوا به الى حقيقة الصواب بحيث اذا انفرد ذلك لم يتعلق به حكم فان قيل كيف حكم سليمان بعد حكم داود في القضية الواحدة ونقض حكمه والمجتهد لا ينقض حكم المجتهد فالجواب من أوجه مذكورة أحدها

في قضاء داود وسليمان صلى الله عليهما وسلم في الولدين اللذين أخذ الذئب أحدهما فتنازعته اماهما فقضى به داود للكبرى فلما مرتا بسليمان قال أقطعه بينكما نصفين فاعترفت به الصغرى للكبرى بعد ان قالت الكبرى اقطعه فاستدل سليمان بشفقة الصغرى على انها أمه وأما الكبرى فاكرهت ذلك بل ارادته اشتراكها صاحبتها في المصيبة بفقد ولدها قال العلماء يحتمل أن داود صلى الله عليه وسلم قضى به للكبرى لشهرة فيها أو انه كان في شريعته الترجيح بالكبر أو لكونه كان في يدها وكان ذلك مرجحا في شرعه وأما سليمان فتوصل بطريق من الحيلة والملاطفة الى معرفة باطن القضية فأوهمهما أنه يريد قطعه ليعرف من يشق عليها قطعه فتكون هي أمه فلما أرادت الكبرى قطعه عرف انها ليست أمه فلما قالت الصغرى ما قالت عرف انها أمه ولم يكن مراده انه يقطعه حقيقة وانما أراد اختبار شفقتهما لتظهر له الام فلما تميزت بما ذكرت عرفها ولعله استقر الكبرى وأقرت بعد ذلك به للصغرى فحكم للصغرى

* حدثني زهير بن حرب حدثنا شبابة حدثني ورقاء عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينما امرأتان معهما ابناهما جاء الذئب فذهب بابن احداهما فقالت هذه لصاحبتها انما ذهب بابنك أنت وقالت الاخرى انما ذهب بابنك

أنشدكم بالله هل تجدون وصف محمد صلى الله عليه وسلم في كتابكم قالوا نعم قال فما يمنعكم من اتباعه قالوا ان الله لم يبعث رسولا الا كان له من الملائكة كفيل وان جبريل هو الذي يكفل محمدا وهو عدو لنا من الملائكة وميكائيل سلما فلو كان هو الذي يأتيه لاتبعناه قال عمر فاني أشهد انه ما كان ميكائيل ليعادي سلم جبريل وما كان جبريل ليسالم عدو ميكائيل فنزل قل من كان عدوا لجبريل الى قوله عدو للكافرين وعند القلعي ان عمر كان حريصا على تحريم الخمر وكان يقول اللهم بين لنا في الخمر فانها تذهب المال والعقل فنزل يسألونك عن الخمر والميسر الآية فتلاها عليه عليه الصلاة والسلام فلم يرضها بيانا فقال اللهم بين لنا فيها بيانا شافيا فنزل يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى فتلاها عليه عليه الصلاة والسلام فلم يرضها بيانا شافيا فقال اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا فنزل يا أيها الذين آمنوا انما الخمر والميسر الآية فتلاها عليه عليه الصلاة والسلام فقال عمر عند ذلك انتهينا يارب انتهينا وذكر الواحدي انهم نزلت في عمر ومعاذ ونفر من الانصار وعن ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم أرسل غلاما من الانصار الى عمر بن الخطاب وقت الظهيرة ليدعوه فدخل فرأى عمر على حالة كره عمر رؤيته عليها فقال يارسول الله وددت لو أن الله أمرنا ونهانا في حال الاستئذان فنزلت يا أيها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم الآية رواه أبو الفرج وصاحب الفضائل وقال بعد قوله فدخل عليه وكان نائما وقد انكشف بعض جسده فقال اللهم حرم الدخول علينا في وقت نومنا فنزلت والمازل قوله تعالى ثلة من الاولين وقليل من الآخرين يكي عمر وقال يارسول الله وقليل من الآخرين آمنا برسول الله وصدقناه ومن يحجو منا قليل فأنزل الله تعالى ثلة من الاولين وثلة من الآخرين فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال قد أنزل الله فيما قلت * وأما موافقته للتوراة فعن طارق بن شهاب جاء رجل يهودي الى عمر بن الخطاب فقال أرأيت قوله تعالى وسارعوا الى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والارض أعدت للمتقين فأين النار فقال لاصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أجيبوه فلم يكن عندهم منها شيء فقال عمر أرأيت النهار اذا جاء أليس يملأ السموات والارض قال بلى قال فأين الليل قال حيث شاء الله عز وجل قال عمر فالنار حيث شاء الله عز وجل قال اليهودي والذي نفسك بيده يا أمير المؤمنين انها في كتاب الله المنزل كما قالت خرجه الحافظ ابن السمعان في الموافقة وروي ان كعب الاحبار قال يوما عند عمر بن الخطاب ويل لملك الارض من ملك السماء فقال عمر الامن حاسب نفسه فقال كعب والذي نفسي بيده انها التابعة في كتاب الله عز وجل نفر عمر ساجدا لله اه ملخصا من مناقب عمر من الرياض وزاد بعضهم آية الصيام في حل الرفث ونساؤكم حرث لكم ولا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم اذ أفتى بقتل ونسخ الرسم لآية تقدمت في الرجم وفي الاذان * وبه قال (حدثنا محمد بن عبد الله الرقاشي) بفتح الراء والقاف المشددة وبعد الالف معجمة فمثناة تحتية نسبة لرقاش بنت ضبيعة قال (حدثنا معتمر بن سليمان قال سمعت أبي) سليمان بن طرخان (يقول حدثنا أبو مجلز) بكسر الميم وسكون الجيم وبعد اللام المفتوحة زاي لاحق بن حميد (عن أنس بن مالك رضي الله عنه) انه (قال لما تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش) سنة ثلاث أو خمس أو غير ذلك ولابي ذر بنت باسقاط الالف (دعا القوم فطعموا ثم جلسوا يتحدثون) فأطالوا الجلوس (واذا هو) عليه الصلاة والسلام (كأنه يتهيأ للقيام) ليفطنوا لمراده فيقوموا لقيامه (فلم يقوموا) وكان عليه الصلاة والسلام يستحي أن يقول لهم قوموا (فلما رأى ذلك قام) لكي يقوموا ويخرجوا (فلما قام قام من قام وقعد ثلاثة نفر) لم يسمعوا يتحدثون في البيت وخرج عليه الصلاة والسلام (فجاء النبي صلى الله عليه وسلم ليدخل) على زينب (فاذا القوم جلوس) في بيتها فرجع عليه الصلاة والسلام (ثم انهم قاموا) فخرجوا (فانطلقت فجئت فأخبرت النبي صلى الله عليه وسلم أنهم قد

ان داود لم يكن جزم بالحكم والثاني أن يكون ذلك فتوى من داود لا حكما والثالث لعله كان في شرعهم فسخ الحكم اذا رفعه الخصم الى حاكم آخر يرى خلاف والرابع ان سليمان فعل ذلك حيلة الى اظهار الحق وظهور الصدق فلما أقرت به الكبرى عمل باقرارها وان كان بعد الحكم كما اذا اعترف المحكوم له بعد الحكم ان الحق هنا لخصمه (قوله فقالت الصغرى لا يرحمك الله هو ابنها) معناه تشفقه وتم الكلام ثم استأنفت فقالت انطلقوا يرحمك الله هو ابنها قال العلماء ويستحب أن يقال في مثل هذا يرحمك الله (قوله السكين والمدية) أما المدية بضم الميم وكسرها

محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر أحاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى رجل من رجل عقارا له فوجد الرجل الذى

انطلاقا وافيا) عليه الصلاة والسلام (حتى دخل فذهبت ادخل فألقى الحجاب) أى الستر (بينى وبينه فأنزل الله) تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبى الآية) بعد خروج القوم * وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحى قاضى مكة قال (حدثنا حماد بن زيد) اسم جده درهم (عن أيوب) السختيانى (عن ابى قلابة) بكسر القاف عبد الله الجرمى انه قال (قال انس بن مالك) رضى الله عنه (انا أعلم الناس بهذه الآية آية الحجاب) بخفض آية الحجاب بدلا من سابقتها (لما اهديت زينب بنت جحش رضى الله عنها) وزفت (الى رسول الله) ولابى ذر الى النبى (صلى الله عليه وسلم) وسقط لغير أبى ذر بنت جحش رضى الله عنها (كانت معه فى البيت صنع طعاما ودعا القوم فقعدوا يتحدثون) بعد أن اكلوا (فجعل النبى صلى الله عليه وسلم يخرج) لكى يخرجوا (ثم يرجع) لبيت زينب (وهم قعود يتحدثون فأنزل الله تعالى) قبل خروجهم (يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبى الا أن يؤذن لكم الى طعام غير ناظرين اناه الى قوله من وراء حجاب) وسقط لابى ذر الى طعام غير ناظرين اناه (فضرب الحجاب) بضم الضاد مبنيا للمفعول (وقام القوم) * وبه قال (حدثنا أبو معمر) بميمين مفتوحتين بينهما عين مهملة ساكنة عبد الله بن عمرو المقعد قال (حدثنا عبد الوارث) بن سعيد التنورى البصرى قال (حدثنا عبد العزيز بن صهيب) البنانى البصرى (عن أنس رضى الله عنه) أنه (قال بنى) بضم الموحدة وكسر النون أى دخل (على النبى صلى الله عليه وسلم بزينب ابنة) ولابى ذر بنت (جحش بخبز ولحم فأرسلت) بضم الهمزة وكسر السين وسكون اللام مبنيا للمفعول أى أرسلنى النبى صلى الله عليه وسلم (على الطعام) حال كونى (داعيا) القوم للاكل منه (فيجىء قوم فيأكلون ويخرجون ثم يجىء قوم فيأكلون ويخرجون فدعوت) القوم (حتى ما أجد أحدا ادعو) بحذف ضمير المفعول (فقلت يا نبى الله ما أجد أحدا أدعوه) باثبات ضمير النصب ولابوى ذر والوقت أدعو بحذفه (قال) عليه الصلاة والسلام ولابن عساكر فقال (ارفعوا طعامكم) ولابى ذر والاصيلى فارفعوا بالفاء (وبقى ثلاثة رهط) لم يسموا (يتحدثون فى البيت فخرج النبى صلى الله عليه وسلم) لينطلق الى حجرة عائشة (رضى الله عنها فقال السلام عليكم أهل البيت ورحمة الله) وفى نسخة أبى ذر رحمت الله بالتاء المجرورة وكان التالية (فقالت) عائشة (وعليك السلام) وسقط لابى ذر السلام (ورحمة الله كيف وجدت أهلك) تريد زينب (بارك الله لك فتقرى) بفتح الفوقية والقاف والراء المشددة مقصورا من خبر همز أى تتبع (حجر نسائه كلهن) بالجر تأكيد لنسائه (يقول لهن كما يقول لعائشة ويقلن) ولابى ذر فيقلن (له كما قالت عائشة) رضى الله عنهن قالت عائشة (ثم رجع النبى صلى الله عليه وسلم) فاذا ثلاثة رهط فى البيت يتحدثون وكان النبى صلى الله عليه وسلم شديد الحياء) ولذا لم يواجههم بالامر بالخروج بل تشاغل بالسلام على أمهات المؤمنين ليفطنوا المراده (فخرج منطلقا نحو حجرة عائشة) فقطنوا لمراده فخرجوا (فما أدرى أخبرته) بمد الهمزة فى الفرع كأصله (أو أخبر) بضم الهمز مبنيا للمفعول والشك من أنس (ان القوم خرجوا فرجع) عليه الصلاة والسلام (حتى اذا وضع رجله) الشريفة (فى أسكفة الباب) بضم الهمزة وسكون المهملة وضم الكاف وتشديد الفاء مفتوحة العتبة التى يوطأ عليها (داخلة) وفى نسخة داخله بهاء الضمير للباب (وأخرى خارجة) ولابى ذر والاخرى بالتعريف خارجه بضمير الباب (أرخى الستر بينى وبينه وأنزلت آية الحجاب) بعد قيام القوم * وبه قال (حدثنا اسحق بن منصور) المروزى قال (أخبرنا عبد الله بن بكر) بفتح الموحدة وسكون الكاف (السهمى) الباهلى البصرى قال (حدثنا حميد) الطويل (عن أنس رضى الله عنه) انه (قال أولم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين بنى بزينب ابنة) ولابى ذر بنت (جحش فأشبع الناس خبزا ولحما ثم خرج) عليه الصلاة والسلام والقوم جلوس يتحدثون بعد أن أكلوا (الى حجر أمهات المؤمنين كما كان يصنع) عليه الصلاة

ذهب فقال له الذى اشترى العقار خذ ذهبك منى انما اشتريت منك الارض ولم أبتع منك الذهب فقال الذى شرى الارض انما بعتك الارض وما فيها قال فتحاكما الى رجل فقال الذى تحاكما اليه ألكما ولد فقال أحدهما لى غلام وقال الآخر لى جارية قال أنكحوا الغلام الجارية وانفقا على أنفسكما منه وتصدقا

وفقهها سميت به لانها تقطع مدى حياة الحيوان والسكين تذكر وتؤنث لغتان ويقال أيضا سكينة لانها تسكن حركة الحيوان

(باب استحباب اصلاح الحاكم بين الخصمين)

(ذكر فى الباب حديث الرجل الذى باع العقار فوجد المشترى فيه جرة فذهب فتقاضاه فأصلح بينهما رجل على ان يزوج أحدهما بنتا من الآخر وينفقا ويتصدقا منه) فيه فضل الاصلاح بين المتنازعين وان القاضى يستحب له الاصلاح بين المتنازعين كما يستحب لغيره وقوله صلى الله عليه وسلم اشترى رجل عقارا هو الارض وما يتصل بها وحقيقة العقار الاصل سمى بذلك من العقر بضم العين وفتحها وهو الاصل

ومنه عقر الدار بالضم والفتح (قوله صلى الله عليه وسلم فقال الذى شرى الارض انما بعتك الارض وما فيها) هكذا هو فى أكثر النسخ شرى بغير ألف وفى | قوله قالت عائشة هكذا فى النسخ ولعل صوابه قال أنس لانه الراوى تأمل اه

* حدثنا يحيى بن يحيى التميمي قال قرأت على مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهني أنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن اللقطة فقال اعرف عفاصها ووكاءها ثم عرفها سنة فان جاء صاحبها والا فشأنك بها قال فضالة الغنم قال لك أو لأخيك أو للذئب قال فضالة الابل قال مالك ولها معها سقاؤها وحذاؤها ترد الماء وتأكل الشجر حتى يلقاها ربها قال يحيى أحسب قرأت عفاصها

بعضها اشترى بالالف قال العلماء الاول أصح وشرى هنا بمعنى باع كما في قوله تعالى وشروه بثمن بخس ولهذا قال فقال الذي شرى الارض اخاف الله أعلم

(كتاب اللقطة)

هي بفتح القاف على اللغة المشهورة التي قالها الجمهور واللغة الثانية للقطة باسكانها والثالثة لقاطة بضم اللام والرابعة لقط بفتح اللام والقاف (قوله جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن اللقطة فقال اعرف عفاصها ووكاءها ثم عرفها سنة فان جاء صاحبها والا فشأنك بها قال فضالة الغنم قال لك أو لأخيك قال أو للذئب قال فضالة الابل قال مالك ولها معها سقاؤها وحذاؤها ترد الماء وتأكل الشجر حتى يلقاها ربها وفي لرواية الثانية عرفها سنة ثم اعرف وكاءها وعفاصها ثم استنفق بها فان جاء ربها فادها اليه) قال الازهري وغيره لا يقع اسم الضالة الا على الحيوان يقال ضل الانسان والبعير وغيرهما من الحيوان وهي الضوال وأما الامتعة وما سوى الحيوان *(قوله)

والسلام (صبيحة بنائه) أي صباحا بعد ليلة الزفاف (فيسلم عليهن ويدعو لهن ويسلمن عليه ويدعون له) ولابي ذر فيسلم عليهن ويسلمن عليه ويدعو لهن ويدعون له (فلما رجع الى بيته رأى رجلين جرى بهما الحديث) في السابق فاذا ثلاثة وأجاب البرماوي كالكرماني بأن مفهوم العدد لا اعتبار به والمحادثة كانت بينهما والثالث ساكن وقال في الفتح كأن أحد الثلاثة فطن لمراد الرسول فخرج وبقي الاثنان (فلما رآهما رجع عن بيته فلما رأى الرجلان نبي الله صلى الله عليه وسلم رجع عن بيته) وفهما مراده (وثبا مسرعين) قال أنس (فما أدري أنا أخبرته بخروجهما أم أخبر فرجع) عليه الصلاة والسلام (حتى دخل البيت وأرخى الستر بيني وبينه وأنزلت آية الحجاب) ظاهره كالسابق نزول الآية بعد قيام القوم الا الثانية فقيل فاول بأنهم نزلت حال قيامهم أي أنزلها الله وقد قاموا (وقال ابن أبي مريم) هو سعيد بن محمد بن الحكم بن أبي مريم المصري ولابي ذر ابراهيم بن أبي مريم شيخ المؤلف وذكر ابراهيم غلط فاحش (أخبرنا يحيى) بن أيوب الغافقي المصري قال (حدثني) بالافراد (حميد) الطويل انه (سمع أنسا) رضي الله عنه (عن النبي صلى الله عليه وسلم) صرح حميد بالسماع عن أنس فعنعنته غير مؤثرة * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (زكريا بن يحيى) بن صالح البلخي الحافظ قال (حدثنا أبو أسامة) حماد بن أسامة (عن هشام عن أبيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضي الله عنها) انها (قالت خرجت سودة) بنت زمعة أم المؤمنين رضي الله عنها (بعد ما ضرب الحجاب لحاجتها) بضم النون المعجمة مبنيا للمفعول (وكانت امرأة جسيمة لا تخفى على من يعرفها فرآها عمر بن الخطاب) رضي الله عنه (فقال ياسودة أما) بفتح الهمزة وتخفيف الميم وبعدها ألف حرف استفتاح ولابي ذر أم بحذف الالف (والله ما تخفين علينا فانظري كيف تخرجين) ولعله قصد المبالغة في احتجاب أمهات المؤمنين بحيث لا يبدين أشخاصهن أصلا ولو كن مستترات (قالت فانكفأت) بالهمزة أي انقلبت حال كونها (راجعة ورسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي وانه) بالواو ولابي ذر فانه (ليتعشى وفي يده) ولابوي ذر والوقت في يده باسقاط الواو (عرق) بفتح العين وسكون الراء ثم قاف العظم الذي عليه اللحم (فدخلت فقالت يارسول الله اني خرجت لبعض حاجتي فقال لي عمر كذا وكذا قالت) أي عائشة (فأوحى الله اليه) ولابي ذر فأوحى اليه بضم الهمزة مبنيا للمفعول (ثم رفع عنه) ما كان فيه من الشدة بسبب نزول الوحي (وان العرق) بفتح العين وسكون الراء (في يده ما وضعه) والجملة حالية (فقال انه) أي ان الشان (قد أذن) بضم الهمزة مبنيا للمفعول (لكن أن تخرجن لحاجتكن) دفعا للمشقة ورفعا للحرج وفيه تنبيه على ان المراد بالحجاب التستر حتى لا يبدو من جسدهن شيء لا بحجب أشخاصهن في البيوت والمراد بالحاجة البراز كما وقع في الوضوء من تفسير هشام بن عروة وقال الكرماني وتبعه البرماوي فان قلت قال ههنا انه كان بعد ما ضرب الحجاب وقال في كتاب الوضوء في باب خروج النساء الى البراز انه قبل الحجاب قلت لعله وقع مرتين اه ومراده ان خروج سودة للبراز وقول عمر لها ما ذكر وقع مرتين لا وقوع الحجاب وقول الحافظ بن حجر عقب جواب الكرماني قلت بل المراد بالحجاب الاول غير الحجاب الثاني يذكره العيني وأقره فيه نظر اذ ليس في الحديث ما يدل لذلك بل ولا أعلم أحدا قال بتعدد الحجاب نعم يحتمل أن يكون مراده الحجاب الثاني بالنظر لارادة عمر رضي الله عنه أن يحتجبن في البيوت فلا يبدين أشخاصهن فوقع الاذن لهن في الخروج لحاجتهن دفعا للمشقة كما صرح هو به في الفتح وليس المراد نزول الحجاب مرتين على نوعين وأما قوله أيضا تقدم في كتاب الطهارة من طريق هشام بن عروة عن أبيه ما يخالف ظاهر رواية الزهري هذه عن عروة يعني رواية هذا الباب فليس كذلك فان رواية هذا الباب انما هي من طريق هشام بن عروة عن أبيه والسابقة المصرحة بالقبلية من طريق الزهري عن عروة فلعله سبق قلم * ومطابقة الحديث للترجمة في قوله بعد ما ضرب الحجاب

* وحدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر قال ابن حجر أخبرنا وقال الآخران حدثنا اسمعيل وهو ابن جعفر عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهني ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة فقال عرفها سنة ثم اعرف وكاءها وعفاصها ثم استنفق بها فان جاء ربها فأدها اليه فقال يا رسول الله فضالة الغنم قال خذها فانما هي لك أو لأخيك أو للذئب قال يا رسول الله فضالة الابل قال فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى احمرت وجنتاه أو احمر وجهه ثم قال مالك ولها معها حذاؤها وسقاؤها حتى يلقاها ربها * وحدثني

*(قوله) تعالى يخاطب من أضمر نكاح عائشة بعده صلى الله عليه وسلم (ان تبدوا) ولابي ذر باب بالتنوين أي في قوله ان تبدوا (شيأ) تظهروا شيأ من تزويج امهات المؤمنين على ألسنتكم (أو تخفوه) في صدوركم (فان الله كان بكل شئ عليما) لا تخفى عليه خافية يعلم خائنة الاعين وما تخفي الصدور ولما نزلت آية الحجاب قال الآباء والابناء والاقارب أو نحن أيضا نكلمهن من وراء حجاب فانزل الله تعالى (لا جناح) لا اثم (عليهن في) أن لا يحتجبن من (آبائهن ولا ابنائهن ولا اخوانهن ولا أبناء اخوانهن ولا أبناء اخواتهن ولا نسائهن) يعني النساء المؤمنات لا الكتابيات (ولا ما ملكت أيمانهن) من العبيد والاماء وقال سعيد بن المسيب مما رواه ابن أبي حاتم انما يعني به الاماء فقط وانما لم يذكر العم والخال لانهما بمنزلة الوالدين ولذلك سمى العم أبا في قوله وإله آبائك ابراهيم واسمعيل واسحق وقال عكرمة والشعبي فيما رواه ابن جرير عنه ١ لانهما ينعتان الابنائهما وكرهها أن تضع خمارها عند خالها وعمها (واتقين الله) عطف على محذوف أي امتثلن ما أمرتن واتقين الله أن يراكن غير هؤلاء (ان الله كان على كل شئ شهيدا) أي انه تعالى شاهد عند اختلاء بعضكم ببعض فلا تكتم مثل ملئكم بشهادة الله فاتقوه فانه شهيد على كل شئ فراقبوا الرقيب وسقط لابي ذر من قوله بكل شئ عليما الى قوله على كل شئ شهيدا وقال بعد قوله كان الى قوله شهيدا وسقط لفظ باب لغيره * وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب أنه قال (حدثني) بالافراد (عروة بن الزبير) بن العوام (أن عائشة رضي الله عنها قالت استأذن علي) بتشديد الياء أي طلب الاذن في الدخول علي (أفلح) بفتح الهمزة وسكون الفاء وبعد اللام المفتوحة حاء مهملة (أخو أبي القعيس) بضم القاف وفتح العين المهملة وبعد التحتية الساكنة مهملة وآخره سين (بعد ما أنزل الحجاب) آخر سنة خمس (فقلت لا آذن له) بالمد ليس في اليونينية لفظ والله بعد فقلت (حتى استأذن فيه النبي صلى الله عليه وسلم فان أخاه أبا القعيس ليس هو) الذي (أرضعني ولكن أرضعتني امرأة أبي القعيس فدخل علي النبي صلى الله عليه وسلم فقلت له يا رسول الله) سقط لفظ له لابي ذر (ان أفلح أخا أبي القعيس استأذن) أي في الدخول علي (فأبيت أن آذن) بالمد زاد أبو ذر له (حتى استأذن فقال النبي) وفي نسخة فقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم وما منعك ان تأذني) بالرفع بثبوت النون كقراءة أن يتم الرضاعة شاذة بالرفع على اهمال أن الناصبة حملا على ما أختها الا شتراكهما في المصدرية قاله البصريون ولم يجعلوها المخففة من الثقيلة لانه لم يفصل بينها وبين الجملة الفعلية بعدها وأن ما قبلها ليس بفعل علم ويقين وقال الكوفيون هي المخففة من الثقيلة وشذ وقوعها موقع الناصبة موقعها ولابي ذر والاصيلي أن تأذني بحذف النون للنصب (عمك) بالنصب على المفعولية أو بالرفع أي هو عمك (قلت يا رسول الله ان الرجل ليس هو أرضعني ولكن أرضعتني امرأة أبي القعيس فقال) عليه الصلاة والسلام (ائذني له فانه عمك تربت يمينك) كلمة تقولها العرب ولا يريدون حقيقتها اذ معناها افتقرت يمينك وقيل المعنى ضعف عقلك اذا قلت هذا أو تربت يمينك ان لم تفعلي (قال عروة) بن الزبير بالسند المذكور (فلذلك) الذي قاله عليه الصلاة والسلام (كانت عائشة تقول حرموا من الرضاعة ما تحرمون من النسب) بالنون ولابي ذر ما تحرمون بحذفها من غير ناصب وهو لغة فصيحة كمكسه وقد اجتمع في هذا الحديث الامران وقال في فتح الباري ومطابقة الآيتين للترجمة من قوله لا جناح عليهن في آبائهن لان ذلك من جملة الآيتين وقوله في الحديث ائذني له فانه عمك مع قوله في الحديث الآخر الم صنو الاب وبهذا يندفع اعتراض من زعم انه ليس في الحديث مطابقة للترجمة اصلا وكأن البخاري رمز بما أراد هذا الحديث الى الرد على من كره للمرأة أن تضع خمارها عند عمها أو خالها كما ذكرته عن عكرمة والشعبي فيما سبق هنا قريبا

على وجهها بالاراع (وقوله صلى الله عليه وسلم اعرف عفاصها) معناه تعرف لتعلم صدق واصفها من كذبه ولئلا تختلط بماله وتشتبه وأما العفاص فبكسر العين وبالفاء والصاد المهملة وهو الوعاء الذي تكون فيه النفقة جلدا كان أو غيره ويطلق العفاص أيضا على الجلد الذي يكون على رأس القارورة ونحوه كالوعاء له فالذي يدخل في فم القارورة من خشب أو جلد أو خرقة مجموعة ونحو ذلك فهو الصمام بكسر الصاد يقال عفصتها عفصا اذا شددت العفاص عليها وأعفصتها اعفاصا اذا جعلت لها عفاصا وأما الوكاء فهو الخيط الذي يشد به الوعاء يقال أوكيته ايكاء فهو موكى بلا همز (قوله صلى الله عليه وسلم فشأنك بها) هو بنصب النون وأما قوله صلى الله عليه وسلم معها سقاؤها فمعناه انها تقوى على ورود المياه وتشرب في اليوم الواحد وتملأ كرشها بحيث يكفيها الايام وأما حذاؤها فانها ترعى الشجر بخفافها لانها تقوى بها على

١ قوله عنه هكذا في النسخ ولعله عنهما الخ

أبو الطاهر أخبرنا عبد الله بن وهب أخبرني سفيان الثوري ومالك بن أنس وعمرو بن الحرث وغيرهم ان ربيعة بن أبي عبد الرحمن حدثهم بهذا الاسناد مثل حديث مالك غير انه زاد (٢٩٢) قال أتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا معه فسأله عن اللقطة فقال وقال عمرو في الحديث

وهذا من دقائق ما ترجم به البخاري رحمه الله * وهذا الحديث قد سبق في الشهادات ﴿ (باب قوله) ولابي ذر باب بالتنوين أي في قوله (ان الله وملائكته يصلون على النبي) اختلف هل يصلون خبرعن الله وملائكته أو عن الملائكة فقط وخبر الجلالة محذوف لتغاير الصلاتين لان صلاة الله غير صلاتهم أي ان الله يصلي وملائكته يصلون الان فيه محذوفا وذلك انهم نصوا على انه اذا اختلف مدلولا الخبرين فلا يجوز حذف احدهما لدلالة الآخر عليه وان كانا بلفظ واحد فلا تقول زيد ضارب وعمرو يعني ويعمر وضارب في الارض أي مسافر وعبر بصيغة المضارع ليدل على الدوام والاستمرار أي انه تعالى وجميع ملائكته الذين لا يحصون بالعد ولا يحصرون بالحد يصلون عليه وفيه الاعتناء بشرفه وتعظيم شأنه في الملأ الاعلى (يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه) اي اعتنوا أيها الملأ الادنى بشرفه وتعظيمه أيضا فانكم أولى بذلك وقولوا اللهم صل عليه (وسلموا تسليما) وقولوا السلام عليك أيها النبي وأكد السلام بالمصدر واستشكل بان الصلاة آكد منه فكيف أكده بالمصدر دونها وأجيب بانهم اما وكدته بان وباعلامه تعالى بأنه يصلي عليه وملائكته ولا كذلك السلام اذ ليس ثم ما يقوم مقامه أو أنه لما وقع تقدمها عليه لفظا وللتقديم مزية في الاهتمام حسن تأكيد السلام لئلا يتوهم قلة الاهتمام به لتأخره وانضيفت الصلاة الى الله وملائكته دون السلام وأمر المؤمنون بهما فيحتمل أن يقال ان السلام لما كان له معنيان التحية والانقياد فأمر به المؤمنون لصحتهما منهم والله وملائكته لا يجوز منهم الانقياد فلم يضف اليهم دفعا للايهام كذا أجاب الحافظ بن حجر والامر للوجوب في الجملة أو كلما ذكر لحديث رغم أنف رجل ذكرت عنده فلم يصل علي رواه البخاري في الادب والترمذي وحديث علي عند الترمذي وقال حسن غريب صحيح البخيل من ذكرت عنده فلم يصل علي أو في المجلس مرة لحديث أبي هريرة مرفوعا ما جلس قوم مجلسا لم يذكروا الله فيه ولم يصلوا على نبيهم الا كان عليهم ترة فان شاء عذبهم وان شاء غفر لهم رواه الترمذي أو في العمر مرة واحدة لان الامر المطلق لا يقتضي تكرارا والماهية تحصل بمرة أو في القعود آخر الصلاة بين التشهد والسلام قاله امامنا الشافعي والامام أحمد في احدى الروايتين عنه وهي الاخيرة واسحق بن راهويه ونصه اذا تركها عمدا بطلت صلاته أو سهوا رجوت أن تجزئه وابن المواز من المالكية واختاره ابن العربي منهم أيضا وألزم العراقي القائل بوجوبها كالماذكر كالطحاوي أن يقول به في التشهد لتقدم ذكره عليه الصلاة والسلام في التشهد وفيه رد على من زعم أن الشافعي شذ في ذلك كأبي جعفر الطبري والطحاوي وابن المنذر والحالمي كما حكاه القاضي عياض في الشفاء وفي كتابي المواهب اللدنية بالمنح المحمدية ما يكفي ويشفي وسقطا لابي ذر قوله يا أيها الذين آمنوا الخ وقال بعد على النبي الآية وقد انتزع النووي من الآية الجمع بين الصلاة والسلام فلا يفرد أحدهما من الآخر قال الحافظ بن كثير والاولى أن يقال صلى الله عليه وسلم تسليما (قال أبو العالية) رفيع بالتصغير ابن مهران الرياحي بكسر الراء بعدها تحتية و بعد الالف حاء مهملة مولاهم البصري أحد أئمة التابعين أدرك الجاهلية ودخل على أبي بكر وصلى خلف عمر وحفظ القرآن في خلافته وتوفي في سنة تسعين في شوال وقال البخاري سنة ثلاث وتسعين (صلاة الله ثناؤه عليه عند الملائكة وصلاة الملائكة الدعاء) أخرجه ابن أبي حاتم (قال) ولابي ذر وقال (ابن عباس) رضي الله عنهما (يصلون) أي (يبركون) بتشديد الراء المكسورة أي يدعون له بالبركة أخرجه الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عنه ونقل الترمذي عن سفيان الثوري وغير واحد من أهل العلم قالوا صلاة الرب الرحمة وصلاة الملائكة الاستغفار وعن الحسن نحو ما رواه ابن أبي حاتم ان بني اسرائيل سألوا موسى هل يصلي ربك قال فكأن ذلك كبر في صدر موسى فأوحى الله اليه أخبرهم أني أصلي وأن صلاتي أن رحمتي سبقت غضبي وهو في معجمي الطبراني الصغير والاوسط من طريق عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة رضي

فاذا لم يأت لها طالب فاستنفقها * وحدثني أحمد ابن عثمان بن حكيم الاودي حدثنا خالد بن مخلد حدثنا سليمان وهو ابن بلال عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبعث قال سمعت زيد بن خالد الجهني يقول أتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر نحو حديث اسمعيل بن جعفر غير انه قال فاحمار وجهه وجبينه وغضب وزاد بعد قوله ثم عرفها سنة فان لم يجئ صاحبها كانت وديعة عندك * وحدثنا

السير وقطع المفاوز وفي هذا الحديث جواز قول رب المال ورب المتاع ورب الماشية يعني صاحبها الآدمي وهذا هو الصحيح الذي عليه جماهير العلماء ومنهم من كره اضافته الى ماله روح دون المال والدار ونحوه وهذا غلط لقوله صلى الله عليه وسلم فان جاء ربها فادها اليه وحتى يلقاها ربها وفي حديث عمر رضي الله عنه وادخل رب الصريمة والغنيمة ونظائر ذلك كثيرة والله أعلم (وأما قوله صلى الله عليه وسلم ثم عرفها سنة) فمعناه اذا أخذتم فاعرفوها سنة فأما الاخذ فهل هو واجب أم مستحب فيه مذاهب ومختصر ما ذكره أصحابنا ثلاثة أقوال أصحها عندهم يستحب ولا يجب والثاني يجب والثالث ان كانت الله اللقطة في موضع يأمن عليها اذا تركها استحب الاخذ والا وجب وأما التعريف سنة فقد أجمع المسلمون على وجوبه اذا كانت اللقطة ليست

محمد الله بن مسلمة بن قعنب حدثنا سليمان يعني ابن بلال عن يحيى بن سعيد عن يزيد مولى المنبعث أنه سمع زيد بن خالد الجهني صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة الذهب أو الورق فقال اعرف وكاءها وعفاصها ثم عرفها سنة فان لم تعرف فاستنفقها ولتكن وديعة عندك فان جاء طالبها يوما من الدهر فأدها اليه وسأله عن ضالة الابل فقال مالك ولها دعها فان معها حذاءها وسقاءها ترد الماء وتأكل الشجر حتى يجدها ربها

الله عنه رفعه قلت ياجبريل أيصلي ربك جل ذكره قال نعم قلت ما صلاته قال سبوح قدوس سبقت رحمتي غضبي وعن أبي بكر القشيري مماثلة القاضي عياض الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم من الله تشريف وزيادة تكرمة وعلى من دون النبي رحمة وبهذا التقرير يظهر الفرق بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين سائر المؤمنين حيث قال تعالى ان الله وملائكته يصلون على النبي وقال قبل ذلك في السورة هو الذي يصلي عليكم وملائكته ومن المعلوم أن القدر الذي يليق بالنبي صلى الله عليه وسلم من ذلك أرفع مما يليق بغيره

*(لنغرينك) في قوله تعالى والمرجفون في المدينة لنغرينك بهم أي (لنسلطنك) عليهم بالقتال والاخراج قاله ابن عباس فيما وصله الطبري * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (سعيد بن يحيى) ولابي ذر زيادة ابن سعيد أبو عثمان الاموي البغدادي قال (حدثنا أبي) يحيى قال (حدثنا مسعر) بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين آخره راء ابن كدام (عن الحكم) بفتحتين ابن عيينة (عن ابن أبي ليلى) عبد الرحمن (عن كعب بن عجرة رضي الله عنه) أنه (قيل يارسول الله) القائل كعب بن عجرة كما أخرجه ابن مردويه ووقع السؤال أيضا عن ذلك لبشير بن سعد والد النعمان بن بشير كما في حديث ابن مسعود عند مسلم (أما السلام عليك فقد عرفناه) مما علمتنا من أن نقول في التحيات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته وقد أمرنا الله في الآية بالصلاة والسلام عليك وفي الترمذي من طريق يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة قال لما نزلت ان الله وملائكته يصلون على النبي الآية قلنا يارسول الله قد علمنا السلام (فكيف الصلاة) زاد أبو ذر عليك أي علمنا كيف اللفظ الذي به نصلي عليك كما علمتنا السلام فالمراد بعدم علمهم الصلاة عدم معرفة تأديتها بالفظ لائق به عليه الصلاة والسلام ولذا وقع بالفظ كيف التي يسئل بها عن الصفة وفي حديث أبي مسعود البدري عند الامام أحمد وأبي داود والنسائي والحاكم أنهم قالوا يارسول الله أما السلام فقد عرفناه فكيف نصلي عليك اذا نحن صلينا في صلاتنا به استدل الشافعي على الوجوب في التشهد الاخير كما مر (قال) عليه الصلاة والسلام (قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد) والامر للوجوب وقال قولوا ولم يقل قل لان الامر يقع للكل وان كان السائل البعض (كما صليت على آل ابراهيم انك حميد) فعيل من الحمد بمعنى محمود وهو من تحمد ذاته وصفاته أو المستحق لذلك (مجيد) مبالغة بمعنى ماجد من المجد وهو الشرف (اللهم بارك) من البركة وهي الزيادة من الخير (على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد) ولم يقل في الموضعين على ابراهيم بل قال كما صليت على آل ابراهيم وكما باركت على آل ابراهيم *وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسي قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (قال حدثني) بالافراد (ابن الهاد) عبد الله بن أسامة الليثي (عن عبد الله بن خباب) بخاء معجمة مفتوحة وحدتين الاولى مشددة بينهما ألف الانصاري (عن أبي سعيد الخدري) رضي الله عنه أنه (قال قلنا يارسول الله هذا التسليم) بوزن التكليم أي قد عرفناه (فكيف نصلي عليك قال قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على آل ابراهيم) وسقط كما صليت على آل ابراهيم (وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم) ذكر ابراهيم وأسقط آل ابراهيم (قال أبو صالح) عبد الله كاتب الليث (عن الليث) باسناده المذكور (على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل ابراهيم) يعني ان عبد الله بن يوسف لم يذكر آل ابراهيم عن الليث وذكرها أبو صالح عنه في الحديث المذكور *وبه قال (حدثنا ابراهيم بن حمزة) بالحاء المهملة والزاي ابن محمد بن مصعب بن الزبير ابن العوام القرشي الزبيري قال (حدثنا ابن أبي حازم) بالحاء المهملة والزاي عبد العزيز واسم أبي حازم سلمة (والدراوردي) عبد العزيز بن محمد كلاهما (عن يزيد) هو ابن الهاد (وقال كما صليت على ابراهيم) أي كما تقدمت منك الصلاة على ابراهيم فنسأل منك الصلاة على محمد بطريق الاولى لان الذي يثبت للفاضل يثبت

تابعه ولا في معنى التابعة ولم يرد حفظها على صاحبها بل أراد تملكها فلا بد من تعريفها سنة بالاجماع فأما اذا لم يرد تملكها بل أراد حفظها على صاحبها فهل يلزم التعريف فيه وجهان لاصحابنا أحدهما لا يلزمه بل ان جاء صاحبها وأثبتها دفعها اليه والا دام حفظها والثاني وهو الاصح انه يلزمه التعريف لئلا تضيع على صاحبها فانه لا يعلم أن هي حتى يطلبها فوجب تعريفها وأما الشئ الحقير فيجب تعريفه زمنا يظن ان فاقده لا يطلبه في العادة أكثر من ذلك الزمان قال أصحابنا والتعريف ان ينشدها في الموضع الذي وجدها فيه وفي الاسواق وأبواب المساجد ومواضع اجتماع الناس فيقول من ضاع منه شئ من ضاع منه حيوان أو من ضاع منه دراهم ونحو ذلك ويكرر ذلك بحسب العادة قال أصحابنا فيعرفها أولا في كل يوم ثم في الاسبوع ثم في أكثر منه والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم فان جاء صاحبها والا فاستنفقها) معناه ان جاء صاحبها فادفعها اليه والا فيجوز لك أن تتملكها قال أصحابنا اذا عرفها فجاء صاحبها في اثناء مدة التعريف أو بعد انقضائها

وسأله عن الشاة فقال خذها فانما هي لك أولأخيك أو للذئب) ✻ وقبل أن يتملكها الملتقط فانت انه صاحبها أخذها لزيادتها المتصلة والمنفصلة فالمتصلة كالسمن في الحيوان وتعلم صنعة ونحو ذلك والمنفصلة كاللولد واللبن والصوف واكساب العبد ونحو ذلك وأما ان جاء من يدعيها ولم يثبت ذلك فان لم يصدقه الملتقط لم يجزله دفعها اليه وان صدقه جاز له الدفع اليه ولا يلزمه حتى يقيم البينة هذا كله اذا جاء قبل ان يتملكها الملتقط فاما اذا عرفها سنة ولم يجد صاحبها فله أن يديم حفظها لصاحبها وله أن يتملكها سواء كان غنيا أو فقيرا فان أراد تملكها فمتى يملكها فيه أوجه لاصحابنا أصحها أنه لا يملكها حتى يتلفظ بالتملك بأن يقول تملكتها أو اخترت تملكها والثاني لا يملكها الا بالتصرف فيها بالبيع ونحوه والثالث يكفيه نية التملك ولا يحتاج الى لفظ والرابع يملك بمجرد مضي السنة فاذا تملكها ولم يظهر لها صاحب فلا شئ عليه بل هو كسب من اكتسابه لا مالبة عليه في الآخرة وان جاء صاحبها بعد تملكها أخذها بزيادتها المتصلة دون المنفصلة فان كانت قد تلفت بعد التملك لزم الملتقط بدلها عندنا وعند الجمهور وقال داود لا يلزمه والله أعلم (قوله فضالة الغنم قال لك أو لأخيك أو للذئب) معناه الاذن في أخذها بخلاف الابل وفرق صلى الله عليه وسلم بينهما وبين الفرق بأن الابل مستغنية عمن يحفظها للاستقلال بحذائها وسقائها ورودها الماء والشجر وامتناعها من الذئاب ✻ (سبا) وغيرها من صغار السباع والغنم بخلاف ذلك فلك ان تأخذها لانها معرضة للذئب وضعيفة عن الاستقلال فهي مترددة بين ان تأخذها أنت

للافضل بطريق الاولى وهم ذا يحصل الانفصال عن الايراد المشهور وهو ان من شرط التشبيه أن يكون المشبه به أقوى وحاصل الجواب أن التشبيه ليس من باب الحاق الكامل بالاكمل بل من باب التهييج ونحوه قاله في الفتح وباقي مزيد بحث لذلك ان شاء الله تعالى في كتاب الدعاء بعون الله وقوته ولم يذكر في هذه وعلى آل ابراهيم (وبارك على محمد وآل محمد كما باركت على ابراهيم وآل ابراهيم) باسقاط لفظ على في الآل في الموضعين واثبات ابراهيم وآله في كما باركت قيل أصل آل أهل قلبت الهاء همزة ثم سهلت ولهذا اذا صغر رد الى الاصل فقيل أهيل وقيل أصله أول من آل اذا رجع سمي بذلك من يؤل الى الشخص ويضاف اليه ويقويه أنه لا يضاف الا الى معظم فيقال آل القاضي ولا يقال آل الحجام بخلاف أهل وقد يطلق آل فلان على نفسه وعليه وعلى من يضاف اليه جميعا وضابطه انه اذا قيل فعل آل فلان كذا دخل هو وفيهم وان ذكر امعافلا وهو كالفقير والمسكين والايمان والاسلام ولما اختلفت ألفاظ الحديث في الاتيان بهما معا وفي افراد أحدهما كان أولى الحامل أن يحمل على أنه صلى الله عليه وسلم قال ذلك كله ويكون بعض الرواة حفظ ما لم يحفظه الآخر ويحتمل أن يكون بعض من اقتصر على آل ابراهيم بدون ذكر ابراهيم رواه بالمعنى بناء على دخول ابراهيم في قوله آل ابراهيم كما تقدم ووقع في أحاديث الانبياء من البخاري في ترجمة ابراهيم عليه السلام من طريق عبد الله ابن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد وكذا في قوله كما باركت وغفل عنه ابن القيم فزعم أن أكثر الاحاديث بل كلها مصرحة بذكر محمد وآل محمد وبذكر آل ابراهيم فقط أو بذكر ابراهيم فقط قال ولم يجئ في حديث صحيح بلفظ ابراهيم وآل ابراهيم معا وانما أخرجه البيهقي من طريق يحيى بن السباق عن رجل من بني الحرث عن ابن مسعود ويحيى مجهول وشيخه مبهم فهو سند ضعيف وأخرجه ابن ماجه من وجه آخر قوي لكنه موقوف على ابن مسعود قاله في الفتح وياتي ان شاء الله تعالى في كتاب الدعاء مزيد لذلك بعون الله وقوته ✻ (قوله لا تكونوا) ولابي ذر باب بالتنوين أي في قوله تعالى لا تكونوا (كالذين آذوا موسى) أي لا تؤذوا رسول الله صلى الله عليه وسلم كما آذى بنو اسرائيل موسى ✻ وبه قال (حدثنا اسحق بن ابراهيم) بن راهويه قال (أخبرنا) ولابي ذر حدثنا (روح بن عبادة) بفتح الراء وسكون الواو وبعد الالف مهملة وعبادة بضم العين وتخفيف الموحدة البصري قال (حدثنا عوف) هو ابن أبي جميلة عرف بالاعرابي (عن الحسن) هو البصري (ومحمد) هو ابن سيرين (وخلاس) بكسر الخاء المعجمة وتخفيف اللام وبعد الالف مهملة ابن عمرو الهجري البصري الثلاثة (عن أبي هريرة رضي الله عنه) أنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان موسى) عليه الصلاة والسلام (كان رجلا حييا) بفتح الحاء المهملة وكسر التحتية الاولى وتشديد الثانية أي كثير الحياء زاد في أحاديث الانبياء ستيرا لا يرى من جلده شئ استحياء منه فآذاه من آذاه من بني اسرائيل فقالوا ما يستتر موسى هذا الستر الا لعيب في جلده اما برص واما ادرة واما آفة وان الله تعالى أراد أن يبرئه مما قالوا لموسى فخلا يوما وحده فوضع ثيابه على الحجر ثم اغتسل فلما فرغ أقبل الى ثيابه ليأخذها وان الحجر عدا بثوبه فأخذ موسى عصاه فطلب الحجر فجعل يقول ثوبي حجر ثوبي حجر حتى انتهى الى ملا من بني اسرائيل فرأوه عريانا أحسن ما خلق الله وبرأه مما يقولون وقام الحجر فأخذ ثوبه فلبسه وطفق بالحجر ضربا بعصاه فوالله ان بالحجر لندبا من أثر ضربه ثلاثا أو أربعا أو خمسا (وذلك قوله تعالى) محذرا أهل المدينة أن يؤذوا رسول الله كما آذى بنو اسرائيل موسى (يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين آذوا موسى فبرأه الله) فاظهر الله براءته (مما قالوا وكان عند الله وجيها) أي كريما عاذا جاه ومامصدرية أو بمعنى الذي وسبق في أحاديث الانبياء أن خلاسا والحسن لم يسمعا من أبي هريرة ✻ وهذا الحديث ساقه هنا مختصرا جدا وذكره تاما في أحاديث الانبياء

* وحدثني اسحق بن منصور أخبرنا حبان بن هلال حدثنا حماد بن سلمة حدثني يحيى بن سعيد وربيعة الرأي بن أبي عبد الرحمن عن يزيد مولى
المنبعث عن زيد بن خالد الجهني ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ضالة الابل زاد وربيعة فغضب حتى احمرت وجنتاه
واقتص الحديث بنحو
حديثهم وزاد فاذا جاء
صاحبها فعرف عفاصها
وعددها وكاءها فأعطها
اياه والا فهي لك * وحدثني

(سبا)

مكية وقيل الا وقال الذين أوتوا العلم الآية وآيها خمس وخمسون ولابي ذر سورة سبا (بسم الله الرحمن الرحيم)
سقطت البسملة لغير أبي ذر كلفظ سورة * (يقال معاجزين) بألف بعد العين وهي قراءة نافع بن كثير وأبي
عمرو أي (مسابقين) كي يفوتونا قاله أبو عبيدة * (بمعجزين) في قوله في العنكبوت وما أنتم بمعجزين أي
(بفائتين) أخرج ابن أبي حاتم بإسناد صحيح عن عبد الله بن الزبير نحوه (معاجزين) بالالف أي (مغالبين)
كذا وقع لغير أبي ذر وسقط له (معاجزي) بالالف وسقوط النون مشددا التحتية أي (مسابق) كذا لابوي
ذر والوقت وابن عساكر وسقط لكريمة والاصيلي (سبقوا) أي في قوله في الانفال ولا تحسبن الذين كفروا
سبقوا أي (فاتوا) انهم (لا يعجزون) أي (لا يفوتون) قاله أبو عبيدة في المجاز * (يسبقونا) في قوله تعالى
أم حسب الذين يعملون السيآت أن يسبقونا أي (يعجزونا) بسكون العين (قوله) ولابي ذر وقوله
(بمعجزين) بالقصر وهي قراءة أبي عمرو وابن كثير أي (بفائتين ومعنى معاجزين) بالالف (مغالبين) كذا
وقع مكررا وسقط لغير أبي ذر (يريد كل واحد منهما ان يظهر عجز صاحبه) يريد أنه من باب المفاعلة بين اثنين
* (معشار) في قوله تعالى وما بلغوا معشار ما آتيناهم معناه (عشر) بني مفعال من لفظ العشر كالمرباع
ولا ثالث لهما من ألفاظ العدد فلا يقال مسداس ولا مخماس * (الاكل) بضم الكاف في قوله تعالى ذواتي
أكل خمط هو (الثمر) ولابي ذر يقال الاكل الثمرة قال أبو عبيدة الاكل الجنى بفتح الجيم مقصورا وهو
بمعنى الثمرة * (باعد) بالالف وكسر العين في قوله تعالى فقالوا ربنا باعد بين أسفارنا (وبعد) بدون ألف
وتشديد العين وهذه قراءة أبي عمرو وابن كثير وهشام (واحد) في المعنى اذ كل منهما فعل طلب ومعنى
الآية أنهم لما بطروا نعمة ربهم وسألوا التفاوت لها جازاهم جزاء من كفر نعمه الى أن صاروا مثلا فقيل تفرقوا
أيادي سبا كما قال تعالى فجعلناهم أحاديث * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي في قوله تعالى (لا يعزب)
أي (لا يغيب) عنه مثقال ذرة * (العرم) في قوله تعالى فأعرضوا فأرسلنا عليهم سيل العرم هو (السد) بضم
السين وفتحها وتشديد الدال المهملة بين الذي يحبس الماء بنته بالقير وذلك أنهم كانوا يقتتلون على ماء وادبهم
فأمرت به فسد ولابي ذر عن المستملي والكشميهني سيل العرم السد وله عن الحموي الشديد بشين معجمة
بوزن عظيم والسيل (ماء أحمر أرسله) الله في السد ولابي ذر أرسله الله في السد بفتح سين السد فيهما في
اليونينية (فشقه وهدمه وحفر الوادي فارتفعتا عن الجنبين) بفتح الجيم والموحدة بينهما نون ساكنة
ولابي ذر عن الحموي الجنبتين بفتح الجيم والنون والموحدة والفوقية وسكون التحتية وفي نسخة بسبعها في
الفتح للاكثرين الجنتين بتشديد النون بغير موحدة وثنية جنة قال الكرماني فان قلت القياس أن يقال
ارتفعت الجنتان عن الماء وأجاب بأن المراد من الارتفاع الانتفاء والزوال يعني ارتفع اسم الجنة عنهما
فتقدير ه ارتفعت الجنتان عن كونهما جنة قال في الكشاف وتبعه في الانوار وتسمية البدل جنتين على
سبيل المشاكلة (وغلب عنهما) عن الجنتين (الماء فيبستا) لطغيانهم وكفرهم وإعراضهم عن الشكر (ولم
يكن الماء الاحمر من السد) وللمستملي من السيل (ولكن) ولابي ذر ولكنه (كان عذابا أرسله الله عليهم
من حيث شاء) قاله مجاهد فيما وصله الفريابي (وقال عمرو بن شرحبيل) بفتح العين وسكون الميم وشرحبيل
بضم الشين المعجمة وفتح الراء وسكون الحاء المهملة بعدها موحدة مكسورة فتحتية ساكنة فلام الهمداني
الكوفي فيما وصله سعيد بن منصور (العرم المسناة) بضم الميم وفتح السين المهملة وتشديد النون وضبطه في
اليونينية بضم الميم والهاء من غير ضبط على السين ولا نقط على الهاء وفي آل ملك المسناة بضم الميم وسكون السين
ونقط الهاء وضبط في أصل الاصيلي كما قال في الفتح المسناة بفتح الميم وسكون المهملة (بلحن أهل اليمن) بسكون

أو صاحبها أو أخوك المسلم الذي يمر بها أو الذئب فلهذا جاز أخذها دون الابل ثم اذا أخذها وعرفها سنة وأكلها ثم جاء صاحبها لزمته غرامتها هنا وعند أبي حنيفة رضي الله عنه وقال مالك لا تلزمه غرامتها لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر له غرامة واحتج أصحابنا بقوله صلى الله عليه وسلم في الرواية الاخرى فان جاء صاحبها فأعطها اياه وأجابوا عن دليل مالك بأنه لم يذكر في هذه الرواية الغرامة ولا نفاها وقد عرف وجوبها بدليل آخر (قوله صلى الله عليه وسلم عرفها سنة ثم اعرف وكاءها وعفاصها ثم استنفق بها) هذا ربما أوهم ان معرفة الوكاء والعفاص تتأخر على تعريفها سنة وباقي الروايات صريحة في تقديم المعرفة على التعريف فيجاب عن هذه الرواية ان هذه معرفة أخرى ويكون مأمورا بمعرفتين فيتعرفها أول ما يلتقطها حتى يعلم صدق واصفها اذا وصفها ولئلا تختلط وتشتبه فاذا عرفها سنة وأراد تملكها استحب له أن يتعرفها أيضا مرة أخرى تعرفوا فيما تحقق العلم قدرها وصفتها فيردها الى صاحبها اذا جاء بعد تملكها واتلافها ومعنى استنفق بها تملكها ثم أنفقها على نفسك (قوله فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى احمرت وجنتاه أو احمر وجهه ثم قال مالك ولها)

جاء صاحبها فادها اليه * وحدثنيه اسحق بن منصور حدثنا أبو بكر الحنفي حدثنا الضحاك بن عثمان بهذا الاسناد وقال في الحديث فان اعترفت فادها والا فاعرف عفاصها ووكاءها وعددها * وحدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة ح وحدثني أبو بكر بن نافع واللفظ له حدثنا غندر حدثنا شعبة عن سلمة بن كهيل قال سمعت سويد بن غفلة قال خرجت أنا وزيد بن صوحان وسلمان ابن ربيعة غازين فوجدت

الوجنة بفتح الواو وضمها وكسرها وفيها لغة رابعة أجنة بضم الهمزة وهي اللحم المرتفع من الخدين ويقال رجل موجن وواجن أي عظيم الوجنة وجمعها وجنان ويجيء فيها اللغات المعروفة في جمع قصعة وجرة وكسرة وفيه جواز الفتوى والحكم في حال الغضب وانه نافذ لكن يكره ذلك في حقنا ولا يكره في حق النبي صلى الله عليه وسلم لانه لا يخاف عليه في الغضب ما يخاف علينا والله أعلم

(قوله صلى الله عليه وسلم ثم عرفها سنة فان لم يجئ صاحبها كانت وديعة عندك وفي الرواية الثانية ثم عرفها سنة فان جاء طالبها يوما من الدهر فادها اليه) معناه

الحاء في الفرع وقال في المصابيح بفتحها أي بلغتهم وكانت هذه المسناة تحبس على ثلاثة أبواب بعضها فوق بعض ومن دونها بركة ضخمة فيها اثنا عشر مخرجا على عدة أنهارهم يفتحونها اذا احتاجوا الى الماء واذا استغنوا سدوها فاذا جاء المطر اجتمع اليه ماء أودية اليمن فاحتبس السيل من وراء السد فتأمر بلقيس بالباب الاعلى فيفتح فيجري ماؤه في البركة فكانوا يستقون من الاول ثم من الثاني ثم من الثالث الاسفل فلا ينفد الماء حتى يثوب الماء من السنة المقبلة فكانت تقسمه بينهم على ذلك فبقوا على ذلك بعدها مدة فلما طغوا وكفروا ساط الله عليهم جرذا يسمى الخلد فثقب السد من أسفله فغرق الماء جنانهم وخرب أرضهم (وقال غيره) غير ابن شرحبيل (العرم) هو (الوادي) الذي فيه الماء وهذا أخرجه ابن أبي حاتم من طريق عثمان بن عطاء عن أبيه * (السابغات) في قوله تعالى أن اعمل سابغات هي (الدروع) الكوامل واسعات طوالا تسحب في الارض ذكر الصفة ويعلم منها الموصوف * (وقال مجاهد) في قوله تعالى وهل (يجازي) أي (يعاقب) يقال في العقوبة يجازى وفي المثوبة يجزى قال الفراء المؤمن يجزى ولا يجازى أي يجزى الثواب بعمله ولا يكافأ بسيآته كذا نقل * (أعظكم بواحدة) أي (بطاعة الله) قاله مجاهد فيما وصله الفريابي * (مثنى وفرادى) أي (واحد واحد واثنين) فان الازدحام يشوش الخاطر والمعروف في تفسير مثله التكرير أي رأى واحدا واحدا واثنين اثنين * (التناوش) هو (الرد من الآخرة الى الدنيا) قال

تمنى أن يؤوب الى دناه * وليس الى تناوشها سبيل

(وبين ما يشتهون) أي (من مال أو ولد أو زهرة) في الدنيا أو ايمان أو نجاة به * كما فعل (باشياعهم) أي (بامثالهم) من كفرة الامم الدارجة فلم يقبل منهم الايمان حين البأس * (وقال ابن عباس) مما تقدم في أحاديث الانبياء (كالجواب) بغير تحتية ولابي ذر كالجوابي باثباتها أي (كالجوبة من الارض) بفتح الجيم وسكون الواو أي الموضع المطمئن منها وهذا لا يستقيم لان الجوابي جمع جابية كصارية وصوارب فعينه موحدة فهو مخالف للجوبة من حيث ان عينه واو ثم يرد أن اشتقاقهما واحد والجابية الحوض العظيم سميت بذلك لانه يجبى اليها الماء أي يجمع قيل كان يقعد على الجفنة الواحدة ألف رجل يأكلون منها * (الخمط) هو (الاراك) أي الشجر الذي يستاك بقضبانه (والاثل) هو (الطرفاء) قاله ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم (العرم) أي (الشديد) من العرامة وهي الشراسة والصعوبة وقد مر * هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (حتى اذا فزع عن قلوبهم) قال في الانوار هذا غاية لمفهوم الكلام من أن ثم توقفا وانتظارا للاذن أي يتربصون فزعين حتى اذا كشف الفزع عن قلوب الشافعين والمشفوع لهم بالاذن وقيل الضمير للملائكة وقد تقدم ذكرهم ضمنا واختلف في الموصوفين بهذه الصفة فقيل هم الملائكة عند سماع الوحي (قالوا ماذا قال ربكم) جواب اذا فزع (قالوا) أي المقربون من الملائكة لجبريل قال ربنا القول (الحق وهو العلي الكبير) اشارة الى أنه الكامل في ذاته وصفاته * وبه قال (حدثنا الحميدي) عبد الله بن الزبير المكي قال (حدثنا سفيان) هو ابن عيينة قال (حدثنا عمرو) هو ابن دينار (قال سمعت عكرمة يقول سمعت أبا هريرة رضي الله عنه (يقول ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قضى الله الامر في السماء) وفي حديث النواس بن سمعان عند الطبراني مرفوعا اذا تكلم الله بالوحي (ضربت الملائكة باجنحتها) حال كونها (خضعانا) بضم الخاء المعجمة أي خاضعين طائعين وهذا مقام رفيع في العظمة (لقوله) تعالى (كأنه) أي القول المسموع (سلسلة على صفوان) حجر أملس فيفزعون ويرون أنه من أمر الساعة (فاذا فزع عن قلوبهم قالوا) أي الملائكة بعضهم لبعض (ماذا قال ربكم قالوا الذي قال) يسأل قال الله القول (الحق وهو العلي الكبير فيسمعها) أي المقالة (مسترق السمع ومسترق السمع) بالافراد فيهما واستشكله الزركشي وصوب الجمع في

الموضعين

٢ قوله واحد واثنين كذا في فرع الزرع وغيره من المتون المعتبرة وفي المصابيح واحد واثنان وهو ظاهر كما لا يخفى اه من هامش الاصل

غروطا فاحدثه فقالا لي دعه فقلت لا والكني أعرفه فان جاء صاحبه والا استمتعت به قال فأبيت عليهما فلما رجعنا من غزاتنا قضى لي انى جئت فأتيت المدينة فلقيت أبي سرکعب فأخبرته بشأن السوط و بقولهما فقال انى وجدت صرة فيها مائة دينار على عهد

الموضعين وأجاب في المصابيح بأنه يمكن جعله لمفرد لقلة دال على الجماعة معنى أي فيسمعها فريق مسترق السمع وفريق مسترق السمع مبتدأ أخبره قوله (هكذا بعضه فوق بعض ووصف) ولابن عساكر وصف باسقاط الواو ولابي ذر وصفه بها (الطير (سفيان) بن عيينة (بكفه فحرفها) بحاء مهملة وراء مشددة ثم فاء (وبدد) أي فرق (بين أصابعه فيسمع) المسترق (الكلمة) من الوحي (فيلقيها الى من تحته ثم يلقيها الآخر الى من تحته حتى يلقيها) في الفرع يلقنها بجزمة فوق الياء وفي غيره بنصبه (على لسان الساحر أو الكاهن) وعند سعيد بن منصور عن سفيان على الساحر والكاهن (فربما أدرك الشهاب) أي المسترق (قبل ان يلقيها) أي المقالة الى صاحبه (وربما ألقاها قبل أن يدركه) أي الشهاب (فيكذب) الذي تلقاها (معها) مع تلك المقالة (مائة كذبة) بفتح الكاف وسكون الذال المعجمة (فيقال أليس قد قال لنا يوم كذا وكذا كذا وكذا فيصدق) بفتح الصاد والدال (بتلك الكلمة التي سمعت من السماء) وسقطت التاء من سمعت لغير أبي ذر والاصيلي وابن عساكر والاولى اثباتها *وسبق الحديث في سورة الحجر وبأتي ان شاء الله تعالى بقية مباحثه في محله بعون الله وقوته *هذا (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (انا هو الانذير لكم بين يدي عذاب شديد) يوم القيامة *وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا محمد بن خازم) بالخاء والزاي المكسورة المعجمتين أبو معاوية الضرير قال (حدثنا الاعمش) سليمان (عن عمرو بن مرة) بضم الميم وتشديد الراء (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما) انه (قال صعد النبي صلى الله عليه وسلم الصفا ذات يوم فقال ياصباحاه) بسكون الهاء في الفرع مصححا عليه وفي غيره بضمها قال أبو السعادات هذه كلمة يقولها المستغيث وأصلها اذا صاحوا للغارة لانهم أكثر ما كانوا يغيرون عند الصباح ويسمون يوم الغارة يوم الصباح فكان القائل ياصباحاه يقول قد غشينا العدو وقيل ان المتقاتلين كانوا اذا جاء الليل يرجعون عن القتال فاذا عاد النهار عاودوه فكانه يريد بقوله ياصباحاه قد جاء وقت الصباح فتأهبوا للقتال (فاجتمعت اليه قريش فقالوا) ولابي ذر فقالوا (مالك قال) ولابي ذر فقال (أرأيتم) أي أخبروني (لو أخبرتكم ان العدو يصبحكم أو يمسيكم أما) بالتخفيف (كنتم تصدقوني) ولابي ذر تصدقوني بنونين (قالوا بلى) نصدقك (قال فاني نذير لكم بين يدي عذاب شديد) أي قدامه (فقال أبو لهب تبا لك ألهذا جمعتنا فأنزل الله) تعالى (تبت) أي خسرت أو هلكت (يدا أبي لهب) وهذا الحديث سبق بالشعراء

(الملائكة)

مكية وآيها خمس وأربعون ولابي ذر سورة الملائكة ويس (بسم الله الرحمن الرحيم) وسقطت البسملة لغير أبي ذر (قال مجاهد) فيما وصله الفريابي (القطمير) هو (لفافة النواة) وهو مثل في القلة كقوله

وأبوك يخصف نعله متورکا * ما لك المسكين من قطمير

وقيل هو القمع وقيل ما بين القمع والنواة وسقط لابي ذر قال مجاهد (مثقلة) بالتخفيف أي (مثقلة) بالتشديد أي وان تدع نفس مثقلة بالذنوب نفسا الى حملها فحذف المفعول به للعلم به (وقال غيره) غير مجاهد في قوله وما يستوي الاعمى والبصير ولا الظلمات ولا النور ولا الفل ولا الحرور (الحر وربالنهار مع الشمس) عند شدة حرها (وقال ابن عباس) في تفسير الحرور (الحرور بالليل والسموم) بفتح المهملة (بالنهار) ونقله ابن عطية عن رؤبة وقال ليس بصحيح بل الصحيح ما قاله الفراء وذكره في الكشاف الحر ور السموم الان السموم بالنهار والحرور فيه وفي الليل قال في الدر وهذا عجيب منه كيف يرد على أصحاب اللسان يقول من يأخذ منهم وسقط لابي ذر من قوله مثقلة الى آخر قوله والسموم بالنهار *(وغرابيب سود أشد سوادا الغرابيب) بكسر الغين المعجمة عطف على حمر عطف ذي لون على ذي لون أو عطف على بيض أو على جدد ولم

رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيت بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عرفها حولا قال فعرفتها فلم أجد من يعرفها ثم أتيته فقال عرفها حولا فعرفتها فلم أجد من يعرفها ثم أتيته فقال عرفها حولا فعرفتها فلم أجد من يعرفها فقال احفظ عددها ووعاءها ووكاءها فان جاء صاحبها والا فاستمتع بها فاستمتعت بها فالتقيته بعد ذلك بمكة فقال لا أدري بثلاثة أحوال أو حول واحد * وحدثني عبد الرحمن بن بشر العبدي حدثنا بهز حدثنا شعبة أخبرنا سلمة بن كهيل أو أخبرني القوم وأنا فيهم قال سمعت سويد بن غفلة قال خرجت مع زيد بن صوحان وسلمان بن ربيعة فوجدت سوطا فاقتص الحديث بمثله الى قوله فاستمتعت بها قال شعبة فسمعته بعد عشر سنين يقول عرفها عاما واحدا

تكون أمانة عندك بعد السنة مالم تتملكها فان تلفت بغير تفريط فلا ضمان عليك وليس معناه منعه من تملكها بل له تملكها على ما ذكرناه للاحاديث الباقية الصريحة وهي قوله صلى الله عليه وسلم استنفق بها فاستنفقها وقد أشار صلى الله عليه وسلم الى هذا في الرواية الثانية بقوله فان لم تعرف فاستنفقها ولتكن وديعة عندك أي لا ينقطع حق صاحبها بل متى جاء فادها اليه ان كانت باقية والا فبدلها وهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم فان جاء طالبها يوما من الدهر فادها اليه والمراد انه

*وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن الاعمش ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع ح وحدثنا ابن نمير حدثني أبي جميعا عن سفيان ح وحدثني محمد بن حاتم (٢٩٨) حدثنا عبد الله بن جعفر الرقي حدثنا عبيد الله يعني ابن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة ح وحدثني عبد الرحمن بن بشر حدثنا بهز حدثنا حماد بن سلمة كل هؤلاء عن سلمة بن كهيل بهذا الاسناد نحو حديث شعبة وفي حديثهم جميعا ثلاثة أحوال الاحماد بن سلمة فان في حديثه عامين أو ثلاثة وفي حديث سفيان وزيد بن أبي أنيسة وحماد ابن سلمة قال فان جاء أحد يخبرك بعددها وعائها وكائها فأعطها اياه وزاد سفيان في رواية وكيع والا فهي كسبيل مالك وفي رواية ابن نمير والاستمتاع بها * حدثني أبو الطاهر

يقل بعد غرابيب سود مختلف ألوانها كما قال ذلك بعد بيض وحمر لان الغرابيب البالغ في السواد فصار لونا واحدا غير متفاوت بخلاف السابق ولغير أبي ذر الشديد السواد فغرابيب جمع غربيب وغربيب هو الشديد السواد المتناهي فيه فهو تابع للاسود كقان وناصع ويقق ومن ثم قال بعضهم انه على التقديم والتأخير يقال أسود غربيب والبصريون يخرجون هذا وأمثاله على ان الثاني بدل من الاول قال الجوهري وتقول هذا أسود غربيب أي شديد السواد واذا قلت غرابيب سود تجعل السود بدلا من غرابيب لان توكيد الالوان لا يتقدم وماذكره المؤلف من هذا التفسير أخرجه ابن أبي حاتم عن ابن عباس من طريق علي ابن أبي طلحة ولابي ذر هنا وقال مجاهد ياحسرة على العباد وكان حسرة عليهم استهزؤهم بالرسل من مثله من الانعام فكهون معجبون سورة يس بسم الله الرحمن الرحيم وقال ابن عباس طائركم عند الله مصائبكم ينسلون يخرجون باب بالتنوين والشمس تجري لمستقر لها ذلك تقدير العزيز العليم فعززنا فشددنا كذا ثبت في الفرع وأصله هنا وسيأتي قريبا ان شاء الله تعالى

(سورة يس)

مكية وآيها ثلاث وثمانون (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي (فعززنا) أي (شددنا) بتشديد الدال الاولى وتسكين الثانية والمفعول محذوف أي فشددناهما بثالث *(ياحسرة على العباد) و (كان حسرة عليهم) أي في الآخرة (استهزؤهم برسل) أي في الدنيا واستهزؤهم رفع اسم كان وحسرة خبرها وهذا أخرجه الفريابي عن مجاهد أيضا والمعنى هم أحقاء بأن يتحسر عليهم المتحسرون ويتلهف عليهم المتلهفون أو متحسر عليهم من جهة الملائكة والمؤمنين وأن يكون من قول الله تعالى على سبيل الاستعارة تعظيما للامر وتهويلا له فيكون كالوارد في حق الله تعالى من الضحك والسخرية ونصب ياحسرة على المصدر والمنادى محذوف أي ياهؤلاء تحسروا حسرة *(أن تدرك القمر) في قوله لا الشمس ينبغي لها أن تدرك القمر أي (لا يستر ضوء أحدهما ضوء الآخر ولا ينبغي لهما ذلك) أي ان يستر أحدهما الآخر لان لكل منهما حدا لا يعدوه ولا يقصر دونه الا عند قيام الساعة وقال عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الحسن في قوله لا الشمس ينبغي لها أن تدرك القمر قال ذلك ليلة الهلال *(سابق النهار) في قوله ولا الليل سابق النهار أي (يتعاقبان) حال كونهما (حثيثين) فلا فترة بينهما بل كل منهما يعقب الآخر بلا مهلة ولا تراخ لانهما مسخران يتطالبان طلبا حثيثا فلا يجتمعان الا في وقت قيام الساعة *(نسلخ) أي (نخرج أحدهما من الآخر) قال في اللباب نسلخ استعارة بديعة شبه انكشاف ظلمة الليل بكشط الجلد من الشاة (ويجري كل واحد منهما) لمستقر الى أبعد مغرب له فلا يتجاوزه ثم يرجع أو المراد بالمستقر يوم القيامة فالجريان في الدنيا غير منقطع *(من مثله) في قوله تعالى وخلقنا لهم من مثله ما يركبون أي (من الانعام) كالابل فانها سفائن البر وهذا قول مجاهد وقال ابن عباس السفن وهو أشبه بقوله وان نشأ نغرقهم لان الغرق في الماء *(فكهون) في قوله تعالى ان أصحاب الجنة اليوم في شغل فكهون بغير ألف بعد الفاء وبها قرأ أبو جعفر أي (معجبون) بفتح الجيم وفي رواية غير أبي ذر فاكهون بالالف وهي قراءة الباقين وبينهما فرق في اللغة وعدمها *(جند محضرون) أي (عند الحساب) قال ابن كثير يريد ان هذه الاصنام محشورة مجموعة يوم القيامة محضرة عند حساب عابديها ليكون ذلك أبلغ في خزيهم وأدل في اقامة الحجة عليهم (ويذكر) بضم واو له مبنيا للمفعول (عن عكرمة) مولى ابن عباس في قوله تعالى في الفلك (المشحون) هو (الموقر) بضم الميم وسكون الواو وبعد القاف المفتوحة راء (وقال ابن عباس) في قوله (طائركم) أي (مصائبكم) وعنه فيما وصله الطبري أعمالكم أي حظكم من الخير والشر *(ينسلون) أي (يخرجون)

لا ينقطع حق صاحبها بالكلية وتدنقل القاضي وغيره اجماع المسلمين على انه اذا جاء صاحبها بعد الهلاك صمنها المتلف الا داود فاسقط الضمان والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم فاذا جاء صاحبها فعرف عفاصها وعددها ووكاءها فأعطها اياه والا فهي لك) في هذا دلالة لمالك وغيره ممن يقول اذا جاء من وصف اللقطة بصفاتها وجب دفعها اليه بلا بينة وأصحابنا يقولون لا يجب دفعها اليه الا ببينة وبه قال أبو حنيفة وأصحابه رحمهم الله تعالى ويتأولون هذا الحديث على ان المراد انه اذا صدقه جاز الدفع اليه ولا يجب فالامر به فيها لمجرد تصديقه ليس للوجوب والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم في روايات حديث زيد بن خالد عرفها سنة فان جاء صاحبها والا فاستنفقها) هكذا هو في جميع النسخ عرفها سنة وهو صحيح وفي رواية سنة واحدة وفي رواية ثلاث سنين وفي رواية ثلاثة أشهر وفي رواية شهرين وفي رواية شهر واحد وفي رواية أربعة أشهر وفي رواية ستة أشهر وفي رواية سبعة أشهر وفي رواية عشرة أشهر وفي رواية سنة بالاطلاق وفي رواية سنة أو نحوها وفي رواية سنة أو سنتين وفي رواية سنتين بالاطلاق وفي رواية سنتين أو نحوهما وفي رواية سنتين أو ثلاثا وفي رواية ثلاث سنين أو نحوها وفي رواية ثلاث سنين بالاطلاق وفي رواية ثلاث سنين أو أربعا وفي رواية أربع سنين بالاطلاق وفي رواية أربع سنين أو نحوها وفي رواية أربع سنين أو خمسا وفي رواية خمس سنين أو نحوها وفي رواية خمس سنين أو ستا وفي رواية ست سنين أو نحوها وفي رواية ست سنين أو سبعا وفي رواية سبع سنين أو نحوها وفي رواية سبع سنين أو ثمانيا وفي رواية ثمان سنين أو نحوها وفي رواية ثمان سنين أو تسعا وفي رواية تسع سنين أو نحوها وفي رواية تسع سنين أو عشرا وفي رواية عشر سنين أو نحوها وفي رواية عشر سنين أو أحد عشر وفي رواية أحد عشر سنة أو نحوها وفي رواية أحد عشر سنة أو اثنتي عشرة سنة وفي رواية اثنتي عشرة سنة أو نحوها وفي رواية اثنتي عشرة سنة أو ثلاث عشرة وفي رواية ثلاث عشرة سنة أو نحوها وفي رواية ثلاث عشرة سنة أو أربع عشرة وفي رواية أربع عشرة سنة أو نحوها وفي رواية أربع عشرة سنة أو خمس عشرة وفي رواية خمس عشرة سنة أو نحوها وفي رواية خمس عشرة سنة أو ست عشرة وفي رواية ست عشرة سنة أو نحوها وفي رواية ست عشرة سنة أو سبع عشرة وفي رواية سبع عشرة سنة أو نحوها وفي رواية سبع عشرة سنة أو ثمان عشرة وفي رواية ثمان عشرة سنة أو نحوها وفي رواية ثمان عشرة سنة أو تسع عشرة وفي رواية تسع عشرة سنة أو نحوها وفي رواية تسع عشرة سنة أو عشرين وفي رواية عشرين سنة أو نحوها وفي رواية عشرين سنة أو ثلاثين وفي رواية ثلاثين سنة أو نحوها وفي رواية ثلاثين سنة أو أربعين وفي رواية أربعين سنة أو نحوها وفي رواية أربعين سنة أو خمسين وفي رواية خمسين سنة أو نحوها وفي رواية خمسين سنة أو ستين وفي رواية ستين سنة أو نحوها وفي رواية ستين سنة أو سبعين وفي رواية سبعين سنة أو نحوها وفي رواية سبعين سنة أو ثمانين وفي رواية ثمانين سنة أو نحوها وفي رواية ثمانين سنة أو تسعين وفي رواية تسعين سنة أو نحوها وفي رواية تسعين سنة أو مائة وفي رواية مائة سنة أو نحوها وفي رواية مائة سنة أو مائة وعشرين وفي رواية مائة وعشرين سنة أو نحوها وفي رواية مائة وعشرين سنة أو مائة وثلاثين وفي رواية مائة وثلاثين سنة أو نحوها وفي رواية مائة وثلاثين سنة أو مائة وأربعين وفي رواية مائة وأربعين سنة أو نحوها وفي رواية مائة وأربعين سنة أو مائة وخمسين وفي رواية مائة وخمسين سنة أو نحوها وفي رواية مائة وخمسين سنة أو مائة وستين وفي رواية مائة وستين سنة أو نحوها وفي رواية مائة وستين سنة أو مائة وسبعين وفي رواية مائة وسبعين سنة أو نحوها وفي رواية مائة وسبعين سنة أو مائة وثمانين وفي رواية مائة وثمانين سنة أو نحوها وفي رواية مائة وثمانين سنة أو مائة وتسعين وفي رواية مائة وتسعين سنة أو نحوها وفي رواية مائة وتسعين سنة أو مائتين وفي رواية مائتين سنة أو نحوها وفي رواية مائتين سنة أو مائتين وعشرين وفي رواية مائتين وعشرين سنة أو نحوها وفي رواية مائتين وعشرين سنة أو مائتين وثلاثين وفي رواية مائتين وثلاثين سنة أو نحوها وفي رواية مائتين وثلاثين سنة أو مائتين وأربعين وفي رواية مائتين وأربعين سنة أو نحوها وفي رواية مائتين وأربعين سنة أو مائتين وخمسين وفي رواية مائتين وخمسين سنة أو نحوها وفي رواية مائتين وخمسين سنة أو مائتين وستين وفي رواية مائتين وستين سنة أو نحوها وفي رواية مائتين وستين سنة أو مائتين وسبعين وفي رواية مائتين وسبعين سنة أو نحوها وفي رواية مائتين وسبعين سنة أو مائتين وثمانين وفي رواية مائتين وثمانين سنة أو نحوها وفي رواية مائتين وثمانين سنة أو مائتين وتسعين وفي رواية مائتين وتسعين سنة أو نحوها وفي رواية مائتين وتسعين سنة أو ثلاثمائة وفي رواية ثلاثمائة سنة أو نحوها وفي رواية ثلاثمائة سنة أو ثلاثمائة وعشرين وفي رواية ثلاثمائة وعشرين سنة أو نحوها وفي رواية ثلاثمائة وعشرين سنة أو ثلاثمائة وثلاثين وفي رواية ثلاثمائة وثلاثين سنة أو نحوها وفي رواية ثلاثمائة وثلاثين سنة أو ثلاثمائة وأربعين وفي رواية ثلاثمائة وأربعين سنة أو نحوها وفي رواية ثلاثمائة وأربعين سنة أو ثلاثمائة وخمسين وفي رواية ثلاثمائة وخمسين سنة أو نحوها وفي رواية ثلاثمائة وخمسين سنة أو ثلاثمائة وستين وفي رواية ثلاثمائة وستين سنة أو نحوها وفي رواية ثلاثمائة وستين سنة أو ثلاثمائة وسبعين وفي رواية ثلاثمائة وسبعين سنة أو نحوها وفي رواية ثلاثمائة وسبعين سنة أو ثلاثمائة وثمانين وفي رواية ثلاثمائة وثمانين سنة أو نحوها وفي رواية ثلاثمائة وثمانين سنة أو ثلاثمائة وتسعين وفي رواية ثلاثمائة وتسعين سنة أو نحوها وفي رواية ثلاثمائة وتسعين سنة أو أربعمائة وفي رواية أربعمائة سنة أو نحوها وفي رواية أربعمائة سنة أو أربعمائة وعشرين وفي رواية أربعمائة وعشرين سنة أو نحوها وفي رواية أربعمائة وعشرين سنة أو أربعمائة وثلاثين وفي رواية أربعمائة وثلاثين سنة أو نحوها وفي رواية أربعمائة وثلاثين سنة أو أربعمائة وأربعين وفي رواية أربعمائة وأربعين سنة أو نحوها وفي رواية أربعمائة وأربعين سنة أو أربعمائة وخمسين وفي رواية أربعمائة وخمسين سنة أو نحوها وفي رواية أربعمائة وخمسين سنة أو أربعمائة وستين وفي رواية أربعمائة وستين سنة أو نحوها وفي رواية أربعمائة وستين سنة أو أربعمائة وسبعين وفي رواية أربعمائة وسبعين سنة أو نحوها وفي رواية أربعمائة وسبعين سنة أو أربعمائة وثمانين وفي رواية أربعمائة وثمانين سنة أو نحوها وفي رواية أربعمائة وثمانين سنة أو أربعمائة وتسعين وفي رواية أربعمائة وتسعين سنة أو نحوها وفي رواية أربعمائة وتسعين سنة أو خمسمائة وفي رواية خمسمائة سنة أو نحوها وفي رواية خمسمائة سنة أو خمسمائة وعشرين وفي رواية خمسمائة وعشرين سنة أو نحوها وفي رواية خمسمائة وعشرين سنة أو خمسمائة وثلاثين وفي رواية خمسمائة وثلاثين سنة أو نحوها وفي رواية خمسمائة وثلاثين سنة أو خمسمائة وأربعين وفي رواية خمسمائة وأربعين سنة أو نحوها وفي رواية خمسمائة وأربعين سنة أو خمسمائة وخمسين وفي رواية خمسمائة وخمسين سنة أو نحوها وفي رواية خمسمائة وخمسين سنة أو خمسمائة وستين وفي رواية خمسمائة وستين سنة أو نحوها وفي رواية خمسمائة وستين سنة أو خمسمائة وسبعين وفي رواية خمسمائة وسبعين سنة أو نحوها وفي رواية خمسمائة وسبعين سنة أو خمسمائة وثمانين وفي رواية خمسمائة وثمانين سنة أو نحوها وفي رواية خمسمائة وثمانين سنة أو خمسمائة وتسعين وفي رواية خمسمائة وتسعين سنة أو نحوها وفي رواية خمسمائة وتسعين سنة أو ستمائة وفي رواية ستمائة سنة أو نحوها وفي رواية ستمائة سنة أو ستمائة وعشرين وفي رواية ستمائة وعشرين سنة أو نحوها وفي رواية ستمائة وعشرين سنة أو ستمائة وثلاثين وفي رواية ستمائة وثلاثين سنة أو نحوها وفي رواية ستمائة وثلاثين سنة أو ستمائة وأربعين وفي رواية ستمائة وأربعين سنة أو نحوها وفي رواية ستمائة وأربعين سنة أو ستمائة وخمسين وفي رواية ستمائة وخمسين سنة أو نحوها وفي رواية ستمائة وخمسين سنة أو ستمائة وستين وفي رواية ستمائة وستين سنة أو نحوها وفي رواية ستمائة وستين سنة أو ستمائة وسبعين وفي رواية ستمائة وسبعين سنة أو نحوها وفي رواية ستمائة وسبعين سنة أو ستمائة وثمانين وفي رواية ستمائة وثمانين سنة أو نحوها وفي رواية ستمائة وثمانين سنة أو ستمائة وتسعين وفي رواية ستمائة وتسعين سنة أو نحوها وفي رواية ستمائة وتسعين سنة أو سبعمائة وفي رواية سبعمائة سنة أو نحوها وفي رواية سبعمائة سنة أو سبعمائة وعشرين وفي رواية سبعمائة وعشرين سنة أو نحوها وفي رواية سبعمائة وعشرين سنة أو سبعمائة وثلاثين وفي رواية سبعمائة وثلاثين سنة أو نحوها وفي رواية سبعمائة وثلاثين سنة أو سبعمائة وأربعين وفي رواية سبعمائة وأربعين سنة أو نحوها وفي رواية سبعمائة وأربعين سنة أو سبعمائة وخمسين وفي رواية سبعمائة وخمسين سنة أو نحوها وفي رواية سبعمائة وخمسين سنة أو سبعمائة وستين وفي رواية سبعمائة وستين سنة أو نحوها وفي رواية سبعمائة وستين سنة أو سبعمائة وسبعين وفي رواية سبعمائة وسبعين سنة أو نحوها وفي رواية سبعمائة وسبعين سنة أو سبعمائة وثمانين وفي رواية سبعمائة وثمانين سنة أو نحوها وفي رواية سبعمائة وثمانين سنة أو سبعمائة وتسعين وفي رواية سبعمائة وتسعين سنة أو نحوها وفي رواية سبعمائة وتسعين سنة أو ثمانمائة وفي رواية ثمانمائة سنة أو نحوها وفي رواية ثمانمائة سنة أو ثمانمائة وعشرين وفي رواية ثمانمائة وعشرين سنة أو نحوها وفي رواية ثمانمائة وعشرين سنة أو ثمانمائة وثلاثين وفي رواية ثمانمائة وثلاثين سنة أو نحوها وفي رواية ثمانمائة وثلاثين سنة أو ثمانمائة وأربعين وفي رواية ثمانمائة وأربعين سنة أو نحوها وفي رواية ثمانمائة وأربعين سنة أو ثمانمائة وخمسين وفي رواية ثمانمائة وخمسين سنة أو نحوها وفي رواية ثمانمائة وخمسين سنة أو ثمانمائة وستين وفي رواية ثمانمائة وستين سنة أو نحوها وفي رواية ثمانمائة وستين سنة أو ثمانمائة وسبعين وفي رواية ثمانمائة وسبعين سنة أو نحوها وفي رواية ثمانمائة وسبعين سنة أو ثمانمائة وثمانين وفي رواية ثمانمائة وثمانين سنة أو نحوها وفي رواية ثمانمائة وثمانين سنة أو ثمانمائة وتسعين وفي رواية ثمانمائة وتسعين سنة أو نحوها وفي رواية ثمانمائة وتسعين سنة أو تسعمائة وفي رواية تسعمائة سنة أو نحوها وفي رواية تسعمائة سنة أو تسعمائة وعشرين وفي رواية تسعمائة وعشرين سنة أو نحوها وفي رواية تسعمائة وعشرين سنة أو تسعمائة وثلاثين وفي رواية تسعمائة وثلاثين سنة أو نحوها وفي رواية تسعمائة وثلاثين سنة أو تسعمائة وأربعين وفي رواية تسعمائة وأربعين سنة أو نحوها وفي رواية تسعمائة وأربعين سنة أو تسعمائة وخمسين وفي رواية تسعمائة وخمسين سنة أو نحوها وفي رواية تسعمائة وخمسين سنة أو تسعمائة وستين وفي رواية تسعمائة وستين سنة أو نحوها وفي رواية تسعمائة وستين سنة أو تسعمائة وسبعين وفي رواية تسعمائة وسبعين سنة أو نحوها وفي رواية تسعمائة وسبعين سنة أو تسعمائة وثمانين وفي رواية تسعمائة وثمانين سنة أو نحوها وفي رواية تسعمائة وثمانين سنة أو تسعمائة وتسعين وفي رواية تسعمائة وتسعين سنة أو نحوها وفي رواية تسعمائة وتسعين سنة أو ألف وفي رواية ألف سنة أو نحوها وفي رواية ألف سنة أو ألف ومائة وفي رواية ألف ومائة سنة أو نحوها وفي رواية ألف ومائة سنة أو ألف ومائتين وفي رواية ألف ومائتين سنة أو نحوها وفي رواية ألف ومائتين سنة أو ألف وثلاثمائة وفي رواية ألف وثلاثمائة سنة أو نحوها وفي رواية ألف وثلاثمائة سنة أو ألف وأربعمائة وفي رواية ألف وأربعمائة سنة أو نحوها وفي رواية ألف وأربعمائة سنة أو ألف وخمسمائة وفي رواية ألف وخمسمائة سنة أو نحوها وفي رواية ألف وخمسمائة سنة أو ألف وستمائة وفي رواية ألف وستمائة سنة أو نحوها وفي رواية ألف وستمائة سنة أو ألف وسبعمائة وفي رواية ألف وسبعمائة سنة أو نحوها وفي رواية ألف وسبعمائة سنة أو ألف وثمانمائة وفي رواية ألف وثمانمائة سنة أو نحوها وفي رواية ألف وثمانمائة سنة أو ألف وتسعمائة وفي رواية ألف وتسعمائة سنة أو نحوها وفي رواية ألف وتسعمائة سنة أو ألفين وفي رواية ألفين سنة أو نحوها وفي رواية ألفين سنة أو ألفين ومائة وفي رواية ألفين ومائة سنة أو نحوها وفي رواية ألفين ومائة سنة أو ألفين ومائتين وفي رواية ألفين ومائتين سنة أو نحوها وفي رواية ألفين ومائتين سنة أو ألفين وثلاثمائة وفي رواية ألفين وثلاثمائة سنة أو نحوها وفي رواية ألفين وثلاثمائة سنة أو ألفين وأربعمائة وفي رواية ألفين وأربعمائة سنة أو نحوها وفي رواية ألفين وأربعمائة سنة أو ألفين وخمسمائة وفي رواية ألفين وخمسمائة سنة أو نحوها وفي رواية ألفين وخمسمائة سنة أو ألفين وستمائة وفي رواية ألفين وستمائة سنة أو نحوها وفي رواية ألفين وستمائة سنة أو ألفين وسبعمائة وفي رواية ألفين وسبعمائة سنة أو نحوها وفي رواية ألفين وسبعمائة سنة أو ألفين وثمانمائة وفي رواية ألفين وثمانمائة سنة أو نحوها وفي رواية ألفين وثمانمائة سنة أو ألفين وتسعمائة وفي رواية ألفين وتسعمائة سنة أو نحوها وفي رواية ألفين وتسعمائة سنة أو ثلاثة آلاف وفي رواية ثلاثة آلاف سنة أو نحوها وفي رواية ثلاثة آلاف سنة أو ثلاثة آلاف ومائة وفي رواية ثلاثة آلاف ومائة سنة أو نحوها وفي رواية ثلاثة آلاف ومائة سنة أو ثلاثة آلاف ومائتين وفي رواية ثلاثة آلاف ومائتين سنة أو نحوها وفي رواية ثلاثة آلاف ومائتين سنة أو ثلاثة آلاف وثلاثمائة وفي رواية ثلاثة آلاف وثلاثمائة سنة أو نحوها وفي رواية ثلاثة آلاف وثلاثمائة سنة أو ثلاثة آلاف وأربعمائة وفي رواية ثلاثة آلاف وأربعمائة سنة أو نحوها وفي رواية ثلاثة آلاف وأربعمائة سنة أو ثلاثة آلاف وخمسمائة وفي رواية ثلاثة آلاف وخمسمائة سنة أو نحوها وفي رواية ثلاثة آلاف وخمسمائة سنة أو ثلاثة آلاف وستمائة وفي رواية ثلاثة آلاف وستمائة سنة أو نحوها وفي رواية ثلاثة آلاف وستمائة سنة أو ثلاثة آلاف وسبعمائة وفي رواية ثلاثة آلاف وسبعمائة سنة أو نحوها وفي رواية ثلاثة آلاف وسبعمائة سنة أو ثلاثة آلاف وثمانمائة وفي رواية ثلاثة آلاف وثمانمائة سنة أو نحوها وفي رواية ثلاثة آلاف وثمانمائة سنة أو ثلاثة آلاف وتسعمائة وفي رواية ثلاثة آلاف وتسعمائة سنة أو نحوها وفي رواية ثلاثة آلاف وتسعمائة سنة أو أربعة آلاف وفي رواية أربعة آلاف سنة أو نحوها وفي رواية أربعة آلاف سنة أو أربعة آلاف ومائة وفي رواية أربعة آلاف ومائة سنة أو نحوها وفي رواية أربعة آلاف ومائة سنة أو أربعة آلاف ومائتين وفي رواية أربعة آلاف ومائتين سنة أو نحوها وفي رواية أربعة آلاف ومائتين سنة أو أربعة آلاف وثلاثمائة وفي رواية أربعة آلاف وثلاثمائة سنة أو نحوها وفي رواية أربعة آلاف وثلاثمائة سنة أو أربعة آلاف وأربعمائة وفي رواية أربعة آلاف وأربعمائة سنة أو نحوها وفي رواية أربعة آلاف وأربعمائة سنة أو أربعة آلاف وخمسمائة وفي رواية أربعة آلاف وخمسمائة سنة أو نحوها وفي رواية أربعة آلاف وخمسمائة سنة أو أربعة آلاف وستمائة وفي رواية أربعة آلاف وستمائة سنة أو نحوها وفي رواية أربعة آلاف وستمائة سنة أو أربعة آلاف وسبعمائة وفي رواية أربعة آلاف وسبعمائة سنة أو نحوها وفي رواية أربعة آلاف وسبعمائة سنة أو أربعة آلاف وثمانمائة وفي رواية أربعة آلاف وثمانمائة سنة أو نحوها وفي رواية أربعة آلاف وثمانمائة سنة أو أربعة آلاف وتسعمائة وفي رواية أربعة آلاف وتسعمائة سنة أو نحوها وفي رواية أربعة آلاف وتسعمائة سنة أو خمسة آلاف وفي رواية خمسة آلاف سنة أو نحوها وفي رواية خمسة آلاف سنة أو خمسة آلاف ومائة وفي رواية خمسة آلاف ومائة سنة أو نحوها وفي رواية خمسة آلاف ومائة سنة أو خمسة آلاف ومائتين وفي رواية خمسة آلاف ومائتين سنة أو نحوها وفي رواية خمسة آلاف ومائتين سنة أو خمسة آلاف وثلاثمائة وفي رواية خمسة آلاف وثلاثمائة سنة أو نحوها وفي رواية خمسة آلاف وثلاثمائة سنة أو خمسة آلاف وأربعمائة وفي رواية خمسة آلاف وأربعمائة سنة أو نحوها وفي رواية خمسة آلاف وأربعمائة سنة أو خمسة آلاف وخمسمائة وفي رواية خمسة آلاف وخمسمائة سنة أو نحوها وفي رواية خمسة آلاف وخمسمائة سنة أو خمسة آلاف وستمائة وفي رواية خمسة آلاف وستمائة سنة أو نحوها وفي رواية خمسة آلاف وستمائة سنة أو خمسة آلاف وسبعمائة وفي رواية خمسة آلاف وسبعمائة سنة أو نحوها وفي رواية خمسة آلاف وسبعمائة سنة أو خمسة آلاف وثمانمائة وفي رواية خمسة آلاف وثمانمائة سنة أو نحوها وفي رواية خمسة آلاف وثمانمائة سنة أو خمسة آلاف وتسعمائة وفي رواية خمسة آلاف وتسعمائة سنة أو نحوها وفي رواية خمسة آلاف وتسعمائة سنة أو ستة آلاف وفي رواية ستة آلاف سنة أو نحوها وفي رواية ستة آلاف سنة أو ستة آلاف ومائة وفي رواية ستة آلاف ومائة سنة أو نحوها وفي رواية ستة آلاف ومائة سنة أو ستة آلاف ومائتين وفي رواية ستة آلاف ومائتين سنة أو نحوها وفي رواية ستة آلاف ومائتين سنة أو ستة آلاف وثلاثمائة وفي رواية ستة آلاف وثلاثمائة سنة أو نحوها وفي رواية ستة آلاف وثلاثمائة سنة أو ستة آلاف وأربعمائة وفي رواية ستة آلاف وأربعمائة سنة أو نحوها وفي رواية ستة آلاف وأربعمائة سنة أو ستة آلاف وخمسمائة وفي رواية ستة آلاف وخمسمائة سنة أو نحوها وفي رواية ستة آلاف وخمسمائة سنة أو ستة آلاف وستمائة وفي رواية ستة آلاف وستمائة سنة أو نحوها وفي رواية ستة آلاف وستمائة سنة أو ستة آلاف وسبعمائة وفي رواية ستة آلاف وسبعمائة سنة أو نحوها وفي رواية ستة آلاف وسبعمائة سنة أو ستة آلاف وثمانمائة وفي رواية ستة آلاف وثمانمائة سنة أو نحوها وفي رواية ستة آلاف وثمانمائة سنة أو ستة آلاف وتسعمائة وفي رواية ستة آلاف وتسعمائة سنة أو نحوها وفي رواية ستة آلاف وتسعمائة سنة أو سبعة آلاف وفي رواية سبعة آلاف سنة أو نحوها وفي رواية سبعة آلاف سنة أو سبعة آلاف ومائة وفي رواية سبعة آلاف ومائة سنة أو نحوها وفي رواية سبعة آلاف ومائة سنة أو سبعة آلاف ومائتين وفي رواية سبعة آلاف ومائتين سنة أو نحوها وفي رواية سبعة آلاف ومائتين سنة أو سبعة آلاف وثلاثمائة وفي رواية سبعة آلاف وثلاثمائة سنة أو نحوها وفي رواية سبعة آلاف وثلاثمائة سنة أو سبعة آلاف وأربعمائة وفي رواية سبعة آلاف وأربعمائة سنة أو نحوها وفي رواية سبعة آلاف وأربعمائة سنة أو سبعة آلاف وخمسمائة وفي رواية سبعة آلاف وخمسمائة سنة أو نحوها وفي رواية سبعة آلاف وخمسمائة سنة أو سبعة آلاف وستمائة وفي رواية سبعة آلاف وستمائة سنة أو نحوها وفي رواية سبعة آلاف وستمائة سنة أو سبعة آلاف وسبعمائة وفي رواية سبعة آلاف وسبعمائة سنة أو نحوها وفي رواية سبعة آلاف وسبعمائة سنة أو سبعة آلاف وثمانمائة وفي رواية سبعة آلاف وثمانمائة سنة أو نحوها وفي رواية سبعة آلاف وثمانمائة سنة أو سبعة آلاف وتسعمائة وفي رواية سبعة آلاف وتسعمائة سنة أو نحوها وفي رواية سبعة آلاف وتسعمائة سنة أو ثمانية آلاف وفي رواية ثمانية آلاف سنة أو نحوها وفي رواية ثمانية آلاف سنة أو ثمانية آلاف ومائة وفي رواية ثمانية آلاف ومائة سنة أو نحوها وفي رواية ثمانية آلاف ومائة سنة أو ثمانية آلاف ومائتين وفي رواية ثمانية آلاف ومائتين سنة أو نحوها وفي رواية ثمانية آلاف ومائتين سنة أو ثمانية آلاف وثلاثمائة وفي رواية ثمانية آلاف وثلاثمائة سنة أو نحوها وفي رواية ثمانية آلاف وثلاثمائة سنة أو ثمانية آلاف وأربعمائة وفي رواية ثمانية آلاف وأربعمائة سنة أو نحوها وفي رواية ثمانية آلاف وأربعمائة سنة أو ثمانية آلاف وخمسمائة وفي رواية ثمانية آلاف وخمسمائة سنة أو نحوها وفي رواية ثمانية آلاف وخمسمائة سنة أو ثمانية آلاف وستمائة وفي رواية ثمانية آلاف وستمائة سنة أو نحوها وفي رواية ثمانية آلاف وستمائة سنة أو ثمانية آلاف وسبعمائة وفي رواية ثمانية آلاف وسبعمائة سنة أو نحوها وفي رواية ثمانية آلاف وسبعمائة سنة أو ثمانية آلاف وثمانمائة وفي رواية ثمانية آلاف وثمانمائة سنة أو نحوها وفي رواية ثمانية آلاف وثمانمائة سنة أو ثمانية آلاف وتسعمائة وفي رواية ثمانية آلاف وتسعمائة سنة أو نحوها وفي رواية ثمانية آلاف وتسعمائة سنة أو تسعة آلاف وفي رواية تسعة آلاف سنة أو نحوها وفي رواية تسعة آلاف سنة أو تسعة آلاف ومائة وفي رواية تسعة آلاف ومائة سنة أو نحوها وفي رواية تسعة آلاف ومائة سنة أو تسعة آلاف ومائتين وفي رواية تسعة آلاف ومائتين سنة أو نحوها وفي رواية تسعة آلاف ومائتين سنة أو تسعة آلاف وثلاثمائة وفي رواية تسعة آلاف وثلاثمائة سنة أو نحوها وفي رواية تسعة آلاف وثلاثمائة سنة أو تسعة آلاف وأربعمائة وفي رواية تسعة آلاف وأربعمائة سنة أو نحوها وفي رواية تسعة آلاف وأربعمائة سنة أو تسعة آلاف وخمسمائة وفي رواية تسعة آلاف وخمسمائة سنة أو نحوها وفي رواية تسعة آلاف وخمسمائة سنة أو تسعة آلاف وستمائة وفي رواية تسعة آلاف وستمائة سنة أو نحوها وفي رواية تسعة آلاف وستمائة سنة أو تسعة آلاف وسبعمائة وفي رواية تسعة آلاف وسبعمائة سنة أو نحوها وفي رواية تسعة آلاف وسبعمائة سنة أو تسعة آلاف وثمانمائة وفي رواية تسعة آلاف وثمانمائة سنة أو نحوها وفي رواية تسعة آلاف وثمانمائة سنة أو تسعة آلاف وتسعمائة وفي رواية تسعة آلاف وتسعمائة سنة أو نحوها وفي رواية تسعة آلاف وتسعمائة سنة أو عشرة آلاف وفي رواية عشرة آلاف سنة أو نحوها وفي رواية عشرة آلاف سنة أو عشرة آلاف ومائة وفي رواية عشرة آلاف ومائة سنة أو نحوها وفي رواية عشرة آلاف ومائة سنة أو عشرة آلاف ومائتين وفي رواية عشرة آلاف ومائتين سنة أو نحوها وفي رواية عشرة آلاف ومائتين سنة أو عشرة آلاف وثلاثمائة وفي رواية عشرة آلاف وثلاثمائة سنة أو نحوها وفي رواية عشرة آلاف وثلاثمائة سنة أو عشرة آلاف وأربعمائة وفي رواية عشرة آلاف وأربعمائة سنة أو نحوها وفي رواية عشرة آلاف وأربعمائة سنة أو عشرة آلاف وخمسمائة وفي رواية عشرة آلاف وخمسمائة سنة أو نحوها وفي رواية عشرة آلاف وخمسمائة سنة أو عشرة آلاف وستمائة وفي رواية عشرة آلاف وستمائة سنة أو نحوها وفي رواية عشرة آلاف وستمائة سنة أو عشرة آلاف وسبعمائة وفي رواية عشرة آلاف وسبعمائة سنة أو نحوها وفي رواية عشرة آلاف وسبعمائة سنة أو عشرة آلاف وثمانمائة وفي رواية عشرة آلاف وثمانمائة سنة أو نحوها وفي رواية عشرة آلاف وثمانمائة سنة أو عشرة آلاف وتسعمائة وفي رواية عشرة آلاف وتسعمائة سنة أو نحوها وفي رواية عشرة آلاف وتسعمائة سنة أو عشرين ألفا وفي رواية عشرين ألفا سنة أو نحوها وفي رواية عشرين ألفا سنة أو عشرين ألفا ومائة وفي رواية عشرين ألفا ومائة سنة أو نحوها وفي رواية عشرين ألفا ومائة سنة أو عشرين ألفا ومائتين وفي رواية عشرين ألفا ومائتين سنة أو نحوها وفي رواية عشرين ألفا ومائتين سنة أو عشرين ألفا وثلاثمائة وفي رواية عشرين ألفا وثلاثمائة سنة أو نحوها وفي رواية عشرين ألفا وثلاثمائة سنة أو عشرين ألفا وأربعمائة وفي رواية عشرين ألفا وأربعمائة سنة أو نحوها وفي رواية عشرين ألفا وأربعمائة سنة أو عشرين ألفا وخمسمائة وفي رواية عشرين ألفا وخمسمائة سنة أو نحوها وفي رواية عشرين ألفا وخمسمائة سنة أو عشرين ألفا وستمائة وفي رواية عشرين ألفا وستمائة سنة أو نحوها وفي رواية عشرين ألفا وستمائة سنة أو عشرين ألفا وسبعمائة وفي رواية عشرين ألفا وسبعمائة سنة أو نحوها وفي رواية عشرين ألفا وسبعمائة سنة أو عشرين ألفا وثمانمائة وفي رواية عشرين ألفا وثمانمائة سنة أو نحوها وفي رواية عشرين ألفا وثمانمائة سنة أو عشرين ألفا وتسعمائة وفي رواية عشرين ألفا وتسعمائة سنة أو نحوها وفي رواية عشرين ألفا وتسعمائة سنة أو ثلاثين ألفا وفي رواية ثلاثين ألفا سنة أو نحوها وفي رواية ثلاثين ألفا سنة أو ثلاثين ألفا ومائة وفي رواية ثلاثين ألفا ومائة سنة أو نحوها وفي رواية ثلاثين ألفا ومائة سنة أو ثلاثين ألفا ومائ

ويونس بن عبد الاعلى قالا أخبرنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحرث عن بكير بن عبد الله بن الاشج عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن عبد الرحمن بن عثمان التيمي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لقطة الحاج ❊ وحدثني أبو الطاهر ويونس بن عبد الاعلى قالا أخبرنا عبد الله ابن وهب قال أخبرني عمرو ابن الحرث عن بكر بن سوادة عن أبي سالم الجيشاني عن زيد بن خالد الجهني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من آوى ضالة فهو ضال مالم يعرفها

الراوي شك قال لا أدري قال حول أو ثلاثة أحوال وفي رواية لعامين أو ثلاثة قال القاضي عياض قيل في الجمع بين الروايات قولان أحدهما أن يطرح الشك والزيادة ويكون المراد سنة في رواية الشك وترد الزيادة لخالفتها باقي الاحاديث والثاني انهما قضيتان فرواية زيد في التعريف سنة محمولة على أقل ما يجزئ ورواية أبي بن كعب في التعريف ثلاثة سنين محمولة على الورع وزيادة الفضيلة قال وقد أجمع العلماء على الاكتفاء بتعريف سنة ولم يشترط أحد تعريف ثلاثة أعوام الا ماروي عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه ولعله لم يثبت عنه (قوله نهى عن لقطة الحاج) يعني عن التقاطها للتملك وأما التقاطها للحفظ فقط فلا منع منه وقد أوضح هذا صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الآخر ولا تحل لقطتها الا لمنشد وقد سبقت المسئلة مبسوطة في آخر كتاب الحج (قوله صلى الله عليه وسلم من آوى ضالة فهو ضال مالم يعرفها) هذا دليل لمذهب المختار انه يلزمه تعريف اللقطة مطلقا سواء أراد تملكها أو حفظها على صاحبها وهذا هو الصحيح وقد سبق بيان

قاله ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم (مرقدنا) أي (مخرجنا) وقال ابن كثير يعنون قبورهم التي كانوا في الدنيا يعتقدون أنهم لا يبعثون منها فلما عاينوا ما كذبوا في محشرهم قالوا يا ويلنا من بعثنا من مرقدنا اه وقال ابن عباس وقتادة انما يقولون هذا لان الله يرفع عنهم العذاب بين النفختين فيرقدون فاذا بعثوا بعد النفخة الاخيرة وعاينوا القيامة دعوا بالويل ❊ (أحصيناه) في قوله وكل شئ أحصيناه في امام مبين أي (حفظناه) في اللوح المحفوظ ❊ (مكانتهم ومكانهم واحد) في المعنى ومراده قوله تعالى ولو نشاء لمسخناهم على مكانتهم والمعنى لو نشاء جعلناهم قردة وخنازير في منازلهم أو حجارة وهم قعود في منازلهم لا أرواح لهم وسقط لابي ذر من قوله أن تدرك القمر الى آخر قوله واحد ❊ هذا (باب) بالتنوين (قوله والشمس تجري لمستقر لها) الواو للعطف على الليل واللام في لمستقر بمعنى الى والمراد بالمستقر اما الزماني وهو منتهى سيرها وسكون حركتها يوم القيامة حين تكور وينتهي هذا العالم الى غايته واما المكاني وهو ما تحت العرش مما يلي الارض من ذلك الجانب وهي أينما كانت فهي تحت العرش لجميع المخلوقات لانه سقفها وليس بكرة كما يزعمه كثير من أهل الهيئة بل هو قبة ذات قوائم تحمله الملائكة أو المراد غاية ارتفاعها في كبد السماء فان حركتها اذ ذاك لا يوجد فيها ابطاء بحيث يظن ان لها هناك وقفة والثاني أنسب بالحديث المسوق في الباب (ذلك) اشارة الى جري الشمس على هذا التقدير أو الى المستقر (تقدير العزيز) الغالب بقدرته على كل مقدور (العليم) المحيط علمه بكل معلوم وسقط لغير أبي ذر والآية لابي ذر ساقطة ❊ وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا الاعمش) سليمان (عن ابراهيم) بن يزيد (التيمي) الكوفي (عن أبيه) يزيد (عن أبي ذر) جندب الغفاري (رضي الله عنه) انه (قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد عند غروب الشمس فقال يا أبا ذر أتدري أين تغرب الشمس) استفهام أريد به الاعلام (قلت الله ورسوله أعلم قال فانها تذهب حتى تسجد تحت العرش) أي تنقاد للباري تعالى انقياد الساجد من المكلفين أو شبهها بالساجد عند غروبها قال ابن كثير والعرش فوق العالم مما يلي رؤس الناس فالشمس اذا كانت في قبة الفلك وقت الظهيرة تكون أقرب الى العرش فاذا استدارت في فلكها الرابع الى مقابلة هذا المقام وهو وقت نصف الليل صارت أبعد ما يكون من العرش فحينئذ تسجد وتستأذن في الطلوع أي من المشرق على عادتها فيؤذن لها (ذلك قوله تعالى والشمس تجري لمستقر لها ذلك تقدير العزيز العليم) ❊ وبه قال (حدثنا الحميدي) عبد الله ابن الزبير قال (حدثنا وكيع) بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح قال (حدثنا الاعمش) سليمان بن مهران (عن ابراهيم التيمي عن أبيه) يزيد بن شريك (عن أبي ذر) الغفاري رضي الله عنه أنه (قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى والشمس تجري لمستقر لها قال) عليه الصلاة والسلام (مستقرها تحت العرش) قال الخطابي يحتمل أن يكون على ظاهره من الاستقرار تحت العرش بحيث لا نحيط به نحن ويحتمل أن يكون المعنى ان علم ما سألت عنه من مستقرها تحت العرش في كتاب كتب فيه مبادي أمور العالم ونهايتها وهو اللوح المحفوظ ❊ والحديث أخرجه المؤلف في مواضع والنسائي عن اسحق بن ابراهيم عن أبي نعيم شيخ المؤلف فيه وافظ تذهب حتى تنتهي تحت العرش عند بهاوزادتم تستأذن فيؤذن لها ويوشك أن تستأذن فلا يؤذن لها وتستشفع وتطالب فاذا كان كذلك قيل لها طلعي من مكانك فذلك قوله تعالى والشمس تجري لمستقر لها

❊ (والصافات) ❊

مكية وآيها احدى أو اثنتان وثمانون ولابي ذر سورة والصافات بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت البسملة لغير أبي ذر (وقال مجاهد) في قوله تعالى بسورة سبأ (ويقذفون) بفتح أوله وكسر ثالثه (بالغيب من مكان بعيد)

* حدثنا يحيى بن يحيى التميمي قال قرأت على مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحلبن أحد ماشية أحد إلا بإذنه أيحب أحدكم أن تؤتى مشربته فتكسر خزانته فينتقل طعامه إنما تخزن لهم ضروعهم أطعمتهم فلا يحلبن

أي (من كل مكان) وعند ابن أبي حاتم عنه من مكان بعيد يقولون هو ساحرهو كاهن هو شاعر وقال مجاهد أيضا في قوله (ويقذفون من كل جانب) بالصافات أي (يرمون) وفي نسخة من كل جانب دحورا يرمون أي يرمون من كل جانب من جوانب السماء اذا قصدوا صعوده دحورا علة للمار دأي للدحور فنصب به على انه مفعول له *ولهم عذاب (واصب) أي (دائم) وقيل شديد *(لازب) في قوله انا خلقناهم من طين لازب معناه (لازم) بالميم بدل الموحدة ومنه قول النابغة *ولا تحسبون الشر ضربة لازب *بالموحدة أي لازم بالميم فهما بمعنى لانه يلزم اليد أي يلصق بها وقيل بالموحدة اللزج وأكثر أهل اللغة على أن الباء في لازب بدل من الميم وهذا كما سلف في رواية أبي ذر (تأتوننا عن اليمين يعني الحق) أي الصراط الحق في أتاه الشيطان من قبل اليمين أتاه من قبل الدين فلبس عليه الحق ولابي ذر عن الكشميهني يعني الجن بالجيم والنون المشددة والمراد به بيان المقول لهم وهم الشياطين وبالاول تفسير لفظ اليمين واليمين هنا استعارة عن الخيرات والسعادات لان الجانب الايمن أفضل من الايسر اجماعا وعن اليمين حال من فاعل تأتوننا والمراد بها الجارحة عبر بها عن القوة وأما الحلف لان المتعاقدين يأخذ يمين كل منهما يمين الآخر فالتقدير على الاول تأتوننا أقوياء وعلى الثاني مقسمين حالفين (الكفار تقوله للشيطان) وفي نسخة للشياطين بالجمع وقد كانوا يحلفون لهم انهم على الحق *(غول) أي (وجع بطن) وبه قال قتادة وقال الليث صداع ولاهم عنها (ينزفون) اى (لا تذهب عقولهم) و ينزفون بضم أوله وفتح الزاي من نزف الرجل ثلاثيا مبنيا للمفعول بمعنى سكر وذهب عقله وقرأ حمزة والكسائي بكسر الزاي من أنزف الرجل اذا ذهب عقله من السكر *(قرين) أي (شيطان) أي في الدنيا ينكر البعث و يوبخني على التصديق بالبعث والقيامة وسقط لابي ذر من قوله غول الى هنا *(يزفون) في قوله فهم على آثارهم يهرعون (كهيئة الهرولة) والمعنى انهم يتبعون آباءهم اتباعا في سرعة كأنهم مزعجون على الاسراع على أثرهم فكأنهم بادروا الى ذلك من غير توقف على تفاوت بحث *(يزفون) في قوله فأقبلوا اليه يزفون هو (النسلان) بفتحتين الاسراع (في المشي) مع تقارب الخطاو هو دون السعي *(و بين الجنة نسبا) في قوله تعالى وجعلوا بينه و بين الجنة نسبا (قال كفار قريش الملائكة بنات الله) فقال أبو بكر الصديق فمن أمهاتهم فقالوا (وأمهاتهم بنات سروات الجن) بفتح السين والراء أي بنات خواصهم وعن ابن عباس هم حي من الملائكة يقال لهم الجن منهم ابليس وقيل هم خزان الجنة قال الامام فخر الدين وهذا القول عندي مشكل لان الله تعالى أبطل قولهم ان الملائكة بنات الله ثم عطف عليه قوله وجعلوا بينه و بين الجنة نسبا والعطف يقتضي كون المعطوف مغايرا للمعطوف عليه فوجب أن يكون المراد من الآية غير ما ذكروا ما قول مجاهد الملائكة بنات الله الخ فبعيد لان المصاهرة لا تسمى نسبا وحكى ابن جرير الطبري عن العوفي عن ابن عباس قال زعم أعداء الله أن الله تعالى هو وابليس اخوان ذكره ابن كثير وزاد الامام فخر الدين فالله هو الخالق الكريم وابليس هو الاخ الشرير ونسبه لقول بعض الزنادقة وقال انه أقرب الاقاويل في هذه الآية (وقال الله تعالى ولقد علمت الجنة انهم لمحضرون) أي (ستحضرون ٢) أيها القائلون هذا القول (للحساب) بضم المثناة الفوقية وفتح الضاد المعجمة وسقط من قوله يزفون الى قوله للحساب لابي ذر (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن جرير في قوله (لنحن الصافون الملائكة) والمفعول محذوف أي الصافون أجنحتنا أو أقدامنا ويحتمل أن لا يراد المفعول أي نحن من أهل هذا الفعل فعلى الاول يفيد الحصر أي أنهم الصافون في مواقف العبودية لا غيرهم وقال الكلبي صفوف الملائكة كصفوف الناس في الارض *(صراط الجحيم) في قوله تعالى فاهدوهم الى صراط الجحيم أي (سواء الجحيم ووسط الجحيم) بسكون السين وفي اليونينية بفتحها *(الشوبا) أي (يخلط طعامهم وشرابهم) أي يخلط (بالحميم) الماء الحار الشديد

الحلاف فيه ويجوز أن يكون المراد بالضالة هنا ضالة الابل ونحوها مما لا يجوز التقاطها للتملك بل انما تلتقط للحفظ على صاحبها فيكون معناه من آوى ضالة فهو ضال مالم يعرفها أبدا ولا يتملكها والمراد بالضال هنا المفارق للصواب وفي جميع أحاديث الباب دليل على ان التقاط اللقطة وتملكها لا يفتقر الى حكم حاكم ولا الى اذن السلطان وهذا مجمع عليه وفيها انه لا فرق بين الغني والفقير وهذا مذهبنا ومذهب الجمهور والله أعلم

(باب تحريم حلب الماشية بغير اذن مالكها)

(قوله صلى الله عليه وسلم لا يحلبن أحد ماشية أحد الا باذنه أيحب أحدكم ان تؤتى مشربته فتكسر خزانته فينتقل طعامه فانما تخزن لهم ضروع مواشيهم أطعمتهم فلا يحلبن أحد ماشية أحد الا باذنه وفي روايات فينتقل بالتاء فاذا

المثلثة في آخره بدل القاف ومعنى ينتثل يترك كله و يرمى) ٢ قوله ستحضرون هكذا في نسخ الشرح والذي في المتون الصحيحة ستحضر اه

اسمعيل يعني ابن علية جميعا عن أيوب ح وحدثنا ابن أبي عمر حدثنا سفيان عن اسمعيل بن أمية ح وحدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن أيوب وابن جريج عن موسى كل هؤلاء عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث مالك غير ان في حديثهم جميعا فينتقل الا الليث بن سعد فان في حديثه فينتقل طعامه كرواية مالك

فاذا شربوه قطع أمعاءهم * (مدحورا) بسورة الاعراف أي (مطرودا) لان الدحر هو الطرد وسقط من قوله صراط الى هنا لابي ذر * (بيض مكنون) قال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم (اللؤلؤ المكنون) أي المصون قال الشماخ

ولو أني أشاء كنت نفسي * الى بيضاء مكنة شموع

والشموع اللعوب والمكنة الممتلئة وقال غير ابن عباس المراد بيض النعام وهو بياض مشوب ببعض صفرة وهو أحسن الوان الابدان وقال ذو الرمة

بيضاء في ترح صفراء في نغج * كأنها فضة قد مسها ذهب

(وتركنا عليه في الآخرين) أي (يذكر بخير) وثناء حسن فيمن بعده من الانبياء والامم الى يوم الدين وسقط لابي ذر من قوله وتركنا عليه الخ * (ويقال يستسخرون) أي (يسخرون) ومراده قوله تعالى واذا رأوا آية يستسخرون قال ابن عباس آية يعني انشقاق القمر وقيل يستدعي بعضهم من السخرية وسقط ويقال لغير أبي ذر * (بعلا) في قوله أتدعون بعلا أي (ربا) بلغة اليمن سمع ابن عباس رجلا ينشد ضالة فقال آخر انا بعلها فقال الله أكبر وتلا الآية (الاسباب) هي (السماء) قاله ابن عباس فيما وصله الطبري وثبت هذا الاسباب السماء لابي ذر عن الكشميهني ﷺ هذا (باب) بالتنوين (قوله) تعالى (وان يونس لمن المرسلين) وسقط باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) بن جميل بفتح الجيم الثقفي قال (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد الضبي (عن الاعمش) سليمان (عن أبي وائل) شقيق بن سلمة (عن عبد الله) هو ابن مسعود (رضي الله عنه) أنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ينبغي لاحد أن يكون خيرا من ابن متى) أي في نفس النبوة اذ لا تفاضل فيها نعم بعض النبيين أفضل من بعض كما هو مقرر ولابي ذر من يونس بن متى أي ليس لاحد أن يفضل نفسه عليه أو ليس لاحد أن يفضلني عليه [1] وفي سورة النساء ما ينبغي لاحد أن يقول أنا خير من يونس بن متى قاله تواضعا ولا يعارضه تحدثه بنعمة الله عليه حيث قال أنا سيد ولد آدم * وبه قال (حدثني) بالافراد (ابراهيم بن المنذر) القرشي الحزامي قال (حدثنا محمد بن فليح) بضم الفاء مصغرا ابن سليمان الاسلمي المدني قال (حدثني) بالافراد (أبي) فليح (عن هلال بن علي) العامري (من بني عامر بن لؤي) بضم اللام وفتح الهمزة وتشديد التحتية المدني (عن عطاء بن يسار) بالتحتية والمهملة المخففة (عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال من قال أنا خير من يونس بن متى فقد كذب) قاله زجرا وسدا للذريعة ممن توهم حط مرتبة يونس لما في قوله تعالى ولا تكن كصاحب الحوت ونفس النبوة لا تفاضل فيها اذ كلهم فيها على حد سواء كما مر * وسيأتي هذا الحديث مرات

* (ص) *

مكية وآيها ست أو ثمان وثمانون ولابي ذر سورة ص (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (محمد بن بشار) بالموحدة والمعجمة المشددة هو بندار العبدي البصري قال (حدثنا غندر) محمد بن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن العوام) بفتح العين والواو المشددة ابن حوشب بن يزيد الشيباني الواسطي أنه (قال سألت مجاهدا عن السجدة في ص قال سئل ابن عباس) أي عنها (فقال أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده) في سورة الانعام فقال نبيكم صلى الله عليه وسلم ممن أمر أن يقتدي بهم أي وقد سجدها داود فسجدها رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتداء به (وكان ابن عباس يسجد فيها) * وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد بن عبد الله) هو الذهلي كما قاله الكلاباذي وابن طاهر ونسبه الى جده لان اسم أبيه يحيى أو محمد بن عبد الله بن المبارك [2] المخرمي قال (حدثنا محمد [3] بن

المشربة بفتح الميم وفي الراء لغتان الضم والفتح وهي كالغرفة يخزن فيها الطعام وغيره ومعنى الحديث انه صلى الله عليه وسلم شبه اللسن في الضرع بالطعام المخزون المحفوظ في الخزانة في أنه لا يحل أخذه بغير اذنه وفي الحديث فوائد منها تحريم أخذ مال الانسان بغير اذنه والاكل منه والتصرف فيه وانه لا فرق بين اللبن وغيره وسواء المحتاج وغيره الا المضطر الذي لا يجد ميتة ويجد طعاما لغيره فيأكل الطعام للضرورة ويلزمه بدله لمالكه عندنا وعند الجمهور وقال بعض السلف وبعض المحدثين لا يلزمه وهذا ضعيف فان وجد ميتة وطعاما لغيره ففيه خلاف مشهور للعلماء وفي مذهبنا الاصح عندنا أكل الميتة أما غير المضطر اذا كان له اذلال على صاحب اللبن أو غيره من الطعام بحيث يعلم أو يظن ان نفسه تطيب بأكله منه بغير اذنه فله الاكل بغير اذنه وقد قدمنا بيان هذا مرات وأما شرب النبي

[1] قوله وفي سورة النساء الى قوله ابن متى وجد في بعض النسخ بعد ما على قوله أي ليس لاحد اه مصححه [2] قوله المخرمي كذا في بعض النسخ وهو الصواب كما في الخلاصة اه [3] قوله ابن عبيد هذا هو الصواب من غير اضافة الى لفظ الجلالة كما في بعض النسخ والخلاصة أيضا اه كتبه مصححه

والضيافة ثلاثة أيام فما كان وراء ذلك فهو صدقة عليه وقال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت * حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء حدثنا وكيع حدثنا عبيد الحميد بن جعفر عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي شريح الخزاعي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الضيافة ثلاثة أيام

صلى الله عليه وسلم وأبي بكر رضي الله عنه وهما قاصدان المدينة في الهجرة من لبن غنم الراعي فقد قدمنا بيان وجهه وانه يحتمل انهما شربا دلالا على صاحبه لانهما كانا يعرفانه أو انه أذن للراعي أن يسقي منه من مر به أو انه كان عرفهم اياه قبل ذلك أو أنه مال حربي لا أمان له والله أعلم وفي هذا الحديث أيضا اثبات القياس والتمثيل في المسائل وفيه ان اللبن يسمى طعاما فيحنث به من حلف لا يتناول طعاما الا أن يكون له نية تخرج اللبن وفيه ان بيع اللبن في الشاة بشاة في ضرعها اللبن باطل وبه قال الشافعي ومالك والجمهور وجوزه الاوزاعي والله أعلم

(باب الضيافة ونحوها)

(قوله صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته قالوا وما جائزته يا رسول الله قال يومه وليلته والضيافة ثلاثة أيام فما كان وراء ذلك فهو صدقة عليه وقال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت وفي رواية الضيافة ثلاثة أيام

عبيد الطنافسي) بفتح الطاء وكسر الفاء (عن العوام) بن حوشب أنه (قال سألت مجاهدا عن سجدة ص) ولابي ذر عن سجدة في ص (فقال سألت ابن عباس من أين سجدت) أي من أي دليل (فقال أوما تقرأ ومن ذريته داود وسليمان أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده فكان داود ممن أمر نبيكم صلى الله عليه وسلم أن يقتدي به) زاد أبو ذر فسجدها داود عليه السلام (فسجدها رسول الله صلى الله عليه وسلم) وهي سجدة شكر عند الشافعية لحديث النسائي سجدها داود توبة ونسجدها شكرا أي على قبول توبته فتسن عند تلاوتها في غير صلاة ولا تدخل فيها *(عجاب) أي (عجيب) وذلك أن التفرد بالالوهية خلاف ما عليه آباؤهم مطلقا وتصور ردهم أن الاله الواحد لا يسع الخلق كلهم *(القط) في قوله تعالى وقالوا ربنا عجل لنا قطنا هو (الصحيفة) مطلقا لانها قطعة من القرطاس من قطه اذا قطعه لكنه (هو ههنا صحيفة الحسنات) قال سعيد بن جبير يعنون حظنا ونصيبنا من الجنة التي تقول ولابي ذر عن الكشميهني صحيفة الحساب بالموحدة آخره بدل الفوقية واسقاط النون وكسر المهملة أي عجل لنا كتابنا في الدنيا قبل يوم الحساب قالوه على سبيل الاستهزاء لعنهم الله وعند عبد بن حميد من طريق عطاء أن قائل ذلك هو النضر بن الحرث وفيه تفسير آخر يأتي قريبا ان شاء الله تعالى (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي من طريق ابن أبي نجيح عنه (في عزة) أي (معازين) بضم الميم وبعد العين ألف فزاي مشددة وقال غيره في استكبار عن الحق أي ما كفر من كفر به لخلل وجده فيه بل كفر وابه استكبارا وحمية جاهلية *(الملة الآخرة) في قوله ما سمعنا بهذا في الملة الآخرة هي (ملة قريش) التي كانت عليها آباؤهم أو دين النصرانية وفي الملة متعلق بسمعنا أي لم نسمع في الملة الآخرة بهم هذا الذي جئت به أو بمحذوف على أنه حال من هذا أي ما سمعنا بهذا كائنا في الملة الآخرة أي لم نسمع من الكهان ولا من أهل الكتب أنه يحدث توحيد الله في الملة الآخرة وهذا من فرط كذبهم *(الاختلاق) في قوله ان هذا الا اختلاق هو (الكذب) التخلق *(الاسباب) في قوله تعالى فليرتقوا في الاسباب هي (طرق السماء في أبوابها) قاله مجاهد وكل ما وصلك الى شيء من باب أو طريق فهو سببه وهذا أمر توبيخ وتعجيز أي ان ادعوا أن عندهم خزائن ربك أو لهم ملك السموات والارض وما بينهما فليصعدوا في الاسباب التي توصلهم الى السماء لتأتوا منها بالوحي الى من تختارون وهذا في غاية التهكم بهم *(جند) ولابي ذر قوله جند (ما هنالك مهزوم) قال مجاهد أيضا فيما وصله الفريابي (يعني قريشا) وهنالك مشار به الى موضع التقاول والمحاورة بالكلمات السابقة وهو مكة أي سيهزمون بمكة وهو اخبار بالغيب وصح الامام فخر الدين كون ذلك في فتح مكة قال لان المعنى أنهم جند سيصيرون منهزمين في الموضع الذي ذكروا فيه هذه الكلمات اه وهذا معارض بما أخرجه الطبري من طريق سعيد عن قتادة قال وعده الله وهو بمكة أنه سيهزم جند المشركين فجاء تأويلها ببدر وهنالك اشارة الى بدر ومصارعهم وسقط من قوله جند الى آخر قوله قريش للابي ذر (أولئك الاحزاب) أي (القرون الماضية) قاله مجاهد أيضا أي كانوا أكثر منكم وأشد قوة وأكثر أموالا وأولادا فما دفع ذلك عنهم من عذاب الله من شيء لما جاءه أمر الله *(فواق) بالرفع لابي ذر أي (رجوع) هو من أفاق المريض اذا رجع الى صحته وافاقة الناقة ساعة يرجع اللبن الى ضرعها بدر قوله تعالى وما ينظر هؤلاء الا صيحة واحدة مالها من فواق ولغير أبي ذر فواق رجوع بحرها وقرأ حمزة والكسائي فواق بضم الفاء وهما لغتان بمعنى واحد وهما الزمان الذي بين حلبتي الحالب *(قطنا) أي (عذابنا) قاله مجاهد وغيره (اتخذناهم سخريا) بضم السين وهي قراءة نافع والكسائي أي (احطناهم) من الاحاطة وقال الدمياطي في حواشيه لعله أخطأنا هم وحذف مع ذلك القول الذي هذا تفسيره وهو أم زاغت عنهم الابصار اه وعند ابن أبي حاتم من طريق مجاهد أخطأناهم أم هم في النار لا يعلم

وجائزته يوم وليلة ولا يحل لرجل مسلم أن يقيم عند أخيه حتى يؤثمه قالوا يارسول الله وكيف يؤثمه قال يقيم عنده ولا شيء له يقريه به * وحدثناه محمد بن المثنى حدثنا أبو بكر يعني الحنفي حدثني عبد الحميد بن جعفر حدثني سعيد المقبري انه سمع أبا شريح الخزاعي يقول سمعت أذناي وبصر عيني ووعاه قلبي حين تكلم به رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر بمثل حديث الليث وذكر فيه ولا يحل لاحدكم أن يقيم عند أخيه حتى يؤثمه بمثل ما في حديث وكيع * حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث ح وحدثنا محمد بن رمح أخبرنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر انه قال قلنا يارسول الله انك تبعثنا فننزل بقوم فلا يقروننا فما ترى فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نزلتم بقوم فأمروا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا فان لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم

وجائزته يوم وليلة ولا يحل لرجل مسلم أن يقيم عند أخيه حتى يؤثمه قالوا يارسول الله وكيف يؤثمه قال يقيم عنده ولا شيء له يقريه به وفي رواية ان نزلتم بقوم فأمروا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا فان لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم) هذه الاحاديث متظاهرة على الامر بالضيافة والاهتمام بها وتعظيم موقعها وقد أجمع المسلمون على الضيافة وانها من مؤكدات الاسلام ثم قال

مكانهم وقال ابن عطية المعنى ليسوا معنا أم هم معنا لكن أبصارنا تميل عنهم وقال ابن كيسان أم كانوا خيرا منا ونحن لا نعلم فكأن أبصارنا تزيغ عنهم في الدنيا فلا نعدهم شيأ * (اتراب) في قوله تعالى وعندهم قاصرات الطرف أتراب أي (أمثال) على سن واحد قيل بنات ثلاث وثلاثين سنة واحدها ترب وقيل متواخيات لا يتباغضن ولا يتغايرن * (وقال ابن عباس) فيما وصله الطبري (الايد) بالرفع في قوله تعالى واذكر عبادنا ابراهيم واسحق ويعقوب أولي الايد والابصار هو (القوة في العبادة) والعلامة على ثبوت الباء في الايدي جمع يد وهي اما الجارحة وكني بها عن الاعمال لان أكثر الاعمال انما تزاول باليد أو المراد النعمة وقرئ الايد بغير ياء اجتزاء منها بالكسرة * (الابصار) هو (البصر في أمر الله) قاله ابن عباس أيضا * (حب الخير عن ذكر ربي) أي (من ذكر) ربي فعن بمعنى من والخير المال الكثير والمراد به الخيل التي شغلته والراء تعاقب اللام ويحتمل انه سماها خيرا لتعلق الخير بها قال صلى الله عليه وسلم الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيامة الاجر والمغنم * (طفق مسحا) في قوله تعالى فطفق مسحا بالسوق والاعناق أي (يمسح أعراف الخيل وعراقيبها) حبا لها ومسحا نصب بفعل مقدر هو خبر طفق أي طفق يمسح مسحا * (الاصفاد) أي (الوثاق) وسقط هذا لابي ذر * (باب قوله) جل ذكره (هب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي) أي لا يصلح لاحد أن يسلبنيه وظاهر السياق انه سأل ملكا لا يكون لبشر من بعده مثله ليكون معجزة مناسبة لحاله (انك أنت الوهاب) المعطي ما تشاء لمن تشاء * وبه قال (حدثنا اسحق بن ابراهيم) بن راهويه قال (حدثنا) ولابي ذر أخبرنا (روح) بفتح الراء وبعد الواو الساكنة مهملة ابن عبادة (ومحمد بن جعفر) غندر (عن شعبة) بن الحجاج (عن محمد بن زياد) بتخفيف التحتية القرشي الجمحي مولى آل عثمان بن مظعون مدني سكن البصرة (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال ان عفريتا) ماردا (من الجن) بيان له (تفلت علي البارحة) نصب على الظرفية أي تعرض لي فلتة أي بغتة مسرعة في أدنى ليلة مضت (أو كلمة نحوها) أي نحو تفلت كقوله في الرواية السابقة في أواخر الصلاة عرض لي فشد علي (ليقطع) بفعله (علي الصلاة فأمكنني الله منه وأردت) بالواو (ان أربطه) بكسر الموحدة (الى سارية من سواري المسجد حتى تصبحوا وتنظروا اليه كلكم) بالرفع توكيد للضمير المرفوع (فذكرت قول أخي) في النبوة (سليمان) عليه السلام (رب هب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي) لفظا التنزيل رب اغفر لي وهب لي (قال روح) المذكور (فرده) أي رد صلى الله عليه وسلم العفريت حال كونه (خاسئا) مطرودا * وهذا الحديث قد سبق في الصلاة في باب الاسير والغريم يربط في المسجد وبدء الخلق * (باب قوله) تعالى (وما أنا من المتكلفين) فلا أزيد على ما أمرت به ولا أنقص منه * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) سقط لغير أبي ذر ابن سعيد قال (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد (عن الاعمش) سليمان (عن أبي الضحى) مسلم بن صبيح (عن مسروق) هو ابن الاجدع أنه (قال دخلنا على عبد الله بن مسعود) رضي الله عنه (قال يا أيها الناس من علم شيأ فليقل به ومن لم يعلم فليقل الله أعلم فان من العلم أن يقول لما لا يعلم الله أعلم قال الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم قل ما أسألكم عليه من أجر) أي جعل على القرآن أو تبليغ الوحي (وما أنا من المتكلفين) وكل من قال شيأ من تلقاء نفسه فقد تكلف (وسأحدثكم عن الدخان) المذكور في قوله تعالى يوم تأتي السماء بدخان مبين (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا قريشا الى الاسلام فابطؤا عليه فقال اللهم أعني عليهم بسبع) من السنين (كسبع يوسف) المذكورة في قوله تعالى ثم يأتي من بعد ذلك سبع شداد (فأخذتهم سنة) فحصت) بالحاء والصاد المهملتين أذهبت وأفنت (كل شيء حتى أكلوا الميتة والجلود) من شدة الجوع (حتى جعل الرجل يرى بينه وبين السماء دخانا) لضعف بصره (من الجوع قال الله عز وجل فارتقب يوم

الشافعي ومالك وأبو حنيفة رحمهم الله تعالى والجمهور هي سنة ليست بواجبة وقال الليث وأحمد هي واجبة يوما وليلة قال أحمد رضي الله عنه هي واجبة يوما وليلة على أهل البادية وأهل القرى دون أهل المدن وتأول الجمهور هذه الاحاديث وأشباهها على الاستحباب ومكارم الاخلاق

وتأكد حق الضيف لحديث غسل الجمعة واجب على كل محتلم أي متأكد الاستحباب وتأولها الطحاوي رضي الله عنه وغيره على المضطر والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم فليكرم ضيفه جائزته يوما وليلة والضيافة ثلاثة أيام) قال العلماء معناه الاهتمام به في اليوم والليلة واتحافه بما يمكن من البر واللطف وأما في اليوم الثاني والثالث فيطعمه ما تيسر ولا يزيد على عادته وأما ما كان بعد الثلاثة فهو صدقة ومعروف ان شاء فعل وان شاء ترك قالوا وقوله صلى الله عليه وسلم ولا يحل له ان يقيم عنده حتى يؤثمه معناه لا يحل للضيف ان يقيم عنده بعد الثلاث حتى يوقعه في الاثم لانه قد يغتابه لطول مقامه أو يعرض له بما يؤذيه أو يظن به ما لا يجوز وقد قال الله تعالى اجتنبوا كثيرا من الظن ان بعض الظن اثم وهذا كله محمول على ما اذا أقام بعد الثلاث من غير استدعاء من الضيف أما اذا استدعاه وطلب زيادة اقامته أو علم أو ظن انه لا يكره اقامته فلا بأس بالزيادة لان النهي انما كان لكونه يؤثمه وقد زال هذا المعنى والحالة هذه فلو شك في حال المضيف هل تكره الزيادة أو يلحقهم الحرج أم لا تحل الزيادة الاباذنه الظاهر الحديث والله أعلم وأما قوله صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت فقد سبق شرحه مبسوطا في كتاب الايمان وفيه التصريح بانه ينبغي له الامساك عن الكلام الذي ليس فيه خير ولا شر لانه مما لا يعنيه ومن حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه ولانه قد يخرج الكلام المباح الى حرام وهذا موجود في العادة وكثير والله أعلم وأما قوله صلى الله عليه وسلم ان نزلتم بقوم فأمروا

تأتي السماء بدخان مبين يغشى الناس) يحيط بهم صفة للدخان (هذا عذاب أليم) في موضع نصب بالقول أي قائلين هذا عذاب أليم (قال فدعوا) أي قريش (ربنا اكشف عنا العذاب انا مؤمنون) وعد بالايمان ان كشف العذاب عنهم (أنى لهم الذكرى) أي كيف يذكرون ويتعظون ويفون بما وعدوه من الايمان عند كشف العذاب (وقد جاءهم رسول مبين) بين لهم ما هو أعظم وأدخل في وجوب الاذكار من الآيات والمعجزات (ثم تولوا عنه وقالوا معلم) يعلمه غلام أعجمي لبعض ثقيف وقال آخرون انه (مجنون انا كاشفوا العذاب) بدعاء النبي صلى الله عليه وسلم كشفا (قليلا) أو زمانا قليلا (انكم عائدون) الى الكفر قال ابن مسعود (أفيكشف) بهمزة الاستفهام وضم الياء مبنيا للمفعول (العذاب يوم القيامة قال) أي ابن مسعود رضي الله عنه (فكشف) بضم الكاف مبنيا للمفعول أي العذاب عنهم ولابي ذر فكشف بفتحها والفاعل محذوف أي فكشف الله عنهم (ثم عادوا في كفرهم) عقب الكشف (فأخذهم الله يوم) وقعة (بدر قال الله) ولابي ذر قال الله (تعالى) ولابي ذر عن زوجل (يوم نبطش البطشة الكبرى) يوم بدر ظرف لفعل دل عليه (انا منتقمون) لا نتقمون فان ان تجعزه عنه كذا قاله البيضاوي كالزمخشري وقيل بدل من يوم تأتي أو باضمار اذكر وهذا الحديث سبق في سورة الروم

(الزمر)

مكية الا يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم الآية وآيها خمس أو ثنتان وسبعون ولابي ذر سورة الزمر (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبي ذر (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي من طريق ابن أبي نجيح عنه في قوله (يتقي) ولغير أبي ذر فمن يتقي (بوجهه) أي (يجر على وجهه في النار) يجر يا بالجيم المفتوحة مبنيا للمفعول ولا صيلي بالفتح يجر بالخاء المعجمة المكسورة (وهو قوله تعالى أفمن يلقى في النار خير أم من يأتي آمنا يوم القيامة) وقال عطاء يرمى به في النار منكوسا فاول شيء يمس النار منه وجهه وخبر أفمن يتقي بوجهه محذوف تقديره كمن هو آمن منه *(ذي) ولابي ذر غير ذي (عوج) أي (لبس) بموحدة ساكنة وقال ابن عباس غير مخلوق *(ورجلا سلما) بفتح اللام من غير ألف مصدر وصف به ولابي ذر وابن عساكر سالما بكسر هامع الالف وهي قراءة أبي عمرو وابن كثير اسم فاعل من الثلاثي (لرجل) أي (صالحا) كذا لابي ذر عن الحموي والمستملي وفي رواية الكشميهني خالصا بدل صالحا ومراده قوله تعالى ضرب الله مثلا رجلا فيه شركاء متشاكسون أي متنازعون كل يدعي انه عبده فهم يتجاذبونه نحو اتجاههم وهو متحير في أمره كلما أرضى أحدهم غضب الباقون واذا احتاج اليهم رده كل واحد الى الآخر فهو في عذاب دائم ورجلا سالما لرجل واحد لا علكه غيره فهو يخدمه على سبيل الاخلاص وسيده يعينه على مهماته هذا (مثل لآلهتهم) بعد الهمزة الآلة (الباطل والاله الحق) قاله مجاهد فيما وصله الفريابي *(ويخوفونك) يعني قريشا (بالذين من دونه) أي (بالاوثان) وذلك أنهم قالوا له عليه الصلاة والسلام لتكفن عن شتم آلهتنا أو لنأخذن ما تتخبلك فنزلت ويخوفونك رواه عبد الرزاق وسقط لابي ذر من قوله مثل الى هنا *(خولناه) في قوله تعالى ثم اذا خولناه نعمة أي (أعطيناه) قاله أبو عبيدة *(والذي جاء بالصدق) أي (القرآن) وفي نسخة القرآن بالرفع بتقدير هو (وصدق به) هو (المؤمن يجيء يوم القيامة) حال كونه (يقول) رب (هذا الذي أعطيتني) يريد القرآن (عملت بما فيه) رواه عبد الرزاق عن ابن عيينة عن منصور وقيل الذي جاء هو الرسول عليه الصلاة والسلام والصدق أبو بكر قاله أبو العالية قال في الانوار وذلك يقتضي اضمار الذي وهو غير جائز وقوله والذي جاء بالصدق لفظه مفرد ومعناه جمع لانه أريد به الجنس فيتناول الرسل والمؤمنين لقوله أولئك هم المتقون لجمع أو الذي صفة لموصوف محذوف بمعنى الجمع أي والفريق أو الفوج ولذلك قال أولئك

حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا أبو الأشهب عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال بينما نحن في سفر مع النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاء رجل على راحلة له قال فجعل يصرف بصره يمينا وشمالا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان معه فضل ظهر فليعد به على

*(متشاكسون الرجل الشكس) بكسر الكاف هو (العسر) الذي (لا يرضى بالانصاف) قال الكسائي يقال شكس يشكس شكسا وشكاسا اذا عسر وهو رجل شكس أي عسر وشاكس اذا تعاسر (ورجلا سلما) يقال سالمه سالما حذا (كذا أثبته هنا في الفرع كأصله وقد سبق *(اشمأزت) في قوله واذا ذكر الله وحده اشمأزت قلوب الذين لا يؤمنون بالآخرة واذا ذكر الذين من دونه اذا هم يستبشرون قال مجاهد فيما وصله الطبري أي (نفرت) وقال أبو زيد الاشمئزاز النفار اشمأز فلان ذعر ووزنه افعال كما قاله الزمخشري ولقد تقابل الاستبشار والاشمئزاز اذ كل واحد منهما غاية في بابه لان الاستبشار أن يمتلئ قلبه سرورا حتى يظهر ذلك السرور في أسرة وجهه وبشاشته والاشمئزاز أن يمتلئ غيظا وغما حتى يظهر الانقباض في أديم وجهه *(بمفازتهم) مفعلة (من الفوز) أي ينجيهم بفوزهم من النار بأعمالهم الحسنة وقرأ الاخوان وشعبة بمفازاتهم بالجمع لان النجاة أنواع والمصادر اذا اختلفت أنواعها جمعت *(حافين) في قوله تعالى وترى الملائكة حافين من حول العرش أي (أطافوا به) حال كونهم (محدقين) دائرين (بحفافيه) بكسر الحاء المهملة مصححا عليها في الفرع كأصله وكذا قال العيني كفتح الباري والبرماوي والكرماني بكسرها وفاء بين مفتوحتين مخففتين بينهما ألف تثنية حفاف وفي الناصرية بفتح الحاء أي (بجوانبه) قال الليث حف القوم بسيدهم يحفون حفافا اذا طافوا به ولابي ذر عن المستملي بجانبيه بدل بحفافيه وسقط بجوانبه لابي ذر *(متشابها) في قوله تعالى الله نزل أحسن الحديث كتابا متشابها (ليس من الاشتباه ولكن يشبه بعضه بعضا في التصديق) والحسن ليس فيه تناقض ولا اختلاف هذا *(باب) بالتنوين (قوله قل يا عبادي الذين أسرفوا) في المعاصي (على أنفسهم لا تقنطوا) لا تيأسوا (من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعا) الكافر وغيرها الصادرة عن المؤمنين (انه هو الغفور) لمن تاب (الرحيم) بعد التوبة لمن أناب لكن قال القاضي ناصر الدين تقييده بالتوبة خلاف الظاهر واضافة العباد تخصصه بالمؤمنين كما هو عرف القرآن وفي الآية من أنواع المعاني والبيان اقباله عليهم وندائهم واضافتهم اليه اضافة تشريف والالتفات من التكلم الى الغيبة في قوله من رحمة الله واضافة الرحمة لاجل أسمائه الحسنى واعادة الظاهر بلفظه في قوله ان الله وابراز الجملة من قوله انه هو الغفور الرحيم مؤكدة بان واعادة الصفتين السابقتين والذين أسرفوا عام في جميع المسرفين ويغفر الذنوب جميعا شامل لكبائرها وصغائرها فتغفر مع التوبة أو بدونها خلافا للمعتزلة حيث ذهبوا الى أنه يعفو عن الصغائر قبل التوبة وعن الكبائر بعدها وجمهور أصحابنا أنه يعفو عن بعض الكبائر مطلقا و يعذب ببعضها الا أنه لا علم لنا الآن بشيء من هذين البعضين بعينه وقال كثير منهم لا نقطع بعفوه عن الكبائر بلا توبة بل نجوز وا حتج الجمهور بوجهين الاول ان العفو لا يعذب على الذنب مع استحقاق العذاب ولا تقول المعتزلة بذلك الا استحقاق في غير صورة النزاع اذ الا استحقاق بالصغائر أصلا ولا بالكبائر بعد التوبة فلم يبق الا الكبائر قبلها فهو يعفو عنها كما ذهبنا اليه الثاني الآيات الدالة على العفو عن الكبيرة قبل التوبة نحو قوله تعالى ان الله لا يغفر أن يشرك به و يغفر ما دون ذلك لمن يشاء فان ما عدا الشرك داخل فيه ولا يمكن التقييد بالتوبة لان الكافر معفو عنه معها فيلزم تساوي ما تنفي عنه الغفران وما أثبت له وذلك مما لا يليق بكلام عاقل فضلا عن كلام الله تعالى وقوله ان الله يغفر الذنوب جميعا عام للكل فلا يخرج عنه الا ما أجمع عليه وسيأتي قوله ان الله يغفر الذنوب جميعا الخ لابي ذر ولفظ باب لغيره *وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (ابراهيم بن موسى) الفراء الرازي الصغير قال (أخبرنا هشام بن يوسف) الصنعاني (ان ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (أخبرهم) قال (قال يعلى) هو ابن مسلم بن هرمز كما في مسلم (ان سعيد بن جبير أخبره عن ابن عباس رضي الله عنهما ان ناسا من أهل الشرك) ممن الواقدي منهم

(٣٩ - (قسطلاني) - سابع)

(باب استحباب المواساة بفضول المال) (قوله بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر اذ جاء رجل على راحلته فجعل يصرف بصره

بما ينبغي للضيف فان لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم فقد حملوا الليث وأحمد على ظاهره وتأوله الجمهور على أوجه أحدها أنه محمول على المضطرين فان ضيافتهم واجبة فاذا لم يضيفوهم فلهم أن يأخذوا حاجتهم من مال الممتنعين والثاني ان المراد ان لكم أن تأخذوا من أعراضهم بألسنتكم وتذكروا للناس لؤمهم وبخلهم والعيب عليهم وذمهم والثالث ان هذا كان في أول الاسلام وكانت المواساة واجبة فلما اتسع الاسلام نسخ ذلك هكذا حكاه القاضي وهو تأويل ضعيف أو باطل لان هذا الذي ادعاه قائله لا يعرف والوارد انه محمول على من مر بأهل الذمة الذين شرط عليهم ضيافة من يمر بهم من المسلمين وهذا أيضا ضعيف انما صار هذا في زمن عمر رضي الله عنه والله أعلم (قوله عن أبي شريح العدوي) وفي الرواية الثانية عن أبي شريح الخزاعي هو واحد يقال له العدوي والخزاعي والكعبي وقد سبق بيانه (قوله صلى الله عليه وسلم ولا شيء له يقربه) هو بفتح

أوله وكذا قوله في الرواية الاخرى فلا يقربونه بفتح أوله يقال قربت الضيف أقربه قرى

خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة فاصابنا جهد حتى هممنا أن ننحر بعض ظهرنا فأمر نبي الله صلى الله عليه وسلم بمينا وثمالا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان معه فضل ظهر فليعد به على من لاظهر له ومن كان معه فضل زاد فليعد به على من لازاد له قال فذكر من أصناف المال ما ذكر حتى رأينا أنه لاحق لاحدنا في فضل) أما قوله فجعل يصرف بصره فهكذا وقع في بعض النسخ وفي بعضها يصرف فقط بحذف بصره وفي بعضها يضرب بالضاد المعجمة والباء وفي رواية أبي داود وغيره يصرف راحلته في هذا الحديث الحث على الصدقة والجود والمواساة والاحسان الى الرفقة والاصحاب والاعتناء بمصالح الاصحاب وأمر كبير القوم أصحابه بمواساة المحتاج وانه يكتفي في حاجة المحتاج بتعرضه للعطاء وتعريضه من غير سؤال وهذا معنى قوله فجعل يصرف بصره أي متعرضا لشئ يدفع به حاجته وفيه مواساة ابن السبيل والصدقة عليه اذا كان محتاجا وان كان له راحلة وعليه ثياب أو كان موسرا في وطنه ولهذا يعطى من الزكاة في هذه الحال والله أعلم * (باب استحباب خلط الازواد اذا قلت والمواساة فيها) * تصديق

وحشي بن حرب فاتل حمزة وكذا هو عند الطبراني عن ابن عباس من وجه آخر (كانوا قد قتلوا وأكثروا) من القتل (وزنوا وأكثروا) من الزنا (فأتوا محمدا صلى الله عليه وسلم يقولون ان الذي تقول وتدعو اليه) من الاسلام (لحسن) وفي نسخة به بدل اليه (لو تخبرنا ان لما) أي للذي (عملنا) من الكبائر (كفارة فنزل والذين لا يدعون مع الله الها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله) أي حرم قتلها (الا بالحق ولا يزنون) قال في الانوار نفى عنهم أمهات المعاصي بعد ما أثبت لهم أصول الطاعات اظهارا لكمال ايمانهم واشعارا بأن الاجر المذكور موعود للجامع بين ذلك وتعريضا للكفرة باضداده (ونزل) ولابي ذر ونزلت بتاء التأنيث (قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله) وعند الامام أحمد من حديث ثوبان مرفوعا أحب أن لي الدنيا وما فيها بهذه الآية يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم الى آخرها فقال رجل يا رسول الله فمن أشرك فسكت النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال ألا ومن أشرك ثلاث مرات وعنده أيضا عن أسماء بنت يزيد قالت سمعته صلى الله عليه وسلم يقول يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعا ولا يبالي قال الحسن البصري أفنار والى هذا الكرم والجود قتلوا أولياءه وهو يدعوهم الى التوبة والمغفرة ولما أسلم وحشي بن حرب فقال الناس يا رسول الله ألا أصبنا ما أصاب وحشي فقال هي للمسلمين عامة وقال ابن عباس قد دعا الله سبحانه وتعالى الى توبته من قال أنا ربكم الاعلى وقال ما علمت لكم من اله غيري فمن آيس العباد من التوبة بعد هذا فقد جحد كتاب الله ولكن اذا تاب الله على العبد تاب * (باب قوله) تعالى (وما قدروا الله حق قدره) أي ما عظموه حق عظمته حين أشركوا به غيره وسقط باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا آدم) بن أبي اياس قال (حدثنا شيبان) بن عبد الرحمن (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن ابراهيم) النخعي (عن عبيدة) بفتح العين وكسر الموحدة السلماني (عن عبد الله) بن مسعود (رضي الله عنه) أنه (قال جاء حبر) بفتح الحاء المهملة (من الاحبار) عالم من علماء اليهود قال الحافظ ابن حجر لم أقف على اسمه (الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد انا نجد) أي في التوراة (ان الله يجعل السموات على أصبع) وفي رواية مسدد عن يحيى عن سفيان عن منصور في التوحيد ان الله يمسك بدل يجعل (والارضين على أصبع والشجر على أصبع والماء والثرى على أصبع وسائر الخلائق على أصبع) وفي بعض النسخ والماء على أصبع والثرى على أصبع وسقط في بعضها والماء على أصبع (فيقول أنا الملك) المنفرد بالملك (فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه) بالجيم والذال المعجمة أي أنيابه وهي الضواحك التي تبدو عند الضحك حال كونه (تصديقا لقول الحبر ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وما قدروا الله حق قدره) وقراءته عليه الصلاة والسلام هذه الآية تدل على صحة قول الحبر كضحكه قاله النووي وفي التوحيد قال يحيى بن سعيد وزاد فيه فضيل بن عياض عن منصور عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم تعجبا مما قاله الحبر وتصديقا له ورواه الترمذي وقال حسن صحيح وعند مسلم تعجبا مما قاله الحبر وتصديقا له وعند ابن خزيمة من رواية اسرائيل عن منصور حتى بدت نواجذه تصديقا له وعند الترمذي من حديث ابن عباس قال مر بحبر يهودي بالنبي صلى الله عليه وسلم فقال كيف تقول يا أبا القاسم اذا وضع الله السموات على ذه والارضين على ذه والماء على ذه والجبال على ذه وسائر الخلق على ذه وأشار محمد بن الصلت أبو جعفر لحنصره أولا ثم تابع حتى بلغ الابهام وهذا من شديد الاشتباه وقد حمله بعضهم على ان اليهود مشبهة ويزعمون فيما أنزل اليهم ألفاظا تدخل في التشبيه وليس القول بها من مذهب المسلمين وبهذا قال الخطابي وقال انه روى هذا الحديث غير واحد عن عبيدة عن عبد الله من طريق عبيدة فلم يذكروا قوله تصديقا لقول الحبر ولعله من الراوي ظن وحسبان وضحكه صلى الله عليه وسلم تعجب من كذب اليهودي فظن الراوي أن ذلك التعجب

تصديق وليس كذلك وقال أبو العباس القرطبي في المفهم هذه الزيادة من قول الراوي باطلة لان النبي صلى الله عليه وسلم لا يصدق بالمحال لان نسبة الاصابع الى الله تعالى كمحال وقوله وما قدروا الله حق قدره أي ما عرفوه حق معرفته ولا ريب ان الصحابة كانوا أعلم بما رووه وقد قالوا انه فحمل تصديقا وقد ثبت في الحديث الصحيح ما من قلب الا وهو بين أصبعين من أصابع الرحمن رواه مسلم وفي حديث ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتاني الليلة ربي في أحسن صورة الحديث وفيه فوضع يده بين كتفي وفي رواية معاذ فرأيت برد أنامله بين ثديي فهذه روايات متظافرة على صحة ذكر الاصابع وكيف يطعن في حديث أجمع على اخراجه الشيخان وغيرهما من أئمة النقد والاتقان لاسيما وقد قال ابن الصلاح ما اتفق عليه الشيخان هو بمنزلة المتواتر وكيف يسمع صلى الله عليه وسلم وصف ربه تعالى بما لا يرضاه فيفحمك ولم ينكره أشد الانكار حاشا الله من ذلك واذا تقرر صحة ذلك فهو من المتشابه كغيره كالوجه واليدين والقدم والرجل والجنب في قوله تعالى أن تقول نفس يا حسرتى على ما فرطت في جنب الله واختلف أئمتنا في ذلك هل نؤول المشكل أم نفوض معناه المراد اليه تعالى مع اتفاقهم على أن جهلنا بتفصيله لا يقدح في اعتقادنا المراد منه والتفويض مذهب السلف وهو أسلم والتأويل مذهب الخلف وهو أعلم أي أحوج الى مزيد علم فنؤول الاصبع هنا بالقدرة اذ ارادة الجارحة مستحيلة وقد قال الزمخشري في كشافه بعد ذكر نحو حديث الباب انما فحمك أفصح العرب وتعجب لانه لم يفهم منه الا ما يفهمه علماء البيان من غير تصور امساك ولا أصبع ولا هز ولا شيء من ذلك ولكن فهمه وقع أول شيء وآخره على الزبدة والخلاصة التي هي الدلالة على القدرة الباهرة وأن الافعال العظام التي تتحير فيها الاذهان ولا تكتنهها الاوهام هينة عليه هوانا لا يوصل السامع الى الوقوف عليه الا اجراء العبارة في مثل هذه الطريقة من التخييل ولا نرى بابا في علم البيان أدق ولا ألطف من هذا الباب ولا أنفع وأعون على تعاطي تأويل المشتبهات من كلام الله تعالى في القرآن وسائر الكتب السماوية وكلام الانبياء فان أكثره وعليته تخييلات قد زلت فيها الاقدام وما أتى الزالون الا من قلة عنايتهم بالبحث والتنقير حتى يعلموا أن في عداد العلوم الدقيقة علما لو قدروه حق قدره لملأ خفي عليهم أن العلوم كلها مفتقرة اليه وعيال عليه اذ لا يحل عقدها الموربة ولا يفك قيودها المكربة الا هو وكم آية من آيات التنزيل وحديث من أحاديث الرسول قد ضيم وسيم الخسف بالتأويلات العثة والوجوه الرثة لان من تأول ليس من هذا العلم في عير ولا نفير ولا يعرف قيلا من دبير * وقال ابن نور لك يحتمل أن يكون المراد أصبع بعض مخلوقاته * وسيكون لنا عودة الى الامام شيء من مبحث هذا الحديث ان شاء الله تعالى بعونه وتوفيقه وهذا الحديث أخرجه أيضا في التوحيد ومسلم في التوبة والترمذي والنسائي في التفسير * (باب قوله) تعالى (والارض جميعا قبضته يوم القيامة) القبضة بفتح القاف المرة من القبض أطلقت بمعنى المقبوضة وهي المقدار المقبوض بالكف تسمية بالمصدر أو بتقدير ذات قبضته (والسموات مطويات بيمينه) قال ابن عطية اليمين هنا والقبضة عبارة عن القدرة وما اختلج في الصدور من غير ذلك باطل وما ذهب اليه القاضي يعني أبا الطيب من أنهما صفات زائدة على صفات الذات قول ضعيف وبحسب ما يختلج في النفوس قال عز وجل (سبحانه وتعالى عما يشركون) أي هو منزه عن جميع ما وصف به المجسمون المشبهون وتأكيد الارض بالجميع لأن المراد بها الارضون السبع أو جميع أبعاضها البادية والغائرة وخص ذلك بيوم القيامة ليدل على أنه كما ظهر كمال قدرته في الايجاد عند عمارة الدنيا يظهر كمال قدرته في الاعدام عند خراب الدنيا وسقط لابي ذر قوله والسموات الخ * وبه قال (حدثنا سعيد بن عفير) بضم العين المهملة وفتح الفاء مصغرا نسبه لجده لشهرته به واسم أبيه كثير المصري (قال حدثني) بالافراد (الليث) بن سعد الامام (قال

فجمعنا ما زادنا فبسطناه نطعا فاجتمع زاد القوم على النطع قال فتطاولت لأحزره كم هو فحزرته كربضة العنز ونحن أربع عشرة مائة قال ثم جاء بعد ذلك ثمانية فقالوا هل من طهور فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فرغ الوضوء

جوعنا) بضم الراء واسكانها اجمع حراب بكسر الجيم على المشهور ويقال بفتحها (قوله صلى الله عليه وسلم هل من وضوء) أي ما يتوضأ به وهو بفتح الواو على المشهور وحكى ضمها وسبق بيانه في كتاب الطهارة (قوله فيها نطفة) هو بضم النون أي قليل من الماء (قوله ندغفقه دغفقة) أي قدح فتوضأنا كلنا ندغفقه دغفقة أربع عشرة مائة قال ثم جاء بعد ذلك ثمانية فقالوا هل من طهور فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فرغ الوضوء) أما قوله جهد فبفتح الجيم وهو المشقة وقوله مزاودنا هكذا هو في بعض النسخ وأكثرها وفي بعضها أزوادنا وفي بعضها تزاودنا بفتح التاء وكسرها وفي النطع لغات سبقت أفصحهن كسر النون وفتح الطاء وقوله كربضة العنز أي كمبركها أو كقدرها وهي رابضة قال القاضي الرواية فيه بفتح الراء وحكاها ابن دريد بكسرها (قوله حشونا

* حدثنا يحيى بن يحيى التميمي حدثنا سليم بن أخضر) ** لصبه صبا شديدا وفي هذا الحديث معجزتان ظاهرتان لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهما تكثير الطعام وتكثير الماء هذه الكثرة الظاهرة قال المازري في تحقيق المعجزة في هذا انه كلما أكل منه جزء أو شرب جزء خلق الله تعالى جزأ آخر يخلفه قال ومعجزات النبي صلى الله عليه وسلم ضربان أحدهما القرآن وهو منقول تواترا والثاني مثل تكثير الطعام والشراب ونحو ذلك ولك فيه طريقان أحدهما أن تقول تواترت على المعنى كتواتر جود حاتم طيء وحلم الاحنف ابن قيس فانه لا ينقل في ذلك قصة بعينها متواترة ولكن تكاثرت افرادها بالآحاد حتى أفاد مجموعها تواتر الكرم والحلم وكذلك تواتر انخراق العادة للنبي صلى الله عليه وسلم بغير القرآن والطريق الثاني أن تقول اذا روى الصحابي مثل هذا الامر العجيب وأحال على حضوره فيه مع سائر الصحابة وهم يسمعون روايته ودعواه أو يلغهم ذلك ولا ينكرون عليه كان ذلك تصديقا له يوجب العلم بصحة ما قال والله أعلم وفي هذا الحديث استحباب المواساة في الزاد وجمعه عند قلته وجواز أكل بعضهم مع بعض في هذه الحالة وليس هذا من الربا في شيء وانما هو من نحو الاباحة وكل واحد منهم لرفقته الاكل من طعامه وسواء تحقق الانسان أنه أكل أكثر من حصته أردونها أو مثلها فلا بأس بهذا لكن يستحب له الايثار والتقلل لاسيما ان كان في الطعام قلة والله أعلم * (كتاب الجهاد والسير) * من * (باب جواز الاغارة على الكفار الذين بلغتهم دعوة الاسلام من غير تقدم اعلام بالاغارة) * (قوله حدثنا يحيى بن يحيى التميمي حدثنا سليم بن

حدثني) بالافراد (عبد الرحمن بن خالد بن مسافر) الفهمي المصري (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (عن أبي سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (ان أبا هريرة) رضي الله عنه (قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يقبض الله الارض ويطوي السماء) وفي نسخة السماء (بيمينه) يطلق القبض على الادراج كطي القرطاس كما قال الله تعالى يوم نطوي السماء كطي السجل للكتاب وعلى الافناء تقول العرب طويت فلانا بسيفي أي أفنيته وقال القاضي عبر عن افناء الله تعالى هذه المطلقة والمقلة ورفعهما من البين واخراجهما من ان يكونا مأوى ومنزلا لبني آدم بقدرته الباهرة التي تهون عليها الافعال العظام التي تتضاءل دونها القوى والقدر وتتحير فيها الافهام والفكر على طريقة التمثيل والتخييل (ثم يقول أنا الملك أين ملوك الارض) ولمسلم من حديث ابن عمر مرفوعا يطوي الله السموات يوم القيامة ثم يأخذهن بيده اليمنى ثم يقول أنا الملك أين الجبارون أين المتكبرون ثم يطوي الارض بشماله ثم يقول أنا الملك الحديث فأضاف طي السموات وقبضها الى اليمين وطي الارض الى الشمال تنبيها وتخييلا لما بين المقبوضين من التفاوت والتفاضل * وحديث الباب أخرجه أيضا في التوحيد * (باب قوله) تعالى (ونفخ في الصور) النفخة الاولى وقرأ الحسن بفتح الواو وجمع صورة وفيه رد على ابن عباية حيث قال ان الصور هنا يتعين أن يكون القرن ولا يجوز أن يكون جمع صورة (فصعق من في السموات ومن في الارض) خر ميتا أو مغشيا عليه (الا من شاء الله) متصل والمستثنى قيل جبريل وميكائيل واسرافيل فانهم يموتون بعد وقبل حملة العرش وقيل رضوان والحور والزبانية وقال الحسن الباري تعالى فالاستثناء منقطع وفيه نظر من حيث قوله من في السموات ومن في الارض فانه لا يتعين (ثم نفخ فيه أخرى) أخرى هي القائمة مقام الفاعل وهي في الاصل صفة لمصدر محذوف أي نفخة أخرى أو القائم مقامها الجار (فاذا هم قيام) قائمون من قبورهم حال كونهم (ينظرون) البعث أو أمر الله فيهم واختلف في الصعقة فقيل انها غير الموت لقوله تعالى في موسى وخر موسى صعقا وهو لم يمت فهذه النفخة تورث الفزع الشديد وحينئذ فالمراد من نفخ الصعقة ونفخ الفزع واحد وهو المذكور في النمل في قوله تعالى ونفخ في الصور ففزع من في السموات ومن في الارض وعلى هذا فنفخ الصور مرتان فقط وقيل الصعقة الموت فالمراد بالفزع كيفية الموت من الفزع وشدة الصوت فالنفخة ثلاث مرات نفخة الفزع المذكورة في النمل ونفخة الصعق ونفخة القيام وسقط باب لغير أبي ذر وله ثم نفخ فيه أخرى الى آخره * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (الحسن) غير منسوب وقد جزم أبو حاتم سهل بن السري الحافظ فيما نقله الكلاباذي بانه الحسن بن شجاع البلخي الحافظ قال (حدثنا اسمعيل بن خليل) الكوفي وهو من مشايخ المؤلف قال (أخبرنا عبد الرحيم) بن سليمان الرازي سكن الكوفة (عن زكريا بن أبي زائدة) بن ميمون الهمداني الاعمى الكوفي (عن عامر) هو ابن شراحيل الشعبي (عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال أنا أول) ولابي ذر من أول (من يرفع رأسه بعد النفخة الآخرة) بعد الهمزة (فاذا أنا بموسى) عليه السلام (متعلق بالعرش فلا أدري أكذلك كان) أي انه لم يمت عند النفخة الاولى واكتفى بصعقة الطور (أم) أحيي (بعد النفخة) الثانية قبلي وتعلق بالعرش كذا قرره الكرماني وقال الداودي فيما حكاه السفاقسي قوله أكذلك الخ وهم لان موسى ممن يبعث بعد النفخة فكيف يكون ذلك قبلها اه وأجيب بان في حديث أبي هريرة السابق في الاشخاص فان الناس يصعقون يوم القيامة فاصعق معهم فأكون أول من يفيق فاذا موسى باطش جانب العرش فلا أدري أكان فيمن صعق فافاق قبلي أو كان ممن استثنى الله أي فلم يصعق والمراد بالصعق غشي يلحق من سمع صوتا أو رأى شيأ ففزع منه وقد وقع التصريح في هذه الرواية بالافاقة بعد النفخة الثانية وأما ما وقع في حديث أبي سعيد فان الناس يصعقون فاكون أول

من تنشق عنه الارض فيمكن الجمع بان النفخة الاولى يعقبها الصعق من جميع الخلق أحيائهم وأمواتهم وهو الفزع كما وقع فى النمل ففزع من فى السموات ومن فى الارض ثم يعقب ذلك الفزع للموتى زيادة فيما هم فيه وللاحياء موتا ثم ينفخ الثانية للبعث فيطيقون ان جمعون فمن كان مقبورا انشقت عنه الارض فخرج من قبره ومن ليس بمقبور لا يحتاج الى ذلك وقد ثبت ان موسى ممن قبر فى الحياة الدنيا كما فى مسلم ان النبى صلى الله عليه وسلم قال مررت على موسى ليلة أسرى بى عند الكثيب الاحمر وهو قائم يصلى فى قبره أخرجه عقب حديث أبى هريرة وأبى سعيد وقد استشكل كون جميع الخلق يصعقون مع ان الموتى لا احساس لهم فقيل المراد ان الذين يصعقون هم الاحياء وأما الموتى فهم فى الاستثناء فى قوله الا من شاء الله أى الا من سبق له الموت قبل ذلك فانه لا يصعق والى هذا جنح القرطبى ولا يعارضه ما ورد فى الحديث ان موسى ممن استثنى الله لان الانبياء أحياء عند الله وان كانوا فى صورة الاموات بالنسبة الى أهل الدنيا وقال عياض يحتمل ان يكون المراد صعقة فزع بعد البعث حين تنشق السماء والارض وتعقبه القرطبى بأنه صلى الله عليه وسلم صرح بانه حين يخرج من قبره يلقى موسى وهو متعلق بالعرش وهذا انما هو عند نفخة البعث اهـ ويرده قوله صريحا كما تقدم ان الناس يصعقون فأصعق معهم الخ قاله فى الفتح * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (عمر بن حفص) بضم العين قال (حدثنا) ولابى ذر قال قال (أبى) حفص بن غياث بن طلق النخعى الكوفى قال (حدثنا الاعمش) سليمان بن مهران (قال سمعت أبا صالح) ذكوان السمان (قال سمعت أبا هريرة) رضى الله عنه (عن النبى صلى الله عليه وسلم) انه (قال بين النفختين) ولابى ذر عن الكشميهنى ما بين النفختين أى نفخة الاماتة ونفخة البعث (أربعون قالوا) أى أصحاب أبى هريرة ولم يعرف الحافظ بن حجر اسم أحدهم (يا أبا هريرة أربعون يوما قال) أبو هريرة (أبيت) بوحدة أى امتنعت عن تعيين ذلك (قال) أى السائل (أربعون سنة قال) أبو هريرة (أبيت قال) السائل (أربعون شهرا قال) أبو هريرة (أبيت) أى امتنعت عن تعيين ذلك لانى لا أدرى الاربعين الفاصلة بين النفختين أأيام أم سنون أم شهور وعند ابن مردويه من طريق زيد بن أسلم عن أبى هريرة قال بين النفختين أربعون قالوا أربعون ماذا قال هكذا سمعت وعنده أيضا من وجه ضعيف عن ابن عباس قال بين النفختين أربعون سنة وعند ابن المبارك عن الحسن مرفوعا بين النفختين أربعون سنة يميت الله تعالى بها كل حى والاخرى يحيى الله تعالى بها كل ميت وقال الحليمى اتفقت الروايات على ان بين النفختين أو بعين سنة وفى جامع ابن وهب أربعين جمعة وسنده منقطع (ويبلى) بفتح أوله أى يفنى (كل شئ من الانسان الا عجب ذنبه) بفتح العين المهملة وسكون الجيم بعدها موحدة ويقال عجم بالميم أيضا وهو عظم لطيف فى أصل الصلب وهو رأس العصعص بين الاليتين وعند أبى داود والحاكم وابن أبى الدنيا من حديث أبى سعيد الخدرى مرفوعا انه مثل حبة الخردل ولمسلم من طريق أبى الزناد عن الاعرج عن أبى هريرة كل ابن آدم يأكله التراب الا عجب الذنب (فيه يركب الخلق) ولمسلم أيضا من طريق همام عن أبى هريرة ان فى الانسان عظما لا تأكله الارض أبدا فيه يركب يوم القيامة قال أى عظم قال عجب الذنب وهو يرد على المزنى حيث قال ان الاهناء معنى الواو أى ويعجب الذنب أيضا يبلى * وقوله يبلى كل شئ من الانسان عام يخص منه الانبياء لان الارض لا تأكل أجسادهم وقد ألحق ابن عبد البر بهم الشهداء والقرطبى المؤذن المحتسب

(المؤمن)

مكية وآيها خمس أو ثمان وثمانون (قال مجاهد مجازها) أى حم ولابى ذر والاصيلى سورة المؤمن ولغيرهما حم ولابى ذر بسم الله الرحمن الرحيم قال البخارى ويقال حم مجازها (مجاز أو أثل السور) أى حكمها حكم

جويرية أو البتة ابنة الحرث قال وحدثنى هذا الحديث عبد الله بن عمر وكان فى ذلك الجيش * حدثنا محمد بن مثنى حدثنا ابن أبى عدى عن ابن عون بهذا الاسناد مثله وقال جويرية بنت الحرث ولم يشك * حدثنا

أخضر عن ابن عون قال كتبت الى نافع أسأله عن الدعاء قبل القتال قال فكتب الى انما كان ذلك فى أول الاسلام قد أغار رسول الله صلى الله عليه وسلم على بنى المصطلق وهم غارون وأنعامهم تسقى على الماء فقتل مقاتلهم وسبى سبيهم وأصاب يومئذ قال يحيى أحسبه قال جويرية أو البتة ابنة الحرث قال وحدثنى هذا الحديث عبد الله بن عمر وكان فى ذلك الجيش قال وقال فى الرواية الاخرى جويرية بنت الحرث ولم يشك) أما قوله أو البتة فمعناه ان يحيى بن يحيى قال أصاب يومئذ بنت الحرث وأظن شيخى سليم بن أخضر سمعها فى روايته جويرية أو أعلم ذلك وأجزم به وأقوله البتة وحاصله انها جويرية فيما أحفظه اما ظنا واما علما وفى الرواية الثانية قال هى جويرية بنت الحرث بلا شك (قوله هم غارون) هو بالغين المعجمة

وتشديد الراء أى غافلون وفى هذا الحديث جواز الاغارة على الكفار الذين بلغتهم الدعوة من غير انذار بالاغارة وفى هذه المسئلة ثلاثة مذاهب حكاها المازرى والقاضى أحدها يجب الانذار مطلقا قال مالك وغيره وهذا ضعيف والثانى لا يجب مطلقا وهذا أضعف منه أو باطل والثالث

أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع بن الجراح عن سفيان ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم أخبرنا يحيى بن آدم حدثنا سفيان قال أملاه علينا
املاء وحدثني عبد الله بن هاشم (٣١٠) واللفظ له حدثني عبد الرحمن يعني بن مهدي حدثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان
ابن بريدة عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أمر أميرا على جيش أو سرية أوصاه في خاصته بتقوى الله عز وجل ومن

الاحرف المقطعة في أوائل السور فكل ما يقال في الم وص يقال في حم وقد اختلف في هذه الحروف المقطعة التي في أوائل السور على أكثر من ثلاثين قولا فقيل هي علم مستور وسر محجوب استأثر الله بعلمه وقال الصديق لله في كل كتاب سر وسره في القرآن أوائل السور وعن علي لكل كتاب صفوة وصفوة هذا الكتاب حروف التهجي وذهب آخرون الى ان المراد منها معلوم فيقال مما روي عن ابن عباس في الم الالف اشارة الى الاحدية واللام الى لطفه والميم الى ملكه ويقال به انها يدل على أسماء الذات و بعضها على أسماء الصفات ويقال في الم أنا الله أعلم وفي المص أنا الله أفصل وفي الر أنا الله أرى (ويقال) ولابي ذر ويقال في حم (بل هو اسم) أي من أسماء القرآن أو اسم للسورة كغيرها من الفواتح واختاره كثير من المحققين (لقول شريح بن أبي أوفى) باثبات أبي في الفرع كغيره ونسبها في الفتح لرواية القابسي وقال ان ذلك خطأ والصواب اسقاطها فيصير شريح بن أوفى (العبسي) بفتح العين المهملة وسكون الموحدة بعدها مهملة وكان مع علي بن أبي طالب يوم الجمل وكان علي محمد بن طلحة بن عبيد الله عمامة سوداء فقال علي لا تقتلوا صاحب العمامة السوداء فانما أخرجه مره لابيه فلقيه شريح بن أوفى فاهوى له بالرمح فتلاحم فقتله فقال شريح (يذكرني حاميم والرمح شاجر*) بالشين المعجمة والجيم والجملة حالية والمعنى والرمح مشتبك مختلط (فهلا) حرف تحضيض (تلا) قرأ (حاميم قبل التقدم) أي الى الحرب وقال الكرماني وجه الاستدلال به هو انه أعرب به ولو لم يكن اسما لما دخل عليه الاعراب اه وبذلك قرأ عيسى بن عمر وهي تحتمل وجهين أنها ممنوعة بفعل مقدر أي اقرأ حم ومنعت من الصرف للعلمية والتأنيث أو العلمية وشبهه العجمة لانه ليس في الاوزان العربية وزن فاعيل بخلاف الاعجمية نحو قابيل وهابيل أو أنها حركة بناء تخفيفا كأين وكيف قيل كان مراد محمد ١ بن طلحة بقوله أذكرك ٢ حم قوله تعالى في حم عسق قل لا أسألكم عليه أجرا الا المودة في القربى كأنه يذكره بقرابته ليكون ذلك دافعا له عن قتله *(الطول) في قوله تعالى شديد العقاب ذي الطول هو (التفضل) وقال قتادة النعم وأصله الانعام الذي تطول مدته على صاحبه *(داخرين) في قوله تعالى سيدخلون جهنم داخرين قال أبو عبيدة أي (خاضعين) وقال السدي صاغرين ذليلين *(وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي من طريق ابن أبي نجيح (الى النجاة) في قوله تعالى ويا قوم مالي أدعوكم الى النجاة هي (الايمان) المنجي من النار (ليس له دعوة يعني الوثن) الذي تعبدونه من دون الله تعالى ليست استجابة دعوة أو ليست له عبادة في الدنيا لان الوثن لا يدعو ربوبية ولا يدعو الى عبادته وفي الآخرة يتبرأ من عابديه (يسجرون) في قوله ثم في النار يسجرون أي (توقدبهم النار) قاله مجاهد فيما وصله الفريابي وهو كقوله تعالى وقودها الناس والحجارة *(تمرحون) في قوله تعالى ذلكم بما كنتم تفرحون في الارض بغير الحق وبما كنتم تمرحون أي (تبطرون) وفي قوله تفرحون وتمرحون التجنيس المحرف وهو أن يقع الفرق بين اللفظين بحرف (وكان العلاء بن زياد) العدوي البصري التابعي الزاهد وليس له في البخاري الا هذا (يذكر) بفتح أوله وتخفيف الكاف ولابي ذر يذكر بضم أوله وتشديد الكاف مصححا عليها في الفرع كأصله ولم يذكر الحافظ بن حجر غيرها وقال في التقاض الاعتراض انها الرواية واعترض العيني ابن حجر في التشديد وصحح التخفيف أي يخوف الناس (النار) فهو على حذف أحد المفعولين (فقال) له (رجل) لم يعرف الحافظ بن حجر اسمه مستفهما (لم تقنط الناس) أي من رحمة الله (قال) ولابي ذر فقال (وأنا أقدر أن أقنط الناس والله عز وجل يقول ياعبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله و يقول وان المسرفين) في الضلالة والطغيان كالاشراك وسفك الدماء (هم أصحاب النار) أي ملازموها (ولكنكم) وللاصيلي ولكن (تحبون أن تبشروا بالجنة) بفتح الموحدة والمعجمة مبنيا للمفعول (على مساوي أعمالكم وانما بعث الله محمدا صلى الله

يجب ان لم تبلغهم الدعوة ولا يجب ان بلغتهم لكن يستحب وهذا هو الصحيح وبه قال نافع مولى ابن عمر والحسن البصري والثوري والليث والشافعي وأبو ثور وابن المنذر والجمهور قال ابن المنذر وهو قول أكثر أهل العلم وقد تظاهرت الاحاديث الصحيحة على معناه فيما هذا الحديث وحديث قتل كعب بن الاشرف وحديث قتل أبي الحقيق وفي هذا الحديث جواز استرقاق العرب لان بني المصطلق عرب من خزاعة وهذا قول الشافعي في الجديد وهو الصحيح وبه قال مالك وجمهور أصحابه وأبو حنيفة والاوزاعي وجمهور العلماء وقال جماعة من العلماء لا يسترقون وهذا قول الشافعي في القديم والله أعلم

(باب تأمير الامام الامراء على البعوث ووصيته اياهم بآداب الغزو وغيرها)

(قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أمر أميرا على جيش أو سرية أوصاه في خاصته بتقوى الله تعالى ومن ١ قوله محمد بن طلحة هكذا في أصل الطبع وفي نسختين عليه من الخلط محمد بن أبي طلحة وفي الفتح علي بن محمد بن طلحة اه وليحرر ٢ قوله اذكرك كذا بخطه وصوابه يذكرني كما في الفتح وأصل معتمد اه

معه من المسلمين خير اثم قال اغزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله أغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا واذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم الى ثلاث خصال أو خلال فايتهن ما أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى الاسلام فان أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى التحول من دارهم

عليه وسلم مبشرا بالجنة لمن أطاعه ومنذرا) بضم الميم وكسر المعجمة وللاصيلي و ينذر بلفظ المضارع (بالنار من) ولابي ذر عن المستملي لمن (عصاه) وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا الوليد بن مسلم) الدمشقي قال (حدثنا الاوزاعي) عبد الرحمن (قال حدثني) بالافراد (يحيى بن أبي كثير) بالمثلثة صالح اليمامي الطائي ولابي ذر والاصيلي عن يحيى بن أبي كثير قال (حدثني) بالافراد (محمد بن ابراهيم التيمي) نسبة الى تيم قريش المدني قال (حدثني) بالافراد أيضا (عروة بن الزبير) بن العوام أنه (قال قلت لعبد الله بن عمرو بن العاص أخبرني باشد ما صنع المشركون) ولابوي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر ما صنعه المشركون (برسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا) بغير ميم (رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بفناء الكعبة) بكسر الفاء (اذ أقبل عقبة بن أبي معيط) الاموي المقتول كافرا بعد انصرافه صلى الله عليه وسلم من بدر يوم (فاخذ بمنكب رسول الله صلى الله عليه وسلم) بفتح الميم وكسر الكاف (ولوى ثوبه في عنقه فخنقه خنقا) ولابي ذر فخنقه به خنقا واسوا النون من خنقا ساكنة في الروايتين في اليونينية وفرعها ومكسورة في بعضها (شديدا فاقبل أبو بكر) الصديق رضي الله عنه (فاخذ بمنكبه ودفع) عقبة (عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال) وللاصيلي ثم قال أي مستفهما استفهاما انكاريا (أتقتلون رجلا) كراهية (أن يقول ربي الله) أولان يقول (وقد جاءكم بالبينات من ربكم) جملة حالية قال جعفر بن محمد كان أبو بكر خير امن مؤمن آل فرعون لانه كان يكتم ايمانه وقال أبو بكر جهارا أتقتلون رجلا أن يقول ربي الله وقال غيره ان أبا بكر أفضل من مؤمن آل فرعون لان ذلك اقتصر حيث انتصر على اللسان وأما أبو بكر رضي الله عنه فاتبع اللسان يدا ونصر بالقول والفعل مجدا * وهذا الحديث ذكره المؤلف في مناقب أبي بكر وفي باب ما لقي النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه من المشركين بمكة

(حم السجدة)

مكية وآيها خمسون واثنتان أو ثلاث أو أربع ولابي ذر سورة حم السجدة (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبي ذر (وقال طاوس) فيما وصله الطبري وابن أبي حاتم باسناد على شرط المؤلف (عن ابن عباس ائتيا طوعا) زاد أبو ذر والاصيلي أو كرها أي (أعطيا) بكسر الطاء (قالتا أتينا طائعين) أي (اعطينا) استشكل هذا التفسير لان ائتيا أتينا بالقصر من المجيء فكيف يفسر بالاعطاء وانما يفسر به نحو قولك آتيت زيدا مالا بمد همزة القطع وهمزة ائتيا هي همزة وصل وأجيب بان ابن عباس ومجاهدا وابن جبير قرؤا آتيا قالتا آتينا بالمد فيهما وفيه وجهان أحدهما أنه من المؤاتاة وهي الموافقة أي لتوافق كل منكما الاخرى لما يليق بها واليه ذهب الزاجي والزمخشري فوزن آتيا فاعلا كقاتلا وآتينا فاعلنا كقاتلنا والثاني أنه من الايتاء بمعنى الاعطاء فوزن آتيا أفعلا كاكرما ووزن آتينا أفعلنا كاكرمنا فعلى الاول يكون قد حذف مفعولا وعلى الثاني مفعولين اذا التقدير أعطيا الطاعة من أنفسكما من أمركما قالتا آتينا الطاعة وفي مجيء طائعين مجيء جمع المذكر بين العقلاء وجهان أحدهما ان المراد بآتينا من فيهما من العقلاء وغيرهم فاذا غلب العقلاء على غيرهم الثاني انه لما عاملهما معاملة العقلاء في الاخبار عنهما والامر لهما جمعهما لجمعهم كقوله رأيتهم لي ساجدين وهل هذه المجاورة حقيقة أو مجاز واذا كانت مجازا فهل هو تمثيل أو تخييل خلاف (وقال المنهال) بكسر الميم وسكون النون ابن عمرو الاسدي مولاهم الكوفي وثقه ابن معين والنسائي وغيرهما (عن سعيد) وللاصيلي عن سعيد بن جبير أنه (قال قال رجل) هو نافع بن الازرق الذي صار بعد ذلك رأس الازارقة من الخوارج (لابن عباس) رضي الله عنهما وكان يجالسه بمكة ويسأله و يعارضه (اني أجد في القرآن أشياء تختلف علي) لما بين طواهرها من التدافع زاد عبد الرزاق فقال ابن عباس ما هو أشك في

فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى الاسلام فان أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى التحول من دارهم) قوله ثم ادعهم الى الاسلام هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم ثم ادعهم قال القاضي عياض رضي الله تعالى عنه صواب الرواية ادعهم باسقاط ثم جاء باسقاطها على الصواب

الى دار المهاجرين وأخبرهم أنهم ان فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين فان أبوا أن يتحولوا منها فأخبرهم انهم يكونون كاعراب المسلمين يجرى عليهم حكم الله (٣١٢) الذى يجرى على المؤمنين ولا يكون لهم فى الغنيمة والفىء شئ الا أن يجاهدوا مع المسلمين)

القرآن قال ليس بشك ولكنه اختلاف فقال هات ما اختلف عليك من ذلك (قال فلا انساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون) وقال (وأقبل بعضهم على بعض يتساءلون) فان بين قوله ولا يتساءلون وبين يتساءلون تدافعا نفيا واثباتا وقال تعالى (ولا يكتمون الله حديثا) وقوله (ربنا) ولابى ذر والله ربنا (ما كنا مشركين فقد كتموا فى هذه الآية) كونهم مشركين وعلم من الاولى انهم لا يكتمون الله حديثا (وقال أم السماء بناها الى قوله) تعالى (دحاها فذكر خلق السماء قبل خلق الارض) فى هذه الآية (ثم قال) فى سورة حم السجدة (أئنكم لتكفرون بالذى خلق الارض فى يومين الى طائعين) وللاصيلى وابن عساكر الى قوله طائعين (فذكر فى هذه) الآية (خلق الارض قبل السماء) وللاصيلى قبل خلق السماء والتدافع ظاهر (وقال تعالى وكان الله غفورا رحيما) وقال وكان الله (عزيزا حكيما) وكان الله (سميعا بصيرا فكأنه كان) وصوفا بهذه الصفات (ثم مضى) أى تغير عن ذلك (فقال) أى ابن عباس مجيبا عن ذلك أما قوله تعالى (فلا انساب بينهم) أى (فى النفخة الاولى ثم ينفخ فى الصور فصعق من فى السموات ومن فى الارض الا من شاء الله فلا انساب بينهم عند ذلك) تنفيها لهم لزوال التعاطف والتراحم من فرط الحيرة واستيلاء الدهشة بحيث يفر المرء من أخيه وأمه وأبيه وصاحبته وبنيه قال

لا نسب اليوم ولا خلة * اتسع الخرق على الراقع

وليس المراد قطع النسب (ولا يتساءلون) لاشتغال كل بنفسه (ثم فى النفخة الآخرة أقبل بعضهم على بعض يتساءلون) فلا تناقض والحاصل ان للقيامة احوالا ومواطن ففى موطن يشتد عليهم الخوف فيشغلهم عن التساؤل وفى موطن يفيقون فيتساءلون (وأما قوله) تعالى (ما كنا مشركين) وقوله تعالى (ولا يكتمون الله) زاد أبو ذر والاصيلى وابن عساكر حديثا (فان الله يغفر لاهل الاخلاص ذنوبهم وقال المشركون) ولابى ذر فقال المشركون بالفاء بدل الواو (تعالوا نقول لم نكن مشركين فختم) بضم الخاء المعجمة مبنيا للمفعول ولابى ذر فختم بفتحات مبنيا للفاعل (على أفواههم فتنطق أيديهم فعند ذلك) أى عند نطق أيديهم (عرف) بضم العين وكسر الراء وللاصيلى عرفوا بفتحهما واو الجمع (ان الله لا يكتم حديثا) بضم أوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول (وعنده يود الذين كفروا الآية) الى ولا يكتمون الله حديثا والحاصل أنهم يكتمون بالسنتهم فتنطق أيديهم وجوارحهم (وخلق الارض فى) مقدار (يومين) أى غير مدحوة (ثم خلق السماء ثم استوى الى السماء فسواهن فى يومين آخرين ثم دحا الارض) بعد ذلك فى يومين (ودحوها) وللاصيلى وابن عساكر ودحيها بالمثناة التحتية بدل الواو ولابى ذر ودحاها أى (أن أخرج) أى بأن أخرج (منها الماء والمرعى وخلق الجبال والجماد) بكسر الجيم الابل (والآكام) بفتح الهمزة جمع أكمة بفتحتين ما ارتفع من الارض كالتل والرابية ولابى ذر عن الحموى والمستملى والاكوام جمع كوم (وما بينهما فى يومين آخرين فذلك قوله) تعالى (دحاها و) أما (قوله خلق الارض فى يومين فجعلت الارض) ولابى ذر عن الكشميهنى فخلقت الارض (وما فيها من شئ فى أربعة أيام وخلقت السموات فى يومين) والحاصل أن خلق نفس الارض قبل خلق السماء ودحوها بعده (وكان الله غفورا) زاد أبو ذر والاصيلى رحيما (سمى نفسه) أى ذاته (ذلك) وهذه التسمية مضت وللاصيلى بذلك (و) أما (ذلك) أى (قوله) ما قال من الغفرانية والرحيمية (أى لم يزل كذلك لا ينقطع (فان الله لم يرد) أن يرحم (شيأ) أو يغفر له (الا أصاب به الذى أراد) قطعا (فلا يختلف) بالجزم على النهى (عليك القرآن فان كلا من عند الله) وعند ابن أبى حاتم فقال له ابن عباس هل بقى فى قلبك شئ انه ليس من القرآن شئ الا نزل فيه شئ ولكن لا تعلمون وجهه وهذا التعليق وصله المؤلف حيث قال (حدثنى) بالافراد ولابى الوقت قال أبو عبد الله أى البخارى حدثنيه أى الحديث السابق (يوسف بن عدى) بفتح

فى كتاب أبى عبيد وفى سنن أبى داود وغيرهما لانه تفسير للفصال الثلاث وليست غيرها وقال المازرى ليست ثم هنا زائدة بل دخلت لاستفتاح الكلام والاخذ (قوله صلى الله عليه وسلم ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين وأخبرهم انهم ان فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين فان أبوا أن يتحولوا منها فأخبرهم انهم يكونون كاعراب المسلمين يجرى عليهم حكم الله الذى يجرى على المؤمنين ولا يكون لهم فى الغنيمة والفىء شئ الا ان يجاهدوا مع المسلمين) معنى هذا الحديث انهم اذا أسلموا استحب لهم أن يهاجروا الى المدينة فان فعلوا ذلك كانوا كالمهاجرين قبلهم فى استحقاق الفىء والغنيمة وغير ذلك والا فهم اعراب كسائر اعراب المسلمين الساكنين فى البادية من غير هجرة ولا غزو فتجرى عليهم أحكام الاسلام ولا حق لهم فى الغنيمة والفىء وانما يكون لهم نصيب ان كانوا كانوا بصفة استحقاقها قال الشافعى الصدقات للمساكين ونحوهم ممن لا حق له فى الفىء والفىء للاجناد قال ولا يعطى أهل الفىء من الصدقات ولا أهل الصدقات من الفىء واحتج بهذا الحديث وقال مالك وأبو حنيفة المالان سواء يجوز صرف كل واحد منهما الى النوعين وقال أبو عبيد هذا الحديث منسوخ قال وانما كان هذا الحكم فى أول الاسلام لمن لم يهاجر

فان هم أبوا فسلهم الجزية فان هم أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم فان هم أبوا فاستعن بالله وقاتلهم واذا) ❁ ثم نسخ ذلك بقوله تعالى وأولو الارحام بعضهم أولى ببعض وهذا الذى ادعاه أبو عبيد لا يسلم له (قوله صلى الله عليه وسلم فان هم أبوا فسلهم الجزية فان هم أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم) هذا مما استدل به مالك والاوزاعى وموافقوهما فى جواز أخذ الجزية من كل كافر عربيا كان أو عجميا كتابيا أو مجوسيا أو غيرهما وقال أبو حنيفة رضى الله تعالى عنه تؤخذ الجزية من جميع الكفار الا المشركة العرب ومجوسهم وقال الشافعى لا تقبل الا من أهل الكتاب والمجوس عربا كانوا أو عجما ويحتج بفهوم آية الجزية وبحديث سنوا بهم سنة أهل الكتاب ويتأول هذا الحديث على أن المراد بأخذ الجزية أهل الكتاب لان اسم المشرك يطلق على أهل الكتاب وغيرهم وكان تخصيصهم معلوما عند الصحابة واختلفوا فى قدر الجزية فقال الشافعى أقلها دينار على الغنى ودينار على الفقير أيضا فى كل سنة وأكثرها ما يقع به التراضى وقال مالك هى أربعة دنانير على أهل الذهب وأربعون درهما على أهل الفضة وقال أبو حنيفة رضى الله تعالى عنه وغيره من الكوفيين وأحمد رضى الله تعالى عنه على الغنى ثمانية وأربعون درهما والمتوسط أربعة

العين وكسر الدال المهملتين وتشديد التحتية ابن زريق التيمى الكوفى نزيل مصر وليس له فى هذا الجامع الا هذا قال (حدثنا عبيد الله بن عمرو) بضم العين فى الاول مصغرا وفتحها فى الثانى الرقى بالراء والقاف (عن زيد بن أبى أنيسة) بضم الهمزة مصغرا الجزرى ا (عن المنهال) بن عمرو الاسدى المذكور (بهذا) الحديث السابق قيل وانما غير البخارى سياق الاسناد عن ترتيبه المعهود اشارة الى انه ليس على شرطه وان صارت صورته صورة الموصول وهذا ثابت لابى ذر والاصيلى وابن عساكر فى نسخة ❁ (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى (ممنون) ولابى ذر والاصيلى لهم أجر غير ممنون أى غير (محسوب) وقال ابن عباس غير مقطوع وقيل غير ممنون به عليهم ❁ (أقواتها) فى قوله تعالى وقدر فيها أقواتها قال مجاهد (أرزاقها) أى من المطر فعلى هذا فالاقوات للارض لا للسكان أى قدر لكل أرض حظها من المطر وقيل أقواتا تنشأ منها بأن خص حدوث كل قوت بقطر من أقطارها وقيل أرزاق أهلها وقال محمد بن كعب قدر أقوات الابدان قبل أن يخلق الابدان ❁ (فى كل سماء أمرها) قال مجاهد (مما أمرت به) بفتح الهمزة والميم ولابى ذر أمر بضم الهمزة وكسر الميم وعن ابن عباس فيما رواه عنه عطاء خلق فى كل سماء خلقها من الملائكة وما فيها من البحار وجبال البرد وما لا يعلمه الا الله قال السدى فيما حكاه عنه فى اللباب وبيته فى كل سماء بيت يحج اليه وتطوف به الملائكة كل واحد منهم ما قابل الكعبة بحيث لو وقعت منه حصاة لوقعت على الكعبة ❁ (نحسات) بكسر الحاء فى قراءة ابن عامر والكوفيين فى قوله تعالى فارسلنا عليهم ريحا صرصرا فى أيام نحسات قال مجاهد أى (مشائيم) بفتح الميم والشين المعجمة وبعد الالف تحتيتان الاولى مكسورة والثانية ساكنة جمع مشومة أى من الشوم ونحسات نعت لايام والجمع بالالف والتاء مطرد فى صفة ما لا يعقل كأيام معدودات قبل كانت الايام النحسات آخر شوال من الاربعاء الى الاربعاء وما عذب قوم الا فى يوم الاربعاء ❁ (وقيضنا لهم قرناء) أى (قرناهم بهم) بفتح القاف والراء والنون المشددة وسقط هذا التفسير لغير الاصيلى والصواب اثباته اذ ليس للتالى تعلق به وقال الزجاج سببنا لهم وقيل قدرنا للكفرة قرناء أى نظراء من الشياطين يستولون عليهم استيلاء القيض على البيض وهو القشر حتى أضلوهم وفيه دليل على أن الله تعالى يريد الكفر من الكافر ❁ (تتنزل عليهم الملائكة) أى (عند الموت) وقال قتادة اذا قاموا من قبورهم وقال وكيع بن الجراح البشرى تكون فى ثلاثة مواطن عند الموت وفى القبر وعند البعث ❁ (اهتزت) فى قوله فاذا أنزلنا عليها الماء اهتزت أى (بالنبات وربت) أى (ارتفعت) لان النبت اذا قرب أن يظهر تحركت له الارض وانتفخت ثم تصدعت عن النبات (وقال غيره) أى غير مجاهد ٢ فى معنى وربت أى ارتفعت (من أكمامها) بفتح الهمزة جمع كم بالكسر (حين تطلع) بسكون الطاء وضم اللام ❁ (ليقولن هذا لى) أى (بعملى) بتقديم الميم على اللام أى (أنا محقوق بهذا) أى مستحق لى بعملى وعملى وما علم الابله ان أحدا لا يستحق على الله شيأ لانه كان عاريا من الفضائل فكلامه مظاهر الفساد وان كان موصوفا بشئ من الفضائل فهى انما حصلت له بفضل الله واحسانه واللام فى ليقولن جواب القسم لسبقه الشرط وجواب الشرط محذوف وقال أبو البقاء ليقولن جواب الشرط والفاء محذوفة قال فى الدر وهذا لا يجوز الا فى شعر كقوله ❁ من يفعل الحسنات الله يشكرها ❁ حتى ان المبرد منعه فى الشعر وبروى البيت ❁ من يفعل الخير فالرحمن يشكره ❁ (سواء للسائلين) ولابى ذر والاصيلى وقال غيره أى غير مجاهد سواء للسائلين أى (قدرها سواء) وسواء نصب على المصدر أى استوت استواء وقال السدى وقتادة المعنى سواء لمن سأل عن الامر واستفهم عن حقيقة وقوعه وأراد العبرة فيه فانه يجده ❁ (فهديناهم) فى قوله وأما ثمود فهديناهم أى (دللناهم) دلالة مطلقة (على الخير والشر) على طريقهما (كقوله) تعالى فى سورة البلد (وهديناه النجدين) أى طريق الخير والشر (وكقوله) تعالى فى

(٤٠ — (قسطلانى) — سابع) وعشرون والفقير اثنا عشر (قوله صلى الله عليه وسلم واذا ا قوله الحربى كذا بخطه والذى فى التقريب والتهذيب الجزرى انتهى من هامش نسخة معتمدة ٢ قوله فى معنى وربت أى ارتفعت هكذا فى جميع النسخ وانظره اه مصححه

حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه صلى الله عليه وسلم فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة أصحابك فانكم ان تخفروا ذممكم وذمم أصحابكم أهون من ان تخفروا ذمة الله وذمة رسوله واذا حاصرت أهل حصن فأرادوك

سورة الانسان (هديناه السبيل و) أما (الهدى الذى هو الارشاد) الى البغية (بمنزلة) أى بمعنى (أصعدناه) بالصاد فى الفرع كغيره ولابوى ذر والوقت أسعدناه بالسين بدل الصاد قال السهيلى فيما نقله عنه الزركشى والبرماوى وابن حجر وغيرهم هو بالصاد أقرب الى تفسير أرشدناه من أسعدناه بالسين لانه اذا كان بالسين كان من السعد والسعادة ضد الشقاوة وأرشدت الرجل الى الطريق وهديته السبيل بعيد من هذا التفسير فاذا قلت أصعدناهم بالصاد خرج اللفظ الى معنى الصعدات فى قوله اياكم والقعود على الصعدات وهى الطرق وكذلك أصعد فى الارض اذا سار فيها على قصد فان كان البخارى قصد هذا وكتبها فى نسخته بالصاد التفاتا الى حديث الصعدات فليس بمنكر اه قال الشيخ بدر الدين الدماميني لا أدرى ما الذى أبعد هذا التفسير مع قرب ظهوره فان الهداية الى السبيل والارشاد الى الطريق اسعاد لذلك الشخص المهدى اذ سلوكه فى الطريق مفض الى السعادة ومجانبته لها مما يؤدى الى ضلاله وهلاكه وأما قوله فاذا قلت أسعدناه بالصاد الخ فنفيه تكلف لا داعى له ومافى النسخ صحيح بدونه اه (من ذلك) ولابى ذر ومن ذلك أى من الهداية التى بمعنى الدلالة الموصلة الى البغية التى عبر عنها المؤلف بالارشاد والاسعاد (قوله) تعالى بالانعام (أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده) ونحوه مما هو كثير فى القرآن *(يوزعون) فى قوله تعالى ويوم يحشر أعداء الله الى النار فهم يوزعون أى (يكفون) بفتح الكاف بعد الضم أى يوقف سوابقهم حتى يصل اليهم توالهم وهو معنى قول السدى يحبس أولهم على آخرهم ليتلاحقوا *(من أكمامها) فى قوله تعالى اليه يرد علم الساعة وما تخرج من ثمرات من أكمامها هو (قشر الكفرى) بضم الكاف وضم الفاء وفتحها وتشديد الراء وعاء الطلع قال ابن عباس قبل أن ينشق (هى الكم) بضم الكاف وقال الراغب الكم ما يغطى اليد من القميص وما يغطى الثمرة وجمعه اكم وهذا يدل على انه مضموم الكاف اذ جعله مشتركا بين كم القميص وبين كم الثمرة ولا خلاف فى كم القميص انه بالضم وضبطا لزمخشرى كم الثمرة بكسر الكاف فيجوز أن يكون فيه لغتان دون كم القميص جمعا بين القولين (وقال غيره ويقال للعنب اذا خرج أيضا كافور وكفرى) قاله الاصمعى وهذا ساقط لغير المستملى ووعاء كل شئ كافوره (ولى حميم) أى الصديق (القريب) وللاصيلى قريب *(من محيص) فى قوله تعالى وظنوا مالهم من محيص يقال (حاص عنه حاد) وللاصيلى أى حاد وزاد أبو ذر عنه والمعنى أنهم أيقنوا أن لا مهرب لهم من النار *(مرية) بكسر الميم فى قوله تعالى ألا انهم فى مرية من لقاء ربهم (ومرية) بضمها فى قراءة الحسن لغتان كقسية وقسية ومعناهما (واحد أى امتراء) أى فى شك من البعث والقيامة (وقال مجاهد) فيما وصله عبد بن حميد (اعملوا ما شئتم) معناه (الوعيد) وللاصيلى هى وعيد *(وقال ابن عباس) فيما وصله الطبرى (بالتى) ولابى ذر ادفع بالتى (هى أحسن الصبر عند الغضب والعفو عند الاساءة فاذا فعلوه) أى الصبر والعفو (عصمهم الله وخضع لهم عدوهم) وصار الذى بينه وبينهم عداوة (كأنه ولى حميم) أى كالصديق القريب وسقط لابى ذر كأنه ولى حميم ولغيره ادفع من قوله ادفع بالتى *(قوله وما كنتم) ولابى ذر بالتنوين أى فى قوله وما كنتم (تستترون) تستخفون عند ارتكاب القبائح خيفة (أن يشهد عليكم سمعكم ولا أبصاركم ولا جلودكم) لانكم تنكرون البعث والقيامة (ولكن) ذلك الاستتار لاجل أنكم (ظننتم أن الله لا يعلم كثيرا مما تعملون) من الاعمال التى تخفونها فلذلك اجترأتم على ما فعلتم وفيه تنبيه على أن المؤمن ينبغى ان يتحقق أنه لا يمر عليه حال الا وعليه رقيب وسقط قوله ولا أبصاركم الخ للاصيلى ولابى ذر ولا جلودكم الخ وقالا الآية *وبه قال (حدثنا الصلت بن محمد) بفتح الصاد المهملة وبعد اللام الساكنة مثناة فوقية الخارجى بالخاء المعجمة والراء المفتوحتين والكاف قال (حدثنا يزيد بن زريع) بضم الزاى مصغرا ابن الحرث البصرى (عن روح بن القاسم) بفتح الراء وبعد الواو الساكنة حاء مهملة

حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة أصحابك فانكم ان تخفروا ذممكم وذمم أصحابكم أهون من أن تخفروا ذمة الله وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم) قال العلماء الذمة هنا العهد وتخفروا بضم التاء يقال أخفرت الرجل اذا نقضت عهده وخفرته أمنته وجيته قالوا وهذا نهى تنزيه أى لا تجعل لهم ذمة الله فانه قد ينقضها من لا يعرف حقها وينتهك حرمتها بعض الاعراب وسواد الجيش (قوله صلى الله عليه وسلم واذا حاصرت اهل حصن فأرادوك ان تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله ولكن أنزلهم على حكمك فانك لا تدرى أتصيب حكم الله فيهم أم لا) هذا النهى أيضا على التنزيه والاحتياط وفيه حجة لمن يقول ليس كل مجتهد مصيبا بل المصيب واحد وهو الموافق. العنبرى لحكم الله تعالى فى نفس الامر وقد يجاب عنه القائلون بأن كل مجتهد مصيب بأن المراد انك تأمن أن لا ينزل على وحى بخلاف ما حكمت وهذا

حدثني مسلم بن هيصم عن النعمان بن مقرن عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه * حدثني حجاج بن الشاعر حدثني عبد الصمد بن عبد الوارث حدثنا شعبة حدثني علقمة بن مرثد ان سليمان بن بريدة حدثه عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث أميرا أو سرية دعاه فأوصاه وساق الحديث بمعنى حديث سفيان * حدثنا ابراهيم حدثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء عن الحسين بن الوليد عن شعبة بهذا * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب واللفظ لابي بكر قالا حدثنا أبو أسامة عن بريد ابن عبد الله عن أبي بردة عن أبي موسى قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث أحدا من أصحابه في بعض أمره قال بشروا ولا تنفروا ويسروا ولا تعسروا * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع عن شعبة عن سعيد ابن أبي بردة عن أبيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم بعثه ومعاذا الى اليمن فقال يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا وتطاوعا ولا تختلفا

العنبري بالنون والموحدة (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن مجاهد) هو ابن جبر (عن أبي معمر) بفتح الميمين مطلوحتين بينهما عين مهملة ساكنة عبد الله بن سخبرة الكوفي (عن ابن مسعود) رضي الله عنه أنه قال في تفسير قوله تعالى (وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم سمعكم الآية) وزاد أبو ذر بعد قوله سمعكم ولا أبصاركم وسقط للاصيلي أن يشهد الخ (كان) ولابوي ذر والوقت قال بدل كان وللاصيلي وقال وفي نسخة قال كان (رجلان من قريش) صفوان وربيعة ابنا أمية بن خلف ذكره الثعلبي وتبعه البغوي (وختن لهما) بفتح الخاء المعجمة والفوقية بعدها نون كل من كان من قبل المرأة كالاب والاخ وهم الاختان (من ثقيف) وفي نسخة من ثقيف بالخفض منونا وهو عبد ياليل ابن عمرو بن عمير رواه البغوي في تفسيره وقيل حبيب بن عمرو حكاه ابن الجوزي وقيل الاخنس بن شريق حكاه ابن بشكوال (أو رجلان من ثقيف) وفي نسخة ثقيف بالجر والتنوين (وختن لهما من قريش في بيت) الشك من أبي معمر الراوي عن ابن مسعود وأخرجه عبد الرزاق من طريق وهب بن ربيعة عن ابن مسعود بلفظ ثقفي وختناه قرشيان فلم يشك وأخرجه مسلم من طريق عبد الرحمن بن يزيد عن ابن مسعود فقال ثلاثة نفر ولم يسمهم وعند ابن بشكوال القرشي الاسود بن عبد يغوث الزهري والثقفيان الاخنس بن شريق والآخر لم يسم (فقال بعضهم لبعض أترون) بضم المثناة الفوقية (أن الله يسمع حديثنا قال بعضهم) ولابي ذر فقال بزيادة فاء وللاصيلي وابن عساكر وقال بالواو بدل الفاء (يسمع بعضه) أي ما جهرنا به (وقال بعضهم لئن كان يسمع بعضه لقد يسمع كله) وبيان الملازمة كما قاله الكرماني أن نسبة جميع المسموعات اليه واحدة فالتخصيص تحكم (فانزلت وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم سمعكم ولا أبصاركم الآية) * وهذا الحديث أخرجه أيضا في التوحيد ومسلم في التوبة والترمذي في التفسير وكذا النسائي * هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (وذلكم ظنكم الذي ظننتم بربكم) أنه لا يعلم كثيرا مما تعملون (أرداكم) أي أهلككم أو طرحكم في النار (فأصبحتم من الخاسرين) سقط لغير الاصيلي قوله الذي ظننتم الخ * وبه قال (حدثنا الحميدي) عبد الله بن الزبير قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا منصور) هو ابن المعتمر (عن مجاهد) هو ابن جبر (عن أبي معمر) عبد الله بن سخبرة (عن عبد الله) هو ابن مسعود (رضي الله عنه) أنه (قال اجتمع عند البيت) الحرام (ثقفيان وقفي أو ثقفيان وقرشي) بالشك وتقدم قريبا أسماؤهم (كثيرة) بالتنوين (شحم بطونهم) باضافة ٣ بطون لشحم (قليلة) بالتنوين (فقه قلوبهم) باضافة ٣ قلوب لفقه والتاء في كثيرة وقليلة قال الكرماني اما ان يكون الشحم مبتدأ وكنسب التأنيث من المضاف اليه وكثيرة خبره واما أن تكون التاء للمبالغة نحو رجل علامة وفيه اشارة الى أن الفطنة قلما تكون مع البطنة (فقال أحدهم أترون) بضم التاء (ان الله يسمع ما نقول قال الآخر يسمع ان جهرنا ولا يسمع ان أخفينا وقال الآخران كان يسمع اذا جهرنا فانه يسمع اذا أخفينا) قال في الفتح فيه اشعار بأن هذا الثالث أفطن أصحابه وأخلق به ان يكون الاخنس بن شريق لانه اسلم بعد ذلك وكذا صفوان بن أمية (فانزل الله عز وجل وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم سمعكم ولا أبصاركم ولا جلودكم الآية) الى آخرها قال الحميدي عبد الله بن الزبير (وكان سفيان) بن عيينة (يحدثنا بهذا الحديث (فيقول حدثنا منصور) هو ابن المعتمر (أو ابن أبي نجيح) بفتح النون وكسر الجيم وبعد التحتية الساكنة مهملة عبد الله (أو حميد) بضم الحاء مصغرا ابن قيس أبو صفوان الاعرج مولى عبد الله بن الزبير (أحدهم أو اثنان منهم ثم ثبت على منصور وترك ذلك مرارا غير واحدة) وللاصيلي غير مرة واحدة * (قوله تعالى (فان يصبروا فالنار مثوى لهم الآية) أي سكن لهم أي ان أمسكوا عن الاستعانة للفرج ينتظرونه لم يجدوا ذلك وتكون النار مقاما لهم وسقطت الآية كلها لابي ذر * وبه قال (حدثنا عمرو بن علي) بفتح العين

المعنى منتف بعد النبي صلى الله عليه وسلم (قوله حدثنا مسلم بن هيصم) بفتح الهاء والصاد المهملة (قوله صلى الله عليه وسلم بشروا ولا تنفروا ويسروا ولا تعسروا وفي الحديث الآخر انه صلى الله عليه وسلم قال لمعاذ وأبي موسى الاشعري رضي الله تعالى عنه يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا وتطاوعا ولا تختلفا وفي حديث أنس رضي الله تعالى عنه يسروا ولا تعسروا وسكنوا ولا تنفروا) انما جمع في هذه الالفاظ بين الشئ وضده لانه قد يفعلهما في وقتين فلو اقتصر على يسروا الصدق ذلك على من يسر مرة أو مرارا وعسر في معظم الحالات فاذا قال ولا تعسروا انتفى التعسير في جميع الاحوال من جميع

*وحدثنا محمد بن عباد حدثنا سفيان عن عمرو ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم وابن أبي خلف عن زكريا بن عدي أخبرنا عبيد الله عن زيد
ابن أبي أنيسة كلاهما عن سعيد بن (٣١٦) أبي بردة عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث شعبة وليس في حديث

زيد بن أبي أنيسة وتطاوعا ولا تختلفا *وحدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري حدثنا أبي حدثنا شعبة عن أبي التياح عن أنس ح وحدثنا

وسكون الميم بحرا لصير في البصري قال (حدثنا يحيى) هو ابن سعيد القطان قال (حدثنا سفيان الثوري قال حدثني) بالافراد (منصور) هو ابن المعتمر (عن مجاهد) هو ابن جبر (عن أبي معمر) عبد الله بن سخبرة (عن عبد الله) هو ابن مسعود (بنحوه) أي بنحو الحديث السابق ولابي ذر والاصيلي نحوه باسقاط حرف الجر

(حم عسق)

مكية ثلاث وخمسون آية (ويذكر) بضم أوله وفتح ثالثه ولابي ذر بسم الله الرحمن الرحيم قال البخاري يذكر باسقاط العاطف (عن ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم والطبري (عقيما) في قوله ويجعل من يشاء عقيما أي (لا تلد) ولابي ذر التي لا تلد *(روحا من أمرنا) قال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم هو (القرآن) لان القلوب تحيا به *(وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي في قوله تعالى (يذرؤكم فيه) بالذال المعجمة (نسل بعد نسل) أي يخلقكم في الرحم وقال القتبي أي في الروح وخطأ من قال في الرحم لانهم لم يؤنثوا (لاحجة بيننا) أي (لاخصومة) ولابي ذر لا حجة بيننا وبينكم لا خصومة بيننا وبينكم قال في اللباب وهذه الآية نسختها آية القتال وقال في الانوار لا حجة بيننا وبينكم لاجاج بمعنى لا خصومة اذا الحق قد ظهر ولم يبق للمحاجة مجال ولا للخلاف مبدأ سوى العناد وليس في الآية ما يدل على متاركة الكفار رأسا حتى تكون منسوخة بآية القتال *(طرف) ولابي ذر من طرف (خفي) أي (ذليل) بالمعجمة كأنه ينظر المصبور الى السيف فان قلت انه تعالى قال في صفة الكفار انهم يحشرون عميا وقال هنا ينظرون من طرف خفي أجيب بأنه لعلهم يكونون في الابتداء كذلك ثم يصيرون عميا (وقال غيره) غير مجاهد (فيطلان) راكدة على ظهره) أي (يتحركن) يعني يضطربن بالامواج (ولا يجرين في البحر) لسكون الريح وقول صاحب المصابيح كأنه سقط منه لا يعني قبل يتحركن ولهذا فسروا راكدة بسواكن يندفع بما سبق *(شرعوا) في قوله تعالى أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين اي (ابتدعوا) وهذا قول أبي عبيدة وهذا ساقط لابي ذر *(باب قوله) تعالى (الا المودة في القربى) أي ان تودوني لقرابتي منكم أو تودوا أهل قرابتي وقيل الاستثناء منقطع اذ ليست المودة من جنس الاجر والمعنى لا أسألكم أجرا قط ولكن أسألكم المودة في القربى حال منها اي الا المودة ثابتة في ذوي القربى متمكنة في أهلها أو في حق القرابة ومن أجلها قاله في الانوار فان قلت لا نزاع انه لا يجوز طلب الاجر على تبليغ الوحي أجيب بانه من باب قوله

ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم * بهن فلول من قراع الكتائب

يعني انا لا أطلب منكم الا هذا وهذا في الحقيقة ليس أجرا لان حصول المودة بين المسلمين أمر واجب واذا كان كذلك فهو في حق أشرف الخلق أولى فقوله الا المودة في القربى تقديره والمودة في القربى ليست أجرا فرجع الحاصل الى انه لا أجر البتة *وبه قال (حدثنا محمد بن بشار) العبدي البصري أبو بكر بندار قال (حدثنا محمد ابن جعفر) الهذلي البصري المعروف بغندر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عبد الملك بن ميسرة) ضد الميمنة الهلالي الكوفي انه (قال سمعت طاوسا) هو ابن كيسان اليماني (عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما انه سئل عن قوله) تعالى (الا المودة في القربى فقال سعيد بن جبير قربى آل محمد صلى الله عليه وسلم) فحمل الآية على أمر الخاطبين بان يوادوا آل نبيه صلى الله عليه وسلم وهو علم لجميع المكلفين (فقال ابن عباس) لسعيد (عجلت) بفتح العين وكسر الجيم وسكون اللام أي اسرعت في تفسيرها (ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن بطن من قريش الا كان له فيهم قرابة فقال الا ان تصلوا ما بيني وبينكم من القرابة) فحمل الآية على ان تودوا النبي صلى الله عليه وسلم من أجل القرابة التي بينه وبينكم فهو خاص بقريش ويؤيده ان السورة مكية وأما حديث ابن عباس أيضا عند ابن أبي حاتم لما نزلت هذه الآية قلنا لا أسألكم عليه أجرا الا المودة في

وجوهه وهذا هو المطلوب وكذا يقال في بشروا ولا تنفروا وتطاوعا ولا تختلفا لانهما قد يتطاوعان في وقت ويختلفان في وقت وقد يتطاوعان في شيء ويختلفان في شيء وفي هذا الحديث الامر بالتبشير بفضل الله وعظيم ثوابه وجزيل عطائه وسعة رحمته والنهي عن التنفير بذكر التخويف وأنواع الوعيد محضة من غير ضمها الى التبشير وفيه تأليف من قرب اسلامه وترك التشديد عليهم وكذلك من قارب البلوغ من الصبيان ومن بلغ ومن تاب من المعاصي كلهم يتلطف بهم ويدرجون في أنواع الطاعة قليلا قليلا وقد كانت أمور الاسلام في التكليف على التدريج فتى يسر على الداخل في الطاعة أو المريد للدخول فيها سهلت عليه وكنت عاقبته غالبا التزايد منها ومتى عسرت عليه أو شك أن لا يدخل فيها أو ان دخل أو شك أن لا يدوم أولا يستحليها وفيه أمر الولاة بالرفق واتفاق المتشاركين في ولاية وتحروها وهذا من المهمات فان غالب المصالح لا يتم الا بالاتفاق ومتى حصل الاختلاف فات وفيه وصية الامام الولاة وان كانوا أهل فضل وصلاح كمعاذ وأبي موسى فان الذكرى تنفع المؤمنين والله أعلم (قوله حدثنا محمد بن عباد حدثنا سفيان عن عمرو عن سعيد بن أبي بردة)

القربى

أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبيد الله بن سعيد ح وحدثنا محمد بن الوليد حدثنا محمد بن جعفر كلاهما عن شعبة عن أبي التياح قال سمعت أنس ابن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يسروا ولا تعسروا وسكنوا ولا تنفروا ❁ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا محمد بن بشر وأبو أسامة ح وحدثني زهير بن حرب وعبيد الله بن سعيد يعني أبا قدامة السرخسي قالا حدثنا يحيى وهو القطان كلهم عن عبيد الله ح وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير واللفظ له حدثنا أبي حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جمع الله الاولين والآخرين يوم القيامة يرفع لكل غادر لواء فقيل هذه غدرة فلان ابن فلان * وحدثنا أبو الربيع العتكي حدثنا حماد حدثنا أيوب ح وحدثنا عبيد الله بن عبد الرحمن الدارمي حدثنا سفيان حدثنا مخبر بن جويرية كلاهما عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث * وحدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر عن اسمعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار انه سمع عبد الله بن عمر يقول قال

هذا مما استدرك الدارقطني وقال لم يتابع ابن عباد عن سفيان عن عمرو عن سعيد وقد روى عن سفيان عن سعد عن سعيد ولا يثبت ولم يخرجه البخاري من طريق سفيان هذا كلام الدارقطني ولا انكار على مسلم لان ابن عباد ثقة وقد جزم برواية عن سفيان عن عمرو عن سعيد ولم يثبت لم يضر مسلما فان المتن ثابت من الطرق (قوله صلى الله عليه وسلم لكل غادر لواء يوم القيامة يقال هذه غدرة فلان ا قوله وهل قوله من فضة الخ كذا في النسخ اه مصححه

القربى قالوا يا رسول الله من هؤلاء الذين أمر الله بمودتهم قال فاطمة وولدها عليهم السلام فقال ابن كثير اسناده ضعيف فيه متهم لا يعرف الا عن شيخ شيعي مخترق وهو حسين الاشقر ولا يقبل خبره في هذا المحل والآية مكية ولم يكن اذ ذاك لفاطمة أولاد بالكلية فانها لم تتزوج بعلي الا بعد بدر من السنة الثانية من الهجرة وتفسير الآية بما فسر به سعيد الامة وترجمان القرآن ابن عباس أحق وأولى ولا تنكر الوصاة بأهل البيت واحترامهم واكرامهم اذ هم من الذرية الطاهرة التي هي أشرف بيت وجد على وجه الارض فخرا وحسبا ونسبا ولا سيما اذا كانوا متبعين للسنة الصحيحة كما كان عليه سلفهم كالعباس وبنيه وعلي وآل بيته وذريته رضي الله عنهم أجمعين ونفعنا بمحبتهم

(حم الزخرف)

مكية الا قوله واسأل من أرسلنا وآيها تسع وثمانون ولابي ذر سورة حم الزخرف وله ولابن عساكر بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت لغيرهما *(وقال مجاهد) في قوله (على أمة) من قوله انا وجدنا آباءنا على أمة أي (على امام) كذا فسره أبو عبيدة وعند عبد بن حميد عن مجاهد على ملة وعن ابن عباس عند الطبري على دين *(وقيله يا رب تفسيره أتحسبون انا لا نسمع سرهم ونجواهم ولا نسمع قيلهم) وهذا يقتضي الفصل بين المعطوف والمعطوف عليه بجمل كثيرة قال الزركشي فينبغي حمل كلامه على انه أراد تفسير المعنى ويكون التقدير ويعلم قيله وهذا يرده ما حكاه السفاقسي من انكار بعضهم لهذا وقال انما يصح ذلك ان لو كانت التلاوة وقيلهم اه وقيل عطف على مفعول يكتبون المحذوف أي يكتبون ذلك ويكتبون قيله كذا أو على مفعول يعلمون المحذوف أي يعلمون ذلك ويعلمون قيله أو انه مصدر أي قال قيله أو باضمار فعل أي انه يعلم قيل رسول الله صلى الله عليه وسلم شاكيا الى ربه يا رب وقرأ عاصم وحمزة بخفض اللام وكسر الهاء وصلتها بياء عطفا على الساعة أي عنده علم قيله والقول والقال والقيل بمعنى واحد جاءت المصادر على هذه الاوزان (وقال) ولابي ذر قال (ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم والطبري من طريق علي بن أبي طلحة عنه في قوله (ولولا أن يكون الناس أمة واحدة) أي (لولان جعل) بلفظ الماضي وللاصيلي ان يجعل بصيغة المضارع بالياء التحتية ولابي ذر وابن عساكر أن أجعل (الناس كلهم كفارا لجعلت لبيوت الكفار) ولابي ذر عن الحموي لبيوت الكفار (سقفا) بفتح السين وسكون القاف على ارادة الجنس وهي قراءة أبي عمرو وابن كثير ولابي ذر سقفا بضمهما على الجمع وهي قراءة الباقين (من فضة ومعارج) جمع معرج (من فضة وهي درج وسرر فضة) جمع سرير ا وهل قوله من فضة يشمل المعارج والسرر وعن الحسن فيما رواه الطبري من طريق عوف عنه قال كفارا يميلون الى الدنيا وقد مالت الدنيا بأكثر أهلها وما نعل فكيف لو فعل وقال في الانوار لولا أن يرغبوا في الكفر اذا رأوا الكفار في سعة وتنعمهم لجمعهم الدنيا فيجتمعوا عليه لجعلنا *(مقرنين) * في قوله تعالى سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين أي (مطيقين) من أقرن الشيء اذا أطاقه ومعنى الآية ليس عندنا من القوة والطاقة أن نقرن هذه الدابة والفلك وأن نضبطها وسبحان من سخر لنا هذا بقدرته وحكمته *(آسفونا) أي (اسخطونا) قاله ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم وقيل اغضبونا بالافراط في العناد والعصيان وهذا من المتشابهات فيؤول بارادة العقاب *(يعش) بضم الشين قال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم عن عكرمة عنه أي (يعمى) لكن قال أبو عبيدة من قرأ بضم الشين فمعناه أنه تظلم عينه ومن فتحها فمعناه تعمى عينه وقال في الانوار ومن يعش عن ذكر الرحمن يتعامى ويعرض عنه بفرط اشتغاله بالمحسوسات وانهماكه في الشهوات وقرئ يعش بالفتح أي يعمى يقال عشي اذا كان في بصره آفة وعشي اذا تعشى بلا آفة كعرج وعرج اه وقول ابن المنير في الانتصاف وفي الآية نكتتان احداهما ان النكرة

رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الغادر ينصب الله له لواء يوم القيامة فيقال ألا هذه غدرة فلان * حدثني حرملة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب عن حمزة وسالم ابني عبد الله أن عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لكل غادر لواء يوم القيامة * وحدثنا محمد بن مثنى وابن بشار قالا حدثنا ابن أبي عدي ح وحدثني بشر ابن خالد أخبرنا محمد يعني ابن جعفر كلاهما عن شعبة عن سليمان عن أبي وائل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لكل غادر لواء يوم القيامة يقال هذه غدرة فلان * وحدثناه اسحق بن ابراهيم أخبرنا النضر بن شميل ح وحدثني عبيد الله بن سعيد حدثنا عبد الرحمن جميعا عن شعبة في هذا الاسناد وليس في حديث عبد الرحمن يقال هذه غدرة فلان * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا يحيى بن آدم عن يزيد بن عبد العزيز عن الاعمش عن شقيق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل غادر لواء يوم القيامة يعرف به يقال هذه غدرة فلان * حدثنا محمد بن مثنى وعبيد الله بن سعيد قالا حدثنا عبد الرحمن ابن مهدي عن شعبة عن ثابت عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل غادر لواء يوم القيامة يعرف به * حدثنا محمد بن مثنى وعبيد الله بن سعيد قالا حدثنا عبد الرحمن حدثنا شعبة عن خليد عن أبي نضرة عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لكل غادر لواء عند استه يوم القيامة) * * * ما كنون وفي رواية يعرف به وفي رواية لكل غادر لواء عند استه ا قوله منك انظر ما وجه تقدير الشارح لهذه الكلمة مع وجودها في المتن اه

في سياق الشرط تعم وفي ذلك اضطراب للاصوليين وامام الحرمين يختار العموم وبعضهم حمل كلامه على العموم البدلي لا الاستغراقي فان كان مراده عموم الشمول فالآية تحمله من وجهين لانه نكر الشيطان ولم يرد الا الكل لان كل انسان له شيطان فكيف بالعاشي عن ذكر الله والثاني انه أعاد الضمير مجموعا في قوله وانهم ليصدونهم عن السبيل ولو لا عموم الشمول لما جاز عود الضمير على واحد تعقبه العلامة البدر الدماميني فقال في كل من الوجهين اللذين أبداهما انظر أما الاول فلانسلم أنه أراد كل شيطان بل المقصود أنه قيض لكل فرد من العاشين عن ذكر الله شيطان واحدا لا كل شيطان وذلك واضح وأما الثاني فعود ضمير الجماعة على شئ ليس بينه وبين العموم الشمولي تلازم بوجه وعود الضمير في الآية بصيغة ضمير الجماعة انما كان باعتبار تعدد الشياطين المفهومة مما تقدم اذ معناه على ما قررناه ان كل عاش له شيطان فبهذا الاعتبار جاء التعدد فعاد الضمير كما يعود على الجماعة * (وقال مجاهد) مما وصله الفريابي في قوله (أفنضرب عنكم الذكر أي تكذبون بالقرآن ثم لا تعاقبون عليه) وقال الكلبي أفنترككم سدى لا نأمركم ولا ننهاكم * (ومضى مثل الاولين) أي (سنة الاولين) قاله مجاهد فيما وصله الفريابي أيضا * (مقرنين) وللاصيلي وما كانوا مقرنين (يعني الابل والخيل والبغال والحمير) وهو تفسير المراد بالضمير في قوله * (ينشأ في الحلية) أي (الجواري) اللاتي ينشأن في الزينة أي البنات (جعلتموهن) وللاصيلي وأبي ذر يقول جعلتموهن (للرحمن ولدا أفكيف تحكمون) بذلك ولا ترضونه لانفسكم * (لو شاء الرحمن ما عبدناهم يعنون الاوثان) وقال قتادة يعنون الملائكة والمعنى وانما لم يحل عقوبتنا على عبادتنا اياهم لرضاه منا بعبادتها (يقول الله تعالى) وللاصيلي يقول الله تعالى بالموحدة ولابي ذر وابن عساكر لقول الله عز وجل (مالهم بذلك من علم) أي (الاوثان انهم لا يعلمون) نزل الاوثان منزلة من يعقل ونفى عنهم علم ما يصنع المشركون من عبادتهم وقيل الضمير للكفار أي ليس لهم علم ما ذكروه من قولهم ان الله رضي عنا العباد تنا وسقط للاصيلي انهم * (في عقبه) أي (ولده) فيكون منهم أبدا من يوحد الله ويدعو الى توحيده * (مقترنين) أي (يمشون معا) قاله مجاهد أيضا * (سلفا) في قوله فجعلناهم سلفا وهو للاخرين هم (قوم فرعون سلفا لكفار أمة محمد صلى الله عليه وسلم ومثلا) أي (عبرة) لهم * (يصدون) بكسر الصاد أي (يضجون) وقرأ نافع وابن عامر والكسائي بضم الصاد فقيل هما بمعنى واحد وهو الضجيج واللغط وقيل الضم من الصدود وهو الاعراض * (مبرمون) في قوله تعالى أم أبرموا أمرا فانا مبرمون أي (مجمعون) وقيل محكمون * (أول العابدين) أي (أول المؤمنين) قاله مجاهد أيضا * (انني) ولابي ذر والاصيلي وقال غيره أي غير مجاهد انني (براء مما تعبدون العرب تقول نحن منك البراء) ا منك (والخلاء) منك (والواحد والاثنان والجميع من المذكر والمؤنث يقال فيه براء) لفظا واحد (لانه مصدر) في الاصل وقع موقع الصفة وهي برئ منه (ولو قال) ولابي ذر ولو قيل (برئ فالقبل في الاثنين بريئان وفي الجميع بريئون) وأهل نجد يقولون أنا برئ وهي برئة ونحن برآء (وقرأ عبد الله) يعني ابن مسعود (انني بري مما يايها) وصله الفضل بن شاذان في كتاب القراءة عنه * (والزخرف) في قوله ولبيوتهم أبوابا وسررا عليها يتكؤن وزخرفا هو (الذهب) قاله قتادة وفي قراءة عبد الله بن مسعود أو يكون لك بيت من ذهب * (ملائكة) في قوله تعالى ولو نشاء لجعلنا منكم ملائكة في الارض (يخلفون) أي (يخلف بعضهم بعضا) قاله قتادة فيما أخرجه عبد الرزاق وزاد في آخره مكان ابن آدم ومن في قوله منكم يعني بدل أي لجعلنا بدلكم أو تبعيضية أي لولدنا منكم بار جال ملائكة في الارض يخلفونكم كما تخلفكم أولادكم كما ولدنا عيسى من أنثى دون ذكر * (قوله ونادوا) ولابي ذر باب بالتنوين ونادوا (يا مالك ليقض علينا ربك) ليمتنا للترجيح (قال) مالك مجيبا لهم بعد ألف سنة أو أربعين أو مائة (انكم

* حدثنا زهير بن حرب حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث حدثنا المستمر بن الريان حدثنا أبو نضرة عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل غادر لواء يوم القيامة يرفع له بقدر غدره ألا ولا غادر أعظم غدرا من أمير عامة (٣١٩) * وحدثنا علي بن حجر السعدي وعمرو الناقد وزهير بن حرب واللفظ لعلي وزهير قال علي

ما كثون) مقيمون في العذاب لا خلاص لكم منه بموت ولا بغيره وسقط قوله قال انكم ماكثون لغير أبي ذر وابن عساكر وقال الآية * وبه قال (حدثنا حجاج بن منهال) بكسر الميم الانماطي السلمي مولاهم البصري قال (حدثنا سفيان بن عيينة) الهلالي الكوفي ثم المكي الامام الحجة (عن عمرو) هو ابن دينار (عن عطاء) هو ابن أبي رباح (عن صفوان بن يعلى عن أبيه) يعلى بن أمية التميمي حليف قريش واسم أمه منية بضم الميم وسكون النون وفتح التحتية انه (قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ على المنبر ونادوا يا مالك ليقض علينا ربك) وقرئ يا مال بكسر اللام على الترخيم وفيه اشعار بأنهم لضعفهم لا يستطيعون تأدية اللفظ بالتمام فان قلت كيف قال ونادوا يا مالك بعد ما وصفهم بالابلاس أجيب بأنها أزمنة متطاولة وأحقاب ممتدة فتختلف بهم الاحوال فيسكتون أوقاتا لغلبة اليأس عليهم ويستغيثون أوقاتا شدة تباريحهم * وهذا الحديث ذكره في باب صفة النار من بدء الخلق (وقال قتادة) في قوله تعالى (مثلا) من قوله تعالى فجعلناهم سلفا ومثلا (للآخرين) أي (عظة لمن بعدهم) والعظة الموعظة وثبت قوله لمن بعدهم لابي ذر * (وقال غيره) اي غير قتادة في قوله (مقرنين) من قوله تعالى وما كنا له مقرنين السابق ذكره اي (ضابطين يقال فلان مقرن لفلان) أي (ضابطه) قاله أبو عبيدة * (والاكواب) هي (الاباريق التي لا خراطيم لها) وقيل لا عراوى لها ولا خراطيم معا قال الجوهري ليتمكن الشارب من أين شاء فان العروة تمنع من ذلك * (وقال قتادة) فيما رواه عبد الرزاق (في أم الكتاب جملة الكتاب أصل الكتاب) وأم كل شئ أصله والمراد اللوح المحفوظ لانه أصل الكتب السماوية وسقط قوله وقال قتادة الخ لغير أبي ذر * (أول العابدين) في قوله تعالى قل ان كان للرحمن ولد فانا أول العابدين السابق تفسيره قريبا عن مجاهد بأول المؤمنين وفسره هنا بقوله (أي ما كان) يريد أن ان في قوله ان كان نافية لا شرطية ثم أخبر بقوله فانا أول العابدين أي الموحدين من أهل مكة أن لا ولد له وتكون الفاء سببية ومنع مكي أن تكون نافية قال لانه يوهم انك انما نفيت عن الله الولد فيما مضى دون ما هو آت وهذا المحال ورد عليه بان كان قد تدل على الدوام كقوله تعالى وكان الله غفورا رحيما وعن ابن عباس فيما رواه الطبري قال يقول لم يكن للرحمن ولد وقيل ان ان شرطية على بابها واختلف في تأويله فقيل ان صح ذلك فانا أول من يعبده لكنه لم يصح البتة بالدليل القاطع وذلك انه عاق للعبادة بكينونة الولد وهي محال في نفسها فكان المعلق بها محالا مثلها فهو في صورة اثبات الكينونة والعبادة وفي معنى نفيهما على أبلغ الوجوه وأقواها كذا قرره في الكشاف (فانا أول الآنفين) أي المستنكفين وهذا تفسير قوله أول العابدين لانه مشتق من عبد بكسر الموحدة اذا أنف واشتدت أنفته (وهما) أي عابد وعبد (لغتان) يقال (رجل عابد وعبد) بكسر الموحدة في ضبط الدماطي والفرع وغيرهما وقال ابن عرفه يقال عبد بالكسر يعبد بالفتح فهو عبد وقلما يقال عابد والقرآن لا يجيء على القليل ولا الشاذ ومراده ان تخريج من قال ان العابدين بمعنى الآنفين لا يصح وقال الامام فخر الدين وهذا التعليق فاسد لان هذه الانفة حاصلة سواء حصل ذلك الزعم والاعتقاد أو لم يحصل * (وقرأ عبد الله) يعني ابن مسعود (وقال الرسول يارب) أي موضع قوله تعالى وقيله يارب السابق ذكره قريبا وهي قراءة شاذة تخالف خط المصحف (ويقال أول العابدين) أي (الجاحدين) يقال عبد بني حق أي جحد بنيه (من عبد) بكسر الموحدة (يعبد) بفتحها كذا فيما وقف عليه من الاصول وقال السفاقسي ضبطوه هنا بفتح الباء في الماضي وضمها في المستقبل قال ولم يذكر أهل اللغة عبد بمعنى جحد وردد عليه بما ذكره محمد بن عزيز السجستاني صاحب غريب القرآن من أن معنى العابدين الجاحدين وفسر على هذا ان كان له ولد فانا أول الجاحدين * وهذا معروف من قول العرب ان كان هذا الامر فط يعني ما كان وقال السدي معناه لو كان للرحمن ولد فانا أول العابدين أي من عبده بذلك ولكن لا ولد له وثبت هنا

يوم القيامة وفي رواية لكل غادر لواء يوم القيامة يرفع له بقدر غدره الا ولا غادر أعظم غدرا من أمير عامة) قال أهل اللغة اللواء الراية العظيمة لا عسكرها الاصاحب جيش الحرب أو صاحب دعوة الجيش ويكون الناس تبعا له قالوا فمعنى لكل غادر لواء أي علامة يشهر بها في الناس لان موضوع اللواء لشهرة مكان الرئيس علامة له وكانت العرب تنصب الالوية في الاسواق الحفلة لغدرة الغادر لتشهيره بذلك وأما الغادر فهو الذي يواعد على أمر ولا يفي به يقال غدر يغدر بكسر الدال في المضارع وفي هذه الاحاديث بيان غلظ تحريم الغدر لاسيما من صاحب الولاية العامة لان غدره يتعدى ضرره الى خلق كثير وقيل لانه غير مضطر الى الغدر لقدرته على الوفاء كما جاء في الحديث الآخر في تعظيم كذب الملك والمشهور ان هذا الحديث وارد في ذم الامام الغادر وذكر القاضي عياض احتمالين أحدهما هذا وهو نهي الامام ان يغدر في عهوده لرعيته وللكفار وغيرهم أو غدره للامانة التي قلدها رعيته والتزم القيام بها والمحافظة عليها ومتى خانهم أو ترك الشفقة عليهم أو الرفق بهم فقد غدر بعهده والاحتمال الثاني أن يكون المراد نهي الرعية عن الغدر بالامام فلا يشهروا عليه العصا ولا يتعرضوا لما يخاف حصول فتنة بسببه والصحيح الاول والله أعلم

أخبرنا وقال الآخران حدثنا سفيان قال سمع عمرو جابرا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة * وحدثنا محمد بن عبد الرحمن ابن سهم أخبرنا عبد الله بن المبارك (٣٤٠) أخبرنا معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة * حدثنا الحسن ابن علي الحلواني وعبد بن حميد قالا أخبرنا أبو عاصم العقدي عن المغيرة وهو ابن عبد الرحمن الحزامي عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لاتمنوا لقاء العدو فاذا لقيتموهم فاصبروا * وحدثني محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج أخبرني موسى بن عقبة عن أبي النضر

* (باب جواز الخداع في الحرب) *

(قوله صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة) فيها ثلاث لغات مشهورات اتفقوا على أن أفصحهن خدعة بفتح الخاء واسكان الدال قال ثعلب وغيره وهي لغة النبي صلى الله عليه وسلم الثانية بضم الخاء واسكان الدال والثالثة بضم الخاء وفتح الدال واتفق العلماء على جواز خداع الكفار في الحرب كيف أمكن الخداع الا أن يكون فيه نقض عهد أو امان فلا يحل وقد صح في الحديث جواز الكذب في ثلاثة أشياء أحدها في الحرب قال الطبري انما يجوز من الكذب في الحرب المعاريض دون حقيقة

قوله وقال قتادة في أم الكتاب جملة الكتاب أصل الكتاب السابق قريبا في رواية غير أبي ذر * (أفنضرب عنكم الذكر صفحا أن كنتم قوما مسرفين) بفتح الهمزة أي لان كنتم قال في الانوار وهو في الحقيقة علة مقتضية لترك الاعراض وقرأ نافع وحمزة والكسائي بكسرها على انها شرطية واسرافهم كان متحققا وان انما تدخل على غير المحقق أو المحقق المبهم الزمان وأجاب في الكشاف بانه من الشرط الذي يصدر عن المدلي بصحة الامر والمتحقق لشبوته كقول الاجير ان كنت عملت لك عملا فوفني حقي وهو عالم بذلك ولكنه يخيل في كلامه ان تفريطك في ايصال حقي فعل من به شك في استحقاقه اياه تجهيلا له وقيل المعنى على المجاز أفنضرب عنكم الذكر صفحا متى أسرفتم أي انكم متروكون من الانذار متى كنتم قوما مسرفين أي (مشركين) سقطا مشركين لابي ذر (والله لوان هذا القرآن رفع حيث رددته أوائل هذه الامة لهلكوا) قاله قتادة فيما وصله ابن أبي حاتم وزاد ولكن الله عاد عليهم بعائدته ورحمته فكرره عليهم ودعاهم اليه وزاد غير ابن أبي حاتم عشر سنين أو ماشاء الله * (فاهلكنا أشد منهم بطشا) أي من القوم المسرفين * (ومضى مثل الاولين) أي (عقوبة الاولين) قاله قتادة فيما وصله عبد الرزاق * (جزأ) في قوله تعالى وجعلوا له من عباده جزأ أي (عدلا) بكسر العين وسكون الدال وفي آل ملك عدل بفتح العين وسكون الدال أي مثلا فالمراد بالجزء هنا اثبات الشركاء لله تعالى لانهم لما أثبتوا الشركاء زعموا أن كل العبادة ليست لله بل بعضها جزء له تعالى وبعضها جزء لغيره وقيل معنى الجعل انهم أثبتوا لله ولدا لان ولد الرجل جزء منه والاول أولى لانا اذا حملنا الآية على انكار الشريك لله والآية اللاحقة على انكار الولد كان ذلك جامعا للرد على جميع المبطلين

* (الدخان) *

مكية الا قوله انا كاشفوا العذاب الآية وهي سبع أو تسع وخمسون آية ولابي ذر سورة حم الدخان (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبي ذر (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي (رهوا) في قوله تعالى واترك البحر رهوا أي (طريقا يابسا) زاد الفريابي كهيئته يوم ضربه وزاد أبو ذر ويقال رهوا سواكنا يقال جاءت الخيل رهوا أي ساكنة قال النابغة

والخيل تمرح رهوا في أعنتها * كالطير تنجو من الشؤبوب ذي البرد

ومن أبي عبيدة رهوا منفتحا فرجا على ما تركته روى انه لما انفلق البحر لموسى وطلع منه خاف أن يدركه فرعون فاراد أن يضربه ليعود حتى لا يلحقه فقيل له اتركهم انهم جند مغرقون * (على العالمين) ولابي ذر على علم على العالمين (على من بين ظهريه) أي اخترتهم ومنهي بني اسرائيل على عالمي زمانهم * (فاعتلوه) في قوله خذوه فاعتلوه أي (ادفعوه) دفعا عنيفا * (وزوجناهم بحور أنكحناهم) ولابي ذر بحور عين أنكحناهم (حورا عينا يحار فيها الطرف) والعين جمع عيناء العظيمة العينين من النساء الواسعتهما وليس المراد عقد التزويج ولابي ذر هنا فاعتلوه ادفعوه * ويقال أن (ترجمون) في قوله وانى عذت بربي وربكم ان ترجمون المراد بالرجم هنا (القتل) وقال ابن عباس ترجمون بالقتل وهو الشتم بقولون هو ساحر وقال قتادة بالحجارة (ورهوا ساكنا) كذا هو هنا في اليونينية وفرعها وسبق ذكره لابي ذر * (وقال ابن عباس) فيما رواه ابن أبي حاتم في (كالمهل) من قوله ان شجرة الزقوم طعام الاثيم كالمهل هو (أسود كالمهل الزيت) أي كدرديه أو عكر القطران أو ما أذيب من الذهب والفضة أو من كل المنطبعات كالحديد * (وقال غيره) أي غير ابن عباس في (تبع) من قوله تعالى أهم خير أم قوم تبع هم (ملوك اليمن كل واحد منهم يسمى تبعا لانه يتبع صاحبه وقيل لان أهل الدنيا كانوا يتبعونه وموضع تبع في الجاهلية موضع الخليفة في الاسلام (والظل يسمى تبعا لانه يتبع الشمس) قاله أبو عبيدة وقالت عائشة فيما رواه عبد الرزاق كان تبع رجلا صالحا * (هذا (باب)

الحاشية عن كذب ذاته لا يحل هذا كلامه والظاهر باحة حقيقة نفس الكذب لكن الاقتصار على التعريض أفضل وفي رواية يعرف به أعلم * (باب كراهة تمني لقاء العدو والامر بالصبر عند اللقاء) * (قوله صلى الله عليه وسلم لا تتمنوا لقاء العدو فاذا لقيتموهم فاصبروا بالتنوين

عن كتاب رجل من أسلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقال له عبد الله بن أبي أوفى فكتب الى عمر بن عبيد الله حين سار الى الحرورية يخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في بعض أيامه التي لقي فيها العدو ينتظر حتى اذا مالت الشمس قام فيهم فقال يا أيها الناس لا تتمنوا لقاء العدو واسألوا الله العافية فاذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف

بالتنوين أي في قوله عز وجل (فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين) وسقط لغير أبي ذر لفظ باب وقوله فارتقب فقط (قال قتادة) فيما وصله عبد بن حميد (فارتقب) أي (فانتظر) وللاصيلي انتظر باسقاط الفاء وبه قال (حدثنا عبدان) عبد الله بن عثمان المروزي (عن أبي حمزة) بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري (عن الاعمش) سليمان (عن مسلم) هو ابن صبيح (عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن عبد الله) هو ابن مسعود رضي الله عنه أنه (قال مضى خمس) من علامات الساعة (الدخان) بتخفيف الخاء المذكور في قوله هنا يوم تأتي السماء بدخان مبين (والروم) في قوله الم غلبت الروم (والقمر) في قوله اقتربت الساعة وانشق القمر (والبطشة) في قوله هنا يوم نبطش البطشة الكبرى (واللزام) في قوله فسوف يكون لزاما وهو الهلكة أو الاسر ويدخل في ذلك يوم بدر كما فسره به ابن مسعود وغيره فيكون أربعا أو اللزام يكون في القيامة ولتحقق وقوعه عد ماضيا * وهذا الحديث سبق في الفرقان ﴿هذا﴾ (باب) بالتنوين أي في قوله (يغشى الناس) أي يحيط بهم الدخان (هذا عذاب أليم) في محل نصب بالقول وذلك القول حال أي قائلين ذلك وسقط لفظ باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا يحيى) بن موسى البلخي قال (حدثنا أبو معاوية) محمد بن خازم بالخاء والزاي المعجمتين (عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن مسلم) أبي الضحى بن صبيح (عن مسروق) هو ابن الاجدع انه (قال قال عبد الله) هو ابن مسعود (انما كان هذا) القحط والجهد اللذان أصابا قريشا حتى رأوا بينهم وبين السماء كالدخان من شدة الجوع (لان قريشا لما استعصوا على النبي صلى الله عليه وسلم) أي حين أظهروا العصيان ولم يتركوا الشرك (دعا عليهم بسنين) فحط (كسني يوسف) الصديق عليه السلام المذكورة في سورته (فأصابهم قحط وجهد حتى أكلوا العظام) زاد في الرواية الآتية ان شاء الله تعالى والميتة (فجعل الرجل) منهم (ينظر الى السماء فيرى ما بينه وبينها كهيئة الدخان من الجهد) من ضعف بصره أو لان الهواء يظلم عام القحط لقلة الامطار وكثرة الغبار (فأنزل الله تعالى) ولابي ذر عز وجل (فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين يغشى الناس هذا عذاب أليم قال) أي ابن مسعود (فأتي) بضم الهمزة مبنيا للمفعول (رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيل يا رسول الله) والاتي هو أبو سفيان كما عند المؤلف لكن في المعرفة لابن منده في ترجمة كعب بن مرة قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على مضر فاتيته فقلت يا رسول الله قد نصرك الله واعطاك واستجاب لك وان قومك قد هلكوا فادع الله لهم فهذا أولى أن يفسر به القائل بقوله يا رسول الله بخلاف أبي سفيان فانه وان كان جاء أيضا مستشفعا كما مر لم يكن أسلم حينئذ ولابي ذر فقيل له يا رسول الله (استسق الله لمضر فانها قد هلكت) من القحط والجهد قال في الفتح انما قال لمضر لان غالبهم كان بالقرب من مياه الحجاز وكان الدعاء بالقحط على قريش وهم سكان مكة فسرى القحط الى من حولهم (قال) عليه الصلاة والسلام مجيبا لابي سفيان أو لكعب بن مرة أثر مرني أن استسقي (لمضر) مع ما هم عليه من معصية الله والاشراك به (انك لجريء) أي ذو جراءة حيث تشرك بالله وتطالب رحمته (فاستسقى) عليه الصلاة والسلام وزاد أبو ذر لهم (فسقوا) بضم السين والقاف (فنزلت انكم عائدون) أي الى الكفر بعد الكشف وكانوا قد وعدوا بالايمان ان كشف عنهم العذاب (فلما أصابتهم الرفاهية) بتخفيف التحتية بعد الهاء المكسورة والذي في اليونينية أصابتهم بفوقية بعد الموحدة أي التوسع والراحة (عادوا الى حالهم) من الشرك (حين أصابتهم الرفاهية فأنزل الله عز وجل يوم نبطش البطشة الكبرى انا منتقمون قال يعني يوم بدر) ظرف ليوم ﴿باب قوله تعالى ربنا اكشف عنا العذاب انا مؤمنون) أي عذاب القحط والجهد أو عذاب الدخان الآتي قرب قيام الساعة أو عذاب الآخرة حين يدعون الهها في القيامة أو دخان يأخذ بأسماع المنافقين وأبصارهم ورجح الاول بان القحط لما اشتد على أهل مكة أتاه أبو سفيان

صلى الله عليه وسلم فاذا لقيتموهم فاصبروا) فهذا حث على الصبر في القتال وهو آكد أركانه وقد جمع الله سبحانه آداب القتال في قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا اذا لقيتم فئة فاثبتوا واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون وأطيعوا الله ورسوله

وفي الرواية الاخرى لا تتمنوا لقاء العدو واسألوا الله العافية فاذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف) انما نهى عن تمني لقاء العدو لما فيه من صورة الاعجاب والاتكال على النفس والوثوق بالقسوة وهو نوع بغي وقد ضمن الله تعالى لمن بغي عليه ان ينصره ولانه يتضمن قلة الاهتمام بالعدو واحتقاره وهذا يخالف الاحتياط والحزم وتأوله بعضهم على النهي عن التمني في صورة خاصة وهي اذا شك في المصلحة فيه وحصول ضرر والا فالاقدام كله فضيلة وطاعة والصحيح الاول ولهذا تمنه صلى الله عليه وسلم بقوله واسألوا الله العافية وقد كثرت الاحاديث في الامر بسؤال العافية وهي من الالفاظ العامة المتناولة لدفع جميع المكروهات في البدن والباطن في الدين والدنيا والآخرة اللهم انى أسألك العافية العامة لي ولاحبابي ولجميع المسلمين (وأما قوله

فناشده الرحم ووعده ان كشف عنهم آمنوا فلما كشف عادوا ولو جلنا على الآخرين لم يصح لانه لا يصح أن يقال لهم حينئذ انا كاشفو العذاب قليلا انكم عائدون وسقط باب قوله لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا يحيى) بن موسى البلخي قال (حدثنا وكيع) بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح (عن الاعمش) سليمان (عن أبي الضحى) مسلم بن صبيح (عن مسروق) هو ابن الاجدع انه (قال دخلت على عبد الله) يعني ابن مسعود رضي الله عنه (فقال ان من العلم أن تقول لما لا تعلم الله أعلم) قد سبق في سورة الروم سبب قول ابن مسعود هذا من وجه آخر عن الاعمش ولفظه عن مسروق بينا رجل يحدث في كندة فقال يجيء دخان يوم القيامة فيأخذ بأسماع المنافقين وأبصارهم ويأخذ المؤمن كهيئة الزكام ففزعنا فأتيت ابن مسعود وكان متكئا فغضب فجلس فقال من علم فليقل ومن لم يعلم فليقل الله أعلم (ان الله) تعالى (قال لنبيه صلى الله عليه وسلم قل ما أسألكم عليه من أجر وما أنا من المتكلفين) والقول فيما لا يعلم قسم من التكلف (ان قريشا لما غلبوا النبي) بتخفيف اللام وللاصيلي وأبي ذر عن الكشميهني لما غلبوا على النبي (صلى الله عليه وسلم) بخروجهم عن طاعته وتماديهم في كفرهم (واستعصوا عليه) بفتح الصاد (قال اللهم أعني عليهم بسبع) من السنين (كسبع يوسف) في الشدة والقحط (فأخذتهم سنة حتى أكلوا فيها العظام والميتة من الجهد حتى جعل أحدهم يرى ما بينه وبين السماء كهيئة الدخان من) الظلمة التي في أبصارهم بسبب (الجوع قالوا ربنا اكشف عنا العذاب انا مؤمنون) وعد بالايمان ان كشف عنهم عذاب الجوع (فقيل له) صلى الله عليه وسلم (ان كشفنا عنهم) ذلك العذاب (عادوا) الى كفرهم (فدعا) عليه الصلاة والسلام (ربه فكشف عنهم) ذلك (فعادوا) الى الكفر (فانتقم الله منهم يوم بدر فذلك قوله تعالى يوم) ولابوي ذر والوقت وابن عساكر والاصيلي فارتقب (يوم تأتي السماء بدخان مبين الى قوله جل ذكره تائمتقمون) * وهذا الحديث سبق في سورة ص ❁ هذا (باب) بالتنوين أي في قوله (أني لهم الذكرى) أي من أين لهم التذكر والاتعاظ (وقد جاءهم) ما هو أعظم وأدخل في وجوب الطاعة وهو (رسول مبين) ظاهر الصدق وهو محمد صلى الله عليه وسلم (الذكرى والذكرى واحد) وسقط باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحي قال (حدثنا جرير بن حازم) بالحاء المهملة والزاي البصري الازدي (عن الاعمش) سليمان (عن أبي الضحى) مسلم بن صبيح (عن مسروق) هو ابن الاجدع انه (قال دخلت على عبد الله) يعني ابن مسعود رضي الله عنه (ثم قال) فيه حذف اختصره والظاهر ان الذي اختصره قول مسروق بينا رجل يحدث في كندة الى قوله فأتيت ابن مسعود وكان متكئا فغضب فجلس فقال من علم فليقل ومن لم يعلم فليقل الله أعلم ثم قال (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما دعا قريشا) الى الاسلام (كذبوه واستعصوا عليه فقال اللهم أعني عليهم بسبع كسبع يوسف فأصابتهم سنة حصت) بالحاء والصاد المشددة المهملتين أي أذهبت (كل شيء) ولغير الاصيلي وأبي ذر يعني كل شيء (حتى كانوا يأكلون الميتة وكان يقوم أحدهم فكان يرى بينه وبين السماء مثل الدخان من الجهد والجوع) زاد في الروم فجاءه أبو سفيان فقال يا محمد جئت تأمر بصلة الرحم وان قومك قد هلكوا فادع الله (ثم قرأ) عليه السلام (فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين) زاد أبو ذر والاصيلي يغشى الناس هذا عذاب أليم (حتى بلغ انا كاشفو العذاب قليلا انكم عائدون قال عبد الله) يعني ابن مسعود (أفيكشف عنهم العذاب) بهمزة الاستفهام وضم الياء مبنيا للمفعول (يوم القيامة قال) أي عبد الله (والبطشة الكبرى يوم بدر) يريد تفسير قوله يوم نبطش البطشة الكبرى * هذا ❁ (باب) بالتنوين أي في قوله (ثم تولوا) أي أعرضوا (عنه وقالوا معلم) هذا القرآن من بعض الناس وقال آخرون انه (مجنون) والجن يقولون اليه ذلك حاشاه الله من ذلك وسقط لفظ باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا بشر بن خالد) أبو محمد العسكري

قال الدارقطني هو حديث صحيح قال واتفاق البخاري ومسلم على روايته حجة في جواز العمل بالمكاتبة والاجازة وقد جوز والعمل بالمكاتبة والاجازة وبه قال جماهير العلماء من أهل الحديث والاصول والفقه ومنعت طائفة الرواية بها وهذا غلط والله أعلم

الله وأما قوله صلى الله عليه وسلم واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف فمعناه ثواب الله والسبب الموصل الى الجنة عند الضرب بالسيوف في سبيل الله ومشي المجاهدين في سبيل الله فاحضروا فيه بصدق واثبتوا (قوله في هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم انتظر حتى مالت الشمس قام فيهم فقال يا أيها الناس الى آخره) وقد جاء في غير هذا الحديث انه صلى الله عليه وسلم كان اذا لم يقاتل أول النهار انتظر حتى تزول الشمس قال العلماء سببه انه أمكن للقتال لانه وقت هبوب الريح ونشاط الفرس وكمال طول الرمح ونشاط الوقوف واقدام على عدوهم وقد جاء في صحيح البخاري أخر حتى تهب الارواح وتحضر الصلاة قالوا وسببه فضيلة أوقات الصلاة والدعاء عندها (قوله ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم فقال اللهم منزل الكتاب ومجري السحاب وهازم الاحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم) فيه استحباب الدعاء عند اللقاء والاستنصار والله أعلم (قوله عن أبي النضر عن كتاب رجل من الصحابة)

وحدثنا عبيد بن منصور حدثنا خالد بن عبد الله عن اسمعيل بن أبي خالد عن عبد الله بن أبي أوفى قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاحزاب فقال اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اهزم الاحزاب اللهم اهزمهم وزلزلهم * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع بن الجراح عن اسمعيل بن أبي خالد قال سمعت ابن أبي أوفى يقول دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل حديث خالد غير انه قال هازم الاحزاب ولم يذكر قوله اللهم * وحدثناه اسحق بن ابراهيم وابن أبي عمر جميعا عن ابن عيينة عن اسمعيل بهذا الاسناد وزاد ابن أبي عمر في روايته مجري السحاب * وحدثني حجاج بن الشاعر حدثنا عبد الصمد حدثنا حماد عن ثابت عن أنس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول يوم أحد اللهم انك ان تشأ لا تعبد في الارض

العسكري قال (أخبرنا) وللاصيلي حدثنا (محمد) هو ابن جعفر الملقب بغندر (عن شعبة) بن الحجاج وللاصيلي حدثنا شعبة (عن سليمان) بن مهران الاعمش (ومنصور) هو ابن المعتمر كلاهما (عن أبي الضحى) مسلم بن صبيح (عن مسروق) هو ابن الاجدع أنه (قال قال عبد الله) هو ابن مسعود (ان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم وقال قل ما أسألكم عليه من أجر وما أنا من المتكلفين) فيه حذف اختصره أيضا كما دل عليه السابق (فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما رأى قريشا استعصوا عليه) فلم يؤمنوا (فقال) ولابوي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر قال (اللهم أعني عليهم بسبع) من السنين (كسبع يوسف) بن يعقوب عليهما السلام (فأخذتهم السنة حتى حصت) أذهبت (كل شيء حتى أكلوا العظام والجلود فقال) ولابوي ذر والوقت والاصيلي وقال بالواو بدل الفاء (أحدهم) القياس أن يقول أحدهما بالتثنية لان المراد سليمان ومنصور فيحتمل أن يكون على قول ان أقل الجمع اثنان (حتى أكلوا الجلود والميتة وجعل يخرج من الارض كهيئة الدخان) استشكل بما سبق فكان يرى بينه وبين السماء مثل الدخان من الجوع وأجيب بالحمل على أن مبدأه كان من الارض ومنتهاه ما بين السماء والارض وباحتمال وجود الامرين بأن يخرج من الارض بخار كهيئة الدخان من شدة حرارة الارض ووهجها من عدم المطر ويرون بينهم وبين السماء مثل الدخان من فرط حرارة الجوع (فأتاه) عليه الصلاة والسلام (أبو سفيان فقال أي محمد ان قومك هلكوا) ولغير أبي ذر والاصيلي قد هلكوا (فادع الله أن يكشف عنهم) ما أصابهم (فدعا) لهم عليه الصلاة والسلام أن يكشف الله عنهم (ثم قال تعودوا) الى الكفر (بعد هذا) قال الزركشي كذا وقع تعودوا بحذف نون الرفع وصوابه تعودون بإثباتها قال العلامة البدر الدماميني ليس حذفها خطأ بل هو ثابت في الكلام الفصيح نظما ونثرا ومنه قراءة الحسن واليزيدي تظاهرا بتشديد الظاء أي أنتما ساحران تتظاهران فحذف المبتدا وهو ضمير المخاطبين وأدغمت التاء في الظاء وحذفت النون تخفيفا وفي الحديث لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا والاصيلي تعودون بإثبات النون على الاصل (في حديث منصور) هو ابن المعتمر (ثم قرأ فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين الى عائدون) قال ابن مسعود (أ يكشف عذاب الآخرة) ولابي ذر عن الحموي والمستملي أ نكشف بالنون مبنيا للفاعل عنهم عذاب الآخرة (فقد مضى الدخان والبطشة واللزام وقال أحدهم) سليمان ومنصور وثالث معهما أو أحدهما كما مر (القمر) يعني انشقاقه (وقال الآخر الروم) يعني غلبة الروم ولابي ذر والروم بالواو * (يوم نبطش البطشة الكبرى انا منتقمون) وسقط لابي ذر يوم نبطش الخ * وبه قال (حدثنا يحيى) بن موسى البلخي قال (حدثنا وكيع) هو ابن الجراح (عن الاعمش) سليمان (عن مسلم) هو أبو الضحى (عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن عبد الله) بن مسعود رضي الله عنه أنه (قال خمس قد مضين) أي وقعن (اللزام) وهو الاسر والهلكة يوم بدر (والروم) أي غلبتهم (والبطشة) الكبرى يوم بدر (والقمر) يعني انشقاقه (والدخان) الحاصل لقريش بسبب القحط لكن أخرج عبد الرزاق وابن أبي حاتم عن علي قال آية الدخان لم تمض بعد يأخذ المؤمن كهيئة الزكام وينفخ الكافر حتى ينقد ولمسلم من حديث أبي سريحة بهما تين الاولى مفتوحة فذيفة بن أسيد بفتح الهمزة فالعفاري رفعه ما تقوم الساعة حتى تروا عشر آيات طلوع الشمس من مغربها والدخان والدابة الحديث

* (سورة الجاثية) *

مكية وهو سبع أو ست وثلاثون آية ولابي ذر سورة حم الجاثية (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبي ذر (جاثية) في قوله تعالى وترى كل أمة جاثية أي (مستوفزين) بالزاي (على الركب) من الخوف (وقال مجاهد) فيما وصله عبد بن حميد في قوله تعالى (نستنسخ) أي (نكتب) أي أمر الملائكة أن تكتب أعمالكم

* (باب استحباب الدعاء بالنصر عند لقاء العدو) * ذكر في الباب دعاء صلى الله عليه وسلم عند لقاء العدو اتفقوا على استحبابه (قوله صلى الله عليه وسلم اللهم اهزمهم وزلزلهم) أي أزعجهم وحركهم بالشدائد قال أهل اللغة الزلزال والزلزلة الشدائد التي تحرك الناس (قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول يوم أحد اللهم انك ان تشأ لا تعبد في الارض) قال العلماء فيه التسليم لقدر الله تعالى والرد على غلاة القدرية الزاعمين ان الشر غير مراد ولا مقدر تعالى الله عن قولهم وهذا الكلام متضمن أيضا طلب النصر وجاء في هذه الرواية أنه صلى الله عليه وسلم قال هذا يوم أحد وجاء بعده انه قال يوم بدر وهو المشهور في كتب السير والمغازي ولا معارضة بينهما فقاله في اليومين والله أعلم

حدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن رمح قالا حدثنا الليث ح وقال وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن نافع عن عبد الله ان امرأة وجدت في بعض مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم مقتولة فأنكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل النساء والصبيان * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا محمد بن بشر وأبو أسامة قالا حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال وجدت امرأة مقتولة في بعض تلك المغازي فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان * وحدثنا يحيى بن يحيى وسعيد بن منصور وعمرو الناقد جميعا عن ابن عيينة قال يحيى أخبرنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الذراري من المشركين يبيتون فيصيبون من نسائهم وذراريهم فقال هم منهم * حدثنا عبيد

* (باب تحريم قتل النساء والصبيان في الحرب) * (قوله نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان) أجمع العلماء على العمل بهذا الحديث وتحريم قتل النساء والصبيان اذا لم يقاتلوا فان قاتلوا قال جماهير العلماء يقتلون وأما شيوخ الكفار فان كان فيهم رأي قتلوا والا ففيهم وفي الرهبان خلاف قال مالك وأبو حنيفة لا يقتلون والاصح في مذهب الشافعي قتلهم

* (باب جواز قتل النساء والصبيان في البيات من غير تعمد) * (قوله سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الذراري من المشركين يبيتون فيصيبون من نسائهم وذراريهم فقال هم منهم) هكذا شيا

وسقط لابي ذر وقال مجاهد فقط * (نتسأكم) في قوله تعالى فاليوم ننساكم (١) أي (نترككم) في العذاب كما تركتم الايمان والعمل ولقاء هذا اليوم ﷺ هذا (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (وما يهلكنا) وما يفنينا (الا الدهر) الامر لزمان وطول العمر واختلاف الليل والنهار (الآية) وزاد في الفرع وما لهم بذلك الذي قالوه من علم علموه ان هم الا يظنون اذ لا دليل لهم عليه وضرب على ذلك في الاصل * وبه قال (حدثنا الحميدي) عبد الله بن الزبير قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (عن سعيد بن المسيب) بفتح التحتية المشددة (عن أبي هريرة رضي الله عنه) أنه (قال قال رسول الله) ولابوي ذر والوقت قال النبي (صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل يؤذيني ابن آدم) أي يخاطبني من القول بما يتأذى به من يجوز في حقه التأذي والله تعالى منزه عن أن يصير في حقه الاذى اذ هو محال عليه وانما هذا من التوسع في الكلام والمراد أن من وقع ذلك منه تعرض لسخط الله عز وجل (يسب الدهر) يقول اذا أصابه مكروه يؤسا للدهر وتبالا (وأنا الدهر) بالرفع في الفرع كالاصول المعتمدة وضبط الاكثرين والمحققين أي أنا خالق الدهر (بيدي الامر) الذي ينسبونه الى الدهر (اقلب الليل والنهار) وروي نصب الدهر من قوله أنا الدهر أي أقلب الليل والنهار في الدهر والرفع كما مر أوجه قال في شرح المشكاة لانه لا طائل تحته على تقدير النصب لان تقديم الظرف اما للاهتمام أو للاختصاص ولا يقتضي المقام ذلك لان الكلام مفرغ في شأن المتكلم لا في الظرف ولهذا عرف الخبر لافادة الحصر فكأنه قيل أنا أقلب الليل والنهار لا ما تنسبونه اليه قيل الدهر الثاني غير الاول وانما هو مصدر بمعنى الفاعل ومعناه أنا الدهر المصرف المدبر المقدر لما يحدث فاذا سب ابن آدم الدهر من أجل أنه فاعل هذه الامور عاد سبه الى لانه فاعلها وانما الدهر زمان جعلته ظرفا لمواقع الامور قاله الشافعي والخطابي وغيرهما وهذا مذهب الدهرية من الكفار ومن وافقهم من مشركي العرب المنكرين للمعاد والفلاسفة الدهرية الدورية المنكرين لصانع المعتقدين أن في كل ستة وثلاثين ألف سنة يعود كل شيء الى ما كان عليه وكابروا المعقول وكذبوا المنقول قال ابن كثير وقد غلط ابن حزم ومن نحا نحوه من الظاهرية في عدهم الدهر من الاسماء الحسنى أخذا من هذا الحديث * وهذا الحديث أخرجه المؤلف أيضا في التوحيد ومسلم وأبو داود في الادب والنسائي في التفسير

* (الاحقاف) *

مكية وآيها أربع أو خمس وثلاثون ولابي ذر سورة حم الاحقاف (بسم الله الرحمن الرحيم * وقال مجاهد) مما وصله الطبري في (تفيضون) من قوله تعالى هو أعلم بما تفيضون فيه أي (تقولون) من التكذيب بالقرآن والقول فيه بأنه سحر وهذا ساقط لابي ذر (وقال بعضهم أثرة) بفتحات من غير ألف وعزيت لقراءة علي وابن عباس وغيرهما (وأثرة) بضم فسكون ففتح وعزيت لقراءة الكسائي في غير المشهور (واثارة) بالالف بعد المثلثة وهي قراءة العامة مصدر على نعالة كضلالة ومراده قوله تعالى ائتوني بكتاب من قبل هذا أو أثارة من علم هي (بقية علم) ولابي ذر من علم واثرة واثرة واثارة برفع الثلاثة والتنزيل بالجر وهذا قاله أبو عبيدة والفراء * (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم (بدعا من الرسل) أي (لست بأول الرسل) ولابي ذر ما كنت بأول الرسل فكيف تنكرون نبوتي واخباري بأني رسول الله * (وقال غيره) أي غير ابن عباس (أرأيتم) من قوله قل أرأيتم ان كان من عند الله (هذا الالف) التي في أول أرأيتم المستفهم بها (انما هي توعد) للكفار مكة حيث ادعوا صحة ما عبدوه من دون الله (ان صح ما تدعون) بتشديد الدال في زعمكم ذلك (لا يستحق ان يعبد) لانه مخلوق ولا يستحق أن يعبد الا الخالق (وليس قوله أرأيتم برؤية العين) التي هي الابصار (انما هو) أي معناه (أتعلمون ابائكم ان ما تدعون) بسكون الدال مخففة (من دون الله خلقوا

شيا

المشركين يبيتون فيصيبون من نسائهم وذراريهم فقال هم منهم) هكذا ١ قوله فاليوم ننساكم كذا في النسخ والتلاوة وقيل اليوم ننساكم اه

حميد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة قال قلت يا رسول الله انا نصيب في البيات من ذراري المشركين قال هم منهم * وحدثني محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق حدثنا ابن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار ان ابن شهاب أخبره عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة أن النبي صلى الله عليه وسلم قيل له لو أن خيلا أغارت من الليل فأصابت من أبناء المشركين قال هم من آبائهم

شيأ) ومفعولا أرأيتم محذوفان تقديره أرأيتم حالكم ان كان كذا ألستم ظالمين وجواب الشرط أيضا محذوف تقديره فقد ظلمتم ولهذا أتى بفعل الشرط ماضيا وسقطا من قوله وقال غيره الى هنا لابي ذر ﴿ هذا (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (والذي قال لوالديه اف لكما) أي التافيف لكما وهي كلمة كراهية (أتعدانني ان أخرج) من قبري حيا (وقد خلت القرون من قبلي) فلم يبعث أحد منهم (وهما يستغيثان الله) أي يسألان الله أن يغيثه بالتوفيق للايمان أو يقولان الغياث بالله منك (ويلك) أي يقولان له ويلك (آمن) وصدق بالبعث وويلك دعاء بالثبور (ان وعد الله) بالبعث (حق فيقول) لهما (ما هذا الا أساطير الاولين) أباطيلهم التي كتبوها وسقط لغير أبي ذر لفظ باب وله من قوله وقد خلت القرون الخ وقال بعد قوله أن أخرج الى قوله أساطير الاولين * وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) التبوذكي قال (حدثنا أبو عوانة) الوضاح (عن أبي بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن أبي وحشية (عن يوسف بن ماهك) بفتح الهاء يصرف ولا يصرف ومعناه قتير مصغر القتر أنه (قال كان مروان) بن الحكم الاموي أميرا (على الحجاز استعمله معاوية) بن أبي سفيان عليه وعند النسائي أنه كان عاملا على المدينة وعند الاسماعيلي فأراد معاوية أن يستخلف يزيد يعني ابنه فكتب الى مروان بذلك فجمع مروان الناس (فخطب فجعل يذكر يزيد ابن معاوية لكي يبايع له بعد أبيه) وفي رواية الاسماعيلي وقال ان الله أرى أمير المؤمنين في يزيد رأيا حسنا وأن يستخلفه فقد استخلف أبو بكر عمر (فقال له عبد الرحمن بن أبي بكر) الصديق (شيأ لم يبينه ولابي يعلى وابن أبي حاتم فقال أي عبد الرحمن هرقلية ان أبا بكر والله ما جعلها في أحد من ولده ولا في أهل بيته وما جعلها معاوية الا كرامة لولده ولابن المنذر أجئتم بها هرقلية تبايعون لابنائكم (فقال) أي مروان لاعوانه (خذوه) أي عبد الرحمن (فدخل بيت) أخته (عائشة) ملتجئا بها (فلم يقدروا عليه) أي امتنعوا أن يخرجوه من بيتها اعظاما لها وعند أبي يعلى فنزل مروان عن المنبر حتى أتى باب عائشة فجعل يكلمها وتكلمه وسقط عليه من اليونينية وثبت في الفرع وغيره (فقال مروان ان هذا) يعني عبد الرحمن (الذي أنزل الله فيه والذي قال لوالديه اف لكما أتعداني فقالت عائشة من وراء الحجاب ما أنزل الله فينا) آل أبي بكر (شيأ من القرآن الا ان الله أنزل عذري) من قصة أهل الافك وعند الاسماعيلي فقالت عائشة كذبت والله ما نزلت فيه وفي رواية له والله ما أنزلت الا في فلان بن فلان الفلاني وفي رواية لو شئت أن أسميه لسميته ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن أبا مروان ومروان في صلبه فالصحيح أن الآية نزلت في الكافر العاق ومن زعم أنها نزلت في عبد الرحمن فقوله ضعيف لأن عبد الرحمن قد أسلم وحسن اسلامه وصار من خيار المسلمين ونفي عائشة أصح اسنادا ممن روى غيره وأولى بالقبول ﴿ (باب قوله) تعالى (فلما رأوه) أي العذاب (عارضا) سحابا عرض في أفق السماء والضمير عائد الى السحاب كأنه قيل فلما رأوا السحاب عارضا (مستقبل أوديتهم) صفة لعارضا واضافته غير محضة فمن ثم ساغ أن يكون نعتا للنكرة (قالوا هذا عارض ممطرنا) صفة لعارض أيضا أي يأتينا بالمطر وقد كانوا محتاجين الى المطر قال الله تعالى أو هود عليه السلام (بل هو ما استعجلتم به) من العذاب حيث قلتم فأتنا بما تعدنا ان كنت من الصادقين ثم بين ماهيته فقال (ريح) أي هي ريح (فيها عذاب أليم) فما برحوا حتى كانت الريح تجيء بالرجل فتطرحه وكان طول الرجل منهم اثني عشرة ذراعا وقيل ستون ذراعا وقيل مائة ولهم قصور محكمة البناء بالصخور فحملت الريح الصخور والشجر ورفعتها كلها جرادا وهدمت القصور واصطفلها الا طولون الاشداء منهم فصرعتهم وألقت عليهم الصخور وسفت عليهم الرمال فكانوا تحتها سبع ليال وثمانية أيام لهم أنين ثم أمر الله الريح فكشفت عنهم الرمال واحملتهم فرمت بهم في البحر ولم يصل الى هود عليه السلام ومن آمن به من تلك الريح الا نسيم وكان عليه السلام قد جمع المؤمنين

هو في أكثر نسخ بلادنا سئل عن الذراري وفي رواية عن أهل الدار من المشركين ونقل القاضي هذه عن رواية جمهور رواة صحيح مسلم قال وهي الصواب فاما الرواية الاولى فقال ليست بشيء بل هي تصحيف قال وما بعده يبين الغلط فيه قلت وليست باطلة كما ادعى القاضي بل لها وجه وتقديره سئل عن حكم صبيان المشركين الذين يبيتون فيصاب من نسائهم وصبيانهم بالقتل فقال هم من آبائهم أي لا بأس بذلك لان أحكام آبائهم جارية عليهم في الميراث وفي النكاح وفي القصاص والديات وغير ذلك والمراد ذا لم يتعمدوا من غير ضرورة وأما الحديث السابق في النهي عن قتل النساء والصبيان فالمراد به اذا تميزوا وهذا الحديث الذي ذكرناه من جواز بيتهم وقتل النساء والصبيان في البيات هو مذهبنا ومذهب مالك وأبي حنيفة والجمهور ومعنى البيات ويبيتون أن يغار عليهم بالليل بحيث لا يعرف الرجل من المرأة والصبي وأما الذراري فبتشديد الياء وتخفيفها لغتان التشديد أفصح وأشهر والمراد بالذراري هنا النساء والصبيان وفي هذا الحديث دليل لجواز البيات وجواز الاغارة على من بلغتهم الدعو

حدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن رمح قالا أخبرنا الليث ح وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن نافع عن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حرق نخل بني النضير وقطع وهي البويرة وزاد قتيبة وابن رمح في حديثهما فأنزل الله عز وجل ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله وليخزي الفاسقين * حدثنا سعيد بن منصور وهناد بن السري قالا حدثنا ابن المبارك عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع نخل بني النضير وحرق ولها يقول حسان

من غيرا علامهم بذلك وفيه ان أولاد الكفار حكمهم في الدنيا حكم آبائهم وأما في الآخرة ففيهم اذا ماتوا قبل البلوغ ثلاثة مذاهب الصحيح انهم في الجنة والثاني في النار والثالث لا يجزم فيهم بشئ والله أعلم

* (باب جواز قطع أشجار الكفار وتحريقها) *

(قوله حرق صلى الله عليه وسلم نخل بني النضير وقطع وهي البويرة فأنزل الله تعالى ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله وليخزي الفاسقين (قوله حرق) بتشديد الراء والبويرة بضم الباء الموحدة وهي موضع نخل بني النضير واللينة المذكورة في القرآن هي أنواع التمر كلها الا العجوة وقيل كرام النخل وقيل كل النخل وقيل كل الاشجار للينها وقد ذكر ما قبل هذا أن

الى شجرة عند عين ماء وأدار عليهم خطا خطه في الارض وسقط لغير أبي ذر باب قوله وله قالوا هذا عارض الخ وقال بعد قوله أو ديتهم الآية (قال) ولابي ذر قال (ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم في قوله (عارض) أي (السحاب) الذي يرى في ناحية السماء وسمي بذلك لانه يبدو في عرض السماء * وبه قال (حدثنا أحمد ابن عيسى) كذا في رواية أبي ذر ابن عيسى وهو الهمداني التستري المصري الاصل وسقط ابن عيسى لغير أبي ذر وقال الكرماني انه أحمد بن صالح المصري يعني ابن الطبري ولعله اعتمد على قول أبي علي بن السكن حيث قال هو أحمد بن صالح في المواضع كلها وكذا قاله ابن منده وقيل هو أحمد بن عبد الرحمن ابن أخي ابن وهب قال الحاكم أبو عبد الله هو أحمد بن صالح أو أحمد بن عيسى لا يخلو أن يكون واحدا منهما ولم يحدث عن ابن أخي ابن وهب شيأ ومن زعم انه ابن أخي ابن وهب فقد وهم فاتفق الرواة على أحمد بن صالح أو أحمد بن عيسى وقد عين أبو ذر في روايته انه ابن عيسى قال (حدثنا ابن وهب) عبد الله (قال أخبرني عمرو) هو ابن الحرث (ان أبا النضر) سالما المدني (حدثه عن سليمان بن يسار) ضد اليمين (عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم) انها (قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضاحكا حتى أرى منه لهواته) بتحريك الهاء جمع لهاة وهي اللحمة الحمراء المعلقة في أعلى الحنك (انما كان يتبسم قالت وكان اذا رأى غيما أو ريحا عرف) بضم العين وكسر الراء مبنيا للمفعول (في وجهه) الكراهية وذلك لان القلب اذا فرح تبلج الجبين واذا حزن ارتد الوجه فعبرت عائشة عن الشئ الظاهر في الوجه بالكراهية لانه ثمرتها (قالت يا رسول الله الناس) ولغير أبي ذر ان الناس (اذا رأوا الغيم فرحوا) به (رجاء أن يكون فيه المطر وأراك اذا رأيته عرف في وجهك الكراهية فقال يا عائشة ما يؤمنني) بواو ساكنة ونون مشددة ولابي ذر يؤمنني بنونين (أن يكون فيه عذاب عذب قوم بالريح) هم عاد قوم هود حيث أهلكوا بريح صرصر (وقد رأى قوم العذاب فقالوا هذا عارض ممطرنا) فتقرر ان النكرة اذا أعيدت نكرة كانت غير الاولى لكن ظاهر آية الباب ان الذين عذبوا بالريح هم الذين قالوا هذا عارض وقد أجاب صاحب الكواكب الدراري عن ذلك بأن القاعدة المذكورة انما تطرد اذا لم يكن في السياق قرينة تدل على الاتحاد فان كان هناك قرينة كما في قوله وهو الذي في السماء اله وفي الارض اله فلا وعلى تقدير تسليم المغايرة مطلقا لعل عادا قوم ان قوم بالاحقاف أي في الرمال وهم أصحاب العارض وقوم غيرهم اهـ ويؤيد قوله الثاني قوله تعالى وانه أهلك عادا الاولى فانه يشعر بأن ثم عادا أخرى وعند الامام أحمد بإسناد حسن عن الحرث بن حسان البكري قال خرجت أشكو العلاء بن الحضرمي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فررت بربذة فاذا بعجوز من بني تميم منقطع بها فقالت لي يا عبد الله ان لي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجة فهل انت مبلغي اليه قال فحملتها حتى اتيت المدينة فاذا المسجد غاص بأهله الحديث وفيه فقلت أعوذ بالله ورسوله ان أكون كوافد عاد قال وما وافد عاد وهو أعلم بالحديث منه لكن يستعظمه قلت ان عادا قحطوا فبعثوا وافدهم يقال له قيل فمر بمعاوية بن بكر فاقام عنده شهرا يسقيه الخمر وتغنيه جاريتان يقال لهما الجرادتان فلما مضى الشهر خرج الى جبال مهرة فقال اللهم انك تعلم اني لم أجئ الى مريض فأداويه ولا الى اسير فأفاديه اللهم اسق عادا ما كنت تسقيه فمرت به سحابات سود فنودي منها اختر فأومأ الى سحابة منها سوداء فنودي منها خذ ها رمادا رمددا لا تبقي من عاد أحدا رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه ذكره ابن كثير بطوله في تفسيره وابن حجر مختصرا وقال الظاهر انه في قصة عاد الاخيرة قد ذكر مكة فيه * وحديث الباب أخرجه المؤلف أيضا في الادب ومسلم في الاستسقاء وأبو داود في الادب

* (الذين كفروا) *

مدنية وقيل مكية وآيها سبع أو ثمان وثلاثون آية ولابي ذر سورة محمد صلى الله عليه وسلم بسم الله الرحمن الرحيم

انواع نخل المدينة ثمانية وعشرون نوعا وفي هذا الحديث جواز قطع شجر الكفار وحرقه وبه قال عبد الرحمن بن القاسم ونافع مولى ابن عمر ومالك والثوري وأبو حنيفة والشافعي وأحمد واسحق والجمهور وقال أبو بكر الصديق والليث بن سعد وأبو ثور والاوزاعي في

الرحيم وسقطت البسملة لغير أبي ذر وتسمى السورة أيضا سورة القتال * (أوزارها) في قوله تعالى فاما منا بعد واما فداء حتى تضع الحرب أوزارها أي (آثامها) أو آلاتها واثقالها وهو من مجاز الحذف اى حتى تضع امة الحرب وفرقة الحرب أوزارها والمراد انقضاء الحرب بالكلية (حتى لا يبقى الا مسلم) او مسالم والمعنى حتى يضع أهل الحرب شركهم ومعاصيهم وهو نهاية للضرب أو الشد أو للمن والفداء أو للمجموع يعني ان هذه الاحكام جارية فيهم حتى لا يكون حرب مع المشركين بزوال شوكتهم وقيل بنزول عيسى وأسند الوضع الى الحرب لانه لو أسنده الى أهله بان كان يقول حتى تضع أمة الحرب جاز أن يضعوا الاسلحة ويتركوا الحرب وهي باقية كقول القائل

خصومتي ما انفصلت ولكن * تركتها في هذه الايام

(عرفها) في قوله تعالى ويدخلهم الجنة عرفها لهم أي (بينها) لهم وعرفهم منازلها بحيث يعلم كل واحد منهم منزله ويهتدي اليه كأنه كان ساكنه منذ خلق أو طيبها لهم من العرف وهو طيب الرائحة * (وقال مجاهد) مما وصله الطبري (مولى الذين آمنوا) أي (وليهم) وسقط هذا لابي ذر * (عزم الامر) قاله مجاهد فيما وصله الفريابي (جد الامر) ولابي ذر فاذا عزم الامر أي جد الامر وهو على سبيل الاسناد المجازي كقوله قد جدت الحرب بكم وجدوا أو على حذف مضاف أي عزم أهل الامر والمعنى اذا جد الامر ولزم فرض القتال خالفوا وتخلفوا (فلا تهنوا) أي (لا تضعفوا) بعد ما وجد السبب وهو الامر بالجد والاجتهاد في القتال (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم (اضغانهم) في قوله تعالى أم حسب الذين في قلوبهم مرض أن لن يخرج الله أضغانهم أي (حسدهم) بالحاء المهملة وقيل بغضهم وعداوتهم * (آسن) في قوله فيها أنهار من ماء غير آسن أي (متغير) طعمه وسقط هذا لابي ذر ﴿ هذا (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (وتقطعوا أرحامكم) بتشديد الطاء المكسورة على التكثير ويعقوب بفتح التاء وسكون القاف وفتح الطاء مخففة مضارع قطع وسقط لفظ باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا الحكم بن نافع) بفتح الميم واللام بينهما خاء معجمة ساكنة الكوفي قال (حدثنا سليمان) بن بلال قال (حدثني) بالافراد (معاوية بن أبي مزرد) بضم الميم وفتح الزاي وكسر الراء وفي اليونينية بفتحها مشددة بعدها دال مهملة اسمه عبد الرحمن بن يسار بالتحتية والمهملة المخففة (عن) ع (سعيد بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال خلق الله الخلق فلما فرغ منه) أي قضاه أو أتمه أو نحو ذلك مما يشهد بأنه مجاز من القول فانه سبحانه وتعالى لا يشغله شان عن شان (قامت الرحم) حقيقة بأن تجسمت (فاخذت بحقو الرحمن) بفتح الحاء المهملة وفي اليونينية بكسرها وكذا في الفرع مصلحة وكشط فوقها وعند الطبري بحقوي الرحمن بالتثنية والحقو الازار والخصر ومشد الازار قال البيضاوي لما كان من عادة المستجير أن يأخذ بذيل المستجار به أو بطرف ردائه وازاره ورد بما أخذ بحقو ازاره مبالغة في الاستجارة فكأنه يشير به الى أن المطلوب أن يحرسه ويذهب عنه ما يؤذيه كما يحرس ما تحت ازاره ويذب عنه فانه لا صق به لا ينفك عنه استعير ذلك للرحم وقال الطيبي وهذا مبني على الاستعارة التمثيلية التي الوجه فيها منتزع من أمور متوهمة للمشبه المعقول وذلك انه شبه حالة الرحم وما هي عليه من الافتقار الى الصلة والذب عنها من القطيعة بحال مستجير يأخذ بذيل المستجار به وحقو ازاره ثم أدخل صورة حال المشبه في جنس المشبه به واستعمل في حال المشبه ما كان مستعملا في المشبه به من الالفاظ بدلائل قرائن الاحوال ويجوز أن تكون مكنية بأن يشبه الرحم بانسان مستجير بمن يحميه ويحرسه ويذب عنه ما يؤذيه ثم أسند على سبيل الاستعارة التخييلية ما هو لازم المشبه به من القيام ليكون قرينة مانعة من ارادة الحقيقة ثم رشحت الاستعارة باخذ الحقو والقول وقوله بحقو الرحمن

نخل بني النضير ﴿ وحدثنا أبو كريب محمد بن العلاء حدثنا ابن المبارك عن معمر ح وحدثنا محمد بن رافع واللفظ له حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر أحاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا نبي من الانبياء فقال لقومه لا يتبعني رجل قد ملك بضع امرأة وهو يريد أن يبني بها ولما يبن ولا آخر قد بنى بيوتا ولما يرفع سقفها ولا آخر قد اشترى غنما أو خلفات وهو منتظر ولادها

رواية عبه لا يجوز (قوله وهان على سراة بني لؤي حريق بالبويرة مستطير) المستطير المنتشر والسراة بفتح السين أشراف الـ ... ورؤساؤهم والله أعلم

* (باب تحليل الغنائم لهذه الامة خاصة) *

(قوله صلى الله عليه وسلم غزا نبي من الانبياء عليهم السلام فقال لقومه لا يتبعني رجل قد ملك بضع امرأة وهو يريد أن يبني بها ولما يبن ولا آخر قد بنى بيوتا ولما يرفع سقفها ولا آخر قد اشترى غنما أو خلفات وهو منتظر ولادها) أما البضع فهو بضم الباء وهو فرج المرأة وأما الخلفات فبفتح الخاء المعجمة وكسر اللام وهي الحوامل وفي هذا الحديث ان الامور المهمة ينبغي أن لا تفوض الا الى أولي الحزم وفراغ البال لها ولا تفوض الى متعاني القلب بغير هلان ذلك يضعف عزمه ويفوت كمال بذل وسعه فيه (قوله

قال فغزا فادفى للقرية حين صلاة العصر أوقريبا من ذلك فقال للشمس أنت مأمورة وأنا مأمور اللهم احبسها على شيأ فحبست عليه حتى فتح الله عليه قال فجمعوا فما غنموا فاقبلت النار لتأكله فأبت أن تطعمه فقال فيكم غلول فليبايعني من كل قبيلة رجل

فبايعوه فالصقت يد رجل بيده فقال فيكم الغلول

استعارة أخرى مثلها وسقط قوله بحقو الرحمن في رواية أبي ذر كذا في الفرع وأصله وقال في الفتح حذف للاكثر مفعول أخذت قال وفي رواية ابن السكن فأخذت بحقو الرحمن وقال القابسي أبى أبو زيد أن يقرأ لنا هذا الحرف لاشكاله وقال هو ثابت لكن مع تنزيه الله تعالى ويحتمل أن يكون على حذف أي قام ملك فتكلم على لسانها أو على طريق ضرب المثل والاستعارة والمراد تعظيم شأنها وفضيلة واصلها واثم قاطعها وتثنية حقو المروية عند الطبري للتأكيد لان الاخذ باليدين آكد في الاستجارة من الاخذ بيد واحدة (فقال) تعالى (له مه) بفتح الميم وسكون الهاء اسم فعل أي اكفف وانزجر وقال ابن مالك هي هنا ما الاستفهامية حذفت ألفها ووقف عليها بهاء السكت والشائع أن لا يفعل ذلك بها الا وهي مجرورة ومن استعمالها كذا وقع هنا غير مجرورة قول أبي ذؤيب الهذلي قدمت المدينة ولاهلها ضجيج كضجيج الحجيج فقلت مه فقالوا قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم اه فان كان المراد الزجر فواضح وان كان الاستفهام فالمراد منه الامر باظهار الحامد دون الاستعلام فانه تعالى يعلم السر وأخفى (قالت هذا مقام العائذ) بالذال المعجمة أي قيامي هذا قيام المستجير (بك من القاطيعة) وفي حديث عبد الله بن عمرو عند أحمد انها تكلم بلسان طالق ذلق (قال) تعالى (ألا) بالتخفيف (ترضين ان أصل من وصلك) بأن أتعطف عليه وأرحمه لطفا وفضلا (وأقطع من قطعك) فلا أرحمه (قالت بلى يارب) أي رضيت (قال) تعالى (فذاك) بكسر الكاف اشارة الى قوله ألا ترضين الخ زاد الاسماعيلي لك (قال أبو هريرة) رضي الله عنه (اقرؤا ان شئتم فهل عسيتم) أي فهل يتوقع منكم (ان توليتم) أحكام الناس وتأمرتم عليهم أو أعرضتم عن القرآن وفارقتم أحكامه (أن تفسدوا في الارض) بالمعصية والبغي وسفك الدماء (وتقطعوا أرحامكم) * وهذا الحديث أخرجه أيضا في التوحيد وفي الادب ومسلم في الادب والنسائي في التفسير * وبه قال (حدثنا ابراهيم بن حمزة) بن محمد بن حمزة بن مصعب بن الزبير بن العوام أبو اسحق الاسدي الزبيري المدني قال (حدثنا حاتم) هو ابن اسمعيل الكوفي نزيل المدينة (عن معاوية) بن أبي مزرد السابق قريبا أنه (قال حدثني) بالافراد (عمي أبو الحباب) بضم الحاء المهملة وبموحدتين بينهما ألف (سعيد بن يسار) بالسين المهملة ضد اليمين (عن أبي هريرة بهذا) الحديث السابق (ثم) قال أبو هريرة (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرؤا ان شئتم فهل عسيتم) * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (بشر بن محمد) السختياني المروزي قال (أخبرنا عبد الله) بن المبارك المروزي قال (أخبرنا) ولغير أبي ذر حدثنا (معاوية بن أبي المزرد) باللام وكسر الراء وفي اليونينية وفتحها (بهذا) الحديث اسنادا ومتنا (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرؤا ان شئتم فهل عسيتم) ومراد المؤلف بايراد هذه الطريق وسابقتها الاعلام بأن الذي وقفه سليمان بن بلال على أبي هريرة صحيح قال قال أبو هريرة اقرؤا ان شئتم فهل عسيتم ورفعه حاتم بن اسمعيل وابن المبارك وكذا رفعه الاسماعيلي من طريق حبان ابن موسى عن ابن المبارك أيضا قال الامام النووي رحمه الله لا خلاف أن صلة الرحم واجبة في الجملة وقطيعتها معصية والصلة درجات بعضها أرفع من بعض وأدناها صلتها بالكلام ولو بالسلام ويختلف ذلك باختلاف القدرة والحاجة اه وفي حديث أبي بكرة مرفوعا ما من ذنب أحرى أن يعجل الله عقوبته في الدنيا مع ما يدخر لصاحبه في الآخرة من البغي وقطيعة الرحم رواه أحمد وعنده من حديث نوبان مرفوعا من سره النساء في الاجل والزيادة في الرزق فليصل رحمه * (آسن) أي (متغير) وسبق هذا قريبا

* (سورة الفتح) *

مدنية نزلت منصرف النبي صلى الله عليه وسلم من الحديبية سنة ست من الهجرة وآيها تسع وعشرون

(بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبي ذر * (قال مجاهد) فيما وصله الهابري من طريق ابن أبي

صلى الله عليه وسلم فغزا فادفى للقرية حين صلاة العصر) هكذا هو في جميع النسخ فادفى بهمزة قطع قال القاضي كذا هو في جميع النسخ فادفى ربا عي اما أن يكون تعدية لدنا أي قرب فعناه أدنى جيوشه ووجوهه للقرية واما أن يكون أدنى بمعنى حان أي قرب فتحهما من قولهم أدنت الناقة اذا حان نتاجها ولم يقولوه في غير الناقة (فقوله صلى الله عليه وسلم فقال للشمس أنت مأمورة وأنا مأمور اللهم احبسها على شيأ فحبست عليه حتى فتح الله القرية) قال القاضي اختلف في حبس الشمس المذكور هنا فقيل ردت على أدراجها وقيل وقفت ولم ترد وقيل أبطئ بحركتها وكل ذلك من معجزات النبوة قال ويقال ان الذي حبست عليه الشمس يوشع بن نون قال القاضي رضي الله عنه وقد روي ان نبينا صلى الله عليه وسلم حبست له الشمس مرتين احداهما يوم الخندق حين شغلوا عن صلاة العصر حتى غربت فردها الله عليه حتى صلى العصر

ذكر ذلك الطحاوي وقال رواته ثقات والثانية صبيحة الاسراء حين انتظر العير التي أخبر بوصولها مع شروق الشمس ذكره الهيثمي انواع بن بكير بن زيادته على سيرة ابن اسحق (قوله صلى الله عليه وسلم فجمعوا ما غنموا فأقبلت النار لتأكله فأبت أن تطعمه فقال فيكم غلول) مولى ابن

فلبثنا بعدي قبيلتك فبايعته قال فاصفقت بيد رجلين أو ثلاثة فقال فيكم الغلول أنتم غللتم قال فأخرجوا له مثل رأس بقرة من ذهب قال فوضعوه في المال وهو بالصعيد فأقبلت النار فأكلته فلم تحل الغنائم لأحد من قبلنا ذلك بأن الله رأى ضعفنا وعجزنا فطيب لنا وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا أبو عوانة عن سماك عن مصعب بن سعد عن أبيه قال الخمس أبي من الخمس سيفا فأتى به النبي صلى الله عليه وسلم فقال هب لي هذا أبي قال فأنزل الله عز وجل يسألونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول * وحدثنا محمد

هذه كانت عادة الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم في الغنائم ان يجمعوها فتجيء نار من السماء فتأكلها فيكون ذلك علامة لقبولها وعدم الغلول فلما جاءت في هذه المرة فأبت ان تأكلها علم أن فيهم غلولا فلما ردوه جاءت فأكلتها وكذلك كان أمر من بايعهم اذا انتقبل جاءت نار من السماء فأكلته (قوله صلى الله عليه وسلم فوضعوه في المال يعني بالصعيد) يعني وجاء رص وفي هذا الحديث اباحة الغنائم لهذه الامة وازدادها الله شرفا وانها مختصة بذلك ولله الحمد والله أعلم

(باب الانفال)

(قوله عن مصعب بن سعد عن أبيه قال أخذ أبي من الخمس سيفا فأتى به النبي صلى الله عليه وسلم فقال هب لي هذا فأبى قال فأنزل الله تعالى يسألونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول) فقوله عن أبيه قال أخذ أبي هو من تلوين الخطاب وتقديره عن مصعب بن سعد أنه حدث عن أبيه بحديث قال فيه قال أبي أخذت من الخمس سيفا الى آخره قال القاضي يحتمل أن يكون هذا الحديث قبل

نجح عنه (بورا) في قوله تعالى وظننتم ظن السوء وكنتم قوما بورا أي (هالكين) والبور الهلاك وهو يحتمل أن يكون هنا مصدرا أخبر به عن الجمع كقوله

يا رسول الاله ان لساني * راتق ما فتقت اذ أنا بور

ولذلك يستوي فيه المفرد والمذكر وضدهما ويحتمل أن يكون جمع بائر كحائل وحول في المعتل و بازل و بزل في الصحيح وسقما هذا الغير أبي ذر * (وقال مجاهد) فيما وصله ابن أبي حاتم في قوله تعالى (سيماهم في وجوههم) هي (السمة) بفتح السين المهملة في اليونينية وهي في الفرع كذلك مصلحة وتحت السين كشمة وبذلك ضبطها ابن السكن والاصيلي وقال القاضي عياض انه الصواب عند أهل اللغة وفي كثير من الاصول بكسرها والحاء المهملة ساكنة وحزم ابن قتيبة بفتحها وأنكر السكون وقد أثبته الكسائي والفراء وهي لين البشرة والنعمة ولابي ذر عن المستملي والكشميهني السجدة وكذا في رواية القابسي أي أثر السجدة في الوجه لكن في التمام هذا مع قوله من أثر السجود قاله لا يخفى وعن ابن عباس في رواية عطية العوفي عنه نور و بياض في وجوههم يوم القيامة وعن عطاء بن أبي رباح استنارة وجوههم من كثرة صلاتهم أي ما يظهره الله تعالى في وجوه الساجدين نهارا اذا قاموا بالليل متهجدين فمن توجه الى الله بكليته لابد أن يظهر في وجهه نور تبهر منه الانوار وعن شهر بن حوشب تكون مواضع السجود من وجوههم كالقمر ليلة البدر وعن الضحاك صفرة الوجه وروى السلمي عن عبد العزيز الماجشون ليس هو الصفرة ولكنه نور يظهر على وجوه العابدين يبدو من باطنهم على ظاهرهم يتبين ذلك للمؤمنين ولو كان ذلك في زنجي أو حبشي قال ابن عطاء ترى عليهم خلع الانوار لا تحجب قال الحسن ما رأيتهم حسبتهم مرضى وما هم بمرضى (وقال منصور) هو ابن المعتمر فيما وصله علي بن المديني عن جرير عنه (عن مجاهد) هو (التواضع) وزاد في رواية زائدة عن منصور عند عبد بن حميد قلت ما كنت أراد الاهذا الاثر الذي في الوجه فقال ربما كان بين عيني من هو أقسى قلبا من فرعون وقال بعضهم ان للحسنة نورا في القلب وضياء في الوجه وسعة في الرزق ومحبة في قلوب الناس فما كان في النفس ظهر على صفحات الوجه وفي حديث جندب بن سفيان البجلي عند الطبراني مرفوعا أسر أحد سريرة الا ألبسه الله رداءها ان خيرا فخير وان شرا فشر * (شطأه) في قوله تعالى كزرع أخرج شطأه أي (فراخه) يقال أشطأ الزرع اذا فرخ وهل يختص ذلك بالحنطة فقط أو بها و بالشعير فقط ولا يختص خلاف مشهور قال

أخرج الشطء على وجه الثرى * ومن الاشجار أفنان الثمر

(فاستغلظ) أي (غلظ) بضم اللام ذلك الزرع بعد الدقة ولابي ذر تغلظ أي قوي * (سوقه) من قوله تعالى فاستوى على سوقه (الساق حاملة الشجرة) والجار متعلق باستوى و يجوز أن يكون حالا أي كائنا على سوقه أي قائما عليها * (ويقال دائرة السوء كقولك رجل السوء) أي الفاسد كما يقال رجل صدق أي صالح وهذا قول الخليل والزجاج واختاره الزمخشري وتحقيقه أن السوء في المعاني كالفساد في الاجساد يقال ساء مزاجه ساءت حاله ساء ظنه كما يقال فسد اللحم وفسد الهواء بل كل ما ساء فقد فسد وكل ما فسد فقد ساء غير أن أحدهما أكثر في الاستعمال في المعاني والآخر في الاجرام قال تعالى ظهر الفساد في البر والبحر وقال ساء ما كانوا يعملون وسقط لابي ذر لفظ يقال فقط (ودائرة السوء العذاب) يعني حاق بهم العذاب بحيث لا يخرجون منه وضم السين أبو عمرو وابن كثير في المفتوح الفساد والرداءة والذم الوزعة والبلاء أو المضموم العذاب والضرر والمفتوح الذم (يعزروه) أي (ينصروه) قرأ ابن كثير وأبو عمرو بالغيبة في الموضعين و يعزروه و يوقروه و يسبحوه رجوعا الى المؤمنين والمؤمنات والباقون بالخطاب اسنادا الى الخاطبين والظاهر أن الضمائر عائدة الى الله وتفريقها بجعل بعضها للرسول قول للضحاك (شطأه) هو (شطؤ السنبل) ولابي ذر

الانفال قل الانفال لله والرسول

قتيبة بن سعيد حدثنا أبو عوانة عن سماك عن مصعب بن سعد عن أبيه قال الخمس أبي من الخمس سيفا فأتى به النبي صلى الله عليه وسلم فقال هب لي هذا أبي قال فأنزل الله عز وجل يسألونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول * وحدثنا محمد

ابن مثنى وابن بشار واللفظ لابن مثنى قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سماك بن حرب عن مصعب بن سعد عن أبيه قال نزلت في أربع آيات أصبت سيفا فأتيت به النبي صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله نفلنيه فقال ضعه ثم قام فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ضعه من حيث أخذته ثم قام فقال نفلنيه يارسول الله فقال ضعه فقام فقال يارسول الله نفلنيه أأجعل كمن لاغناء له فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ضعه من حيث أخذته قال فنزلت هذه الآية يسألونك عن الأنفال قل الأنفال لله والرسول * حدثنا يحيى

شطا بالالف بدل الواو وصورة الهمزة (تنبت) بضم أوله وكسر ثالثه من الانبات (الحبة) الواحدة (عشرا) من السنابل (أو ثمانيا) ولابي ذر وثمانيا باسقاط الالف (وسبعا) قال تعالى كمثل حبة أنبتت سبع سنابل (فيقوى بعضه ببعض هذا لفظ قوله تعالى فآزره) أي (فقواه) وأعانه (ولو كانت واحدة لم تقم على ساق وهو) أي ماذكر (مثل ضربه الله للنبي صلى الله عليه وسلم اذ خرج) على كفار مكة (وحده) يدعوهم الى الله أول ما خرج من بيته وحده حين اجتمع الكفار على أذاه (ثم قواه) عز وجل (بأصحابه) المهاجرين والانصار (كما قوى الحبة بما ينبت) بفتح أوله وضم ثالثه و بضم ثم كسر (منها) وقال غيره مثل ضربه الله لاصحاب محمد صلى الله عليه وسلم في الانجيل انهم يكونون قليلا ثم يزدادون و يكثرون وقال قتادة مثل أصحاب محمد في الانجيل مكتوب لهم سيخرج قوم ينبتون نبات الزرع يأمرون بالمعروف و ينهون عن المنكر ﴿هذا (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (انا فتحنا لك فتحا مبينا) الاكثرون على أنه صلح الحديبية وقيل فتح مكة والتعبير عنه بالماضي لتحققه قال في الكشاف وفي ذلك من الفخامة والدلالة على عاقبة الشر أن الخبر ما يخفى اه قال الطيبي لان هذا الاسلوب انما يرتكب في أمر يعظم مناله و يعز الوصول اليه ولا يقدر على نيله الا من له قهر وسلطان ولذا ترى أكثر أحوال القيامة واردة على هذا المنهج لان فتح مكة من أمهات الفتوح وبه دخل الناس في دين الله أفواجا وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالاستغفار والتأهب للمسير الى دار القرار وقال مجاهد فتح خيبر وقيل فتح الروم وقيل فتح الاسلام بالحجة والبرهان والسيف والسنان وسقط لفظ باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا عبد الله بن مسلمة) القعنبي (عن مالك) الامام (عن زيد بن أسلم) العدوي المدني مولى عمر (عن أبيه) أسلم المخضرم المتوفى سنة ثمانين وهو ابن أربع عشرة ومائة سنة زاد البزار من طريق محمد بن خالد بن عثمة عن مالك سمعت عمر (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسير في بعض أسفاره) هو سفر الحديبية كما في حديث ابن مسعود عند الطبراني وظاهر قوله عن زيد بن أسلم عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم الارسال لان أسلم لم يدرك هذه القصة لكن قوله في أثناء هذا الحديث فقال عمر فركبت بعيري الخ يقضي بانه سمعه من عمر ويؤيده تصريح رواية البزار بذلك كما مر (وعمر بن الخطاب) رضي الله عنه (يسير معه ليلا فسأله عمر بن الخطاب) سقط ابن الخطاب لابي ذر (عن شئ فلم يجبه رسول الله صلى الله عليه وسلم) لاشتغاله بما كان من نزول الوحي (ثم سأله) عمر (فلم يجبه) عليه الصلاة والسلام (ثم سأله فلم يجبه) تكرير السؤال ثلاثا يحتمل أنه خشي أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن سمعه (فقال عمر بن الخطاب ثكلت) بفتح المثلثة وكسر الكاف أي فقدت (أم عمر) عرد عا على نفسه بسبب ما وقع منه من الالحاح وقال ابن الاثير دعا على نفسه بالموت والموت يعم كل أحد فاذن الدعاء كالدعاء ولابي ذر عن الكشميهني ثكلتك أم عمر (نزرت) براي مفتوحة فمعجمة ساكنة فمثناة فوقية مخففة وتثقل فراء ساكنة (رسول الله صلى الله عليه وسلم) ألححت عليه و بالغت في السؤال ثلاث مرات (كل ذلك لا يجيبك قال) ولابي ذر فقال (عمر فركبت بعيري ثم تقدمت أمام الناس وخشيت أن ينزل في القرآن) بتشديد ياء في ولابي ذر قرآن باسقاط آلة التعريف (فما نشبت) بفتح النون وكسر المعجمة و بعد الموحدة الساكنة فوقية فما لبثت وما تعلقت بشئ (أن سمعت صارخا) لم يسم (يصرخ بي فقلت لقد خشيت أن يكون نزل في قرآن فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه فقال) أي بعد أن رد علي السلام (لقد أنزلت علي الليلة سورة لهي أحب الي مما طلعت عليه الشمس) لما فيها من البشارة بالمغفرة والفتح وغيرهما واللام في لهي للتأكيد (ثم قرأ) عليه الصلاة والسلام (انا فتحنا لك فتحا مبينا) * وهذا الحديث أخرجه في المغازي * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (محمد بن بشار) بالمعجمة المشددة بندار العبدي البصري قال (حدثنا غندر) هو لقب محمد بن جعفر

نزول حكم الغنائم واباحتها قال وهذا هو الصواب وعليه يدل الحديث وقد روى في تمامه ما بينه من كلام النبي صلى الله عليه وسلم بعد نزول الآية خذ سيفك انك سألتنيه وليس لي ولا لك وقد جعله الله لي وجعلته لك قال واختلفوا في هذه الآية فقيل هي منسوخة بقوله تعالى واعلموا انما غنمتم من شئ فأن لله خمسه وللرسول وان مقتضى آية الانفال والمراد بهم ان الغنائم كانت للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة كلها ثم جعل الله أربعة أخماسها للغانمين بالآية الاخرى وهذا قول ابن عباس وجماعة وقيل هي محكمة وان التنفيل من الخمس وقيل هي محكمة وللامام أن ينفل من الغنائم ما شاء لمن شاء بحسب ما يراه وقيل محكمة مخصوصة

والمراد انفال السرايا (قوله عن سعد قال نزلت في أربع آيات أصبت سيفا) لم يذكر منها من الاربع الا هذه الواحدة وقد ذكر مسلم الاربع بعد هذا في كتاب الفضائل وهي بر الوالدين وتحريم الخمر ولا تطرد الذين يدعون ربهم وآية الانفال (قوله أأجعل كمن لا غناء له)

ابن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية وأنا فيهم قبل نجد فغنموا ابلا كثيرة فكانت سهماننا اثنا عشر بعيرا أو أحد عشر بعيرا ونفلوا بعيرا بعيرا * وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث ح قال وحدثنا محمد بن رمح أخبرنا الليث عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية قبل نجد وفيهم ابن عمر وان سهمانهم بلغت اثنى عشر بعيرا ونفلوا سوى ذلك بعيرا فلم يغيره رسول الله صلى الله عليه وسلم * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا علي بن مسهر وعبد الرحيم ابن سليمان عن عبيد الله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية الى نجد فخرجت فيها فأصبنا ابلا وغنما فبلغت سهماننا اثنى عشر بعيرا ونفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيرا بعيرا * وحدثنا زهير بن حرب ومحمد بن مثنى قالا حدثنا يحيى وهو القطان عن عبيد الله بهذا الاسناد * وحدثناه أبو الربيع وأبو [illegible] حدثنا حماد حدثنا أيوب ح وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا ابن أبي عدي عن ابن عون قال كتبت الى

بجمفر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (قال سمعت قتادة) بن دعامة (عن أنس رضي الله عنه) في قوله تعالى (انا فتحنا لك فتحا مبينا قال) هو (الحديبية) أي الصلح الواقع فيها وجعله فتحا باعتبار ما فيه من المصلحة وما آل الامر اليه قال الزهري فيما ذكره في الباب لم يكن فتح أعظم من صلح الحديبية وذلك ان المشركين اختلطوا بالمسلمين فسمعوا كلامهم فتمكن الاسلام في قلوبهم وأسلم في ثلاث سنين خلق كثير وكثر سواد الاسلام * وبه قال (حدثنا مسلم بن ابراهيم) الفراهيدي الازدي البصري قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (حدثنا معاوية بن قرة) بالقاف المضمومة والراء المشددة المزني أبو اياس البصري (عن عبد الله بن مغفل) بضم الميم وفتح الغين المعجمة والفاء المشددة البصري أنه (قال قرأ النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة سورة الفتح فرجع فيها) أي رددصوته بالقراءة زاد في التوحيد من طريق أخرى كيف ترجيعه قال آ آ آ ثلاث مرات وهو تحمل على اشباع المد في موضعه كما قاله الطيبي * ومباحث ذلك تأتي ان شاء الله تعالى عند قوله باب حسن الصوت بالقراءة (قال معاوية) هو ابن قرة بالسند السابق (لولا شئت أن أحكي لكم قراءة النبي صلى الله عليه وسلم لفعلت) * وهذا الحديث قدم ذكره في غزوة الفتح * هذا (باب) بالتنوين (قوله ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر) أي جميع ما فرط منك مما يصح أن تعاتب عليه واللام في ليغفر متعلق بفتحنا وهي لام العلة وقال الزمخشري فان قلت كيف جعل فتح مكة علة للمغفرة قلت لم يجعل علة للمغفرة ولكن لاجتماع ما عدد من الامور الاربعة وهي المغفرة واتمام النعمة وهداية الصراط المستقيم والنصر العزيز كأنه قال يسرنا لك فتح مكة ونصرناك على عدوك لتجمع لك بين مزالة الدارين وأغراض العاجل والآجل ويجوز أن يكون فتح مكة من حيث انه جهاد للعدو سببا للمغفرة والثواب اه قال السمين وهذا الذي قاله مخالف لظاهر الآية وان اللام داخلة على المغفرة فتكون المغفرة علة للفتح والفتح معلل بها فكان ينبغي أن يقول كيف جعل فتح مكة معللا بالمغفرة ثم يقول لم يجعل معللا وقال ابن عطية أي ان الله فتح لك لكي يجعل الفتح علامة لغفرانه لك فكلام اللام الصيرورة وهو كلام ماش على الظاهر (ويتم نعمته عليك) باعلاء الدين واخلاء الارض عن معاندك (ويهديك صراطا مستقيما) بما يشرعه لك من الشرع العظيم والدين القويم وسقط لابي ذر قوله ما تقدم من ذنبك وما تأخر الخ وقال بعد ليغفر لك الله الآية * وبه قال (حدثنا صدقة بن الفضل) المروزي قال (أخبرنا ابن عيينة) سفيان قال (حدثنا زياد) زاد أبو ذر هو ابن علاقة بكسر العين المهملة وفتح اللام المخففة وبالقاف (انه سمع المغيرة) هو ابن شعبة (يقول قام النبي صلى الله عليه وسلم) في صلاة الليل (حتى تورمت قدماه) بتشديد الراء من طول القيام (فقيل له قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال أفلا) الفاء سببية عن محذوف أي أترك ذلك فلا (أكون عبدا شكورا) يعني غفران الله اياي سبب لان أقوم وأتهجد شكرا له فكيف أتركه * وهذا الحديث سبق في صلاة الليل * وبه قال (حدثنا الحسن) ولابي ذر حدثني بالافراد حسن (بن عبد العزيز) بن الربيع الجذامي قال (حدثنا عبد الله بن يحيى) المقرئ قال (أخبرنا حيوة) بفتح الحاء المهملة والواو وبينهما تحتية ساكنة ابن شريح المصري (عن أبي الاسود) محمد بن عبد الرحمن النوفلي يتيم عروة ان (سمع عروة) بن الزبير (عن عائشة رضي الله عنها ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقوم من الليل) أي يتهجد (حتى تتفطر) تتشقق (قدماه) من كثرة القيام (فقالت) له (عائشة لم تصنع هذا يا رسول الله وقد غفر الله لك) ولابي ذر عن الحموي والمستملي وقد غفر لك بضم الغين مبنيا للمفعول (ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال أفلا أحب أن أكون عبدا شكورا) تخصيص العبد بالذكر في مقام شعار بعباية الاكرام والقرب من الله تعالى والعبودية ليست الا بالعبادة والعبادة عين الشكر (فلما كثر لحمه) بضم المثناة وانكر الداودي اقتضاءه لحمه وقال الصحيح بدن أي كبر

المثنى بلا ف سواء كان مرفوعا أو منونا أو مجرورا وهي لغة أربع قبائل من العرب وقد كثرت في كلام العرب ومنها قوله تعالى ان هذان لساحران (قوله فكانت سهماننا اثنا عشر بعيرا أو أحد عشر بعيرا ونفلوا بعيرا بعيرا وفي ا ثبت لفظ قد في خط المزي وسقط في غيره هو بفتح العين وباللام وهو الكفاية (قوله فكانت سهماننا اثنا عشر بعيرا) هكذا هو في أكثر النسخ اثنا عشر وفي بعضها اثنى عشر وهذا ظاهر والاول أصح على لغة من يجعل

وعمرو الناقد واللفظ لسريج قالا حدثنا عبد الله ابن رجاء عن يونس عن الزهرى عن سالم عن أبيه قال نفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم نفلا سوى نصيبنا من الخمس فأصابنى شارف والشارف المسن الكبير * حدثنا هناد بن السرى حدثنا ابن المبارك ح وحدثنى حرملة بن يحيى أخبرنا ابن وهب كلاهما عن يونس عن ابن شهاب قال بلغنى عن ابن عمر قال نفل رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية نحو حديث ابن رجاء * وحدثنا عبد

رواية ونفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيرا بعيرا) فيه اثبات النفل وهو مجمع عليه واختلفوا فى محل النفل هل هو من أصل الغنيمة أو من أربعة أخماسها أو من خمس الخمس وهى ثلاثة أقوال للشافعى وبكل منها قال جماعة من العلماء والاصح عندنا انه من خمس الخمس وبه قال ابن المسيب ومالك وأبو حنيفة رضى الله عنهم وآخرون وممن قال انه من أصل الغنيمة الحسن البصرى والاوزاعى وأحمد وأبو ثور وآخرون وأجاز الشافعى ان تنفل السرية جميع ما غنمت دون باقى الجيش وهو خلاف ما قاله العلماء كافة قال أصحابنا ولو نفلهم الامام من أموال بيت المال العتيد دون الغنيمة جاز والتنفيل وعن انما كره لمن صنع صنعا جميلا فى الحرب انفرد به وأما قول ابن عمر رضى الله عنه نفلوا بعيرا بعيرا معناه ان الذين استحقوا النفل نفلوا بعيرا

فكأن الراوى تأوله على كثرة اللحم اه وقال ابن الجوزى أحسب بعض الرواة قال رأى بدن طنة كثر لحمه وانما هو بدن تبدينا أسن اه وهو خلاف الظاهر وفى حديث مسلم عنها قالت لما بدن رسول الله صلى الله عليه وسلم وثقل لكن يحتمل أن يكون معنى قوله ثقل أى ثقل عليه حمل لحمه وان كان قليلا لدخوله فى السن (صلى جالسا فاذا أراد أن يركع قام فقرأ) زاد فى رواية هشام بن عروة عن أبيه وعند المؤلف فى آخر أبواب التقصير نحو من ثلاثين آية أو أربعين آية (ثم ركع) فان قلت فى حديث عائشة من طريق عبد الله بن شقيق عند مسلم كان اذا قرأ وهو قائم ركع وسجد وهو قائم واذا قرأ قاعدا ركع وسجد وهو قاعد أجيب بالحمل على حالته الاولى قبل أن يدخل فى السن جمعا بين الحديثين ﴿ هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (انا أرسلناك شاهدا) على أمتك بما يفعلون (ومبشرا) لمن أطاعك بالثواب (ونذيرا) مخوفا لمن عصاك بالعذاب وسقط لفظ باب لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا عبد الله) زاد ابو ذر فقال عبد الله بن مسلمة وكذا عند ابن السكن ولم ينسبه غيرهما فتردد أبو مسعود بين أن يكون عبد الله بن رجاء أو عبد الله بن صالح كاتب الليث وأبو ذر وابن السكن حافظان فالصير الى ما رواياه أولى ومسلمة هو القعنبى قال (حدثنا عبد العزيز بن أبى سلمة) دينار الماجشون (عن هلال بن أبى هلال) ويقال ابن أبى ميمونة والصحيح ابن على القرشى العامرى مولاهم المدنى (عن عطاء بن يسار) بالسين المهملة المخففة (عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما ان هذه الآية التى فى القرآن يا أيها النبى انا أرسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا قال فى التوراة يا أيها النبى انا أرسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا وحرزا) بكسر الحاء المهملة وبعد الراء الساكنة زاى معجمة أى حصنا (للاميين) وهم العرب لان أكثرهم لا يقرأ ولا يكتب (أنت عبدى ورسولى سميتك المتوكل) أى على الله (ليس بفظ) بالظاء المعجمة أى ليس بسيئ الخلق (ولا غليظ) بالمعجمة أيضا ولا قاسى القلب ولا بنافى قوله واغلظ عليهم اذ النفى محمول على طبعه الذى جبل عليه والامر محمول على المعالجة وفيه التفات من الخطاب الى الغيبة اذ لو جرى على الاول لقال لست بفظ (ولا سخاب) بالسين المهملة والخاء المعجمة المشددة أى لا صياح (بالاسواق) ويقال صخاب بالصاد وهى أظهر من السين بل ضعفها الخليل (ولا يدفع السيئة بالسيئة) كما قال الله تعالى له ادفع بالتى هى أحسن (ولكن يعفو ويصفح) مالم تنتهك حرمات الله (ولن يقبضه حتى) ولغير أبى ذر ولن يقبضه الله حتى (يقيم به الملة العوجاء) ملة الكفر فينفى الشرك ويثبت التوحيد (بأن يقولوا لا اله الا الله فيفتح بها) بكلمة التوحيد (أعينا عميا) عن الحق وفى رواية القابسى أعين عمى بالاضافة (وآذانا صما) عن استماع الحق (وقلوبا غلفا) جمع أغلف أى مغطى ومغشى * وهذا الحديث سبق فى أوائل البيع ﴿ هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (هو الذى أنزل السكينة) الطمأنينة والثبات (فى قلوب المؤمنين) تحقيقا للنصرة والاكثرون على أن هذه السكينة غير التى فى البقرة * وبه قال (حدثنا عبيد الله بن موسى) بضم العين مصغرا ابن باذام العبسى الكوفى (عن اسرائيل) بن يونس بن أبى اسحق السبيعى (عن) جده (أبى اسحق عن البراء) بن عازب (رضى الله عنه) انه (قال بينما) بالميم (رجل من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم) هو أسيد بن حضير (يقرأ) أى سورة الكهف كما عند المؤلف فى فضائلها وعنده أيضا فى باب نزول السكينة عن محمد بن ابراهيم عن أسيد بن حضير قال بينما هو يقرأ من الليل سورة البقرة وهذا ظاهره التعدد وقد وقع نحو من هذه لثابت بن قيس بن شماس لكن فى سورة البقرة (وفرس له مربوط) ولابى ذر مربوطة (فى الدار فجعل) الفرس (ينفر) بنون وفاء مكسورة وراء مهملة (فخرج الرجل) ليرى ما ينفر فرسه (فنظر فلم ير شيأ وجعل) الفرس (ينفر فلما أصبح) الرجل (ذكر ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فقال تلك) أى التى نفرت منها الفرس (السكينة) قيل هى ريح هفافة لها وجه كوجه الانسان

الليث بن شعيب بن الليث قال حدثني أبي عن جدي قال حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب عن سالم عن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان ينفل بعض من يبعث من ﴿ بعيرا الا أن كل واحد من السرية نفل قال أهل اللغة (٣٣٣) والفقهاء الانفال هي العطايا من

وعن الربيع بن أنس لعينيها شعاع وقال الراغب ملك يسكن قلب المؤمن وقال النووي المختار انه شيء من المخلوقات فيه طمأنينة ورحمة ومعه الملائكة (تنزلت بالقرآن) أي بسببه ولاجله قال الثوربشتي واظهار هذه الامثال لعباده من باب التأييد الالهي يؤيد به المؤمن فيزداد يقينا ويطمئن قلبه بالايمان اذا كوشفوا بها ﴿ (باب قوله) عزوجل (اذ يبايعونك تحت الشجرة) متعلق ببايعونك أو بمحذوف على انه حال من المفعول وكان عليه الصلاة والسلام جالسا تحتها وسقط باب قوله لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) البغلاني قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن عمرو) هو ابن دينار (عن جابر) هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه (قال كنا يوم الحديبية) بتخفيف الياء وتشديدها لغتان وأنكر كثير من أهل اللغة التخفيف وقال أبو عبيد البكري أهل العراق يثقلون وأهل الحجاز يخففون (ألفا وأربع بعمائة) وفي حديث البراء بن عازب عند المؤلف في المغازي أربع عشرة مائة وعنه أيضا من طريق زهير عند المؤلف أيضا ألفا وأربعمائة أو أكثر وعن جابر خمس عشرة مائة وعن عبد الله بن أبي أوفى كان أصحاب الشجرة ألفا وثلثمائة وكانت أسلم ثمن المهاجرين بضم المثلثة والميم والجمع بين هذا الاختلاف انهم كانوا أكثر من ألف وأربعمائة فمن قال ألفا ونحو سبعمائة فجبر الكسر ومن قال ألفا وأربعمائة ألغاه وأما قول ابن أبي أوفى ألفا وثلثمائة فيحمل على ما اطلع هو عليه واطلع غيره على زيادة لم يطلع هو عليها والزيادة من الثقة مقبولة * وهذا الحديث ذكره المؤلف في المغازي * وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) هو المديني ولابي ذر عن المستملي علي بن سلمة وهو اللبقي بلام وموحدة مفتوحتين ثم قاف مكسورة مخففة وبه جزم الكلاباذي والاكثرون بلا واو قال (حدثنا شبابة) بفتح المعجمة والموحدتين المخففتين بينهما ألف ابن سوار بفتح المهملة وتشديد الواو والمدائني قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن قتادة) بن دعامة أنه (قال سمعت عقبة بن صهبان) بضم الصاد المهملة وسكون الهاء وبعد الموحدة ألف فنون الازدي البصري (عن عبد الله بن مغفل) بضم الميم وفتح الغين المعجمة والفاء المشددة (المزني) بالميم المضمومة والزاي المفتوحة والنون المكسورة (ممن) وافق أبا ذر أني ممن (شهد الشجرة ثم سمى النبي صلى الله عليه وسلم عن الحذف) بفتح الحاء المعجمة وسكون الذال المعجمة والفاء وهو الرمي بالحصى من الاصبعين (وعن عقبة بن صهبان) بالسند السابق انه (قال سمعت عبد الله بن المغفل) بالتعريف ولابي ذر مغفل (المزني في البول في المغتسل) بفتح السين اسم لموضع الاغتسال زاد أبو ذر عن الحموي والاصيلي فيما ذكره في الفتح وغيره يأخذ منه الوسواس وعند النسائي والترمذي وابن ماجه مرفوعا نهى أن يبول الرجل في مستحمه وقال ان عامة الوسواس منه وقال الترمذي غريب وقال الحاكم على شرط الشيخين ولم يخرجاه وقد أورد المؤلف الحديث الموقوف لبيان التصريح بسماع ابن صهبان من ابن مغفل والمرفوع الاول لقوله اني ممن شهد الشجرة لمطابقة الترجمة * وبه قال (حدثنا) ولغير أبي ذر حدثني بالافراد (محمد بن الوليد) بن عبد الحميد البصري بالموحدة المضمومة والمهملة الساكنة القرشي أبو عبد الله البصري مولد بسر بن ارطاة وقول العيني كالكرماني البشري بالموحدة والمعجمة سهو وانما هو بالمهملة قال (حدثنا محمد بن جعفر) غندر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن خالد) الحذاء (عن أبي قلابة) بكسر القاف عبد الله بن زيد (عن ثابت بن الضحاك) الاشهلي (رضي الله عنه وكان من أصحاب الشجرة) لم يذكر المتن بل اقتصر على المحتاج منه وفي المغازي من طريق أخرى عن أبي قلابة ان ثابت بن الضحاك أخبره أنه بايع النبي صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة * وبه قال (حدثنا أحمد بن اسحق) بن الحصين أبو اسحق (السلمي) بضم السين وفتح اللام السرماري البخاري نسبة الى سرماري بفتح السين قرية من

مصالح القتال ثم الجمهور على ان التنفيل يكون في كل غنيمة سواء الاولى وغيرها وسواء غنيمة الذهب والفضة وغيرهما وقال الاوزاعي وجماعة من الشاميين لا ينفل في أول غنيمة ولا ينفل ذهبا ولا فضة (قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان ينفل بعض من يبعث من الغنيمة غير السهم المستحق بالقسمة واحدها نفل بفتح الفاء على المشهور وحكى اسكانها وأما قوله فكانت سهمانهم اثنا عشر بعيرا فغناه سهم كل واحد منهم وقد قيل معناه سهمان جميع الغانمين اثنا عشر وهذا لما فقد جاء في بعض روايات أبي داود وغيره ان الاثني عشر بعيرا كانت سهمان كل واحد من الجيش والسرية ونفل السرية سوى هذا بعيرا بعيرا (قوله ونفلوا بعيرا بعيرا) وفي رواية نفلوا بعيرا فلم يغيره رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية ونفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيرا بعيرا والجمع بين هذه الروايات ان أمير السرية نفلهم فاجازه رسول الله صلى الله عليه وسلم ورد نسبته الى كل واحد منهما وفي هذا الحديث استحباب بعث السرايا وما غنمت تشترك فيه هي والجيش ان انفردت عن الجيش في بعض الطريق وأما اذا خرجت من البلد وأقام الجيش في البلد فتختص هي بالغنيمة ولا يشاركها الجيش وفيه اثبات التنفيل للترغيب في تحصيل

السرايا لانفسهم خاصة سوى قسم عامة الجيش والخمس فى ذلك واجب كله * حدثنا يحيى بن يحيى التميمى أخبرنا هشيم عن يحيى بن سعيد عن

عمر بن كثير بن أفلح عن أبى محمد الانصارى وكان جليسا لابى قتادة قال قال أبو قتادة واقتص الحديث * وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن يحيى عن عمر بن كثير بن أفلح عن أبى محمد مولى أبى قتادة ان أبا قتادة قال وساق الحديث * وحدثنا أبو الطاهر وحرملة والفظه أخبرنا عبد الله بن وهب قال سمعت مالك بن أنس يقول حدثنى يحيى بن سعيد عن عمر بن كثير بن أفلح

قرى بخارى قال (حدثنا يعلى) بفتح التحتية وسكون المهملة وفتح اللام ابن عبيد الطنافسى قال (حدثنا عبد العزيز بن سياه) بكسر المهملة وبعد التحتية الخفيفة ألف فهاء مفتوحة فارسى معرب معناه الاسود (عن حبيب ابن أبى ثابت) واسمه قيس بن دينار الكوفى انه (قال أتيت أبا وائل) بالهمزة شقيق بن سلمة (أسأله) لم يذكر المسؤل عنه وفى رواية أحمد أتيت أبا وائل فى مسجد أهله أسأله عن هؤلاء القوم الذين قتلهم على يعنى الخوارج (فقال كنا بصفين) بكسر الصاد المهملة والفاء المشددة موضع بقرب الفرات كان به الوقعة بين على ومعاوية (فقال رجل) هو عبد الله بن الكوّاء (ألم تر الى الذين يدعون) بضم الياء وفتح العين وفى اليونينية بفتح الياء وضم العين (الى كتاب الله تعالى فقال على نعم) أنا أولى بالاجابة اذا دعيت الى العمل بكتاب الله وعند النسائى بعد قوله بصفين فلما استحر القتل بأهل الشام قال عمرو بن العاص لمعاوية أرسل المصحف الى على فادعه الى كتاب الله فانه لن يأبى عليك فأتى به رجل فقال بيننا وبينكم كتاب الله فقال على أنا أولى بذلك بيننا كتاب الله فجاءته الخوارج ونحن نسميهم يومئذ القراء وسيوفهم على عواتقهم فقالوا يا أمير المؤمنين ما ننتظر لهؤلاء القوم الاغشى اليهم بسيوفنا (فقال سهل بن حنيف) بضم الحاء وفتح النون (اتهموا أنفسكم) فى هذا الرأى وانما قال ذلك لان كثيرا منهم أنكروا التحكيم وقالوا لاحكم الا لله فقال على كلمة حق أريد بها باطل (فلقد رأيتنا) يريد رأيت أنفسنا (يوم الحديبية يعنى الصلح الذى كان بين النبى صلى الله عليه وسلم) وبين (المشركين ولو نرى) بنون المتكلم مع غيره (قتالا لقاتلنا فجاء عمر) الى النبى صلى الله عليه وسلم (فقال ألسنا على الحق وهم) يريد المشركين (على الباطل أليس قتلانا فى الجنة وقتلاهم فى النار قال) عليه الصلاة والسلام (بلى قال) عمر (ففيم أعطى) بضم الهمزة وكسر الطاء ولابى ذر نعطى بالنون بدل الهمزة (الدنية) بكسر النون وتشديد التحتية أى الخصلة الدنية وهى المصالحة بهذه الشروط الدالة على العجز (فى ديننا ونرجع ولما يحكم الله بيننا فقال) عليه الصلاة والسلام (يا ابن الخطاب انى رسول الله ولن يضيعنى الله أبدا فرجع) عمر حال كونه (متغيظا) لاجل اذلال المشركين كما عرف من قوته فى نصرة الدين واذلال المشركين (فلم يصبر حتى جاء أبا بكر) رضى الله عنهما (فقال يا أبا بكر ألسنا على الحق وهم على الباطل قال يا ابن الخطاب انه رسول الله صلى الله عليه وسلم) سقطت التصلية لابى ذر (ولن يضيعه الله أبدا فنزلت سورة الفتح) ومراد سهل بن حنيف بما ذكره انهم أرادوا يوم الحديبية أن يقاتلوا ويخالفوا ما دعوا اليه من الصلح ثم ظهر أن الاصلح كان ما شرعه الرسول صلى الله عليه وسلم من الصلح ليقتدوا بذلك ويطيعوا عليا فيما أجاب اليه من التحكيم

(الحجرات)

مدنية وآيها ثمان عشرة ولابى ذر سورة الحجرات (بسم الله الرحمن الرحيم) وسقطت البسملة لغير أبى ذر (وقال مجاهد) فيما وصله عبد بن حميد فى قوله تعالى (لا تقدموا) بضم أوله وكسر ثالثه أى (لا تفتاتوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم) بشئ (حتى يقضى الله على لسانه) ما شاء وقال الزركشى الظاهر أن هذا التفسير على قراءة ابن عباس بفتح التاء والدال وكذا قيده البياضى وهى قراءة يعقوب الحضرمى والاصل لا تتقدموا فحذف احدى التاءين وقال فى المصابيح متعقبا القول الزركشى ليس هذا بصحيح بل هذا التفسير متأت على القراءة المشهورة أيضا فان قدم بمعنى تقدم قال الجوهرى وقدم بين يديه أى تقدم قال الله تعالى لا تقدموا بين يدى الله اه قال الامام فخر الدين والاصح انه ارشاد عام يشمل الكل ومنع مطلق يدخل فيه كل اقتباس وتقدم واستبداد بالامر واقدام على فعل غير ضرورى من غير مشاورة * (امتحن) فى قوله تعالى أولئك الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى قال مجاهد فيما وصله الفريابى أى (أخلص) من امتحن الذهب اذا أذابه وميز إبريزه من

وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن يحيى عن عمر بن كثير عن أبى محمد مولى أبى قتادة ان أبا قتادة قال وساق الحديث قال مسلم بهيئته
وحدثنا أبو الطاهر وحرملة والفظه له أخبرنا عبد الله بن وهب قال سمعت مالك بن أنس يقول حدثنى يحيى بن سعيد عن عمر بن كثير بن أفلح

عن أبي محمد مولى أبي قتادة عن أبي قتادة قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حنين فلما التقينا كانت للمسلمين جولة قال فرأيت رجلا من المشركين ﴿ عن أبي محمد مولى أبي قتادة عن أبي قتادة قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حنين الخ) اعلم

خبيثه ﴿ (تنابزوا) ولابي ذر ولا تنابزوا قال مجاهد فيما وصله الفريابي بنحوه أي (لايدعى) الرجل (بالكفر بعد الاسلام) وقال الحسن كان اليهودي والنصراني يسلم فيقال له بعد اسلامه يا يهودي يا نصراني فنهوا عن ذلك وزاد أبو ذر قبل قوله تنابزوا بالتنوين وسقط لغيره *(يأتكم) قال مجاهد فيما وصله الفريابي أي (ينقصكم) من أجوركم (ألتنا) أي (نقصنا) وهذا الاخير من سورة الطور وذكره استطرادا ﴿ (لاترفعوا) ولابي ذر باب بالتنوين لاترفعوا (أصواتكم فوق صوت النبي الآية) أي اذا كلمتموه لائه يدل على قلة الاحتشام وترك الاحترام ومن خشي قلبه ارتجف وضعفت حركته الدافعة فلا يخرج منه الصوت بقوة ومن لم يخف بالعكس وليس المراد بنهي الصحابة عن ذلك انهم كانوا مباشرين مايلزم منه الاستخفاف والاستهانة كيف وهم خير الناس بل المراد ان التصويت بحضرته مباين لتوقيره وتعزيره *(تشعرون) أي (تعلمون ومنه الشاعر) والمعنى انكم ان رفعتم أصواتكم وتقدمتم فذلك يؤدي الى الاستحقار وهو يفضي الى الارتداد وهو محبط وقوله وأنتم لاتشعرون اشارة الى أن الردة تتمكن من النفس بحيث لا يشعر الانسان فان من ارتكب ذنبا يرتكبه في عمره تارة بعد تارة غاية الندامة خائفا غاية الخوف فاذا ارتكبه مرارا قل خوفه وندامته ويصير عادة أعاذنا الله منه من سائر المكروهات *وبه قال (حدثنا يسرة بن صفوان بن جميل) بفتح التحتية والسين المهملة الخفة وجميل بضم الجيم وكسر الميم (اللخمي) بفتح اللام وسكون الخاء المعجمة قال (حدثنا نافع بن عمر) الجمحي المكي (عن ابن أبي مليكة) بضم الميم مصغرا عبد الله أنه (قال كاد الخيران) بفتح المعجمة وتشديد التحتية الفاعلان للخير الكثير (ان يهلكا) بكسر اللام وإثبات أن قبل وحذف نون الرفع في الفرع وأصله نصب بأن ولابي ذر يهلكان بنون الرفع مع ثبوت ان قبل وقال في الفتح كاد الخيران يهلكان يعني بحذف أن واثبات نون الرفع لابي ذر وفي رواية يهلكا بحذف النون نصب بتقدير أن قال وقد أخرجه أحمد عن وكيع عن نافع عن ابن عمر بلفظ أن يهلكا ونسبها ابن التين لرواية أبي ذر (أبابكر) نصب خبر كاد (وعمر) عطف عليه (رضي الله عنهما) ولابي ذر أبو بكر وعمر بالرفع فيهما (رفعا اصواتهما عند النبي صلى الله عليه وسلم حين قدم عليه ركب بني تميم) سنة تسع وسألوا النبي صلى الله عليه وسلم أن يؤمر عليهم أحدا (فاشار أحدهما) هو عمر بن الخطاب كما عند ابن جرير في الباب التالي (بالاقرع) واسمه فراس (بن حابس أخي بني مجاشع) بضم الميم وبعد الجيم ألف فشين معجمة فعين مهملة التميمي الدارمي (وأشار الآخر) هو أبو بكر (برجل آخر قال نافع) الجمحي (لاأحفظ اسمه) في الباب التالي انه القعقاع بن معبد بن زرارة (فقال أبو بكر لعمر) رضي الله عنهما (ما أردت الا خلافي) بتشديد اللام بعدها همزة مكسورة أي ليس مقصودك الا مخالفتي قولي ولابي ذر عن الكشميهني في الفرع كأصله ونسبها الحافظ ابن حجر لحكاية السفاقسي ما أردت الى خلافي بلفظ حرف الجر وما على هذه الرواية استفهامية أي أي شيء قصدت منتهيا الى مخالفتي (قال) ولابي ذر فقال أي عمر (ما أردت خلافك فارتفعت أصواتهما في ذلك فأنزل الله) تعالى (ياأيها الذين آمنوا لاترفعوا أصواتكم الآية قال) ولابي ذر فقال (ابن الزبير) عبد الله (فما كان عمر) رضي الله عنه (يسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذه الآية حتى يستفهمه) وفي رواية وكيع في الاعتصام فكان عمر بعد ذلك اذا حدث النبي صلى الله عليه وسلم بحديث يحدثه كأخي السرار لم يسمعه حتى يستفهمه (ولم يذكر ذلك) عبد الله بن الزبير (عن أبيه) بريد جده لامه أسماء (يعني أبابكر) الصديق واطلاق الاب على الجد مشهور وسياق هذا الحديث صورته صورة الارسال لكن في آخره انه حمله عن عبد الله بن الزبير ويأتي في الباب اللاحق التصريح بذلك *وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا أزهر بن سعد) بسكون العين البصري الباهلي قال (أخبرنا ابن عون) عبد الله بن عون بن أرطبان (قال أنبأني) بالافراد

ان قوله في الطريق الاول واقتص الحديث وقوله في الثاني وساق الحديث يعني بهما الحديث المذكور في الطريق الثالث المذكور بعدهما وهو قوله وحدثنا أبو الطاهر وهذا غريب من عادة مسلم فاحفظ ماحققته لك فقد رأيت بعض الكتاب غلط فيه وتوهم انه متعلق بالحديث السابق قبلهما كما هو الغالب المعروف من عادة مسلم حتى ان هذا المشار اليه ترجم له بابا مستقلا وترجم للطريق الثالث بابا آخر وهذا غلط فاحش فاحذره واذا تدبرت الطرق المذكور تبينت ماحققته لك والله عز وجل أعلم واسم أبي محمد هذا نافع بن عباس الاقرع المدني الانصاري مولاهم وفي هذا الحديث تابعيون بعضهم عن بعض وهم يحيى بن سعيد وعمر وأبو محمد (قوله كانت للمسلمين جولة) بفتح الجيم أي انهزام وخفية ذهبوا فيها وهذا انما كان في بعض الجيش وأما رسول الله صلى الله عليه وسلم وطائفة معه فلم يولوا والاحاديث الصحيحة بذلك مشهورة وسيأتي بيانها في مواضعها وقد نقلوا اجماع المسلمين على أنه لايجوز أن يقال انهزم النبي صلى الله عليه وسلم ولم يرو أحد قط انه انهزم بنفسه صلى الله عليه وسلم في موطن من المواطن بل ثبتت الاحاديث الصحيحة باقدامه وثباته صلى الله عليه وسلم في جميع المواطن (قوله فرأيت رجلا من المشركين

قد علا رجلا من المسلمين فاستدرت اليه حتى آتيته من ورائه فضربته على حبل عاتقه وأقبل على فضمني ضمة وجدت منها ريح الموت ثم أدركه الموت فأرسلني فلحقت عمر بن الخطاب فقال ما للناس فقلت أمر الله ثم ان الناس راجعوا وجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه قال فقمت

(موسى بن أنس) قاضي البصرة (عن) أبيه (أنس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم افتقد ثابت بن قيس) خطيب الانصار وكان قد تعدى بيته حزينا لما نزل قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي الآية وكان من أرفع الصحابة صوتا (فقال رجل يا رسول الله أنا أعلم لك) لاجلك (علمه) خبره والرجل هو سعد بن معاذ كما في مسلم لكن قال ابن كثير الصحيح ان حال نزول هذه الآية لم يكن سعد بن معاذ موجودا لانه كان قد مات بعد بني قريظة بأيام قلائل سنة خمس وهذه الآية نزلت في وفد بني تميم والوفود انما تواتروا في سنة تسع من الهجرة قال في الفتح ويمكن الجمع بان الذي نزل في قصة ثابت مجرد رفع الصوت والذي نزل في قصة الاقرع أول السورة وفي تفسير ابن المنذر انه سعد بن عبادة وعند ابن جرير انه عاصم بن عدي العجلاني (فاتاه) أي فاتى الرجل ثابت بن قيس (فوجده جالسا في بيته منكسا رأسه) بكسر الكاف (فقال له ما شأنك) أي ما حالك (فقال) ثابت حالي (شر كان يرفع صوته فوق صوت النبي صلى الله عليه وسلم) كان الاصل أن يقول كنت أرفع صوتي لكنه التفت من الحاضر الى الغائب (فقد حبط عمله وهو من أهل النار) لانه كان يجهر بالقول بين يدي الرسول وكان القياس على وأنا (فأتى الرجل النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره انه قال كذا وكذا) للذي قاله ثابت (فقال موسى) بن أنس بالاسناد السابق الى ثابت (فرجع) الرجل المذكور (اليه) أي الى ثابت (المرة الآخرة) بمد الهمزة (ببشارة عظيمة) من الرسول (فقال) عليه الصلاة والسلام للرجل (اذهب اليه) أي الى ثابت (فقل له انك لست من أهل النار ولكنك من أهل الجنة) زاد في رواية أحمد قال فكنا نراه يمشي بين أظهرنا ونحن نعلم انه من أهل الجنة فلما كان يوم اليمامة كان فينا بعض الانكشاف فجاء ثابت قد تحنط وليس كفنه وقاتلهم حتى قتل وهذا لا ينافي ما روى في العشرة المبشرين بالجنة لان مفهوم العدد لا اعتبار له فلا ينفي الزائد * وهذا الحديث ذكره أو آخر علامات النبوة وتقدم به من هذا الوجه ﴿هذا (باب) بالتنوين قوله تعالى (ان الذين ينادونك من وراء الحجرات) من خارجها لخلفها أو قدامها والمراد بحجرات نسائه عليه الصلاة والسلام ومنادانهم من ورائها اما بانهم نوها حجرة حجرة فنادوه من ورائها أو بانهم نفر قوا على الحجرات متطلبين له فاسند فعل الابعاض الى الكل (أكثرهم لا يعقلون) اذ العقل يقتضي حسن الادب * وبه قال (حدثنا الحسن بن محمد) أبو علي الزعفراني البغدادي واسم جده الصباح قال (حدثنا حجاج) هو ابن محمد المصيصي الاعور ترمذي الاصل سكن بغداد ثم المصيصة (عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز أنه (قال أخبرني) بالافراد (ابن أبي مليكة) عبد الله (ان عبد الله بن الزبير) بن العوام (أخبرهم انه قدم ركب من بني تميم على النبي صلى الله عليه وسلم) فسألوه أن يؤمر عليهم أحدا (فقال أبو بكر) له عليه الصلاة والسلام (أمر) عليهم (القعقاع بن معبد) بفتح الميم والموحدة (وقال عمر أمر) عليهم ولابي ذر عن المستملي والكشميهني بل أمر (الاقرع بن حابس) أخا بني مجاشع (فقال أبو بكر) لعمر رضي الله عنهما (ما أردت) بذلك (الى) بلفظ الجارة (أو) قال (الا خلافي) بكسر الهمزة وتشديد اللام أي انما تريد مخالفتي (فقال عمر ما أردت خلافك فتماريا) فتجادلا وتخاصما (حتى ارتفعت أصواتهما) في ذلك (فنزل في ذلك يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله حتى انقضت الآية) ورواه الطبري من طريق أبي اسحق عن البراء قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد ان حمدي زين وان ذمي شين فقال ذاك الله تبارك وتعالى ورواه من طريق معمر عن قتادة مثله مرسلا وزاد فأنزل الله ان الذين ينادونك من وراء الحجرات الآية ﴿(باب قوله) تعالى (ولو أنهم صبروا حتى تخرج اليهم) قال في الكشاف انهم صبروا في موضع الرفع على الفاعلية لان المعنى ولو ثبت صبرهم قال أبو حيان هذا ليس مذهب سيبويه بل مذهب سيبويه ان ان وما بعدها بعد لو ا في موضع فاعل ومذهب المبرد انهم في

قد علا رجلا من المسلمين) يعني ظهر عليه وأشرف على قتله أو صرعه وجلس عليه لقتله (قوله فضربته على حبل عاتقه) هو ما بين العنق والكتف (قوله فضمني ضمة وجدت منها ريح الموت) يحتمل انه أراد شدة كشدة الموت ويحتمل قاربت الموت (قوله ثم ان الناس رجعوا وجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه) اختلف العلماء في معنى هذا الحديث فقال الشافعي ومالك والاوزاعي والليث والثوري وأبو ثور وأحمد واسحق وابن جرير وغيرهم يستحق القاتل سلب القتيل في جميع الحروب سواء قال أمير الجيش قبل ذلك من قتل قتيلا فله سلبه أم لم يقل ذلك قالوا وهذه فتوى من النبي صلى الله عليه وسلم واخبار عن حكم الشرع فلا يتوقف على قول أحد وقال أبو حنيفة ومالك ومن تابعهما رحمهم الله تعالى لا يستحق القاتل بمجرد القتل سلب القتيل بل هو لجميع الغانمين كسائر الغنيمة الا أن يقول الامير قبل القتال من قتل قتيلا فله سلبه وحملوا الحديث على هذا وجعلوا هذا اطلاقا من النبي صلى الله عليه وسلم وليس ا قوله في موضع موضع فاعل صوابه في موضع مبتدا كما في السفاقسي ومع ذلك لا يخفى ما في العبارة من قوله الآتي ومذهب سيبويه الخ من التكرار اه مصححه

يفتوى واخبار عام وهذا الذى قالوه ضعيف لانه صرح فى هذا الحديث بأن النبى صلى الله عليه وسلم قال هذا بعد الفراغ من القتال واجتماع الغنائم والله أعلم ثم ان الشافعى رضى الله عنه يشترط فى استحقاقه ان يغرر بنفسه فى قتل كافر ممتنع فى حال القتال والاصح ان القاتل لو كان ممن له رضخ ولا سهم له كالمرأة والصبى والعبد استحق السلب وقال مالك رضى الله عنه لا يستحقه الا المقاتل وقال الاوزاعى والشاميون لا يستحق السلب الا فى قتيل قتله قبل التحام الحرب فاما من قتل فى التحام الحرب فلا يستحقه واختلف راى تخميس السلب وللشافعى فيه قولان الصحيح منهما عند أصحابه لا يخمس وهو ظاهر الاحاديث وبه قال أحمد وابن جرير وابن المنذر وآخرون وقال مكحول ومالك والاوزاعى يخمس وهو قول ضعيف للشافعى وقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه واسحق وابن راهويه يخمس اذا كثر وعن مالك رواية اختارها اسمعيل القاضى ابن [illegible] بالخيار ان شاء جعله والا فلا (وأما قوله صلى الله عليه وسلم من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه) ففيه تصريح بالدلالة لمذهب الشافعى والليث ومن وافقهما من المالكية وغيرهم ان السلب لا يعطى الا لمن له بينة بأنه قتل ولا يقبل قوله بغير بينة وقال مالك والاوزاعى يعطى بقوله بلا بينة فالاولان للنبى

وضع فاعل بفعل محذوف كما زعم الزمخشرى وذهب سيبويه أنها فى محل رفع بالابتداء وحينئذ يكون اسم كان ضميرا عائدا على صبرهم المفهوم من الفعل (لكان خيرا لهم) لكان الصبر خيرا لهم من الاستعجال لما فيه من حفظ الادب وتعظيم الرسول الموجبين للثناء والثواب ولم يذكر المؤلف حديثا هنا ولعله بيض له فلم يظفر بشئ على شرطه

(سورة ق)

مكية وهى خمس وأربعون آية وزاد أبو ذر بسم الله الرحمن الرحيم *(رجع بعيد) أى (رد) الى الحياة الدنيا بعيد أى غير كائن أى يبعد أن نبعث بعد الموت *(فروج) أى (فتوق) بان خلقناها لسلامة متلاصقة ٢ الطباق (واحدها فرج) بسكون الراء *(من حبل الوريد) ٣ قال مجاهد فيما رواه الفريابى (ورید فى حلقه) والوريد عرق العنق ولغير أبى ذر وريد فى حلقه الحبل حبل العاتق وزاد أبو ذر واو اقبل قوله الحبل وقوله من حبل الوريد هو كقولهم مسجد الجامع أى حبل العرق الوريد أو لان الحبل أعم فأضيف للبيان نحو بعير سانية أو يراد حبل العاتق فأضيف الى الوريد كما يضاف الى العاتق لانهما فى عضو واحد *(وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى فى قوله تعالى (ما تنقص الارض) أى ما تأكل (من عظامهم) لا يعزب عن علمه شئ تعالى *(تبصرة) أى (بصيرة) قاله مجاهد فيما وصله الفريابى والنصب على المفعول من أجله أى تبصيرا أمثالهم أو بفعل من لفظه أى بصرهم تبصرة أى خلق السماء تبصرة *(حب الحصيد) هو (الحنطة) وصله الفريابى أيضا وسائر الحبوب التى تحصد وهو من باب حذف الموصوف للعلم به أى وحب الزرع الحصيد ونحو مسجد الجامع أو من باب اضافة الموصوف الى صفته لان الاصل والحب الحصيد أى المحصود *(باسقات) هى (الطوال) والبسوق الطول يقال بسق فلان على أصحابه أى طال عليهم فى الفضل *(أفعيينا) أى (أفأعجزنا عن الابداء حتى نعجز عن الاعادة) ويقال لكل من عجز عن شئ عى به وهذا تقريع لهم لانهم اعترفوا بانا خلق الاول وأنكروا البعث *(وقال قرينه) هو (الشيطان الذى قيض له) بضم القاف وكسر التحتية المشددة آخر ضاد معجمة قدر وقيل القرين الملك الموكل به *(فنقبوا) أى (ضربوا) بمعنى طافوا فى البلاد حذر الموت والضمير للقرون السابقة أو لقريش *(أو ألقى السمع) أى (لا يحدث نفسه بغيره) لاصغائه لاستماعه (حين أنشأكم وانشأ خلقكم) وهذا بقية تفسير قوله أفعيينا وتأخيره لعله من بعض النساخ وسقط من قوله أفعيينا الى هنا لابى ذر *(رقيب عتيد) قال مجاهد فيما وصله الفريابى (رصد) يرصد وينظر وقال ابن عباس فيما وصله الطبرى يكتب كل ما تكلم به من خير وشر وعن مجاهد حتى أتينه فى مرضه وقال الضحاك يجلسهما تحت الشعر على الحنك *(سائق وشهيد الملكان) ولابى ذر الملكين بالنصب بفعل يعنى أحدهما (كاتب و) الآخر (شهيد) وقيل السائق هو الذى يسوقه الى الموقف والشهيد هو الكاتب والسائق لازم للبر والفاجر أما البر فيساق الى الجنة وأما الفاجر فيساق الى النار *(شهيد) فى قوله تعالى أو ألقى السمع وهو شهيد قال مجاهد فيما وصله الفريابى (شاهد بالقلب) ولابى ذر عن الكشميهنى بالغيب *(لغوب) ولابى ذر من لغوب هو (النصب) ولابى ذر نصب بالجر أى من نصب وهذا وصله الفريابى وهو رد لما زعمت اليهود من أنه تعالى بدأ خلق العالم يوم الاحد وفرغ منه يوم الجمعة واستراح يوم السبت فأكذبهم الله بقوله وما مسنا من لغوب رواه عبد الرزاق عن معمر عن قتادة *(وقال غيره) أى غير مجاهد (نضيد) فى قوله تعالى لها طلع نضيد (الكفرى) بضم الكاف وتشديد الراء مقصورا العالم (ما دام فى أكمامه) جمع كم بالكسر (ومعناه منضود بعضه على بعض فاذا خرج من أكمامه فليس بنضيد) وهذا عجيب فان الاشجار الطوال تمارها بارزة بعضها على

(٤٣ - (قسطلانى) - سابع) صلى الله عليه وسلم أعطاه السلب ٢ قوله متلاصقة الخ تبع فى ذلك البيضاوى قال سعدى مخالف للاثر المشهور من كون ما بين كل سماء مسيرة خمسمائة عام اه عجمى ٣ قوله من حبل كذا بخطه وسقط لفظ من فى عدة أصول معتمدة اه

فقلت من يشهد لي ثم جاست ثم قال مثل ذلك قال فقمت فقلت من يشهد لي ثم جلست ثم قال ذلك الثالثة فقمت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مالك يا أبا قتادة فقصصت عليه القصة فقال رجل من القوم صدق يا رسول الله سلب ذلك القتيل عندي فأرضه من حقه فقال أبو بكر الصديق لاها الله اذا لا يعمد الى أسد من أسد الله يقاتل عن الله وعن رسوله صلى الله عليه وسلم فيعطيك سلبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق فاعطها اياه

بعض لكل واحد منها أصل يخرج منه كالجوز واللوز والطلع كالسنبلة الواحدة تكون على أصل واحد

*(في ادبار النجوم) بالطور ۞ (وادبار السجود) هنا (كان عاصم يفتح) هذه (التي في ق) كابن عامر والكسائي وأبي عمرو وجمع دبر وهو آخر الصلاة وعقبها وجمع باعتبار تعدد السجود (ويكسر التي في الطور) موافقة للجمهور مصدرا وهذا بخلاف آخر ق فان الفتح لائق به لانه يراد به الجمع لدبر السجود أي أعقابه كأمر (ويكسران جميعا) فكسر موضع ق نافع وابن كثير وحمزة والطور الجمهور (ويفتحان) أي يفتحان فالاول عاصم ومن معه والثاني المطوعي عن الاعمش شاذا يعني اعقاب النجوم وآثارها اذا غربت *(وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم في قوله تعالى (يوم الخروج) أي (يخرجون) ولابي ذر يوم يخرجون وزاد أبو ذر وأبو الوقت الى البعث (من القبور) والاشارة في قوله ذلك يجوز أن تكون الى النداء ويكون قد اتسع في الظرف فأخبر به عن المصدر أو يقدر مضاف أي ذلك النداء والاستماع نداء يوم الخروج واستماعه ۞ (باب قوله وتقول) أي جهنم حقيقة (هل من مزيد) سؤال تقرير بمعنى الاستزادة وهو رواية عن ابن عباس فيكون السؤال وهو قوله هل امتلأت قبل دخول جميع اهلها أو هو استفهام بمعنى النفي والمعنى قد امتلأت ولم يبق في موضع لمتلئ وهذا مشكل لانه حينئذ بمعنى الانكار والمخاطب الله تعالى ولا يلائمه معنى الحديث التالي وقيل السؤال لخزنتها والجواب منهم فلا بد من حذف مضاف أي تقول لخزنة جهنم ويقولون والمزيد يجوز أن يكون مصدرا أي هل من زيادة ويكون اسم مفعول أي من شيء تزيدونيه أحرقه أنا من السعة بحيث يدخلها من يدخلها وفيها موضع للمزيد وسقط باب قوله لغير أبي ذر *وبه قال (حدثنا عبد الله بن أبي الاسود) ابن أخت عبد الرحمن بن مهدي الحافظ البصري قال (حدثنا حرمي بن عمارة) بن أبي حفصة وحرمي علم لانسبة للحرم ووهم الكرماني وسقط لغير أبي ذر ابن عمارة قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن قتادة) بن دعامة (عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه (قال يلقى في النار) أهلها (وتقول) مستفهمة (هل من مزيد) في أي لا أسع غير ما امتلأت به أو هل من زيادة فأزاد (حتى يضع) وفي رواية سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عند مسلم حتى يضع رب العزة (قدمه) فيها أي يذللها تذليل من يوضع تحت الرجل والعرب تضع الامثال بالاعضاء ولا تريد أعيانها كقولها للناقد مسقطا في يده أو المراد قدم بعض المخلوقين فيكون الضمير لمخلوق معلوم (فتقول) النار (قط قط) بكسر الطاء وسكونها فيهما كذا في الفرع ويجوز التنوين مع الكسر والمعنى حسبي حسبي قد اكتفيت *وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (محمد بن موسى) القطان الواسطي قال (حدثنا أبو سفيان الحيري) بكسر الحاء المهملة وسكون الميم وفتح التحتية وكسر الراء واسمه (سعيد بن يحيى) بكسر العين (ابن مهدي) بفتح الميم الواسطي قال (حدثنا عوف) الاعرابي (عن محمد) هو ابن سيرين (عن أبي هريرة) قال محمد بن موسى (رفعه) الى النبي صلى الله عليه وسلم (وأكثر ما كان يوقفه) على الصحابي بسكون الواو من الثلاثي المزيد فيه والفصيح يقفه من الثلاثي المجرد (أبو سفيان) الحيري وقليلا ما كان يرفعه (يقال) أي يقول الله (لجهنم هل امتلأت) استفهام تحقيق لوعده بملئها (وتقول) جهنم ولابي ذر فتقول بالفاء (هل من مزيد فيضع الرب تبارك وتعالى قدمه عليها فتقول قط قط) *وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (عبد الله بن محمد) المسندي قال (حدثنا عبد الرزاق) ابن همام بتشديد الميم وفتح الهاء قال (أخبرنا معمر) هو ابن راشد (عن همام) بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن منبه (عن أبي هريرة رضي الله عنه) انه (قال قال النبي صلى الله عليه وسلم تحاجت الجنة والنار) تخاصمتا باسان المقال أو الحال (فقالت النار أوثرت) بضم الهمزة مبنيا للمفعول بمعنى اختصصت (بالمتكبرين والمتجبرين) مترادفان لغة فالثاني تأكيد لسابقه أو المتكبر المتعظم بما ليس فيه والمتجبر

في هذا الحديث بقول واحد ولم يخالفه والجواب ان هذا يحمل على ان النبي صلى الله عليه وسلم علم انه القاتل بطريق من الطرق وقد صرح صلى الله عليه وسلم بالبينة فلا تافي وقد يقول المالكي هذا مفهوم وليس هو بحجة عنده ويجاب بقوله صلى الله عليه وسلم لو يعطى الناس بدعواهم لادعى الحديث فهذا الذي قدمناه هو المعتمد في دليل الشافعي رضي الله عنه وأما ما يحتج به بعضهم ان أبا قتادة انما استحق السلب باقرار من هو في يده فضعيف لان الاقرار انما ينفع اذا كان المال منسوبا الى من هو في يده فيؤخذ باقراره والمال هنا منسوب الى جميع الجيش ولا يقبل اقرار بعضهم على الباقين والله أعلم (قوله فقال أبو بكر الصديق رضي الله عنه لاها الله اذا لا يعمد الى أسد من أسد الله تعالى يقاتل عن الله وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيعطيك سلبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق) هكذا هو في جميع روايات الممنوع

الحديث في الصحيحين وغيرهما الا ها الله اذا بالالف وأنكر الخطابي هذا وأهل العربية وقالوا هو تغيير من الرواة وصوابه لاها الله اذا بغير ألف

فأعطاني قال فوضعت الدرع فانبعث به مخرفا في بني سلمة) ❀ في أوله وقالوا وهما بمعنى الواو التي يقسم بها فكأنه قال لا والله ذا قال أبو عثمان المازني رضي الله عنه معناه لا ها الله ذا يميني أو ذا قسمي وقال أبو زيد ذا زائدة وفي ها لغتان المد والقصر قالوا ويلزم الجر بعدها كما يلزم بعد الواو قالوا ولا يجوز الجمع بينهما فلا يقال لاها والله وفي هذا الحديث دليل على ان هذه اللفظة تكون يمينا قال أصحابنا ان نوى بها اليمين كانت يمينا والا فلا لانها ليست متعارفة في الايمان والله أعلم (وأما قوله لا يعمد) فضبطوه بالياء والنون وكذا قوله بعده فيعطيك بالياء والنون وكلاهما ظاهر (وقوله يقاتل عن الله وعن رسوله) أي يقاتل في سبيل الله نصرة لدين الله وشرعه رسوله صلى الله عليه وسلم ولتكون كلمة الله هي العليا وفي هذا الحديث فضيلة ظاهرة لابي بكر الصديق في اقتائه بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم واستدلاله لذلك وتصديق النبي صلى الله عليه وسلم له في ذلك وفيه منقبة ظاهرة لابي قتادة فانه سماه أسدا من أسد الله تعالى يقاتل عن الله ورسوله وصدقه النبي صلى الله عليه وسلم وهذه منقبة جليلة من مناقبه وفيه ان السلب للقاتل لانه اضافه اليه فقال يعطيك سلبه والله أعلم (قوله فانبعث به مخرفا في بني سلمة) أي انطلق سلمة فبكسر اللام وأما المخرف فبفتح الميم والراء وهذا هو المشهور وقال القاضي رويناه بفتح الميم وكسر الراء كله جيد والمكتل بكسر الكاف والمراد بالمخرف هنا البستان وقيل السكة من النخل تكون

المنوع الذي لا يوصل اليه أو الذي لا يكترث بامر ضعفاء الناس وسقطهم (وقالت الجنة مالي لا يدخلني الا ضعفاء الناس) الذين لا يلتفت اليهم لسكنتهم (وسقطهم) بفتحتين المحتقرون بين الناس الساقطون من أعينهم لتواضعهم لربهم وذلتهم له (قال الله تبارك وتعالى) ولابي ذر عز وجل (للجنة أنت رحمتي) ولابي ذر عن الكشميهني أنت رحمة وسماها رحمة لان بها تظهر رحمته تعالى كما قاله (أرحم بك من أشاء من عبادي) والافرحمة الله من صفاته التي لم يزل بها موصوفا (وقال للنار انما أنت عذابي) ولابي ذر عن الحموي والمستملي عذابي (اعذب بك من أشاء من عبادي ولكل واحدة منهما) بالهاء في الفرع كأصله وفي نسخة منكما (ملؤها فأما النار فلا تمتلئ - حتى يضع رجله) في مسلم حتى يضع الله رجله وأسكر ابن فورك لفظ رجله وقال انها غير ثابتة وقال ابن الجوزي هي تحريف من بعض الرواة وقد علمها بما رواية الصحيحين بما وأولت بالجماعة كرجل من جراد أي يضع فيها جماعة وأضافهم اليه اضافة اختصاص وقال محيي السنة القدم والرجل في هذا الحديث من صفات الله تعالى المنزهة عن التكييف والتشبيه فالايمان بها فرض والامتناع عن الخوض فيها واجب فالمهتدي من سلك فيها طريق التسليم والخائض فيها زائغ والمنكر معطل والمكيف مشبه وليس كمثله شئ (فتقول) النار اذا وضع رجله فيها (قط قط قط) ثلاثا بتنوينها مكسورة ومسكنة وعند أبي ذر مرتين فقط كلاهما وبايتين السابقتين (فهنالك تمتلئ ويزوى) بضم أوله وفتح ثالثه (بعضها الى بعض) تجتمع وتلتقي على من فيها ولا ينشئ الله لها خلقا (ولا يظلم الله عز وجل من خلقه أحدا) لم يعمل سوأ وللمعتزلة أن يقولوا ان نفي الظلم عن لم يذنب دليل على انه عن عذبهم كان ظلما وهو عين مذهبنا والجواب انا وان قلنا انه تعالى وان عذبهم لم يكن ظالما فانه لم يتصرف في ملك غيره لكنه تعالى لا يفعل ذلك لكرمه ولطفه مبالغة فنفى الظلم اثبات الكرم (وأما الجنة فان الله عز وجل ينشئ لها خلقا) لم تعمل خيرا حتى تمتلئ فالثواب ليس موقوفا على العمل وفي حديث أنس عند مسلم مرفوعا يبقى من الجنة ما شاء الله ثم ينشئ الله لها خلقا مما يشاء وفي رواية له ولا يزال في الجنة فضل حتى ينشئ الله لها خلقا فيسكنهم فضل الجنة * (وسبح) ولغير أبي ذر فسبح بالفاء والواو فالتنزيل الاول (بحمد ربك) أي نزهه واحمده حمدا وفقك لتسبيحه فالفعول محذوف للعلم به أي نزه الله بحمد ربك أي متلبسا أو مقترنا بحمد ربك وأعد الامر بالتسبيح في قوله ومن الليل فسبحه للتأكيد أو الاول بمعنى الصلاة والثاني بمعنى التنزيه والذكر (قبل طلوع الشمس) صلاة الصبح (وقبل الغروب) العصر وقيل قبل الطلوع الصبح وقبل الغروب الظهر والعصر ومن الليل العشاآن والتهجد * وبه قال (حدثنا اسحق بن ابراهيم) بن راهويه (عن جرير) هو ابن عبد الحميد (عن اسمعيل) بن أبي خالد البجلي الكوفي (عن قيس ابن أبي حازم) بالحاء المهملة والزاي البجلي (عن جرير بن عبد الله) البجلي رضي الله عنه انه (قال كنا جلوسا ليلة مع النبي صلى الله عليه وسلم فنظر الى القمر ليلة أربع عشرة) بسكون الشين (فقال انكم سترون ربكم) عز وجل (كما ترون هذا) القمر رؤية محققة لا تشكون فيها ولا تضامون في رؤيته (لا تضامون في رؤيته) بضم الفوقية وفتح الضاد المعجمة وتخفيف الميم لا ينالكم ضيم في رؤيته تعب أو ظلم فيراه بعضكم دون بعض بان يدفعه عن الرؤية ويستأثر بها بل تشتركون في رؤيته فهو تشبيه للرؤية بالرؤية لا المرئي بالمرئي (فان استطعتم أن لا تغلبوا) بضم أوله وفتح ثالثه بالاستعداد بقطع أسباب العلبة المانعة للاستطاعة كالنوم المانع (عن) ١ والمعموي والمستملي على (صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا) عدم المغلوبية التي لازمها الصلاة كأنه قال صلوا في هذين الوقتين (ثم قرأ) عليه الصلاة والسلام (وسبح) بلواو كالتنزيل ولابي ذر فسبح (بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب) وفضيلة الوقتين معروفة اذ فيهما ارتفاع الاعمال مع ما يشعر به سياق الحديث من النظر الى وجه الله تعالى لخلو حافظ عليهما * والحديث قدم في باب فضل صلاة العصر من

١ قوله والمعموي والمستملي على في بعض النسخ وفي غير الحموي والمستملي وحرر اه مصححه

فانه لاول مال تأثلته فى الاسلام وفى حديث الليث فقال أبو بكر كلا لا يعطيه أضيع من قريش ويدع أسد الله وفى حديث الليث لاول مال تأثلته) * صفين (٣٤٠) يخرف من أيها شاء أى يجتنى وقال ابن وهب هى الجنينة الصغيرة وقال غيره هى نخلات بسيرة

كتاب الصلاة * وبه قال (حدثنا آدم) بن أبى اياس واسمه عبد الرحمن قال (حدثنا ورقاء) بفتح الواو وسكون الراء وبالقاف مهموز ممدودا بن عمر اليشكرى (عن ابن أبى نجيح) عبد الله واسم أبى نجيح يسار بالسين المهملة المخففة بعد التحتية المكى (عن مجاهد) هو ابن جبر انه قال (قال ابن عباس أمره) عليه الصلاة والسلام ربه تعالى (أن يسبح) ينزه به عز وجل (فى أدبار الصلوات كلها يعنى قوله وأدبار السجود) وقيل أدبار السجود النوافل بعد المكتوبات وقيل الوتر بعد العشاء

(والذاريات)

مكية وآيها ستون ولابى ذر سورة والذاريات بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت البسملة لغير أبى ذر *(قال على عليه السلام) كذا فى الفرع كأصله كغيره من النسخ وهو وان كان معناه صحيحا لكن ينبغى أن يساوى بين الصحابة فى ذلك اذ هو من باب التعظيم والشيخان وعثمان أولى بذلك منه فالاولى الترضى فقد قال الجوينى السلام كالصلاة فلا يستعمل فى الغائب ولا يفرد به غير انبياء وسواء فى هذا الاحياء والاموات وأما الحاضر فيخاطب به اه *(الذاريات الرياح) التى تذرو التراب ذروا وهذا وصله الفريابى وسقط لغير أبى ذر لفظ الذاريات وقيل الذاريات النساء الولود قاسم بن نذر بن الاولاد *(وقال غيره) غير على (تذروه) فى قوله تعالى تذروه الرياح بالكهف معناه (تفرقه) ذكره شاهد السابقه *(وفى أنفسكم) نسق على فى الارض فهو خبر عن آيات أيضا والتقدير وفى الارض وفى أنفسكم آيات (أفلا تبصرون) قال الفراء (تأكل وتشرب فى مدخل واحد) الفم (و يخرج من موضعين) القبل والدبر *(فراغ) أى (فرجع) قاله الفراء أيضا وقيل ذهب فى خفية من ضيفه فان من أدب المضيف أن يخفى أمره وان يبادره بالقرى من غير ان يشعر به الضيف حذرا من أن يكفه و يعذره *(فصكت) أى (فجمعت) ولابى ذر جعت (أصابعها فضربت به) بما جعت (جبهتها) فعل المتعجب وهى عادة النساء اذا أنكرن شيأ وقيل وجدت حرارة دم الحيض فضربت وجهها من الحياء وسقط به لغير المستملى (والرميم نبات الارض اذا يبس ودرس) بكسر الدال من الدوس وهو وطء الشئ بالاقدام والقوائم حتى يتفتت ومعنى الآية ما تترك من شئ أتت عليه من أنفسهم وأموالهم وأنعامهم الا جعلته كالشئ الهالك البالى *(الموسعون أى لذو سعة) بخلقنا قاله الفراء وقال غيره لقادرون من الوسع بمعنى الطاقة كقولك مالى وسعى كذا أى مالى طاقتى وقوتى (وكذلك) قوله تعالى (على الموسع قدره يعنى القوى) قاله الفراء أيضا *(زوجين) ولابى الوقت ١ خلقنا زوجين نوعين وصنفين مختلفين (الذكر والانثى) من جميع الحيوان (و) كذا (اختلاف الالوان) كما فى قوله تعالى واختلاف ألسنتكم وألوانكم اذ لو تشاكلت وكانت نوعا واحدا لوقع التجاهل والالتباس وكذا اختلاف الطعوم (حلو وحامض فهما) لما بينهما من الضدية كالذكر والانثى (زوجان) كالسماء والارض والنور والظلمة والايمان والكفر والسعادة والشقاوة والحق والباطل *(ففروا الى الله) أى (من الله اليه) ولابى الوقت معناه اليه بر بدمن معصيته الى طاعته أو من عذابه الى رحمته أو من عقابه بالايمان والتوحيد *(الا ليعبدون) ولابى ذر وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون أى (ما خلقت أهل السعادة من أهل الفريقين) الجن والانس (الا ليوحدون) فجعل العام مرادا به الخصوص لانه لو حمل على ظاهره لوقع التنافى بين العلة والمعلول لوجود من لا يعبده كقولك هذا القلم ريته ٢ للكتابة ثم قد تكتب به وقد لا تكتب وزاد زيد بن أسلم وما خلقت الاشقياء منهم الا ليعصوا (وقال بعضهم) ذاهبا الى حمل الآية على العموم (خلقهم ليفعلوا) التوحيد خلق تكليف واختيار أى ليأمرهم بذلك (ففعل بعض) بتوفيقه له (وترك بعض) بخذلانه له وطرده فكل ميسر لما خلق له أو المعنى ليعلموا و ينقادوا للقضاء فكل مخلوق من الجن والانس خاضع لقضاء الله تعالى متذلل لمشيئته لا يمتلك لنفسه

وأما الخرف بكسر الميم وفتح الراء فهو الوعاء الذى يجعل فيه ما يجتنى من الثمار و يقال اخترف الثمر اذا جناه وهو ثمر مخروف (قوله فانه لاول مال تأثلته فى الاسلام) هو بالثاء المثلثة بعد الالف أى اقتنيته وتأصلته وأثلة الشئ أصله (قوله لا يعطيه أضيع من قريش) قال القاضى اختلف رواة كتاب مسلم فى هذا الحرف على وجهين أحدهما رواية السمرقندى أضيع بالصاد المهملة والغين المعجمة والثانى رواية سائر الرواة أضيع بالضاد المعجمة والعين المهملة قال وكذا اختلف فيه رواة البخارى فعلى الثانى هو تصغير ضيع على غير قياس كأنه لما وصف بأنه أسد الله وصف بأنه قائد بأنه أسد صغر هذا بالاضافة اليه وشبهه بالضبع لضعف افتراسها وما توصف به من العجز والحق وأما على الوجه الاول فوصفه به لتغير لونه وقيل حقره وذمه بسواد لونه وقيل معناه انه صاحب لون غير محمود وقيل وصفه بالمهانة والضعف قال الخطابى الاصيغ نوع من الطير قال ويجوز انه شبهه بنبات ضعيف يقال له الصيغا أول ما يطلع من الارض يكون مما يلى الشمس منه أصفر والله أعلم ١ قوله ولابى الوقت خلقنا فى بعض النسخ ولابى ذر وحر اه ٢ قوله خروجا كقولك هذا القلم ريته الخ كذا فى النسخ المذكور فى هذا الموضع ولا يخفى أن موضعه عقب قول المتن ففعل بعض وترك بعض اه مصححه

* حدثنا يحيى بن يحيى التميمي أخبرنا يوسف بن الماجشون عن صالح بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه عن عبد الرحمن بن عوف أنه قال بينا أنا واقف في الصف يوم بدر نظرت عن يميني وشمالي فاذا أنا بين غلامين من الانصار حديثة أسنانهما فتمنيت لو كنت بين أضلع منهما فغمزني أحدهما فقال ياعم هل تعرف أبا جهل قال قلت نعم وما حاجتك اليه يا ابن أخي قال أخبرت انه يسب رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لئن رأيته لا يفارق سوادي سوادي حتى يموت الاعجل منا قال فتعجبت لذلك فغمزني الآخر فقال مثلها قال فلم أنشب ان نظرت الى أبي جهل يزول في الناس فقلت ألا تريان هذا صاحبكما الذي تسألان عنه قال فابتدراه فضرباه بسيفيهما حتى قتلاه

خروجا مما خلق عليه ولم يذكر الملائكة لان الآية سيقت لبيان قبح ما يفعله الكفرة من ترك ما خلقوا له وهذا خاص بالثقلين أولان الملائكة مندرجون في الجن لاستتارهم (وليس فيه حجة لاهل القدر) المعتزلة على ان ارادة الله لا تتعلق الا بالخير وأما الشر فليس مرادا له لانه لا يلزم من كون الشئ معللا بشئ أن يكون ذلك الشئ مرادا وأن لا يكون غيره مرادا وكذا لا حجة لهم في هذه الآية على أن أفعال العباد معللة بالاغراض اذ لا يلزم من وقوع التعليل في موضع وجوب التعليل في كل موضع ونحن نقول بجواز التعليل لا بوجوبه أو ان اللام قد تثبت لغير الغرض كقوله تعالى أقم الصلاة لدلوك الشمس وقوله فطلقوهن لعدتهن ومعناه المقارنة فالمعنى هنا قرنت الخلق بالعبادة أي خلقتهم وفرضت عليهم العبادة وكذا لا حجة لهم فيها على أن أفعال العباد مخلوقة لهم لاسناد العبادة اليهم لان الاسناد انما هو من جهة الكسب * (والذنوب) في قوله تعالى فان للذين ظلموا ذنوبا تلو عة (الدلو العظيم) وقال الفراء العظيمة (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي (ذنوبا سيبلا) وهذا مؤخر بعد ثانيه عند غير أبي ذر وفي نسخة سجلا بفتح السين المهملة وسكون الجيم وزاد الفريابي عنه فقال سجلا من العذاب مثل عذاب أصحابهم وقال أبو عبيدة الذنوب النصيب والذنوب والسجل أقل ملأ من الدلو * (صرة) بالرفع لابي ذر أي (صيحة) ولغيره بجرهما وهو موافق للتلاوة * (العقيم) هي (التي لا تلد) ولابي الوقت تلقح شيأ كذا في الفرع وأصله بفتح التاء والقاف وقال في الفتح وزاد أبو ذر ولا تلقح شيأ * (وقال ابن عباس) رضي الله عنهما كما ذكره في بدء الخلق (والحبك) في قوله تعالى والسماء ذات الحبك هو (استواؤها وحسنها) وقال سعيد بن جبير ذات الزينة أي المزينة بزينة الكواكب قال الحسن حبكت بالنجوم وقال الضحاك ذات الطرائق والمراد اما الطرائق المحسوسة التي هي مسير الكواكب أو المعقولة التي يسلكها النظار حتى يتوصلوا بها الى المعارف * (في غمرة) ولابي ذر غمرتهم والاول هو الموافق للتلاوة هنا (في ضلالتهم يترددون) قاله ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم (وقال غيره) غير ابن عباس (تواصوا) أي (تواطؤا) والهمزة التي حذفها المؤلف للاستفهام التوبيخي والضمير في به يعود على القول المدلول عليه بقالوا أي أتواصى الاولون والآخرون بهذا القول المتضمن اساحر أو مجنون والمعنى كيف اتفقوا على قول واحد كأنهم تواطؤا عليه * (وقال غيره) أي غير ابن عباس (مسومة) أي (معلمة من السيما) بكسر السين المهملة وسكون التحتية مقصورا وهي العلامة وسقط لابي ذر تواصوا تواطؤا وقال (قتل الانسان لعن) كذا في الفرع كاصله وآل ملك والناصرية وفي غيرها قتل الخراصون لعنوا والخراصون الكذابون ولم يذكر المؤلف حديث عمر فوعا هنا وانما هو له لم يجده على شرطه ثم قال في الفتح يدخل حديث ابن مسعود أقر أني رسول الله صلى الله عليه وسلم اني أنا الرزاق ذو القوة المتين أخرجه أحمد والنسائي وقال الترمذي حسن صحيح وصححه ابن حبان

* (سورة والطور) *

مكية وآيها ثمان أو تسع وأربعون (بسم الله الرحمن الرحيم) سقط لغير أبي ذر لفظ سورة والبسملة * (وقال قتادة) فيما وصله البخاري في خلق أفعال العباد (مسطور) أي (مكتوب) والمراد القرآن أو ما كتبه الله في اللوح المحفوظ أو في قلوب أوليائه من المعارف والحكم وسقط قول قتادة هذا لابي ذر * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي (الطور الجبل بالسريانية) وهو طور سيناء جبل بدين سمع فيه موسى كلام الله عز وجل * (رق منشور) أي (صحيفة) وتنكيرهما للتعظيم والاشعار بأنهما يسلمان من المتعارف فيما بين الناس * (والسقف المرفوع) هو (سماء) وسقط هذا لابي ذر * (والمسجور) هو (الموقد) بالجر فيهما لغير أبي ذر واسقاط واو والمسجور رأى الحبر بمنزلة التنور المسجور وقيل المملوء واختار ابن جرير وجهه بأنه ليس

(قوله تمنيت لو كنت بين أضلع منهما) هكذا هو في جميع النسخ أضلع بالضاد المعجمة والعين وكذا حكاه القاضي عن جميع نسخ صحيح مسلم وهو الاصوب قال ووقع في بعض روايات البخاري أصلع بالصاد والحاء المهملتين قال وكذا رواه مسدد قلت وكذا وقع في حاشية بعض نسخ صحيح مسلم ولكن الاول أصح وأجود مع ان الاثنين صحيحان ولعله قالهما جميعا ومعنى أضلع أقوى (قوله لا يفارق سوادي سواده) أي تقضي شخصه (قوله حتى يموت الاعجل منا) أي لا آفارقه حتى يموت أحدنا وهو الاقرب اجلا (قوله فلم أنشب ان نظرت الى أبي جهل يزول في الناس) معناه لم ألبث (قوله يزول) هو بالزاي والواو هكذا هو في جميع نسخ بلادنا وكذا رواه القاضي عن جماهير شيوخهم قال ووقع عندهم عن ابن ماهان يرفل

فانه لاول مال تأثلته فى الاسلام وفى حديث الليث فقال أبو بكر كلا لا يعطيه أضيع من قريش وبدع أسد ان أسد الله وفى حديث الليث لاول مال تأثلته) ﴿ سفين يخرف من أيها شاء أى يجتنى وقال ابن وهب هى الجنينة الصغيرة وقال غيره هى نخلات يسيرة وأما الخرف بكسر الميم وفتح الراء فهو الوعاء الذى يجعل فيه ما يجتنى من الثمار ويقال اخترف الثمر اذا جناه وهو ثمر مخروف (قوله فانه لاول مال تأثلته فى الاسلام) هو بالثاء المثلثة بعد الالف أى اقتنيته وتأصلته وأصلت الشئ أصله (قوله لا يعطيه اضيع من قريش) قال القاضى اختلف رواة كتاب مسلم فى هذا الحرف على وجهين أحدهما رواية السمرقندى أضيع بالصاد المهملة والغين المعجمة والثانى رواية سائر الرواة اضيع بالضاد المعجمة والعين المهملة قال وكذا اختلف فيه رواة البخارى فعلى الثانى هو تصغير ضيع على غير قياس كأنه لما وصف أبا قتادة بأنه أسد صغر هذا بالاضافة اليه وشبهه بالضيع لضعف افتراسها وما توصف به من العجز والحق وأما على الوجه الاول فوصفه به التغير لونه وقيل حقره وذمه بسواد لونه وقيل معناه انه صاحب لون غير محمود وقيل وصفه بالمهانة والضعف قال الخطابى الاضيع نوع من الطير قال ويجوز انه شبهه بنبات ضعيف يقال له الضيعة أول ما يطلع من الارض يكون مما يلى الثمر منه أصفر والله أعلم ا قوله ولابى الوقت خلقنا فى بعض النسخ ولابى ذر وحر اه ٢ قوله خروجا كذا ولعل هذا القلم بريته الخ كذا فى النسخ المذكور فى هذا الموضع ولا يخفى أن موضعه عقب قول المتن فعمل بعض وترك بعض اه مصححه

كتاب الصلاة * وبه قال (حدثنا آدم) بن أبى اياس واسمه عبد الرحمن قال (حدثنا ورقاء) بفتح الواو وسكون الراء وبالقاف مهموز ممدود ابن عمر اليشكرى (عن ابن أبى نجيح) عبد الله واسم أبى نجيح يسار بالسين المهملة المخففة بعد التحتية المكى (عن مجاهد) هو ابن جبر انه قال (قال ابن عباس أمره) عليه الصلاة والسلام ربه تعالى (أن يسبح) ينزهه ربه عز وجل (فى أدبار الصلوات كلها يعنى قوله وأدبار السجود) وقيل أدبار السجود النوافل بعد المكتوبات وقيل الوتر بعد العشاء

(والذاريات)

مكية وآيها ستون ولابى ذر سورة والذاريات بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت البسملة لغير أبى ذر *(قال على عليه السلام) كذا فى الفرع كاصله ككثير من النسخ وهو وان كان معناه صحيحا لكن ينبغى أن يساوى بين الصحابة فى ذلك اذ هو من باب التعظيم والشيخان وعثمان أولى بذلك منه فلو لى الرضى فقد قال الجوينى السلام كالصلاة فلا يستعمل فى الغائب ولا يفرد به غير انبياء وسواء فى هذا الاحياء والاموات وأما الحاضر فيخاطب به اه *(الذاريات الرياح) التى تذرو التراب ذروا وهذا وصله الفريابى وسقط لغير أبى ذر لفظ الذاريات وقيل الذاريات النساء الولود فاعلم من يذرين الاولاد *(وقال غيره) غير على (تذروه) فى قوله تعالى تذروه الرياح بالكهف معناه (تفرقه) ذكره شاهد السابقه *(وفى أنفسكم) نسق على فى الارض فهو خبر عن آيات أيضا والتقدير وفى الارض وفى أنفسكم آيات (أفلا تبصرون) قال الفراء (تأكل وتشرب فى مدخل واحد) الفم (و) يخرج من موضعين) القبل والدبر *(فراغ) أى (فرجع) قاله الفراء أيضا وقيل ذهب فى خفية من ضيفه فان من أدب المضيف أن يخفى أمره وان يبادر بالقرى من غير ان يشعر به الضيف حذرا من أن يكفه ويعذره *(فصكت) أى (فجمعت) ولابى ذر جعت (أصابعها فضربت به) بما جمعت (جبهتها) فعل المتعجب وهى عادة النساء اذا أنكرن شيأ وقيل وجدت حرارة دم الحيض فضربت وجهها من الحياء وسقط به لغير المستملى (والرميم نبات الارض اذا يبس ودرس) بكسر الدال من الدوس وهو وطء الشئ بالاقدام والقوائم حتى يتفتت ومعنى الآية ما تترك من شئ أتت عليه من أنفسهم وأموالهم وأنعامهم الا جعلته كالشئ الهالك البالى *(الموسعون أى لذوسعة) بخلقنا قاله الفراء وقال غيره لقادرون من الوسع بمعنى الطاقة كقولك مالى وسعى كذا أى مالى طاقتى وقوتى (وكذلك) قوله تعالى (على الموسع قدره يعنى القوى) قاله الفراء أيضا *(زوجين) ولابى الوقت ا خلقنا زوجين نوعين وصنفين مختلفين (الذكر والانثى) من جميع الحيوان (و) كذا (اختلاف الالوان) كما فى قوله تعالى واختلاف ألسنتكم وألوانكم اذ لو تشاكلت وكانت نوعا واحدا لوقع التجاهل والالتباس وكذا اختلاف الطعوم (حلو وحامض فهما) لما بينهما من الضدية كالذكر والانثى (زوجان) كالسماء والارض والنور والظلمة والايمان والكفر والسعادة والشقاوة والحق والباطل *(ففروا الى الله) أى (من الله اليه) ولابى الوقت معناه اليه بر بدمن معصيته الى طاعته أو من عذابه الى رحمته أو من عقابه بالايمان والتوحيد *(الا ليعبدون) ولابى ذر وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون أى (ما خلقت أهل السعادة من أهل الفريقين) الجن والانس (الا ليوحدون) فجعل العلم مرادا به الخصوص لانه لو حمل على ظاهره لوقع التنافى بين العلة والمعلول لوجود من لا يعبده كقولك هذا القلم بريته ٢ للكتابة ثم قد تكتب به وقد لا تكتب وزاد زيد بن أسلم وما خلقت الاشقياء منهم الا ليعصون (وقال بعضهم) ذاهبا الى حمل الآية على العموم (خلقهم ليفعلوا) التوحيد خلق تكليف واختيار أى لينهم بذلك (ففعل بعض) بتوفيقه له (وترك بعض) بخذلانه له وطرده فكل ميسر لما خلق له أو المعنى ليطيعون وينقادوا لقضائى فكل مخلوق من الجن والانس خاضع لقضاء الله تعالى متذلل لمشيئته لا يمتلك لنفسه

* حدثنا يحيى بن يحيى التميمي اخبرنا يوسف بن الماجشون عن صالح بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه عن عبد الرحمن بن عوف انه قال بينا أنا واقف في الصف يوم بدر نظرت عن يميني وشمالي فاذا أنا بين غلامين من الانصار حديثة أسنانهما تمنيت لو كنت بين أضلع منهما فغمزني أحدهما فقال يا عم هل تعرف أبا جهل قال قلت نعم وما حاجتك اليه يا ابن أخي قال أخبرت انه يسب رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لئن رأيته لا يفارق سوادي سواده حتى يموت الاعجل منا قال فتعجبت لذلك فغمزني الآخر فقال مثلها قال فلم أنشب ان نظرت الى أبي جهل يزول في الناس فقلت الا تريان هذا صاحبكما الذي تسألان عنه قال فابتدراه فضرباه بسيفيهما حتى قتلاه

خروجا عما خلق عليه ولم يذكر الملائكة لان الآية سيقت لبيان قبح ما يفعله الكفرة من ترك ما خلقوا له وهذا خاص بالثقلين أو لان الملائكة مندرجون في الجن لاستتارهم (وليس فيه حجة لاهل القدر) المعتزلة على ان ارادة الله لا تتعلق الا بالخير وأما الشر فليس مرادا لانه لا يلزم من كون الشيء معللا بشيء أن يكون ذلك الشيء مرادا وأن لا يكون غيره مرادا وكذا الحجة لهم في هذه الآية على أن أفعال العباد معللة بالاغراض اذ لا يلزم من وقوع التعليل في موضع وجوب التعليل في كل موضع ونحن نقول بجواز التعليل لا بوجوبه أو ان اللام قد تثبت لغير الغرض كقوله تعالى أقم الصلاة لدلوك الشمس وقوله فطلقوهن لعدتهن ومعناه المقارنة فالمعنى هنا قرنت الخلق بالعبادة أي خلقتهم وفرضت عليهم العبادة وكذا الحجة لهم فيها على أن أفعال العباد مخلوقة لهم لاسناد العبادة اليهم لان الاسناد انما هو من جهة الكسب * (والذنوب) في قوله تعالى فان للذين ظلموا ذنوبا بالعة (الدلو العظيم) وقال الفراء العظيمة (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي (ذنوبا سبيلا) وهذا مؤخر بعد تاليه عند غير أبي ذر وفي نسخة بعد بفتح السين المهملة وسكون الجيم وزاد الفريابي عنه فقال سجلا من العذاب مثل عذاب أصحابهم وقال أبو عبيدة الذنوب النصيب والذنوب والسجل أقل ملأ من الدلو * (صرة) بالرفع لابي ذر أي (صيحة) ولغيره بجرهما وهو موافق للتلاوة * (العقيم) هي (التي لا تلد) ولابي الوقت تلقح شيأ كذا في الفرع وأصله بفتح التاء والقاف وقال في الفتح وزاد أبو ذر ولا تلقح شيأ * (وقال ابن عباس) رضي الله عنهما كما ذكره في بدء الخلق (والحبك) في قوله تعالى والسماء ذات الحبك هو (استواؤها وحسنها) وقال سعيد بن جبير ذات الزينة أي المزينة بزينة الكواكب قال الحسن حبكت بالنجوم وقال الضحاك ذات الطرائق والمراد اما الطرائق المحسوسة التي هي مسير الكواكب أو المعقولة التي يسلكها النظار ويتوصل بها الى المعارف * (في غمرة) ولابي ذر غمرتهم والاول هو الموافق للتلاوة هنا (في ضلالتهم يتمادون) قاله ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم (وقال غيره) غير ابن عباس (تواصوا) أي (تواطؤا) والهمزة التي حذفها المؤلف للاستفهام التوبيخي والضمير في به يعود على القول المدلول عليه بقالوا أي أتواصى الاولون والآخرون بهذا القول المتضمن لساحر أو مجنون والمعنى كيف اتفقوا على قول واحد كأنهم تواطؤا عليه * (وقال غيره) أي غير ابن عباس (مسومة) أي (معلمة من السيما) بكسر السين المهملة وسكون التحتية مقصورا وهي العلامة وسقط لابي ذر تواصوا تواطؤا وقال (قتل الانسان لعن) كذا في الفرع كاصله وآل ملك والناصرية وفي غيرها قتل الخراصون لعنوا والخراصون الكذابون ولم يذكر المؤلف حديث ما رمى فوعاهنا والظاهر انه لم يجده على شرطه نعم قال في الفتح يدخل حديث ابن مسعود أقرأني رسول الله صلى الله عليه وسلم اني أنا الرزاق ذو القوة المتين أخرجه أحمد والنسائي وقال الترمذي حسن صحيح وصححه ابن حبان

* (سورة والطور) *

مكية وآيها ثمان أو تسع وأربعون (بسم الله الرحمن الرحيم) سقط لغير أبي ذر لفظ سورة والبسملة * (وقال قتادة) فيما وصله البخاري في خلق افعال العباد (مسطور) أي (مكتوب) والمراد القرآن أو ما كتبه الله في اللوح المحفوظ أو في قلوب أوليائه من المعارف والحكم وسقط قول قتادة هذا لابي ذر * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي (الطور الجبل بالسريانية) وهو طور سيناء جبل بمدين سمع فيه موسى كلام الله عز وجل * (رق منشور) أي (صحيفة) وتنكيرهما للتعظيم والاشعار بأنهما ليسا من المتعارف فيما بين الناس * (والسقف المرفوع) هو (سماء) وسقط هذا لابي ذر * (والمسجور) هو (الموقد) بالجر فيهما لغير أبي ذر واسقاط واو والمسجور رأى النحاس بمنزلة النور المسجور وقيل المملوء واختاره ابن جرير ووجهه بانه ليس

(قوله تمنيت لو كنت بين أضلع منهما) هكذا هو في جميع النسخ أضلاع بالضاد المعجمة وبالعين وكذا حكاه القاضي عن جميع نسخ صحيح مسلم وهو الاصوب قال ووقع في بعض روايات البخاري أصلع بالصاد والحاء المهملتين قال وكذا رواه مسدد قلت وكذا وقع في حاشية بعض نسخ صحيح مسلم ولكن الاول أصح وأجود مع ان الاثنين صحيحان ولعله قالهما جميعا ومعنى أضلع أقوى (قوله لا يفارق سوادي سواده) أي شخصي شخصه (قوله حتى يموت الاعجل منا) أي لا أفارقه حتى يموت أحدنا وهو الاقرب اجلا (قوله فلم أنشب ان نظرت الى أبي جهل يزول في الناس) معناه لم ألبث (قوله يزول) هو بالزاي والواو هكذا هو في جميع نسخ بلادنا وكذا رواه القاضي عن جماهير شيوخهم قال ووقع عند بعضهم عن ابن ماهان يرفل

ثم انصرفا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبراه فقال ايكما قتله فقال كل واحد منهما أنا قتلته فقال هل مسحتما سيفيكما فالا لا فنظر في السيفين فقال كلاكما قتله وقضى (٣٤٢) بسلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح والرجلان معاذ بن عمرو بن الجموح ومعاذ بن عفراء) ❊❊ بالراء

موقدا اليوم فهو مملوء ولابي ذر عن الحموي والمستملي الموقر بالراء بدل الدال والاول هو الصواب ورفعه كسابقه ❊(وقال الحسن) البصري فيما وصله الطبري (تسجر) النار (حتى يذهب ماؤها فلا يبقى فيها قطرة) وهذا يكون يوم القيامة ❊(وقال مجاهد) مما سبق في الجزات (ألتناهم نقصناها) وسقط هذا لابي ذر ❊(وقال غيره) غير مجاهد (تمور) أي (تدور) وقال أبو عبيدة تكفأ وأنشد الاعشى

كأن مشيتها من بيت جارتها ❊ مور السحابة لا ريث ولا عجل

(أحلامهم) هو (العقول) فالعقل يضبط المرء فيصير كالبعير المعقول وبالاحتلام الذي هو البلوغ يصير الانسان مكلفا وبه يكمل العقل ❊(وقال ابن عباس) فيما وصله الطبري (البر) أي (اللطيف) قال في الفتح هذا ساقط لابي ذر والذي في اليونينية وفرعها علامة أبي ذر معا كتابة الى على قوله البر وعلى قوله اللطيف لا ❊(كسفا) بسكون السين أي (قطعا) بكسر القاف وسكون الطاء وقال البرماوي وغيره هذا على قراءة فتح السين كتمرة وتمر ومن قرأه بالسكون على التوحيد فجمعه أكساف وكسوف اه وقيل ان الفتح قراءة شاذة وأنكرها بعضهم وأثبتها أبو البقاء وقد قال أبو عبيدة الكسف جمع كسفة مثل السدر جمع سدرة ❊(المنون) هو (الموت) فعول من منه اذا قطعه ❊(وقال غيره) غير ابن عباس (يتنازعون) أي (يتعاطون) هم وجلساؤهم يتجاذب وتجاذبهم تجاذب ملاعبة لا تجاذب منازعة وفيه نوع لذة ❊وبه قال (حدثنا عبد الله ابن يوسف) التنيسي قال (أخبرنا مالك) الامام (عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل) يتيم عروة (عن عروة) ابن الزبير (عن زينب ابنة) ولابي ذر بنت (أبي سلمة عن أم سلمة) أم المؤمنين أنها (قالت شكوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اشتكي) أي اني كنت مريضة لا أقدر على الطواف ماشية (فقال) لي عليه الصلاة والسلام (طوفي من وراء الناس وأنت راكبة فطفت ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي) الصبح (الى جنب البيت) الحرام (يقرأ بالطور وكتاب مسطور) ❊وهذا الحديث سبق في الحج ❊وبه قال (حدثنا الحميدي) عبد الله بن الزبير قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (قال حدثوني) أصحابي (عن الزهري) محمد بن مسلم (عن محمد بن جبير بن مطعم) القرشي النوفلي (عن أبيه رضي الله عنه) أنه (قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب بالطور فلما بلغ هذه الآية أم خلقوا من غير شيء) خلقهم فوجدوا بلا خالق (أم هم الخالقون) لانفسهم وهذا باطل (أم خلقوا السموات والارض بل لا يوقنون) بأنهم خلقوا أي هم معترفون وهو معنى قوله ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله أو لا يوقنون بأن الله خالق واحد (أم عندهم خزائن ربك) خزائن رزقه ربك (أم هم المسيطرون) المتسلطون على الاشياء يديرونها كيف شاؤا (كاد قلبي أن يطير) مما تضمنه من بليغ الحجة وفيه وقوع خبر كاد مقرونا بان في غير الضرورة قال ابن مالك وقد نفى ذلك على بعض النحويين والصحيح جوازه الآن وقوعه غير مقرون بان أكثر وأشهر من وقوعه بها اه ولابي ذر قال كاد قلبي يطير فزاد قالا وأسقط أن (قال سفيان) بن عيينة (فاما نافانما سمعت الزهري يحدث عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه) انه قال (سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب بالطور) ولابي ذر ولم (أسمعه) أي ولم أسمع الزهري (زاد الذي قال لي) يعني قوله فلما بلغ الى آخره وقد كان جبير بن مطعم قدم على النبي صلى الله عليه وسلم بعد وقعة بدر في فداء الاسارى وكان اذ ذاك مشركا وكان سماعه هذه الآية من هذه السورة من جملة ما حمله على الدخول في الاسلام بعد

❊(سورة النجم)❊

مكية وآيها احدى أو اثنتان وستون (بسم الله الرحمن الرحيم) سقط لفظ سورة والبسملة لغير أبي ذر (وقال مجاهد ذو مرة) أي (ذو قوة) في خلقه وزاد الفريابي عنه جبريل وقال ابن عباس منظر حسن فان قلت قد

ذلك وبعد ثبوته فما قاله الساب لم يكن له حق في السب هذا مذهب أصحابنا في معنى هذا الحديث وقال أصحاب مالك انما أعطاه علم لاحدهما لان الامام مخير في السلب يفعل فيه ما شاء وتقدم الرد على مذهبهم هذا والله أعلم (وأما قوله صلى الله عليه وسلم والرجلان معاذ

* وحدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح أخبرنا عبد الله بن وهب قال أخبرني معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير عن أبيه عن عوف ابن مالك قال قتل رجل من حمير رجلا من العدو فأراد سلبه فمنعه خالد بن الوليد وكان والیا عليهم فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم

علم كونه ذا قوة بقوله شديد القوى فكيف يفسر ذو مرة بقوة أجيب بان ذو مرة بدل من شديد القوى لا وصف له أو المراد بالاول قوته في العلم وبالثاني قوة جسده فقدم العلمية على الجسدية (قاب قوسين) أي (حيث الوتر من القوس) قاله مجاهد فيما وصله الفريابي أيضا وفيه مضافان محذوفان أي فكان مقدار مسافة قربه عليه الصلاة والسلام منه تعالى مثل مقدار مسافة قاب وهذا ساقط لابي ذر * (ضيزى) قال مجاهد فيما وصله الفريابي أيضا (عوجاء) وقال الحسن غير معتدلة وقيل جائرة حيث جعلتم له البنات التي تستنكفون عنهن وهي فعلى بضم الفاء من الضيز وهو الجور لانه ليس في كلام العرب فعلى بكسر الفاء صفة وانما كسرت محافظة على تصحيح الياء كبيض والافلو بقيت الضمة انقلبت الياء واوا وفي نسخة حذاء * (واكدى) أي (قطع عطاءه) قال

فاعطى قليلا ثم أكدى عطاءه * ومن يبذل المعروف في الناس يحمد

وهو من قولهم أكدى الحافر اذا بلغ الكدية وهي الصخرة الصلبة فترك الحفر * (رب الشعرى) قال مجاهد فيما وصله الفريابي (هو) أي الشعرى (مرزم الجوزاء) بكسر الميم الاولى وهو العبور وقال السفاقسي وهي الهتعة عبدها أبو كبشة وخالف قريشا في عبادة الاوثان * (الذي وفى) أي (وفى ما فرض عليه) وقال الحسن عمل ما أمر به وبلغ رسالات ربه الى خلقه وقيل قيامه بذبح ابنه * (أزفت الآزفة) أي (اقتربت الساعة) التي كل يوم تزداد قربا فهي كائنة قريبة وزادت في القرب وهذا ساقط لابي ذر * (سامدون) قال مجاهد هي (البرطمة) بالموحدة المفتوحة والراء الساكنة فالطاء المهملة والميم المفتوحتين ولابي ذر عن الكشميهني البرطنة بالنون بدل الميم الغناء فكانوا اذا سمعوا القرآن تغنوا ولعبوا وقيل السامد اللاهي وقيل الهائم (وقال عكرمة يتغنون) باللغة (الحميرية) يقولون باجاريه اسمدي لنا أي غني (وقال ابراهيم) النخعي فيما وصله سعيد بن منصور في قوله تعالى (أفتمارونه) أي (أفتجادلونه) من المراء وهو الجدال (ومن قرأ أفتمرونه) بفتح التاء وسكون الميم من غير ألف وهم حمزة والكسائي ويعقوب وخلف (يعني أفتجحدونه) ولابي ذر عن الحموي أفتجحدون بحذف الضمير من مراء حفه اذا جحده وقيل أفتغلبونه في المراء من ماريته فريته (مازاغ) ولابي ذر وقال مازاغ (البصر) أي (بصر محمد صلى الله عليه وسلم) عما رآه تلك الليلة (وما طغى) أي (ولا) ولابي ذر عن الكشميهني وما (جاوز ما رأى) بل أثبته اثباتا صحيحا مستيقنا أو ما عدل عن رؤية العجائب التي أمر برؤيتها وما جاوزها (فتماروا) في سورة القمر أي (كذبوا) ويحتمل وقوع ذلك هنا من ناسخ * (وقال الحسن) البصري فيما وصله عبد الرزاق (اذا هوى) في قوله تعالى والنجم اذا هوى أي (غاب) أو انتثر يوم القيامة أو انقض أو طلع والنجم الثريا * (وقال ابن عباس) فيما وصله الفريابي في قوله تعالى (أغنى وأقنى) أي (أعطى فارضى) وقال مجاهد أقنى أرضى بما أعطى وقنع قال الراغب وتحقيقه انه جعل له قنية من الرضا * وبه قال (حدثنا يحيى) هو ابن موسى الختي بالخاء المعجمة والفوقية المشددة قال (حدثنا وكيع) هو ابن الجراح بن فليح الرؤاسي براء مضمومة فهمزة مفتوحة فهاء ثقيلة الكوفي (عن اسمعيل بن أبي خالد) الاحمسي مولاهم البجلي (عن عامر) الشعبي (عن مسروق) هو ابن الاجدع الهمداني انه (قال قلت لعائشة رضي الله عنها يا أمتاه) بضم الهمزة وتشديد الميم وبعد الفوقية ألف فهاء ساكنة قال في الفتح والاصل يا أمي والهاء للسكت فأضيف اليها ألف الاستغاثة فابدلت ثاء ثم زيدت هاء السكت بعد الالف (هل رأى محمد صلى الله عليه وسلم ربه) ليلة الاسراء (فقالت لقد قف) بفتح القاف وتشديد الفاء أي قام (شعري) فزعا (مما قلت) هيبة من الله واستحالة لوقوع ذلك في الدنيا وليس هو انكارا منها لجواز لرؤيته مطلقا كقول المعتزلة ولابي ذر مما قلته (أين أنت من ثلاث) أي

ابن عمرو بن الجموح ومعاذ ابن عفراء) فهكذا رواه البخاري ومسلم من رواية يوسف بن الماجشون وجاء في صحيح البخاري أيضا من حديث ابراهيم بن سعد أن الذي ضربه ابنا عفراء وذكره أيضا من رواية ابن مسعود وان ابني عفراء ضرباه حتى برد وذكر ذلك مسلم بعد هذا وذكر غيرهما أن ابن مسعود رضي الله عنه هو الذي أجهز عليه وأخذ رأسه وكان وجده ويدرمق وله معه خبر معروف قال القاضي هذا قول أكثر أهل السير قلت يحمل على أن الثلاثة اشتركوا في قتله وكان الاثخان من معاذ بن عمرو بن الجموح وجاء ابن مسعود بعد ذلك وفيه رمق فأجز رقبته * وفي هذا الحديث من الفوائد المبادرة الى الخيرات والاستباق الى الفضائل وفيه الغضب لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم وفيه انه ينبغي ان لا يحتقر أحد فقد يكون بعض من يستصغر عن القيام بامر أكبر مما في النفوس وأحق بذلك الامر كما جرى لهذين الغلامين واحتج به مالك في أن استحقاق القاتل السلب يكفي فيه قوله بلا بينة وجواب أصحابنا عنه لعله صلى الله عليه وسلم علم ذلك ببينة أو غيرها (قوله عن عوف بن مالك رضي الله عنه قال قتل رجل من حمير رجلا من العدو فأراد سلبه فمنعه خالد بن الوليد وكان والیا عليهم فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم

عوف بن مالك فأخبره فقال خالد ما منعك أن تعطيه سلبه قال استكثرته يا رسول الله قال ادفعه اليه فمر خالد بعوف فجر برداءه ثم قال هل أنجزت لك ما ذكرت لك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمعه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستغضب فقال لا تعطه يا خالد لا تعطه يا خالد هل أنتم تاركو لي أمرائي

كيف يغيب فهمك عن ثلاث (من حدثكهن فقد كذب) في حديثه (من حدثك ان محمدا صلى الله عليه وسلم رأى ربه) ليلة المعراج (فقد كذب) وعند مسلم فقد أعظم على الله الفرية (ثم قرأت) مستدلة لذلك بطريق الاستنباط (لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار وهو اللطيف الخبير) وفي مسلم أنم اسألت النبي صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى ولقد رآه نزلة أخرى فقال انما هو جبريل وعند ابن مردويه أنها قالت يا رسول الله هل رأيت ربك فقال لا انما رأيت جبريل منهبطا واحتجاجها بالآية خالفها فيه ابن عباس في الترمذي عن عكرمة عنه قال رأى محمد ربه قلت أليس يقول الله تعالى لا تدركه الابصار قال ويحك ذاك اذا تجلى بنوره الذي هو نور وقد رأى ربه مرتين فالمنفي في الآية احاطة الابصار لا مجرد الرؤية بل في تخصيص الاحاطة بالنفي ما يدل على الرؤية أو يشعر بها كما تقول لا تحيط به الافهام وأصل المعرفة حاصل ثم استدلت أيضا بقوله تعالى (وما كان لبشر أن يكلمه الله الا وحيا أو من وراء حجاب) وأجيب بأن هذه الآية لا تدل على نفي الرؤية مطلقا بل بالمقابل على أن البشر لا يرى الله في حال التكلم فنفي الرؤية مقيد بهذه الحالة دون غيرها (ومن حدثك أنه) صلى الله عليه وسلم (يعلم ما في غد فقد كذب ثم قرأت وما تدري نفس ماذا تكسب غدا) أي تعمل (ومن حدثك أنه) صلى الله عليه وسلم (كتم) شيئا مما أمر بتبليغه ولا بي ذر أنه قد كتم (فقد كذب ثم قرأت يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك الآية والكذب) عليه الصلاة والسلام ولا بي ذر عن الحموي والمستملي ولكن (رأى جبريل عليه السلام في صورته) له ستمائة جناح (مرتين) مرة بالارض في الافق الاعلى ومرة في السماء عند سدرة * المنتهى وهذا الحديث أخرجه في التفسير والتوحيد مقطعا ومسلم في الايمان والترمذي والنسائي في التفسير * هذا (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (فكان قاب قوسين أو أدنى) أي (حيث الوتر من القوس) والدنو من الله لا حد له قال القشيري في مفاتيح الحجج أخبر الله بقوله فكان قاب قوسين أو أدنى أنه صلى الله عليه وسلم بلغ من الرتبة والمنزلة القدر الاعلى مما لا يفهمه الخلق ولغير أبي ذر قوله تعالى قاب قوسين أو أدنى و سقط ما بعده ولفظ باب * وبه قال (حدثنا أبو النعمان) محمد بن الفضل السدوسي قال (حدثنا عبد الواحد) بن زياد قال (حدثنا الشيباني) بالشين المعجمة سليمان بن أبي سليمان فيروز الكوفي (قال سمعت زرا) بكسر الزاي وتشديد الراء ابن حبيش (عن عبد الله) بن مسعود في قوله (فكان قاب قوسين أو أدنى) أي أقرب (فأوحى الى عبده ما أوحى قال) زر (حدثنا ابن مسعود) عبد الله (أنه) صلى الله عليه وسلم (رأى جبريل له ستمائة جناح) أي مرتين كما سبق وفي سائرها على صورة دحية الكلبي وغيره لان في الملك قوة يتشكل بهم افي أي صورة أراد * (باب قوله) تعالى (فأوحى الى عبده ما أوحى) أي جبريل أوحى الى عبد الله محمد صلى الله عليه وسلم ما أوحى جبريل وفيه تفخيم للموحى به أو الله اليه وقيل الضمائر كلها لله قال جعفر بن محمد فيما رواه السلمي فأوحى الى عبده قال بلا واسطة فيما بينه وبينه سرا الى قلبه لا يعلم به أحد سواه اهـ وسقط الباب ولاحقه لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا طلق بن غنام) بفتح الطاء المهملة وسكون اللام وبعدها قاف وغنام بفتح الغين المعجمة وتشديد النون الخفي قال (حدثنا زائدة) بن قدامة الكوفي (عن الشيباني) سليمان أنه (قال سألت زرا) هو ابن حبيش (عن قوله تعالى فكان قاب قوسين أو أدنى فأوحى الى عبده ما أوحى قال أخبرنا عبد الله) بن مسعود (أن محمدا صلى الله عليه وسلم رأى جبريل) ولابي ذر أنه محمد رأى جبريل صلى الله عليه وسلم (له ستمائة جناح) وزاد النسائي يتناثر منها الهدايل من الدر والياقوت وهذا الذي ذهب اليه ابن مسعود هو مذهب عائشة * هذا * (باب) بالتنوين أي في قوله (لقد رأى) والله لقد رأى محمد (من آيات ربه الكبرى) الكبرى من آياته أو الكبرى صفة للآيات والمفعول محذوف أي شيأ من آيات ربه وسقط لغير أبي ذر لفظ باب وما بعده * وبه قال (حدثنا قبيصة) بفتح القاف

خالد ما منعك ان تعطيه سلبه قال استكثرته يا رسول الله قال ادفعه اليه فمر خالد بعوف فجر برداءه فقال هل أنجزت لك ما ذكرت لك من رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمعه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستغضب فقال لا تعطه يا خالد لا تعطه يا خالد هل أنتم تاركو لي امرائي الى آخره) هذه القضية جرت في غزوة تبوك سنة ثمان كما بينه في الرواية التي بعد هذه وهذا الحديث قد يستشكل من حيث ان القاتل قد استحق السلب فكيف منعه اياه ويجاب عنه بوجهين أحدهما لعله أعطاه بعد ذلك للقاتل وانما أخره تعزيرا له ولعوف ابن مالك لكونهما أطالا ألسنتهما في خالد رضي الله عنه وانتهكا حرمة الوالي ومن ولاه الوجه الثاني لعله استطاب قلب صاحبه فتركه صاحبه باختياره وجعله للمسلمين وكان المقصود بذلك استطابة قلب خالد رضي الله عنه للمصلحة في اكرام الامراء (قوله فاستغضب فقال لا تعطه يا خالد) فيه جواز القضاء في حال الغضب ونفوذه وان النهي عنه للتنزيه لا للتحريم وقد سبقت المسئلة في كتاب الاقضية قريبا واضحة (قوله صلى الله عليه وسلم هل أنتم تاركو لي امرائي) هكذا هو في بعض النسخ تاركو بغير نون وفي بعضها تاركون بالنون وهذا هو الاصل والاول صحيح أيضا وهي لغة معروفة وقد جاءت

انعامكم بكم ومنهم كمثل رجل استرعى ابلا أو غنما فرعاها ثم تحين سقيها فأوردها حوضا فشربت فيه فشربت صفوه وتركت كدره فصفوه لكم وكدره عليهم * وحدثني زهير بن حرب حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا صفوان بن عمرو عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه عن عوف بن مالك الأشجعي قال خرجت مع من خرج مع زيد بن حارثة في غزوة موتة ورافقني مددي من اليمن وساق الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه غير أنه قال في الحديث قال عوف فقلت يا خالد أما علمت ان رسول الله صلى

وكسر الموحدة بعدها تحتية ساكنة ففوقية ابن عقبة بن محمد السوائي قال (حدثنا سفيان) بن سعيد بن مسروق الثوري (عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن ابراهيم) النخعي (عن علقمة) بن قيس بن عبد الله ابن مالك النخعي الكوفي ولد في حياته صلى الله عليه وسلم (عن عبد الله) بن مسعود (رضي الله عنه لقد رأى من آيات ربه الكبرى قال رأى) عليه السلام (رفرفا أخضر قد سد الافق) وعند النسائي والحاكم عن ابن مسعود قال أبصر نبي الله صلى الله عليه وسلم جبريل عليه السلام على رفرف قدما لأ ما بين السماء والارض (١) قال البيهقي فالرفرف جبريل عليه السلام على صورته على رفرف والرفرف البساط وعن ابن عباس فيما رواه القرطبي في قوله تعالى انه على التقديم والتأخير أي تدلى الرفرف لمحمد صلى الله عليه وسلم ليلة المعراج فجلس عليه ثم رفع فدنا من ربه قال فارقني جبريل وانقطعت عني الاصوات وسمعت كلام ربي فعلى هذا الرفرف ما يجلس عليه كالبساط ونحوه وأصل الرفرف ما كان من الديباج رقيقا حسن الصنعة ثم اشتهر استعماله في الستر * هذا ﴿ (باب) ﴾ بالتنوين أي في قوله تعالى (أفرأيتم اللات والعزى) اللات صنم لثقيف بالطائف أو لقريش بنخلة والعزى سمرة لغطفان كانوا يعبدونها * وبه قال (حدثنا مسلم بن ابراهيم) الفراهيدي بالفاء وسقط لابي ذر ابن ابراهيم قال (حدثنا أبو الاشهب) بفتح الهمزة وسكون المعجمة وبعد الهاء المفتوحة موحدة جعفر بن حيان العطاردي البصري قال (حدثنا أبو الجوزاء) أوس بن عبد الله الربعي بفتح الراء والموحدة بعدها عين مهملة (عن ابن عباس رضي الله عنهما) أنه قال (في قوله تعالى (اللات والعزى كان اللات رجلا يلت سويق الحاج) قيل هذا التفسير على قراءة ورويس بتشديد التاء أما على قراءة من خففها فلا يلائمها وأجيب باحتمال أن يكون أصله التشديد وخفف لكثرة الاستعمال وكان الكسائي يقف عليها بالهاء وقيل ان اسم الرجل عمرو بن لحي وقيل صرمة بن غنم وكان يلت السمن والسويق عند صخرة يطعمه الحاج فلما مات عبدوا ذلك الحجر الذي كان عنده اجلالا لذلك الرجل وسموه باسمه وعند ابن أبي حاتم عن ابن عباس كان يلت السويق على الحجر فلا يشرب منه أحد الا سمن فعبدوه وسقط لغير أبي ذر في قوله * وبه قال (حدثنا عبد الله بن محمد) المسندي قال (أخبرنا هشام بن يوسف) الصنعاني قال (أخبرنا معمر) بعين ساكنة بين فتحتين ابن راشد (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (عن حميد بن عبد الرحمن ابن عوف الزهري (عن أبي هريرة رضي الله عنه) أنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف بغير الله (فقال في حلفه) بفتح المهملة وكسر اللام يمينه (واللات والعزى) كيمين المشركين (فليقل) متداركا لنفسه (لا اله الا الله) المبرئ من الشرك فانه قد تضاهي بحلفه بذلك الكفار حيث أشركوها بالله في التعظيم اذ الحلف يقتضي تعظيم المحلوف به وحقيقة العظمة مختصة بالله تعالى فلا يضاهي به مخلوقا قال ابن العربي من حلف بسماء أو جاه أو نحو كفر ومن قال جاهلا أو ذاهلا لا يقول كلمة التوحيد تكفر عنه وترد قائله عن السهو الى الذكر ولسانه الى الحق وتنفي عنه ما جرى به من اللغو (ومن قال لصاحبه تعال) بفتح اللام (أقامرك) بالجزم جواب الامر (فليتصدق) أي بشيء كما في مسلم ليكفر عنه ما اكتسبه من اثم دعائه صاحبه الى معصية القمار المحرم بالاتفاق وقرن القمار بذكر الحلف باللات والعزى لكونهما من فعل الجاهلية * وهذا الحديث أخرجه أيضا في النذور والادب والاستئذان ومسلم وأبو داود والترمذي في الايمان والنذور وابن ماجه في الكفارات * هذا ﴿ (باب) ﴾ بالتنوين أي في قوله تعالى (ومناة الثالثة الاخرى) صفة لمناة وقال أبو البقاء الاخرى توكيد لان الثالثة لا تكون الا أخرى وقال الزمخشري والاخرى ذم وهي المتأخرة الوضيعة المقدار كقوله وقالت أخراهم لاولاهم أي ضعفاؤهم لاشرافهم ويجوز أن تكون الاولية والتقدم عندهم للات والعزى اه قال صاحب الدر ويؤيده نظر لان الاخرى انما تدل على الغيرية وليس فيها ما يرض لمدح ولا

بها أحاديث كثيرة منها قوله صلى الله عليه وسلم لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا وقد سبق بيانه في كتاب الايمان (قوله صلى الله عليه وسلم في صفة الامراء والرعية فصفوه لكم يعني الرعية وكدره عليهم يعني على الامراء * قال أهل اللغة الصفو هنا بفتح الصاد لا غير وهو الخالص فاذا ألحقوه الهاء نقلوا الصفوة كانت الصاد مضمومة ومفتوحة ومكسورة ثلاث لغات ومعنى الحديث ان الرعية يأخذون صفو الامور فتفعلهم أعمالهم بغير تنكد وتبعة على الولاة فعلى الامور وجوع الامر الى من وجوهها وصرفها في وجوهها وحفظ الرعية والشفقة عليهم واللذب عنهم وانصاف بعضهم من بعض ثم متى وقع علطة أو عتب في بعض ذلك توجه على الامراء دون الناس (قوله غزوة موتة) هي بضم الميم ثم هملة ساكنة ويجوز ترك الهمز كما في نظائره وهي قرية معروفة في طرف الشام عند الكرك (قوله ورافقني مددي) يعني (١ قال البيهقي فالرفرف الخ كذا في النسخ وانظره اه

مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاء رجل على جمل أحمر فأناخه ثم انتزع طلقا من حقيبته فقيد به الجمل ثم تقدم يتغدى مع القوم وجعل ينظر وفينا ضعفة ورقة في الظهر وبعضنا مشاة

ذم فان جاء شئ فاقر به نظر حينئذ وقيل الاخرى صفة للعزى لان الثانية أخرى بالنسبة الى الاولى وقال في الانوار الثالثة الاخرى صفتان للتأكيد كقوله بطير بجناحيه ومعنى الآية هل رأيتم هذه الاصنام حق الرؤية فان رأيتموها علمتم أنها لا تصلح للالوهية والمقصود ابطال الشرك واثبات التوحيد * وبه قال (حدثنا الحميدي) عبد الله بن الزبير المكي قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا الزهري) محمد بن مسلم (سمعت عروة) بن الزبير بن العوام يقول (قلت لعائشة رضي الله عنها فقلت) فيه حذف ذكره في باب ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما فما أرى على أحد شيأ أن لا يطوف بهما فقالت (انما كان من أهل) أحرم (بمناة) بالوحدة باسمها أو عند هاولابي ذر لمناة بحر وراء بالفتحة لانه لا ينصرف وهو بالام لاجلها (الطاغية) بالجر بالكسرة صفة لمناة باعتبار طغيان عبدتها أو مضاف اليها والمعنى أحرم باسم مناة القوم الطاغية (التي بالمشلل) بضم الميم وفتح المعجمة وفتح اللام الاولى مشددة أي مناة الكائنة بالمشلل (لا يطوفون بين الصفا والمروة) تعظيما لصنمهم مناة حيث لم يكن في المسعى وكان فيه صنمان لغيرهم اساف ونائلة (فأنزل الله تعالى) ردا (ان الصفا والمروة من شعائر الله فطاف رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون) معهم ما (قال سفيان) بن عيينة (مناة) كائن (بالمشلل) موضع (من قديد) بضم القاف مصغرا من ناحية البحر وهو الجبل الذي يهبط اليها منه (وقال عبد الرحمن بن خالد) الفهمي بالفاء المصري أمير الهشام مما وصله الذهلي والطحاوي (عن ابن شهاب) الزهري أنه قال (قال عروة) بن الزبير (قالت عائشة) رضي الله عنها (نزلت) آية ان الصفا (في الانصار) الاوس والخزرج (كانوا هم وغسان) قال الجوهري اسم قبيلة (قبل ان يسلموا يهلون) بحرمود (لمناة مثله) أي مثل حديث ابن عيينة (وقال معمر) بفتحتين بينهما مهملة ساكنة ابن راشد مما وصله الطبري (عن الزهري عن عروة عن عائشة) انها قالت (كان رجال من الانصار ممن كان يهل لمناة ومناة صنم) كائن (بين مكة والمدينة) وكان لخزاعة وهذيل وسمي بذلك لان دم الذبائح كان يمنى عندها أي يذبح (فالوا يا نبي الله كنا لا نطوف بين الصفا والمروة تعظيما لمناة) حيث لم يكن بينهما (صنم) أي نحو الحديث السابق * هذا * (باب) بالتنوين أي في قوله (فاسجدوا لله واعبدوا) أي واعبدوه دون الآلهة وسقط لفظ باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا أبو معمر) عبد الله ابن عمرو المقعد البصري قال (حدثنا عبد الوارث) بن سعيد قال (حدثنا أيوب) السختياني (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس رضي الله عنهما) أنه قال (سجد النبي صلى الله عليه وسلم بالنجم وسجد معه المسلمون) لله (والمشركون) لانهم أول سجدة نزلت فاراد وا معارضة المسلمين بالسجود لمعبودهم وأما قول من قال ان ذلك وقع منهم بلا قصد فمعارض بما زاده ابن مسعود من أن الذي استثناه منهم أخذ كفا من حصى فوضع جبهته عليه فان ذلك ظاهر في القصد وكذا قول ثم خافوا في ذلك المجلس من مخالفتهم لان المسلمين حينئذ هم الذين كانوا خائفين من المشركين لا العكس والظاهر ان سبب سجودهم ما اخرجه ابن أبي حاتم والطبري وابن المنذر من طرق عن شعبة عن أبي بشر عن ابن جبير عن ابن عباس قال قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة والنجم فلما بلغ أفرأيتم اللات والعزى ومناة الثالثة الاخرى ألقى الشيطان في أمنيته أي تلاوته تلك الغرانيق العلى وان شفاعتهن لترتجى فقال المشركون ما ذكر آلهتنا بخير قبل اليوم فسجد وسجدوا فانزلت آية وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي الا اذا تمنى ألقى الآية وقد روى من طرق ضعيفة ومنقطعة لكن كثرة الطرق تدل على أن لها أصلا مع أن لها طريقين مرسلين رجالهما على شرط الصحيح يحتج بهما من يحتج بالمرسل وكذا من لا يحتج به لاعتضاد بعضها ببعض وحينئذ فيتعين تاويل ما ذكر وأحسن ما قيل

رجلا من المدد والذين جاؤا يمدون جيش مؤتة ويساعدونهم (قوله فبينا نحن نتضحى) أي نتغدى مأخوذ من الضحاء بالمد وفتح الضاد وهو بعد امتداد النهار وفوق الضحى بالضم والقصر (قوله ثم انتزع طلقا من حقيبه) أما الطلق فبفتح الطاء واللام و بالقاف وهو العقال من جلد وأما قوله من حقيبه فهو بفتح الحاء والقاف وهو حبل يشد على حقو البعير قال القاضي لم يرو هذا الحرف الا بفتح القاف قال وكان بعض شيوخنا يقول صوابه باسكانها أي مما احتقب خلفه وجعله في حقيبته وهي الرفادة قلت وأخر القتب ووقع هذا الحرف في سنن أبي داود حقوه وفسره مؤخره قال القاضي والاشبه عندي أن يكون حقوه في هذه الرواية تجزئه وحزامه والحقو معقد الازار من الرجل و به سمي الازار حقوا ووقع في رواية السمرقندي رضي الله عنه في مسلم من جعبته بالجيم والعين فان صح ولم يكن تصحيفا فله وجه أن جعلته بجعبة سهامه وأدخله فيها (قوله وفينا ضعفة ورقة) ضبطوه على وجهين الصحيح المشهور و رواية الاكثرين بفتح الضاد واسكان العين أي حالة ضعف وهزال قال ان

ان الشيطان قال ذلك محاكيا نغمة النبي صلى الله عليه وسلم عند ما سكت صلى الله عليه وسلم بحيث سمعه من دنا اليه فظنها من قوله صلى الله عليه وسلم وأشاعها ويؤيده تفسير ابن عباس بتلا وأما قول الكرماني وما قيل ان ذلك كان سببا لسجودهم لا صحله عقلا ولا نقلا فهو مبني على القول ببطلان القصة من أصلها وانها موضوعة وقد سبق ما في ذلك والله الموفق (و) سجد معه (الجن والانس) ذكر الجن والانس بعد المسلمون الصادق بهما لدفع توهم اختصاصه بالانس (تابعه) أي تابع عبد الوارث (ابن طهمان) بفتح المهملة وسكون الهاء ولابي ذر ابراهيم بن طهمان فيما وصله الاسماعيلي (عن أيوب) السختياني (ولم يذكر ابن علية) بضم العين المهملة وفتح اللام والتحتية المشددة اسمعيل في تحديثه عن أيوب (ابن عباس) بل أرسله ولا يقدح ذلك في في الحديث لاتفاق عبد الوارث وابن طهمان على وصله وهما ثقتان وسبق الحديث في أبواب السجود في باب سجود المسلمين مع المشركين * وبه قال (حدثنا نصر بن علي) بالصاد المهملة الجهضمي البصري قال (أخبرني) بالافراد ولابي ذر أخبرنا (أبو أحمد) محمد بن عبد الله (يعني الزبيري) بضم الزاي وفتح الموحدة قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (اسرائيل) بن يونس (عن) جده (ابي اسحق) عمرو السبيعي (عن الاسود بن يزيد) بن قيس النخعي خال ابراهيم النخعي (عن عبد الله) بن مسعود (رضي الله عنه) أنه (قال أول سورة أنزلت فيها سجدة والنجم قال) ابن مسعود (فسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم) بعد فراغه من قراءتها (وسجد) معه (من خلفه الا رجلا رأيته أخذ كفا من تراب فسجد عليه) وفي رواية شعبة في أبواب السجود فرفعه الى وجهه فقال يكفيني هذا (فرأيته بعد ذلك قتل كافرا) ببدر (وهو أمية بن خلف) وعند ابن سعد أنه الوليد بن المغيرة وقيل سعيد بن العاص بن أمية وقيل غير ذلك والمعتمد الاول وعند النسائي باسناد صحيح أنه المطلب بن أبي وداعة وانه أبى أن يسجد وانه كان قبل أن يسلم فلما أسلم قال فلا أدع السجود فيها أبدا فتعين ابن مسعود محمولا على ما اطلع عليه

* (سورة اقتربت الساعة) *

مكية وآيها خمس وخمسون * (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة ولفظ سورة لغير أبي ذر * (قال) ولابي ذر وقال (مجاهد) مما وصله الفريابي (مستمر) أي (ذاهب) سوف يذهب ويبطل من قولهم مر الشيء واستمر اذا ذهب وقيل معارد قال في الانوار وهو يدل على أنهم رأوا قبله آيات أخرى مترادفة ومعجزات متتابعة حتى قالوا ذلك (مزدجر) قال مجاهد فيما وصله الفريابي أيضا (مفتعل) بصيغة الفاعل أي تم اية وغاية في الزجر لا مزيد عليها والدال بدل من تاء الافتعال وأصله مزتجر قلبت التاء دالا لان تاء الافتعال تقلب دالا بعد الزاي لان الزاي حرف مجهور والتاء مهموس فأبدلوها الى حرف مجهور قريب من التاء وهو الدال (وازدجر) قال مجاهد (فاستطير جنونا) فيكون من مقولهم أي ازدجرته الجن وذهبت بلبه أو هو من كلام الله تعالى أخبر عنه أنه زجرهن التبليغ بأنواع الاذية * (دسر) قال مجاهد (اضلاع السفينة) وقيل المسامير وقيل الخيوط التي تشد بها السفن وقيل صدرها * (لمن كان كفر يقول كفر) مبنيا للمفعول من كفران النعمة (له) لنوح (جزاء من الله) أي فعلنا بنوح ما فعلنا من فتح أبواب السماء وما بعده من التفجير ونحوه جزاء من الله بما صنعوا بنوح وأصحابه وقيل المعنى فعلنا به وبهم من انجاء نوح واغراق قومه نوابا لمن كفر به وبجحد أمره وهو نوح عليه السلام * (محتضر) يعني قوم صالح (يحضرون الماء) يوم غب الابل فيشربون ويحضرون الابل يوم وردها فيحتلبون * (وقال ابن جبير) سعيد فيما وصله ابن المنذر (مهطعين النسلان) بفتح النون والسين المهملة هو تفسير للاهطاع الدال عليه مهطعين والنسلان هو (الخبب) بالمعجمة والموحدتين المفتوحة أولاهما مشدد من العدو (الاسراع) بكسر المهملة تأكيد له وقيل

اختر طت سيفي فضربت رأس الرجل فندر ثم جئت بالجمل اقوده عليه برحله وسلاحه فاستقبلني رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس معه فقال من قتل الرجل قالوا ابن الاكوع قال له سلبه أجمع * حدثنا

القاري وهذا الوجه هو الصواب والثاني بفتح العين جمع ضعيف وفي بعض النسخ وفينا ضعف بحذف الهاء (قوله خرج يشتد) أي يعدو وقوله ثم أتاخه فقعد عليه فأثاره أي ركبه ثم بعثه قائما (قوله ناقة ورفاء) أي في لونها سواد كالغبرة (قوله اختر طت سيفي) أي سللته (قوله فضربت رأس الرجل فندر) هو بالنون أي سقط (قوله فاستقبلني رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس معه فقال من قتل الرجل قالوا ابن الاكوع قال له سلبه اجمع) فيه استقبال السرايا والثناء على من فعل جميلا وفيه قتل الجاسوس الكافر الحربي وهو كذلك باجماع المسلمين وفي رواية النسائي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان أمر هم بقتله وقتله وأما الجاسوس المعاهد والذمي فقال مالك والاوزاعي يصير ناقضا للعهد فان رآى استرقاقه أرقه ويجوز قتله وقال جماهير العلماء لا ينتقض عهده بذلك قال أصحابنا الا أن يكون قد شرط عليه ما نقاض العهد بذلك وأما الجاسوس المسلم فقال الشافعي والاوزاعي وأبو حنيفة وبعض المالكيين وجماهير العلماء رحمهم الله تعالى يعزره الامام بما يرى من ضرب

الاهطاع الاسراع مع مد العنق وقيل النظر (وقال غيره) غير ابن جبير (فتعاطى) أي (فعاطها) بالف بعد العين فطاء فهاء فالف (بيده فعقرها) قال السفاقسي لا أعلم لقوله فعاطها وجها الا أن يكون من المقلوب الذي قدمت عينه على لامه لان العطو التناول فيكون المعنى فتناولها بيده وأما عوط فلا أعلمه في كلام العرب وتعقبه في المصابيح فقال في ادعائه انه لا يعلم مادة عوط في كلام العرب نظر وذلك لان الجوهري ذكر المادة وقال فيها يقال عاطت الناقة تعوط يعني اذا حمل عليها أول سنة فلم تحمل ثم حمل عليها السنة الثانية فلم تحمل أيضا فهذه المادة موجودة في كلام العرب والظن بالسفاقسي علم ذلك فانه كثير النظر في الصحاح ويعتمد عليه في النقل فان قلت لكن هذا المعنى غير مناسب لما نحن فيه قلت هو لم ينكر المناسبة وانما أنكر وجود المادة فيما يعلمه والظاهر انه سهو منه اهـ وسقط لفظ فعاطها لابي ذر والمعنى فناداوا صاحبهم نداء المستغيث وهو قدار بن سالف وكان أشجعهم فتعاطى آلة العقر أو الناقة * (المحتظر) في قوله تعالى فكانوا كهشيم المحتظر قال ابن عباس فيما رواه ابن المنذر (كالحظار) بكسر الحاء المهملة وتفتح و بالظاء المشالة المعجمة المخففة منكسر (من الشجر يحترق) وعن قتادة فيما رواه عبد الرزاق كرماد محترق (ازدجر) قال الفراء (افتعل من زجرت) صارت تاء الافتعال دالا لوقوعها بعد الزاي تقريره تقريبا وأعاده هنا لينبه عليه * (كفر فعلناه و بهم) بنوح وقومه (ما فعلنا) من نصرة نوح واجابة دعائه وغرق قومه (جزاء لمن صنع) بضم الصاد (بنوح وأصحابه) من الاذى وقد سبق نحو من هذا * (مستمر) قال الفراء (عذاب حق) وقال غيره يستمر بهم حتى يسلمهم الى النار (يقال الاشر) بفتح الهمزة والشين المعجمة والراء المخففة (المرح) بفتح الميم والراء (والتجبر) بالجيم والموحدة المشددة المضمومة قاله أبو عبيدة في تفسير قوله تعالى سيعلمون غدا من الكذاب الاشر ﷺ هذا (باب) بالتنوين أمي في قوله تعالى (وانشق القمر) ماض على حقيقته وهو قول عامة المسلمين الامن لا يانفت الى قوله حيث قال انه سينشق يوم القيامة فاوقع الماضي موقع المستقبل لتحققه وهو خلاف الاجماع (وان يروا) كفار قريش (آية) معجزة له صلى الله عليه وسلم (يعرضوا) عن تأملها والايمان بها وسقط لفظ باب لغير أبي ذر وثابته لغير المستملي * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن شعبة) بن الحجاج (وسفيان) هو ابن عيينة أو الثوري لان كلا منهما يروي (عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن ابراهيم) النخعي (عن أبي معمر) بسكون العين بين فتحتين عبد الله بن سخبرة بفتح المهملة وسكون المعجمة (عن ابن مسعود) عبد الله رضي الله عنه أنه (قال انشق القمر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فرقتين) بكسر الفاء وعشرين لما سأله كفار قريش أن يريهم آية (فرقة) نصب بدل من سابقه المنصوب على الحال (فوق الجبل وفرقة دونه) ولابي ذر فرقة برفعهما على الاستئناف (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشهدوا) هذه المعجزة العظيمة الباهرة وقال ليث عن مجاهد فقال النبي صلى الله عليه وسلم لابي بكر اشهد يا أبا بكر وهذه المعجزة من أمهات المعجزات الفائقة على معجزات سائر الانبياء على معجزاتهم عليهم السلام لم تتجاوز الارضيات * وهذا الحديث قد سبق في علامات النبوة في باب سؤال المشركين أن يريهم النبي صلى الله عليه وسلم آية * وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني وسقط ابن عبد الله لغير أبي ذر قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (أخبرنا بن أبي نجيح) بفتح النون وكسر الجيم عبد الله (عن مجاهد) هو ابن جبر (عن أبي معمر) عبد الله بن سخبرة (عن عبد الله) بن مسعود رضي الله عنه أنه (قال انشق القمر ونحن مع النبي صلى الله عليه وسلم) بمكة (فصار فرقتين) بكسر الفاء (فقال) عليه الصلاة والسلام (لنا اشهدوا اشهدوا) مرتين * وبه قال (حدثنا يحيى

وحبس ونحوهما ولا يجوز قتله وقال مالك رحمه الله تعالى يجتهد فيه الامام ولم يفسر الاجتهاد وقال القاضي عياض رحمه الله قال كبار أصحابه يقتل قال واختلفوا في تركه بالتوبة قال ابن الماجشون ان عرف بذلك قتل والا عزر * وفي هذا الحديث دلالة ظاهرة لمذهب الشافعي ومواقفيه ان القاتل يستحق السلب وأنه لا يخمس وقد سبق ايضاح هذا كله وفيه استحباب مجانسة الكلام اذا لم يكن فيه تكلف ولا فوات مصلحة والله أعلم

* (باب التفيل وفداء المسلمين بالاسارى) *

(قوله فلما كان بيننا وبين الماء ساعة) هكذا رواه جمهور رواة صحيح مسلم وفي رواية بعضهم بيننا وبين الماء ساعة والصواب الاول

(قوله أمرنا أبو بكر رضي الله عنه فعرسنا ثم شن الغارة) التعريس النزول آخر الليل وشن الغارة فرقها (قوله وأنظر الى عنق من الناس) أي جماعة (قوله فهم الذراري) يعني النساء والصبيان (قوله وفيهم امرأة من بني فزارة عليها قشع من أدم) هو بقاف ابن

ابن بكير) الخزومي المصري (قال حدثني) بالافراد (بكر) بفتح الموحدة وسكون الكاف ابن مضر القرشي المصري (عن جعفر) هو ابن ربيعة بن شرحبيل بن حسنة المصري (عن عمر الزبن مالك عن عبيد الله) بضم العين مصغرا (ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس رضي الله عنهما) أنه (قال انشق القمر في زمان النبي صلى الله عليه وسلم) وهذا نص يرد على القائل انه انما ينشق يوم القيامة قال الواحدي والقائل هو عثمان بن عطاء عن أبيه وقد أخبر عنه الصادق فيجب اعتقاد وجوب وقوعه وأما امتناع الخرق والالتئام فقول اللئام وفي قراءة حذيفة وقد انشق أي قد كان انشقاق القمر فتوقعوا قرب الساعة أي اذ كان انشقاقه من أشراطها وذلك ان قدرناها هي جواب وقوع * وبه قال (حدثنا عبد الله بن محمد) المسندي قال (حدثنا يونس بن محمد) البغدادي قال (حدثنا شيبان) بالشين المعجمة المتوحة ابن عبد الرحمن التميمي مولاهم النحوي البصري نزيل الكوفة (عن قتادة) بن دعامة (عن أنس رضي الله عنه) أنه (قال سأل أهل مكة) المشركون (ان يريهم) رسول الله صلى الله عليه وسلم (آية) تشهد لنبوته (فأراهم انشقاق القمر) * وهذا الحديث أخرجه أيضا في باب سؤال المشركين بهذا السند وقال فيه ان أهل مكة سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يريهم آية * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) القطان (عن شعبة) بن الحجاج وفي نسخة حدثنا شعبة (عن قتادة) بن دعامة (عن أنس) رضي الله عنه أنه (قال انشق القمر فرقتين) وهذه الاحاديث الخمسة مدارها على ابن مسعود وابن عباس وأنس فاما حديث ابن مسعود ففيه التصريح بحضوره ذلك حيث قال ونحن مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال لنا اشهدوا وأما أنس فلم يحضر ذلك لانه كان بالمدينة ابن أربع أو خمس سنين وكان الانشقاق بمكة قبل الهجرة بنحو خمس سنين وأما ابن عباس فلم يكن اذ ذاك ولد لكن روى ذلك عن جماعة من الصحابة ﴿هذا (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (تجري) السفينة (باعيننا) بمرأى منا أي محفوظة بحفظنا (جزاء) نصب على المفعول له ناصبه ففتحنا وما بعده أو على المصدر بفعل مقدر أي جزيناهم جزاء (لمن كان كفر) أي فعلنا ذلك جزاء لنوح لانه نعمة كفر وهافات كل نبي نعمة من الله على أمته (ولقد تركناها) السفينة أو الفعلة (آية) لمن يعتبر حتى شاع خبرها واستمر (فهل من مدكر) متعظ وسقط لابي ذر ولقد تركناها الخ ولغيره لفظ باب (قال قتادة) فيما وصله عبد الرزاق (أبقى الله سفينة نوح حتى أدركها أوائل هذه الامة) وزاد عبد الرزاق على الجودي وعند ابن أبي حاتم عنه قال أبقى الله السفينة في أرض الجزيرة عبرة وآية حتى نظرت اليها أوائل هذه الامة وكم من سفينة بعدها صارت رمادا وقال ابن كثير فالظاهر يعني من قوله ولقد تركناها آية ان المراد من ذلك جنس السفن كقوله تعالى وآية لهم أنا حملنا ذريتهم في الفلك المشحون * وبه قال (حدثنا حفص ابن عمر) الحوضي قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن أبي اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي (عن الاسود ابن يزيد) (عن عبد الله) بن مسعود رضي الله عنه أنه (قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ فهل من مدكر) بالدال المهملة وأصله كلم مدتكر بدال معجمة فاستثقل الخروج من حرف مجهور وهو الذال الى حرف مهموس وهو التاء فأبدلت التاء دالا مهملة للتقارب مخرجيهما ثم أدغمت المعجمة في المهملة بعد قلب المعجمة اليها للتقارب وقرأ بعضهم مذكر بالمعجمة ولذا قال ابن مسعود انه عليه الصلاة والسلام قرأها مدكر يعني بالمهملة ﴿هذا (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر) أي سهلنا لفظه و يسرنا معناه لمن أراده ليتذكر الناس كما قال تعالى كتاب أنزلناه اليك مبارك ليدبروا آياته وليتذكر أولوا الالباب وسقط الباب ولاحقه لغير أبي ذر (قال مجاهد) فيما وصله الفريابي (يسرنا) أي (هونا قراءته)

أبو بكر انتهافقدمنا المدينة وما كشفت لها ثوبا فلقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم في السوق فقال ياسلمة هب لي المرأة فقلت يارسول الله والله لقد أعجبتني وما كشفت لها ثوبا ثم لقيني رسول صلى الله عليه وسلم من الغد في السوق فقال ياسلمة هب لي المرأة لله أبوك فقلت هي لك يارسول الله فوالله ما كشفت لها ثوبا فبعث بها رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أهل مكة ففدى بها ناسا من المسلمين كانوا أسروا بمكة

ثم شين معجمة ساكنة ثم عين مهملة وفي القاف الفتان فتحها وكسرها وهما مشهوران وفسره في الكتاب بالتطبع وهو صحيح (قوله فتفلى أبو بكر رضي الله عنه ابتغا) فيه جواز التفلي وفديحتج به من يقول التفلي من أصل الغنيمة وقد يجيب عنه الآخرون بأنه بحسب قيمتها لليعوض أهل الخمس عن حصتهم (قوله وما كشفت لها ثوبا) فيه استحباب الكناية عن الوقاع بما يفهمه (قوله صلى الله عليه وسلم ياسلمة هب لي المرأة لله أبوك فقلت هي لك يارسول الله فوالله ما كشفت لها ثوبا فبعث بها رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أهل مكة ففدى بها ناسا من المسلمين كانوا أسروا بمكة) فيه جواز الفداء وجواز فداء الرجال بالنساء الكافرات وفيه جواز التفريق بين الأم وولدها البالغ ولا خلاف في جوازه عندنا وفيه جواز استيهاب الامام أهل جيشه بعض ما غنموه لفادي به مسلما أو يصرفه في مصالح المسلمين أو يتألف به من في تألفه مصلحة كما فعل صلى الله عليه وسلم بها زن حنين وفيه جواز قول الانسان للآخر تنه أبرك ولله درك وقد سبق تفسير معناه واضحا في أول الكتاب في كتاب الايمان في حديث حذيفة في الفتنة التي تموج موج البحر

﴿ حدثنا أحمد بن حنبل ومحمد بن رافع قالا حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة عن محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر أحاديث منها وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيما قرية أتيتموها فأقمتم فيها فسهمكم فيها وأيما قرية عصت الله ورسوله فان خمسها لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم ثم هي لكم * حدثنا قتيبة بن سعيد ومحمد بن عباد وأبو بكر ابن أبي شيبة واسحق بن ابراهيم واللفظ لابن أبي شيبة قال اسحق أخبرنا وقال الآخرون حدثنا سفيان عن عمرو عن الزهري عن مالك بن أوس عن عمر

وليس شئ يقرأ كله ظاهرا الا القرآن وثبت لابي ذر لفظ يسرنا وقال غيره هيأنا من هيأ فرسه اذا ألجمه ليركبه قال

فقمت الهيا باللجام ميسرا * هنالك يجزيني الذي كنت أصنع

* وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد بن مسربل بن مغربل الاسدي البصري (عن يحيى) بن سعيد القطان (عن شعبة) بن الحجاج (عن أبي اسحق) السبيعي (عن الاسود) بن يزيد (عن عبد الله) بن مسعود (رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقرأ فهل من مدكر) أي فهل من متذكر بهذا القرآن الذي يسرنا حفظه ومعناه ﴿ (باب) قوله تعالى (أعجاز نخل منقعر) قال في الانوار أصول نخل منقلع عن مغارسه ساقط على الارض وتميل شهوا بالاعجاز لان الريح طيرت رؤسهم وطرحت أجسادهم وتذكير منقعر للحمل على اللفظ والتأنيث في قوله أعجاز نخل خاوية للمعنى (فكيف كان عذابي ونذر) استفهام تعظيم وتعيد والنذر جمع نذير مصدر بمعنى الانذار * وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا زهير) هو ابن معاوية (عن أبي اسحق) السبيعي (انه سمع رجلا) قال الحافظ بن حجر لم أعرف اسمه (سأل الاسود) بن يزيد (فهل من مدكر) بالدال المهملة (أو مذكر) بالمعجمة (فقال سمعت عبد الله) بن مسعود (يقرأها) ولابي ذر يقرؤها بالواو بعد الراء بدل الالف (فهل مدكر) زاد أبو ذر عن الكشميهني دالا يعني مهملة (قال) ابن مسعود (وسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأها) بألف بصورة الهمزة أو واو كما مر (فهل من مدكر دالا) مهملة ﴿ هذا (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (فكانوا كهشيم المحتظر) بكسر الظاء المشالة المعجمة قراءة الجمهور اسم فاعل قال ابن عباس المحتظر هو الرجل يجعل لغنمه حظيرة بالشوك والشجر فما سقط من ذلك وداسته الغنم فهو الهشيم وقرأ الحسن بفتحها فقيل هو مصدر أي كهشيم الاحتظار وقيل اسم مكان (ولقد يسرنا القرآن للذكر) يسرنا تلاوته على الالسن وعن ابن عباس لولا أن الله يسره على لسان الآدميين ما استطاع أحد أن يتكلم بكلام الله عز وجل (فهل من مدكر) سقط لابي ذر ولقد يسرنا الخ وقال بعد قوله المحتظر الآية وسقط لغيره لفظ باب * وبه قال (حدثنا عبدان) بفتح العين المهملة وتسكين الموحدة قال (أخبرنا) ولابي ذر أخبرني بالافراد (أبي) عثمان الازدي المروزي (عن شعبة) بن الحجاج (عن أبي اسحق) السبيعي (عن الاسود) بن يزيد (عن عبد الله) بن مسعود (رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ فهل من مدكر الآية) سقط لفظ الآية لابي ذر ﴿ هذا (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (ولقد صبحهم بكرة) بالصرف لانه نكرة ولوقصد به وقت بعينه امتنع للتأنيث والتعريف (عذاب مستقر) دائم متصل بعذاب الآخرة (فذوقوا عذابي ونذر) يريد العذاب الذي نزل بهم من طمس الاعين غير العذاب الذي أهلكوا به فلذلك حسن التكرير زاد أبو ذر الى قوله فهل من مدكر * وبه قال (حدثنا محمد) غير منسوب قال في الفتح هو ابن المثنى أو ابن بشار بالمعجمة أو ابن الوليد قال (حدثنا غندر) هو محمد بن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن أبي اسحق) السبيعي (عن الاسود) هو ابن يزيد (عن عبد الله) بن مسعود (عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قرأ فهل من مدكر) بالدال المهملة وسقط انه لغير أبي ذر ﴿ هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (ولقد أهلكنا أشياعكم) أشباهكم ونظراءكم في الكفر من الامم السالفة (فهل من مدكر) من يتذكر ويعلم ان ذلك حق فيخاف ويعتبر وسقط لفظ باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا يحيى) بن موسى الختي بالخاء المعجمة والفوقية المشددة المكسورة قال (حدثنا وكيع) الرؤاسي بضم الراء وهمزة فمهملة الكوفي (عن اسرائيل) بن يونس (عن) جده (أبي اسحق) السبيعي (عن الاسود ابن يزيد) بن قيس النخعي (عن عبد الله) بن مسعود رضي الله عنه انه (قال قرأت على النبي صلى الله عليه وسلم

(باب حكم الفيء)

(قوله صلى الله عليه وسلم أيما قرية أتيتموها فأقمتم فيها فسهمكم فيها وأيما قرية عصت الله ورسوله فان خمسها لله ولرسوله ثم هي لكم) قال القاضي يحتمل أن يكون المراد بالاولى الفيء الذي لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب بل جلاء عنه أهله أو صالحوا عليه فيكون سهمهم فيها أي حقهم من العطايا لا كمن يصرف الفيء ويكون المراد بالثانية ما أخذ عنوة فيكون خمسه يخرج منه الخمس ويأتيه للغانمين وهو معنى قوله ثم هي لكم أي باقيها وقد يحتج من لم يوجب الخمس في الفيء بهذا الحديث وقد أوجب الشافعي الخمس في الفيء كالغنيمة وقال جميع العلماء سواه لا خمس في الفيء قال ابن المنذر لا نعلم أحدا قبل الشافعي قال بالخمس في الفيء والله أعلم (قوله حدثنا قتيبة بن سعيد ومحمد بن عباد وأبو بكر بن أبي شيبة فهل

واسحق بن ابراهيم واللفظ لابن أبي شيبة قال اسحق أخبرنا وقال الآخرون حدثنا سفيان عن عمرو عن الزهري عن مالك بن أوس عن عمر

قال كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم مما لم يوجف عليه المسلمون بخيل ولا ركاب فكانت للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة فكان ينفق على أهله نفقة سنة وما بقي جعله في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله * وحدثناه يحيى بن يحيى أخبرنا سفيان بن عيينة عن معمر عن الزهري بهذا الاسناد

ثم قال بعده وحدثناه يحيى بن يحيى أخبرنا سفيان بن عيينة عن معمر عن الزهري بهذا الاسناد) هكذا هو في كثير من النسخ وأكثرها عن عمرو عن الزهري عن مالك بن أوس وكذا ذكره مخلف الواسطي في الاطراف وغيره وهو الصواب وسقط في كثير من النسخ ذكر الزهري في الاسناد الاول فقال عن عمرو عن مالك بن أوس وهذا غلط من بعض الناقلين عن مسلم فعلم لانه قد قال في الاسناد الثاني عن الزهري بهذا الاسناد فدل على انه قد ذكره في الاسناد الاول فالصواب اثباته (قوله كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله مما لم يوجف عليه المسلمون بخيل ولا ركاب فكانت للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة فكان ينفق على أهله نفقة سنة وما بقي جعله في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله) أما الكراع فهو الخيل وقوله ينفق على أهله نفقة سنة أي يعزل لهم نفقة سنة ولكنه كان ينفقه قبل انقضاء السنة في وجوه الخير فلا تتم عليه السنة ولهذا

فهل من مذكر) بالذال المعجمة (فقال النبي صلى الله عليه وسلم فهل من مدكر) بالمهملة والتكرير في فهل من مذكر بالسورة بعد القصص المذكورة في السورة استدعاء لافهام السامعين ليعتبروا ﴿ هذا (باب) بالتنوين (قوله) تعالى (سيهزم الجمع ويولون الدبر) اسم جنس وحسن هنا الوقوع عقبه فاصلة بخلاف ليولن الادبار وسقط لفظ باب لغير أبي ذر وسقط لابي ذر ويولون الدبر وقال بعد الجمع الآية * وبه قال (حدثنا محمد ابن عبد الله بن حوشب) بفتح الحاء المهملة وسكون الواو وفتح الشين المعجمة بعدها وحدة منصرف وسقط لابي ذر ابن عبد الله فنسبه لجده قال (حدثنا عبد الوهاب) بن عبد المجيد الثقفي قال (حدثنا خالد) الحذاء (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس) زاد في غير الفرع هنا لفظ ح لتحويل السند (وحدثني) بالافراد (محمد) هو ابن يحيى الذهلي قال (حدثنا عفان بن مسلم) الصفار البصري (عن وهيب) بضم الواو مصغرا ابن خالد البصري قال (حدثنا خالد) الحذاء (عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو في قبة) جملة حالية والقبة كما في النهاية من الخيام بيت صغير (يوم) غزوة (بدر اللهم اني أنشدك) بفتح الهمزة وضم المعجمة (عهدك) بالنصر (ووعدك) باحدى الطائفتين (اللهم ان تشأ) هلاك المؤمنين فالمفعول محذوف أو قوله (لا تعبد) بالجزم (بعد اليوم) في حكم المفعول والجزاء هو الحذوف (فأخذ أبو بكر) رضي الله عنه (بيده) عليه الصلاة والسلام (فقال حسبك) بكفيك ما قلته (يا رسول الله ألححت) بجعلين مهملتين بالغت وأطلت (على ربك) في الدعاء (وهو يثب) يقوم (في الدرع فخرج) عليه الصلاة والسلام (وهو يقول سيهزم الجمع ويولون الدبر) زاد أبو ذر الآية * وهذا الحديث مر في الجهاد في باب ما قيل في درع النبي صلى الله عليه وسلم ﴿ (باب قوله) تعالى (بل الساعة) يوم القيامة (موعدهم) موعد عذابهم (والساعة) أي عذابها (أدهى) أعظم بلية (وأمر) أشد مرارة من عذاب الدنيا (يعني من المرارة) لامن المرور * وبه قال (حدثنا ابراهيم بن موسى) الفراء الرازي الصغير قال (حدثنا) ولابي ذر أخبرنا (هشام ابن يوسف) الصنعاني القاضي (ان ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (أخبرهم قال أخبرني) بالافراد (يوسف بن ماهك) بفتح الهاء والكاف معناه القمير مصغر القمر (قال ابني عند عائشة أم المؤمنين) رضي الله عنها (فالت لقد أنزل) بهمزة مضمومة ولابي ذر نزل باسقاطها وفتح النون والزاي (على محمد صلى الله عليه وسلم بمكة وانى لجارية) حديثة السن (ألعب بل الساعة موعدهم والساعة أدهى وأمر) * وبه قال (حدثني) بالافراد (اسحق) غير منسوب هو ابن شاهين الواسطي قال (حدثنا خالد) هو ابن عبد الله الطحان (عن خالد) هو ابن مهران الحذاء (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس) رضي الله عنهما (ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وهو في قبته يوم) وقعة (بدر) سقط لفظ له لابي ذر (أنشدك) أي أطلب (عهدك) أي نحو ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين انهم لهم المنصورون (ووعدك) في واذ يعدكم الله احدى الطائفتين أنها لكم (اللهم ان شئت) هلاك المؤمنين (لم تعبد بعد اليوم أبدا) لانه خاتم النبيين (فأخذ أبو بكر بيده) عليه الصلاة والسلام (وقال حسبك) مناشدتك (يا رسول الله فقد ألححت على ربك) في السؤال (وهو) عليه السلام يثب (في الدرع) يقوم (فخرج وهو يقول) جملة حالية كالسابقة (سيهزم الجمع) وضم الياء مبنيا للمفعول وقرئ ستهزم بالفوقية المفتوحة خطابا للرسول صلى الله عليه وسلم الجمع نصب مفعول به وأبو حيوة في رواية يعقوب سنهزم بنون العظمة الجمع نصب أيضا (ويولون الدبر بل الساعة موعدهم والساعة أدهى وأمر) مما لحقهم يوم بدر * وهذا الحديث يأتي ان شاء الله تعالى في باب تأليف القرآن من فضائل القرآن

(سورة الرحمن)

توفي صلى الله عليه وسلم ودرعه مرهونة على شعير استدانه لاهله ولم يشبع ثلاثة أيام تباعا وقد تظاهرت الاحاديث الصحيحة بكثرة جوعه صلى الله عليه وسلم وجوع عياله وقوله كانت للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة هذا يؤيد مذهب الجمهور انه لا خمس في الفيء كما سبق وقد ذكرنا ان

* وحدثني عبد الله بن محمد بن أسماء الضبعي حدثنا جويرية عن مالك عن الزهري ان مالك بن أوس حدثه قال أرسل الي عمر بن الخطاب

فبينما نحن بيتجا الساعة على سرير مفضيا الى رماله متكئا على وسادة من أدم فقال لي يا مال انه قد دف

أهل أبيات من قومك وقد أمرت فيهم برضخ فخذه فاقسمه بينهم قال قلت لو أمرت بهذا غيري قال خذه يا مال قال فجاء يرفأ فقال هل لك يا أمير المؤمنين في

مكية ومدنية أو متبعضة وآيها ست وسبعون (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبي ذر * (وقال مجاهد) فيما وصله عبد بن حميد في قوله تعالى (بحسبان) أي (كحسبان الرحى) أي يدوران في مثل قطب الرحى والحسبان قد يكون مصدر كحسبته أحسبه بالضم حسبا وحسابا كغفران والكفران والريحان أو جمع حساب كشهاب وشهبان أي يجريان في منازلهما بحساب لا يغادران ذلك * (وقال غيره) أي غير مجاهد وسقط من قوله وقال مجاهد الى آخر قوله وقال غيره لغير أبي ذر (وأقيموا الوزن بريد لسان الميزان) قاله أبو الدرداء وعند ابن أبي حاتم رأى ابن عباس رجلا يزن قد أرجح فقال أقم اللسان كما قال الله تعالى وأقيموا الوزن بالقسط * (والعصف) في قوله تعالى والحب ذو العصف هو (بقل الزرع اذا قطع منه شئ قبل أن يدرك) الزرع (فذلك العصف) والعرب تقول خرجنا نعصف الزرع اذا قطعوا منه قبل أن يدرك (والريحان في كلام العرب الرزق) وهو مصدر في الاصل أطلق على الرزق وقال قتادة الذي يشم أو كل بقلة طيبة الريح سميت ريحانا لان الانسان يراح لها رائحة طيبة أي يشم (١ والريحان رزقه والحب الذي يؤكل منه) أي من الزرع (وقال بعضهم والعصف يريد المأكول من الحب) وسقطت واو والعصف لابي ذر (والريحان الفضيح) فعيل بمعنى المفضوح (الذي لم يؤكل) قاله الفراء وأبو عبيدة (وقال غيره العصف ورق الحنطة وقال الخليل) مما وصله ابن المنذر (العصف التبن) ورزقا للدواب (وقال أبو مالك) الغفاري قال أبو زرعة لا يعرف اسمه وقال غيره اسمه مخزوم بمعجمتين وهو كوفي تابعي (العصف أول ما ينبت تسميه النبط) بفتح النون والموحدة وبالطاء المهملة الفلاحون (هبورا) بفتح الهاء وضم الموحدة مخففة وبعد الواو الساكنة راء فالف الزرع (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي (العصف ورق الحنطة والريحان الرزق) والريحان بوزن فعلان من ذوات الواو أصله روحان من الراحة فابدلت الواو ياء للفرق بينه وبين الروحان وهو كل شئ له روح * (والمارج) في قوله تعالى وخلق الجان من مارج من نار هو (اللهب الاصفر والاخضر الذي يعلو النار اذا أوقدت) وان خيره والاحمر وهذا مشاهد في النار ترى الالوان الثلاثة تختلط بعضها ببعض والجان اسم جنس كالانسان أو أبو الجن ابليس وسقط واو والمارج لابي ذر * (وقال بعضهم عن مجاهد) فيما وصله الفريابي في قوله تعالى (رب المشرقين للشمس في الشتاء مشرق ومشرق في الصيف ورب المغربين مغرب في الشتاء ومغرب في الصيف) وقيل مشرقا الشمس والقمر ومغاربهما وذكر غاية ارتفاعهما وغاية انحطاطهما اشارة الى أن الطرفين نهاية لا ولان ما بينهما كقولك في وصف ملك عظيم له المشرق والمغرب فيفهم منه ان له ما بينهما وأو يؤيده قوله تعالى رب المشارق والمغارب * (لا يبغيان) في قوله مرج البحرين يلتقيان بينهما برزخ لا يبغيان أي (لا يختلطان) قاله مجاهد فيما وصله الفريابي وهو البحران قال ابن عباس بحر السماء وبحر الارض قال سعيد بن جبير يلتقيان في كل عام وقال قتادة بحر فارس والروم أو البحر المالح والانهار العذبة أو بحر المشرق والمغرب والبرزخ الحاجز قال بعضهم الحاجز هو القدرة الالهية * (المنشآت) قال مجاهد فيما وصله الفريابي هي (ما رفع قلعه من السفن) بكسر القاف وسكون اللام وبجر زدقعها (وأما لم يرفع قلعه فليس بمنشأة) ولابي ذر بما نشأت بالفوقية المجرور في الكتابة بدل المربوطة وقرأ حمزة وأبو بكر بكسر الشين اسم فاعل أي تنشئ السير اقبالا وادبارا أو اللاتي تنشئن الامواج أو الرافعات الشرع ونسبة الرفع اليها مجاز والباقون بفتح الشين اسم مفعول اي أنشأها الله أو الناس أو رفعوا شراعها (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي (كالفخار) أي (كما يصنع الفخار) بضم الياء وفتح النون مبنيا للمفعول وذلك انه أخذ تراب الارض فجبنه فصار طينا ثم انقلى فصار كالحمأ المسنون ثم يبس فصار صلصالا كالفخار ولا يخالف هذا قوله تعالى خلقه من تراب ونحوه * (الشواظ) قال مجاهد

العلماء ومن قوم اباحته معا قالوا لم أعلم له موقفا عليه للمسلمين يجوز ولا ركاب فالايجاب الاسراع (قوله فجئته حين تعالى النهار) (الرمب

قوله ولي ريحان رزقه الخ هكذا في نسخ المتن والشرح المطبوعة وفي بعض نسخ الحما ولابي ذر ذو الريحان رزقه الخ على انها من الشرح اه

(لهب من نار) وقال غيره الذي معه دخان وقيل اللهب الاحمر وقيل الدخان الخارج من اللهب وقول مجاهد هذا ثابت لابي ذر (وقال مجاهد ونحاس النحاس) هو (الصفر) يذاب ثم (يصب على رؤسهم يعذبون به) ولابي ذر فيعذبون به وقيل النحاس الدخان الذي لا لهب معه قال الخليل وهو معروف في كلامهم وأنشد للاعشى

يضيء كضوء سراج السليـ ـطم يجعل الله فيه نحاسا

وسقط قوله النحاس لغير أبي ذر *(خاف مقام ربه) قال مجاهد هو الرجل (يهم) بفتح الياء وضم الهاء (بالمعصية فيذكر الله عز وجل فيتركها) من خوفه ومقام مصدر مضاف لفاعله أي قيام ربه عليه وحفظه لاعماله أو لمفعوله أي القيام بحقوق الله فلا يضيعها والمقام مكان فالاضافة لأدنى ملابسة لما كان الناس يقومون بين يدي الله للحساب قيل فيه مقام الله والمعنى خاف مقامه بين يدي ربه للحساب فترك المعصية فمقام مصدر بمعنى القيام وثبت في اليونينية وآل ملك والناصر به هنا ما سبق لابي ذر وهو قوله الشواظ لهب من نار (ومدهامتان) قال مجاهد (سوداوان من الري) والادهام لغة السواد وشدة الخضرة وقال ابن عباس خضراوان *(صاصال) اي (طين خلط برمل فصاصل كما يصاصل الفخار) اي صوت كما يصوت الخزف اذا جف وضرب لقوته (ويقال منتن) بضم الميم وكسر التاء (يريدون به صل) اللحم يصل بالكسر صلولا انتن (يقال صاصال كما يقال صر الباب عند الاغلاق وصرصر) يريد أن صاصال مضاعف كصرصر (مثل كبكبته يعني كببته) ومنه كبكبوا فيها أصله كبوا وفي هذا النوع وهو ما تكررت فاؤه وعينه خلاف فقيل وزنه فعفع كررت الفاء والعين ولا لام للكاهة قاله الفراء وغيره وغلط لان أقل الاصول ثلاثة فاء وعين ولام وقيل وزنه فعفل وقيل فعل بتشديد العين وأصله صال فلما اجتمع ثلاثة أمثال أبدل الثاني من جنس فاء الكلمة وهو مذهب كوفي وخص بعضهم هذا الخلاف بما اذا لم يختل المعنى بسقوط الثالث نحو ألم وكبكب فانك تقول فيهما لم وكب فلو لم يصح المعنى بسقوطه كسمسم قال فلا خلاف في اصالة الجميع وقوله صلصال الخ سقط لابي ذر *(وفاكهة ونخل ورمان قل) ولغير أبي ذر وقال (بعضهم) قيل هو الامام أبو حنيفة وجماعة كالفراء (ليس الرمان والنخل بالفاكهة) لان الشيء لا يعطف على نفسه انما يعطف على غيره لان العطف يقتضي المغايرة فلو حلف لا يأكل فاكهة فأكل رطبا أو رمانا لم يحنث (وأما العرب فانها تعده فاكهة) وانما أعاد ذكرهما الفضلهما على الفاكهة فان ثمرة النخل فاكهة وغذاء وثمرة الرمان فاكهة ودواء فهو من ذكر الخاص بعد العام تفضيلا له (كقوله عز وجل حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى فامرهم بالمحافظة على كل الصلوات ثم أعاد العصر تشديد الهاء) أي تأكيد التعظيمها (كما أعيد النخل والرمان) هنا (ومثلها) أي مثل فاكهة ونخل ورمان قوله تعالى (ألم تر أن الله يسجد له من في السموات ومن في الارض ثم قال وكثير من الناس وكثير حق عليه العذاب وقد ذكرهم في أول) ولابي ذر وقد ذكرهم الله عز وجل في أول (قوله من في السموات ومن في الارض) والحاصل انه من عطف الخاص على العام واعترض بانها نكرة في سياق الاثبات فلا تعم وأجيب بانها نكرة في سياق الامتنان لتعم أو ليس المراد بالعام والخاص ما اصطلح عليه في الاصول بل كل ما كان الاول فيه شاملا للثاني قال العلامة البدر الدماميني متى اعتبر الشمول جاء الاستغراق وهو الذي اصطلح عليه في الاصول ولعل المراد كل ما كان الاول صادقا على الثاني سواء كان هنا استغراق أو لم يكن * ثم هنا فائدة لابأس بالتنبيه عليها وهي أن الشيخ أبا حيان نقل قولين في المعطوفات اذا اجتمعت هل كلها معطوفة على الاول أو كل واحد منها معطوف على ما قبله فان قلنا بالثاني لم يكن عطف الرمان على النخل من باب عطف الخاص على العام بل من عطف أحد المتباينين على الآخر ومن هذه الفائدة يتجه لك المنازعة في قولهم ان قوله تعالى من كان عدوا لله وملائكته ورسله وجبريل من عطف

(بيني وبين هذا الكاذب الى آخره) قال جماعة من العلماء معناه هذا الكاذب ان لم يعاقب فذف الجواب وقال القاضي عياض قال المازري هذا اللفظ الذي وقع لا يليق ظاهره بالعباس وحاش لعلي أن يكون فيه بعني هذا الوصاف فضلا

عن كلها ولسنا نقطع بالعصمة الا للنبي صلى الله عليه وسلم ولمن شهد له بم الكلام أمور ونحسن الظن بالصحابة رضي الله عنهم أجمعين ونتي كل

رذيلة عنهم واذا انسدت طرق تأويلها نسبنا الكذب الى رواتها قال وقد حمل هذا المعنى بعض الناس على ان أزال هذا اللفظ

الخاص على العام وليس كذلك فانا ان قلنا بالقول الاول فجبريل معطوف على لفظ الجلالة وان قلنا بالثاني فهو معطوف على رسله والظاهر أن المراد بهم الرسل من بني آدم لعطفهم على الملائكة فليس منه *(وقال غيره) غير مجاهد أو غير البعض المفسر بأبي حنيفة رحمه الله (افنان) أي (أغصان) تتشعب من فروع الشجرة قال النابغة

بكاء حمامة تدعو هديلا * مفجعة على فنن تغنى

وتخصيصها بالذكر لانها التي تورق وتثمر وتدر الظل (وجنى الجنتين دان) أي (ما يجتنى) من ثمر شجرهما (قريب) تدنو الشجرة حتى يجتنيها ولي الله قائما وقاعدا ومضطجعا وقوله وقال غيره الى هنا ساقط لابي ذر (وقال الحسن) البصري فيما وصله الطبري (فبأي آلاء) أي (نعمه) جمع الأدنى وهي النعمة *(وقال قتادة) فيما وصله ابن أبي حاتم (وبكما تكذبان يعني الجن والانس) كما دل عليه قوله تعالى للانام وقوله أيها الثقلان وذكرت آية فبأي آلاء احدى وثلاثين مرة والاستفهام فيها للتقرير لما روى الحاكم عن جابر قال قرأ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم سورة الرحمن حتى ختمها ثم قال مالي أراكم سكوتا للجن كانوا أحسن منكم ردا ما قرأت عليهم هذه الآية من مرة فبأي آلاء ربكما تكذبان الا قالوا ولا بشيء من نعمك ربنا نكذب فلك الحمد وقيل المراد بالآلاء القدرة وقال محمد بن علي الترمذي هذه السورة من بين السور علم القرآن لانها سورة صفة الملك والقدرة لافتتاحها باسم الرحمن ليعلم أن جميع ما يصفه بعد من افعاله وملكه وقدرته خرج اليهم من الرحمة ثم ذكر الانسان وما من عليه به ثم حسبان الشمس والقمر وسجود الاشياء مما نعم وشجر ورفع السماء ووضع الميزان والارض للانام وخاطب الثقلين فقال سائلا لهما فبأي آلاء ربكما تكذبان أي باي قدرة ربكما تكذبان وانما كان تكذيبهم انهم جعلوا له في هذه الاشياء التي خرجت من قدرته وملكه شريكا مما له معه ويقدر معه تعالى الله وقال القتيبي ان الله تعالى عدد في هذه السورة نعماءه وذكر خلقه وآلاءه ثم أتبع كل خلة وضعها ركل نعمة بهذه الآية وجعلها فاصلة بين كل نعمتين لينبههم على النعم ويقررهم بها وقال الحسين بن الفضل التكرير طرد للغفلة وتأكيد للحجة وسقط قوله تكذبان لغير أبي ذر *(وقال أبو الدرداء) عويمر بن مالك رضي الله عنه مما وصله ابن حبان في صحيحه وابن ماجه في سننه مرفوعا في قوله تعالى (كل يوم هو في شأن يغفر ذنبا ويكشف كربا ويرفع قوما ويضع آخرين) وأخرجه البيهقي في الشعب موقوفا وللمرفوع شاهد عن ابن عمر أخرجه البزار وقيل يخرج كل يوم عساكر عسكرا من الاصلاب الى الارحام وآخر من الارحام الى الارض وآخر من الارض الى القبور ويقبض ويبسط ويشفي سقيما ويسقم سليما ويبتلي معافى ويعافي مبتلى ويعز ذليلا ويذل عزيزا فان قلت قد صح أن القلم جف بما هو كائن الى يوم القيامة فالجواب أن ذلك شؤن يبديه لا شؤن يبتدئها * (وقال ابن عباس) في قوله تعالى (برزخ) أي (حاجز) من قدرة الله *(الانام) هم (الخلق) ونقله النووي في التهذيب عن الزبيدي وقيل الحيوان وقيل بنو آدم خاصة وقيل الثقلان *(نضاختان) أي (فياضتان) بالخير والبركة وقيل بالماء وقال ابن مسعود وابن عباس أيضا تفيضان على أولياء الله بالمسك والعنبر والكافور في دور أهل الجنة كما يفيض رشح المطر وقال سعيد بن جبير بأنواع الفواكه والماء وسقط من قوله وقال ابن عباس الى هنا لابي ذر *(ذو الجلال) أي (ذو العظمة) وذو الثناء ساقط لابي ذر (وقال غيره) غير ابن عباس (مارج) أي (خالص من النار) من غير دخان قال في الانوار في قوله من مارج من صاف من دخان من نار بيان لمارج (يقال مرج الامير رعيته اذا خلاهم) بتشديد اللام أي تركهم (يعدو) بالعين المهملة (بعضهم على بعض) أي يظلم بعضهم بعضا ومنه (مرج أمر الناس اختلط) واضطرب ولابي ذر ويقال مرج امر الناس ومرج بفتح

فرأيتماه كاذبا آثما غادرا خائنا وكذلك ذكر عن نفسه انه مارأياه كذلك وتأويل هذا على نحو ما سبق وهو ان المراد انكما الراء
تعتقدان ان الواجب ان نفعل في هذه القضية خلاف ما فعلته أنا وأبو بكر فنحن على مقتضى رأيكما لو أتينا ما أتينا ونحن معتقدان ما فعلته

الراء في الفرع وضبطها العيني بالكسر * (مريح) من قوله في أمر مريح أي (ملتبس) وسقطت هذه لابي ذر * (مرح) أي (اختلاط الجران) ولابي ذر الجرين بالياء بدل ألف الرفع (من مرحت دابتك) اذا (تركتها ترعى وسقط لابي ذر من * (سنفرغ لكم) أي (سنحاسبكم) فهو مجاز عن الحساب والا فالله تعالى (لا يشغله شيء عن شيء وهو) أي لفظ سنفرغ لكم (معروف في كلام العرب يقال لأتفرغن لك وما به شغل) وانما هو وعيد وتهديد كأنه (يقول لا آخذنك على غرتك) غفلتك * (باب قوله) تعالى (ومن دونهما) أي الجنتين المذكورتين في قوله ولمن خاف مقام ربه جنتان (جنتان) لمن دونهم من أصحاب اليمين فالاوليان أفضل من الثانيتين بعدهما وقيل بالعكس وقال الترمذي الحكيم المراد بالدون هنا القرب أي هما أدنى الى العرش وأقرب أو هما دونهما بقربهم مما من غير تفضيل * وبه قال (حدثنا عبد الله بن أبي الاسود) نسبه لجده واسم أبيه محمد البصري الحافظ قال (حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد العمي) بفتح العين المهملة وتشديد الميم المكسورة البصري قال (حدثنا أبو عمران) عبد الملك بن حبيب (الجوني) بفتح الجيم وسكون الواو وكسر النون (عن أبي بكر بن عبد الله بن قيس عن أبيه) عبد الله بن قيس أبي موسى الاشعري رضي الله عنه (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جنتان) مبتدأ (من فضة) خبر قوله (آنيتهما) والجملة خبر المبتدا الاول ومتعلق من فضة محذوف أي آنيتهما كائنتان من فضة (ومافيهما) عطف على آنيتهما (وجنتان) مبتدأ وقوله (من ذهب) خبر لقوله (آنيتهما) والجملة خبر الاول أيضا (ومافيهما) فالجنتان من ذهب للمقربين والجنتان من فضة لأصحاب اليمين كما في حديث عند ابن أبي حاتم يأتي ان شاء الله تعالى في التوحيد (وما بين القوم وبين أن ينظروا الى ربهم الا رداء الكبر على وجهه في جنة عدن) ظرف للقوم والمراد بالوجه الذات والرداء شيء من صفاته اللازمة لذته المقدسة عما يشبه المخلوقات والحديث يأتي ان شاء الله تعالى في التوحيد ۞ هذا (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (حور مقصورات في الخيام) جمع خيمة من دوحجوف وسقط لفظ باب لغير أبي ذر (وقال ابن عباس حورسود الحدق) ولابي ذر الحور السود (وقال مجاهد مقصورات محبوسات قصرطرفهن) بضم القاف مبنيا للمفعول (وأنفسهن على أزواجهن قاصرات لا يبغين غير أزواجهن) فلا يبغين بدلا قال الترمذي الحكيم في قوله حورمقصورات في الخيام بلغنا في الرواية أن سحابة من العرش مطرت فخلق من قطرات الرحمة ثم ضرب على كل واحدة خيمة على شاطئ الانهار سعتها أربعون ميلا وليس لها باب حتى اذا حل ولي الله بالجنة انصدعت عن باب ليعلم ولي الله ان أبصار المخلوقين من الملائكة والخدم لم تأخذها وقد اختلف أيما أتم حسنا الحور أم الآدميات فقيل الحور لما ذكر ولقوله في صلاة الجنازة وأبدله زوجا خيرا من زوجه وقيل الآدميات أفضل بسبعين ألف ضعف * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (محمد ابن المثنى) العنزي الزمن قال (حدثنا) ولغير أبي ذر حدثني (عبد العزيز بن عبد الصمد) العمي قال (حدثنا أبو عمران) عبد الملك (الجوني) بفتح الجيم (عن أبي بكر بن عبد الله بن قيس عن أبيه) أبي موسى الاشعري رضي الله عنه (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان في الجنة خيمة من لؤلؤة مجوفة) بفتح الواو مشددة ذات جوف واسع (عرضها ستون ميلا) والميل ثلث فرسخ أربعة آلاف خطوة (في كل زاوية منها أهل) للمؤمن (ما يرون الآخرين يطوف عليهم المؤمنون) قال الدماطي صوابه المؤمن بالافراد قال في الفتح وغيره وأجيب بجواز أن يكون من مقابلة الجمع بالجمع (وجنتان من فضة آنيتهما) مبتدأ قدم خبره وهما خبر جنتان (ومافيهما) أي من فضة كذلك (وجنتان من كذا) من ذهب كالسابق (آنيتهما ومافيهما وما بين القوم وبين أن ينظروا الى ربهم الا رداء الكبر على وجهه) ذاته (في جنة عدن) ظرف

مع قوله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركناه فهو صدقة وتقرير عمر رضي الله عنه انهما يعلمان ذلك فأمثل ما فيه ما قاله بعض العلماء انهما طلبا أن يقسمها بينهما نصفين ينتفعان بها على حسب ما ينتفعهما الامام بهما والوليها بنفسه فكره عمر أن يوقع عليها اسم القسمة لئلا يظن لذلك مع تطاول الازمان انهما ميراث وانهما ورثا ولاسيما وقسمة الميراث بين البنت والعم نصفان فيلتبس ذلك ويظن انهم تملكوا ذلك ومما يؤيد ما قلناه ما قاله أبو داود انه لما صارت الخلافة الى علي رضي الله عنه لم يغيرها عن كونها صدقة ونحو هذا احتج السفاح فانه لما خطب أول خطبة قام بها قام اليه رجل معلق في عنقه المصحف فقال أنشدك الله الا ما حكمت بيني وبين خصمي بهذا المصحف فقال من هو خصمك قال أبو بكر في منعه فدك قال أطلمك قال نعم قال فمن بعده قال عمر قال أظلمك قال نعم وقال في عثمان كذلك قال فعلي ظلمك فسكت الرجل فأغلظ له السفاح قال القاضي عياض وقدرة أول قوم طالب فاطمة رضي الله عنها ميراثها من أبيها على انها تأولت الحديث ان كان بلغها قوله صلى الله عليه وسلم لا نورث على الاموال التي لها بال فهي التي لا تورث لانها يتركون من طعام وأثاث وسلاح وهذا التأويل خلاف ما ذهب اليه أبو بكر وعمر وسائر الصحابة رضي الله عنهم وأما قوله صلى الله عليه

ترك فاطمة رضي الله عنها منازعة أبي بكر رضي الله عنه بعد احتجاجه عليها بالحديث التسليم للاجماع على قضيته وانما لما بانها الحديث وبين لها التأويل تركت رأيها ثم لم يكن منها ولا من أحد من ذريتها بعد ذلك طلب ميراث ثم ولي علي الخلافة فلم يعدل بها عما فعله أبو بكر وعمر رضي الله عنهم فدل على ان طلب علي والعباس انما كان طلب تولي القيام بها بأنفسهما وقسمتها بينهما كما سبق قال وأما ما ذكر من هجران فاطمة أبا بكر رضي الله عنها فغاية ما انقباضها عن لقائه وليس هذا من الهجران المحرم الذي هو ترك السلام والاعراض عند اللقاء وقوله في هذا الحديث فلم تكلمه يعني في هذا الامر أو لانقباضها لم تطلب منه حاجة ولا اضطرت الى لقائه فتكلمه ولم ينقل قط انهما التقيا فلم تسلم عليه ولا كلمته قال واما قول عمر جئتماني تكلمان وكلمتكما واحدة جئت يا عباس تسألني نصيبك من ابن أخيك وجاءني هذا يسألني نصيب امرأته من أبيها فليه اشكال مع اعلام أبي بكر لهم قبل هذا الحديث وان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا نورث وجوابه ان كل واحد انما طلب القيام وحده على ذلك ويحتمل هذا بقرب بلا معمومة وذلك

بقرب امرأته بالبصرة وليس المراد انهما طالبا ما علما منع النبي صلى الله عليه وسلم ومنعهما منه أبو بكر وبين أيهما دليل المنع واعترافه

للقوم أو نصب على الحال من القوم كأنه قال كائنين في جنة عدن ولا دلالة فيه على أن رؤية الله غير واقعة ادلا يلزم من عدمها في جنة عدن أو في ذلك الوقت عدمها مطلقا أو زداء الكبير غير مانع منها

(الواقعة)

مكية وآيها تسع وتسعون ولابي ذر سورة الواقعة (بسم الله الرحمن الرحيم) وسقطت البسملة لغير أبي ذر *(وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي (رجت) من قوله اذا رجت الارض رجا أي (زلزلت) يقال رجه يرجه رجا اذا حركه وزلزله أي تضطرب فرقا من الله حتى يهدم ما عليها من بناء وجبل* وقال في قوله (بست فنت) أي (لتت كالسويق) بالسمن أو بلزيت وقيل سيرت من قولهم بس الغنم أي ساقها *(المخضود) هو (الموقر حملا) بفتح القاف والحاء حتى لا يبين ساقه من كثرة ثمره بحيث تنثني أغصانه (ويقال أيضا لاشوك له) نخضد الله شوكه فعل مكان كل شوكة ثمرة وسقط لابي ذر قوله الموقر حملا ويقال أيضا (منضود) في قوله وطلع منضود هو (الموز) واحده طلحة وقال السدي طلع الجنة يشبه طلع الدنيا لكن له ثمر أحلى من العسل وقوله منضود أي متراكب وهذا ساقط لابي ذر *(والعرب) بضم الراء وسكونه اتي قوله تعالى فجعلناهن أبكارا عربا هن (المحببات الى أزواجهن) بفتح الموحدة المشددة *(ثلة) أي (أمة) من الاولين من الامم الماضية من لدن آدم الى محمد عليه الصلاة والسلام وقليل من الآخرين ممن آمن بمحمد صلى الله عليه وسلم جعلنا الله منهم بكرمه قال في الانوار ولا يخالف ذلك قوله عليه الصلاة والسلام ان أمتي يكثرون سائر الامم لجواز أن يكون سابقو سائر الامم أكثر من سابقي هذه الامة وتابعو هذه أكثر من تابعيهم *(يحموم) أي (دخان اسود) بالجر ولابي ذر يحموم دخان أسود برفع يحموم وتاليه وقيل اليحموم واد في جهنم *(يصرون) أي (يديمون) على الحنث أي الذنب العظيم (الهيم) في قوله تعالى فشاربون شرب الهيم هي (الابل الظماء) التي لا تروى من داء معطش أصابها قال ذو الرمة

فاصبحت كالهيماء لا الماء مبرد * صداها ولا يقضى عليها هيامها

وسقط هذا لابي ذر *(لمغرمون) اي (لملزمون) غرامة ما انفقنا ولابي ذر للمؤمنون *(روح) في قوله تعالى فأما ان كان من المقربين فروح أي (جنة ورخاء) وقيل معناه فله راحة وهو تفسير باللازم وسقط هذا لابي ذر (وريحان) ولابي ذر الريحان (الرزق) يقال خرجت أطلب ريحان الله أي رزقه وقال الوراق الروح النجاة من النار والريحان دخول الجنة دار القرار *(وانشاكم) بفتح النون الاولى والشين ولابي ذر ننشئكم بضم ثم كسر وافقة للتلاوة وزاد فيما لا تعلمون أي (في أي خلق نشاه) وقال الحسن البصري أي نجعلكم قردة وخنازير كما فعلنا بأقوام قبلكم أو نبعثكم على غير صوركم في الدنيا فيجعل المؤمن ويقبح الكافر * (وقال غيره) غير مجاهد (تفكهون) أي (تعجبون) مما نزل بكم في زرعكم قاله الفراء وقيل تندمون وحقيقته تلقون الفكاهة عن أنفسكم من الحزن فهو من باب تحرج وتأثم ولابي ذر تتعجبون بفتح العين وتشديد الجيم (مزن) بضم الميم (ثقلا) بتشديد القاف (واحدها مزون) كرغيف ورغف ورصيف ورصف يسميها أهل مكة العربة) بفتح العين وكسر الراء (وأهل المدينة الغجة) بفتح الغين المعجمة وكسر النون (وأهل العراق السكانة) بفتح المعجمة وكسر الكاف وهذا كله ساقط لابي ذر وقرأ حمزة وشعبة بسكونهما وهو كرسل ورسل وفرش وفرش (وقال) غير مجاهد (في) قوله تعالى (خافضة) اي هي خافضة لقوم الى النار ولابي ذر بقوم بالموحدة بدل اللام (ورافعة) باخرين (الى الجنة) وحذف المفعول من الثاني للدلالة السابق عليه أو هي ذات خفض ورفع *(موضونة) أي (منسوجة) أصله من وضنت الشيء أي ركبت بعضه على بعض ومنه وضين الناقة وهو حزامها المتراكب طاقاته وقيل موضونة أي منسوجة بقضبان الذهب مشبكة بالدر والياقوت *(والكوب) في قوله تعالى

قال فقال الاقوم أجل يا أمير المؤمنين فأفض بينهم وارحمهم فقال مالك بن أوس يخيل الى انهم قد كانوا قدموهم لذلك فقال عمر انشدكم بالله الذي باذنه تقوم السماء والارض أتعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركناه صدقة قالوا نعم ثم أقبل على العباس وعلي فقال أنشدكما بالله الذي باذنه تقوم السماء والارض أتعلمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركناه صدقة قالا نعم

بأكواب وأباريق أناء (لا آذان له ولا عروة) وقوله بأكواب متعلق بيطوف (والاباريق ذوات الآذان والعرى) وهو جمع ابريق وهو من آنية الخمر سمي بذلك لبريق لونه من صفائه *(مسكوب) أي (جار) لا ينقطع وسقط من قوله موضونة الى هنا لابي ذر *(وفرش مرفوعة) أي (بعضها فوق بعض) وفي الترمذي عن أبي سعيد مرفوعا قال ارتفاعها كما بين السماء والارض ومسيرة ما بينهما خمسمائة عام *(مترفين) أي (متمتعين) بالحرام ولابي ذر عن الكشميهني متمتعين بفوقية بين الميمين ا وفتح التاء المشددة كذا في فرع اليونينية من التمتع وفي فرع آخر متمتعين بميمين بعدهما فوقية مشددة مفتوحة من الامتتاع وفي نسخة متمتعين بفوقية قبل النون وبعد العين ميم من التنعم (مدينين) أي (محاسبين) ومنه انا لمدينون أي محاسبون أو مجزيون وسقط هذا لغير أبي ذر *(ماتمنون هي النطفة) والمعنى ما تصبونه من المني ولابي ذر من النطف يعني (في أرحام النساء) أي أأنتم تصورون منه الانسان أم نحن المصورون *(للمقوين) أي (للمسافرين والقي) بكسر القاف (القفر) التي لا شيء فيها وسقط للمقوين الخ لابي ذر *(بمواقع النجوم) أي (بمحكم القرآن) ويؤيده وانه لقسم وانه لقرآن كريم (ويقال بمسقط النجوم اذا سقطن) بكسر قاف بمسقط أي بغاربها النجوم السماثية اذا غربن قال في الانوار وتخصيص المغارب لما في غروبهن من زوال أثرها والدلالة على جوده وتراخي زوال تأثيره (ومواقع ومواقع) الجمع والمفرد (واحد) فيما يستفاد منهما لان الجمع المضاف والمفرد المضاف كلاهما عامان بلا تفاوت على الصحيح وبالافراد قرأ حمزة والكسائي (مدهنون) أي (مكذبون) قاله ابن عباس وغيره وقيل منه وانوتكم تدهنون في الامر أي يلين جانبه ولا يتصلب فيه ثم اونابه (مثل لو تدهن فيدهنون) يكذبون (فسلام لك أي مسلم) بتشديد اللام ولابي ذر فسلم بقاء بدل الميم وكسر السين وسكون اللام (لك) أي (أنك من أصحاب اليمين وألغيت) تركت (ان) من قوله انك (وهو معناها) وان ألغيت (كما تقول) لرجل (أنت مصدق) بفتح الدال المشددة (مسافر عن قليل) أي أنت مصدق انك مسافر عن قليل فتحذف لفظ ان (اذا كان) الذي قلت له ذلك (قد قال اني مسافر عن قليل) وفي نسخة عن قريب بدل قليل (وقد يكون) لفظ السلام (كالدعاء له) للمخاطب من أصحاب اليمين (كقولك فسقيا من الرجال) بفتح السين نصب أي سقاك الله سقيا (ان رفعت السلام فهو من الدعاء) وان نصبت لا يكون دعاء ولم يقرأ به أحد *(تورون) أي (تستخرجون) من (أوريت وقدت) ويقال أوريت الزند أي قدحته فاستخرجت ناره *(لغوا) أي (باطلا) ولا (تأثيما) أي (كذبا) رواه ابن عباس فيما ذكره ابن أبي حاتم وسقط قوله تورون الى هنا لابي ذر (باب قوله وظل ممدود دائم باق لا يزول لا تنسخه الشمس وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن أبي الزناد) عبد الله بن ذكوان (عن الاعرج) عبد الرحمن بن هرمز (عن أبي هريرة رضي الله عنه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال ان في الجنة شجرة) قيل هي طوبى (يسير الراكب في ظلها) في نعيمها أو ناحيتها (مائة عام لا يقطعها واقرؤا ان شئتم وظل ممدود) فالجنة كلها ظل لا شمس معه وليس هو ظل الشمس بل ظل يخلقه الله تعالى قال الربيع بن أنس ظل العرش

(الحديد)

مدنية أو مكية وآياتها تسع وعشرون ولابي ذر سورة الحديد والمجادلة (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبي ذر *(قال) ولابي ذر وقال (مجاهد) فيما وصله الفريابي في قوله تعالى (جعلكم مستخلفين) أي (معمرين فيه) بتشديد الميم المفتوحة (من الظلمات الى النور) أي (من الضلالة الى الهدى) وصله الفريابي أيضا وسقط من قوله جعلكم الى هنا لابي ذر وقال فيه بأس شديد (ومنافع للناس) أي (جنة)

يحيى بن يحيى عن مالك من حديث عائشة رفعته لا نورث ما تركناه فهو صدقة وانما نهجت على هذا لان بعض جهلة الشيعة يصحفه قال العلماء والحكمة في أن الانبياء صلوات الله ا قوله وفتح التاء المشددة وقوله بعده من الامتاع هكذا في النسخ التي بأيدينا وتأمل وحرر اه مصححه

فقال عمر ان الله جل وعز كان خص رسوله صلى الله عليه وسلم بخاصة لم يخص بها أحدا غيره قال ما آفاء الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول ما أدري هل قرأ الآية التي قبلها أم لا قال فقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم بينكم أموال بني النضير

فوالله ما استأثر عليكم ولا أخذها دونكم حتى بقي هذا المال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأخذ منه نفقة سنة ثم يجعل ما بقي أسوة المال ثم قال أنشدكم بالله الذي باذنه تقوم السماء والارض أتعلمون ذلك قالوا نعم ثم نشد عباسا وعليا بمثل ما نشدهم القوم أتعلمان ذلك قالا نعم قال فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو بكر أنا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبضها أبو بكر فعمل فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنتما تطلب مني أن أدفعها إليك وإلى هذا ميراث امرأته من أبيها فقال أبو بكر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما نورث ما تركنا صدقة فرأيتماه كاذبا آثما غادرا خائنا والله يعلم انه لصادق بار راشد تابع للحق ثم توفي أبو بكر وأنا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم وولي أبي بكر فرأيتماني كاذبا آثما غادرا خائنا والله يعلم اني لصادق

بضم الجيم وتشديد النون ستر (وسلاح) للاعداء وما من صنعة الا والحديد آلتها (مولاكم) في قوله تعالى مأواكم النار هي مولاكم أي هي (أولى بكم) من كل منزل على كفركم وارتيابكم (لئلا يعلم أهل الكتاب) فلا صلة (يقال الظاهر على كل شئ علما والباطن كل شئ علما) وفي نسخة على كل شئ باثبات الجار كالسابق ومراده قوله والظاهر والباطن وقيل الظاهر وجوده لكثرة دلائله والباطن لكونه غير مدرك بالحواس * (أنظرونا) بقطع الهمزة مفتوحة وكسر الظاء المعجمة وهي قراءة حمزة (انتظرونا)

* (المجادلة) *

مدنية أو العشر الاول مكي والباقي مدني وآيها ثنتان وعشرون وسقط لفظ المجادلة لابي ذر * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي وسقط قال مجاهد لابي ذر (يحادون) أي (يشاقون الله) وسقطت الجلالة لابي ذر وعن قتادة يعادون الله * وقال مجاهد أيضا في قوله تعالى (كبتوا) أي (أخزوا) بكسر الزاي وبعدها ياء مضمومة ولابي ذر أخزوا بضم الزاي واسقاط الياء (من الحزي) وهذه ساقطة لابي ذر ولابي الوقت وابن عساكر أخزوا من الحزن (استحوذ) أي (غلب) قاله أبو عبيدة

(الحشر)

مدنية وآيها أربع وعشرون ولابي ذر سورة الحشر (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبي ذر (الجلاء) هو (الاخراج من أرض الى أرض) وسقط لغير أبي ذر الاخراج قاله قتادة فيما وصله ابن أبي حاتم * وبه قال (حدثنا محمد بن عبد الرحيم) صاعقة قال (حدثنا سعيد بن سليمان) الضبي الملقب بسعدويه قال (حدثنا هشيم) بضم الهاء مصغرا ابن بشير مصغرا أيضا قال (أخبرنا أبو بشر) بكسر الموحدة جعفر بن أبي وحشية اياس الواسطي (عن سعيد بن جبير) أنه (قال قلت لابن عباس) رضي الله عنهما (سورة التوبة قال آلتوبة) هو استفهام انكاري بدليل قوله (هي الفاضحة) لانها فضحت الناس حيث تظهر معايبهم (مازالت تنزل ومنهم ومنهم) من هو مراده ومنهم الذين يؤذون النبي ومنهم من يلمزك في الصدقات ومنهم من يقول ائذن لي ومنهم من عاهد الله (حتى ظنوا أنهم لم تبق) ولابي ذر عن الكشميهني لن تبقى (أحدا منهم الا ذكر فيها قال) سعيد بن جبير (قلت) لابن عباس (سورة الانفال) ما سبب نزولها (قال نزلت في غزوة (بدر قال قلت سورة الحشر) فيم نزلت (قال نزلت في بني النضير) بفتح النون وكسر الضاد المعجمة قبيلة من اليهود * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد الحسن بن مدرك) بضم الميم وكسر الراء البصري الطحان قال (حدثنا يحيى بن حماد) الشيباني البصري قال (أخبرنا أبو عوانة عن أبي بشر) جعفر بن أبي وحشية (عن سعيد) هو ابن جبير أنه (قال قلت لابن عباس رضي الله عنهما سورة الحشر قال قل سورة النضير) قال الزركشي وانما كره ابن عباس تسميتها بالحشر لان الحشر يوم القيامة وزاد في الفتح وانما المراد به هنا الجلاء بني النضير وقال ابن اسحق كان اجلاء بني النضير مرجع النبي صلى الله عليه وسلم من أحد وقال ابن عباس من شك أن الحشر بالشام فليقرأ آية لاول الحشر فمكان أول حشر الى الشام قال النبي صلى الله عليه وسلم أخرجوا الى أرض المحشر ثم تحشر الخلائق يوم القيامة الى الشام وقيل الحشر الثاني نار تحشرهم يوم القيامة

* (باب قوله) تعالى (ماقطعتم من لينة) أي من (نخلة) فعلة مالم تكن مجوة أو برنية ضرب من التمر وقيل اللينة النخلة معللا قاوقيل ما أغرها لون وهو نوع من التمر أيضا وقيل تمر شديد الصفرة يرى نواه من خارج يعيب فيها الضرس وقيل هي أغصان الشجر اللينة وما شرطية في موضع نصب بقطعتم ومن لينة بيان لها وفباذن الله جواب الشرط ولا بد من حذف مضاف تقديره فقطعها باذن الله وسقط باب قوله لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا قتيبة) بن سعيد قال (حدثنا الليث) هو ابن سعد الامام (عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن

وسلامه عليهم لا يورثون انه لا يؤمن أن يكون في الورثة من يتمنى موته فيهلك ولئلا يفتن بهم الرغبة في الدنيا وارثهم فيهلك الفتان وينفر الناس عنهم (قوله ان الله كان خص رسول الله صلى الله عليه وسلم بخاصة لم يخص بها أحدا غيره قال الله تعالى ما آفاء الله على رسوله الآية) ذكر القاضي في معنى هذا الاحتمالين أحدهما تحليل الغنيمة له بقرب أمر الله ثانيا في تخصيصه بالفيء على ما كان أو بعضه كما سبق من اختلاف العلماء قال وهذا الثاني أظهر لاستشهاد عمر رضي الله عنه على هذا بالآية رسول

بأمر راشد تابع للحق فولينها ثم جئتني أنت وهذا وأنتما جميع وأمركما واحد فقلتم ادفعها الينا فقلت أن شئتم دفعتها اليكم على ان عليكما عهد الله ان تعملا فيها بالذي كان يعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذتماها بذلك قال أكذلك قالا نعم قال ثم جئتماني لاقضي بينكما ولا والله لا أقضي بينكما بغير ذلك حتى تقوم الساعة فان عجزتما عنها فردداها الي * حدثنا اسحق ومحمد بن رافع وعبد بن حميد قال ابن رافع حدثنا وقال الآخران أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن مالك بن أوس ابن الحدثان قال أرسل الي عمر بن الخطاب فقال انه قد حضر أهل أبيات من قومك بنحو حديث مالك غير أن قومك فيه فكان ينفق على أهله منه سنة وربما قال معمر يحبس قوت أهله منه سنة ثم يجعل مابقي منه مجعل مال الله تعالى * حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة انها قالت ان أزواج النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم أردن ان يبعثن عثمان ابن عفان الى أبي بكر يسأله ميراثهن من النبي صلى الله عليه وسلم فقالت عائشة لهن أليس قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نورث ماتركنا فهو صدقة * وحدثني محمد بن رافع أخبرنا حجين حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة انها أخبرته ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسلت الى أبي بكر الصديق تسأله ميراثها من رسول الله صلى الله عليه وسلم مما أفاء الله عليه بالمدينة وفدك وما بقي من خمس خيبر فقال أبو بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ماتركنا صدقة انما يأكل آل محمد صلى

رسول الله صلى الله عليه وسلم حرق نخل بني النضير) لما نزل بهم وكانوا تحصنوا بحصونهم (وقطع) لها اهانة لهم وارهابا وارعابا لقلوبهم (وهي البويرة) بضم الموحدة وفتح الواو وبعد التحتية الساكنة راء وضع بقرب المدينة ونخل لبني النضير نقالوا يا محمد قد كنت تنهى عن الفساد في الارض فما بال قطع النخل وتحريقها (فأنزل الله تعالى ما قطعتم من لينة أو تركتموها) الضمير عائد على ما وأنث لانه مفسر باللينة (قائمة على أصولها فباذن الله) أي خير كم في ذلك (وليخزي) بالاذن في القطع (الفاسقين) اليهود في اعتراضهم بان قطع الشجر المثمر فساد واستدل به على جواز هدم ديار الكفار وقطع اشجارهم زيادة لغيظهم * هذا (باب) بالتنوين أي في قوله (ما أفاء الله على رسوله) قال الزمخشري لم يدخل العاطف على هذه الجملة لانها بيان للاولى وسقط باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (غير مرة عن عمرو) هو ابن دينار (عن الزهري) محمد بن مسلم (عن مالك بن أوس بن الحدثان) بفتح الحاء والدال المهملتين والمثلثة (عن عمر) بن الخطاب (رضي الله عنه) انه (قال كانت أموال بني النضير) الحاصلة منهم للمسلمين من غير مشقة (مما أفاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم) مما أعاده عليه بمعنى صيره له أورده عليه فانه كان حقيقا بان يكون له لانه تعالى خلق الانسان لعبادته وخلق ما خلق لهم ليتوسلوا به الى طاعته فهو جدير بان يكون للمطيعين (مما لم يوجف المسلمون) بكسر الجيم مما لم يسرع المسلمون المسير ولم يقاتلوا (عليه) الاعداء (بخيل) يفرسان (ولا ركاب) بكسر الراء ابل يسار عليها انما خرجوا اليهم من المدينة مشاة لم يركب الا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونزل الاعداء من حصونهم من الرعب الواقع في قلوبهم من هيبته صلى الله عليه وسلم (فكانت) أموالهم أي مغانمها (لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة) في حياته ومن ذكر معه في قوله فلله وللرسول ولذي القربى أي من بني هاشم وبني المطلب واليتامى وهم أطفال المسلمين الذين هلك آباؤهم وهم فقراء والمساكين وهم ذوو الحاجات من المسلمين وابن السبيل وهو المنقطع في سفر من المسلمين على ما كان يقسمه عليه الصلاة والسلام من أن لكل منهم خمس الخمس وله عليه الصلاة والسلام الباقي وهو أربعة أخماس وخمس الخمس فهي أحد وعشرون سهما يفعل فيها ما يشاء (ينفق على أهله منها نفقة سنته) تطييبا لقلوبهم وتشريعا للامة ولا يعارضه حديث انه صلى الله عليه وسلم كان لا يدخر شيأ لغد لانه كان قبل السعة أو لا يدخر لنفسه بخصوصها (ثم يجعل مابقي) بعد (في السلاح) مما يقاتل به الكفار كالسيف وغيره من آلات الحديد (والكراع) بضم الكاف الخيل (عدة) بضم العين يستعان بها (في سبيل الله) وأما بعده صلى الله عليه وسلم فيصرف ما كان له من خمس الخمس لمصالحنا كسد ثغور وقضاة وعلماء والاخماس الاربعة للمرتزقة وهم المرصدون للجهاد بتعيين الامام لهم وقال المالكية لا يخمس الفيء بل هو موكول الى اجتهاد الامام واستدلوا له بهذا الحديث واستدل الشافعية بآية ما أفاء الله على رسوله الآية وهي وان لم يكن فيها تخميس فانه مذكور في آية الغنيمة فحمل المطلق على المقيد * وهذا الحديث ذكره في الجهاد والخمس والمغازي * هذا (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (وما آتاكم الرسول) وما أعطاكم من الفيء أو أمر (فخذوه) لانه حلال لكم أو فتمسكوا به لانه واجب الطاعة وسقط لفظ باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا محمد بن يوسف) البيكندي قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن ابراهيم) النخعي (عن علقمة) ابن قيس (عن عبد الله) بن مسعود رضي الله عنه أنه (قال لعن الله الواشمات) بالشين المعجمة جمع واشمة فاعلة الوشم وهو أن يغرز عضو من الانسان بنحو الابرة ثم يسيل الدم ثم يحشى بنحو كحل فيصير أخضر (والموتشمات) جمع موتشمة التي يفعل بها ذلك وهذا الفعل حرام على الفاعل والمفعول به اختيارا وبصير

الله عليه وسلم في هذا المال وإني والله لا أغير شيأ من صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حالها التي كانت عليها في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولأعملن فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم فأبى أبو بكر أن يدفع إلى فاطمة شيأ فوجدت فاطمة على أبي بكر في ذلك قال فهجرته فلم تكلمه حتى توفيت وعاشت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة أشهر فلما توفيت دفنها زوجها علي بن أبي طالب ليلا ولم يؤذن بها أبا بكر وصلى عليها علي وكان لعلي من الناس وجهة حياة فاطمة فلما توفيت استنكر علي وجوه الناس فالتمس مصالحة أبي بكر ومبايعته ولم يكن بايع تلك الأشهر

موضعه نجسا تجب إزالته أن أمكن بالعلاج فإن لم يمكن الا بجرح يخاف منه التلف أو فوات عضو أو منفعته أو شين فاحش في عضو ظاهر فلا ولا يصح الاقتداء به مادام الوشم باديا وكان الواشم متعديا أو أمكنه إزالته من غير ضرر وقال الحنفية تصح القدوة به وان كان متمكنا من إزالته (و) لعن (المتنمصات) بضم الميم الاولى وكسر الثانية مشددة بينهما فوقية فنون والصاد مهملة جمع متنمصة الطالبة إزالة الشعر وجهها بالنتف ونحوه وهو حرام الا ما ينبت بلحية المرأة أو شاربها فلا بل يستحب (والمتفلجات) بالفاء والجيم جمع متفلجة وهي التي تفرق ما بين ثنايا بالمبرد اظهارا للصغر وهي عجوز لان ذلك يكون للاصاغر غالبا وذلك حرام (للحسن) أي لاجل التحسين لما فيه من التزوير فلو احتاجت اليه لعلاج أو عيب في السن فلا بحوز أن تتعاق اللام بالافعال المذكورة والاظهر تعلقها بالاخير (المغيرات خلق الله) كالتعليل لوجوب اللعن وهو صفة لازمة لمن تصنع الوشم والنمص والفلج (فبلغ ذلك امرأة من بني أسد يقال لها أم يعقوب) قال الحافظ ابن حجر لا يعرف اسمها وقد أدركها عبد الرحمن بن عابس كما في الطريق التي بعد (فجاءت) الى ابن مسعود (فقالت) له (انه بلغني انك) ولابي ذر عنك انك (لعنت كيت وكيت) تعني الواشمات الخ (فقال) ابن مسعود لها (ومالي لا ألعن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن هو في كتاب الله) عطف على من لعن أي مالي لا ألعن من هو في كتاب الله ملعون لان فيه وجوب الانتهاء عما نهاه الرسول لقوله وما نهاكم عنه فانتهوا فافعال ذلك ظالم وقد قال الله تعالى ألا لعنة الله على الظالمين (فقالت) أم يعقوب (لقد قرأت ما بين اللوحين) دفتي المصحف وكانت قارئة للقرآن (فما وجدت فيه ما تقول) من اللعن (فقال لئن كنت قرأتيه لقد وجدتيه) فيه واثبات الياء في قرأتيه ووجدتيه لغة والافصح حذفها في خطاب المؤنث في الماضي لكنها ولدت من اشباع كسرة التاء واللام في لئن موطئة للقسم والثانية لجوابه الذي سد مسد جواب الشرط (أما قرأت) بتخفيف الميم قوله تعالى (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا فالت بلى) فرأته (قال) ابن مسعود (فانه صلى الله عليه وسلم (قد نهى عنه) بفتح الهاء وهذه الآية وان كان سبب نزولها أمور الني فلفظها عام يتناول كل ما أمر به الشارع عليه الصلاة والسلام أو نهى عنه ولذا استنبط ابن مسعود منها ذاك ويحتمل أن يكون سمع اللعن من النبي صلى الله عليه وسلم كما في بعض طرق الحديث (قالت) أم يعقوب لابن مسعود (فاني أرى أهلك) زينب بنت عبد الله الثقفية (يفعلونه) ولمسلم فقالت اني أرى شيأ من هذا على امرأتك (قال) ابن مسعود لها (فاذهبي) الى أهلي (فانظري فذهبت) اليها (فنظرت فلم تر) بها (من حاجتها) التي ظنت أن زوج ابن مسعود كانت تفعله (شيأ) فعادت اليه وأخبرته (فقال لو كانت) أي زينب (كذلك) تفعل الذي ظننته (ما جامعتنا) بفتح الميم والعين وسكون الفوقية ما صاحبتنا ولابي ذر عن الحموي والمستملي ما جامعتها أي ما وطئتها وعلى هما كناية عن الطلاق * وهذا الحديث أخرجه أيضا في اللباس * وبه قال (حدثنا علي) هو ابن عبد الله المديني قال (حدثنا عبد الرحمن) بن مهدي البصري (عن سفيان) الثوري انه (قال ذكرت لعبد الرحمن بن عابس) بعين مهملة فألف فموحدة مكسورة فسين مهملة الكوفي (حديث منصور) هو ابن المعتمر (عن ابرهيم) النخعي (عن علقمة) بن قيس (عن عبد الله) بن مسعود (رضي الله عنه) انه (قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم) ولابي ذر لعن الله بدل رسول الله صلى الله عليه وسلم (الواصلة) التي تصل شعرها بآخر تكثره به فان كان الذي تصل به شعر آدمي فحرام اتفاقا لحرمة الانتفاع به كسائر أجزائه لكرامته بل يدفن وان كان من غيره فان كان نجسا من ميتة أو انفصل حيا مما يؤكل فحرام لنجاسته وان كان طاهرا وأذن الزوج فيه جاز والا فلا (فقال) أي عبد الرحمن بن عابس (سمعته من امرأة يقال لها أم يعقوب عن عبد الله) بن مسعود (مثل حديث منصور) أي ابن المعتمر السابق * هذا

(قوله فهجرته فلم تكلمه حتى توفيت وعاشت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة أشهر) أما هجرانها فسبق تأويله وأما كونها عاشت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة أشهر فهو الصحيح المشهور وقيل ثمانية أشهر وقيل ثلاثة وقيل شهرين وقيل سبعين يوما فعلى الصحيح قالوا توفيت لثلاث مضين من شهر رمضان سنة احدى عشرة (قوله ان عليا دفن فاطمة رضي الله عنهما ليلا) فيه جواز الدفن ليلا وهو مجمع عليه لكن النهار أفضل اذا لم يكن عذر (قوله وكان لعلي من الناس وجهة حياة فاطمة رضي الله عنها فلما توفيت استنكر علي وجوه الناس فالتمس مصالحة أبي بكر ومبايعته رضي الله عنهما ولم يكن بايع تلك الأشهر) أما تأخر علي رضي الله عنه عن البيعة فقد ذكره علي في هذا الحديث واعتذر واعتذر أبو بكر رضي الله عنه أيضا ومع هذا فتأخره ليس بقادح في البيعة ولا فيه أما البيعة فقد اتفق العلماء على أنه لا يشترط

(باب)

(باب) بالتنوين أي في قوله عز وجل (والذين تبوؤا الدار) المدينة (والايمان) أي ألفوه وهو من الانصار وسقط باب لغير أبي ذر ❊ وبه قال (حدثنا أحمد بن يونس) اليربوعي الكوفي ونسبه لجده لشهرته به واسم أبيه عبد الله قال (حدثنا أبو بكر يعني ابن عياش) المقرئ راوي عاصم وسقط يعني ابن عياش لغير أبي ذر (عن حصين) بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي الكوفي (عن عمرو بن ميمون) بفتح العين الاودي الكوفي أبي يحيى انه (قال قال عمر) بن الخطاب (رضي الله عنه) بعد أن طعنه أبو لؤلؤة العلج الطعنة التي مات منها (أوصي) أنا (الخليفة) من بعدي (بالمهاجرين الاولين) الذين هاجروا قبل بيعة الرضوان أو الذين صلوا الى القبلتين أو الذين شهدوا بدرا (أن يعرف لهم حقهم) بفتح همزة أن (وأوصي الخليفة) أيضا (بالانصار الذين تبوؤا الدار والايمان) صفة للانصار وضمن تبوؤا معنى لزموا فيصح عطف الايمان عليه اذ الايمان لا يتبوأ أو هو نصب بمقدر أي واعتقدوا أو تجوز في الايمان فجعل لاختلاطهم بهم وايثارهم عليه كالمكان المحيط بهم وكأنهم نزلوه وحينئذ فيكون فيه الجمع بين الحقيقة والمجاز في كلمة واحدة وفيه خلاف أو سمي المدينة لانهم ادار الهجرة ومكان ظهور الايمان بالايمان أو نصب على المفعول معه أي مع الايمان (من قبل أن يهاجر النبي صلى الله عليه وسلم) اليهم بسنتين (أن يقبل من محسنهم ويعفو عن مسيئهم) ما دون الحدود وحقوق العباد ❊ هذا (باب) بالتنوين (قوله) تعالى (ويؤثرون على أنفسهم الآية) وسقط باب لغير أبي ذر ❊ (الخصاصة) في قوله تعالى ولو كان بهم خصاصة (الفاقة) ولابي ذر فاقة وقيل حاجة الى ما يؤثرون به ❊ (المفلحون) هم (الفائزون بالخلود) قاله الفراء ❊ (الفلاح) ولابي ذر والفلاح (البقاء) قال لبيد

نحل بلادا كلها حل قبلنا ❊ ونرجو فلا حابعد عاد وحمير

(حي على الفلاح) أي (عجل) أي أقبل مسرعا وقال ابن التين لم يقله أحد من أهل اللغة انما قالوا معناه هلم وأقبل ❊ (وقال الحسن) البصري وسقطت الواو لابي ذر (حاجة) في قوله ولا يجدون في صدورهم حاجة مما أوتوا أي (حسدا) وصله عبد الرزاق عنه ا وسقط لفظ باب لغير أبي ذر ❊ وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (يعقوب بن ابراهيم بن كثير) الدورقي قال (حدثنا أبو أسامة) حماد بن أسامة قال (حدثنا فضيل بن غزوان) بضم الفاء وفتح المعجمة صغر او غزوان بغين مفتوحة فزاي ساكنة معجمتين قال (حدثنا أبو حازم) بالحاء المهملة والزاي سلمان (الاشجعي) بالمعجمة والجيم (عن أبي هريرة رضي الله عنه) أنه (قال أتى رجل) هو أبو هريرة كما وقع مفسرا في رواية الطبري (رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أصابني الجهد) المشقة والجوع (فأرسل) عليه الصلاة والسلام (الى نسائه) أمهات المؤمنين يطلب منهن ما يضيفه به (فلم يجد عندهن شيأ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا) بتخفيف الالام للتحضيض (رجل يضيف) ولابي ذر عن الحموي والمستملي يضيفه بزيادة الضمير والتحتية مضمومة والضاد المعجمة مفتوحة بعدها تحتية مشددة فيهما (هذه الليلة يرحمه الله) بصيغة المضارع ولابي ذر عن الكشميهني رحمه الله (فقام رجل من الانصار) هو أبو طلحة وتردد الخطيب هل هو زيد بن سهل المشهور أو صاحبي آخر يكنى أبا طلحة وليس هو أبا المتوكل الناجي لانه تابعي اجماعا (فقال أنا يا رسول الله) أضيفه (فذهب الى أهله فقال لامرأته) أم سليم هذا (ضيف رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدخريه) بتشديد الدال المهملة أي لا تمسكي عنه (شيأ) من الطعام (قالت والله ما عندي الا قوت الصبية) بكسر الصاد جمع صبي أنس وأخوته (قال فاذا أرادوا الصبية العشاء) بفتح العين (فنوميهم) حتى لا يأكلوا وقول البرماوي كالكرماني وهذا القدر كان فاضلا عن قدر ضرورتهم والا فنفقة الاطفال واجبة والضيافة سنة فيه نظر لانهم اصرحت بقوله والله ما عندي الا قوت الصبية فاعلمي على صبرهم لقلة جوعهم وهيأت لهم ذلك ليأكلوه على عادة الصبيان للطعام من غير جوع يضر

نزاع في مدفنه أو كفنه أو غسله أو الصلاة عليه أو غير ذلك وليس لهم من يفصل الامور فر أو تقدم البيعة أهم الاشياء والله أعلم (قوله فأرسل الى أبي بكر رضي الله عنه ان ائتنا ولا يأتنا ا قوله وسقط لفظ باب الخ مكرر مع ما قبله اه مصححه

معك أحد كراهية محضر عمر بن الخطاب فقال عمر لابي بكر والله لا ندخل عليهم وحدك فقال أبو بكر وما عساهم ان يفعلوا بي والله لآتينهم فدخل عليهم أبو بكر فتشهد علي بن أبي طالب (٣٦٢) ثم قال انا قد عرفنا يا أبا بكر فضيلتك وما أعطاك الله ولم ينفس عليك خير ساقه الله اليك ولكنك استبددت علينا بالامر وكنا نحسن نرى لنا حقا لقرابتنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يزل يكلم أبا بكر حتى فاضت عينا أبي بكر فلما تكلم أبو بكر قال والذي نفسي بيده لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم أحب الي أن أصل

(وتعالى) بفتح اللام وسكون الياء (فأطفئ السراج) بهمزة قطع (ونطوي بطوننا الليلة) أي نجمعها لان الجوع يطوي جلد البطن (ففعلت) زوجته ذلك (ثم غدا الرجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال) عليه الصلاة والسلام (لقد عجب الله عز وجل أو ضحك) بالشك من الراوي أي رضي وقبل (من فلان وفلانة) أبي طلحة وأم سليم أو غيرهما على الخلاف (فأنزل الله عز وجل ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة) *وهذا الحديث ذكره في باب قول الله تعالى ويؤثرون على أنفسهم من مناقب الانصار

(الممتحنة)

قال السهيلي بكسر الحاء المختبرة أضيف اليها الفعل مجازا كما سميت سورة براءة الفاضحة لكشفها عن عيوب المنافقين ومن قال الممتحنة بفتح الحاء فانه أضافها الى المرأة التي نزلت فيها والمشهور أنها أم كلثوم بنت عقبة ابن أبي معيط امرأة عبد الرحمن بن عوف وهي مدنية وآيها ثلاث عشرة ولابي ذر سورة الممتحنة بسم الله الرحمن الرحيم *(وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي في قوله تعالى (لا تجعلنا فتنة) أي (لا تعذبنا بأيديهم فيقولون لو كان هؤلاء على الحق ما أصابهم هذا) وزاد في رواية الفريابي ولا يعذاب من عندك *(بعصم الكوافر) جمع كافرة كضوارب في ضاربة قال مجاهد (أمر أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم) بضم الهمزة وكسر الميم مبنيا للمفعول (بفراق نسائهم كن كوافر بمكة) لقطع اسلامهم النكاح ✽هذا (باب) بالتنوين أي في قوله عز وجل (لا تتخذوا عدوي وعدوكم) أي كفار مكة (أولياء) في العون والنصرة وقوله عدوي وعدوكم مفعول الاتخاذ والعدو لما كان بزنة المصادر وقع على الواحد فما فوق وأضاف العدو لنفسه تعالى تغليظا لما في جريمتهم وسقط الباب ولاحقه لغير أبي ذر *وبه قال (حدثنا الحميدي) عبد الله بن الزبير قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا عمرو بن دينار) بفتح العين (قال حدثني) بالافراد (الحسن بن محمد بن علي) بن أبي طالب (أنه سمع عبيد الله بن أبي رافع) بضم العين وفتح الموحدة مصغرا واسم أبي رافع أسلم مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم (كاتب علي يقول سمعت عليا رضي الله عنه يقول بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا والزبير) بن العوام (والمقداد) بن الاسود (فقال انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ) بخاءين معجمتين بينهما ألف موضع بين مكة والمدينة (فان بها ظعينة) بفتح المعجمة وكسر المهملة امرأة في هودج اسمها سارة بالمهملة والراء (معها كتاب فخذوه منها) قال علي (فذهبنا تعادى) بفتح التاء والعين والدال المهملات بيننا فرس ألف أي تتباعد وتتجاري (بنا خيلنا حتى أتينا الروضة) المذكورة (فاذا نحن بالظعينة فقلنا) لها (أخرجي الكتاب) الذي معك بهمزة قطع مفتوحة وكسر الراء (فقالت) ولابي ذر قالت (ما معي من كتاب فقلنا لتخرجن الكتاب) بضم التاء وسكون المعجمة وكسر الراء والجيم (أو لتلقين الثياب) بنون التوكيد الشديدة وإثبات التحتية مكسورة بعد القاف والاصل حذفها لان النون الثقيلة اذا اجتمعت مع الياء الساكنة حذفت الياء للساكنين وأثبتها مشاكلة لنخرجن (فأخرجته من عقاصها) بكسر العين وبالقاف شعرها المضفور (فأتينا به النبي صلى الله عليه وسلم) وسقط قوله به لغير الكشميهني (فاذا فيه) في الكتاب (من حاطب بن أبي بلتعة) بالحاء والطاء المكسورة المهملتين بعدها موحدة ثقيلة بفتح الموحدة وسكون اللام بعدها فوقية (الى أناس) بضم الهمزة ولابي ذر عن المستملي والكشميهني الى ناس (من المشركين ممن بمكة يخبرهم ببعض أمر النبي صلى الله عليه وسلم) من تجهيزه للعيش الكثير لمكة (فقال النبي صلى الله عليه وسلم) له (ما هذا) الكتاب (يا حاطب قال لا تعجل علي يا رسول الله اني كنت امرأ من قريش) بالحلف والولاء (ولم أكن من أنفسهم وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات يحمون بها أهليهم وأموالهم بمكة فأحببت اذ) أي حين (فاتني) ذلك (من النسب فيهم أن أصطنع اليهم يدا) أي يدا منة عليهم (يحمون) بها (قرابتي

معك أحد كراهية محضر عمر ابن الخطاب رضي الله عنه فقال عمر لابي بكر رضي الله عنه والله لا تدخل عليهم وحدك) أما كراهتهم لمحضر عمر فلما علموا من شدته وصدعه بما يظهر له فخافوا ان ينتصر لابي بكر رضي الله عنه ويتكلم بكلام يوحش قلوبهم على أبي بكر وكانت قلوبهم قد طابت عليه وانشرحت له فخافوا ان يكون حضور عمر رضي الله عنه سببا لتغييرها وأما قول عمر لا تدخل عليهم وحدك فمعناه انه خاف أن يغافلوا عليه في المعاتبة ويحملهم على الاكثار من ذلك لين أبي بكر رضي الله عنه وصبره عن الجواب عن نفسه وربما رأى من كلامهم ما يغير قلبه فيترتب على ذلك مفسدة خاصة أو عامة واذا حضر عمر امتنعوا من ذلك وأما كون عمر حلف ان لا يدخل عليهم أبو بكر وحده فنثبته أبو بكر ودخل وحده ففيه دليل على ان ابرار القسم انما يؤمر به الانسان اذا أمكن احتماله بلا مشقة وما ولا تكون فيه مفسدة وعلى هذا يحمل الحديث بابرار القسم (قوله ولم ينفس عليك خيرا ساقه الله اليك) هو بفتح الفاء يقال نفست عليه

وما فعلت ذلك كفرا ولا ارتدادا عن ديني فقال النبي صلى الله عليه وسلم انه قد صدقكم) بتخفيف الدال (فقال عمر) رضي الله عنه (دعني) ولابي ذر عن الحموي والمستملي قد عني (يا رسول الله فاضرب) بالنصب عنقه فقال) عليه الصلاة والسلام (انه شهد بدرا وما) ولابي ذر فما (يدريك لعل الله عز وجل اطلع على أهل بدر) الذين حضروا وقعتها (فقال) مخاطبا لهم خطاب تكريم (اعملوا ما شئتم) في المستقبل (فقد غفرت لكم) عبر عن الآتي بالواقع مبالغة في تحققه قال القرطبي والمعنى أنهم حصلت لهم حالة غفرت بها ذنوبهم السابقة وتأهلوا أن تغفر لهم الذنوب اللاحقة ان وقعت منهم ومعنى الترجي هنا كما قاله النووي راجع الى عمر لان وقوع هذا الامر محقق عند الرسول (قال عمرو) هو ابن دينار بالاسناد السابق (ونزلت فيه) أي في حاطب ابن أبي بلتعة (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم) وزاد أبو ذر أولياء (قال) أي سفيان بن عيينة (لا أدري الآية في الحديث) عن علي (أو قول عمرو) يعني ابن دينار موقوفا عليه * وبه قال (حدثنا علي) هو ابن المديني (قيل) ولابي ذر قال قيل (لسفيان) بن عيينة (في هذا) أي في أمر حاطب (نزلت) ولابي ذر نزلت (لا تتخذوا عدوي) زاد أبو ذر وعدوكم أولياء الآية (قال سفيان هذا في حديث الناس) ورواياتهم وأما الذي (حفظته) أنا (من عمرو) يعني ابن دينار هو الذي رويته عنه من غير ذكر النزول (ما تركت منه حرفا وما أرى) بضم الهمزة مما أظن (أحدا حفظه) من عمرو (غيري) فلم يجزم سفيان برفع هذه الزيادة وسقط قوله حدثنا على الى هنا لابي الهيثم * هذا (باب) بالتنوين أي في قوله عز وجل (اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات) من الكفار بعد الصلح معهم في الحديبية على أن من جاء منهم الى المؤمنين يرد * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (اسحق) هو ابن منصور بن بهرام الكوسج المروزي أو ابن ابراهيم بن راهويه قال (حدثنا) ولابي ذر أخبرنا (يعقوب بن ابراهيم بن سعد) بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف وسقط ابن سعد لغير أبي ذر قال (حدثنا ابن أخي ابن شهاب) محمد بن عبد الله بن مسلم (عن عمه) محمد بن مسلم الزهري أنه قال (أخبرني) بالافراد (عروة) بن الزبير (أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمتحن) أي يختبر (من هاجر اليه) من مكة الى المدينة قبل علم الفتح (من المؤمنات بهذه الآية) فيما يتعلق بالايمان مما يرجع الى الظاهر دون الاطلاع على ما في القلوب كما قال الله تعالى أعلم بايمانهن فانه المطلع على ما في قلوبهن (بقول الله تعالى يا أيها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك الى قوله غفور رحيم) وفي الشروط كان يمتحنهن بهذه الآية يا أيها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن الى غفور رحيم وعن قتادة فيما أخرجه عبد الرزاق أنه عليه الصلاة والسلام كان يمتحن من هاجر من النساء بالله ما خرجت الا رغبة في الاسلام وحبا لله ورسوله وزاد مجاهد ولا خرج بك عشق رجل منا ولا لامر من زوجك وعند البزار أن الذي كان يحلفهن عن أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر بن الخطاب رضي الله عنه (قال عروة) بالاسناد السابق (قالت عائشة) رضي الله عنها (فمن أقر بهذا الشرط) شرط الايمان (من المؤمنات) وفي الطبراني من طريق العوفي عن ابن عباس قال كان امتحانهن أن يشهدن أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله وهذا لا ينافي ما روى أنه كان يمتحن من يأتي من خرج من بعض زوج الى آخر اذ لا مانع من اختلاف الامتحان لقوله ما خرجت الا رغبة في الاسلام فاذا قالت ذلك (قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم قد بايعتك كلاما) أي بالكلام لا بالید كما كان يبايع الرجال بالمصافحة باليد من (ولا والله ما مست يده يد امرأة قط في المبايعة ما يبايعهن الا بقوله) للمرأة (قد بايعتك على ذلك) بكسر الكاف قال في الفتح وكأن عائشة أشارت بذلك الى الرد على ما جاء عن أم عطية عند ابن خزيمة وحبان والبزار في قصة المبايعة قد يده من خارج البيت ومددنا أيدينا من داخل البيت ثم قال اللهم اشهد فان فيه

عن البيعة وعذره بالذي اعتذر اليه ثم استغفر وتشهد علي بن أبي طالب فعظم حق أبي بكر وانه لم يحمله على الذي صنع نفاسة على أبي بكر ولا انكار للذي فضله الله عز وجل به ولكنا كنا نرى لنا في الامر نصيبا فاستبد علينا به فوجدنا في أنفسنا فسر بذلك المسلمون وقالوا أصبت وكان المسلمون الى علي قريبا حين راجع الامر المعروف * حدثنا اسحق ابن ابراهيم ومحمد بن رافع وعبد بن حميد قال ابن رافع حدثنا وقال الآخران أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة أن فاطمة والعباس أتيا أبا بكر يلتمسان ميراثهما من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهما حينئذ يطلبان أرضه من فدك وسهمه من خيبر فقال لهما أبو بكر اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وساق الحديث بمثل معنى حديث عقيل عن الزهري غير انه قال ثم قام علي فعظم من حق أبي بكر وذكر فضيلته وسابقته ثم مضى الى أبي بكر فبايعه فاقبل الناس الى علي فقالوا أصبت وأحسنت

بكسر الفاء أنفس بفتحها

نفاسة وهو قريب من معنى الحسد (قوله واما الذي شجر بيني وبينكم من هذه الاموال فاني لم آل فيها عن الحق) معنى شجر الاختلاف والمنازعة وقوله لم آل أي لم أقصر (قوله فقال علي لابي بكر رضي الله عنهما وعدك العشية للبيعة فلما صلى أبو بكر صلاة الظهر رقى على المنبر)

وكان الناس قريبا الى علي حين قارب الامر المعروف * وحدثنا ابن نمير حدثنا يعقوب بن ابراهيم حدثنا أبي ح وحدثنا زهير بن حرب وحسن بن علي الحلواني قالا حدثنا (٣٦٤) يعقوب بن ابراهيم حدثنا أبي عن صالح عن ابن شهاب أخبرني عروة بن الزبير ان عائشة زوج

اشعارا بأنه من كن يبايعنه بايديهن وأجيب بان مد اليد لا يستلزم المصافحة فلعله اشارة الى وقوع المبايعة وكذا قوله في الباب اللاحق فقبضت امرأة منا يدها الا دلالة فيه أيضا على المصافحة فيحتمل أن يكون المراد بقبض اليد التأخر عن القبول نعم يحتمل انه من كن يأخذن بيده الكريمة مع وجود حائل ويشهد له ما رواه ابو داود في مراسيله عن الشعبي أنه صلى الله عليه وسلم حين بايع النساء أتي ببرد قطري فوضعه على يده وقال لا أصافح النساء * وهذا الحديث ذكره أيضا في الطلاق (تابعه) أي تابع ابن أخي ابن شهاب (يونس) بن يزيد الايلي فيما وصله المؤلف في الطلاق (ومعمر) هو ابن راشد فيما وصله أيضا في الاحكام (وعبد الرحمن بن اسحق) القرشي فيما وصله ابن مردويه في تفسيره ثلاثتهم (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (وقال اسحق بن راشد) الجزري الحراني فيما وصله الذهلي في الزهريات (عن الزهري عن عروة) بن الزبير (وعمرة) بنت عبد الرحمن فجمع بينهما * هذا (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (اذا جاءك المؤمنات يبايعنك) سقط باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا أبو معمر) عبد الله بن عمرو المقعد البصري قال (حدثنا عبد الوارث) بن سعيد التنوري بفتح الفوقية وتشديد النون قال (حدثنا أيوب) السختياني (عن حفصة بنت سيرين) أم الهذيل الانصارية البصرية (عن أم عطية) نسيبة بنت الحرث (رضي الله عنها) أنها (قالت بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ علينا أن لا يشركن بالله شيأ ونهانا عن النياحة) رفع الصوت على الميت بالندب وهو عد محاسنه كوا كهفاه واجبلاه (فقبضت امرأة) هي أم عطية (يدها) عن المبايعة (فقالت أسعدتني فلانة) أي قامت معي في نياحة على ميت لي لتواسيني قال الحافظ بن حجر لم أقف على اسم فلانة (أريد أن أجزيها) بفتح الهمزة وسكون الجيم وكسر الزاي المعجمة بالاسعاد (فما قال لها النبي صلى الله عليه وسلم شيأ) بل سكت (فانطلقت) من عنده (ورجعت) اليه عليه الصلاة والسلام (فبايعها) وللنسائي قال فاذهبي فأسعديها قالت فذهبت فساعدتها ثم جئت فبايعته وعند مسلم أن أم عطية قالت الا آل فلان فانهم كانوا أسعدوني في الجاهلية فلا بد لي من أن أسعدهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا آل فلان وحمله النووي على الترخيص لام عطية في آل فلان خاصة قال فلا تحل النياحة لغيرها ولا لها في غير آل فلان كما هو صريح الحديث وللشارع أن يخص من العموم ما شاء انتهى وأورد عليه حديث ابن عباس عند ابن مردويه وفيه قال لما أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم على النساء فبايعهن أن لا يشركن بالله شيأ الآية قالت خولة بنت حكيم يا رسول الله كان أبي وأحياء لنا في الجاهلية وان فلانة أسعدتني وقد مات أخوها الحديث وحديث أم سلمة وأسماء بنت يزيد الانصارية عند الترمذي قالت قلت يا رسول الله ان بني فلان أسعدوني على عمي ولا بد لي من قضائهن فأبى قالت فراجعته مرارا فأذن لي ثم لم أخ بعد ذلك وعند أحمد والطبري من طريق مصعب بن نوح قال أدركت عجوزا لنا فيمن بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت فأخذ علينا ولا تنحن فقالت عجوز يا نبي الله ان ناسا كانوا أسعدونا على مصائب أصابتنا وانهم قد أصابتهم مصيبة فأنا أريد أن أسعدهم قال اذهبي فكافئيهم قالت فانطلقت فكافأتهم ثم انها أتت فبايعته وحينئذ فلا خصوصية لام عطية والظاهر أن النياحة كانت مباحة ثم كرهت كراهة تنزيه ثم تحريم فيكون الاذن لمن ذكر وقع لبيان الجواز مع الكراهة ثم لما تمت مبايعة النساء وقع التحريم فورد حينئذ الوعيد الشديد وفي حديث أبي مالك الاشعري عند أبي يعلى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال النائحة اذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيامة عليها سربال من قطران ودرع من جرب * وهذا الحديث أخرجه أيضا في الاحكام * وبه قال (حدثنا عبد الله بن محمد) المسندي قال (حدثنا وهب بن جرير) بفتح الجيم (قال حدثنا أبي) جرير بن حازم الجهضمي (قال سمعت

النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم سألت أبا بكر بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقسم لها ميراثها مما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم مما أفاء الله عليه فقال لها أبو بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركا صدقة قال وعاشت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة أشهر وكانت فاطمة تسأل أبا بكر نصيبها مما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم من خيبر وفدك وصدقته بالمدينة فأبى أبو بكر عليها ذلك وقال لست تارك شيأ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعمل به الا عملت به اني أخشى ان تركت شيأ من أمره ان أزيغ فأما صدقته بالمدينة فدفعها عمر الى علي وعباس فغلبه عليها علي وأما خيبر وفدك فأمسكهما عمر وقال هما صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم كانتا لحقوقه التي تعروه ونوائبه وأمرهما الى من ولي الامر قال فهما على ذلك الى اليوم

هو بكسر القاف يقال رق يرق كعلم يعلم والعشية والعشي بحذف الهاء هو من زوال الشمس ومنه الحديث صلى احدى صلاتي العشي اما الظهر واما العصر وفي هذا الحديث بيان صحة خلافة أبي بكر وانعقاد الاجماع عليها (قوله كانتا لحقوقه التي تعروه ونوائبه) معناه ما يطرأ عليه من الحقوق الواجبة والمندوبة ويقال عروته واعتريته وعررته الزبير

*وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقتسم ورثتي دينارا ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة *وحدثنا محمد بن يحيى بن أبي عمر المكي حدثنا سفيان عن أبي الزناد بهذا الاسناد نحوه *وحدثني ابن أبي خلف حدثنا زكريا بن عدي أخبرنا ابن مبارك عن يونس عن الزهري عن الاعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة

الزبير) بن خريت بكسر الخاء المعجمة وتشديد الراء وبعد التحتية الساكنة فوقية البصري (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس) رضي الله عنهما يقول (في قوله) تعالى (ولا يعصينك في معروف قال انما هو) يعني النوح أو لا يخلون الرجل بالمرأة أو أعم (شرط شرطه الله للنساء) أي عليهن وهذا لا ينفي أن يكون شرطا للرجال أيضا فقد بايعهم في العقبة على ذلك لان مفهوم اللقب لا اعتبار به *وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (قال الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (حدثناه) هو (١) من تقديم الاسم على الفعل أي حدثنا الزهري بالحديث الذي يريد أن يذكره (قال حدثني) بالافراد (أبو ادريس) عائذ الله بالمعجمة الخولاني بفتح الخاء المعجمة انه (سمع عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال ائتوني) ولابي ذر ائتبايعوني (على أن لا تشركوا بالله شيأ ولا تزنوا ولا تسرقوا) فيه حذف المفعول ليدل على العموم (وقرأ آية النساء) يا أيها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك على أن لا يشركن بالله شيأ الآية وسقطت واو وقرأ لابي ذر (وأكثر لفظ سفيان) بن عيينة (قرأ الآية) بدون لفظ النساء ولابي ذر عن الكشميهني قرأ في الآية والاولى أولى (فمن وفى) بالتخفيف (منكم) بأن ثبت على العهد (فأجره على الله) فضلا منه عليه بأن يدخله الجنة (ومن أصاب من ذلك شيأ) غير الشرك (فعوقب) زاد أحمد به أي بسببه في الدنيا بأن أقيم عليه الحد (فهو كفارته) فلا يعاقب عليه في الآخرة كما عليه الاكثر لان الحدود كفارات (ومن أصاب منها شيأ من ذلك) مما يوجب الحد ولابي ذر عن الكشميهني من ذلك شيأ (ستره الله فهو) مفوض (الى الله ان شاء عذبه) عدلا (وان شاء غفر له) فضلا ولابي ذر غفر له منها (تابعه) أي تابع سفيان (عبد الرزاق) بن همام (عن معمر) هو ابن راشد عن الزهري وزاد أبو ذر عن المستملي في الآية ووصله مسلم عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق عقب رواية سفيان وقال في آخره وزاد في الحديث فتلا علينا آية النساء أن لا يشركن بالله شيأ وهذه المبايعة كانت ليلة العقبة الاولى كما وقع البحث فيه في كتاب الايمان فراجعه *وبه قال (حدثنا محمد بن عبد الرحيم) صاعقة قال (حدثنا هرون ابن معروف) البغدادي المروزي الضرير قال (حدثنا عبد الله بن وهب) المصري الفقيه (قال وأخبرني) عطف على محذوف (ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (ان الحسن بن مسلم) اسم جده يناق بالتحتية وتشديد النون وبعد الالف قاف المكي (أخبره عن طاوس) اليماني (عن ابن عباس رضي الله عنهما) انه (قال شهدت الصلاة يوم) عيد (الفطر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم و) مع (أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم) في خلافتهم (فكلهم يصليها) أي صلاة العيد (قبل الخطبة ثم يخطب بعد فنزل نبي الله صلى الله عليه وسلم) لما فرغ من الخطبة (فكأني أنظر اليه حين يجلس الرجال بيده) بفتح الجيم وتشديد اللام المكسورة (ثم أقبل يشقهم حتى أتى النساء مع بلال فقال يا أيها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك على أن لا يشركن بالله شيأ ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن أولادهن) يريد وأد البنات (ولا يأتين ببهتان يفترينه بين أيديهن وأرجلهن) أي بولد ملقوط ينسبنه الى الزوج (حتى فرغ من الآية كلها ثم قال حين فرغ أنتن على ذلك) بكسر الكاف خطابا للنساء أي على المذكور في الآية (وقالت) ولابي ذر قالت بالفاء بدل الواو (امرأة واحدة) منهن (لم يجبه غيرها منهن يا رسول الله لا يدري الحسن) بن مسلم الراوي (من هي) وقيل انهم أسماء بنت يزيد (قال) عليه الصلاة والسلام (فتصدقن ويسط بلال ثوبه فجعلن يلقين الفتخ) بفتحات وآخره خاء معجمة الخواتيم العظام أو حلق من فضة لا فص فيها (والخواتيم) الصغار (في ثوب بلال) ليتصدق به عليهن فيمن يستحق

(سورة الصف)

واعتبرته اذا أثبته تطلب منه حاجة (قوله صلى الله عليه وسلم لا يقتسم ورثتي دينارا ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة) قال العلماء هذا التقييد بالدينار هو من باب التنبيه به على ما سواه كما قال الله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره وقال تعالى ومنهم من ان تأمنه بدينار لا يؤده اليك قالوا وليس المراد بهذا اللفظ النهي لانه انما ينهى عما يمكن وقوعه وارثه صلى الله عليه وسلم غير ممكن وانما هو بمعنى الاخبار ومعناه لا يقتسم ورثتي شيأ لانى لا أورث هذا هو الصحيح المشهور من مذاهب العلماء في معنى الحديث وبه قال جماهيرهم وحكى القاضي عياض عن ابن علية وبعض أهل البصرة انهم قالوا العالم يورث لان الله تعالى خصه أن جعل ماله كله صدقة والصواب الاول وهو الذي

يقتضيه سياق الحديث ثم ان جمهور العلماء على أن جميع الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين لا يورثون وحكى القاضي عن الحسن البصري انه قال عدم الارث منهم مختص (قوله من تقديم الاسم على الفعل أي اللغوي وعبارة ابن حجر من تقديم الاسم على الصيغة اه مصححه

كان الناس قريبا الى حسين قارب الامر المعروف * وحدثنا ابن نمير حدثنا يعقوب بن ابراهيم حدثنا أبي ح وحدثنا زهير بن حرب وحسن بن علي الحلواني قالا حدثنا يعقوب بن ابراهيم حدثنا أبي عن صالح عن ابن شهاب أخبرني عروة بن الزبير ان عائشة زوج

اشعارا بأنهن كن يبايعنه بايديهن وأجيب بان مد اليد لا يستلزم المصافحة فلعله اشارة الى وقوع المبايعة وكذا قوله في الباب اللاحق فقبضت امرأة منا يدها لا دلالة فيه أيضا على المصافحة فيحتمل أن يكون المراد بقبض اليد التأخر عن القبول نعم يحتمل انهن كن يأخذن بيده الكريمة مع وجود حائل ويشهد له ما رواه ابو داود في مراسيله عن الشعبي أنه صلى الله عليه وسلم حين بايع النساء أتي ببرد قطري فوضعه على يده وقال لا أصافح النساء * وهذا الحديث ذكره أيضا في الطلاق (تابعه) أي تابع ابن أخي ابن شهاب (يونس) بن يزيد الايلي فيما وصله المؤلف في الطلاق (ومعمر) هو ابن راشد فيما وصله أيضا في الاحكام (وعبد الرحمن بن اسحق) القرشي فيما وصله ابن مردويه في تفسيره ثلاثتهم (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (وقال اسحق بن راشد) الجزري الحراني فيما وصله الذهلي في الزهريات (عن الزهري عن عروة) بن الزبير (وعمرة) بنت عبد الرحمن جمع بينهما * هذا (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (اذا جاءك المؤمنات يوم الفتح يبايعنك) سقط باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا أبو معمر) عبد الله بن عمرو المقعد البصري قال (حدثنا عبد الوارث) بن سعيد التنوري بفتح الفوقية وتشديد النون قال (حدثنا أيوب) السختياني (عن حفصة بنت سيرين) أم الهذيل الانصارية البصرية (عن أم عطية) نسيبة بنت الحرث (رضي الله عنها) أنها (قالت بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ علينا أن لا يشركن بالله شيأ ونهانا عن النياحة) رفع الصوت على الميت بالندب وهو عد محاسنه كوا كهفاه واجبلاه (فقبضت امرأة) هي أم عطية (يدها) عن المبايعة (فقالت أسعدتني فلانة) أي قامت معي في نياحة على ميت لي تواسيني قال الحافظ فلان بحرام أقف على اسم فلانة (أريد أن أجزيها) بفتح الهمزة وسكون الجيم وكسر الزاي المعجمة بالاسعاد (فما قال لها النبي صلى الله عليه وسلم شيأ) بل سكت (فانطلقت) من عنده (ورجعت) اليه عليه الصلاة والسلام (فبايعها) وللنسائي قال فاذهبي فأسعديها قالت فذهبت فسعدتها ثم جئت فبايعته وعند مسلم أن أم عطية قالت الا آل فلان فانهم كانوا أسعدوني في الجاهلية فلا بد لي من أن أسعدهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا آل فلان وجمله النووي على الترخيص لام عطية في آل فلان خاصة قال فلا تحل النياحة لغيرها ولا لها في غير آل فلان كلهم وصريح الحديث وللشارع أن يخص من العموم ما شاء انتهى وأورد عليه حديث ابن عباس عند ابن مردويه وفيه قال لما أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم على النساء فبايعهن أن لا يشركن بالله شيأ الآية قالت خولة بنت حكيم يا رسول الله كان أبي وأخي ما تانى الجاهلية وتوفي فلانة أسعدتني وقد مات أخوها الحديث وحديث أم سلمة وأسماء بنت يزيد الانصارية عند الترمذي قالت قلت يا رسول الله ان بني فلان أسعدوني على عمي ولا بد لي من قضائهن فأبى قالت فراجعته مرارا فاذن لي ثم لم أنح بعد ذلك وعند أحمد والطبري من طريق مصعب بن نوح قال أدركت عجوزا لنا فيمن بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت فأخذ علينا ولا تنحن فقالت عجوز يا نبي الله ان ناسا كانوا أسعدونا على مصائب أصابتنا وانهم قد أصابتهم مصيبة فأنا أريد أن أسعدهم قال اذهبي فكافئيهم قالت فانطلقت فكافأتهم ثم انها أتت فبايعته وحينئذ فلا خصوصية لام عطية والظاهر أن النياحة كانت مباحة ثم كرهت كراهة تنزيه ثم تحريم فيكون الاذن لمن ذكر وقع لبيان الجواز مع الكراهة ثم لما قع مبايعة النساء وقع التحريم فورد حينئذ الوعيد الشديد وفي حديث أبي مالك الاشعري عند أبي يعلى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال النائحة اذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيامة عليها سربال من قطران ودرع من جرب * وهذا الحديث أخرجه أيضا في الاحكام * وبه قال (حدثنا عبد الله بن محمد) المسندي قال (حدثنا وهب بن جرير) بفتح الجيم (قال حدثنا أبي) جرير بن حازم الجهضمي (قال سمعت

النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم سألت أبا بكر بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم مما أفاء الله عليه فقال لها أبو بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا كما صدقة قال وعاشت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة أشهر وكانت فاطمة تسأل أبا بكر نصيبها مما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم من خيبر وفدك وصدقته بالمدينة فأبى أبو بكر عليها ذلك وقال لست تارك شيأ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعمل به الا عملت به اني أخشى ان تركت شيأ من أمره ان أزيغ فأما صدقته بالمدينة فدفعها عمر الى علي وعباس فغلبه عليها علي وأما خيبر وفدك فأمسكهما عمر وقال هما صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم كانتا لحقوقه التي تعروه ونوائبه وأمرهما الى من ولي الامر قال فهما على ذلك الى اليوم

هو بكسر القاف يقال رقى يرقى كعلم يعلم والعشية والعشي بحذف الهاء هو من زوال الشمس ومنه الحديث صلى احدى صلاتي العشي اما الظهر واما العصر وفي هذا الحديث بيان صحة خلافة أبي بكر وانعقاد الاجماع عليها (قوله كانتا لحقوقه التي تعروه ونوائبه) بعد ما يطرأ عليه من الحقوق الواجبة والمندوبة ويقال عروته واعتريته وعررته الزبير

*وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقتسم ورثتي دينارا ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة *وحدثنا محمد بن يحيى بن أبي عمر المكي حدثنا سفيان عن أبي الزناد بهذا الاسناد نحوه *وحدثني ابن أبي خلف حدثنا زكريا بن عدي أخبرنا ابن مبارك عن يونس عن الزهري عن الاعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة

الزبير) بن خريت بكسر الخاء المعجمة وتشديد الراء وبعد التحتية الساكنة فوقية البصري (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس) رضي الله عنهما يقول (في قوله) تعالى (ولا يعصينك في معروف قال انما هو) يعني النوح أو لا يخلون الرجل بالمرأة أو أعم (شرط شرطه الله للنساء) أي عليهن وهذا لا ينفي أن يكون شرطا للرجال أيضا فقد بايعهم في العقبة على ذلك لان مفهوم اللقب لا اعتبار به *وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (قال الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (حدثناه) هو (١) من تقديم الاسم على الفعل أي حدثنا الزهري بالحديث الذي يريد أن يذكره (قال حدثني) بالافراد (أبو ادريس) عائذ الله بالمعجمة الخولاني بفتح الخاء المعجمة انه (سمع عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال ألا تبايعوني) ولابي ذر ألا تبايعونني (على أن لا تشركوا بالله شيأ ولا تزنوا ولا تسرقوا) فيه حذف المفعول ليدل على العموم (وقرأ آية النساء) يا أيها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك على أن لا يشركن بالله شيأ الآية وسقطت واو وقرأ لابي ذر (وأكثر لفظ سفيان) بن عيينة (قرأ الآية) بدون لفظ النساء ولابي ذر عن الكشميهني قرأ الآية والاولى أولى (فمن وفى) بالتخفيف (منكم) بأن ثبت على العهد (فأجره على الله) فضلا منه عليه بأن يدخله الجنة (ومن أصاب من ذلك شيأ) غير الشرك (فعوقب) زاد أحمد به أي بسببه في الدنيا بأن أقيم عليه الحد (فهو كفارته) فلا يعاقب عليه في الآخرة كما عليه الاكثر لان الحدود كفارات (ومن أصاب منها شيأ من ذلك) مما يوجب الحد ولابي ذر عن الكشميهني من ذلك شيأ (فستره الله فهو) مفوض (الى الله ان شاء عذبه) عدلا (وان شاء غفر له) فضلا ولابي ذر فغفر له منها (تابعه) أي تابع سفيان (عبد الرزاق) بن همام (عن معمر) هو ابن راشد عن الزهري وزاد أبو ذر عن المستملي في الآية ووصله مسلم عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق عقب رواية سفيان وقال في آخره وزاد في الحديث فتلا علينا آية النساء أن لا يشركن بالله شيأ وهذه المبايعة كانت ليلة العقبة الاولى كما وقع البحث فيه في كتاب الايمان فراجعه *وبه قال (حدثنا محمد بن عبد الرحيم) اعتقة قال (حدثنا هرون ابن معروف) البغدادي المروزي الضرير قال (حدثنا عبد الله بن وهب) المصري الفقيه (قال وأخبرني) عطف على محذوف (ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (ان الحسن بن مسلم) اسم جده ينافي بالتحتية وتشديد النون وبعد الالف قاف المكي (أخبره عن طاوس) اليماني (عن ابن عباس رضي الله عنهما) انه (قال شهدت الصلاة يوم) عيد (الفطر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم و) مع (أبي بكر و) مع (عمر و) مع (عثمان رضي الله عنهم) في خلافتهم (فكلهم يصليها) أي صلاة العيد (قبل الخطبة ثم يخطب بعد فنزل نبي الله صلى الله عليه وسلم) لما فرغ من الخطبة (فكأني أنظر اليه حين يجلس الرجال بيده) بفتح الجيم وتشديد اللام المكسورة (ثم أقبل يشقهم حتى أتى النساء مع بلال فقال يا أيها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك على أن لا يشركن بالله شيأ ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن أولادهن) يريد وأد البنات (ولا يأتين ببهتان يفترينه بين أيديهن وأرجلهن) أي بولد ملقوط ينسبنه الى الزوج (حتى فرغ من الآية كلها ثم قال حين فرغ أنتن على ذلك) بكسر الكاف خطابا للنساء أي على المذكور في الآية (وقالت) ولابي ذر فقالت بالفاء بدل الواو (امرأة واحدة) منهن (لم يجبه غيرها منهن يا رسول الله لا يدري الحسن) بن مسلم الراوي (من هي) وقيل انها أسماء بنت يزيد (قال) عليه الصلاة والسلام (فتصدقن وبسط بلال ثوبه فجعلن يلقين الفتخ) بفتحات وآخره خاء معجمة الخواتيم العظام أو حلق من فضة لا فص فيها (والخواتيم) الصغار (في ثوب بلال) ليتصدق به عليهن فيمن يستحق

(سورة الصف)

واعتبرته اذا أتيته تطلب منه حاجة (قوله صلى الله عليه وسلم لا يقتسم ورثتي دينارا ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة) قال العلماء هذا التقييد بالدينار هو من باب التنبيه به على ما سواه كما قال الله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره وقال تعالى ومنهم من ان تأمنه بدينار لا يؤده اليك قالوا وليس المراد بهذا اللفظ النهي لانه انما ينهى عما يمكن وقوعه وارثه صلى الله عليه وسلم غير ممكن وانما هو بمعنى الاخبار ومعناه لا يقتسمون شيأ لاني لا أورث هذا هو الصحيح المشهور من مذاهب العلماء في معنى الحديث وبه قال جماهيرهم وحكى القاضي عياض عن ابن عليه وبعض أهل البصرة انهم قالوا انما لم يورث لان الله تعالى خصه أن جعل ماله كله صدقة والصواب الاول وهو الذي

يقتضيه سياق الحديث ثم ان جمهور العلماء على أن جميع الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين لا يورثون وحكى القاضي عن الحسن البصري انه قال عدم الارث منهم مختص ا قوله من تقديم الاسم على الفعل أي اللغوي وعبارة ابن حجر من تقديم الاسم على الصيغة اه مصححه

جميع الانبياء لا يورثون والمراد بقصة زكريا وداود وراثة النبوة وليس المراد حقيقة الارث بل قيامه مقامه وحلوله محله والله أعلم وأما قوله صلى الله عليه وسلم ومؤنة عاملي فقيل هو القائم على هذه الصدقات والناظر فيها وقيل كل عامل للمسلمين من خليفة وغيره لانه عامل للنبي صلى الله عليه وسلم ونائب عنه في أمته وأما مؤنة نسائه صلى الله عليه وسلم فسبق بيانها قريبا والله أعلم قال القاضي عياض رضي الله عنه في تفسير صدقات النبي صلى الله عليه وسلم المذكورة في هذه الاحاديث قال صارت اليه بثلاثة حقوق أحدها ما وهب له صلى الله عليه وسلم وذلك وصية مخيريق اليهودي له عند اسلامه يوم أحد وكانت سبع حوائط في بني النضير وما أعطاه الانصار من أرضهم وهو مالا يبلغه الماء وكان هذا ملكه صلى الله عليه وسلم الثاني حقه من الفيء من أرض بني النضير حين أجلاهم كانت له خاصة لانها لم يوجف عليها المسلمون بخيل ولا ركاب وأما المقولات بني النضير فما حملوها من ما حملته الابل غير السلاح كما صالحهم ثم تسلم صلى الله عليه وسلم الباقي بين المسلمين وكانت الارض لنفسه ا قوله له أي غير يحيى صوابه هو يحيى وعبارة سني الفتح (وقال يحيى بالرصاص) كذا لابي ذر والنسفي ولغيرهما وقال غيره وجزم أبو ذر بأنه يحيى بن زياد بن عبد الله الفراء اه كتبه مصححه

مدنية أو مكية وآيها أربع عشرة (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبي ذر (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي في قوله تعالى (من أنصاري الى الله) أي (من يتبعني الى الله) بتشديد الفوقية بعد التحتية ولابي ذر عن الكشميهني من تبعني باسقاط التحتية * (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم في قوله تعالى (مرصوص) أي (ملصق بعضه ببعض) ولابي ذر الى بعض (وقال غيره) (١) أي غير يحيى ولابي ذر وقال يحيى هو ابن زياد الفراء كما قال الحافظ أبو ذر (بالرصاص) بفتح الراء * (قوله تعالى من) ولابي ذر باب بالتنوين بلا تعالى من (بعدي اسمه أحمد) قال في الدر يحتمل النقل من الفعل المضارع أو من أفعل التفضيل والظاهر الثاني وعلى كلا الوجهين فمنعه من الصرف للعلمية والوزن الغالب الا أنه على الاول يمتنع معرفة وينصرف نكرة وعلى الثاني يمتنع تعريفا وتنكيرا لانه تخلف العلمية الصفة واذا تنكر بعد كونه علما جرى فيه خلاف سيبويه والاخفش وهي مسئلة مشهورة عند النحاة وأنشد حسان يمدحه عليه الصلاة والسلام وصرفه

صلى الاله ومن يحف بعرشه * والطيبون على المبارك أحمد

فاحمد بدل أو بيان للمبارك * وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب انه (قال أخبرني) بالافراد (محمد بن جبير) بن مطعم (عن أبيه) جبير (رضي الله عنه) انه (قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان لي أسماء أنا أحمد) لجمعه جلائل الخصال المحمودة وهذا البناء يدل على بلوغ النهاية في الحمد (وأنا أحمد) أفعل من الحمد قطع متعلقه للمبالغة (وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر) لانه بعث والدنيا مظلمة بالكفر فأتى صلى الله عليه وسلم بالنور الساطع حتى محاه (وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي) بكسر الميم وتخفيف الشين أي على أثري وزمان نبوتي ليس بعدي نبي وقيل المراد أنه يحشر أول الناس يوم القيامة قال الطيبي وهو من الاسناد المجازي لانه سبب في حشر الناس لان الناس لم يحشروا لم يحشر (وأنا العاقب) أي الذي يخلف في الخير من كان قبله

* (سورة الجمعة) *

مدنية وآيها احدى عشرة ثبت لفظ سورة لابي ذر وكذا بسم الله الرحمن الرحيم باب بالتنوين (قوله) تعالى (وآخرين منهم) قال في الدر مجرور عطفا على الاميين أي وبعث في آخرين من الاميين (لما يلحقوا بهم) صفة لآخرين أو آخرين منصوب عطفا على الضمير المنصوب في يعلمهم أي ويعلم آخرين لم يلحقوا بهم وسيلحقون وكل من تعلم شريعة محمد صلى الله عليه وسلم الى آخر الزمان فرسول الله صلى الله عليه وسلم معلمه بالقوة لانه أصل ذلك الخير العظيم والفضل الجسيم (وقرأ عمر) بن الخطاب فيما رواه الطبري (فامضوا الى ذكر الله) وهذا ساقط لغير الكشميهني * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولغير أبي ذر حدثني بالافراد (عبد العزيز بن عبد الله) الاويسي قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (سليمان بن بلال) التيمي مولاهم (عن ثور) بالمثلثة الحيوان المعروف بان زيد الديلي بكسر الدال المهملة بعدها تحتية ساكنة (عن أبي الغيث) سالم مولى عبد الله بن مطيع (عن أبي هريرة رضي الله عنه) انه (قال كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم فانزلت عليه سورة الجمعة) زاد مسلم فلما قرأ (وآخرين منهم لما يلحقوا بهم قال قلت من هم) ولابي ذر عن الحموي والمستملي قالوا من هم (يا رسول الله فلم يراجعه) عليه الصلاة والسلام السائل أي لم يعد عليه الجواب (حتى سأل ثلاثا وفينا سلمان الفارسي وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده على سلمان ثم قال لو كان الايمان عند الثريا) النجم المعروف (لناله رجال أو رجل من هؤلاء) الفرس بقرينة سلمان والشك من سليمان بن بلال للعزم بر جال من غير شك في الرواية اللاحقة وزاد أبو نعيم في آخره برقة فلو بهم ومن وجهه آخر يتبعون

حدثنا يحيى بن يحيى وأبو كامل فضيل بن حسين كلاهما عن سليم قال يحيى أخبرنا سليم بن أخضر عن عبيد الله بن عمر حدثنا نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم في النفل للفرس سهمين وللرجل سهما * وحدثناه ابن نمير حدثنا أبي حدثنا عبيد الله بهذا الاسناد مثله ولم يذكر في النفل

سنتي ويكثرون الصلاة علي * قال القرطبي وقد ظهر ذلك في العيان فانه ظهر فيهم الدين وكثر وكان وجود ذلك فيهم دليلا من أدلة صدقه عليه الصلاة والسلام * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (عبد الله ابن عبد الوهاب) الحجبي البصري قال (حدثنا) ولابي ذر أخبرنا (عبد العزيز) هو الدراوردي كما جزم به أبو نعيم والجياني ثم المزني قال (أخبرني) بالافراد (نور) هو ابن زيد الديلي (عن أبي الغيث) سالم (عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لناله رجال من هؤلاء) قال ابن كثير ففي هذا الحديث دليل على عموم بعثته صلى الله عليه وسلم الى جميع الناس لانه فسر قوله وآخرين منهم بفارس ولذا كتب كتبه الى فارس والروم وغيرهم من الامم يدعوهم الى الله والى اتباع ما جاء به وعند ابن أبي حاتم عن سهل بن سعد الساعدي مرفوعا ان في أصلاب أصلاب رجال ونساء من أمتي يدخلون الجنة بغير حساب ثم قرأ وآخرين منهم الآية * هذا (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (واذا رأوا تجارة) زاد أبو ذر أو لهوا وسقط باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثني) بالافراد (حفص بن عمر) الحوضي قال (حدثنا خالد بن عبد الله) الطحان الواسطي قال (حدثنا) ولابي ذر أخبرنا (حصين) بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن (عن سالم بن أبي الجعد) بفتح الجيم وسكون العين (وعن أبي سفيان) طلحة بن نافع وأبو سفيان ليس على شرط البخاري وانما أخرج له مقرونا بسالم فاعتماده عليه لا على أبي سفيان وكل منهما روى (عن جابر بن عبد الله) الانصاري (رضي الله عنهما) أنه (قال أقبلت عير) بكسر العين ابل تحمل الميرة وزعم مقاتل بن حيان أنها كانت لدحية بن خليفة قبل أن يسلم وكان معها طبل (يوم الجمعة ونحن مع النبي صلى الله عليه وسلم) وعند أحمد رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب (فثار الناس) بالمثلثة تفرقوا عنه (الا اثنا) بالرفع وفي نسخة الا اثني (عشر رجلا فأنزل الله) تعالى (واذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا اليها) أعاد الضمير على التجارة دون اللهو لانها أهم في السبب أو المراد اذا رأوا تجارة انفضوا اليها أو لهوا انفضوا اليه فحذف أحدهما لدلالة المذكور عليه وزاد أبو ذر وتركوك قائما وهي جملة حالية من فاعل انفضوا وقدمقدرة عند بعضهم

(سورة المنافقين)

سقط لغير أبي ذر وهي مدنية وآيها احدى عشرة (قوله اذا) ولابي ذر بسم الله الرحمن الرحيم باب أي في قوله تعالى اذا (جاءك المنافقون) جواب الشرط (قالوا نشهد انك لرسول الله الى لكاذبون) وسقط الى لكاذبون لابي ذر وقال بعد قوله لرسول الله الآية وقيل الجواب محذوف وقيل حال أي اذا جاؤك قائلين كيت وكيت فلا تقبل منهم وقوله والله يعلم انك لرسوله جملة معترضة بين قوله نشهد انك لرسول الله وقوله والله يشهد لفائدة أبداها الزمخشري في كشافه وهي أنه لو قال قالوا نشهد انك لرسول الله والله يشهد انهم لكاذبون لكان يوهم أن قولهم هذا كذب فوسط بينهما قوله والله يعلم انك لرسوله ليميط هذا الايهام قال الطيبي وهذا نوع من التتميم لطيف المسلك وقال في المصابيح واستدل بقوله تعالى والله يشهد ان المنافقين لكاذبون على ان الكذب هو عدم مطابقة الخبر لاعتقاد المخبر ولو كان خطأ فانه تعالى جعلهم كاذبين في قولهم انك لرسول الله لعدم مطابقته لاعتقادهم وان كان مطابقا للواقع ورد هذا الاستدلال بأن المعنى لكاذبون في الشهادة وفي ادعائهم المواطأة فالتكذيب راجع الى الشهادة باعتبار تضمنها خبرا كاذبا غير مطابق للواقع وهو ان هذه الشهادة من صميم القلب وخلوص الاعتقاد بشهادة ان والجملة الاسمية وبأن المعنى انهم لكاذبون في تسمية هذا الخبر شهادة لان الشهادة ما تكون على وفق الاعتقاد والمعنى انهم لكاذبون في قولهم انك لرسول الله لكن لا في الواقع بل في زعمهم الفاسد واعتقادهم الباطل لانهم يعتقدون أنه غير مطابق للواقع فيكون كذبا باعتبار اعتقادهم وان كان صدقا في نفس الامر فكأنه قيل انهم يزعمون انهم لكاذبون في هذا الخبر الصادق

ويخرجها في نوائب المسلمين وكذلك نصف أرض فدك صالح أهلها بعد فتح خيبر على نصف أرضها وكان خالصا له وكذلك ثلث أرض وادي القرى أخذه في الصلح حين صالح أهلها اليهود وكذلك حصنان من حصون خيبر وهما الوطيح والسلالم أخذهما صلحا الثالث سهمه من خمس خيبر وما افتتح فيها عنوة فكانت هذه كلها ملكا لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة لاحق فيها لاحد غيره لكنه صلى الله عليه وسلم كان لا يستأثر بها بل ينفقها على أهله والمسلمين وللمصالح العامة وكل هذه صدقات محرمات التملك بعده والله أعلم * (باب كيفية قسمة الغنيمة بين الحاضرين)* قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم في النفل للفرس سهمين وللرجل سهما) هكذا هو في أكثر الروايات للفرس سهمين وللرجل سهما وفي بعضها للفرس سهمين وللراجل سهما بالالف في الراجل وفي بعضها للفارس سهمين والمراد بالنفل هنا الغنيمة وأطلق عليها اسم النفل لكونها تسمى نفلا لغة فان النفل في اللغة الزيادة والعطية وهذه عطية من الله تعالى فانها أحلت لهذه الامة دون غيرها واختلف العلماء في

قوله ان في أصلاب الخ كذا بخطه والذي في الدر المنثور ان في أصلاب أصلاب رجال من أصحابي رجالا ونساء من أمتي الخ كذا بهامش

وحينئذ لا يكون الكذب الا بمعنى عدم المطابقة للواقع اه * وبه قال (حدثنا عبد الله بن رجاء) الغداني بضم الغين المعجمة والدال المهملة الخفيفة قال (حدثنا اسرائيل) بن يونس (عن) جده (أبي اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي (عن زيد بن أرقم) أنه (قال كنت في غزاة) هي غزوة تبوك كما عند النسائي وعند أهل المغازي أنها غزوة بني المصطلق ورجحه ابن كثير بأن عبد الله بن أبي لم يكن ممن خرج في غزوة تبوك بل رجع بطائفة من الجيش لكن أيد في الفتح القول بأنها غزوة تبوك بقوله في رواية زهير الآتية ان شاء الله تعالى في سفر أصاب الناس فيه شدة (فسمعت عبد الله بن أبي) هو ابن سلول رأس النفاق (يقول لا تنفقوا على من عند رسول الله) من المهاجرين (حتى ينفضوا) يتفرقوا (من حوله) وسمعته يقول (ولو) ولابي ذر عن الحموي والمستملي ولئن (رجعنا من عنده) ولابي ذر الى المدينة من عنده (ليخرجن الاعز) يريد نفسه (منها الاذل) يريد الرسول عليه الصلاة والسلام وأصحابه قال زيد بن أرقم (فذكرت ذلك) الذي قاله عبد الله بن أبي (لعمي) هو سعد بن عبادة كما عند الطبراني وابن مردويه وليس هو عمه حقيقة وانما هو سيد قومه الخزرج (أو لعمر) بن الخطاب بالشك وعند الترمذي كسائر الروايات الآتية عمي بدون شك (فذكره للنبي صلى الله عليه وسلم فدعاني) عليه الصلاة والسلام (فحدثته) بذلك (فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عبد الله بن ابي واصحابه) فسألهم عن ذلك (فحلفوا ما قالوا) ذلك (فكذبني رسول الله صلى الله عليه وسلم) بتشديد الذال المعجمة (وصدقه) بتشديد المهملة أي صدق عبد الله بن أبي (فاصابني هم لم يصبني مثله قط) في الزمن الماضي (فجلست في البيت فقال لي عمي ما أردت الى ان كذبك رسول الله صلى الله عليه وسلم) بتشديد المعجمة في الفرع وقف تنكز ما أردت الا بتشديد اللام وفي فرع غيره كسكير الى الجارة وهو الذي في اليونينية (ومقتك) وعند النسائي ولامني قومي (فانزل الله تعالى اذا جاءك المنافقون) وعند النسائي فنزلت الذين يقولون لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا حتى بلغ لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل (فبعث الي النبي صلى الله عليه وسلم فقرأ) ما أنزله الله عليه من ذلك (فقال ان الله قد صدقك يا زيد) وهذا الحديث أخرجه مسلم في التوبة والترمذي في التفسير وكذا النسائي * هذا (باب) بالتنوين أي في قوله عز وجل (اتخذوا أيمانهم) حافهم الكاذب (جنة يجتنون) يستترون (بها) عن أموالهم ودمائهم وسقط لفظ باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا آدم بن ابي اياس) قال (حدثنا اسرائيل) بن يونس (عن أبي اسحق السبيعي) (عن زيد بن أرقم رضي الله عنه) أنه (قال كنت مع عمي) سعد بن عبادة أو عبد الله بن رواحة لانه كان في حجره قاله الكرماني (فسمعت عبد الله بن أبي) بالتنوين (ابن سلول) بنصب ابن صفة لعبد الله وسلول اسم أمه غير منصرف ولا ألف ثابتة في ابن (يقول لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا) من حوله (وقال) عبد الله بن أبي (أيضا لئن رجعنا) وسقط لفظ أيضا لابي ذر (الى المدينة ليخرجن الاعز منها) أي من المدينة (الاذل فذكرت ذلك لعمي فذكر عمي) ذلك (لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عبد الله بن أبي وأصحابه فحلفوا) الما حضروا وذكر لهم ذلك انهم (ما قالوا) ذلك (فصدقهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذبني فاصابني هم لم يصبني مثله) وزاد الكشميهني قط (فجلست في بيتي) كئيبا حزينا (فانزل الله عز وجل اذا جاءك المنافقون الى قوله هم الذين يقولون لا تنفقوا على من عند رسول الله الى قوله ليخرجن الاعز منها الاذل) وقرأ الحسن ليخرجن بالنون ونصب الاعز على المفعول والاذل على الحال أي ليخرجن الاعز ذليلا وضعف بان الحال لا تكون الا نكرة والاذل معرفة ومنهم من جوزها والجمهور جعلوا أل مزيدة على حد أرسلها العراك وادخلوا الاول فالاول (فارسل الي) بالتشديد (رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأها علي ثم قال ان الله قد صدقك) فيما قلته * (باب قوله) عز وجل

وحينئذ لا يكون الكذب الا بمعنى عدم المطابقة للواقع اه * وبه قال (حدثنا عبد الله بن رجاء) الغداني بضم الغين المعجمة والدال المهملة الخفيفة قال (حدثنا اسرائيل) بن يونس (عن) جده (أبي اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي (عن زيد بن أرقم) أنه (قال كنت في غزاة) هي غزوة تبوك كما عند النسائي وعند أهل المغازي أنها غزوة بني المصطلق ورجحه ابن كثير بأن عبد الله بن أبي لم يكن ممن خرج في غزوة تبوك بل رجع بطائفة من الجيش لكن أيد في الفتح القول بانها غزوة تبوك بقوله في رواية زهير الآتية ان شاء الله تعالى في سفر أصاب الناس فيه شدة (فسمعت عبد الله بن أبي) هو ابن سلول رأس النفاق (يقول لا تنفقوا على من عند رسول الله) من المهاجرين (حتى ينفضوا) يتفرقوا (من حوله) وسمعته يقول (ولو) ولابي ذر عن الحموي والمستملي ولئن (رجعنا من عنده) ولابي ذر الى المدينة من عنده (ليخرجن الاعز) يريد نفسه (منها الاذل) يريد الرسول عليه الصلاة والسلام وأصحابه قال زيد بن أرقم (فذكرت ذلك) الذي قاله عبد الله بن أبي (لعمي) هو سعد بن عبادة كما عند الطبراني وابن مردويه وليس هو عمه حقيقة وانما هو سيد قومه الخزرج (أو لعمر) بن الخطاب بالشك وعند الترمذي كسائر الروايات الآتية عمي بدون شك (فذكره للنبي صلى الله عليه وسلم فدعاني) عليه الصلاة والسلام (فحدثته) بذلك (فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عبد الله بن ابي واصحابه) فسألهم عن ذلك (فحلفوا ما قالوا) ذلك (فكذبني رسول الله صلى الله عليه وسلم) بتشديد الذال المعجمة (وصدقه) بتشديد المهملة أي صدق عبد الله بن أبي (فاصابني هم لم يصبني مثله قط) في الزمن الماضي (فجلست في البيت فقال لي عمي ما أردت الى ان كذبك رسول الله صلى الله عليه وسلم) بتشديد المعجمة في الفرع وقف تنكز ما أردت الا بتشديد اللام وفي فرع غيره كسكير الى الجارة وهو الذي في اليونينية (ومقتك) وعند النسائي ولامني قومي (فانزل الله تعالى اذا جاءك المنافقون) وعند النسائي فنزلت الذين يقولون لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا حتى بلغ لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل (فبعث الي النبي صلى الله عليه وسلم فقرأ) ما أنزله الله عليه من ذلك (فقال ان الله قد صدقك يا زيد) وهذا الحديث أخرجه مسلم في التوبة والترمذي في التفسير وكذا النسائي * هذا (باب) بالتنوين أي في قوله عز وجل (اتخذوا أيمانهم) حافهم الكاذب (جنة يجتنون) يستترون (بها) عن أموالهم ودمائهم وسقط لفظ باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا آدم بن ابي اياس) قال (حدثنا اسرائيل) بن يونس (عن أبي اسحق السبيعي) (عن زيد بن أرقم رضي الله عنه) أنه (قال كنت مع عمي) سعد بن عبادة أو عبد الله بن رواحة لانه كان في حجره قاله الكرماني (فسمعت عبد الله بن أبي) بالتنوين (ابن سلول) بنصب ابن صفة لعبد الله وسلول اسم أمه غير منصرف ولا ألف ثابتة في ابن (يقول لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا) من حوله (وقال) عبد الله بن أبي (أيضا لئن رجعنا) وسقط لفظ أيضا لابي ذر (الى المدينة ليخرجن الاعز منها) أي من المدينة (الاذل فذكرت ذلك لعمي فذكر عمي) ذلك (لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عبد الله بن أبي وأصحابه فحلفوا) الما حضروا وذكر لهم ذلك انهم (ما قالوا) ذلك (فصدقهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذبني فاصابني هم لم يصبني مثله) وزاد الكشميهني قط (فجلست في بيتي) كئيبا حزينا (فانزل الله عز وجل اذا جاءك المنافقون الى قوله هم الذين يقولون لا تنفقوا على من عند رسول الله الى قوله ليخرجن الاعز منها الاذل) وقرأ الحسن ليخرجن بالنون ونصب الاعز على المفعول والاذل على الحال أي ليخرجن الاعز ذليلا وضعف بان الحال لا تكون الا نكرة والاذل معرفة ومنهم من جوزها والجمهور جعلوا أل مزيدة على حد أرسلها العراك وادخلوا الاول فالاول (فارسل الي) بالتشديد (رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأها علي ثم قال ان الله قد صدقك) فيما قلته * (باب قوله) عز وجل

سهم الفارس والراجل من الغنيمة فقال الجمهور يكون للراجل سهم واحد وللفارس ثلاثة أسهم سهمان بسبب فرسه وسهم بسبب نفسه
(٣٦٨) ومجاهد والحسن وابن سيرين وعمر بن عبد العزيز ومالك والاوزاعي والثوري والليث والشافعي

وممن قال بهذا ابن عباس وأبو يوسف ومحمد وأحمد واسحق وأبو عبيد وابن جرير وآخرون رضي الله عنهم أجمعين وقال أبو حنيفة رضي الله عنه للفارس سهمان فقط سهم لفرسه وسهم له قالوا ولم يقل بقوله هذا أحد الا ما روي عن علي وأبي موسى وحجة الجمهور هذا الحديث وهو صريح على رواية من روى للفرس سهمين وللرجل سهما بغير ألف في الرجل وهي رواية الاكثرين ومن روى وللراجل روايته تحتمل فيتعين حملها على موافقة الاولى جمعا بين الروايتين قال أصحابنا وغيرهم ويرفع هذا الاحتمال ما ورد مفسرا في غير هذه الرواية في حديث ابن عمر هذا من رواية أبي معاوية وعبد الله بن غير وأبي امامة وغيرهم باسنادهم عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أسهم لرجل وللفرسه ثلاثة أسهم سهم له وسهمان لفرسه ومثله من رواية ابن عباس وأبي عمرة الانصاري رضي الله عنهم والله أعلم ولو حضر بفرس لم يسهم الا لفرس واحد هذا مذاهب الجمهور منهم الحسن ومالك وأبو حنيفة والشافعي ومحمد بن الحسن رضي الله عنهم وقال الاوزاعي والثوري والليث وأبو يوسف رضي الله عنهم يسهم لفرسين وروي مثله أيضا عن الحسن (ذلك) ومكحول ويحيى الانصاري وابن وهب وغيرهم من المالكيين قالوا ولم يقل أحد انه يسهم لاكثر من فرسين الا شيء روي عن سليمان بن موسى

حدثنا عباد بن العوام حدثنا ابن المبارك عن عكرمة بن عمار حدثني سماك الحنفي قال سمعت ابن عباس يقول حدثني عمر بن الخطاب قال لما كان يوم بدر ح وحدثني زهير بن حرب واللفظ له حدثنا عفان بن يونس الحنفي حدثنا عكرمة بن عمار حدثني أبو زميل هو سماك الحنفي حدثني عبد الله بن عباس حدثني عمر بن الخطاب قال لما كان يوم بدر نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المشركين وهم ألف وأصحابه ثلثمائة وتسعة عشر رجلا فاستقبل نبي الله صلى الله عليه وسلم القبلة ثم مد يديه فجعل يهتف بربه اللهم أنجز لي ما وعدتني اللهم آت ما وعدتني

(ذلك) أي سوء عملهم (بأنهم آمنوا) بسبب انهم آمنوا ظاهرا (ثم كفروا) سرا (فطبع) ختم (على قلوبهم) بالكفر (فهم لا يفقهون) حقيقة الايمان ولا يعرفون صحته وسقط باب قوله لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا آدم) بن أبي اياس قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن الحكم) بفتحتين ابن عتيبة مصغرا أنه (قال سمعت محمد بن كعب القرظي) بالقاف والظاء المعجمة (قال سمعت زيد بن أرقم رضي الله عنه قال لما قال عبد الله بن أبي) رأس النفاق لاصحابه (لا تنفقوا على من عند رسول الله) من المهاجرين وكان الانصار يواسونهم لما قدموا المدينة (وقال لئن رجعنا الى المدينة) أي الى آخر قوله الحكمي في الآية (أخبرت به النبي صلى الله عليه وسلم) بعد انكار عبد الله ذلك أو أخبرته على لسان عمي (فلامني الانصار) على ذلك (وحلف عبد الله بن أبي) انه (ما قال ذلك فرجعت الى المنزل) مهموما حزينا (فنمت فدعاني) أي فطلبني (رسول الله صلى الله عليه وسلم) ولابي ذر فأتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم (فأتيته فقال ان الله قد صدقك ونزل) قوله تعالى (هم الذين يقولون لا تنفقوا الآية * وقال ابن أبي زائدة) هو يحيى بن زكريا بن أبي زائدة فيما وصله النسائي (عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن عمرو) بفتح العين ابن مرة (عن ابن أبي ليلى) عبد الرحمن (عن زيد) هو ابن أرقم رضي الله عنه (عن النبي صلى الله عليه وسلم باب) قوله عز وجل (واذا رأيتهم تعجبك أجسامهم) لحسن منظرهم كما يأتي (وان يقولوا تسمع لقولهم) لفصاحتهم (كأنهم خشب مسندة) جملة مستأنفة أو خبر مبتدا محذوف تقديره هم كأنهم أو في محل نصب على الحال من الضمير في قولهم أي تسمع لما يقولونه مشبهين بأخشاب منصوبة مسندة الى الحائط في كونهم أشباحا خالية عن العلم والنظر (يحسبون كل صيحة) تصاح واقعة (عليهم) لما في قلوبهم من الرعب وعليهم هو المفعول الثاني للحسبان وقوله (هم العدو) جملة مستأنفة أخبر الله عنهم بذلك (فاحذرهم) فلا تأمنهم على سرك لانهم عيون لاعدائك ينقلون اليهم أسرارك (قاتلهم الله) أهلكهم (أنى يؤفكون) أي كيف يصرفون عن الايمان بعد قيام البرهان وسقط لابي ذر قوله كأنهم الخ وقال الآية بعد قوله لقولهم وسقط لغيره لفظ باب * وبه قال (حدثنا عمرو بن خالد) بفتح العين الحراني الجزري قال (حدثنا زهير بن معاوية) الجعفي الكوفي قال (حدثنا أبو اسحق) عمرو السبيعي (قال سمعت زيد بن أرقم) رضي الله عنه (قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر) غزوة تبوك أو بني المصطلق (أصاب الناس فيه شدة) من قلة الزاد وغيره قال ابن حجر وهو يؤيد أنها غزوة تبوك (فقال عبد الله بن أبي لاصحابه لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا من حوله) كذا في قراءة عبد الله وهو مخالف لرسم المصحف ويحتمل أن يكون من تفسير عبد الله (وقال لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل) وأخرج الحاكم في الاكليل من طريق أبي الاسود عن عروة ان هذا القول وقع من عبد الله ابن أبي بعد أن قفلوا من الغزو قال زيد (فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته فأرسل الى عبد الله بن أبي فسأله) عن ذلك (فاجتهد يمينه) في اليونينية فاجتهد يمينه بسكون الدال أي بذل وسعه وبالغ فيها أنه (ما فعل) أي ما قال ذلك (قالوا) يعني الانصار (كذب زيد رسول الله صلى الله عليه وسلم) بتخفيف المهملة ورسول نصب على المفعولية (فوقع في نفسي مما قالوا شدة حتى أنزل الله عز وجل تصديقي في اذ جاءك المنافقون قدعاهم النبي صلى الله عليه وسلم ليستغفر لهم) مما قالوا (فلووا رؤسهم) عطفوها عراضا واستكبارا عن استغفار الرسول عليه الصلاة والسلام لهم وقوله (خشب) باسكان الشين وضمها (مسندة قال كانوا رجالا أجمل شئ) قال الحافظ ابن حجر وهذا وقع في نفس الحديث وليس مدرجا فقد أخرجه أبو نعيم من وجه آخر عن عمرو بن خالد شيخ المؤلف فيه بهذه الزيادة وكذا أخرجه الاسماعيلي من وجه آخر عن زهير * (قوله واذا قيل) ولابي ذر باب بالتنوين واذا قيل (لهم تعالوا) معتذرين (يستغفر لكم رسول الله) عد هذه الفجاءة من

مسعود ان يوم بدر كان يوما حارا (قوله فاستقبل نبي الله صلى الله عليه وسلم القبلة ثم مد يديه فجعل يهتف بربه اللهم أنجز لي ما وعدتني) أما يهتف فبفتح أوله وكسر التاء المثناة فوق بعد الهاء ومعناه يصيح ويستغيث بالله بالدعاء وفيه استحباب

انه يسهم والله أعلم

* (باب الامداد بالملائكة في غزوة بدر وإباحة الغنائم) * (قوله لما كان يوم بدر) اعلم ان بدرا هو موضع الغزوة العظمى المشهورة وهو ماء معروف قريب عامرة على نحو أربع مراحل من المدينة بينها وبين مكة قال ابن قتيبة بدر بئر كانت لرجل يسمى بدرا فسميت باسمه قال أبو الفيضان كانت لرجل من بني غفار وكانت غزوة بدر يوم الجمعة لسبع عشرة خلت من شهر رمضان في السنة الثانية من الهجرة وروى الحافظ أبو القاسم باسناده في تاريخ دمشق فيه ضعفاء انها كانت يوم الاثنين قال الحافظ والمحفوظ انها كانت يوم الجمعة وثبت في صحيح البخاري عن ابن

اللهم انك ان تهلك هذه العصابة من أهل الاسلام لا تعبد في الارض فمازال يجثو ويدعو ماذا يديه مستقبل القبلة حتى سقط رداؤه عن منكبيه فاتاه أبو بكر فأخذ رداءه فالقاه على منكبيه ثم التزمه من ورائه وقال يانبي الله كذالك مناشدتك ربك فانه سينجز لك ما وعدك فأنزل الله عز وجل اذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم أني ممدكم بألف من الملائكة مردفين فامده الله

الاعمال لان تعالوا يطلب رسول الله مجرورا بالى أى تعالوا الى رسول الله و يستغفر يطلبه فاعلا فاعل الثانى ولذلك رفعه وحذف من الاول اذا التقدير تعالوا اليه ولو أعمل الاول لقيل تعالوا الى رسول الله يستغفر لكم فيضمر في يستغفر فاعل قاله في الدر (لووا رؤسهم) بالتشديد للتكثير ونافع بالتخفيف مناسبا للمجاء في القرآن من مستقبله نحو يلوون ولا ينافي التكثير وهذا جواب اذا (ورأيتهم يصدون) يعرضون عن الاستغفار و يصدون حال لان الرؤية بصرية (وهم مستكبرون) حال أيضا وأتى بيصدون مضارعا ليدل على التجدد والاستمرار وسقط ورأيتهم الخ للابي ذر وقال بعد قوله رؤسهم الى قوله وهم مستكبرون (حركوا) هو تفسير قوله لووا رؤسهم (استهزؤا بالنبي صلى الله عليه وسلم و يقرأ بالتخفيف) كمر (من لويت) معتل العين واللام وسقطا و يقرأ الخ لغير الكشميهني * وبه قال (حدثنا عبيد الله بن موسى) بضم العين مصغرا أبو محمد العبسى مولاهم الكوفي (عن اسرائيل) بن يونس بن أبي اسحق (عن) جده (أبي اسحق) عمرو السبيعي (عن زيد بن أرقم) رضي الله عنه أنه (قال كنت مع عمي) قبل زيادة على ما مر انه ثابت بن قيس بن زيد وهو أخو أرقم بن زيد أو أراد عمه زوج أمه ابن رواحة وكانوا في غزة بني المصطلق أو تبوك وعورض بأن المسلمين كانوا بتبوك أعزاء والمنافقين أذلة و بأن ابن أبي لم يشهدها انما كان في الحوالف كمر والاعادة لمزيد الافادة (فسمعت عبد الله بن أبي بن سلول يقول) أي لاصحابه (لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا ولئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل فذكرت ذلك لعمي فذكره للنبي صلى الله عليه وسلم وصدقهم) أي صدق عليه الصلاة والسلام ابن أبي وأصحابه لما حلفوا على عدم صدور المقالة المذكورة ولا بوى ذر والوقت (فدعاني) رسول الله صلى الله عليه وسلم (فحدثته) بما قال ابن أبي (فأرسل الى عبد الله بن أبي وأصحابه فسألهم (فحلفوا ما قالوا) ذلك (وكذبني النبي صلى الله عليه وسلم فأصابني هم لم يصبني مثله قط فجلست في بيتي وقال عمي ما أردت الى أن كذبك النبي) وفي نسخة رسول الله (صلى الله عليه وسلم ومقتك فانزل الله تعالى) وفي نسخة عز وجل (اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد انك لرسول الله وأرسل) ولابي ذر فأرسل بالفاء بدل الواو (الى النبي صلى الله عليه وسلم فقرأها وقال ان الله قد صدقك) قيل وليس في الحديث ما ترجم به واجيب بان عادة المؤلف أن يشير الى أصل الحديث وفي مرسل الحسن فقال قوم لعبد الله بن أبي ولو اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستغفر لك فمال يلوي رأسه فنزلت ﴿ هذا (باب) بالتنوين (قوله) تعالى (سواء عليهم أستغفرت لهم) بامحدو همزة أستغفرت مفتوحة من غير مد في قراءة الجهور وهي همزة التسوية التي أصلها للاستفهام (أم لم تستغفر لهم لن يغفر الله لهم) لرسوخهم في الكفر (ان الله لا يهدي القوم الفاسقين) وسقط لابي ذر أم لم تستغفر لهم الخ وقال بعد قوله أستغفرت لهم الآية وسقط لغيره لفظ باب * وبه قال (حدثنا علي) هو ابن عبد الله المديني قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (قال عمرو) هو ابن دينار (سمعت جابر بن عبد الله) الانصاري (رضي الله عنهما قال كنا في غزاة) قال ابن اسحق غزوة بني المصطلق (قال سفيان) بن عيينة (مرة في جيش) بدل في غزاة (فكسع) بكاف فسين فعين مهملتين بفتح أي ضرب (رجل من المهاجرين) هو جهجاه بن قيس بفتح الجيمين وسكون الهاء الاولى أو ابن سعيد الغفاري وكان أجير العمر بن الخطاب يقود فرسه بيده أو رجله (رجلا من الانصار) هو سنان بن برزة الجهني حليف لابن أبي بن سلول على دبره (فقال الانصاري يا للانصار) بفتح اللام للاستغاثة (وقال المهاجري يا للمهاجرين) بفتح اللام للاستغاثة أيضا وفي تفسير ابن مردويه ان ملاحاتهما كانت بسبب حوض شربت منه ناقة الانصاري (فسمع ذلك) ولابي ذر ذلك باللام (رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما بال) ما شأن (دعوى جاهلية) ولابي ذر الجاهلية يريد بالفلان ونحوه (قالوا يا رسول الله كسع رجل من المهاجرين

استقبال القبلة في الدعاء ورفع اليدين فيه وانه لا بأس برفع الصوت في الدعاء (قوله صلى الله عليه وسلم اللهم انك ان تهلك هذه العصابة من أهل الاسلام لا تعبد في الارض) ضبطوا تهلك بفتح التاء وضمها فعلى الاول ترفع العصابة على انها فاعل وعلى الثاني تنصب وتكون مفعولة والعصابة الجماعة (قوله كذالك مناشدتك ربك) المناشدة السؤال مأخوذة من النشيد وهو رفع الصوت هكذا وقع لجماهير رواة مسلم كذالك بالذال وليعضهم كفالك بالفاء وفي رواية البخاري حسبك مناشدتك ربك وكل بمعنى وضبطوا مناشدتك بالرفع والنصب وهو الاشهر قال القاضي من رفعه جعله فاعلا بكفالك ومن نصبه فعلى المفعول بما في حسبك وكفالك وكذالك من معنى الفعل من الكف قال العلماء وهذه المناشدة انما فعلها النبي صلى الله عليه وسلم لسيراه أصحابه بتلك الحال فتقوى قلوبهم بدعائه وتضرعه مع ان الدعاء عبادة وقد كان وعده الله تعالى احدى الطائفتين اما العير واما الجيش وكانت العير قد ذهبت وفاتت فكان راجلا على ثقة من حصول الاخرى ولكن سأل تعجيل ذلك وتحيزه من غير أذى يلحق المسلمين (قوله تعالى أني ممدكم بألف من الملائكة مردفين)

بالملائكة قال أبو زميل فحدثني ابن عباس قال بينما رجل من المسلمين يومئذ يشتد في أثر رجل من المشركين امامه اذ سمع ضربة بالسوط فوقه وصوت الفارس فوقه يقول أقدم حيزوم فنظر الى المشرك امامه فخر مستلقيا فنظر اليه فاذا قد خطم أنفه وشق وجهه كضربة السوط فاخضر ذلك أجمع فجاء الانصاري فحدث بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صدقت ذلك من مدد السماء الثالثة فقتلوا يومئذ سبعين وأسروا سبعين قال أبو زميل قال ابن عباس فلما أسروا الاسارى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابي بكر وعمر ما ترون في هؤلاء الاسارى فقال أبو بكر يا نبي الله هم بنو العم والعشيرة أرى ان تأخذ منهم فدية فتكون لنا قوة على الكفار فعسى الله ان يهديهم للاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ترى يا ابن الخطاب قال قلت لا والله يا رسول الله ما أرى الذي رأى أبو بكر ولكني

أي معينكم والامداد الاعانة ومردفين متتابعين وقيل غير ذلك (قوله أقدم حيزوم) هو بحاء مهملة مفتوحة ثم مثناة تحت ساكنة ثم زاي مضمومة ثم واو ثم ميم وقال القاضي وقع في رواية العذري حيزون بالنون والصواب الاول وهو المعروف لسائر الرواة والمحفوظ وهو اسم فرس الملك وهو منادى بحذف حرف النداء أي يا حيزوم

زجلا من الانصار فقال) عليه الصلاة والسلام (دعوها) أي اتركوا دعوى الجاهلية (فانها منتنة) بضم الميم وسكون النون وكسر الفوقية أي كلمة خبيثة قبيحة (فسمع بذلك عبد الله بن أبي) رأس النفاق (فقال فعلوها) بحذف همزة الاستفهام أي أفعلوا الاثرة يريد شركاءهم فيما نحن فيه فأرادوا الاستبداد به علينا وعند ابن اسحق فقال عبد الله بن أبي أقد فعلوها نافروناوكاثرونا في بلادنا مامثلنا وجلابيب قريش هذه الا كما قال القائل سمن كلبك يأكلك ثم أقبل على من عنده من قومه وقال هذا ما صنعتم بأنفسكم أحللتموهم بلادكم وقاسمتموهم أموالكم أما والله لو كففتم عنهم لتحولوا عنكم من بلادكم الى غيرها (أما والله لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل فبلغ) ذلك (النبي صلى الله عليه وسلم فقام عمر) رضي الله تعالى عنه (فقال يا رسول الله دعني أضرب) بالجزم (عنق هذا المنافق) ابن أبي (فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعه) اتركه (لا يتحدث الناس ان محمدا يقتل أصحابه) أذخله معهم اعتبارا بظاهر أمره ويحتمل رفع على الاستئناف والكسر على جواب الامر وزاد ابن اسحق فقال مر به عباد بن بشر بن وقش فليقتانسه فقال لا ولكن أذن بالرحيل فراح في ساعة ما كان يروح فيها فاتاه أسيد بن حضير فسأله عن ذلك فأخبره فقال فأنت يا رسول الله الأعز وهو الاذل قال وبلغ عبد الله بن عبد الله بن أبي ما كان من أمر أبيه فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال بلغني أنك تريد قتل أبي فيما بلغك عنه فان كنت فاعلا فمرني به فانا أحمل اليك رأسه فقال بل نرفق به ونحسن صحبته (وكانت الانصار أكثر من المهاجرين حين قدموا المدينة ثم ان المهاجرين كثروا بعد) أي بعد هذه القصة لما أضاف اليهم من مسلمة الفتح وغيرهم وهو يؤيد أن القصة لم تكن بقبولك لان المهاجرين كثروا بها جدا * وهذا الحديث أخرجه أيضا في الادب وكذا مسلم وأخرجه الترمذي في التفسير والنسائي في السير والتفسير (قال سفيان) بن عيينة (لحفظته) أي الحديث ولابي ذر تحفظته بفوقية مفتوحة بدل الفاء وتشديد الفاء مفتوحة (من عمرو) هو ابن دينار (قال عمرو سمعت جابرا كما سمع النبي صلى الله عليه وسلم) زاد أبو ذر عن الكشميهني الكسع ان تضرب يدك على شئ أو رجلك ويكون أيضا اذا رميته بشئ بسوء * (قوله هم الذين) ولابي ذر باب بالتنوين أي في قوله عز وجل هم الذين (يقولون) للانصار (لا تنفقوا على من عند رسول الله) من فقراء المهاجرين (حتى ينفضوا ويتفرقوا) هو تفسير ينفضوا (ولله خزائن السموات والارض) بيده الارزاق والقسم فهو يرزق رسوله ومن عنده (ولكن المنافقين لا يفقهون) ذلك لجهلهم بالله فان قلت فلم قال هنا لا يفقهون وقال في الآية اللاحقة لا يعلمون أجيب بأن اثبات الفقه للانسان أبلغ من اثبات العلم له فنفى العلم أبلغ من نفي الفقه فآثرها هو أبلغ لما هو ادعى له وسقط لفظ قوله ويتفرقوا الى آخره لابي ذر وقال بعد قوله حتى ينفضوا الآية * وبه قال (حدثنا اسمعيل بن عبد الله) الاويسي ابن أخت امام الائمة مالك (قال حدثني) بالافراد (اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن) عمه (موسى بن عقبة) الامام في المغازي (قال حدثني) بالافراد أيضا (عبد الله بن الفضل) بن العباس بن ربيعة ابن الحرث بن عبد المطلب الهاشمي المدني (انه سمع أنس بن مالك) رضي الله عنه (يقول حزنت) بكسر الزاي (على من أصيب) بالقتل (بالحرة) بفتح الحاء والراء المشددة المهملتين عند الوقعة بها سنة ثلاث وستين لما خلع أهل المدينة بيعة يزيد بن معاوية فارسل يزيد جيشا كثيرا فاستباحوا المدينة وقتل من الانصار خلق كثير جدا وكان أنس يومئذ بالبصرة فبلغه ذلك فحزن على من أصيب من الانصار قال أنس (فكتب الى زيد ابن أرقم و) الحال انه (بلغه شدة حزني) على من أصيب من الانصار (يذكر انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اغفر للانصار ولابناء الانصار ولشك ابن الفضل) عبد الله (في أبناء أبناء الانصار) هل ذكرهم

وأما أقدم فضبطوه بوجهين أصحهما وأشهرهما ولم يذكر ابن دريد وكثيرون أو الاكثرون غيره انه بهمزة قطع مفتوحة وبكسر الدال من الاقدام قالوا وهي كلمة جرللفرس معلومة في كلامهم والثاني بضم الدال وبهمزة وصل مضمومة من التقدم (قوله فاذا هو قد خطم أنفه)

أرى ان تمكنا فنضرب أعناقهم فتمكن عليا من عقيل فيضرب عنقه وتمكني من فلان نسيبا لعمر فأضرب عنقه فان هؤلاء أئمة الكفر وصناديدها فهوى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال أبو بكر ولم يهو ما قلت فلما كان من الغد جئت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر قاعدين وهما يبكيان قلت يا رسول الله أخبرني من أي شئ تبكي أنت وصاحبك فان وجدت بكاء بكيت وان لم أجد ببكائكما تباكيت لبكائكما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابكي للذي عرض على أصحابك من أخذهم الفداء لقد عرض على عذابهم أدنى من هذه الشجرة شجرة قريبة من نبي الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله عز وجل ما كان لنبي أن تكون له أسرى حتى يثخن في الارض الى قوله فكلوا مما غنمتم حلالا طيبا فأحل الله الغنيمة لهم ❁ حدثنا قتيبة ابن سعيد حدثنا الليث عن سعيد بن أبي سعيد انه سمع أبا هريرة يقول بعث

أم لا وهو ثابت عند مسلم من غير شك (فسأل أنسابا بعض من كان عنده) قال الحافظ بن حجر لم أعرف السائل ويحتمل أن يكون النضر بن أنس فانه روى حديث الباب عن زيد بن أرقم (فقال هو) أي زيد بن أرقم (الذي يقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم) فيه (هذا الذي أوفى الله) أي صدق (له باذنه) قال الكرماني كأنه جعل اذنه في السماع كالضامنة بتصديق ما سمعت فلما نزل القرآن به صارت كأنها وافية بضمانها وزاد في النهاية خارجة عن التهمة فيما أدته الى اللسان وفي مرسل الحسن أنه صلى الله عليه وسلم أخذ بأذنه فقال وفى الله باذنك يا غلام وكان عليه الصلاة والسلام لما حلفه لان أبي قال لابن أرقم لعله أخطأ سمعك وللكشميهني باذنه بفتح الهمزة والذال أي أظهر صدقه فيما أخبر * وهذا الحديث من افراد البخاري ❁ هذا (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (يقولون لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل ولله العزة) الغلبة والقوة (ولرسوله وللمؤمنين ولكن المنافقين لا يعلمون) من فرط جهلهم وغرورهم أنه تعالى معز أولياءه بطاعتهم له ومذل أعدائه لمخالفتهم أمره وسقط لابي ذر ما بعد قوله الاذل ولغيره باب * وبه قال (حدثنا الحميدي) عبد الله بن الزبير قال (حدثنا سفيان) ابن عيينة (قال حفظناه) أي الحديث (من عمرو بن دينار قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول كنا في غزاة) سبق أنها غزوة بني المصطلق (فكسع) بالعين والسين المهملتين (رجل من المهاجرين) يسمى جهجاها الغفاري (رجلا من الانصار) يسمى سنانا الجهني أي ضرب بيده على دبره (فقال الانصاري يا للانصار) أغيثوني (وقال المهاجري يا للمهاجرين) أغيثوني (فسمعها الله) بتشديد الميم (رسوله صلى الله عليه وسلم قال ما هذا دعوا كسع رجل من المهاجرين رجلا من الانصار فقال الانصاري يا للانصار) مستغيثا بهم (وقال المهاجري يا للمهاجرين) مستغيثا بهم (فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعوها) أي كلمة الاستغاثة (فانها منتنة) بضم الميم خبيثة (قال جابر) بالسند السابق (وكانت الانصار حين قدم النبي صلى الله عليه وسلم أكثر) من المهاجرين (ثم كثر المهاجرون بعد) أي بعد هذه القصة (فقال عبد الله بن أبي أوقد فعلوا) الاثرة (والله لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل) وفي الترمذي فقال غير عمرو فقال له ابنه عبد الله بن عبد الله بن أبي والله لا تنقلب أي الى المدينة حتى تقول انك أنت الذليل ورسول الله العزيز ففعل (فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه) بعد ان بلغ النبي صلى الله عليه وسلم ذلك (دعني يا رسول الله أضرب) بالجزم (عنق هذا المنافق) ابن أبي (قال) ولابي ذر فقال (النبي صلى الله عليه وسلم دعه لا يتحدث الناس ان محمدا) زاد في نسخة صلى الله عليه وسلم وهي ثابتة في اليونينية (يقتل أصحابه) فان قلت الصحابي لابد أن يكون مسلما والاسلام والنفاق لا يجتمعان وهذا كان رأس المنافقين فكيف أدخله في الاصحاب أجيب أدخله فيهم باعتبار الظاهر لنطقه بالشهادتين وفي قتله تنفير غيره عن الاسلام والتزام مفسدة لدفع أعظم المفسدتين جائز

(سورة التغابن)

قيل مكية وقيل مدنية وآيها ثمان عشرة ولابي ذر زيادة والطلاق (بسم الله الرحمن الرحيم) وسقطت البسملة لغير أبي ذر * (وقال علقمة) بن قيس فيما وصله عبد الرزاق (عن عبد الله) بن مسعود في قوله تعالى (ومن يؤمن بالله يهد قلبه) مجزوم بالشرط (هو الذي اذا أصابته مصيبة رضي بها وعرف انها من الله) عز وجل فيسلم لقضائه وعن محيي السنة فيما ذكره في فتوح الغيب يهد قلبه يوفقه لليقين حتى يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه وما أخطأه لم يكن ليصيبه فيسلم لقضائه * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي (التغابن) هو (غبن أهل الجنة أهل النار) لنزول أهل الجنة منازل أهل النار لو كانوا سعداء وبالعكس مستعار من تغابن التجار كذا قرره القاضي كالكشاف لكن قال في فتوح الغيب لا يستقيم باعتبار الاشقياء

الحلم الاثر على الانف وهو بالحاء المهملة (قوله هؤلاء أئمة الكفر وصناديدها) يعني أشرافها الواحد صنديد بكسر الصاد والضمير في صناديدها يعود على أئمة الكفر أو مكة (قوله فهوى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال أبو بكر) هوى بكسر الواو أي أحب ذلك واستحسنه يقال هوى الشئ بكسر الواو يهوى بفتحها هوى والهوى المحبة (قوله ولم يهو ما قلت) هكذا هو في بعض النسخ ولم يهو وفي كثير منها ولم يهو بالياء وهي لغة قليلة باثبات الياء مع الجازم ومنه قراءة من قرأ انه من يتقي ويصبر بالياء ومنه قول الشاعر * ألم يأتيك والانباء تنمى * وقوله تعالى حتى يثخن في الارض أي يكثر القتل والقهر في العدو

لانهم لا يغبنون السعداء بنزولهم في منازلهم من النار الا بالاستعارة التهكمية ولذا قال في الكشاف وفيه تهكم بالاشقياء لان نزولهم ليس بغبن وجعل الواحدي التغابن من طرف واحد للمبالغة حيث قال يوم التغابن يغبن فيه أهل الحق أهل الباطل وأهل الايمان أهل الكفر ولا غبن أبين من هذا هؤلاء يدخلون الجنة وهؤلاء يدخلون النار وأحسن منهما ما ذكره محيي السنة قال هو تفاعل من الغبن وهو فوت الحظ والمراد فالمغبون من غبن في أهله ومنازله في الجنة فظهر يومئذ غبن كل كافر بترك الايمان وغبن كل مؤمن بتقصيره في الاحسان * (ان ارتبتم) أي (ان لم تعلموا أتحيض أم لا تحيض فالتي تقعدن عن المحيض) يئسن منه لكبرهن (واللائي لم يحضن بعد) كذا قال مجاهد فيما وصله الفريابي ولابن المنذر عنه التي كبرت والتي لم تبلغ (فعدتهن ثلاثة أشهر) في غير المتوفى عنها زوجها اما هي فعدتها ما مر في تربص بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا وسقط قوله التغابن الخ لغير الحموي

* (سورة الطلاق) *

مدنية وآيها اثنتا عشرة وسقطت لابي ذر * (وبال أمرها) أي (جزاء أمرها) قاله مجاهد فيما وصله عبد بن حميد * وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري بالميم قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام قال (حدثني) بالافراد (عقيل) بضم العين ابن خالد (عن ابن شهاب) محمد ابن مسلم الزهري (قال أخبرني) بالافراد (سالم ان) أباه (عبد الله بن عمر) بن الخطاب (رضي الله عنهما أخبره أنه طلق امرأته) آمنة بنت غفار بغين معجمة ففاء كما ضبطها ابن نقطة فيما أفاده في مقدمة فتح الباري وان تسميتها بذلك في الجزء التاسع من حديث فتية جمع سعيد العبار وللكشميهني طلق امرأته (وهي حائض فذكر عمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم) انه طلقها وهي حائض (فتغيظ) أي غضب (فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم) لان الطلاق في الحيض بدعة (ثم قال ليراجعها) الى عصمته (ثم يمسكها حتى تطهر) من حيضها (ثم تحيض فتطهر) بالنصب فيهما عطفا على السابق (فان بدا) طهر (له أن يطلقها فليطلقها) حال كونها (طاهرا قبل أن يمسها) يجامعها (فتلك العدة كما أمره الله) ولابي ذر كما أمر الله عز وجل أي في قوله تعالى فطلقوهن لعدتهن وطلاق البدعة حرام والمعنى فيه تضرر المطلقة بطول مدة التربص لان زمن الحيض لا يحسب من العدة ومثله النفاس ولا دائه فيما يبقى الى الندم عند ظهور الحمل فان الانسان قد يطلق الحائل دون الحامل وعند الندم قد لا يمكنه التدارك فيتضرر هو والولد وهذا الحديث أخرجه أيضا في الطلاق والاحكام وأخرجه أصحاب السنن في الطلاق ✻ هذا (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (وأولات الاحمال أجلهن) أي انقضاء عدتهن مطلقات أو متوفى عنهن أزواجهن (أن يضعن حملهن ومن يتق الله) في احكامه فيراعي حقوقها (يجعل له من أمره يسرا) في الدنيا والاخرى (وأولات الاحمال واحدها) وفي نسخة واحدتها (ذات حمل) قاله أبو عبيدة وسقط باب لغير أبي ذر وثبت وأولات الاحمال الخ للكشميهني * وبه قال (حدثنا سعيد بن حفص) بسكون العين الطلحي الكوفي قال (حدثنا شيبان) بن عبد الرحمن النحوي (عن يحيى) بن أبي كثير صالح البصري سكن اليمامة أنه (قال أخبرني) بالافراد (أبو سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (قال جاء رجل) قال ابن بجرم أظنه على اسمه (الى ابن عباس) رضي الله عنهما (وأبو هريرة) رضي الله عنه والوا والحال (جالس عنده فقال أفتني) بقطع الهمزة (في امرأة ولدت بعد) وفاة (زوجها بأربعين ليلة) هل انقضت عدتها بولادتها أم لا (فقال ابن عباس آخر الاجلين) عدتها ولابي ذر آخر بالنصب أي تتربص آخر الاجلين أربعة أشهر وعشرا وان ولدت قبلها فان مضت ولم تلد تتربص حتى تلد قال أبو سلمة (قلت أنا) قال الله تعالى (وأولات الاحمال أجلهن أن

---

* (باب ربط الاسير وحبسه وجواز المن عليه) *

(قوله فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة ابن أثال فربطوه بسارية من سواري المسجد) أما أثال فبضم الهمزة وبثاء مثلثة وهو مصروف وفي هذا جواز ربط الاسير وجواز ادخال الكافر المسجد ومذهب الشافعي جوازه باذن مسلم سواء كان الكافر كتابيا أو غيره وقال عمر بن عبد العزيز وقتادة ومالك لا يجوز وقال أبو حنيفة رضي الله عنه يجوز للكتابي دون غيره ودليلنا على الجميع هذا الحديث وأما قوله تعالى انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام فهو خاص بالحرم ونحن نقول لا يجوز ادخاله الحرم والله أعلم (قوله ان تنعم تنعم على شاكر وان كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت فتركه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان بعد الغد فقال ما عندك يا ثمامة قال ما قلت لك ان تنعم تنعم على شاكر وان تقتل تقتل ذا دم وان كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت فتركه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان من الغد فقال ما ذا عندك

تقتل تقتل ذا دم) اختلفوا في معناه فقال القاضي عياض في المشارق وآشار اليه في شرح مسلم معناه ان تقتل تقتل صاحب دم لدمه موقع يشتفي بقتله قاتله ويدرك قاتله به ثاره أي لرياسته وفضيلته وحذف هذا لانهم يفهمونه في عرفهم وقال آخرون معناه تقتل من عليه دم

يا ثمامة فقال عندي ما قلت لك ان تنعم تنعم على شاكر وان تقتل تقتل ذا دم وان كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلقوا ثمامة فانطلق الى نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم دخل المسجد فقال أشهد أن لا اله الا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله يا محمد والله ما كان على الارض أبغض الي من وجهك فقد أصبح وجهك أحب الوجوه كلها الي والله ما كان من دين أبغض الي من دينك فأصبح دينك أحب الدين كله الي والله ما كان من بلد أبغض الي من بلدك وأصبح بلدك أحب البلاد كلها

مقلوب به وهو مستحق عليه فلا عتب عليك في قتله ورواه بعضهم في سنن أبي داود وغيره ذا هم بالذال المعجمة وتشديد الميم أي ذا ذمام وحرمة في قومه ومن اذا عقد ذمة وفي بها قال القاضي هذه الرواية ضعيفة لانها تقلب المعنى فان من له حرمة لا يستوجب القتل قال ويمكن تصحيحها على معنى التفسير الاول أي تقتل رجلا جليلا يحتفل قاتله بقتله بخلاف ما اذا قتل ضعيفا فانه لا فضيلة في قتله ولا يدرك به قاتله ثاره (قوله صلى الله عليه وسلم اطلقوا ثمامة) فيه جواز المن على الاسير وهو مذهبنا ومذهب الجمهور (قوله فانطلق الى نخل قريب من المسجد فاغتسل) قال أصحابنا اذا أراد الكافر الاسلام بادر به ولا يؤخره للاغتسال ولا يحل لاحد أن أذن له في تأخيره بل يبادر به ثم يغتسل ومذهبنا ان اغتساله واجب ان كان عليه جنابة في الشرك سواء كان الطلاق اغتسل منها أم لا وقال بعض أصحابنا | قوله نخطبت هكذا في بعض النسخ وفي أخرى خطبت من الحما وفسرت بميلها ونزولها بقلبها اليه اه

بضغن جاهلي) زاد الاسماعيلي فقال ابن عباس انما ذاك في الطلاق (قال أبو هريرة أتامع ابن أخي يعني أبا سلمة) قاله على عادة العرب والا فليس هو ابن أخيه حقيقة (فأرسل ابن عباس غلامه كريبا) نصب على عطف بيان (الى أم سلمة) رضي الله عنها (يسألها) عن ذلك (فقالت قتل زوج سبيعة) بنت الحرث (الاسلمية) بضم السين المهملة وفتح الموحدة وبعد التحتية الساكنة مهملة سعد بن خولة شهد بدرا والمشهور أنه مات (وهي حبلى فوضعت بعد موته بأربعين ليلة فخطبت) بضم الخاء المعجمة مبنيا للمفعول (فأنكحها رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان أبو السنابل فيمن خطبها) بفتح السين المهملة وبعد النون ألف فموحدة فلام ابن بعكك بموحدة بوزن جعفر وبعكك هو ابن الحرث بن عميلة بفتح العين القرشي قيل اسمه عمرو وقيل غير ذلك أسلم يوم الفتح وكان من المؤلفة وكان شاعرا وبقي زمنا بعد النبي صلى الله عليه وسلم فيما جزم به ابن سعد لكن نقل الترمذي عن البخاري انه قال لا نعلم ان أبا السنابل عاش بعد النبي صلى الله عليه وسلم كذا قال وعند ابن عبد البر أن أبا السنابل تزوج سبيعة بعد ذلك وأولدها سنابل بن أبي السنابل ووقع في الموطأ فظهر جلان أحدهما شاب وكهل فخطبت | الى الشاب فقال الكهل لم تحلي وأفاد محمد بن وضاح فيما حكاه ابن بشكوال وغيره ان اسم الشاب الذي خطبها هو وأبو السنابل فأمرته على ابي السنابل أبو البشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة ابن الحرث * وتأتي بقية مباحث هذا الحديث ان شاء الله تعالى في العدد في باب أولات الاحمال أجلهن وأخرجه مسلم والترمذي والنسائي في الطلاق وقال المؤلف بالسند اليه (وقال سليمان بن حرب) الواشحي (وأبو النعمان) محمد بن الفضل عارم شيخا المؤلف مما وصله الطبراني في الكبير قالا (حدثنا حماد بن زيد) أي ابن درهم الجهضمي (عن أيوب) السختياني (عن محمد) هو ابن سيرين انه (قال كنت في حلقة) بسكون اللام وقد تفتح فيها عبد الرحمن بن أبي ليلى) الانصاري المدني ثم الكوفي (وكان أصحابه يعظمونه فذكر) ولابي ذر فذكروا أي أصحابه (آخر الاجلين) أي أقصاهما للمتوفى عنها زوجها في العدة (فحدثت بحديث سبيعة بنت الحرث) الاسلمية (عن عبد الله بن عتبة) بن مسعود قال الحافظ بن حجر وساق الاسماعيلي من وجه آخر عن حماد بن زيد هذا الاسناد قصة سبيعة بتمامها (قال) ابن سيرين (فضمرني بعض أصحابه) بتشديد الميم آخره زاي معجمة ولابي ذر فضمر بتخفيف الميم قال ومعناه عض له شفته غمزا وقال عياض للقابسي فضمرني بالراء مع التخفيف ولابي الهيثم فضمزني بنون وتحتية ساكنة بعد الزاي مخففا وللاصيلي فضمن بنون بعد التشديد وللباقين فضمن بكسر الميم مخففة قال وهذا كله غير مفهوم المعنى وأشهرها رواية أبي الهيثم بالزاي لكن مع تشديد الميم وزيادة نون بعدها ياء أي أسكتني يقال ضمزت وضمرت غيره ولابن السكن فغمض لي فان صحت فمعناها من تغميض عينيه له على السكوت (قال محمد) هو ابن سيرين (ففطنت له) بكسر الطاء وتفتح أي لانكاره (فقلت اني اذا لجريء ان كذبت على عبد الله بن عتبة وهو في ناحية الكوفة فاستحيا) مما صدر من الاشارة الى الانكار علي (وقال) ابن أبي ليلى (لكن عمه) يعني ابن مسعود ولابي ذر لكن عمه بتخفيف النون (لم يقل ذلك) قال ابن سيرين (فلقيت) بكسر القاف (أبا عطية مالك بن عامر) الهمداني الكوفي التابعي (فسألته) عن ذلك تثبتا (فذهب) مالك (يحدثني حديث سبيعة) مثل ما حدث به عبد الله بن عتبة عنها ولابي ذر بحديث سبيعة (فقلت) له أي ليستخرج ما عنده في ذلك عن ابن مسعود لما وقع من التوقف فيما أخبر به ابن أبي ليلى عنه (هل سمعت عن عبد الله) بن مسعود (فيها شيأ فقال كان عند عبد الله) بن مسعود (فقال أتجعلون عليها التغليظ) أي طول العدة بالحمل اذا زادت مدته على مدة الاشهر (ولا تجعلون عليها الرخصة) اذا وضعت لاقل من أربعة أشهر وعشر (لنزلت) أي والله لنزلت فهو جواب قسم محذوف (سورة النساء القصرى) سورة

الى وان خيلك أخذتني وأنا أريد العمرة فاذا ترى فبشره رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمره ان يعتمر فلما قدم مكة قال له قائل اصبوت) ﴿ ان كان اغتسل أجزأه والا وجب قال بعض أصحابنا وبعض المالكية لا غسل عليه ويسقط حكم (٣٧٥) الجنابة بالاسلام كما تسقط الذنوب

وضعفوا هذا بالوضوء فانه يلزمه بالاجماع ولا يقال يسقط أثر الحدث بالاسلام هذا كله اذا كان أجنب في الكفر اما اذا لم يجنب أصلا ثم أسلم فالغسل مستحب له وليس بواجب هذا مذهبنا ومذهب مالك وآخرين وقال أحمد وآخرون يلزمه الغسل (قوله فانطلق الى نخل قريب من المسجد هكذا هو في البخاري ومسلم وغيرهما نخل بالخاء المعجمة وتقديره انطلق الى نخل فيه ماء فاغتسل منه قال القاضي قال بعضهم صوابه نخل بالجيم وهو الماء القليل المنبعث وقيل الجاري قلت بل الصواب الاول لان الروايات صحت به ولم يرو الا هكذا وهو صحيح ولا يجوز العدول عنه (قوله صلى الله عليه وسلم ما عندك يا ثمامة وكرر ذلك ثلاثة أيام) هذا من تأليف القلوب والملاطفة لمن يرجى اسلامه من الاشراف الذين يتبعهم على اسلامهم خلق كثير (قوله وان خيلك أخذتني وأنا أريد العمرة فاذا ترى فبشره رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمره ان يعتمر) يعني بشره بما حصل له من الخير العظيم بالاسلام وان الاسلام يهدم ما كان قبله

الطلاق (بعد الطولى) البقرة (واولات الاحمال أجلهن أن يضعن حملهن) بعد قوله والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا وهو علم في كل من مات عنها ذو جها يشمل الحامل وغيرها وآية سورة الطلاق شاملة للمطاقة والمتوفى عنها ذو جها لكن حديث سبيعة نص بأنها تحل بوضع الحمل فكان فيها بيان المراد بقوله يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا انه حتى من لم تضع والى ذلك أشار ابن مسعود بقوله ان آية الطلاق نزلت بعد آية البقرة وليس مراده انها ناسخة لها بل مراده انها مخصصة لها فانها أخرجت منها بعض متنها ولا نتها

(سورة التحريم) (١)

مدنية وآيها اثنتا عشرة ولابي ذر سورة تحريم (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبي ذر ﴿ (باب) وهو ساقط لغير الكشميهني (يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك) من شرب العسل وأمارية القبطية قال ابن كثير والصحيح انه كان في تحريمه العسل وقال الخطابي الاكثر على ان الآية نزلت في تحريم مارية حين حرمها على نفسه ورجحه في فتح الباري بأحاديث عند سعيد بن منصور والضياء في المختارة والطبراني في عشرة النساء وابن مردويه والنسائي ولفظه عن ثابت عن أنس ان النبي صلى الله عليه وسلم كانت له أمة يطؤها فلم تزل به حفصة وعائشة رضي الله عنهما حتى حرمها فأنزل الله تعالى يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك (تبتغي مرضاة أزواجك) حال من فاعل تحرم أي لم تحرم مبتغيا به مرضاة أزواجك أو تفسير لتحرم أو مستأنف فهو جواب للسؤال ومرضاة اسم مصدر وهو الرضا (والله غفور رحيم) قال في فتوح الغيب أردفه بقوله غفور رحيم جبرا لما له ولولا الارداف به لما قام بصولة ذلك الخطاب على أنه صلى الله عليه وسلم ما ارتكب عظيمة بل كان ذلك من باب ترك الاولى والامتناع من المباح وانما شدد ذلك رفعا لمحله وربالمنزلته ألا ترى كيف صدر الخطاب بذكر النبي صلى الله عليه وسلم وقرن بيائه البعيد وها التنبيه أي تنزه لجلالة شأنك فلا تبتغ مرضاة أزواجك فيما أبيح لك وسقط لابي ذر تبتغي الخ وقال بعد أحل الله لك الآية * وبه قال (حدثنا معاذ بن فضالة) بفتح الفاء والضاد المعجمة الزهراني قال (حدثنا هشام) الدستوائي (عن يحيى) بن أبي كثير بالمثلثة (عن ابن حكيم) بفتح الحاء المهملة وكسر الكاف ولابي ذر هو يعلى بن حكيم الثقفي البصري (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال في الحرام) اذا قال هذا علي حرام أو أنت علي حرام (يكفر) بكسر الفاء كفارة يمين وعند الشافعي ان نوى طلاقا أو ظهارا وقع المنوي لان كلا منهما يقتضي التحريم فجاز أن يكنى عنه بالحرام أو نواهما معا أو مرتبا تخير وثبت ما اختاره منهما ولا يثبتان جميعا لان الطلاق يزيل النكاح والظهار يستدعي بقاءه وان نوى تحريم عينها أو نحوها كوطئها أو فرجها أو رأسها أو لم ينو شيئا فلا تحرم عليه لان الاعيان وما ألحق بها لا توصف بذلك وعليه كفارة يمين وكذا اذا قال لامته ذلك فانها لا تحرم عليه وعليه كفارة يمين أخذا من آية الباب * (وقال ابن عباس لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة) في كفارة اليمين * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (ابراهيم بن موسى) الفراء الرازي الصغير قال (أخبرنا هشام بن يوسف) الصنعاني أبو عبد الرحمن القاضي (عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (عن عطاء) هو ابن أبي رباح (عن عبيد بن عمير) بضم العين فيهما مصغرين الليثي (عن عائشة رضي الله عنها انها (قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب عسلا عند) أم المؤمنين (زينب ابنة جحش) ولابي ذر بنت جحش (ويمكث عندها فواطأت) بهمزة ساكنة في الفرع وقال العيني هكذا في جميع النسخ أي بترك الهمزة وأصله فواطأت بالهمزة وقال في المصابيح لامه همزة الا أنهم أبدلت هنا ياء على غير قياس ولابي ذر فتواطأت بزيادة فوقية قبل الواو مع الهمزة أيضا مع ما عليه في الفرع أي توافقت (أنا وحفصة) أم

وأما أمره بالعمرة فاستحباب لان العمرة مستحبة في كل وقت لا سيما من هذا الشريف المطاع اذا أسلم وجاء مراغما لاهل مكة فطاف وسعى وأظهر اسلامه وأعلمهم بذلك والله أعلم (قوله قال له قائل أصبوت) هكذا هو في ٢ قوله سورة التحريم في بعض النسخ سورة المحرم ٥

فقال لا ولكني أسلمت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا والله لا تبيعكم من اليمامة حبة حنطة حتى يأذن فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم

* وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا أبو بكر الحنفي حدثني عبد الحميد بن جعفر حدثني سعيد بن أبي سعيد المقبري أنه سمع أبا هريرة يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلا نحو أرض نجد فجاءت برجل يقال له ثمامة بن اثال الحنفي سيد أهل اليمامة وساق الحديث بمثل حديث الليث الا أنه قال ان تقتلني تقتل ذا دم ۞ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة أنه قال بينا نحن في المسجد اذ خرج الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فنادى فقال انطلقوا الى يهود فخرجنا معه حتى جئناهم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فناداهم فقال يا معشر يهود أسلموا تسلموا فقالوا قد بلغت يا أبا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك أريد اسلموا تسلموا فقالوا

المؤمنين بنت عمر (عن) ولابن عساكر والاصيلي على (أيتنا) أي أي زوجتنا (دخل عليها) عليه الصلاة والسلام (فلتقل له أكلت مغافير) استفهام محذوف الاداة ومغافير بفتح الميم والمعجمة وبعد الالف فاء جمع مغفور بضم الميم وليس في كلامهم مفعول بالضم الا قليلا والمغفور صمغ حلوله رائحة كريهة وينضحه شجر يسمى العرفط بعين مهملة وفاء مضمومتين بينهما راء ساكنة آخره طاء مهملة وزاد في الطلاق من طريق حجاج عن ابن جريج فدخل على احداهما فقالت له (اني أجد منك ريح مغافير قال) عليه الصلاة والسلام (لا) ما أكلت مغافير وكان يكره الرائحة الكريهة (ولكني كنت أشرب عسلا عند زينب بنت جحش) ولابي ذر بنت جحش (فلن أعود له وقد حلفت) على عدم شربه (لا تخبري بذلك أحدا) وقد اختلف في التي شرب عندها العسل ففي طريق عبيد بن عمير السابقة أنه كان عند زينب وعند المؤلف من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة في الطلاق أنها حفصة بنت عمر ولفظه قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب العسل والحلواء وكان اذا انصرف من العصر دخل على نسائه فيدنو من احداهن فدخل على حفصة بنت عمر فاحتبس أكثر ما كان يحتبس فغرت فسألت عن ذلك فقيل لي أهدت لها امرأة من قومها عكة عسل فسقت النبي صلى الله عليه وسلم منها شربة فقلت أما والله لنحتالن له فقلت لسودة بنت زمعة انه سيدنو منك فاذا دنا منك فقولي له ماهذه الريح التي أجد منك الحديث وفيه وقولي أنت ياصفية ذاك وعند ابن مردويه من طريق ابن أبي مليكة عن ابن عباس أن شربه كان عند سودة وأن عائشة وحفصة هما اللتان تظاهرتا على وفق ما في رواية عبيد بن عمير وان اختلفا في صاحبة العسل فيحمل على التعدد أو رواية ابن عمير أثبت لموافقة ابن عباس لها على أن المتظاهرتين حفصة وعائشة فلو كانت حفصة صاحبة العسل لم تقرن في المظاهرة بعائشة وفي كتاب الهبة عن عائشة أن نساء النبي صلى الله عليه وسلم كن حزبين أما وسودة وحفصة وصفية في حزب وزينب بنت جحش وأم سلمة والباقيات في حزب وهذا يرجح أن زينب هي صاحبة العسل ولذا غارت عائشة منها لكونها من غير حزبها ويأتي مزيد بحث لفوائد هذا الحديث ان شاء الله تعالى في الطلاق بعون الله وحديث الباب أخرجه المؤلف أيضا في الطلاق والايمان والنذور ومسلم في الطلاق وأبو داود في الاشربة والنسائي في الايمان والنذور وعشرة النساء والطلاق والتفسير ۞ هذا (باب) بالتنوين أي في قوله جل وعلا (تبتغي مرضاة أزواجك) أي رضاهن (قد فرض الله لكم) أي شرع لكم (تحلة ايمانكم) تحلها بالكفارة وقد كفر عليه الصلاة والسلام قال مقاتل أعتق رقبة في تحريم مارية وقال الحسن لم يكفر لانه مغفور له (والله مولاكم) متولي أمركم (وهو العليم) بما يصلحكم (الحكيم) المتقن في أفعاله وأحكامه وسقط لغير أبي ذر لفظ باب وقوله والله مولاكم الخ * وبه قال (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) بن يحيى بن عمرو الاويسي القرشي العامري المدني الاعرج قال (حدثنا سليمان بن بلال) المدني (عن يحيى) بن سعيد الانصاري (عن عبيد بن حنين) بضم العين والحاء مصغرين مولى زيد بن الخطاب (أنه سمع ابن عباس رضي الله عنهما يحدث أنه قال مكثت سنة أريد أن أسأل عمر بن الخطاب) رضي الله عنه (عن آية فما أستطيع أن أسأله هيبة له) أي لاجل الهيبة الحاصلة له (حتى خرج حاجا فخرجت معه فلما رجعت) ولابي ذر رجعنا (وكنا ببعض الطريق) وهو مر الظهران (عدل) عن الطريق المسلوكة الجادة منتهيا (الى) شجر (الاراك لحاجته) كناية عن التبرز (قال فوقفت له حتى فرغ) من حاجته (ثم سرت معه فقلت له يا أمير المؤمنين من اللتان تظاهرتا) أي تعاونتا (على النبي صلى الله عليه وسلم من أزواجه) لافراط غيرتهن ما حتى حرم على نفسه ما حرم (فقال تلك حفصة وعائشة قال فقلت والله ان كنت لاريد أن أسألك عن هذا منذ سنة فما أستطيع هيبة لك قال فلا تفعل ما ظننت ان عندي من علم فاسألني) عنه (فان كان لي علم خبرتك به) بتشديد الموحدة من خبرتك (قال ثم قال عمر والله

الاصول أصبوت وهي لغة والمشهور أصبأت بالهمز وعلى الاول جاء قولهم الصباة كقاض وقضاة (قوله في حديث ابن المثنى الا أنه قال ان تقتلني تقتل ذا دم) هكذا هو في النسخ المحققة ان تقتلني بالنون والياء في آخرها وفي بعضها بحذفها وهو فاسد لانه يكون حينئذ مثل الاول فلا يصح استثناؤه

(باب اجلاء اليهود من الحجاز)

(قوله صلى الله عليه وسلم لليهود أسلموا تسلموا فقالوا قد بلغت يا أبا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك أريد) ان معناه أريد أن تعترفوا اني بلغت وفي هذا الحديث استحباب تحبيب السامع الكلام وهو من بديع الكلام وأنواع الفصاحة وأما اخراجه صلى

قد بلغت يا أبا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك أريد فقال لهم الثالثة فقال اعلموا أنما الارض لله ورسوله وانى أريد أن أجليكم من هذه الارض فمن وجد منكم بماله شيأ فليبعه والا فاعلموا أن الارض لله ورسوله (٣٧٧) *وحدثنا محمد بن رافع واسحق

ابن منصور قال ابن رافع حدثنا وقال اسحق أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر أن يهود بنى النضير وقريظة حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى النضير وأقر قريظة ومن عليهم حتى حاربت قريظة بعد ذلك فقتل رجالهم وقسم نساءهم وأولادهم وأموالهم بين المسلمين الا ان بعضهم لحقوا برسول الله صلى الله عليه وسلم فأمنهم وأسلموا

ان كافى الجاهلية ما نعد للنساء أمرا) أى شأنا بحيث يدخلن المشورة قال الكرمانى فان قلت ان ليست مخففة من الثقيلة لعدم اللام ولا نافية والا لزم أن يكون العدث بتلا ان نفى النفى اثبات وأجاب بأن ما تأكيد للنفى المستفاد منها (حتى أنزل الله فيهن ما أنزل) نحو قوله تعالى وعاشروهن بالمعروف (وقسم لهن ما قسم) نحو وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن (قال فبينا) بغير ميم (أنا فى أمر أتأمره) أتفكر فيه (اذ قالت امرأتى لو صنعت كذا وكذا قال فقلت لها مالك ولما ههنا فيما) ولابى ذر عن الكشميهنى وفيم بواو ومن غير ألف وله عن الحموى والمستملى وما (تكلفك فى أمر أريده فقالت لى عجبا لك يا ابن الخطاب) من مقالتك هذه (ما تريد أن تراجع أنت) بفتح الجيم أى تردد فى الكلام (وان ابنتك) تريد حفصة (لتراجع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يظل يومه غضبان) غير مصروف (فقام عمر فأخذ رداءه مكانه) ثم نزل (حتى دخل على حفصة) ابنته و يدأ بهم لمنزلتها منه (فقال لها يا بنية انك لتراجعين رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يظل يومه غضبان) وفى رواية عبيد الله بن عبد الله بن أبى ثور عند المؤلف فى باب الغرفة والعلية من المظالم فقلت أى حفصة أتغاضب احداكن رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم حتى الليل (فقالت حفصة والله انا لنراجعه) لنرادده فى الكلام (فقلت تعلمين انى أحذرك عقوبة الله وغضب رسوله صلى الله عليه وسلم يا بنية لا يغرنك هذه التى أعجبها حسنها) بالرفع على الفاعلية (حب رسول الله صلى الله عليه وسلم اياها يريد عائشة) برفع حب بدل اشتمال من الفاعل وهو هذه التى نعت ووقع فى رواية سليمان بن بلال عند مسلم أعجبها حسنها وحب رسول الله صلى الله عليه وسلم اياها بواو العطف فحمل بعضهم رواية الباب على أنها من باب حذف حرف العطف لثبوته فى رواية مسلم وهو يرد على تخصيص حذف حرف الجر ا بالشعر وضبطه بعضهم بالنصب على نزع الخافض قال فى المصابيح يريد أنه مفعول لاجله والاصل لحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم حذفت اللام فانتصب على أنه مفعول له ولا نزاع فى جوازه والمعنى لا تغترى بكون عائشة تفعل ما نهيتك عنه فلا يؤاخذها بذلك فانها تدل بحسنها ومحبة النبى صلى الله عليه وسلم لها فلا تغترى أنت بذلك لاحتمال أن لا تكونى عنده فى تلك المنزلة فلا يكون لك من الادلال مثل الذى لها وعند ابن سعد فى رواية أخرى انه ليس لك مثل حظوة عائشة ولا حسن زينب بنت جحش (قال) عمر (ثم خرجت) من عند حفصة (حتى دخلت على أم سلمة لقرابتى منها) لان أم عمر كانت مخزومية كأم سلمة وهى بنت عم أمه (فكلمتها) فى ذلك (فقالت أم سلمة عجبا لك يا ابن الخطاب دخلت فى كل شئ) من أمورنا الناس غالبا (حتى تبتغى) أى تطلب (ان تدخل بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وأزواجه فأخذتنى) منعتنى أم سلمة بكلامها (والله أخذا كسرتنى) به (عن بعض ما كنت أجد) من الغضب (فخرجت من عندها وكان لى صاحب من الانصار) هو أوس بن خولى كما تقدم بن بشكوال وقيل هو عتبان بن مالك (اذا غبت) عن مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم (أتانى بالخبر) من الوحى وغيره (واذا غاب كنت أنا آتيه بالخبر) من الوحى وغيره (ونحن نخوف ملكا من ملوك غسان) بفتح المعجمة وتشديد المهملة غير منصرف وهو جبلة بن الايهم رواه الطبرانى عن ابن عباس أو الحرث بن أبى شمر (ذكر لنا انه يريد أن يسير الينا) ليغزونا (فقد امتلأت صدورنا منه) خوفا (فاذا صاحبى الانصارى يدق الباب) وفى النكاح فرجع الينا عشاء (فضرب بابى) ضربا شديدا (فقال افتح افتح) مرتين لتأكيد فخرجت اليه فقال حدث اليوم أمر عظيم (فقلت جاء الغسانى فقال) لا (بل أشد من ذلك) أى بالنسبة الى عمر لمكان حصفة بنته (اعتزل رسول الله صلى الله عليه وسلم أزواجه) وفى باب موعظة الرجل ابنته طلق رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه وانما وقع الجزم بالطلاق لمخالفة العادة بالاعتزال فظن الطلاق (فقلت رغم أنف حفصة) بكسر الغين المعجمة وفتحها أى لصق بالرغام وهو التراب ولابى ذر رغم الله أنف حفصة (وعائشة) وخصهما بالذكر

الله عليه وسلم اليهود من المدينة فقد سبق ببيانه واضحا فى آخر كتاب الوصايا (قوله صلى الله عليه وسلم الارض لله ورسوله) معناه ملكها والحكم فيها وانما قال لهم هذا لانهم حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم كما ذكره ابن عمر فى روايته التى ذكرها مسلم بعد هذه (قوله عن ابن عمر أن يهود بنى النضير وقريظة حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى النضير وأقر قريظة ومن عليهم حتى حاربت قريظة بعد ذلك فقتل رجالهم وقسم نساءهم وأولادهم وأموالهم بين المسلمين) فى هذا أن المعاهد أو الذمى اذا نقض العهد صار حربيا وحرت عليه

أحكام أهل الحرب وللامام سبى من اراد منهم وله المن على من أراد وفيه انه اذا من عليه ثم ا قوله حذف حرف الجر كذا بالنسخ وتأمله اه

وأجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يهود المدينة كلهم بني قينقاع وهم قوم عبد الله بن سلام ويهود بني حارثة وكل يهودي كان بالمدينة * وحدثني أبو الطاهر حدثنا عبد الله بن وهب أخبرني حفص بن ميسرة عن موسى بهذا الاسناد هذا الحديث وحديث ابن جريج أكثر وأتم * وحدثني زهير ابن حرب حدثنا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج وحدثني محمد بن رافع واللفظ له حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج قال أخبرني أبو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول أخبرني عمر بن الخطاب انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لاخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا أدع الا مسلما * وحدثني زهير بن حرب حدثنا روح بن عبادة أخبرنا سفيان الثوري ح وحدثني سلمة بن شبيب حدثنا الحسن ابن أعين حدثنا معقل وهو ابن عبيد الله كلاهما عن أبي الزبير بهذا الاسناد مثله * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن مثنى وابن بشار وألفاظهم متقاربة قال أبو بكر حدثنا غندر عن شعبة وقال الآخران

ظهرت منه محاربة انتقض عهده وانما ينفع ان فيما مضى لا فيما يستقبل وكانت قريظة في أمان ثم حاربوا النبي صلى الله عليه وسلم ونقضوا العهد وظاهروا قريشا على قتال النبي صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى وأنزل الذين ظاهروهم من أهل الكتاب من صياصيهم وقذف في قلوبهم الرعب فريقا تقتلون وتأسرون فريقا الى آخر الآية (قوله يهود بني قينقاع) هو بفتح القاف ويقال بضم النون وفتحها وكسرها ثلاث لغات مشهورات | قوله الاستعمالات الثلاث كذا في النسخ مع عدم ذكر الاستعمال الثالث في الاجمال اه

لكونهما كانتا السبب في ذلك (فاخذت ثوبي) بكسر الموحدة (فاخرج) من منزله (حتى جئت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم في مشربته له) بفتح الميم وسكون المعجمة وضم الراء أي غرفة وفي المظالم والنكاح فجمعت علي ثيابي فصليت صلاة الفجر مع النبي صلى الله عليه وسلم فدخل مشربته له (يرقى) بفتح الياء أو بضمها مبنيا للمفعول أي يصعد (عليها بعجلة) بفتح العين المهملة والجيم بدرجة (وغلام لرسول الله صلى الله عليه وسلم أسود) هو رباح (على رأس الدرجة) قاعد (فقلت له قل) لرسول الله صلى الله عليه وسلم (هذا عمر بن الخطاب) يستأذن في الدخول فدخل الغلام واستأذنه عليه الصلاة والسلام (فاذن لي قال عمر فقصصت) لما دخلت (على رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الحديث فلما بلغت حديث أم سلمة تبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم) ضحكا بلا صوت (وانه لعلى حصير ما بينه وبينه شئ وتحت رأسه وسادة من أدم حشوها ليف وان عند رجليه) بالتثنية (قرظا) بقاف وراء فظاء معجمة مفتوحات ورق السلم الذي يدبغ به (مصبورا) أي مسكورا ولابي ذر مصبورا بالراء بدل الموحدة أي مجموعا من الصبرة وهي الكوم من الطعام (وعند رأسه أهب معلقة) بفتح الهمزة والهاء وبضمهما جمع اهاب جلد مدبوغ أم لم يدبغ أو قبل أن يدبغ (فرأيت أثر الحصير في جنبه) عليه الصلاة والسلام (فبكيت) لذلك (فقال ما يبكيك) يا ابن الخطاب (فقلت يا رسول الله ان كسرى وقيصر فيما هما فيه) من زينة الدنيا ونعيمها (وأنت رسول الله) المستحق لذلك لاهما (فقال) عليه الصلاة والسلام (أما ترضى ان تكون لهم الدنيا) الفانية كزينتها ونعيمها (ولنا الآخرة) الباقية ولهم بضمير الجمع على ارادتهما ومن تبعهما أو كان على مثل حالهما * وهذا الحديث أخرجه أيضا في النكاح وفي خبر الواحد واللباس ومسلم في الطلاق

(بسم الله الرحمن الرحيم) * هذا (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (واذ أسر النبي) العامل فيه اذكر فهو مفعول به لا ظرف (الى بعض أزواجه) حفصة (حديثا) تحريم العسل أو مارية (فلما نبأت به) فلما أخبرت حفصة عائشة ظنا منها أن لا حرج في ذلك (وأظهره الله) أطلعه (عليه عرف بعضه) لحفصة على سبيل العتب (وأعرض عن بعض) تكرما منه وحلما (فلما نبأها به قالت من أنبأك هذا قال نبأني العليم الخبير) وثبت لابي ذر باب الى قوله حديثا وقال بعده الى الخبير وأصل نبأ وأنبأ وأخبر وخبر أن تتعدى الى اثنين الى الاول بنفسها والثاني بحرف الجر وقد يحذف الاول للدلالة عليه وقد جاءت الاستعمالات الثلاث | في هذه الآيات فقوله فلما نبأت به تعدى لاثنين حذف أولهما والثاني مجرور بالباء أي نبأت به غيرها وقوله فلما نبأها به ذكرهما وقوله من أنبأك هذا ذكر هما وحذف الجار وسقط لفظ باب لغير أبي ذر الى آخر حديثا (فيه) أي في هذا الباب (عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم) كما سبق في الباب الذي قبل من طريق عبيد ابن عمير * وبه قال (حدثنا علي) هو ابن المديني قال (حدثنا سفيان) هو ابن عيينة قال (حدثنا يحيى بن سعيد) الانصاري (قال سمعت عبيد بن حنين) بضم غيرهما (قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول أردت أن أسأل عمر) زاد أبو ذر ابن الخطاب (رضي الله عنه) عن آية فمكثت سنة لا أستطيع أن أسأله هيبة له فخرجت معه فلما رجعنا (فقلت) له (يا أمير المؤمنين من المرأتان اللتان تظاهرتا) تعاونتا (على رسول الله صلى الله عليه وسلم) حتى حرم على نفسه ما حرم (فما أتممت كلامي حتى قال) هما (عائشة وحفصة) الحديث المسوق قبل بتمامه واختصره هنا * (قوله ان تتوبا) ولابي ذر باب بالتنوين أي في قوله ان تتوبا (الى الله) خطاب لحفصة وعائشة وجواب الشرط (فقد صغت قلوبكما) أي فقد وجد منكما ما يوجب التوبة وهو ميل قلوبكما عن الواجب من مخالصة الرسول بحب ما يحبه وكراهة ما يكرهه يقال (صغوت) بالواو (وأصغيت) بالياء أي (ملت) فالاول ثلاثي والثاني مزيد فيه (لتصغى) في قوله ولتصغى اليه أفئدة

حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم قال سمعت أبا امامة بن سهل بن حنيف قال سمعت أبا سعيد الخدري قال نزل أهل قريظة
على حكم سعد بن معاذ فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى سعد فأتاه على حمار فلما دنا قريبا (٣٧٩) من المسجد) * (باب جواز
قتال من نقض العهد وجواز
انزال أهل الحصن على حكم
حاكم عدل أهل للحكم) *
(قوله نزل أهل قريظة على
حكم سعد بن معاذ) فيه
جواز التحكيم فى أمور
المسلمين وفى مهماتهم
العظام وقد أجمع العلماء
عليه ولم يخالف فيه الا
الخوارج فانهم أنكروا
على على التحكيم وأقام
الحجة عليهم وفيه جواز
مصالحة أهل قرية أو حصن
على حكم حاكم مسلم عدل
صالح للحكم أمين على هذا
الامر وعليه الحكم بما فيه
مصلحة للمسلمين واذا حكم
بشئ لزم حكمه ولا يجوز
للامام ولا لهم الرجوع
عنه ولهم الرجوع قبل
الحكم والله أعلم (قوله
فأرسل رسول الله صلى الله
عليه وسلم الى سعد فأتاه على
حمار فلما دنا قريبا من
المسجد) قال القاضى
عياض قال بعضهم قوله
دنا من المسجد كذا هو فى
البخارى ومسلم من رواية
شعبة وأراه وهما ان كان
أراد مسجد النبى صلى الله
عليه وسلم لان سعد بن معاذ
جاء منه فانه كان فيه كما
صرح به فى الرواية الثانية
وانما كان النبى صلى الله
عليه وسلم حين أرسل الى

الذين لا يؤمنون بالآخرة أى (لتميل) أو جواب الشرط محذوف تقديره فذلك واجب عليكما أو فتاب الله عليكما أو أطاق قلوب على قلبين لاستثقال الجمع بين تثنيتين فيما هو كالكلمة الواحدة واختلف فى ذلك والاحسن الجمع ثم الافراد ثم التثنية وقال ابن عصفور لا يجوز الا فراد الا فى الضرورة (وان تظاهرا عليه) بما يسوءه (فان الله هو مولاه) ناصره وهو يجوز أن يكون فصلا ومولاه الظهير وأن يكون مبتدأ ومولاه خبره والجملة خبران (وجبريل) رئيس الكروبيين (وصالح المؤمنين) أبو بكر وعمر وصالح مفرد لانه كتب بالحاء دون واو الجمع وجوز وا أن يكون جمعا بالواو والنون حذفت النون للاضافة وكتب بلا واو اعتبارا بلفظه لان الواو سقطت للساكنين كيدع الداع (والملائكة بعد ذلك ظهير) أى (عون تظاهرون) أى (تعاونون) وقوله وجبريل عطف على محل اسم ان بعد استكمال خبرها وحينئذ فجبريل وتاليه دخلا فى ولاية الرسول عليه الصلاة والسلام وجبريل ظهير له لدخوله فى عموم الملائكة والملائكة مبتدأ خبره ظهير ويجوز أن يكون الكلام تم عند قوله مولاه ويكون جبريل مبتدأ وما بعده عطف عليه وظهير خبره فتختص الولاية بالله وبكون جبريل قد ذكر فى المعاونة مرتين مرة بالتنصيص ومرة فى العموم وهو عكس قوله من كان عدوا لله وملائكته ورسله وجبريل فانه ذكر الخاص بعد العام تشريفا له وهنا ذكر العام بعد الخاص ولم يذكر الناس الا الاول قاله فى الدر وسقط لابى ذر من قوله صغوت الى آخر قوله بعد ذلك ولغيره لفظ باب * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى فى قوله تعالى (قوا أنفسكم وأهليكم) أى (أوصوا أنفسكم) بفتح الهمزة وسكون الواو بعدها صادمهملة من الايصاء (وأهليكم بتقوى الله وأدبوهم) ولغير أبى ذر أوصوا أهليكم بتقوى الله وأدبوهم * وبه قال (حدثنا الحميدى) عبد الله بن الزبير المكى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا يحيى بن سعيد) الانصارى (قال سمعت عبيد بن حنين) بتصغيرهما (يقول سمعت ابن عباس) رضى الله عنهما (يقول أردت) ولابى ذر كنت أريد (ان أسأل عمر) بن الخطاب رضى الله عنه (عن المرأتين اللتين تظاهرتا) تعاونتا (على رسول الله صلى الله عليه وسلم) وسقط لابى ذر ما بعد تظاهرتا (فمكثت سنة فلم أجد له) أى للسؤال (موضعا حتى خرجت معه حاجا فلما كنا بظهران) بفتح المعجمة وسكون الهاء وبالراء والنون بقعة بين مكة والمدينة غير منصرف حين رجعنا (ذهب عمر لحاجته) كناية عن التبرز (فقال أدركنى بالوضوء) بفتح الواو أى بالماء (وأدركته بالاداوة) بكسر الهمزة المطهرة (فجعلت أسكب عليه) زاد أبو ذر عن الكشميهنى الماء أى الوضوء (ورأيت موضعها) للسؤال (فقلت يا أمير المؤمنين من المرأتان اللتان تظاهرتا) على رسول الله صلى الله عليه وسلم من أزواجه (قال ابن عباس فما أتممت كلامى حتى قال) عمر هما (عائشة وحفصة) وساق بقية الحديث واختصره هنا للعلم به من سابقه * (قوله عسى) ولابى ذر باب بالتنوين فى قوله تعالى عسى (ربه ان طلقكن) النبى صلى الله عليه وسلم (أن يبدله أزواجا خيرا منكن) خبر عسى وطلقكن شرط معترض بين اسم عسى وخبرها وجوابه محذوف ومتقدم أى ان طلقكن فعسى وعسى من الله واجب ولم يقع التبديل لعدم وقوع الشرط (مسلمات) مقرات بالاسلام (مؤمنات) مخلصات (قانتات) طائعات (تائبات) من الذنوب (عابدات) متعبدات أو متذللات لامر الرسول عليه الصلاة والسلام (سائحات) صائمات أو مهاجرات (ثيبات) جمع ثيب من تزوجت ثم بانت (وابكارا) أى عذارى وقوله مسلمات الخ امانعت أو حال أو منصوب على الاختصاص والثيب وزنها فيعل من ثاب يثوب رجع لانها ثابت بعد زوال عذرتها وأصلها ثيوب كسيد وميت أصلهما سيود وميوت فاعل الاعلال المشهور وقال الزمخشرى فى كشافه وأخليت الصفات كلها عن العاطف ووسط بين الثيبات والابكار لانهما صفتان متنافيتان لا يجتمعان فيهما اجتمعن فى سائر الصفات فلم يكن بد من الواو

سعد نازلا على بنى قريظة ومن هنالك أرسل الى سعد ليأتيه فان كان الراوى أراد مسجد النبى صلى الله عليه وسلم هنالك كان يصلى فيه مدة مقامه لم يكن وهما قال والصحيح ما جاء فى غير صحيح مسلم قال فلما دنا من النبى صلى الله عليه وسلم أو فلما طلع على النبى صلى الله عليه وسلم

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للانصار قوموا الى سيدكم أو خيركم ثم قال ان هؤلاء نزلوا على حكمك قال تقتل مقاتلتهم) ** كذا وقع في كتاب ابن أبي شيبة وسنن أبي داود نحتمل ان المسجد تصحيف من لفظ الراوي والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم قوموا الى سيدكم أو خيركم) فيه اكرام أهل الفضل وتلقيهم بالقيام لهم اذا أقبلوا هكذا احتج به جماهير العلماء لاستحباب القيام قال القاضي وليس هذا من القيام المنهي عنه وانما ذلك فيمن يقومون عليه وهو جالس ويمثلون قياما طول جلوسه قلت القيام للقادم من أهل الفضل مستحب وقد جاء فيه أحاديث ولم يصح في النهي عنه شئ صريح وقد جمعت كل ذلك مع كلام العلماء عليه في جزء وأجبت فيه عما توهم النهي عنه والله أعلم قال القاضي واختلفوا في الذين عناهم النبي صلى الله عليه وسلم بقوله قوموا الى سيدكم هل هم الانصار خاصة أم جميع من حضر من المهاجرين معهم (قوله صلى الله عليه وسلم لسعد بن معاذ ان هؤلاء نزلوا على حكمك) وفي الرواية الاخرى قال فنزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم الحكم فيهم الى سعد قال القاضي يجمع بين الروايتين بأنهم نزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فرضوا بردا لحكم الى سعد فنسب اليه قال والاشهر ان الاوس طلبوا من النبي صلى الله عليه وسلم العفو عنهم لانهم كانوا حلفاءهم فقال لهم واحد النبي صلى الله عليه وسلم اما ترضون أن يحكم فيهم رجل منكم يعني من الاوس يرضيهم بذلك فرضوا به فرده الى سعد بن معاذ الاوسي

اه وذهب القاضي الفاضل الى ان هذه الواو واو الثمانية وتجيء باستخراجها وزيادتها على المواضع الثلاثة الواقعة في القرآن وهي سبعة وثلاثون ثلاثة رابعهم كلهم ويقولون خمسة سادسهم كلهم رجما بالغيب ويقولون سبعة وثامنهم كلهم وآية الزمر اذا قيل ففتحت في آية النار لان أبوابها سبعة وفتحت في آية الجنة اذ أبوابها ثمانية وقوله والناهون عن المنكر فانه الوصف الثامن قال ابن هشام والصواب ان هذه الواو وقعت بين صفتين هما تقسيم لمن اشتمل على جميع الصفات السابقة فلا يصح اسقاطها اذ لا تجتمع الثيوبة والبكارة وواو الثمانية عند القائل بها صالحة للسقوط ثم ان أبكارا صفة تاسعة لا ثامنة اذ أول الصفات خيرا منكن لا مسلمات فان أجاب بان مسلمات وما بعده تفصيل لخيرا منكن فلهذا لم تعد قسيمة لها قلنا وكذلك ثيبات وأبكارا تفصيل للصفات السابقة فلا تعد هما معهن وفي معجم الطبراني الكبير عن بريدة قال وعد الله نبيه صلى الله عليه وسلم في هذه الآية أن يرزقه بالثيب آسية امرأة فرعون وبالبكر مريم بنت عمران وبدأ بالثيب قبل البكر لان زمن آسية قبل مريم أو لان أزواجه عليه الصلاة والسلام كلهن ثيب الا عائشة قيل وأفضلهن خديجة فالتقديم من جهة قبلية الفضل وقبلية الزمان لانه تزوج الثيب منهن قبل البكر وفي حديث ضعيف عند ابن عساكر عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على خديجة وهي في الموت فقال يا خديجة اذا لقيت ضرائرك فأقرئهن مني السلام فقالت يا رسول الله وهل تزوجت قبلي قال لا ولكن الله زوجني مريم بنت عمران وآسية امرأة فرعون وكلثم أخت موسى وروى نحوه باسناد ضعيف من حديث أبي أمامة عند أبي يعلى وسقط لابي ذر قوله مسلمات الخ وقال بعد منكن الآية * وبه قال (حدثنا عمرو بن عون) بفتح العين فيهما الواسطي نزيل البصرة قال (حدثنا هشيم) بن بشير مصغرين (عن حميد) الطويل (عن أنس رضي الله عنه) أنه (قال قال عمر) بن الخطاب (رضي الله عنه اجتمع نساء النبي صلى الله عليه وسلم في الغيرة عليه) بفتح الغين المعجمة (فقلت لهن) رضوان الله عليهن (عسى ربه ان طلقكن أن يبدله أزواجا خيرا منكن فنزلت هذه الآية) ولابي ذر عن الكشميهني فقلت له أي النبي صلى الله عليه وسلم قال في الكشاف فان قلت كيف تكون المبدلات خيرا منهن ولم يكن على وجه الارض نساء خير من أمهات المؤمنين وأجاب بأنه عليه الصلاة والسلام اذا طلقهن لعصيانهن له وايذائهن اياه لم يبق على تلك الصفة وكان غيرهن من الموصوفات بهذه الاوصاف مع الطاعة لرسول الله صلى الله عليه وسلم والنزول على هواه ورضاه خيرا منهن وقال في الانوار وليس في الآية ما يدل على انه لم يطلق حفصة لان تعليق طلاق الكل لا ينافي تطليق واحدة * وهذا الحديث سبق بتمامه في باب ما جاء في القبلة من كتاب الصلاة

(سورة تبارك الذي بيده الملك)

مكية وآيها ثلاثون ولغير أبي ذر سورة الملك وقوله تبارك أي تنزه عن صفات المحدثين والذي بيده الملك بقبضة قدرته التصرف في الامور كلها * (التفاوت) قال الفراء (الاختلاف والتفاوت) بالالف والتخفيف (والتفوت) بغير ألف والتشديد وبهما قرأ حمزة والكسائي (واحد) في المعنى كالتعهد والتعاهد * (تميز) أي (تقطع) من الغيظ قال في الانوار وهو تمثيل لشدة اشتعالها بهم ويجوز أن يراد غيظ الزبانية (مناكبها) في قوله تعالى فامشوا في مناكبها أي (جوانبها) قال في فتوح الغيب قوله مناكبها استعارة تمثيلية أو تحقيقية لان القصد الارض اما ناحيتها أو جبالها فنسبة الذلول اليها ترشيح ونسبة المشي تجريد قال الراغب المنكب مجتمع ما بين العضد والكتف ومنه استعير للارض المنكب في قوله تعالى فامشوا في مناكبها كما استعير لها الظاهر في قوله ولو يؤاخذ الله الناس بما كسبوا ما ترك على ظهرها من دابة * (تدعون) * بالتشديد في قوله تعالى وقيل هذا الذي كنتم به تدعون (وتدعون) بسكون الدال مخففا وهي قراءة يعقوب زاد أبو ذر

وتسبي ذريتهم قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم قضيت بحكم الله وربما قال قضيت بحكم الملك ولم يذكر ابن مثنى وربما قال قضيت بحكم الملك
*وحدثناه زهير بن حرب حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة بهذا الاسناد وقال في حديثه فقال (٣٨١) رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد حكمت فيهم بحكم الله وقال مرة لقد حكمت بحكم الملك
*وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن العلاء الهمداني كلاهما عن ابن نمير قال ابن العلاء حدثنا ابن نمير حدثنا هشام عن أبيه عن عائشة قالت أصيب سعد يوم الخندق رماه رجل من قريش يقال له ابن العرقة

واحد (مثل تذكرون) بالتشديد (وتذكرون) بالتخفيف وقيل التشديد من الذعوى أي تدعون انه لا جنة ولا نار وقيل من الدعاء أي تطابونه وتستجلبونه وعلى التخفيف قيل ان الكفار كانوا يدعون على الرسول عليه الصلاة والسلام وأصحابه رضي الله عنهم بالهلاك *(ويقبضن) أي (يضربن بأجنحتهن وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي في قوله (صافات) هو (بسط أجنحتهن) وسقط قوله ويقبضن الى هنا لابي ذر *(ونفور) في قوله تعالى بل لجوا في عتو ونفور قال مجاهد هو (الكفور) فيما وصله عبد بن حميد

(سورة ن والقلم)

مكية وآيها اثنتان وخمسون *(بسم الله الرحمن الرحيم) وسقط لفظ سورة والبسملة لغير أبي ذر ونون من أسماء الحروف وقيل اسم الحوت وروى أبو جعفر عن ابن عباس أول ما خلق الله القلم قال اكتب القدر ففرى بما يكون من ذلك اليوم الى قيام الساعة ثم خلق النون ورفع بخار الماء ففتقت منه السماء وبسطت الارض على ظهر النون فاضطرب النون فمادت الارض وكذا رواه ابن أبي حاتم وذكر البغوي وغيره ان على ظهر هذا الحوت صخرة سمكها كغلظ السموات والارض وعلى ظهرها ثور له أربعون ألف قرن وعلى متنه الارضون السبع وما فيهن وما بينهن فالله أعلم والقلم هو الذي خط اللوح والذي يخط به وأقسم به لكثرة فوائده ووجوه القسم الجلة المنفية (وقال ابن عباس يتخافتون) من قوله فانطلقوا وهم يتخافتون أي (يتناجون) بفتح التحتية وسكون النون وفتح الفوقية بعدها جيم (السرار والكلام الخفي) وسقط هذا لغير أبي ذر (وقال قتادة حرد) بالجر ولابي ذر بالرفع أي في قوله تعالى وغدوا على حرد قادرين أي (جد) بكسر الجيم (في أنفسهم) وقيل الحرد الغضب والحنق وقيل المنع من حاردت الابل انقطع لبنها والسنة قل مطرها قاله أبو عبيدة وقادرين حال من فاعل غدوا وعلى حرد متعلق به (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم (لضالون) أي (أضللنا مكان جنتنا) فتهنا عنها ثم لما رجعوا عما كانوا فيه وتيقنوا انها هي قالوا بل نحن محرومون اي بل هي هذه ولكن لا حظ لنا ولا نصيب *(وقال غيره) اي غير ابن عباس (كالصريم) في قوله تعالى فأصبحت كالصريم اي (كالصبح انصرم) انقطع (من الليل والليل انصرم) انقطع (من النهار) فالصريم يطلق على الليل لسواده وعلى النهار وعلى الصبح فهو من الاضداد وقال ثعلب الصريم الليل والنهار لانصرام هذا عن ذا والذا عن هذا (وهو ايضا كل رملة انصرمت) انقطعت (من معظم الرمل والصريم ايضا المصروم مثل قتيل ومقتول) فعيل بمعنى مفعول وفي التفسير أي كالبستان الذي صرم ثماره بحيث لم يبق فيه شيء أو كالليل باحتراقها واسودادها أو كالنهار بابيضاضها من فرط اليبس هذا *(باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (عتل) غليظ جاف (بعد ذلك زنيم) أي دعي ينسب الى قوم ليس منهم مأخوذ من زنمتي الشاة وهما المتدليتان من اذنيها وحلقها فاستعير للدعي لانه كالملحق بما ليس منه وسقط باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (محمود) هو ابن غيلان العدوي مولاهم المروزي ولابي ذر عن المستملي محمد قال الحافظ بن حجر وكذا الذهلي قال (حدثنا عبيد الله بن موسى) بضم العين مصغرا العبسي مولاهم الكوفي وهو شيخ المؤلف روى عنه بالواسطة وسقط لغير أبي ذر ابن موسى (عن اسرائيل) بن يونس بن أبي اسحق السبيعي (عن أبي حصين) بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدي (عن مجاهد) هو ابن جبر (عن ابن عباس رضي الله عنهما) في قوله تعالى (عتل بعد ذلك زنيم قال) هو (رجل من قريش) قيل هو الوليد بن المغيرة وقيل الاسود بن عبد يغوث وقيل الاخنس بن شريق وليس هو عبد الرحمن ابن الاسود فانه يصغر عن ذلك (له زنمة) في عنقه (مثل زنمة الشاة) يعرف بها وقيل كان للوليد بن المغيرة ستة أصابع في كل يد أصبع زائدة *وهذا الحديث أخرجه النسائي في التفسير وعند ابن جرير عن سعيد بن

(قوله وسبي ذريتهم) سبق ان الذرية تطلق على النساء والصبيان معا (قوله صلى الله عليه وسلم لقد حكمت بحكم الملك) الرواية المشهورة الملك بكسر اللام وهو الله سبحانه وتعالى وتؤيدها الروايات التي قال فيها لقد حكمت فيهم بحكم الله قال القاضي وروينا في صحيح مسلم بكسر اللام بغير خلاف قال وضبطه بعضهم في صحيح البخاري بكسرها وفتحها فان صح الفتح فالمراد به جبريل عليه السلام وتقديره بالحكم الذي جاء به الملك عن الله تعالى (قوله رماه رجل من قريش يقال له ابن العرقة) هو بعين مهملة مفتوحة ثم راء مكسورة ثم قاف قال القاضي قال أبو عبيد هي أمه قال ابن الكلبي اسم هذا الرجل

حبان بكسر الحاء ابن أبي قيس بن علقمة بن عبد مناف بن الحرث بن منقذ بن عمرو بن معيص بن عامر بن لؤي بن غالب قال واسم العرقة قلابة بقاف مكسورة وباء موحدة بنت سعد بن سهل بن عبد مناف بن الحرث وسميت بالعرقة لطيب ريحها وكنيتها أم فاطمة والله أعلم

رماه فى الاكحل فضرب عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم خيمة فى المسجد يعوده من قريب فلما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخندق

ووضع السلاح فاغتسل فأتاه جبريل عليه الصلاة والسلام وهو ينفض رأسه من الغبار فقال ووضعت السلاح والله ما وضعناه اخرج

جبير الزنيم الذى يعرف بالشر كما تعرف الشاة بزنمتها والزنيم الملصق وقال الضحاك كانت له زنمة فى أصل أذنه مثل زنمة الشاة * وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا سفيان) الثورى (عن معبد بن خالد) بفتح الميم وسكون المهملة وفتح الموحدة الكوفى الجدلى بفتح الجيم والمهملة وتخفيف اللام (قال سمعت حارثة بن وهب الخزاعى قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول ألا أخبركم باهل الجنة كل ضعيف متضعف) بكسر العين فى الفرع كالاصل اليونينى أى متواضع خامل و بفتحها وضبطه الدمياطى وقال النووى انه رواية الاكثرين وغلط ابن الجوزى من كسر أى يستضعفه الناس و يحتقرونه وعند أحمد من حديث حذيفة الضعيف المتضعف ذو الطمرين لا يؤبه له (لو أقسم على الله لابره) أى لو حلف يمينا طمعا فى كرم الله بابراره لابره أو لوعده لاجابه (ألا أخبركم باهل النار كل عتل) فظ غليظ أو شديد الخصومة أو الفاحش الآثم أو الغليظ العنيف أو الجموع المنوع أو القصير البطن (جواظ مستكبر) بفتح الجيم والواو والمشددة آخر ظاء معجمة الكثير اللحم المختال فى مشيته وقيل الفاحش وقيل الاكول والمراد كما قاله الكرمانى وغيره ان أغلب أهل الجنة هؤلاء كما أن أغلب أهل النار القسم الآخر وليس المراد الاستيعاب فى الطرفين * وهذا الحديث أخرجه أيضا فى الادب والنذور ومسلم فى صفة الجنة والترمذى فى صفة جهنم أعاذنا الله منها بمنه وكرمه والنسائى فى التفسير وابن ماجه فى الزهد * هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (يوم يكشف عن ساق) هو عبارة عن شدة الامر يوم القيامة للحساب والجزاء يقال كشفت الحرب عن ساق اذا اشتد الامر فيها فهو كناية اذ لا كشف ولا ساق وسقط لفظ باب لغير ابى ذر * وبه قال (حدثنا آدم) بن ابى اياس قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن خالد بن يزيد) من الزيادة السكسكى الجمحى الاسكندرانى (عن سعيد بن أبى هلال) الليثى المدنى (عن زيد بن أسلم) مولى عمر بن الخطاب (عن عطاء بن يسار عن أبى سعيد) سعد بن مالك الانصارى الخدرى (رضى الله عنه) أنه (قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول يكشف ربنا عن ساقه) فى حديث أبى موسى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال عن نور عظيم رواه أبو يعلى بسند فيه ضعف وعن قتادة فيما رواه عبد الرزاق عن شدة أمر وعن ابن عباس عند الحاكم قال هو يوم كرب وشدة وأخرج الاسماعيلى من طريق حفص بن ميسرة عن زيد بن أسلم يكشف عن ساق قال الاسماعيلى هذه أصح لموافقتها لفظ القرآن والله تعالى يتعالى عن شبه المخلوقين (فيسجد له) تعالى (كل مؤمن ومؤمنة) متأخذين لاعلى سبيل التكليف (و يبقى من) ولابى ذر فيبقى كل من (كان يسجد فى الدنيا رياء) ليراه الناس (وسمعة) ليسمعوه (فيذهب ليسجد) ولابى ذر يسجد (فيعود ظهره طبقا واحدا) بفتح الطاء المهملة والموحدة لا يثنى للسجود ولا يثنى له قال الهروى يصير فقارة واحدة كالصفيحة فلا يقدر على السجود * ومباحث هذا تأتى ان شاء الله تعالى فى حديث الشفاعة بعون الله ومنه

* (سورة الحاقة) *

مكية وآيها احدى وخمسون * (بسم الله الرحمن الرحيم) سقط لفظ سورة والبسملة لغير أبى ذر (عيشة راضية يرضيها الرضا) * ولابى ذر والنسفى وقال سعيد بن جبير عيشة الحق (القاضية) ولابى ذر والقاضية (الموتة الاولى التى متهاتم أحيا) ولابى ذر لم أحى (بعدها) قاله الفراء ورواية أبى ذر أوجه اذ مراده انها تكون القاطعة لحياته فلا يبعث بعدها * (من أحد عنه حاجزين) قال الفراء (أحد يكون للجمع وللواحد ولابى ذر للجميع وللواحد ومراده أن أحدا فى سياق النفى يعنى الجمع فلذا قال حاجزين بصيغة الجمع وضمير عنه للنبى صلى الله عليه وسلم * (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبى حاتم (الوتين نياط القلب) وهو عرق متصل به اذا انقطع مات صاحبه * (قال ابن عباس) فيما وصله ابن أبى حاتم (طغى) أى (كثر) الماء حتى

(قوله رماه فى الاكحل) قال العلماء هو عرق معروف قال الخليل اذا قطع فى اليد لم يرقأ الدم وهو عرق الحياة فى كل عضو منه شعبة لها اسم (قوله فضرب عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم خيمة فى المسجد) فيه جواز النوم فى المسجد وجواز مكث المريض فيه وان كان جريحا (قوله ان سعدا تحجر كلمه للبرء) الكلم بفتح الكاف الجرح وتحجر أى يبس (قوله فان كنت قد وضعت الحرب بيننا

وبينهم فاجعرها واجعل موتى فيها فانفجرت من لبته فلم يرعهم وفى المسجد معهم خيمة من بنى غفار الا والدم يسيل اليهم فقالوا يا أهل الخيمة ماهذا الذى يأتينا منكم فاذا سعد جرحه يغذ دما فمات فيها * وحدثنا على بن الحسن بن سليمان (٣٨٣) الكوفى حدثنا عبدة عن هشام

بهذا الاسناد نحوه غير انه قال فانفجر من ليلته فما زال يسيل حتى مات وزاد فى الحديث قال فذاك حين يقول الشاعر

ألا ياسعد سعد بنى معاذ
فما فعلت قريظة والنضير

علا فوق الجبال وغيرها من الطوفان خمسة عشر ذراعا (و يقال بالطاغية) أى (بطغيانهم) قاله أبو عبيدة وزاد وكفرهم (ويقال طغت) أى الريح ا (على الخزان) بضم الخاء وفى اليونينية بفتحها فرجت بلا ضبط فأهلكت ثمود (كما طغى الماء على قوم نوح) عليه السلام

(سورة سأل سائل)

مكية وآيها اربع وأربعون (الفصيلة) ولابى ذر والفصيلة (أصغر آبائه القربى) الذى فصل عنه (اليه ينتمى من انتمى) قاله الفراء وفى نسخة وهى لابى ذر ينتهى بالهاء بدل ينتمى باللام وسقط لابى ذر قوله من انتمى (للشوى) أى (اليدان والرجلان والاطراف وجلدة الرأس يقال لها شواة) وقيل الشوى جلد الانسان (وما كان غير مقتل فهو شوى) قاله الفراء (والعزون الجماعات) ولابى ذر عزين وله أيضا العزون حلق بكسر الحاء المهملة وفتح اللام وجماعات وله أيضا الحلق والجماعات (وواحدها) ولابى ذر واحدتها (عزة) وكانوا يتحلقون حلقا ويقولون استهزاء بالمسلمين ان دخل هؤلاء الجنة لندخلنها قبلهم

(سورة انا أرسلنا)

مكية وآيها تسع أو ثمان وعشرون ولابى ذر سورة نوح *(الطوارا) أى (طورا كذا وطورا كذا) وقال قتادة فيما رواه عبد الرزاق أطوارا نطفة ثم علقة ثم مضغة ثم خلقا والنصب على الحال أى منتقلين من حال الى حال أو مختلفين من بين مسىء ومحسن وصالح وطالح (يقال عدا طوره اى قدره) أى تجاوزه *(والكبار) بتشديد الموحدة (أشد) أى أبلغ فى المعنى (من الكبار) بتخفيفها (وكذلك جمال) بضم الجيم وتشديد الميم (وجميل) المخفف (لانها) يعنى المشددة (أشد مبالغة) من المخففة (وكبار) ولابى ذر وكذلك كبار (الكبير وكبار أيضا بالتخفيف) فيهما وسقط وكبارا أيضا لابى ذر (والعرب تقول رجل حسان وجمال) بضم أولهما وتشديد ثانيهما (وحسان مخفف وجمال مخفف) قاله أبو عبيدة (ديارا) مشتق (من دور) بفتح الدال وسكون الواو (ولكنه فيعال) بفتح الفاء وسكون التحتية (من الدوران) لان أصله دوار فابدلت الواو ياء وأدغمت الياء فى الياء ولو كان فعالا بتشديد العين لكان دوّارا (كما قرأ عمر) بن الخطاب (الحى القيام وهى من قمت) لان أصله قيوام فلا يقال وزنه فعال بل فيعال كما فى الديار (وقال غيره) لم يتقدم ذكر أحد فيعطف عليه ولعله سقط من ناسخ (ديارا أحدا) قاله أبو عبيدة (تبارا هلاكا) قاله أبو عبيدة أيضا (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبى حاتم (مدرارا يتبع بعضها) ولابى ذر بعضه (بعضا * ووقارا) اى (عظمة) قاله ابن عباس ايضا فيما وصله سعيد بن منصور وابن ابى حاتم هذا *(باب) بالتنوين اى فى قوله تعالى (وداولا سواعا ولا يغوث و يعوق) ضم واو ودا نافع وفتحها غيره ونون يغوث ويعوقا للتناسب ومنع صرفهما الباقون للعلمية والعجمة أو للعلمية والوزن ان كانا عربيين وثبت الباب وتاليه لابى ذر *وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (ابراهيم بن موسى) الفراء الرازى الصغير قال (أخبرنا هشام) هو ابن يوسف الصنعانى (عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (وقال عطاء) هو الخراسانى وهو معطوف على محذوف بينه الفاكهى من وجه آخر عن ابن جريج قال فى قوله تعالى ودا ولا سواعا الآية قال أوثان كان قوم نوح يعبدونها وقال عطاء (عن ابن عباس رضى الله عنهما) لكن عطاء لم يسمع من ابن عباس وابن جريج لم يسمع التفسير من عطاء الخراسانى انما أخذ الكتاب من ابنه عثمان فنظر فيه لكن البخارى ما أخرجه الا لانه من رواية عطاء بن أبى رباح لان الخراسانى ليس على شرطه ولقائل أن يقول هذا ليس بقاطع فى أن عطاء المذكور هو الخراسانى فيحتمل أن يكون هذا الحديث عند ابن جريج عن الخراسانى وابن أبى رباح جميعا قال فى المقدمة وهذا جواب اقناعى وهذا عندى من المواضع العقيمة عن

وبينهم فاجعرها واجعل موتى فيها) هذا ليس من تمنى الموت المنهى عنه لان ذلك فيمن تمناه اضرر نزل به وهذا انما تمنى انفجارها ليكون شهيدا (قوله فانفجرت من لبته) هكذا هو فى أكثر الاصول المعتمدة لبته بفتح اللام وبعدها باء موحدة مشددة مفتوحة وهى النحر وفى بعض الاصول من ليته بكسر اللام وبعدها ياء مثناة من تحت ساكنة واللبات صفحة العنق وفى بعضها من ليلته قال القاضى قالوا وهو الصواب كما اتفقوا عليه فى الرواية التى بعد هذه (قوله فلم يرعهم) أى لم يفجأهم وياتهم بغتة (قوله فاذا سعد جرحه يغذ دما) هكذا هو فى معظم الاصول المعتمدة يغذ بكسر الغين المعجمة وتشديد الذال المعجمة أيضا ونقله القاضى عن جمهور الرواة وفى بعضها يغذو باسكان الغين وضم الذال المعجمة وكلاهما صحيح

ومعناه يسيل يقال غذ الجرح يغذ اذا دام سيلانه وغذا يغذ واذا سال كما قال فى الرواية الاخرى فما زال يسيل حتى مات (قوله فى الشعر ألا ياسعد سعد بنى معاذ * فما فعلت قريظة والنضير) قوله طغت أى الريح الى قوله فأهلكت ثمود هكذا فى جميع النسخ وانظر الفتح اه مصححه

لعمرك ان سعد بني معاذ * غداة تحملوا لهو الصبور تركتم قدركم لا شئ فيها * وقدر القوم حامية تفور وقد قال الكريم أبو حباب أقيموا قينقاع ولا تسيروا وقد (٣٨٤) كانوا ببلدتهم ثقالا * كأنفقات عيطان الصخور وحدثني عبد الله بن محمد بن أسماء الضبعي

حدثنا جويرية بن أسماء عن نافع عن عبد الله قال نادى فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم انصرف عن الاحزاب أن لا يصلين أحد الظهر الا في بني قريظة فتخوف ناس فوت الوقت فصلوا دون بني قريظة وقال آخرون لا نصلي الا حيث أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وان فاتنا الوقت قال فما عنف واحدا من الفريقين ﷺ وحدثني أبو

الجواب السديد ولا بد للجواد من كبوة (صارت الاوثان) بالمثلثة جمع وثن (التي كانت في قوم نوح) يعبدونها (في العرب بعد) فعبدوها وكانت غرقت في الطوفان فلما نضب الماء عنها أخرجها ابليس فبثها في الارض (أما ود كانت لكلب) هو ابن برة من قضاعة (بدومة الجندل) بفتح الدال من دومة ولا بي ذر من دومة بضمها والجندل بفتح الجيم وسكون النون مدينة من الشام مما يلي العراق (وأما سواع كانت لهذيل) بضم الهاء وفتح الذال المعجمة مصغرا ابن مدركة بن الياس بن مضر وكانوا بقرب مكة (وأما يغوث فكانت) بالفاء قبل الكاف (لمراد) بضم الميم وتخفيف الراء أبي قبيلة من اليمن (ثم لبني غطيف) بضم الغين المعجمة وفتح الطاء المهملة وبعد التحتية الساكنة فاء مصغرا بطن من مراد (بالجوف) بفتح الجيم وبعد الواو فاء المطمئن من الارض أو واد باليمن ولابي ذر عن الكشميهني بالجرف بالراء المضمومة بدل الواو وضم الجيم (عند سبا) مدينة بلقيس وسقط عند سبا لابي ذر (وأما يعوق فكانت لهمدان) بسكون الميم وبالدال المهملة قبيلة (وأما نسر فكانت لحمير) بكسر الحاء المهملة وسكون الميم وبعد التحتية المفتوحة راء (لآل ذي الكلاع) بفتح الكاف آخره عين مهملة اسم ملك من ملوك اليمن (اسماء رجال) أي هذه الخمسة أسماء رجال ولابي ذر ونسر اسم رجل أي نسر واخوانه أسماء رجال (صالحين من قوم نوح فلما هلكوا) أي الرجال الصالحون (أوحى الشيطان الى قومهم ان انصبوا) بكسر الصاد المهملة (الى مجالسهم التي كانوا يجلسون) فيها (أنصابا) جمع نصب ما نصب لغرض (وسموها باسمائهم ففعلوا) ذلك (فلم تعبد) تلك الانصاب (حتى اذا هلك أولئك) الذين نصبوها (وتنسخ) بفتح الفوقية والنون والمهملة المشددة والخاء المعجمة من تفعل أي تغير (العلم) بما وراثة المعرفة بحالها ولابي ذر عن الكشميهني ونسخ بنون مضمومة فمهملة مكسورة مبنيا للمفعول (عبدت) بعد ذلك

(سورة قل أوحي الي)

مكية وآيها ثمان وعشرون وسقط لابي ذر الى (قال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم (لبدا) بكسر اللام ولابي ذر بضمها وهي قراءة هشام *(أعوانا) جمع عون وهو الظاهر * وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) التبوذكي قال (حدثنا أبو عوانة) الوضاح اليشكري (عن أبي بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر ابن أبي وحشية الواسطي البصري (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس) رضي الله عنهما انه (قال انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم في طائفة من أصحابه عامدين) ا (الى سوق عكاظ) بضم العين المهملة وفتح الكاف الخفيفة وبعد الالف معجمة بالصرف وعدمه موسم معروف للعرب من أعظم مواسمهم وهو نخل في وادي بين مكة والطائف يقيمون به شوالا كله يتبايعون ويتفاخرون وكان ذلك لما خرج عليه الصلاة والسلام الى الطائف ورجع منها سنة عشر من المبعث لكن استشكل قوله في طائفة من أصحابه لانه لما خرج الى الطائف لم يكن معه من أصحابه الا زيد بن حارثة وأجيب بالتعدد أو انه لما رجع لاقاه بعض أصحابه في اثناء الطريق (وقد حيل بين الشياطين وبين خبر السماء وأرسلت عليهم الشهب) بضمتين جمع شهاب والذي تظاهرت عليه الاخبار ان ذلك كان أول المبعث وهو يؤيد تغاير زمان القصتين وان مجيء الجن لاستماع القرآن كان قبل خروجه عليه الصلاة والسلام الى الطائف بسنتين ولا يعكر عليه قوله انهم رأوه يصلي باصحابه صلاة الصبح لانه كان عليه الصلاة والسلام يصلي قبل الاسراء صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة قبل غروبها (فرجعت الشياطين) الى قومهم (فقالوا) لهم (مالكم قالوا) ولغير أبي ذر فقالوا (حيل بيننا وبين خبر السماء وأرسلت علينا الشهب قال) ابليس بعد أن حدثوه بالذي وقع ولابي ذر فقال (ما حال بينكم وبين خبر السماء الا ما حدث) لان السماء لم تكن تحرس الا أن يكون في الارض نبي أو دين لله ظاهر قاله البيدي

هكذا هو في معظم النسخ وكذا حكاه القاضي عن المعظم وفي بعضها ما فعلت باللام بدل الفاء وقال وهو الصواب والمعروف في السير (قوله تركتم قدركم لا شئ فيها * وقدر القوم حامية تفور) هذا مثل لعدم الناصر وأراد بقوله تركتم قدركم الاوس لقلة حلفائهم فان حلفاءهم قريظة وقد قتلوا وأراد بقوله وقدر القوم حامية تفور الخزرج لشفاعتهم في حلفائهم بني قينقاع حتى من عليهم النبي صلى الله عليه وسلم وتركهم لعبد الله بن أبي ابن سلول وهو أبو حباب المذكور في البيت الآخر (قوله كأنفقات عيطان الصخور) هو اسم جبل من أرض الحجاز في ديار بني مزينة وهو بفتح الميم على المشهور وقال أبو عبيد البكري وجماعة هو بكسرها وبعدها ياء مثناة تحت وآخره نون هذا هو الصحيح ا قوله عامدين ثبت هذا اللفظ في حاشية اليونينية من غير رقم وسقط من آل مالك والناصرية كذا بخطا الشيخ اه من هامش

المشهور ووقع في بعض نسخ مسلم بمطار بالراء قال القاضي وفي رواية ابن ماهان بحيطان بالحاء ممكان الميم والصواب الاول قال وانما قصد هذا الشاعر تحريض سعد على استتابة بني قريظة حلفائه ويلومه على حكمه فيهم ويذكر بفعل عبد الله بن أبي ويدعوه بشفاعته في حلفائهم بني قينقاع

(باب المبادرة بالغزو وتقديم أهم الامرين المتعارضين)

(قوله فانظروا ماهذا الامر الذي حدث فانطلقوا فضرب ما بين مشارق الارض ومغاربها ينظرون ماهذا الامر الذي حال بينهم وبين خبر السماء قال فانطلق) الشياطين (الذين توجهوا نحو تهامة) بكسر الفوقية وكانوا من جن نصيبين (الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنخلة) بفتح النون وسكون الخاء المعجمة غير منصرف للعلمية والتأنيث موضع على ليلة من مكة (وهو) عليه الصلاة والسلام (عامد الى سوق عكاظ وهو يصلي باصحابه صلاة الفجر فلما سمعوا القرآن) منه عليه الصلاة والسلام (تسمعوا له) بتشديد الميم أي تكلفوا سماعه (فقالوا هذا الذي حال بينكم وبين خبر السماء فهنالك رجعوا الى قومهم فقالوا ياقومنا انا سمعنا قرآنا عجبا) يتعجب منه في فصاحة لفظه وكثرة معانيه (يهدي الى الرشد) الايمان والصواب (فآمنا به) بالقرآن (ولن نشرك) بعد اليوم (بربنا أحدا وأنزل الله عز وجل على نبيه صلى الله عليه وسلم قل أوحي الي انه استمع) اقتراعك (نفر من الجن) مابين الثلاثة الى العشرة قال ابن عباس (وانما أوحي اليه) صلى الله عليه وسلم (قول الجن) لقومهم انا سمعنا الخ وزاد الترمذي قال ابن عباس وقول الجن لقومهم لما قام عبد الله يدعوه كادوا يكونون عليه لبدا قال لما رأوه يصلي وأصحابه يصلون بصلاته يعجبون بسجوده قال فعجبوا من طواعية أصحابه له قالوا لقومهم ذلك وظاهره انه عليه الصلاة والسلام لم يرهم ولم يقرأ عليهم وانما تفق حضورهم وهو يقرأ فسمعوه فأخبر الله بذلك رسوله وهذا الحديث سبق في باب الجهر بقراءة صلاة الفجر من كتاب الصلاة

(سورة المزمل)

مكية وآيها تسع عشرة أو عشرون ۲ ولابي ذر زيادة والمدثر (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي (وتبتل) أي (أخلص) وقال غيره انقطع اليه (وقال الحسن) البصري فيما وصله عبد بن حميد (انكالا) أي (قيودا) واحدها نكل بكسر النون *(منفطر به) أي (مثقلة به) وفي اليونينية مثقلة بالتخفيف قاله الحسن أيضا فيما وصله عبد بن حميد والتذكير على تأويل السقف والضمير لذلك اليوم (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم (كثيبا مهيلا الرمل السائل) بعد اجتماعه (وبيلا) أي (شديدا) قاله ابن عباس فيما وصله الطبري

(سورة المدثر)

مكية وآيها ست وخمسون (بسم الله الرحمن الرحيم) سقط لفظ سورة والبسملة لغير أبي ذر (قال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم (عسير) أي (شديد) عن زرارة بن أوفى قاضي البصرة أنه صلى بهم الصبح فقرأ هذه السورة فلما وصل الى هذه الآية شهق شهقة ثم خر ميتا *(قسورة) ولابي ذر بالرفع أي (ركز الناس) بكسر الراء آخر زاي أي حسهم (وأصواتهم) وصله سفيان بن عيينة في تفسيره عن ابن عباس (وقال أبو هريرة) فيما وصله عبد بن حميد (الاسد وكل شديد قسورة) وعند النسفي وقسور وزاد في اليونينية يقال ولابي ذر عن غير شديد قسورة وركز الناس وأصواتهم وكل شديد قسورة قال أبو هريرة القسورة قسورة الاسد الركز الصوت *(مستنفرة) أي (نافرة مذعورة) بالذال المعجمة قاله أبو عبيدة * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني (يحيى) هو ابن موسى البلخي أو ابن جعفر قال (حدثنا وكيع) هو ابن الجراح (عن علي بن المبارك) الهنائي بضم الهاء وبالنون الخفيفة (عن يحيى أبي كثير) بالمثلثة أنه قال

(ولا يشتغل عنه بشئ لان تأخير الصلاة مقصود في نفسه من حيث انه تأخير فأخذ بعض الصحابة بهذا المفهوم نظرا الى المعنى لا الى اللفظ فصلوا ۲ قوله ولابي ذر زيادة والمدثر سقوطها أولا لانه أفرد المدثر بعد بالترجمة تم الفتح

حين خافوا فوت الوقت وأخذ آخرون بظاهر اللفظ وحقيقته فاخروها ولم يعنف النبي صلى الله عليه وسلم واحدا من الفريقين لانهم مجتهدون ففيه دلالة لمن يقول بالمفهوم والقياس ومراعاة المعنى ولمن يقول بالظاهر أيضا وفيه انه لا يعنف المجتهد فيما فعله باجتهاده اذا بذل وسعه في الاجتهاد وقد يستدل به على ان كل مجتهد مصيب وللقائل الآخر ان يقول لم يصرح باصابة الطائفتين بل ترك تعنيفهم ولا خلاف في ترك تعنيف المجتهد وان اخطأ اذا بذل وسعه في الاجتهاد والله أعلم

(باب رد المهاجرين الى الانصار منائحهم من الشجر والنخل حين استغنوا عنها بالفتوح)

(قوله لما قدم المهاجرون من مكة المدينة قدموا وليس بأيديهم شيء وكان الانصار أهل الارض والعقار فقاسمهم الانصار على ان أعطوهم انصاف ثمار أموالهم كل عام و يكفوهم العمل والمؤنة) ثم ذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم لما فرغ من قتال أهل خيبر وانصرف الى المدينة رد المهاجرون الى الانصار منائحهم التي كانوا منحوهم من ثمارهم قال العلماء لما قدم المهاجرون آثروهم الانصار بما نشأ من أشجارهم فمنهم من قبلها منيحة محضة ومنهم من قبلها بشرط أن يعمل في الشجر والارض وله نصف الثمار ولم تطب نفسه أن يقبلها منيحة محضة هذا لشرف نفوسهم وكراهتهم أن يكونوا كلا وكان هذا مساقاة وفي معنى المساقاة فلما فتحت عليهم خيبر استغنى المهاجرون بانصبائهم فيها عن تلك المناشئ فردوها الى الانصار ففيه فضيلة ظاهرة للانصار في مواساتهم وايثارهم وما كانوا عليه من حب الاسلام وآكرام أهله واخلاقهم الجميلة ونفوسهم الطاهرة وقد شهد الله تعالى لهم بذلك فقال تعالى والذين تبوؤا الدار بالانذار والايمان من قبلهم يحبون من هاجر اليهم الآية (قوله وكان ا قوله ثبت هكذا بغير همزة في أوله والذي في اليونينية أثبت بالهمزة اه

(سألت أبا سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (عن أول ما نزل من القرآن قال يا أيها المدثر قلت يقولون اقرأ باسم ربك الذي خلق فقال أبو سلمة سألت جابر بن عبد الله) الانصاري (رضي الله عنهما عن ذلك وقلت له مثل الذي قلت فقال جابر لا أحدثك الا ما حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جاورت) اي اعتكفت (بحراء) بالصرف (فلما قضيت جواري) بكسر الجيم أي اعتكافي (هبطت) من الجبل الذي فيه الغار (فنوديت فنظرت عن يميني فلم أر شيأ ونظرت عن شمالي فلم أر شيأ ونظرت أمامي فلم أر شيأ ونظرت خلفي فلم أر شيأ فرفعت رأسي فرأيت شيأ) وفي باب كيف كان بدء الوحي فرفعت بصري فاذا الملك الذي جاءني بحراء جالس على كرسي بين السماء والارض فرعبت منه (فاتيت خديجة فقلت دثروني) أي غطوني (وصبوا علي ماء باردا قال فدثروني وصبوا علي ماء باردا) قال (فنزلت يا أيها المدثر قم فأنذر و ربك فكبر) وليس في هذا الحديث ان أول ما نزل يا أيها المدثر وانما استخرج ذلك جابر باجتهاده وظنه لا يعارض الحديث الصحيح الصريح السابق أول هذا الجامع انه اقرأ *(قوله قم فأنذر) أي خوف أهل مكة النار ان لم يؤمنوا وسقط هذا لابي ذر *وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (محمد بن بشار) بالموحدة والشين المعجمة العبدي البصري بندار قال (حدثنا عبد الرحمن بن مهدي) العنبري مولاهم (وغيره) هو أبو داود الطيالسي كما في مستخرج أبي نعيم (قالا حدثنا حرب بن شداد) بالشين المعجمة وتشديد الدال المهملة وحرب بفتح الحاء المهملة وسكون الراء آخره موحدة (عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة) بن عبد الرحمن (عن جابر بن عبد الله) وسقط ابن عبد الله لابي ذر (رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال جاورت بحراء مثل حديث عثمان بن عمر) البصري (عن علي بن المبارك) ولم يخرج المؤلف رواية عثمان المذكور التي أحال عليها وهو عند محمد بن بشار شيخ المؤلف فيه أخرجه أبو عروبة في كتاب الاوائل قال حدثنا محمد بن بشار حدثنا عثمان بن عمر أنبأنا علي بن المبارك فذكره في فتح الباري *(و ربك فكبر) صفه بالتكبير ياء ولابي ذر باب قوله و ربك فكبر *وبه قال (حدثنا اسحق بن منصور) أبو يعقوب المروزي قال (حدثنا عبد الصمد) بن عبد الوارث البصري قال (حدثنا حرب) هو ابن شداد قال (حدثنا يحيى) هو ابن أبي كثير (قال سألت أبا سلمة) بن عبد الرحمن (أي القرآن أنزل أول فقال يا أيها المدثر فقلت أنبئت) بضم الهمزة مبنيا للمفعول أي أخبرت (انه اقرأ باسم ربك الذي خلق فقال أبو سلمة سألت جابر بن عبد الله) الانصاري (أي القرآن أنزل أول فقال يا أيها المدثر فقلت ا نبئت انه اقرأ باسم ربك الذي خلق) سقط قوله الذي خلق لغير أبي ذر (فقال) جابر (لا أخبرك الا بما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جاورت في) نحار (حراء) بالصرف (فلما قضيت جواري هبطت فاستبطنت) أي وصلت الى بطن (الوادي فنوديت فنظرت أمامي وخلفي وعن يميني وعن شمالي فاذا هو) يعني الملك (جالس على عرش) ولابي ذر على كرسي بدل عرش (بين السماء والارض فاتيت خديجة فقلت دثروني وصبوا علي ماء باردا وأنزل علي) بضم الهمزة مبنيا للمفعول (يا أيها المدثر قم فأنذر و ربك فكبر) والظاهر ان الذي أنبأ يحيى ابن أبي كثير عروة بن الزبير والذي أنبأ أبا سلمة عائشة فان الحديث مشهور عن عروة عن عائشة ويحتمل أن يكون مراده بأول ما نزل المدثر أولية مخصوصة بما بعد فترة الوحي أو مقيدة

بالانذار لا أولية مطلقة ﴿ هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (وثيابك فطهر) أى عن النجاسة أو قصرها خلاف جرا العرب ثيابهم خيلاء فربما أصابتها النجاسة وسقط لفظ باب لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) هو يحيى بن عبد الله بن بكير المصرى قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن عقيل) بضم العين مصغرا ابن خالد (عن ابن شهاب) الزهرى قال المصنف (وحدثنى) بالافراد وفى بعض النسخ ح التحويل السند وحدثنى بالافراد أيضا (عبد الله بن محمد) المسندى قال (حدثنا عبد الرزاق) بن همام الصنعانى قال (أخبرنا معمر) هو ابن راشد (عن الزهرى فاخبرنى) بالافراد ولابى ذر قال الزهرى قال أخبرنى بالافراد وفى غير اليونينية قال الزهرى فاخبرنى (أبو سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (عن جابر بن عبد الله) الانصارى رضى الله عنهما أنه (قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم وهو يحدث عن فترة الوحى) أى فى حال التحديث عن احتباس الوحى عن النزول (فقال فى حديثه فبينا) بغير ميم (أنا أمشى) جواب بينا قوله (اذ سمعت صوتا من السماء فرفعت رأسى فاذا الملك الذى جاءنى بحراء) هو جبريل (جالس على كرسى بين السماء والارض فجئثت) بجيم مفتوحة فى الفرع كاصله مضمومة فى غيرهما فهمزة فمثلثة ساكنة فمثلثة مفتوحة فمثناة فوقية ففزعت (منه رعبا) أى خوفا ولابى ذر فجئثت بمثلثتين ففوقية من غير همز قال الكرمانى من الجث وهو القلع (فرجعت) الى خديجة (فقلت زملونى زملونى) مرتين (فدثرونى) فغطونى (فانزل الله تعالى) ولابى ذر عز وجل (يا أيها المدثر الى) قوله (والرجز فاهجر قبل أن تفرض الصلاة) فيه اشعار بان الامر بتطهير الثياب كان قبل فرض الصلاة (و) الرجز (هى الاوثان) وأنث الضمير فى قوله وهى باعتبار أن الخبر جمع وفسر بالجمع نظرا الى الجنس قاله الكرمانى ﴿ هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (والرجز فاهجر) أى دم على هجره (يقال الرجز) بالزاى (والرجس) بالسين (العذاب) هذا قول أبى عبيدة وسقط لفظ باب لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا عبد الله ابن يوسف) التنيسى قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن عقيل) بضم العين ابن خالد (قال ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى (سمعت أبا سلمة) بن عبد الرحمن (قال أخبرنى) بالافراد (جابر بن عبد الله) الانصارى (أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث عن فترة الوحى فبينا) بغير ميم (أنا أمشى اذ سمعت صوتا من السماء فرفعت بصرى قبل السماء) بكسر القاف وفتح الموحدة أى جهتها (فاذا الملك الذى جاءنى بحراء) وهو جبريل (قاعد على كرسى بين السماء والارض فجئثت منه) بفتح الجيم فى اليونينية وفى غيرها بضمها وكسر الهمزة وسكون المثلثة بعدها فوقية خفت منه (حتى هويت) بفتح الهاء والواو وسقطت (الى الارض فجئت أهلى فقلت زملونى زملونى) مرتين (فزملونى) بفتح الميم المشددة (فنزل الله تعالى يا أيها المدثر قم فانذر الى قوله فاهجر) وسقط قم فانذر لغير أبى ذر (قال أبو سلمة) بن عبد الرحمن بالسند السابق (والرجز الاوثان ثم) بعد نزول يا أيها المدثر (حمى الوحى) أى كثر (وتتابع) ولم يكتف بقوله حمى لانه لا يستلزم الاستمرار والدوام

(سورة القيامة)

مكية أربعون آية *(وقوله) عز وجل (لا تحرك به) أى بالقرآن والخطاب للنبى صلى الله عليه وسلم (لسانك) قبل أن يتم جبريل وحيه (لتعجل به) مخافة أن ينفلت منك (وقال

الانصار أهل الارض والعقار) أراد بالعقار هنا النخل قال الزجاج العقار كل ماله أصل قال وقيل ان النخل خاصة يقال له العقار (قوله وكانت أعطت أم أنس رسول الله صلى الله عليه وسلم عذاقها) هو بكسر العين جمع عذق بفتحها وهى النخلة كعناب وكلاب وبئر وبئار (قوله فأعطاها رسول الله صلى الله عليه وسلم أم أيمن) هذا دليل لما قدمنا عن العلماء انه لم يكن كل ما أعطت الانصار على المسافاة بل كان فيه ما هو منيحة ومواساة وهذا منه وهو محمول على انها أعطته صلى الله عليه وسلم ثمارها يفعل فيها ما شاء من أكله بنفسه وعياله وضيفه وايثاره بذلك لمن شاء فلهذا آثر بها أم أيمن ولو كانت اباحته له خاصة لما أباحها لغيره لان المباح له بنفسه لا يجوز له أن يبيع ذلك الشئ لغيره بخلاف الموهوب له نفس رقبة الشئ فانه يتصرف فيه كيف شاء (قوله رد المهاجرون الى الانصار منائحهم التى كانوا منحوهم من ثمارهم) هذا دليل على انها كانت منائح ثمارهم أى اباحة للثمار لا تمليكا لارقاب النخل فانها لو كانت هبة لرقبة النخل لم يرجعوا فيها فان الرجوع فى الهبة بعد القبض لا يجوز وانما كانت اباحة كما ذكروا والاباحة يجوز الرجوع فيها متى شاء ومع هذا لم يرجعوا فيها حتى اتسعت الحال على المهاجرين بفتح خيبر واستغنوا عنها فردوها على الانصار فقبلوها وقد جاء فى الحديث ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لهم ذلك (قوله قال ابن شهاب وكان من شأن أم أيمن أم أسامة بن زيد أنها كانت وصيفة لعبد الله بن عبد المطلب وكانت من الحبشة)

رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ما توفي أبوه فكانت أم أيمن تحضنه حتى كبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعتقها ثم أنكحها زيد بن حارثة

توفيت بعد ما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم بخمسة أشهر * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وحامد بن عمر البكراوي ومحمد

ابن عباس) فيما وصله الطبري (سدى) معناه (هملا) بفتحتين أي مهملا لا يكلف بالمراثم ولا يجازى * (ليفجر أمامه) قال ابن عباس فيما وصله الطبري من طريق العوفي يقول الانسان (سوف أتوب سوف أعمل) عملا صالحا قبل يوم القيامة حتى يأتيه الموت على شر ولا بن أبي حاتم عنه قال هو الكافر يكذب بالحساب وليفجر أمامه أي يدوم على فجوره بغير توبة * (لا وزر) قال ابن عباس أي (لا حصن) أي لا ملجأ قال الشاعر

لعمرك ما الفتى من وزر * من الموت يدركه والكبر

* وبه قال (حدثنا الحميدي) عبد الله بن الزبير قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا موسى بن أبي عائشة) الكوفي الهمداني قال سفيان (وكان) أي ابن أبي عائشة (ثقة) وصفه بذلك تأكيدا (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما) انه (قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا نزل عليه الوحي حرك به لسانه ووصف سفيان) بن عيينة كيفية التحريك وفي رواية سعيد بن منصور وحرك سفيان شفتيه (يريد) عليه الصلاة والسلام بهذا التحريك (أن يحفظه) أي القرآن (فأنزل الله) تعالى (لا تحرك به لسانك لتعجل به) لتأخذه على عجلة مخافة تفلته ﴿ هذا (باب) بالتنوين (ان علينا جمعه وقرآنه) أي قراءته فهو مصدر مضاف للمفعول والفاعل محذوف والاصل وقراءتك اياه والقرآن مصدر بمعنى القراءة وسقط لابي ذر ان علينا الخ واللفظ باب لغيره * وبه قال (حدثنا عبيد الله بن موسى) بضم العين مصغرا ابن باذام العبسي الكوفي (عن اسرائيل) بن يونس بن أبي اسحق السبيعي (عن موسى بن أبي عائشة) الكوفي (انه سأل سعيد بن جبير عن قوله تعالى لا تحرك به لسانك قال) ابن جبير مجيبا لموسى (وقال) ولابي ذر قال (ابن عباس) رضي الله عنهما (كان) أي النبي صلى الله عليه وسلم (يحرك شفتيه اذا أنزل عليه) بهمزة مضمومة ولابي ذر نزل عليه بحذفها (فقيل له) على لسان جبريل (لا تحرك به لسانك) وكان (يخشى أن يتفلت منه) أي القرآن والذي في اليونينية يتفلت بالنون بدلا التحتية بدل الفوقية (ان علينا جمعه وقرآنه) سقط وقرآنه لابي ذر أي (ان نجمعه في صدرك) أي ضمنا أن نحفظه عليك انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون وتكفلنا جمعه (وقرآنه أن تقرأه) بلساننا (فاذا قرأناه يقول أنزل عليه) مع جبريل (فاتبع قرآنه) قراءته (ثم ان علينا بيانه) أي (ان نبينه على لسانك) وفسره غير ابن عباس ببيان ما أشكل من معانيه وفيه دليل على جواز تأخير البيان عن وقت الخطاب ﴿ هذا (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (فاذا قرأناه فاتبع قرآنه) وسقط لفظ باب لغير أبي ذر (قال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم (قرأناه) اي (بيناه فاتبع) اي (اعمل به) وقال ابن عباس أيضا فيما ذكره ابن كثير ثم ان علينا بيانه لبين حلاله وحرامه * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) أبو رجاء البغلاني قال (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد بن قرط بضم القاف وبعد الراء الساكنة طاء مهملة الكوفي (عن موسى بن ابي عائشة) الكوفي (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس) رضي الله عنهما (في قوله) تعالى (لا تحرك به لسانك لتعجل به قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل جبريل عليه بالوحي وكان) عليه الصلاة والسلام (مما يحرك به لسانه وشفتيه) بالتثنية واقتصر في رواية أبي عوانة عن موسى بن أبي عائشة في بدء الوحي على ذكر الشفتين وكذلك اسرائيل عن ابن أبي عائشة في الباب السابق فريما واقتصر سفيان على

هذا تصريح من ابن شهاب ان أم أيمن أم اسامة بن زيد حبشية وكذا قاله الواقدي وغيره وبؤيده ما ذكره بعض المؤرخين انها كانت من سبي الحبشة أصحاب الفيل وقيل انها لم تكن حبشية وانما الحبشية امرأة أخرى واسم أم أيمن التي هنا أم اسامة بركة كنيت بابنها أيمن بن عبيد الحبشي صحابي استشهد يوم خيبر قاله الشافعي وغيره وقد سبق ذكر قصتها من أحوال أم أيمن في باب القافة (قوله في قصة أم أيمن انها امتنعت من رد ثلاث المائح حتى عوضها عشرة أمثاله) انما فعلت هذا لانها ظنت انها كانت هبة مؤبدة وتمليكا لاصل الرقبة وأراد النبي صلى الله عليه وسلم استطابة قلبها في استرداد ذلك فزال بزيدها في العوض حتى رضيت وكل هذا تبرع منه صلى الله عليه وسلم واكرام لها لما لها من حق الحضانة والتربية بعد الكفاف وهو صحيح فكانه أشبع نخعة الكفاف فتولدت منها ألف وفي بعض النسخ والله ما نعطاكهن وفي بعضها لا نعطيكهن والله أعلم

(قوله والله لا نعطيكاهن) هكذا هو في معظم النسخ نعطيكاهن بالالف

اللسان

اللسان والجميع مراد اما لان التحريكين متلازمان غالبا أو المراد يحرك به فمه المشتمل على الشفتين واللسان لكن لما كان اللسان هو الاصل في النطق اقتصر في الآية عليه قاله في الفتح (يشتد عليه) حالة نزول الوحي لثقله ولذا كان يلحقه البرحاء (وكان يعرف منه) ذلك الاشتداد حالة النزول عليه وعند ابن أبي حاتم من طريق يحيى التميمي عن ابن أبي عائشة وكان اذا نزل عليه عرف في تحريكه شفتيه يتلقى أوله ويحرك به شفتيه خشية أن ينسى أوله قبل أن يفرغ من آخره (فأنزل الله) تعالى بسبب اشتداده عليه (الآية التي في) سورة (لا أقسم بيوم القيامة) وهي قوله تعالى (لا تحرك به لسانك لتعجل به ان علينا جمعه وقرآنه قال علينا ان نجمعه في صدرك) وعن قتادة فيما رواه الطبري أن معنى جمعه تأليفه (وقرآنه) أي تقرؤه أنت (فاذا قرأناه) عليك بلسان جبريل (فاتبع قرآنه) أي (فاذا أنزلناه فاستمع) زاد أبو عوانة في بدء الوحي وأنصت (ثم ان علينا بيانه) أي (علينا أن نبينه بلسانك قال) أي ابن عباس (فكان) عليه الصلاة والسلام (اذا أتاه جبريل طرق) أي سكت (فاذا ذهب) جبريل (قرأه) النبي صلى الله عليه وسلم (كما وعده الله) زاد أبو ذر عز وجل على الوجه الذي ألقاها اليه * (أولى لك فاولى توعد) وتهديد والكلمة اسم فعل واللام للتبيين أي وليك ما تكره يا أباجهل وترب منك وقوله فأولى اي فهو اولى بك من غيره وثبت أولى الخ لابي ذر

* (سورة هل اتى على الانسان) *

مكية وآيها احدى وثلاثون * (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبي ذر (يقال) وفي بعض النسخ وقال يحيى يعني ابن زياد الفراء (معناه أتى على الانسان وهل تكون بمعنى) اي نفيا (وتكون خبرا) يخبر بها عن امر مقرر فتكون على بابها للاستفهام التقريري ولذلك فسر بقد واصله اهل كقوله

سائل فوارس يربوع بشدتنا * اهل راونا بسفح القاع ذي الاكم

(وهذا) الذي في الآية (من الخبر) الذي يعني قد والمعنى كما في الكشاف اقداني على التقرير والتقريب جميعا أي أتى على الانسان قبل زمن قريب حين من الدهر لم يكن فيه شيئا مذكورا أي كان شيأ منسيا غير مذكور أو هي للاستفهام التقريري لمن أنكر البعث كأنه قيل لم أنكر البعث هل أتى على الانسان حين من الدهر لم يكن شيأ مذكورا فيقول نعم فيقال له من أحدثه وكونه بعد عدمه كيف يمتنع عليه بعثه واحياؤه بعد موته وهو معنى قوله ولقد علمتم النشأة الاولى فلولا تذكرون اي فهلا تذكرون فتعلمون أن من أنشأ شيأ بعد أن لم يكن قادر على اعادته بعد موته وعدمه فهي هنا للاستفهام التقريري لا للاستفهام المحض وهذا هو الذي يجب ان يكون لان الاستفهام لا يرد من الباري جل وعلا الا على هذا النحو وما اشبهه (يقول كان) الانسان (شيأ فلم يكن مذكورا) بل كان شيأ منسيا غير مذكور بالانسانية (وذلك من حين خلقه من طين الى ان ينفخ فيه الروح) والمراد بالانسان آدم وحين من الدهر أربعون سنة أو المراد بالانسان الجنس وبالحين مدة الحمل * (امشاج) أي (الاختلاط) وهي (ماء المرأة وماء الرجل) يختلطان في الرحم فأيهما علا على الآخر كان الشبه له ثم ينتقل بعده من طور الى طور ومن حال الى حال وهي (الدم والعلقة) ثم المضغة ثم عظاما يكسوه لحما ثم ينشئه خلقا آخر وعند ابن أبي حاتم من طريق عكرمة قال من الرجل الجلد والعظم ومن المرأة

(باب جواز الاكل من طعام الغنيمة في دار الحرب) *

فيه حديث عبد الله بن مغفل انه أصاب جرابا من شحم يوم خيبر وفي رواية قال رمى الينا جراب فيه طعام وشحم * أما الجراب فبكسر الجيم وفتحها لغتان الكسر أفصح وأشهر وهو وعاء من جلد وفي هذا اباحة أكل طعام الغنيمة في دار الحرب قال القاضي أجمع العلماء على جواز أكل طعام الحربيين مادام المسلمون في دار الحرب فيأكلون منه قدر حاجتهم ويجوز باذن الامام وبغير اذنه ولم يشترط أحد من العلماء استئذانه الا الزهري وجمهورهم على انه لا يجوز أن يخرج معه منه شيأ الى عمارة دار الاسلام فان أخرجه لزمه رده الى المغنم وقال الاوزاعي لا يلزمه وأجمعوا على انه لا يجوز بيع شيء منه في دار الحرب ولا غيرها فان بيع منه شيء لغير الغانمين كان بدله غنيمة ويجوز أن يركب دوابهم ويلبس ثيابهم ويستعمل سلاحهم في حال الحرب بالاجماع ولا يفتقر الى اذن الامام وشرط الاوزاعي اذنه وخالف الباقين وفي هذا الحديث دليل لجواز أكل شحوم ذبائح اليهود وان كانت شحومها محرمة عليهم وهو مذهب مالك وأبي حنيفة والشافعي وجماهير العلماء قال الشافعي وأبو حنيفة والجمهور لا كراهة فيها وقال مالك هي مكروهة وقال أشهب وابن القاسم المالكيان وبعض أصحاب أحمد هي محرمة وحكي أيضا هذا عن مالك واحتج الشافعي والجمهور بقوله تعالى وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم قال المفسرون المراد به الذبائح ولم يستثن منها شيأ لا لحما ولا شحما ولا غيره وفيه حل ذبائح أهل الكتاب وهو مجمع عليه ولم يخالف فيه الا الشيعة ومذهبنا ومذهب الجمهور اباحتها سواء سموا الله تعالى عليها أم لا وقال قوم لا يحل الا ان يسمو الله تعالى فاما اذا ذبحوا على اسم المسيح أو كنيسة ونحوها فلا تحل تلك الذبيحة عندنا وعند الجمهور وقال جماهير العلماء والله أعلم (قوله فالتفت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستحييت منه) يعني لما رآه من حرصه على أخذه أو لقوله لا أعطي اليوم أحدا من هذا شيأ والله أعلم

* حدثنا محمد بن بشار العبدي حدثنا بهز بن أسد حدثنا شعبة حدثني جيد بن هلال قال سمعت عبد الله بن معقل يقول لما أتى البناء جراب فيه طعام وشحم يوم خيبر فوثبت لآخذه قال حدثنا أبو داود حدثنا شعبة بهذا الاسناد غير انه قال جراب من شحم ولم يذكر الطعام

* حدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلي واللفظ لابن رافع قال ابن رافع وابن أبي عمر حدثنا وقال الآخران أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ان أبا سفيان أخبره من فيه الى فيه قال انطلقت في المدة التي كانت بيني وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فبينا أنا بالشام اذ جيء بكتاب من رسول الله صلى الله عليه وسلم الى هرقل يعني عظيم الروم قال وكان دحية الكلبي جاء فدفعه الى عظيم بصرى فدفعه عظيم بصرى الى هرقل فقال هرقل هل ههنا أحد من قوم هذا الرجل الذي يزعم انه نبي الله قالوا نعم قال فدعيت في نفر من قريش فدخلنا على هرقل فأجلسنا بين يديه فقال أيكم أقرب نسبا من هذا الرجل الذي يزعم انه نبي فقال أبو سفيان فقلت أنا

* (باب كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى هرقل ملك الشام يدعوه الى الاسلام) *

(قوله هرقل) بكسر الهاء وفتح الراء واسكان القاف هذا هو المشهور ويقال هرقل بكسر الهاء واسكان الراء وكسر القاف حكاه الجوهري في صحاحه وهو اسم علم له ولقبه قيصر وكذا كل من ملك الروم يقال له قيصر (قوله عن أبي سفيان انطلقت في المدة التي كانت بيني وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم) يعني الصلح يوم الحديبية وكانت الحديبية في أواخر سنة ست من الهجرة (قوله دحية الكلبي) هو بكسر الدال وفتحها لغتان مشهورتان اختلف في الراجح منهما وادعى ابن السكيت انه بالكسر لا غير وأبو حاتم السجستاني انه

الشعر واللحم وقيل ان الله تعالى جعل في النطفة اخلاطا من الطبائع التي تكون في الانسان من الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة فعلى هذا يكون التقدير من نطفة ذات أمشاج وأمشاج نعت لنطفة ووقع الجمع صفة لمفرد دلالة في معنى الجمع لان المراد بها مجموع منى الرجل والمرأة وكل منهما مختلف الاجزاء في الرقة والقوام والخواص ولذلك يصير كل جزء منهما مادة عضو (ويقال اذا خلط) شيء بشيء (مشيج) بفتح الميم بوزن فعيل (كقولك له خليط) وسقط لفظ له لغير أبي ذر (ومشوج مثل مخلوط * ويقال) ولابي ذر في نسخة ويقرأ (سلاسلا وأغلالا) بتنوين سلاسلا وأغلالا وهي قراءة نافع وهشام وأبي بكر والكسائي للتناسب لان ما قبله وما بعده منون منصوب وقال الكسائي وغيره من أهل الكوفة ان بعض العرب يصرفون جميع ما لا ينصرف الا أفعل التفضيل وعن الاخفش يصرفون مطلقا وهم بنو أسد لان الاصل في الاسماء الصرف وترك الصرف لعارض فيها وان هذا الجمع قد يجمع وان كان قليلا قالوا صواحب وصواحبات فلما جمع شابه المفرد فانصرف (ولم يجزه بعضهم) بضم الياء وكسر الجيم وبعد الزاي الساكنة هاء أي لم يجز التنوين بعضهم كذا في الفرع وسقطت الهاء في غيره وفي اليونينية بالراء بدل الزاي وسكون الجيم وضبطه في الفتح بالراء المكسورة من غير هاء قال والمراد أن بعض القراء أجرى سلاسلا وبعضهم لم يجرها أي لم يصرفها قال وهو اصطلاح قديم يقولون للاسم المصروف مجرى قال وذكر عياض أن في رواية الاكثر بالزاي بدل الراء وهو الاوجه وقال العيني لم يبين وجه الاوجهية بدل الراء أو وجه على ما لا يخفى وفي البرماوي ولم يجز بعضهم بجيم مكسورة وزاي من الجواز وعند الاصيلي ولم يجز براء مشددة أي لم يصرفه وقال في الكشاف قرئا غلا وأساءان صاحب هذه القراءة ممن ضري برواية الشعر ومرن لسانه على صرف ما لا ينصرف قال في الانتصاف هو يعني الزمخشري يرى أن القرآن المستفيضة غير موقوفة على النقل والتواتر وجعل التواتر من جملة غلط الالسن والحق انها متواترة عن النبي صلى الله عليه وسلم وهي لغة من صرف في منثور الكلام جميع ما لا ينصرف الا أفعل والقرآن تشتمل على اللغات المختلفة * (مستمايرا) قال الفراء (ممتدا) والشر (البلاء) والشدة (والقمطرير) هو (الشديد) الكريه (يقال يوم قمطرير) شديد (ويوم قماطر) بضم القاف وبعد الميم ألف فطاء مكسورة فراء قال الشاعر

فمروا اذا ما الحرب ثار غبارها * ولجها اليوم الشديد القماطر

والقمطرير أصله كما قال الزجاج من اقطرت الناقة اذا رفعت ذنبها جعت قطريها ورمت بأنفها (والعبوس) في قوله يوما عبوسا (والقمطرير) بفتح القاف (والقماطر) بضمها (والعصيب) في قوله يوم عصيب (أشد ما يكون من الايام في البلاء) وأطولها * (وقال معمر) بسكون العين بين ميمين مفتوحتين آخره راء هو أبو عبيدة بن المثنى قال في الفتح وليس هو ابن راشد (أسرهم) أي (شدة الخلق) بفتح الخاء المعجمة وسكون اللام وفي التفسير أحكمنا ربط مفاصلهم بالاعصاب (وكل شيء شددته من قتب) بفتح القاف والفوقية آخره موحدة ولابي ذر وغيره بعين مهملة مفتوحة فموحدة مكسورة فتحتية ساكنة فطاء مهملة رحل للنساء يشد على الهودج وفي نسخة مأسور والغبيط شيء تركبه النساء يشبه المحفة (فهو مأسور) مربوط وسقط لابي ذر عن المستملي من قوله معمر الى هنا وثبت له من روايته عن الحوي

بالذال المعجمة (قوله عظيم بصرى) هو بضم الباء وهي مدينة حوران ذات قلعة وأعمال قريبة من طرف البرية التي بين الشام والحجاز والمراد بعظيم بصرى أميرها (قوله عن هرقل انه سئل أيهم أقرب نسبا الى النبي صلى الله عليه وسلم ليسأله عنه) قال العلماء انما سأل

فاجلسوني بين يديه وأجلسوا أصحابي خلفي ثم دعا بترجمانه فقال له قل لهم اني سائل هذا عن الرجل الذي يزعم انه نبي فان كذبني فكذبوه فقال أبو سفيان وايم الله لولا مخافة أن يؤثر علي "الكذب لكذبت ثم قال لترجمانه سله كيف حسبه فيكم قال قلت هو فينا ذو حسب قال فهل كان من آبائه ملك قلت لا قال فهل كنتم تتهمونه بالكذب قبل أن يقول ما قال قلت لا قال ومن يتبعه أشراف الناس أم ضعفاؤهم قال قلت بل ضعفاؤهم قال أيزيدون أم ينقصون قال قلت بل يزيدون قال هل يرتد أحد منهم عن دينه بعد أن يدخل فيه سخطة له قال قلت لا قال فهل قاتلتموه قلت نعم قال فكيف كان قتالكم اياه قال قلت تكون الحرب بيننا وبينه

والكشميهني وزاد في غير الفرع كأصله قبله وعليه شرح في الفتح وقال انه ثبت للنسفي وقال الحسن أي البصري النضرة في الوجه أي حسنا فيه واضاءة والسرور في القلب وقال ابن عباس رضي الله عنهما الارائك هي السرر وقال مقاتل السرر في الحجال من الدر والياقوت وقال البراء مما وصله سعيد بن منصور في قوله تعالى وذللت قطوفها يقطفون ثمارها كيف شاؤا قياما وقعودا ومضطجعين وعلى أي حال كانوا وقال مجاهد في قوله سلسبيلا أي حديد الجري في مسيله وعن بعضهم فيما حكاه ابن جرير انما سميت بذلك لسلاستها في الحلق وقال قتادة مستعذبة ما هو وروى يحيى السنة عن مقاتل سميت سلسبيلا لانها تسيل عليهم في طرقهم ومنازلهم تنبع من أصل العرش من جنة عدن الى سائر الجنان ويؤيده قوله تسمى وأما اذا جعلت صفة كما قال الزجاج فمعنى تسمى توصف

(والمرسلات)

ولابي ذر سورة والمرسلات وهي مكية وآيها خمسون *(وقال مجاهد) في قوله تعالى (جمالات أي (حبال) بالحاء المهملة أي حبال السفن وهذا انما يكون على قراءة رويس جمالات بضم الجيم وأما على قراءة الكسر فجمع جمال أو جمالة جمع جمل للحيوان المعروف وسقط لغير أبي ذر وقال مجاهد (اركعوا) أي (صلوا لا يركعون لا يصلون) فأطلق الركوع وأراد الصلاة من اطلاق الجزء وارادة الكل وثبت لا يركعون لابي ذر *(وسئل ابن عباس) عن قوله تعالى (لا ينطقون) وعن قوله جل وعلا (والله ربنا ما كنا مشركين) وعن قوله عز وجل (اليوم نختم على أفواههم) ما الجمع بين ذلك (فقال) مجيبا عنه (انه) أي يوم القيامة (ذو ألوان مرة ينطقون) فيشهدون على أنفسهم بما صنعوا ولا يكتمون الله حديثا (ومرة يختم عليهم) أي على أفواههم ومرة يختصمون ثم يكون ما شاء الله يحلفون ويجحدون فيختم على أفواههم وسقط لغير أبي ذر على أفواههم ولا يركعون *وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (محمود) هو ابن غيلان قال (حدثنا عبيد الله) بضم العين مصغرا ابن موسى وهو شيخ المؤلف أخرج هذا الحديث عنه بالواسطة (عن اسرائيل) بن يونس (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن ابراهيم) النخعي (عن علقمة) بن قيس (عن عبد الله) يعني ابن مسعود (رضي الله عنه) أنه (قال كنا مع رسول الله) ولابي ذر مع النبي (صلى الله عليه وسلم) في غار بمنى (وأنزلت) بالواو ولابي ذر فانزلت (عليه والمرسلات وانا نتلقاها) أي والمرسلات (من فيه) فهو (لرطبة حية) تقع على الذكر والانثى ودخلت الهاء لانه واحد من جنس كبطة وحمامة (فابتدرناها) أي تسابقنا أينا يدركها أولا ليقتلها (فسبقتنا فدخلت جحرها) بتقديم الجيم على الحاء المهملة (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيت شركم كما وقيتم نبرها) بضم الواو وكسر القاف مخففة فيهما *وبه قال (حدثنا عبدة) بفتح العين وسكون الموحدة وبعد المهملة هاء تأنيث (ابن عبد الله) الصفار الخزاعي قال (أخبرنا يحيى بن آدم) بن سليمان الكوفي (عن اسرائيل) بن يونس (عن منصور) يعني ابن المعتمر (بهذا) أي الحديث المذكور (وعن اسرائيل) أيضا بالاسناد السابق (عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن ابراهيم) النخعي (عن علقمة) بن قيس (عن عبد الله) بن مسعود (مثله) أي مثل الحديث السابق أيضا والحاصل انه زاد لاسرائيل شيخا آخر وهو الاعمش (وتابعه) أي تابع يحيى

قريب النسب لانه أعلم بحاله وأبعد من أن يكذب في نسبه وغيره ثم أكد ذلك بقوله لاصحابه ان كذبني فكذبوه أي لا تستحيوا منه فتسكتوا عن تكذيبه ان كذب (قوله واجلسوا أصحابي خلفي) قال بعض العلماء انما فعل ذلك ليكون عليهم أهون في تكذيبه ان كذب لان مقابلته بالكذب في وجهه صعبة بخلاف ما اذا لم يستقبله (قوله دعا بترجمانه) هو بضم التاء وفتحها والفتح أفصح وهو المعبر عن لغة بلغة اخرى والتاء فيه أصلية وأنكر واعلى الجوهري كونه جعلها زائدة (قوله لولا مخافة ان يؤثر علي "الكذب لكذبت) معناه لولا خفت ان وفتي ينقلون عني الكذب الى قومي ويتحدثون به في بلادي لكذبت عليه ليغضبي اياه ومحبتي نقصه وفي هذا بيان ان الكذب قبيح في الجاهلية كما هو قبيح في الاسلام ووقع في رواية البخاري لولا الحياء من ان يأثروا علي "كذبا لكذبت عنه وهو بضم التاء وكسرها وقوله كيف حسبه فيكم أي نسبه (قوله فهل كان من آبائه ملك) هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم ووقع في صحيح البخاري فهل كان في آبائه من ملك وروى هذا اللفظ على وجهين أحدهما من بكسر الميم وملك بفتحها مع كسر اللام والثاني من بفتح الميم وملك بفتحهما على انه

فعل ماض وكلاهما صحيح والاول أشهر وأصح وتؤيد رواية مسلم بحذف من (قوله ومن يتبعه أشراف الناس أم ضعفاؤهم) يعني باشرافهم كبارهم وأهل الاحساب فيهم (قوله سخطة له) هو بفتح السين والسخط والسخط كراهة الشيء وعدم الرضا به (قوله يكون الحرب بيننا وبينه

شجا لا يصيب منا ونصيب منه قال فهل يغدر قلت لا ونحن منه في مدة لا ندري ما هو صانع فيها قال فوالله ما أمكنني من كلمة أدخل فيها شيأ غير هذه قال فهل قال هذا القول أحد قبله قال قلت لا قال لترجمانه قل له اني سألتك عن حسبه فزعمت انه فيكم ذو حسب وكذلك الرسل تبعث في أحساب قومها وسألت هل كان في آبائه ملك فزعمت أن لا فقلت لو كان من آبائه ملك قلت رجل يطلب ملك آبائه وسألتك عن اتباعه اضعفاؤهم أم اشرافهم فقلت بل ضعفاؤهم وهم أتباع الرسل وسألتك هل كنتم تتهمونه بالكذب قبل أن يقول ما قال فزعمت أن لا فقد عرفت انه لم يكن ليدع الكذب على الناس ثم يذهب فيكذب على الله وسألتك هل يرتد أحد منهم عن دينه بعد أن يدخل فيه سخطة له فزعمت أن لا وكذلك الايمان اذا خالط بشاشة القلوب وسألتك هل يزيدون أم ينقصون فزعمت انهم يزيدون وكذلك الايمان حتى يتم وسألتك هل قاتلتموه فزعمت انكم قد قاتلتموه فتكون الحرب بينكم وبينه سجالا ينال منكم وتنالون منه وكذلك الرسل تبتلى

ابن آدم فيما وصله الامام احمد (اسود بن عامر) الملقب بشاذان الشامي (عن اسرائيل) بن يونس (وقال حفص) هو ابن غياث فيما وصله بعد باب (وأبو معاوية) محمد بن خازم الضرير فيما وصله مسلم (وسليمان بن قرم) بقاف مفتوحة فراء ساكنة فيم الضبي بالضاد المعجمة والموحدة الكوفي وهو ضعيف الحفظ وليس له في الجامع سوى هذا التعليق السابق في بدء الخلق الثلاثة (عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود) شاذان (قال) ولابي ذر وقال (يحيى ابن حماد) الشيباني البصري شيخ المؤلف فيما وصله الطبراني (أخبرنا أبو عوانة) الوضاح اليشكري (عن مغيرة) بن مقسم الكوفي (عن ابراهيم) النخعي (عن علقمة) بن قيس (عن عبد الله) بن مسعود ومراده بهذا أن مغيرة وافق اسرائيل في شيخ ابراهيم وانه علقمة (وقال ابن اسحق) محمد صاحب المغازي فيما وصله أحمد (عن عبد الرحمن بن الاسود عن أبيه) الاسود الملقب بشاذان (عن عبد الله) بن مسعود ومراده أن للحديث أصلا عن الاسود من غير رواية طريق الاعمش ومنصور * وبه قال (حدثنا قتيبة) بن سعيد قال (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد (عن الاعمش) سليمان (عن ابراهيم) النخعي (عن الاسود) بن عامر أنه (قال قال عبد الله) بن مسعود (بينا) بغير ميم (نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غار بمنى وجواب بينا قوله (اذ نزلت عليه والمرسلات فتلقيناها من فيه وان فاه) أي فمه (لرطب بها) لم يجف ريقه لانه كان أول زمان نزولها (اذ خرجت حية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم اقتلوها قال فابتدرناها) أي تسابقنا أينا يدركها أولا (فسبقتنا) زاد في السابقة فدخلت جحرها (قال) ابن مسعود (فقال) عليه الصلاة والسلام (وقيت شركم كما وقيتم شرها) منصوب مفعول ثان * (قوله انها) ولابي ذر باب بالتنوين أي في قوله انها أي النار (ترمي بشرر) وهو ما تطاير منها متفرقا (كالقصر) من البناء في عظمه وسقط لفظ باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا محمد بن كثير) العبدي قال (أخبرنا) ولابي ذر حدثنا (سفيان) بن عيينة قال (حدثنا عبد الرحمن بن عابس) بعين مهملة وبعد الالف موحدة ثم سين مهملة النخعي الكوفي (قال سمعت ابن عباس) رضي الله عنهما (يقول) في قوله تعالى (انها ترمي بشرر كالقصر) بفتح القاف والصاد في الفرع مصلحته مصححا عليها كاليونينية وهي قراءة ابن عباس والحسن جمع قصرة بالفتح اعناق الابل والنخل وأصول الشجر (قال كنا نرفع الخشب بقصر) بباء الجر وفتح القاف والصاد المهملة والتنوين مصححا عليه في الفرع وضبط بالفتح بكسر الموحدة والقاف وفتح الصاد كالكرماني (ثلاثة اذرع) بنصب ثلاثة ونجو زاضافة بقصر الى ثلاثة أي بقدر ثلاثة أذرع (أو أقل فنرفعه للشتاء) أي لاجل الشتاء والاستسخان به (فنسميه القصر) بفتحتين وكأن ابن عباس فسر قراءته بما ذكر وسقط لغير أبي ذر كالقصر قال * (قوله كأنه) ولابي ذر باب بالتنوين أي في قوله تعالى كأنه (جمالات صفر) في هيئتها ولونها وسقط لفظ باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (عمرو بن علي) بفتح العين وسكون الميم الفلاس البصري قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان قال (أخبرنا سفيان) الثوري قال (حدثني) بالافراد (عبد الرحمن بن عابس) النخعي (قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما) يقول في قوله تعالى (ترمي بشرر كالقصر) بفتحتين (قال كأنه جمالات) بكسر الميم (الى الخشبة) ولابي ذر الى الخشب (ثلاثة أذرع وفوق ذلك) ولابي ذر

سجالا) هو بكسر السين أي نوبا نوبة لنا ونوبة علينا وأصله من المستقين بالسجل وهي الدلو الملأى يكون لكل واحد منهما سجل (قوله فهل يغدر) هو بكسر الدال وهو ترك الوفاء بالعهد (قوله ونحن منه في مدة لا ندري ما هو صانع فيها) يعني مدة الهدنة والصلح الذي جرى يوم الحديبية (قوله وكذا الرسل تبعث في أحساب قومها) يعني في أفضل انسابهم وأثمرها قيل الحكمة في ذلك انه أبعد من انتحاله الباطل وأقرب الى انقياد الناس له وأما قوله ان الضعفاء هم أتباع الرسل فلكون الاشراف يأنفون من تقدم مثلهم عليهم والضعفاء لا يأنفون فيسرعون الى الانقياد واتباع الحق وأما سؤاله عن الردة فلان من دخل على بصيرة في أمر متحقق لا يرجع عنه بخلاف من دخل في أباطيل وأما سؤاله عن الغدر فلان من طلب حظ الدنيا لا يبالي بالغدر وغيره مما يتوصل به الى ذلك ومن طلب الآخرة لم يرتكب غدرا ولا غيره من القبائح (قوله وكذلك الايمان اذا خالط بشاشة عن التلوب) يعني انشراح الصدور وأصلها الالطاف بالانسان عند قدومه وأظهار السرور به ويقال بش به وتبشبش * (قوله وكذلك الرسل تبتلى

ثم تكون لهم العاقبة وسألتك هل يغدر فزعمت انه لا يغدر وكذلك الرسل لا تغدر وسألتك هل قال هذا القول أحد قبله فزعمت أن لا فقلت لو قال هذا القول أحد قبله قلت رجل ائتم بقول قيل قبله قال ثم قال بم يأمركم قلت يأمرنا بالصلاة والزكاة والصلة والعفاف قال ان يكن ما تقول فيه حقا فانه نبي وقد كنت أعلم أنه خارج ولم أكن أظنه انه منكم ولو اني أعلم اني أخلص اليه لاحببت لقاءه ولو كنت عنده لغسلت عن قدميه ولبلغ ملكه ما تحت قدمي قال ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأه فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله الى هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى

عن المستملي أو فوق ذلك (نترفعه للشتاء) أي لاجل الشتاء والاستمتاع به (فنسميه القصر) بفتحتين وقال أبو حاتم القصر أصول الشجير الواحدة قصرة وفي الكشاف هي أعناق الابل وأعناق النخيل نحو شجرة وشجر (كأنه جمالات صفر) بكسر الجيم وفي الفرع كأصله بضمها هي (حبال السفن تجمع) بعضها الى بعض لتقوى (حتى تكون كأوساط الرجال) وهذا من تتمة الحديث كما قاله في الفتح ﴿هذا (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (هذا يوم لا ينطقون) * وبه قال (حدثنا عمر بن حفص بن غياث) وسقط لغير أبي ذر ابن غياث قال (حدثنا أبي) حفص قال (حدثنا الاعمش) سليمان قال (حدثني) بالافراد (ابراهيم) النخعي (عن الاسود) بن عامر (عن عبد الله) بن مسعود انه (قال بينما) بالميم (نحن مع النبي صلى الله عليه وسلم في غار) بمنى (اذ نزلت عليه والمرسلات فانه ليتلوها واني لاتلقاها من فيه وان فاه لرطب بها اذ وثبت) بالذكر (علينا حية فقال النبي صلى الله عليه وسلم اقتلوها) ولابي ذر عن الحموي والمستملي اقتلوه (فابتدرناها) لنقتلها (فذهبت فقال النبي صلى الله عليه وسلم وقيت شركم كما وقيتم شرها قال عمر) بن حفص بن غياث شيخ المؤلف (حفظته) أي الحديث ولابي ذر عن الكشميهني حفظت بحذف الضمير المنصوب (من أبي) حفص وزاد (في غار بمنى)

(سورة عم يتساءلون)

مكية وآيها أربعون *(قال) ولابي ذر وقال (مجاهد) فيما وصله الفريابي في قوله تعالى (لا يرجون حسابا) أي (لا يخافونه) لانكارهم البعث *(لا يملكون منه خطابا) أي (لا يكلمونه) خوفا منه (الا أن يأذن لهم) في الكلام ولابي ذر عن الكشميهني والحموي لا يملكونه بدل لا يكلمونه (صوابا) أي حقا في الدنيا وعمل به وقيل قال لا اله الا الله *(وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم (وهاجا) أي (مضيئا) من وهجت النار اذا أضأت *(وقال غيره) غير ابن عباس (غساقا) أي (غسقت عينه) غسقا أظلمت وقال ابن عباس الغساق الزمهرير يحرقهم برده وقيل هو صديد أهل النار وثبت من قوله صوابا الى هنا لابي ذر (ويغسق الجرح يسيل) منه ماء أصفر (كأن الغساق والغسيق واحد) وسقط لغير أبي ذر وذكره المؤلف في بدء الخلق (عطاء حسابا) أي (جزاء كافيا) مصدر أقيم مقام الوصف (أعطاني ما أحسبني أي كفاني) وقال قتادة فيما رواه عبد الرزاق عطاء حسابا أي كثيرا ﴿هذا (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (يوم ينفخ في الصور فتأتون) من قبوركم الى الموقف (أفواجا) أي (زمرا) * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (محمد) هو ابن سلام البيكندي قال (أخبرنا أبو معاوية) محمد بن خازم الضرير (عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن أبي صالح) ذكوان السمان (عن أبي هريرة رضي الله عنه) أنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين النفختين) نفخة الاماتة ونفخة البعث (أربعون قال) وفي سورة الزمر من طريق عمر بن حفص بن غياث عن أبيه عن الاعمش قالوا يا أبا هريرة أي أصحاب أبي هريرة له (أربعون يوما قال) أبو هريرة (أبيت) أي امتنعت من الاخبار بما لا أعلم (قال) أصحابه (أربعون شهرا قال) أبو هريرة (أبيت قال) السائل (أربعون سنة قال) أبو هريرة (أبيت) أي امتنعت عن تعيين ذلك وعند ابن مردويه من حديث ابن عباس قال بين

ثم تكون لهم العاقبة) معناه يبتليهم الله بذلك ليعظم أجرهم بكثرة صبرهم وبذلهم وسعهم في طاعة الله تعالى (قوله قلت يأمرنا بالصلاة والزكاة والصلة والعفاف) أما الصلة فصلة الارحام وكل ما أمر الله به أن يوصل وذلك بالبر والاكرام وحسن المراعاة وأما العفاف فالكف عن المحارم وخوارم المروءة قال صاحب الحكم العفة الكف عما لا يحل ولا يحمد يقال عف يعف عفة وعفافا وعفافة وتعفف واستعفف ورجل عف وعفيف والانثى عفيفة وجمع العفيف أعفة واعفاء (قوله ان يكن ما تقول فيه حقا فانه نبي) قال العلماء هذا الذي قاله هرقل أخذه من الكتب القديمة ففي التوراة هذا أو نحوه من علامات رسول الله صلى الله عليه وسلم فعرفه بالعلامات وأما الدليل القاطع على النبوة فهو المعجزة الظاهرة الخارقة للعادة هكذا قاله المازري والله أعلم (قوله ولو أعلم اني أخلص اليه لاحببت لقاءه) هكذا هو في مسلم ووقع في البخاري لتجشمت لقاءه وهو أصح في المعنى ومعناه لتكلفت الوصول اليه ولتكبدت المشقة في ذلك ولكني أخاف أن أقتطع دونه ولا عذر له في هذا لانه قد عرف صدق النبي صلى الله عليه وسلم وانما حمله على ذلك ورغبه في الرياسة فآثرها على الاسلام وقد جاء ذلك مصرحا به في صحيح البخاري (قوله ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأه فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله الى هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى

ولو أراد الله هدايته لوفقه كما وفق النجاشي ومازالت عنه الرياسة ونسأل الله توفيقه (قوله ثم دعا

أما بعد فانى أدعوك بدعاية الاسلام أسلم تسلم وأسلم يؤتك الله أجرك مرتين وان توليت فان عليك اثم الاريسيين ويا أهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم أن لا نعبد الا الله ولا نشرك به شيأ الى قوله فقولوا اشهدوا بانا مسلمون فلما فرغ من قراءة الكتاب ارتفعت الاصوات عنده

أما بعد فانى أدعوك بدعاية الاسلام أسلم تسلم وأسلم يؤتك الله أجرك مرتين وان توليت فان عليك اثم الاريسيين ويا أهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الآية) فى هذا الكتاب جمل من القواعد وأنواع من الفوائد منها دعاء الكفار الى الاسلام قبل قتالهم وهذا الدعاء واجب والقتال قبله حرام ان لم تكن بلغتهم دعوة الاسلام وان كانت بلغتهم فالدعاء مستحب هذا مذهبنا وفيه خلاف للسلف سبق بيانه فى أول كتاب الجهاد ومنها وجوب العمل بخبر الواحد والافلم يكن فى بعثه مع دحية فائدة وهذا اجماع من يعتد به ومنها استحباب تصدير الكتاب ببسم الله الرحمن الرحيم وان كان المبعوث اليه كافرا ومنها ان قوله صلى الله عليه وسلم فى الحديث الآخر كل أمر ذى بال لا يبدأ فيه بحمد الله فهو أجذم المراد بالحمد لله ذكر الله تعالى وقد جاء فى رواية بذكر الله تعالى وهذا الكتاب كان ذا بال بل من المهمات العظام وبدأ فيه بالبسملة دون الحمد ومنها انه يجوز أن يسافر الى أرض العدو بالآية والآيتين ونحوهما وأن يبعث بذلك الى الكفار وانما نهى عن المسافرة بالقرآن الى أرض العدو أى بكله أو بجملة منه وذلك أيضا محمول على ما اذا خيف وقوعه فى أيدى الكفار ومنها انه يجوز للمحدث والكافر مس آية أو آيات يسيرة من غير القرآن ومنها ان السنة فى المكاتبة والرسائل بين الناس أن يبدأ الكاتب بنفسه فيقول من زيد الى عمرو وهذه مسئلة مختلف فيها قال الامام أبو جعفر النحاس فى كتابه صناعة الكتاب قال أكثر العلماء يستحب أن يبدأ بنفسه كما ذكرنا ثم روى فيه أحاديث كثيرة وآثارا قال وهذا هو الصحيح عند أكثر العلماء لانه اجماع الصحابة قال وسواء فى هذا تصدير الكتاب والعنوان قال ورخص جماعة فلو

النفختين أربعون سنة (قال ثم ينزل الله من السماء ماء فينبتون) أى الاموات (كما ينبت البقل ليس من الانسان) أى غير الانبياء (شئ الا يبلى الا عظما واحدا) بالنصب على الاستثناء ولابى ذر الا عظم واحد (وهو عجب الذنب) بفتح العين وسكون الجيم وهو عظم لطيف فى رأس العصص بين الاليتين (ومنه يركب الخلق يوم القيامة) *وهذا الحديث سبق بالزمر

(سورة والنازعات)

مكية وآيها خمس أو ست وأربعون (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى فى قوله تعالى (الآية الكبرى) أى (عصاه) التى قلبت حية (ويده) البيضاء من آياته التسع *(يقال الناخرة والنخرة) بالالف أبو بكر وحمزة والكسائى وبحذفها الباقون (سواء) فى المعنى أى بالية (مثل الطامع والطمع) بفتح الطاء وكسر الميم (والباخل والبخيل) بالتحتية بعد المعجمة وفى نسخة والبخل بحذفها والناخرة اسم فاعل والنخرة صفة مشبهة قال العينى وفى تمثيله بالطامع الخ نظر لما ذكر من ان الناخر اسم فاعل الخ والتفاوت بينهما فى التذكير والتأنيث ولو قال مثل صانعة وصنعة ونحو ذلك لكان أصوب وسقط يقال لابى ذر ولابى ذر عن الكشميهنى والناحل والنحيل بالنون والحاء المهملة فيهما بدل سابقهما (وقال بعضهم) فارقا بينهما (النخرة البالية والناخرة العظم المجوف الذى تمر فيه الريح فينخر) أى يصوت حتى يسمع له نخير (وقال ابن عباس) مما رواه ابن أبى حاتم (الحافرة) من قوله أئنا لمردودون فى الحافرة (التى أمرنا ولابى ذر الى أمرنا (الاول الى الحياة) بعد أن نموت من قولهم رجع فلان فى حافرته أى طريقة التى جاء فيها فحفرها أى أثر فيها بمشيه وقيل الحافرة الارض التى فيها قبورهم ومعناه أئنا لمردودون ونحن فى الحافرة (وقال غيره) غير ابن عباس (أيان مرساها) أى (متى منتهاها) ومستقرها (ومرسى السفينة) بضم الميم (حيث تنتهى) والضمير فى مرساها للساعة وقوله تعالى فيم أنت من ذكراها الى ربك منتهاها أى ليس علمها اليك ولا الى أحد بل مردها الى الله تعالى فهو الذى يعلم وقتها على التعيين *وبه قال (حدثنا أحمد بن المقدام) بكسر الميم وسكون القاف قال (حدثنا الفضيل بن سليمان) بضم الفاء والسين مصغرين النميرى بالتصغير البصرى قال (حدثنا أبو حازم) بحاء مهملة فزاى معجمة سلمة قال (حدثنا سهل بن سعد) الساعدى (رضى الله عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال باصبعيه) بالتثنية أى ضم بينهما (هكذا بالوسطى والتى تلى الابهام) وهى المسبحة وأطلق القول وأراد به الفعل (بعثت) بضم الباء الموحدة مبنيا للمفعول أى أرسلت (والساعة) يوم القيامة (كهاتين) الأصبعين والساعة نصب مفعول معه ويجوز الرفع عطفا على ضمير الرفع المتصل مع عدم الفاصل وهو قليل وفى رواية أبى ضمرة عن أبى حازم عند ابن جرير وضم بين أصبعيه الوسطى والتى تلى الابهام وقال ما مثلى ومثل الساعة الا كفرسى رهان قال القاضى عياض وقد حاول بعضهم فى تأويله ان نسبة ما بين الاصبعين كنسبة ما بقى من الدنيا الى ما مضى وان جملتها سبعة آلاف سنة واستند الى أخبار لا تصح وذكر ما أخرجه أبو داود فى تأخير مدة الامة نصف يوم وفسره بخمسمائة سنة فيؤخذ من ذلك ان الذى بقى نصف سبع وهو قريب مما بين السبابة والوسطى فى الطول قال وقد ظهر عدم صحة ذلك لوقوع خلاف ومجاوزة هذا المقدار

وعن محمد بن الحنفية وبكر بن عبد الله وأيوب السختياني انه لا بأس بذلك قال وأما العنوان فالصواب أن يكتب عليه الى فلان ولا يكتب للفلان لانه اليه لا له الا على مجاز قال هذا هو الصواب الذي عليه أكثر العلماء من الصحابة (٣٩٥) والتابعين ومنها التوقي في المكاتبة واستعمال الورع فيها فلا يفرط ولا يفرط ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم الى هرقل عظيم الروم فلم يقل ملك الروم لانه لا ملك له ولا لغيره الا بحكم دين الاسلام ولا سلطان لاحد الا من ولاه رسول الله صلى الله عليه وسلم أو ولاه من أذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم بشرطه وانما ينفذ من تصرفات الكفار ما تنفذه الضرورة ولم يقل الى هرقل فقط بل أتى بنوع من الملاطفة فقال عظيم الروم أي الذي يعظمونه ويقدمونه وقد أمر الله تعالى بالاناة القول لمن يدعى الى الاسلام فقال تعالى ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وقال تعالى فقولا له قولا لينا وغير ذلك ومنها استحباب البلاغة والايجاز وتحري الالفاظ الجزلة في المكاتبة فان قوله صلى الله عليه وسلم أسلم تسلم في نهاية من الاختصار وغاية من الايجاز والبلاغة وجمع المعاني مع ما فيه من بديع التجنيس وشموله لسلامته من خزي الدنيا بالحرب والسبي والقتل وأخذ الديار والاموال ومن عذاب الآخرة ومنها أن من أدرك من أهل الكتاب نبينا صلى الله عليه وسلم فآمن به فله أجران كما صرح به هنا وفي الحديث الآخر في الصحيح ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين منهم رجل من أهل الكتاب الحديث ومنها البيان الواضح ان من كان سببا لضلالة أو سبب منع من هداية كان آثما لقوله صلى الله عليه وسلم وان توليت فان عليك اثم الاريسيين ومن هذا المعنى قول الله تعالى وليحملن أثقالهم وأثقالا مع أثقالهم ومنها استحباب أما بعد في الخطب والمكاتبات وقد ترجم البخاري لهذه بابا في كتاب الجمعة ذكر فيه أحاديث كثيرة (قوله صلى الله عليه وسلم وان توليت فان عليك اثم الاريسيين)

فلو كان ذلك ثابتا لم يقع خلافه انتهى فالصواب الاعراض عن ذلك وتأتي ان شاء الله تعالى بعونه ومنه بقية مبحث ذلك في الرقاق * (الطامة تطم على كل شئ) بكسر الطاء في المستقبل عند أبي ذر

* (سورة عبس) *

مكية وآيها احدى وأربعون * (بسم الله الرحمن الرحيم) * سقطت البسملة لغير أبي ذر * (عبس) النبي صلى الله عليه وسلم وزاد أبو ذر وتولى (كلح) بفتحتين قال في الصحاح الكالح تكشر في عبوس وقد كلح الرجل كلوحا وكلاحا (وأعرض) هو تفسير وتولى أي أعرض بوجهه الكريم لاجل أن جاءه الاعمى عبد الله بن أم مكتوم وعنده صناديد قريش يدعوهم الى الاسلام فقال يا رسول الله علمني مما علمك الله وكرر ذلك ولم يعلم انه مشغول بذلك فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم قطعه لكلامه وعبس وأعرض عنه فعوتب في ذلك بما نزل عليه في هذه السورة فكان بعد ذلك يقول له اذا جاءه مرحبا بمن عاتبني الله فيه ويبسط له رداءه (وقال غيره) سقط هذا لابي ذر وهو الصواب كما لا يخفى * (مطهرة) من قوله في صحف مكرمة مرفوعة مطهرة (لا يمسها الا المطهرون وهم الملائكة وهذا مثل قوله) عز وجل (فالمدبرات أمرا) قال الكرماني لان التدبير لجمل خيول الغزاة وصف الحامل يعني الخيول به فقيل فالمدبرات (جعل الملائكة والصحف مطهرة) بفتح الهاء المشددة (لان الصحف يقع عليها التطهير بجعل التطهير لمن حملها أيضا) بضم جيم جعل مبنيا للمفعول وهذا قاله الفراء وقيل مطهرة منزهة عن أيدي الشياطين * (سفرة) بالخفض ولابي ذر بالرفع والاول موافق للتنزيل (الملائكة واحدهم سافر سفرت) أي بين القوم (أصلحت بينهم وجعلت الملائكة اذا نزلت بوحي الله وتأديته) الى أنبيائه (كالسفير الذي يصلح بين القوم) ومنه قوله

فما أدع السفارة بين قومي * ولا أمشي بغش ان مشيت

وقيل السفرة جمع سافر وهو الكاتب ومثله كاتب وكتبة ولابي ذر وتأديته بالموحدة بعد التحتية من الادب فليتأمل (وقال غيره) سقط لابي ذر كالسابق (تصدى) أي (تغافل عنه) قال الحافظ أبو ذر ليس هذا بصحيح وانما يقال تصدى للامر اذا رفع رأسه اليه فاما تلهى فتغافل وتشاغل عنه انتهى لانه لم يتغافل عن المشرك انما تغافل عن جاءه يسعى (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي (لما يقض) أي (لا يقضي أحد) من لدن آدم الى هذه الغاية (ما أمره) بضم الهمزة مبنيا للمفعول اذ لم يخل أحد من تقصير ما (وقال ابن عباس) مما وصله ابن أبي حاتم (نرهقها) أي (تغشاها) قترة أي (شدة) وقيل سواد وظلمة * (مسفرة) أي (مشرقة مضيئة * (بأيدي سفرة وقال ابن عباس) وفي نسخة بإسقاط الواو وهو الاوجه في معنى بأيدي سفرة (كتبة) أي من الملائكة ينسخون من اللوح المحفوظ أو الوحي (اسفارا) أي (كتبا) ذكره استطرادا * (تلهى) أي (تشاغل يقال واحد الاسفار سفر) وهي الكتب العظام وسقط يقال لابي ذر * وبه قال (حدثنا آدم) بن أبي اياس قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (حدثنا قتادة) بن دعامة (قال سمعت زرارة بن أوفى) بفتح الفاء والهمزة (يحدث عن سعد بن هشام) الانصاري (عن عائشة) رضي الله عنها (عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال مثل الذي يقرأ القرآن) بفتح الميم والمثلثة صفته (وهو حافظ له) لا يتوقف فيه ولا يشق عليه لجودة

هكذا وقع في هذه الرواية الاولى في مسلم الاريسيين وهو الاشهر في روايات الحديث وفي كتب أهل اللغة وعلى هذا اختلف في ضبطه على أوجه أحدها بياءين بعد السين والثاني بياء واحدة بعد السين وعلى هذين الوجهين الهمزة مفتوحة والراء مكسورة مخففة والثالث الاريسيين بكسر

وكثر اللغط وأمر بنا فاخرجنا قال فقلت لاصحابي حين خرجنا لقد أمر أمر ابن أبي كبشة) ** الهمز مفتوح وشديد الراء وبياء واحدة بعد السين ووقع في الرواية الثانية في مسلم وفي أول صحيح البخاري انهم اليريسيين بياءين مفتوحة في أوله وبياءين بعد السين واختلفوا في المراد بهم على أقوال أصحها وأشهرها انهم الاكارون أي الفلاحون والزراعون ومعناه ان عليك اثم رعايا الذين يتبعونك وينقادون بانقيادك ونسبهم وولاء على جميع الرعايا لانهم الاغلب ولانهم اسرع انقيادا فاذا أسلم أسلموا واذا امتنع امتنعوا وهذا القول هو الصحيح وقد جاء مصرحا به في رواية رويناها في كتاب دلائل النبوة للبيهقي وفي غيره فان عليك اثم الاكارين وفي رواية ذكرها أبو عبيدة في كتاب الاموال والافلاحون بين الفلاحين وبين الاسلام وفي رواية ابن وهب وانهم عليك قال أبو عبيد ليس المراد بالفلاحين الزرعيين خاصة بل المراد بهم جميع أهل مملكته الثاني انهم اليهود والنصارى وهم أتباع عبد الله بن أريوس الذي تنسب اليه الاريوسية من النصارى ولهم مقالة في كتب المقالات ويقال لهم الاريوسيون الثالث انهم الملوك الذين يقودون الناس الى المذاهب الفاسدة ويأمرونهم بها (قوله صلى الله عليه وسلم أدعوك بدعاية الاسلام) هو بكسر الدال أي بدعوته وهي كلمة التوحيد وقال في الرواية الاخرى التي ذكرها مسلم بعد هذا أدعوك بداعية الاسلام وهو بمعنى الاول ومعناها الكلمة الداعية الى الاسلام قال القاضي ويجوز أن تكون داعية هنا بمعنى دعوة كما في قوله تعالى ليس لها من دون الله كاشفة أي كشف (قوله صلى الله عليه وسلم سلام على من اتبع الهدى) هذا دليل لمن يقول لا يبتدأ الكافر بالسلام وفي المسألة خلاف فمذهب الشافعي وجمهور أصحابه وأكثر العلماء انه لا يجوز لمسلم أن يبتدئ كافرا بالسلام وأجازه كثيرون من السلف وهذا مردود بالاحاديث الصحيحة في النهي عن ذلك وستأتي في مواضعها ان شاء الله تعالى وجوز آخرون لاستئلاف أو لحاجة اليه أو نحو ذلك (قوله وكثر اللغط) هو بفتح الغين واسكانها وهي الاصوات المختلطة (قوله *(سورة لقد أمر أمر ابن أبي كبشة) اما أمر فبفتح الهمزة وكسر الميم أي عظم وأما قوله ا قوله وجواب المبتدا هكذا في النسخ وصوابه وخبر المبتدا اه

حفظه واتقانه كونه (مع السفرة الكرام) جمع سافر ككاتب وكتبه وهم الرسل لانهم يسفرون الى الناس برسالات الله ولابي ذر زيادة البررة أي المطيعين أو المراد أنه يكون رفيقا للملائكة السفرة لاتصاف بعضهم بحمل كتاب الله أو المراد انه عامل بعملهم ورسالكم من كون انهم يحفظونه ويؤدونه الى المؤمنين ويكشفون لهم ما يلتبس عليهم (ومثل الذي) أي وصفة الذي (يقرأ وهو يتعاهده وهو عليه شديد) لضعف حفظه مثل من يحاول عبادة شاقة يقوم باعبائها مع شدتها وصعوبتها عليه (فله أجران) أجر القراءة وأجر التعب وليس المراد ان أجره أكثر من أجر الماهر بل الاول أكثر ولذا كان مع السفرة ولمن رجح ذلك أن يقول الاجر على قدر المشقة لكن لا نسلم ان الحافظ الماهر خال عن مشقة لانه لا يصبر كذلك الا بعد عناء كثير ومشقة شديدة فالباء والواو في قوله وهو حافظ وهو يتعاهده ولاحقه الثلاثة للحال ا وجواب المبتدا الذي هو مثل محذوف تقديره كونه في الاول ومثل من يحاول في الثاني كما مر

(سورة اذا الشمس كورت)

مكية وآيها تسع وعشرون (بسم الله الرحمن الرحيم) سقط لفظ سورة والبسملة لغير أبي ذر *(انكدرت انتثرت) من السماء وسقطت على الارض (وقال الحسن) البصري فيما وصله الطبري (سجرت) في قوله تعالى واذا البحار سجرت أي (ذهب) ولابي ذر يذهب (ماؤها فلا يبقى) فيها (قطرة) ولابي ذر فلا تبقى بالفوقية وقال ابن عباس أوقدت فصارت نارا تضطرم (وقال مجاهد) فيما وصله الطبري (المسجور المملوء) وسبق بسورة الطور (وقال غيره) غير مجاهد (سجرت اقضي) ولابي ذر أفضي بضم الهمزة وكسر الضاد (بعضها الى بعض فصارت بحرا واحدا) وهو معنى قول السدي فيما أخرجه ابن أبي حاتم *(والخنس تخنس) بفتح التاء وكسر النون (في مجراها ترجع) وراءها بين اثنا عشر النجم في آخر البرج اذ كرر راجعا الى أوله (وتكنس) بكسر النون (تستتر) تخفي تحت ضوء الشمس (كما تكنس الظباء) بالجيم ولابي ذر كما يكنس الظبي أي يستتر في كناسه وهو بيته المتخذ من أغصان الشجر والمراد النجوم الخمسة زحل والمشتري والمريخ وزهرة وعطارد *(تنفس) أي (ارتفع النهار) وقال ابن الحازن في تنفسه قولان أحدهما أن في اقباله روحا ونسيما فجعل ذلك نفسا على المجاز الثاني أنه شبه الليل بالمكروب المحزون فاذا حصل له التنفس وجد راحة فكأنه تخلص من الحزن فعبر عنه بالتنفس وهو استعارة لطيفة *(والظنين) بالظاء في قراءة ابن كثير وأبي عمرو والكسائي (المتهم) من الظنة وهي التهمة (والضنين) بالضاد (بضن به) أي لا يبخل بالتبليغ والتعليم *(وقال عمر) بن الخطاب فيما وصله عبد بن حميد (النفوس زوجت بزوج) بفتح الواو مشددة الرجل (تقابر من أهل الجنة والنار ثم قرأ) عمر (رضي الله عنه احشروا الذين ظلموا وأزواجهم) وأخرج الفراء من طريق عكرمة قال يقرن الرجل في الجنة بقرينه الصالح في الدنيا ويقرن الرجل الذي كان يعمل السوء في الدنيا بقرينه الذي كان يعينه في النار وقيل يزوج المؤمنون بالحور العين ويزوج الكافرون بالشياطين حكاه القرطبي في تذكرته *(عسعس) أي (أدبر) وقال الحسن أقبل بظلامه وهو من الاضداد ويدل على ان المراد هنا أدبر قوله والصبح اذا تنفس أي امتد ضوؤه حتى يصير نهارا

(سورة اذا السماء انفطرت)

مكية وآيها تسع عشرة (بسم الله الرحمن الرحيم) سقط لفظ سورة والبسملة لغير أبي ذر * (وقال الربيع بن خثيم) بضم الخاء المعجمة وفتح المثلثة فيما رواه عبد بن حميد في قوله تعالى (فجرت) أي (فاضت) قال الزركشي ينبغي قراءته بالتخفيف فانها القراءة المنسوبة للربيع صاحب هذا التفسير * (وقرأ الاعمش وعاصم) وكذا حمزة والكسائي (فعدلك بالتخفيف وقرأه) ولابي ذر وقرأ (أهل الحجاز) وأبو عمرو البصري وابن عامر الشامي (بالتشديد وأراد معتدل الخلق) أي جعله متناسب الاطراف فلم يجعل احدى يديه أطول ولا احدى عينيه أوسع (ومن خفف يثني في أي صورة شاء اما حسن واما قبيح وطويل وقصير) ولابي ذر أو طويل أو قصير قاله الفراء

(سورة ويل للمطففين)

مكية أو مدنية وآيها ست وثلاثون (بسم الله الرحمن الرحيم) سقط لفظ سورة والبسملة لغير أبي ذر * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي في قوله تعالى (بل ران) وسقط بل لغير أبي ذر أي (ثبت الخطايا) بفتح المثلثة وسكون الموحدة بعدها مثناة فوقية حتى غمرتها والران الغشاوة على القلب كالصدا على الشيء الصقيل من سيف ونحوه قال

وكم ران من ذنب على قلب فاجر * فتاب من الذنب الذي ران فانجلى

وأصل الرين الغلبة ومنه رانت الخمر على عقل شاربها ومعنى الآية أن الذنوب غلبت على قلوبهم وأحاطت بها وفي الترمذي وقال حسن صحيح عن أبي هريرة مرفوعا ان العبد اذا أخطأ خطيئة نكت في قلبه نكتة فان هو نزع واستغفر صقلت فان عاد زيد فيها حتى تعلو قلبه فهو الران الذي ذكر الله في كتابه كلا بل ران على قلوبهم * (نوب) أي (جوزي) قاله مجاهد فيما وصله الفريابي * (الرحيق) أي (الخمر) الخالص من الدنس (ختامه مسك) أي (طينه) أو آخر شربه يفوح منه رائحة المسك * (التسنيم يعلو شراب أهل الجنة) أي ينصب عليهم من علو في غرفهم ومنازلهم أو يجري في الهواء متسنما فينصب في أوانيهم على قدر ملئها فاذا امتلأت امسك وهذا ثابت للنسفي وحده من قوله الرحيق الخ * (وقال غيره) غير مجاهد (المطفف) هو الذي (لا يوفي غيره) حقه في المكيال والميزان والطفف النقص ولا يكاد المتطفف يسرق في الكيل والوزن الا الشيء التافه الحقير وقوله غيره بعد قوله لا يوفي ثابت في رواية أبي ذر عن الكشميهني * (يوم يقوم الناس) من قبورهم (لرب العالمين) لاجل أمره وحسابه وجزائه وهذه الآية ثبتت لابي ذر * وبه قال (حدثنا ابراهيم بن المنذر) القرشي الحزامي المدني قال (حدثنا معن) هو ابن عيسى القزاز قال (حدثني) بالافراد (مالك) الامام الاعظم والحديث من غرائبه وليس في موطئه (عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي) ولابي ذر رسول الله (صلى الله عليه وسلم قال يوم يقوم الناس لرب العالمين) يوم القيامة وتدنو الشمس منهم مقدار ميل (حتى يغيب أحدهم في رشحه) بفتح الراء وسكون المعجمة في الفرع وضبطه في الفتح والمصابيح بفتحتين جميعا عرقه لانه يخرج من بدنه شيئا فشيأ كما يترشح الاناء المتخلل الاجزاء وفي رواية سعيد بن داود حتى ان العرق يلجم أحدهم (الى أنصاف أذنيه) قال الكرماني فان قلت ما وجه اضافة الجمع الى المثنى وهل هو مثل صغت

ابن أبي كبشة فقيل هو رجل من خزاعة كان يعبد الشعرى ولم يوافقه أحد من العرب في عبادتها فشبهوا النبي صلى الله عليه وسلم به لخالفته اياهم في دينهم كما خالفهم أبو كبشة رويناه عن الزبير بن بكار في كتاب الانساب قال ليس مرادهم بذلك عيب النبي صلى الله عليه وسلم انما أرادوا بذلك مجرد التشبيه وقيل ان أبا كبشة جد النبي صلى الله عليه وسلم من قبل أمه قال ابن قتيبة وكثيرون وقيل هو أبو من الرضاعة وهو الحرث بن عبد العزى السعدي حكاه ابن بطال وآخرون وقال القاضي عياض قال أبو الحسن الجرجاني النسبة انما قالوا ابن أبي كبشة عداوة له صلى الله عليه وسلم فنسبوه الى نسب له غير نسبه المشهور اذ لم يمكنهم الطعن في نسبه المعلوم المشهور وقال وقد كان وهب بن عبد مناف بن زهرة جده أبو آمنة يكنى أبا كبشة وكذلك عمرو بن زيد ابن أسد الانصاري النجاري أبو سلمى أم عبد المطلب كان يدعى أبا كبشة قال وكان في أجداده أيضا من قبل أمه أبو كبشة وهو ابو قبيلة أم وهب بن عبد مناف أبي آمنة أم النبي صلى الله عليه وسلم وهو خزاعي وهو الذي كان يعبد الشعرى وكان أبو من الرضاعة يدعى أبا كبشة وهو الحرث بن عبد العزى السعدي قال القاضي وقال مثل هذا كله محمد بن حبيب البغدادي وزاد ابن ما كولا فقال وقيل أبو كبشة عم والدة حليمة مرضعته صلى الله عليه وسلم (قوله انه ليخافه ملك بني الاصفر) بنو الاصفر هم الروم قال ابن الانباري سموا به لان جدهم لما الحبشة غلب على بلادهم في وقت فوطئ نساءهم فولدن أولادا صفرا من سواد الحبشة وبياض الروم وقال أبو اسحق بن ابراهيم الحربي نسبوا الى الاصفر بن الروم بن عيصو بن اسحق بن ابراهيم صلى الله عليه وسلم قال القاضي هذا أشبه من قول ابن الانباري (قوله مشى من حمص الى ايلياء شكرا لما أبلاه الله)

أبي عن صالح عن ابن شهاب بهذا الاسناد وزاد في الحديث وكان قيصر لما كشف الله عنه جنود فارس مشى من حمص الى ايلياء شكرا لما أبلاه الله تعالى وقال في الحديث من مجد

عبد الله ورسوله وقال ثم اليربيين وقال بدعاية الاسلام * حدثني يوسف بن حماد المعني حدثنا عبد الاعلى عن سعيد عن قتادة عن أنس ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كتب الى كسرى والى النجاشي والى كل جبار يدعوهم الى الله وليس بالنجاشي الذي صلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم * وحدثناه محمد بن عبد الله الرزي حدثنا عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد عن قتادة حدثنا أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله ولم يقل وليس بالنجاشي الذي صلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم * وحدثنيه نصر بن علي الجهضمي قال أخبرني أبي قال حدثني خالد بن قيس

أما حص فغير مصروفة لانها مؤنثة علم لجمعية وأما ايلياء فهو بيت المقدس وفيه ثلاث لغات أشهرها ايلياء بكسر الهمزة واللام واسكان الياء بينهما وبالمد والثانية كذلك الا انها بالقصر والثالثة الياء بحذف الياء الاولى واسكان اللام والمد حكاهن صاحب المطالع وآخرون وفي رواية لابي يعلى الموصلي في مسند ابن عباس الايلياء بالالف واللام قال صاحب المطالع قيل معناه بيت الله والله أعلم وأما قوله شكرا لما أبلاه الله فمعناه شكرا لما انعم الله به عليه وأتاه اياه ويستعمل ذلك في الخير والشر قال الله تعالى ونبلوكم بالشر والخير فتنة والله أعلم

(باب كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى ملوك الكفار يدعوهم الى الاسلام)

(قوله حدثني يوسف بن حماد المعني) هو بكسر النون وتشديد الياء منسوب الى معن وقال السمعاني هو من ولد معن بن زائدة (قوله حدثني يوسف بن حماد المعني حدثنا عبد الاعلى عن سعيد عن قتادة عن أنس (قال مسلم) وحدثنا محمد بن عبد الله الرزي حدثنا عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد عن قتادة حدثنا أنس (قال مسلم) حدثنيه نصر بن علي الجهضمي اخبرني ابي قال حدثني خالد ابن قيس عن قتادة عن أنس) هذه الاسانيد الثلاثة كلهم بصريون ومحمد بن عبد الله الرزي بصري بغدادي ولا ينقض هذا ما ذكرته وفي الاسناد الثاني تصريح قتادة

قلو بكا وأجاب بانه لما كان لكل شخص اذنان بخلاف القلب لا يكون مثله بل يصير من باب اضافة الجمع الى الجمع حقيقة ومعنى انتهى وحكى القاضي أبو بكر بن العربي أن كل أحد يقوم عرقه معه وهو خلاف المعتاد في الدنيا فان الجماعة اذا وقفوا في الارض المعتادة أخذهم الماء أخذا واحدا لا يتفاوتون فيه وهذا من القدرة التي تخرق العادات والايمان بها من الواجبات ويأتي زيادة لذلك ان شاء الله تعالى في محله بعون الله تعالى وفضله وكرمه

(سورة اذا السماء انشقت)

ثبت لفظ سورة لابي ذر (قال) ولابي ذر وقال (مجاهد) فيما وصله الفريابي في قوله تعالى (كتابه بشماله) أي (يأخذ كتابه من وراء ظهره) تجعل يده من وراء ظهره فيأخذ بها كتابه وتغل يمناه الى عنقه * (وسق) أي (جمع) ما دخل عليه (من دابة) وغيرها * (ظن أن لن يحور) أي (لا يرجع الينا) ولابي ذر والحور الرجوع ❀ هذا (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (فسوف يحاسب حسابا يسيرا) سوف من الله واجب والحساب اليسير هو عرض عمله عليه كما يأتي ان شاء الله تعالى في هذا الحديث وثبت التبويب وتاليه لابي ذر * وبه قال (حدثنا عمرو بن علي) الفلاس قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن عثمان بن الاسود) الجمحي أنه (قال سمعت ابن ابي مليكة) عبد الله قال (سمعت عائشة) رضي الله عنها (قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم) قال المؤلف (حدثنا) ولابي ذر وحدثنا (سليمان بن حرب) الواشحي قال (حدثنا حماد بن زيد) الجهضمي البصري (عن أيوب) السختياني (عن ابن أبي مليكة) عبد الله (عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم) وقال المؤلف أيضا (حدثنا) ولابي ذر وحدثنا (مسدد) بضم الميم وفتح السين المهملة وتشديد الدال المهملة الاولى ابن مسرهد (عن يحيى) بن سعيد القطان (عن أبي يونس حاتم بن أبي صغيرة) بالصاد المهملة المفتوحة والغين المعجمة المكسورة الباهلي البصري (عن ابن أبي مليكة عن القاسم) ابن محمد بن أبي بكر الصديق (عن عائشة رضي الله عنها) فهذه ثلاثة أسانيد صرح في الاولين منها بأن ابن أبي مليكة حمل الحديث عن عائشة بغير واسطة وفي الثالث بواسطة القاسم بن محمد عنها فحمله النووي على انه سمعه من عائشة وسمعه من القاسم عنها فحدث به على الوجهين قال في الفتح وهو مجرد احتمال وقد وقع التصريح بسماع ابن أبي مليكة له من عائشة كما في السند الاول فانتفى القول باسقاط رجل من السند وتعين الحمل على أنه سمعه من عائشة ثم من القاسم عنها أو بالعكس والسر فيه أن في روايته بالواسطة ما ليس في روايته بغير واسطة (قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس أحد يحاسب الا هلك قالت قلت يا رسول الله جعلني الله فداءك) بالهمز (أليس يقول الله عز وجل فأما من أوتي كتابه بيمينه فسوف يحاسب حسابا يسيرا قال) عليه الصلاة والسلام (ذاك) بكسر الكاف (العرض يعرضون) بأن تعرض عليه أعماله فيعرف الطاعة والمعصية ثم يثاب على الطاعة ويتجاوز عن المعصية ولا يطالب بالعذر فيه (ومن نوقش الحساب) بضم النون وكسر القاف مبنيا للمفعول والحساب نصب بنزع الخافض أي من استقصى أمره في الحساب (هلك) بالعذاب في النار أو أن نفس عرض الذنوب والتوقيف على قبيح ما سلف والتوبيخ عذاب وفيه بحث يأتي ان شاء الله تعالى في

أنس فزال ما يخاف من تدليسه لو اقتصر على الطريق الاولى (قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب الى كسرى الرفاق

النجاشي والى كل جبار يدعوهم الى الله تعالى وليس بالنجاشي الذي صلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم) اما كسرى فبفتح

عن قتادة عن أنس ولم يذكر وليس بالحبشي الذي صلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم ❁ وحدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح أخبرنا ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب قال حدثني كثير ابن عباس بن عبد المطلب قال قال عباس شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين فلزمت أنا وأبو سفيان ابن الحرث بن عبد المطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم نفارقه ورسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلة له بيضاء أهداها له فروة بن نفاثة الجذامي فلما التقى المسلمون والكفار ولى المسلمون مدبرين فطفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يركض بغلته قبل الكفار قال العباس وأنا آخذ بلجام بغلة رسول الله صلى الله عليه وسلم أكفها ارادة أن لا تسرع وأبو سفيان آخذ بركاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

الرقاق وهذا الحديث أخرجه أيضا في الرقاق ومسلم في صفة النار والترمذي والنسائي في التفسير ❁ هذا (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (لتركبن طبقا عن طبق) أصله لترتكبون فحذفت نون الرفع لتوالي الامثال والواو لالتقاء الساكنين وفتح الباء ابن كثير وحمزة والكسائي خطابا بالواحد والباقون بضمها خطابا للجمع وسقط لفظ باب وما بعده لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابي ذر حدثني (سعيد بن النضر) بكسون الضاد المعجمة البغدادي (قال أخبرنا هشيم) بضم الهاء مصغرا ابن بشير قال (أخبرنا أبو بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة (جعفر بن اياس) بكسر الهمزة وتخفيف الياء ابن أبي وحشية (عن مجاهد) المفسر أنه (قال قال ابن عباس) في قوله تعالى (لتركبن) بضم الموحدة وفي اليونينية بفتحها (طبقا عن طبق) أي (حالا بعد حال قال هذا نبيكم صلى الله عليه وسلم) يعني يكون لك الظفر والغلبة على المشركين حتى يختم لك بجميل العاقبة فلا يحزنك تكذيبهم وتماديهم في كفرهم وقيل سماه بعد سماه كما وقع في الاسراء والمعنى على الجمع لتركبن أيها الناس حالا بعد حال وأمرا بعد أمر وذلك في موقف القيامة أو الشدائد والاهوال الموت ثم البعث ثم العرض وأحوال الانسان حالا بعد حال رضيع ثم فطيم ثم غلام ثم شاب ثم كهل ثم شيخ

* (سورة البروج) *

مكية وآيها اثنتان وعشرون وسقط لغير أبي ذر سورة * (قال) ولابي ذر وقال (مجاهد) فيما رواه عبد بن حميد في قوله (الاخدود) هو (شق في الارض) وقال غيره المستطيل في الارض وروى مسلم عن صهيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان فيمن كان قبلكم ملك وكان له ساحر فلما كبر قال للملك اني قد كبرت فابعث إلي غلاما أعلمه السحر فبعث اليه غلاما يعلمه وكان في طريقه اذا سلك راهب فقعد اليه وسمع كلامه فأعجبه فكان اذا أتى الساحر مر بالراهب وقعد اليه فاذا أتى الساحر ضربه فشكا ذلك الى الراهب فقال له اذا خشيت الساحر فقل حبسني أهلي واذا خشيت أهلك فقل حبسني الساحر فبينما هو كذلك اذ أتى على دابة عظيمة قد حبست الناس فقال اليوم أعلم الساحر أفضل أم الراهب أفضل فأخذ حجرا فقال اللهم ان كان أمر الراهب أحب اليك من أمر الساحر فاقتل هذه الدابة حتى يمضي الناس فرماها فقتلها ومضى الناس فأتى الراهب فأخبره فقال له الراهب أي بني أنت اليوم أفضل مني قد بلغ من أمرك ما أرى وانك ستبتلى فان ابتليت فلا تدل علي وكان الغلام يبرئ الاكمه والابرص ويداوي الناس سائر الادواء فسمع جليس للملك كان قد عمي فأتاه بهدايا كثيرة فقال ما ههنا لك أجمع ان أنت شفيتني قال اني لا أشفي أحدا انما يشفي الله عز وجل فان آمنت بالله دعوت الله فشفاك فآمن بالله فشفاه الله فأتى الملك فجلس اليه كما كان يجلس فقال له الملك من رد عليك بصرك فقال ربي قال ولك رب غيري قال الله ربي وربك فأخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الغلام فجيء بالغلام فقال له الملك أي بني قد بلغ من سحرك ما تبرئ الاكمه والابرص وتفعل وتفعل قال اني لا أشفي أحدا انما يشفي الله فأخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الراهب فجيء بالراهب فقيل له ارجع عن دينك فأبى فدعا بالمنشار فوضع المنشار في مفرق رأسه فشقه به حتى وقع شقاه ثم جيء بجليس الملك فقيل له ارجع عن دينك فأبى فوضع المنشار في مفرق رأسه فشقه به حتى وقع شقاه ثم جيء بالغلام فقيل له ارجع عن دينك فأبى

الكاف وكسرها وهو لقب لكل من ملك من ملوك الفرس وقيصر لقب من ملك الروم والنجاشي لكل من ملك الحبشة وخاقان لكل من ملك الترك وفرعون لكل من ملك القبط والعزيز لكل من ملك مصر وتبع لكل من ملك حمير وفي هذا الحديث جواز مكاتبة الكفار ودعاؤهم الى الاسلام والعمل بالكتاب و بخبر الواحد والله أعلم

* (باب غزوة حنين) حنين واد بين مكة والطائف وراء عرفات بينه وبين مكة بضعة عشر ميلا وهو مصروف كما جاء به القرآن العزيز (قوله قال عباس شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين فلزمت أنا وأبو سفيان ابن الحرث بن عبد المطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم نفارقه) أبو سفيان هذا هو ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جماعة من العلماء اسمه كنيته وقال آخرون اسمه المغيرة وممن قاله هشام بن الكلبي وابراهيم بن المنذر والزبير بن بكار وغيرهم وفي هذا عطف الاقارب بعضهم على بعض عند الشدائد وذب بعضهم عن بعض (قوله ورسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلة له بيضاء أهداها له فروة بن نفاثة الجذامي) أما قوله بغلة بيضاء فكذا قال في هذه الرواية ورواية أخرى بعدها الا في آخر الباب على بغلته الشهباء وهي واحدة قال العلماء لا يعرف له صلى الله عليه وسلم بغلة | قوله ولابي ذر في نسخة صحيحة ولغير أبي ذر فليحرر اهـ

سواها وهي التي يقال لها دلدل وأما قوله أهداها له فروة بن نفاثة فهو بنون مضمومة ثم فاء مخففة ثم ألف ثم ثاء مثلثة وفي الرواية التي بعدها رواية اسحق بن ابراهيم قال فروة بن نعامة بالعين والميم والصحيح المعروف الاول قال القاضي واختلفوا في اسلامه فقال الطبري أسلم وعمر عمرا طويلا وقال غيره لم يسلم وفي صحيح البخاري ان الذي أهداها له ملك ايلة واسم ملك ايلة فيما ذكره ابن اسحق يحنة بن روبة والله أعلم فان قيل ففي هذا الحديث قبوله صلى الله عليه وسلم هدية الكافر وفي الحديث الآخر انه رد بعض هدايا المشركين وقال انا لا نقبل زبد المشركين أي وفدهم فكيف يجمع بين هذه الاحاديث قال القاضي عياض رضي الله تعالى عنه قال بعض العلماء ان هذه الاحاديث ناسخة لقبول الهدية قال وقال الجمهور لا نسخ بل سبب القبول أن النبي صلى الله عليه وسلم مخصوص بالفيء الحاصل بلا قتال بخلاف غيره فقبل النبي صلى الله عليه وسلم ممن طمع في اسلامه وتأليفهم لمصلحة يرجوها للمسلمين وكافأ بعضهم ورد هدية من لم يطمع في اسلامه ولم يكن في قبولها مصلحة لان الهدية توجب المحبة والمودة وأما غير النبي صلى الله عليه وسلم من العمال والولاة فلا يحل له قبولها لنفسه عند جمهور العلماء فان قبلها كانت فيأ للمسلمين فانه لم يهدها اليه الا لكونه اماما لهم وان كانت من قوم هو محاصرهم فهي غنيمة قال القاضي وهذا قول الاوزاعي ومحمد بن الحسن وابن القاسم وابن حبيب وحكاه ابن حبيب عمن لقيه من أهل العلم وقال آخرون هي للامام خاصة به قاله أبو يوسف وأشهب وسحنون وقال الطبري انما رد النبي صلى الله عليه وسلم من هدايا المشركين ما علم انه أهدى له في خاصة نفسه وقيل ما كان خلاف ذلك مما فيه استئلاف المسلمين قال ولا يصح قول من ادعى النسخ قال وحكم الائمة بعده اجراؤها مجرى مال الكفار من الفيء أو الغنيمة يحسب اختلاف الحال وهذا معنى هدايا العمال غلول أي اذا تصوا بها أنفسهم لانها لجماعة المسلمين بحكم الفيء أو الغنيمة قال والسعادة القاضي وقيل انما قبل النبي صلى الله عليه وسلم هدايا كفار أهل الكتاب ممن كان على النصرانية كالمقوقس وملوك الشام فلا معارضة

فدفعه الى نفر من أصحابه فقال اذهبوا به الى جبل كذا وكذا فاصعدوا به الجبل فاذا بلغتم به ذروته فان رجع عن دينه والا فاطرحوه فذهبوا به فصعدوا به الجبل فقال اللهم اكفنيهم بما شئت فرجف بهم الجبل فسقطوا وجاء يمشي الى الملك فقال له الملك ما فعل أصحابك قال كفانيهم الله فدفعه الى نفر من أصحابه فقال اذهبوا به فاحملوه في قرقور فتوسطوا به في البحر فان رجع عن دينه والا فاقذفوه فذهبوا به فقال اللهم اكفنيهم بما شئت فانكفأت بهم السفينة فغرقوا وجاء يمشي الى الملك فقال له الملك ما فعل أصحابك فقال كفانيهم الله فقال له الملك انك لست بقاتلي حتى تفعل ما آمرك به قال وما هو قال تجمع الناس في صعيد واحد وتصلبني على جذع ثم خذ سهما من كنانتي ثم ضع السهم في كبد القوس ثم قل بسم الله رب هذا الغلام ثم ارمني فانك اذا فعلت ذلك قتلتني فجمع الناس في صعيد واحد فصلبه على جذع ثم أخذ سهما من كنانته ثم وضع السهم في كبد القوس ثم قال بسم الله رب هذا الغلام ثم رماه فوقع السهم في صدغه فوضع يده في صدغه موضع السهم فمات فقال الناس آمنا برب الغلام آمنا برب الغلام فأتى الملك فقيل له أرأيت ما كنت تحذره قد والله نزل بك حذرك قد آمن الناس فأمر بالاخدود بأفواه السكك فخدت وأضرم النيران وقال من لم يرجع عن دينه فاقحموه فيها أو قيل له اقتحم ففعلوا حتى جاءت امرأة ومعها صبي لها فتقاعست ان تقع فيها فقال لها الغلام يا أمة اصبري فانك على الحق * (فتنوا) أي (عذبوا) قاله مجاهد فيما وصله الفريابي * (وقال ابن عباس الودود) هو (الحبيب) المتودد الى أوليائه بالكرامة (المجيد) أي (الكريم) وقول ابن عباس هذا ساقط في الفرع كأصله ثابت في رواية النسفي وحده

* (سورة الطارق) *

ثبت لفظ سورة لابي ذر وهي مكية وآيها سبع عشرة * (هو) أي الطارق (النجم وما أدراك ليلا فهو طارق) ولا يسمى ذلك بالنهار فسمي به النجم لظهوره ليلا (النجم الثاقب) هو (المضيء) وهذا كله ثابت للنسفي وحده ساقط في الفرع كأصله * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي (ذات الرجع) هي (سحاب يرجع بالمطر) ولابي ذر يرجع بالفوقية بدل التحتية وعلى هذا يجوز أن يراد بالسماء السحاب * (ذات) ولابي ذر وذات (الصدع) هي (الارض تتصدع) بالنبات والعيون * (وقال ابن عباس لقول فصل) أي (حق) وجد يفصل بين الحق والباطل * (لما عليها حافظ) أي (الا عليها حافظ) وهذا التفسير على تشديد ميم لما وهي قراءة عاصم وابن عامر وحمزة وان نافية وثبت قوله وقال ابن عباس الى آخره للنسفي وحده وسقط من الفرع كأصله

* (سورة سبح اسم ربك الاعلى) *

ثبت سورة الاعلى لابي ذر وهي مكية وآيها تسع عشرة * ومعنى سبح اسم ربك أي نزه ربك الاعلى عما يصفه الملحدون فالاسم صلة وبه يحتج من جعل الاسم والمسمى واحدا لان أحدا لا يقول سبحان اسم الله بل سبحان الله وقال قوم أي نزه تسميتك ربك بأن تذكره وأنت له معظم ولذكره محترم فجعلوا الاسم بمعنى التسمية فكأنه يجب تنزيه ذاته وصفاته عن النقائص يجب تنزيه الالفاظ الموضوعة لها عن سوء الادب * وقد سبق في أول هذا المجموع مزيد لذلك والله الموفق * (وقال مجاهد) في قوله (فذرفهدى) أي (فذر للانسان الشقاء

والسعادة وهدى الانبياء لمراتبها) وصله الطبرى وثبت للنسفى وحده * وبه قال (حدثنا عبدان) لقب عبد الله بن عثمان (قال أخبرنى) بالافراد (أبى) عثمان بن جبلة (عن شعبة) ابن الحجاج (عن أبى اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعى (عن البراء) بن عازب رضى الله عنه أنه (قال أول من قدم علينا من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم) المدينة من المهاجرين (مصعب ابن عمير) بضم العين مصغرا وضم ميم مصعب (وابن أم مكتوم) عمرو بن قيس العامرى (فجعلا يقرئاننا القرآن) أى ما نزل منه (ثم جاء) المدينة أيضا (عمار) يعنى ابن ياسر (وبلال) المؤذن (وسعد) يعنى ابن أبى وقاص (ثم جاء) أيضا (عمر بن الخطاب) رضى الله عنه (فى جلة (عشرين) من الصحابة ذكر منهم ابن اسحق زيد بن الخطاب وسعيد بن زيد بن عمرو وعمر وعبد الله ابنى سراقة وخنيس بن حذافة وواقد بن عبد الله وخولى بن أبى خولى وأخاه هلالا وعياش بن أبى ربيعة وخالدا وإياسا وعامرا وعقلا بنى البكير وهم ثلاثة عشر فاعل الباقى كانوا أتباعا لهم (ثم جاء النبى صلى الله عليه وسلم فما رأيت أهل المدينة فرحوا بشئ فرحهم به) أى كفرحهم به فهو نصب بنزع الخافض (حتى رأيت الولائد) جمع وليدة الصبية والأمة (والصبيان يقولون هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جاء) حذفت التصلية لابى ذر قال لان الصلاة عليه انما كان ابتداء مشروعيتها فى السنة الخامسة من الهجرة والظاهر أنه يشير الى آية الأمر بها وهذا غير متجه لانه قد ورد فى حديث الاسراء ذكر الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم والاسراء كان بمكة فلا وجه للانكار قال البراء (فما جاء) عليه الصلاة والسلام المدينة (حتى قرأت سبح اسم ربك الاعلى فى سور مثلها) وزاد فى الهجرة من المفصل وثبت لفظا مثلها لابى ذر

* (هل أتاك حديث الغاشية) *

مكية وآياتها ست وعشرون ولابى ذر سورة هل أتاك بسم الله الرحمن الرحيم وسقط له حديث الغاشية ولغيره البسملة * (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبى حاتم فى قوله تعالى عاملة ناصبة النصارى وزاد ابن أبى حاتم واليهود والشعابى الرهبان يعنى انهم عملوا ونصبوا فى الدين على غير دين الاسلام فلا يقبل منهم وقيل عاملة ناصبة فى النار تكبر السلاسل وتخوضها فى النار تخوض الابل فى الوحل والصعود والهبوط فى تلالها ووهادها * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى (عين آنية بلغ اناها) بكسر الهمزة وبعد النون ألف غير مهموزة تقاتى الحر فلو وقعت منها قطرة على جبال الدنيا لذابت وقال أبو ذر اناها حميمها (وحان شرها حميم آن بلغ اناه) أى حان (لا تسمع فيها) أى الجنة (لاغية) أى (شتما) ولا غير من الباطل * (الضريع) ولابى ذر ويقال الضريع (نبت) له شوك (يقال له الشبرق) بكسر المعجمة والراء بينهما موحدة ساكنة (تسميه أهل الحجاز الضريع اذا يبس وهو سم) لا تقربه دابة لخبثه * (بمسيطر) أى (بمسلط فتقتلهم وتكرههم على الايمان وهذا منسوخ بآية القتال (ويقرأ) مصيطر (بالصاد والسين) وهذه قراءة هشام وهى على الاصل * (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن المنذر فى قوله (اوبهم) أى (مرجعهم) بعد الموت

* (سورة والفجر) *

مكية وآياتها تسع وعشرون وثبت سورة لابى ذر * (وقال مجاهد الوتر الله) لانفراده بالالوهية

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أى عباس نادأصحاب السمرة فقلت بأعلى صوتى أين أصحاب السمرة قال فوالله لكأن عطفتهم حين سمعوا صوتى عطفة البقر على أولادها فقالوا

(٥١ - (قسطلانى) - سابع) يالبيك يالبيك) قال العلماء فى هذا الحديث دليل على ان فرارهم لم يكن بعيدا وان لم يحصل الفرار من جميعهم وانما فقهه عليهم من فى قلبه مرض من مسلمة أهل مكة المؤلفة ومشركيها الذين لم يكونوا أسلموا وانما كانت هزيمتهم فجأة

قال فاقتتلوا والكفار والدعوة في الانصار يقولون يامعشر الانصار يامعشر الانصار قال ثم قصرت الدعوة على بني الحرث بن الخزرج فقالوا يابني
 فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على بغلته كالمتطاول عليها الى قتالهم فقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا حين حمي الوطيس قال ثم أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم حصيات فرمى بهن وجوه الكفار ثم قال انهزموا ورب محمد صلى الله عليه وسلم قال فذهبت أنظر واذا القتال على هيئته فيما أرى قال فوالله ماهو الا أن رماهم بحصياته فما زلت أرى حدهم كليلا وأمرهم مدبرا * وحدثناه اسحق بن ابراهيم ومحمد

حذف ما بعد مجاهد لابي ذر * (ارم ذات العماد) أي (القديمة) يعني عادا الاولى ولابي ذر يعني القديمة وفي اليونينية ارم ذات بكسر الهمز وسكون الراء وفتح الميم ورويت عن الضحاك لكن بفتح الهمزة وأصلها ارم على وزن فعل كقفذ ففف (والعماد) رفع مبتدأ خبره (أهل عمود) أي خيام (لا يظعنون) في بلد وكانوا سيارة ينتجعون الغيث وينتقلون الى الكلأ حيث كان وعن ابن عباس انما قيل لهم ذات العماد لطولهم واختار الاول ابن جرير ورد الثاني قال ابن كثير فأصاب وحينئذ فالضمير يعود على القبيلة قال وأما ماذكره جماعة من المفسرين عند هذه الآية من ذكر مدينة يقال لها ارم ذات العماد مبنية بلبن الذهب والفضة وان حصباءها الآلئ وجواهر وترابها بادق المسك الى غير ذلك من الاوصاف وأنها تنتقل فتارة تكون بالشأم وتارة باليمن وأخرى بغيرهما من الارض فمن خرافات الاسرائيليين وليس لذلك حقيقة وأما ما أخرجه ابن أبي حاتم من طريق وهب بن منبه عن عبد الله بن أبي قلابة في هذه القصة أيضا وذكر عجائبها فقال في الفتح فيها ألفاظ منكرة وراويها عبد الله ابن أبي قلابة لا يعرف وفي اسناده ابن لهيعة ومثله ما يخبر به كثير من الكذبة المتحيلين من وجود مطالب تحت الارض بها قناطير الذهب والفضة والجواهر واليواقيت واللآلئ والاكسير لكن عليها موانع تمنع من الوصول اليها فيحتالون على أموال ضعفة العقول والسفهاء فيأكلونها بالحجة صرفها في بخورات ونحوها من الهذيانات وتراهم ينفقون على حفرها الاموال الجزيلة ويبالغون في العمق غاية ولا يظهر لهم الا التراب والحجر الكدان فيفتقر الرجل منهم وهو مع ذلك لا يزداد الا طلبا حتى يموت * (سوط عذاب الذي) ولابي ذر والذين (عذبوا به) وعن قتادة مما رواه ابن أبي حاتم كل شئ عذب به فهو سوط عذاب * (أكالا لما السف) من سففت الاكل أسفه سفا * (وجما الكثير) أي يجبون جمع المال وسقط واو جما لابي ذر * (وقال مجاهد) في قوله تعالى والشفع والوتر (كل شئ خلقه) تعالى (فهو شفع السماء شفع) أي للارض كالذكر والانثى (والوتر) بفتح الواو وتكسر هو (الله تبارك وتعالى) وسبق * (وقال غيره) غير مجاهد (سوط عذاب كلمة تقولها العرب لكل نوع من العذاب يدخل فيه السوط) قاله الفراء * (لبالمرصاد اليه المصير) وقال ابن عباس يحب أن يسمع ويرى وقيل يرصد أعمال بني آدم لا يفوته شئ منها * (تحاضون) بفتح التاء والحاء فألف وبها قرأ الكوفيون أي (تحاظون وتحضون) بغير ألف (تأمرون باطعامه) المساكين * (المطمئنة) هي (المصدقة بالثواب وهي الثابتة على الايمان (وقال الحسن) البصري فيما وصله ابن أبي حاتم (يا أيتها النفس المطمئنة اذا أراد الله عز وجل قبضها اطمأنت الى الله واطمأن الله اليها) اسناد الاطمئنان الى الله مجاز بإرادته لازمه وغايته من نحو ايصال الخير وفيه المشاكلة ولابي ذر عن الحموي والمستملي واطمأن اليه بتذكير الضمير أي الى الشخص (ورضيت عن الله ورضي الله عنها) ولابي ذر عن الحموي والمستملي عنه (فأمر) بالفاء ولابي ذر وأمر (بقبض روحها وأدخلها) ولابي ذر عن الحموي والمستملي أيضا وأدخله (الله الجنة وجعله من عباده الصالحين) وقال عطاء النفس المطمئنة هي العارفة بالله التي لا تصبر عن الله طرفة عين (وقال غيره) غير الحسن (جابوا) أي (نقبوا) بالتخفيف أي نقبوا الصخر وأصل الجيب القطع فأخوذ (من جيب

لانصابهم عليهم دفعة واحدة وتوشقهم بالسهام ولاختلاط أهل مكة معهم لم يستقر الايمان في قلبه وممن يتربص بالمسلمين الدوائر وفيهم نساء وصبيان خرجوا للغنيمة فتقدم أخفاؤهم فلما رشقوهم بالنبل ولوا فانقلبت أولاهم على أخراهم الى ان أنزل الله تعالى سكينته على المؤمنين كذا ذكر الله تعالى في القرآن (قوله فاقتتلوا والكفار) هكذا هو في النسخ وهو بنصب الكفار أي مع الكفار (قوله والدعوة في الانصار) هي بفتح الدال يعني الاستغاثة والمناداة اليهم (قوله صلى الله عليه وسلم هذا حين حمي الوطيس) هو بفتح الواو وكسر الطاء المهملة وبالسين المهملة قال الاكثرون هو شبه التنور يسجر فيه ويضرب به مثلا لشدة الحرب التي يشبه حرها حر وقد قال آخرون الوطيس هو التنور نفسه وقال الاصمعي هي حجارة مدورة اذا حميت لم يقدر أحد أن يرمي اليها فيقال الآن حمي الوطيس وقيل هو الضرب في الحرب وقيل هو الحرب الذي يطيس الناس أي يدقهم قالوا وهذه اللفظة من فصيح الكلام وبديعه الذي لم يسمع من أحد قبل النبي صلى الله عليه وسلم (قوله فرماهم بالحصيات ثم قال انهزموا ورب محمد فما هو الا ان رماهم بحصياته فما زلت أرى حدهم كليلا وأمرهم مدبرا) هذا فيه معجزتان ظاهرتان لرسول الله صلى الله عليه وسلم احداهما فعلية والاخرى خبرية فانه صلى الله عليه وسلم أخبر بهزيمتهم ورماهم القميص)

بالحصيات فولوا مدبرين وذكر مسلم في الرواية الاخرى في آخر هذا الباب أنه صلى الله عليه وسلم قبض قبضة من تراب من الارض ثم استقبل

ابن رافع وعبد بن حميد جميعا عن عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري بهذا الاسناد نحوه غير أنه قال فروة بن نعامة الجذامي وقال انهم زمو ورب الكعبة انهم زمو ورب الكعبة وزاد في الحديث حتى هزموهم الله قال وكأني أنظر الى النبي صلى الله عليه وسلم يركض خلفهم على بغلته * وحدثناه ابن أبي عمر حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري قال أخبرني كثير بن العباس عن أبيه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين وساق الحديث غير ان حديث يونس وحديث معمر أكثر منه وأتم * حدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا أبو خيثمة عن أبي اسحق قال قال رجل للبراء يا أبا عمارة أفررتم يوم حنين قال لا والله ما ولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكنه خرج شبان أصحابه وأخفاؤهم حسرا ليس عليهم سلاح أو كثير سلاح فلقوا قوما رماة لا يكاد يسقط لهم سهم جمع هوازن

بهاوجوههم فقال شاهت الوجوه فما خلق الله منهم انسانا الا ملأ عينيه ترابا من تلك القبضة وهذا أيضا فيه معجزتان خبرية وفعلية ويحتمل انه أخذ قبضة من حصى وقبضة من تراب فرمى بذا مرة وبذا مرة ويحتمل انه أخذ قبضة واحدة مخلوطة من حصى وتراب (قوله فما زالت أرى حدهم كليلا) هو بفتح الحاء المهملة أى مازلت أرى قوتهم ضعيفة (قوله قال رجل للبراء يا أبا عمارة أفررتم يوم حنين قال لا والله ما ولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكنه خرج شبان أصحابه واخفاؤهم حسرا ليس عليهم سلاح) هذا الجواب الذى أجاب به البراء رضى الله تعالى عنه من بديع الادب لان تقدير الكلام فررتم كلكم فيقتضى ان النبى صلى الله عليه وسلم وافقهم فى ذلك فقال البراء لا والله ما فر رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن جماعة من الصحابة حرجى لهم كذا وكذا وأما قوله شبان أصحابه فهو بالشين وآخره نون جمع شاب وقوله اخفاؤهم جمع خفيف وهم المسارعون المستعجلون ووقع هذا الحرف فى رواية ابراهيم الحربى والهروى وغيرهما اجفاء بجيم مضمومة والمد وفسروه بسرعانهم قالوا تشبيها بجفاء السيل وهو غثاؤه قال القاضى رضى الله تعالى عنه ان صحت هذه الرواية فمعناها ما سبق من خروج من خرج معهم من أهل مكة ومن انضاف اليهم ممن لم يستعدوا وانما خرج للغنيمة من النساء والصبيان ومن فى قلبه

القميص) أى (قطع له جيب) وكذلك قولهم فلان (يجوب الفلاة) أى (يقطعها) وجيب بفتح الجيم وجر الموحدة بمن والقميص خفض وبكسر الجيم ونصب الموحدة والقميص رفع وسقط لفظ من لابى ذر * (لما) فى قوله تعالى ويأكلون التراث أكلا لما (لمته أجمع أتيت على آخره) قاله أبو عبيدة وسبق معناه وسقط لابى ذر

* (لا أقسم) *

مكية وآيها عشرون ولابى ذر سورة لا أقسم (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى (بهذا البلد مكة) ولابى ذر وأنت حل بهذا البلد مكة ليس عليك ما على الناس فيه من الاثم أى أنت على الخصوص تستحله دون غيرك لجلالة شأنك كما يحل لك ما لا يحل لاحد قبلى ولا تحل لاحد بعدى وأنت على هذا من باب التقديم للاختصاص نحو أنا عرفت وقال الواحدى ان الله تعالى لما ذكر القسم بمكة دل ذلك على عظم قدرها مع كونها حراما فوعد نبيه صلى الله عليه وسلم أن يحلها له يقاتل فيها وأن يفتحها على يديه ويكون فيها حلالا والجملة اعتراض بين المقسم به وما عطف عليه * (ووالد آده وما ولد) أى من الانبياء والصالحين من ذريته لان الكافر وان كان من ذريته لكن لا حرمة له حتى يقسم به أو المراد بوالد ابراهيم وما ولد محمد صلى الله عليه وسلم وما بينهما من قال فى الانوار وايثاره على من لما فى التعجب كما فى قوله تعالى والله أعلم بما وضعت * (لبدا) بضم اللام وفتح الموحدة لابى ذر جمع لبدة كغرفة وغرف وهى قراءة العامة ولغير أبى ذر لبدا بكسر اللام أى (كثيرا) من تلبد الشئ اذا اجتمع * (والنجدين) هما (الخير والشر) قال الزجاج النجدان العاريقان الواضحان والنجد المرتفع من الارض والمعنى ألم نبين له طريق الخير والشر وقال ابن عباس النجدين ثديين وهما مما يقسم به العرب تقول أما ونجديها ما فعلت تريد ثدي المرأة لانهما كالنجدين للبطن * (مسغبة) أى (مجاعة) والسغب الجوع * (مترية) ولابى ذر برفع الثلاثة أى (الساقط فى التراب) ليس له بيت لفقره * (يقال فلا اقتحم العقبة فلم يقتحم العقبة) فلم يجاوزها (فى الدنيا) ليأمن (ثم فسر العقبة فقال وما أدراك أى أعلمك (ما العقبة) التى يقتحمها وبين سبب جوازها بقوله (فك رقبة) برفع الكاف على اضمار مبتدأ أى هو فك وخفض رقبة بالاضافة من الرق باعتاقها (أو اطعام) بهمزة مكسورة وألف بعد العين ورفع ميم اطعام منونا وقراءة ابن كثير وأبى عمرو والكسائى فك بفتح الكاف فعلا ماضيا رقبة نصب أطعم فعلا ماضيا أيضا (فى يوم ذى مسغبة) مجاعة وهذا تنبيه على ان النفس لا توافق صاحبها فى الانفاق لوجه الله تعالى البتة فلا بد من التكلف وحمل المشقة على النفس والذى يوافق النفس هو الافتخار والمراآة فكأنه تعالى ذكر هذا المثل بازاء ما قال أهلكت مالا لبدا والمراد ببيان الانفاق المفيد وان ذلك الانفاق مضر فانه صاحب الفرائد فيما حكاه فى فتوح الغيب (فى كبد) أى (شدة) أى شدة مخلق وقال ابن عباس فى نصب وقيل شدة مكابدة مصائب الدنيا وشدائد الآخرة وهذا ثابت للنسفى وحده

* (سورة والشمس وضحاها) *

مكية وآيها خمس عشرة (بسم الرحمن الرحيم) ثبت لفظ سورة والبسملة لابى ذر * (وقال مجاهد ضحاها) أى (ضوءها اذا تلاها) أى (تبعها) طالعا عند غروبها (وطحاها) أى * (دساها) أى (أغواها) وأصله دسسها فكثر الامثال وابدل من ثانيها حرف علة * (وألهمها)

وبنى أشقر فرشقوهم رشقا ما يكادون يخطئون فأقبلوا هنالك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلته البيضاء وأبو سفيان بن الحرث بن عبد المطلب يقوده فنزل واستنصر فقال أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب ثم صفهم ** مرض

أي (عرتها الشقاوة والسعادة) وهذا كله ثابت للنسق ساقط من الفرع كأصله * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي (بطغواها) أي (بمعاصيها * ولا يخاف عقباها) أي (عقبى أحد) ا * وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) التبوذكي قال (حدثنا وهيب) بضم الواو مصغرا ابن خالد قال (حدثنا هشام عن أبيه) عروة بن الزبير بن العوام (انه أخبره عبد الله بن زمعة) بفتح الزاي وسكون الميم وفتحها وبالعين المهملة وأمه قريبة أخت أم سلمة أم المؤمنين رضي الله عنهما (أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يخطب) فخطب وذكر ما قصده من الموعظة أو غيرها (وذكر الناقة) المذكورة في هذه السورة وهي ناقة صالح (و) ذكر (الذي عقرها) هاوهو قدار بن سالف وهو أحمر ثمود الذي قال الله تعالى فيه فنادوا صاحبهم فتعاطى فعقر (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انبعث أشقاها انبعث) قام (لها رجل عزيز) شديد قوي (عارم) بعيز وراء مهملتين جبار صعب مفسد خبيث (منيع) قوي ذو منعة (في رهطه) قومه (مثل أبي زمعة) جد عبد الله بن زمعة المذكور في عزته ومنعته في قومه وان كافرا بمكة (وذكر) عليه الصلاة والسلام في خطبته (النساء) أي ما يتعلق بهن استطرادا ذكر ما يقع من أزواجهن (فقال يعمد) بكسر الميم أي يقصد (أحدكم يجلد) ولابي ذر فيجلد (امرأته جلد العبد فلعله يضاجعها من آخر يومه) أي يجامعها (ثم وعظهم) عليه الصلاة والسلام (في ضحكهم) ولابي ذر عن الكشميهني في ضحك (من الضرطة وقال لم يضحك أحدكم مما يفعل) وكانوا في الجاهلية اذا وقع ذلك من أحدهم في مجلس يضحكون فنهاهم عن ذلك (وقال أبو معاوية) محمد بن خازم مما وصله احمد في مسنده (حدثنا هشام عن أبيه) عروة بن الزبير (عن عبد الله بن زمعة) أنه قال (قال النبي صلى الله عليه وسلم مثل أبي زمعة عم الزبير بن العوام) أي عم مجازا لانه الاسود بن المطلب بن أسد والعوام بن خويلد بن أسد فنزل ابن العم منزلة الاخ فاطلق عليه عما بهذا الاعتبار كذا جزم الدمياطي باسم أبي زمعة هنا وهو المعتمد قاله في فتح الباري

(سورة والليل اذا يغشى)

مكية وآيها احدى وعشرون (بسم الله الرحمن الرحيم) ثبت لفظ سورة والبسملة لابي ذر * (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم (بالحسنى) ولابي ذر وكذب بالحسنى (بالخلف) أي لم يوقن أن الله سيخلف عليه ما أنفقه في طاعته (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي (تردى) أي (مات) وقيل تردى في حفرة القبر قيل في قعر جهنم (وتلظى) أي (توهج) وتتوقد (وقرأ عبيد بن عمير) بضم عينهما مصغرين فيما وصله سعيد بن منصور (تتلظى) بتاءين على الاصل * هذا * (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (والنهار اذا تجلى) أي ظهر بزوال ظلمة الليل وثبت باب وما بعده لابي ذر * وبه قال (حدثنا قبيصة بن عقبة) السوائي العامري قال (حدثنا سفيان) بن سعيد بن مسروق الثوري (عن الاعش) سليمان (عن ابراهيم) النخعي (عن علقمة) بن قيس أنه (قال دخلت في نفر من أصحاب عبد الله) يعني ابن مسعود (الشام فسمع بنا أبو الدرداء) عويمر بن مالك (فأتانا فقال أفيكم) بهمزة الاستفهام الاستخباري (من يقرأ) القرآن (فقلنا نعم قال فأيكم أقرأ) أي أحفظ أو أحسن قراءة قال علقمة (فأشاروا الي) بتشديد الياء (فقال اقرأ فقرأت والليل اذا يغشى والنهار اذا تجلى

فيستغنى عن الاعتذار وانما الرواية باسكان الباء هذا كلام القاضي عن المازري ثلث وقد قال الامام أبو القاسم علي بن أبي والذكر جعفر بن علي السعدي الصقلي المعروف بابن ا قوله أحد قال ابن حجر وفي بعض النسخ أخذ بالخاء والذال المعجمتين بدل المهملتين اه

والذكر والانثى) بحذف وماخلق وبالخفض (قال) أى أبو الدرداء ولابى الوقت فقال (آنت سمعتها) يا الهمزة (من فى صاحبك) عبد الله بن مسعود أى من فيه (قلت نعم قال) أبو الدرداء (وأنا سمعتها من فى النبى) أى من فيه (صلى الله عليه وسلم) كذلك (وهؤلاء) يعنى أهل الشام (يأبون علينا) بفتح الموحدة ويقولون المتواترة وماخلق الذكر والانثى * هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (وماخلق الذكر والانثى) ثبت باب لابى ذر * وبه قال (حدثنا عمر بن حفص) سقط ابن حفص لغير أبى ذر قال (حدثنا أبى) حفص بن غياث قال (حدثنا الاعمش) سليمان (عن ابراهيم) النخعى أنه (قال قدم أصحاب عبد الله) يعنى ابن مسعود هم علقمة بن قيس وعبد الرحمن والاسود ابنا يزيد النخعى (على أبى الدرداء) وهذا صورته صورة ارسال لان ابراهيم لم يحضر القصة لكن فى الرواية السابقة عن ابراهيم عن علقمة وحينئذ فلا ارسال فى هذه الرواية (فطابهم فوجدهم فقال أيكم يقرأ على قراءة عبد الله) يعنى ابن مسعود (قال) أى علقمة (كلنا) يقرأ على قراءته (قال) أبو الدرداء (فأيكم يحفظ) ولابى ذر أحفظ (وأشاروا) ولابى ذر فأشاروا (الى علقمة) بن قيس (قال) أبو الدرداء (كيف سمعته) يعنى ابن مسعود (يقرأ والليل اذا يغشى قال علقمة والذكر والانثى بالخفض (قال) أبو الدرداء (أشهد أنى سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقرأهكذا وهؤلاء) أى أهل الشام (يريدونى) ولابى ذر يريدوننى (على ان أقرأ وماخلق الذكر والانثى والله لا أتابعهم) على هذه القراءة قال ذلك لما تيقنه من سماع ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولعله لم يعلم بنسخه ولم يبلغه مصحف عثمان المجمع عليه المحذوف منه كل منسوخ * (قوله فأما) ولابى ذر باب بالتنوين أى فى قوله تعالى فاما (من أعطى) العطاء (واتقى) المعصية * وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن الاعمش) سليمان (عن سعد بن عبيدة) بسكون العين فى الاول وضمها فى الثانى مصغرا أبى حمزة بالحاء المهملة والزاى ختن أبى عبد الرحمن السلمى (عن أبى عبد الرحمن السلمى) بضم السين وفتح اللام (عن على) هو ابن أبى طالب (رضى الله عنه) أنه (قال كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم فى بقيع الغرقد) مقبرة المدينة من الله على بالدفن بها مع خاتمة الاسلام (فى جنازة) لم يسم صاحبها (فقال) صلى الله عليه وسلم (ما منكم من أحد الا وقد كتب مقعده من الجنة ومقعده من النار) موضع قعوده منهما كناية عن كونه من أهل الجنة أو النار باستقراره فيهما والواو المتوسطة بينهما لا يمكن أن تجرى على ظاهرها فان ما الثانية ومن الاستغراقية يقتضيان أن يكون لكل أحد مقعد من النار ومقعد من الجنة فيجب أن يقال ان الواو بمعنى أو وقد ورد بلفظ أو من طريق محمد بن جعفر عن شعبة عن الاعمش فى الباب الآتى بعد الباب اللاحق (فقالوا يا رسول الله أفلا نتكل) أى أفلا نعتمد على كتابنا الذى قدر الله علينا وعند ابن مردويه فى تفسيره من طريق جابر أن السائل عن ذلك سراقة ابن جعشم وفى مسند أحمد انه أبو بكر وفى مسند عمر لابى بكر المروزى والبزار أنه عمر وقيل على الراوى (فقال) عليه الصلاة والسلام (اعملوا فكل ميسر) أى مهيأ لما خلق له (ثم قرأ فاما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى الى قوله للعسرى) وسقط لابى ذر وصدق الخ وقال بعد قوله واتقى الآية * هذا (باب قوله وصدق بالحسنى) أى بالكلمة الحسنى وهى ما دل على حق

والقطاع فى كتابه الشافى فى علم القوافى قدر أى قوم منهم الاخفش وهو شيخ هذه الصناعة بعد الخليل أن مشطور الرجز ومنهوكه ليسا بشعر كقول النبى صلى الله عليه وسلم انا النبى لا كذب أنا ابن عبد المطلب واشباه هذا قال ابن القطاع وهذا الذى زعمه الاخفش وغيره غلط بين وذلك لان الشاعر انما سمى شاعرا لوجوه منها انه شعر القول وقصده وأراده واهتدى اليه وأتى به كلاما موزونا على طريقة العرب ومتى فقد خلا من هذه الاوصاف أو بعضها لم يكن شعرا ولا يكون قائله شاعرا بدليل انه لو قال كلاما موزونا على طريقة العرب وقصد الشعر وأراده ولم يتفطن لم يسم ذلك الكلام شعرا ولا قائله شاعرا باجماع العلماء والشعراء وكذا لو فطن وقصد به الشعر ولكن لم يأت به موزونا لم يكن شعرا وكذا لو أتى به موزونا متقى لكن لم يقصد به الشعر لا يكون شعرا ويدل عليه ان كثيرا من الناس يأتون بكلام موزون متقى غير أنهم ما قصدوه ولا أرادوه ولا يسمى شعرا واذا تقعد ذلك وجد كثيرا فى كلام الناس كما قال بعض السؤال اختموا صلاتكم بالدعاء والصدقة وأمثال هذا كثيرة فدل على ان الكلام الموزون لا يكون شعرا الا بالشروط المذكورة وهى القصد وغيره مما سبق والنبى صلى الله عليه وسلم لم يقصد بكلامه ذلك الشعر ولا أراده فلا يعد شعرا وان كان موزونا والله أعلم فان قيل كيف قال النبى صلى الله عليه وسلم أنا ابن عبد المطلب فانتسب الى جده دون أبيه وافتخر بذلك مع ان الافتخار فى حق أكثر الناس من عمل الجاهلية فالجواب انه صلى الله عليه وسلم كانت شهرته بجده أكثر لان أباه عبد الله توفى شابا فى حياة أبيه عبد المطلب قبل اشتهاره بعبد الله وكان عبد المطلب مشهورا شهرة ظاهرة شائعة وكان سيد أهل مكة وكان كثير من الناس يدعون النبى صلى الله عليه وسلم ابن عبد المطلب بشيرا للنبى صلى الله عليه وسلم وانه سيظهر وسيكون شأنه عظيما وكان قد أخبره بذلك سيف بن ذى يزن وقيل ان عبد المطلب رأى رؤيا تدل على ظهور النبى

ينسبونه الى جده لشهرته ومنه حديث هشام بن ثعلبة فى قوله أيكم ابن عبد المطلب وقد كان مشتهرا عندهم ان عبد المطلب بشر بالنبى صلى الله عليه وسلم وانه سيظهر وسيكون شأنه عظيما وكان قد أخبره بذلك سيف بن ذى يزن وقيل ان عبد المطلب رأى رؤيا تدل على ظهور النبى

* وحدثنا أحمد بن جناب المصيصي حدثنا عيسى بن يونس عن زكريا عن أبي اسحق قال جاء رجل الى البراء فقال أكنتم وليتم يوم حنين يا أبا عمارة فقال أشهد على نبي الله صلى الله عليه وسلم (٤٠٦) انه ما ولى ولكنه انطلق اخفاء من الناس وحسر الى هذا الحي من هوازن وهم

كلمة التوحيد والباب وتاليه ثابتان لابي ذر * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا عبد الواحد) بن زياد البصري قال (حدثنا الاعمش) سليمان (عن سعد بن عبيدة) بالتصغير (عن أبي عبد الرحمن) السلمي (عن علي رضي الله عنه) أنه (قال كنا قعودا عند النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث) السابق زاد أبو ذر نحوه ﴿ هذا (باب) بالتنوين أي في قوله جل وعلا (فسنيسره لليسرى) أي للجنة وثبت باب لابي ذر * وبه قال (حدثنا بشر بن خالد) بكسر الموحدة وسكون المعجمة الفرائضي العسكري قال (أخبرنا) ولابي ذر حدثنا (محمد ابن جعفر) غندر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن سليمان) الاعمش (عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان في جنازة) لم يسم صاحبها (فأخذ عودا ينكت) بمثناة فوقية يضرب به (في الارض) فعل المتفكر في شئ مهم (فقال ما منكم من أحد الا وقد كتب مقعده من النار أو من الجنة قالوا) قيل السائل سراقة وقيل علي الراوي وقيل عمر (يا رسول الله أفلا نتكل) أي نعتمد على كتابنا وندع العمل (قال) عليه الصلاة والسلام (اعملوا فكل ميسر) زاد في رواية في الباب اللاحق لما خلق له أما من كان من أهل السعادة فسيصير لعمل السعادة وأما من كان من أهل الشقاوة فسيصير لعمل الشقاوة ثم قرأ (فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى الاية) قال الخطابي في قولهم ألا نتكل على كتابنا مطالبة منهم بأمر يوجب تعطيل العبودية وروم أن يتخذوا الجاهلا لنفسهم في ترك العمل فاعلمهم صلى الله عليه وسلم بقوله اعملوا فكل ميسر لما خلق له بأمر من لا يبطل أحدهما بالآخر بل هو العلامة الموجبة في علم الربوبية وظاهر هو القسمة اللازمة في حق العبودية وهي أمارة مخيلة غير مفيدة حقيقة للعلم وتغاير الرزق المقسوم مع الامر بالكسب والاجل المضروب في العمر مع المعالجة بالطب فانك تجد المغيب فيهما علة موجبة والظاهر البادي سببا مخيلا وقد اصطلح الناس خاصتهم وعامتهم أن الظاهر فيهما لا يترك لسبب الباطن قال في فتوح الغيب تلخيصه عليكم بشأن العبودية وما خلقتم لاجله وأمرتم به وكلوا أمر الربوبية الغيبية الى صاحبها فلا عليكم بشأنها (قال شعبة) بن الحجاج بالاسناد السابق (وحدثني به) بالحديث المذكور (منصور) هو ابن المعتمر (فلم أنكره من حديث سليمان) أي الاعمش بل وافق حديثه فما أنكر منه شيأ ﴿ (باب قوله) عز وجل (وأما من بخل) بما أمر به (واستغنى) بشهوات الدنيا وثبت لابي ذر باب قوله * وبه قال (حدثنا يحيى) هو ابن موسى البلخي المشهور بخت قال (حدثنا وكيع) هو ابن الجراح الرؤاسي بضم الراء وبالهمزة بعدها سين مهملة (عن الاعمش) سليمان (عن سعيد بن عبيدة) ختن أبي عبد الرحمن (عن أبي عبد الرحمن) السلمي (عن علي رضي الله عنه) وفي اليونينية عليه السلام أنه (قال كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم) في جنازة في بقيع الغرقد (فقال ما منكم من أحد الا وقد كتب مقعده من الجنة ومقعده من النار فقلنا) ولابي ذر فقلنا (يا رسول الله أفلا نتكل) أي على كتابنا وندع العمل (قال لا اعملوا فكل ميسر) أي لما خلق له (ثم قرأ) عليه الصلاة والسلام (فاما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى) فسنهيئه للخلة التي تؤدي الى يسر (الى قوله فسنيسره للعسرى) للخلة المؤدية للعسر والشدة ثم دخول النار قال الطيبي وأما وجه تأنيث اليسرى والعسرى فان كان المراد منهما جماعة الاعمال فذلك ظاهر وان كان المراد عملا

قوم رماة فرموهم برشق من نبل كأنها رجل من جراد فانكشفوا فأقبل القوم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو سفيان ابن الحرث يقوده بغلته فنزل ودعا واستنصر وهو يقول أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب اللهم أنزل نصرك قال البراء كنا والله اذا احمر البأس نتقي به وان الشجاع منا للذي يحاذي به يعني النبي صلى الله عليه وسلم * وحدثنا محمد بن مثنى وابن بشار واللفظ لابن مثنى قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي اسحق قال سمعت البراء وسأله رجل من قيس هل فررتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين فقال البراء ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفر

صلى الله عليه وسلم وكان ذلك مشهورا عندهم فأراد النبي صلى الله عليه وسلم تذكيرهم بذلك وتنبيههم بأنه صلى الله عليه وسلم لا يبعد من ظهوره على الاعداء وأن العاقبة له لتقوى نفوسهم واعلمهم أيضا بأنه ثبت ملازم للحرب لم يول مع من ولى وحرفهم موضعه بل رجع اليه الراجعون والله أعلم ومعنى قوله صلى الله عليه وسلم أنا النبي لا كذب أي أنا النبي حقا فلا أفر ولا أزول وفي هذا دليل على جواز قول الانسان في الحرب أنا فلان وأنا ابن فلان ومثله قول سلمة أنا ابن الاكوع وقول علي رضي الله عنه أنا الذي سمتني أمي حيدره واشباه ذلك وقد صرح بجوازه علماء السلف وفيه حديث صحيح قالوا وانما يكره قول ذلك على وجه الافتخار كفعل الجاهلية والله أعلم (قوله حدثنا أحمد بن جناب المصيصي) هو بالجيم والنون والمصيصي بكسر الميم وتشديد الصاد الاولى هذا هو المشهور ويقال أيضا بفتح الميم وتخفيف الصاد (قوله فرموهم برشق من نبل كأنها رجل من جراد) يعني كأنهم اقطعة من جراد وكأنها شبهت برجل الحيوان لكونها قطعة منه (قوله برشق) هو بكسر الراء وسبق بيانه واحدا قريبا (قوله فانكشفوا) أي انهزموا وفارقوا مراضعهم وكشفوها (قوله كنا والله اذا احمر البأس نتقي به وان الشجاع منا للذي يحاذي به)

وكانت هوازن يومئذ رماة وانا لما حملنا عليهم انكشفوا فأكببنا على الغنائم فاستقبلونا بالسهام ولقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلته البيضاء وان أبا سفيان بن الحرث آخذ بلجامها وهو يقول أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب * وحدثني زهير بن حرب ومحمد بن مثنى وأبو بكر بن خلاد قالوا حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان قال حدثني أبو اسحق عن البراء قال قال له رجل يا أبا عمارة فذكر الحديث وهو أقل من حديثهم وهؤلاء أتم حديثا * وحدثنا زهير ابن حرب حدثنا عمر بن يونس الحنفي حدثنا عكرمة بن عمار حدثني اياس بن سلمة حدثني أبي قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حنينا فلما واجهنا العدو تقدمت فاعلو ثنية فاستقبلني رجل من العدو فأرميه بسهم فتواري عني فما دريت ما صنع ونظرت الى القوم فاذا هم قد طلعوا من ثنية أخرى فالتقوا هم وصحابة النبي صلى الله عليه وسلم فولى صحابة النبي صلى الله عليه وسلم وأرجع منهزما وعلي بردتان متزرا باحداهما مرتديا بالاخرى فاستطلق ازاري فجمعتهما جميعا ومررت على رسول الله صلى الله عليه وسلم منهزما وهو على بغلته الشهباء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد رجع ابن الاكوع فزعا فلما غشوا رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل عن البغلة ثم قبض قبضة من تراب من الارض

واحدا فيرجع التأنيث الى الحالة أو الفعلة ويجوز أن يراد الطريقة اليسرى والعسرى * (قوله وكذب) ولابي ذر باب بالتنوين أي في قوله جل وعلا وكذب (بالحسنى) * وبه قال (حدثنا عثمان بن أبي شيبة) هو ابن محمد بن أبي شيبة ونسبه لجده لشهرته به العبسي الكوفي قال (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد الرازي (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي رضي الله عنه) أنه (قال كنا في جنازة) لم يسم صاحبها (في بقيع الغرقد) مقبرة المدينة (فأتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقعد وقعدنا حوله ومعه مخصرة) بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الصاد المهملة والراء عصا (فنكس) بفتح النون والكاف مشددة بعدها سين مهملة (فجعل ينكت بمخصرته) في الارض (ثم قال) عليه الصلاة والسلام (ما منكم من أحد وما من نفس منفوسة) مولودة (الا كتب مكانها) الذي تصير اليه (من الجنة والنار والا قد كتبت) ولابي ذر عن الكشميهني والا كتبت باسقاط قد وله عن الحموي والمستملي أو قد كتبت (شقية أو سعيدة) ولابي ذر أو قد كتبت سعيدة (قال) ولابي ذر فقال (رجل يا رسول الله أفلا نتكل على كتابنا وندع العمل فمن كان منا من أهل السعادة فسيصير الى أهل السعادة) ولابي ذر الى عمل أهل السعادة (ومن كان منا من أهل الشقاء ولابي ذر من أهل الشقاوة (فسيصير الى عمل أهل الشقاوة) ولابي ذر أهل الشقاء (قال) عليه الصلاة والسلام (أما أهل السعادة فييسرون لعمل أهل السعادة وأما أهل الشقاوة فييسرون لعمل أهل الشقاء) ولابي ذر عن الكشميهني الشقاوة (ثم قرأ) عليه الصلاة والسلام (فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى) الآية الى آخرها * هذا (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (فسنيسره للعسرى) وسقط لغير أبي ذر باب وبه قال (حدثنا آدم) بن أبي اياس قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن الاعمش) سليمان أنه (قال سمعت سعد بن عبيدة) بسكون العين الاولى وضم الثانية (يحدث عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي رضي الله عنه) أنه (قال كان النبي صلى الله عليه وسلم) في جنازة بالبقيع (فأخذ شيأ فجعل ينكت) بالفوقية (به الارض) في الرواية السابقة فجعل ينكت بمخصرته في الارض (فقال ما منكم من أحد الا وقد) ولابي ذر الا قد (كتب مقعده) أي موضع قعوده (من النار ومقعده) موضع قعوده (من الجنة قالوا يا رسول الله أفلا نتكل على كتابنا) المكتوب في الازل (وندع العمل) أي نتركه اذ لا فائدة فيه مع سبق القضاء لكل واحد منا بالجنة أو النار (قال) عليه الصلاة والسلام مجيبا لهم (اعملوا فكل ميسر) مهيأ (لما خلق له أما من كان من أهل السعادة فييسر لعمل أهل السعادة وأما من كان من أهل الشقاء فييسر لعمل أهل الشقاوة) ولابي ذر عن الكشميهني فسيسر بسين بعد الفاء بدل الياء وعن الحموي والمستملي الشقاء بالمد واسقاط الواو والهاء وسقط لابي ذر لفظ أهل قال المظهري جوابه عليه الصلاة والسلام بقوله اعملوا هو من أسلوب الحكيم منعهم عليه الصلاة والسلام عن الاتكال وترك العمل وأمرهم بالتزام ما يجب على العبد من امتثال أمر مولاه وعبوديته وتفويض الامر اليه قال تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون ولا يدخل أحد الجنة بعمله (ثم قرأ) عليه الصلاة والسلام (فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى الآية) وقد ذكر ابن جرير أن هذه الآية نزلت في الصديق ثم روى بسنده الى عبد الله بن الزبير قال كان أبو بكر يعتق على الاسلام بمكة وكان

احمرار البأس كناية عن شدة الحرب واستعير ذلك لحمرة الدماء الحاصلة فيها في العادة أو لاستعار الحرب واشتعالها كاحمرار الجمر كما في الرواية السابقة حتى الوطيس وفيه بيان شجاعته صلى الله عليه وسلم وعلمه ونوقه بالله تعالى (قوله عن سلمة بن الاكوع وأرجع منهزما الى قوله مررت على رسول الله صلى الله عليه وسلم منهزما فقال لقد رجع ابن الاكوع فزعا) قال العلماء قوله منهزما حال من ابن الاكوع كما صرح أولا بانهزامه ولم يرد أن النبي صلى الله عليه وسلم انهزم وقد قالت الصحابة كلهم رضي الله عنهم انه صلى الله عليه وسلم ما انهزم ولم ينقل أحد قط أنه انهزم صلى الله عليه وسلم في موطن من المواطن وقد نقلوا اجماع المسلمين على انه لا يجوز أن يعتقد انهزامه صلى الله عليه وسلم ولا يجوز ذلك عليه بل كان العباس وأبو سفيان بن الحارث آخذين بلجام بغلته يكفانها عن اسراع التقدم الى العدو وقد صرح بذلك

ثم استتابهم وجوههم فقال شاهت الوجوه فخلق الله منهم انسانا الا ملا عينيه ترابا بتلك القبضة فولوا مدبرين فهزمهم الله بذلك وقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم غنائمهم بين المسلمين (٤٠٨) ﴿ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وابن نمير جميعا عن سفيان قال زهير حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن أبي العباس الشاعر الاعمى عن عبد الله بن عمر قال حاصر رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل الطائف

البراء في حديثه السابق والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم شاهت الوجوه) أي قبحت والله أعلم

(باب غزوة الطائف)

(قوله حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن أبي العباس الشاعر الاعمى عن عبد الله بن عمرو قال حاصر رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل الطائف) هكذا هو في نسخ صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو بفتح العين وهو ابن عمرو بن العاص قال القاضي كذا هو في رواية الجلودي وأكثر أهل الاصول عن ابن ماهان قال وقال لنا القاضي الشهيد أبو علي صوابه ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كذا ذكره البخاري وكذا صوبه الدارقطني وذكر ابن أبي شيبة الحديث في مسنده عن سفيان فقال عبد الله بن عمرو بن العاص ثم قال ابن عقبة حدث به مرة أخرى عن عبد الله بن عمر هذا ما ذكره القاضي عياض وقد ذكر خلف الواسطي هذا الحديث في كتاب الاطراف في مسند ابن عمر ثم في مسند ابن عمرو وأسنافه في الموضعين الى البخاري ومسلم جميعا وأنكر واهذا على خلف وذكر أبو مسعود الدمشقي في الاطراف عن ابن عمر بن الخطاب مقتصرا على البخاري ومسلم وذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين في مسند ابن عمر ثم قال هكذا أخرجه البخاري في كتاب الادب عن قتيبة وأخرجه هو ومسلم جميعا في المغازي عن ابن عمرو بن العاص قال والحديث من حديث ابن عيينة وقد اختلف فيه عليه فمنهم من رواه عنه هكذا ومنهم من رواه بالشك قال الحميدي قال أبو بكر البرقاني الاصح ابن عمر بن الخطاب قال وكذا أخرجه أبو مسعود في مسند ابن عمر بن الخطاب قال الحميدي وليس لابي العباس هذا في مسند ابن عمر بن الخطاب غير هذا الحديث المختلف فيه وقد ذكره النسائي في سننه في كتاب السير

يعتق عجائزونساءا ذا أسلمن فقال له أبوه أي بني أراك تعتق أناسا ضعافا فلو أنك تعتق رجالا جلدا عيقومون معك ويمنعونك ويدفعون عنك فقال أي أبت انما أريد ما عند الله قال فحدثني بعض أهل بيتي أن هذه الآية أنزلت فيه فأما من أعطى الى آخرها وذكر غير واحد من المفسرين أن تولاه تعالى وسيجنبها الاتقى الى آخرها نزلت فيه أيضا حتى ان بعضهم حكى اجماع المفسرين عليه ولا شك انه داخل فيها وأولى الامة بعمومها ولكنه مقدم الامة وسابقهم في جميع الاوصاف الحميدة

(سورة والضحى)

مكية وآيها احدى عشرة (بسم الله الرحمن الرحيم) ثبت لفظ سورة والبسملة لابي ذر *(وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي (اذا سجى) ولابي ذر اذا سجا مكتوب بالالف بدل الياء (استوى وقال غيره) غير مجاهد معناه (أظلم) ولابي ذر سجا أظلم قاله الفراء وقال ابن الاعرابي اشتد ظلامه (و) قيل (سكن) ومنه سجا البحر يسجو سجوا أي سكنت أمواجه وليلة ساجية ساكنة الريح (عائلا) قال أبو عبيدة أي (ذو عيال) يقال أعال الرجل أي كثر عياله وعال أي افتقر * هذا (باب ما ودعك) ما تركك منذ اختارك (ربك وما قلى) وما أبغضك منذ أحبك وحذف المفعول استغناء بذكره فيما سبق ومراعاة للفواصل وثبت باب لابي ذر *وبه قال (حدثنا أحمد بن يونس) التميمي اليربوعي الكوفي ونسبه لجده واسم أبيه عبد الله قال (حدثنا زهير) بضم الزاي مصغرا ابن معاوية قال (حدثنا الاسود بن قيس) العبدي (قال سمعت جندب بن سفيان) بضم الجيم والدال المهملة وفتحها أيضا وهو جندب بن عبد الله بن سفيان البجلي (رضي الله عنه قال اشتكى) مرض (رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يقم) للتهجد (ليلتين) وفي نسخة ليلة بالافراد (أو ثلاثا) بالشك والنصب على الظرفية (فجاءت امرأة) هي العوراء بنت حرب أخت أبي سفيان وهي حمالة الحطب زوج أبي لهب كما عند الحاكم (فقالت) متهكمة (يا محمد اني لارجو أن يكون شيطانك قد تركك لم أره قربك) بفتح القاف وكسر الراء قربه يقربه بفتح الراء منه يا ومنه لا تقربوا الصلاة وأما قرب بضمها فهو لازم تقول قرب الشيء اذا دنا وقربته بالكسر رأى دنوت منه وهنا متعد (منذ ليلتين أو ثلاثا) نصب وفي نسخة أو ثلاث ولابي ذر أو ثلاثة تخفض عند (فأنزل الله عز وجل والضحى) وقت ارتفاع الشمس أو النهار كله (والليل اذا سجى ما ودعك ربك وما قلى) وقدم الليل على النهار في السورة السابقة باعتبار الاصل والنهار في هذه باعتبار الشرف *(قوله ما) وللمستملي باب بالتنوين أي في قوله تعالى ما (ودعك ربك وما قلى تقرأ) ودعك (بالتشديد) في الدال وهي قراءة العامة (و) بالتخفيف) وهي قراءة عروة وهشام ابنه وأبي حيوة وابن أبي عبلة (وما) (بمعنى (واحد) أي (ما تركك ربك وقال ابن عباس) مما وصله ابن أبي حاتم (ما تركك وما أبغضك) *وبه قال (حدثنا محمد بن بشار) بالموحدة والمعجمة المشددة بندار قال (حدثنا محمد بن جعفر غندر) ولابي ذر اسقاط محمد بن جعفر وقال حدثنا غندر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن الاسود بن قيس) العبدي أنه (قال سمعت جندبا البجلي) بفتح الموحدة والجيم يقول (قالت امرأة) هي خديجة أم المؤمنين لو جعلوا تأسفا (يا رسول الله ما أرى) بضم الهمزة (شيطانك الا ودعك) بفتحها (صاحبك) جبريل (الا أبطأ) أي جعلك بطيئا في

فلم ينل منهم شيأ فقال انا قافلون ان شاء الله قال أصحابه نرجع ولم نفتتحه فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم اغدوا على القتال فغدوا عليه فأصابهم جراح فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم انا قافلون غدا قال (٤٠٩) فاعجبهم ذلك فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم شاور حين بلغه اقبال أبي سفيان قال فتكلم أبو بكر فأعرض عنه ثم تكلم عمر فأعرض عنه فقام سعد بن عبادة فقال ايانا تريد يا رسول الله والذي نفسي بيده لو أمرتنا أن نخيضها البحر لاخضناها ولو أمرتنا أن نضرب أكبادها الى برك الغماد لفعلنا قال فندب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس فانطلقوا حتى نزلوا بدرا ورد عليهم

القراءة لان بطأ في الاقراء بطأ في قراءته أو هو من باب حذف حرف الجر وايصال الفعل به قاله الكرماني (فنزلت ماودعك ربك وماقلى) * وهذا الحديث سبق في باب ترك القيام للمريض

* (سورة ألم نشرح لك) *

مكية وآيها ثمان * (بسم الله الرحمن الرحيم) ثبت لفظ الله والبسملة لابي ذر * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي (وزرك) أي الكائن (في الجاهلية) من ترك الافضل والذهاب الى الفاضل * (أنقض) أي (أثقل) بمثلثة ثقافه فلام كذا في الفرع كاصله وعزاها في الفتح لابن السكن وفي نسخة أنقن وقال القاضي عياض انها كذا في جميع النسخ بقوقية وبعد القاف نون وهو وهم والصواب الاول وأصله الصوت والنقيض صوت الحامل والرحال بالحاء المهملة (مع العسر يسرا قال ابن عيينة) سفيان (أي مع ذلك العسر يسرا آخر) لان النكرة اذا أعيدت نكرة فهي غير الاولى فاليسر هنا اثنان والعسر واحد قال الفراء اذا ذكرت العرب نكرة ثم أعادتها منكرة فهما اثنتين كقولك اذا كسبت درهما فانفق درهما فان الثاني غير الاول فاذا أعادتها بمعرفة فهي هي أي نحو قوله تعالى كما أرسلنا الى فرعون رسولا فعصى فرعون الرسول وذكر الزجاج نحوه وقال السيد في الامالي وانما كان العسر معرفا واليسر منكرا لان الاسم اذا تكرر منكرا فالثاني غير الاول كقولك جاءني رجل فقلت لرجل كذا وكذا وكذلك ان كان الاول معرفة والثاني نكرة نحو حفرت البئر فكرمت رجلا (كقوله) جل وعلا (هل تربصون بنا الا احدى الحسنيين) أي كما ثبت للمؤمنين تعدد الحسنى كذا ثبت لهم تعدد اليسر (ولن يغلب عسر يسرين) رواه سعيد بن منصور وعبد الرزاق من حديث ابن مسعود بلفظ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان العسر في جحر لدخل عليه اليسر حتى يخرجه ولن يغلب العسر يسرين ثم قال ان مع العسر يسرا ان مع العسر يسرا وسنده ضعيف وعن جابر عند ابن مردويه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أوحي الي ان مع العسر يسرا ان مع العسر يسرا ولن يغلب عسر يسرين * (وقال مجاهد) فيما وصله ابن المبارك في الزهد (فانصب) أي (في حاجتك الى ربك) وقال ابن عباس اذا فرغت من الصلاة المكتوبة فانصب الى ربك في الدعاء وارغب اليه في المسألة (ويذكر عن ابن عباس) مما وصله ابن مردويه باسناد فيه راو ضعيف في قوله تعالى (ألم نشرح لك صدرك نشرح الله صدره للاسلام) وقيل ألم نفتح قلبك ونور عقله للايمان والنبوة والعلم والحكمة والاستفهام اذا دخل على النفي قرره فصار المعنى قد شرحنا وسقط لغير أبي ذر لك صدرك

* (سورة والتين) *

مكية أو مدنية وآيها ثمان وثبت لفظ سورة لابي ذر * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي (هو التين والزيتون الذي يأكل الناس) وخصهما بالقسم لان التين فاكهة طيبة لا فضل لها وغذاء لطيف سريع الهضم ودواء كثير النفع لانه يلين الطبع ويحلل البلغم ويطهر الكليتين ويزيل رمل المثانة ويفتح سدة الكبد والطحال ويسمن البدن ويقطع البواسير وينفع من النقرس ويشبه فواكه الجنة لانه بلا عجم ولا يمكث في المعدة ويخرج بطريق الرشح وأما الزيتون ففاكهة ودام ودواء وله دهن لطيف كثير المنافع وينبت في الجبال التي ليست فيها دهنية فلما كان فيها هذه المنافع الدالة على قدرة خالقها على أقسم الله بها

عن ابن عمرو بن العاص فقتال قوله حاصر رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل الطائف فلم ينل منهم شيأ فقال انا قافلون ان شاء الله تعالى قال أصحابه نرجع ولم نفتتحه فقال اغدوا على القتال فغدوا عليه فأصابهم جراح فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم انا قافلون غدا فاعجبهم ذلك فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم) معنى الحديث ان صلى الله عليه وسلم قصد الشفقة على أصحابه والرفق بهم بالرجوع عن الطائف لصعوبة أمره وشدة الكفار الذين فيه وتقويتهم بحصنهم مع انه صلى الله عليه وسلم علم أو رجا انه سيفتحه بعد هذا بلا مشقة كما جرى فلما رأى حرص أصحابه على الغنام والجهاد أقام وجد في القتال فلما أصابتهم الجراح رجع الى ما كان قصده أولا من الرفق بهم ففرحوا بذلك لما رأوا من المشقة الظاهرة ولعلهم نظروا فعلموا أن رأي النبي صلى الله عليه وسلم أبرك وأنفع وأحمد عاقبة وأصوب من رأيهم فوافقوا على الرحيل وفرحوا فضحك النبي صلى الله عليه وسلم تعجبا من سرعة تغير رأيهم والله أعلم

* (باب غزوة بدر) *

(قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شاور أصحابه حين بلغه اقبال أبي سفيان قال فتكلم أبو بكر فأعرض عنه فتكلم عمر فأعرض عنه فقام سعد بن عبادة فقال ايانا تريد يا رسول الله والذي نفسي بيده لو أمرتنا أن نخيضها البحر لاخضناها) قال العلماء انما قصد صلى

رواياقر بشر وفيهم غلام أسود لبني الحجاج فأخذوه فكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يسألونه عن أبي سفيان وأصحابه فيقول مالي علم بأبي سفيان ولكن هذا أبو جهل وعتبة وشيبة وأمية بن خلف فاذا قال ذلك ضربوه فقال نعم أنا أخبركم هذا أبو سفيان فاذا تركوه فسألوه فقال مالي بأبي سفيان علم ولكن هذا أبو جهل وعتبة وشيبة وأمية بن خلف في الناس فاذا قال هذا أيضا ضربوه

الله عليه وسلم اختيار الانصار لانه لم يكن بايعهم على ان يخرجوا معه للقتال وطلب العدو وانما بايعوه على أن يمنعوه ممن يقصده فلما عرض الخروج لغير أبي سفيان أراد أن يعلم انهم يوافقون على ذلك فاجابوه أحسن جواب بالموافقة التامة في هذه المرة وغيرها وفيه استشارة الاصحاب وأهل الرأي والخبرة وقوله ان تخيضها يعني الخيل وقوله بركالغماد أما بركل فهو بفتح الباء واسكان الراء هذا هو المعروف المشهور في كتب الحديث وروايات المحدثين وكذا نقله القاضي عن رواية المحدثين قال وقال بعض أهل اللغة صوابه بكسر الراء قال وكذا قيده شيوخ أبي ذر في البخاري كذا ذكره القاضي في شرح مسلم وقال في المشارق هو بالفتح لاكثر الرواة قال ووقع للاصيلي والمستملي وأبي محمد الحموي بالكسر قلت وذكر جماعة من أهل اللغة بالكسر لا غير واتفق الجميع على ان الراء ساكنة الا ما حكاه القاضي عن الاصيلي انه ضبطه باسكانهم اوقفهما وهذا غريب ضعيف وأما الغماد فبغين معجمة مكسورة وآخره مهملة لعتان مشهورتان لكن الكسر أفصح وهو المشهور في روايات المحدثين والضم هو المشهور في كتب اللغة وحكى صاحب المشارق والمطالع الوجهين عن ابن دريد وقال القاضي عياض في الشرح ضبطناه في الصحيحين بالكسر قال وحكى ابن دريد فيه الضم والكسر وقال الحازمي في كتابه المؤتلف والمختلف في أسماء الاماكن هو بكسر الغين ويقال بضمها قال وقد ضبطه ابن الفرات في أكثر المواضع بالضم لكن أكثر ما سمعته من المشايخ بالكسر قال وهو موضع من وراء مكة بخمس ليال بناحية الساحل وقيل مروان) بلد دون هذا قول الحازمي وقال القاضي وغيره هو موضع باقاصي هجر وقال ابراهيم الحربي برك الغماد وسمقات هجر كناية يقال فيما تباعد

وعن ابن عباس فيما رواه ابن أبي حاتم التين مسجد نوح الذي بنى على الجودي وقيل التين مسجد أصحاب الكهف والزيتون مسجد ايلياء * (يقال فايكذبك) أي (فما الذي يكذبك بأن الناس يدانون باعمالهم) يجازون بها ولابي ذر عن الحموي والمستملي يدالون بالدال بدل النون والاول هو الصواب (كأنه قال ومن يقدر على تكذيبك بالثواب والعقاب) زاد الفراء بعد ما تبين له كيفية خلقه وما استفهامية في محل رفع بالابتداء والخبر الفعل بعدها والخاطب الرسول وقيل الانسان على طريقة الالتفات * وبه قال (حدثنا حجاج بن منهال) البرساني قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (قال أخبرني) بالافراد (عدي) هو ابن ثابت (قال سمعت البراء ابن عازب (رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفر فقرأ في) صلاة (العشاء في احدى الركعتين) في النسائي في الركعة الاولى (بالتين والزيتون) وفي كتاب الصحابة لابن السكن في ترجمة ورقة بن خليفة رجل من أهل اليمامة انه قال سمعنا بالنبي صلى الله عليه وسلم فأتيناه فعرض علينا الاسلام فأسلمنا وأسهم لنا وقرأ في الصلاة بالتين والزيتون وانا أنزلناه في ليلة القدر قال في الفتح فيمكن ان كانت في الصلاة التي عين البراء بن عازب انها العشاء أن يقال قرأ في الاولى بالتين وفي الثانية بالقدر * (تقويم) قال مجاهد (الخلق) بفتح الخاء وسكون اللام يعني انه خص الانسان بانتصاب القامة وحسن الصورة وكل حيوان منكب على وجهه وقوله في أحسن تقويم صفة لمحذوف أي في تقويم أحسن تقويم وسقط لابي ذر تقويم الخلق

* (سورة اقرأ باسم ربك الذي خلق) *

مكية وآيها تسع عشرة وقوله اقرأ باسم ربك أي اقرأ القرآن مفتتحا باسمه مستعينا به وسقط لفظ سورة لغير أبي ذر * (وقال) ولابي ذر عن الحموي والمستملي حدثنا (قتيبة) بن سعيد قال (حدثنا حماد) هو ابن زيد (عن يحيى بن عتيق) الطاءوي بضم الطاء وبالقاف (عن الحسن) البصري (قال اكتب في المصحف في أول الامام) أول القرآن الذي هو الفاتحة (بسم الله الرحمن الرحيم) فقط (واجعل بين السورتين خطا) يكون علامة فاصلة بينهما من غير بسملة وهو مذهب حمزة حيث قرأ بالبسملة أول الفاتحة فقط * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي (نادية) أي (عشيرته) فليستنصر بهم من أصل النادي المجلس الذي يجمع الناس ولا يسمى نادياما لم يكن فيه أهله * (الزبانية) أي (الملائكة) وسموا بذلك لانهم يدفعون أهل النار الهاوية شبه بأخوذ من الزبن وهو الدفع (وقال معمر) أبو عبيدة (الرجعى) هي (المرجع) في الآخرة وفيه تهديد لهذا الانسان من عاقبة الطغيان وسقط معمر لغير أبي ذر وحينئذ فيكون من قول مجاهد والاول أوجه لوجوده عن أبي عبيدة (لنسفعن) أي (لنأخذن) بناصيته فلنجرنه الى النار ولغير أبي ذر قال لنأخذن (ولنسفعن بالنون وهي الخفيفة) وفي رسم المصحف بالالف (سفعت بيده) بفتح السين والفاء وسكون العين أي (أخذت) قاله أبو عبيدة أيضا * هذا (باب) بالتنوين بدون ترجمة وهو ثابت لابي ذر * وبه قال (حدثنا يحيى ابن بكير) القرشي المصري ونسبه لجده لشهرته به واسم أبيه عبد الله وسقط ابن بكير لغير أبي ذر قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام المصري (عن عقيل) بضم العين مصغرا ابن خالد (عن ابن شهاب) الزهري قال المؤلف (وحدثني) بالافراد وسقطت الواو لغير أبي ذر (سعيد بن

ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يصلي فلما رأى ذلك انصرف وقال والذي نفسي بيده لتضربوه اذا صدقكم وتتركوه اذا كذبكم قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا مصرع فلان قال ويضع يده على الارض ههنا وههنا قال فما ماط أحدهم عن موضع يد رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿ حدثنا شيبان ابن فروخ حدثنا سليمان بن المغيرة حدثنا ثابت البناني عن عبد الله بن رباح عن أبي هريرة قال وفدت وفود الى معاوية وذلك في رمضان فكان يصنع بعضنا لبعض الطعام وكان أبو هريرة مما يكثر أن يدعونا الى رحله فقلت ألا أصنع طعاما فأدعوهم الى رحلي فأمرت بطعام يصنع ثم لقيت أبا هريرة من العشي فقلت الدعوة عندي الليلة فقال سبقتني قلت نعم فدعوتهم فقال أبو هريرة ألا أعلمكم بحديث من حديثكم يا معشر الانصار ثم ذكر فتح مكة فقال أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قدم مكة فبعث الزبير على احدى المجنبتين وبعث خالدا على المجنبة الاخرى وبعث أبا عبيدة على الحسر فأخذوا بطن الوادي ورسول الله صلى الله

مروان) بكسر العين أبو عثمان البغدادي نزيل نيسابور قال (حدثنا محمد بن عبد العزيز ابن أبي رزمة) بكسر الزاي وسكون الراي قال (أخبرنا أبو صالح) سليمان ولقبه (سلمويه) بفتح السين المهملة واللام وسكنها أبو ذر ابن صالح اللبثي المروزي قال (حدثني) بالافراد (عبد الله) بن المبارك (عن يونس بن يزيد) من الزيادة انه (قال أخبرني) بالافراد (ابن شهاب) الزهري (ان عروة بن الزبير) بن العوام (أخبره ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم) رضي الله عنها (قالت) واللفظ للسند الثاني (كان) أول مابدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم) زاد في بدء الوحي من الوحي (الرؤيا الصادقة في النوم) وعائشة لم تدرك ذلك فيحمل على انها سمعت ذلك منه صلى الله عليه وسلم أو بؤيده قولها الآتي ان شاء الله تعالى في هذا الملك فقال اقرأ الخ وفي باب بدء الوحي الرؤيا الصالحة في النوم (فكان لا يرى رؤيا الا جاءت) مجيئا (مثل فلق الصبح) عبر به لان شمس النبوة قد كانت مبادي أنوارها الرؤيا التي ان ظهرت أشعتها وتم نورها (ثم حبب اليه الخلاء) بالمد أي الاختلاء لان فيه فراغ القلب والانقطاع عن الخلق (فكان يلحق) بفتح الحاء المهملة بعد اللام الساكنة آخره قاف وفي بدء الوحي يجاور ولابن اسحق يعتكف (بغار حراء) بالصرف على ارادة المكان جبل على يسار الذاهب الى منى (يتحنث فيه) بالمثلثة بعد النون (قال) عروة أو من دونه من الرواة (والتحنث) هو (التعبد الليالي ذوات العدد) مع ايامهن واقتصر على الليالي لانهن أنسب للخلوة وزاد عبيد بن عمير عند ابن اسحق فيطعم من يرد عليه من المساكين وعنده أيضا انه كان يعتكف فيه شهر رمضان (قبل أن يرجع الى أهله) عياله (ويتزود لذلك) التعبد أو الخلوة (ثم يرجع الى خديجة فيتزود بمثلها) بالموحدة ولابي ذر من الحوي والمستملي لمثلها باللام بدل الموحدة والضمير للبالي أو الخلوة أو العبادة أو المرة السابقة ويحتمل أن يكون المراد أنه يتزود لمثلها اذا حال الحول وجاء ذلك الشهر الذي جرت عادته أن يخلو فيه قال في الفتح وهذا عندي أظهر (حتى فجئه) بكسر الجيم أي أتاه (الحق) وهو الوحي مفاجأة (وهو في غار حراء) جملة في موضع الحال (فجاءه الملك) جبريل (فقال اقرأ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أنا بقارئ) ما نافية واسمها أنا وخبرها بقارئ أي ما أحسن ان أقرأ (قال فاخذني) جبريل (فغطني) أي ضمني وعصرني (حتى بلغ مني الجهد) بفتح الجيم والنصب أي بلغ الغط مني الجهد وبضم الجيم والرفع أي بلغ الجهد مبلغه (ثم أرسلني فقال اقرأ قلت ما أنا بقارئ فاخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم أرسلني فقال اقرأ قلت ما أنا بقارئ فاخذني فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد) والغط فعل يدفع به ذلك ليفرغه عن النظر الى أمر الدنيا ويقبل بكليته الى ما يلقى اليه (ثم أرسلني فقال اقرأ باسم ربك) قال الحافظ ابن حجر لعل الحكمة في تكرير الاقراء الاشارة الى انحصار الايمان الذي ينشأ الوحي بسببه في ثلاث القول والعمل والنية وان الوحي يشتمل على ثلاثة التوحيد والاحكام والقصص وفي تكرير الغط الاشارة الى الشدائد الثلاث التي وقعت له عليه الصلاة والسلام وهي الحصر في الشعب وخروجه في الهجرة وما وقع يوم أحد وفي الارسالات الثلاث الى حصول التيسير له عقب الثلاث المذكورة (الذي خلق) الخلائق (خلق الانسان) الجنس (من علق) جمع علقة وهي القطعة اليسيرة من الدم الغليظ (اقرأ وربك الاكرم) الذي لا يوازيه كريم ولا يعادله في الكرم نظير (الذي علم) الخط

(قوله ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يصلي فلما رأى ذلك انصرف وقال والذي نفسي بيده لتضربوه اذا صدقكم وتتركوه اذا كذبكم) معنى انصرف سلم من صلاته ففيه استحباب تخفيفها اذا عرض أمر في أثنائها وهكذا وقع في النسخ لتضربوه وتتركوه بغير نون وهي لغة سبق بيانها مرات أعني حذف النون بغير ناصب ولا جازم وفيه جواز ضرب الكافر الذي لا عهد له وان كان أسيرا وفيه معجزات من أعلام النبوة احداها اخباره صلى الله عليه وسلم بمصرع جبابرتهم فلم يتعد أحد مصرعه الثانية اخباره صلى الله عليه وسلم بان الغلام الذي كانوا يضربونه يصدق اذا تركوه ويكذب اذا ضربوه وكان كذلك في نفس الامر والله أعلم (قوله فما ماط أحدهم) أي تباعد

(باب فتح مكة)

(قوله فبعث الزبير على احدى المجنبتين) هي بضم الميم وفتح الجيم وكسر النون وهما الميمنة والميسرة ويكون القتال بينهما (قوله وبعث أبا عبيدة على الحسر) هو بضم الحاء وتشديد السين المهملتين أي الذين لا دروع عليهم (قوله فاخذوا بطن الوادي) أي جعلوا ثم قوله كان أول مابدئ به الرؤيا الصادقة برفع أول والصادقة في فرع المزي ولعله على زيادة كان اهـ من هامش

عليه وسلم فى كتيبة قال فنظر فرآنى فقال أبو هريرة قلت لبيك يارسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا يأتينى الا انصارى زاد غير شيبان فقال اهتف لى بالانصار قال فهتفت فطافوا به وو بشت قريش (٤١٢) أو باشها واتباعا قالوا تقدم هؤلاء فان كان لهم شئ كنا معهم وان أصيبوا

أعطيناك الذى سئلتنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ترون الى أوباش قريش وأتباعهم ثم قال بيديه احداهما على الاخرى ثم قال حتى توافونى بالصفا قال فانطلقنا فما شاء أحد منا أن يقتل أحدا الا قتله وما أحد منهم يوجه الينا شيأ قال فجاء أبو سفيان فقال يارسول الله أبيحت خضراء قريش لا قريش بعد اليوم ثم قال من دخل دار أبى سفيان فهو آمن فقالت الانصار بعضهم لبعض أما الرجل فأدركته رغبة فى قريته ورأفة بعشيرته قال أبو هريرة وجاء الوحى وكان اذا جاء الوحى لا يخفى علينا فاذا جاء فليس أحد يرفع طرفه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ينقضى الوحى فلما انقضى الوحى قال رسول الله صلى

طريقهم فى بطن الوادى (قوله صلى الله عليه وسلم اهتف لى بالانصار) أى ادعهم لى (قوله صلى الله عليه وسلم لا يأتينى الا أنصارى ثم قال فاطافوا) انما خصهم لثقتهم ورفعا لمراتبهم واظهارا لجلالتهم وخصوصيتهم (قوله وو بشت قريش أو باشها) أى جمعت جموعا من قبائل شتى وهو بالباء الموحدة المشددة والشين المعجمة (قوله فما شاء أحد منا أن يقتل أحدا الا قتله وما أحد منهم يوجه الينا شيأ) أى لا يرفع أحدهم من نفسه (قوله قال أبو سفيان أبيحت خضراء قريش لا قريش بعد اليوم) كذا فى هذه الرواية أبيحت وفى التى بعدها أبيدت وهما متقاربان أى استؤصلت قريش بالقتل وأفنيت وخضراؤهم بمعنى جماعتهم ويعبر عن الجماعة المجتمعة بالسواد والخضرة ومنه السواد الاعظم (قوله صلى الله عليه وسلم من دخل دار أبى سفيان فهو آمن) استدل به الشافعى رحمه الله وموافقوه على ان دور مكة مملوكة يصح بيعها واجارتها لان أصل الدار انما أضيفت الى الاشخاص فقالت الانصار بعضهم لبعض أما الرجل فادركته رغبة فى قريته رأفة بعشيرته وذكر نزول الوحى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر

(بالقلم) قال قتادة القلم نعمة من الله عز وجل عظيمة لولا ذلك لم يقم دين ولم يصلح عيش (علم الانسان) من العلوم والخط والصناعات (مالم يعلم الآيات) قبل تعليمه وسقط لابى ذر قوله الذى علم بالقلم وقال الآيات الى قوله علم الانسان مالم يعلم وهى خمس آيات وتاليها الى آخرها نزل فى أبى جهل وضم اليها (ثم رجع بها) أى بالآيات الخمس أو بسبب تلك العطفة (رسول الله صلى الله عليه وسلم ترجف بوادره) جمع بادرة وهى اللحمة التى بين الكتف والعنق تضطرب عند الفزع ولابى ذر عن الكشميهنى فؤاده أى قلبه (حتى دخل على خديجة فقال زملونى زملونى) مرتين للتحنى والمستملى من الترميل وهو التلفيف وطلب ذلك ليسكن ما حصل له من الرعد من شدة هول الامر ونقله (فزملوه) بفتح الميم كما أمرهم (حتى ذهب عنه الروع) بفتح الراء أى الفزع (قال لخديجة أى خديجة مالى لقد) ولابى ذر عن الكشميهنى قد (خشيت على نفسى) ان لا أطيق حمل أعباء الوحى لما لقيته عند لقاء الملك (فاخبرها الخبر فقالت خديجة) له عليه الصلاة والسلام (كلا) أى لا تخوف عليك (ابشر فوالله لا يخزيك الله أبدا) بالخاء المعجمة والزاى المكسورة وفى مرسل عبيد بن عمير أبشر يا ابن عم واثبت فوالذى نفسى بيده انى لارجو أن تكون نبى هذه الامة (فوالله انك لتصل الرحم) أى القرابة (وتصدق الحديث وتحمل الكل) بفتح الكاف وتشديد اللام الضعيف المنقطع واليتيم (وتكسب المعدوم) بفتح التاء وكسر السين تعطى الناس ما لا يجدونه عند غيرك (وتقرى الضيف) بفتح أوله من الثلاثى (وتعين على نوائب الحق) حوادثه (فانطلقت به خديجة) مصاحبة له (حتى أتت به ورقة بن نوفل) أى ابن أسد (وهو ابن عم خديجة أخى) ولابى ذر أخو (أبيها) لانه ورقة بن نوفل بن أسد وهى خديجة بنت خويلد بن أسد (وكان) ورقة (امرأ تنصر فى الجاهلية وكان يكتب الكتاب العربى ويكتب من الانجيل بالعربية ما شاء الله أن يكتب) أى كتابته وذلك لتمكنه فى دين النصارى ومعرفته بكتابهم (وكان) ورقة (شيخا كبيرا) حال كونه (قد عمى فقالت خديجة يا عم) ولابى ذر يا ابن عم (اسمع من ابن أخيك) تعنى النبى صلى الله عليه وسلم لان الاب الثالث لورقة هو الاب الرابع لرسول الله صلى الله عليه وسلم أى اسمع منه الذى يقوله (قال) له عليه الصلاة والسلام (ورقة يا ابن أخى ماذا ترى فاخبره النبى صلى الله عليه وسلم خبر ما رأى فقال) له (ورقة هذا الناموس) أى جبريل (الذى أنزل) بضم الهمزة (على موسى) وفى رواية الزبير بن بكار على عيسى وقد سبق فى بدء الوحى مبحث ذلك (ليتنى) وفى بدء الوحى ليتنى بألف النداء (فيها) فى مدة النبوة أو الدعوة (جذعا) بفتح الجيم والمعجمة أى ليتنى شاب فيهما (ليتنى أكون حيا ذا كر) ورقة بعد ذلك (حرفا) وهى فى الرواية الاخرى اذ يخرجك قومك أى من مكة (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أو مخرجى هم) بفتح الواو وتشديد التحتية وهم مبتدأ ومخرجى خبره مقدما وقدم الهمزة على العاطف لان الاستفهام له الصدر نحو أو لم ينظروا والاستفهام للانكار وبقية المباحث سبقت أول الكتاب (قال ورقة نعم لم يأت رجل بما جئت به) من الوحى (الا أوذى) بضم الهمزة وكسر الذال المعجمة وفى بدء الوحى الا عودى (وان يدركنى) بالجزم بان الشرطية (يومك) فاعل يدركنى أى يوم انتشار نبوتك (حيا أنصرك) بالجزم جواب الشرط (نصرا مؤزرا) قويا بليغا

الله عليه وسلم يامعشر الانصار قالوا لبيك يارسول الله قال قلتم أما الرجل فأدركته رغبة في قريته قالوا قد كان ذلك قال كلا اني عبد الله ورسوله هاجرت الى الله واليكم المحيا محياكم والممات مماتكم فاقبلوا اليه يكون ويقولون (٤١٣) والله ماقلنا الذي قلنا الا الضن بالله وبرسوله صلى الله عليه وسلم وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم

بلغاصفة للنصرا المنصوب على المصدرية (ثم لم ينشب ورقة) لم يلبث (أن توفي وفترت لوحي) أي احتبس (فترة حتى حزن رسول الله) والحموى النبي (صلى الله عليه وسلم) زاد في التعبير من طريق معمر عن الزهري فيما بلغنا حزنا غدا منه مرارا كي يتردى من رؤس شواهق الجبال فكلما أوفى بذروة جبل لكي يلقي منه نفسه تبدى له جبريل فقال يامحمد انك رسول الله حقا فيسكن لذلك جاشه وتقر نفسه فيرجع فاذا طالت عليه فترة الوحي غدا لمثل ذلك فاذا أوفى بذروة جبل تبدى له جبريل فقال له مثل ذلك وهذه الزيادة خاصة برواية معمر والقائل فيما بلغنا الزهري وليس موصولا فيحتمل أن يكون بلغه بالاسناد المذكور وسقط قوله فيما بلغنا عند ابن مردويه في تفسيره من طريق محمد بن كثير عن معمر قال الحافظ ابن حجر رحمه الله والاول هو المعتمد وقوله غدا بالغين المعجمة من الذهاب غدوة أو بالعين المهملة من العدو وهو الذهاب بسرعة وأما ارادته عليه الصلاة والسلام القاء نفسه من رؤس شواهق الجبال فزنا على مافاته من الامر الذي يشرح به صدره وقوله القاضي عياض على انه لما أخر جمن تكذيب من بلغه كقوله تعالى لعلك باخع نفسك على آثارهم ان لم يؤمنوا بهم ذا الحديث أسفا وخاف ان الفترة لامر أوسبب منه نقصني أن يكون عقوبة من ربه فعجل ذلك بنفسه ولم يرد بعد تشرع عن ذلك فيعترض به وأما ماروى ابن اسحق عن بعضهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وذكر جواره بحراء قال فجاءني وأنا نائم فقال اقرأ وذكر نحو حديث عائشة رضي الله عنها في غطه له واقرائه اقرأ بالسم ربك قال فانصرف عني وهببت من نومي كأنما صورت في قلبي ولم يكن أبغض الي من شاعر أو مجنون ثم قلت لاتحدث عني قريش بهذا أبدا لاعمدن الى حالق من الجبل فلأطرحن نفسي منه فلاقتلنها فأجاب عنه القاضي بأنه انما كان قبل لقائه جبريل وقبل اعلام الله له بالنبوة واظهاره واصطفائه بالرسالة ثم خرج الطبري من طريق النعمان بن راشد عن ابن شهاب ان ذلك بعد لقاء جبريل فذكر نحو حديث الباب وفيه فقال يامحمد أنت رسول الله حقا قال فلقد هممت أن أطرح نفسي من حالق جبل أي علوه وأجيب بأن ذلك لضعف قوته عن تحمل ماحمله من أعباء النبوة ونحوها مما يحصل له من القيام بها من مباينة الخلق جميعا كما يطلب الرجل الى أخيه من غم ينابه في العاجل مايكون فيه مزواله عنه ولو أفضى الى اهلاك نفسه عاجلا (قال محمد بن شهاب) الزهري بالاسناد الاول من السندين المذكورين أول هذا الباب (فأخبرني) بالافراد ومر وبما سبق وأخبرني (أبو سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف وسقط ابن عبد الرحمن لغير أبي ذر (ان جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحدث عن فترة الوحي) ولم يدرك جابر زمان القصة وهو محمول على أن يكون سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم (قال في حديثه بينا) بغير ميم (أنا أمشي سمعت) وفي بدء الوحي اذ سمعت (صوتا من السماء فرفعت بصري) ولابي ذر عن الكشميهني رأسي (فاذا الملك الذي جاءني بحراء) هو جبريل عليه السلام (جالس على كرسي بين السماء والارض) وجالس رفع خبر عن الملك (ففرقت) بكسر الراء وسكون القاف أي خفت (منه فرجعت) الى أهلي بسبب الفرق (فقلت) لهم (زملوني زملوني) مرتين (فدثروه) بالهاء (فأنزل الله تعالى يا أيها المدثر قم فأنذر وربك فكبر وثيابك فطهر) عن النجاسة أو تصرها (والرجز فاهجر) دم

الانصار قالوا لبيك يارسول الله قال قلتم أما الرجل فأدركته رغبة في قريته ورأفة بعشيرته قالوا قد كان ذلك قال كلا اني عبد الله ورسوله هاجرت الى الله واليكم المحيا محياكم والممات مماتكم فاقبلوا اليه يكون ويقولون والله ماقلنا الذي قلنا الا الضن بالله وبرسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم (معنى هذه الجملة أنهم رأوا رأفة النبي صلى الله عليه وسلم بأهل مكة وكف القتل عنهم فظنوا انه يرجع الى سكنى مكة والمقام فيها دائما وبرحيل عنهم وهجر المدينة فشق ذلك عليهم فأوحى الله تعالى اليه صلى الله عليه وسلم فاعلمهم بذلك فقال لهم صلى الله عليه وسلم قائم كذا وكذا قالوا نعم قد قلنا هذا فهذه معجزة من معجزات النبوة فقال كلا اني عبد الله ورسوله معنى كلا هنا حقا ولها معنيان أحدهما حقا والآخر النفي وأما قوله صلى الله عليه وسلم اني عبد الله ورسوله فيحتمل وجهين أحدهما اني رسول الله حقا فيأتيني الوحي وأخبر بالغيبات كهذه القضية وشبهها فثقوا بما أقوله لكم وأخبركم به في جميع الاحوال والآخر لاتفتتنوا باخباري اياكم بالمغيبات وتطروني كما أطرت النصارى عيسى صلوات الله وسلامه عليه فاني عبد الله ورسوله وأما قوله صلى الله عليه وسلم هاجرت الى الله واليكم المحيا محياكم والممات مماتكم فمعناه اني هاجرت الى الله تعالى والى دياركم لاستيطانها فلا أثر كها ولا أرجع عن هجرتي الواقعة لله تعالى بل أنا ملازم لكم المحيا محياكم والممات مماتكم أي لا أحيا الا عندكم ولا أموت الا عندكم وهذا أيضا من المعجزات فلما قال لهم هذا بكوا واعتذروا قالوا والله ماقلنا كلا منا السابق الا حرصا عليك وعلى مصاحبتك ودوامك عندنا لنستفيد منك ونتبرك بك وتهدينا الصراط المستقيم كما قال الله تعالى وانك لتهدي الى صراط مستقيم وهذا معنى قولهم ماقلنا الذي

قال فأقبل الناس الى دار أبي سفيان وأغلق الناس أبوابهم قال فأقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أقبل الى الحجر فاستلمه ثم طاف بالبيت
قال فأتى على صنم الى جنب البيت كانوا يعبدونه (٤١٤) قال وفي يد رسول الله صلى الله عليه وسلم قوس وهو آخذ بسية القوس فلما أتى على

على همزها (قال أبو سلمة) بن عبد الرحمن بالسند السابق (و) الرجز (هي الاوثان التي كان أهل الجاهلية يعبدونها) قال (ثم تتابع الوحي) وأنث ضمير الرجز بقوله وهي اعتبارا بالجنس *(قوله) جل وعلا (خلق) ولابي ذر باب خلق (الانسان من علق) * وبه قال (حدثنا) بالافراد (يحيى بن بكير) يحيى بن عبد الله المصري قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن عقيل) بضم العين ابن خالد (عن ابن شهاب) الزهري (عن عروة) بن الزبير (ان عائشة رضي الله عنها قالت أول) ولابي ذر عن عائشة أول (ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي من الوحي (الرؤيا الصالحة) ولابي ذر عن الكشميهني الصادقة زاد في رواية في النوم وهي تأكيد والافالرؤيا بالمختصة بالنوم (فجاءه الملك فقال اقرأ باسم ربك الذي خلق خلق الانسان من علق اقرأ وربك الاكرم) واستنبط السهيلي من هذا الامر ثبوت البسملة في أول الفاتحة لان هذا الامر هو أول شيء نزل من القرآن فأولى مواضع امتثاله أول القرآن *(قوله اقرأ) ولابي ذر باب بالتنوين اقرأ (وربك الاكرم) * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (عبد الله بن محمد) المسندي قال (حدثنا عبد الرزاق) بن همام قال (أخبرنا معمر) بسكون العين ابن راشد (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (ح) لتحويل السند كمر (وقال الليث) بن سعد فيما وصله المؤلف في بدء الوحي (حدثني) بالافراد (عقيل) بضم العين ابن خالد (قال محمد) هو ابن مسلم بن شهاب الزهري (أخبرني) بالافراد (عروة) ابن الزبير (عن عائشة رضي الله عنها) انها قالت (أول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم الرؤيا الصادقة) بالقاف ولم يقل هنا في النوم ثم (جاءه الملك) جبريل (فقال اقرأ باسم ربك الذي خلق خلق الانسان من علق اقرأ وربك الاكرم الذي علم بالقلم) الحديث اختصره هنا ﴿هذا (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (الذي علم بالقلم) ثبت هذا لابي ذر * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسي قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن عقيل) هو ابن خالد (عن ابن شهاب) الزهري انه (قال سمعت عروة) بن الزبير يقول (قالت عائشة رضي الله عنها فرجع النبي صلى الله عليه وسلم الى خديجة فقال زملوني زملوني) مرتين (فذكر الحديث) كما سبق ﴿ (باب قوله تعالى كلا لئن لم ينته) عما هو عليه من الكفر (لنسفعن بالناصية) لنجرن بناصيته الى النار (ناصية كاذبة خاطئة) بدل من الناصية ووصفها بذلك مجاز وانما المراد صاحبها وسقط ناصية الخ لابي ذر وثبت له لفظ باب * وبه قال (حدثنا يحيى) قال الكرماني هو اما ابن موسى واما ابن جعفر قال (حدثنا عبد الرزاق) بن همام (عن معمر) هو ابن راشد (عن عبد الكريم) بن مالك (الجزري) بالجيم المفتوحة والزاي (عن عكرمة) أنه قال (قال ابن عباس رضي الله عنهما قال أبو جهل) عمرو بن هشام ولم يدرك ابن عباس القصة فيحمل على سماعه ذلك منه صلى الله عليه وسلم (لئن رأيت محمدا يصلي عند الكعبة لأطأن على عنقه فبلغ) ذلك (النبي صلى الله عليه وسلم فقال) عليه الصلاة والسلام (لو فعله لاخذته الملائكة) وأخرج النسائي من طريق أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه نحو حديث ابن عباس وزاد في آخره فلم يفجأهم منه الا وهو أي أبو جهل ينكص على عقبيه ويتقي بيديه فقيل له مالك قال ان بيني وبينه لخندقا من نار وهولا وأجنحة فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو دنا لاختطفته الملائكة عضوا عضوا (تابعه) أي تابع عبد

قلنا الا الفر بك هو بكسر الضاد أي شعابك ان تفارقنا او يختص بك غيرنا فغرنا عليك أن تقتل الى غيرنا وكان بكاؤهم فرحا بما قال لهم وحياء مما خافوا أن يكون بلغه منهم مما يغيظه منه (قوله فأقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أقبل الى الحجر فاستلمه ثم طاف بالبيت) فيه الابتداء بالطواف في أول دخول مكة سواء كان محرما بحج أو عمرة أو غير محرم وكان النبي صلى الله عليه وسلم دخلها في هذا اليوم وهو يوم الفتح غير محرم باجماع المسلمين وكان على رأسه المغفر والاحاديث متظاهرة على ذلك والاجماع منعقد عليه وأما قول الشافعي عياض رضي الله عنه أجمع العلماء على تخصيص النبي صلى الله عليه وسلم بذلك ولم يختلفوا في أن من دخلها بغير حلال حرب أو بغى انه لا يحل له دخولها حلالا فليس كما نقل بل مذهب الشافعي وأصحابه وآخرين انه يجوز دخولها حلالا للمحارب بلا خلاف وكذا لمن يخاف من ظلم لوظهر للطواف وغيره وأما من لا عذر له أصلا فللشافعي رضي الله عنه فيه قولان مشهوران أصحهما انه يجوز له دخولها بغير احرام لكن يستحب له الاحرام والثاني لا يجوز وقد سبقت المسألة في أول كتاب الحج (قوله فأتى على صنم الى جنب البيت كانوا يعبدونه فجعل يطعن بسية قوسه) السية بكسر السين وتخفيف الياء المفتوحة المنعطف من طرفي القوس وقوله يطعن بضم العين على المشهور ويجوز فتحها في لغة وهذا الفعل دلالة للاصنام ولعابديها واظهار لكونها لا تضر ولا تنفع ولا تدفع عن نفسها كما قال الله تعالى وان يسلبهم الذباب شيئا لا يستنقذوه منه (قوله يطعن في عينيه ويقول جاء الحق وزهق الباطل) وقال في الرواية التي بعد هذه وحول الكعبة ثلثمائة وستون نصبا فجعل يطعنها بعود كان في يده ويقول جاء الحق وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا جاء الحق وما يبدئ الباطل وما يعيد

الصفا فعل كما فعل حتى نظر الى البيت ورفع يديه فجعل يحمد الله ويدعو بما شاء أن يدعو * وحدثنيه عبد الله بن هاشم حدثنا يحيى حدثنا سليمان بن المغيرة بهذا الاسناد وزاد في الحديث ثم قال بيديه احداهما على الاخرى احصد وهم حصدا قال وفي الحديث قالوا قلنا ذاك يا رسول الله قال فما اسمي اذا كذا وكذا قال عبد الله ورسوله * حدثني عبد الله بن عبد الرزاق فيما وصله عبد العزيز البغوي في منتخب المسند له (عمرو بن خالد) بفتح العين الحراني من شيوخ المؤلف (عن عبيد الله) بضم العين ابن عمرو بفتح العين الرقي (عن عبد الكريم) الجزري

(سورة انا انزلناه)

مكية أو مدنية وآيها خمس ولغير أبي ذر سورة القدر وفي نسخة انا انزلناه في ليلة القدر *(يقال المطلع) بفتح اللام (هو الطلوع والمطلع) بكسرها وهي قراءة الكسائي (الموضع الذي يطلع منه أنزلناه) ولابي ذر وقال أنزلناه (الهاء كناية عن القرآن) قال في الانوار نظمه باضمار من غير ذكر وشهادة له بالنباهة المغنية عن التصريح كأنه ظهر بان أسند انزاله اليه أي بقوله (انا انزلناه) خرج (مخرج الجميع والمنزل هو الله تعالى والعرب تؤكد فعل الواحد فتجعله بلفظ الجميع ليكون) ولابي ذر عن المستملي ليكن (أثبت وأوكد) والنحاة يعبرون بقولهم المعظم نفسه كما نبه عليه السفاقسي وثبت انا من قوله انا أنزلناه لابي ذر

(سورة لم يكن)

مكية أو مدنية وآيها ثمان *(بسم الله الرحمن الرحيم) ثبت لفظ سورة والبسملة لابي ذر *(منفكين) أي (زائلين) أي عما هم عليه *(قيمة) أي (القائمة دين القيمة أضاف الدين الى المؤنث) على تأويل الدين بالملة أو التاء تاء المبالغة كعلامة *وبه قال (حدثنا محمد بن بشار) بالموحدة والمعجمة المشددة بندار قال (حدثنا غندر) محمد بن جعفر قال (حدثنا شعبة) ابن الحجاج (قال سمعت قتادة) بن دعامة (عن أنس بن مالك رضي الله عنه) أنه قال (قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي) هو ابن كعب (ان الله أمرني أن أقرأ عليك لم يكن الذين كفروا) وعند الترمذي ان الله أمرني أن أقرأ عليك القرآن قال فقرأ عليه لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب وزادا لحاكم من وجه آخر عن زر بن حبيش عن أبي بن كعب أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ عليه لم يكن وقرأ فيها ان الدين عند الله الحنيفية لا اليهودية ولا النصرانية ولا المجوسية من يفعل خيرا فلن يكفره ونحن أيبا للتنويه به في أنه أقرأ الصحابة فاذا قرأ عليه صلى الله عليه وسلم مع عظيم منزلته كان غيره بطريق التبع له وقال الحافظ ابن كثير وانما قرأ صلى الله عليه وسلم عليه هذه السورة تثبيته وزيادة لايمانه لانه كان أذكر على ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قراءة شيء من القرآن على خلاف ما أقرأه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستقرأهما عليه الصلاة والسلام وقال لكل منهما أصبت قال أبي فأخذ في الشك فضرب عليه الصلاة والسلام في صدره قال ففضت عرقا وكأنما أنظر الى الله فرقا وأخبره عليه الصلاة والسلام ان جبريل أتاه فقال ان الله يأمرك أن تقرئ أمتك القرآن على سبعة أحرف رواه أحمد والنسائي وأبو داود ومسلم فلما نزلت هذه السورة قرأها عليه الصلاة والسلام قراءة ابلاغ وانذار لا قراءة تعلم واستذكار (قال) أبو له عليه الصلاة والسلام (وسماني لك (قال) عليه الصلاة والسلام (نعم فبكى) أبي فرحا وسرورا وخشوعا وخوفا من التقصير في شكر تلك النعمة وعند أبي نعيم في أسماء الصحابة حديث مرفوع لفظه ان الله ليسمع قراءة لم يكن الذين كفروا فيقول أبشر عبدي فو عزتي لامكنن لك في الجنة حتى ترضى لكن قال الحافظ عماد الدين انه حديث غريب جدا *وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني (حسان بن

النصب الصنم وفي هذا استحباب قراءة هاتين الآيتين عند ازالة المنكر (قوله ثم قال بيديه احداهما على الاخرى احصد وهم حصدا) هو بضم الصاد وكسرها وقد استدل بهذا من يقول ان مكة فتحت عنوة وقد اختلف العلماء فيها فقال مالك وأبو حنيفة وأحمد وجماهير العلماء وأهل السير فتحت عنوة وقال الشافعي رحمه الله فتحت صلحا وادعى المازري ان الشافعي انفرد بهذا القول واجمع الجمهور على هذا الحديث وبقوله أبيدت خضراء قريش قالوا وقال صلى الله عليه وسلم من ألقى سلاحه فهو آمن ومن دخل دار أبي سفيان فهو آمن فلو كانوا كلهم آمنين لم يحتج الى هذا وبحديث أم هانئ رضي الله عنها حين أجارت رجلين أراد علي رضي الله عنه قتالهما فقال النبي صلى الله عليه وسلم قد أجرنا من أجرت فكيف يدخلها صلحا ويخفى ذلك على علي رضي الله عنه حتى يريد قتل رجلين دخلا في الامان وكيف يحتاج الى أمان أم هانئ بعد الصلح واحتج الشافعي بالاحاديث المشهورة انه صلى الله عليه وسلم صالحهم بمر الظهران قبل دخول مكة وأما قوله صلى الله عليه وسلم احصدوهم وقتل خالد من قتل فهو محمول على من أظهر من كفار مكة قتالا وأما أمان من دخل دار أبي سفيان ومن ألقى سلاحه وأمان أم هانئ فكله محمول على زيادة الاحتياط لهم بالامان وأما هم على رضي الله عنه بقتل الرجلين فلعله تأول فيهما شيأ أو جرى منهما قتال أو نحو ذلك وأما قوله في الرواية الاخرى فما أشرف أحد يومئذ لهم الا أناموه فمحمول على من أشرف مظاهرا للقتال والله أعلم (قوله قلنا ذاك يا رسول الله قال فما اسمي اذا كذا وكذا قال عبد الله ورسوله) قال القاضي يحتمل هذا وجهين أحدهما انه أراد صلى الله عليه وسلم اني لا علامكم بما تعتد به شرعا والثاني لو فعلت هذا الذي خفتم منه وفارقتكم ورجعت الى استيطان مكة لكنت ناقضا لعهدكم فيلزمكم

الرحمن الدارمي أخبرنا يحيى بن حسان حدثنا حماد بن سلمة حدثنا ثابت عن عبد الله بن رباح قال وفدنا الى معاوية بن أبي سفيان وفينا أبو هريرة فكان كل رجل منا يصنع طعاما يوما لاصحابه فكانت نوبتي فقلت يا أبا هريرة اليوم نوبتي فجاؤا الى المنزل ولم يدرك طعامنا فقلت يا أبا هريرة لو حدثتنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدرك طعامنا فقال كلما رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح فجعل خالد بن الوليد على الجنبة اليسرى وجعل الزبير على الجنبة اليسرى وجعل أبو عبيدة على البياذقة

حسان) أبو علي المصري (حدثنا همام) هو ابن يحيى (عن قتادة) بن دعامة (عن أنس رضي الله عنه) أنه (قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي ان الله أمرني أن أقرأ عليك القرآن) مطابق فيما تناول لمن كفروا وغيرهم (قال أبي آلله) بمد الهمزة (سماني لك قال الله سماك) زاد الكشميهني لي (فجعل أبي يبكي قال قتادة) بن دعامة (فأنبئت) ظاهره انه من غير أنس (أنه) عليه الصلاة والسلام (قرأ عليه) على أبي (لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب) وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (أحمد بن أبي داود أبو جعفر المنادي) بكسر الدال وعند النسفي حدثنا أبو جعفر المنادي قيل وهم البخاري في تسميته أحمد وان اسم أبي جعفر هذا محمد بن عبيد بن يزيد وأبو داود كنية أبيه وأجيب بأن البخاري أعرف باسم شيخه من غيره فليس وهما قال (حدثنا روح) بفتح الراء وسكون الواو ثم حاء مهملة ابن عبادة قال (حدثنا سعيد بن أبي عروبة) بعين مهملة مفتوحة فراء مضمومة وبعد الواو الساكنة موحدة (عن قتادة) بن دعامة (عن أنس بن مالك) وسقط ابن مالك لابي ذر رضي الله عنه (ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال لابي بن كعب ان الله أمرني أن أقرئك القرآن) أي أعلمك بقراءتي عليك كيف تقرأ فلا منافاة بين قوله أقرأ عليك وأقرئك وقد يقال كان في قراءة أبي قصور فأمر الله رسوله عليه الصلاة والسلام أن يقرئه على التجويد وأن يقرأ عليه ليتعلم منه حسن القراءة وجودتها (قال آلله سماني لك) استفسر لانه جوز أن يكون أمره أن يقرأ على رجل من أمته غير معين فيؤخذ منه الاستثبات في المحتملات (قال نعم قال وقد ذكرت عند رب العالمين قال) صلى الله عليه وسلم (نعم فذرفت) بفتح المعجمة والراء تساقطت بالدموع (عيناه) وفي الحديث استحباب القراءة على أهل العلم وان كان القارئ أفضل من المقروء عليه * وفائدة ذكر العلامة حسين بن علي بن طلحة الرجراجي المغربي في الباب السابع عشر من كتابه الفوائد الجليلة في الآيات الجليلة في السور التي تلقى على العلماء في المناظرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الملائكة المقربين ليقرؤن سورة لم يكن منذ خلق الله السموات والارض لا يقرؤن من قراءتها كذا قال والعهدة عليه

* (اذا زلزلت الارض زلزالها) *

مصدر مضاف لفاعله أي اضطرابها المقدر لها عند النفخة الاولى أو الثانية * (قوله فمن) ولابي ذر سورة اذا زلزلت بسم الله الرحمن الرحيم باب فمن (يعمل مثقال ذرة) زنة نملة صغيرة (خيرا يره) جواب الشرط في الموضعين برئوايه وهي مدنية أو مكية وآيها تسع (يقال أوحى لها) أي (أوحى اليها ووحى لها ووحى اليها) بغير ألف في الاخيرين (واحد) في المعنى واللام بمعنى الى وانما أوثرت على الى لموافقة الفواصل وقيل اللام بمعنى من أجل والموحى اليه محذوف أي أوحى الى الملائكة من أجل الارض والصواب أن الامر بالكلام للارض نفسها وأذن لها أن تخبر بما عمل عليها قيل ان الله تعالى يخلق في الارض الحياة والنطق حتى تخبر بما أمرها الله تعالى به وهذا مذهب أهل السنة وقال العجاج أوحى لها القرار فاستقرت وهذا ساقط للحموي * وبه قال (حدثنا اسمعيل بن عبد الله) بن أبي أويس المدني قال (حدثنا) وبالافراد لابي ذر (مالك) الامام الاعظم (عن زيد بن أسلم) العدوي (عن أبي صالح) ذكوان (السمان عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل

ولكان هذا غير مطابق لما اشتق منه اسمي وهو الحمد فاني كنت أوصف حمدا لغير الحمد (قوله وفدنا الى معاوية رضي الله عنه وفينا أبو هريرة فكان كل رجل منا يصنع طعاما يوما لاصحابه فكانت نوبتي) فيه دليل على استحباب اشتراك المسافرين في الاكل واستعمالهم مكارم الاخلاق وليس هذا من باب المعاوضة حتى يشترط فيه المساواة في الطعام وأن لا يأكل بعضهم أكثر من بعض بل هو من باب المروآت ومكارم الاخلاق وهو بمعنى الاباحة فيجوز وان تفاضل الطعام واختلفت أنواعه ويجوز وان أكل بعضهم أكثر من بعض لكن يستحب أن يكون شأنهم ايثار بعضهم بعضا (قوله فجاؤا الى المنزل ولم يدرك طعامنا فقلت يا أبا هريرة لو حدثتنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدرك طعامنا فقال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح الى آخره) فيه استحباب الاجتماع على الطعام وجواز دعائهم اليه قبل ادراكه واستحباب حديثهم في حال الاجتماع بما فيه بيان أحوال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه وغزواتهم ونحو هما مما تنشط النفوس لسماعه وكذلك غيرهما من الحروب ونحوها مما لا اثم فيه ولا يتولد منه في العادة ضرر في دين ولا دنيا ولا أذى لاحد لتنقطع بذلك مدة الانتظار ولا يضجروا ولئلا يشتغل بعضهم مع بعض في غيبة أو نحوها من الكلام المذموم وفيه أنه يستحب اذا كان في الجمع مشورة بالفضل أو بالصلاح أن يطلب منه الحديث فان لم يطلبوا استحب له الابتداء بالحديث لائلا يكف كان النبي صلى الله عليه وسلم يبتدئهم بالحديث من غير طلب منهم (قوله وجعل أبا عبيدة على البياذقة وهو بطن الوادي) البياذقة بباء

وبطن الوادي فقال يا أبا هريرة ادع لي الانصار وذعوتهم فجاؤا يهرولون فقال يا معشر الانصار هل ترون أوباش قريش قالوا نعم قال انظروا اذا لقيتموهم غدا ان تحصدوهم حصدا وأخفى بيده ووضع يمينه على شماله وقال موعدكم الصفا قال فما أشرف يومئذ لهم احد الا أناموه قال وصعد رسول الله صلى الله عليه وسلم الصفا وجاءت الانصار فأطافوا بالصفا فجاء أبو سفيان فقال يا رسول الله أبيدت خضراء قريش لا قريش بعد اليوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ومن ألقى السلاح فهو آمن ومن أغلق بابه فهو آمن فقالت الانصار أما الرجل فقد أخذته رأفة بعشيرته ورغبة في قريته ونزل الوحي على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فقلتم أما الرجل فقد أخذته رأفة بعشيرته ورغبة في قريته فلا تسمى اذا ثلاث مرات أتاخذون عبد الله ورسوله هاجرت الى الله واليكم فالمحيا محياكم والممات مماتكم قالوا والله ما قلنا الا ضنا بالله ورسوله قال فان الله ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم ﷺ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وابن أبي عمر واللفظ لابن أبي شيبة قالوا حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن أبي معمر عن عبد الله قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة وحول الكعبة ثلثمائة وستون نصبا فجعل يطعنها بعود كان بيده ويقول جاء الحق

لثلاثة لرجل لرجل ستر وعلى رجل وزر فاما (الرجل) الذي (له أجر فرجل ربطها) للعهاد (في سبيل الله) تعالى (فاطال لها) في الحبل الذي ربطها به حتى تسرح للرعي (في مرج) موضع كلا وسقط لها لابي ذر (أو روضة) بالشك (فما أصابت) أي ما أكلت وشربت ومشت (في طيلها ذلك) بكسر الطاء المهملة وفتح التحتية أي حبلها المربوطة فيه (في المرج) ولابي ذر عن الحموي والمستملي من المرج (والروضة) بغير ألف قبل الواو (كان له) أي لصاحبها (حسنات) في الآخرة (ولو أنها قطعت طيلها) المذكور (فاستنت) بفتح الفوقية وتشديد النون أي عدت بمرح ونشاط (شرفا) بفتح المعجمة والراء والفاء (أو شرفين) شوطا أو شوطين فبعدت عن الموضع الذي ربطها صاحبها فيه ترعى ورعت في غيره (كانت آثارها) بالمثلثة في الارض بحوافرها عند مشيها (وأرواثها) بالمثلثة (حسنات له) لصاحبها في الآخرة (ولو أنها مرت بنهر) بفتح الهاء وسكونها (فشربت منه) بغير قصد صاحبها (ولم يرد) أن يسقي به كان ذلك) أي شربها وارادته أن يسقيها (حسنات له) في الآخرة (فهي) بالفاء ولابي ذر وهي (لذلك الرجل) الذي ربطها (أجر * و) أما الذي هي له ستر فهو (رجل ربطها تغنيا) أي استغناء عن الناس (وتعففا) عن سؤالهم يتردد عليها لحاجاته (ولم ينس حق الله في رقابها) بأن يؤدي زكاة تجارتها (ولا ظهورها) بان يركب عليها في سبيل الله (فهي) أي الخيل ولابي ذر عن الكشميهني فهو أي ذلك الفعل الذي فعله (له ستر) يحجبه عن الفاقة (و) أما الذي هي عليه وزر فهو (رجل ربطها فخرا) أي لاجل الفخر (ورياء) أي اظهارا للطاعة والباطن بخلافه (ونواء) بكسر النون وفتح الواو ممدودا أي عداوة زاد في الجهاد لاهل الاسلام (فهي على ذلك) الرجل (وزر) بالفاء وضم السين مبنيا للمجهول والسائل صعصعة بن ناجية ولابي ذر وسئل (رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحمر) هل لها حكم الخيل (قال ما نزل الله علي فيها الا هذه الآية الفاذة) بالفاء والمعجمة المشددة القليلة المثل المنفردة في معناها (الجامعة) لكل الخيرات والسرور (فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره) روى الامام أحمد عن صعصعة بن معاوية عم الفرزدق أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم وقرأ الآية فقال حسبي لا أبالي أن لا أسمع غيرها ﷺ هذا (باب) بالتنوين أي في قوله جل وعلا (ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره) ثبت لفظ باب لابي ذر * وبه قال (حدثنا يحيى بن سليمان) الجعفي الكوفي سكن مصر (قال حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (ابن وهب) عبد الله المصري قال (أخبرني) بالافراد (مالك) الامام (عن زيد ابن أسلم) العدوي (عن أبي صالح) ذكوان (السمان عن أبي هريرة رضي الله عنه) انه قال (سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الحمر) أي عن صدقة الحمر (فقال لم ينزل) بضم أوله وفتح ثالثه (علي فيها شيء الا هذه الآية الجامعة الفاذة) أي المنفردة في معناها فاذا الرجل عن أصحابه اذا شذ عنهم (فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره) قال ابن عباس رضي الله عنهما ليس مؤمن ولا كافر عمل خيرا أو شرا في الدنيا الا أراه الله اياه يوم القيامة فأما المؤمن فيرى حسناته وسيئاته فيغفر الله له سيئاته ويثيبه بحسناته وأما الكافر فترد حسناته تحسيرا ويعذب بسيئاته قال في فتوح الغيب وهذا يساعده النظم والمعنى والاسلوب * أما النظم فان قوله فمن يعمل تفصيل لما عقب به من قوله يصدر الناس أشتاتا

موحدة ثم مثناة تحت وبذال معجمة وفاف وهما الرجالة قالوا وهو فارسي معرب وأصله بالفارسية أصحاب ركاب الملك ومن يتصرف في أموره قيل سموا بذلك لخفتهم وسرعة حركتهم هكذا الرواية في هذا الحرف هنا وفي غير مسلم أيضا قال القاضي هكذا رووا يتنافيه قال ووقع في بعض الروايات الساقة وهم الذين يكونون آخر العسكر وقد يجمع بينه وبين الياذقة بأنهم رجالة وساقة ورواه بعضهم الشارفة وفسروه بالذين يشرفون على مكة قال القاضي وهذا ليس بشيء لانهم أخذوا في بطن الوادي والياذقة هناهم الحسرى

الرواية السابقة وهم رجالة لادروع عليهم (قوله وقال موعدكم الصفا) يعني قال هذا لخالد ومن معه الذين أخذوا أسفل من بطن الوادي وأخذه وصلى الله عليه وسلم ومن معه أعلى مكة (قوله فما أشرف لهم أحد الا أناموه) أي ما ظهر لهم أحد

وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا جاء الحق وما يبدئ الباطل وما يعيد زاد ابن أبي عمر يوم الفتح * وحدثناه حسن بن علي الحلواني وعبد ابن حميد كلاهما عن عبد الرزاق أخبرنا الثوري عن ابن أبي نجيح بهذا الاسناد الى قوله زهوقا ولم يذكر الآية الاخرى وقال بدل

نصبا صنما ﴿ وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا علي بن مسهر وكيع عن زكريا عن الشعبي قال أخبرني عبد الله بن مطيع عن أبيه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يوم فتح مكة لا يقتل قرشي صبرا بعد هذا اليوم الى يوم القيامة * حدثنا ابن نمير حدثنا أبي حدثنا زكريا بهذا الاسناد وزاد قال ولم يكن أسلم أحد من عصاة قريش غير مطيع كان اسمه العاص فسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم مطيعا ﴿ حدثني عبيد الله بن معاذ

لبروا أعمالهم فيجب التوافق والاعمال جمع مضاف يفيد الشمول والاستغراق ويصدر الناس مقيد بقوله أشتاتا فيفيد أنهم على طرائق شتى للنزول في منازلهم من الجنة والنار بحسب أعمالهم المختلفة ومن ثمة كانت الجنة ذات درجات والنار ذات دركات * وأما المعنى فانهم لما وردت لبيان الاستقصاء في عرض الاعمال والجزاء عليها بقوله تعالى ونضع الموازين القسط ليوم القيامة الآية وأما الاسلوب فانها من الجوامع الحاوية لفوائد الدين أصلا وفرعا

(والعاديات)

مكية أو مدنية وآيها احدى عشرة والعاديات جمع عادية وهي الجارية بسرعة والمراد الخيل ولابي ذر سورة والعاديات وله زيادة والقارعة *(وقال مجاهد) مما وصله الفريابي (الكنود) هو (الكفور) من كند النعمة كنودا *(يقال فأثرن به نقعا) قال أبو عبيدة أي (رفعن به غبارا) وقوله فأثرن عطف الفعل على الاسم لان الاسم في تأويل الفعل لوقوعه غير صلة لال ١ والضمير في به للصبح أي فأثرن في وقت الصبح غبارا أو للمكان وان لم يجر له ذكر لان الاثارة لابد لها من مكان وروى السبزاري والحاكم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلا فلبثت شهرا لا يأتيه خبرها فنزلت والعاديات ضبحا فما صبحت بأرجلها فالموريات قدحا فما قدحت الحجارة فأورت بحوافرها فالمغيرات صبحا صبحت القوم بغارة فأثرن به نقعا التراب فوسطن به جمعا صبحت القوم جميعا وفي اسناده ضعف *(لحب الخير) أي (من أجل حب الخير) فاللام تعليلية أي لاجل حب المال (لشديد) أي (لبخيل) وقيل لقوي مبالغ فيه (ويقال للبخيل شديد) وزاد في الكشاف متشدد قال طرفة

أرى الموت يعتام الكرام ويصطفي * عقيلة مال الفاحش المتشدد

وقوله يعتام أي يختار وعقيلة كل شئ أكرمه والفاحش البخيل الذي جاوز الحد في البخل يقول أرى الموت يختار كرام الناس وكرائم الاموال التي يضن بها *(لحصل) أي (ميز) وقيل جمع في الصحف أي أظهر محصلا مجموعا كأظهارا للب من القشر

(سورة القارعة)

مكية وآيها عشر وستة مثلت لابي ذر * (كالفراش المبثوث) أي (كغوغاء الجراد يركب بعضه بعضا كذلك الناس) يوم القيامة (يحول بعضهم في بعض) وانما شبه الناس بذلك عند البعث لان الفراش اذا ثار لم يتجه لجهة واحدة بل كل واحد تذهب الى غير جهة الاخرى فدل هذا التشبيه على أن الناس في البعث يفزعون فيذهب كل واحد الى غير جهة الآخر وقال في الدر وفي تشبيه الناس بالفراش مبالغات شتى منها الطيش الذي يلحقهم وانتشارهم في الارض وركوب بعضهم بعضا والكثرة والضعف والذلة والجمع من غير ذهاب والقصد الى الداعي من كل جهة والتطاير الى النار (كالعهن) أي (كالوان العهن) أي المتلفة قاله الفراء (وقرأ عبد الله) بن مسعود رضي الله عنه (كالصوف) يعني ان الجبال تتفرق أجزاؤها في ذلك اليوم حتى تصير كالصوف المتطاير عند الندف واذا كان هذا تأثير القارعة في الجبال العظيمة الصلدة فكيف حال الانسان الضعيف عند سماع صوت القارعة وسقط لابي ذر كالعهن الخ

(سورة الهاكم)

الاقتتال فوقع الى الارض أو يكون بمعنى أسكنوه بالقتل كالتاء يقال نامت الريح اذا سكنت وضربه حتى سكن أي مات ونامت الشاة وغيرها ماتت قال الفراء النائمة الميتة هكذا تأول هذه اللفظة القائلون بأن مكة فتحت عنوة ومن قال فتحت صلحا يقول أنامو ألقوه الى الارض من غير قتل الامن قاتل والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم لا يقتل قرشي صبرا بعد هذا اليوم الى يوم القيامة) قال العلماء معناه الاعلام بأن قريشا يسلمون كلهم ولا يرتد أحد منهم كما ارتد غيرهم بعده صلى الله عليه وسلم ممن حورب وقتل صبرا وليس المراد انهم لا يقتلون ظلما صبرا فقد جرى على قريش بعد ذلك ما هو معلوم والله أعلم (قوله ولم يكن أسلم من عصاة قريش غير مطيع كان اسمه العاص فسماه النبي صلى الله عليه وسلم مطيعا) قال القاضي عياض عصاة هنا جمع العاص من أسماء الاعلام لا من الصفات أي ما أسلم ممن كان اسمه العاص مثل العاص بن وائل السهمي والعاص بن هشام أبو البختري والعاص ابن سعيد بن العاص بن أمية والعاص بن هشام بن المغيرة الخرز ومي والعاص بن منبه بن الحجاج وغيرهم سوى العاص بن الاسود العذري فغير النبي صلى الله عليه وسلم اسمه فسماه مطيعا والا فقد أسلمت عصاة قريش وعتاتهم كلهم بحمد الله تعالى مكية ولكنه ترك أبا جندل بن سهيل بن عمرو وهو ممن أسلم واسمه أيضا العاص فاذا صح هذا ١ قوله غير صلة لال صوابه اسقاط لفظ غير اه

العنبري حدثنا أبي حدثنا شعبة عن أبي اسحق قال سمعت البراء بن عازب يقول كتب علي بن أبي طالب الصلح بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين المشركين يوم الحديبية فكتب هذا ما كاتب عليه محمد رسول الله فقالوا (٤١٩) لا تكتب رسول الله فلو نعلم انك رسول الله لم نقاتلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي امحه فقال ما أنا بالذي أمحاه فمحاه النبي صلى الله عليه وسلم بيده قال وكان فيما اشترطوا أن يدخلوا مكة فيقيموا بها ثلاثا

مكية أو مدنية وآيها ثمان * (بسم الله الرحمن الرحيم) ثبتت البسملة لابي ذر في السورة * (وقال ابن عباس) رضي الله عنهما فيما وصله ابن المنذر (التكاثر من الاموال والاولاد) أي شغلكم ذلك عن طاعة الله

(سورة والعصر)

مكية وآيها ثلاث * (وقال يحيى) بن زياد الفراء العصر هو (الدهر أقسم به) تعالى بالدهر لاشتماله على الاعاجيب والعبر وقيل التقدير ورب العصر وثبتت البسملة لابي ذر كالعصر الثاني وسقط له وقال يحيى

(سورة ويل لكل همزة)

مكية وآيها تسع * والهمزة واللمزة فيما قاله ابن عباس المشاؤن بالنميمة المفرقون بين الاحبة وقيل الهمزة الذي يعيبك في الغيب واللمزة الذي يعيبك في الوجه * (بسم الله الرحمن الرحيم) ثبتت البسملة لابي ذر كالسورة * (الحطمة اسم النار مثل سقر ولظى) وقيل اسم للدركة الثالثة منها وسميت حطمة لانها تحطم العظام وتكسرها والمعنى يا أيها الهمزة اللمزة الذي يأكل لحوم الناس ويكسر من أعراضهم ان وراءك الحطمة التي تأكل لحوم الناس وعظامهم أي وتكسر العظام

(ألم تر)

مكية وآيها خمس وسقط لابي ذر ألم تر * (قال مجاهد ألم تر) أي (ألم تعلم) يا محمد وانما قال ذلك لانه صلى الله عليه وسلم لم يدرك قصة أصحاب الفيل لان مولده عليه الصلاة والسلام في تلك السنة وهو وان لم يشهدها فقد شاهد آثارها وسمع بالتواتر أخبارها فكأنه رآها وهذا ثابت لابي ذر عن المستملي وليس هذا من تفسير مجاهد فالصواب اسقاط قوله قال مجاهد * (قال مجاهد) فيما وصله الفريابي عنه (أبابيل) أي (متتابعة يتبع بعضها بعضا) نعت لطير لانه اسم جمع قال ابن عباس رضي الله عنهما كانت طيرا لها خراطيم وأكف كأكف الكلاب وقيل غير ذلك وأبابيل قيل لا واحد له كعباديد وقيل واحده ابول كعجول ومجاحيل وقيل ابال * (وقال ابن عباس) رضي الله عنهما فيما وصله الطبري في قوله تعالى (من سجيل هي سنك) بفتح السين المهملة وبعد النون الساكنة كاف مكسورة فجر (وكل) بكسر الكاف وبعدها لام الطين فارسي معرب وقيل السجيل الديوان الذي كتب فيه عذاب الكفار والمعنى ترميهم بحجارة من جملة العذاب المكتوب المدون مما كتب الله في ذلك الكتاب

(لايلاف قريش)

مكية وآيها أربع ولابي ذر سورة لايلاف وسقط له لفظ قريش * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي (لايلاف ألفوا ذلك) الارتحال (فليعبدوا يشكروا) على الهمزة في الشتاء (و) في (الصيف) الى الشام في كل عام فيستعينون بالرحلتين للتجارة على المقام بمكة لخدمة البيت الذي هو فخرهم وفي متعلق هذه اللام أوجه فقيل بسابقها لان الله تعالى ذكر أهل مكة عظيم نعمته عليهم فيما صنع بالحبشة فجعلهم كعصف مأكول لايلاف قريش أي أهلك أصحاب الفيل لتبقى قريش وما ألفوا ويؤيده أنها في مصحف أبي سورة واحدة وقيل متعلقة بقدر أي اعجب لنعمتي على قريش وقيل فليعبدوا وانما دخلت الفاء لما في الكلام من معنى

فيحتمل أن هذا لما غلبت عليه كنيته وجهل اسمه لم يعرفه الخبر باسمه فلم يستثنه كما استثنى مطيع بن الاسود والله أعلم

(باب صلح الحديبية)

في الحديبية والجمع انة للغتان التخفيف وهو الافصح والتشديد وسبق بيانهما في كتاب الحج (قوله هذا ما كاتب عليه محمد رسول الله وفي الرواية الاخرى هذا ما قاضى عليه محمد) قال العلماء معنى قاضى هنا فاصل وأمضى أمره عليه ومنه قضى القاضي أي فصل الحكم وأمضاه ولهذا سميت تلك السنة عام المقاضاة وعمرة القضية وعمرة القضاء كله من هذا وغلط من قال انما سميت عمرة القضاء لقضاء العمرة التي صد عنها لانه لا يجب قضاء المصدود عنها اذا تحلل بالاحصار كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه في ذلك العام وفي هذا الحديث دليل على انه يجوز أن يكتب في أول الوثائق وكتب الاملاك والصداق والعتق والوقف والوصية ونحوها هذا ما اشترى فلان أو هذا ما أصدق أو وقف أو أعتق ونحوه وهذا هو الصواب الذي عليه الجمهور من العلماء وعليه عمل المسلمين في جميع الازمان وجميع البلدان من غير انكار قال القاضي عياض رضي الله عنه وفيه دليل على انه يكتفى في ذلك بالاسم المشهور من غير زيادة تخلافا لمن قال لابد من أربعة المذكور وأبيه وجده ونسبه وفيه ان للامام أن يعقد الصلح على ما رآه مصلحة للمسلمين وان كان لا يظهر ذلك لبعض الناس في بادئ الرأي وفيه احتمال

المفسدة اليسيرة لدفع أعظم منها أو لتحصيل مصلحة أعظم منها اذا لم يمكن ذلك الا بذلك (قوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي امحه فقال ما أنا بالذي أمحاه) هكذا هو في جميع النسخ بالذي أمحاه وهي لغة في أمحوه وهذا الذي فعله علي رضي الله عنه من باب الادب المستحب لانه لم يفهم من

ولا يدخلها بسلاح الا بجلبان السلاح قلت لابي اسحق وما جلبان السلاح قال القراب وما فيه * حدثنا محمد بن مثنى وابن بشار قالا حدثنا محمد

ابن جعفر حدثنا شعبة عن أبي اسحق قال سمعت البراء بن عازب يقول لما صالح رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل الحديبية كتب

الشرط أي فان لم يعبدوه لسائر نعمه فليعبدوه لايلافهم فانها أظهر نعمة عليهم * (وآمنهم) أي (من كل عدوهم في حرمهم) وقيل آمنهم من الجذام فلا يصيبهم ببلادهم وقيل بمحمد صلى الله عليه وسلم

* (أرأيت) *

مكية أو مدنية وآيها سبع ولابي ذر سورة أرأيت * (وقال ابن عيينة) سفيان فيما ذكره في تفسير (لايلاف لنعمتي على قريش) وعند أبي ذر هذا مقدم على سورة أرأيت وهو الصواب ان شاء الله تعالى * (وقال مجاهد يدع يدفع) أي اليتيم (عن حقه يقال هو من دعت يدعون) أي (يدفعون * ساهون) أي (لاهون) عن الصلاة تهاونا * (والماعون) هو (المعروف كله) كالقصعة والدلو (وقال بعض العرب) فيما حكاه الفراء (الماعون الماء وقال عكرمة أعلاها الزكاة المفروضة وأدناها عارية المتاع) كالمخل والغربال والدلو والابرة

* (سورة انا أعطيناك الكوثر) *

مكية أو مدنية وآيها ثلاث وثبت لابي ذر لفظ سورة * (وقال ابن عباس) رضي الله عنهما فيما وصله ابن مردويه في قوله تعالى (شانئك) أي (عدوك) وسقط للحموي وقال ابن عباس فقط * وبه قال (حدثنا آدم) بن أبي اياس قال (حدثنا شيبان) بن عبد الرحمن التيمي مولاهم أبو معاوية البصري نزيل الكوفة قال (حدثنا) ولابي ذر أخبرنا (قتادة) بن دعامة (عن أنس رضي الله عنه) أنه (قال لما عرج بالنبي صلى الله عليه وسلم الى السماء قال أتيت على نهر حافتاه) بتخفيف الفاء جانباه (قباب اللؤلؤ مجوف) ولغير أبي ذر مجوفا (فقلت ما هذا يا جبريل قال هذا الكوثر) زاد البيهقي الذي أعطاك ربك فأهوى الملك بيده فاستخرج من طينه مسكا أذفر وأخرجه المؤلف بهذا في الرقاق من طريق همام عن أبي هريرة رضي الله عنه والكوثر يوزن فوعل من الكثرة وهو وصف مبالغة في المفرط الكثرة * وبه قال (حدثنا خالد بن يزيد الكاهلي) أبو الهيثم المقرىء الكمال قال (حدثنا اسرائيل) بن يونس (عن) جده (أبي اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي (عن أبي عبيدة) عامر بن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه (عن عائشة) رضي الله عنها (قال) أي أبو عبيدة (سألتها) يعني عائشة (عن قوله تعالى) ولابي ذر عن قول الله عز وجل (انا أعطيناك الكوثر قال) هو (نهر) في الجنة (أعطيه نبيكم صلى الله عليه وسلم) زاد النسائي في بطنان الجنة (شاطئاه) أي جانباه (عليه) اي على الشاطئ قال البرماوي كالكرماني والضمير في عليه عائد الى جنس الشاطئ ولهذا لم يقل عليهما قال وفي بعضها شاطئاه در مجوف (در مجوف) بفتح الواو مشددة صفة للدر وخبر الجار والمجرور والجملة خبر المبتدأ الاول الذي هو شاطئاه (آنيته كعدد النجوم رواه) ولابي ذر ورواه (زكريا) بن أبي زائدة فيما رواه علي بن المديني عن يحيى بن زكريا عن أبيه (وأبو الاحوص) سلام بن سليم فيما وصله أبو بكر بن أبي شيبة بلفظ الكوثر نهر بفناء الجنة شاطئاه در مجوف وفيه من الاباريق عدد النجوم ولفظ رواية زكريا قريب من هذه (ومطرف) هو ابن طريف بالطاء المهملة فيما وصله النسائي الثلاثة (عن ابي اسحق) السبيعي * وبه قال (حدثنا يعقوب بن ابراهيم) الدورقي قال (حدثنا هشيم) بضم الهاء مصغرا الواسطي قال (حدثنا) ولابي ذر أخبرنا (أبو بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن أبي وحشية الواسطي (عن

النبي صلى الله عليه وسلم تحتم محو علي بنفسه ولهذا لم ينكر ولو حتم محوه بنفسه لم يجز لعلي تركه ولما اقره النبي صلى الله عليه وسلم على المخالفة (قوله ولا يدخلها بسلاح الا جلبان السلاح قال ابو اسحق السبيعي جلبان السلاح هو القراب وما فيه) الجلبان بضم الجيم قال القاضي في المشارف ضبطناه جلبان بضم الجيم واللام وتشديد الباء الموحدة قال وكذا رواه الاكثرون وصوبه ابن قتيبة وغيره ورواه بعضهم بإسكان اللام وكذا ذكره الهروي وصوبه هو وثابت ولم يذكر ثابت سواه وهو الغلاف من الجراب يكون من الادم يوضع فيه السيف معمدا او يطرح فيه الراكب سوطه وأداته ويعلقه في الرحل قال العلماء وانما شرطوا هذا الوجهين احدهما ان لا يظهر منه دخول الغالبين القاهرين والثاني انه ان عرض فتنة ونحوها يكون في الاستعداد بالسلاح صعوبة (قوله اشترطوا أن يدخلوا مكة فيقيموا بها ثلاثا) قال العلماء سبب هذا التقدير أن المهاجر من مكة لا يجوز له أن

يقيم بها اكثر من ثلاثة أيام وهذا أصل في ان الثلاثة ليس لها حكم الاقامة وأما ما فوقها فله حكم الاقامة وقد رتب الفقهاء سعيد على هذا قصر الصلاة فمن نوى اقامة في بلد في طريقه وقاسوا على هذا الاصل مسائل كثيرة (قوله لما أحصر النبي صلى الله عليه وسلم عند البيت)

عليه وسلم فقال له المشركون لو نعلم انك رسول الله تابعناك ولكن اكتب محمد بن عبد الله فأمر عليا أن يمحاها فقال علي لا والله لا أمحاها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أرني مكانها فأراه مكانها فمحاها وكتب ابن عبد الله فأقام بها ثلاثة أيام) ❊ هكذا هو في جميع نسخ بلادنا أحصر عند البيت وكذا نقله القاضي عن رواية جميع الرواة سوى ابن الحذا فان في روايته عن البيت وهو الوجه وأما أحصر وحصر فسبق بيانهما في كتاب الحج (قوله صلى الله عليه وسلم أرني مكانها فأراه مكانها فمحاها وكتب ابن عبد الله) قال القاضي عياض رضي الله تعالى عنه احتج بهذا اللفظ بعض الناس على ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب ذلك بيده على ظاهر هذا اللفظ وقد ذكر البخاري نحوه من رواية اسرائيل عن أبي اسحق وقال فيه أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الكتاب فكتب وزاد عنه في طريق آخر ولا يحسن أن يكتب فكتب قال أصحاب هذا المذهب ان الله تعالى أجرى ذلك على يده اما بأن كتب ذلك القلم بيده وهو غير عالم بما يكتب أو ان الله تعالى علمه ذلك حينئذ حتى كتب وجعل هذا زيادة في معجزته فانه كان أميا فكما علمه ما لم يعلم من العلم وجعله يقرأ ما لم يقرأ ويتلو ما لم يكن يتلو كذلك علمه أن يكتب ما لم يكن يكتب وخط ما لم يكن يخط بعد النبوة وأجرى ذلك على يده قالوا وهذا لا يقدح في وصفه بالامية واحتجوا بآثار جاءت في هذا عن الشعبي وبعض السلف وان النبي صلى الله عليه وسلم لم يمت حتى كتب قال القاضي والى جواز هذا ذهب الباجي وحكاه عن السمناني وأبي ذر وغيره وذهب الاكثرون الى منع هذا كله قالوا وهذا الذي زعمه الذاهبون الى القول الاول يبطله وصف الله تعالى اياه بالنبي الامي وقوله تعالى وما كنت تتلو من قبله من كتاب ولا تخطه بيمينك وقوله صلى الله عليه وسلم انا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب قالوا وقوله في هذا الحديث كتب معناه أمر بالكتابة كما يقال رجم ماعزا وقطع السارق وجلد الشارب

سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال في الكوثر هو الخير الذي أعطاه الله اياه قال أبو بشر) جعفر بالسند السابق (قلت لسعيد بن جبير فان الناس) كثيرا (يزعمون أنه) أي الكوثر (نهر في الجنة فقال سعيد النهر الذي في الجنة من الخير الذي اعطاه الله اياه) وهذا تأويل من سعيد جمع به بين حديثي عائشة وابن عباس رضي الله عنهم فلا تنافي بينهما لان النهر فرد من افراد الخير الكثير نعم ثبت التصريح بأنه نهر من لفظ النبي صلى الله عليه وسلم في مسلم من طريق المختار بن فلفل عن أنس رضي الله عنه بينما نحن عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ أغفى اغفاءة ثم رفع رأسه متبسما فقلنا ما أضحكك يا رسول الله قال نزلت علي سورة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم انا أعطيناك الكوثر الى آخرها ثم قال أتدرون ما الكوثر قلنا الله ورسوله أعلم قال فانه نهر وعدنيه ربي عليه خير كثير فالصير اليه أولى و يأتي ان شاء الله تعالى مزيد بحث لذلك في كتاب الرقاق بعون الله تعالى واشتملت هذه السورة مع كونها أقصر سور القرآن على معان بديعة وأساليب بليغة اسناد الفعل للمتكلم المعظم نفسه وايراده بصيغة الماضي تحقيقا لوقوعه كأنه أمر الله وتأكيد الجملة بان والاتيان بصيغة تدل على مبالغة الكثرة والالتفات من ضمير المتكلم الى الغائب في قوله لربك

(سورة قل يا أيها الكافرون)

مكية وآيها ست وثبت لفظ سورة للابي ذر *(يقال لكم دينكم) اي (الكفر ولي دين) أي (الاسلام) وهذا قبل الامر بالجهاد وقال في الانوار لكم دينكم الذي أنتم عليه لا تتركونه ولي دين الذي أنا عليه لا أرفضه فليس فيه اذن في الكفر ولا منع عن الجهاد ليكون منسوخا بآية القتال اللهم الا اذا فسر بالمتاركة وتقرير كل من الفريقين على دينه (ولم يقل ديني) بالياء بعد النون (لان الآيات) التي قبلها (بالنون فحذفت الياء) رعاية لتناسب الفواصل وهو نوع من أنواع البديع (كما قال) فهو (يهدين ويشفين) بحذف الياء فيهما لذلك قاله الفراء (وقال غيره) أي غير الفراء وسقط ذا لابي ذر وهو الصواب لانه لم يسبق في كلام المصنف عز وقت صويب الحافظ بن حجر رحمه الله لاثباته فيه نظر لا يخفى (لا أعبد ما تعبدون الآن ولا أجيبكم فيما بقي من عمري) أن أعبد ما تعبدون (ولا انتم عابدون ما أعبد وهم الذين قال) الله تعالى (وليزيدن كثيرا منهم ما أنزل اليك من ربك طغيانا وكفرا) وما في هذه السورة بمعنى الذي فان كان المراد بها الاصنام كما في الآية الاولى والثالثة فواضح لانهم غير عقلاء وما أصلها أن تكون لغير العقلاء واذا أريد بها الباري تعالى كما في الثانية والرابعة فاستدل به من جوز وقوعها على أهل العلم ومن منع جعلها مصدرية والتقدير ولا أنتم عابدون عبادتي أي مثل عبادتي وقال أبو مسلم ما في الاولين بمعنى الذي والمقصود المعبود وما في الاخرى مصدرية أي لا أعبد عبادتكم المبنية على الشك وترك النظر ولا أنتم تعبدون مثل عبادتي المبنية على اليقين والحاصل أنها كلها بمعنى الذي أو مصدرية أو الاولى بمعنى الذي والاخريان مصدريتان وهل التكرار للتأكيد أم لا

(سورة اذا جاء نصر الله)

مدنية وآيها ثلاث *(بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبي ذر وثبت لفظ سورة له *وبه قال (حدثنا الحسن بن الربيع) بفتح الراء ابن سفيان البجلي الكوفي قال (حدثنا أبو

أي أمر بذلك واحتجوا بالرواية الاخرى فقال لعلي رضي الله تعالى عنه اكتب محمد بن عبد الله قال القاضي وأجاب الاولون عن قوله تعالى انه لم يتل ولم يخط أي من قبل تعليمه كما قال الله تعالى من قبله فكما جاز أن يتلو جاز ا قوله ومن الاخرى المناسب الاخريين كما يعلم مما بعد اه

فلما ان كان يوم الثالث قالوا على هذا آخر يوم من شرط صاحبك فامره فليخرج فاخبره بذلك فقال نعم نخرج وقال ابن جناب فى روايته وكان تابعنا يا عقلك * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة (٤٢٢) حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس ﴿ أن يكتب ولا يقدح هذا

الاحوص) سلام بن سليم (عن الاعمش) سليمان (عن أبي الضحى) مسلم بن صبيح (عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن عائشة رضى الله عنها) أنها (قالت ما صلى النبي صلى الله عليه وسلم صلاة بعد أن نزلت عليه اذا جاء نصر الله والفتح الا يقول فيها) فى الصلاة (سبحانك ربنا وبحمدك اللهم اغفر لى) هضما لنفسه واستقصارا لعمله أو استغفارا لامته وقدم التسبيح ثم الحمد على الاستغفار على طريقة التنزل من الخالق الى الخلق * وهذا الحديث قد سبق فى باب التسبيح والدعاء فى السجود من كتاب الصلاة * وبه قال (حدثنا عثمان بن أبي شيبة) قال (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن أبي الضحى) مسلم بن صبيح (عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن عائشة رضى الله عنها) أنها (قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر) أى بعد نزول سورة اذا جاء نصر الله (أن يقول فى ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لى يتأول القرآن) يعمل بما أمر به من التسبيح والتحميد والاستغفار فيه فى قوله تعالى فسبح بحمد ربك واستغفره فى أشرف الاوقات والاحوال ﴿ هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (و رأيت الناس يدخلون فى دين الله) أى الاسلام (أفواجا) جماعات بعد ما كان يدخل فيه واحد واحد وذلك بعد فتح مكة جاءه العرب من أقطار الارض طائعين ونصب أفواجا على الحال من فاعل يدخلون وثبت لفظ باب لابى ذر * وبه قال (حدثنا عبد الله بن أبي شيبة) أخو عثمان قال (حدثنا عبد الرحمن) بن مهدى (عن سفيان) هو الثورى ولابى ذر قال حدثنا سفيان (عن حبيب بن أبي ثابت) قيس ويقال هند بن دينار الاسدى مولاهم الكوفى (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس) رضي الله عنهما (أن عمر رضى الله عنه سألهم) أى أشياخ بدر كما فى الرواية اللاحقة ان شاء الله تعالى (عن قوله تعالى اذا جاء نصر الله والفتح قالوا) أى الاشياخ (فتح المدائن والقصور قال) عمر (ما تقول يا ابن عباس قال) أقول (أجل ومثل) بالتنوين فيهما (ضرب لمحمد صلى الله عليه وسلم نعيت له نفسه) بضم النون وكسر العين مبنيا للمفعول من نعى الميت ينعاه نعيا اذا أذاع موته وأخبر به ﴿ (قوله فسبح) ولابى ذر باب بالتنوين أى فى قوله تعالى فسبح (بحمد ربك) أى متلبسا بحمده (واستغفره انه كان توابا) قواب على العباد) أى رجاع عليهم بالمغفرة وقبول التوبة (والتواب من النساء التائب من الذنب) الذى اقترفه قاله الفراء * وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) التبوذكى قال (حدثنا أبو عوانة) الوضاح اليشكرى (عن أبي بشر) جعفر بن أبي وحشية (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس) رضى الله عنهما أنه (قال كان عمر) رضى الله عنه (يدخلنى) عليه فى مجلسه (مع أشياخ بدر) الذين شهدوا وقعة بدر من المهاجرين والانصار (فكأن بعضهم) بالهمز وتشديد النون وهو عبد الرحمن بن عوف أحد العشرة كما صرح به فى علامات النبوة (وجد) غضب (فى نفسه فقال) لعمر (لم تدخل هذا معنا) أى وعادتك أن تدخل الناس عليك على قدر منازلهم فى السابقة (ولنا أبناء مثله) فى السن فلم تدخلهم (فقال عمر انه) أى ابن عباس (من حيث علمتم) من جهة قرابته من رسول الله صلى الله عليه وسلم أو من جهة ذكائه وزيادة معرفته وعند عبد الرزاق ان له لسانا سؤلا وقلبا عقولا ولابى ذر عن الحموى والمستملى انه من قد علمتم (فدعا) بحذف ضمير المفعول أى دعا عمر ابن عباس ولابى ذر عن الكشميهنى فدعاه (ذات يوم فأدخله معهم) اى مع الاشياخ وفى

فالجواب ان هذا الغالب كان قبل انقضاء الايام الثلاثة بيسير وكان لزم النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه على الارتحال عند غزوة انقضاء الثلاثة فاحتاط الكفار لانفسهم وطلبوا الارتحال قبل انقضاء الثلاثة بيسير فخرجوا عند انقضائها وفاء بالشرط لانهم كانوا مقيمين

غزوة الفتح فدعاهم ذات يوم ودعاني معهم (فما رؤيت) بضم الراء وكسر الهمزة أي ما ظننت فما رئيت بكسر الراء وسكون الموحدة (انه دعاني يومئذ الا ليرجهم) مني مثل ما يرجهم من العلم وعند ابن سعد فقال أما اني سأريكم اليوم ما تعرفون به فضيلته ثم (قال) لهم (ما تقولون في قول الله تعالى) ولابي ذر عز وجل بدل قوله تعالى (اذا جاء نصر الله والفتح فقال بعضهم أمرنا نحمد) ولابي ذر أن نحمد (الله ونستغفره اذا نصرنا) بضم النون على عدونا (وفتح علينا) وفي الباب السابق قالوا فتح المدائن والقصور (وسكت بعضهم فلم يقل شيأ فقال) عمر (لي أكذاك تقول يا ابن عباس فقلت لا قال فما تقول قلت هو أجل رسول الله صلى الله عليه وسلم أعلمه) ولابي ذر علمه بتشديد اللام واسقاط الهمزة (قال اذا جاء نصر الله والفتح وذلك علامة أجلك) وعند ابن سعد فهو آيتك في الموت (فسبح بحمد ربك واستغفره انه كان توابا) لان الامر بالاستغفار يدل على دنو الاجل وكان صلى الله عليه وسلم يعد نزولها يكثر من قول سبحان الله وبحمده أستغفر الله وأتوب اليه (فقال عمر) لابن عباس رضي الله عنهم (ما أعلم منها الا ما تقول) زاد أحمد فقال عمر فكيف تلومونني على حب ما ترون

(سورة تبت يدا أبي لهب وتب)

مكية وآيها خمس وسقط قوله وتب لابي ذر وثبت له سورة وأسند الفعل لليدين في قوله تبت يدا أبي لهب مجازا لان أكثر الافعال تزاول بهما وان كان المراد جملة المدعو عليه وقوله تبت دعاء وتب اخبار أو قد وقع مادعي عليه به أو كلاهما دعاء ويكون في هذا شبه من مجيء العام بعد الخاص لان اليدين بعض وان كان حقيقة اليدين غير مرادة قاله في الدر وقال الامام يجوز أن يراد بالاول هلاك عمله وبالثاني هلاك نفسه ووجهه ان المرء انما يسعى لمصلحة نفسه وعمله فأخبر الله تعالى أنه محروم من الامرين ويوضحه ان قوله ما أغنى عنه ماله وما كسب اشارة الى هلاك عمله وقوله سيصلى ناراذات لهب اشارة الى هلاك نفسه (بسم الله الرحمن الرحيم) كذا لابي ذر وسقطت لغيره *(تباب) في قوله عز وجل وما كيد فرعون الا في تباب (خسران *تتبيب) في قوله تعالى وما زادوهم غير تتبيب (تدمير)* وبه قال (حدثنا يوسف بن موسى) ابن راشد القطان الكوفي قال (حدثنا) أبو أسامة (حماد بن أسامة قال (حدثنا الاعمش) سليمان بن مهران قال (حدثنا عمرو بن مرة) بفتح العين وميم مرة بضم الميم وتشديد الراء ابن عبد الله الجملي الكوفي (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما) أنه (قال لما نزلت وأنذر عشيرتك الاقربين ورهطك منهم المخلصين) تفسير لقوله عشيرتك أو قراءة شاذة قرأها ابن عباس ثم نسخت تلاوتها (خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى صعد الصفا) بكسر عين صعد (فهتف) أي صاح (ياصباحاه) بسكون الهاء في اليونينية كلمة يقولها المستغيث وأصلها اذا صاحوا للغارة لانهم أكثر ما كانوا يغيرون في الصباح وكأن القائل ياصباحاه يقول قد غشينا الصباح فتأهبوا للعدو (فقالوا) يعني قريشا (من هذا) أي فقيل هذا محمد (فاجتمعوا اليه فقال) لهم (أرأيتم ان أخبرتكم أن خيلا) أي عسكرا (تخرج من سفح هذا الجبل) أسفله حيث ينسفح فيه الماء (أكنتم مصدقي) أصله مصدقين لي سقطت النون لاضافته الى ياء المتكلم وأدغمت ياء الجمع في ياء المتكلم (قالوا ما جربنا عليك كذبا قال فاني نذير) منذر

قالوا والله علمنا انك لرسول الله لا تبعناك ولكن اكتب اسمك واسم أبيك فقال النبي صلى الله عليه وسلم اكتب من محمد بن عبد الله فاشترطوا على النبي صلى الله عليه وسلم ان من جاءمنكم لم نرده عليكم ومن جاءكم منا رددتموه علينا فقالوا يارسول الله أنكتب هذا قال نعم انه من ذهب منا اليهم فلم يعده الله ومن جاءنا منهم سيجعل الله له فرجا ومخرجا

لو لم يطلب ارتحالهم (قوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه اكتب بسم الله الرحمن الرحيم قال سهيل أما بسم الله فما ندري ما بسم الرحمن الرحيم ولكن اكتب ما نعرف باسمك اللهم) قال العلماء وافقهم النبي صلى الله عليه وسلم في ترك كتابة بسم الله الرحمن الرحيم وانه كتب باسمك اللهم وكذا وافقهم في محمد بن عبد الله وترك كتابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذا وافقهم في رد من جاءهم الينا دون من ذهب منا اليهم وانما وافقهم في هذه الامور للمصلحة المهمة الحاصلة بالصلح مع انه لا مفسدة في هذه الامور أما البسملة و باسمك اللهم فمعناهما واحد وكذا قوله محمد بن عبد الله هو أيضا رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس في ترك وصف الله سبحانه وتعالى في هذا الموضع بالرحمن الرحيم ما ينفي ذلك ولا في ترك وصفه أيضا صلى الله عليه وسلم هنا بالرسالة ما ينفيها فلا مفسدة فيما طلبوه وانما كانت المفسدة تكون لو طلبوا أن يكتب ما لا يحتمل من تعظيم آلهتهم ونحو ذلك وأما شرط رد من جاء منهم ومنع من ذهب اليهم فقد بين النبي صلى الله عليه وسلم الحكمة فيهم في هذا الحديث بقوله صلى الله عليه وسلم من ذهب منا اليهم فأبعده الله ومن جاءنا منهم سيجعل الله له فرجا ومخرجا ثم كان كما قال صلى الله عليه وسلم فجعل الله للذين جاؤنا منهم ورد هم اليهم فرجا ومخرجا ولله الحمد وهذا من المعجزات قال العلماء والمصلحة المترتبة على اتمام هذا الصلح ما ظهر من ثمراته الباهرة وفوائده المتظاهرة التي كانت عاقبتها فتح مكة واسلام أهلها كلها ودخول الناس في دين الله أفواجا وذلك انهم قبل

"ان غير وتقاربا في اللفظ حدثنا أبي حدثنا عبد العزيز بن سياه حدثنا
حبيب بن أبي ثابت قال قام سهل بن حنيف يوم صفين فقال يا أيها الناس اتهموا أنفسكم لقد كنا مع رسول الله صلى

عليه وسلم يوم الحديبية ولو نرى قتالا لقاتلنا وذلك في الصلح الذي كان بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين المشركين فجاء عمر بن الخطاب فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ألسنا على حق وهم على باطل قال بلى قال أليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار قال بلى

الصلح لم يكونوا يختلطون بالمسلمين ولا تتظاهر عندهم أمور النبي صلى الله عليه وسلم كما هي ولا يحلون بين يعلمهم بها مفصلة فلما حصل صلح الحديبية واختلطوا بالمسلمين وجاؤا الى المدينة وذهب المسلمون الى مكة وخلوا بأهلهم وأصدقائهم وغيرهم ممن يستفصونه وسمعوا منهم أحوال النبي صلى الله عليه وسلم مفصلة بجزئياتها ومعجزاته الظاهرة واعلام نبوته المتظاهرة وحسن سيرته وجميل طريقته وعاينوا بأنفسهم كثيرا من ذلك فمالت نفوسهم الى الايمان حتى بادر كثير منهم الى الاسلام قبل فتح مكة فأسلموا بين صلح الحديبية وفتح مكة وازداد الآخرون ميلا الى الاسلام فلما كان يوم الفتح أسلموا كلهم لما كان قد تمهد لهم من الميل وكانت العرب من غير قريش في البوادي ينتظرون باسلامهم اسلام قريش فلما أسلمت قريش أسلمت العرب في البوادي قال تعالى اذا جاء نصر الله والفتح ورأيت الناس يدخلون في دين الله أفواجا (قوله حدثنا عبد العزيز بن سياه) هو بسين مهملة مكسورة ثم ياء مثناة من تحت مخففة ثم ألف ثم هاء في الوقف والدرج على وزن ميا وشيا (قوله قام سهل بن حنيف يوم صفين فقال يا أيها الناس اتهموا أنفسكم الى آخره) أراد بهذا تصبير الناس على الصلح واعلامهم بما يرجى بعده من الخير فانه يرجى مصيره الى خير وان كان ظاهره في الابتداء مما تكرهه النفوس كما كان شأن صلح الحديبية وانما قال سهل هذا القول حين ظهر من أصحاب علي رضي الله عنه كراهة التحكيم فاعلمهم بما جرى يوم الحديبية من كراهة أكثر الناس الصلح وأقوالهم في كراهته ومع هذا فأعقب خيرا عظيما فقرر هم

(لكم بين يدي عذاب شديد قال أبو لهب) لعنه الله (تبا لك) نصب على المصدر باضمار فعل أي ألزمك الله هلاكا وخسرانا (ما جمعتنا الا لهذا) ولابي ذر عن المستملي ألهذا جمعتنا (ثم قام) صلوات الله وسلامه عليه (فنزلت تبت يدا أبي لهب وتب) سقط وتب لابي ذر (وقد تب هكذا قرأها الاعمش يومئذ) وهي تؤيد أنها اخبار بوقوع ما دعى به عليه ولم يدرك ابن عباس هذه القصة ﴿(قوله وتب) ولابي ذر باب بالتنوين أي في قوله عز وجل وتب (ما أغنى عنه ماله وما كسب) ما الاولى نافية أو استفهام انكاري والثاني تكون منصوبة المحل بما بعدها أي أي شئ أغنى المال وقدمت لان لها صدر الكلام والثانية بمعنى الذي فالعائد محذوف أو مصدرية أي وكسبه ﴿وبه قال (حدثنا محمد بن سلام) السلمي ولاهم البيكندي قال (أخبرنا أبو معاوية) محمد بن خازم بالخاء والزاي المعجمتين الضرير قال (حدثنا الاعمش سليمان (عن عمرو بن مرة) الجملي بفتح الجيم والميم (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس) رضي الله عنهما (أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج الى البطحاء) مسيل وادي مكة (فصعد الى الجبل) يعني الصفا وروي عليه (فنادى بأصباحاه فاجتمعت اليه قريش فقال أرأيتم) أي أخبروني (ان حدثتكم ان العدو مصبحكم أو ممسيكم أكنتم تصدقوني) ولابي ذر تصدقونني (قالوا نعم قال فاني نذير) منذر (لكم بين يدي عذاب شديد) أي قدامه (فقال أبو لهب) عليه اللعنة (ألهذا جمعتنا) بهمزة الاستفهام الانكاري (تبا لك) أي ألزمك الله تبابا وزاد في سورة الشعراء سائر اليوم أي بقيته (فأنزل الله عز وجل تبت يدا أبي لهب الى آخرها) أي خسرت جملته وعادة العرب أن تعبر ببعض الشئ عن كله ﴿(قوله سيصلى) ولابي ذر باب بالتنوين أي في قوله تعالى سيصلى (نارا ذات لهب) أي تلهب وتوقد ﴿وبه قال (حدثنا عمر بن حفص) قال (حدثنا أبي) حفص بن غياث قال (حدثنا الاعمش) سليمان قال (حدثني) بالافراد (عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما) انه قال (قال أبو لهب) لعنه الله لما صعد النبي صلى الله عليه وسلم على الصفا واجتمعوا اليه وقال اني نذير لكم بين يدي عذاب شديد (تبا لك ألهذا جمعتنا فنزلت تبت يدا أبي لهب) وزاد أبو ذر الى آخرها قيل وخص البدلانه رمى النبي صلى الله عليه وسلم بحجر فأدمى عقبه فاذا ذكر هلاكها وان كان المراد جملته بدنه وذكر بكنيته دون اسمه عبد العزى لانه لما كان من أهل النار وما آله الى نار ذات لهب وافقت حاله كنيته فكان جديرا أن يذكر بها ﴿(وامرأته) ولابي ذر باب قوله تعالى وامرأته أم جميل العوراء بنت حرب بن أمية أخت أبي سفيان بن حرب (حمالة الحطب) الشوك والسعدان تلقيه في طريق النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه لتعقرهم بذلك وهو قول ابن عباس (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي (حمالة الحطب تمشي) الى المشركين (بالنميمة) توقع بهم ابن النبي صلى الله عليه وسلم وبينهم وتالي العداوة بينهم وتوقد نارها كما توقد النار بالحطب فكني عن ذلك بحملها الحطب ﴿(في جيدها) عنقها (حبل من مسد يقال من مسد ليف المقل) وذلك هو الحبل الذي كانت تحتطب به فيبنما هي ذات يوم حاملة الحزمة أعيت فقعدت على حجر لتستريح أتاها ملك فجذبها من خلفها فأهلكها (و) قيل (هي السلسلة التي في النار) من حديد ذرعها سبعون ذراعا تدخل من فيها وتخرج من دبرها ويكون سائرها في عنقها فاتت من حديد فتلا محكما وهذه الجملة حال من حمالة الحطب الذي

هو نعت لامرأته أو خبره مبتدأ مقدر

(قوله قل هو الله أحد)

ولابي ذر سورة الصمد وهي مكية أو مدنية وآيها أربع أو خمس *(بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبي ذر *(يقال) هو قول أبي عبيدة في المجاز (لا يثنى أحد) في الوصل فيقال احد الله بحذف التنوين لالتقاء الساكنين وربما قرأه عن زيد بن علي وأبان ابن عثمان والحسن وأبي عمرو في رواية عنه كقوله

عمرو الذي هشم الثريد لقومه * ورجال مكة مسنتون عجاف

وقوله فألفيته غير مستعتب * ولا ذاكر الله الا قليلا

على ارادة التنوين فحذف لالتقاء الساكنين فبقي الله منصوبا بالمجرور اللام اضافة وذاكرا جر عطفا على مستعتب أي ذكرته ما كان بيننا من المودة فوجدته غير راجع بالعتاب من قبح ما فعل والجيد هو التنوين وكسره لالتقاء الساكنين (أي واحد) يريد أن أحدا واحدا بمعنى وأصل أحد وحد بفتحتين قال

كان رحلي وقد زال النهار بنا * بذي الجليل على مستأنس وحد

فأبدلت الواو همزة وأكثر ما يكون في المكسورة والمضمومة كوجوه وسادة وقيل ليسا بمترادفين قال في شرح المشكاة والفرق بينهما من حيث اللفظ من وجوه * الاول أن أحدا الاستعمل في الاثبات على غير الله تعالى فيقال الله أحد ولا يقال زيد أحد كما يقال زيد واحد وكأنه بني لنفي ما يذكر معه من العدد * الثاني أن نفيه ينفي الواحد قد لا يعم ولذلك صح أن يقال ليس في الدار رجل بل فيها اثنان ولا يصح ذلك في أحد ولذلك قال الله تعالى لستن كأحد من النساء ولم يقل كواحدة * الثالث أن الواحد يفتح به العدد ولا كذلك الاحد * الرابع أن الواحد تلحقه التاء بخلاف الاحد ومن حيث المعنى أيضا وجوه * الاول ان أحدا من حيث الثناء أبلغ من واحد كأنه من الصفات المشبهة التي بنيت لمعنى الثبات ويشهد له الفروق اللغوية المذكورة * الثاني أن الوحدة تطلق ويراد بها عدم التثنى والنظير كوحدة الشمس والواحد يكثر اطلاقه بالمعنى الاول والاحد يغلب استعماله في الثاني ولذلك لا يجمع قال الازهري سئل أحمد بن يحيى عن الاحاد أنه جمع أحد فقال معاذ الله ليس للاحد جمع ولا يعد أن يقال جمع واحد كالاشهاد في جمع شاهد ولا يفتح به الاحد م الثالث ما ذكره بعض المتكلمين في صفات الله تعالى خاصة وهو أن الواحد باعتبار الذات والاحد باعتبار الصفات وحظ العبد أن يغوص لجة التوحيد ويستغرق فيه حتى لا يرى من الازل الى الابد غير الواحد الصمد قال الشيخ أبو بكر بن فورك الواحد في وصفه تعالى له ثلاثة معان أحدها أنه لا قسم لذاته وانه غير متبعض ولا متحيز والثاني أنه لا شبيه له والعرب تقول فلان واحد في عصره أي لا شبيه له والثالث أنه واحد على معنى انه لا شريك له في أفعاله يقال فلان متوحد في هذا الامر أي ليس يشركه فيه أحد اه والضمير في هو فيه وجهان أحدهما أنه يعود على ما يفهم من السياق فانه جاء في سبب نزولها عن أبي بن كعب أن المشركين قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم انسب لنا ربك فنزلت رواه الترمذي والطبري والاول من وجه آخر مرسلا وقال هذا أصح وصحح الموصول ابن خزيمة والحاكم وحينئذ فيجوز أن يكون الله

بلى قال فعلام نعطي الدنية في ديننا ونرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم فقال يا ابن الخطاب انه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولن يضيعه الله أبدا قال فنزل القرآن على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفتح فأرسل الى عمر فأقرأه اياه فقال يا رسول الله أوفتح هو قال نعم فطابت نفسه ورجع * حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء وشجاع بن عبد الله ابن نمير قالا حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن شقيق قال سمعت سهل بن حنيف يقول بصفين أيها الناس اتهموا آراءكم والله لقد رأيتني يوم أبي جندل ولو اني أستطيع ان

(قال ألبس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار قال)

النبي صلى الله عليه وسلم على الصلح مع ان ارادتهم كانت متناجزة كفارا بمكة بالقتال ولهذا قال عمر رضي الله عنه فعلام نعطي الدنية في ديننا والله أعلم (قوله ففيم نعطي الدنية في ديننا) هي بفتح الدال وكسر النون وتشديد الياء أي النقيصة والحالة الناقصة قال العلماء لم يكن سؤال عمر رضي الله عنه وكلامه المذكور شكا بل طلبا لكشف ما خفي عليه وحثا على ازدلال الكفار وظهور الاسلام كما عرف من خلقه رضي الله عنه وقوته في نصرة الدين واذلال المبطلين وأما جواب أبي بكر رضي الله عنه لعمر بمثل جواب النبي صلى الله عليه وسلم وهو من الدلائل الظاهرة على عظيم فضله وبارع علمه وزيادته عرفانه ورسوخه في كل ذلك وزيادته فيه كله على غيره رضي الله عنه (قوله فنزل القرآن على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفتح فأرسل الى عمر فاقرأه اياه فقال يا رسول الله أوفتح هو قال نعم فطابت نفسه ورجع) المراد انه نزل قوله تعالى انا فتحنا لك فتحا مبينا وكان الفتح هو صلح يوم الحديبية فقال عمر أوفتح هو قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم لما فيه

(٥٤ - (قسطلاني) - سابع) من الفوائد التي قدمنا ذكرها وفيه اعلام الامام والعالم كبار أصحابه بما يقع له من الامور المهمة والبعث اليهم لاعلامهم بذلك والله أعلم (قوله يوم أبي جندل) ٣ قوله ولا يفتح به الاحد كذا بخطه والذي في الطيبي ولا يفتح به العدد اه من هامش

رسول الله صلى الله عليه وسلم لرددته والله ما وصعسيوفنا على عواتقنا الى امر قط الا أسهل بنا الى امر نعرفه الا أمركم هذا ثم اقبل علينا فقال ان غبر الى امر قط * وحدثنا عثمان بن أبي شيبة واسحق جميعا عن جرير ح قال وحدثني أبو سعيد الاشج حدثنا وكيع

كلاهما عن الاعمش بهذا الاسناد وفي حديثهما الى أمر يفظعنا * وحدثني ابراهيم بن سعيد الجوهري حدثنا أبو أسامة عن مالك بن مغول عن أبي حصين عن أبي وائل قال سمعت سهل بن حنيف بصفين يقول اتهموا رأيكم على دينكم فلقد رأيتني يوم أبي جندل ولو أستطيع أن أرد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ما فتحنا منه في خصم الا انفجر علينا منه خصم * وحدثنا نصر بن علي الجهضمي حدثنا خالد بن الحرث حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة ان أنس بن مالك حدثهم قال لما نزلت انا فتحنا لك فتحا مبينا ليغفر لك الله الى قوله فوزا عظيما مرجعه من الحديبية وهم يخالطهم الحزن والكآبة وقد نحر الهدى بالحديبية فقال لقد أنزلت على آية هي أحب الي من الدنيا جميعا * وحدثنا عاصم بن النضر التيمي حدثنا معتمر قال سمعت أبي حدثنا قتادة قال سمعت أنس بن مالك ح وحدثنا ابن مثنى حدثنا أبو داود حدثنا هماح ح وحدثنا عبد بن حميد حدثنا يونس بن محمد حدثنا شيبان جميعا عن قتادة عن أنس نحو حديث ابن أبي عروبة

هو يوم الحديبية واسم أبي جندل العاص ابن سهيل بن عمرو قوله أمر يفظعنا أي يشق علينا ونخافه (قوله الا أمركم هذا) يعني القتال الواقع بينهم وبين أهل الشام (قوله عن أبي حصين) بفتح الحاء وكسر الصاد (قوله عن سهل بن حنيف انه قال اتهموا رأيكم على دينكم فلقد رأيتني يوم أبي جندل ولو أستطيع أن أرد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ما فتحنا منه في خصم الا انفجر علينا منه خصم) هكذا وقع هذا الحديث في نسخ صحيح مسلم كلها وفيه محذوف وهو جواب لو تقديره ولو أستطيع ان أرد أمر صلى الله عليه وسلم لرددته ومنه قوله تعالى ولو ترى اذ المجرمون ولو ترى اذ الظالمون في غمرات الموت ولو ترى اذ بدا أنه الظالمون موقوفون ونظائره فكله محذوف جواب لو لدلالة الكلام عليه وأما قوله ما فتحنا منه خصما فالضمير في منه عائد الى قوله اتهموا

مبتدأ وأحد خبره والجملة خبر الاول ويجوز أن يكون الله بدلا وأحد الخبر وأن يكون الله خبرا أول وأحد خبرا ثانيا وأن يكون أحد خبر مبتدأ محذوف أي هو أحد والثاني أنه ضمير الشأن لانه موضع تعظيم والجملة بعده خبره مفسرة ولم يثبت لفظ الاحد في جامع الترمذي والدعوات للبيهقي نعم ثبت الافظان في جامع الاصول * وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم ابن نافع قال (حدثنا) ولابي ذر أخبرنا (شعيب) هو ابن أبي حمزة قال (حدثنا أبو الزناد) عبد الله بن ذكوان (عن الاعرج) عبد الرحمن بن هرمز (عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال قال الله تعالى كذبني ابن آدم) بتشديد الذال المعجمة أي بعض بني آدم وهم من أنكر البعث (ولم يكن له ذلك) التكذيب (وشتمني ولم يكن له ذلك) الشتم (فأما تكذيبه اياي فقوله لن يعيدني كما بدأني وليس أول الخلق باهون علي من اعادته وأما شتمه اياي فقوله اتخذ الله ولدا) وانما كان شتما لما فيه من النقص لان الولد انما يكون من والد يحتاج ثم يضعه ويستلزم ذلك سبق نكاح والناكح يستدعي باعثا له على ذلك والله تعالى منزه عن ذلك (وأنا الاحد الصمد) فعل بمعنى مفعول كالقبض والنقض (لم ألد ولم أولد) لانه لما كان تعالى واجب الوجود لذاته قديما موجودا قبل وجود الاشياء وكان كل مولود محدثا انتفت عنه الولدية ولما كان لا يشبهه أحد من خلقه ولا يجانسه حتى يكون له من جنسه صاحبة فيتوالدا انتفت عنه الوالدية ولابي ذر لم يلد ولم يولد (ولم يكن لي كفوا أحد) أي مكافئا شيأ مما ذكر فلي متعلق بكفوا وقدم عليه لانه محط القصد بالنفي وأخر أحد وهو اسم يكن عن خبرها رعاية للفاصلة وقوله لم يكن لي بعد قوله لم يلد التفات قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام رحمه الله تعالى السلوب الواجبة لله تعالى على قسمين احدهما سلب نقيصة كالسنة والنوم والموت والثاني ليس سلبا للنقص بل سلبا للاشتراك في الكمال كسلب الشريك وأما قوله تعالى لم يلد ولم يولد فانه سلب للنقص اذ الولد والوالد لا يكونان الا من جسمين وهما من الاغيار والاغيار نقص وان كانا يدلان بالالتزام على ان الولد مثل الوالد فيعود الى سلب المشاركة في الكمال ﷺ (قوله الله الصمد) ولابي ذر باب بالتنوين أي في قوله عز وجل الله الصمد (والعرب تسمي أشرافها الصمد قال أبو وائل) بالهمز شقيق بن سلمة مما وصله الفريابي (هو السيد الذي انتهى سوده) وقال ابن عباس الذي تصمد اليه الخلائق في حوائجهم ومسائلهم وهو من صمد اذا قصد وهو الموصوف به على الاطلاق فانه مستغن عن غيره مطلقا وكل ما عداه محتاج اليه في جميع جهاته وقال الحسن وقتادة هو الباقي بعد خلقه وعن الحسن الصمد الحي القيوم الذي لا زوال له وعن عكرمة الذي لم يخرج منه شئ ولا يطعم وعن الضحاك والسدي الذي لا جوف له وعن عبد الله بن بريدة الصمد نور يتلألأ وكل هذه الاوصاف صحيحة في صفاته تعالى على ما لا يخفى * وبه قال (حدثنا اسحق بن منصور) المروزي قال (حدثنا) ولابي ذر أخبرنا (عبد الرزاق) بن همام قال (أخبرنا معمر) هو ابن راشد (عن همام) هو ابن منبه (عن أبي هريرة) رضي الله عنه أنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم) زاد ابو ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر قال الله تعالى كما في الفرع كأصله (كذبني ابن آدم) المنكر للبعث (ولم يكن له ذلك) التكذيب (وشتمني ولم يكن له ذلك) الشتم وثبت ذلك للكشميهني (أما) ولابي ذر فاما (تكذيبه اياي أن يقول اني لن أعيده كما

* وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن جميع حدثنا أبو الطفيل حدثنا حذيفة بن اليمان قال ما منعني أن أشهد بدرا أني خرجت أنا وأبي حسيل قال فأخذنا كفار قريش فقالوا انكم تريدون محمدا صلى الله عليه وسلم فقلنا ما نريد الا المدينة فأخذوا منا عهد الله وميثاقه لننصرفن الى المدينة ولا نقاتل معه فأتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرناه الخبر فقال انصرفا نفي لهم بعهدهم ونستعين الله عز وجل عليهم

بلد أنه) بغير فاء قبل همزة أن وبه استدل من جوز حذف الفاء من جواب أما (وأما شتمها اياي ان يقول) بغير فاء ايضا (اتخذ الله ولدا وأنا الصمد الذي لم ألد ولم أولد ولم يكن لي كفوا أحد) ولابي ذر عن الحموي والمستملي ولم يكن له على طريق الالتفات * (لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد) قدم لم يلد وان كان العرف سبق المولود لانه الاهم لقولهم ولد الله وقوله ولم يولد كالحجة على انه لم يلد وقال في هذه السورة لم يلد وفي الاسراء لم يتخذ ولدا لان من النصارى من يقول عيسى ولد الله حقيقة ومنهم من يقول ان الله اتخذه ولدا تشريفا ففي الامرين وسقط قوله لم يلد الحلابي ذر (كفوا) بضمتين (وكفيا) بفتح الكاف وبعد الفاء المكسورة تحتية فهمزة بوزن فعيل (وكفاء) بكسر الكاف وفتح الفاء ممدودا (واحد) في المعنى ونقل في فتوح الغيب عن الغزالي انه قال الواحد هو الاحد الذي هو مدفوع الشركة والاحد الذي لا تركيب فيه فالواحد نفي للشريك والمثل والاحد نفي للكثرة في ذاته فالصمد الغني المحتاج اليه غيره وهو أحدي الذات وواحدي الصفات لانه لو كان له شريك في ملكه لما كان غنيا يحتاج اليه غيره بل كان محتاجا في قوامه ووجوده الى أجزاء تركيبية فالصمد دليل على الوحدانية والاحدية ولم يلد دليل على أن وجوده المستمر ليس مثل وجود الانسان الذي يبقى نوعه بالتوالد والتناسل بل هو وجود مستمر أزلي أبدي ولم يولد دليل على ان وجوده ليس مثل وجود الانسان الذي يتحصل بعد العدم ويبقى دائما مافي جنة عالية لا يفنى وامافي هاوية لا ينقطع ولم يكن له كفوا أحد دليل على ان الوجود الحقيقي الذي له تعالى هو الوجود الذي يفيد وجود غيره ولا يستفيد هو الوجود من غيره فقوله تعالى أحد دليل على اثبات ذاته المقدسة المنزهة والصمدية تقتضي نفي الحاجة عنه واحتياج غيره اليه ولم يلد الى آخر السورة سلب ما وصف به غيره عنه ولا طريق في معرفته تعالى أوضح من سلب صفات المخلوقات عنه ولما اشتملت هذه السورة مع قصرها على جميع المعارف الالهية والرد على من ألحد فيها جاء أنها تعدل ثلث القرآن كما سيأتي ذلك قريبا ان شاء الله تعالى في كتاب فضائل القرآن وهل يحمل ذلك على الاجزاء او على غيرها فذهب الفقهاء والمفسرون الى أن لقارئها من الثواب ثلث ما لقارئ جملته وليس في الجواب أكثر من أن الله يعم بما يشاء لمن يشاء وأجاب المتكلمون بجواب يمكن ارادته قالوا القرآن ثلاثة أقسام قسم فيما يجوز أن يوصف به وما لا يجوز وقسم من أمر الدنيا وقسم من أمر الآخرة ولم تتضمن سورة الاخلاص غير القسم الواحد فصارت تعدل ثلثه ولهذا سميت سورة الاخلاص لانها اخلصت في صفاته خاصة * ويأتي مزيد لذلك ان شاء الله تعالى في محله قريبا بعون الله وقوته وسقط قوله كفوا وكفيا الخ لغير أبي ذر

* (سورة قل أعوذ برب الفلق) *

مكية أو مدنية وآيها خمس * (بسم الله الرحمن الرحيم) * ثبت لفظ سورة والبسملة لابي ذر * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي (الفلق الصبح) لان الليل يفلق عنه ويفرق فعل بمعنى مفعول أي مفلوق وتخصيصه لما فيه من تغير الحال وتبدل وحشة الليل بسرور النور وقيل هو كل ما يفلقه الله كالارض عن النبات والسحاب عن المطر والارحام عن الاولاد وثبت قوله الفلق الصبح لابي ذر وسقط لغيره * (وغاسق) بالرفع وبالجر وهو الموافق للتنزيل (الليل) أي العظيم ظلامه * (اذا وقب) أي (غروب الشمس يقال أبين من فرق وفلق الصبح) الاول

رأيكم ومعناه ما أصلحنا من رأيكم وأمركم هذا ناحية الا انفتحت أخرى ولا يصح اعادة الضمير الى غير ما ذكرناه وأما قوله ما فتحنا منه خصما فكذا هو في مسلم قال القاضي وهو غلط أو تغيير وصوابه ما سددنا منه خصما وكذا هو في رواية البخاري ما سددنا وبه يستقيم الكلام ويتقابل سددنا بقوله الا انفجر وأما الخصم فبضم الخاء وخصم كل شئ طرفه وناحيته وشبهه بخصم الراوية وانفجار الماء من طرفها أو بخصم الغرارة والخرج وانصباب ما فيه بانفجاره وفي هذه الاحاديث دليل لجواز مصالحة الكفار اذا كان فيها مصلحة وهو مجمع عليه عند الحاجة ومذهبنا أن مدتها لا تزيد على عشر سنين اذا لم يكن الامام مستظهرا عليهم وان كان مستظهرا لم يزد على أربعة أشهر وفي قول يجوز دون سنة وقال مالك لا حد لذلك بل يجوز ذلك قل أم كثر بحسب رأي الامام والله أعلم

* (باب الوفاء بالعهد) *

(قوله عن حذيفة بن اليمان خرجت أنا وأبي حسيل الى آخره) حسيل بحاء مضمومة ثم سين مفتوحة مهملتين ثم ياء ثم لام وبقال له أيضا حسل بكسر الحاء وسكان السين وهو والد حذيفة واليمان لقب له والمشهور في استعمال المحدثين أنه اليمان بالنون من غير ياء بعدها وهي لغة قليلة والصحيح اليماني بالياء وكذا عمرو بن العاصي وعبد الرحمن بن أبي الموالي وشداد ابن الهادي والمشهور للمحدثين حذف الياء والصحيح اثباتها (قوله فأخذنا كفار قريش فقالوا انكم تريدون محمدا فقلنا ما نريد الا المدينة فأخذوا منا عهد الله وميثاقه لننصرفن الى المدينة ولا نقاتل معه فأتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرناه الخبر فقال انصرفا نفي لهم بعهدهم ونستعين الله عليهم) في هذا الحديث جواز الكذب في الحرب واذا أمكن

حدثنا زهير بن حرب واسحق بن ابراهيم جميعا عن جرير قال زهير حدثنا جرير عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن أبيه قال كنا عند حذيفة فقال رجل لو أدركت رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتلت معه وأبليت فقال حذيفة أنت كنت تفعل ذلك لقد رأيتنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الاحزاب وأخذتنا ريح شديدة وقر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا رجل يأتيني بخبر القوم جعله الله عز وجل معي يوم القيامة فسكتنا فلم يجبه منا أحد ثم قال ألا رجل يأتيني بخبر القوم جعله الله عز وجل معي يوم القيامة فسكتنا فلم يجبه منا أحد فقال قم يا حذيفة فأتنا بخبر القوم فلم أجد بدا اذ دعاني باسمي أن أقوم قال اذهب

التعريض في الحرب فهو أولى ومع هذا يجوز الكذب في الحرب وفي الاصلاح بين الناس وكذب الزوج لامرأته كما صرح به الحديث الصحيح وفيه الوفاء بالعهد وقد اختلف العلماء في الاسير يعاهد الكفار أن لا يهرب منهم فقال الشافعي وأبو حنيفة والكوفيون لا يلزمه ذلك بل متى أمكنه الهرب هرب وقال مالك يلزمه واتفقوا على أنهم لو أكرهوه فحلف أن لا يهرب فله أن يهرب ولا يمين عليه لانه مكره وأما قضية حذيفة وأبيه فان الكفار استحلفوهما لا يقاتلان مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة بدر فأمرهما النبي صلى الله عليه وسلم بالوفاء وهذا ليس للايجاب فان لا يجب الوفاء بترك الجهاد مع الامام ونائبه ولكن أراد صلى الله عليه وسلم أن لا يشينه عن أصحابه نقض العهد وان كان لا يلزمهم ذلك لان المشيع عليهم لا يذكر تأويلا *(باب غزوة الاحزاب)*

(قوله كنا عند حذيفة فقال رجل لو أدركت رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتلت معه وأبليت فقال حذيفة ما قال) معناه أن حذيفة فهم منه أنه لو أدرك النبي صلى الله عليه وسلم لبالغ في نصرته ولزاد على الصحابة رضي الله عنهم فأخبره مخبره في ليلة الاحزاب وقصد زجره عن ظنه أنه يفعل أكثر من فعل الصحابة (قوله وأخذتنا ريح شديد وقر) هو بضم القاف وهو البرد وقوله بعد هذا قررت هو بضم القاف وكسر الراء أي بردت (قوله صلى الله عليه وسلم اذهب

بالراء والثاني باللام (وقب اذا دخل في كل شئ وأظلم) بغروب الشمس وقيل المراد القمر فانه يكسف فيغسق ووقوبه دخوله في الكسوف وفي حديث عائشة عند الترمذي والحاكم انه صلى الله عليه وسلم أخذ بيدها فأراها القمر حين طلع وقال تعوذي بالله من شر هذا الغاسق اذا وقب قال في شرح المشكاة لما مر النبي صلى الله عليه وسلم استثنى بالمعوذتين لانهما من الجوامع في هذا الباب فتأمل في أولاهما كيف خص وصف المستعاذ به برب الفلق أي بفالق الاصباح لان هذا الوقت وقت فيضان الانوار ونزول الخيرات والبركات وخص المستعاذ منه بما خلق فابتدأ بالعام في قوله من شر ما خلق أي من شر خلقه ثم ثنى بالعطف عليه ما هو شره أخفى وهو نقيض انفلاق الصبح من دخول الظلام واعتكاره المعنى بقوله ومن شر غاسق اذا وقب لان انبثاث الشر فيه أكثر والشر زمنه أصعب ومنه قولهم الليل أخفى للويل * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) البغلاني الثقفي قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن عاصم) هو ابن أبي النجود بفتح النون وبالجيم المضمومة آخره دال مهملة أحد القراء السبعة (وعبدة) بفتح العين وسكون الموحدة ابن أبي لبابة بضم اللام وتخفيف الموحدة الاسدي كلاهما (عن زر ابن حبيش) بكسر الزاي وتشديد الراء وحبيش بضم الحاء المهملة وفتح الموحدة آخره معجمة مصغرا وسقط ابن حبيش لابي ذر أنه (قال سألت أبي بن كعب عن المعوذتين) بكسر الواو المشددة وعند ابن حبان وأحمد من طريق حماد بن سلمة عن عاصم قلت لابي بن كعب ان ابن مسعود لا يكتب المعوذتين في مصحفه (فقال) أبي (سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم) عنهما (فقال) ولابي ذر قال (قيل لي) بأسان جبريل (فقلت) قال أبي (فنحن نقول كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم) وعند الحافظ أبي يعلى عن علقمة قال كان عبد الله يحك المعوذتين من المصحف و يقول انما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتعوذ بهما ولم يكن عبد الله يقرأ بهما ورواه عبد الله بن الامام أحمد عن عبد الرحمن بن يزيد وزاد و يقول انهما ليستا من كتاب الله وهذا مشهور عند كثير من القراء والفقهاء ان ابن مسعود كان لا يكتبهما في مصحفه وحينئذ نقول النووي في شرح المهذب أجمع المسلمون على أن المعوذتين والفاتحة من القرآن وان من جحد شيأ منها كفر وما نقل عن ابن مسعود باطل ليس بصحيح فيه نظر كما نبه عليه في الفتح اذ فيه طعن في الروايات الصحيحة بغير مستند وهو غير مقبول وحينئذ فالمصير الى التأويل أولى وقد تأول القاضي أبو بكر الباقلاني ذلك بأن ابن مسعود لم ينكر قرآنيتهما وانما أنكر اثباتهما في المصحف فانه كان يرى أن لا يكتب في المصحف شئ الا ان كان النبي صلى الله عليه وسلم أذن في كتابته فيه وكأنه لم يبلغه الاذن في ذلك فليس فيه جحد لقرآنيتهما وتعقب بالرواية السابقة الصريحة التي فيها و يقول انهما ليستا من كتاب الله وأجيب بامكان حمل لفظ كتاب الله على المصحف فيتمشى التأويل المذكور قاله في فتح الباري ويحتمل أيضا انه لم يسمعهما من النبي صلى الله عليه وسلم ولم يتواتر اعنده ثم لعله قد رجع عن قوله ذلك الى قول الجماعة فقد أجمع الصحابة على اثباتهما في المصاحف التي بعثوها الى سائر الآفاق

(سورة قل أعوذ برب الناس)

مكية أو مدنية وآيها ست فان قلت انه تعالى رب جميع العالمين فلم خص الناس أجيب اشرفهم أولان المأمور بها الناس *وسقط لفظ سورة لغير أبي ذر (و يذكر عن ابن عباس) ولابي ذر

وقال ابن عباس (الوسواس اذا ولد) بضم الواو وكسر اللام (خنس الشيطان) اعترضه السفاقسي بأن المعروف في اللغة خنس اذا رجع وانقبض وقال الصغاني الاولى نخسه مكان خنس فان سامت اللفظة من الانقلاب والتصحيف فالمعنى أزاله عن مكانه لشدة نخسه وطعنه باصبعه في خاصرته (فاذا ذكر الله عز وجل ذهب واذا لم يذكر الله) بضم أوله مبنيا للمفعول (ثبت على قلبه) والتعبير بيذكر أولى لان اسناده الى ابن عباس ضعيف أخرجه الطبراني وغيره وأخرج ابن مردويه من وجه آخر عن ابن عباس قال الوسواس هو الشيطان لولد المولود والوسواس على قلبه فهو يصرفه حيث شاء فاذا ذكر الله خنس واذا غفل جثم على قلبه فوسوس وعند سعيد بن منصور من طريق عروة بن رويم قال سأل عيسى عليه السلام ربه أن يريه موضع الشيطان من ابن آدم فأراه فاذا رأس كهيئة رأس الحية واضع رأسه على ثمرة القلب فاذا ذكر العبد ربه خنس واذا ترك منّاه وحدثه وقوله يوسوس في صدور الناس هل يختص ببني آدم أو يعم بني آدم والجن فيه قولان ويكونون قد خلوا في الفظ الناس تغليبا * وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا عبدة ابن أبي لبابة) بضم اللام وبين الموحدتين الخفيفتين ألف الاسدي (عن زر بن حبيش) قال سفيان (وحدثنا) أيضا (عاصم) هو ابن أبي النجود (عن زر) أنه (قال سألت أبيّ بن كعب قلت له يا (أبا المنذر) هي كنية أبيّ (ان أخاك) في الدين (ابن مسعود) عبد الله (يقول كذا وكذا) يعني أن المعوذتين ليستا من القرآن كما مر التصريح به في حديث (فقال أبي سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم) عنهما (فقال لي قيل لي) بلسان جبريل ولابي ذر فقيل لي (فقلت) كما قيل لي (قال) أبيّ (فنحن نقول كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم) وهذا مما اختلف فيه ثم ارتفع الخلاف ووقع الاجماع عليه فلو أنكر أحد اليوم قرآنيته كفر وفي مسلم من حديث عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألم تر آيات أنزلت هذه الليلة لم ير مثلهن قط قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس وعنه ايضا مر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اقرأ بالمعوذات في دبر كل صلاة رواه أبو داود والترمذي وعند النسائي عنه أيضا أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ بهما في صلاة الصبح وقد روى ذلك من طرق قد تفيد التواتر يطول ايرادها والله الموفق للصواب * تم التفسير ولله أعلم بأسرار كتابه في يوم الاثنين الحادي والعشرين من شعبان سنة عشر وتسعمائة أحسن الله تعالى بمنه وكرمه عاقبتنا والمسلمين فيها وكفانا كل مهمة ويسر لنا كل هذا المجموع ونفع به وجعله خالصا لوجهه الكريم أستودعه تعالى ذلك فانه الحفيظ الجواد الكريم الرؤف الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم أفضل الصلاة وأتم التسليم آمين

* (بسم الله الرحمن الرحيم * كتاب فضائل القرآن) * جمع فضيلة واختلف هل في القرآن شيء أفضل من شيء فذهب الاشعري والقاضي أبو بكر الى أنه لا فضل لبعضه على بعض لان الافضل يشعر بنقص المفضول وكلام الله حقيقة واحدة لا نقص فيه وقال قوم بالافضلية لظواهر الاحاديث كحديث أعظم سورة في القرآن ثم اختلفوا فقال قوم الفضل راجع الى عظم الاجر والثواب وقال آخرون بل لذات اللفظ وأن ما تضمنته آية الكرسي وآخر سورة الحشر وسورة الاخلاص من الدلالة على وحدانيته تعالى وصفاته ليس موجودا مثلا في تبت

فأتى بخبر القوم ولا تذعرهم علي فلما وليت من عنده جعلت كلما أمشي في حمام حتى أتيتهم فرأيت أباسفيان يصلي ظهره بالنار فوضعت سهما في كبد القوس فأردت أن أرميه فذكرت قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تذعرهم علي ولو رميته لأصبته فرجعت وأنا أمشي في مثل الحمام فلما أتيته فأخبرته بخبر القوم وفرغت قررت فألبسني رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضل عباءة كانت عليه يصلي فيها فلم أزل نائما حتى أصبحت فلما أصبحت قال قم يا نومان

فأتى بخبر القوم ولا تذعرهم علي) هو بفتح التاء والذال المعجمة معناه لا تنفرهم علي ولا تحركهم علي وقيل معناه لا تنفرهم وهو قريب من المعنى الاول والمراد لا تحركهم علينا فانهم ان أخذوني كان ذلك ضررا على لانك رسولي وصاحبي (قوله فلما وليت من عنده جعلت كلما أمشي في حمام حتى أتيتهم) يعني انه لم يجد البرد الذي يجده الناس ولا من تلك الريح الشديدة مشيا بل عافاه الله منه ببركة اجابته للنبي صلى الله عليه وسلم وذهابه فيما وجهه له ودعائه صلى الله عليه وسلم له واستمر ذلك اللطف به ومعافاته من البرد حتى عاد الى النبي صلى الله عليه وسلم فلما رجع ووصل عاد اليه البرد الذي يجده الناس وهذه من معجزات رسول الله صلى الله عليه وسلم ولفظة الحمام عربية وهو مذكر مشتق من الحميم وهو الماء الحار (قوله فرأيت أباسفيان يصلي ظهره) هو بفتح الياء واسكان الصاد أي يدفئه ويدنيه منها وهو الصلا بفتح الصاد والقصر والصلاء بكسرها والمد (قوله كبد القوس) هو مقبضها وكبد كل شيء وسطه (قوله فألبسني رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضل عباءة كانت عليه يصلي فيها) العباءة بالمد والعباية بزيادة ياء لغتان مشهورتان معروفتان وفيه جواز الصلاة في الصوف وهو جائز باجماع من يعتد به من العلماء وسواء الصلاة عليه وفيه ولا كراهة في ذلك قال العبدري من أصحابنا وقالت الشيعة لا تجوز الصلاة على الصوف وتجوز فيه وقال مالك يكره كراهة تنزيه (قوله فلم أزل نائما حتى أصبحت فلما أصبحت قال قم يا نومان) هو بفتح النون واسكان الواو وهو كثيرا ما يستعمل في النداء كما استعمله هنا (وقوله أصبحت) أي طلع علي الفجر وفي هذا الحديث انه ينبغي للامام وأمير الجيش بعث الجواسيس والطلائع لكشف

* حدثنا هداب بن خالد الازدي حدثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد وثابت البناني عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم افتقدهم أحد في سبعة من الانصار ورجلين من قريش فقتل حتى قتل ثم رهقوه أيضا فقال من يردهم عنا وله الجنة أو هو رفيقي في الجنة فتقدم رجل من الانصار فقاتل حتى قتل ثم لم يزل كذلك حتى قتل السبعة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحابه ما أنصفنا أصحابنا

يد أبي لهب فالتفضيل بالمعاني العجيبة وكثيرها لا من حيث الصفة وقال الطوبي من قال ان قل هو الله أحد أبلغ من تبت يدا أبي لهب بجعل المقابلة بين ذكر الله وذكر أبي لهب وبين التوحيد والدعاء على الكافرين فذلك غير صحيح بل ينبغي أن يقال تبت يدا أبي لهب دعاء عليه بالخسران فهل توجد عبارة للدعاء بالخسران أحسن من هذه وكذلك في قل هو الله أحد لا توجد عبارة تدل على الوحدانية أبلغ منها فالعالم اذا نظر الى تبت في باب الدعاء بالخسران ونظر الى قل هو الله أحد في باب التوحيد لا يمكنه أن يقول أحدهما أبلغ من الآخر وهذا التقييد يغفل عنه من لا علم عنده بعلم البيان ولعل الخلاف في هذه المسئلة يلتفت الى الخلاف المشهور أن كلام الله شيء واحد أم لا وعند الاشعري انه لا يتنوع في ذاته بل بحسب متعلقاته وليس لكلام الله الذي هو صفة ذاته بعض لكن بالتأويل والتعبير وفهم السامعين اشتمل على أنواع الخاطبات ولولا تنزله في هذه المواقع لما وصلنا الى فهم شيء منه وسقطت البسملة لابي ذر وثبتت له لفظ كتاب وسقط لغيره * (باب كيف نزول الوحي) ولابي ذر نزل الوحي بلفظ الماضي وسقط له لفظ باب (وأول ما نزل) منه * (قال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم (المهيمن) في قوله تعالى بالمائدة ومهيمنا عليه هو (الامين) وهو أيضا (القرآن أمين على كل كتاب قبله) من الكتب السماوية * وبه قال (حدثنا عبيد الله بن موسى) بضم العين العبسي مولاهم الكوفي (عن شيبان) بفتح الشين المعجمة ابن عبد الرحمن النحوي التميمي مولاهم البصري أبي معاوية (عن يحيى) بن أبي كثير (عن أبي سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف أنه (قال أخبرني) بالافراد (عائشة وابن عباس) رضي الله عنهم (قالا لبث النبي صلى الله عليه وسلم بمكة عشر سنين ينزل عليه القرآن) نزولا متتابعا بعد مدة وحي المنام وفترة الوحي سنتين ونصفا أو ثلاثا (وبالمدينة عشرا) ولابي ذر عن الكشميهني عشر سنين ومباحث ذلك سبقت آخر المغازي وأخرج النسائي عن ابن عباس قال أنزل القرآن جملة واحدة الى سماء الدنيا في ليلة القدر ثم أنزل بعد ذلك في عشرين سنة الحديث وظاهر حديث الباب أنه نزل كله بمكة والمدينة خاصة وهو كذلك نعم نزل منه في غيرهما حيث كان صلى الله عليه وسلم في سفر ج أو عمرة أو غزاة ولكن الاصطلاح أن كل ما نزل قبل الهجرة فمكي وما بعدها فمدني * وبه قال (حدثنا موسى ابن اسمعيل) المنقري قال (حدثنا معتمر) هو ابن سليمان التيمي قال (سمعت أبي) هو سليمان (عن أبي عثمان) عبد الرحمن النهدي أنه (قال أنبئت) بضم الهمزة مبنيا للمفعول أي أخبرت (أن جبريل أتى النبي صلى الله عليه وسلم وعنده أم سلمة) زوجته رضي الله عنها (فجعل يتحدث) معه (فقال النبي صلى الله عليه وسلم لام سلمة من هذا أو كما قال) شك من الراوي مع بقاء المعنى في ذهنه (قالت هذا دحية) الكلبي (فلما قام) عليه الصلاة والسلام (قالت) أم سلمة (والله ما حسبته الا اياه) أي دحية (حتى سمعت خطبة النبي صلى الله عليه وسلم تخبر جبريل أو تخبر) قال في الفتح ولم أقف في شيء من الروايات على بيان هذا الخبر في أي قصة ويحتمل أن يكون في قصة بني قريظة فقد وقع في دلائل البيهقي والغزالليات من رواية عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة انها رأت النبي صلى الله عليه وسلم يكلم رجلا وهو راكب فلما دخل قلت من هذا الرجل الذي كنت تكلمه قال بعن تشبهه قلت بدحية بن خليفة قال ذاك جبريل أمرني أن أمضي الى بني قريظة اهـ وتعقبه العيني بان الرائية في حديث الباب أم سلمة

خير العدو والله أعلم

* (باب غزوة أحد) *

(قوله حدثنا هداب بن خالد الازدي) هكذا هو في جميع النسخ الازدي وكذا قاله البخاري في التاريخ وابن أبي حاتم في كتابه وغيرهما وذكروا ابن عدي والسمعاني فقالا هو قيسي فقد ذكر البخاري أخاه أمية ابن خالد فنسبه قيسيا وذكر الباجي فقال القيسي الازدي قال القاضي عياض هذان نسبتان مختلفتان لان الازد من اليمن وقيس من معد قال ولكن قيس هنا ليس قيس عيلان بل هو قيس بن ثوبان من الازد فتصح النسبتان قال القاضي وقد جاء مثل هذا في صحيح مسلم في زياد بن رباح القيسي ويقال ريباح كذا نسبه مسلم في غير موضع القيسي وقال في النذور التيمي قيل لعله من تيم بن مر بن ثعلبة بن بكر بن وائل فيجتمع النسبتان والاقتيم قريش لا يجتمع هو وقيس هذا كلام القاضي وقد سبق بيان ضبط هداب هذا مرات وانه بفتح الهاء وتشديد الدال وانه يقال له هدبة بضم الهاء قيل هدبة اسم وهداب لقب وقيل عكسه (قوله فلما رهقوه) هو بكسر الهاء أي غشوه وقربوا منه ورهقه أي غشيه قال صاحب الافعال رهقته وأرهقته أي أدركته قال القاضي في المشارق قيل لا يستعمل ذلك الا في المكروه قال وقال ثابت كل شيء فات منه فقد رهقته والله أعلم (قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم كان معه سبعة رجال من الانصار ورجلان من قريش فقتلت السبعة فقال لصاحبيه صلى الله عليه وسلم ما أنصفنا أصحابنا) الرواية المشهورة فيه ما أنصفنا باسكان الفاء وأصحابنا منصوب مفعول به هكذا ضبطه جماهير العلماء من المتقدمين والمتأخرين ومعناه ما أنصفت قريش الانصار لكون الغرشيين لم

* حدثنا يحيى بن يحيى التميمي حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه انه سمع سهل بن سعد يسئل من جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد فقال جرح وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكسرت رباعيته وهشمت البيضة على رأسه فكانت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم تغسل الدم وكان علي ابن أبي طالب يسكب عليها بالمجن فلما رأت فاطمة ان الماء لا يزيد الدم الا كثرة أخذت قطعة حصير فأحرقتها حتى صار رمادا ثم ألصقته بالجرح فاستمسك الدم * حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن القاري عن أبي حازم انه سمع سهل ابن سعد وهو يسئل عن جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أما والله اني لأعرف من كان يغسل جرح رسول الله صلى الله عليه

وهنا عائشة وباختلاف الرواة وأجاب في انتقاض الاعتراض بانه ليس في شئ من ذلك ما يمنع احتمال اتحاد القصة فرآه كل من عائشة وأم سلمة كذا قال فليتأمل وسقط لابي ذر لفظ حجر قال معتمر (قال أبي) سليمان (قالت لابي عثمان) النهدي (ممن سمعت هذا) الحديث (قال) سمعته (من أسامة بن زيد) حب رسول الله صلى الله عليه وسلم * وبه قال (حدثنا عبد الله ابن يوسف) التنيسي قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام قال (حدثنا سعيد المقبري) بضم الموحدة (عن أبيه) كيسان (عن أبي هريرة رضي الله عنه) انه (قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما من الانبياء نبي الا أعطى) من المعجزات (ما) موصول مفعول ثان لاعطى أي الذي (مثله) مبتدأ خبره (آمن) بالمد (عليه) أي لاجله (البشر) والجملة صلة الموصول وعلى بمعنى اللام وعبر بها لتضمنها معنى الغلبة أي يؤمنون بذلك مغلوبا عليهم بحيث لا يستطيعون دفعه عن أنفسهم وقال الطيبي لفظ عليه حال أي مغلوبا عليه في التحدي والمباراة أي ليس نبي الا وقد أعطاه الله من المعجزات الشئ الذي صفته أنه اذا شوهد اضطر الشاهد الى الايمان به وتحريره ان كل نبي اختص بما يثبت دعواه من خارق العادات بحسب زمانه = قلب العصا ثعبانا لان الغلبة في زمن موسى عليه السلام للسحر فأتاهم بما يوافق السحر فاضطرهم الى الايمان به وفي زمان عيسى عليه الصلاة والسلام الطب فجاءهم بما هو أعلى من الطب وهو احياء الموتى وفي زمان نبينا صلى الله عليه وسلم البلاغة وكان بها فخارهم فميزهم حتى علقوا القصائد السبع بباب الكعبة تحديا لمعارضتها فجاءهم القرآن من جنس ما تناهوا فيه بما عجز عنه البلغاء الكاملون في عصره اه ويحتمل أن يكون المعنى ان القرآن ليس له مثل لا صورة ولا حقيقة قال تعالى فأتوا بسورة من مثله بخلاف معجزات غيره فانها وان لم يكن لها مثل حقيقة يحتمل أن يكون لها صورة (وانما كان الذي أوتيت) من المعجزات ولابي ذر أوتيته (وحيا أوحاه الله الي) وهو القرآن وليست معجزاته صلى الله عليه وسلم منحصرة في القرآن فالمراد أنه أعظمها وأكثرها فائدة فانه يشتمل على الدعوة والحجة ويتنفع به الى يوم القيامة ولذا رتب عليه قوله (فأرجو أن أكون أكثرهم تابعا) أي أمة (يوم القيامة) اذ باستمرار المعجزة دوامها يتجدد الايمان ويتظاهر البرهان وهذا بخلاف معجزات سائر الرسل فانها انقرضت بانقراضهم وأما معجزة القرآن فانها لا تبيد ولا تنقطع وآياته متجددة لا تضمحل وخرقه للعادة في أسلوبه وبلاغته واخباره بالمغيبات لا تتناهى فلا يمر عصر من الاعصار الا ويظهر فيه شئ مما أخبر به عليه الصلاة والسلام * وهذا الحديث أخرجه أيضا في الاعتصام ومسلم في الايمان والنسائي في التفسير وفضائل القرآن * وبه قال (حدثنا محمد) بفتح العين البغدادي الناقد قال (حدثنا يعقوب بن ابراهيم) قال (حدثنا أبي) ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (عن صالح بن كيسان) بفتح الكاف (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري أنه (قال أخبرني) بالافراد (أنس بن مالك رضي الله عنه ان الله تعالى تابع على رسوله صلى الله عليه وسلم الوحي) أي أنزله متتابعا متواترا (قبل وفاته) أي قربها (حتى توفاه) أي الى الزمن الذي وقعت فيه وفاته (أكثر ما كان الوحي) نزولا عليه من غيره من الازمنة لانه في أول البعثة فترة فترة ثم كثر ولم ينزل بمكة من السور الطوال الا القليل ثم كان الزمن الاخير من الحياة النبوية أكثر نزولا لان الوفود بعد فتح مكة كثروا وكثر سؤالهم عن الاحكام وتدرج كر ابن

يخرجا للقتال بل خرجت الانصار واحدا بعد واحد وذكر القاضي وغيره ان بعضهم رواه ما أنصفنا بفتح الفاء والمراد على هذا الذين فروا من القتال فانهم لم ينصفوا الفرار هم (قوله حدثنا يحيى بن يحيى التميمي حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا وكذا ذكره أصحاب الاطراف وذكر القاضي عن بعض رواة كتاب مسلم أنهم جعلوا أبا بكر بن أبي شيبة بدل يحيى بن يحيى قال والصواب الاول (قوله وكسرت رباعيته) هي بتخفيف الياء وهي السن التي تلي الثنية من كل جانب وللانسان أربع رباعيات وفي هذا وقوع الاسقام والابتلاء بالانبياء صلوات الله وسلامه عليهم لينالوا جزيل الاجر ولتعرف أممهم وغيرهم ما أصابهم ويتأسوا بهم قال القاضي وليعلم أنهم من البشر تصيبهم محن الدنيا ويطرأ على أجسامهم ما يطرأ على أجسام البشر ليتيقنوا أنهم مخلوقون مربوبون ولا يفتتن بما ظهر على أيديهم من المعجزات وتأبى الشيطان من أمرهم ما يبسه على النصارى وغيرهم (قوله وهشمت البيضة على رأسه) فيه استحباب لبس البيضة للدروع وغيرها من أسباب التحصن في الحرب وانه ليس

بقادح في التوكل (قوله يسكب عليها بالمجن) أي يصب عليها بالترس وهو بكسر الميم وفي هذا الحديث اثبات المداواة ومعالجة الجراح وانه لا يقدح في التوكل لان النبي صلى الله عليه وسلم فعله مع قوله تعالى وتوكل على الحي الذي لا يموت (قوله ذو وي جرحه) هو بواو بن وبقع

سلم ومن كان يسكب الماء و بماذا دووى ثم ذكر نحو حديث عبد العزيز غير أنه زاد و جرح في وجهه وقال مكان هشمت كسرت * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة و زهير بن حرب واسحق بن ابراهيم وابن أبي عمر جميعا عن ابن عيينة ح وحدثنا عمرو بن سواد العامري أخبرنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحرث عن سعيد بن أبي هلال ح وحدثني محمد بن سهل التميمي حدثني ابن أبي مريم حدثنا محمد يعني ابن مطرف كلهم عن أبي حازم عن سهل بن سعد بهذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث ابن أبي هلال أصيب في وجهه وفي حديث ابن مطرف جرح وجهه * حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كسرت رباعيته يوم أحد وشج في رأسه فجعل يسلت الدم عنه ويقول كيف يفلح قوم شجوا نبيهم وكسروا رباعيته وهو يدعوهم الى الله فأنزل الله تعالى ليس لك من الامر شئ * حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا وكيع حدثنا الاعمش عن شقيق عن عبد الله قال كأني أنظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحكي نبيا من الانبياء ضربه قومه وهو يمسح الدم عن وجهه ويقول رب اغفر لقومي فانهم لا يعلمون * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع ومحمد بن بشر عن الاعمش بهذا الاسناد

يونس في تاريخ مصر في ترجمة سعيد بن أبي مريم مما حكاه في الفتح أن سبب تحديث أنس بذلك سؤال الزهري له هل فتر الوحي عن النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن يموت قال بل أكثر ما كان وأجمه وسقطت التصلية لابي ذر وثبت قوله الوحي من قوله تابع على رسوله صلى الله عليه وسلم الوحي للكشميهني وسقط لغيره (ثم توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد) بالضم مبنيا لقطع الاضافة عنه ١ أي بعد ذلك وهذا الحديث أخرجه مسلم والنسائي في فضائل القرآن * وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا سفيان) الثوري (عن الاسود بن قيس) العبدي أنه (قال سمعت جندبا) بضم الجيم والدال المهملة ابن عبد الله بن سفيان البجلي رضي الله عنه (يقول اشتكى) مرض (النبي صلى الله عليه وسلم فلم يقم) للتهجد (ليلة أو ليلتين فأتته امرأة) وهي حمالة الحطب العوراء أخت أبي سفيان ابن حرب (فقالت يا محمد ما أرى) بضم همزة أرى ولابي ذر بفتحها (شيطانك الا قد تركك فأنزل الله عز وجل والضحى) وهو صدر النهار حين ترتفع الشمس وخصه بالقسم لانه الساعة التي كلم الله تعالى فيها موسى أو المراد النهار كله لمقابلته بالليل بقوله (والليل اذا سجى) أي سكن والمراد سكون الناس والاصوات فيه وجواب القسم (ما ودعك ربك وما قلى) أي ما تركك منذ اختارك وما أبغضك منذ أحبك والتوديع مبالغة في الودع لان من ودعك مفارقا فقد بالغ في تركك ثبت سقط قوله والليل الخ لابي ذر وقال الى قوله وما قلى * والحديث سبق في تفسير سورة والضحى * هذا (باب) بالتنوين (نزل القرآن بلسان قريش) أي بلغة معظمهم (والعرب) من عطف العام على الخاص * (قرآنا) ولابي ذر وقول الله تعالى قرآنا (عربيا * بلسان عربي مبين) قال القاضي أبو بكر الباقلاني لم تقم دلالة قاطعة على نزول القرآن جميعه بلسان قريش بل ظاهر قوله تعالى انا جعلناه قرآنا عربيا انه نزل بجميع ألسنة العرب لان اسم العرب يتناول الجميع تناولا واحدا وقال أبو شامة أي ابتداء نزوله بلغة قريش ثم أبيح أن يقرأ بلغة غيرهم * وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا) ولغير أبي ذر حدثنا (شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (وأخبرني) بالافراد والواو للعطف على مقدر ذكره في الباب اللاحق ٣ ولابي ذر وأخبرني (أنس بن مالك قال فأمر عثمان) رضي الله عنه (زيد بن ثابت) كاتب الوحي وقدوة الفرضيين (وسعيد بن العاص) بن أحيحة الاموي (وعبد الله بن الزبير) بن العوام (وعبد الرحمن بن الحرث بن هشام أن ينسخوها) أي الآيات أو السور أو الصحف المحضرة من بيت حفصة ولابي ذر عن الكشميهني أن ينسخوا ما (في المصاحف) أي ينقلوا الذي فيها الى مصاحف أخرى والاول هو الاولى لانه كان في صحف لا مصاحف (وقال لهم) عثمان (اذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في) لغة (عربية من عربية القرآن فاكتبوها بلسان قريش فان القرآن أنزل بلسانهم) أي معظمه (ففعلوا) ما أمرهم به عثمان * وهذا الحديث مر في باب نزول القرآن بلسان قريش في المناقب * وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا هشام) بفتح الهاء والميم المشددة ابن يحيى بن دينار العوذي بفتح العين المهملة وسكون الواو وكسر الذال المعجمة قال (حدثنا عطاء) أي ابن أبي رباح (وقال) وفي نسخة ح وقال (مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى بن سعيد) القطان سقط لغير أبي ذر من سعيد

في بعض النسخ بواو واحدة وتكون الاخرى محذوفة كما حذفت من داود في الخط (قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم حكى نبيا من الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم ضربه قومه وهو يمسح الدم عن وجهه ويقول رب اغفر لقومي فانهم لا يعلمون) فيما كانوا عليه صلوات الله وسلامه عليهم من الحلم والصبر والعفو والشفقة على قومهم ودعائهم لهم بالهداية والغفران وعذرهم في جنايتهم على أنفسهم بأنهم لا يعلمون وهذا النبي المشار اليه من المتقدمين وقد جرى لنبينا صلى الله عليه وسلم مثل هذا يوم أحد

١ قوله لقطع الاضافة عنه الاولى لقطعه عن الاضافة اه ٣ قوله ذكره في الباب اللاحق الذي يظهر ان المذكور في الباب اللاحق هو المعطوف عليه بالفاء في قوله فأمر عثمان الخ لا المعطوف عليه بالواو في قوله وأخبرني (عن أنس) فانه لم يتعرض لذلك في الباب المذكور فكان الاولى وضع هذه العبارة أعني قوله للعطف على مقدر الخ بعد قوله فأمر عثمان فليتأمل اه

غيره انه قال فهو يفضح الدم من جبينه * حدثناه محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر أحاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتد غضب الله على قوم فعلوا هذا برسول الله صلى الله عليه وسلم وهو حينئذ يشير الى رباعيته وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتد غضب الله عز وجل على رجل يقتله رسول الله صلى الله عليه وسلم في سبيل الله * وحدثنا عبد الله بن عمر بن حمدان الجعفي حدثنا عبد الرحيم يعني بن سليمان عن زكريا عن أبي اسحق عن عمرو بن ميمون الاودي عن ابن مسعود قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي عند البيت وأبو جهل وأصحاب له جلوس وقد نحرت جزور بالامس فقال أبو جهل أيكم يقوم الى سلا جزور بني فلان فيأخذه فيضعه في كتفي محمد صلى الله عليه وسلم اذا سجد فانبعث أشقى القوم فأخذه فلما سجد

(عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز أنه (قال أخبرني) بالافراد (عطاء) هو ابن أبي رباح المذكور (قال أخبرني) بالافراد أيضا (صفوان بن يعلى بن أمية ان) أباه (يعلى كان يقول ليتني أرى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ينزل) بضم أوله وفتح ثالثه (عليه الوحي) رفع مفعول ناب عن الفاعل ولابي ذر بفتح أوله وكسر ثالثه (فلما كان النبي صلى الله عليه وسلم بالجعرانة) بكسر الجيم وسكون العين المهملة وقد تكسر وتشدد الراء موضع قريب من مكة أحد مواقيت الاحرام (وعليه ثوب قد أظل عليه) بفتح الهمزة والظاء المعجمة (ومعه ناس) ولابي ذر عن الحموي ومعه الناس (من أصحابه اذ جاءه رجل) قال في المقدمة حكى ابن فتحون في الذيل ان اسمه عطاء بن منبه وعزاه لتفسير الطرسوسي وفيه نظر وقال ان صح فهو أخو يعلى ابن منبه وفي الشفاء للقاضي عياض ما يشعر ان اسمه عمرو بن سواد والصواب أنه يعلى بن أمية راوي الحديث كما أخرجه الطحاوي من حديث شعبة عن قتادة عن عطاء ان رجلا يقال له يعلى بن امية احرم وعليه جبة (متضمخ) بالضاد والخاء المعجمتين متلطخ (بطيب فقال يا رسول الله كيف ترى في رجل احرم) أي بعمرة كما في الحج (في جبته بعد ما تضمخ) تلطخ (بطيب فنظر النبي صلى الله عليه وسلم ساعة فجاءه الوحي فأشار عمر الى يعلى ان) ولابي ذر عن الحموي أي (تعال فجاء يعلى فادخل رأسه) ليرى النبي صلى الله عليه وسلم حال نزول الوحي (فاذا هو) عليه الصلاة والسلام (محمر الوجه يغط) بكسر الغين المعجمة وتشديد الطاء المهملة يتردد صوت نفسه من شدة ثقل الوحي (كذلك ساعة ثم سري) بضم السين المهملة وتشديد الراء المكسورة اي كشف (عنه) ما كان يجده من شدة ثقل الوحي (فقال اين الذي يسألني عن العمرة آنفا فالتمس الرجل) بضم التاء مبنيا للمفعول (فجيء به الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال) له (اما الطيب الذي بك فاغسله ثلاث مرات) هل قوله ثلاث مرات من جملة مقوله عليه الصلاة والسلام فيكون نصا في تكرار الغسل ثلاثا أو العامل فيه قال أي قال له عليه الصلاة والسلام ثلاث مرات اغسله فلا يكون نصا على التثليث * وسبق مزيد لذلك في الحج (واما الجبة فانزعها) عنك (ثم اصنع في عمرتك كما تصنع في حجك) من الطواف والسعي والحلق والاحتراز عن محظورات الاحرام * وهذا الحديث صورته صورة المرسل لان صفوان بن يعلى ما حضر ذلك وقد ساقه في كتاب الحج بالاسناد المذكور هنا عن أبي نعيم فقال فيه عن صفوان بن يعلى عن أبيه فوضح اتصاله هنا على لفظ رواية ابن جريج * قيل وجه دخول هذا الحديث هنا التنبيه على ان الوحي بالقرآن والسنة على صفة واحدة لسان واحد * (باب جمع القرآن) في الصحف ثم جمع تلك الصحف في المصحف بعد النبي صلى الله عليه وسلم وانما نزل النبي صلى الله عليه وسلم جمعه في مصحف واحد لان النسخ كان يرد على بعضه فلو جمعه ثم رفعت تلاوة بعضه لادى الى الاختلاف والاختلاط فحفظه الله تعالى في القلوب الى انقضاء زمن النسخ فكان التأليف في الزمن النبوي والجمع في الصحف في زمن الصديق والنسخ في المصاحف في زمن عثمان وتذكار القرآن كله مكتوبا في عهده صلى الله عليه وسلم لكنه غير مجموع في موضع واحد ولا مرتب السور * وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) التبوذكي (عن ابراهيم بن سعد) بسكون العين الزهري العوفي أنه قال (حدثنا ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (عن عبيد بن السباق) بضم العين من غير اضافة لشيء والسباق بفتح السين المهملة وتشديد الموحدة المدني التابعي (ان زيد بن

(قوله وهو يفضح الدم من جبينه) هو بكسر الضاد أي يغسله ويزيله

* (باب اشتداد غضب الله على من قتله رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

(قوله اشتد غضب الله تعالى على رجل يقتله رسول الله صلى الله عليه وسلم في سبيل الله) فقوله في سبيل الله احتراز عمن يقتله في حد أو قصاص لان من يقتله في سبيل الله كان قاصدا قتل النبي صلى الله عليه وسلم

* (باب ما لقي النبي صلى الله عليه وسلم من أذى المشركين والمنافقين) *

قوله أيكم يقوم الى سلا جزور بني فلان الى آخره) السلا بفتح السين المهملة وتخفيف اللام مقصور وهو اللفافة التي يكون فيها الولد في بطن الناقة وسائر الحيوان وهي من الآدمية المشيمة (قوله فانبعث أشقى القوم) هو عقبة بن أبي معيط كما صرح به في الرواية الثانية وفي هذا الحديث اشكال فانه يقال كيف استمر في الصلاة مع وجود النجاسة على ظهره وأجاب القاضي عياض بأن هذا ليس بنجس قال لان الفرث ورطوبة

البدن طاهران والاسلام من ذلك وانما النجس الدم وهذا الجواب يبنى على مذهب مالك ومن وافقه ان روث ما يؤكل لحمه طاهر ومذهبنا ومذهب أبي حنيفة وآخرين نجاسته وهذا الجواب الذي ذكره القاضي ضعيف أو باطل لان هذا

النبي صلى الله عليه وسلم وضعه بين كتفيه قال فاستحكوا و جعل بعضهم يميل على بعض وأنا قائم أنظر لو كانت لي منعة طرحته عن ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم والنبي صلى الله عليه وسلم ساجد ما يرفع رأسه حتى انطلق انسان فأخبر فاطمة فجاءت وهي جويرية فطرحته عنه ثم أقبلت عليهم تسبهم فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم صلاته رفع صوته ثم دعا عليهم وكان اذا دعا دعا ثلاثا واذا سأل سأل ثلاثا ثم قال اللهم عليك بقريش ثلاث مرات فلما سمعوا صوته ذهب عنهم الضحك وخافوا دعوته ثم قال اللهم عليك بأبي جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عقبة وأمية بن خلف وعقبة بن أبي معيط

ثابت رضي الله عنه قال أرسل الي) بتشديد الياء (أبو بكر) الصديق رضي الله عنه (مقتل) أي عقب مقتل (أهل اليمامة) أي من قتل بهم من الصحابة في وقعة مسيلمة الكذاب لما ادعى النبوة وقوي أمره بعد وفاته عليه الصلاة والسلام بارتداد كثير من العرب فذلله الله وقتله بالجيش الذي جهزه أبو بكر رضي الله عنه وقتل بسبب ذلك من الصحابة قيل سبعمائة أو أكثر (فاذا عمر بن الخطاب) رضي الله عنه (عنده قال أبو بكر رضي الله عنه ان عمر أتاني فقال ان القتل قد استحر) بالسين الساكنة والفوقية والحاء المهملة والراء المشددة المفتوحات اشتد وكثر (يوم) وقعة (اليمامة بقراء القرآن) وسمي منهم في رواية سفيان بن عيينة عن الزهري في فوائد الدرعاوي سالم مولى حذيفة (وانى أخشى أن يستحر) بلفظ المضارع أي يشتد ولابي ذر ان استحر (القتل) اشتد (بالقراء بالمواطن) أي في الاماكن التي يقع فيها القتال مع الكفار (فيذهب كثير من القرآن) بقتل حفظته والفاء في فيذهب للتعقيب (واني أرى أن تأمر بجمع القرآن) قال أبو بكر لزيد (قلت لعمر كيف تفعل شيأ لم يفعله) ولابي ذر عن الحموي والمستملي لم يفعل (رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عمر هذا والله خير) ردد قول أبي بكر كيف تفعل شيأ لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم واشعار بان من البدع ما هو حسن وخير (فلم يزل عمر يراجعني) في ذلك (حتى شرح الله صدري لذلك) الذي شرح له صدر عمر (ورأيت في ذلك الذي رأى عمر قال زيد قال أبو بكر) لي يازيد (انك رجل شاب) أشار به الى حدة نظره وبعده عن النسيان وضبطه واتقانه (عاقل لا نتهمك) أشار الى عدم كذبه وانه صدوق وفيه تمام معرفته وغزارة علومه وشدة تحقيقه وتمكنه من هذا الشان (وقد كنت تكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم فتتبع القرآن فاجمعه) بصيغتي الامر (فوالله لو كلفوني نقل جبل من الجبال ما كان) نقله (أثقل علي مما أمرني به) أبو بكر (من جمع القرآن) فان قلت كيف عبر أولا بقوله لو كلفوني وأخر في قوله مما أمرني به أجيب بانه جمع باعتبار أبي بكر ومن وافقه وأفرد باعتبار أنه الآمر بذلك وحده وانما قال زيد ذلك خشية من التقصير في ذلك لكن الله تعالى يسر له ذلك تصديقا لقوله تعالى ولقد يسرنا القرآن للذكر (قلت) لهم (كيف تفعلون شيأ لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم قال) أبو بكر (هو) أي جمعه (والله خير فلم يزل أبو بكر يراجعني حتى شرح الله صدري للذي شرح له صدر أبي بكر وعمر رضي الله عنهما فتتبعت القرآن) حال كوني (أجمعه) وقت التتبع مما عندي وعند غيري (من العسب) بضم العين والسين المهملتين ثم الموحدة جريد النخل العريض العاري عن الخوص (واللخاف) بكسر اللام وفتح الخاء المعجمة بعد الالف فاء الحجارة الرقاق أو هي الخزف بالخاء والزاي المعجمتين والفاء (وصدور الرجال) حيث لا يجد ذلك مكتوبا والواو بمعنى مع أي أكتبه من المكتوب الموافق للمحفوظ في الصدور وعند أبي داود أن عمر رضي الله عنه قام فقال من كان تلقى من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيأ من القرآن فليأت به وكانوا يكتبون ذلك في الصحف والالواح والعسب قال ولم يكن لا يقبل من أحد شيأ حتى يشهد شاهدان وهذا يدل على أن زيدا كان لا يكتفي بمجرد وجدانه مكتوبا حتى يشهد به من تلقاه سماعا مع كون زيد كان يحفظه فكان يفعل ذلك مبالغة في الاحتياط ولابي داود أيضا من طريق هشام ابن عروة عن أبيه أن أبا بكر قال لعمر ولزيد اقعدا على باب المسجد فمن جاءكما بشاهدين على

الا يلاية تضمن النجاسة من حيث انه لا ينفك من الدم في العادة ولانه ذبيحة عباد الاوثان فهو نجس وكذلك اللحم وجميع أجزاء هذا الجزور وأما الجواب المرضي أنه صلى الله عليه وسلم لم يعلم به وضع على ظهره فاستمر في سجوده استصحابا للطهارة وما ندري هل كانت هذه الصلاة فريضة فتجب اعادتها على الصحيح عندنا أم غيرها فلا تجب فان وجبت الاعادة فالوقت موسع لها فان قيل يبعد أن لا يحس بما وقع على ظهره قلنا وان أحس به فما يتحقق انه نجاسة والله أعلم (قوله لو كانت لي منعة طرحته) هي بفتح النون وحكى اسكانها وهو شاذ ضعيف ومعناه لو كان لي قوة تمنع عني أذاهم أو كان لي عشيرة تمكنني وعلى هذا منعة جمع مانع كتاجر وكتبة (قوله وكان اذا دعا دعا ثلاثا واذا سأل سأل ثلاثا) فيه استحباب تكرير الدعاء ثلاثا وقوله واذا سأل هو الدعاء لكن عطفه لاختلاف اللفظ توكيدا (قوله ثم قال اللهم عليك بأبي جهل ابن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عقبة) هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم والوليد بن عقبة بالقاف واتفق العلماء على انه غلط وصوابه والوليد بن عتبة بالتاء كذا ذكره مسلم في رواية أبي بكر بن أبي شيبة بعد هذا وقد ذكره البخاري في صحيحه وغيره من أئمة الحديث على الصواب ونبه عليه ابراهيم بن سفيان في آخر الحديث فقال الوليد بن عقبة في هذا الحديث شيئ غلط قال العلماء والوليد بن عقبة بالقاف هو ابن أبي معيط ولم يكن ذلك الوقت موجودا أو كان طفلا صغيرا جدا فقد أتى به النبي صلى الله

وذكر السابع ولم أحفظه فوالذي بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق لقد رأيت الذين سمى صرعى يوم بدر ثم سحبوا الى القليب قليب بدر قال أبو اسحق الوليد بن عقبة غلط في هذا الحديث * حدثنا محمد بن مثنى ومحمد بن بشار واللفظ لابن مثنى قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال سمعت أبا اسحق يحدث عن عمرو بن ميمون عن عبد الله قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم ساجد وحوله ناس من قريش اذ جاء عقبة بن أبي معيط بسلا جزور فقذفه على ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يرفع رأسه فجاءت فاطمة فأخذته عن ظهره ودعت على من صنع ذلك فقال اللهم عليك الملأ من قريش أبا جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة وعقبة بن أبي معيط وأمية بن خلف أو أبي بن خلف شعبة الشاك قال فلقد رأيتهم قتلوا يوم بدر فألقوا في بئر غير أن أمية أو أبيا تقطعت أوصاله فلم يلق في البئر

شيء من كتاب الله فاكتباه ورجاله ثقات مع انقطاعه ولعل المراد بالشاهدين الحفظ والكتاب أو المراد أنهما يشهدان أن ذلك المكتوب كتب بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم أو انهما يشهدان أن ذلك من الوجوه التي نزل بها القرآن وكان غرضهم أن لا يكتب الا من عين ما كتب بين يديه صلى الله عليه وسلم لا من مجرد اللفظ والمراد بصدور الرجال الذين جمعوا القرآن وحفظوه في صدورهم كاملا في حياته صلى الله عليه وسلم كأبي بن كعب ومعاذ بن جبل (حتى وجدت آخر سورة التوبة مع أبي خزيمة) بن أوس بن يزيد بن حرام وأبو خزيمة مشهور بكنيته لا يعرف اسمه وشهد بدرا وما بعدها (الانصاري) النجاري (لم أجدها) مكتوبة (مع أحد غيره لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حتى خاتمة براءة) ولا يلزم من عدم وجدانه اياها حينئذ أن لا تكون تواترت عند من تلقاها من النبي صلى الله عليه وسلم وانما كان زيد يطلب التثبت عمن تلقاها بغير واسطة ولقد اجتمع في هذه الآية كما قاله الخطابي زيد بن ثابت وأبو خزيمة وعمر وسقط قوله عزيز عليه ما عنتم لابي ذر (فكانت الصحف) التي جمع فيها زيد بن ثابت القرآن (عند أبي بكر حتى توفاه الله ثم عند عمر حياته) حتى توفاه الله (ثم عند حفصة بنت عمر رضي الله عنه) وعنها لانها كانت وصية عمر فاستمر ما كان عنده عندها الى أن شرع عثمان في كتابة المصحف * وهذا الحديث سبق في تفسير براءة * وبه قال (حدثنا موسى) بن اسمعيل المنقري التبوذكي قال (حدثنا ابراهيم) بن سعد العوفي قال (حدثنا ابن شهاب) محمد بن مسلم (ان أنس بن مالك حدثه ان حذيفة بن اليمان واسم اليمان حسيل بمهملتين مصغرا وقيل حسل بكسر ثم سكون العبسي بالموحدة حليف الانصار (قدم على عثمان) المدينة في خلافته (وكان) عثمان (يغازي أهل الشام) أي يجهز أهل الشام (في فتح ارمينية) بكسر الهمزة وفتح وسكون الراء وكسر الميم والنون بينهما تحتية ساكنة وبعد النون تحتية أخرى مخففة وقد تثقل مدينة عظيمة بين بلاد الروم وخلاط قريبة من أرزن الروم قال ابن السمعاني بضرب بحسنها وطيب هوائها وكثرة مياهها وشجرها المثل (وأذربيجان) وأمر أهل الشام أن يجتمعوا (مع) ولاية أذربيجان عن الكشميهني في (أهل العراق) في غزوهما وفتحهما وأذربيجان بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة وفتح الراء وكسر الموحدة وسكون التحتية وفتح الجيم وبعد الالف نون وقرأت في معجم ياقوت وفتح قوم الذال وسكنوا الراء ومد آخرون الهمزة مع ذلك وروي عن المهلب ولا أعرف للمهلب هذا آذربيجان بمد الهمزة وسكون الذال فياتقي ساكنة وكسر الراء ثم باساكنة وباء موحدة مفتوحة وجيم وألف ونون وهو اسم اجتمعت فيه خمس موانع من الصرف العجمة والتعريف والتأنيث والتركيب ولحاق الالف والنون وهو اقليم واسع ومن مشهور مدنه تبريز وهو صقع جليل ومملكة عظيمة وخيرات واسعة وفواكه جمة لا يحتاج السالك فيها الى حمل اداة للماء لان المياه جارية تحت أقدامه أين توجه وأهلها صباح الوجوه حمر هاولهم لغة يقال لها الاذرية لا يفهمها غيرهم وفي أهلها لين وحسن معاملة الا أن الجبل يغلب على طباعهم وهي بلاد فتن وحروب ما خلت قط من فتنة فيها فلذلك أكثر مدنها خراب وافتتحت أولا في أيام عمر بن الخطاب كان أنفذ المغيرة بن شعبة الثقفي والياعلى الكوفة ومعه كتاب الى حذيفة بن اليمان بولاية أذربيجان فورد عليه الكتاب بنهاوند فسار منها الى أذربيجان في جيش كثيف فقاتل

عليه وسلم يوم الفتح وهو قد ناهز الاحتلام ليمسح على رأسه (قوله وذكر السابع ولم أحفظه) وقد وقع في رواية البخاري تسمية السابع انه عمارة بن الوليد (قوله والذي بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق لقد رأيت الذين سمى صرعى يوم بدر ثم سحبوا الى القليب قليب بدر) هذه احدى دعواته صلى الله عليه وسلم المجابة والقليب هي البئر التي لم تطو وانما وضعوا في القليب تحقيرا لهم ولئلا يتأذى الناس برائحتهم وليس هو دفنا لان الحربي لا يجب دفنه قال أصحابنا بل يترك في الصحراء الا أن يتأذى به قال القاضي عياض اعترض بعضهم على هذا الحديث في قوله رأيتهم صرعى ببدر ومعلوم ان أهل السير قالوا ان عمارة بن الوليد وهو أحد السبعة كان عند النجاشي فاتهمه في حرمه وكان جميلا فشفع في اخيه سحرا فهم مع الوحوش في بعض جزائر الحبشة فهلك قال القاضي وجوابه ان المراد انه رأى أكثرهم بدليل ان عقبة ابن أبي معيط منهم ولم يقتل ببدر بل حمل منها أسيرا وانما قتله النبي صلى الله عليه وسلم صبرا بعد انصرافه من بدر بعرق الظبية قلت القليبة بطاء مهملة مضمومة ثم باء موحدة ساكنة ثم ياء مثناة تحت ثم هاء هكذا ضبطه الحازمي في كتابه المؤتلف في الاماكن قال قال الواقدي هو من الروحاء على ثلاثة أميال مما يلي المدينة (قوله تقطعت أوصاله فلم يلق في البئر)

* وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا جعفر بن عون أخبرنا سفيان عن أبي إسحق بهذا الاسناد نحوه وزاد وكان يستحب ثلاثا يقول اللهم عليك بقريش اللهم عليك بقريش اللهم عليك بقريش ثلاثا وذكر فيهم الوليد بن عتبة وأمية بن خلف ولم يشك قال أبو إسحق ونسيت السابع * وحدثني سلمة بن شبيب حدثنا الحسن بن أعين حدثنا زهير حدثنا أبو إسحق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله قال استقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت فدعا على ستة نفر من قريش فيهم أبو جهل وأمية بن خلف وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة وعقبة بن أبي معيط فأقسم بالله لقد رأيتهم صرعى يوم بدر قد غيرتهم الشمس وكان يوما حارا * وحدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح وحرملة بن يحيى وعمرو بن سواد العامري وألفاظهم متقاربة قالوا حدثنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب حدثني عروة بن الزبير أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حدثته أنها قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله هل أتى عليك يوم كان أشد من يوم أحد فقال لقد لقيت من قومك وكان أشد ما لقيت منهم يوم العقبة إذ عرضت نفسي على ابن عبد ياليل بن عبد كلال فلم يجبني إلى ما أردت فانطلقت وأنا مهموم على وجهي فلم أستفق إلا بقرن الثعالب فرفعت رأسي فإذا أنا بسحابة قد أظلتني فنظرت فإذا فيها جبريل عليه السلام فناداني فقال إن الله عز وجل قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك وقد بعث إليك ملك الجبال لتأمره بما شئت فيهم قال فناداني ملك الجبال وسلم علي ثم قال يا محمد إن الله قد سمع قول قومك لك وأنا ملك الجبال وقد بعثني ربك إليك لتأمرني بأمرك فما شئت

المسلمون قتالا شديدا ثم إن المرزبان صالح حذيفة على ثمانمائة ألف درهم على أن لا يقتل منهم أحدا ولا يسبيهم ولا يهدم بيت نار ثم غزا عمر حذيفة وولى عتبة بن فرقد على أذربيجان ولما استعمل عثمان بن عفان الوليد بن عتبة على الكوفة عزل عتبة بن فرقد عن أذربيجان فتقضوا فغزاهم الوليد بن عتبة سنة خمس وعشرين وكان حذيفة من جملة من غزا معه (فأفزع حذيفة اختلافهم في القراءة فقال حذيفة لعثمان يا أمير المؤمنين أدرك هذه الامة) الحمدية (قبل أن يختلفوا في الكتاب) أي القرآن (اختلاف اليهود والنصارى) في التوراة والانجيل وفي رواية عمارة بن غزية أن حذيفة قال يا أمير المؤمنين أدرك الناس قال وماذاك قال غزوت فرج أرمينية فاذا أهل الشام يقرؤن بقراءة أبي بن كعب ويأتون بما لم يسمع أهل العراق واذا أهل العراق يقرؤن بقراءة ابن مسعود فيأتون بما لم يسمع أهل الشام فيكفر بعضهم بعضا وروى ابن أبي داود باسناد صحيح من طريق سويد بن غفلة قال قال علي لا تقولوا في عثمان الا خيرا فوالله ما فعل الذي فعل في المصاحف الا عن ملإ منا قال ما تقولون في هذه القراءة فقد بلغني ان بعضهم يقول قراءتي خير من قراءتك وهذا يكاد أن يكون كفرا قلنا فما ترى قال أرى أن نجمع الناس على مصحف واحد فلا تكون فرقة ولا اختلاف قلنا نعم ما رأيت (فأرسل عثمان الى حفصة) رضي الله عنها (أن أرسلي الينا بالصحف) التي كان أبو بكر أمر زيدا بجمعها (ننسخها في المصاحف ثم نردها اليك فأرسلت بها حفصة الى عثمان فأمر زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص) الاموي (وعبد الرحمن بن الحرث بن هشام) وفي كتاب المصاحف لابن أبي داود من طريق محمد بن سيرين اثني عشر رجلا من قريش والانصار منهم أبي بن كعب وفي رواية مصعب بن سعد فقال عثمان من أكتب الناس قالوا أكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد بن ثابت قال فأي الناس أعرب وفي رواية أفصح قالوا سعيد بن العاص قال فليملل سعيد وليكتب زيد ووقع عند ابن أبي داود تسمية جماعة ممن كتب أو أملى منهم مالك بن أبي عامر جد مالك بن أنس وكثير بن أفلح وأبي بن كعب وأنس بن مالك وعبد الله بن عباس (فنسخوها) أي الصحف (في المصاحف و) ذلك بعد أن (قال عثمان للرهط القرشيين الثلاثة) سعيد وعبد الله وعبد الرحمن لان الاول أموي والثاني أسدي والثالث مخزومي وكلهم من بطون قريش (اذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شئ من القرآن) أي من عربيته (فاكتبوه بلسان قريش فانما نزل) معظمه (بلسانهم) أي بلغتهم (ففعلوا) ذلك كما أمرهم (حتى اذا نسخوا الصحف في المصاحف ردعثمان الصحف الى حفصة) فكانت عندها حتى توفيت فأخذها مروان حين كان أميرا على المدينة من قبل معاوية فأمر بها فشققت وقال انما فعلت هذا لاني خشيت ان طال بالناس زمان أن يرتاب فيها مرتاب رواه ابن أبي داود وغيره (فأرسل) عثمان (الى كل أفق بمصحف مما نسخوا) وكانت خمسة على المشهور فأرسل أربعة وأمسك واحدا وقال الداني في المقنع أكثر العلماء أنها أربعة أرسل واحدا الى الكوفة وآخر للبصرة وآخر للشام وترك واحدا عنده وقال أبو حاتم فيما رواه عنه ابن أبي داود كتب سبعة مصاحف الى مكة والشام واليمن والبحرين والبصرة والكوفة وحبس بالمدينة واحدا (وأمر بما سواه) أي سوى المصحف الذي استكتبه والتي نقلت منه وسوى الصحف التي كانت عند حفصة (من القرآن في كل

الاوصال المفاصل وقوله فلم يرقني هكذا هو في بعض النسخ بالقاف فقط وفي أكثرها فلم يرقني بالالف وهو جائز على لغة وقد سبق بيانه مرات وقريبا (قوله في رواية أبي بكر ابن أبي شيبة وكان يستحب ثلاثا) هكذا هو في نسخ بلادنا يستحب بالباء الموحدة في آخره وذكر القاضي انه روي بها وهو بالموحدة وبالمثلثة قال وهو الاظهر ومعناه الالحاح في الدعاء (قوله صلى الله عليه وسلم فلم أستفق الا بقرن الثعالب) أي لم أفطن لنفسي وانتبه لحالي وللموضع الذي أنا ذاهب اليه وفيه الاوأنا

أن شئت أطبقت عليهم الاخشبين فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم بل أرجو أن يخرج الله من أصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيأ * حدثنا يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد كلاهما عن أبي عوانة قال يحيى (أخبرنا) أبو عوانة عن الاسود بن قيس عن جندب بن سفيان قال دميت أصبع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض تلك المشاهد فقال * هل أنت الا أصبع دميت * وفي سبيل الله ما لقيت * وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة واسحق بن ابراهيم جميعا عن ابن عيينة عن الاسود بن قيس بهذا الاسناد وقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في غار فنكبت أصبعه * حدثنا اسحق بن ابراهيم أخبرنا سفيان عن الاسود بن قيس انه سمع جندبا يقول أبطأ جبريل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال المشركون قد ودع محمد فأنزل الله عز وجل والضحى والليل اذا سجى ما ودعك ربك وما قلى * حدثنا اسحق بن ابراهيم ومحمد بن رافع واللفظ لابن رافع قال اسحق أخبرنا وقال ابن رافع حدثنا يحيى

(صفيحة أو معصف أن يحرق) بسكون الحاء المهملة وفتح الراء ولابي ذر عن الحموي والمستملي يحرق بفتح المهملة وتشديد الراء مبالغة في ذا هو اسد المادة الاختلاف وقال في شرح السنة في هذا الحديث البيان الواضح ان الصحابة رضي الله عنهم جمعوا بين اللفتين القرآن المنزل من غير أن يكونوا زادوا أو نقصوا منه شيأ باتفاق منهم من غير أن يقدموا شيأ أو يؤخروه بل كتبوه في المصاحف على الترتيب المكتوب في اللوح المحفوظ بتوقيف جبريل عليه السلام على ذلك واعلامه عند نزول كل آية بموضعها وأن تكتب وقال أبو عبد الرحمن السلمي كان قراءة أبي بكر وعمر وعثمان وزيد بن ثابت والمهاجرين والانصار واحدة وهي التي قرأها صلى الله عليه وسلم على جبريل مرتين في العام الذي قبض فيه وكان زيد شهد العرضة الاخيرة وكان يقرئ الناس بها حتى مات ولذلك اعتمده الصديق في جمعه وولاه عثمان كتبة المصاحف قال السفاقسي فكان جمع أبي بكر خوف ذهاب شيء من القرآن بذهاب حملته اذ انه لم يكن مجموعا في موضع واحد وجمع عثمان لما كثر الاختلاف في وجوه قراءته حين قرؤا بلغاتهم حتى أدى ذلك الى تخطئة بعضهم بعضا فنسخ تلك الصحف في مصحف واحد مقتصرا من اللغات على لغة قريش اذهي أرجحها (قال ابن شهاب) الزهري بالاسناد السابق (وأخبرني) بالواو ولابي ذر فاخبرني بالفاء والافراد أيضا (خارجة بن زيد بن ثابت) انه (سمع) أباه (زيد بن ثابت قال فقدت) بفتح القاف (آية من الاحزاب حين نسخنا المصحف) أي في زمن عثمان لا في زمن أبي بكر لان الذي نقده في خلافة أبي بكر الآيتان من آخر سورة براءة (قد كنت أسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بها فالتمسناها) أي طلبناها (فوجدناها مع خزيمة بن ثابت الانصاري) بالمثلثة ابن الفاكه بن ثعلبة ذي الشهادتين وهو غير أبي خزيمة بالكنية الذي وجد معه آخر التوبة (من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فالحقناها في سورتها في المصحف) بضم الصاد من غير ميم في الفرع والذي في اليونينية بالميم ﴿(باب) ذكر (كاتب النبي صلى الله عليه وسلم) بافراد لفظ كاتب * وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) بضم الموحدة قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن يونس) بن يزيد الايلي (عن ابن شهاب) محمد الزهري (ان ابن السباق) عبيدا (قال ان زيد بن ثابت قال أرسل الي أبو بكر رضي الله عنه) في زمن خلافته (قال انك كنت تكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم فاتبع القرآن) بهمزة وصل وتشديد الفوقية وكسر الموحدة قال زيد (فتتبعت) أي القرآن أجمعه من العسب واللخاف وصدور الرجال كما في الباب السابق وفي رواية ابن عيينة عن ابن شهاب القضب أو العسب والكرانيف وجريد النخل وفي رواية شعيب من الرقاع وعند عمارة بن غزية وقطع الاديم (حتى وجدت آخر سورة التوبة آيتين) منها (مع أبي خزيمة الانصاري لم أجدهما) مكتوبتين (مع أحد غيره لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم الى آخرها) سقط لابي ذر قوله عزيز الخ * وبه قال (حدثنا عبيد الله) بضم العين (ابن موسى) بن باذام الكوفي (عن اسرائيل) ابن يونس (عن) جده (أبي اسحق) عمرو السبيعي (عن البراء) بن عازب رضي الله عنه انه (قال لما نزلت لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله قال) لي (النبي صلى الله عليه وسلم ادع لي زيدا وليجئ) بسكون اللام والجزم (باللوح والدواة) بفتح الدال

عند قرن الثعالب لكثرة هممي الذي كنت فيه قال القاضي قرن الثعالب هو قرن المنازل وهو ميقات أهل نجد وهو على مرحلتين من مكة وأصل القرن كل جبل صغير ينقطع من جبل كبير (قوله ان شئت أطبقت عليهم الاخشبين) هما بفتح الهمزة وبالخاء والشين المعجمتين وهما جبلا مكة أبو قبيس والجبل الذي يقابله (قوله صلى الله عليه وسلم هل أنت الا أصبع دميت * وفي سبيل الله ما لقيت) لفظ ما هنا بمعنى الذي أي الذي لقيته محسوب في سبيل الله وقد سبق في باب غزوة حنين أن الرجز هل هو شعر وان من قال هو شعر قال شرط الشعر أن يكون مقصودا وهذا ليس مقصودا وان الرواية المعروفة دميت ولقيت بكسر التاء وان بعضهم أسكنها (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في غار فنكبت أصبعه) كذا هو في الاصول في غار قال القاضي عياض ذكر أبو الوليد الكناني لعله غار ياء فصحف كما قال في الرواية الاخرى في بعض المشاهد وكما جاء في رواية البخاري بينما النبي صلى الله عليه وسلم يمشي اذ أصابه حجر قال القاضي وقد يراد بالغار هنا الجيش والجمع لا الغار الذي هو الكهف فيوافق رواية بعض المشاهد ومنه قول علي رضي الله عنه ما طنك بامرئ جمع بين هذين العارين أي

ابن آدم حدثنا زهير عن الاسود بن قيس قال سمعت جندب بن سفيان يقول اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يقم ليلتين أو ثلاثا فجاءته امرأة فقالت يا محمد اني لارجو أن يكون شيطانك قد تركك لم أره قربك منذ ليلتين أو ثلاث فأنزل الله عز وجل والضحى والليل اذا سجى ما ودعك ربك وما قلى

* وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن مثنى وابن بشار قالوا حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم أخبرنا الملائي حدثنا سفيان كلاهما عن الاسود بن قيس بهذا الاسناد نحو حديثهما * حدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلي ومحمد بن رافع وعبد بن حميد واللفظ لابن رافع قال حدثنا وقال الآخران أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن عروة ان أسامة بن زيد أخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم ركب حمارا عليه اكاف تحته قطيفة فدكية

بالافراد ولابي ذر عن الحموي والدوسي بضم الدال وكسر الواو وتحتية مشددة (والكتف أو الكتف والدواة ثم قال) له لما حضر (اكتب لا يستوي القاعدون وخلف ظهر النبي صلى الله عليه وسلم عمرو بن أم مكتوم) بفتح العين وسكون الميم (الاعمى قال) ولابي ذر فقال (يا رسول الله فما تأمرني فاني رجل ضرير البصر) لا أستطيع الجهاد (فنزلت مكانها) مكان الآية في الحال قيل قبل أن يجف القلم (لا يستوي القاعدون من المؤمنين في سبيل الله غير أولي الضرر) ولابي ذر لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله غير أولي الضرر قال الحافظ أبو ذر نفسه وهذا على معنى التفسير لا على التلاوة ومراد البخاري من الحديث الاول قوله انك كنت تكتب الوحي وقوله في الآخر اكتب ولم يذكر من الكتاب سوى زيد بن ثابت وقد كتب الوحي غيره ولم يكتب زيدا لا بمكة * لانه انما أسلم بعد الهجرة ولكثرة كتابته الوحي أطلق عليه الكاتب وكان ربما غاب فيكتب غيره وقد كتب الوحي قبله أبي بن كعب وهو أول من كتب الوحي بالمدينة وأول من كتبه بمكة من قريش عبد الله ابن سعد بن أبي سرح لكنه ارتد ثم عاد الى الاسلام يوم الفتح ومن كتبه له صلى الله عليه وسلم في الجملة الخلفاء الاربعة والزبير بن العوام وخالد وأبان ابنا سعيد بن العاص بن أمية وحنظلة ابن الربيع الاسدي ومعيقيب بن أبي فاطمة وعبد الله بن الارقم الزهري وشرحبيل بن حسنة وعبد الله بن رواحة في آخرين * هذا (باب) بالتنوين (انزل القرآن على سبعة أحرف) * وبه قال (حدثنا سعيد بن عفير) بضم العين المهملة وفتح الفاء آخره راء نسبه الى جده لشهرته به واسم أبيه كثير بالمثلثة وسعيد هذا من حفاظ المصريين وثقاتهم قال (حدثني) بالافراد (الليث) بن سعد امام المصريين قال (حدثني) بالافراد أيضا (عقيل) بضم العين المهملة ابن خالد والاصيلي عن عقيل (عن ابن شهاب) الزهري أنه قال (حدثني) بالافراد (عبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله) بن عتبة بن مسعود (ان ابن عباس) وللاصيلي أن عبد الله بن عباس (رضي الله عنهما حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أقرأني جبريل) القرآن (على حرف) قال في الفتح وهذا مما لم يصرح ابن عباس بسماعه له منه صلى الله عليه وسلم وكأنه سمعه من أبي بن كعب فقد أخرج النسائي من طريق عكرمة بن خالد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن أبي بن كعب نحوه (فراجعته) وسلم من حديث أبي فرددت اليه أن هون على أمتي وفي رواية له ان أمتي لا تطيق ذلك (فلم أزل أستزيده) أطلب منه أن يطلب من الله الزيادة في الاحرف للتوسعة (ويزيدني) أي ويسأل جبريل ربه تعالى فيزيدني (حتى انتهى الى سبعة أحرف) وفي حديث أبي المذكور ثم أتاه الثانية فقال على حرفين ثم أتاه الثالثة فقال على ثلاثة أحرف ثم جاءه الرابعة فقال ان الله يأمرك أن تقرأ على سبعة أحرف فأيما حرف قرؤا عليه فقد أصابوا * وحديث الباب سبق في بدء الخلق * وبه قال (حدثنا سعيد بن عفير) المصري قال (حدثني) بالافراد (الليث) بن سعد الامام المصري قال (حدثني) بالافراد أيضا (عقيل) بضم العين ابن خالد (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري أنه (قال حدثني) بالافراد (عروة بن الزبير) بن العوام (ان المسور بن مخرمة) بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة ابن نوفل الزهري (وعبد الرحمن بن عبد) بتنوين عبد من غير اضافة الى شئ (القاري)

العسكرين والجعين (قوله اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يقم ليلتين أو ثلاثا فجاءته امرأة فقالت يا محمد اني لارجو أن يكون شيطانك قد تركك لم أره قربك منذ ليلتين أو ثلاثا فأنزل الله تعالى والضحى والليل اذا سجى ما ودعك ربك وما قلى) قال ابن عباس رضي الله عنه ما ودعك أي ما قطعك منذ أرسلك وما قلى أي ما أبغضك وسمي الوداع وداعا لانه فراق ومتاركة وقوله قربك هو بكسر الراء والمضارع يقربك بفتحها وقوله ما ودعك هو بتشديد الدال على القراءة الصحيحة المشهورة التي قرأ بها القراء السبعة وقرئ في الشاذ بتخفيفها قال أبو عبيد هو من ودعه يدعه معناه ما تركك قال القاضي الخويون ينكرون ان يأتي منه ماض أو مصدر قالوا وانما جاء منه المستقبل والامر لا غير وكذلك يذر قال القاضي وقد جاء الماضي والمستقبل منهما جميعا كما قال الشاعر

وكان ما قدموا لانفسهم
أكثر نفعا من الذي ودعوا

(وقال)

لم أدر ما الذ غاله * في الود حتى يدعه

غاله بالغين المعجمة أي اخذه (قوله ركب حمارا عليه اكاف تحته قطيفة فدكية) الاكاف بكسر الهمزة ويقال وكاف أيضا والقطيفة دثار بتشديد تحمل جمعها قطائف وقطف والفدكية منسوبة الى فدك بلدة معروفة على مرحلتين أو ثلاث من المدينة ٢ قوله الا بمكة صوابه الا بالمدينة اه

وأردف وراءه أسامة وهو يعود سعد بن عبادة في بني الحرث بن خزرج وذلك قبل وقعة بدر حتى مر بمجلس فيه أخلاط من المسلمين والمشركين عبدة الاوثان واليهود فيهم عبد الله بن أبي وفي المجلس عبد الله بن رواحة فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة خمر عبد الله بن أبي أنفه بردائه ثم قال لا تغبروا علينا فسلم عليهم النبي صلى الله عليه وسلم ثم وقف فنزل فدعاهم الى الله وقرأ عليهم القرآن فقال عبد الله بن أبي أيها المرء لا أحسن من هذا ان كان ما تقول حقا فلا تؤذنا في مجالسنا وارجع الى رحلك فمن جاءك منا فاقصص عليه فقال عبد الله بن رواحة اغشنا في مجالسنا فانا نحب ذلك قال فاستب المسلمون والمشركون واليهود حتى هموا أن يتواثبوا فلم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يخفضهم ثم ركب دابته حتى دخل على سعد بن عبادة فقال أي سعد ألم تسمع الى ما قال أبو حباب يريد عبد الله بن أبي قال كذا وكذا قال اعف عنه يا رسول الله واصفح فوالله لقد أعطاك الله الذي أعطاك ولقد اصطلح أهل هذه البحيرة أن يتوجوه فيعصبوه بالعصابة

(قوله وأردف وراءه أسامة وهو يعود سعد بن عبادة) فيه جواز الارداف على الحمار وغيره من الدواب اذا كان مطيقا وفيه جواز العيادة راكبا وفيه ان ركوب الحمار ليس بنقص في حق الكبار (قوله بعجاجة الدابة) هو ما ارتفع من غبار حوافرها (قوله خمر أنفه) أي غطاه (قوله فسلم عليهم النبي صلى الله عليه وسلم) فيه جواز الابتداء بالسلام على قوم فيهم مسلمون وكفار وهذا اجمع عليه (قوله أيها المرء لا أحسن من هذا) هكذا هو في جميع النسخ بلا ألف في أحسن أي ليس شئ أحسن من هذا وكذا حكاه القاضي عن جماهير رواة مسلم قال وروقع للقاضي أبي علي لا أحسن من هذا بالقصر من غير ألف قال القاضي وهو عندي أظهر وتقديره أحسن من هذا أن تقعد في بيتك ولا تأتينا (قوله فلم يزل يخفضهم) أي يسكنهم ويسهل الامر بينهم (قوله ولقد اصطلح أهل هذه البحيرة) بضم الباء على التصغير قال القاضي وروينا في غير مسلم البحيرة مكبرة وكلاهما بمعنى وأصلها القرية والمراد بها هنا مدينة النبي صلى الله عليه وسلم (قوله ولقد اصطلح أهل هذه البحيرة أن يتوجوه فيعصبوه بالعصابة) معناه اتفقوا على أن يجعلوه ملكهم وكان من عادتهم اذا ملكوا انسانا ان يتوجوه ويعصبوه

بتشديد التحتية نسبة الى القارة بطن من خزيمة بن مدركة والقارة لقبه واسمه أثيع بالمثلثة مصغرا (حدثاه انهما سمعا عمر بن الخطاب) رضي الله عنه (يقول سمعت هشام بن حكيم) ولابي ذر والاصيلي زيادة بن حزام وهو أسدي على الصحيح (يقرأ سورة الفرقان) لا سورة الاحزاب اذ هو غلط (في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستمعت لقراءته فاذا هو يقرأ على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فكدت أساوره) بهمزة مضمومة وسين مهملة أي آخذ برأسه أو أواثبه (في الصلاة فتصبرت) أي تكلفت الصبر (حتى سلم) أي فرغ من صلاته (فلببته) بفتح اللام وتشديد الموحدة الاولى في الفرع وأصله وقال عياض التخفيف أعرف (برداءه) أي جمعته عليه عند لبته لئلا ينفلت مني وهذا من عمر على عادته في الشدة بالامر بالمعروف (فقلت من أقرأك هذه السورة التي سمعتك تقرأ) ها بحذف الضمير (قال) وللاصيلي فقال هشام (اقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم) قال عمر رضي الله عنه (فقلت) له (كذبت فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أقرأنيها على غير ما قرأت) ها فيه اطلاق التكذيب على غلبة الظن فانه انما فعل ذلك عن اجتهاد منه لظنه أن هشاما خالف الصواب وساغ له ذلك لرسوخ قدمه في الاسلام وسابقته بخلاف هشام فانه من مسلمة الفتح فخشي أن لا يكون أتقن القراءة ولعل عمر لم يكن سمع حديث أنزل القرآن على سبعة أحرف قبل ذلك (فانطلقت به أقوده) أجره برداءه (الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت) يا رسول الله (اني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان) بياء الجر وللاربعة سورة الفرقان (على حروف لم تقرئنيها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسله) بهمزة قطع أي أطلقه ثم قال له عليه الصلاة والسلام (اقرأ يا هشام فقرأ عليه القراءة التي سمعته يقرأ) بها (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك أنزلت ثم قال) عليه الصلاة والسلام (اقرأ يا عمر فقرأت القراءة التي أقرأني) بها (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك أنزلت) ولم يقف الحافظ ابن حجر على تعيين الاحرف التي اختلف فيها عمر وهشام من سورة الفرقان نعم جمع ما اختلف فيه من المتواتر والشاذ من هذه السورة وسبقه الى ذلك ابن عبد البر مع فوت ثم قال والله أعلم بما أنكر منها عمر على هشام وما قرأ به عمر ثم قال عليه الصلاة والسلام تطييبا لقلب عمر لئلا ينكر تصويب الشيئين المختلفين (ان هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف) جمع حرف مثل فلس وأفلس أي لغات أو قراآت فعلى الاول يكون المعنى على أوجه من اللغات لان أحد معاني الحرف في اللغة الوجه قال تعالى ومن الناس من يعبد الله على حرف وعلى الثاني يكون من اطلاق الحرف على الكلمة مجازا لكونه بعضها (فاقرؤا ما تيسر منه) أي من الاحرف المنزل بها فالمراد بالتيسير في الآية غير المراد به في الحديث لان الذي في الآية المراد به القلة والكثرة والذي في الحديث ما يستحضره القارئ من القراآت فالاول من الكمية والثاني من الكيفية وقد وقع لجماعة من الصحابة نظير ما وقع لعمر مع هشام منها لابي بن كعب مع ابن مسعود في سورة النحل وعمرو بن العاص مع رجل في آية من القرآن رواه أحمد وابن مسعود مع رجل في سورة من آل حم رواه ابن خزيمة والحاكم وأما ما رواه الحاكم عن سمرة رفعه أنزل القرآن على ثلاثة أحرف فقال أبو عبد الله تواترت الاخبار بالسبعة الا في هذا الحديث قال أبو شامة يحتمل أن يكون بعضه أنزل على ثلاثة أحرف لجذوة والرهب أو أراد أنزل ابتداء على

فلما رد الله ذلك بالحق الذى أعطاكه شرق بذلك فذلك الذى فعل به ما رأيت فعفا عنه النبى صلى الله عليه وسلم * حدثنى محمد بن رافع حدثنا

يحيى يعنى ابن المثنى حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب فى هذا الاسناد بمثله وزاد وذلك قبل أن يسلم عبد الله * حدثنا محمد بن عبد الاعلى القيسى حدثنا المعتمر عن أبيه عن أنس بن مالك قال قيل للنبى صلى الله عليه وسلم لو أتيت عبد الله بن أبى قال فانطلق اليه وركب حمارا وانطلق المسلمون وهى أرض سبخة فلما أتاه النبى صلى الله عليه وسلم قال اليك عنى فوالله لقد آذانى نتن حمارك قال فقال رجل من الانصار والله لحمار رسول الله صلى الله عليه وسلم أطيب ريحا منك قال فغضب لعبد الله رجل من قومه قال فغضب لكل واحد منهما أصحابه قال فكان بينهم ضرب بالجريد وبالايدى وبالنعال قال فبلغنا أنها نزلت فيهم وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما * حدثنى على بن حجر السعدى أنا اسمعيل يعنى ابن علية حدثنا سليمان التيمى حدثنا أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ينظر لنا ما صنع أبو جهل فانطلق ابن مسعود فوجده قد ضربه ابنا عفراء حتى برك قال فأخذ بلحيته فقال آنت أبو جهل

(قوله شرق بذلك) بكسر الراء أى غص ومعناه حسد النبى صلى الله عليه وسلم وكان ذلك بسبب نفاقه عافانا الله الكريم (قوله وذلك قبل أن يسلم عبد الله) معناه قبل أن يظهر الاسلام والا فقد كان كافرا منافقا ظاهر النفاق (قوله وهى أرض سبخة) هى بفتح السين والباء وهى الارض التى لا تنبت للملوحة أرضها وفى هذا الحديث بيان ما كان عليه النبى صلى الله عليه وسلم من الحلم والصفح والصبر على الاذى فى الله تعالى ودوام الدعاء الى الله تعالى وتأليف قلوبهم والله أعلم

* (باب قتل أبى جهل) *

(قوله صلى الله عليه وسلم من ينظر لنا ما صنع أبو جهل) سبب السؤال منه أن يعرف أنه مات ليستبشر المسلمون بذلك ويتكيف شره

ثلاثة أحرف ثم زيد الى سبعة ترسعة على العباد والاكثر انها محصورة فى السبعة وهل هى باقية الى الآن يقرأ بها أم كان ذلك ثم استقر الامر على بعضها والى الثانى ذهب الاكثر كسفيان ابن عيينة وابن وهب والطبرى والطحاوى وهل استقر ذلك فى الزمن النبوى ام بعده والاكثر على الاول واختاره القاضى أبو بكر بن الطيب وابن عبد البر وابن العربى وغيرهم لان ضرورة اختلاف اللغات ومشقة نطقهم بغير لغتهم اقتضت التوسعة عليهم فى أول الامر فأذن لكل أن يقرأ على حرفه أى طريقته فى اللغة الى ان انضبط الامر وتدربت الالسن وتمكن الناس من الاقتصار على الطريقة الواحدة فعارض جبريل عليه السلام النبى صلى الله عليه وسلم القرآن مرتين فى السنة الاخيرة واستقر على ما هو عليه الآن فنسخ الله تعالى تلك القراءة المأذون فيها عما أوجبه من الاقتصار على هذه القراءة التى تلقاها الناس ويشهد له ما عند الترمذى عن أبى انه صلى الله عليه وسلم قال لجبريل انى بعثت الى أمة أميين فيهم الشيخ الفانى والعجوز الكبير والغلام قال فرهم أن يقرؤا على سبعة أحرف وفى بعضها كقوله هلم وتعال وأقبل وأسرع واذهب واعجل لكن الاباحة المذكورة لم تقع بالتشهى أى ان كل أحد يغير الكلمة بمرادفها فى القبيل ذلك مقصور على السماع من رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يشير اليه قول كل من عمر وهشام أقرأنى النبى صلى الله عليه وسلم ولئن سلمنا اطلاق الاباحة بقراءة المرادف ولو لم يسمع لكن الاجماع من الصحابة فى زمن عثمان الموافق للعرضة الاخيرة يمنع ذلك كما مر واختلف فى المراد بالسبعة فقال ابن العربى لم يأت فى ذلك نص ولا أثر وقال ابن حبان انه اختلف فيها على خمسة وثلاثين قولا قال المنذرى ان أكثرها غير مختار وقال أبو جعفر محمد بن سعدان النحوى هذا من المشكل الذى لا يدرى معناه لان الحرف يأتى لمعان وعن الخليل بن أحمد سبع قرآت وهذا أضعف الوجوه فقد بين الطبرى وغيره أن اختلاف القراء انما هو حرف واحد من الاحرف السبعة وقيل سبعة أنواع كل نوع منها جار من أجزاء القرآن فبعضها أمر ونهى وعد ووعيد وقصص وحلال وحرام ومحكم ومتشابه وأمثال وفيه حديث ضعيف من طريق ابن مسعود رواه البيهقى بسند مرسل وهو قول فاسد وقيل سبع لغات لسبع قبائل من العرب متفرقة فى القرآن فبعضه بلغة تميم وبعضه بلغة أزد وربيعة وبعضه بلغة هوازن وبكر وكذلك سائر اللغات ومعانيها واحدة والى هذا ذهب أبو عبيد وثعلب وحكاه ابن دريد عن أبى حاتم وبعضهم عن القاضى أبى بكر وقال الازهرى وابن حبان انه المختار وصححه البيهقى فى الشعب واستنكره ابن قتيبة واحتج بقوله تعالى وما أرسلنا من رسول الا بلسان قومه وأجيب بأنه لا يلزم من هذه الآية أن يكون أرسل بلسان قريش فقط لكونهم قومه بل أرسل بلسان جميع العرب ولا يرد عليه كونه بعث الى الناس كافة عربا وعجما لان القرآن أنزل باللغة العربية وهو بلغه الى طوائف العرب وهم يترجمونه لغير العرب بألسنتهم وقال ابن الجزرى تتبعت القرآت صحيحها وشاذها وضعيفها ومنكرها فاذا هى ترجع الى سبعة أوجه من الاختلاف لا تخرج عن ذلك وذلك اما فى الحركات بلا تغير فى المعنى والصورة نحو البخل ويحسب بوجهين أو بتغير فى المعنى فقط نحو فتلقى آدم من ربه كلمات واذكر بعد أمة وأمه واما فى الحروف بتغير المعنى لا الصورة نحو تبلوا وتتلوا ونجيك ببدنك ونجيك ببدنك أو عكس ذلك نحو بسطة وبصطة أو بتغيرهما نحو أشد منكم ومنهم ويأتل

منه (قوله ضربه ابنا عفراء حتى برك) هكذا هو فى بعض النسخ برك بالكاف وفى بعضها برد بالدال فمعناه بالكاف سقط الى الارض وبالدال مات يقال برد اذا مات قال القاضى رواية الجمهور برد رواه بعضهم بالكاف قال والاول هو المعروف هذا كلام القاضى

فقال وهل فوق رجل قتلتموه أو قال قتله قومه قال وقال أبو مجلز قال أبو جهل فلو غير أكار قتلني * حدثنا حامد بن عمر البكراوي حدثنا معتمر قال سمعت أبي يقول حدثنا أنس قال قال نبي الله صلى الله عليه وسلم من يعلم لي ما فعل أبو جهل يعني حديث ابن عليه وقول أبي مجلز كذا ذكره اسمعيل ۞ حدثنا اسحق

ويتأنى فامضوا الى ذكر الله وامائي التقديم والتأخير نحو فيقتلون ويقتلون وجاءت سكرة الحق بالموت أوفى الزيادة والنقصان نحو أوصى ووصى والذكر والانثى وأما نحو اختلاف الاظهار والادغام مما يعبر عنه بالاصول فليس من الاختلاف الذي يتنوع فيه اللفظ أو المعنى لان هذه الصفات في أدائه لا تخرجه عن أن يكون لفظا واحدا ولان فرض فيكون من الاول انتهى * وحديث الباب مضى في كتاب الخصومات ۞ (باب تأليف القرآن) أي جمع آيات السورة أو جميع السور مرتبة * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابي الوقت حدثني بالافراد (ابراهيم بن موسى) الفراء الرازي الصغير قال (أخبرنا هشام بن يوسف) قاضي صنعاء (ان ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (أخبرهم قال) أخبرني فلان بكذا (واخبرني يوسف بن ماهك) بفتح الهاء وكسرها يصرف ولا يصرف للعجمة والعلمية فالعطف على مقدر وقال ابن حجر وما عرفت ماذا عطف عليه ثم رأيت الواو ساقطة من رواية النسفي (قال اني عند عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها اذ جاءها) رجل (عراقي) لم يعرف الحافظ ابن حجر اسمه (فقال) لها (أي الكفن خير) الابيض أو غيره (قالت ويحك) كلمة ترحم (وما) أي أي شيء (يضرك) بعد موتك في أي كفن كفنت (قال يا أم المؤمنين أريني مصحفك قالت لم) أريكه (قال لعلي أؤلف القرآن عليه فانه يقرأ غير مؤلف) قال في الفتح الظاهر لي ان هذا العراقي كان ممن يأخذ بقراءة ابن مسعود وكان ابن مسعود لما حضره مصحف عثمان الى الكوفة لم يرجع عن قراءته ولا على اعدام مصحفه فكان تأليف مصحفه مغايرا لتأليف عثمان ولا يبعد ان تأليف المصحف العثماني أكثر مناسبة من غيره فلهذا أطلق العراقي أنه غير مؤلف وهذا كله على أن السؤال انما وقع عن ترتيب السور ولذا (قالت) له عائشة (وما يضرك) بضم الضاد المعجمة والراء المشددة من الضرر ولابوي ذر والوقت والاصيلي يضرك بكسر الضاد بعدها تحتية ساكنة من الضير (أيه) بفتح الهمزة والتحتية المشددة بعدها هاء مضمومة ولابي ذر عن الحموي والمستملي أية بفوقية بدل الهاء منونة (قرأت قبل) أي قبل قراءة السورة الاخرى (انما نزل أول ما نزل منه سورة من المفصل فيها ذكر الجنة والنار) سورة اقرأ باسم ربك اذ ذاك لازم من قوله فيها ان كذب وتولى وسندع الزبانية أو المدثر وذكرهما صريح فيها في قوله وما أدراك ما سقر وفي جنات يتساءلون لكن الذي نزل أولا من سورة اقرأ خمس آيات فقط أو المراد بالاولية بعد الفترة وهي المدثر فلعل آخرها نزل قبل نزول بقية اقرأ أو بتقدير من أي من أول ما نزل (حتى اذا ثاب) بالمثلثة والموحدة بينهما ألف أي رجع (الناس الى الاسلام) واطمأنت نفوسهم عليه وتيقنوا أن الجنة للمطيع والنار للعاصي (نزل الحلال والحرام ولو نزل أول شيء لا تشربوا الخمر لقالوا لا ندع الخمر أبدا ولو نزل لا تزنوا لقالوا لا ندع الزنا أبدا) وذلك لما طبعت عليه النفوس من النفرة عن ترك المألوف فاقتضت الحكمة الالهية ترتيب النزول على ما ذكر (لقد نزل بمكة على محمد صلى الله عليه وسلم وانى لجارية) صغيرة (ألعب بل الساعة موعدهم والساعة أدهى وأمر) من سورة القمر التي ليس فيها ذكر شيء من الاحكام (وما نزلت سورة البقرة والنساء) المشتملتان على الاحكام من الحلال والحرام (الا وأنا عنده) بعد الهجرة بالمدينة وأرادت بذلك تأخر نزول الاحكام وسقط لابي ذر سورة فالبقرة ومعمولها مرفوعان (قال فانزعت له) أي للعراقي (المصحف فاملت) بسكون الميم وتخفيف اللام وبتشديدها مع فتح الميم وفي

واختار جماعة محققون الكاف وان ابني عفراء تركاه عقيرا ولهذا كلم ابن مسعود كذا ذكره مسلم وله معه كلام آخر كثير مذكور في غير مسلم وابن مسعود هو الذي أجهز عليه واحتز رأسه (قوله وهل فوق رجل قتلتموه) أي لا عار علي في قتلكم اياي (قوله لو غير أكار قتلني) الاكار الزراع والفلاح وهو عند العرب ناقص وأشار أبو جهل الى ابني عفراء اللذين قتلاه وهما من الانصار وهم أصحاب زرع ونخيل ومعناه لو كان الذي قتلني غير أكار لكان أحب الي وأعظم لشأني ولم يكن علي نقص في ذلك

* (باب قتل كعب بن الاشرف طاغوت اليهود) ذكر مسلم فيه قصة محمد بن مسلمة مع كعب بن الاشرف بالحيلة التي ذكرها من خداعه واختلاف العلماء في سبب ذلك وجوابه فقال الامام المازري انما قتله كذلك لانه نقض عهد النبي صلى الله عليه وسلم وهجاه وسبه وكان عاهده ان لا يعين عليه أحدا ثم جاء مع أهل الحرب معينا عليه قال وقد أشكل قتله على هذا الوجه على بعضهم ولم يعرف الجواب الذي ذكرناه قال القاضي قيل هذا الجواب وقيل لان محمد ابن مسلمة لم يصرح له بأمان في شيء من كلامه وانما كلمه في أمر البيع والشراء واشتكى اليه وليس في كلامه عهد ولا أمان قال ولا يحل لاحد أن يقول ان قتله كان غدرا وقد قال ذلك انسان في مجلس علي بن أبي طالب رضي الله عنه فأمر به علي فضرب عنقه وانما يكون الغدر بعد أمان موجود وكان كعب قد نقض عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولم يؤمنه محمد بن مسلمة ورفقته ولكنه استأنس بهم فتمكنوا منه

من غير عهد ولا أمان وأما ترجمة البخاري على هذا الحديث بباب الفتك في الحرب فليس معناه الغدر بل الفتك هو القتل على غرة وغفلة والغيلة نحوه وقد استدل بهم هذا الحديث بعضهم على جواز اغتيال من بلغته الدعوة من الكفار وقتلهم بتهمة من غير

ابن ابراهيم الحنظلي وعبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن المسور الزهري كلاهما عن ابن عيينة واللفظ للزهري حدثنا سفيان عن عمرو سمعت جابرا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من (٤٤٢) لكعب بن الاشرف فانه قد آذى الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم فقال محمد

ابن مسلمة يا رسول الله أتحب أن أقتله قال نعم قال ائذن لي فلأقل قال قل فأتاه فقال له وذكر ما بينهما وقال ان هذا الرجل قد أرادصدقة وقد عنانا فلما سمعه قال وأيضا والله لتملنه قال انا قد اتبعناه الآن ونكره ان ندعه حتى ننظر الى أي شئ يصير أمره قال وقد أردت أن تسلفني سلفا قال فما ترهنني قال ماتريد قال ترهنني نساءكم قال أنت أجمل العرب أترهنك نساءنا قال له ترهنوني أولادكم قال يسب ابن أحدنا فيقال رهن في وسقين من تمر ولكن نرهنك اللأمة يعني السلاح قال نعم وواعده أن يأتيه بالحرث وأبو عبس بن جبر وعباد بن بشر

دعاء الى الاسلام (قوله ائذن لي فلأقل) معناه ائذن لي أن أقول شيئا وعملنا ما رأيته مصلحة من التعريض وغيره ففيه دليل على جواز التعريض وهو ان يأتي بكلام باطنه صحيح ويفهم منه المخاطب غير ذلك فهذا جائز في الحرب وغيرها مما لم يمنع به حقا شرعيا (قوله وتدعنا) هذا من التعريض الجائز بل المستحب لان معناه في الباطن انه أدبنا آداب الشرع التي فيها تعب لكنه تعب في مرضاة الله تعالى فهو محبوب لنا والذي فهم المخاطب منه العناء الذي ليس بمحبوب (قوله وأيضا والله لتملنه) هو بفتح التاء واللام أي تتضجرن منه أكثر من هذا الضجر (قوله يسب ابن أحدنا فيقال رهن في وسقين من تمر) هكذا هو في الروايات المعروفة في مسلم وغيره يسب بضم الياء وفتح السين المهملة من السب وحكى القاضي عن رواية بعض رواة كتاب مسلم يشب بفتح الياء وكسر الشين المعجمة من الشباب والصواب الاول والوسق بفتح الواو وكسرها وأصله الحمل (قوله نرهنك اللأمة) هي بالهمز وفسرها في الكتاب بأنها السلاح وهو كما قال (قوله وواعده ان يأتيه بالحرث وأبو عبس بن جبر وعباد بن بشر) أما الحرث فهو الحرث بن أوس بن والخلاف أوس سعد بن عبادة وأما أبو عبس فاسمه عبد الرحمن وقيل عبد الله والصحيح الاول وهو جبر بفتح الجيم وإسكان الباء كما ذكره في الكتاب ويقال

اليونينية بتشديد الميم فليحرر (عليه آي السورة) ولابي ذر السور أي آيات كل سورة كأن قالت له مثلا سورة البقرة كذا كذا آية وهذا أو يدأن السؤال وقع عن تفصيل آيات كل سورة وقد ذكر بعض الأئمة آيات السور مفردة كابن شيطا والجعبري وفي مجموعي لطائف الاشارات لفنون القرآت ما يكفي ويشفي * وبه قال (حدثنا آدم) بن أبي اياس قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن أبي اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي انه (قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد) ولابي ذر زيادة ابن قيس أخا الاسود بن يزيد بن قيس (قال سمعت ابن مسعود) رضي الله عنه (يقول في) شأن سورة (بني اسرائيل) وهي سورة الاسراء (و) في شأن سورة (الكهف و) شأن سورة (مريم و) شأن سورة (طه و) شأن سورة (الانبياء) ولابي ذر عن الحموي والمستملي أو الانبياء (انهن) أي الخمسة (من العتاق الاول) بكسر العين والعرب تجعل كل شئ بلغ الغاية في الجودة عتيقا والاول بضم الهمزة وفتح الواو المخففة والاولية باعتبار نزولهن (وهن من تلادي) بكسر الفوقية وتخفيف اللام و بعد الالف دال مهملة أي مما نزل قديما ومع ذلك فهن مؤخرات في ترتيب المصحف العثماني وهذا الحديث مر في التفسير * وبه قال (حدثنا أبو الوليد) هشام بن عبد الملك تال (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (أنبأنا) من الانباء (أبو اسحق) عمرو السبيعي انه (سمع البراء رضي الله عنه) زاد الاصيلي ابن عازب (قال تعلمت) سورة (سبح اسم ربك) زاد الاصيلي وأبو الوقت الاعلى (قبل أن يقدم النبي صلى الله عليه وسلم) أي المدينة فهي من أوائل ما نزل ومع ذلك فهي متأخرة في المصحف فالتأليف يكون بالتقديم والتأخير * وهذا الحديث سبق في التفسير أيضا * وبه قال (حدثنا عبدان) هو لقب عبد الله بن عثمان المروزي (عن أبي حمزة) بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري المروزي (عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن شقيق) أبي وائل بن سلمة انه (قال قال عبد الله) بن مسعود (قد علمت) وللاصيلي وابن عساكر لقد تعلمت (النظائر) أي السور المتماثلة في المعاني كالموعظة أو الحكم أو القصص أو السور المتقاربة في الطول أو القصر (التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرؤهن اثنين اثنين في كل ركعة) ولابي ذر عن الكشميهني اسقاط لفظ كل وفي نسخة اثنين كل ركعة باسقاط الجار (فقام عبد الله) يعني ابن مسعود من مجلسه ودخل بيته (ودخل معه علقمة) بن قيس النخعي (وخرج علقمة) المذكور (فسألناه) عنها (فقال عشرون سورة من أول المفصل على تأليف) مصحف (ابن مسعود آخرهن الحواميم) ولابي ذر من الحواميم حم الدخان وعم يتساءلون ولا ن خزيمة من طريق أبي خالد الاحمر عن الاعمش مثل هذا الحديث وزاد قال الاعمش أولهن الرحمن وآخرهن الدخان وذكر الدخان في المفصل تجوز لانها ليست منه نعم يصح على أحد الاقوال في حد المفصل وقدم في باب الجمع بين السورتين في ركعة من كتاب الصلاة سرد السور العشر بن فيما أخرجه أبو داود وفي الحديث دليل على ان تأليف مصحف ابن مسعود على غير التأليف العثماني ولم يكن على ترتيب النزول وقيل ان مصحف علي بن أبي طالب كان على ترتيب النزول أوله اقرأ ثم المدثر ثم ن والقلم وهكذا الى آخر المكي ثم المدني وهل ترتيب المصحف العثماني كان باجتهاد من الصحابة أو توقيفيا فذهب الى الاول الجمهور ومنهم القاضي أبو بكر بن الطيب فيما اعتمده واستقر عليه رأيه من قوليه وانه فوض ذلك الى أمته بعده وذهبت طائفة الى الثاني

قال فقرؤا فدعوه ليلا فنزل اليهم قال سفيان قال غير عمرو قالت له امرأته انى لاسمع صوتا كأنه صوت دم قال انما هذا محمد ورضيعه وأبو نائلة ان الكريم لو دعى الى طعنة ليلا لاجاب قال محمد انى اذا جاء فسوف أمد يدى الى (٤٤٣) رأسه فاذا استمكنت منه فدونكم قال فلما نزل نزل وهو متوشح فقالوا نجد منك ريح الطيب قال نعم تحتى فلانة هى أعطر نساء العرب قال فتأذن لى أن أشم منه قال نعم فشم فتناول فشم ثم قال أتأذن لى أن أعود قال فاستمكن من رأسه ثم قال دونكم قال فقتلوه ﴿ وحدثنى زهير بن حرب حدثنا اسمعيل يعنى ابن علية عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا خيبر قال فصلينا عندها صلاة الغداة بغلس فركب نبى الله صلى الله عليه وسلم وركب أبو طلحة وأنا رديف أبى طلحة فأجرى نبى الله صلى الله عليه وسلم فى زقاق خيبر وان ركبتى لتمس فخذ نبى الله صلى الله عليه وسلم وانحسر الازار عن فخذ نبى الله صلى الله عليه وسلم وانى لارى بياض فخذ نبى الله صلى الله عليه وسلم

والخلاف لفظى لان القائل بالاول يقول انه رمز اليهم ذلك لعلمهم باسباب نزوله ومواقع كلماته ولذلك قال الامام مالك وانما ألفوا القرآن على ما كانوا يسمعونه من النبى صلى الله عليه وسلم وهذا مثال قول ثالث وهو أن كثيرا من السور قد كان علم ترتيبه فى حياته صلى الله عليه وسلم كالسبع الطوال والحواميم والمفصل وكقوله اقرؤا الزهراوين البقرة وآل عمران والى هذا مال ابن عطية وقال بعضهم لترتيب وضع السور فى المصحف أشياء تطلعنا على انه توقيفى صادر عن حكيم أحدها بحسب الحروف كما فى الحواميم وثانيها الموافقة أول السور لآخر ما قبلها كآخر الحمد فى المعنى وأول البقرة وثالثها للوزن فى اللفظ كآخر تبت وأول الاخلاص ورابعها للمشابهة تجلة السورة الاخرى مثل الضحى وألم نشرح وقال بعضهم سورة الفاتحة تضمنت الاقرار بالربوبية والالتجاء اليه فى دين الاسلام والصيانة عن دين اليهودية والنصرانية وسورة البقرة تضمنت قواعد الدين وآل عمران مكملة لمقصودها فالبقرة بمنزلة اقامة الدليل على الحكم وآل عمران بمنزلة الجواب عن شبهات الخصوم وسورة النساء تتضمن أحكام الانساب التى بين الناس والمائدة سورة العقود وبهائم الدين انتهى وأما ترتيب الآيات فانه توقيفى بلا شك ولا خلاف أنه من النبى صلى الله عليه وسلم وهو أمر واجب وحكم لازم فقد كان جبريل يقول ضع آية كذا فى موضع كذا وفيه حديث أخرجه البيهقى فى المدخل والدلائل والحاكم فى المستدرك وقال صحيح على شرطهما ﴿ هذا (باب) بالتنوين (كان جبريل يعرض القرآن) بفتح الياء وكسر الراء (على النبى صلى الله عليه وسلم) أى يستعرضه مما أقرأه اياه (وقال مسروق) هو ابن الاجدع التابعى مما وصله المؤلف فى علامات النبوة (عن عائشة) أم المؤمنين (رضى الله عنها عن فاطمة) بنت النبى صلى الله عليه وسلم (عليها السلام اسرالى النبى صلى الله عليه وسلم أن جبريل يعارضنى) أى يدارسنى ولابى ذر كان يعارضنى (بالقرآن كل سنة) أى مرة (وانه) ولابى ذر عن الحموى والمستملى (عارضنى) هذا (العام مرتين ولا أراه) بضم الهمزة أى ولا أظنه (الا حضر أجلى) والمعارضة مفاعلة من الجانبين كأن كلا منهما كان تارة يقرأ والآخر يسمع * وبه قال (حدثنا يحيى بن قزعة) بفتح القاف والزاى والعين المهملة المكى المؤذن قال (حدثنا ابراهيم بن سعد) بسكون العين الزهرى العوفى أبو اسحق الزهرى (عن الزهرى) محمد ابن مسلم (عن عبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله) بن عتبة (عن ابن عباس رضى الله عنهما) انه (قال كان النبى) وفى نسخة كان رسول الله (صلى الله عليه وسلم أجود الناس) أى أسخاهم (بالخير) بنصب أجود خبر كان (وأجود) بالرفع (ما يكون فى شهر رمضان) أثبتته الاجودية المطلقة أولا ثم عطف عليها ازيادة ذلك فى رمضان لئلا يتخيل من قوله وأجود ما يكون فى شهر رمضان أن الاجودية خاصة منه برمضان فهو احتراس بليغ ثم بين سبب الاجودية المذكورة بقوله (لان جبريل) عليه السلام (كان يلقاه فى كل ليلة فى شهر رمضان حتى ينسلخ) رمضان وظاهره انه كان يلقاه فى كل رمضان منذ أنزل عليه القرآن الى رمضان الذى توفى بعده وليس بمقيد برمضانات الهجرة وان كان صيام شهر رمضان انما فرض بعد الهجرة اذ انه كان يسمى له قبل فرض صومه نعم يحتمل أنه لم يعارضه فى رمضان من السنة الاولى لوقوع ابتداء النزول فيها ثم فتر الوحى ثم تتابع وسقط الضمير من

ابن جابر وهو انصارى من كبار الصحابة شهد بدرا وسائر المشاهد وكان اسمه فى الجاهلية عبد العزى وهذا وقع فى معظم النسخ وأبو عيس بالواو وفى بعضها وأبى عيس بالباء وهذا ظاهر والاول صحيح أيضا ويكون معطوفا على الضمير فى يأتيه (قوله كأنه صوت دم) أى صوت طالب دم أو صوت سافل دم هكذا فسروه (قوله فقال انما هذا محمد ورضيعه وأبو نائلة) هكذا هو فى جميع النسخ قال القاضى رحمه الله تعالى قال لنا شيخنا القاضى الشهيد رحمه الله أن يقال انما هو محمد ورضيعه أبو نائلة وكذا ذكر أهل السير ان أبا نائلة كان رضيعا لمحمد بن مسلمة ووقع فى صحيح البخارى ورضيعى أبو نائلة قال وهذا عندى له وجه ان صح انه كان رضيعا والحمد لله أعلم

(باب غزوة خيبر)

(قوله فصلينا عندها صلاة الغداة بغلس) فيه استحباب التبكير بالصلاة أول الوقت وانه لا يكره تسمية صلاة الصبح غداة فيكون ردا على من قال من أصحابنا انه مكروه وقد سبق شرح حديث أنس هذا فى كتاب المساقاة وذكرنا ان فيه جواز الارداف على الدابة اذا كانت مطيقة وان اجراء الفرس والاغارة ليس بنقص ولا هادم للمروءة بل هو سنة وفضيلة وهو من مقاصد القتال

فلما دخل القرية قال الله أكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين قالها ثلاث مرار قال وقد خرج القوم الى أعمالهم فقالوا محمد قال عبد العزيز وقال بعض أصحابنا والخميس) ❀ (قوله وانحسر الازار عن فخذي نبي الله صلى الله عليه وسلم فاني لارى بياض فخذي نبي الله صلى الله عليه وسلم) هذا مما استدل به أصحاب مالك ومن وافقهم على ان الفخذ ليست عورة من الرجل ومذهبنا ومذهب آخرين انها عورة وقد جاءت بكونها عورة أحاديث كثيرة مشهورة وتأول أصحابنا حديث أنس رضي الله تعالى عنه هذا على انه انحسر بغير اختياره لضرورة الاغارة والاجراء وليس فيه انه استدام كشف الفخذ مع امكان الستر وأما قول أنس فاني لارى بياض فخذ نبي الله صلى الله عليه وسلم فمحمول على أنه وقع بصره عليه فجأة لا أنه تعمده وأما رواية البخاري عن أنس رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم حسر الازار فمحمولة على انه انحسر في رواية مسلم وأجاب بعض أصحاب مالك عن هذا فقال هو صلى الله عليه وسلم أكرم على الله تعالى من ان يبتليه بانكشاف عورته وأصحابنا يجيبون عن هذا بأنه اذا كان بغير اختياره نسان فلا نقص عليه فيه ولا يمتنع مثله (قوله الله أكبر خربت خيبر) فيه استحباب التكبير عند اللقاء قال القاضي قيل تفاءل بخرابها بما رآه في أيديهم من آلات الحراب من الفؤس والمساحي وغيرها وقيل أخذه من اسمها والاصح انه أعلمه الله تعالى بذلك (قوله صلى الله عليه وسلم انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين) الساحة الفناء وأصلها الفضاء بين المنازل ففيه جواز الاستشهاد في مثل هذا السياق بالقرآن في الامور الحقة وقد جاء لهذا نظائر كثيرة كما سبق قريبا في فتح مكة انه صلى الله عليه وسلم جعل يطعن في الاصنام ويقول جاء الحق وما يبدئ الباطل وما يعيد جاء الحق وزهق الباطل قال العلماء يكره من ذلك ما كان على ضرب الامثال في المحاورات والمزح ولغو الحديث فيكره في كل ذلك تعظيما لكتاب الله تعالى (قوله محمد والخميس) هو الجيش وقد فسره بذلك في رواية مرتين البخاري قالوا سمي خميسا لانه خمسة أقسام ميمنة وميسرة ومقدمة ومؤخرة وقلب قال القاضي وروي بناء برفع الخميس عطفا على قوله محمد بنصبها

يلقاه لا في الوقت والاصيلي فكان (يعرض عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم القرآن) أي بعضه أو معظمه لان أول رمضان من البعثة لم يكن نزل من القرآن الا بعضه ثم كذلك كل رمضان بعده الى الاخير فكان نزل كله الا ما تأخر نزوله بعد رمضان المذكور وكان في سنة عشر الى أن توفي صلى الله عليه وسلم وما نزل في تلك المدة اليوم أكملت لكم دينكم فانها نزلت يوم عرفة بالاتفاق ولما كان ما نزل في تلك الايام قليلا اغتفروا أمر معارضته فاستفيد منه اطلاق القرآن على بعضه مجازا وحينئذ فلو حلف ليقرأن القرآن فقرأ بعضه لا يحنث الا ان قصد كله (فاذا القيه جبريل كان) عليه الصلاة والسلام (أجود بالخير من الريح المرسلة) أي المطلقة فهو من الاحتراس لان الريح منها العقيم الضار ومنها المبشر بالخير فوصفها بالمرسلة ليعين الثاني قال تعالى هو الذي يرسل الرياح مبشرات فالريح المرسلة تستمر مدة ارسالها وكذا كان عليه صلى الله عليه وسلم في رمضان دون غيره لا ينقطع وفيه استعمال أفعل التفضيل في الاسناد الحقيقي والمجازي لان الجود منه صلى الله عليه وسلم حقيقة ومن الريح مجاز فان قلت ما الحكمة في تخصيص الليل المذكور بمعارضة القرآن أجيب بان المقصود من التلاوة الحضور والفهم والليل مظنة ذلك بخلاف النهار فان فيه الشواغل والعوارض على ما لا يخفى ولعله صلى الله عليه وسلم كان يقسم ما نزل من القرآن في كل سنة على ليالي رمضان أجزاء فيقرأ كل ليلة جزأ في جزء من الليلة وبقية ليلته لما سوى ذلك من تهجد وراحة وتعهد أهله ويحتمل انه كان يعيد ذلك الجزء مرارا بحسب تعدد الحروف المنزل بها القرآن * وهذا الحديث قد سبق أول الصحيح وفي كتاب الصوم * وبه قال (حدثنا خالد بن يزيد) الكاهلي قال (حدثنا أبو بكر) هو ابن عياش بالتحتية والمعجمة (عن أبي حصين) بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم (عن أبي صالح) ذكوان السمان (عن أبي هريرة) رضي الله عنه انه (قال كان) أي جبريل (يعرض على النبي صلى الله عليه وسلم القرآن) وسقط لغير الكشميهني لفظ القرآن أي بعضه أو معظمه (كل عام مرة) ليالي رمضان من زمن البعثة أو من بعد فترة الوحي الى رمضان الذي توفي بعده (فعرض عليه) القرآن (مرتين في العام الذي قبض) زاد الاصيلي فيه واختلف هل كانت العرضة الاخيرة بجميع الاحرف السبعة أو بحرف واحد منها وعلى الثاني فهل هو الحرف الذي جمع عليه عثمان الناس أو غيره فعند أحمد وغيره من طريق عبيدة السلماني ان الذي جمع عليه عثمان الناس يوافق العرضة الاخيرة ونحوه عند الحاكم من حديث عمر وإسناده حسن وقد صححه هو وأخرج أبو عبيد من طريق داود ابن أبي هند قال قلت للشعبي قوله تعالى شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن أما كان ينزل عليه في سائر السنة قال بلى ولكن جبريل كان يعارض مع النبي صلى الله عليه وسلم في رمضان ما أنزل عليه فيحكم الله ما يشاء وينسخ ما يشاء فكأن السر في عرضه مرتين في سنة الوفاة استقراره على ما كتب في المصحف العثماني والاقتصار عليه وترك ما عداه ويحتمل أن يكون لان رمضان في السنة الاولى من نزول القرآن لم يقع فيه مدارسة لوقوع ابتداء النزول في رمضان ثم فتر الوحي فوقعت المدارسة في السنة الاخيرة في رمضان مرتين ليستوي عدد السنين والعرض (وكان) صلى الله عليه وسلم (يعتكف كل عام عشرا) من رمضان (فاعتكف عشرين) يوما من رمضان (في العام الذي قبض) زاد الاصيلي فيه مناسبة لعرض القرآن

مرتين وسبق في الاعتكاف مباحث الاعتكاف والله الموفق والمعين ﷺ هذا (باب) ذكر (القراء) الذين اشتهروا بحفظ القرآن والتصدي لتعليمه (من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم) على عهده ﷺ وبه قال (حدثنا حفص بن عمر) بضم العين الحوضي النمري البصري قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عمرو) بفتح العين ابن مرة لا السبيعي ووهم الكرماني (عن ابراهيم) النخعي (عن مسروق) هو ابن الاجدع أنه قال (ذكر عبد الله بن عمرو) بفتح العين ابن العاص (عبد الله بن مسعود فقال) أي ابن عمرو (لا أزال أحبه) لأني (سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول خذوا القرآن) أي تعلموه (من أربعة من عبد الله بن مسعود) بقط لفظ ابن مسعود للاصيلي وأبي الوقت (وسالم) أي ابن معقل بفتح الميم وسكون العين المهملة وكسر القاف مولى أبي حذيفة (ومعاذ) وللاصيلي زيادة ابن جبل (وأبي بن كعب) وفيه محبة من يكون ماهرا في القرآن والاربعة المذكورون اثنان منهم من المهاجرين وهما المبدوء بهما والآخران من الانصار ﷺ وقدم الحديث في المناقب ﷺ وبه قال (حدثنا عمر بن حفص) قال (حدثنا أبي) حفص بن غياث قال (حدثنا الاعمش) سليمان بن مهران قال (حدثنا شقيق بن سلمة) أبو وائل (قال خطبنا عبد الله بن مسعود) ثبت ابن مسعود للاربعة (رضي الله عنه (فقال والله لقد أخذت من في) أي من فم (رسول الله صلى الله عليه وسلم بضعا) بكسر الموحدة وسكون المعجمة ما بين الثلاث الى التسع (وسبعين سورة) بالموحدة بعد السين وزاد عاصم عن زر عن عبد الله وأخذت بقية القرآن عن أصحابه ولم أقف على تعيين السور المذكورة وانما قال ابن مسعود ذلك لما أمر بالمصاحف أن تغير وتكتب على المصحف العثماني وساءه ذلك وقال أفأترك ما أخذت من في رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه أحمد وابن أبي داود من طريق الثوري واسرائيل وغيرهما عن أبي اسحق عن خمير بمعجمة مصغرا ابن مالك (والله لقد علم أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أني من أعلمهم بكتاب الله) ووقع عند النسائي من طريق عبد الله بن أبي داود من طريق أبي شهاب كلاهما عن الاعمش عن أبي وائل الى أعلمهم باسقاط من (وما أنا بخيرهم) اذ لا يلزم من زيادة الفضل في صفة من صفاته الافضلية المطلقة والاعلمية بكتاب الله لا تستلزم الاعلمية المطلقة ولا ريب أن العشرة المبشرة أفضل اتفاقا (قال شقيق) أبو وائل بالسند المذكور (فجلست في الحلق) بكسر الحاء المهملة وفتح اللام في الفرع وضبطه في الفتح بفتحهما (أسمع ما يقولون) في قول ابن مسعود هذا (فما سمعت رادا) بتشديد الدال أي عالما (يقول غير ذلك) مما يخالف قول ابن مسعود وأما قول الزهري فيما أخرجه ابن أبي داود فبلغني أن ذلك كرهه من قول ابن مسعود رجال من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه محمول على ان الذين كرهوا ذلك من غير الصحابة الذين شاهدوهم شقيق بالكوفة ﷺ وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (محمد بن كثير) أبو عبد الله العبدي البصري قال (أخبرنا سفيان) الثوري ا (عن الاعمش) سليمان الكوفي (عن ابراهيم) النخعي (عن علقمة) بن قيس النخعي أنه (قال كنا بحمص) بادة من بلاد الشام مشهورة (فقرأ ابن مسعود) عبد الله (سورة يوسف فقال رجل) لم يعرف الحافظ بن حجر اسمه نعم قال قيل انه نهيك بن سنان (ما هكذا أنزلت قال) أي ابن مسعود ولابي ذر فقال (فرأت) كذا (على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أحسنت ووجد) ابن مسعود (منه)

(قوله أصبناها عنوة) أي بفتح العين قال القاضي قال المازري ظاهر هذا أنها كلها فتحت عنوة وقد روى مالك عن ابن شهاب ان بعضها فتح عنوة وبعضها صلحا قال وقد يشكل ما روي في سنن أبي داود انه قسمها نصفين نصفا للنوائب وحاجته ونصفا للمسلمين قال وجوابه ما قال بعضهم انه كان حولها ضياع وقرى أجلى عنها أهلها فكانت خالصة للنبي صلى الله عليه وسلم وما سواها للغانمين فكان قدر الذي جلوا عنه النصف فلهذا قسم نصفين قال القاضي في هذا الحديث ان الاغارة على العدو يستحب كونها أول النهار عند الصبح لانه وقت غرتهم وغفلة أكثرهم وبه يضئ لهم النهار لما يحتاج اليه بخلاف ملاقاة الجيوش ومصافهتهم ومناصبة الحصون فان هذا يستحب كونه بعد الزوال ليدوم القتال طبيعة الوقت بخلاف ضده (قوله وخرجوا بفؤسهم ومكاتلهم ومرورهم) الفؤس بالهمز جمع فأس بالهمز كرأس ورؤس والمكاتل جمع مكتل بكسر الميم وهو القفة يقال له مكتل وتفه وزبيل وزنبيل وعرق وسفيفة بالسين المهملة وبفائين والمرور جمع مر بفتح الميم وهي المساحي قال القاضي قيل هي حبالهم التي يصعدون بها الى النخل واحدها مار ومر وقيل مساحيهم ا قوله الثوري وقال العيني هو ابن عيينة فليحرر كذا بهامش

الخ خبر فتسيرنا البلا فقال رجل من القوم لعامر بن الاكوع لو اسمعنا من هنيهاتك وكان عامر رجلا شاعرا فنزل يحدو بالقوم يقول

اللهم لولا أنت ما اهتدينا * ولا تصدقنا ولا صلينا فاغفر فداء لك ما اقتفينا * وثبت الاقدام ان لاقينا وألقين سكينة علينا * انا اذا صيح بنا أتينا

واحدها ما لا يغير (قوله لو اسمعنا من هنيهاتك) وفي بعض النسخ من هنيهاتك أي أراجيزك والهنة تقع على كل شئ وفيه جواز انشاء الاراجيز وغيرها من الشعر وسماعها ما لم يكن فيه كلام مذموم والشعر كلام حسنه حسن وقبيحه قبيح (قوله فنزل يحدو بالقوم) فيه استحباب الحداء في الاسفار لتنشط النفوس والدواب على قطع الطريق واشتغالها بسماعه عن الاحساس بألم السير (قوله اللهم لولا أنت ما اهتدينا) كذا الرواية قالوا وصوابه في الوزن لاهم أو لولا الله أو والله لولا أنت كما في الحديث الآخر والله لولا الله (قوله فاغفر فداء لك ما اقتفينا) قال المازري هذه اللفظة مشكلة فانه لا يقال فدى الباري سبحانه وتعالى ولا يقال له سبحانه فديتك لان ذلك انما يستعمل في مكروه يتوقع حلوله بالشخص فيختار شخص آخر أن يحل ذلك به ويفديه منه قال ولعل هذا وقع من غير قصد الى حقيقة معناه كما يقال قاتله الله ولا يراد بذلك حقيقة الدعاء عليه وكقوله صلى الله عليه وسلم تربت يداك وتربت يمينك ويل أمه وفيه كله ضرب من الاستعارة لان الفادي مبالغ في طلب رضا المفدي حين يبذل نفسه عن نفسه للمكروه فكأن مراد الشاعر اني أبذل نفسي في رضاك وعلى كل حال فان المعنى وان أمكن صرفه الى جهة صحيحة فاطلاق اللفظ واستعارته والتجوز به يفتقر الى ورود الشرع بالاذن فيه قال وقد يكون المراد بقوله فداء لك رجلا يخاطبه وفصل بين الكلام بذلك كأنه قال فاغفر ثم دعا لرجل ينهبه فقال فداء لك ثم عاد الى تمام الكلام الاول فقال ما اقتفينا قال وهذا تأويل يصح معه اللفظ والمعنى ولو ان في تعسفا ما فطرنا اليه تصحيح الكلام وقد يقع في كلام العرب من الفصل بين الجمل المتعلق بعضها ببعض ما يسهل هذا التأويل ابو (قوله اذا صيح بنا أتينا) هكذا هو في نسخ بلادنا أتينا بالمثناة في أوله وذكر القاضي انه روي بالمثناة وبالموحدة فعلى المثناة اذا صيح بنا للقتال ونحوه

من الرجل (ريح الخمر فقال) له (أتجمع أن تكذب بكتاب الله وتشرب الخمر فضربه الحد) أو رفعه الى من له الولاية فضربه وأسند الضرب اليه مجازا لكونه كان سببا فيه والمنقول عنه أنه كان يرى وجوب الحد بمجرد وجود الرائحة أو ان الرجل اعترف بشربها بلا عذر لكن وقع عند الاسماعيلي اثر هذا الحديث النقل عن علي انه أنكر على ابن مسعود جلده الرجل بالرائحة وحدها اذا لم يقر أو لم يشهد عليه وبحث ذلك بأني ان شاء الله تعالى في كتاب الحدود بعون الله وفضله وانما أنكر الرجل كيفية الانزال جهلا منه لا أصل النزول والا لكفر اذ الاجماع قائم على أن من جحد حرفا مجمعا عليه فهو كافر * وبه قال (حدثنا عمر بن حفص) قال (حدثنا أبي) حفص بن غياث قال (حدثنا الاعمش) سليمان قال (حدثنا مسلم) أبو الضحى بن صبيح لا غيره (عن مسروق) هو ابن الاجدع أنه (قال قال عبد الله) بن مسعود (رضي الله عنه والله الذي لا اله غيره) وسقطت الجلالة لابي ذر (ما أنزلت سورة من كتاب الله الا أنا أعلم أين أنزلت) بمكة أو بالمدينة أو غيرهما (ولا أنزلت آية من كتاب الله الا أنا أعلم فيم أنزلت) بغير ألف بعد الميم ولابي ذر عن الكشميهني فيما باثبات الالف وله عن الحموي والمستملي فمن بالنون بدل الالف (ولو أعلم أحدا أعلم مني بكتاب الله تبلغه) بسكون الموحدة وضم اللام والذي في اليونينية بفتح الموحدة وتشديد اللام مكسورة ولابي ذر عن الكشميهني والحموي تبلغنيه بفتح الموحدة وكسر اللام مشددة وزيادة نون بعد الغين فتحتية ساكنة (الابل لركبت اليه) للاخذ عنه ولابي عبيد من طريق ابن سيرين زيادة أن مسعود قال لو علمت أحدا تبلغنيه الابل أحدث عهدا بالعرضة الاخيرة مني لاتيته ولعله احترز عن سكان السماء كما قاله في الكواكب واستنبط جواز ذكر الانسان ما فيه من الفضيلة بقدر الحاجة * وبه قال (حدثنا حفص بن عمر) بن غياث قال (حدثنا همام) هو ابن يحيى العوذي بفتح العين المهملة وسكون الواو وكسر الذال المعجمة البصري الحافظ قال (حدثنا قتادة) بن دعامة السدوسي (قال سألت أنس بن مالك رضي الله عنه من جمع القرآن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم قال) جمعه (أربعة كلهم من الانصار أبي بن كعب) من بني النجار (ومعاذ بن جبل) من بني الخزرج (وزيد بن ثابت) من بني النجار (وأبو زيد) سعد بن عبيد بن النعمان بن قيس من الاوس وقيل اسمه سعد أحد الاربعة الذين جمعوا القرآن على عهده صلى الله عليه وسلم ومات ولا عقب له واستبعد ابن الاثير أن يكون هذا من جمع القرآن قال لان الحديث يرويه أنس بن مالك وذكرهم وقال أحد عمومتي أبو زيد وأنس من بني عدي بن النجار وهو خزرجي فكيف يكون هذا وهو أوسي اه وليس في هذا الحديث ما ينفي جمعه عن غير المذكورين (تابعه) أي تابع حفص بن عمر في رواية هذا الحديث (الفضل) بن موسى الشيباني (عن حسين بن واقد) بالقاف (عن ثمامة) بضم المثلثة وتخفيف الميم ابن عبد الله قاضي البصرة (عن) جده (أنس) أي ابن مالك وهذه المتابعة وصلها اسحق بن راهويه في مسنده * وبه قال (حدثنا معلى بن أسد) بضم الميم وفتح العين المهملة واللام المشددة العمي أبو الهيثم أخو بهز بن أسد البصري قال (حدثنا عبد الله بن المثنى) بن عبد الله بن أنس بن مالك الانصاري أبو المثنى البصري صدوق الا انه كثير الغلط قال (حدثني) بالافراد (ثابت البناني) بضم الموحدة وتخفيف النون واسم أبيه أسلم

* وبالصباح عرّوا علينا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا السائق قالوا عامر قال يرحمه الله فقال رجل من القوم وجبت يارسول الله لولا أمتعتنا به قال فأتينا خيبر فحاصرناهم حتى أصابتنا مخمصة شديدة ثم

أبو محمد البصري (وثمامة) بضم المثلثة ابن عبد الله بن أنس بن مالك الانصاري البصري قاضيها كلاهما (عن أنس) وللاصيلي عن أنس بن مالك رضي الله عنه انه (قال مات النبي صلى الله عليه وسلم ولم يجمع القرآن) على جميع وجوهه وقراآته أولم يجمعه كله تلقيا من فى النبي صلى الله عليه وسلم بلا واسطة أولم يجمع ما نسخ منه بعد تلاوته ومالم ينسخ أومع أحكامه والتفقه فيه أوكتابته وحفظه (غير أربعة أبو الدرداء) عويمر بن مالك وقيل ابن عامر وقيل ابن ثعلبة الخزرجي (ومعاذ بن جبل) السلمي بالفتح (وزيد بن ثابت) النجاري (وأبو زيد) سعد ابن عبيد الاوسي والحصر لعله باعتبار ماذكر قال المازري لا يلزم من قول أنس لم يجمعه غيرهم أن يكون الواقع فى نفس الامر كذلك لان التقدير انه لا يعلم أن سواهم جمعه والافكيف الاحاطة بذلك مع كثرة الصحابة وتفرقهم فى البلاد وهذا لا يتم الان كان لقي كل واحد منهم على انفراده وأخبره عن نفسه أنه لم يكمل له جمع القرآن فى عهده صلى الله عليه وسلم وهذا فى غاية البعد فى العادة اه وقد وقع فى رواية الطبري من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة فى أول الحديث افتخر الحيان الاوس والخزرج فقال الاوس منا أربعة من اهتزله عرش الرحمن سعد بن معاذ ومن عدلت شهادته شهادة رجلين خزيمة بن ثابت ومن غسلته الملائكة حنظلة ابن أبي عامر ومن حمته الدبر عاصم بن ثابت فقال الخزرج منا أربعة جمعوا القرآن لم يجمعه غيرهم فذكرهم فاعل مراد أنس بقوله لم يجمع القرآن غيرهم أي من الاوس بقرينة المفاخرة المذكورة لا النفي عن المهاجرين وقال ابن كثير أنا لا أشك أن الصديق رضي الله عنه قرأ القرآن وقد نص عليه الاشعري مستدلا بأنه صح أنه صلى الله عليه وسلم قال يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله وأكثرهم قرآنا وتواتر عنه صلى الله عليه وسلم انه قدمه للامامة ولم يكن صلى الله عليه وسلم يأمر بأمر ثم يخالفه بلا سبب فلولا أن أبا بكر كان متصفا بما يقدمه فى الامامة على سائر الصحابة وهو القراءة لما قدمه فلا يسوغ نفي حفظ القرآن عنه بغير دليل وقد صح فى البخاري أنه بنى مسجده بفناء داره فكان يقرأ القرآن أي ينزل منه اذ ذاك وجمع على القرآن على ترتيب النزول وقال ابن عمر فيما رواه النسائي باسناد صحيح جمعت القرآن فقرأت به كل ليلة الحديث وعد أبو عبيد القراء من الصحابة من المهاجرين الخلفاء الاربعة وطلحة وسعدا وابن مسعود وحذيفة وسالما وأبا هريرة وعبد الله بن السائب والعبادلة ومن النساء عائشة وحفصة وأم سلمة ولكن بعض هؤلاء انما أكمله بعده صلى الله عليه وسلم وعند ابن أبي داود فى كتاب الشريعة من المهاجرين أيضا تميم بن أوس الداري وعقبة بن عامر ومن الانصار عبادة بن الصامت وأبا حليمة معاذا وجمع بن حارثة وفضالة بن عبيد ومسلمة بن مخلد ومن جعه أيضا أبو موسى الاشعري فيما ذكره الداني وعمرو بن العاص وسعد ابن عبادة وبالجملة فيمتذر ضبطهم على ما لا يخفى ولا يتمسك بما فى هذه الاحاديث لما ذكرناه وكيف يكون ذلك مع ما ورد من قتل القراء ببئر معونة ويوم اليمامة لا سيما مع ما فى هذه الاحاديث من الاضطراب فى العدد والنفي والاطلاق وليس فيها شئ من المرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم وقد تعقب الاسماعيلي الحديثين الاخيرين باختلاف فهما بالحصر وعدمه مع ذكر أبي الدرداء بدل أبي بن كعب فقال لا يجوز ان فى الصحيح مع تباينهما بل الصحيح أحدهما وجزم البيهقي بأن ذكر أبي الدرداء وهم والصواب أبي بن كعب وقال

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا السائق قالوا عامر قال يرحمه الله فقال رجل من القوم وجبت يارسول الله لولا أمتعتنا به قال فأتينا خيبر فحاصرناهم حتى أصابتنا مخمصة شديدة ثم (٤٤٧) قال ان الله تعالى فتحها عليكم قال فلما أمسى الناس مساء اليوم الذي فتحت عليهم أوقدوا نيرانا كثيرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ماهذه النيران على أي شئ توقدون فقالوا على لحم قال أي لحم قالوا لحم حمر الانسية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أهريقوها واكسروها فقال رجل أو يهريقوها

من المكارم أيضا ومعنى الموحدة أبينا الفرار والامتناع قال القاضي رحمه الله تعالى قوله فداء لك بالمد والقصر والفاء مكسورة حكاه الاصمعي وغيره فاما فى المصدر فالمد لا غير قال وحكى الفراء فدى لك مفتوح مقصور قال وروينا هنا فداء لك بالرفع على انه مبتدأ وخبر أي لك نفسي فداء وأنفسي فداء لك وبالنصب على المصدر ومعنى افتدينا اكسبنا وأصله الاتباع (قوله وبالصباح عرّوا علينا) أي استغاثوا بنا واستنزعوا القتال قيل هي من التعويل على الشئ وهو الاعتماد عليه وقيل من العويل وهو الصوت (قوله صلى الله عليه وسلم من هذا السائق قالوا عامر قال يرحمه الله قال رجل من القوم وجبت يارسول الله لولا أمتعتنا به) معنى وجبت أي ثبتت له الشهادة وستقع قريبا وكان هذا معلوما عند هم من دعائه النبي صلى الله عليه وسلم هذا الدعاء فى هذا الموطن استشهد فقالوا هلا امتعتنا به أي وددنا لو أخرت الدعاء له بهذا الى وقت آخر لنتمتع بصاحبته وروّيته مدة (قوله أصابتنا مخمصة شديدة) أي جوع شديد (قوله لحم حمر الانسية) هكذا هو هنا حمر الانسية باضافة حمر وهو من اضافة الموصوف الى صفته وسبق بيانه مرات فعلى قول الكوفيين هو على ظاهره وعند البصريين بتقدير محر الحيوانات الانسية واما الانسية ففيها العنان وروايتان حكاهما القاضي عياض

وآخرون أشهرهما كسر الهمزة واسكان النون قال القاضي هذه رواية أكثر الشيوخ والثانية فتحهما جميعا وهما جميعا نسبة الى الانس وهم الناس لاختلاطها بالناس بخلاف حمر الوحش (قوله صلى الله عليه وسلم أهريقوها واكسروها) هذا يدل على نجاسة لحوم الحمر

ويغسلوها فقال أوذاك قال فلما تصاف القوم كان سيف عامر فيه قصر فتناول به ساق يهودي ليضربه ويرجع ذباب سيفه فأصاب ركبة عامر فمات منه قال فلما قفلوا قال سلمة وهو آخذ بيدي (قال فلما رآني رسول الله صلى الله عليه وسلم سألني كما قال مالك قلت له فداك أبي

وأمي زعموا ان عامرا احبط عمله قال من قاله قلت فلان وفلان واسيد بن حضير الانصاري فقال كذب من قاله انه لاجران وجمع بين اصبعيه انه لجاهد مجاهد

الداودي لا أرى ذكر أبي الدرداء محفوظا (قال) أنس (ونحن ورثناه) بكسر الراء مخففة أي أباز يد لانه مات ولم يترك عقبا وهو أحد عمومة أنس كما في المناقب وهو بردة على من سمى أباز يد المذكور سعد بن عبيد بن النعمان أحد بني عمرو بن عوف لان أنسا خزرجي وسعد بن عبيد أوسي وعند ابن أبي داود باسناد على شرط البخاري الى ثمامة عن أنس أن أباز يد الذي جمع القرآن اسمه قيس بن السكن قال وكان رجلا من بني عدي بن النجار أحد عمومتي ومات ولم يدع عقبا ونحن ورثناه وقال ابن أبي داود حدثنا أنس بن خالد الانصاري قال هو قيس ابن السكن من وراء من بني عدي بن النجار قال ابن أبي داود مات قريبا من وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فذهب علمه ولم يؤخذ عنه وكان عقبيا بدريا قال الحافظ بن حجر فهذا يرفع الاشكال من أصله * وبه قال (حدثنا صدقة بن الفضل) المروزي الحافظ قال (أخبرنا يحيى) ابن سعيد القطان (عن سفيان) الثوري (عن حبيب بن أبي ثابت) الاسدي (عن سعيد بن جبير) الوالبي مولاهم أحد الاعلام (عن ابن عباس) أنه (قال قال عمر) رضي الله عنهم (لابي) أي ابن كعب (اقرؤنا) لكتاب الله (وانا لندع) لنترك (من لحن ابي) بفتح اللام والحاء المهملة في اليونينية مصححا عليه وبسكونهما في الفرع أي من قراءته مما نسخت تلاوته (وأبي) امر والحال ان أبيا (يقول أخذته) أي الذي يتركه عمر من لحنه (من في) أي فم (رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا أتركه لشيء) يقوله لي غير النبي صلى الله عليه وسلم لان النسخ ولا لغير واستدل عليه عمر بقوله (قال الله تعالى ما ننسخ من آية أو ننسأها) ولابي ذر أو ننسها بضم النون وكسر السين من غير همز على قراءة نافع وابن عامر والكوفيين (نأت بخير منها أو مثلها) والنسخ يكون على أقسام ما نسخ قراءته وبقي حكمه كالشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما والحكم فقط نحو وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين والحكم والتلاوة نحو عشر رضعات يحرمن والمراد هنا الاول والاخير على ما لا يخفى * والحديث مذكور في تفسير البقرة ﴿ (باب فاتحة الكتاب) ولابوي ذر والوقت باب فضل فاتحة الكتاب قال علي لو أردت أن أملي وقر بعير على الفاتحة لفعلت * وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا يحيى بن سعيد) القطان قال (حدثنا) ولابي ذر أخبرنا (شعبة) بن الحجاج (قال حدثني) بالافراد (خبيب بن عبد الرحمن) بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة الانصاري المدني (عن حفص ابن عاصم) أي ابن عمر بن الخطاب (عن أبي سعيد بن المعلى) بضم الميم وفتح العين المهملة واللام المشددة واسمه الحرث أو رافع ونقل عن الحافظ الدمياطي أنه قال الصحيح هو الحرث ابن أوس بن المعلى وما عداه باطل وحينئذ فيكون ممن نسب الى جده وهو كثير من فعل النسابة فلا يقال انه خطأ أنه (قال كنت أصلي فدعاني النبي صلى الله عليه وسلم فلم أجبه) لانه عليه الصلاة والسلام منعهم من الكلام في الصلاة ومن قطعها وزاد في سورة الانفال حتى صليت ثم أتيته (فقلت يا رسول الله اني كنت أصلي قال) عليه الصلاة والسلام وللاصيلي فقال (ألم يقل الله) تعالى (استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم) وحذف ضمير لان استجابة الرسول كاستجابته تعالى والمراد بالاستجابة الطاعة والامتثال واستدل به على وجوب اجابته وهل تقطع الصلاة أم لا فيه بحث مر في أول التفسير (ثم قال) عليه الصلاة والسلام (ألا) بالتخفيف (أعلمك أعظم سورة في القرآن) أجر وضاعف في الثواب بحسب انفعالات

والمي زعموا ان عامرا احبط عمله قال من قاله قلت فلان وفلان واسيد بن حضير الانصاري فقال كذب من قاله انه لاجران وجمع بين اصبعيه انه لجاهد مجاهد

الاهلية وهو مذهبنا ومذهب الجمهور وقد سبق بيان هذا الحديث وشرحه مع بيان هذه المسئلة في كتاب النكاح ومختصر الامر بارافته ان السبب الصحيح فيه نهي مرارافتها النهي نجسة محرمة والشيء اذا نهي عنها للعاجة اليها والثالث لانها اخذوها قبل القسمة وهذان التأويلان هما لاصحاب مالك القائلين بالنجاسة لحومها والصواب ما قدمناه وأما قوله صلى الله عليه وسلم (اكسروها فقال رجل أو نهريقوها ويغسلوها قال أو ذاك) فهذا محمول على انه صلى الله عليه وسلم اجتهد في ذلك فرأى كسرها ثم تغير اجتهاده أو أوحي اليه بغسلها (قوله صلى الله عليه وسلم ان له لاجران) هكذا هو في معظم النسخ لاجران بالالف وفي بعضها الاجرين بالياء وهما صحيحان لكن الثاني هو الاشهر الافصح والاول لغة أربع قبائل من العرب ومنها قوله تعالى ان هذان لساحران وقد سبق بيان امرات وبحتمل أن الاجرين ثبتا له لانه جاهد مجاهد كما سنوضحه في شرحه فله أجر كونه جاهدا أي مجتهدا في طاعة الله تعالى شديد الاعتناء بها وله أجر آخر بكونه مجاهدا في سبيل الله فلما قام بوصفين كان له أجران (قوله صلى الله عليه وسلم انه لجاهد مجاهد) هكذا رواه الجمهور من المتقدمين والمتأخرين لجاهد بكسر الهاء وتنوين الدال مجاهد بضم الميم وتنوين الدال أيضا وسمروا الجاهد بالجاد في علمه وعمله أي انه لجاد في طاعة الله والمجاهد هو المجاهد في سبيل الله تعالى وهو الغازي وقال القاضي فيه وجه آخر انه جمع اللفظين توكيدا قال ابن الانباري العرب اذا النفس جالت في تعظيم شيء شتقت له من لفظه لفظا آخر على غير بنائه زيادة في التوكيد وأمر بوما عرابه فيقولون جاد مجد وليل لائل وشعر شاعر

قل هو يمشي بمثله وخالف قتيبة محمدا في الحديث في حرفين وفي رواية بن عباد وألق سكينة علينا * وحدثني أبو الطاهر أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب أخبرني عبد الرحمن ونسبه غير ابن وهب فقال ابن عبد الله بن كعب بن مالك ان سلمة بن الاكوع قال لما كان خيبر قتل أخي قتالا شديدا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فارتد عليه سيفه فقتله فقال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك وشكوا فيه رجل مات في سلاحه وشكوا في بعض أمره قال سلمة فقفل رسول الله صلى الله عليه وسلم من خيبر فقلت يا رسول الله ائذن لي ان أرجز لك فأذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر بن الخطاب اعلم ما تقول قال فقلت والله لولا الله ما اهتدينا * ولا تصدقنا ولا صلينا

النفس وخشيتها وتدبرها (قبل أن تخرج من المسجد فأخذ بيدي فلما أردنا أن نخرج) من المسجد (قلت يا رسول الله انك قلت ألا أعلمك أعظم سورة من القرآن) ولابي ذر والاصيلي في القرآن (قال الحمد لله رب العالمين) خبره مبتدا محذوف أي هي السورة التي أولها الحمد لله رب العالمين (هي السبع المثاني) لانها سبع آيات وتثنى في كل ركعة أو من الثناء لاشتمالها عليه (والقرآن العظيم الذي أوتيته) واسم القرآن يقع على البعض كما يقع على الكل وبدل له قوله تعالى بما أوحينا اليك هذا القرآن يعني سورة يوسف * وقد مر الحديث في أول التفسير وفي سورة الانفال * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (محمد بن المثنى) العنزي البصري قال (حدثنا وهب) هو ابن جرير بن حازم الازدي الحافظ قال (حدثنا هشام) هو ابن حسان (عن محمد) هو ابن سيرين (عن) أخيه (معبد) بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة ابن سيرين (عن أبي سعيد) بكسر العين سعد بن مالك (الخدري) بالدال المهملة رضي الله عنه أنه (قال كنا في مسير لنا) وعند الدارقطني في سرية لنا ولم يعينها (فنزلنا) أي ليلا كما في الترمذي على حي من أحياء العرب فاستضافوهم فأبوا أن يضيفوهم كما عند المؤلف في الاجارة (فجاءت جارية فقالت ان سيد الحي سليم) أي لديغ بعقرب ولم تسم الجارية ولا سيد الحي (وان نفرنا غيب) بفتح الغين المعجمة والتحتية جمع غائب كخادم وخدم وللاصيلي وأبي الوقت غيب بضم الغين وتشديد التحتية المفتوحة كراكع وركع (فهل منكم راق) كقاض يرقيه (فقام معها رجل) هو أبو سعيد كما في مسلم ولا مانع من أن يكني الرجل عن نفسه فلعل أبا سعيد صرح تارة وكنى أخرى والحامل على التعدد بعيد جدا لاسيما مع اتحاد المخرج والسياق والسبب (ما كنا نأبنه) بنون فهمز فموحدة مضمومة وتكسر فنون أي ما كنا نتهمه (برقية فرقاه فبرأ) وفي الاجارة فكأنما نشط من عقال (فأمر له) سيد الحي ولابي ذر لنا (بثلاثين شاة) جعلا على الرقية (وسقانا لبنا فلما رجع) الذي رقاه (قلنا له) مستفهمين منه (أكنت تحسن رقية أو كنت ترقي) بفتح التاء وكسر القاف (قال لا ما رقيت) * (الا بأم الكتاب) بفتح القاف بغير ضمير (قلنا لا تحدثوا) بسكون الحاء المهملة بعد ضم (شيأ) في الثلاثين شاة (حتى نأتي أو نسأل النبي صلى الله عليه وسلم) بالشك من الراوي (فلما قدمنا المدينة ذكرناه للنبي صلى الله عليه وسلم فقال وما كان يدريه انها) أي الفاتحة (رقية اقسموا) الجعل (واضربوا لي بسهم) أي بنصيب فعله تطييبا لقلوبهم فان قلت ما وضع الرقية من الفاتحة أجيب بأن الفاتحة كلها رقية لما اختصت به من كونها تمهيدا للقرآن وحاوية لجميع علومه لاشتمالها على الثناء على الله تعالى والاقرار بعبادته والاخلاص له وسؤال الهداية منه والاشارة الى الاعتراف بالعجز عن القيام بنعمه والى شأن المعاد وبيان عاقبة الجاحدين الى غير ذلك من السر البديع والبرهان الرفيع قاله الطيبي فيما نقله في الفتح (وقال أبو معمر) بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة عبد الله المقعد (حدثنا عبد الوارث) بن سعيد مما وصله الاسماعيلي قال (حدثنا هشام) هو ابن حسان قال (حدثنا محمد بن سيرين) قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (معبد بن سيرين عن أبي سعيد الخدري بهذا) الحديث ومراده بسياقه التصريح بتحديث من عنعن عنه في السابق * (فضل البقرة) ولابي ذر باب فضل سورة البقرة * وبه قال (حدثنا

ونحو ذلك قال القاضي ورواه بعض رواة البخاري وبعض رواة مسلم لجاهد بفتح الهاء والدال على انه فعل ماض مجاهد بفتح الميم ونصب الدال بلا تنوين قال والاول هو الصواب والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم قل عربي يمشي بمثله) ضبطناه هذه اللفظة هنا في مسلم بوجهين وذكرهما القاضي أيضا الصحيح المشهور الذي عليه جماهير رواة البخاري ومسلم مشي بهما بفتح الميم وبعد الشين ياء وهو فعل ماض من المشي وبمجاور ومجرور ومعناه مشى بالارض أو في الحرب والثاني مشابها بضم الميم وتنوين الهاء من المشابهة أي مشابهة الصفات الكمال في القتال أو غيره مثله ويكون مشابها منصوبا بفعل محذوف أي رأيته مشابها ومعناه قل عربي يشبهه في جميع صفات الكمال وضبطه بعض رواة البخاري نشأبها بالنون والهمز أي شب وكبر والهاء عائدة الى الحرب أو الارض أو بلاد العرب قال القاضي هذه أوجه الروايات (قوله وحدثني أبو الطاهر أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب قال أخبرني عبد الرحمن ونسبه غير ابن وهب فقال ابن عبد الله بن كعب بن مالك ان سلمة بن الاكوع قال) هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم وهو صحيح وهذا من فضائل مسلم ودقيق نظره وحسن خبرته وعلمه اتقانه وسبب هذا أن أبا داود والنسائي وغيرهما من الائمة رووا هذا الحديث بهذا الاسناد عن ابن شهاب قال أخبرني عبد الرحمن وعبد الله بن كعب بن مالك

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقت فأنزل سكينة علينا * وثبت الاقدام ان لاقينا * والمشركون قد بغوا علينا قال فلما صفيت رميت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال هذا قلت (٤٠٠) قاله أخي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم رحمه الله قال فقلت يارسول الله

ان ناسا اليهابون الصلاة عليه يقولون رجل مات بلاحه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مات جاهدا مجاهدا قال ابن شهاب ثم سألت ابنا لسلمة بن الاكوع فحدثني عن أبيه مثل ذلك غير انه قال حين قلت ان ناسا يهابون الصلاة عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذبوا مات جاهدا مجاهدا فله أجره مرتين وأشار باصبعيه * حدثنا محمد ابن مثنى وابن بشار واللفظ لابن مثنى قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي اسحق قال سمعت البراء قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب ينقل معنا التراب ولقد توارى التراب بياض بطنه وهو يقول والله لولا أنت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا فأنزلن سكينة علينا ان الاولى قد أبوا علينا قال وربما قال

عن سلمة قال أبو داود قال أحمد بن صالح الصواب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب وأحمد بن صالح هذا هو شيخ أبي داود في هذا الحديث وغيره وهو رواية عن ابن وهب قال الحافظ والوهم في هذا من ابن وهب فجعل عبد الله بن كعب راويا عن سلمة وجعل عبد الرحمن راويا عن عبد الله وليس هو كذلك بل عبد الرحمن يرويه عن سلمة وانما عبد الله والده فذكر في نسبه لا أن له رواية في هذا الحديث فاحتاط مسلم رضي الله تعالى عنه فلم يذكر في روايته عبد الرحمن وعبد الله كرواه ابن وهب بل اقتصر على عبد الرحمن ولم ينسبه لان ابن وهب لم ينسبه وأراد مسلم تعريفه فقال قال غير ابن وهب هو عبد الرحمن ابن عبد الله بن كعب فحصل تعريفه من غير اضافة للتعريف الى ابن وهب وحذف مسلم ذكر عبد الله من رواية ابن وهب وهذا جائز فقد اتفق العلماء على انه اذا كان الحديث عن رجلين كان له حذف أحدهما والاقتصار على الآخر فأجاز واهذا الكلام والاصيلي اذا لم يكن عذر فاذا كان عذر بأن كان ذكر ذلك المحذوف غلطا كما في هذه الصورة كان الجواز أولى * (باب غزوة الاحزاب وهي الخندق) *

محمد بن كثير) العبدي البصري قال (أخبرنا شعبة) بن الحجاج (عن سليمان) بن مهران الاعمش (عن ابراهيم) النخعي (عن عبد الرحمن) بن يزيد النخعي (عن أبي مسعود) عقبة بن عمرو البدري (رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قرأ بالآيتين) قال في المصابيح فان قلت ماهذه الباء التي في قوله بالآيتين قلت ذهب بعضهم الى أنها زائدة وقيل ضمن الفعل معنى التبرك فعدى بالباء وعلى هذا تقول قرأت بالسورة ولا تقول قرأت بكتابك للموات معنى التبرك قاله السهيلي ولابي الوقت قرأ الآيتين بحذف الباء * قال المؤلف (حدثنا) ولابي ذر وحدثنا بالواو وفي نسخة ح وحدثنا (أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن ابراهيم) النخعي (عن عبد الرحمن بن يزيد) النخعي (عن ابي مسعود) عقبة البدري (رضي الله عنه) انه (قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة) وهما آمن الرسول الى آخرها (في ليلة كفتاه) أجزأتا عنه من قيام الليل أو عن قراءة القرآن مطلقا أو من الشيطان وشره أو دفعتا عنه شر الانس والجن وعن ابن مسعود من طريق عاصم عن زر عن علقمة من قرأ خاتمة البقرة أجزأت عنه قيام ليلة وعند الحاكم وصححه عن النعمان بن بشير رفعه ان الله كتب كتابا وأنزل منه آيتين ختم بهما سورة البقرة لا يقرآن في دار فيقربها الشيطان ثلاث ليال وزاد أبو عبيد من مرسل ابن جبير فاقرؤهما وعلموهما أبناءكم فانهما قرآن وصلاة ودعاء (وقال عثمان بن الهيثم) بن الجهم أبو عمرو العبدي البصري المؤذن مما وصله الاسماعيلي وأبو نعيم من طرق الى عثمان بن الهيثم ولم يصرح فيه المؤلف بالتحديث وزعم ابن العربي انه منقطع قال (حدثنا عوف) بالفاء ابن أبي جميلة بالجيم المفتوحة الاعرابي العبدي البصري (عن محمد ابن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه) انه (قال وكلني رسول الله) ولابي الوقت النبي (صلى الله عليه وسلم بحفظ زكاة) الفطر من (رمضان فأتاني آت فجعل يحثو) بسكون الحاء المهملة وضم المثلثة يقال حثا يحثو وحثى يحثي أي يأخذ بكفيه (من الطعام) وكان تمرا (فأخذته) أي الذي حثى (فقلت) له (لأرفعنك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم) فقص الحديث) بنحو ماسبق في الوكالة من قوله قال اني محتاج وعلي عيال ولي حاجة شديدة قال فخليت عنه فأصبحت فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا أبا هريرة ما فعل أسيرك البارحة قال قلت يارسول الله شكا حاجة شديدة وعيالا فرحمته فخليت سبيله قال أما انه قد كذبك وسيعود فعرفت أنه سيعود لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سيعود فرصدته فجاء يحثو من الطعام فأخذته فقلت لأرفعنك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دعني فاني محتاج وعلي عيال لا أعود فرحمته فخليت سبيله فأصبحت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا هريرة ما فعل أسيرك قلت يارسول الله شكا حاجة شديدة وعيالا فرحمته فخليت سبيله قال أما انه قد كذبك وسيعود فرصدته الثالثة فجاء يحثو من الطعام فأخذته فقلت لأرفعنك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا آخر ثلاث مرات انك تزعم لا تعود ثم تعود قال دعني أعلمك كلمات ينفعك الله بها قلت ماهي (فقال اذا أويت) أي أتيت (الى فراشك) للنوم وأخذت مضجعك (فاقرأ آية الكرسي لن يزال) ولابي ذر عن الحموي والمستملي لم يزل (معك من الله حافظ) يحفظك (ولا يقربك شيطان حتى تصبح وقال) بالواو وسقطت لابي الوقت ولابي ذر

ان الملا قد أبوا علينا اذا أرادوا فتنة آبينا و يرفع بها صوته * حدثنا محمد بن مثنى حدثنا عبد الرحمن بن مهدى حدثنا شعبة عن أبي اسحق قال سمعت البراء فذكر مثله الا انه قال ان الاولى قد بغوا علينا * حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه عن سهل بن سعد قال جاء نا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نحفر الخندق وننقل التراب على أكتافنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم لا عيش الا عيش الآخرة فاغفر للمهاجرين والانصار * وحدثنا محمد بن مثنى وابن بشار واللفظ لابن مثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن معاوية بن قرة عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اللهم لا عيش الا عيش الآخرة فاغفر للانصار والمهاجره * حدثنا ابن مثنى وابن بشار قال ابن مثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن قتادة حدثنا أنس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم ان العيش عيش الآخرة قال شعبة أو قال اللهم لا عيش الا عيش الآخره فاكرم الانصار والمهاجره * حدثنا يحيى بن يحيى وشيبان بن فروخ قال يحيى أخبرنا وقال شيبان حدثنا عبد الوارث عن أبي التياح حدثنا أنس بن مالك قال كانوا يرتجزون ورسول الله صلى الله عليه وسلم معهم وهم يقولون اللهم لا خير الا خير الآخره فانصر الانصار والمهاجره وفي حديث شيبان بدل فانصر فاغفر * حدثني محمد بن حاتم حدثنا بهز حدثنا حماد بن سلمة حدثنا ثابت عن أنس أن أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم كانوا يقولون يوم الخندق نحن الذين بايعوا محمدا * على الاسلام ما قال على الجهاد ما بقينا ابدا والنبي صلى الله عليه وسلم يقول اللهم ان الخير خير الآخره فاغفر للانصار والمهاجره

والاصيلي فقال (النبي صلى الله عليه وسلم صدقك) بتخفيف الدال فيما قاله في آية الكرسي (وهو كذوب) من التتميم البليغ وذلك لانه لما أوهم مدحه بوصفه بصفة الصدق استدرك نفيه عنه بصيغة المبالغة أي وصدقك في هذا القول مع أن عادته الكذب المستمر (ذاك الشيطان) من الشياطين * (باب فضل الكهف) ولابي الوقت سورة الكهف وسقط لفظ باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا عمرو بن خالد) بفتح العين ابن فروخ الحراني الجزري سكن مصر قال (حدثنا زهير) بضم الزاي وفتح الهاء بعدها تحتية ساكنة فراء ابن معاوية قال (حدثنا أبو اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي (عن البراء) رضي الله عنه وللاصيلي زيادة ابن عازب أنه (قال كان رجل) قيل هو أسيد بن حضير (يقرأ سورة الكهف) لكن سيأتي ان شاء الله تعالى قريبا أن الذي كان يقرؤها أسيد سورة البقرة (والى جانبه حصان) بكسر الحاء وفتح الصاد المهملتين فعل كريم من الخيل (مربوط بشطنين) تثنية شطن بفتح الشين المعجمة والطاء المهملة آخره نون حبل ولعله ربما باثنين لشدة صعوبته (فتغشته) أي أحاطت به (سحابة فجعلت تدنو وتدنو) مرتين أي تقرب منه (وجعل فرسه) المربوط بشطنين (ينفر) بفتح أوله وكسر الفاء (فلما أصبح أتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال) صلى الله عليه وسلم (تلك) التي غشيتك (السكينة) وهي فيما رواه الطبري وغيره عن علي روح هفافة لها وجه كوجه الانسان وقيل غير ذلك (تنزلت) بتاءين وتشديد الزاي وبعد اللام تاء تأنيث ولابي ذر عن الكشميهني تنزل بتاء بن بلا تاء تأنيث بعد اللام (بالقرآن) وللترمذي مع القرآن أو على القرآن * (باب فضل سورة الفتح) سقط لفظ باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا اسمعيل) بن أبي أويس (قال حدثني) بالافراد (مالك) امام الائمة (عن زيد بن أسلم عن أبيه) أسلم مولى عمر بن الخطاب (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسير في بعض اسفاره) عند الطبراني انه الحديبية (وعمر بن الخطاب يسير معه ليلا) ظاهره الارسال لكن رواه الترمذي من هذا الوجه متصلا لفظ عن ابيه سمعت عمر يقول في هذا الحديث نفسه ما يدل للاتصال حيث قال فيه قال عمر فحركت بعيري اذ مقتضاه انه سمعه يقول ذلك (فسأله عمر عن شيء فلم يجبه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم سأله) عليه الصلاة والسلام عمر (فلم يجبه ثم سأله فلم يجبه) بتكرير السؤال ثلاثا فلعله أنه لم يسمعه (فقال عمر ثكلتك) بفتح المثلثة وكسر الكاف الاولى فقدتك (أمك) دعاء على نفسه لما وقع منه من الالحاح (نزرت) براي مخففة في الفرع وتثقل بعد ها راء (رسول الله صلى الله عليه وسلم) ألححت عليه وبالغت في سؤاله (ثلاث مرات كل ذلك لا يجيبك قال عمر فحركت بعيري حتى كنت امام الناس وخشيت) بكسر الشين المعجمة (أن ينزل) بفتح اوله وكسر الزاي (في قرآن) بتشديد الياء (فما نشبت) بفتح النون وكسر الشين المعجمة أي فما لبثت (أن سمعت صارخا) لم يسم (يصرخ) زاد الاصيلي بي (قال فقلت لقد خشيت أن يكون نزل في قرآن قال فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه) أي فرد علي السلام (فقال لقد أنزلت علي الليلة سورة لهي أحب الي مما طلعت عليه الشمس) لما فيها من البشارة بالفتح والمغفرة (ثم قرأ) عليه الصلاة والسلام (انا فتحنا لك فتحا مبينا) أي قضينا لك قضاء بينا على أهل مكة أن تدخلها أنت وأصحابك من قابل ليطوفوا بالبيت من الفتاحة وهي الحكومة أو المراد فتح مكة عدة له بالفتح وجيء به على لفظ الماضي لانه في تحققه

(قوله الملا قد أبوا علينا) هم أشراف القوم وقيل هم الرجال ليس فيهم نساء وهو مهموز مقصور كما جاء به القرآن ومعنى أبوا علينا امتنعوا من اجابتنا الى الاسلام وفي هذا الحديث استحباب الرجز ونحوه من الكلام في حال البناء ونحوه وفيه عمل الفضلاء في بناء المساجد ونحوها ومساعدتهم في أعمال البر (قوله صلى الله عليه وسلم لا عيش الا عيش الآخرة) أي لا عيش باق أو لا عيش مطلوب والله أعلم

حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا حاتم يعني ابن اسمعيل عن يزيد بن أبي عبيد قال سمعت سلمة بن الاكوع يقول خرجت قبل أن يؤذن بالاولى وكانت لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم ترعى بذي قرد قال فلقيني غلام لعبد الرحمن بن عوف فقال أخذت لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت من أخذها قال غطفان قال فصرخت ثلاث صرخات يا صباحاه قال فأسمعت ما بين لابتي المدينة ثم اندفعت على وجهي حتى أدركهم بذي قرد وقد أخذوا يسقون من الماء فجعلت أرميهم بنبلي وكنت راميا وأقول أنا ابن الاكوع واليوم يوم الرضع فأرتجز حتى استنقذت اللقاح منهم واستلبت منهم ثلاثين بردة قال وجاء النبي صلى الله عليه وسلم والناس فقلت يا نبي الله اني قد حميت القوم الماء وهم عطاش فابعث اليهم الساعة فقال يا ابن الاكوع ملكت فأسجح قال ثم رجعنا ويردفني رسول الله صلى الله عليه وسلم على ناقته حتى دخلنا المدينة

(باب غزوة قرد وغيرها)*

(قوله كانت لقاح النبي صلى الله عليه وسلم ترعى بذي قرد) هو بفتح القاف والراء وبالدال المهملة وهو ماء على نحو يوم من المدينة مما يلي بلاد غطفان واللقاح جمع لقحة بكسر اللام وفتحها وهي ذات اللبن قريبة العهد بالولادة وسبق بيانها (قوله فصرخت ثلاث صرخات يا صباحاه) فيه جواز مثله للانذار بالعدو ونحوه (قوله فجعلت أرميهم وأقول أنا ابن الاكوع واليوم يوم الرضع) فيه جواز قول مثل هذا الكلام في القتال وتعريف الانسان بنفسه اذا كان مشهورا بالحرب خصوصا وأما قوله اليوم يوم الرضع فقالوا معناه اليوم يوم هلاك اللئام وهم الرضع من قولهم لئيم راضع أي رضع اللؤم في بطن أمه وقيل لانه يمص حلمة الشاة والناقة لئلا يسمع السؤال والضرع فان صوت الحلاب يقصد ووقيل لانه يرضع طرف الحلال الذي يحلل به اسنان ويمص ما يتعلق به وقيل معناه اليوم يعرف من رضع كريمة أم لئيمة أو لئيمة فهضمت وقيل معناه اليوم يعرف من أرضعته الحرب من صغره وتدربه ممارسة غيره (قوله حيث القوم الماء) أي منعتهم اياه وصوبه (قوله صلى الله عليه وسلم ملكت فأسجح) هو بهمزة قطع ثم سين مهملة ساكنة ثم جيم مكسورة ثم حاء مهملة ومعناه فأحسن وارفق والسجاحة

بمنزلة الكاتن وفي ذلك من الفخامة والدلالة على علو شأن المخبر به ما لا يخفى * (باب فضل قل هو الله أحد) سقط لفظ باب لغير أبي ذر (فيه) أي في فضل قل هو الله أحد (عمرة) بفت عبد الرحمن (عن عائشة) رضي الله عنها (عن النبي صلى الله عليه وسلم) وهذا طرف من حديث أوله ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث رجلا على سرية فكان يقرأ لاصحابه في صلاته فيختم بقل هو الله أحد وفي آخره أخبروه ان الله يحبه وسيأتي موصولا ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته في أول كتاب التوحيد تاما وهو اتم التعليق ثبت لابوي ذر والوقت * وبه قال (حدثنا عبد الله ابن يوسف) التنيسي قال (أخبرنا مالك) امام دار الهجرة ابن أنس الاصبحي (عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة عن أبيه) عبد الله (عن أبي سعيد الخدري) رضي الله عنه (ان رجلا) هو أبو سعيد الخدري كما عند أحمد (سمع رجلا) قيل هو قتادة بن النعمان لانه أخوه لامه وكانا متجاورين وجزم بذلك ابن عبد البر فكأنه أبهم نفسه وأخاه (يقرأ قل هو الله أحد) كالها حال كونه (يرددها فلما أصبح) أبو سعيد (جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك) الذي سمعه من الرجل (له) عليه الصلاة والسلام (وكأن الرجل) الذي جاء وذكر (يتقالها) بتشديد اللام أي يعتقد أنها قليلة في العمل لما في التنقيص وعند الدارقطني من طريق اسحق بن الطباع عن مالك في هذا الحديث ان لي جارا يقوم بالليل فما يقرأ الا يقل هو الله أحد (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده انها لتعدل ثلث القرآن) باعتبار معانيه لانه أحكام وأخبار وتوحيد وقد اشتملت هي على الثالث فكانت لشاهدا الاعتبار وادعى بأنه يلزم منه أن تكون آية الكرسي وآخر الحشر كل منهما ثلث القرآن ولم يرد ذلك لكن قال أبو العباس القرطبي انما اشتملت على اسمين من أسماء الله تعالى متضمنين جميع أوصاف الكمال لم يوجد في غيرهما من السور وهما الاحد الصمد لانهما يدلان على أحدية الذات المقدسة الموصوفة بجميع أوصاف الكمال وبيان ذلك ان الاحد يشعر بوجوده الخاص الذي لا يشاركه فيه غيره والصمد يشعر بجميع أوصاف الكمال لانه الذي انتهى سودده فكان يرجع الطلب منه واليه ولا يتم ذلك على وجه التحقيق الا لمن حاز جميع فضائل الكمال وذلك لا يصلح الا لله تعالى فلما اشتملت هذه السورة على معرفة الذات المقدسة كانت بالنسبة الى تمام المعرفة بصفات الذات وصفات الفعل ثلثا اه وقال قوم أي تعدل ثلث القرآن في الثواب وضعفه ابن عقيل فقال لا يجوز أن يكون المعنى فله أجر ثلث القرآن واحتج بحديث من قرأ القرآن فله بكل حرف عشر حسنات واستدل ابن عبد البر لذلك بقول اسحق بن راهويه ليس المراد أن من قرأها ثلاث مرات كان كمن قرأ القرآن كله هذا لا يستقيم ولو قرأها مائتي مرة ثم قال ابن عبد البر على أني أقول السكوت في هذه المسئلة أفضل من الكلام فيها وأسلم اه وظاهر الاحاديث ناطق بتحصيل الثواب مثل من قرأ ثلث القرآن كحديث مسلم والترمذي احشدوا فسأقرأ عليكم ثلث القرآن فخرج يقرأ قل هو الله أحد ثم قال ألا انها تعدل ثلث القرآن واذا حملناه على ظاهره فهل ذلك الثلث معين أو أي ثلث كان منه فيه نظر وعلى الثاني فمن قرأها ثلاثا كان كمن قرأ ختمة كاملة (وزاد أبو معمر) بسكون العين بين فتحتين عبد الله ابن عمر والمنقري قاله الدمياطي وقال المزي كابن عساكر انه اسمعيل بن ابراهيم الهذلي

* حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا هاشم بن القاسم ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم أخبرنا أبو عامر العقدي كلاهما عن عكرمة بن عمار ح
وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي وهذا حديثه أخبرنا أبو علي الحنفي (٤٥٣) عبيد الله بن عبد المجيد حدثنا عكرمة وهو ابن عمار

قال حدثني اياس بن سلمة حدثني أبي قال قدمنا الحديبية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن أربع عشرة مائة وعليها خمسون شاة لا ترويها قال فقعد رسول الله صلى الله عليه وسلم على جبا الركية فاما دعا واما بسق فيها قال فجاشت فسقينا واستقينا قال ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعانا للبيعة في أصل الشجرة قال فبايعته أول الناس ثم بايع وبايع حتى اذا كان في وسط من الناس قال بايع يا سلمة قال قلت قد بايعتك يا رسول الله في أول الناس قال وأيضا قال ورآني رسول الله صلى الله عليه وسلم عزلا يعني ليس معه سلاح قال فأعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم مجفة أو درقة ثم بايع حتى اذا كان في آخر الناس قال ألا تبايعني يا سلمة قال قلت قد بايعتك يا رسول الله في أول الناس وفي أوسط الناس قال وأيضا قال فبايعته الثالثة ثم قال لي يا سلمة أين مجفتك أو درقتك التي

وصوبه في الفتح بان الحديث انما يعرف بالهذلي بل لا تعرف للمنقري عن اسمعيل بن جعفر شيأ وقد وصله النسائي عن اسمعيل الهذلي به قال (حدثنا اسمعيل بن جعفر) بن أبي كثير الانصاري الزرقي (عن مالك بن أنس) الامام وسقط ابن أنس للاصيلي (عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة عن أبيه عن أبي سعيد الخدري) انه قال (أخبرني) بالافراد (اخي) لامي (قتادة بن النعمان ان رجلا قام في زمن النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ من السحر قل هو الله أحد لا يزيد عليها فلما أصبحنا أتى الرجل) ولابي ذر اتى الرجل (النبي صلى الله عليه وسلم نحوه) أي نحو الحديث السابق ولفظه عند الاسماعيلي فقال يا رسول الله ان فلانا قام الليلة يقرأ من السحر قل هو الله أحد فساق السورة يرددها لا يزيد عليها وكأن الرجل يتقالها فقال النبي صلى الله عليه وسلم انها لتعدل ثلث القرآن * وبه قال (حدثنا عمر بن حفص) قال (حدثنا أبي) حفص بن غياث قال (حدثنا الأعمش) سليمان بن مهران قال (حدثنا ابراهيم) النخعي (والضحاك) بالضاد المعجمة والحاء المهملة المشددة ابن شراحيل وقيل ابن شرحبيل (المشرقي) بفتح الميم وكسر الراء في الفرع كاصله اقطعي وابن ماكولا وكذا هو عند أبي ذر وقيده العسكري بكسر الميم وفتح الراء نسبة الى مشرق بن زيد بن جشم بن حاشد بطن من همدان وقال من فتح الميم صحف قال في الفتح وكانه يشير الى قول ابن أبي حاتم مشرق موضع وهو بالقاف اتفاقا وبالفاء تصحيف كلاهما أعني ابراهيم والضحاك (عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه) وسقط الخدري للاصيلي أنه (قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه أيعجز أحدكم) بكسر الجيم من باب ضرب يضرب والهمزة للاستفهام الاستنكاري في القاموس والعجوز بالضم الضعف والفعل كضرب وسمع فهو عاجز من عواجز (أن يقرأ ثلث القرآن في ليلة) ولابوي ذر والوقت ثلث بزيادة الموحدة ولابي ذر وحده في ليلته (فشق ذلك عليهم وقالوا أينا يطيق ذلك يا رسول الله فقال) عليه الصلاة والسلام (الله الواحد الصمد ثلث القرآن) وعند الاسماعيلي من رواية أبي خالد الاحمر عن الاعمش فقال يقرأ قل هو الله أحد فهي ثلث القرآن قال في الفتح فكأن رواية الباب بالمعنى ويحتمل أن يكون بعض رواته كان يقرؤها كذلك فجاء أن عمر كان يقرأ الله أحد الله الصمد بغير قل في أولها أو سمى السورة بهذا الاسم لاشتمالها على الصفتين المذكورتين وقد قيل في معنى الثلث غير ما ذكر أن المراد من عمل بما تضمنته من الاخلاص والتوحيد كان كمن قرأ ثلث القرآن وقال الطيبي قل هو الله أحد في معنى لا اله الا الله لوجهين أحدهما أنه تعالى وحده هو الصمد المرجوع اليه في حوائج المخلوقات ولا صمد سواه ولو صور سواه صمد لفسد نظام العوالم ومن ثم كرر الله وأوقع الصمد المعرف خبرا له وقطعه جملة مستأنفة على بيان الموجب ثانيهما ان الله هي الاحد في الالهية اذ لو تصور غيره لكن اما أن يكون فوقه فيها وهو محال والبه الاشارة بقوله لم يولد أو دونه فلا يستقيم أيضا واليه لمح بقوله لم يلد أو مساو له وهو محال أيضا والبه ومن بقوله ولم يكن له كفوا أحد ويجوز أن تكون الجمل المنفية تعليلا للعملة الثانية المثبتة كانه لما قيل هو الصمد المعبود الخالق الرازق المثيب المعاقب ولا صمد سواه قيل لم كان كذلك أجيب لانه ليس فوقه أحد يمنعه من ذلك ولا مساو يعاونه ولا دونه يستقل به وقد أخرج الترمذي عن ابن عباس وأنس بن مالك قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا زلزلت تعدل نصف القرآن وقل

السهولة أي لا تأخذ بالشدة بل ارفق فقد حصلت النكاية في العدو ولله الحمد (قوله قدمنا المدينة ونحن أربع عشرة مائة) هذا هو الاشهر وفي رواية ثلاث عشرة مائة وفي رواية خمس عشرة مائة (قوله فقعد النبي صلى الله عليه وسلم على جبا الركية) الجبا بفتح الجيم وتخفيف الباء الموحدة مقصور وهي ما حول البئر وأما الركي فهو البئر والمشهور في اللغة تركي بغير هاء ووقع هنا الركية بالهاء وهي لغة حكاها الاصمعي وغيره (قوله فاما دعا واما بسق فيها فجاشت فسقينا واستقينا) هكذا هو في النسخ بسق بالسين وهي صحيحة يقال بزق وبصق وبسق ثلاث لغات بمعنى والسين قليلة الاستعمال وجاشت أي ارتفعت وفاضت يقال جاش الشيء يجيش جيشانا اذا ارتفع وفي هذا معجزة ظاهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقد سبق مرارا كثيرة التنبيه على نظائرها (قوله ورآني عزلا) ضبطوه بوجهين أحدهما فتح العين مع كسر الزاي والثاني ضمهما وقد فسره في الكتاب بالذي لا سلاح معه ويقال له أيضا أعزل وهو الاشهر استعمالا (قوله مجفة أو درقة) هما

أعطيتك قال قلت يارسول الله لقيني عمي عامر عزلا فأعطيتها إياه قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال انك كالذي قال الاول اللهم ابغني حبيبا هو أحب الي من نفسي ثم ان

المشركين راسلونا الصلح حتى مشى بعضنا في بعض واصطلحنا قال وكنت تبيعا للطلحة

ابن عبيد الله أسقي فرسه وأحسه وأخدمه وآكل من طعامه وتركت أهلي ومالي مهاجرا الى الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم قال فلما اصطلحنا نحن وأهل مكة واختلط بعضنا ببعض أتيت شجرة فكسحت شوكها فاضطجعت في أصلها قال فأتاني أربعة من المشركين من أهل مكة فجعلوا يقعون في رسول الله صلى الله عليه وسلم فأبغضتهم فتحولت الى شجرة أخرى وعلقوا سلاحهم واضطجعوا فبينما هم كذلك اذ نادى مناد من أسفل الوادي ألا ان ابن زنيم قتل ابن زنيم قال فاخترطت سيفي ثم شددت على أولئك الاربعة وهم رقود فأخذت سلاحهم فجعلته ضغثا في يدي قال ثم قلت والذي كرم وجه محمد صلى الله عليه وسلم لا يرفع أحد منكم رأسه الا ضربت الذي فيه عيناه قال ثم جئت بهم أسوقهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وجاء عمي عامر برجل من العبلات يقال له مكرز يقوده الى رسول الله صلى الله عليه

هو الله أحد تعدل ثلث القرآن وقل يا أيها الكافرون تعدل ربع القرآن وأخرج الترمذي أيضا وابن أبي شيبة وأبو الشيخ من طريق سلمة بن وردان عن أنس الكافرون والنصر تعدل كل منهما ربع القرآن واذا زلزلت تعدل ربع القرآن زاد ابن أبي شيبة وأبو الشيخ وآية الكرسي تعدل ربع القرآن قال في الفتح وهو حديث ضعيف لضعف سلمة وان حسنه الترمذي فالعمل فيه تساهل لكونه في فضائل الاعمال وكذا صححه الحاكم من حديث ابن عباس وفي سنده سليمان بن المغيرة وهو ضعيف عندهم اهـ وأبدى القاضي البيضاوي الحكمة فيقال يحتمل أن يقال المقصود الاعظم بالذات من القرآن بيان المبدأ والمعاد واذا زلزلت مقصورة على ذكر المعاد مستقلة ببيان أحواله فتعادل نصفه واما ما جاء انها ربعه فلانه يشتمل على تقرير التوحيد والنبوات وبيان أحكام المعاش وأحوال المعاد وهذه السورة مشتملة على القسم الاخير وأما الكافرون فمحتوية على القسم الاول منها لان البراءة عن الشرك اثبات للتوحيد فيكون كل واحد منهما كأنه ربع فان قلت هلا حملوا المعادلة على التسوية في الثواب على المقدار المنصوص عليه أجيب بأنه منعه من ذلك لزوم فضل اذا زلزلت على سورة الاخلاص والقول الجامع فيه ما ذكره الشيخ التوربشتي رحمه الله من قوله نحن وان سلمنا هذا المسلك لم يبلغ علمنا نعتقد ونعترف أن بيان ذلك على الحقيقة انما يأتي من قبل الرسول صلوات الله وسلامه عليه فانه هو الذي ينتهي اليه في معرفة حقائق الاشياء والكشف عن خفيات العلوم فأما القول الذي نحن بصدده ونحوم حوله على مقدار فهو ان سلم من الخلل والزلل لا يتعدى عن ضرب من الاحتمال نقله الطيبي في شرح المشكاة (قال الفربري) أبو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر بن صالح (سمعت أبا جعفر محمد بن أبي حاتم) بالحاء المهملة والفوقية (وراق أبي عبد الله) محمد بن اسمعيل البخاري أي كاتبه الذي كان يكتب له (قال أبو عبد الله) البخاري (عن ابراهيم) النخعي (عن أبي سعيد) (مرسل) أي منقطع (وعن الضحاك المشرقي) بفتح ميم المشرقي وكسر الراء لابي ذر قال اليونيني وقد اختلف فيه الحفاظ (مسند) ظاهره أن المؤلف كان يطلق على المنقطع لفظ المرسل وعلى المتصل لفظ المسند والمشهور في الاستعمال أن المرسل ما يضيفه التابعي الى النبي صلى الله عليه وسلم والمسند ما يضيفه الصحابي الى النبي صلى الله عليه وسلم بشرط أن يكون ظاهر الاسناد اليه الاتصال وثبت قال الفربري الى آخر قوله أبي عبد الله لابي ذر وسقط لغيره قال أبو عبد الله الخ ﴿(باب فضل المعوذات) بكسر الواو ويثبت لفظ باب لابي ذر ﴾ وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسي قال (أخبرنا مالك) الامام الاعظم (عن ابن شهاب) الزهري (عن عروة) بن الزبير (عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اشتكى) أي مرض (يقرأ على نفسه بالمعوذات) الثلاث الاخلاص والفلق والناس وفي حديث ابن حبان وخزيمة وأحمد تعيينهن وأطلق على الاولى لما اشتملت عليه من صفة الرب تعالى وخص المستعاذ منه في الثانية بما لخلق فابتدأ بالعام في قوله من شر ما خلق ثم ثنى بالعطف في قوله ومن شر غاسق لان انبثاث الشر فيه أكثر وانحصر زمنه أصعب ووصف المستعاذ به في الثالثة بالرب ثم بالملك ثم بالاله وأضافها الى الناس وكرره وخص المستعاذ منه بالوسواس المعنى به الموسوس من الجنة والناس فكأنه قيل كما قال الزمخشري أعوذ من شر الموسوس الى الناس بربهم

شيهتان بالترس (قوله اللهم ابغني حبيبا) أي اعطني (قوله ثم ان المشركين راسلونا الصلح) هكذا هو في أكثر النسخ راسلونا من المراسلة وفي بعضها راسونا بضم السين المهملة المشددة وحكى القاضي فتحها أيضا وهما بمعنى راسلونا مأخوذ من قولهم رس الحديث يرسه اذا ابتدأه وقيل من رس بينهم أي أصلح وقيل معناه فاتحونا من قولهم بلغ رس من الخبر أي أوله ووقع في بعض النسخ واسونا بالواو أي اتفقنا نحن وهم على الصلح والواو فيه بدل من الهمزة وهو من الاسوة (قوله كنت تبيعا للطلحة) أي خادما أتبعه (قوله أسقي فرسه وأحسه) أي أحك ظهره بالحسة لازيل عنه الغبار ونحوه (قوله أتيت شجرة فكسحت شوكها) أي كنست ما تحتها من الشوك (قوله فاخترطت سيفي) أي سللته (قوله وأخذت سلاحهم فجعلته ضغثا في يدي) الضغث الحزمة (قوله جاء رجل من العبلات يقال له مكرز) هو بميم مكسورة ثم كاف ساكنة فراء مفتوحة فزاي مشددة ابن حفص بن الاخيف بن عمرو بن عبد مناف بن قصي القرشي العبدري وكان من مسلمة الفتح وشهد حنينا والطائف وهو والد سهيل بن مكرز وأخوه لامه حفص بن أبي العاص بن أمية وأمهما حمنة بنت سفيان بن حرب أخت أبي سفيان وكان مكرز من المؤلفة قلوبهم وكان من فرسان قريش وشعرائها وهو الذي أجار سهيل بن عمرو يوم بدر وكان سهيل أسيرا في يده فأعتقه وأرسله الى قومه ليبعثوا اليه بفدائه وكان مكرز ممن أسلم يوم الفتح وشهد حنينا والطائف

وسلم على فرس يجفف فى سبعين من المشركين فنظر اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دعوهم يكن لهم بدء الفجور وثناه فعفا عنهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنزل الله وهو الذى كف أيديهم عنكم وأيديكم عنهم ببطن مكة من بعد أن أظفركم عليهم الآية كلها

قال ثم خرجنا راجعين الى المدينة فنزلنا منزلا بيننا وبين بنى لحيان جبل وهم المشركون فاستغفر رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن رقى هذا الجبل الليلة كأنه طليعة للنبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه قال سلمة فرقيت تلك الليلة مرتين او ثلاثا ثم قدمنا المدينة فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بظهره مع رباح غلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا معه وخرجت معه بفرس طلحة النديه مع الفلهر فلما أصبحنا اذا عبد الرحمن الفزارى قد أغار على

الذى يملك عليهم أمورهم وهو الههم ومعبودهم كما يستغيث بعض الموالى اذا اعتراهم خطب بسيدهم ومخدومهم ووالى أمرهم (وينفث) بضم الفاء بعدها مثلثة أى يخرج الريح من فمه فى يده مع شئ من ريقه ويمسح جسده الشريف المقدس (فلما اشتد وجعه) فى مرضه الذى توفى فيه (كنت اقرأ عليه) المعوذات (وأمسح بيده) على جسده (رجاء بركتها) وكذا كان عليه الصلاة والسلام يقرأ بهن على نفسه * وبه قال (حدثنا قتيبة ابن سعيد) سقط لابى ذر ابن سعيد قال (حدثنا المفضل) بضم الميم وفتح الفاء والضاد المعجمة المشددة (ابن فضالة) بن عبيد بن ثمامة أبو معاوية الرعينى القتبانى بكسر القاف وسكون الفوقية وبعدها موحدة المصرى قاضى مصر فاضل عابد مجاب الدعوة ثقة أخطأ ابن سعد فى تضعيفه وثبت ابن فضالة للاصيلى وأبى ذر وهو بفتح الفاء (عن عقيل) بضم العين ابن خالد (عن ابن شهاب) الزهرى (عن عروة) بن الزبير بن العوام (عن عائشة) رضى الله عنها (ان النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا أوى الى فراشه) للنوم وأخذ مضجعه (كل ليلة جمع كفيه ثم نفث فيهما فقرأ فيهما) قال المظهرى الفاء للتعقيب وظاهره يدل على أنه صلى الله عليه وسلم نفث فى كفيه أولا ثم قرأ وهذا لم يقل به أحد وليس فيه فائدة ولعل هذا سهو من الكاتب أو من راوى النفث ينبغى أن يكون بعد التلاوة ليوصل بركة القرآن واسم الله تعالى الى بشرة القارئ أو المقروء له اه وتعقبه الطيبى فقال من ذهب الى تخطئة الرواة الثقات العدول ومن اتفقت الامة على صحة روايته وضبطه وأتقانه بما سنح له من الرأى الذى هو أوهن من بيت العنكبوت فقد خطأ نفسه وخاض فيما لا يعنيه هلا قاس هذه الفاء على مافى قوله تعالى فاذا قرأت القرآن فاستعذ وقوله فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا أنفسكم على أن التوبة عين القتل ونظيره فى كلام الله تعالى العزيز غير عزيز والمعنى جمع كفيه ثم عزم على النفث فيهما فقرأ فيهما أو لعل السر فى تقديم النفث على القراءة مخالفة السحرة البطلة على أن أسرار الكلام النبوى جلت عن أن تكون مشرع كل وارد وبعض من لا يدله فى علم المعانى لما أراد التنصى عن الشبهة تشبث بأنه جاء فى صحيح البخارى بالواو وهى تقتضى الجمعية لا الترتيب وهو زور وبهتان حيث لم أجد فيه وفى كتاب الحميدى وجامع الاصول الا بالفاء اه وقد ثبت فى رواية أبى ذر عن الكشميهنى يقرأ بلا فاء ولا واو فيهما (قل هو الله أحد وقل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده يبدأ بهما) أى يبدأ بالمسح بيديه (على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده يفعل ذلك ثلاث مرات) قال فى شرح المشكاة قوله يبدأ بيان لجملة قوله يمسح بهما ما استطاع لكن قوله ما استطاع من جسده وقوله يبدأ يقتضيان أن يقدر يبدأ بهما على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده ثم ينتهى الى ما أدبر من جسده ورواية عقيل عن ابن شهاب هذه وان اتحد سندها بالسابقة لكن فيها أنه كان يقرأ بالمعوذات عند النوم فهى مغايرة لحديث مالك السابق فالذى يترجح أنهما حديثان عن ابن شهاب بسند واحد قاله فى الفتح * (باب نزول السكينة والملائكة عند قراءة القرآن) وسقط لابى ذر لفظ قراءة وله فى رواية عند القراءة (وقال الليث) بن سعد الامام فيما وصله أبو عبيد فى فضائل القرآن عن يحيى بن بكير عن الليث بالاسنادين الآتيين قال (حدثنى) بالافراد (يزيد ابن الهاد) بالياء وابن أسامة بن عبد الله بن شداد بن الهاد (عن محمد بن ابراهيم) التيمى

ثمراء مكسورة ثم زاى والعبلات بفتح العين المهملة والباء الموحدة قال الجوهرى فى الصحاح العبلات بفتح العين والباء من قريش وهم أمية الصغرى والنسبة اليهم عبلى نزده الى الواحد قال لان اسم أمهم عبلة قال القاضى أمية الاصغر وأخوا توفل وعبد الله بن عبد شمس بن عبد مناف نسبوا الى أم لهم من بنى تميم اسمها عبلة بنت عبيد (قوله على فرس يجفف) هو بفتح الجيم وفتح الفاء الاولى المشددة أى عليه تجفاف بكسر التاء وهو ثوب كالجل يلبسه الفرس ليقيه من السلاح وجمعه تجافيف (قوله صلى الله عليه وسلم دعوهم يكن لهم بدء الفجور وثناه) أما البدء فبفتح الباء واسكان الدال وبالهمز اى ابتداؤه وأما ثناؤه فوقع فى اكثر النسخ ثناه بشاء مثلثة مكسورة وفى بعضها ثناياه بضم الشاء وبياء مثناة تحت بعد النون ورواهما جميعا القاضى وذكر الثانى عن رواية ابن ماهان والاول عن غيره قال وهو الصواب أى عودته ثانية (قوله بنى لحيان) بكسر اللام وفتحها لغتان (قوله لمن رقى الجبل) وقوله بعد فرقيت كلاهما بكسر القاف (قوله فنزلنا منزلا بيننا وبين بنى لحيان جبل وهم المشركون) هذه اللفظة ضبطوها بوجهين ذكرهما القاضى وغيره أحدهما وهم المشركون بضم الهاء على الابتداء والخبر والثانى بفتح الهاء وتشديد الميم أى هم والنبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه وخافوا غائلتهم يقال همنى الامر وأهمنى وقيل همنى أذابنى وأهمنى أقلقنى (قوله وخرجت بفرس لطلحة أنديه)

ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستباقه اجمع وقتل راعيه قال فقلت يارباح خذ هذا الفرس فابلغه طلحة بن عبيد الله واخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المشركين قد اغاروا على سرحه قال ثم قمت على اكمة فاستقبلت المدينة فناديت ثلاثا يا صباحاه ثم خرجت فى آثار القوم ارميهم بالنبل وارتجز اقول انا ابن الاكوع واليوم يوم الرضع فالحق رجلا منهم فاصك سهما فى رحله حتى خلص نصل السهم الى كتفه قال قلت خذها وانا ابن الاكوع واليوم يوم الرضع قال فوالله مازلت أرميهم وأعقرهم فاذا رجع الى فارس أتيت شجرة فجلست فى أصلها ثم رميته فعقرت به حتى اذا تضايق الجبل ودخلوا فى تضايقه علوت الجبل

هكذا ضبطناه أديه بهمزة مضمومة ثم نون مفتوحة ثم دال مكسورة مشددة ولم يذكر القاضى فى الشرح عن أحد من رواة مسلم غيره هذا ونقله فى المشارق عن جماهير الرواة قال ورواه بعضهم عن أبى الحذاء فى مسلم أبديه بالباء الموحدة بدل النون وكذا قاله ابن قتيبة أى أخرجه الى البادية وأبرزه الى موضع الكلا وكل شئ أظهرته فقد أبديته والصواب رواية الجمهور بالنون وهى رواية جميع المحدثين وقول لاصمعى وأبى عبيد فى غريبيه والازهرى وجماهير أهل اللغة والغريب ومعناه أن يورد الماشية الماء فتسق قليلا ثم ترسل فى المرعى ثم ترد الماء فترد قليلا ثم ترد الى المرعى قال الازهرى أنكر ابن قتيبة على أبى عبيد والاصمعى كونهما جعلاه بالنون وزعم ان الصواب بالباء قال الازهرى أخطأ ابن قتيبة والصواب قول الاصمعى (قوله فأصك سهما فى رحله حتى خلص نصل السهم الى كتفه) هكذا هو فى معظم الاصول المعتمدة رحله بالحاء وكتفه بالتاء بعدها هاء وكذا نقله صاحبا المشارق والمطالع وكذا هو فى أكثر الروايات قالا وهو الاظهر وفى بعضها رجله بالجيم وكعبه بالعين ثم الباء الموحدة قالوا والصحيح الاول لقوله فى الرواية الاخرى فاصكه بسهم فى نغض كتفه قال القاضى فى الشرح هذه رواية شيوخنا وهو أشبه بالمعنى لانه يمكن أن يصيب أعلى مؤخرة الرحل فيصيب حينئذ اذا أنفذه كتفه ومعنى اصلا ضرب (قوله مازلت أرميهم وأعقر بهم) أى أعقر خيلهم ومعنى أرميهم أى بالنبل قال القاضى ورواه بعضهم هنا أردبهم

التابعى الصغير (عن أسيد بن حضير) بضم الهمزة وحضير بالحاء المهملة والضاد المعجمة وتصغيرهما ويزيد بن الهاد لم يدرك أسيدا فروايته عنه منقطعة لكن الاعتماد فى وصل الحديث على السند الآخر (قال بينما) بالميم (هو) أى أسيد (يقرأ من الليل سورة البقرة) فى السابقة سورة الكهف فيحتمل التعدد (وفرسه مربوط) بالتذكير ولابى ذر والاصيلى مربوطة (عنده) بالتأنيث والقياس الاول لانه مذكر (اذ جالت الفرس) بالجيم أى اضطربت شديدا (فسكت) عن القراءة (فسكنت) أى الفرس عن الاضطراب (فقرأ فجالت الفرس) سقط لفظ الفرس لابى ذر (فسكت وسكنت الفرس ثم قرأ فجالت الفرس فانصرف) أسيد (وكان ابنه يحيى) فى ذلك الوقت (قريبا منها) من الفرس (فأشفق خاف أسيد (أن تصيبه) أى ابنه يحيى (فلما اجتره) بالجيم وتشديد الراء أى اجتر أسيدا بنه يحيى من المكان الذى هو فيه حتى لا يصيبه الفرس (رفع رأسه الى السماء حتى ما يراها فلما أصبح) أسيد (حدث النبى صلى الله عليه وسلم) بذلك (فقال له) عليه الصلاة والسلام (اقرأ يا ابن حضير اقرأ يا ابن حضير) مرتين وليس أمرا بالقراءة حالة التحديث بل المعنى كان ينبغى لك أن تستمر على قراءتك وتغتنم ما حصل لك من نزول السكينة والملائكة وتستكثر من القراءة التى هى سبب بقائها قاله النووى قال الطيبى يريد أن اقرأ لفظه أمر وطلب للقراءة فى الحال ومعناه تحضيض وطلب للاستزادة فى الزمان الماضى أى هلا زدت وكانه صلى الله عليه وسلم استحضر تلك الحالة العجيبة الشأن فأمره تحريضا عليه والدليل على أن المراد من الامر الاستزادة وطلب دوام القراءة والنهى عن قطعها قوله (قال فاشفقت) أى خفت (يارسول الله ان دمت على القراءة (أن تطأ) الفرس ابنى (يحيى وكان منها) أى من الفرس (قريبا فرفعت رأسى فانصرفت) وللاصيلى وانصرفت (اليه فرفعت رأسى الى السماء فاذا مثل الظلة) بضم الظاء المعجمة وتشديد اللام قال ابن بطال هى السحابة كانت فيها الملائكة ومعها السكينة فانها تنزل أبدا مع الملائكة (نيها) فى الظلة (امثال المصابيح) وفى رواية ابراهيم بن سعد امثال السرج (فخرجت) بالخاء والجيم كذا لجميعهم قال عياض وصوابه فعرجت بالعين (حتى لا أراها) وعند أبى عبيد عرجت الى السماء حتى ما يراها (قال) عليه الصلاة والسلام (وتدرى ماذاك قال لا قال تلك الملائكة دنت) أى قربت (لصوتك) وكان أسيد حسن الصوت وفى رواية يحيى بن أيوب عن يزيد بن الهاد عند الاسماعيلى اقرأ أسيد فقد أوتيت من مزامير آل داود ففيه اشارة الى الباعث على استماع الملائكة اقراءته (ولو قرأت) أى ولو دمت على قراءتك (لاصبحت) أى الملائكة (ينظر الناس اليها لا تتوارى) لا تستتر (منهم) وعند أبى عبيد من رواية ابن أبى ليلى عن أسيد لرأيت العجائب (قال ابن الهاد) فيما وصله أبو نعيم عن أبى بكر بن خلاد عن أحمد بن ابراهيم بن ملحان عن يحيى بن بكير عن الليث عن ابن الهاد (وحدثنى) بالافراد (هذا الحديث) السابق (عبد الله بن خباب) بفتح الخاء المعجمة وتشديد الموحدة الاولى مولى بنى عدى بن النجار (عن أبى سعيد الخدرى عن أسيد بن حضير) بالحاء المهملة والضاد المعجمة وهذا وصول فالاعتماد عليه قال فى الفتح وجاء عن الليث فيه اسناد ثالث أخرجه النسائى من طريق شعيب بن الليث وداود بن منصور كلاهما عن الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبى هلال عن يزيد بن الهاد باسناده هذا

فجعلت أردهم بالحجارة قال فما زلت كذلك اتبعهم حتى ما خلق الله تعالى من بعير من ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم الا خلفته وراء ظهري وخلوا بيني وبينه ثم اتبعتهم أرميهم حتى ألقوا أكثر من ثلاثين بردة وثلاثين ﴿ويحلفون ولا يطرحون شيأ الا جعلت عليه آرا مما من الحجارة يعرفها رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه حتى أتوا متضايقا من ثنية فاذا هم قد أتاهم فلان بن بدر الفزاري فجلسوا يتضحون يعني يتغدون وجلست على رأس قرن قال الفزاري ما هذا الذي أرى قالوا لقينا من هذا البرح والله ما فارقنا منذ غلس يرمينا حتى انتزع كل شئ في أيدينا قال فليقم اليه نفر منكم اربعة قال فصعد الى منهم اربعة في الجبل قال فلما امكنوني من الكلام قال قلت هل تعرفوني قالوا لا ومن أنت قلت انا سلمة ابن الاكوع والذي كرم وجه محمد صلى الله عليه وسلم لا اطلب رجلا منكم الا ادركته ولا يطلبني رجل منكم فيدركني قال أحدهم انا أظن قال فرجعوا فما برحت مكاني حتى رأيت فوارس رسول الله صلى الله عليه وسلم يتخللون الشجر قال فاذا أولهم الاخرم الاسدي وعلى أثره أبو قتادة الانصاري وعلى أثره المقداد بن الاسود الكندي قال فأخذت بعنان الاخرم قال فولوا مدبرين قلت يا أخرم احذرهم لا يقتطعوك حتى يلحق رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه قال يا سلمة ان كنت تؤمن بالله واليوم الآخر وتعلم أن الجنة حق والنار حق فلا تحل بيني وبين الشهادة قال فخليته فالتقى هو وعبد الرحمن قال فعقر بعبد الرحمن فرسه وطعنه عبد الرحمن فقتله وتحول على فرسه ولحق أبو قتادة فارس

هذا السابق فقط ﴿ (باب من قال لم يترك النبي صلى الله عليه وسلم الا ما) جمعه الصحابة من القرآن (بين الدفتين) بفتح الدال والفاء المشددة أي اللوحين ولم يفتهم منه شئ بذهاب حفاته ولم يكتموا منه شيأ خلافا لما ادعته الروافض لتصحيح دعواهم الباطلة ان النص على امامة علي بن أبي طالب واستحقاقه للخلافة كان ثابتا عند موت النبي صلى الله عليه وسلم في القرآن فكتموه * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) أبو رجاء قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن عبد العزيز بن رفيع) بضم الراء وفتح الفاء الاسدي المكي أنه (قال دخلت انا وشداد بن معقل) بفتح الشين المعجمة وتشديد الدال الاولى المهملة ومعقل بفتح الميم وسكون العين المهملة وكسر القاف الاسدي الكوفي التابعي الكبير (على ابن عباس رضي الله عنه) وعن أبيه (فقال له شداد بن معقل) مستفهما منه (أترك النبي صلى الله عليه وسلم) بعد موته (من شئ) زاد الاسماعيلي سوى القرآن (قال) ابن عباس مجيبا له (ما ترك الا ما بين الدفتين) وللاسماعيلي بين اللوحين بدل الدفتين أي لم يدع من القرآن مما يتلى (قال) ابن رفيع (ودخلنا على محمد بن الحنفية فسألناه) عن ذلك أيضا (فقال ما ترك) عليه الصلاة والسلام (الا ما بين الدفتين) ولا يرد على هذا حديث علي السابق في العلم ما عندنا الا كتاب الله وما في هذه الصحيفة لانه أراد الاحكام التي كتبها عنه صلى الله عليه وسلم ولم يف أن عنده أشياء أخر من الاحكام لم يكن كتبها ونفى ابن عباس وابن الحنفية وارد على ما يتعلق بالنص في القرآن من امامة علي واستدل المؤلف رحمه الله على بطلان مذهب الرافضة بمحمد بن الحنفية أحد أئمتهم في دعواهم وهو ابن علي وابن عباس ابن عمه وأشد الناس له لو وما دلوا كان شئ مما ادعوه لكانا أحق الناس بالاطلاع عليه وما سوغهما كتمانه فتله در المؤلف ما أدق نظره وألطف اشارته رحمه الله وايانا ﴿ (باب فضل القرآن على سائر الكلام) هذه الترجمة كالذيل على الفتح لفظ حديث أخرج الترمذي معناه بسند رجاله ثقات الا عطية الكوفي عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الرب عز وجل من شغله القرآن عن ذكري ومسئلتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين وفضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله على خلقه أي من شغله القرآن عن الذكر والمسئلة الذين ليسا في القرآن كالدعوات والدليل عليه التذييل بقوله وفضل كلام الله الخ وقال المظهري ينبغي أن لا يظن القارئ أنه اذا لم يطلب من الله حوائجه لا يعطيه أكثر الاعطاء فانه من كان الله كان الله له وعن العارف أبي عبد الله بن خبيق قدس الله سره شغل القرآن القيام بموجباته من اقامة فرائضه والاجتناب عن محارمه فان الرجل اذا أطاع الله فقد ذكره وان قل صلاته وصومه وان عصاه تسبيه وان كثر صلاته وصومه وعند ابن الضريس من طريق الجراح بن الضحاك عن علقمة بن مرثد عن أبي عبد الرحمن السلمي عن عثمان رفعه خيركم من تعلم القرآن وعلمه ثم قال وفضل القرآن على سائر الكلام كفضل الله على خلقه وذلك ان منه وقد بين العسكري ان هذه الزيادة من قول أبي عبد الرحمن السلمي * وبه قال (حدثنا هدبة بن خالد) بضم الهاء وسكون الدال المهملة (أبو خالد) وسقطت الكنية لابي ذر قال (حدثنا همام) بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن يحيى بن دينار الشيباني البصري قال (حدثنا قتادة) بن دعامة السدوسي قال (حدثنا أنس بن مالك) ثبت ابن مالك في رواية الاصيلي (عن أبي موسى

بالدال (قوله فجعلت أردهم بالحجارة) هو بضم الهمزة وفتح الراء وتشديد الدال أي أرميهم بالحجارة التي تسقطهم وتنزلهم (قوله جعلت عليه آرا مما من الحجارة) هو بهمزة ممدودة ثم راء مفتوحة وهي الاعلام وهي حجارة تجمع وتنصب في المفازة (قوله لقينا من هذا البرح) هو بفتح الباء واسكان الراء وهو كل جبل صغير منقطع عن الجبل الكبير (قوله يتخللون الشجر) هو بفتح القاف واسكان

رسول الله صلى الله عليه وسلم بعبد الرحمن فطعنه فقتله فوالذي كرم وجه محمد صلى الله عليه وسلم لتبعتهم أعدو على رجلي حتى ما أرى ورائي من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ولا غبارهم شيا (٤٥٨) حتى يعدلوا قبل غروب الشمس الى شعب فيه ماء يقال له ذاقرد فيشربوا منه وهم عطاش قال فنفروا الى أعدوراءهم فلم يلبثوا عنه يعني أجليتهم عنه فما ذاقوا منه قطرة قال ويخرجون فيشتدون في ثنية قال فاعدو فألحق رجلا منهم فأضع بسهم في نغض كتفه قال قلت خذها وأنا ابن الاكوع واليوم يوم الرضع قال يا ثكلته أمه أكوعه بكرة قال قلت نعم يا عدو نفسه أكوعك بكرة قال وأردوا فرسين على ثنية قال فجئت بهما أسوقهما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ولحقني عامر بسطيحة فيها

الاشعري) سقط قوله الاشعري لغير الاصيلي (عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال مثل الذي يقرأ القرآن) ويعمل به (كالاترجة) بضم الهمزة وسكون الفوقية وضم الراء وفتح الجيم المشددة وتخفف ويزاد قبلها نون ساكنة وتحذف الهمزة مع الوجهين فهي أربعة ومع التخفيف ثمان (طعمها طيب وريحها طيب) ومنظرها حسن وملمسها لين فاقع لونها تسر الناظرين تتوق اليها النفس قبل التناول يفيد أكلها بعد الالتذاذ بذوقها طيب نكهة ودباغ معدة وقوة هضم ويستخرج من حبها دهن له منافع وحامضها يسكن غلمة النساء ويحلو اللون والكلف وقشرها في الثياب يمنع السوس ويتداوى به وهو مفرح بالخاصية وقيل ان الجن لا تقرب البيت الذي فيه الاترج فناسب أن يمثل به قارئ القرآن الذي لا يقرب به شيطان وغلاف قلبه أبيض فيناسب قلب المؤمن (والذي لا يقرأ القرآن كالتمرة) بالفوقية وسكون الميم (طعمها طيب ولا ريح لها ومثل الفاجر) أي المنافق (الذي يقرأ القرآن كمثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر) ونبه في اليونينية أن قوله ومثل الفاجر الخ ثابت في أصل أبي الوقت وأن سقوطه غلط (ومثل الفاجر) أي المنافق (الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة طعمها مر ولا ريح لها) قال شارح مشكاة المصابيح ان هذا التشبيه والتمثيل في الحقيقة وصف الموصوف اشتمل على معنى معقول صرف لا يبرزه عن مكنونه الا تصويره بالمحسوس المشاهد ثم ان كلام الله المجيد له تأثير في باطن العبد وظاهره وان العباد متفاوتون في ذلك فمنهم من له النصيب الاوفر من ذلك التأثير وهو المؤمن القارئ ومنهم من لا نصيب له البتة وهو المنافق الحقيقي ومنهم من تأثر ظاهره دون باطنه وهو المرائي أو بالعكس وهو المؤمن الذي لا يقرؤه وابراز هذه المعاني وتصويرها في المحسوسات ما هو مذكور في الحديث ولم يجد ما وافقها ويلائمها أقرب ولا أحسن ولا أجمع من ذلك لان المشبهات والمشبه بها واردة على التقسيم الحاصر لان الناس اما مؤمن أو غير مؤمن والثاني اما منافق صرف أو ملحق به والاول اما موالب على القراءة أو غيره والب عليها فعلى هذا تمس الاثمار المشبه بها ووجه التشبيه في المذكورات مركب منتزع من أمرين محسوسين طعم وريح ثم ان اثبات القراءة في قوله صلى الله عليه وسلم يقرأ القرآن على صيغة المضارع ونفيها في قوله لا يقرأ ليس المراد منهما حصولها مرة ونفيها بالكلية بل المراد منهما الاستمرار والدوام عليها وأن القراءة دأبه وعادته أو ليس ذلك من شعيراه كقولك فلان يقري الضيف ويحمي الحرم اه وفي هذا الحديث فضيلة حامل القرآن ومطابقته للترجمة من حيث ثبوت فضل قارئ القرآن على غيره فيستلزم فضل القرآن على سائر الكلام كما فضل الاترج على سائر الفواكه وفيه رواية تابعي عن صحابي وصحابي عن صحابي وهي رواية قتادة عن أنس عن أبي موسى وأخرجه أيضا في التوحيد ومسلم في الصلاة وأبو داود في الادب والترمذي في الامثال والنسائي في الوليمة * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد (عن يحيى) بن سعيد الانصاري (عن سفيان) الثوري أنه قال (حدثني) بالافراد (عبد الله ابن دينار قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال انما أجلكم في أجل من) وللاصيلي ما (خلا) مضى (من الامم كما بين) أجزاء وقت (صلاة العصر ومغرب الشمس ومثلكم) مع نبيكم (ومثل اليهود والنصارى) مع أنبيائهم (كمثل رجل استعمل عمالا فقال من يعمل لي الى نصف النهار على قيراط قيراط) مرتين لابي ذر عن

أي يدخلون من خلالها أي بينها (قوله ماء يقال له ذاقرد) هكذا هو في أكثر النسخ المعتمدة ذا بألف وفي بعضها ذو قرد بالواو وهو الوجه (قوله فخلوا عنه) هو بحاء مهملة ولام مشددة فغير مهموزة أي طردتهم عنه وقد فسره في الحديث بقوله يعني أجليتهم عنه بالجيم قال القاضي كذا رواية الناس فيه هنا غير مهموز وقال وأصله الهمز فسهله وقد جاء مهموزا بعد هذا في هذا الحديث (قوله فاصكه بسهم في نغض كتفه) هو بنون مضمومة ثم غين معجمة ساكنة ثم ضاد معجمة وهو العظم الرقيق على طرف الكتف سمي بذلك لكثرة تحركه وهو الناغض أيضا (قوله يا ثكلته أمه أكوعه بكرة قلت نعم) معنى ثكلته أمه فقدته وقوله أكوعه هو برفع العين أي أنت الاكوع الذي كنت بكرة هذا النهار ولهذا قال نعم وبكرة منصوب غير منون قال أهل العربية يقال أتيته بكرة بالتنوين اذا أردت انك لقيته باكرا في يوم غير معين قالوا وان أردت بكرة يوم بعينه قلت أتيته بكرة غير مصروف لانها من الظروف غير المتمكنة (قوله وأردوا فرسين على ثنية) قال القاضي رواية الجمهور بالدال المهملة ورواه بعضهم بالمعجمة قال وكلاهما متقارب المعنى فبالمعجمة معناه خلفوهما والزذي الضعيف من كل شئ وبالمهملة معناه أهلكوهما وأتعبوهما حتى أسقطوهما وتركوهما ومنه المتردية وأردت الفرس الفارس أسقطته (قوله ولحقني عامر بسطيحة فيها

الكشميهني

الكشميهني ولغيره مرة واحدة (فعملت اليهود) الى نصف النهار (فقال من يعمل لي من نصف النهار الى العصر) وزاد الاصيلي على قيراط (فعملت النصارى) الى العصر (ثم أنتم) أيها المسلمون (تعملون من العصر الى المغرب بقيراطين قيراطين) بالتكرار مرتين واستكملوا أجر الفريقين (قالوا) أي اليهود والنصارى (نحن أكثر عملا) لان الوقت من الصبح الى العصر أكثر من وقت العصر الى الغروب (وأقل عطاء قال هل ظلمتكم) أي نقصتكم (من حقكم) أي الذي شرطته لكم (قالوا لا) لم تنقصنا من أجرنا شيأ (قال فذاك) ولابي ذر فذلك باللام (فضلي أوتيه من شئت) * ومطابقة هذا الحديث من جهة ثبوت فضل هذه الامة على غيرها من الامم وثبوت الفضل لها بما ثبت من فضل كتابها الذي أمرت بالعمل به وهذا الحديث سبق في باب من أدرك ركعة من العصر من كتاب الصلاة ❁ (باب الوصاة) بألف بعد الصاد ولابي ذر عن الكشميهني الوصية بالتحتية المشددة بدل الالف (بكتاب الله عز وجل) * وبه قال (حدثنا محمد بن يوسف) بن واقد الفريابي قال (حدثنا مالك بن مغول) بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وبعد الواو المفتوحة لام العجلي قال (حدثنا طلحة) بن مصرف بكسر الراء بوزن الفاعل اليامي بالتحتية والميم (قال سألت عبد الله بن أبي أوفى) بفتح الهمزة والفاء بينهما واو ساكنة علقمة (أوصى) بهمزة الاستفهام (النبي صلى الله عليه وسلم) بالامارة لاحد أو بالمال (فقال لا) لم يوص قال طلحة (فقلت كيف كتب) بضم الكاف (على الناس الوصية) في قوله تعالى كتب عليكم اذا حضر أحدكم الموت ان ترك خيرا الوصية (أمروا بها ولم يوص) صلى الله عليه وسلم (قال) ابن أبي أوفى (أوصى) عليه الصلاة والسلام (بكتاب الله) أي بالتمسك به والعمل بمقتضاه وحفظه حسا ومعنى فيكرم ويصان ولا يسافر به الى أرض العدو ويداوم على تلاوته وتعلمه وتعليمه * وهذا الحديث قدم في الوصايا ❁ (باب من لم يتغن) أي يستغن (بالقرآن وقوله تعالى أولم يكفهم) آية (أنا أنزلنا عليك الكتاب) القرآن العظيم الذي فيه خبر ما قبلهم ونبأ ما بعدهم وحكم ما بينهم (يتلى عليهم) في كل مكان وزمان فلا يزال معهم آية ثابتة لا تزول وقال أحمد عن وكيع اي يستغني به عن اخبار الامم الماضية فليس المراد بالاستغناء في الآية الاستغناء الذي هو ضد الفقر وقد أخرج الطبري وغيره كما قال في الفتح من طريق عمرو بن دينار عن يحيى بن جعفر قال جاء ناس من المسلمين بكتب قد كتبوا فيها بعض ما سمعوه من اليهود فقال النبي صلى الله عليه وسلم كفى بقوم ضلالة ان يرغبوا عما جاءهم به نبيهم الى ما جاءهم به غيره الى غيرهم فنزلت أولم يكفهم أنا أنزلنا عليك الكتاب الآية وفي ذكر المؤلف هذه الآية عقب الترجمة اشارة الى أن معنى التغني الاستغناء وسقط يتلى عليهم لغير ابي ذر عن الكشميهني * وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) بضم الموحدة (قال حدثني) بالافراد (الليث) بن سعد الامام (عن عقيل) بضم العين ابن خالد (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري انه (قال اخبرني) بالافراد (ابو سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (عن ابي هريرة) رضي الله عنه (انه كان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أذن الله) بفتح المعجمة لم يستمع (لشئ) بالشين المعجمة (ما اذن) بكسر المعجمة ما استمع اي كاستماعه (للنبي صلى الله عليه وسلم يتغنى بالقرآن) يحسن صوته به او يستغني به ولابي ذر للنبي ان يتغنى بالقرآن ولابي الوقت للنبي يتغنى (وقال

مذقة من لبن) السطيحة انا من جلود سطح بعضها على بعض والمذقة بفتح الميم واسكان الذال المعجمة قليل من لبن ممزوج بماء (قوله وهو على الماء الذي حلأتهم عنه) كذا هو في أكثر النسخ حلأتهم بالحاء المهملة والهمز وفي بعضها حليتهم عنه بلام مشددة غير مهموز وقد سبق بيانه قريبا (قوله نحر ناقة من الابل الذي استنقذت من القوم) كذا في أكثر النسخ الذي استنقذت من القوم وفي بعضها التي وهو أوجه لان الابل مؤنثة وكذا أسماء الجموع من غير الآدميين والاول صحيح أيضا وأعاد الضمير الى الغنيمة لا الى لفظ الابل (قوله فضحك حتى بدت نواجذه) بالذال المعجمة أي أنيابه وقيل اضراسه والصحيح الاول وسبق بيانه في كتاب الصيام (قوله صلى الله عليه وسلم كان خير فرساننا اليوم أبو قتادة وخير رجالنا سلمة) هذا فيه استحباب الثناء على الشجعان وسائر أهل الفضائل لا سيما عند صنيعهم الجميل لما فيه من الترغيب لهم ولغيرهم في الاكثار من ذلك الجميل وهذا كله في حق من تؤمن الفتنة عليه بالاعجاب ونحوه (قوله ثم أعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم سهمين سهم الفارس وسهم الراجل فجمعهما لي) هذا محمول

ثم أردفني رسول الله صلى الله عليه وسلم وراءه على العضباء راجعين الى المدينة قال فبينما نحن نسير قال وكان رجل من الانصار لا يسبق شدا قال فجعل يقول ألا مسابق الى المدينة هل من مسابق (٤٦٠) فجعل يعيد ذلك قال فلما سمعت كلامه قلت أما تكرم كريما ولا تهاب شريفا قال

لا الا أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قلت يا رسول الله بأبي أنت وأمي ذرني فلاسابق الرجل قال ان شئت قال قلت اذهب اليك وثنيت رجلي فطفرت فعدوت قال فربطت عليه شرفا أو شرفين استبق نفسي ثم عدوت في أثره فربطت عليه شرفا أو شرفين ثم اني رفعت حتى ألحقه قال فاصكه بين كتفيه قال قلت قد سبقت والله قال أنا أظن قال فسبقته الى المدينة قال فوالله ما لبثنا الا ثلاث ليال حتى خرجنا الى خيبر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فجعل عمي عامر يرتجز بالقوم

تالله لولا الله ما اهتدينا * ولا تصدقنا ولا صلينا

* ونحن عن فضلك ما استغنينا *

فثبت الاقدام ان لاقينا * وأنزلن سكينة علينا

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا قال أنا عامر قال غفر لك ربك قال وما استغفر رسول الله صلى الله عليه وسلم لانسان يخصه الا استشهد قال فنادى عمر بن الخطاب وهو على جمل له يا نبي الله لولا متعتنا بعامر قال فلما قدمنا خيبر قال خرج ملكهم مرحب

صاحبه) اى لابي سلمة (يريد) قوله يتغنى به (يجهر به) والصاحب المذكور هو عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب كما بينه الزبيدي عن ابن شهاب في هذا الحديث فيما أخرجه ابن أبي داود عن محمد بن يحيى الذهلي في الزهريات * وحديث الباب أخرجه المؤلف أيضا في التوحيد * وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن الزهري) محمد بن مسلم (عن أبي سلمة بن عبد الرحمن) سقط لفظ ابن عبد الرحمن لغير أبي ذر (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال ما أذن الله لشئ) بالمعجمة وبعد التحتية الساكنة همزة ولابي ذر عن الكشميهني لنبي (ما أذن للنبي صلى الله عليه وسلم) بزيادة لام ولابي ذر عن الكشميهني لنبي باسقاطها وقول الحافظ بن حجر كانت رواية بزيادة اللام محفوظة فهي للجنس وهم من ظنها للعهد وتوهم أن المراد نبينا صلى الله عليه وسلم وشرحه على ذلك تعقبه العيني فقال هذا الذي ذكره عين الوهم والاصل في الالف واللام أن تكون للعهد خصوصا في المفرد وعلى ما ذكره يفسد المعنى لانه يكون على هذه الصورة لم يأذن الله لنبي من الانبياء ما أذن لجنس النبي وهذا فاسد اه وأجاب في انتقاض الاعتراض بأنه انما شرحه على رواية الاكثر وهي ما أذن لشئ بشين معجمة وياء مهموزة ولا فساد فيه اه وثبتت التصلية للاربعة الوقت وقوله أذن بفتح الهمزة وكسر الذال المعجمة في الماضي ٢ وكذا في المضارع مشتركا بين الاطلاق والاستماع تقول أذنت آذن بالمد فان أردت الاطلاق فالمصدر بكسر ثم سكون وان أردت الاستماع فالمصدر بفتحتين أي ما استمع كاستماعه لصوت نبي (ان يتغنى بالقرآن) وسقط لفظ أن عند أبي نعيم من وجه آخر وصوبه ابن الجوزي وقال ان اثباتها وهم من بعض الرواة لرواياتهم بالمعنى فظن المثبت المساواة فوقع في الحطالان الحديث لو كان بإثبات ان لكان من الاذن بكسر الهمزة وسكون الذال بمعنى الاباحة والاطلاق وليس مرادا هنا وانما هو من الاذن بفتحتين وهو الاستماع والمراد به هنا الجزال مثوبة القارئ واكرامه لاحقيقته التي هي أن يميل المستمع بأذنه الى جهة من يسمعه اذ هو محال في حقه تعالى فالمراد ثمرة ذلك على ما لا يخفى (قال سفيان) بن عيينة بالسند السابق (تفسيره) أي قوله يتغنى (يستغني به) عن غيره من الكتب السالفة أو من الاكثار من الدنيا وارتضى ذلك أبو عبيد في تفسيره وقال انه جائز في كلام العرب واحتج بقول ابن مسعود من قرأ آل عمران فهو غني وقيل المراد به الغنى المعنوي وهو غنى النفس وهو القناعة لا المحسوس الذي هو ضد الفقر فان ذلك لا يحصل بمجرد ملازمة القرآن وقال النووي معناه عند الشافعي وأصحابه وأكثر العلماء تحسين الصوت به اه ويؤيده قوله في الرواية السابقة وقال صاحب له يجهر به قال الطيبي لانها جملة مبينة لقوله يتغنى بالقرآن فلم يكن المبين على خلاف البيان كذلك يتغنى بالقرآن في الرواية الاولى بيان لقوله ما أذن لنبي أي صوته فكيف يحمل على غير حسن الصوت على أن الاستماع ينبو عن الاستغناء وينصره الحديث المروي بلفظ ما أذن لنبي حسن الصوت بالقرآن يجهر به قال الشافعي ولو كان معنى يتغنى بالقرآن على الاستغناء لقال يستغني وتحسين الصوت هو يتغنى وتعقبه بعضهم فقال ان في صدق الملازمة نظرا اذا ثبت أن تغنى بمعنى استغنى وصرح بعضهم بصحته كما مر واستشهد بقوله صلى الله عليه وسلم في الخيل ورجل ربطها تغنيا وتعففا ولا خلاف في هذا أنه مصدر تغنى اه

على أن الزائد على سهم الراجل كان نفلا وهو حقيق باستحقاق النفل رضي الله عنه لبديع صنعه في هذه الغزوة (قوله وكان رجل من الانصار لا يسبق شدا) يعني عدوا على الرجلين (قوله فطفرت) أي وثبت وقفزت (قوله فربطت عليه شرفا أو شرفين استبق نفسي) معنى ربطت حبست نفسي عن الجري الشديد والشرف ما ارتفع من الارض وقوله استبق نفسي بفتح الفاء أي لئلا يقطعني الهرولة وفي هذا دليل لجواز المسابقة على الاقدام وهو جائز لا خلاف اذا تسابقا بلا عوض فان تسابقا على عوض ففي صحتها خلاف الاصح عند أصحابنا لا تصح (قوله فجعل عمي عامر يرتجز بالقوم عند قال أحي فلعله كان أخاه من رضاعة وكان عمه من النسب ٢ قوله وكذا في المضارع الذي في كتب اللغة ان مضارعهما كيفرح اه

يخطر بسيفه ويقول قد علمت خيبر انى مرحب * شاكى السلاح بطل مجرب * اذا الحروب أقبلت تلهب قال و برزله عمى عامر فقال قد علمت خيبر انى عامر * شاكى السلاح بطل مغامر قال فاختلفا ضربتين فوقع سيف مرحب فى ترس عمى عامر وذهب

عامر يسفل له فرجع سيفه على نفسه فقطع أكحله فكانت فيها نفسه قال سلمة فرجعت فاذا نفر من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم يقولون بطل عمل عامر قتل نفسه قال فأتيت النبى صلى الله عليه وسلم وأنا أبكى فقلت يارسول الله بطل عمل عامر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال ذلك قال قلت ناس من أصحابك قال كذب من قال ذلك بل له أجره مرتين ثم أرسلنى الى على وهو أرمد فقال لاعطين الراية رجلا يحب الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم أو يحبه الله ورسوله قال فأتيت عليا فجئت به أقوده وهو أرمد حتى أتيت به رسول الله صلى الله عليه وسلم فبسق فى عينيه فبرأ واعطاه الراية وخرج مرحب فقال

قد علمت خيبر انى مرحب
شاكى السلاح بطل مجرب
اذا الحروب أقبلت تلهب

فقال على

يعنى استغنى وتعفف ونقل ابن الجوزى عن الشافعى أن المراد به التحزن قال فى الفتح ولم أره صريحا انما قال فى مختصر المزنى وأحب أن يقرأ أحدرا وتحزينا اه والحدر الادراج من غير تمطيط والتحزين رقة الصوت وتصييره كصوت الحزين وقال ابن الانبارى فى الزاهر المراد بالتغنى التلذذ به كما يستلذ أهل الطرب بالغناء فاطلق عليه تغنيا من حيث انه يفعل عنده كما يفعل عند الغناء وقيل المراد الترنم به لحديث ابن أبى داود والطحاوى عن أبى هريرة حسن الترنم بالقرآن قال الطبرى والترنم لا يكون الا بالصوت اذا حسنه القارئ وطرب به قال ولو كان معناه الاستغناء لما كان لذكر الصوت ولا لذكر الجهر معنى اه ويمكن كما فى الفتح الجمع بين أكثر التأويلات المذكورة وهو أنه يحسن به صوته جاهرا به مترنما على طريق التحزن مستغنيا به عن غيره طالبا به غنى النفس راجيا به غنى اليد * ومباحث تحسين الصوت وحكم القراءة بالالحان تأتى قريبا ان شاء الله تعالى ﴿ (باب اغتباط صاحب القرآن) أى تمنى مثل ماله من نعمة القرآن من غير أن تتحول عنه * وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبى حمزة (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب انه (قال حدثنى) بالافراد (سالم بن عبد الله أن) أباه (عبد الله بن عمر) بن الخطاب (رضى الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا حسد) أى لا غبطة جائزة فى شئ (الا على) وجود (اثنتين) أى خصلتين احداهما (رجل) أى خصلة رجل (آتاه الله الكتاب) أى القرآن (وقام به) تلاوة وعملا (آناء الليل) أى ساعاته وزاد أبو نعيم فى مستخرجه وآناء النهار (و) ثانيهما (رجل) أى خصلة رجل (أعطاه الله مالا فهو يتصدق به) على المحتاج (آناء الليل وآناء النهار) أى ساعاتهما باثبات آناء النهار هنا وحذفها فى الاولى كما مر وقيل ان فيه تخصيصا لاباحة نوع من الحسد وان كانت جملته محظورة وانما رخص فيما يتضمن مصلحة فى الدين قال أبو تمام * وما حاسد فى المكرمات بحاسد * وكم رخص فى الكذب لتضمن فائدة هى فوق آفة الكذب وقال فى شرح المشكاة أثبت الحسد لارادة المبالغة فى تحصيل النعمتين الخطيرتين يعنى ولو حصلتا بهذا الطريق المذموم فينبغى أن يتحرى ويجتهد فى تحصيلهما فكيف بالطريق المحمود لا سيما وكل واحدة من الخصلتين بلغت غاية لا أمد فوقها ولو اجتمعتا فى امرئ بلغ من العلياء كل مكان * وبه قال (حدثنا على بن ابراهيم) بن عبد الحميد الهيشكرى الواسطى أو هو على بن الحسين بن ابراهيم بن اشكاب نسبة الى جده أو هو على بن عبد الله ابن ابراهيم والاول قول الاكثر والثانى جزم به ابن عدى والثالث قول الدارقطنى وابن منده قال (حدثنا روح) بفتح الراء وبعد الواو الساكنة حاء مهملة ابن عبادة قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن سليمان) بن مهران الاعمش أنه قال (سمعت ذكوان) أبا صالح السمان (عن أبى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا حسد) أى لا غبطة جائزة فى شئ (الا فى) خصلتين (اثنتين) خصلة (رجل علمه الله القرآن فهو يتلوه آناء الليل وآناء النهار) ساعاتهما (فسمعه جار له فقال ليتنى أوتيت مثل ما أوتى فلان) من القرآن (فعملت) به (مثل مايعمل) من تلاوته آناء الليل وآناء النهار (و) خصلة (رجل آتاه الله مالا فهو يهلكه) بضم الياء وكسر اللام وفيه مبالغة لانه يدل على أنه لا يبقى من المال بقية ولما أوهم الاسراف والتبذير كمله بقوله (فى الحق) كما قيل لا سرف فى الخير (فقال رجل ليتنى أوتيت مثل

(قوله يخطر بسيفه) هو بكسر الطاء أى يرفعه مرة ويضعه أخرى ومثله خطار البعير بذنبه يخطر بالكسر اذا رفعه مرة ووضعه مرة (قوله شاكى السلاح) أى تام السلاح يقال رجل شاكى السلاح وشائك السلاح وشائل فى السلاح من الشوكة وهى القوة والشوكة أيضا السلاح ومنه قوله تعالى وتودون أن غير ذات الشوكة تكون لكم (قوله بطل مجرب) هو بفتح الراء أى مجرب بالشجاعة وقهر الفرسان والبطل الشجاع يقال بطل الرجل بضم الطاء يبطل بطالة و بطولة أى صار شجاعا (قوله بطل مغامر) بالغين المعجمة أى يركب غمرات الحرب وشدائدها ويلقى نفسه فيها

(قوله وذهب عامر يسفل له) أى يضربه من أسفله هو بفتح الياء واسكان السين وضم الفاء (قوله وهو أرمد) قال أهل اللغة يقال رمد الانسان بكسر الميم يرمد بفتحها رمدا فهو رمد وأرمد اذا هاجت عينه (قوله أنا الذى سمتنى أمى حيدرة) حيدرة اسم للاسد وكان على رضى الله عنه

أنا الذي سمتني أمي حيدره * كليث غابات كريه المنظره * أوفيهم بالصاع كيل السندره قال فضرب رأس مرحب فقتله ثم كان الفتح على يديه قال ابراهيم حدثنا محمد بن يحيى حدثنا عبد (٤٦٢) الصمد بن عبد الوارث عن عكرمة بن عمار بهذا الحديث بطوله * وحدثنا أحمد بن يوسف الازدي السلمي حدثنا النضر بن محمد عن عكرمة بن عمار بهذا

قد سمى أسدا في أول ولادته وكان مرحب قد رأى في المنام ان أسدا يقتله فذكره على رضي الله عنه بذلك ليخيفه ويضعف نفسه قالوا وكانت أم علي سمته أول ولادته أسدا باسم جده لامه أسد بن هشام بن عبد مناف وكان أبو طالب غائبا فلما قدم سماه عليا وسمى الاسد حيدرة لغلظه والحادر الغليظ القوي ومراده أنا الاسد في جراءته واقدامه وقوته (قوله أوفيهم بالصاع كيل السندره) معناه أقتل الاعداء قتلا واسعاذر بعا والسندرة مكيال واسع وقيل هي العجلة أي اقتلهم عاجلا وقيل مأخوذ من السندرة وهي شجرة الصنوبر يعمل منها النبل والقسي (قوله فضرب رأس مرحب) يعني عليا فقتله هذا هو الاصح ان عليا هو قاتل مرحب وقيل ان قاتل مرحب هو محمد بن مسلمة قال ابن عبد البر في كتابه الدرر في مختصر السير قال محمد بن اسحق ان محمد بن مسلمة هو قاتله قال وقال غيره انما كان قاتله عليا قال ابن عبد البر هذا هو الصحيح عند ناثم روى ذلك باسناده عن سلمة بن بريدة قال ابن الاثير الصحيح الذي عليه أكثر أهل الحديث وأهل السير أن عليا هو قاتله والله أعلم * واعلم ان في هذا الحديث أنواعا من العلم سوى ما سبق التنبيه عليه منها أربع معجزات لرسول الله صلى الله عليه وسلم احداها تكثير ماء الحديبية والثانية ابراء عين علي رضي الله عنه والثالثة الاخبار بانه يفتح الله على يديه وقد جاء التصريح به في رواية غير مسلم هذه والرابعة اخباره صلى الله عليه وسلم بأنهم يقرون في غطفان وكان كذلك ومنها جواز

ما أوتي فلان) من المال (فعملت) فيه (مثل ما يعمل) من اهلاكه في الحق * وهذا الحديث أخرجه النسائي في الفضائل ❁ هذا (باب) بالتنوين (خيركم من تعلم القرآن وعلمه) * وبه قال (حدثنا حجاج بن منهال) بكسر الميم وسكون النون الانماطي السلمي البصري قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (قال أخبرني) بالافراد (علقمة بن مرثد) بفتح الميم والمثلثة بينهما راء ساكنة الحضرمي الكوفي قال (سمعت سعد بن عبيدة) بضم العين مصغرا وسكون ياء سعد الكوفي أبا حمزة (عن أبي عبد الرحمن) عبد الله ١ بن حبيب (السلمي) بضم السين المهملة وفتح اللام (عن عثمان) بن عفان (رضي الله عنه) واختلف في سماع أبي عبد الرحمن من عثمان ووقع التصريح بتحديث عثمان لابي عبد الرحمن عند ابن عدي بلفظ عن عبد الكريم عن أبي عبد الرحمن حدثني عثمان لكن في اسناده مقال (عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال خيركم من تعلم القرآن وعلمه) مخلصا فيهما ولابي ذر عن الحموي والمستملي أو علمه بأو التي للتنويع لا للشك (قال) سعد بن عبيدة (وأقرأ أبو عبد الرحمن) السلمي الناس القرآن (في امرة عثمان) بن عفان رضي الله عنه (حتى كان الحجاج) بن يوسف أميرا على العراق (قال) أبو عبد الرحمن (وذلك) الحديث المرفوع في أفضلية القرآن هو (الذي أقعدني مقعدي هذا) الذي اقرئ الناس فيه وهذا يدل على أن أبا عبد الرحمن سمع الحديث المذكور في ذلك الزمان واذا سمعه فيه ولم يوصف بالتدليس اقتضى سماعه ممن عنعنه وهو عثمان ولا سيما مع ما اشتهر عند القراء أنه قرأ على عثمان وأسند ذلك عنه من رواية عاصم بن أبي النجود فكان ذلك أولى من قول من قال انه لم يسمع منه * وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا سفيان) الثوري (عن علقمة بن مرثد) بالمثلثة بوزن جعفر (عن أبي عبد الرحمن السلمي عن عثمان بن عفان رضي الله عنه) أنه (قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان أفضلكم من تعلم القرآن وعلمه) بالواو والاربعة أو علمه والاولى أظهر في المعنى لان التي بأو تقتضي الافضلية المذكورة لمن فعل أحد الامرين فيلزم أن من تعلم القرآن ولم يعلمه غيره يكون خيرا مما عمل بما فيه مثلا وان لم يتعلمه ولا ريب أن الجامع بين تعلم القرآن وتعليمه مكمل لنفسه ولغيره جامع بين النفع القاصر والنفع المتعدي لا يقال ان من لازم هذا أفضلية المقرئ على الفقيه لان المخاطبين بذلك كانوا فقهاء النفوس اذ كانوا يدرون معاني القرآن بالسليقة أكثر من دراية من بعدهم بالاكتساب فان قلت ٢ المقرئ أفضل ممن هو أعلم غناء في الاسلام بالجاهدة والرباط والامر بالمعروف والنهي عن المنكر أجيب بأن ذلك دائر على النفع المتعدي فمن كان حصوله عنده أكثر كان أفضل فاعمل من مضمرة في الحديث بعد ان * وفي الحديث الحث على تعليم القرآن وقد سئل الثوري عن الجهاد او قراءة القرآن فرجح الثاني واحتج بهذا الحديث أخرجه ابن أبي داود قاله في الفتح * وبه قال (حدثنا عمرو بن عوف) بفتح العين فيهما وآخر الثاني نون ابن أوس الواسطي نزيل البصرة قال (حدثنا حماد) هو ابن زيد (عن أبي حازم) بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار (عن سهل بن سعد) بسكون الهاء والعين الساعدي الانصاري رضي الله عنه أنه (قال أتت النبي صلى الله عليه وسلم امرأة) قيل هي خولة بنت حكيم وقيل أم شريك وقيل مويمة ولا يصح ذلك لان

الصلح مع العدو وهنا بعث الطلائع وجواز المسابقة على الارجل بلا عوض وفضيلة الشجاعة ١ قوله ابن حبيب هو الاوليان بالحاء المهملة في النسخ الصحيحة وكذا في الاصابة اه ٢ قوله فان قلت المقرئ الخ الذي في الفتح فان قيل يلزم أن يكون المقرئ الخ اه

حدثنا عمرو بن محمد الناقد حدثنا يزيد بن هرون أخبرنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس بن مالك ان ثمانين رجلا من أهل مكة هبطوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم من جبل التنعيم متسلحين يريدون غرة النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه فأخذهم سلما فاستحياهم فأنزل الله عز وجل وهو الذى كف أيديهم عنكم وأيديكم عنهم ببطن مكة من بعد أن أظفركم عليهم

الاولياء لم تتزوجا وأما ميمونة فهبي احدى زوجاته صلى الله عليه وسلم ولم يزوجها لغيره (فقالت انا قد وهبت نفسها لله ولرسوله) ولابي ذر عن الحموي والمستملي (صلى الله عليه وسلم فقال) صلى الله عليه وسلم لها (مالي في النساء من حاجة فقال رجل) لم يسم (زوجنيها) يارسول الله (قال) عليه الصلاة والسلام (اعطها ثوبا) صدافا (قال) الرجل (لا أجد) ثوبا (قال أعطها ولو) كان الذى تعطيها (خاتما من حديد) كلمة من بيانية (فاعتل) قال الكرماني أي حزن وتضجر (له) أي لاجل ذلك (فقال) عليه الصلاة والسلام له ولابوى الوقت وذر قال (مامعك) أي أي شئ تحفظه (من القرآن قال) معي سورة (كذا وكذا) في رواية أبي داود عن أبي هريرة سورة البقرة والتي تليها وعند الدارقطني عن ابن مسعود البقرة وسور من المفصل ولمسلم الرازي عن أبي أمامة زوجتكها النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من الانصار على سبع سور (قال) عليه الصلاة والسلام (فقد زوجتكها بما معك من القرآن) الباء في بما للتعويض وتسمى باء المقابلة على تقدير مضاف أي زوجتكها بتعليمك اياها مامعك من القرآن وقال الحنفية بل للسببية والمعنى زوجتكها بسبب مامعك من القرآن ومباحث ذلك تأتي في موضعها ان شاء الله تعالى في كتاب النكاح ﴿ (باب) استحباب (القراءة) للقرآن (عن ظهر القلب) من غير نظر في المصحف لان ذلك أمكن في التوصل الى التعليم وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) البلخي قال (حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن) القاري المدني نزيل الاسكندرية (عن أبي حازم) سلمة بن دينار (عن سهل بن سعد) الساعدي رضي الله عنه (ان امرأة) خولة أو غيرها كما مر قريبا (جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يارسول الله جئت لاهب لك نفسي) أي أكون لك زوجة بلا مهر وفيه أنه ينعقد نكاحه صلى الله عليه وسلم بلفظ الهبة خصوصية له وليس المراد حقيقة الهبة لان الحر لا يملك نفسه وليس له تصرف فيها ببيع ولا هبة في شرعنا (فنظر اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فصعد النظر) بتشديد العين رفعه (اليها وصوب) بتشديد الواو وبعدها مهملة وحدة خفضه (ثم طأطأ رأسه) خفضه (فلما رأت المرأة أنه) صلى الله عليه وسلم (لم يقض فيها شيأ جلست فقام رجل من أصحابه) لم يسم (فقال يارسول الله) وللاربعة أي رسول الله (ان لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها) ولم يقل هنا بالان لفظ الهبة من خصائصه صلى الله عليه وسلم وان يسعى اذ لا يلزم بالصحابي أن يسأل في مثل هذا لا بعد أن يعلم بقرينة الحال أنه لا حاجة له صلى الله عليه وسلم بها (فقال) عليه الصلاة والسلام (له هل عندك من شئ) تصدقها (فقال لا والله يارسول الله) ما عندي شئ (قال) عليه الصلاة والسلام له (اذهب الى أهلك فانظر هل تجد شيأ) عندهم تصدقها اياه (فذهب) الرجل (ثم رجع فقال لا والله يارسول الله ماوجدت شيأ قال انظر ولو) كان الذى تجده (خاتما من حديد) ولابي ذر خاتم بالرفع على أن كان المقدرة تامة (فذهب) الى أهله (ثم رجع فقال لا والله يارسول الله ولا) وجدت (خاتما) ولابي ذر ولا خاتم (من حديد ولكن هذا ازاري) أصدقها اياه (قال) ولابي الوقت فقال (سهل) الساعدي مدرجا في الحديث (ماله رداء فلها نصفه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ماتصنع بازارك ان لبسته) بسكون السين (لم يكن عليها منه شئ وان لبسته) بسكون الفوقية (لم يكن عليك شئ) أي منه (فجلس الرجل حتى طال مجلسه ثم قام فرآه رسول الله صلى الله عليه وسلم

والقوة ومنها مناقب لسلمة بن الاكوع ولابي قتادة وللاخرم الاسدي رضي الله عنهم ومنها جواز الثناء على من فعل جميلا واستحباب ذلك اذا ترتب عليه مصلحة كما أوضحناه قريبا ومنها جواز عقر خيل العدو في القتال واستحباب الرجز في الحرب وجواز قول الراجي والطاعن الضارب خذها وأنا فلان أو ابن فلان ومنها جواز الاكل من الغنيمة واستحباب التنفيل منها لمن صنع صنيعا جميلا في الحرب وجواز الارداف على الدابة للطيقة وجواز المبارزة بغير اذن الامام كبارز عامر ومنها كانت الصحابة رضي الله عنهم عليه من حب الشهادة والحرص عليها ومنها القاء النفس في غمرات القتال وقد اتفقوا على جواز التغرير بالنفس في الجهاد في المبارزة ونحوها ومنها ان من مات في حرب الكفار بسبب القتال يكون شهيدا سواء مات بسلاحهم أو رمته دابة أو غيرها أو عاد عليه سلاحه كما جرى لعامر ومنها تفقد الامام الجيش ومن يراه بلا سلاح أعطاه سلاحا

*(باب قول الله تعالى وهو الذى كف أيديهم عنكم الآية) *(قوله يريدون غرته) أي غفلته (قوله فأخذهم سلما) ضبطوه بوجهين أحدهما بفتح السين واللام والثاني باسكان اللام مع كسر السين وفتحها قال الحميدي ومعناه الصلح قال القاضي في المشارق هكذا ضبطه الاكثرون قال فيه وفي الشرح الرواية الاولى اظهر ومعناها أسرهم والسلم الاسر وجزم الخطابي بفتح اللام والسين قال والمراد به الاستسلام والاذعان كقوله تعالى وألقوا اليكم السلم أي الانقياد وهو مصدر يقع على الواحد والاثنين والجمع قال ابن الاثير هذا هو الاشبه بالقصة فانهم لم يؤخذوا صلحا وانما أخذوا قهرا اوأسلموا أنفسهم عجزا قال وللقول الآخر وجه وهو انه لما لم يجر معهم قتال بل عجزوا عن دفعهم والتجأ فمنهم

* حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا يزيد بن هرون أخبرنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس ان أم سليم اتخذت يوم حنين خنجرا فكان معها فرآها أبو طلحة فقال يارسول الله هذه أم سليم معها خنجر فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ماهذا الخنجر قالت اتخذته ان دنا مني أحد من المشركين بقرت به بطنه فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك قالت يارسول الله اقتل من بعدنا من الطلقاء انهزموا بك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أم سليم ان الله عز وجل قد كفى وأحسن * وحدثنيه محمد بن حاتم حدثنا بهز حدثنا حماد بن سلمة حدثنا اسحق ابن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك في قصة أم سليم عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث ثابت * حدثنا يحيى ابن يحيى أخبرنا جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بأم سليم ونسوة من الانصار معه اذا غزا فيسقين الماء ويداوين الجرحى * حدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي

فرض والا لم يكن منهم تدصوا لهواعلى ذلك

(باب غزو النساء مع الرجال)

(قوله ان أم سليم اتخذت يوم حنين خنجرا) هكذا هو في النسخ المعتمدة يوم حنين بضم الحاء المهملة وبالنونين وفي بعضها يوم خيبر بفتح الخاء المعجمة والاول هو الصواب والخنجر بكسر الخاء وفتحها ولم يذكر القاضي في الشرح الا الفتح وذكرهما معا في المشارق ورجح الفتح ولم يذكر الجوهري غير الكسر وهما لغتان وهي سكين كبيرة ذات حدين وفي هذا الغزو بالنساء وهو مجمع عليه (قوله لها بقرت به بطنه) أي شققته (قوله اقتل من بعدنا من الطلقاء) هو بضم الطاء وفتح اللام وهم الذين أسلموا من أهل مكة يوم الفتح سموا بذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم من عليهم وأطلقهم وكان في اسلامهم ضعف فاعتقدت أم سليم أنهم منافقون وانهم استحقوا القتل بانهزامهم وغيروا قولها من بعدنا أي من سوانا (قوله كان النبي صلى الله عليه وسلم يغزو بالنساء فيسقين الماء ويداوين الجرحى) فيه خروج النساء في الغزو والانتفاع فيه بهن في السقي والمداواة ونحوهما وهذه المداواة لمحارمهن وأزواجهن وما كان منها لغيرهم لا يكون فيه مس بشرة الا في موضع الحاجة

مولیا) مدبرا ذاهبا معرضا (فامر به فدعي) بضم الدال وكسر العين (فلما جاء قال) عليه الصلاة والسلام له (ماذا معك من القرآن قال معي سورة كذا وسورة كذا وسورة كذا) بالتكرار ثلاثا (عددها) ولابي ذر وعدها وقد سبق قريبا تفسيرهن (قال) عليه الصلاة والسلام (أتقرؤهن عن ظهر قلبك قال) ولابي الوقت فقال (نعم قال اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن) كذا وقع هنا ملكتكها ورواية الاكثرين بلفظ زوجتكها قال الداودي وهو الصواب وجمع النووي بأنه يحتمل صحة اللفظين ويكون جرى لفظ التزويج أولا ثم لفظ التمليك ثانيا أي لانه ملك عصمتها بالتزويج السابق * وفي هذا الحديث فضيلة قراءة القرآن عن ظهر قلب وقد صرح كثير بان القراءة من المصحف نظرا أفضل من القراءة عن ظهر القلب واستدل له بحديث عند أبي عبيد في فضائل القرآن عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم رفعه فضل قراءة القرآن نظرا على من يقرؤه ظهرا كفضل الفريضة على النافلة واسناده ضعيف وعن ابن مسعود موقوفا باسناد صحيح أدعو النظر في المصحف والاولى أن ذلك يختلف باختلاف الاحوال والاشخاص * (باب استذكار القرآن) أي طلب ذكره بضم المعجمة (وتعاهده) أي تجديد العهد به بملازمة تلاوته * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسي قال (أخبرنا مالك) الامام الاعظم (عن نافع) مولى ابن عمر (عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما مثل صاحب القرآن) أي الذي ألف تلاوته مع القرآن (كمثل صاحب الابل المعقلة) بضم الميم وسكون العين المهملة وفتح القاف أو بتشديد القاف مع فتح العين أي المشدودة بالعقال وهو الحبل الذي يشد في ركبة البعير (ان عاهد عليها أمسكها) أي استمر امساكه لها (وان أطلقها) من عقالها (ذهبت) أي انفلتت والحاصر في قوله وانما هو حصر مخصوص بالنسبة الى الحفظ والنسيان بالتلاوة والترك وشبه درس القرآن واستمرار تلاوته بربط البعير الذي يخشى منه أن يشرد فما دام التعاهد موجودا فالحفظ موجود كان البعير ما دام مشدودا بالعقال فهو محفوظ وخص الابل بالذكر لانها أشد الحيوان الانسي نفورا * وهذا الحديث أخرجه مسلم في الصلاة والنسائي في الفضائل والصلاة * وبه قال (حدثنا محمد بن عرعرة) السامي بالمهملة القرشي البصري قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن أبي وائل) شقيق بن سلمة (عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه (قال قال النبي صلى الله عليه وسلم بئس ما لاحدهم) مانكرة موصوفة مفسرة لفاعل بئس أي بئس شيأ وقوله (ان يقول) مخصوص بالذم أي بئس شيأ كائنا للرجل قوله (نسيت) بفتح النون وكسر السين مخففة (آية كيت وكيت) كناية عن بعير بهما عن الجمل الكثير والحديث الطويل وسبب الذم ما في ذلك من الاشعار بعدم الاعتناء بالقرآن اذ لا يقع النسيان الا بترك التعاهد وكثرة الغفلة فلو تعاهده بتلاوته والقيام به في الصلاة لدام حفظه وتذكره فكأنه اذا قال نسيت الآية الفلانية فكانه شهد على نفسه بالتفريط فيكون متعلق الذم ترك الاستذكار والتعاهد لانه يورث النسيان (بل نسي) بضم النون وتشديد السين المكسورة في جميع الروايات في البخاري وأكثر الروايات في غيره وبل اضراب عن القول بنسبة النسيان الى النفس المسبب عن عدم التعاهد الى القول بالانساء الذي لا صنع له فيه فاذا نسبه الى نفسه أوهم أنه انفرد بفعله فالذي ينبغي أن يقول أنسيت أو نسيت مبنيا للمفعول فيهما أي ان الله هو الذي أنساني فينسب الافعال الى خالقها لما

حدثنا عبد الله بن عمرو وهو أبو معمر المنقري حدثنا عبد الوارث حدثنا عبد العزيز وهو ابن صهيب عن أنس قال لما كان يوم أحد انهزم ناس من الناس عن النبي صلى الله عليه وسلم وأبو طلحة بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم مجوب عليه بحجفة قال وكان أبو طلحة رجلا راميا شديد النزع وكسر يومئذ قوسين أو ثلاثا قال فكان الرجل يمر معه الجعبة من النبل فيقول انثرها لابي طلحة قال فيشرف نبي الله صلى الله عليه وسلم ينظر الى القوم فيقول أبو طلحة يا نبي الله بأبي أنت وأمي لا تشرف لا يصبك سهم من سهام القوم نحري دون نحرك قال فلقد رأيت عائشة بنت أبي بكر وأم سليم وانهما لمشمرتان أرى خدم سوقهما تنقلان القرب

(قوله أبو معمر المنقري) هو بكسر الميم واسكان النون وفتح القاف منسوب الى منقر بن عبيد بن مقاعس ابن عمرو بن كعب بن سعد ابن زيد مناة بن تميم بن مرة ابن أدبن طابخة بن الياس ابن مضر بن نزار بن معد ابن عدنان (قوله مجوب عليه بحجفة) أي مترس عنه ليقيه سلاح الكفار (قوله كان بو طلحة راميا شديد النزع) أي شديد الرمي (قوله الجعبة) بفتح الجيم (قوله أرى خدم سوقهما) هو بفتح الخاء المعجمة والدال المهملة الواحدة خدمة وهي الخلخال وأما السوق فجمع ساق وهذه الرؤية للخدم

فيه من الاقرار بالعبودية والاستسلام لقدرة الربوبية نعم يجوز نسبة الافعال الى مكتسبها بدليل الكتاب والسنة كما لا يخفى وقيل معنى نسي عوقب بالنسيان لتفريطه في تعاهده واستذكاره وقيل ان فاعل نسيت النبي صلى الله عليه وسلم كأنه قال لا يقل أحدمني انى نسيت آية كذا فان الله هو الذي أنساني لذلك لحكمة نسخه ورفع تلاوته وليس لي في ذلك صنع (واستذكروا القرآن) السين للمبالغة أي اطلبوا من أنفسكم مذاكرته والمحافظة على قراءته والواو في قوله واستذكروا كما قال في شرح المشكاة عطف من حيث المعنى على قوله بئس مالاحدهم أي لا تقصر وافي معاهدته واستذكاره (فانه أشد تفصيا) بفتح الفاء وكسر الصاد المشددة وتخفيف التحتية بعدها منصوب على التمييز أي تفلتا (من صدور الرجال من النعم) وهي الابل لا واحد له من لفظه لان شأن الابل طلب التفلت ما أمكنها فتى لم يتعاهدها صاحبها بربطها تفلتت فكذلك حافظ القرآن اذا لم يتعاهده تفلت بل هو أشد وانما كان ذلك لان القرآن ليس من كلام البشر بل هو من كلام خالق القوى والقدر وليس بينه وبين البشر مناسبة قريبة لانه حادث وهو قديم لكن الله سبحانه وتعالى بلطفه العميم وكرمه القديم من عليهم ومنحهم هذه النعمة العظيمة فينبغي أن يتعاهدها بالحفظ والمواظبة ما أمكن فقد يسره تعالى للذكر والاطاقة البشرية تعجز قواها عن حفظه وحمله قال تعالى ولقد يسرنا القرآن للذكر الرحمن علم القرآن ولو أنزل هذا القرآن على جبل الآية * وهذا الحديث أخرجه مسلم في الصلاة والترمذي في القراآت والنسائي في الصلاة وفضائل القرآن * وبه قال (حدثنا عثمان) بن أبي شيبة قال (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد (عن منصور) هو ابن المعتمر (مثله) أي الحديث السابق وهذه الطريق ثابتة عند الكشميهني والنسفي ساقطة لغيرهما (تابعه) أي تابع محمد بن عرعرة (بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة ابن ١ محمد المروزي شيخ المصنف (عن ابن المبارك) عبد الله المروزي (عن شعبة) بن الحجاج وليس بشر بمنفرد بهذه المتابعة بل رواها الاسماعيلي من طريق حبان بن موسى عن ابن المبارك (وتابعه) أي تابع ابن عرعرة (ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز فيما وصله مسلم (عن عبدة) بسكون الموحدة ابن أبي لبابة بضم اللام وتخفيف الموحدتين (عن شقيق) أبي وائل بن سلمة أنه قال (سمعت عبد الله) بن مسعود رضي الله عنه يقول (سمعت النبي صلى الله عليه وسلم) فذكره ولم يقل في رواية مسلم ما بعد قوله بل نسي * وبه قال (حدثنا محمد بن العلاء) الهمداني الكوفي قال (حدثنا أبو أسامة) حماد بن أسامة (عن بريد) بضم الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله (عن) جده (أبي بردة) بضم الموحدة وسكون الراء عامر (عن) أبيه (أبي موسى) عبد الله بن قيس الاشعري (عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال تعاهدوا القرآن) بالحفظ والتردد (فوالذي نفسي بيده لهو) أي القرآن (أشد تفصيا) وفي حديث عتبة بن عامر بلفظ أشد تفلتا (من الابل في عقلها) بضم العين والقاف وتسكن وللكشميهني من عقلها بدل في وهي تكون بمعنى من ومع والعقل جمع عقال مثل كتاب وكتب يقال عقلت البعير أعقله عقلا وهو أن تثني وظيفه مع ذراعه فتشدهما جميعا في وسط الذراع وذلك الحبل هو العقال ﴿(باب) جواز (القراءة) للراكب (على الدابة) * وبه قال (حدثنا حجاج بن منهال) بكسر الميم لانحاطي قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (قال أخبرني) بالافراد (أبو اياس) بكسر الهمزة وتخفيف التحتية معاوية بن قرة المزني البصري (قال سمعت عبد الله بن مغفل) بالغين المعجمة والفاء المشددة المفتوحتين المزني نسبة الى أمه مزينة (قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة وهو يقرأ على راحلته) ناقته (سورة الفتح) زاد المؤلف من طريق مسلم بن ابراهيم عن شعبة في تفسير الفتح فرجع فيها أي ردد صوته بالقراءة وفي التوحيد من طريق أخرى كيف ترجيعه قال آآآ ثلاث مرات وأراد المؤلف بهذا الحديث كما قيل الرد على من كره القراءة على الدابة المنقول عن بعض السلف

(٥٩ - (قسطلاني) - سابع) لم يكن فيها نهي لان هذا كان يوم أحد قبل أمر النساء بالحجاب وتحريم النظر اليهن ولانه لم يذكر هنا أنه تعمد النظر الى نفس الساق فهو ١ قوله ابن محمد هكذا في النسخ الصحيحة والصواب ما في بعض النسخ من ابن عبد الله خطأ اه مصححه

على متونهما ثم تفرغانه فى أفواههم ثم ترجعان فتملآنها ثم تجيئان تفرغانه فى أفواه القوم ولقد وقع السيف بين يدى أبى طلحة اما مرتين ولما

فيما نقله ابن أبى داود ﴿ (باب تعليم الصبيان القرآن) لانه أدعى الى ثبوته ورسوخه عندهم كما قيل التعليم فى الصغر كالنقش فى الحجر وقال بعضهم مما ذكره ابن الجوزى فى تنبيه الغمر بمواسم العمر

ان الغصون اذا قومتها اعتدلت * ولا يلين اذا قومته الخشب
قد ينفع الادب الاحداث فى مهل * وليس ينفع فى ذى الشيبة الادب

وعند ابن سعد باسناد صحيح ان ابن عباس قال سلونى عن التفسير فانى حفظت القرآن وأنا صغير وفى تهذيب النووى أن سفيان بن عيينة حفظ القرآن وهو ابن أربع سنين وقد جاء كراهية تعليم الصبيان القرآن عن سعيد بن جبير وابراهيم النخعى من جهة حصول الملال له والحق ان ذلك يختلف باختلاف الاشخاص * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (موسى بن اسمعيل) المنقرى قال (حدثنا أبو عوانة) الوضاح بن عبد الله اليشكرى (عن أبى بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن أبى وحشية اياس اليشكرى (عن سعيد بن جبير قال ان الذى تدعونه المفصل) بفتح الصاد المهملة المشددة الذى كثرت فصوله من السور وهو من الحجرات الى آخر القرآن على الصحيح من عشرة أقوال (هو المحكم) الذى ليس بمنسوخ (قال) سعيد ابن جبير (وقال ابن عباس) رضى الله عنهما (توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا ابن عشر سنين وقد قرأت المحكم) واستشكل القاضى عياض وأنا ابن عشر بما مر فى الصلاة من وجه آخر أنه كان فى حجة الوداع ناهز الاحتلام وعنه أنه كان عند الوفاة النبوية ابن خمس عشرة وقال الفلاس ابن ثلاث عشرة وعند البيهقى أربع عشرة وحكى الشافعى ست عشرة وعند البيهقى أيضا عنه أنه قال قرأت المحكم على عهده صلى الله عليه وسلم وأنا ابن ثنتى عشرة وأجاب عياض باحتمال أن يكون قوله وأنا ابن عشر سنين راجعا الى حفظ القرآن لا الى الوفاة النبوية فالتقدير توفى النبى صلى الله عليه وسلم وقد جمعت المحكم وأنا ابن عشر سنين ففيه تقديم وتأخير وتعقبه العينى بان الجملتين يعنى قوله وأنا ابن عشر سنين وقوله وقد قرأت المحكم وقعتا حالين والحال قيد فكيف يقال فيه تقديم وتأخير اه وأجاب فى الفتح بأنه يمكن الجمع بين مختلف الروايات بأنه كان حين الوفاة النبوية ابن ثلاث عشرة ودخل فى التى بعدها فمن قال خمس عشرة جبر الكسر ومن قال ثلاث عشرة ألغى الكسر فى التى بعدها ومن قال عشرا ألغى الكسر أصلا اه وتعقبه العينى فقال لا كسر هنا حتى يجبر أو يلغى لان الكسر على نوعين * أصم وهو الذى لا يمكن أن ينطق به الا بالجزئية كجزء من أحد عشر وجزء من تسعة وعشرين * ومنطق وهو على أربعة أقسام مفرد وهو من النصف الى العشر وهى الكسور التسعة ومكرر كثلاثة أسباع وثمانية أتساع ومركب وهو الذى يذكر بالواو العاطفة كنصف وثلث وكربع وتسع ومضاف كنصف عشر وثلث سبع وثمن تسع وقد يتركب من المنطق والاصم كنصف جزء من أحد عشر والظاهر أن الصواب مع الداودى أن رواية الباب وهم اه وأجاب فى الانتقاض بأن المراد بجبر الكسر والغائه فى عبارة أهل الحديث ما زاد على الستة من الشهور وما زاد على عقد العشرة وغيرها من السنين فلم يعرف العينى هذا الاصطلاح حتى لجهته فى الاعتراض الى تفسير الكسر فى اصطلاح أهل الحساب وعلى تقدير تسليم ما صوبه من كلام الداودى من أن رواية عشر سنين وهم فماذا يصنع فى بقية الاختلاف اه * وبه قال (حدثنا) ولابى الوقت حدثنى بالافراد (يعقوب بن ابراهيم) بن كثير الدورقى البغدادى الحافظ قال (حدثنا هشيم) بضم الهاء وفتح المعجمة ابن بشير بوزن عظيم أبو معاوية السلمى الواسطى حافظ بغداد قال (أخبرنا أبو بشر) جعفر بن أبى وحشية (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما) أنه قال (جمعت المحكم) الذى ليس بمنسوخ (فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم) قال ابن جبير (فقلت له) لابن عباس (وما المحكم قال المفصل) بالصاد المهملة السور التى كثرت فصولها وفى الرواية الاولى

ابن هرمز أن نجدة كتب الى ابن عباس يسأله عن خمس خلال فقال ابن عباس لولا أن أكتم علما ما كتبت اليه كتب اليه نجدة أما بعد فأخبرنى هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بالنساء وهل كان يضرب لهن بسهم وهل كان يقتل الصبيان ومتى ينقضى يتم اليتيم وعن الخمس لمن هو فكتب اليه ابن عباس كتبت تسألنى هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بالنساء وقد كان

تحمل على انه حصلت تلك النظرة فجأة بغير قصد ولم يستدمها (قوله نحرى دون نحرك) هذا من مناقب أبى طلحة الفاخرة (قوله على متونهما) أى على ظهورهما وفى هذا الحديث اختلاط النساء فى الغزو برجالهن فى حال القتال لسقى الماء ونحوه

* (باب النساء الغازيات يرضخ لهن ولا يسهم والنهى عن قتل صبيان أهل الحرب) *

(قوله فقال ابن عباس لولا أن أكتم علما ما كتبت اليه) يعنى الى نجدة الحرورى من الخوارج معناه ان ابن عباس يكره نجدة لبدعته وهى كونه من الخوارج الذين يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية ولكن لما سأله عن العلم لم يمكنه كتمه فاضطر الى جوابه وقال لولا أن أكتم علما كتبت اليه أى لولا أنى اذا تركت الكتابة أصير كاتما للعلم مستحقا للوعيد كاتما لما كتبت اليه (قوله كان

يغزو بهن فيداوين الجرحى ويحذين من الغنيمة وأما بسهم فلم يضرب لهن وان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يقتل الصبيان فلا تقتل الصبيان وكتبت تسألني متى ينقضي يتم اليتيم فلعمري ان الرجل لتنبت لحيته وانه لضعيف الاخذ لنفسه ضعيف العطاء منها

أن تفسير المفصل بالمحكم من كلام ابن جبير قال الحافظ ابن حجر وهو دال على أن الضمير في قوله في الرواية الاخرى فقلت له وما المحكم لسعيد بن جبير وفاعل قلت هو أبو بشر بخلاف ما يتبادر أن الضمير لابن عباس وفاعل فقلت سعيد بن جبير اهـ وتعقبه العيني فقال هذا تصرف واه لان الظاهر من السياق أن السائل سعيد والمجيب ابن عباس ولا يستلزم كون سعيد فسر المفصل في تلك الرواية أن يكون هو الذي فسره في هذه الرواية اهـ وأجاب في انتقاض الاعتراض بأن الحديث واحد جاء من طريقين مجملا ومبينا فمن الذي يتوقف أن يفسر المجمل بالمبين ﴿ (باب نسيان القرآن) لعدم تعاهده (وهل يقول) الرجل (نسيت آية كذا وكذا) نعم لا يمتنع ذلك ان كان نسيانه عن أمر ديني كالجهاد (وقول الله تعالى) مخاطبا لنبيه صلى الله عليه وسلم (سنقرئك فلا تنسى) أي سنعلمك القرآن حتى لا تنساه (الا ما شاء الله) أن ينسخه وهذا بشارة من الله لنبيه أن يحفظ عليه الوحي حتى لا يتفلت منه شيء الا ما شاء الله أن ينسخه فيذهب به عن حفظه برفع حكمه وتلاوته وسأل ابن كيسان النحوي جنيدا عنه فقال فلا تنسى العمل به فقال مثلك يصدر وقبل قوله فلا تنسى على النهي والالف مزيدة للفاصلة كقوله السبيلا فلا تغفل قراءته وتكريره فتنساه الا ما شاء الله أن ينسيكه برفع تلاوته واختلف في نسيان القرآن فصرح النووي في الروضة بأن نسيانه أو شيء منه كبيرة لحديث أبي داود عرضت علي ذنوب أمتي فلم أر ذنبا أعظم من سورة أو آية أوتيتها رجل ثم نسيها وأخرج أبو داود من طريق أبي العالية موقوفا كالمعد من أعظم الذنوب أن يتعلم الرجل القرآن ثم ينام عنه حتى ينساه واحتج الروياني لذلك بان الاعراض عن التلاوة يتسبب عنه نسيان القرآن ونسيانه يدل على عدم الاعتناء به والتهاون بأمره ﴿ وبه قال (حدثنا بشر بن يحيى) أبو الفضل الاشناني البصري قال (حدثنا ابن ثمامة) قال (حدثنا هشام عن) أبيه (عروة) بن الزبير (عن عائشة رضي الله عنها) أنها (قالت سمع النبي) ولابي الوقت رسول الله (صلى الله عليه وسلم رجلا) اسمه عبد الله بن يزيد الانصاري أي سمع صوت رجل حال كونه (يقرأ في المسجد فقال) عليه الصلاة والسلام (يرحمه الله لقد أذكرني كذا وكذا آية من سورة كذا) قال الحافظ ابن حجر لم أقف على تعيين الآيات المذكورة اهـ ويجوز النسيان عليه صلى الله عليه وسلم فيما ليس طريقه البلاغ والتعليم وهذا الحديث من أفراده ﴿ وبه قال (حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون) قال (حدثنا عيسى) بن يونس بن أبي اسحق (عن هشام) هو ابن عروة يعني عن أبيه عن عائشة بالمتن المذكور (وقال) زيادة عليه (اسقطتهن من سورة كذا) أي بالنسيان (تابعه) أي تابع محمد بن عبيد (علي بن مسهر) بضم الميم وسكون المهملة (وعبدة) بن سليمان واو العطف على السابق وللكشميهني عن عبدة قال الحافظ ابن حجر وهو غلط لان عبدة رفيق علي بن مسهر لا شيخه (عن هشام) أي ابن عروة ﴿ وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابي الوقت حدثني (أحمد بن أبي رجاء) عبد الله بن أيوب زاد أبو ذر هو أبو الوليد الهروي قال (حدثنا أبو اسامة) حماد بن اسامة (عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة) رضي الله عنها أنها (قالت سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا) هو عبد الله بن يزيد (يقرأ في سورة بالليل) بتنوين سورة و بالليل بالموحدة أوله ظرف (فقال) عليه السلام (يرحمه الله لقد) ولابن عساكر وأبي الوقت قد (اذكرني آية كذا وكذا كنت أنسيتها) بضم الهمزة مبنيا للمفعول (من سورة كذا وكذا) وفي اليونينية أذكرني الله آية كذا بإثبات الجلالة بعد أذكرني ألحقها بالحمرة قال في الفتح وهي مفسرة لقوله في الرواية الاولى أسقطتهن فكأنه قال أسقطتهن نسيانا لا عمدا ﴿ وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن أبي وائل) شقيق بن سلمة (عن عبد الله) أي ابن مسعود رضي الله عنه أنه (قال قال النبي صلى الله عليه وسلم بئس ما لاحدهم) بئس كلمة ذم وما

يغزو بالنساء فيداوين الجرحى ويحذين من الغنيمة وأما بسهم فلم يضرب لهن وان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يقتل الصبيان فلا تقتل الصبيان (قوله وكتبت تسألني متى ينقضي يتم اليتيم فلعمري ان الرجل لتنبت لحيته وانه لضعيف الاخذ لنفسه ضعيف العطاء منها) هو حرام اذا لم يقاتلوا وكذلك النساء ان قاتلوا جاز قتلهم

نكرة موصوفة والمخصوص بالذم (يقول نسيت آية كيت وكيت) كلمة يعبر بها عن الحديث الطويل ومثلها ذيت وذيت قال ثعلب كيت للافعال وذيت للاسماء (بل هو نسى) بتشديد السين ورواه بعض رواة مسلم مخففا وسبق قريبا معنى المشدد وليس النسيان من فعل الناسي بل من فعل الله بحدثه عنده اهمال تكرره ومراعاته وأما المخفف فمعناه أن الرجل تركه غير ملتفت اليه فهو كقوله تعالى نسوا الله فنسيهم أي تركهم في العذاب أو تركهم من الرحمة ﴿ (باب من لم ير بأسا أن يقول) المرء (سورة البقرة وسورة كذا وسورة كذا) خلافا لمن قال لا يقال الا السورة التي يذكر فيها كذا واحتج لذلك بحديث أنس رفعه لا تقولوا سورة البقرة ولا سورة آل عمران ولا سورة النساء وكذا القرآن كله ولكن قولوا السورة التي تذكر فيها البقرة وكذلك القرآن كله أخرجه ابن نافع في فوائده والطبراني في الاوسط وفي سنده ا عنبس بن ميمون العطار وهو ضعيف وأورده ابن الجوزي في الموضوعات وفي حديث تأليف القرآن أنه صلى الله عليه وسلم كان يقول ضعوها في السورة التي يذكر فيها كذا قال الحافظ بن كثير في تفسيره ولا شك أن ذلك أحوط لكن استقر الاجماع على الجواز في المصاحف والتفاسير * وبه قال (حدثنا عمر بن حفص) قال (حدثنا أبي) حفص بن غياث قال (حدثنا الاعمش) سليمان بن مهران قال (حدثني) بالافراد (ابراهيم) النخعي (عن علقمة) بن قيس (وعبد الرحمن بن يزيد عن أبي مسعود) عقبة بن عامر البدري (الانصاري) رضي الله عنه أنه (قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الآيتان من آخر سورة البقرة) وهما آمن الرسول بما أنزل اليه الى آخرها (من قرأ بهما في ليلة كفتاه) عن قيام الليل أو من الشيطان وقيل غير ذلك مما سبق وهذا الحديث سبق في فضل سورة البقرة * وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم أنه (قال أخبرني) ولابوي الوقت وذر وابن عساكر حدثني بالافراد فيهما (عروة بن الزبير) ثبت ابن الزبير في رواية أبي ذر (عن حديث المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن عبد القاري) بتشديد التحتية من غير همز (أنهما سمعا عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول سمعت هشام بن حكيم بن حزام) بالحاء المهملة والزاي (يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستمعت لقراءته فاذا هو يقرؤها على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فكدت اساوره في الصلاة) بضم الهمزة وفتح السين المهملة آخذ برأسه أو ثيابه ولابي ذر عن الكشميهني أثاوره بالمثلثة بدل السين قال عياض والمعروف الاول (فانتظرته حتى سلم) من صلاته (فلببته) بفتح اللامين وبموحدتين الاولى مشددة وتخفف والاخرى ساكنة أي جمعت عليه ثيابه عند لبته لئلا يتفلت مني (فقلت من أقرأك هذه السورة التي سمعتك تقرأ) ها (قال أقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له كذبت) أي أخطأت (فوالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لهو أقرأني هذه السورة التي سمعتك) أي تقرؤها (فانطلقت به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم أقوده) أي أجره حتى أتيت النبي صلى الله عليه وسلم (فقلت يا رسول الله اني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على حروف لم تقرئنيها وانك أقرأتني سورة الفرقان فقال) عليه الصلاة والسلام (يا هشام اقرأها) قال عمر (فقرأها القراءة التي سمعته) يقرؤها (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا أنزلت ثم قال) عليه السلام (اقرأ يا عمر) قال عمر (فقرأتها) أي السورة بالقراءة (التي اقرأنيها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا أنزلت ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم) تطييبا لقلب عمر لئلا ينكر تصويب القراءتين المختلفتين (ان القرآن أنزل على سبعة أحرف) أوجه (فاقرؤا ما تيسر منه) أي من المنزل وفيه اشارة الى الحكمة في التعدد المذكور وأنه للتيسير * وهذا الحديث تقدم في باب أنزل القرآن على سبعة أحرف ومطابقته هذا الترجمة له واضحة * وبه قال (حدثنا بشر بن آدم) بكسر الموحدة وسكون المعجمة أبو عبد الله الضرير البغدادي قال (أخبرنا علي بن مسهر) أبو الحسن الكوفي الحافظ قال (أخبرنا

أما نفس اليتم فينقضي بالبلوغ وقد ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يتم بعد احتلام وفي هذا دليل للشافعي وما لك وجماهير العلماء ان حكم اليتم لا ينقطع بمجرد البلوغ ولا بعلو السن بل لا بد أن يظهر منه الرشد في دينه وماله وقال أبو حنيفة اذا بلغ خمسا وعشرين سنة زال عنه حكم الصبيان وصار رشيدا يتصرف في ماله ويجب تسليمه اليه وان كان غير ضابط له وأما الكبير اذا طرأ تبذيره فذهب مالك وجماهير العلماء وجوب الحجر عليه وقال أبو حنيفة لا يحجر قال ابن القصار وغيره الصحيح الاول وكأنه اجماع (قوله وكنت تسألني عن الخمس لمن هو وانا كنا نقول هو لنا فابى علينا قومنا ذلك) معناه خمس الغنيمة الذي جعله الله لذوي القربى وقد اختلف العلماء فيه فقال الشافعي مثل قول ابن عباس وهو ان خمس الخمس من الفيء والغنيمة يكون لذوي القربى وهم عند الشافعي والاكثرين بنو هاشم وبنو المطلب وقوله أبى علينا قومنا ذلك أي رأوا انه لا يتعين صرفه الينا بل يصرفونه في المصالح وأراد بقومه ولاة الامر من بني أمية وقد صرح في سنن أبي داود في رواية له بأن سؤالي نجدة لابن عباس عن هذه المسائل كان في فتنة ا قوله عنبس كذا بخطه والذي في المغني عبيس أي بعين مهملة فموحدة صغرا كذا بهامش اه مصححه

*حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة واسحق بن ابراهيم كلاهما عن حاتم بن اسمعيل عن جعفر عن ابيه عن يزيد بن هرمز ان نجدة كتب الى ابن عباس يسأله عن خلال بمثل حديث سليمان بن بلال غير ان في حديث حاتم وان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يقتل الصبيان فلا

هشام عن أبيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضي الله عنها) أنها (قالت سمع النبي صلى الله عليه وسلم قارئا) اسمه عبد الله بن يزيد (يقرأ من الليل في المسجد) اى سورة (فقال) عليه الصلاة والسلام (يرحمه الله) ولابي ذر عن الحموي والمستملي يرحم الله بحذف المفعول والله (لقد اذكرني كذا وكذا آية اسقطتها) نسيانا لاعمدا (من سورة كذا وكذا) قال في القاموس كذا كناية عن الشئ الكاف حرف التشبيه وذا للاشارة وقال في المغني انها ترد على ثلاثة أوجه ان تكون كلمتين باقيتين على أصلهما وهما كاف التشبيه وذا الاشارية كقولك رأيت زيدا فاضلا ورايت عمرا كذا وتكون كلمة واحدة مركبة من كلمتين مكنيا بهما عن غير عدد كما في الحديث انه يقال للعبد يوم القيامة أتذكر يوم كذا وكذا وتكون كلمة واحدة مركبة مكنيا بها عن العدد كقوله كذا وكذا درهما ﴿(باب الترتيل) أي التأني (في القراءة) للقرآن (وقوله تعالى) لنبيه صلى الله عليه وسلم (ورتل القرآن) أي بين وفصل من الثغر المرتل أي المفلج قال الجوهري الفلج في الاسنان تباعد ما بين الثنايا والرباعيات وثغر رتل اذا كان مستوى النبات وقال الراغب الرتل اتساق الشئ وانتظامه على استقامة يقال رجل رتل الاسنان والترتيل ارسال الكلمة من الفم بسهولة واستقامة أو اقرأ على تؤدة بتبيين الحروف وحفظ الوقوف (ترتيلا) تأكيد في ايجاب الامر به وانه لا بد للقارئ منه اذ هو عون على فهم القرآن وتدبره (وقوله) تعالى (وترتيلا) نصب بفعل يفسره (فرقناه لتقرأه على الناس على مكث) على تؤدة وتثبت (ومايكره) بضم الياء وفتح الراء (ان يهذ) بضم الياء وفتح الهاء والذال المعجمة المشددة أي وبيان كراهة الهذ (كهذ الشعر) من الاسراع المفرط بحيث يخفى كثير من الحروف (فيها) في ليلة القدر (يفرق) أي (يفصل) وهذا تفسير أبي عبيد وثبت قوله فيها في رواية أبوي ذر والوقت وابن عساكر (قال ابن عباس) رضي الله عنهما فيما رواه ابن المنذر وابن جرير في تفسيره (فرقناه) السابق ذكره (فصلناه) *وبه قال (حدثنا أبو النعمان) محمد بن الفضل السدوسي عارم قال (حدثنا حماد بن زيد) الازدي المعولي بكسر الميم وسكون المهملة وفتح الواو البصري قال (حدثنا واصل) الاحدب بن حيان بفتح المهملة والتحتية المشددة الكوفي (عن أبي وائل) شقيق بن سلمة (عن عبد الله) بن مسعود (قال غدونا على عبد الله) يعني ابن مسعود زاد مسلم من هذا الوجه يوما بعد ما صلينا الغداة فسلمنا بالباب فاذن لنا فمكثنا بالباب هنيهة فخرجت الجارية فقالت ألا تدخلون فدخلنا فاذا هو جالس يسبح فقال ما منعكم أن تدخلوا وقد أذن لكم قلنا لا ظننا ان بعض أهل البيت نائم قال ظننتم بآل أم عبد غفلة (فقال رجل) من القوم اسمه مهيل بن سنان كما في مسلم (قرأت المفصل البارحة) كله (فقال) ولابي الوقت قال هذ ذت (هذا) بفتح الهاء والذال المعجمة المنونة (كهذ الشعر) قال الخطابي معناه سرعة القراءة بغير تأمل كما ينشد الشعر (انا) بكسر الهمزة وتشديد النون (قد سمعنا القراءة) قال الكرماني بافظة المصدر ويروى القراء جمع القارئ (واني لاحفظ القرناء) النظائر في الطول والقصر (التي كان يقرأهن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية عشرة) باثبات التحتية بعد نون ولابوي ذر والوقت وابن عساكر ثمان عشرة (سورة من المفصل وسورتين من آل حاميم) أي السور التي أولها حم واستشكل بما سبق في باب تأليف القرآن من طريق الاعمش عن شقيق حيث قال هنالك عشرون من أول المفصل على تأليف ابن مسعود آخرهن من الحواميم حم الدخان وعم يتساءلون فعدهم من المفصل وهنا أخرجها وأجيب بان الثمان عشرة غير سورة الدخان والتي معها واطلاق المفصل على الجميع تغليب والا فالدخان ليست من المفصل على الراجح لكن يحتمل أن يكون تأليف مصحف ابن مسعود على خلاف تأليف مصحف غيره فيكون أول المفصل عند ابن مسعود أول الجاثية والدخان متأخرة في ترتيبه عن الجاثية وأجاب النووي على طريق التنزل بأن المراد بقوله عشرون من المفصل أي معظم العشرين

ترتقل الصبيان الا ان تكون تعلم ما علم الخضر من الصبي الذي قتل وزاد اسحق في حديثه عن حاتم وغير المؤمن فتقتل الكافر وتدع المؤمن *وحدثنا محمد بن ابي عمر قال حدثنا سفيان عن اسمعيل بن امية عن سعيد المقبري عن يزيد بن هرمز قال كتب نجدة بن عامر الحروري الى ابن عباس يسأله عن العبد والمرأة يحضران المغنم هل يقسم لهما وعن قتل الولدان وعن اليتيم متى ينقطع عنه

ابن الزبير وكانت فتنة ابن الزبير بعد بضع وستين سنة من الهجرة وقد قال الشافعي رحمه الله يجوز ان ابن عباس أراد بقوله أبي ذلك علينا قومنا من بعد الصحابة وهم يزيد بن معاوية والله أعلم (قوله فلا تقتل الصبيان الا ان تكون تعلم ما علمه الخضر من الصبي الذي قتل) معناه ان الصبيان لا يحل قتلهم ولا يحل لك ان تتعلق بقصة الخضر وقتله صبيا فان الخضر ما قتله الا بأمر الله تعالى له على التعيين كما قال في آخر القصة وما فعلته عن أمري فان كنت أنت تعلم من صبي ذلك فاقتله ومعلوم انك لا تعلم له ذلك

فلا يجوز له القتل (قوله وتدع المؤمن فتقتل الكافر وتدع المؤمن) معناه من يكون اذا عاش الى البلوغ مؤمنا ومن يكون اذا عاش كافرا فمن علمت انه يبلغ كافرا فاقتله كما علم الخضر أن ذلك الصبي لو بلغ لكان كافرا وأعلمه الله تعالى ذلك ومعلوم انك أنت لا تعلم ذلك فلا تقتل صبيا

اليتم وعن ذوى القربى من هم فقال ليزيد اكتب اليه فلولا أن يقع فى أحوقة ما كتبت اليه انك كتبت تسألنى عن المرأة والعبد يحضران المغنم هل يقسم لهما شئ (٤٧٠) وانه ليس لهما شئ الا أن يحذيا وكتبت تسألنى عن قتل الولدان وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقتلهم وأنت فلا تقتلهم الا أن تعلم منهم ما علم صاحب موسى من الغلام الذى قتله وكتبت تسألنى عن اليتيم متى ينقطع عنه اسم اليتم وانه لا ينقطع عنه اسم اليتم حتى يبلغ ويؤنس منه رشد وكتبت تسألنى عن ذوى القربى من هم وانا زعمنا أنهم فأبى ذلك علينا قومنا

* وحدثناه عبد الرحمن بن بشر العبدى قال حدثنا سفيان قال حدثنا اسمعيل ابن أمية عن سعيد بن أبى سعيد عن يزيد بن هرمز قال كتب نجدة الى ابن عباس وساق الحديث بمثله قال أبو اسحق حدثنى عبد الرحمن ابن بشر قال حدثنا سفيان بهذا الحديث بطوله

* حدثنا اسحق بن ابراهيم قال أخبرنا وهب بن جرير ابن حازم قال حدثنى أبى قال سمعت قيسا يحدث عن يزيد بن هرمز ح قال وحدثنى محمد بن حاتم واللفظ له قال اخبرنا بهز قال حدثنا جرير بن حازم قال حدثنى قيس بن سعد عن يزيد بن

* وهذا الحديث قد سبق فى باب الجمع بين السورتين فى الركعة من كتاب الصلاة * وبه قال (حدثنا قتيبة ابن سعيد) أبو رجاء البلخى قال (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد (عن موسى بن أبى عائشة) الهمدانى الكوفى (عن سعيد بن جبير) أحد الاعلام (عن ابن عباس رضى الله عنهما فى قوله) تعالى (لا تحرك) يا محمد (به) بالقرآن (لسانك لتعجل به) بالقرآن (قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل عليه جبريل بالوحى وكان مما) ولابى ذر عن الحموى والمستملى ممن (يحرك به) بالوحى (لسانه وشفتيه) بالتثنية ومن للتبعيض ومن موصولة (فيشتد عليه) لثقل القول فكان يتعجل بأخذه لنزول المشقة مسرعا أو خشية أن ينساه أو من حبه اياه (وكان يعرف منه) الاشتداد حال نزول الوحى (فأنزل الله) تعالى بسبب الاشتداد (الآية التى فى) سورة (لا أقسم بيوم القيامة) وهى قوله عز وجل (لا تحرك به لسانك لتعجل به) اقتصر على اللسان لانه الاصل فى النطق (ان علينا جمعه وقرآنه) أى قراءته قال الراغب القرآن فى الاصل مصدر كغفران وقد خص بالكتاب المنزل على نبيه صلى الله عليه وسلم وصار له كالعلم وقال بعضهم تسمية هذا الكتاب قرآنا من بين كتب الله لكونه جامعا لثمرة كتبه بل لجمعه ثمرة جميع العلوم (فان علينا أن نجمعه فى صدرك وقرآنه) وثبت قوله فان علينا الخ فى رواية أبوى ذر والوقت والاصيلى وابن عساكر (فاذا قرأناه) أى قرأه جبريل عليك فعمل قراءة جبريل قراءته (فاتبع قرآنه) أى (فاذا أنزلناه فاستمع) وهذا تأويل آخر فقد سبق عنه فى سورة القيامة قرأناه ببنانه فاتبع اعمل به فالحاصل أن لابن عباس فيه تأويلين (ثم ان علينا بيانه) قال ان علينا أن نبينه بلسانك قال) ابن عباس (وكان) رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد (اذا أتاه جبريل) بالوحى (أطرق) عينيه وسكت (فاذا ذهب) جبريل (قرأه) النبى صلى الله عليه وسلم (كما وعده الله) فى قوله ان علينا جمعه وقرآنه * وهذا الحديث قدم فى سورة القيامة * (باب مد القراءة) فى حروف المد وهى واى المد الاصلى الذى لا تقوم ذواتها الا به

* وبه قال (حدثنا مسلم بن ابراهيم) الفراهيدى بالفاء البصرى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن قتادة) بن دعامة السدوسى (قال سألت أنس بن مالك) رضى الله عنه (عن) كيفية (قراءة النبى صلى الله عليه وسلم) القرآن (فقال كان يمد مدا) أى يمد الحرف الذى يستحق المد * وهذا الحديث أخرجه أبو داود والنسائى وابن ماجه فى الصلاة

* وبه قال (حدثنا عمرو بن عاصم) بفتح العين وسكون الميم ابن عبيد الله القيسى البصرى قال (حدثنا همام) هو ابن يحيى (عن قتادة) بن دعامة انه (قال سئل أنس) بضم السين مبنيا للمفعول والسائل قتادة كما فى الرواية السابقة (كيف كانت قراءة النبى صلى الله عليه وسلم فقال كانت مدا) بالتنوين من غير همز أى ذات مد (ثم قرأ بسم الله الرحمن الرحيم يمد ببسم الله) أى اللام التى قبل هاء الجلالة الشريفة (ويمد بالرحمن) اى بالميم التى قبل النون (ويمد بالرحيم) أى بالحاء المد الطبيعى الذى لا يمكن النطق بالحرف الا به من غير زيادة عليه لا كما يفعله بعضهم من الزيادة عليه فهم اذا كان بعد حرف المد همز متصل بكلمته أو سكون لازم كالوقف والحاقة وجب زيادة المد ومنفصل عنها أو سكون عارض كأيها أو الوقف على الرحيم جاز وقد اخرج ابن أبى داود من طريق قطبة بن مالك سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم لم تر أفى النحر فى بهذا الحرف لها طلع نضيد فذ نضيد * ومباحث مقادير المد للهمز للقراء مذكورة فى الدواوين المؤلفة فى ذكر قراآتهم

* (باب الترجيع) فى القراءة وهو تقارب ضروب حركاتها وترديد الصوت فى الحلق * وبه قال (حدثنا آدم بن أبى اياس) بكسر الهمزة وتخفيف التحتية واسمه عبد الرحمن بن محمد العسقلانى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (حدثنا أبو اياس) معاوية بن قرة بن اياس بن

(قوله لولا أن يقع فى أحوقة ما كتبت اليه) هى بضم الهمزة والميم يعنى فعلا من أفعال الحمق ويرى رأيا كرأيهم ومثله قوله فى الرواية الاخرى والله لولا ان أرده عن نتن يقع فيه ما كتبت اليه يعنى بالنتن الفعل القبيح وكل مستقبح يقال له النتن والخبيث والرجس والقذر والقاذورة (قوله لا ينقطع عنه اسم اليتم حتى يبلغ ويؤنس منه رشد) يعنى لا ينقطع عنه

هرمز قال كتب نجدة بن عامر الى ابن عباس قال فشهدت ابن عباس حين قرأ كتابه وحين كتب جوابه وقال ابن عباس والله لولا ان ارده عن شئ يقع فيما كتبت اليه ولا نعمة عين قال فكتب اليه انك سألت عن سهم ذى القربى الذى ذكر الله من هم وانا كنا نرى ان قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم هم نحن فأبى ذلك علينا قومنا وسألت عن اليتيم متى ينقضى يتمه وانه اذا بلغ النكاح وأونس منه رشد ودفع اليه ماله فقد انقضى يتمه وسألت هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقتل من صبيان المشركين أحدا فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يقتل منهم احدا وانت فلا تقتل منهم أحدا الا ان تكون تعلم منهم ما علم الخضر من الغلام حين قتله وسألت عن المرأة والعبد هل كان لهما سهم معلوم اذا حضروا البأس وانهم لم يكن لهم سهم معلوم الا أن يحذيا من غنائم القوم * وحدثنى أبو كريب حدثنا أبو اسامة حدثنا زائدة حدثنا سليمان الاعمش عن المختار بن صيفى عن يزيد بن هرمز قال كتب نجدة الى ابن عباس فذكر بعض الحديث ولم

هلال (قال سمعت عبد الله بن مغفل) بضم الميم وفتح الغين المعجمة والفاء المشددة رضى الله عنه (قال رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يقرأ وهو) أى والحال أنه (على ناقته أو جمله) بالشك من الراوى (وهى) أى والحال أنها (تسير به وهو) أى والحال أنه (يقرأ سورة الفتح او من سورة الفتح) بالشك من الراوى (قراءة لينة يقرأ) وثبت قوله يقرأ لابى ذر عن الكشميهنى (وهو يرجع) صوته بقراءته زاد فى التوحيد قال آه آه ثلاث مرات بهمزة ممطوحة بعدها ألف ثم هاء ثم همزة اخرى وهو محمول على اشباع فى محله واذا جمعت هذا الى قوله عليه الصلاة والسلام زينوا القرآن بأصواتكم ظهر لك أن هذا الترجيع منه عليه الصلاة والسلام كان اختيارا لا اضرارا للهز الناقة له فانه لو كان لهز الناقة لما كان داخلا تحت الاختيار فلم يكن عبد الله بن مغفل يفعله و يحكيه اختيارا ليتأسى به وهو يراه من هز الناقة له ثم يقول كان يرجع فى قراءته فنسب الترجيع الى فعله وقد ثبت فى رواية على بن الجعد عن شعبة عند الاسماعيلى فقال لولا أن يجتمع الناس علينا لقرأت ذلك اللحن أى الغنم وفى حديث أم هانئ المروى فى شمائل الترمذى وسنن النسائى وابن ماجه وابن أبى داود واللفظ له كنت أسمع صوت النبى صلى الله عليه وسلم وهو يقرأ وأنا نائمة على فراشى يرجع القرآن وليس المراد ترجيع الغناء كما أحدثه قراء زماننا عافانا الله عنا وعنهم ووفقنا أجمعين للتلاوة كتابه على النحو الذى يرضيه عنا بمنه وكرمه * (باب) استحباب (حسن الصوت بالقراءة) ولابوى الوقت وذر بالقراءة للقرآن ولا ريب أنه يستحب تحسين الصوت بالقراءة وحكى النووى الاجماع عليه لكونه أوقع فى القلب وأشد تأثيرا وأرق لسامعه فان لم يكن القارئ حسن الصوت فليحسنه ما استطاع ومن جملة تحسينه أن يراعى فيه قوانين النغم فان الحسن الصوت يزداد حسنا بذلك وهذا ان لم يخرج عن التجويد المعتبر عند أهل القراآت فان خرج عنها لم يف تحسين الصوت بقبح الاداء وقال فى الروضة وأما القراءة بالالحان فقال الشافعى فى المختصر لا بأس بها وفى رواية مكروهة قال جمهور الاصحاب ليست على قولين بل المكروه أن يفرط فى المد وفى اشباع الحركات حتى يتولد من الفتحة ألف ومن الضمة واو ومن الكسرة ياء أو يدغم فى غير موضع الادغام فان لم ينته الى هذا الحد فلا كراهة قال النووى رحمه الله اذا أفرط على الوجه المذكور فهو حرام صرح به صاحب الحاوى فقال حرام يفسق به القارئ و يأثم به المستمع لانه عدل به عن نهجه القويم وهذا مراد الشافعى بالكراهة انتهى وقد علم مما ذكرناه أن ما أحدثه المتكلفون بمعرفة الاوزان والموسيقى فى كلام الله من الالحان والتطريب والتغنى المستعمل فى الغناء بالغزل على ايقاعات مخصوصة وأوزان مخترعة أن ذلك من أشنع البدع وأسوإ ٣ وأنه يوجب على سامعهم النكير وعلى التالى التعزير نعم ان كان التطريب والتغنى مما اقتضته طبيعة القارئ وسمحت به من غير تكلف ولا تمرين وتعليم ولم يخرج عن حد القراءة فهذا جائز وان أعانته طبيعته على فضل تحسين وبشهد لذلك حديث الباب وهو مار و بناه بالسند الى المؤلف قال (حدثنا محمد بن خلف أبو بكر) العسقلانى المعروف بالحدادى بالمهملات وفتح أوله وثانيه المشدد سكن بغداد قال (حدثنا أبو يحيى) عبد الحميد بن عبد الرحمن الملقب بشمين بفتح الموحدة وسكون الشين المعجمة وكسر الميم وبعد التحتية الساكنة نون الكوفى (الحمانى) بكسر الحاء المهملة وتشديد الميم وبعد الالف نون مكسورة قال (حدثنا) ولابى ذر عن الحموى والمستملى حدثنى بالافراد (يزيد بن عبد الله ابن أبى بردة) بضم الموحدة وفتح الراء مصغرا فى الاول و بضم الموحدة وسكون الراء فى الآخر ولابى ذر عن المستملى قال سمعت بريدا (عن جده أبى بردة) عامر (عن أبى موسى) عبد الله بن قيس الاشعرى رضى الله عنه (ان النبى صلى الله عليه وسلم قال له يا أبا موسى لقد أوتيت مزمارا من مزامير آل داود) أى فى حسن الصوت كقراءة داود نفسه لانه لم يذكر أن أحدا من آل داود أعطى من حسن الصوت ما أعطى داود فآل

حكم اليتيم كما سبق وأراد بالاسم الحكم (قوله ولا نعمة عين) هو بضم النون وفتحها أى مسرة عين ومعناه لا تسر عينه يقال نعمة عين ونعمة عين ونعامة عين ونعمى عين نعماز نعيم عين ونعام عين بمعنى وأنعم الله عينك أى أقرها فلا يعرض لك سكد فى شئ من الامور (قوله اذا حضروا البأس) بالباء الموحدة

قوله فهمزة أخرى لم يذكر الشرح ذلك فى كتاب التوحيد والذى فى الصحيح هنالك آ آ آ اه مصححه ٣ بياض بأصل مؤلفه اه من هامش

يتم القصة كما تمام من ذكر ناحديثهم ﴿ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن هشام عن حفصة بنت سيرين عن أم
عطية الانصارية قالت غزوت مع (٤٧٢) رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات أخلفهم في رحالهم فأصنع لهم الطعام واداوى

الجرحى واقوم على المرضى
* وحدثناه عمرو الناقد حدثنا يزيد بن هرون حدثنا هشام بن حسان بهذا الاسناد نحوه * حدثنا محمد بن مثنى وابن بشار واللفظ لابن مثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن ابي اسحق ان عبد الله ابن يزيد خرج يستسقي بالناس فصلى ركعتين ثم استسقى قال فلقيت بومئذ زيد بن أرقم قال ليس بيني وبينه غير رجل او بيني وبينه رجل قال فقلت له كم غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تسع عشرة فقلت كم غزوت انت معه قال سبع عشرة غزوة

وهو الشدة والمراد هنا الحرب

* (باب عدد غزوات النبي صلى الله عليه وسلم) *
ذكر في الباب من رواية زيد بن أرقم وجابر وبريدة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا تسع عشرة غزوة وفي رواية بريدة قاتل في ثمان منهن قد اختلف أهل المغازي في عدد غزواته صلى الله عليه وسلم وسراياه فذكر ابن سعد وغيره عددهن مفصلات على ترتيبهن فبلغت سبعا وعشرين غزاة وستا وخمسين سرية قالوا قاتل في تسع من غزواته وهي بدر وأحد والمريسيع والخندق وقريظة وخيبر والفتح وحنين والطائف | قوله عن عبد الله بن مغول سقط هذا من نسخ الحفاظ الصحيحة ويؤيده ان صاحب الحلل استدرك ذكره في شيوخ مالك اه مصححه

مقمعة والمزامير جمع مزمار بكسر الميم الآلة المعروفة أطلق اسمها على الصوت للمشابهة وقد كان داود عليه السلام فيما رواه ابن عباس يقرأ الزبور بسبعين لحنا ويقرأ قراءة يطرب منها المحموم واذا أراد أن يبكي نفسه لم تبق دابة في برولا بحر الا أنصتت له واستمعت وبكت وقد أورد المؤلف حديث الباب مختصرا وأورده مسلم من طريق طلحة بن يحيى عن أبي بردة بلفظ لو رأيتني وأنا أسمع قراءتك البارحة الحديث وزاد أبو يعلى من طريق سعيد بن أبي بردة عن أبيه فقال أما اني لو علمت بمكانك لحبرته لك تحبيرا وللرويانى من طريق مالك بن مغول | عن عبد الله بن مغول عن عبد الله بن بريدة عن أبيه لو علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستمع قراءتي لحبرتها تحبيرا أي حسنتها وزينتها بصوتي تزيينا وهذا يدل على أن أبا موسى كان يستطيع أن يتلو أحسن من المزامير عند المبالغة في التحبير لانه قد تلا مثلها وما بلغ حد استطاعته وأخرج ابن أبي داود بسند صحيح من طريق أبي عثمان النهدي قال دخلت دار أبي موسى الاشعري فما سمعت صوت صنج ولا بربط ولا ناى أحسن من صوته والصنج بفتح الصاد المهملة وبعد النون الساكنة جيم آلة تتخذ من نحاس كالطبقين يضرب باحدهما على الآخر والبربط بموحدتين بينهما راء ساكنة آخره طاء مهملة يوزن جعفر فارسي معرب آلة كالعود والناى بنون بغير همز المزمار * وحديث الباب أخرجه الترمذي أيضا ﴿ (باب من أحب أن يستمع القرآن من غيره) وللكشميهني كما في الفتح القراءة بدل القرآن * وبه قال (حدثنا عمر بن حفص ابن غياث) قال (حدثنا أبي عن الاعمش) سليمان بن مهران انه (قال حدثني) بالافراد (ابراهيم) النخعي (عن عبيدة) بفتح العين وكسر الموحدة السلماني (عن عبد الله) يعني ابن مسعود (رضي الله عنه) انه (قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم اقرأ علي القرآن) أي بعضه (قلت آقرأ عليك) بمد الهمزة للاستفهام القرآن (وعليك أنزل) بضم الهمزة (قال) عليه الصلاة والسلام (اني أحب أن أسمعه من غيري) لان المستمع أقوى على التدبر وتنفسه أخلى وأنشط لذلك من القارئ لاشتغاله بالقراءة وأحكامها * وهذا الحديث ساقه هنا مختصرا وفي الباب التالي مطولا وهو ﴿ (باب قول المقرئ) الذي يقرئ غيره (للقارئ) الذي يقرأ عليه (حسبك) أي يكفيك * وبه قال (حدثنا محمد بن يوسف) البيكندي قال (حدثنا سفيان ابن عيينة (عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن ابراهيم) النخعي (عن عبيدة) السلماني (عن عبد الله بن مسعود) رضي الله عنه انه (قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم اقرأ علي) بحذف المفعول في معظم الطرق ليس فيه لفظ القرآن فيصدق بالبعض (قلت يارسول الله آقرأ عليك) بمد الهمزة (وعليك أنزل) بضم الهمزة (قال نعم) أي اقرأ علي (فقرأت) عليه (سورة النساء حتى أتيت الى) ولابي ذر عن الكشميهني على (هذه الآية فكيف) بصنع هؤلاء الكفرة من اليهود وغيرهم (اذا جئنا من كل أمة بشهيد) يشهد عليهم بما فعلوا وهو نبيهم (وجئنا بك) يا محمد (على هؤلاء) أي أمتك (شهيدا) حال أي شاهدا على من آمن بالايمان وعلى من كفر بالكفر وعلى من نافق بالنفاق (قال) عليه الصلاة والسلام (حسبك) يكفيك (الآن) تنبيها له على الموعظة والاعتبار في هذه الآية (فالتفت اليه فاذا عيناه تذرفان) بسكون الذال المعجمة وكسر الراء أي تسال دمعهما لفرط رأفته ومزيد شفقته * وفي الحديث كما قال النووي استحباب استماع القراءة والاصغاء اليها والبكاء عندها والتدبر فيها واستحباب طلب القراءة من الغير ليستمع عليه وهو أبلغ في التدبر كما مر * وهذا الحديث سبق في سورة النساء ﴿ هذا (باب) بالتنوين (في كم) مدة (يقرأ) القارئ (القرآن) كله فيها وفي اليونينية يقرأ بضم أوله مبنيا للمفعول القرآن رفع نائب عن الفاعل (وقول الله تعالى فاقرؤا ما تيسر) عليكم (منه) من القرآن استدل به على عدم التحديد في القراءة خلافا لما نقل عن اسحق بن راهويه وغيره ان أقل ما يجزئ من القراءة كل يوم وليلة جزء من أربعين جزأ من القرآن وفيه

قال فقلت لها اول غزوة غزاها قال ذات العسير او العشير * وحدثنا ابو بكر بن أبي شيبة حدثنا يحيى بن آدم حدثنا وهيب عن ابي اسحق عن زيد بن ارقم سمعه منه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا تسع عشرة غزوة وحج بعد ما هاجر حجة واحدة حج غيرها حجة الوداع

حديث أخرجه أبو داود عن عبد الله بن عمرو بلفظ فى كم تقرأ القرآن قال فى أربعين يوما ثم قال فى شهر ولا دلالة فيه لذلك على ما لا يخفى * وبه قال (حدثنا على) هو ابن عبد الله المدينى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (قال لى ابن شبرمة) بضم الشين المعجمة وبالراء بينهما موحدة ساكنة عبد الله قاضى الكوفة (نفارت كبتكى الرجل من القرآن) قال فى الفتح أى فى الصلاة أو فى اليوم والليلة من قراءة القرآن مطلقا (فلم أجد سورة أقل من ثلاث آيات) وهى سورة الكوثر (فقلت لا ينبغى لاحد أن يقرأ أقل من ثلاث آيات قال على) المدينى وهو موصول من تتمة الحديث المذكور (حدثنا سفيان) بن عيينة ولغير أبى ذر قال سفيان وحذف على قال (اخبرنا منصور) هو ابن المعتمر (عن ابراهيم) النخعى (عن عبد الرحمن بن يزيد) النخعى انه (اخبره) عه (علقمة) بن قيس (عن أبى مسعود) عقبة بن عامر البدرى (واقيته وهو يطوف بالبيت) الحرام (فذكر النبى صلى الله عليه وسلم ان) ولابى ذر فذكر قول النبى صلى الله عليه وسلم انه (من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة) وهما آمن الرسول الى آخرها (فى ليلة كفتاه) أى عن قيام الليل أو من آفات ثلث الليلة أو من الشيطان * وهذا الحديث قد مر فى باب فضل سورة البقرة * وبه قال (حدثنا موسى) بن اسمعيل المنقرى قال (حدثنا أبو عوانة) الوضاح بن عبد الله اليشكرى (عن مغيرة) بن مقسم بكسر الميم الكوفى (عن مجاهد) هو ابن جبر (عن عبد الله بن عمرو) بفتح العين وسكون الميم انه (قال انكحنى أبى) عمرو بن العاص (امرأة) هى أم محمد بنت محمية بن جزء الزبيدى كما عند ابن سعد (ذات حسب) شرف بالآباء وعند أحمد انها من قريش ولعله كان المشير عليه بتزويجها والا فقد كان عبد الله رجلا كاملا أو قام عنه بالصداق (فكان) عمرو (يتعاهد كنته) بفتح الكاف والنون المشددة زوجة ابنه (فيسألها عن) شأن ابنه (بعلها فتقول) فى الجواب (نعم الرجل من رجل لم يطأ لنا فراشا) أى لم يضاجعنا حتى يطأ لنا فراشا (ولم يفتش) بفاء مفتوحة ففوقية مكسورة مشددة ولابى ذر عن الكشميهنى ولم يغش بالغين المعجمة الساكنة بعدها فتح (لنا كنفا) بفتح الكاف والنون بعدها فاء أى ساترا (مذ) ولابوى ذر والوقت والاصيلى منذ (أتيناه) وكنت بذلك عن تركه لجماعها اذ عادة الرجل ادخال يده فى داخل ثوب زوجته أو الكنف الكنيف أى انه لم يطعم عندها حتى يحتاج الى موضع قضاء الحاجة ففيه وصفها له بقيام الليل وصوم النهار مع الاشارة الى عدم مضاجعتها وعدم أكله عندها زاد فى رواية هشيم عن مغيرة وحصين عن مجاهد فى هذا الحديث عند أحمد فاقبل على يلومنى فقال انكحتك امرأة من قريش فعضلتها (فلما طال ذلك عليه) أى على عمرو خاف ان يلحق ابنه اثم بتضييع حق الزوجة (ذكر) ذلك (للنبى صلى الله عليه وسلم فقال) صلى الله عليه وسلم لعمرو (القنى) بفتح القاف وكسرها (به) أى بابنك عبد الله قال عبد الله (فلقيته) بكسر القاف عليه الصلاة والسلام (بعد) بالبناء على الضم أى بعد ذلك (فقال) ولابى الوقت قال (كيف تصوم قال) أى عبد الله ولابى ذر قلت أصوم (كل يوم قال) عليه الصلاة والسلام (وكيف تختم) القرآن (قال) ولابى ذر قلت أختم (كل ليلة قال) عليه الصلاة والسلام (صم فى كل شهر ثلاثة) من الايام (واقرأ القرآن فى كل شهر) ختمة (قال) عبد الله (قلت) يا رسول الله (أطيق أكثر من ذلك قال) عليه الصلاة والسلام (صم ثلاثة أيام فى الجمعة قال) عبد الله (قلت) يا رسول الله (أطيق أكثر من ذلك قال أفطر يومين وصم يوما قال قلت أطيق أكثر من ذلك) استشكله الداودى بأن ثلاثة أيام من الجمعة أكثر من فطر يومين وصيام يوم وهو انما يريد تدريجه من الصيام القليل الى الصيام الكثير وأجاب الحافظ ابن حجر باحتمال أن يكون وقع من الراوى فيه تقديم وتأخير (قال صم أفضل الصوم صوم داود) نبى الله عليه السلام (صيام يوم) نصب بتقدير كان أو رفع بتقدير هو (وافطار يوم) عطف عليه على الوجهين (واقرأ) كل القرآن (فى كل سبع ليال مرة) قال عبد الله (فليتنى قبلت رخصة رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك انى كبرت) بكسر الموحدة

هكذا عدوا الفتح فيها وهذا على قول من يقول فتحت مكة عنوة وقد قدمنا بيان الخلاف فيها ولعل بريدة أراد بقوله قاتل فى ثمان اسقاط غزاة الفتح ويكون مذهبه انها فتحت صلحا كما قاله الشافعى وموافقوه (قوله قلت فاول غزوة غزاها قال ذات العسير او العشير) هكذا فى جميع نسخ صحيح مسلم العسير او العشير العين مضمومة والاول بالسين المهملة والثانى بالمعجمة وقال القاضى فى المشارق هى ذات العشيرة بضم العين وفتح الشين المعجمة قال وجاء فى كتاب المغازى يعنى من صحيح البخارى عسير بفتح العين وكسر السين المهملة بحذف الهاء قال والمعروف فيها العشيرة مصغرة بالشين المعجمة والهاء قال وكذا ذكرها ابو اسحق وهى من ارض مذحج (قوله وحدثنا ابو بكر بن ابى شيبة حدثنا يحيى بن آدم حدثنا وهيب عن ابى اسحق عن زيد بن ارقم) هكذا هو فى اكثر نسخ بلادنا حدثنا وهيب عن ابى اسحق وفى بعضها زهير عن ابى اسحق ونقل القاضى أيضا الاختلاف فيه قال وقال

(وضعفت) قال مجاهد (فكان) عبد الله (يقرأ على بعض أهله) أي ممن تيسر منهم (السبع من القرآن بالنهار) بضم السين وسكون المهملة (والذي يقرؤه) يريد أن يقرأ بالليل (ليعرضه من النهار ليكون أخف عليه بالليل واذا أراد أن يتقوى) على الصيام (أفطر أياما وأحصى) عدد أيام الافطار (وصام) أياما (مثلهن كراهية أن يترك شيئا فارق النبي صلى الله عليه وسلم عليه) بنصب كراهية على التعليل أي لاجل كراهة أن يترك شيأ وأن مصدرية (قال أبو عبد الله) أي البخاري وسقط ذلك لابوي الوقت وذر وابن عساكر (وقال بعضهم) أي بعض الرواة اقرأه (في) كل (ثلاث) من الليالي (وفي خمس) من الليالي ولابي ذر وفي خمس بزيادة ألف ولابي الوقت أو في سبع والعامل المؤلف أشار بالبعض الى مارواه شعبة عن مغيرة بهذا الاسناد بلفظ فقال اقرأ القرآن في كل شهر قال اني أطيق أكثر من ذلك قال فما زال حتى قال في ثلاث قال في الفتح والخمس تؤخذ منه بطريق التضمن وفي مسند الدارمي من طريق أبي فروة عروة بن الحرث الجهني عن عبد الله بن عمرو قال قلت يارسول الله في كم أختم القرآن قال اختمه في شهر قلت اني أطيق قال اختمه في خمس وعشرين قلت اني أطيق قال اختمه في عشرين قلت اني أطيق قال اختمه في خمس عشرة قلت اني أطيق قال اختمه في خمس قلت اني أطيق قال لا وفي رواية هشيم المذكورة قال فاقرأه في كل شهر قلت اني أجدني أقوى من ذلك قال فاقرأه في كل عشرة أيام قلت اني أجدني أقوى من ذلك قال أحدهما اما خمسين واما خمسة غير قال فاقرأه في كل ثلاث ولابي داود والترمذي مصححا من طريق يزيد بن عبد الله بن الشخير عن عبد الله بن عمرو مرفوعا لا يفقه من قرأ القرآن في أقل من ثلاث وعند سعيد بن منصور باسناد صحيح من وجه آخر عن ابن مسعود قرؤا القرآن في سبع ولا تقرؤه في أقل من ثلاث (وأكثرهم) أي أكثر الرواة (على سبع) ولعله أشار بالاكثر الى مارواه أبو سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو الآتي ان شاء الله تعالى في الباب قال فاقرأ في سبع ولا تزد وسقط لغير الكشميهني وأكثرهم على سبعة * وبه قال (حدثنا سعيد بن حفص) بسكون العين المهملة الكوفي الضخم قال (حدثنا شيبان) أبو معاوية النحوي (عن يحيى) بن أبي كثير (عن محمد بن عبد الرحمن) مولى بني زهرة (عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف (عن عبد الله بن عمرو) رضي الله عنهما انه قال (قال لي النبي صلى الله عليه وسلم في كم يوم (تقرأ القرآن) * وبه قال (حدثني) بالافراد (اسحق) بن منصور الكوسج المروزي قال (أخبرنا عبيد الله) بضم العين (ابن موسى) العبسي مولاهم الكوفي شيخ المصنف روى عنه هنا بالواسطة وثبت ابن موسى لابي الوقت (عن شيبان) النحوي (عن يحيى) بن أبي كثير (عن محمد بن عبد الرحمن مولى بني زهرة) بضم الزاي وسكون الهاء (عن أبي سلمة) بن عبد الرحمن (قال) يحيى المذكور (وأحسبني قال سمعت أنا) أي وأظن اني أنا سمعته (من أبي سلمة) بن عبد الرحمن ولعله كان يتوقف في تحديث أبي سلمة له ثم ذكر انه حدثه به أو كان يصرح بتحديثه ثم يتوقف وتحقق انه سمعه بواسطة محمد بن عبد الرحمن المذكور (عن عبد الله بن عمرو) رضي الله عنهما انه (قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأ القرآن) كله (في شهر قلت اني أجد قوة حتى قال فاقرأه في سبع) أي منازل منه اذ الذي سينزل وسط لفظ حتى لابوي ذر والوقت (ولا تزد على ذلك) وليس النهي لتحريم كما أن الامر في جميع ما مر في الحديث ليس للوجوب خلافا لبعض الظاهرية حيث قال بحرمة قراءته في أقل من ثلاث وأكثر العلماء كما قاله النووي على عدم التقدير في ذلك وانما هو بحسب النشاط والقوة فمن كان يظهر له بدقيق الفكر اللطائف والمعارف فليقتصر على قدر يحصل له معه كمال فهم مايقرؤه ومن اشتغل بشيء من مهمات المسلمين كنشر العلم وفصل الخصومات فليقتصر على قدر لا يمنعه من ذلك ولا يخل بما هو مترصد له ومن لم يكن من هؤلاء فليستكثر ما أمكنه من غير خروج الى حد الملال أو الهذرمة وقد كان بعضهم يختم في اليوم والليلة وبعضهم ثلاثا وكان ابن الكاتب الصوفي يختم أربعا بالنهار وأربعا بالليل انتهى وقد رأيت بالقدس الشريف في سنة سبع وستين وثمانمائة رجلا يكنى

عبد الغني الصواب زهير وأما وهيب فخطأ قال لان وهيبا لم يلق أبا اسحق وذكر خلاف في الاطراف فقال زهير ولم يذكر وهيبا (قوله عن جابر لم أشهد بدرا ولا أحدا) كذا في رواية مسلم ان جابر لم يشهد هما وقد ذكر أبو عبيد انه شهد بدرا قال ابن عبد البر الصحيح انه لم يشهدهما وقد ذكر ابن الكلبي انه شهد أحدا (قوله عن جابر قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تسع عشرة غزوة ولم أشهد احدا ولا بدرا) هذا صريح منه بأن غزوات

* حدثنا محمد بن عباد حدثنا حاتم يعني ابن اسمعيل عن يزيد وهو ابن ابي عبيد قال سمعت سلمة يقول غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات وخرجت فيما يبعث من البعوث تسع غزوات مرة علينا ابو بكر ومرة علينا اسامة بن زيد * وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا حاتم بهذا الاسناد غير انه قال في كلتيهما سمع غزوات * حدثنا ابو عامر عبد الله بن براد الاشعري ومحمد بن العلاء الهمداني واللفظ لابي عامر قالا حدثنا ابو اسامة عن بريد بن ابي بردة عن ابي بردة عن ابي موسى قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاة ونحن ستة نفر بيننا بعير نعتقبه قال فنقبت اقدامنا فنقبت قدماي وسقطت اظفاري فكنا نلف على ارجلنا الخرق فسميت غزوة ذات الرقاع

بأبي الطاهر من أصحاب الشيخ شهاب الدين بن رسلان ذكر لي أنه كان يقرأ في اليوم والليلة خمس عشرة ختمة وثبتني في ذلك في هذا الزمن شيخ الاسلام البرهان ابن أبي شريف المقدسي نفع الله بعلومه وأما الذين ختموا القرآن في ركعة فلا يحصون كثرة منهم عثمان وتميم الداري وسعيد بن جبير وأخبرني غير واحد من الثقات عن صاحبنا الفقيه رضي البكري انه كان أيضا يقرؤه في ركعة واحدة والله تعالى يهب ما يشاء لمن يشاء

* (باب البكاء عند قراءة القرآن) * وبه قال (حدثنا صدقة) بن الفضل قال (أخبرنا يحيى) بن سعيد القطان (عن سفيان) الثوري (عن سليمان) الاعمش (عن ابراهيم) النخعي (عن عبيدة) السلماني (عن عبد الله) ابن مسعود رضي الله عنه (قال يحيى) القطان (بعض الحديث عن عمرو بن مرة) قال ابن مسعود (قال لي النبي صلى الله عليه وسلم) * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد واللفظ له (عن يحيى) بن سعيد القطان (عن سفيان) الثوري (عن الاعمش عن ابراهيم) النخعي (عن عبيدة) السلماني (عن عبد الله) بن مسعود (قال الاعمش) أيضا (وبعض الحديث) بالواو (حدثني) بالافراد (عمرو بن مرة عن ابراهيم) النخعي فيكون الاعمش سمع الحديث المذكور من ابراهيم النخعي وبعضه من عمرو بن مرة عن ابراهيم (عن) ولابي ذر وعن (أبيه) بواو العطف على الاعمش والضمير لابي سفيان واسم أبيه سعيد بن مسروق الثوري فيكون سفيان روى الحديث عن الاعمش وعن أبيه سعيد (عن أبي الضحى) مسلم بن صبيح الكوفي (عن عبد الله) بن مسعود لكن رواية أبي الضحى عن ابن مسعود منقطعة لانه لم يدركه (قال قال) لي (رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأ علي قال) ابن مسعود (قلت) يا رسول الله (آقرأ عليك وعليك أنزل) بضم الهمزة (قال) عليه الصلاة والسلام (اني اشتهي ان أسمعه من غيري قال فقرأت النساء حتى اذا بلغت فكيف اذا جئنا من كل أمة بشهيد) يشهد عليهم (وجئنا بك على هؤلاء) أي أمتك (شهيدا قال لي كف) أي عن القراءة (أو أمسك) بالشك من الراوي (فرأيت عينيه تذرفان) بالذال المعجمة والفاء يقال ذرفت العين تذرف اذا جرى دمعها وأخرج ابن المبارك في الزهد من مرسل سعيد بن المسيب قال ليس من يوم الا تعرض على النبي صلى الله عليه وسلم أمته غدوة وعشية فيعرفهم بسيماهم وأعمالهم فلذلك يشهد عليهم وبكاؤه عليه الصلاة والسلام رحمة لامته لانه علم انه لابد أن يشهد عليهم بعملهم وعملهم قد لا يكون مستقيما فقد يفضي الى تعذيبهم وقال في فتوح الغيب عن الزمخشري ان هذا كان بكاء فرح لا بكاء جزع لانه تعالى جعل أمته شهداء على سائر الامم وقال الشاعر

طفح السرور علي حتى انه * من فرط ما قد سرني أبكاني

* وبه قال (حدثنا قيس بن حفص) البصري الدارمي قال (حدثنا عبد الواحد) بن زياد قال (حدثنا الاعمش) سليمان (عن ابراهيم) النخعي (عن عبيدة) السلماني بفتح اللام (عن عبد الله) ولابوي ذر والوقت وابن عساكر زيادة ابن مسعود (رضي الله عنه) أنه (قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم اقرأ علي قلت آقرأ عليك) بالاستفهام (وعليك أنزل قال) صلى الله عليه وسلم (اني أحب أن أسمعه من غيري) قال ابن بطال يحتمل ان يكون أحب أن يسمعه من غيره ليكون عرض القرآن سنة ويحتمل أن يكون لكي يتدبره ويتفهمه لان المستمع أقوى على التدبر من القارئ لاشتغاله بالقراءة وأحكامها ﴿ (باب من راءى) بالف فتحتية ولابي ذر باب اثم من راءى بهمزة مدودة بدل التحتية (بقراءة القرآن أو تأكل) بتشديد الكاف أي طلب الاكل (به أو فخر به) بالخاء المعجمة في الفرع وفي الفتح كنسخة آكل مالك فخر بالجيم للاكثر * وبه قال (حدثنا محمد بن كثير) العبدي البصري أخو سليمان بن كثير قال (أخبرنا سفيان) الثوري قال (حدثنا الاعمش) سليمان (عن خيثمة) بفتح الخاء المعجمة وسكون التحتية وفتح المثلثة والميم ابن عبد الرحمن الكوفي (عن سويد بن غفلة) بفتح الغين المعجمة والفاء واللام انه (قال قال علي) رضي الله عنه (سمعت النبي صلى الله

رسول الله صلى الله عليه وسلم لم تكن محصرة في تسع عشرة بل زائدة وانما مراد زيد بن ارقم وبريدة بقولهما تسع عشرة كما صرح به جابر فقد اخبر جابر انها احدى وعشرون كما ترى وقد قدمنا انها سبع وعشرون واما قوله في الرواية الاخرى عن بريدة ست عشرة غزوة فليس فيه نفي الزيادة

* (باب غزوة ذات الرقاع) * (قوله ونحن ستة نفر بيننا بعير نعتقبه) اي يركبه كل واحد منا نوبة فيه جواز مثل هذا الذي يضر بالمركوب (قوله فنقبت اقدامنا) هو بفتح النون وكسر القاف اي ترحت من الحفاء (قوله فسميت ذات الرقاع لذلك)

عليه وسلم يقول يأتي في آخر الزمان قوم حدثاء الاسنان) صغارها (سفهاء الاحلام) أي ضعفاء العقول (يقولون من خير قول البرية) أي من قول خير البرية صلى الله عليه وسلم فهو من المقلوب أو المراد من قول الله المناسب للترجمة قال في شرح المشكاة وهو أولى لان يقولون هنا بمعنى يتحدثون أو يأخذون أي يأخذون من خير ما يتكلم به قال ويفسره ما روى في شرح السنة وكان ابن عمر يرى الخوارج شرار خلق الله تعالى وقال انهم انطلقوا الى آيات نزلت في الكفار فجعلوها على المؤمنين وما ورد في حديث أبي سعيد يدعون الى كتاب الله وليسوا منه في شئ (يمرقون) يخرجون (من الاسلام كما يمرق السهم من الرمية) بكسر الميم وتشديد التحتية فعيلة بمعنى مفعولة أي الصيد المرمي يريد أن دخولهم في الاسلام ثم خروجهم منه ولم يتمسكوا منه بشئ كالسهم الذي دخل في الرمية ثم يخرج منها ولم يعلق بشئ منها (لا يجاوز ايمانهم حناجرهم) جمع حنجرة وهي الحلقوم وأعلى الغلصمة حيث تراءى ثلثاه من خارج الحلق أي أن الايمان لم يرسخ في قلوبهم لان ما وقف عند الحلقوم لم يتجاوزه ولم يصل الى القلب وفي حديث حذيفة لا يجاوز تراقيهم ولا تعيه قلوبهم (فاينما لقيتموهم فاقتلوهم فان قتلهم أجر لمن قتلهم يوم القيامة) ظرف للاجر لا للقتل قال الطيبي أجمع علماء المسلمين على ان الخوارج على ضلالتهم فرقة من فرق المسلمين وأجاز وا مناكحتهم وأكل ذبائحهم وقبول شهادتهم وسئل علي رضي الله عنه عنهم أكفارهم فقال من الكفر فروا فقيل منافقون هم فقال ان المنافقين لا يذكرون الله الا قليلا وهؤلاء يذكرون الله بكرة وأصيلا قيل من هم قال قوم أصابتهم فتنة فعموا وصموا وقال الكرماني فان قلت من أين دل الحديث على الجزء الثاني من الترجمة وهو التأكل بالقرآن قلت لا شك أن القراءة اذا لم تكن لله فهي للمراءاة والتأكل ونحوهما * وهذا الحديث قد سبق بأتم من هذا في علامات النبوة بعين هذا الاسناد * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسي قال (أخبرنا مالك) الامام الاعظم (عن يحيى بن سعيد) الانصاري (عن محمد بن ابراهيم بن الحرث التيمي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يخرج فيكم قوم تحقرون صلاتكم) بكسر القاف (مع صلاتهم وصيامكم مع صيامهم وعملكم مع عملهم) من عطف الاعم على الخاص (ويقرؤن القرآن لا يجاوز حناجرهم) أي لا تفقهه قلوبهم ولا ينتفعون بما تلوه منه أو لا تصعد تلاوتهم في جملة الكلم الطيب الى الله تعالى (يمرقون من الدين) أي الاسلام وبه يتمسك من يكفر الخوارج أو المراد طاعة الامام فلا حجة فيه لتكفيرهم (كما يمرق السهم من الرمية) شبه مروقهم من الدين بالسهم الذي يصيب الصيد فيدخل فيه ويخرج منه والحال انه لسرعة خروجه من شدة قوة الرامي لا يعلق من جسد الصيد بشئ (ينظر) الرامي (في النصل) الذي هو حديد السهم هل يرى فيه شيأ من أثر الصيد دما أو نحوه (فلا يرى) فيه (شيأ و ينظر في القدح) بكسر القاف السهم قبل ان يراش ويركب سهمه أو ما بين الريش والنصل هل يرى فيه أثرا (فلا يرى) فيه (شيأ و ينظر في الريش) الذي على السهم (فلا يرى) فيه (شيأ و يتمارى) بفتح التحتية والفوقية والراء أي يشك الرامي (في الفوق) وهو مدخل الوتر منه هل فيه شئ من أثر الصيد بمعنى نفذ السهم المرمي بحيث لم يتعلق به شئ ولم يظهر أثره فيه فكذلك تراءتهم لا يحصل لهم منها فائدة * وهذا الحديث ذكر في علامات النبوة أيضا * وبه قال (حدثنا مسدد) بالسين المهملة ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن شعبة) بن الحجاج (عن قتادة) بن دعامة (عن أنس بن مالك عن أبي موسى) الاشعري رضي الله عنهما (عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه (قال المؤمن الذي يقرأ القرآن ويعمل به كالاترجة) بادغام النون في الجيم (طعمها طيب وريحها طيب) قال المظهري فالمؤمن الذي يقرأ القرآن هكذا من حيث الايمان في قلبه ثابت طيب الباطن ومن حيث انه يقرأ القرآن ويستريح الناس بصوته ويثابون بالاستماع اليه ويتعلمون منه مثل الاترجة يستريح الناس بريحها (والمؤمن الذي لا يقرأ القرآن

هذا هو الصحيح في سبب تسميتها وقيل سميت بذلك لجعل هناك فيه بياض وسواد وحمرة وقيل سميت باسم شجرة هناك وقيل لانه كان في الويتهم رقاع ويحتمل انها سميت بالجموع (قوله وكره ان يكون شيأ من عمله افشاه) فيه استحباب اخفاء الاعمال الصالحة وما يكابده العبد من المشاق في طاعة الله تعالى ولا يظهر شيأ من ذلك الا لمصلحة مثل بيان حكم ذلك الشئ أو التنبيه على الاقتداء به فيه ونحو ذلك وعلى هذا يحمل ما وجد للسلف من الاخبار بذلك

*(باب كراهة الاستعانة في الغزو بكافر الحاجة أو كونه حسن الرأي في المسلمين) (قوله عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج قبل بدر فلما كان بحرة الوبرة)

ولبعده ففرح اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رأوه فاما ادركه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم حيث لا تبعد وأصيب معك قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم تؤمن بالله ورسوله قال لا قال فارجع فلن استعين بمشرك قالت ثم مضى حتى اذا كان بالشجرة ادركه الرجل فقال له كما قال اول مرة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم كما قال اول مرة قال فارجع فلن استعين بمشرك قال ثم رجع فأدركه بالبيداء فقال له كما قال اول مرة تؤمن بالله ورسوله قال نعم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلق

و يعمل به كالتمرة) بالمثناة الفوقية وسكون الميم ويعمل عطف على لا يقرأ لا على يقرأ (طعمها طيب ولا ريح لها ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن كالريحانة ريحها طيب وطعمها مر ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كالحنظلة طعمها مر أو خبيث) ياشل من الراوي (وريحها مر) كذا لجميع الرواة هنا واستشكل من حيث ان المرارة من أوصاف الطعوم فكيف يوصف بها الريح وأجيب بأن ريحها لما كان كطعمها استعير له وصف المرارة وقال الكرماني المقصود بهما واحد وهو بيان عدم النفع له لا له ولا لغيره اه وفي الحديث فضيلة قارئ القرآن وأن المقصود من تلاوة العمل كما دل عليه زيادة ويعمل به وهو زيادة مفسرة للمراد من الرواية التي لم يقل فيها يعمل به * وهذا الحديث سبق في باب فضل القرآن على سائر الكلام * هذا (باب) بالتنوين (اقرؤا القرآن ما ائتلفت) ما اجتمعت (قلوبكم) ولا ينبغي ذو عليه قلوبكم * وبه قال (حدثنا أبو النعمان) محمد بن الفضل السدوسي قال (حدثنا حماد) هو ابن زيد (عن أبي عمران) عبد الملك بن حبيب (الجوني) بفتح الجيم وسكون الواو بعدها نون مكسورة (عن جندب بن عبد الله) رضي الله عنه (عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه قال اقرؤا القرآن ما ائتلفت) ما اجتمعت (قلوبكم) عليه (فاذا اختلفتم) في فهم معانيه (فقوموا) تفرقوا (عنه) لئلا يتمادى بكم الاختلاف الى الشر وحمله القاضي عياض على الزمن النبوي خوف نزول ما يسوء وقال في شرح المشكاة يعني اقرؤه على نشاطكم وخواطركم مجموعة فاذا حصل لكم ملالة وتفرق القلوب فاتركوه فانه أعظم من أن يقرأ أحد من غير حضور القلب يقال قام بالامر اذا جد فيه ودوام عليه وقام عن الامر اذا تركه وتجاوزه * وبه قال (حدثنا عمرو بن علي) أي ابن بحر الباهلي البصري قال (حدثنا عبد الرحمن بن مهدي) قال (حدثنا سلام بن أبي مطيع) بتشديد اللام (عن أبي عمران) عبد الملك (الجوني) بفتح الجيم وسكون الواو (عن جندب) رضي الله عنه انه قال (قال النبي صلى الله عليه وسلم اقرؤا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم) زاد في هذا الطريق لفظة عليه (فاذا اختلفتم فقوموا عنه) وسقط لابي الوقت وابن عساكر لفظ عنه ويحتمل كما في الفتح أن يكون المعنى اقرؤا والزموا الائتلاف على ما دل عليه وفاد اليه فاذا وقع الاختلاف أي أو عرض عارض شبهة يقتضي المنازعة الداعية الى الافتراق فاتركوا القراءة وتمسكوا بالمحكم الموجب للالفة وأعرضوا عن المتشابه المؤدي الى الفرقة قال وهو كقوله صلى الله عليه وسلم فاذا رأيتم الذين يتبعون المتشابه منه فاحذروهم وقال ابن الجوزي كان اختلاف الصحابة يقع في القراآت واللغات فامروا بالقيام عند الاختلاف لئلا يجحد أحدهم ما يقرؤه الآخر فيكون جاحدا لما أنزله الله (تابعه) أي تابع سلاما بن أبي مطيع (الحرث بن عبيد) بضم العين أبو قدامة الايادي بكسر الهمزة البصري فيما رواه الدارمي (وسعيد بن زيد) أخو حماد بن زيد فيما رواه الحسن بن سفيان في مسنده كلاهما (عن أبي عمران) الجوني (ولم يرفعه) أي الحديث المذكور الى النبي صلى الله عليه وسلم (حماد بن سلمة وأبان) بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة ابن يزيد العطار (وقال غندر) محمد بن جعفر فيما وصله الاسماعيلي (عن شعبة) بن الحجاج (عن أبي عمران) الجوني (سمعت جندبا قوله) أي من قوله موقوفا عليه لم يرفعه (وقال ابن عون) عبد الله الامام المشهور (عن أبي عمران) الجوني (عن عبد الله بن الصامت عن عمر) بن الخطاب رضي الله عنه (قوله) ولم يرفعه ورواية ابن عون هذه وصلها أبو عبيد عن معاذ عنه والنسائي من وجه آخر عنه (وجندب) روايته (أصح) اسنادا (وأكثر) طرقا في هذا الحديث وأما رواية ابن عون فشاذة لم يتابع عليها * وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحي قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عبد الملك بن ميسرة) ضد المعينة (عن النزال بن سبرة) بفتح النون وتشديد الزاي وسبرة بفتح السين المهملة وسكون الموحدة بعدها راء مفتوحة الهلالي التابعي الكبير وقيل له صحبة (عن عبد الله) بن مسعود رضي الله عنه (انه سمع رجلا) قيل انه ابي بن كعب (يقرأ آية سمعت النبي صلى الله عليه وسلم خلافها) أي يقرأ

هكذا ضبطناه بفتح الباء وكذا نقله القاضي عن جميع رواة مسلم قال وضبطه بعضهم باسكانها وهو موضع على نحو من اربعة اميال من المدينة (قوله صلى الله عليه وسلم فارجع فلن استعين بمشرك) وقد جاء في الحديث الآخر ان النبي صلى الله عليه وسلم استعان بصفوان بن أمية قبل اسلامه فأخذ طائفة من العلماء بالحديث الاول على اطلاقه وقال الشافعي وآخرون ان كان الكافر حسن الرأي في المسلمين ودعت الحاجة الى الاستعانة به استعين به والا فيكره وحمل الحديثين على هذين الحالين واذا حضر الكافر بالاذن رضخ له ولا يسهم له هذا مذهب مالك والشافعي وابي حنيفة والجمهور وقال الزهري والاوزاعي يسهم له والله اعلم (قوله عن عائشة قالت ثم مضى حتى اذا كان بالشجرة ادركه الرجل) هكذا هو في

خلافهما وكان اختلافهما في سورة من آل حم قال ابن مسعود (فأخذت بيده فانطلقت به الى النبي صلى الله عليه وسلم) أي فأخبرته بذلك (فقال كلاكما محسن) فيما قرأه (فاقرأ) بهمزة ساكنة بصيغة الامر للواحد في الفرع وفي نسخة واقرآ بصيغة الامر للاثنين وهو الذي في اليونينية قال شعبة (أكبر علمي) بالموحدة بعد الكاف انه صلى الله عليه وسلم (قال) اي لا تختلفوا (فان من كان قبلكم اختلفوا فأهلكهم) اي الله بسبب الاختلاف ولابي ذر عن المستملي فأهلكوا بضم الهمزة وكسر اللام قال في الفتح ووقع عند عبد الله ابن الامام احمد في زيادات المسند في هذا الحديث ان الاختلاف كان في عدد آي السورة هل خمس وثلاثون آية او ست وثلاثون وهذا الحديث قدم في الاخلاص *

تم الجزء السابع من كتاب ارشاد الساري الشرح صحيح البخاري للعلامة القسطلاني وبهامشه شرح النووي على صحيح مسلم ويتلوه الجزء الثامن اوله كتاب النكاح قال المؤلف

وقد فرغت من هذا الجزء بعد عصر يوم الاربعاء الثالث والعشرين
من رجب الحرام سنة اثنى عشرة وتسعمائة أحسن
الله عاقبتها وصلى الله على سيدنا محمد
وعلى آله وصحبه وسلم
آمين

النسخ حتى اذا كان فيحتمل ان عائشة كانت مع المودعين فرأت ذلك ويحتمل انها أرادت بقولها كما كان المسلمون والله أعلم

(فهرسة الجزء السابع)

(من ارشاد الساري لشرح صحيح البخاري للعلامة القسطلاني)

صحيفة		صحيفة	
٢	كتاب تفسير القرآن	٥٠	باب وانى أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم
٣	باب ماجاء فى فاتحة الكتاب	٥١	باب ان الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا الخ
٥	باب غير المغضوب عليهم ولا الضالين	٥٣	باب قل يا أهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الخ
٦	سورة البقرة	٥٦	باب لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون
٨	باب	٥٧	باب قل فأتوا بالتوراة فاتلوها ان كنتم صادقين
١٠	باب واذ قلنا ادخلوا هذه القرية الخ	٥٨	باب كنتم خير أمة أخرجت للناس
١٢	باب قوله ما ننسخ من آية أو ننسها	٥٩	باب اذ همت طائفتان منكم أن تفشلا
١٢	باب وقالوا اتخذ الله ولدا سبحانه	٦٠	باب ليس لك من الامر شئ
١٣	باب واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى	٦١	باب قوله والرسول يدعوكم فى أخراكم
١٤	باب قولوا آمنا بالله وما أنزل الينا	٦٢	باب قوله أمنة نعاسا
١٦	باب قد نرى تقلب وجهك فى السماء الخ	٦٢	باب قوله الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح الخ
١٩	باب قوله ومن الناس من يتخذ من دون الله أندادا	٦٣	باب ان الناس قد جمعوا لكم الآية
٢١	باب يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام الخ	٦٣	باب ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيرا لهم الخ
٢٢	باب قوله أياما معدودات الخ	٦٤	باب ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا أذى كثيرا
٢٤	باب قوله تعالى وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخ	٦٦	باب لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا
٢٨	باب قوله وأنفقوا فى سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة الخ	٦٧	باب قوله ان فى خلق السموات والارض الخ
٢٩	باب ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس	٦٨	باب الذين يذكرون الله قياما وقعودا الخ
٣٢	باب نساؤكم حرث لكم الخ	٦٩	باب ربنا انك من تدخل النار فقد أخزيته وما للظالمين من أنصار
٣٤	باب واذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن	٦٩	باب ربنا انا سمعنا مناديا ينادى للايمان الآية
٣٨	باب حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى	٧١	سورة النساء
٣٩	باب وقوموا لله قانتين	٧١	باب وان خفتم أن لا تقسطوا فى اليتامى الخ
٤٣	باب قوله أيود أحدكم أن تكون له جنة من نخيل وأعناب تجرى من تحتها الانهار له فيها من كل الثمرات	٧٢	باب ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف الخ
٤٥	باب واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله	٧٣	باب واذا حضر القسمة أولوا القربى واليتامى الخ
٤٥	باب وان تبدوا ما فى أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء والله على كل شئ قدير	٧٣	باب يوصيكم الله فى أولادكم
٤٦	باب آمن الرسول بما أنزل اليه من ربه	٧٤	باب ولكم نصف ما ترك أزواجكم
٤٧	سورة آل عمران	٧٥	باب لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها الخ
٤٨	باب منه آيات محكمات		

صحيفة	
٧٦	باب ولكل جعلنا موالى مما ترك الوالدان والاقربون الآية
٧٧	باب ان الله لا يظلم مثقال ذرة
٧٩	باب فكيف اذا جئنا من كل أمة بشهيد الخ
٨٠	باب قوله وان كنتم مرضى أو على سفر الخ
٨٢	باب فلا وربك لا يؤمنون الخ
٨٣	باب فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين
٨٥	باب واذا جاءهم أمر من الامن أو الخوف أذاعوا به
٨٦	باب ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم
٨٦	باب ولا تقولوا لمن ألقى اليكم السلام لست مؤمنا
٨٧	باب لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون فى سبيل الله
٨٩	باب ان الذين توفاهم الملائكة ظالمى أنفسهم الخ
٩١	باب قوله فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم الآية
٩١	باب قوله ولا جناح عليكم ان كان بكم أذى من مطر أو كنتم مرضى أن تضعوا أسلحتكم
٩٢	باب قوله ويستفتونك فى النساء الخ
٩٤	باب قوله انا أوحينا اليك كما أوحينا الى نوح الى قوله وكلم الله موسى تكليما
٩٥	باب يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة الخ
٩٥	باب تفسير سورة المائدة
٩٦	باب قوله اليوم أكملت لكم دينكم
٩٦	باب قوله فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا
٩٨	باب قوله فاذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون
٩٩	باب انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الارض فسادا أن يقتلوا الخ
١٠١	باب قوله والجروح قصاص
١٠١	باب يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك
١٠٢	باب قوله لا يؤاخذكم الله باللغو فى أيمانكم
١٠٢	باب قوله يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم
١٠٣	باب قوله انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان
١٠٤	باب ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا الى قوله والله يحب المحسنين
١٠٦	باب قوله لا تسألوا عن أشياء ان تبد لكم تسؤكم
١٠٧	باب ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام
١٠٩	باب وكنت عليهم شهيدا مادمت فيهم فلما توفيتنى كنت أنت الرقيب عليهم وأنت على كل شئ شهيد
١١٠	باب قوله ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك أنت العزيز الحكيم
١١٠	سورة الانعام
١١٢	باب وعنده مفاتح الغيب لا يعلمها الا هو
١١٣	باب قوله قل هو القادر الخ
١١٤	باب ولم يلبسوا ايمانهم بظلم
١١٤	باب قوله ويونس ولوطا وكلا فضلنا على العالمين
١١٥	باب قوله أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده
١١٥	باب قوله وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذى ظفر ومن البقر والغنم حرمنا عليهم شحومهما الآية
١١٦	باب قوله ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن
١١٧	باب قوله هلم شهداءكم
١١٧	باب لا ينفع نفسا ايمانها
١١٨	سورة الاعراف
١٢٣	باب قل يا أيها الناس انى رسول الله اليكم جميعا الذى له ملك السموات الخ
١٢٥	باب قوله حطة
١٢٥	باب خذ العفو وأمر بالمعروف وأعرض عن الجاهلين
١٢٦	سورة الانفال
١٢٨	باب قوله واذ قالوا اللهم ان كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم

صحيفة	
١٢٩	باب قوله وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون
١٣١	باب يا ايها النبي حرض المؤمنين على القتال الخ
١٣٢	سورة براءة
١٣٤	باب قوله براءة من الله ورسوله الى الذين عاهدتم من المشركين
١٣٥	باب قوله فسيحوا في الارض أربعة أشهر الخ
١٣٦	باب قوله وأذان من الله ورسوله الى الناس يوم الحج الاكبر الخ
١٣٨	باب فقاتلوا أئمة الكفر انهم لا أيمان لهم
١٣٩	باب قوله والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم
١٣٩	باب قوله عز وجل يوم يحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها الخ
١٤٠	باب قوله ان عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا الخ
١٤٢	باب قوله ثاني اثنين اذ هما في الغار اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا
١٤٥	باب قوله والمؤلفة قلوبهم
١٤٥	باب قوله الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين
١٤٦	باب قوله استغفر لهم أو لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم
١٤٩	باب قوله ولا تصل على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره
١٥٠	باب قوله سيحلفون بالله لكم اذا انقلبتم اليهم الخ
١٥٠	باب قوله يحلفون لكم لترضوا عنهم فان ترضوا عنهم الى قوله الفاسقين
١٥١	باب قوله ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين
١٥١	باب قوله لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والانصار الخ
١٥٥	باب يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين
١٥٥	باب قوله لقد جاءكم رسول من أنفسكم الخ
١٥٧	سورة يونس عليه الصلاة والسلام
١٥٩	سورة هود عليه الصلاة والسلام

صحيفة	
١٦١	باب قوله وكان عرشه على الماء
١٦٤	باب قوله ويقول الاشهاد هؤلاء الذين كذبوا على ربهم ألا لعنة الله على الظالمين
١٦٤	باب قوله وكذلك أخذ ربك اذا أخذ القرى وهي ظالمة ان أخذه أليم شديد
١٦٥	باب قوله وأقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل الخ
١٦٦	سورة يوسف عليه الصلاة والسلام
١٦٩	باب قوله ويتم نعمته عليك الخ
١٦٩	باب قوله لقد كان في يوسف واخوته آيات للسائلين
١٧٠	باب قوله قال بل سولت لكم أنفسكم أمرا فصبر جميل
١٧١	باب قوله وراودته التي هو في بيتها عن نفسه وغلقت الابواب وقالت هيت لك
١٧٣	باب قوله فلما جاءه الرسول قال ارجع الى ربك فاسأله ما بال الخ
١٧٤	باب قوله حتى اذا استيأس الرسل
١٧٥	سورة الرعد
١٧٧	باب قوله الله يعلم ما تحمل كل أنثى وما تغيض الارحام
١٧٨	سورة ابراهيم عليه الصلاة والسلام
١٨٠	باب قوله كشجرة طيبة أصلها ثابت الخ
١٨١	باب يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت
١٨١	باب ألم تر الى الذين بدلوا نعمة الله كفرا
١٨٢	سورة الحجر
١٨٥	باب قوله ولقد كذب أصحاب الحجر المرسلين
١٨٥	باب قوله ولقد آتيناك سبعا من المثاني والقرآن العظيم
١٨٦	باب قوله واعبد ربك حتى يأتيك اليقين
١٨٧	سورة النحل
١٨٩	باب قوله تعالى ومنكم من يرد الى أرذل العمر
١٩٠	سورة بني اسرائيل
١٩٢	باب قوله أسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام
١٩٥	باب قوله واذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها الآية

صحيفة	
١٩٥	باب ذرية من حملنا مع نوح انه كان عبدا شكورا
١٩٨	باب قوله وآتينا داود زبورا
١٩٩	باب قل ادعوا الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلا
١٩٩	باب قوله أولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة الآية
١٩٩	باب وما جعلنا الرؤيا التي أريناك الا فتنة للناس
٢٠٠	باب قوله ان قرآن الفجر كان مشهودا
٢٠٠	باب قوله عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا
٢٠١	باب وقل جاء الحق وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا
٢٠٢	باب ويسألونك عن الروح
١٠٤	باب ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها
٢٠٤	سورة الكهف
٢٠٥	باب قوله وكان الانسان أكثر شيء جدلا
٢٠٧	باب واذ قال موسى لفتاه لا أبرح حتى أبلغ مجمع البحرين أو أمضي حقبا
٢١١	باب قوله فلما بلغا مجمع بينهما نسيا حوتهما فاتخذ سبيله في البحر سربا
٢١٦	باب قوله فلما جاوزا قال لفتاه آتنا غداءنا الخ
٢١٩	باب قوله قل هل ننبئكم بالاخسرين أعمالا
٢٢٠	باب أولئك الذين كفروا بآيات ربهم ولقائه فحبطت أعمالهم الآية
٢٢١	كهيعص
٢٢٣	باب قوله وما نتنزل الا بأمر ربك له ما بين أيدينا وما خلفنا
٢٢٤	باب قوله أفرأيت الذي كفر بآياتنا وقال لأوتين مالا وولدا
٢٢٤	باب كلا سنكتب ما يقول ونمد له من العذاب مدا
٢٢٥	طه
٢٢٨	باب قوله واصطنعتك لنفسي
٢٢٩	باب قوله فلا يخرجنكما من الجنة فتشقى
٢٣٠	سورة الانبياء
٢٣١	باب كما بدأنا أول خلق نعيده وعدا علينا
٢٣٢	سورة الحج
٢٣٤	باب وترى الناس سكارى

صحيفة	
٢٣٥	باب ومن الناس من يعبد الله على حرف
٢٣٦	باب قوله هذان خصمان اختصموا في ربهم
٢٣٧	سورة المؤمنين ٢٣٨ سورة النور
٢٤٠	باب قوله عز وجل والذين يرمون أزواجهم الخ
٢٤٣	باب والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين
٢٤٣	باب ويدرأ عنها العذاب أن تشهد أربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين
٢٤٥	باب قوله والخامسة أن غضب الله عليها ان كان من الصادقين
٢٤٥	باب قوله ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم الخ
٢٤٦	باب لولا اذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيرا الى قوله الكاذبون
٢٥٣	باب قوله ولولا فضل الله عليكم ورحمته في الدنيا والآخرة لمسكم فيما أفضتم فيه عذاب عظيم
٢٥٤	باب اذ تلقونه بألسنتكم وتقولون بأفواهكم ما ليس لكم به علم وتحسبونه هينا وهو عند الله عظيم
٢٥٤	باب ولولا اذ سمعتموه قلتم ما يكون لنا ان نتكلم بهذا سبحانك هذا بهتان عظيم
٢٥٥	باب ويبين الله لكم الآيات والله عليم حكيم
٢٥٦	باب ان الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب أليم في الدنيا والآخرة
٢٥٩	باب وليضربن بخمرهن على جيوبهن
٢٦٠	سورة الفرقان
٢٦١	باب قوله الذين يحشرون على وجوههم الى جهنم أولئك شر مكانا وأضل سبيلا
٢٦٢	باب قوله والذين لا يدعون مع الله الها آخر الخ
٢٦٤	باب الا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا الخ
٢٦٥	باب فسوف يكون لزاما
٢٦٥	سورة الشعراء
٢٦٦	باب ولا تخزني يوم يبعثون
٢٦٨	النمل ٢٦٩ القصص
٢٧٢	باب ان الذي فرض عليك القرآن
٢٧٣	العنكبوت
٢٧٣	الم غلبت الروم

صحيفة	
٢٧٥	باب لاتبديل لخلق الله
٢٧٦	لقمان
٢٧٦	باب قوله ان الله عنده علم الساعة
٢٧٨	تنزيل السجدة
٢٧٨	باب قوله فلا تعلم نفس ما أخفى لهم
٢٨٠	الاحزاب
٢٨٠	باب ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله
٢٨١	باب فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر وما بدلوا تبديلا
٢٨١	باب قوله يا أيها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها فتعالين أمتعكن وأسرحكن سراحا جميلا
٢٨٢	باب قوله وان كنتن تردن الله ورسوله والدار الآخرة فان الله أعد للمحسنات منكن أجرا عظيما
٢٨٤	باب قوله وتخفي في نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه
٢٨٥	باب قوله ترجي من تشاء منهن وتؤوي اليك من تشاء ومن ابتغيت ممن عزلت فلا جناح عليك
٢٨٦	باب قوله لاتدخلوا بيوت النبي الا أن يؤذن لكم الى طعام غير ناظرين اناه الخ
٢٩٢	باب قوله ان الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما
٢٩٥	سبأ
٢٩٦	باب حتى اذا فزع عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلي الكبير
٢٩٧	باب انما هو انذير لكم بين يدي عذاب شديد
٢٩٧	الملائكة
٢٩٨	سورة يس
٢٩٩	باب قوله والشمس تجري لمستقر لها ذلك تقدير العزيز العليم
٢٩٩	والصافات
٣٠١	باب قوله وان يونس لمن المرسلين
٣٠١	ص
٣٠٣	باب قوله هب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي انك أنت الوهاب
٣٠٣	باب قوله وما أنا من المتكلفين
٣٠٤	الزمر
٣٠٥	باب قوله قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لاتقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعا انه هو الغفور الرحيم
٣٠٦	باب قوله وما قدروا الله حق قدره
٣٠٧	باب قوله والارض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه سبحانه وتعالى عما يشركون
٣٠٨	باب قوله ونفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله ثم نفخ فيه أخرى فاذا هم قيام ينظرون
٣٠٩	المؤمن
٣١١	حم السجدة
٣١٥	باب وذلكم ظنكم الذي ظننتم بربكم أرداكم فأصبحتم من الخاسرين
٣١٦	حم عسق
٣١٦	باب قوله الا المودة في القربى
٣١٧	حم الزخرف
٣٢٠	الدخان
٣٢٠	باب فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين
٣٢١	باب يغشى الناس هذا عذاب أليم
٣٢١	باب قوله تعالى ربنا اكشف عنا العذاب انا مؤمنون
٣٢٢	باب أنى لهم الذكرى وقد جاءهم رسول مبين
٣٢٢	باب ثم تولوا عنه وقالوا معلم مجنون
٣٢٣	سورة الجاثية
٣٢٤	باب وما يهلكنا الا الدهر الآية
٣٢٤	الاحقاف
٣٢٥	باب والذي قال لوالديه أف لكما الخ
٣٢٥	باب قوله فلما رأوه عارضا الخ
٣٢٦	الذين كفروا
٣٢٧	باب وتقطعوا أرحامكم

صحيفة	
٣٢٨	سورة الفتح
٣٣٠	باب انا فتحنا لك فتحا مبينا
٣٣١	باب قوله ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر
٣٣٢	باب انا أرسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا
٣٣٢	باب هو الذى أنزل السكينة فى قلوب المؤمنين
٣٣٣	باب قوله اذ يبايعونك تحت الشجرة
٣٣٤	الحجرات
٣٣٦	باب ان الذين ينادونك من وراء الحجرات أكثرهم لا يعقلون
٣٣٦	باب قوله ولو أنهم صبروا حتى تخرج اليهم لكان خيرا لهم
٣٣٧	سورة ق
٣٣٨	باب قوله وتقول هل من مزيد
٣٤٠	والذاريات
٣٤١	سورة والطور
٣٤٢	سورة والنجم
٣٤٤	باب فكان قاب قوسين أو أدنى
٣٤٤	باب قوله تعالى فأوحى الى عبده ما أوحى
٣٤٤	باب لقد رأى من آيات ربه الكبرى
٣٤٥	باب أفرأيتم اللات والعزى
٣٤٥	باب ومناة الثالثة الاخرى
٣٤٦	باب فاسجدوا لله واعبدوا
٣٤٧	سورة اقتربت الساعة
٣٤٨	باب وانشق القمر وان يروا آية يعرضوا
٣٤٩	باب تجرى بأعيننا جزاء لمن كان كفر الخ
٣٤٩	باب ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل مدكر
٣٥٠	باب أعجاز نخل منقعر
٣٥٠	باب كهشيم المحتظر
٣٥٠	باب ولقد صبحهم بكرة عذاب مستقر الخ
٣٥٠	باب ولقد أهلكنا أشياعكم فهل من مدكر
٣٥١	باب قوله سيهزم الجمع ويولون الدبر
٣٥١	باب قوله بل الساعة موعدهم والساعة أدهى وأمر

صحيفة	
٣٥١	سورة الرحمن
٣٥٥	باب قوله ومن دونهما جنتان
٣٥٥	باب حور مقصورات فى الخيام
٣٥٦	الواقعة
٣٥٧	باب قوله وظل ممدود
٣٥٧	الحديد
٣٥٨	المجادلة
٣٥٨	الحشر
٣٥٨	باب قوله ما قطعتم من لينة
٣٥٩	باب ما أفاء الله على رسوله
٣٥٩	باب وما آتاكم الرسول فخذوه
٣٦١	باب والذين تبوؤا الدار والايمان
٣٦١	باب قوله ويؤثرون على أنفسهم الآية
٣٦٢	الممتحنة
٣٦٢	باب لا تتخذوا عدوى وعدوكم أولياء
٣٦٣	باب اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات
٣٦٤	باب اذا جاءك المؤمنات يبايعنك
٣٦٥	سورة الصف
٣٦٦	سورة الجمعة
٣٦٧	باب واذا رأوا تجارة
٣٦٧	سورة المنافقين
٣٦٨	باب اتخذوا ايمانهم جنة
٣٦٨	باب قوله ذلك بأنهم آمنوا ثم كفروا فطبع على قلوبهم فهم لا يفقهون
٣٦٩	باب واذا رأيتهم تعجبك اجسامهم الخ
٣٧٠	باب قوله سواء عليهم استغفرت لهم ام لم تستغفر لهم الخ
٣٧٢	باب يقولون لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل ولله العزة ولرسوله الخ
٣٧٢	سورة التغابن
٣٧٣	سورة الطلاق
٣٧٣	باب وأولات الاحمال اجلهن أن يضعن حملهن الخ
٣٧٥	سورة التحريم

صحيفة		صحيفة	
٣٧٥	باب يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك تبتغي مرضاة أزواجك	٤٠٠	سورة سبح اسم ربك الاعلى
٣٧٦	باب تبتغي مرضاة أزواجك	٤٠١	هل أتاك حديث الغاشية
٣٧٨	باب واذ أسر النبي الى بعض أزواجه حديثا الخ	٤٠١	سورة والفجر
٣٨٠	سورة تبارك الذي بيده الملك	٤٠٣	لا أقسم
٣٨١	سورة ن والقلم	٤٠٣	سورة والشمس وضحاها
٣٨١	باب عتل بعد ذلك زنيم	٤٠٤	سورة والليل اذا يغشى
٣٨٢	باب يوم يكشف عن ساق	٤٠٤	باب والنهار اذا تجلى
٣٨٢	سورة الحاقة	٤٠٥	باب وما خلق الذكر والانثى
٣٨٣	سورة سأل سائل	٤٠٥	باب قوله وصدق بالحسنى
٣٨٣	سورة انا أرسلنا	٤٠٦	باب فسنيسره لليسرى
٣٨٣	باب ودا ولا سواعا ولا يغوث ويعوق	٤٠٦	باب قوله وأما من بخل واستغنى
٣٨٤	سورة قل أوحي الي	٤٠٧	باب فسنيسره للعسرى
٣٨٥	سورة المزمل	٤٠٨	سورة والضحى
٣٨٥	سورة المدثر	٤٠٨	باب ما ودعك ربك وما قلى
٣٨٧	باب وثيابك فطهر	٤٠٩	سورة ألم نشرح لك
٣٨٧	باب والرجز فاهجر	٤٠٩	سورة والتين
٣٨٧	سورة القيامة	٤١٠	سورة اقرأ باسم ربك الذي خلق
٣٨٨	باب ان علينا جمعه وقرآنه	٤١٠	باب
٣٨٨	باب فاذا قرأناه فاتبع قرآنه	٤١٤	باب الذي علم بالقلم
٣٨٩	سورة هل أتى على الانسان	٤١٤	باب قوله تعالى كلا لئن لم ينته الخ
٣٩١	والمرسلات	٤١٥	سورة انا أنزلناه
٣٩٣	باب هذا يوم لا ينطقون	٤١٥	سورة لم يكن
٣٩٣	سورة عم يتساءلون	٤١٦	اذا زلزلت الارض زلزالها
٣٩٣	باب يوم ينفخ في الصور فتأتون أفواجا	٤١٧	باب ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره
٣٩٤	سورة والنازعات	٤١٨	والعاديات
٣٩٦	سورة عبس	٤١٨	سورة القارعة
٣٩٦	سورة اذا الشمس كورت	٤١٨	سورة ألهاكم
٣٩٧	سورة اذا السماء انفطرت	٤١٩	سورة والعصر
٣٩٧	سورة ويل للمطففين	٤١٩	سورة ويل لكل همزة
٣٩٨	سورة اذا السماء انشقت	٤١٩	ألم تر
٣٩٨	باب فسوف يحاسب حسابا يسيرا	٤١٩	لايلاف قريش
٣٩٩	باب لتركبن طبقا عن طبق	٤٢٠	أرأيت
٣٩٩	سورة البروج	٤٢٠	سورة انا أعطيناك الكوثر
٤٠٠	سورة الطارق	٤٢١	سورة قل يا أيها الكافرون
		٤٢١	سورة اذا جاء نصر الله

صحيفة	
٤٢٢	باب و رأيت الناس يدخلون فى دين الله أفواجا
٤٢٢	سورة تبت يدا أبى لهب وتب
٤٢٥	قل هو الله أحد
٤٢٧	سورة قل أعوذ برب الفلق
٤٢٨	سورة قل أعوذ برب الناس
٤٢٩	(كتاب فضائل القرآن)
٤٣٠	باب كيف نزول الوحى وأول ما نزل
٤٣٢	باب نزل القرآن بلسان قريش والعرب
٤٣٣	باب جمع القرآن
٤٣٧	باب كاتب النبى صلى الله عليه وسلم
٤٣٨	باب أنزل القرآن على سبعة أحرف
٤٤١	باب تأليف القرآن
٤٤٣	باب كان جبريل يعرض القرآن على النبى صلى الله عليه وسلم
٤٤٥	باب القراء من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم
٤٤٨	باب فاتحة الكتاب
٤٤٩	فضل البقرة
٤٥١	باب فضل الكهف
٤٥١	باب فضل سورة الفتح
٤٥٢	باب فضل قل هو الله أحد
٤٥٤	باب فضل المعوذات
٤٥٥	باب نزول السكينة والملائكة عند قراءة القرآن
٤٥٧	باب من قال لم يترك النبى صلى الله عليه وسلم الا ما بين الدفتين
٤٥٧	باب فضل القرآن على سائر الكلام

صحيفة	
٤٥٩	باب الوصاة بكتاب الله عز وجل
٤٥٩	باب من لم يتغن بالقرآن وقوله تعالى أولم يكفهم أنا أنزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم
٤٦١	باب اغتباط صاحب القرآن
٤٦٢	باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه
٤٦٣	باب القراءة عن ظهر القلب
٤٦٤	باب استذكار القرآن وتعاهده
٤٦٥	باب القراءة على الدابة
٤٦٦	باب تعليم الصبيان القرآن
٤٦٧	باب نسيان القرآن وهل يقول نسيت آية كذا وكذا وقول الله تعالى سنقرئك فلا تنسى الا ما شاء الله
٤٦٨	باب من لم ير بأسا أن يقول سورة البقرة وسورة كذا وسورة كذا
٤٦٩	باب الترتيل فى القراءة وقوله تعالى ورتل القرآن ترتيلا وقوله وقرآنا فرقناه الخ
٤٧٠	باب مد القراءة
٤٧٠	باب الترجيع
٤٧١	باب حسن الصوت بالقراءة
٤٧٢	باب من أحب أن يسمع القرآن من غيره
٤٧٢	باب قول المقرئ للقارئ حسبك
٤٧٢	باب فى كم يقرأ القرآن وقول الله تعالى فاقرؤا ما تيسر منه
٤٧٥	باب البكاء عند قراءة القرآن
٤٧٥	باب من رايا بقراءة القرآن أو تأكل به أو نفر به
٤٧٧	باب اقرؤا القرآن ما ائتلفت قلوبكم

(فهرسة الجزء السابع من شرح الامام النووى على متن صحيح الامام مسلم)

صحيفة		صحيفة	
٢	باب الربا	١٤٠	باب نذر الكافر وما يفعل فيه اذا أسلم
٢٥	باب أخذ الحلال وترك الشبهات	١٤٣	باب صحبة المماليك
٢٧	باب بيع البعير واستثناء ركوبه	١٦٠	باب جواز بيع المدبر
٣٦	باب جواز اقتراض الحيوان واستحباب توفيته خيرا مما عليه	١٦٢	(كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات) ١٦٢ باب القسامة
٤٠	باب جواز بيع الحيوان بالحيوان من جنسه متفاضلا	١٧٥	باب حكم المحاربين والمرتدين
٤١	باب الرهن وجوازه فى الحضر كالسفر	١٨٠	باب ثبوت القصاص فى القتل بالحجر وغيره من الحديد والمثقلات وقتل الرجل بالمرأة
٤٢	باب السلم	١٨٣	باب الصائل على نفس الانسان أو عضوه اذا دفعه المصول عليه فأتلف نفسه أو عضوه لاضمان عليه
٤٤	باب تحريم الاحتكار فى الاقوات	١٨٦	باب اثبات القصاص فى الاسنان وما فى معناها
٤٦	باب النهى عن الحلف فى البيع	١٨٩	باب ما يباح به دم المسلم
٤٧	باب الشفعة	١٩١	باب بيان اثم من سن القتل
٥٠	باب غرز الخشب فى جدار الجار	١٩١	باب الجزاة بالدماء فى الآخرة وانها أول ما يقضى فيه بين الناس يوم القيامة
٥١	باب تحريم الظلم وغصب الارض وغيرها	١٩٢	باب تغليظ تحريم الدماء والاعراض والاموال
٥٤	باب قدر الطريق اذا اختلفوا فيه	١٩٨	باب صحة الاقرار بالقتل وتمكين ولى القتيل من القصاص واستحباب طلب العفو منه
٥٥	(كتاب الفرائض) ٦٨ (كتاب الهبات)	٢٠٢	باب دية الجنين ووجوب الدية فى قتل الخطأ وشبه العمد على عاقلة الجانى
٦٨	باب كراهة شراء الانسان ما تصدق به ممن تصدق عليه	٢٠٨	(كتاب الحدود)
٦٩	باب تحريم الرجوع فى الصدقة والهبة بعد القبض الا ما وهبه لولده وان سفل	٢٠٩	باب حد السرقة ونصابها
٧١	باب كراهة تفضيل بعض الاولاد فى الهبة	٢١٥	باب قطع السارق الشريف وغيره والنهى عن الشفاعة فى الحدود
٧٥	باب العمرى ٨٠ (كتاب الوصية)	٢١٨	باب حد الزنا ٢٥١ باب حد الخمر
٩٢	باب وصول ثواب الصدقات الى الميت	٢٦٠	باب قدر أسواط التعزير
٩٤	باب ما يلحق الانسان من الثواب بعد وفاته	٢٦١	باب الحدود كفارات لاهلها
٩٥	باب الوقف	٢٦٤	باب جرح العجماء والمعدن والبئر جبار
٩٧	باب ترك الوصية لمن ليس له شئ يوصى فيه	٢٦٧	(كتاب الاقضية)
١٠٨	(كتاب النذر) ١١٧ (كتاب الايمان)	٢٦٧	باب اليمين على المدعى عليه
١١٧	باب النهى عن الحلف بغير الله تعالى	٢٦٩	باب وجوب الحكم بشاهد ويمين
١٢٢	باب ندب من حلف يمينا فرأى غيرها خيرا منها أن يأتى الذى هو خير ويكفر عن يمينه	٢٧٠	باب بيان ان حكم الحاكم لا يغير الباطن
١٣١	باب اليمين على نية المستحلف	٢٧٤	باب قضية هند
١٣٣	باب الاستثناء فى اليمين وغيرها		
١٣٩	باب النهى عن الاصرار على اليمين فيما يتأذى به أهل الحالف مما ليس بحرام		

صحيفة

٢٧٧ باب النهى عن كثرة المسائل من غير حاجة والنهى عن منع وهات وهو الامتناع من اداء حق لزمه أو طلب ما لا يستحقه

٢٨١ باب بيان اجر الحاكم اذا اجتهد فأصاب أو أخطأ

٢٨٣ باب كراهة قضاء القاضى وهو غضبان

٢٨٤ باب نقض الاحكام الباطلة ورد محدثات الامور

٢٨٥ باب بيان خير الشهود

٢٨٧ باب اختلاف المجتهدين

٢٨٩ باب استحباب اصلاح الحاكم بين الخصمين

٢٩٠ (كتاب اللقطة)

٣٠٠ باب تحريم حلب الماشية بغير اذن مالكها

٣٠٢ باب الضيافة ونحوها

٣٠٥ باب استحباب المواساة بفضول المال

٣٠٦ باب استحباب خلط الازواد اذا قلت والمواساة فيها

٣٠٨ (كتاب الجهاد والسير)

٣٠٨ باب جواز الاغارة على الكفار الذين لم تبلغهم دعوة الاسلام من غير تقدم اعلام بالاغارة

٣١٠ باب تأمير الامام الامراء على البعوث وصيته اياهم بآداب الغزو وغيرها

٣١٧ باب تحريم الغدر

٣٢٠ باب جواز الخداع فى الحرب

٣٢٠ باب كراهة تمنى لقاء العدو والامر بالصبر عند اللقاء

٣٢٣ باب استحباب الدعاء بالنصر عند لقاء العدو

٣٢٤ باب تحريم قتل النساء والصبيان فى الحرب

٣٢٤ باب جواز قتل النساء والصبيان فى البيات من غير تعمد

٣٢٦ باب جواز قطع أشجار الكفار وتحريقها

٣٢٧ باب تحليل الغنائم لهذه الامة خاصة

٣٢٩ باب الانفال

٣٣٤ باب استحقاق القاتل سلب القتيل

٣٤٨ باب التنفيل وفداء المسلمين بالاسارى

٣٥٠ باب حكم الفىء

٣٦٧ باب كيفية قسمة الغنيمة بين الحاضرين

٣٦٩ باب الامداد بالملائكة فى غزوة بدر واباحة الغنائم

صحيفة

٣٧٣ باب ربط الاسير وحبسه وجواز المن عليه

٣٧٦ باب اجلاء اليهود من الحجاز

٣٧٩ باب جواز قتال من نقض العهد وجواز انزال أهل الحصن على حكم حاكم عدل أهل للحكم

٣٨٥ باب المبادرة بالغزو وتقديم أهم الامرين المتعارضين

٣٨٦ باب رد المهاجرين الى الانصار منائحهم من الشجر والثمر حين استغنوا عنها بالفتوح

٣٨٩ باب جواز الاكل من طعام الغنيمة فى دار الحرب

٣٩٠ باب كتب النبى صلى الله عليه وسلم الى هرقل ملك الشام يدعوه الى الاسلام

٣٩٨ باب كتب النبى صلى الله عليه وسلم الى ملوك الكفار يدعوهم الى الاسلام

٣٩٩ باب غزوة حنين ٤٠٨ باب غزوة الطائف

٤٠٩ باب غزوة بدر ٤١١ باب فتح مكة

٤١٩ باب صلح الحديبية

٤٢٧ باب الوفاء بالعهد

٤٢٨ باب غزوة الاحزاب ٤٣٠ باب غزوة أحد

٤٣٢ باب اشتداد غضب الله على من قتله رسول الله صلى الله عليه وسلم

٤٣٣ باب ما لقى النبى صلى الله عليه وسلم من أذى المشركين والمنافقين ٤٤٠ باب قتل أبى جهل

٤٤١ باب قتل كعب بن الاشرف طاغوت اليهود

٤٤٣ باب غزوة خيبر

٤٥٠ باب غزوة الاحزاب وهى الخندق

٤٥٢ باب غزوة ذى قرد وغيرها

٤٦٣ باب قول الله تعالى وهو الذى كف أيديهم عنكم الآية ٤٦٤ باب غزوة النساء مع الرجال

٤٦٦ باب النساء الغازيات يرضخ لهن ولا يسهم والنهى عن قتل صبيان أهل الحرب

٤٧٢ باب عدد غزوات النبى صلى الله عليه وسلم

٤٧٥ باب غزوة ذات الرقاع

٤٧٦ باب كراهة الاستعانة فى الغزو بكافر الا لحاجة أو كون رأيه حسن فى المسلمين

آخری درج شدہ تاریخ پر یہ کتاب مستعار
لی گئی تھی مقررہ مدت سے زیادہ رکھنے کی
صورت میں ایک آنہ یومیہ دوانہ لیا جائے گا۔